

(فهرست الجزء الثالث من منهاج السنة النبوية)
(في نقض كلام الشيعة والقدرية)

(تمت)

(فهرست هامش الجزء الثالث من منهاج السنة النبوية)

(تمت)

الجـــــزء الثـــالث

من

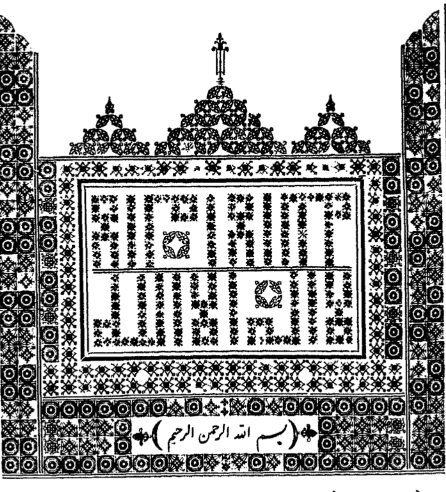
كتاب منهاج السـنة النبويه في نقض كلام الشيعة والقدريه
تصنيف الامام الهـمام ومقتدى العلماء الاعلام خاتمـة
المجتهـدين وسيف السـنة المسلول على المبتدعين
شيخ الاسلام أبي العباس تقي الدين أحمـد بن
عبد الحليم الشهير بابن تيمـة الحرانى
الدمشـــق الحنبـــلى المتوفى
ســـنة ٧٢٨ نفع
الله به آمين

﴿ وبهامشه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول ﴾
للـمـؤلف المـذكور

(الطبعـــة الأولى)

بالمطبعة الكبرى الأميريه ببولاق مصر المحميه

ســنة ١٣٢٢ هجريه



(الفصل الثانى) قال الرافضى ان الامامية لما رأوا فضائل أمير المؤمنين وكمالاته لا تحصى قد رواها المخالف والموافق ورأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابة مطاعن كثيرة ولم ينقلوا فى على طعنا البتة اتبعوا قوله وجعلوه اماما لهم حيث نزهه المخالف والموافق وتركوا غيره حيث روى فيه من يعتقد امامته من المطاعن ما يطعن فى امامته ونحن نذكر هنا شيأ يسيرا مما هو صحيح عندهم ونقلوه فى المعتمد من قولهم وكتبهم ليكون حجة عليهم يوم القيامة فمن ذلك ما رواه أبو الحسن الاندلسى فى الجمع بين الصحاح الستة موطأ مالك وصحيحى البخارى ومسلم وسنن أبى داود وصحيح الترمذى وصحيح النسائى عن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا نزلت فى بيتها وأنا جالسة عند الباب فقلت يا رسول الله ألست من أهل البيت فقال انك على خير انك من أزواج النبى صلى الله عليه وسلم قالت وفى البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى وفاطمة والحسن والحسين فجللهم بكساء وقال اللهم هؤلاء أهل بيتى فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا

(والجواب) أن يقال ان الفضائل الثابتة فى الأحاديث الصحيحة لابى بكر وعمر أكثر وأعظم من الفضائل الثابتة لعلى والاحاديث التى ذكرها هذا وذكر أنها فى الصحيح عند الجمهور وأنهم نقلوها فى المعتمد من قولهم وكتبهم هو من أبين الكذب على علماء الجمهور فان هذه الاحاديث التى ذكرها أكثرها كذب أو ضعيف باتفاق أهل المعرفة بالحديث والصحيح الذى فيها ليس فيه ما يدل على امامة على ولا على فضيلته على أبى بكر وعمر وليست من خصائصه بل هى فضائل

بسم الله الرحمن الرحيم

(قال الرازى) البرهان الثانى كل جسم متناهى القدر وكل متناهى القدر محدث وقرر الثانية بأن متناهى القدر يجوز كونه أزيد وأنقص فاختصاصه به دونهما لمرجح مختار والا فقد ترجح الممكن لا عن المرجح وفعل المختار محدث (قال الارموى) ولقائل أن يمنع لزوم الترجيح لا لمرجح ❁ قلت مضمونه أنه يقول لا نسلم أنه اذا لم يكن المرجح القدر مختارا لزم الترجيح بلا مرجح بل قد يكون أمرا مستلزما القدر فان المرجح أعم من أن يكون مختارا أو غير مختار فاذا قدر المرجح أمرا مستلزما لذلك القدر إما أمر قائم به أو أمر منفصل عنه حصل المرجح للقدر وسيأتى ان شاء الله تعالى تمام الكلام على هذا اذا ذكرنا اعتراضات الآمدى على هذا

(البرهان الثالث) لو كان الجسم أزليا لكان فى الازل مختصا بحيز معين لان كل موجود مشار اليه حسا بأنه هنا أو هنالك يجب كونه كذلك والازلى يمتنع زواله لما تقدم فامتنعت الحركة عليه وقد ثبت جوازها (قال الارموى) ولقائل أن يقول معنى الازلى الدائم لا الى أول فيكون معنى قولنا لو كان الجسم أزليا لكان فى الازل مختصا بحيز معين أنه لو كان الجسم

شاركه فيها غيره بخلاف ما ثبت من فضائل أبي بكر وعمر فان كثيرا منها خصائص لهما لاسيما فضائل أبي بكر فان عامتها خصائص لم يشركه فيها غيره وأما ما ذكره من المطاعن فلا يمكن أن يوجه على الخلفاء الثلاثة من مطعن الا وجه على علي ما هو مثله أو أعظم منه فتبين أن ما ذكره في هذا الوجه من أعظم الباطل ونحن نبين ذلك تفصيلا وأما قوله انهم جعلوه اماما لهم حيث نزهه المخالف والموافق وتركوا غيره حيث روى فيه من يعتقد امامته من المطاعن ما يطعن في امامته فيقال هذا كذب بين فان عليا رضي الله عنه لم ينزهه المخالفون بل القادحون في علي طوائف متعددة وهم أفضل من القادحين في أبي بكر وعمر وعثمان والقادحون فيه أفضل من الغلاة فيه فان الخوارج متفقون على كفره وهم عند المسلمين كلهم خير من الغلاة الذين يعتقدون إلهيته أو نبوته بل هم والذين قاتلوه من الصحابة والتابعين خير عند جماهير المسلمين من الرافضة الاثنى عشرية الذين اعتقدوه اماما معصوما وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما ليس في الامة من يقدح فيهم الا الرافضة والخوارج المكفرون لعلي يوالون أبا بكر وعمر ويترضون عنهما والمروانية الذين ينسبون عليا الى الظلم ويقولون انه لم يكن خليفة يوالون أبا بكر وعمر مع أنهما ليسا من أقاربهم فكيف يقال مع هذا ان عليا نزهه الموافق والمخالف بخلاف الخلفاء الثلاثة ومن المعلوم أن المنزهين لهؤلاء أعظم وأكثر وأفضل وأن القادحين في علي حتى بالكفر والفسوق والعصيان طوائف معروفة وهم أعلم من الرافضة وأدين والرافضة عاجزون معهم علما ويدا فلا يمكن الرافضة أن تقيم عليهم حجة تقطعهم بها ولا كانوا معهم في القتال منصورين عليهم والذين قدحوا في علي رضي الله عنه وجعلوه كافرا وظالما ليس فيهم طائفة معروفة بالردة عن الاسلام بخلاف الذين يمدحونه ويقدحون في الثلاثة كالغالية الذين يدعون إلهيته من النصيرية وغيرهم وكالاسمعيلية الملاحدة الذين هم شر من النصيرية وكالغالية الذين يدعون نبوته فان هؤلاء كفار مرتدون كفرهم بالله ورسوله ظاهر لا يخفى على عالم بدين الاسلام فمن اعتقد في بشر الالهية أو اعتقد بعد محمد نبيا أو أنه لم يكن نبيا بل كان علي هو النبي دونه وانما غلط جبريل فهذه المقالات ونحوها مما تظهر كفر أهلها لمن يعرف الاسلام أدنى معرفة بخلاف من يكفر عليا ويلعنه من الخوارج وممن قاتله ولعنه من أصحاب معاوية وبني مروان وغيرهم فان هؤلاء كانوا مقرين بالاسلام وشرائعه يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويصومون رمضان ويحجون البيت العتيق ويحرمون ما حرم الله ورسوله وليس فيهم كفر ظاهر بل شعائر الاسلام وشرائعه ظاهرة فيهم معظمة عندهم وهذا أمر يعرفه كل من عرف أحوال الاسلام فكيف يدعى مع هذا أن جميع المخالفين نزهوه دون الثلاثة بل اذا اعتبر الذين كانوا يبغضونه ويوالون عثمان والذين كانوا يبغضون عثمان ويحبون عليا وجد هؤلاء خيرا من أولئك من وجوه متعددة فالمنزهون لعثمان القادحون في علي أعظم وأدين وأفضل من المنزهين لعلي القادحين في عثمان كالزيدية مثلا فمعلوم أن الذين قاتلوه ولعنوه وذموه من الصحابة والتابعين وغيرهم هم أعلم وأدين من الذين يتولونه ويلعنون عثمان ولو تخلى أهل السنة عن موالاة علي رضي الله عنه وتحقيق ايمانه ووجوب موالاته لم يكن في المتولين له من يقدر أن يقاوم المبغضين له من الخوارج والاموية والمروانية فان هؤلاء طوائف كثيرة ومعلوم أن شر الذين يبغضونه هم الخوارج الذين كفروه واعتقدوا أنه مرتد عن الاسلام واستحلوا قتله تقربا الى الله تعالى حتى قال شاعرهم عمران بن حطان

يا ضربة من تقي ما أراد بها * الا ليبلغ من ذي العرش رضوانا

دائما الا الى أول لكان حصوله في حيز واحد معين دائما وهو معنى السكون وهذا ممنوع بل دائما يكون حصوله في موضع معين إما عينا واما على البدل أي يكون في كل وقت في حيز معين غير الذي كان حاصلا فيه قبله انتهى

❁ قلت مضمون هذا الاعتراض أن المشار اليه بأنه هنا أو هناك لا يستلزم حيزا معينا يمتنع انتقاله عنه غاية ما يقال انه لابد له من حيز أما كونه واحدا بعينه في جميع الاوقات فلا واذا استلزم نوع الحيز لا عينه أمكن كونه تارة في هذا وتارة في هذا يوضح هذا أن هذا الحكم لازم للجسم سواء قدر أزليا أو محدثا فان الجسم المحدث لابد له من حيز أيضا مع امكان انتقاله عنه فان قال لابد للجسم من حيز معين يكون فيه اذ المطلق لا وجود له في الخارج فاذا كان أزليا امتنع زواله بخلاف المحدث قيل ليس الحيز أمرا وجوديا بل هو تقدير المكان ولو قدر أنه وجودي فكونه فيه نسبة واضافة ليس أمرا وجوديا أزليا وأيضا فيقال مضمون هذا الكلام لو كان أزليا للزم أن يكون ساكنا لا يتحرك عن حيزه لان الموجود الازلي لا يزول فيقال ان لم يكن السكون وجوديا بطل الدليل وان كان وجوديا فأنت لم تقم دليلا على امكان زوال السكون الوجودي

اني لأذكره يوما فأحسبه * أوفى البرية عند الله ميزانا

فعارضه شاعر أهل السنة فقال

يا ضربة من شقي ما أراد بها * الا ليبلغ من ذي العرش خسرانا
اني لأذكره يوما فألعنه * لعنا وألعن عمران بن حطانا

وهؤلاء الخوارج كانوا ثمان عشرة فرقة كالأزارقة أتباع نافع بن الازرق والنجدية أتباع نجدة الحروري والاباضية أتباع عبد الله بن اباض ومقالاتهم وسيرهم مشهورة فى كتب المقالات والحديث والسير وكانوا موجودين فى زمن الصحابة والتابعين يناظرونهم ويقاتلونهم والصحابة اتفقوا على وجوب قتالهم ومع هذا فلم يكفروهم ولا كفرهم على بن أبي طالب رضى الله عنه وأما الغالية فى على رضى الله عنه فقد اتفق الصحابة وسائر المسلمين على كفرهم وكفرهم على بن أبي طالب نفسه وحرقهم بالنار وهؤلاء الغالية يقتل الواحد منهم المقدور عليه وأما الخوارج فلم يقاتلهم على حتى قتلوا واحدا من المسلمين وأغاروا على أموال الناس فأخذوها فأولئك حكم فيهم على وسائر الصحابة بحكم المرتدين وهؤلاء لم يحكموا فيهم بحكم المرتدين وهذا مما يبين أن الذين زعموا أنهم والوه دون أبي بكر وعمر وعثمان يوجد فيهم من الشر والكفر باتفاق على وجميع الصحابة ما لا يوجد فى الذين عادوه وكفروه وتبين أن جنس المبغضين لابى بكر وعمر شر عند على وجميع الصحابة من جنس المبغضين لعلى

(فصل) وأما حديث الكساء فهو صحيح رواه أحمد والترمذى من حديث أم سلمة ورواه مسلم فى صحيحه من حديث عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود فجاء الحسن بن على فأدخله معه فى المرط ثم جاء الحسين فأدخله معه ثم جاءت فاطمة فأدخلها ثم جاء على فأدخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا وهذا الحديث قد شركه فيه فاطمة وحسن وحسين رضى الله عنهم فليس هو من خصائصه ومعلوم أن المرأة لا تصلح للامامة فعلم أن هذه الفضيلة لا تختص بالائمة بل يشركهم فيها غيرهم ثم ان مضمون هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهم بأن يذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا وغاية ذلك أن يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتقين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم واجتناب الرجس واجب على المؤمنين والطهارة مأمور بها كل مؤمن قال الله تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وقال خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وقال تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين فغاية هذا أن يكون هذا دعاء لهم بفعل المأمور وترك المحظور والصديق رضى الله عنه قد أخبر الله عنه بأنه الأتقى الذى يؤتى ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى وأيضا فان السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجرى تحتها الانهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم لابد أن يكونوا قد فعلوا المأمور وتركوا المحظور فان هذا الرضوان وهذا الجزاء انما ينال بذلك وحينئذ فيكون ذهاب الرجس عنهم وتطهيرهم من الذنوب بعض صفاتهم فما دعا به النبي صلى الله عليه وسلم لاهل الكساء هو بعض ما وصف الله به السابقين الاولين والنبى صلى الله عليه وسلم دعا لغير أهل الكساء بأن يصلى الله عليهم ودعا لاقوام كثيرة بالجنة والمغفرة وغير ذلك مما هو أعظم من الدعاء بذلك ولم يلزم أن يكون من دعا له

بذلك

الازلى وانما أقت الحجة على أن جنس الجسم يقبل الحركة ومعلوم أنه اذا كان كل جسم يقبل الحركة وغيرها من الصفات كالطعم واللون والقدرة والعلم وغير ذلك ثم قدر أن فى هذه الصفات الوجودية ما هو أزلى قديم لوجوب قدم ما يوجبه لم يلزم امكان زوال هذه الصفة التى وجب قدم ما يوجبها فان ما وجب قدم موجبه وجب قدمه وامتنع حدوثه ضرورة فان قيل نحن نشاهد حركة الفلك فامتنع أن يقال لم يزل ساكنا قيل أولا ليس الكلام فى حدوث الفلك بعينه بل فى حدوث كل جسم فاذا قدر جسم أزلى ساكن غير الفلك لم يكن فيما ذكره ولا فى حركة الفلك دليل على حدوثه لاسيما عند من يقول القديم الازلى الخالق جسم لم يزل ساكنا كما يقوله كثير من النظار من الهاشمية والكرامية وغيرهم وقيل ثانيا الفلك وان كان متحركا فى حيز واحد لم يخرج عن ذلك الحيز وحركته وضعية ليست حركة مكانية تتضمن نقله من حيز الى حيز وحينئذ فقوله وقد ثبت جواز الحركة ان أراد به الحركة المكانية كان ممنوعا وان أراد غيرها كالحركة الوضعية لم يلزم من ذلك جواز انتقاله من هذا الحيز الى غيره وقد سبق الآمدى الى هذا الاعتراض فانه قال فى

بذلك أفضل من السابقين الاولين ولكن أهل الكساء لما كان قد أوجب عليهم اجتناب الرجس وفعل التطهير دعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم بأن يعينهم على فعل ما أمرهم به لئلا يكونوا مستحقين للذم والعقاب ولينالوا المدح والثواب

(الفصل الثالث) قال الرافضي في قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه لم يعمل بهذه الآية غيري وبي خفف الله عن هذه الامة أمر هذه الآية

(والجواب) أن يقال الامر بالصدقة لم يكن واجبا على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه وانما أمر به من أراد النجوى واتفق أنه لم يرد النجوى اذ ذاك الا علي رضي الله عنه فتصدق لاجل المناجاة وهذا كأمره بالهدى لمن تمتع بالعمرة الى الحج وأمره بالهدى لمن أحصر وأمره لمن به أذى من رأسه بفدية من صيام أو صدقة أو نسك وهذه الآية نزلت في كعب بن عجرة لما مر به النبي صلى الله عليه وسلم وهو ينفخ تحت قدر وهوام رأسه تؤذيه وكأمره لمن كان مريضا أو على سفر بعدة من أيام أخر وكأمره لمن حنث في يمينه باطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة وكأمره اذا قاموا الى الصلاة أن يغسلوا وجوههم وأيديهم الى المرافق وكأمره اذا قرؤا القرآن أن يستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم ونظائر هذا متعددة فالامر المعلق بشرط اذا لم يوجد ذلك الشرط الا في حق واحد لم يؤمر به غيره وهكذا آية النجوى فانه لم يناج الرسول قبل نسخها الا علي ولم يكن على من ترك النجوى حرج فمثل هذا العمل ليس من خصائص الائمة ولا من خصائص علي رضي الله عنه ولا يقال ان غير علي ترك النجوى بخلا بالصدقة لان هذا غير معلوم فان المدة لم تطل وفي تلك المدة القصيرة لا يحتاج الواحد الى النجوى وان قدر أن هذا كان يخص بعض الناس لم يلزم أن يكون أبو بكر وعمر رضي الله عنهما من هؤلاء وكيف وأبو بكر رضي الله عنه أنفق ماله كله يوم رغب النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة وعمر رضي الله عنه جاء بنصف ماله بلا حاجة الى النجوى فكيف يبخل أحدهما بدرهمين أو ثلاثة يقدمها بين يدي نجواه وقد روى زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر يقول أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق ذلك مالا عندي فقلت اليوم أسبق أبا بكر ان سبقته يوما فجئت بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لاهلك يا عمر فقلت مثله قال وأتى أبو بكر بكل مال عنده فقال يا أبا بكر ما أبقيت لاهلك فقال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت لا أسابقك الى شئ أبدا

(الفصل الرابع) قال الرافضي وعن محمد بن كعب القرظي قال افتخر طلحة بن شيبة من بني عبد الدار وعباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب فقال طلحة بن شيبة معي مفاتيح البيت ولو أشاء بت فيه وقال العباس أنا صاحب السقاية والقائم عليها ولو أشاء بت في المسجد وقال علي ما أدري ما تقولان لقد صليت الى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب الجهاد فأنزل الله تعالى أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا يستوون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين

(والجواب) أن يقال هذا اللفظ لا يعرف في شئ من كتب الحديث المعتمدة بل دلالات الكذب عليه ظاهرة منها أن طلحة بن شيبة لا وجود له وانما خادم الكعبة هو شيبة بن عثمان بن طلحة وهذا مما يبين لك أن الحديث لم يصح ثم فيه قول العباس لو أشاء بت في المسجد فأي كبير

الاعتراض على المقدمة الاولى الازل ليس هو عبارة عن زمان مخصوص ووقت مقدر حتى يقال بحصول الجسم في الحيز فيه بل الازل لا معنى له غير كون الشئ لا أول له والازلي على هذا يكون صادقا على ذلك الشئ في كل وقت يفرض كون ذلك الشئ فيه فقول القائل الجسم في الازل موصوف بكذا أي في حالة كونه متصفا بالازلية وما من وقت يفرض ذلك الجسم فيه الا وهو موصوف بالازلية وأي وقت قدر حصول ذلك الجسم فيه وهو في حيز معين لم يلزم أن يكون حصوله في ذلك الحيز المعين أزليا لان نسبة حصوله في ذلك الحيز المعين كنسبة حصوله في ذلك الوقت المعين وما لزم من كون الجسم الازلي لا يخلو عن وقت معين أن يكون كونه في الوقت المعين أزليا فكذلك الحصول في الحيز المعين قال وفيه دقة مع ظهوره ۞ قلت ويوضح فساد هذه الحجة أن قوله كل جسم يجب اختصاصه بحيز معين لان كل موجود مشار اليه حسا بأنه هنا أو هناك يجب كونه كذلك يجاب عنه بأن يقال أتريد به أنه يجب اختصاصه بحيز معين مطلقا أو يجب اختصاصه بحيز معين حين الاشارة اليه أما الاول فباطل فليس كل مشار اليه اشارة حسية يجب اختصاصه دائما بحيز معين فانه ما من جسم الا وهو يقبل

أمر في مبيته في المسجد حتى يتحج به ثم فيه قول علي صليت ستة أشهر قبل الناس فهذا مما يعلم بطلانه بالضرورة فان بين اسلامه واسلام زيد وأبي بكر وخديجة يوما أو نحوه فكيف يصلي قبل الناس بستة أشهر وأيضا فلا يقول أنا صاحب الجهاد وقد شاركه فيه عدد كثير جدا وأما الحديث فمقال الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه ولفظه عن النعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رجل ما أبالي أن لا أعمل عملا بعد الاسلام الا أن أسقي الحاج وقال آخر ما أبالي أن لا أعمل عملا في الاسلام الا أن أعمر المسجد الحرام وقال آخر الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكن اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فأنزل الله تعالى أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله الى آخرها وهذه الآية ليست من خصائص الائمة ولا من خصائص علي فان الذين آمنوا بالله واليوم الآخر وجاهدوا في سبيل الله كثيرون والمهاجرون والانصار يشتركون في هذا الوصف وأبو بكر وعمر أعظم ايمانا وجهادا لاسيما وقد قال الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله ولا ريب أن جهاد أبي بكر بماله ونفسه أعظم من جهاد علي وغيره كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان أمن الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر وقال ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر وأبو بكر كان مجاهدا بلسانه ويده وهو أول من دعا الى الله وأول من أوذي في الله بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأول من دافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مشاركا لرسول الله صلى الله عليه وسلم في هجرته وجهاده حتى كان هو وحده معه في العريش يوم بدر وحتى ان أبا سفيان يوم أحد لم يسأل الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر لما قال أفيكم محمد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أفيكم ابن أبي قحافة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أفيكم ابن الخطاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أما هؤلاء فقد كفيتموهم فلم يملك عمر نفسه فقال كذبت يا عدو الله ان الذي عددت أحياء وقد أبقى الله لك ما يحزنك ذكره البخاري وغيره

(الفصل الخامس) قال الرافضي ومنها ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك قال قلنا لسلمان سل النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه فقال سلمان يا رسول الله من وصيك فقال يا سلمان من كان وصي موسى فقال يوشع بن نون فقال فان وصيي ووارثي يقضي ديني وينجز موعدي علي بن أبي طالب

(والجواب) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ليس هو في مسند الامام أحمد بن حنبل وأحمد قد صنف كتابا في فضائل الصحابة ذكر فيه فضل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وجماعة من الصحابة وذكر فيه ما روي في ذلك من صحيح وضعيف للتعريف بذلك وليس كل ما رواه يكون صحيحا ثم ان في هذا الكتاب زيادات من رواية ابنه عبد الله وزيادات من رواية القطيعي عن شيوخه وهذه الزيادات التي زادها القطيعي غالبها كذب كما سيأتي ذكر بعضها ان شاء الله وشيوخ القطيعي يروون عمن في طبقة أحمد وهؤلاء الرافضة جهال اذا رأوا فيه حديثا ظنوا أن القائل لذلك أحمد بن حنبل ويكون القائل لذلك هو القطيعي وذلك الرجل من شيوخ القطيعي الذين يروون عمن في طبقة أحمد وكذلك

الاشارة الحسية مع العلم بأنا نشاهد كثيرا من الاجسام تحول عن أحيازها وأمكنتها فان قال بل يجب أن يكون حين الاشارة اليه حيز معين فهذا حق لكن الاشارة اليه ممكنة في كل وقت فالاختصاص بمعين يجب أن يكون في كل وقت أما كونه في كل الاوقات لا يكون الا في ذلك المعين لا في غيره فلا والازلي هو الذي لم يزل فليس بعض الاوقات أخص به من بعض حتى يقال يكون في ذلك الوقت المعين في حيز معين بل يجوز أن يكون في وقت في هذا الحيز وفي وقت آخر في حيز آخر وتمام ذلك ما تقدم ذكره من أن الازل ليس شيأ معينا حتى يطلب له حيز معين بل هو عبارة عن عدم الاول

(*) ثم ذكر الرازي البرهان الرابع والخامس وليسا متعلقين بهذا المكان ومضمون الرابع أن كل ما سوى الواحد ممكن بذاته وكل ممكن بذاته فهو مفتقر الى المؤثر والمؤثر لا يؤثر الا في الحادث لا في الباقي سواء كان تأثيره فيه في حال حدوثه أو حال عدمه لان التأثير في الباقي من باب تحصيل الحاصل والمقدمة الاولى من هذه الحجة مبنية على توحيد الفلاسفة وهو نفي التركيب وان كل مركب فهو مفتقر الى أجزائه وأجزاؤه غيره وهو في غاية الضعف كما بسط في غير موضع والثانية مبنية على أن علة

في المسند زيادات زادها ابنه عبد الله لاسيما في مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه فانه زاد زيادات كثيرة

(الفصل السادس) قال الرافضي وعن يزيد بن أبي مريم عن علي رضي الله عنه قال انطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتينا الكعبة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فصعد على منكبي فذهبت لأنهض به فرأى مني ضعفا فنزل وجلس لي نبي الله صلى الله عليه وسلم وقال اصعد على منكبي فصعدت على منكبيه قال فنهض بي قال فانه يخيل لي أني لو شئت لنلت أفق السماء حتى صعدت على البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله وبين يديه ومن خلفه حتى اذا استمكنت منه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقذف به فقذفت به فتكسر كما تتكسر القوارير ثم نزلت فانطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نستبق حتى توارينا في البيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس

(الجواب) أن هذا الحديث ان صح فليس فيه شيء من خصائص الأئمة ولا خصائص علي فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص على منكبه اذا قام حملها واذا سجد وضعها وكان اذا سجد جاء الحسن فارتحله ويقول ان ابني ارتحلني وكان يقبل زبيبة الحسن فاذا كان يحمل الطفلة والطفل لم يكن في حمله لعلي ما يوجب أن يكون ذلك من خصائصه وانما حمله لعجز علي عن حمله فهذا يدخل في مناقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفضيلة من يحمل النبي صلى الله عليه وسلم أعظم من فضيلة من يحمله النبي صلى الله عليه وسلم كما حمله يوم أحد من حمله من الصحابة مثل طلحة بن عبيد الله فان هذا نفع النبي صلى الله عليه وسلم وذاك نفعه النبي صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن نفعه بالنفس والمال أعظم من انتفاع الانسان بنفس النبي صلى الله عليه وسلم وماله

(الفصل السابع) قال الرافضي وعن ابن أبي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديقون ثلاثة حبيب النجار من آل ياسين وحزقيل مؤمن آل فرعون وعلي ابن أبي طالب وهو أفضلهم

(والجواب) أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه قد ثبت عنه في الصحيح أنه وصف أبا بكر رضي الله عنه بأنه صديق وفي الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا وإياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا فهذا يبين أن الصديقين كثيرون وأيضا فقد قال تعالى عن مريم بنت عمران انها صديقة وهي امرأة وقال النبي صلى الله عليه وسلم كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا أربع فالصديقون من الرجال كثيرون

(الفصل الثامن) قال الرافضي وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي أنت مني وأنا منك

(والجواب) أن هذا الحديث صحيح أخرجاه في الصحيحين من حديث البراء بن عازب لما تنازع علي وجعفر وزيد في ابنة حمزة فقضى بها لخالتها وكانت تحت جعفر وقال لعلي أنت مني

الافتقار (١) أخرى وناطقية أخرى فتلك نظير انسانيته وناطقيته ليست هي هي بعينها كما أن هذا الانسان نظير هذا الانسان ليس هو اياه بعينه الا أن يراد بلفظ العين النوع كما يقال لمن عمل مثل ما يعمل غيره هذا عمل فلان بعينه فالمقصود أنه ذلك النوع بعينه ليس المقصود أنه ذلك العمل المشخص الذي قام بذات ذلك العامل فانه مخالف للحس فقد تبين أن الموجودين والواجبين ونحو ذلك لم يتركب أحدهما من مشارك ومميز بل ليس فيه الا وصف مختص به يتميز به عن غيره وان كانت صفاته بعضها يشابه فيها غيره وبعضها يخالف فيها غيره فاذا قيل لو قدر واجبان أو موجودان أو انسانان لكان أحدهما يشابه الآخر في الوجوب أو الوجود أو الانسانية لكان صحيحا ولكان يمكن مع ذلك أنه يشابهه في الحقيقة كما يمكن أن يخالفه ثم هب أن كلا منهما فيه ما يشارك به غيره وما يتميز به عنه فقوله انه مركب مما به الاشتراك والامتياز ان عنى بذلك أنه موصوف بالأمرين فصحيح وان عنى أن هنالك أجزاء تركبت ذاته منها فهذا باطل كقول من يقول ان الانسان مركب من الحيوانية والناطقية فانه لا ريب أنه

(١) كذا بياض بأصله

وأنا منك وقال لجعفر أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا لكن هذا اللفظ قد قاله
النبي صلى الله عليه وسلم لطائفة من أصحابه كما في الصحيحين عن أبي موسى الاشعري أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الاشعريين اذا أرملوا في الغزو أو قلت نفقة عيالهم في المدينة
جمعوا ما كان معهم في ثوب واحد ثم قسموه بينهم بالسوية هم مني وأنا منهم وكذلك قال عن
جليبيب هو مني وأنا منه فروى مسلم في صحيحه عن أبي برزة قال كنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم في غزوة له فأفاء الله عليه فقال لاصحابه هل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال
وهل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من أحد قالوا لا
قال لكني أفقد جليبيبا فاطلبوه فطلبوه في القتلى فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فأتى
النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا مني وأنا منه هذا مني وأنا منه
قال فوضعه على ساعديه ليس له سرير الا ساعداه صلى الله عليه وسلم قال فحفر له فوضع في قبره
ولم يذكر غسلا فتبين أن قوله لعلي أنت مني وأنا منك ليس من خصائصه بل قال ذلك للاشعريين
وقاله لجليبيب واذا لم يكن من خصائصه بل قد شاركه في ذلك غيره ممن هو دون الخلفاء الثلاثة
في الفضيلة لم يكن دالا على الافضلية ولا على الامامة

(الفصل التاسع) قال الرافضي وعن عمرو بن ميمون قال لعلي بن أبي طالب عشر
فضائل ليست لغيره قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبعثن رجلا لا يخزيه الله أبدا يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله فاستشرف اليها من استشرف فقال أين علي بن أبي طالب قالوا هو أرمد في
الرحا يطحن وما كان أحدهم يطحن قال فجاء وهو أرمد لا يكاد أن يبصر قال فنفث في عينيه
ثم هز الراية ثلاثا وأعطاها اياه فجاء بصفية بنت حيي قال ثم بعث أبا بكر بسورة براءة فبعث عليا
خلفه فأخذها منه وقال لا يذهب بها الا رجل هو مني وأنا منه وقال لبني عمه أيكم يواليني في
الدنيا والآخرة قال وعلي جالس معهم فأبوا فقال علي أنا أواليك في الدنيا والآخرة قال فتركه
ثم أقبل على رجل رجل منهم فقال أيكم يواليني في الدنيا والآخرة فأبوا فقال علي أنا أواليك في
الدنيا الآخرة فقال أنت وليي في الدنيا والآخرة قال وكان علي أول من أسلم من الناس بعد
خديجة قال وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه فوضعه على علي وفاطمة والحسن والحسين
فقال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا قال وشرى علي نفسه
ولبس ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام مكانه وكان المشركون يرمونه بالحجارة وخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس في غزاة تبوك فقال له علي أخرج معك فقال لا فبكى علي
فقال له أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنك لست بنبي لا ينبغي أن أذهب الا
وأنت خليفتي وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت وليي في كل مؤمن بعدي قال وسد أبواب
المسجد الا باب علي قال وكان يدخل المسجد جنبا وهو طريقه ليس له طريق غيره وقال له من
كنت مولاه فعلي مولاه وعن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا أنه بعث أبا بكر في براءة الى مكة فسار
بها ثلاثا ثم قال لعلي الحقه فرده وبلغها أنت ففعل فلما قدم أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم
بكى وقال يا رسول الله حدث في شئ قال لا ولكني أمرت أن لا يبلغها الا أنا أو رجل مني

(والجواب) أن هذا ليس مسندا بل هو مرسل لو ثبت عن عمرو بن ميمون وفيه ألفاظ هي
كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله لا ينبغي أن أذهب الا وأنت خليفتي فان النبي
صلى الله عليه وسلم ذهب غير مرة وخليفته على المدينة غير علي كما اعتمر عمرة الحديبية وعلي

موصوف بهما وأما كون الانسان
المعين له أجزاء تركب منها فهذا
باطل كما تقدم ولو سلم أن مثل
هذا يسمى تركيبا فقوله كل
مركب مفتقر الى غيره يدخل فيه
ما ركبه المركب كالاجسام
المركبة من مفرداتها من الاغذية
والادوية والاشربة ونحو ذلك
ويدخل فيه ما يقبل تفريق أجزائه
كالانسان والحيوان والنبات
ويدخل فيه ما يتميز بعض جوانبه
عن بعض ويدخل فيه الموصوف
بصفات لازمة له وهذا هو الذي
أراده هنا فيقال له حينئذ يكون
المراد أن كل ما كان له صفة لازمة
له فلا بد في ثبوته من الصفة
اللازمة له وهذا حق وهب أنك
سميت هذا تركيبا فليس ذلك
ممتنعا في واجب الوجود بل هو
الحق الذي لا يمكن نقيضه قولك
المركب مفتقر الى غيره معناه أن
الموصوف بصفة لازمة له لا يكون
موجودا بدون صفته اللازمة له
لكن سميته مركبا وسميت صفته
اللازمة له جزأ وغيرا وسميت
استلزامه اياها افتقارا فقولك بعد
هذا كل مفتقر الى غيره ممكن لذاته
معناه أن كل مستلزم لصفة لازمة
له لا يكون موجودا بنفسه بل بشئ
مباين له ومعلوم أن هذا باطل وذلك
لان المعلوم أن ما كانت ذاته تقبل
الوجود والعدم فلا يكون موجودا
بنفسه بل لا بد له من واجب بنفسه

معه وخليفته غيره وغزا بعد ذلك خيبر ومعه على وخليفته بالمدينة غيره وغزا غزوة الفتح وعلى معه وخليفته بالمدينة غيره وغزا حنينا والطائف وعلى معه وخليفته بالمدينة غيره وحجة الوداع وعلى معه وخليفته بالمدينة غيره وغزا غزوة بدر ومعه على وخليفته بالمدينة غيره وكل هذا معلوم بالاسانيد الصحيحة وباتفاق أهل العلم بالحديث وكان على معه فى غالب الغزوات وان لم يكن فيها قتال فان قيل استخلافه يدل على أنه لا يستخلف الا الافضل لزم أن يكون على مفضولا فى عامة الغزوات وفى عمرته وحجته لاسيما وكان كل مرة يكون الاستخلاف على رجال مؤمنين وعام تبوك ما كان الاستخلاف الا على النساء والصبيان ومن عذر الله وعلى الثلاثة الذين خلفوا أو متهم بالنفاق وكانت المدينة آمنة لا يخاف على أهلها ولا يحتاج المستخلف الى جهاد كما يحتاج فى أكثر الاستخلافات وكذلك قوله وسد الابواب كلها الا باب على فان هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة فان الذى فى الصحيح عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فى مرضه الذى مات فيه ان أمن الناس على فى ماله وصحبته أبو بكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربى لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين فى المسجد خوخة الا سدت الا خوخة أبى بكر ورواه ابن عباس أيضا فى الصحيحين ومثل قوله أنت ولى فى كل مؤمن بعدى فان هذا موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث والذى فيه من الصحيح ليس هو من خصائص الائمة بل ولا من خصائص على بل قد شاركه فيه غيره مثل كونه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هرون من موسى ومثل كون على مولى من والاه فان كل مؤمن موال الله ورسوله ومثل كون براءة لا يبلغها الا رجل من بنى هاشم فان هذا يشترك فيه جميع الهاشميين لما روى أن العادة كانت جارية بأن لا ينقض العهود ويحلها الا رجل من قبيلة المطاع

﴿الفصل العاشر﴾ قال الرافضى ومنها ما رواه أخطب خوارزم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال يا على لو أن رجلا عبد الله عز وجل مثل ما أقام نوح فى قومه وكان له مثل أحد ذهبا فأنفقه فى سبيل الله ومد فى عمره حتى حج ألف عام على قدميه ثم قتل بين الصفا والمروة مظلوما ثم لم يوالك يا على لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها وقال رجل لسلمان ما أشد حبك لعلى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب عليا فقد أحبنى ومن أبغض عليا فقد أبغضنى وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق الله من نور وجه على سبعين ألف ملك يستغفرون له ولمحبيه الى يوم القيامة وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب عليا قبل الله منه صلاته وصيامه وقيامه واستجاب دعاءه ألا ومن أحب عليا أعطاه الله بكل عرق من بدنه مدينة فى الجنة ألا ومن أحب آل محمد أمن من الحساب والميزان والصراط ألا ومن مات على حب آل محمد فأنا كفيله فى الجنة مع الانبياء ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زعم أنه آمن بى وبما جئت به وهو يبغض عليا فهو كاذب ليس بمؤمن وعن أبى برزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس ذات يوم والذى نفسى بيده لا تزول قدم عبد يوم القيامة حتى يسأله تبارك وتعالى عن أربع عن عمره فيم أفناه وعن جسده فيم أبلاه وعن ماله مم اكتسبه وفيم أنفقه وعن حبنا أهل البيت فقال له عمر فما آية حبكم من بعدك فوضع يده على رأس على بن أبى طالب وهو الى جانبه فقال ان حبى من بعدى حب هذا وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله

يبدعه وهذا حق فهو مفتقر الى شئ مباين له يبدعه وهذا هو الغير الذى يفتقر اليه الممكن وكل ما افتقر الى شئ مباين له لم يكن موجودا بنفسه قطعا أما اذا أريد بالغير الصفة اللازمة وأريد بالافتقار التلازم فمن أين يقال ان كل ما استلزم صفة لازمة له لا يكون موجودا بنفسه بل يفتقر الى مبدع مباين له وقد ذكرنا مثل هذا فى غير موضع وبينا أن لفظ الجزء والغير والافتقار والتركيب ألفاظ مجملة موهوا بها على الناس فاذا فسر مرادهم بها ظهر فساده وليس هذا المقام مقام بسط هذا ونحن هذا البرهان عندنا صحيح وهو أن كل ما سوى الله ممكن وكل ممكن فهو مفتقر الى المؤثر لان المؤثر لا يؤثر الا فى حال حدوثه لكن يقرر ذلك بمقدمات لم يذكرها الرازى هنا كما بسط فى موضع آخر * وأما الجواب عن المعارضة بكون الرب عالما قادرا فجوابه أن الواجب بذاته يراد به الذات الواجبة بنفسها المبدعة لكل ما سواها وهذا واحد ويراد به الموجود بنفسه الذى لا يقبل العدم وعلى هذا فالذات واجبة والصفات واجبة ولا محذور فى تعدد الواجب بهذا التفسير كما لا محذور فى تعدد القديم اذا أريد به ما لا أول لوجوده وسواء كان ذاتا أو صفة لذات القديم بخلاف

صلى الله عليه وسلم يقول وقد سئل بأي لغة خاطبك ربك ليلة المعراج فقال خاطبني بلغة علي فألهمني أن قلت يارب خاطبتني أم علي فقال يا محمد أنا شيء لست كالأشياء لا أقاس بالناس ولا أوصف بالأشياء خلقتك من نوري وخلقت عليا من نورك فاطلعت على سرائر قلبك فلم أجد الى قلبك أحب من علي خاطبتك بلسانه كيما يطمئن قلبك وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن الرياض أقلام والبحر مداد والجن حساب والانس كتاب ما أحصوا فضائل علي بن أبي طالب وبالاسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى جعل الاجر في فضائل علي لا يحصى كثرة فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرا بها غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقي لتلك الكتابة رسم ومن استمع فضيلة من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالاستماع ومن نظر في كتاب من فضائله غفر الله له الذنوب التي اكتسبها بالنظر ثم قال النظر الى وجه أمير المؤمنين علي عبادة وذكره عبادة ولا يقبل الله ايمان عبد الا بولايته والبراءة من أعدائه وعن حكيم بن حزام عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لمبارزة علي بن أبي طالب لعمرو بن عبد ود يوم الخندق أفضل من عمل أمتي الى يوم القيامة وعن سعد بن أبي وقاص قال أمر معاوية بن أبي سفيان سعدا بالسب فأبى فقال ما منعك أن تسب علي بن أبي طالب قال ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه لأن يكون لي واحدة منهن أحب الي من حمر النعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي وقد خلفه في بعض مغازيه فقال له علي تخلفني مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي وسمعته يوم خيبر يقول لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فتطاولنا فقال ادعوا الي عليا فأتاه وبه رمد فبصق في عينه ودفع الراية اليه ففتح الله عليه وأنزلت هذه الآية فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة والحسن والحسين فقال هؤلاء أهلي

(والجواب) أن أخطب خوارزم هذا له مصنف في هذا الباب فيه من الاحاديث المكذوبة ما لا يخفى كذبه على من له أدنى معرفة بالحديث فضلا عن علماء الحديث وليس هو من علماء الحديث ولا ممن يرجع اليه في هذا الشأن البتة وهذه الاحاديث مما يعلم أهل المعرفة بالحديث أنها من المكذوبات وهذا الرجل قد ذكر أنه يذكر ما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من قولهم وكتبهم فكيف يذكر ما أجمعوا على أنه كذب موضوع ولم يرو في شيء من كتب الحديث المعتمدة ولا صححه أحد من أئمة الحديث فالعشرة الاولى كلها كذب الى آخر حديث قتله لعمرو بن عبد ود وأما حديث سعد لما أمر معاوية بالسب فأبى فقال ما منعك أن تسب علي بن أبي طالب فقال ثلاث قالهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلن أسبه لأن يكون لي واحدة منهن أحب الي من حمر النعم الحديث فهذا حديث صحيح رواه مسلم في صحيحه وفيه ثلاث فضائل لعلي لكن ليست من خصائص الائمة ولا من خصائص علي فان قوله وقد خلفه في بعض مغازيه فقال له علي يا رسول الله تخلفني مع النساء والصبيان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي ليس من خصائصه فانه استخلف على المدينة غير واحد ولم يكن هذا الاستخلاف أكمل من غيره ولهذا قال له علي أتخلفني مع النساء والصبيان لان النبي صلى الله عليه وسلم كان في كل غزوة يترك بالمدينة رجالا من المهاجرين والانصار الا في غزوة تبوك فانه أمر المسلمين جميعهم بالنفر فلم يتخلف

بالمدينة

ما اذا أريد بالقديم الذات القديمة الخالقة لكل شيء فهذا واحد لا اله الا هو وقد يراد بالواجب الموجود بنفسه القائم بنفسه وعلى هذا فالذات واجبة دون الصفات وعلى هذا فاذا قال القائل الذات مؤثرة في الصفات والمؤثر والاثر ذاتان قيل له لفظ التأثير مجمل أتعني بالتأثير هنا كونه أبدع الصفات وفعلها أم تعني به كون ذاته مستلزما لها فالاول ممنوع في الصفات والثاني مسلم والتأثير في المبدعات هو بالمعنى الاول لا بالمعنى الثاني بل قد بينا في غير هذا الموضع أنه يمتنع أن يكون مع الله شيء من المبدعات قديم بقدمه

(قال الرازي) في البرهان الخامس لو كان الجسم قديما لكان قدمه اما أن يكون عين كونه جسما واما مغايرا لكونه جسما والقسمان باطلان فبطل القول بكون الجسم قديما انما قلنا انه لا يجوز أن يكون قدم الجسم عين كونه جسما لانه لو كان كذلك لكان العلم بكونه جسما علما بكونه قديما فكما أن العلم بكونه جسما ضروري لزم أن يكون العلم بكونه قديما ضروريا ولما بطل ذلك فسد هذا القسم وانما قلنا انه لا يجوز أن يكون قدم الجسم زائدا على كونه جسما لان ذلك الزائد ان كان قديما لزم أن يكون قدمه زائدا عليه ولزم التسلسل وان كان حادثا فكل حادث فله أول وكل قديم

بالمدينة الاعاص أومعذور غير النساء والصبيان ولهذا كره على الاستخلاف وقال أتخلفني مع النساء والصبيان يقول تتركني مخلفا لا تستصحبني معك فبين له النبي صلى الله عليه وسلم أن الاستخلاف ليس نقصا ولا غضاضة فان موسى استخلف هرون على قومه لأمانته عنده وكذلك أنت استخلفتك لامانتك عندي لكن موسى استخلف نبيا وأنا لا نبي بعدي وهذا تشبيه في أصل الاستخلاف فان موسى استخلف هرون على جميع بني اسرائيل والنبي صلى الله عليه وسلم استخلف عليا على قليل من المسلمين وجمهورهم استصحبهم في الغزاة وتشبيهه بهرون ليس بأعظم من تشبيه أبي بكر وعمر هذا بابراهيم وعيسى وهذا بنوح وموسى فان هؤلاء الاربعة أفضل من هرون وكل من أبي بكر وعمر شبه باثنين لا بواحد فكان هذا التشبيه أعظم من تشبيه علي مع أن استخلاف علي له فيه أشباه وأمثال من الصحابة وهذا التشبيه ليس لهذين فيه شبيه فلم يكن الاستخلاف من الخصائص ولا التشبيه بنبي في بعض أحواله من الخصائص وكذلك قوله لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فتطاولنا فقال ادعوا لي عليا فأتاه وبه رمد فبصق في عينيه ودفع الراية اليه ففتح الله على يديه وهذا الحديث أصح ما روي لعلي من الفضائل أخرجاه في الصحيحين من غير وجه وليس هذا الوصف مختصا بالائمة ولا بعلي فان الله ورسوله يحب كل مؤمن تقي وكل مؤمن تقي يحب الله ورسوله لكن هذا الحديث من أحسن ما يحتج به على النواصب الذين يتبرؤن منه ولا يتولونه ولا يحبونه بل قد يكفرونه أو يفسقونه كالخوارج فان النبي صلى الله عليه وسلم شهد له بأنه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لكن هذا الاحتجاج لا يتم على قول الرافضة الذين يجعلون النصوص الدالة على فضائل الصحابة كانت قبل ردتهم فان الخوارج تقول في علي مثل ذلك لكن هذا باطل فان الله ورسوله لا يطلق هذا المدح على من يعلم أنه يموت كافرا وبعض أهل الأهواء من المعتزلة وغيرهم وبعض المروانية ومن كان على هواهم الذين كانوا يبغضونه ويسبونه وكذلك حديث المباهلة شركه فيه فاطمة والحسن والحسين كما شركه في حديث الكساء فعلم أن ذلك لا يختص بالرجال ولا بالذكور ولا بالائمة بل يشركه فيه المرأة والصبي فان الحسن والحسين كانا صغيرين عند المباهلة فان المباهلة كانت لما قدم وفد نجران بعد فتح مكة سنة تسع أو عشر والنبي صلى الله عليه وسلم مات ولم يكمل الحسين سبع سنين والحسن أكبر منه بنحو سنة وانما دعا هؤلاء لانه أمر أن يدعو كل واحد الاقربين والابناء والنساء والانفس فدعا الواحد من أولئك أبناءه ونساءه وأخص الرجال به نسبا وهؤلاء أقرب الناس الى النبي صلى الله عليه وسلم نسبا وان كان غيرهم أفضل منهم عنده فلم يؤمر أن يدعو أفضل أتباعه لان المقصود أن يدعو كل واحد منهم أخص الناس به لما في جبلة الانسان من الخوف عليه وعلى ذي رحمه الاقربين اليه ولهذا خصهم في حديث الكساء والدعاء لهم والمباهلة مبناها على العدل فأولئك أيضا يحتاجون أن يدعوا أقرب الناس اليهم نسبا وهم يخافون عليهم ما لا يخافون على الاجانب ولهذا امتنعوا من المباهلة لعلمهم بأنه على الحق وانهم اذا باهلوه حقت عليهم لعنة الله وعلى الاقربين اليهم بل قد يحذر الانسان على ولده ما لا يحذره على نفسه فان قيل اذا كان ما صح من فضائل علي رضي الله عنه كقوله صلى الله عليه وسلم لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقوله أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى وقوله اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ليس من خصائصه بل له فيه شركاء فلماذا تمنى بعض الصحابة أن يكون له ذلك كما روي عن سعد وعن عمر فالجواب أن في ذلك شهادة

فلا أول له فلو كان قدم القديم عبارة عن ذلك الحادث لزم أن يكون ذلك الشئ له أول وأن لا يكون له أول وهو محال ثم قال فان عارضوا بكونه حادثا قلنا الحدوث عبارة عن مجموع الوجود الحاصل في الحادث والعدم السابق ولا يبعد حصول العلم بالوجود الحاصل مع الجهل بالعدم السابق بخلاف القديم فانه لا معنى له الا نفس وجوده فظهر الفرق ثم قال وهذا وجه جدل فيه مباحثات دقيقة قال وليكن هذا آخر كلامنا في شرح دلائل حدوث الاجسام ❊ قلت قال الارموي لقائل أن يقول ضعف الاصل والجواب لا يخفى اه قلت قد بين في غير هذا الموضع فساد مثل هذه الحجة من وجوه وهي مبنية على أن القديم هل هو قديم بقدم أم لا فذهب ابن كلاب والاشعري في أحد قوليه وطائفة من الصفاتية أنه قديم بقدم ومذهب الاشعري في القول الآخر والقاضي أبي بكر والقاضي أبي يعلى وأبي علي بن أبي موسى وأبي المعالي الجويني وغيرهم ليس كذلك وهم متنازعون في البقاء فقول الاشعري وطائفة معه انه باق ببقاء وهو قول الشريف وأبي علي بن أبي موسى وطائفة وقول القاضي أبي بكر وطائفة كالقاضي أبي يعلى ونحوه نفي ذلك وحقيقة الامر أن النزاع في هذه المسئلة اعتباري لفظي كما قد بسط في غير هذا الموضع

النبي صلى الله عليه وسلم لعلي بايمانه باطنا وظاهرا واثباتا لموالاته لله ورسوله ووجوب موالاة المؤمنين له وفي ذلك رد على النواصب الذين يعتقدون كفره أو فسقه كالخوارج المارقين الذين كانوا من أعبد الناس كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيهم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية أينما لقيتموهم فاقتلوهم وهؤلاء يكفرونه ويستحلون قتله ولهذا قتله واحد منهم وهو عبد الرحمن بن ملجم المرادي مع كونه كان من أعبد الناس وأهل العلم والسنة يحتاجون الى اثبات ايمان علي وعدله ودينه للرد على هؤلاء أعظم مما يحتاجون الى مناظرة الشيعة فان هؤلاء أصدق وأدين والشبهة التي يحتجون بها أعظم من الشبهة التي تحتج بها الشيعة كما أن المسلمين يحتاجون في أمر المسيح صلوات الله وسلامه عليه الى مناظرة اليهود والنصارى فيحتاجون أن ينفوا عنه ما يرميه به اليهود من أنه كاذب ولد زنا والى نفي ما تدعيه النصارى من الالهية وجدل اليهود أشد من جدل النصارى ولهم شبه لا يقدر النصارى أن يجيبوهم عنها وانما يجيبهم عنها المسلمون كما أن للنواصب شبها لا يمكن الشيعة أن يجيبوا عنها وانما يجيبهم عنها أهل السنة فهذه الاحاديث الصحيحة المثبتة لايمان علي باطنا وظاهرا رد على هؤلاء وان لم يكن ذلك من خصائصه كالنصوص الدالة على ايمان أهل بدر وبيعة الرضوان باطنا وظاهرا فان فيها ردا على من ينازع في ذلك من الروافض والخوارج وان لم يكن ما يستدل به من خصائص واحد منهم واذا شهد النبي صلى الله عليه وسلم لمعين بشهادة أو دعا له بدعاء أحب كثير من الناس أن يكون له مثل تلك الشهادة أو مثل ذلك الدعاء وان كان النبي صلى الله عليه وسلم يشهد بذلك لخلق كثير ويدعو به لخلق كثير وكان تعيينه لذلك المعين من أعظم فضائله ومناقبه وهذا كالشهادة بالجنة لثابت بن قيس بن شماس وعبد الله بن سلام وغيرهما وان كان قد شهد بالجنة لآخرين والشهادة بمحبة الله ورسوله (١) لعبد الله حمار الذي ضرب في الخمر وان شهد بذلك لمن هو أفضل منه وكشهادته لعمرو بن تغلب بأنه ممن لا يعطيه لما في قلبه من الغنى والخير لما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح اني لأعطي رجالا وأدع رجالا والذي أدع أحب الي من الذي أعطي أعطي رجالا لما في قلوبهم من الهلع والجزع وأكل رجالا الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير منهم عمرو بن تغلب وفي الحديث الصحيح لما صلى على الميت قال اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه وأكرم نزله ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وأبدله دارا خيرا من داره وأهلا خيرا من أهله وقه فتنة القبر وعذاب النار وافسح له في قبره ونور له فيه قال عوف بن مالك فتمنيت أن أكون أنا ذلك الميت وهذا الدعاء ليس مختصا بذلك الميت

(الفصل الحادي عشر) قال الرافضي وعن عامر بن واثلة قال كنت مع علي وهو يقول لهم لأحتجن عليكم بما لا يستطيع عربيكم ولا عجميكم تغيير ذلك ثم قال أنشدكم بالله أيها النفر جميعا أفيكم أحد وحد الله تعالى قبلي قالوا اللهم لا قال أنشدكم بالله هل فيكم أحد له أخ مثل أخي جعفر الطيار في الجنة مع الملائكة غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد له عم مثل عمي حمزة أسد الله وأسد رسوله سيد الشهداء غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد له زوجة مثل زوجتي فاطمة بنت محمد سيدة نساء أهل الجنة غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم من له سبطان مثل سبطي الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد ناجى رسول الله صلى الله عليه

وسلم

وهو متعلق بمسائل الصفات هل هي زائدة على الذات أم لا وحقيقة الامر أن الذات ان أريد بها الذات الموجودة في الخارج فتلك مستلزمة لصفاتها يمتنع وجودها بدون تلك الصفات واذا قدر عدم اللازم لزم عدم الملزوم فلا يمكن فرض الذات الموجودة في الخارج منفكة عن لوازمها حتى يقال هي زائدة أو ليست زائدة لكن يقدر ذلك تقديرا في الذهن وهو القسم الثاني فاذا أريد بالذات ما يقدر في النفس مجردا عن الصفات فلا ريب أن الصفات زائدة على هذه الذات المقدرة في النفس ومن قال من متكلمة أهل السنة ان الصفات زائدة على الذات فتحقيق قوله أنها زائدة على ما أثبته المنازعون من الذات فانهم أثبتوا ذاتا مجردة عن الصفات ونحن نثبت صفاتها زائدة على ما أثبتوه هم لا أنا نجعل في الخارج ذاتا قائمة بنفسها ونجعل الصفات زائدة عليها فان الحي الذي يمتنع أن لا يكون الا حيا كيف تكون له ذات مجردة عن الحياة وكذلك ما لا يكون الا عليما قديرا كيف تكون ذاته مجردة عن العلم والقدرة والذين فرقوا بين الصفات النفسية والمعنوية قالوا القيام بالنفس والقدم ونحو ذلك من الصفات النفسية بخلاف العلم

---

(١) لعبد الله حمار كذا في النسخ ولم نعثر عليه فحرر كتبه مصححه

وسلم عشر مرات قدم بين يدي نجواه صدقة غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ليبلغ الشاهد الغائب غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ائتني بأحب خلقك اليك والي يأكل معي من هذا الطير فأتاه فأكل معه غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح الله على يديه غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني وكيعة لتنتهن أو لأبعثن اليكم رجلا نفسه كنفسي وطاعته كطاعتي ومعصيته كمعصيتي يفصلكم بالسيف غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب من زعم أنه يحبني ويبغض هذا غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم رجل سلم عليه في ساعة واحدة ثلاثة آلاف من الملائكة جبريل وميكائيل واسرافيل حيث جئت بالماء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من القليب غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد نودي به من السماء لاسيف الاذو الفقار ولافتى الاعلى غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له جبريل هذه هي المواساة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هو مني وأنا منه فقال جبريل وأنا منكما غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين على لسان النبي صلى الله عليه وسلم غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اني قاتلت على تنزيل القرآن وأنت تقاتل على تأويله غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد ردت عليه الشمس حتى صلى العصر في وقتها غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ براءة من أبي بكر فقال له أبو بكر يا رسول الله أنزل في شئ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يؤدي عني الا أهلي غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق كافر غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل تعلمون أنه أمر بسد أبوابكم وفتح بابي فقلتم في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنا سددت أبوابكم ولا فتحت بابه بل الله سد أبوابكم وفتح بابه غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل تعلمون أنه ناجاني يوم الطائف دون الناس فأطال ذلك فقلتم ناجاه دوننا فقال ما أنا انتجيته بل الله انتجاه غيري قالوا اللهم نعم قال فأنشدكم بالله أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحق مع علي وعلي مع الحق يزول الحق مع علي كيفما زال فقالوا اللهم نعم قال فأنشدكم بالله هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي لن تضلوا ما استمسكتم بهما ولن يفترقا حتى يردا على الحوض قالوا اللهم نعم قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد وقى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه من المشركين واضطجع في مضجعه غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد بارز عمرو بن عبد ود العامري حين دعاكم الى البراز غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد نزل فيه آية التطهير حيث يقول انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت سيد المؤمنين غيري قالوا اللهم لا قال فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله

والقدرة فانهم نظروا الى ما لا يمكن تقدير الذات في الذهن بدون تقديره فجعلوه من النفسية وما يمكن تقديرها بدونه فجعلوه معنويا ولا ريب أنه لا يعقل موجود قائم بنفسه ليس قائما بنفسه بخلاف ما يقدر أنه عالم فانه يمكن تقدير ذاته بدون العلم وهذا التقدير عاد الى ما قدروه في أنفسهم والا ففي نفس الامر جميع صفات الرب اللازمة له هي صفات نفسية ذاتية فهو عالم بنفسه وذاته وهو عالم بالعلم وهو قادر بنفسه وذاته وهو قادر بالقدرة فله علم لازم لنفسه وقدرة لازمة لنفسه وليس ذلك خارجا عن مسمى اسم نفسه وعلى كل تقدير فالاستدلال على حدوث الاجسام بهذه الحجة في غاية الضعف كما اعترفوا هم به فان ما ذكروه يوجب أن لا يكون في الوجود شئ قديم سواء قدر أنه جسم أو غير جسم فانه يقال لو كان الرب رب العالمين قديما لكان قدمه اما أن يكون عين كونه ربا واما زائدا على ذلك والامران باطلان فبطل كونه قديما أما الاول فلانه لو كان كذلك لكان العلم بكونه ربا أو واجب الوجود أو نحو ذلك علما بكونه قديما وهذا باطل وأما الثاني فلان ذلك الزائد ان كان قديما يلزم أن يكون قدمه زائدا عليه ولزم التسلسل وان كان حادثا كان للقديم أول فما كان جوابا عن مواضع الاجماع كان جوابا في موارد النزاع وان كان

صلى الله عليه وسلم ما سألت الله شيأ الا وسألت لك مثله غيري قالوا اللهم لا ومنها ما رواه أبو
عمر الزاهد عن ابن عباس قال لعلي أربع خصال ليست لأحد من الناس غيره هو أول عربي
وعجمي صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان لواؤه معه في كل زحف وهو الذي
صبر معه يوم حنين وهو الذي غسله وأدخله قبره وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت
ليلة المعراج بقوم تشرشر أشداقهم فقلت يا جبريل من هؤلاء قال قوم يقطعون الناس بالغيبة
قال ومررت بقوم قد ضوضوا فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء الكفار قال ثم عدلنا عن
الطريق فلما انتهينا الى السماء الرابعة رأيت عليا يصلي فقلت يا جبريل هذا علي قد سبقنا قال لا
ليس هذا عليا قلت فمن هذا قال ان الملائكة المقربين والملائكة الكروبيين لما سمعت فضائل
علي وخاصته وسمعت قولك فيه أنت مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي اشتاقت الى
علي فخلق الله تعالى لها ملكا على صورة علي فاذا اشتاقت الى علي جاءت الى ذلك المكان فكأنها
قد رأت عليا وعن ابن عباس قال ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشيط
أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى قال فقوله أنا الفتى يعني هو فتى العرب وقوله ابن الفتى يعني
ابراهيم من قوله سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم وقوله أخو الفتى يعني عليا وهو معنى قول
جبريل في يوم بدر وقد عرج الى السماء وهو فرح وهو يقول لا سيف الا ذو الفقار * ولا
فتى الا علي وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال رأيت أبا ذر وهو متعلق بأستار الكعبة وهو
يقول من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا أبو ذر لو صمتم حتى تكونوا كالاوتار وصليتم حتى
تكونوا كالحنايا ما نفعكم ذلك حتى تحبوا عليا

(والجواب) أما قوله عن عامر بن واثلة وما ذكره يوم الشورى فهذا كذب باتفاق أهل المعرفة
بالحديث ولم يقل علي رضي الله عنه يوم الشورى شيأ من هذا ولا ما يشابهه بل قال له عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه لئن أمرتك لتعدلن قال نعم قال وان بايعت عثمان لتسمعن ولتطيعن
قال نعم وكذلك قال لعثمان ومكث عبد الرحمن ثلاثة أيام يشاور المسلمين ففي الصحيحين وهذا
لفظ البخاري عن عمرو بن ميمون في مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما فرغ من دفنه
اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف اجعلوا أمركم الى ثلاثة منكم قال الزبير قد
جعلت أمري الى علي وقال طلحة قد جعلت أمري الى عثمان وقال سعد قد جعلت أمري الى
عبد الرحمن فقال عبد الرحمن أيكم تبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام
لينظرن أفضلهم في نفسه فأسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أتجعلونه الي والله علي
أن لا آلو عن أفضلكم قالا نعم فأخذ بيد أحدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله
عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عليك
لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان
وفي حديث المسور قال المسور ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا فقال عبد الرحمن
ابن عوف لست بالذي أتكلم في هذا الامر ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك الى
عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم مال الناس الى عبد الرحمن يشاورونه في تلك الليالي
حتى اذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان قال المسور طرقني عبد الرحمن بعد هجعة
من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال أراك نائما فوالله ما اكتحلت في هذه الثلاث
بكبير نوم انطلق فادع الزبير وسعدا فدعوتهما له فسارهما ثم دعاني فقال ادع لي عليا فدعوته
فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر

العلم بكونه رب العالمين يستلزم
العلم بقدمه لكن ليس العلم بنفس
الربوبية هو العلم بنفس القدم
بل قد يقوم العلم الاول بالنفس مع
ذهولها عن الثاني وقد يشك الشاك
في قدمه مع العلم بأنه ربه ويخطر له
أن للرب ربا حتى يتبين له فساد ذلك
وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك في الحديث الصحيح في قوله
ان الشيطان يأتي أحدكم فيقول
من خلق كذا فيقول الله فيقول
فمن خلق الله فاذا وجد ذلك
أحدكم فليستعذ بالله ولينته وقد
بسطت هذا في موضع آخر كما سيأتي
ان شاء الله والمقصود هنا ان هذه
البراهين الخمسة التي احتج بها على
حدوث الاجسام قد بين أصحابه
المعظمون له ضعفها بل هو نفسه
أيضا بين ضعفها في كتب أخرى
مثل المطالب العالية وهي آخر
ما صنفه وجمع فيها غاية علومه
والمباحث المشرقية وجعل
منتهى نظره وبحثه تضعيفها
وقد بسط الكلام على هذا في
مواضع وبين كلام السلف
والائمة في هذا الموضع كالامام أحمد
وغيره وكلام النظار الصفاتية كأبي
محمد بن كلاب وغيره وأن القائل
اذا قال عبدت الله ودعوت الله
وقال الله خالق كل شئ ونحو ذلك
فاسمه تعالى يتناول الذات والصفات
ليست الصفات خارجة عن مسمى
اسمه ولا زائدة على ذلك بل هي
داخلة في مسمى اسمه ولهذا قال

أرسل لمن كان حاضرا من المهاجرين والانصار وأرسل الى أمراء الاجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال أما بعد يا على انى قد نظرت فى أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلا فقال أبايعك على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس والمهاجرون والانصار وأمراء الاجناد والمسلمون هذا لفظ البخارى * وفى هذا الحديث الذى ذكره هذا الرافضى أنواع من الاكاذيب التى نزه الله تعالى عليا عنها مثل احتجاجه بأخيه وعمه وزوجته وعلى رضى الله عنه أفضل من هؤلاء وهو يعلم أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم ولو قال العباس هل فيكم مثل أخى حمزة ومثل أولاد اخوتى محمد وعلى وجعفر لكانت هذه الحجة من جنس تلك بل احتجاج الانسان بنى اخوته أعظم من احتجاجه بعمه ولو قال عثمان هل فيكم من تزوج بنتى نبى لكان من جنس قول القائل هل فيكم من زوجته مثل زوجتى وكانت فاطمة قد ماتت قبل الشورى كما ماتت زوجتا عثمان فانهما ماتت بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم بستة أشهر وكذلك قوله هل فيكم أحد له ولد كولدى وفيه أكاذيب متعددة مثل قوله ما سألت الله شيأ الا وسألت لك مثله وكذلك قوله لا يؤدى عنى الا على فن الكذب وقال الخطابى فى كتاب شعار الدين قوله لا يؤدى عنى الا رجل من أهل بيتى هو شئ جاء به أهل الكوفة عن زيد بن يثيع وهو متهم فى الرواية منسوب الى الرفض وعامة من بلغ عنه غير أهل بيته فقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسعد بن زرارة الى المدينة يدعو الناس الى الاسلام ويعلم الانصار القرآن ويفقههم فى الدين وبعث العلاء بن الحضرمى الى البحرين فى مثل ذلك وبعث معاذا وأبا موسى الى اليمن وبعث عتاب بن أسيد الى مكة فأين قول من زعم أنه لا يبلغ عنه الا رجل من أهل بيته وأما حديث ابن عباس ففيه أكاذيب منها قوله كان لواؤه معه فى كل زحف فان هذا من الكذب المعلوم اذ لواء النبى صلى الله عليه وسلم كان يوم أحد مع مصعب بن عمير باتفاق الناس ولواؤه يوم الفتح كان مع الزبير بن العوام وأمره صلى الله عليه وسلم أن يركز رايته بالحجون فقال العباس للزبير بن العوام أهاهنا أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تركز الراية أخرجه البخارى فى صحيحه وكذلك قوله وهو الذى صبر معه يوم حنين وقد علم أنه لم يكن أقرب اليه من العباس بن عبد المطلب وأبى سفيان بن الحرث بن عبد المطلب والعباس آخذ بلجام بغلته وأبو سفيان بن الحرث آخذ بركابه وقال له النبى صلى الله عليه وسلم ناد أصحاب السمرة قال فقلت بأعلى صوتى أين أصحاب السمرة فوالله كأن عطفتهم على حين سمعوا صوتى عطفة البقر على أولادها فقالوا يا لبيك يا لبيك والنبى صلى الله عليه وسلم يقول أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب ونزل عن بغلته وأخذ كفا من حصى فرمى بها القوم وقال انهزموا ورب الكعبة قال العباس فوالله ما هو الا أن رماهم فما زلت أرى حدهم كليلا وأمرهم مدبرا حتى هزمهم الله أخرجاه فى الصحيحين وفى لفظ البخارى قال وأبو سفيان آخذ بلجام بغلته وفيه قال العباس لزمت أنا وأبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلم نفارقه وأما غسله صلى الله عليه وسلم وادخاله قبره فاشترك فيه أهل بيته كالعباس وأولاده ومولاه شقران وبعض الانصار لكن كان على يباشر الغسل والعباس حاضر لجلالة العباس وأن عليا أولاهم بمباشرة ذلك وكذلك قوله هو أول عربى وعجمى صلى يناقض ما هو المعروف عن ابن عباس

(فصل) وأما حديث المعراج وقوله فيه ان الملائكة المقربين والملائكة الكروبيين

أحمد فيما صنفه فى الرد على الجهمية نفاة الصفات قالوا اذا قلتم الله وعلمه والله وقدرته والله ونوره قلتم بقول النصارى فقال لا نقول الله وعلمه والله وقدرته والله ونوره ولكن الله بعلمه وقدرته ونوره هو اله واحد فبين أحمد أنا لا نعطف صفاته على مسمى اسمه العطف المشعر بالمغايرة بل ننطق بما يبين أن صفاته داخلة فى مسمى اسمه ولما ناظره الجهمية فى محنته المشهورة فقال له عبد الرحمن بن اسحق القاضى ما تقول فى القرآن أهو الله أم غير الله يعنى ان قلت هو الله فهذا باطل وان قلت غير الله فما كان غير الله فهو مخلوق فأجابه أحمد بالمعارضة بالعلم فقال ما تقول فى علم الله أهو الله أم غير الله فقال أقول فى كلامه ما أقوله فى علمه وسائر صفاته وبين ذلك فى رده على الجهمية بأنا لا نطلق لفظ الغير نفيا ولا اثباتا اذ كان لفظا مجملا يراد بغير الشئ ما باينه وصارت مفارقته له ويراد بغيره ما أمكن تصوره بدون تصوره ويراد به غير ذلك وعلم الله وكلامه ليس غير الذات بالمعنى الاول وهو غيرها بالمعنى الثانى (١) ولكن ليس غير الله بالمعنى الاول وأما كونه غير الله بالمعنى الثانى ففيه

(١) قوله ولكن ليس غير الله بالمعنى الاول كذا فى الاصل ولعل فيه سقطا من الناسخ والاصل ولكن كونه ليس غير الله بالمعنى الاول فعلى اطلاقه وأما كونه الخ تأمل كتبه مصححه

لما سمعت فضائل على وخاصته وقول النبى صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى اشتاقت الى على فخلق الله لها ملكا على صورة على

(فالجواب) أن هذا من كذب الجهال الذين لا يحسنون أن يكذبوا فان المعراج كان بمكة قبل الهجرة باجماع الناس كما قال تعالى سبحان الذى أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الذى باركنا حوله لنريه من آياتنا انه هو السميع البصير وكان الاسراء من المسجد الحرام وقال والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وماغوى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى الى قوله أفتمارونه على مايرى ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى الى قوله أفرأيتم اللات والعزى وهذا كله نزل بمكة باجماع الناس وقوله أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى قاله فى غزوة تبوك وهى آخر الغزوات عام تسع من الهجرة فكيف يقال ان الملائكة ليلة المعراج سمعوا قوله أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى ثم قد علم أن الاستخلاف على المدينة مشترك فكل الاستخلافات التى قبل غزوة تبوك وبعد تبوك كان يكون بالمدينة رجال من المؤمنين المطيعين يستخلف عليهم وغزوة تبوك لم يكن فيها رجل مؤمن مطيع الا من عذره الله ممن هو عاجز عن الجهاد فكان المستخلف عليهم فى غزوة تبوك أقل وأضعف من المستخلف عليهم فى جميع أسفاره ومغازيه وعمره وحجه وقد سافر النبى صلى الله عليه وسلم من المدينة قريبا من ثلاثين سفرة وهو يستخلف فيها من يستخلفه كما استخلف فى غزوة الأبواء سعد بن عبادة واستخلف فى غزوة بواط سعد بن معاذ ثم لما رجع وخرج فى طلب كرز بن جابر الفهرى استخلف زيد بن حارثة واستخلف فى غزوة العشيرة أبا سلمة ابن عبد الاشهل وفى غزوة بدر استخلف ابن أم مكتوم واستخلفه فى غزوة قرقرة الكدر ولما ذهب الى بنى سليم وفى غزوة حمراء الاسد وغزوة بنى النضير وغزوة بنى قريظة واستخلفه لما خرج فى طلب اللقاح التى استاقها عيينة بن حصن ونودى فى ذلك اليوم ياخيل الله اركبى وفى غزوة الحديبية واستخلفه فى غزوة الفتح واستخلف أبا لبابة فى غزوة بنى قينقاع وغزوة السويق واستخلف عثمان بن عفان فى غزوة غطفان التى يقال لها غزوة أنمار واستخلفه فى غزوة ذات الرقاع واستخلف ابن رواحة فى غزوة بدر الموعد واستخلف سباع بن عرفطة الغفارى فى غزوة دومة الجندل وفى غزوة خيبر واستخلف زيد بن حارثة فى غزوة المريسيع واستخلف أبا رهم فى عمرة القضية وكانت تلك الاستخلافات أكمل من استخلاف على رضى الله عنه عام تبوك وكلهم كانوا منه بمنزلة هرون من موسى اذ المراد التشبيه فى أصل الاستخلاف واذا قيل فى تبوك كان السفر بعيدا قيل ولكن كانت المدينة وما حولها آمنا لم يكن هناك عدو يخاف لانهم كلهم أسلموا ومن لم يسلم ذهب وفى غير تبوك كان العدو موجودا حول المدينة وكان يخاف على من بها فكان خليفته يحتاج الى مزيد اجتهاد لا يحتاج اليه فى الاستخلاف فى تبوك

(فصل) وكذلك الحديث المذكور عن ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم وهو نشيط أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى قال فقوله أنا الفتى يعنى فتى العرب وقوله ابن الفتى يعنى ابراهيم الخليل من قوله سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم وقوله أخو الفتى يعنى عليا وهو معنى قول جبريل فى يوم بدر وقد عرج الى السماء وهو فرح وهو يقول لاسيف الا ذو الفقا * ر ولافتى الا على فان هذا الحديث من الاحاديث المكذوبة الموضوعة باتفاق أهل المعرفة بالحديث وكذبه معروف من غير جهة الاسناد من وجوه منها أن لفظ الفتى فى الكتاب والسنة ولغة العرب ليس هو من أسماء المدح كما ليس هو من أسماء الذم ولكنه بمنزلة الشاب

تفصيل فان أريد بتصوره معرفته المعرفة الواجبة الممكنة فى حق العبد فلا يعرفه هذه المعرفة من لم يعرف أنه حى عليم قادر متكلم فلا يمكن تصوره ومعرفته بدون صفاته فلا تكون مغايرة لمسمى اسمه وان أريد أصل التصور وهو الشعور به من بعض الوجوه فقد يشعر به من لا يخطر له حينئذ أنه حى ولا عليم ولا متكلم فتكون صفاته مغايرة له بالاعتبار الثانى وأجاب أحمد أيضا بأن الله لم يسم كلامه غيرا ولا قال انه ليس بغير يعنى والقائل اذا قال ما كان غير الله أو سوى الله فهو مخلوق فان احتج على ذلك بالسمع فلابد أن يكون مندرجا هذا اللفظ فى كلام الشارع وليس كذلك وان احتج بالعقل فالعقل انما دل على خلق الامور المباينة له وأما صفاته القائمة بذاته فليست مخلوقة والذين يجعلون كلامه مخلوقا يقولون هو بائن عنه والعقل يعلم أن كلام المتكلم ليس بائنا عنه وبهذا التفصيل يظهر أيضا الخلل فيما ذكروه من الفرق بين الصفات الذاتية والمعنوية بأن الذاتية لا يمكن تقدير الذات فى الذهن بدون تقديرها بخلاف المعنوية فانه يقال لهم ما تعنون بتقدير الذات فى الذهن أو تصور الذات أو نحو ذلك من الالفاظ أتعنون به أصل الشعور والتصور والمعرفة ولو من بعض الوجوه أم تريدون به التصور

والكهل والشيخ ونحو ذلك والذين قالوا عن ابراهيم سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم هم الكفار ولم يقصدوا مدحه بذلك وانما الفتى كالشاب الحدث ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أجل من أن يفتخر بجده أو ابن عمه ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليا ولا غيره وحديث المؤاخاة لعلي ومؤاخاة أبي بكر لعمر من الاكاذيب وانما آخى بين المهاجرين والانصار ولم يؤاخ بين مهاجري ومهاجري ومنها أن هذه المناداة يوم بدر كذب ومنها أن ذا الفقار لم يكن لعلي وانما كان سيفا من سيوف أبي جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر فلم يكن يوم بدر ذو الفقار من سيوف المسلمين بل من سيوف الكفار كما روى ذلك أهل السنن فروى الامام أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تنفل سيفه ذا الفقار يوم بدر ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد النبوة كهلا قد تعدى سن الفتيان

(فصل) وأما أحاديث أبي ذر الذي رواه الرافضي فهو موقوف عليه فلا يحتج به مع أنه نقله عن أبي ذر وفيه نظر ومع هذا فحب علي واجب وليس ذلك من خصائصه بل علينا أن نحبه كما علينا أن نحب عثمان وعمر وأبا بكر وأن نحب الانصار ففي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار وفي صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه أنه قال انه لعهد النبي الامي الي أنه لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق

(فصل) قال الرافضي ومنها ما نقله صاحب الفردوس في كتابه عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حب علي حسنة لا يضر معها سيئة و بغضه سيئة لا ينفع معها حسنة

والجواب أن كتاب الفردوس فيه من الاحاديث الموضوعات ماشاء الله ومصنفه شيرويه بن شهريار الديلمي وان كان من طلبة الحديث ورواته فان هذه الاحاديث التي جمعها وحذف أسانيدها نقلها من غير اعتبار لصحيحها وضعيفها وموضوعها فلهذا كان فيه من الموضوعات أحاديث كثيرة جدا وهذا الحديث مما يشهد المسلم بان النبي صلى الله عليه وسلم ما يقوله فان حب الله ورسوله أعظم من حب علي والسيئات تضر مع ذلك وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب عبد الله بن حمار في الخمر وقال انه يحب الله ورسوله وكل مؤمن فلا بد أن يحب الله ورسوله والسيئات تضره وقد أجمع المسلمون وعلم بالاضطرار من دين الاسلام أن الشرك يضر صاحبه ولو أحب علي بن أبي طالب فان أباه أبا طالب كان يحبه وقد ضره الشرك حتى دخل النار والغالية يقولون انهم يحبونه وهم كفار من أهل النار وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ولو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وقد علم بالاضطرار من دين الاسلام أن الرجل لو سرق لقطعت يده وان كان يحب عليا ولو زنى أقيم عليه الحد ولو كان يحب عليا ولو قتل لأقيد بالمقتول وان كان يحب عليا وحب النبي صلى الله عليه وسلم أعظم من حب علي ولو ترك رجل الصلاة والزكاة وفعل الكبائر لضره ذلك مع حب النبي صلى الله عليه وسلم فكيف لا يضره ذلك مع حب علي ثم من المعلوم أن المحبين له الذين رأوه وقاتلوا معه أعظم من غيرهم وكان هو دائما يذمهم و يعيبهم و يطعن عليهم و يتبرأ من فعلهم ودعا الله عليهم أن يبدله بهم خيرا منهم و يبدلهم به شرا منه (٢) ولو لم تكن الا ذنوبهم بتخاذلهم في القتال معه ومعصيتهم لامره فاذا كان أولئك خيار الشيعة وعلي يبين أن تلك الذنوب تضرهم فكيف بما هو أعظم منها لمن هو شر من أولئك وبالجملة هذا القول كفر ظاهر يستتاب صاحبه ولا يجوز أن يقول هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر وكذلك قوله و بغضه سيئة لا ينفع معها حسنة فان من أبغضه ان كان كافرا

والمعرفة والشعور الواجب أو الممكن أو التامة فان عنيتم الاول فما من صفة تذكر الا ويمكن أن يشعر الانسان بالذات مع عدم شعوره بها وقد يذكر العبد ربه ولا يخطر له حينئذ كونه قديما أزليا ولا باقيا أبديا ولا واجب الوجود بنفسه ولا قائما بنفسه ولا غير ذلك وكذلك قد يخطر له ما يشاهده من الاجسام ولا يخطر له كونه متحيزا أو غير متحيز وان عنيتم الثاني فمعلوم أن الانسان لا يكون عارفا بالله المعرفة الواجبة في الشرع ولا المعرفة التي تمكن بني آدم ولا المعرفة التامة حتى يعلم أنه حي عليم قدير ويمتنع لمن يكون عارفا بان الله متصف بذلك اذا خطر بباله ذاته وهذه الصفات أن يمكن تقدير ذاته موجودة في الخارج بدون هذه الصفات كما يمتنع أن يقدر ذاته موجودة في الخارج بدون أن تكون قديمة واجبة الوجود قائمة بنفسها فجميع صفاته تعالى اللازمة لذاته (١) يمتنع مع تصور الصفة والموصوف والمعرفة بلزوم الصفة للموصوف يمتنع أن يقدر امكان وجود الذات بدون الصفات اللازمة لها مع العلم باللزوم وان قدر عدم العلم باللزوم أو عدم خطور الصفات اللازمة بالبال فيمكن خطور الذات بالبال بدون شيء من هذه الصفات

---

(١) قوله يمتنع مع تصور الى قوله يمتنع أن يقدر هكذا في الاصل ولعل في العبارة تكرارا أو نقصا فانظر

(٢) ولولم تكن الاذنوبهم الخ كذا في الاصل وليحرر كتبه مصححه

فكفره هو الذى أشقاه وان كان مؤمنا نفعه ايمانه وان أبغضه وكذلك الحديث الذى ذكره
عن ابن مسعود أن النبى صلى الله عليه وسلم قال حب آل محمد يوما خير من عبادة سنة ومن مات
عليه دخل الجنة وقوله عن على أنا وهذا حجة الله على خلقه هما حديثان موضوعان عند أهل
العلم بالحديث وعبادة سنة فيها الايمان والصلوات الخمس كل يوم وصوم شهر رمضان وقد أجمع
المسلمون على أن هذا لا يقوم مقامه حب آل محمد شهرا فضلا عن حبهم يوما وكذلك حجة الله على
عباده قامت بالرسل فقط كما قال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ولم يقل بعد الرسل
والائمة أو الاوصياء أو غير ذلك وكذلك قوله لو اجتمع الناس على حب على لم يخلق الله النار من
أبين الكذب باتفاق أهل العلم والايمان ولو اجتمعوا على حب على لم ينفعهم ذلك حتى يؤمنوا بالله
وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويعملوا صالحا واذا فعلوا ذلك دخلوا الجنة وان لم يعرفوا
عليا بالكلية ولم يخطر بقلوبهم لا حبه ولا بغضه قال الله تعالى بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن
فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع
الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقال
تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض أعدت للمتقين الذين ينفقون
فى السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين والذين اذا فعلوا
فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على
ما فعلوا وهم يعلمون أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها
ونعم أجر العاملين فهؤلاء فى الجنة ولم يشترط عليهم ما ذكروه من حب على وكذلك قوله تعالى ان
الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا الا المصلين الى قوله أولئك
فى جنات مكرمون وأمثال ذلك ولم يشترط حب على وقد قدم على النبى صلى الله عليه وسلم عدة
وفود وآمنوا به وآمن به طوائف ممن لم يره وهم لم يسمعوا بذكر على ولا عرفوه وهم من المؤمنين
المتقين المستحقين للجنة وقد اجتمع على دعوى حبه الشيعة والرافضة والنصيرية والاسماعيلية
وجمهورهم من أهل النار بل مخلدون فى النار

(فصل) وكذلك الحديث الذى ذكره فى العهد الذى عهد الله فى على وانه راية الهدى
وامام الاولياء وهو الكلمة التى ألزمها المتقين الخ فان هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة
بالحديث والعلم ومجرد رواية صاحب الحلية لا تفيد ولا تدل على الصحة فان صاحب الحلية
قد روى فى فضائل أبى بكر وعمر وعثمان وعلى والاولياء وغيرهم أحاديث ضعيفة بل موضوعة
باتفاق أهل العلم وهو وأمثاله من الحفاظ الثقات وأهل الحديث ثقات فيما يروونه عن شيوخهم
لكن الآفة ممن هو فوقهم وهم لم يكذبوا فى النقل عمن نقلوا عنه لكن يكون واحد من رجال
الاسناد ممن يتعمد الكذب أو يغلط وهم يبلغون عمن حدثهم ما سمعوه منه ويروون الغرائب
لتعرف وعامة الغرائب ضعيفة كما قال الامام أحمد اتقوا هذه الغرائب فان عامتها ضعيفة
وقوله فى الحديث هو كلمة التقوى مما يبين أن هذا كذب فان تسميته كلمة من جنس تسمية
المسيح كلمة الله والمسيح سمى بذلك لان مثله عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون
فهو مخلوق بالكلمة وأما على فهو مخلوق كما خلق سائر الناس وكلمة التقوى مثل لا اله الا الله
والله أكبر من الكلمات التى يصدق المؤمنون بمضمونها ان كانت خبرا ويطيعونها ان كانت
أمرا فمثل كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها فى السماء ومثل كلمة خبيثة كشجرة
خبيثة اجتثت من فوق الارض ما لها من قرار يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحياة

واذا علم لزوم بعض الصفات دون
بعض فما علم لزومه لا يمكن تقدير
وجود الذات دونه وما لم يعلم لزومه
أمكن الذهن أن يقدر وجوده دون
وجود تلك الصفة التى لم يعلم لزومها
لكن هذا الامكان معناه عدم العلم
بالامتناع لا العلم بالامكان فى
الخارج اذ كل ما لم يعلم الانسان
عدمه فهو ممكن عنده امكانا ذهنيا
بمعنى عدم علمه بامتناعه لا امكانا
خارجيا بمعنى أنه يعلم امكانه فى
الخارج وفرق بين العلم بالامكان
وعدم العلم بالامتناع وكثير من
الناس يشتبه عليه هذا بهذا فاذا
تصور ما لا يعلم امتناعه أو سئل عنه
قال هذا ممكن وهذا غير ممتنع وهذا
لو فرض وجوده لم يكن من فرضه
محال واذا قيل له قولك انه لو فرض
وجوده لم يلزم منه محال قضية كلية
وسلب عام فمن أين علمت أنه لا يلزم
من فرض وجوده محال والنافى
عليه الدليل كما أن المثبت عليه
الدليل وهل علمت ذلك بالضرورة
المشتركة بين العقلاء أم بنظر مشترك
أم بضرورة اختصصت بها أم بنظر
اختصصت به فان كان بالضرورة
المشتركة وجب أن يشركك
نظراؤك من العقلاء فى ذلك وليس
الامر كذلك عندهم وان كان بنظر
مشترك فأين الدليل الذى تشترك
فيه أنت وهم وان كان بضرورة
مختصة أو نظر مختص فهذا أيضا
باطل لوجهين أحدهما أنك تدعى
أن هذا مما يشترك فيه العقلاء

الدنيا وفي الآخرة وكلمة التقوى اسم جنس لكل كلمة يتقى الله بها وهو الصدق والعدل وكل من تحرى الصدق في خبره والعدل في أمره فقد لزم كلمة التقوى وأصدق الكلام وأعدله قول لا اله الا الله فهي أخص الكلمات بأنها كلمة التقوى وكذلك حديث عمار وابن عباس كلاهما من الموضوعات

(قال الرافضي) وأما المطاعن في الجماعة فقد نقل الجمهور منها أشياء كثيرة حتى صنف الكلبي كتابا في مثالب الصحابة ولم يذكر فيه منقصة واحدة لاهل البيت

والجواب أن يقال قبل الاجوبة المفصلة عما يذكر من المطاعن ان ما ينقل عن الصحابة من المثالب فهو نوعان أحدهما ما هو كذب إما كذب كله وإما محرف قد دخله من الزيادة والنقصان ما يخرجه الى الذم والطعن وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب يرويها الكذابون المعروفون بالكذب مثل أبي مخنف لوط بن يحيى ومثل هشام بن محمد بن السائب الكلبي وأمثالهما من الكذابين ولهذا استشهد هذا الرافضي بما صنفه هشام الكلبي في ذلك وهو من أكذب الناس وهو شيعي يروي عن أبيه وعن أبي مخنف وكلاهما متروك كذاب وقال الامام أحمد في هذا الكلبي ما ظننت ان أحدا يحدث عنه انما هو صاحب سمر (1) ونسب وقال الدارقطني هو متروك وقال ابن عدي هشام الكلبي الغالب عليه الاسمار ولا أعرف له في المسند شيأ وأبوه أيضا كذاب وقال زائدة والليث وسليمان التيمي هو كذاب وقال يحيى ليس بشئ كذاب ساقط وقال ابن حبان وضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج الى الاغراق في وصفه * النوع الثاني ما هو صدق وأكثر هذه الامور لهم فيها معاذير تخرجها عن أن تكون ذنوبا وتجعلها من موارد الاجتهاد التي ان أصاب المجتهد فيها فله أجران وان أخطأ فله أجر وعامة المنقول الثابت عن الخلفاء الراشدين من هذا الباب وما قدر من هذه الامور ذنبا محققا فان ذلك لا يقدح فيما علم من فضائلهم وسوابقهم وكونهم من أهل الجنة لان الذنب المحقق يرتفع عقابه في الآخرة بأسباب متعددة منها التوبة الماحية وقد ثبت عن أئمة الامامية أنهم تابوا من الذنوب المعروفة عنهم ومنها الحسنات الماحية للذنوب فان الحسنات يذهبن السيئات وقد قال تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ومنها المصائب المكفرة ومنها دعاء المؤمنين بعضهم لبعض وشفاعة نبيهم فما من سبب يسقط به الذم والعقاب عن أحد من الأمة الا والصحابة أحق بذلك فهم أحق بكل مدح ونفي كل ذم ممن بعدهم من الامة

ونحن نذكر قاعدة جامعة في هذا الباب لهم ولسائر الامة فنقول لا بد أن يكون مع الانسان أصول كلية ترد اليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت والا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات وجهل وظلم في الكليات فيتولد فساد عظيم فنقول الناس قد تكلموا في تصويب المجتهدين وتخطئتهم وتأثيمهم وعدم تأثيمهم في مسائل الفروع والاصول ونحن نذكر أصولا جامعة نافعة (الاصل الاول) أنه هل يمكن كل أحد أن يعرف باجتهاده الحق في كل مسئلة فيها نزاع واذا لم يمكنه فاجتهد واستفرغ وسعه فلم يصل الى الحق بل قال ما اعتقد أنه هو الحق في نفس الامر ولم يكن هو الحق في نفس الامر هل يستحق أن يعاقب أم لا هذا أصل هذه المسائل والناس في هذا الاصل ثلاثة أقوال كل قول عليه طائفة من النظار الاول قول من يقول ان الله قد نصب على الحق في كل مسئلة دليلا يعرف به يمكن كل من اجتهد واستفرغ وسعه أن يعرف الحق وكل من لم يعرف الحق في مسئلة أصولية أو فروعية فانما هو لتفريطه فيما يجب عليه لا لعجزه وهذا القول هو المشهور عن القدرية والمعتزلة وهو قول طائفة من

ويلزمهم موافقتك فيه وتدعي أنهم اذا ناظروك كانوا منقطعين معك بهذه الحجة وذلك يمنع دعواك الاختصاص بعلم ذلك والثاني أن اختصاصك بعلم ذلك ضرورة أو نظرا انما يكون لاختصاصك بما يوجب تخصيصك بذلك كمن خص بنبوة أو تجربة أو نحو ذلك مما ينفرد به وأنت لست كذلك فيما تدعي امكانه ولا تدعي اختصاصك بالعلم بامكانه وان ادعيت ذلك لم يلزم غيرك موافقتك في ذلك ان لم تقم عليه دليلا يوجب موافقتك سواء كان سمعيا أو عقليا وأنت تدعي أن هذا من العلوم المشتركة العقلية وهذه الامور لبسطها موضع آخر والمقصود هنا التنبيه على هذا الاصل الذي نشأ منه التنازع أو الاشتباه في مسائل الصفات من هذا الوجه وتفريق هؤلاء المتكلمين في الصفات اللازمة للموصوف بين ما سموها نفسية وذاتية وما سموها معنوية يشبه تفريق المنطقيين في الصفات اللازمة بين ما سموه ذاتيا مقوما داخلا في الحقيقة وما سموه عرضيا خارجا عن الذات مع كونه لازما لها وتفريقهم في ذلك بين لازم الماهية ولازم وجود الماهية كما قد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع وبين أن هذه الفروق انما تعود عند الحقيقة الى الفرق بين ما يتصور في الاذهان وهو الذي قد يسمى ماهية وبين ما يوجد في الاعيان وهو الذي قد يسمى وجودها وان ما يتصور

---

(1) في بعض النسخ وشبه بدل نسب اه مصححه

أهل الكلام غير هؤلاء ثم قال هؤلاء أما المسائل العلمية فعليها أدلة قطعية تعرف بها فكل من
لم يعرفها فانه لم يستفرغ وسعه فى طلب الحق فيأثم وأما المسائل العملية الشرعية فلهم فيها
مذهبان أحدهما أنها كالعلمية وأنه على كل مسئلة دليل قطعى من خالفه فهو آثم وهؤلاء الذين
يقولون المصيب واحد فى كل مسئلة أصلية وفرعية وكل من سوى المصيب فهو آثم لانه مخطئ
والخطأ والاثم عندهم متلازمان وهذا قول بشر المريسى وكثير من المعتزلة البغداديين الثانى أن
المسائل العملية ان كان عليها دليل قطعى فان من خالفه آثم مخطئ كالعلمية وان لم يكن عليها دليل
قطعى فليس لله فيها حكم فى الباطن وحكم الله فى حق كل مجتهد ما أداه اجتهاده اليه وهؤلاء
وافقوا الاولين فى أن الخطأ والاثم متلازمان وان كل مخطئ آثم لكن خالفوهم فى المسائل
الاجتهادية فقالوا ليس فيها قاطع والظن ليس عليه دليل عند هؤلاء وانما هو من جنس ميل
النفوس الى شئ دون شئ فجعلوا الاعتقادات الظنية من جنس الارادات وادعوا أنه ليس فى نفس
الامر حكم مطلوب بالاجتهاد ولا ثم فى نفس الامر أمارة أرجح من أمارة وهذا القول قول أبى
الهذيل العلاف ومن اتبعه كالجبائى وابنه وهو أحد قولى الاشعرى وأشهرهما وهو اختيار
القاضى أبى بكر الباقلانى وأبى حامد الغزالى وأبى بكر بن العربى ومن اتبعهم وقد بسطنا القول فى
ذلك بسطا كثيرا فى غير هذا الموضع والمخالفون لهم كأبى اسحق الاسفراينى وغيره من الاشعرية
وغيرهم يقولون هذا القول أوله سفسطة وآخره زندقة وهذا قول من يقول ان كل مجتهد فى
المسائل الشرعية الاجتهادية العملية فهو مصيب باطنا وظاهرا اذ لا يتصور عندهم أن يكون
مجتهد مخطئا الا بمعنى أنه خفى عليه بعض الامور وذلك الذى خفى عليه ليس هو حكم الله لا فى حقه
ولا فى حق أمثاله وأما من كان مخطئا وهو المخطئ فى المسائل القطعية فهو آثم عندهم والقول
الثانى فى أصل المسئلة أن المجتهد المستدل قد يمكنه أن يعرف الحق وقد يعجز عن ذلك لكن اذا عجز
عن ذلك فقد يعاقبه الله تعالى وقد لا يعاقبه فان له أن يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء بلا سبب
أصلا بل لمحض المشيئة وهذا قول الجهمية والاشعرية وكثير من الفقهاء أتباع الائمة الاربعة
وغيرهم ثم قال هؤلاء قد علم بالسمع أن كل كافر فهو فى النار فنحن نعلم أن كل كافر فان الله يعذبه
سواء كان قد اجتهد وعجز عن معرفة صحة دين الاسلام أو لم يجتهد وأما المسلمون المختلفون فان
كان اختلافهم فى الفروعيات فأكثرهم يقول لا عذاب فيها وبعضهم يقول لان الشارع عفا
عن الخطأ فيها وعلم ذلك باجماع السلف على أنه لا اثم على المخطئ فيها وبعضهم يقول لان الخطأ فى
الظنيات ممتنع كما تقدم ذكره عن بعض الجهمية والاشعرية وأما القطعيات فأكثرهم يؤثم
المخطئ فيها ويقول ان السمع قد دل على ذلك ومنهم من لا يؤثمه والقول المحكى عن عبيد الله
ابن الحسن العنبرى هذا معناه أنه كان لا يؤثم المخطئ من المجتهدين من هذه الامة لا فى الاصول
ولا فى الفروع وأنكر جمهور الطائفتين من أهل الكلام والرأى على عبيد الله هذا القول وأما
غير هؤلاء فيقول هذا قول السلف وأئمة الفتوى كأبى حنيفة والشافعى والثورى وداود بن على
وغيرهم لا يؤثمون مجتهدا مخطئا لا فى المسائل الاصولية ولا فى الفروعية كما ذكر ذلك عنهم ابن
حزم وغيره ولهذا كان أبو حنيفة والشافعى وغيرهما يقبلون شهادة أهل الاهواء الا الخطابية
ويصححون الصلاة خلفهم والكافر لا تقبل شهادته على المسلمين ولا يصلى خلفه وقالوا هذا هو
القول المعروف عن الصحابة والتابعين لهم باحسان وأئمة الدين انهم لا يكفرون ولا يفسقون
ولا يؤثمون أحدا من المجتهدين المخطئين لا فى مسئلة عملية ولا علمية قالوا والفرق بين مسائل
الاصول والفروع انما هو من أقوال أهل البدع من أهل الكلام من المعتزلة والجهمية ومن سلك

فى النفس من المعانى ويعبر عنه
بالالفاظ له لفظ دل عليه بالمطابقة
هو الدال على تلك الماهية وله جزء
من المعنى هو جزء تلك الماهية
واللفظ المذكور دال عليه بالتضمن
وله معنى يلزمه خارج عنه فهو
اللازم لتلك الماهية الخارج عنها
واللفظ يدل عليه بالالتزام وتلك
الماهية التى فى الذهن هى بحسب
ما يتصوره الذهن من صفات
الموصوف تكثر تارة وتقل تارة
وتكون تارة مجملة وتارة مفصلة وأما
الصفات اللازمة للموصوف
فى الخارج فكلها لازمة له لا تقوم
ذاته مع عدم شئ منها وليس منها
شئ يسبق الموصوف فى الوجود
العينى كما قد يزعمونه من أن الذاتى
يسبق الموصوف فى الذهن والخارج
وتلك الصفات هى أجزاء الماهية
المتصورة فى الذهن كما أن لفظ كل
صفة جزء من تلك الالفاظ اذا
قلت جسم حساس نام مغتذ
متحرك بالارادة ناطق وأما
الموصوف الموجود فى الخارج
كالانسان فصفاته قائمة به حالة
فيه ليست أجزاء الحقيقة
الموجودة فى الخارج سابقة عليها
سبق الجزء على الكل كما يتوهمه
من يتوهمه من هؤلاء الغالطين كما
قد بسط فى موضعه وقول هؤلاء
المتكلمين فى الصفات اللازمة انها
زائدة على حقيقة الموصوف يشبه
قول أولئك ان الصفات اللازمة
العرضية خارجة عن حقيقة

سبيلهم وانتقل هذا القول الى أقوام تكلموا بذلك فى أصول الفقه ولم يعرفوا حقيقة هذا القول ولا غوره قالوا والفرق فى ذلك بين مسائل الاصول والفروع كما أنه محدثة فى الاسلام لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا اجماع بل ولا قالها أحد من السلف والائمة فهى باطلة عقلا فان المفرقين بين ما جعلوه مسائل أصول ومسائل فروع لم يفرقوا بينهما بفرق صحيح يميز بين النوعين بل ذكروا ثلاثة فروق أو أربعة كلها باطلة فمنهم من قال مسائل الاصول هى العلمية الاعتقادية التى يطلب فيها العلم والاعتقاد فقط ومسائل الفروع هى العملية التى يطلب فيها العمل قالوا وهذا فرق باطل فان المسائل العملية فيها ما يكفر جاحده مثل وجوب الصلوات الخمس والزكاة وصوم شهر رمضان وتحريم الزنا والربا والظلم والفواحش وفى المسائل العلمية ما لا يأثم المتنازعون فيه كتنازع الصحابة هل رأى محمد ربه وكتنازعهم فى بعض النصوص هل قاله النبى صلى الله عليه وسلم أم لا وما أراد بمعناه وكتنازعهم فى بعض الكلمات هل هى من القرآن أم لا وكتنازعهم فى بعض معانى القرآن والسنة هل أراد الله ورسوله كذا وكذا وكتنازع الناس فى دقيق الكلام كمسئلة الجوهر الفرد وتماثل الاجسام وبقاء الاعراض ونحو ذلك فليس فى هذا تكفير ولا تفسيق قالوا والمسائل العملية فيها عمل وعلم فاذا كان الخطأ مغفورا فيها فالتى فيها علم بلا عمل أولى أن يكون الخطأ فيها مغفورا ومنهم من قال المسائل الاصولية هى ما كان عليها دليل قطعى والفرعية ما ليس عليها دليل قطعى قال أولئك وهذا الفرق خطأ أيضا فان كثيرا من المسائل العملية عليها أدلة قطعية عند من عرفها وغيرهم لم يعرفها وفيها ما هو قطعى بالاجماع كتحريم المحرمات الظاهرة ووجوب الواجبات الظاهرة ثم لو أنكرها الرجل بجهل وتأويل لم يكفر حتى تقام عليه الحجة كما أن جماعة استحلوا شرب الخمر على عهد عمر منهم قدامة ورأوا أنها حلال لهم ولم تكفرهم الصحابة حتى بينوا لهم خطأهم فتابوا ورجعوا وقد كان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم طائفة أكلوا بعد طلوع الفجر حتى تبين لهم الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم يؤثمهم النبى صلى الله عليه وسلم فضلا عن تكفيرهم وخطؤهم قطعى وكذلك أسامة بن زيد وقد قتل الرجل المسلم وكان خطؤه قطعيا وكذلك الذين وجدوا رجلا فى غنم له فقال انى مسلم فقتلوه وأخذوا ماله كان خطؤهم قطعيا وكذلك خالد بن الوليد لما قتل بنى جذيمة وأخذ أموالهم كان مخطئا قطعا وكذلك الذين تيمموا الى الآباط وعمار الذى تمعك فى التراب للجنابة كما تمعك الدابة بل والذين أصابتهم جنابة فلم يتيمموا ولم يصلوا كانوا مخطئين قطعا وفى زماننا لو أسلم قوم فى بعض الاطراف ولم يعلموا وجوب الحج أو لم يعلموا تحريم الخمر لم يحدوا على ذلك وكذلك لو نشؤا بمكان جهل وقد زنت على عهد عمر امرأة فلما أقرت به قال عثمان انها لتستهل به استهلال من لا يعلم أنه حرام فلما تبين للصحابة أنها لا تعرف التحريم لم يحدوها واستحلال الزنا خطأ قطعا والرجل اذا حلف على شئ يعتقده كما حلف عليه فتبين بخلافه فهو مخطئ قطعا ولا اثم عليه بالاتفاق وكذلك لا كفارة عليه عند الاكثرين ومن اعتقد بقاء الفجر فأكل فهو مخطئ قطعا اذا تبين له الاكل بعد الفجر ولا اثم عليه وفى القضاء نزاع وكذلك من اعتقد غروب الشمس فتبين بخلافه ومثل هذا كثير وقول الله تعالى فى القرآن ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا قال الله تعالى قد فعلت ولم يفرق بين الخطا القطعى فى مسئلة قطعية أو ظنية والظنى بل لا يجزم بأنه خطأ الا اذا كان أخطأ قطعا قالوا فمن قال ان المخطئ فى مسئلة قطعية أو ظنية يأثم فقد خالف الكتاب والسنة والاجماع القديم قالوا وأيضا فكون المسئلة قطعية أو ظنية هو أمر اضافى بحسب حال المعتقدين ليس هو وصفا للقول فى نفسه فان الانسان قد يقطع بأشياء علمها بالضرورة أو بالنقل المعلوم صدقه عنده وغيره لا يعرف ذلك لا قطعا ولا ظنا وقد يكون

الموصوف وكلا الامرين منه تلبيس واشتباه حاد بسببه كثير من النظار الاذكياء وكثر بينهم النزاع والجدال والقيل والقال وبسط هذا له موضع آخر وانما المقصود هنا التنبيه على ذلك والله أعلم وأحكم

(١) وان كان قد بسط الكلام على ضعفها فى غير هذا الموضع مع أن هذا الذى ذكره مستوعب لما ذكره غيره من أهل الكلام من المعتزلة والاشعرية والكرامية ومن وافقهم من الفقهاء من أصحاب الائمة الاربعة وغيرهم فى ذلك وكان المقصود ما ذكروه فى تناهى الحوادث ولهذا لم يعتمد الآمدى فى مسئلة حدوث العالم على شئ من هذه الطرق بل بين ضعفها واحتج بما هو مثلها أو دونها فى الضعف وهو أن الاجسام لا تنفك عن الاعراض والاعراض لا تبقى زمانين فتكون حادثة وما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث وهذا الدليل مبنى على مقدمتين على أن (٢) كل عرض زمان فهو لا يبقى زمانين وجمهور العقلاء يقولون ان هذا مخالف للحس والضرورة وعلى امتناع حوادث لا أول لها وقد عرف الكلام فى ذلك والوجوه التى ضعف بها

---

(١) وقع هنا بياض بالاصل فليرجع الى الاصول السليمة فان العبارة التى هنا غير مستقيمة

(٢) قوله كل عرض زمان كذا فى الاصل ولعل الصواب كل عرض فى زمان كتبه مصححه

الانسان ذكيا قوى الذهن سريع الادراك فيعرف من الحق ويقطع به مالا يتصوره غيره ولا يعرفه لا علما ولا ظنا فالقطع والظن يكون بحسب ماوصل الى الانسان من الادلة وبحسب قدرته على الاستدلال والناس يختلفون فى هذا وهذا فكون المسئلة قطعية أوظنية ليس هو صفة ملازمة للقول المتنازع فيه حتى يقال كل من خالفه قد خالف القطعى بل هو صفة لحال الناظر المستدل المعتقد وهذا مما يختلف فيه الناس فعلم أن هذا الفرق لا يطرد ولا ينعكس ومنهم من فرق بفرق ثالث وقال المسائل الاصولية هى المعلومة بالعقل فكل مسئلة علمية استقل العقل بدركها فهى من مسائل الاصول التى يكفر أو يفسق مخالفها والمسائل الفروعية هى المعلومة بالشرع قالوا فالاول كمسائل الصفات والقدر والثانى كمسائل الشفاعة وخروج أهل الكبائر من النار فيقال لهم ما ذكرتموه بالضد أولى فان الكفر والفسق أحكام شرعية ليس ذلك من الاحكام التى يستقل بها العقل فالكافر من جعله الله ورسوله كافرا والفاسق من جعله الله ورسوله فاسقا كما أن المؤمن والمسلم من جعله الله ورسوله مؤمنا ومسلما والعدل من جعله الله ورسوله عدلا والمعصوم الدم من جعله الله ورسوله معصوم الدم والسعيد فى الآخرة من أخبر الله ورسوله عنه أنه سعيد فى الآخرة والشقى فيها من أخبر الله ورسوله عنه أنه شقى فيها والواجب من الصلاة والصيام والصدقة والحج ما أوجبه الله ورسوله والمستحقون لميراث الميت من جعلهم الله ورسوله وارثين والذى يقتل حدا أوقصاصا من جعله الله ورسوله مباح الدم بذلك والمستحق للفىء والخمس من جعله الله ورسوله مستحقا لذلك والمستحق للموالاة والمعاداة من جعله الله ورسوله مستحقا للموالاة والمعاداة والحلال ما أحله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله والدين ما شرعه الله ورسوله فهذه المسائل كلها ثابتة بالشرع وأما الامور التى يستقل بها العقل فمثل الامور الطبيعية مثل كون هذا المرض ينفع فيه الدواء الفلانى فان مثل هذا يعلم بالتجربة والقياس وتقليد الاطباء الذين علموا ذلك بقياس أوتجربة وكذلك مسائل الحساب والهندسة ونحو ذلك هذا مما يعلم بالعقل وكذلك مسئلة الجوهر الفرد وتماثل الاجسام أواختلافها وجواز بقاء الاعراض وامتناع بقائها فهذه ونحوها تعلم بالعقل واذا كان كذلك فكون الرجل مؤمنا وكافرا وعدلا وفاسقا هو من المسائل الشرعية لا من المسائل العقلية فكيف يكون من خالف ما جاء به الرسول ليس كافرا ومن خالف ما ادعى غيره أنه معلوم بعقله كافرا وهل يكفر أحد بالخطا فى مسائل الحساب والطب ودقيق الكلام فان قيل هؤلاء لا يكفرون كل من خالف مسئلة عقلية لكن يكفرون من خالف المسائل العقلية التى يعلم بها صدق الرسول فان العلم بصدق الرسول مبنى على مسائل معينة فاذا أخطأ فيها لم يكن عالما بصدق الرسول فيكون كافرا قيل تصديق الرسول ليس مبنيا على مسائل معينة من مسائل النزاع بل ما جعله أهل الكلام المحدث أصلا للعلم بصدق الرسول كقول من قال من المعتزلة والجهمية انه لا يعلم صدق الرسول الا بان يعلم ان العالم حادث ولا يعلم ذلك الا بان يعلم أن الاجسام محدثة ولا يعلم ذلك الا بالعلم بانها لا تنفك من الحوادث إما الاعراض مطلقا واما الالوان واما الحركات ولا يعلم حدوثها حتى يعلم امتناع حوادث لا أول لها ولا يعلم أنه صادق حتى يعلم أن الرب غنى ولا يعلم غناه حتى يعلم أنه ليس بجسم ونحو ذلك من الامور التى تزعم طائفة من أهل الكلام أنها أصول لتصديق الرسول لا يعلم صدقه بدونها هى مما يعلم بالاضطرار من دين الرسول أنه لم يكن يجعل ايمان الناس موقوفا عليها بل ولا دعا الناس اليها ولا ذكرت فى كتاب ولا سنة ولا ذكرها أحد من الصحابة لكن الاصول التى بها يعلم صدق الرسول مذكورة فى القرآن وهى غير هذه كما قد بين فى غير هذا الموضع وهؤلاء الذين

الآمدى ما احتج به من قبله على حدوث الاجسام يوافق كثيرمنها ماذكره الارموى وهو متقدم على الارموى فاما أن يكون الارموى رأى كلامه وأنه صحيح فوافقه واما أن يكون وافق الخاطر الخاطر كما يوافق الحافر الحافر أو أن يكون الارموى بل والآمدى أخذا ذلك أو بعضه من كلام الرازى أوغيره وهذا الاحتمال أرجح فان هذين وأمثالهما وقفوا على كتبه التى فيها هذه الحجج مع أن تضعيفها مما سبق هؤلاء اليه كثير من النظار ومن تكلم من النظار ينظر ما تكلم به من قبله فاما أن يكون أخذه عنه أو تشابهت قلوبهم وبكل حال فهما مع الرازى ونحوه من أفضل بنى جنسهم من المتأخرين (١) فاتفاقهما دليل على قوة هذه المعارضات لاسيما اذا كان الناظر فيها من له بصيرة من نفسه يعرف بها الحق من الباطل فى ذلك بل يكون تعظيمه لهذه البراهين لان كثيرا من المتكلمين من هؤلاء وغيرهم اعتمد عليها فى حدوث الاجسام فاذا رأى هؤلاء وغيرهم من النظار قدح فيها وبين فسادها علم أن نفس النظار يختلفون فى هذه المسالك وأن هؤلاء الذين يحتجون بها هم بعينهم يقدحون فيها أوعلى القدح فيها استقر أمرهم وكذلك غيرهم قدح فيها كأبى حامد الغزالى وغيره وليس هذا

(١) قوله فاتفاقهما لعل المناسب فاتفاقهم وانظر كتبه مصححه

ابتدعوا أصولا زعموا أنه لا يمكن تصديق الرسول الا بها وأن معرفتها شرط في الايمان أو واجبة على الاعيان هم من أهل البدع عند السلف والائمة وجمهور العلماء يعلمون أن أصولهم بدعة في الشريعة لكن كثير من الناس يظن أنها صحيحة في العقل وأما الحذاق من الائمة ومن اتبعهم فيعلمون أنها باطلة في العقل مبتدعة في الشرع وانها تناقض ما جاء به الرسول وحينئذ فان كان الخطأ في المسائل العقلية التي يقال انها أصول الدين كفرا فهؤلاء السالكون هذه الطرق الباطلة في العقل المبتدعة في الشرع هم الكفار لا من خالفهم وان لم يكن الخطأ فيها كفرا فلا يكفر من خالفهم فيها فثبت انه ليس كافرا في حكم الله ورسوله على التقديرين ولكن من شأن أهل البدع أنهم يبتدعون أقوالا يجعلونها واجبة في الدين بل يجعلونها من الايمان الذي لا بد منه ويكفرون من خالفهم فيها ويستحلون دمه كفعل الخوارج والجهمية والرافضة المعتزلة وغيرهم وأهل السنة لا يبتدعون قولا ولا يكفرون من اجتهد فأخطأ وان كان مخالفا لهم مكفرا لهم مستحلا لدمائهم كما لم تكفر الصحابة الخوارج مع تكفيرهم لعثمان وعلي ومن والاهما واستحلالهم لدماء المسلمين المخالفين لهم وكلام هؤلاء المتكلمين في هذه المسائل بالتصويب والتخطئة والتأثيم ونفيه والتكفير ونفيه لكونهم بنوا على القولين المتقدمين قول القدرية الذين يجعلون كل مستدل قادرا على معرفة الحق فيعذب كل من لم يعرفه وقول الجهمية الجبرية الذين يقولون لا قدرة للعبد على شئ أصلا بل الله يعذب بمحض المشيئة فيعذب من لم يفعل ذنبا قط وينعم من كفر وفسق وقد وافقهم على ذلك كثير من المتأخرين وهؤلاء يقولون يجوز أن يعذب الاطفال والمجانين وان لم يفعلوا ذنبا قط ثم منهم من يجزم بعذاب أطفال الكفار في الآخرة ومنهم من يجوزه ويقول لا أدري ما يقع وهؤلاء يجوزون أن يغفر لا فسق أهل القبلة بلا سبب أصلا ويعذب الرجل الصالح على السيئة الصغيرة وان كانت له حسنات أمثال الجبال بلا سبب أصلا بل بمحض المشيئة وأصل الطائفتين أن القادر المختار يرجح أحد المتماثلين على الآخر بلا مرجح لكن هؤلاء الجهمية يقولون انه في كل حادث يرجح بلا مرجح وأولئك القدرية والمعتزلة والكرامية وطوائف غيرهم من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث وغيرهم يقولون أصل الاحداث والابداع كان ترجيحا بلا مرجح وأما بعد ذلك فقد خلق أسبابا وحكما علق الحوادث بها واختلفت القدرية والجهمية الجبرية في الظلم فقالت القدرية الظلم في حقه هو ما نعرفه من ظلم الناس بعضهم بعضا فاذا قيل انه خالق أفعال العباد وانه مريد لكل ما وقع وقيل مع ذلك انه يعذب العاصي كان هذا ظلما كظلمنا وسموا أنفسهم العدلية وقالت الجهمية الظلم في حقه هو ما يمتنع وجوده فأما كل ما يمكن وجوده فليس بظلم فان الظلم اما مخالفة أمر من تجب طاعته واما التصرف في ملك الغير بغير اذنه فالانسان يوصف بالظلم لانه مخالف لامر ربه ولانه يتصرف في ملك غيره بغير إذنه والرب ليس فوقه آمر ولا لغيره ملك بل انما يتصرف في ملكه فكل ما يمكن فليس بظلم بل اذا نعم فرعون وأبا جهل وأمثالهما ممن كفر به وعصاه وعذب موسى ومحمدا ممن آمن به وأطاعه فهو مثل العكس الجميع بالنسبة اليه سواء ولكن لما أخبر أنه ينعم المطيعين وأنه يعذب العصاة صار ذلك معلوم الوقوع لخبره الصادق لا لسبب اقتضى ذلك والاعمال علامات على الثواب والعقاب ليست أسبابا فهذا قول جهم وأصحابه ومن وافقه كالاشعري ومن وافقه من أتباع الفقهاء الاربعة والصوفية وغيرهم ولهذا جوز هؤلاء أن يعذب العاجز عن معرفة الحق ولو اجتهد فليس عندهم في نفس الامر أسباب للحوادث ولا حكم ولا في الافعال صفات لاجلها كانت مأمورا بها ومنهيا عنها بل عندهم يمتنع أن يكون في خلقه وأمره لام كي وأما

موضع استقصاء ذكر من قدح في ذلك وانما المقصود القدح في هذه المسالك التي يسمونها براهين عقلية ويعارضون بها نصوص الكتاب والسنة واجماع السلف ثم ان نفس حذاقهم قدحوا فيها فاما المسلك الاول الذي ذكره الرازي فقال الآمدي المسلك السادس لبعض المتأخرين من أصحابنا في الدلالة على اثبات حدوث الاجسام وهو أنه لو كانت الاجسام أزلية لكانت في الازل إما أن تكون متحركة أو ساكنة وساق المسلك الى آخره ثم قال وفيه وفي تقريره نظر وذلك أن القائل يقول اما أن تكون الحركة عبارة عن الحصول في الحيز بعد الحصول في حيز آخر والسكون عبارة عن الحصول في الحيز بعد أن كان في ذلك الحيز أو لا تكون كذلك فان كان الاول فقد بطل الحصر بالجسم في أول زمان حدوثه فانه ليس متحركا (١) لعدم حصوله في الحيز بعد أن كان فيه وان كان الثاني فقد بطل ما ذكر في تقرير كون السكون أمرا وجوديا ولا محيص عنه فان قيل الكلام انما هو في الجسم في الزمن الثاني والجسم في الزمن الثاني ليس يخلو عن الحركة والسكون بالتفسير المذكور فهو ظاهر الاحالة فانه اذا

(١) قوله لعدم حصوله في الحيز بعد أن كان فيه هكذا في الاصل والظاهر أن في الكلام نقصا فتأمل وحرر كتبه مصححه

القدرية فيثبتون له شريعة فيما يحب عليه ويحرم عليه بالقياس على عباده وقد تكلمنا على قول الفريقين في مواضع وذكرنا فصلا في ذلك في هذا الكتاب فيما تقدم لما تكلمنا على ما نسبه هذا الرافضي الى جميع أهل السنة من قول هؤلاء الجهمية الجبرية وبينا أن هذه المسئلة لا تتعلق بمسئلة الامامة والتفضيل بل من الشيعة من يقول بالجبر والقدر وفي أهل السنة من يقول بهذا وبهذا والمقصود هنا أن نبين أن الكلام في تصويب المتنازعين مصيبين أو مخطئين مثابين أو معاقبين مؤمنين أو كفارا هو فرع عن هذا الاصل العام الشامل لهذه المسائل وغيرها وبهذا يظهر القول الثالث في هذا الاصل وهو أنه ليس كل من اجتهد واستدل يتمكن من معرفة الحق ولا يستحق الوعيد الا من ترك مأمورا أو فعل محظورا وهذا هو قول الفقهاء والائمة وهو القول المعروف عن سلف الامة وقول جمهور المسلمين وهذا القول يجمع الصواب من القولين فالصواب من القول الاول قول الجهمية الذين وافقوا فيه السلف والجمهور وهو أنه ليس كل من طلب واجتهد واستدل على الشئ يتمكن من معرفة الحق فيه بل استطاعة الناس في ذلك متفاوتة والقدرية يقولون ان الله تعالى سوى بين المكلفين في القدرة ولم يخص المؤمنين بما فضلهم به على الكفار حتى آمنوا ولا خص المطيعين بما فضلهم به على العصاة حتى أطاعوا وهذا من أقوال القدرية والمعتزلة وغيرهم التي خالفوا بها الكتاب والسنة واجماع السلف والعقل الصريح كما بسط في موضعه ولهذا قالوا ان كل مستدل فمعه قدرة تامة يتوصل بها الى معرفة الحق ومعلوم أن الناس اذا اشتبهت عليهم القبلة في السفر فكلهم مأمورون بالاجتهاد والاستدلال على جهة القبلة ثم بعضهم يتمكن من معرفة جهتها وبعضهم يعجز عن ذلك فيغلط فيظن في بعض الجهات أنها جهتها ولا يكون مصيبا في ذلك لكن هو مطيع لله ولا اثم عليه في صلاته اليها لان الله لا يكلف نفسا الا وسعها فعجزه عن العلم بها كعجزه عن التوجه اليها كالمقيد والخائف والمحبوس والمريض الذي لا يمكنه التوجه اليها ولهذا كان الصواب في الاصل الثاني قول من يقول ان الله لا يعذب في الآخرة الا من عصاه بترك المأمور أو فعل المحظور والمعتزلة في هذا وافقوا الجماعة بخلاف الجهمية ومن اتبعهم من الاشعرية وغيرهم فانهم قالوا بل يعذب من لا ذنب له أو نحو ذلك ثم هؤلاء يحتجون على المعتزلة في نفس الايجاب والتحريم العقلي بقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وهو حجة عليهم أيضا في نفي العذاب مطلقا الا بعد ارسال الرسل وهم يجوزون التعذيب قبل ارسال الرسل فأولئك يقولون يعذب من لم يبعث اليه رسولا لانه فعل القبائح العقلية وهؤلاء يقولون بل يعذب من لم يفعل قبيحا قط كالاطفال وهذا مخالف للكتاب والسنة والعقل أيضا قال تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقال تعالى عن النار كلما ألقي فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير قالوا بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شئ ان أنتم الا في ضلال كبير فقد أخبر سبحانه وتعالى بصيغة العموم أنه كلما ألقي فيها فوج سألهم الخزنة هل جاءهم نذير فيعترفون بأنهم قد جاءهم نذير فلم يبق فوج يدخل النار الا وقد جاءهم نذير فمن لم يأته نذير لم يدخل النار وقال تعالى لابليس لاملأن جهنم منك وممن تبعك منهم أجمعين فقد أقسم سبحانه أنه يملؤها من ابليس وأتباعه وانما أتباعه من أطاعه فمن لم يعمل ذنبا لم يطعه فلا يكون ممن تملأ به النار واذا ملئت باتباعه لم يكن لغيرهم فيها موضع وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزال يلقى في النار وتقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه وفي رواية فيضع قدمه عليها فتقول قط قط وينزوي بعضها الى بعض أي تقول حسبي حسبي وأما الجنة فيبقى فيها فضل فينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضول

الجنة

كان الكلام في الجسم انما هو في الزمن الثاني من وجود الجسم فالزمن الثاني ليس هو (١) الاحالة الاولية وعند ذلك لا يلزم أن يكون الجسم أزلا لا يخلو عن الحركة والسكون (قال) وان سلمنا الحصر فلم قلتم بامتناع كون الحركة أزلية وما ذكروه من الوجه الاول في الدلالة فانما يلزم أن لو قيل بان الحركة الواحدة بالشخص أزلية وليس كذلك بل المعنى بكون الحركة أزلية أن أعدادا أشخاصها المتعاقبة لا أول لها وعند ذلك فلا منافاة بين كون كل واحدة من آحاد الحركات المشخصة حادثة ومسبوقة بالغير وبين كون جملة آحادها أزلية بمعنى أنها متعاقبة الى غير النهاية (قال) وما ذكروه في الوجه الثاني باطل أيضا فان كل واحدة من الحركات الدورية وان كانت مسبوقة بعدم لا بداية له فمعنى اجتماع الاعدام السابقة على كل واحدة من الحركات في الازل أنه لا أول لتلك الاعدام ولا بداية ومع ذلك فالعدم السابق على كل حركة وان كان لا بداية له فيقارنه وجود حركات قبل الحركة المفروضة لا نهاية لها على جهة التعاقب أي يعاقبه وجود حركات لا نهاية لها قبل الحركة المفروضة وليس فيه مقارنة السابق للمسبوق وعلى هذا فيكون الكلام في العدم السابق على حركة حركة وعلى هذا

(١) قوله الاحالة كذا في الاصل وانظر كتبه مصححه

الجنة هكذا روى فى الصحاح من غير وجه ووقع فى بعض طرق البخارى غلط قال فيه وأما النار فيبقى فيها فضل والبخارى رواه فى سائر المواضع على الصواب ليبين غلط هذا الراوى كما جرت عادته بمثل ذلك اذا وقع من بعض الرواة غلط فى لفظ ذكر ألفاظ سائر الرواة التى يعلم بها الصواب وما علمت وقع فيه غلط الا وقد بين فيه الصواب بخلاف مسلم فانه وقع فى صحيحه عدة أحاديث غلط أنكرها جماعة من الحفاظ على مسلم والبخارى قد أنكر عليه بعض الناس تخريج أحاديث لكن الصواب فيها مع البخارى والذى أنكر على الشيخين أحاديث قليلة جدا وأما سائر متونهما فما اتفق علماء المحدثين على صحتها وتصديقها وتلقيها بالقبول لا يسترببون فى ذلك وقد قال تعالى يا معشر الجن والانس ألم يأتكم رسل منكم يقصون عليكم آياتى وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا شهدنا على أنفسنا وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون فقد خاطب الجن والانس واعترف المخاطبون بانهم جاءتهم رسل يقصون عليهم آياته وينذرونهم لقاء يوم القيامة ثم قال ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون أى هذا بهذا السبب فعلم أنه لا يعذب من كان غافلا ما لم يأته نذير فكيف الطفل الذى لا عقل له ودل أيضا على أن ذلك ظلم تنزه سبحانه عنه والا فلو كان الظلم هو الممتنع لم يتصور أن يهلكهم بظلم بل كيفما أهلكهم فانه ليس بظلم عند الجهمية الجبرية وقد قال تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث فى أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا وما كنا مهلكى القرى الا وأهلها ظالمون وقال تعالى وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون وقال تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما قال المفسرون الظلم أن يحمل عليه سيئات غيره والهضم أن ينقص من حسناته فجعل سبحانه عقوبته بذنب غيره ظلما ونزه نفسه عنه ومثل هذا كثير كقوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقوله ولا تزر وازرة وزر أخرى وكذلك قوله لا تختصموا لدى وقد قدمت اليكم بالوعيد ما يبدل القول لدى وما أنا بظلام للعبيد فبين سبحانه أنه قدم بالوعيد وأنه ليس بظلام لهم كما قال فى الآية الاخرى ذلك من أنباء القرى نقصه عليك منها قائم وحصيد وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم فما أغنت عنهم آلهتهم التى يدعون من دون الله من شئ لما جاء أمر ربك وما زادوهم غير تتبيب فهو سبحانه نزه نفسه عن ظلمهم وبين أنهم هم الذين ظلموا أنفسهم بشركهم فمن لم يكن ظالما لنفسه تكون عقوبته ظلما تنزه الله عنه وقال فى الآية الاخرى ان المجرمين فى عذاب جهنم خالدون لا يفتر عنهم وهم فيه مبلسون وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين وهذا الظلم الذى نزه نفسه عنه ان كان هو الممتنع الذى لا يمكن فعله فأى فائدة فى هذا وهل أحد يخاف أن يفعل به ذلك وأى تنزيه فى هذا واذا قيل هو لا يفعل الا ما يقدر عليه قيل هذا معلوم لكل أحد وكل أحد لا يفعل الا ما يقدر عليه فأى مدح فى هذا مما يتميز به الرب سبحانه عن العالمين فعلم أن من الامور الممكنة ما هو ظلم تنزه سبحانه عنه مع قدرته عليه وبذلك يحمد ويثنى عليه فان الحمد والثناء يقع بالامور الاختيارية من فعل وترك كعامة ما فى القرآن من الحمد والشكر أخص من ذلك يكون على النعم والمدح أعم من ذلك وكذلك التسبيح فانه تنزيه وتعظيم فاذا سبح بحمده جمع بين هذا وهذا كما قد بسطنا الكلام على حقيقة التسبيح والتحميد ومعنى التسبيح بحمده فى غير هذا الموضع وقد قال سبحانه وتعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون فالاتخاذ فعل من الافعال وقد نزه سبحانه نفسه عنه فعلم أن من الافعال ما نزه سبحانه نفسه عنه والجبرية عندهم لا ينزه عن فعل من الافعال وفى حديث البطاقة الذى رواه الترمذى وصححه ورواه الحاكم فى صحيحه قال فيه فينشر له تسعة

حصول شئ من الموجودات الازلية مع هذه الاعدام أزلا على هذا النوع لا يكون ممتنعا اذ ليس فيه مقارنة السابق للمسبوق على ما عرف (قال) وفيه دقة فليتأمل قلت هذا هو الاعتراض الذى ذكره الارموى وقد ذكره غيرهما والظاهر أن الارموى تلقى هذا عن الآمدى وهم يقولون اجتماع الاعدام لا معنى له سوى أنها مشتركة فى عدم البداية والاولية وحينئذ فعدم كل حركة يمكن أن يقارنه وجود أخرى وليس فيه مقارنة السابق للمسبوق وهذا الذى قالوه صحيح لكن قد يقال هذا الاعتراض انما يصح لو كان احتج بان فى ذلك مقارنة السابق للمسبوق فقط وهو لم يحتج الا بان العدمات تجتمع فى الازل وليس معها شئ من الموجودات اذ لو كان معها موجود لكان هذا الموجود مقارنا لتلك العدمات المجتمعة ومنها عدمه فاقترن السابق والمسبوق فعمدته اجتماعها فى الازل وقد قالوا له ان عنيت باجتماعها تحققها بأسرها معا حينا فهو ممنوع لانه ما من حين يفرض الا وينتهى واحد منها وهو يقول أنا لم أعن باجتماعها فى حين حادث ليلزمنى انتهاء واحد منها وانما قلت هى مجتمعة فى الازل وفصل الخطاب أن يقال العدم ليس بشئ وليس لعدم هذه الحركة حقيقة ثابتة مغايرة لعدم الاخرى حتى يقال ان أعدامها اجتمعت

وتسعون سجلا كل سجل منها مد البصر ثم يقال لا ظلم عليك ان لك عندنا بطاقة فتوضع البطاقة في كفة والسجلات في كفة فثقلت البطاقة وطاشت السجلات فقوله لا ظلم عليك دليل على انه ان لم يجاز بتلك الحسنات وتوزن حسناته مع سيئاته كان ذلك ظلما يقدس الله عنه فانه القائم بالقسط وقد قال تعالى ويقولون ياويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك أحدا فهل (١) يقال هذا النفي أنه لا يفعل مع أحد ما لا يمكن ولا يقدر عليه أو لا يظلمهم شيأ من حسناتهم بل يحصيها كلها ويثيبهم عليها فدل على أن العبد يثاب على حسناته ولا ينقص شيأ منها ولا يعاقب الا على سيآته وان عوقب بغير ذنب ونخس حسناته ظلم ينزه الرب تبارك وتعالى عنه وأيضا فقوله تعالى أفنجعل المسلمين كالمجرمين وقال أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم نجعل المتقين كالفجار وقال أم حسب الذين اجترحوا السيآت أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون الى غير ذلك فدل على أن التسوية بين هذين المختلفين من الحكم السيء الذي ينزه عنه وأن ذلك منكر لا يجوز نسبته الى الله وان من جوز ذلك فقد جوز منكرا لا يصلح أن يضاف الى الله تعالى فان قوله أفنجعل المسلمين كالمجرمين استفهام انكار فعلم أن جعل هؤلاء مثل هؤلاء منكر لا يجوز أن يظن بالله أنه يفعله فلو كان هذا وضده بالنسبة اليه سواء جاز أن يفعل هذا وهذا وقوله ساء ما يحكمون دل على أن هذا حكم سيء والحكم السيء هو الظلم الذي لا يجوز فعلم أن الله منزه عن هذا ومن قال انه يسوي بين المختلفين فقد نسب اليه الحكم السيء وكذلك تفضيل أحد المتماثلين بل التسوية بين المتماثلين والتفضيل بين المختلفين هو من العدل والحكم الحسن الذي يوصف به الرب والظلم وضع الشيء في غير موضعه فاذا جعل النور كالظلمة والمحسن كالمسيء والمسلم كالمجرم كان هذا ظلما وحكما سيأ يقدس وينزه عنه سبحانه وتعالى وقال تعالى أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون وعند هؤلاء لو حكم بحكم الجاهلية لكان حسنا وليس في نفس الامر حكم حسن وحكم غير حسن بل الجميع سواء فكيف يقال مع هذا ومن أحسن من الله حكما فدل هذا النص على أن حكمه حسن لا أحسن منه والحكم الذي يخالفه سيء ليس بحسن وذلك دليل على أن الحسن صفة لحكمه فلو لم يكن الحسن الا ما تعلق به الامر أو ما لم ينه عنه لم يكن في الكلام فائدة ولم ينقسم الحكم الى حسن وأحسن لان عندهم يجوز أن يحكم الرب بكل ما يمكن وجوده وذلك كله حسن فليس عندهم حكم ينزه الرب عنه وقال تعالى واذا جاءتهم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله الله أعلم حيث يجعل رسالته فدل على أنه أعلم بالمحل الذي يناسب الرسالة ولو كان الناس مستوين والتخصيص بلا سبب لم يكن لهذا العلم معلوم يختص به محل الرسالة وقال تعالى ولقد جاء آل فرعون النذر كذبوا بآياتنا كلها فأخذناهم أخذ عزيز مقتدر أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزبر وقال أهم خير أم قوم تبع والذين من قبلهم أهلكناهم انهم كانوا مجرمين فهذا يبين أن أولئك اذا كانوا كفارا وقد عذبناهم والكفار الذين كذبوا محمدا ليسوا خيرا من أولئك بل هم مثلهم استحقوا من العقوبة ما استحقه أولئك ولو كانوا خيرا منهم لم يستحقوا ذلك فعلم أنه سبحانه يسوي بين المتماثلين ويفضل صاحب الخير فلا يسوي بينه وبين من هو دونه وكذلك قوله تعالى هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر ما ظننتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا وقذف في قلوبهم الرعب يخربون بيوتهم بأيديهم وأيدي المؤمنين فاعتبروا يا أولي الابصار الى قوله تعالى ذلك بانهم شاقوا الله ورسوله ومن يشاق الله ورسوله فان الله

شديد

في الازل أولم تجتمع بل معنى حدوث كل منها أنها كانت بعد أن لم تكن وكون الحوادث كلها مشتركة في أنها لم تكن (٢) لا يوجب أن يكون عدم كونها حقائق متغايرة ثابتة في الازل يوضح ذلك أن يقال أتعني بكونها مسبوقة بالعدم أن جنسها مسبوق بالعدم أو كل واحد منها مسبوق بالعدم أما الاول فهو محل النزاع وأما الثاني فاذا قدر أن كل واحد كان بعد أن لم يكن والجنس لم يزل كائنا لم يجز أن يقال الجنس كائن بعد أن لم يكن ولا يلزم من كون كل من أفراده مسبوقا بالعدم أن يكون الجنس مسبوقا بالعدم الا اذا ثبت حدوث الجنس وهو محل النزاع وعدم الحوادث هو نوع واحد ينقضي بحسب الحدوث فكلما حدث حادث انقضى من ذلك العدم عدم ذلك الحادث ولم ينقض عدم غيره فالازلي حينئذ عدم أعيان الحوادث كما أن الازلي عند من يقول بانه لا أول لها هو جنس الحوادث فجنس وجودها أزلي وعدم كل من أعيانها أزلي ولا منافاة بين هذا وهذا الا أن يثبت وجوب البداية وهو محل النزاع وبهذا انظهر الجواب عما ذكره بعضهم في تقرير هذا الوجه فان بعضهم لما رأى ما أورد على ما ذكره

---

(١) قوله فهل يقال هذا النفي كذا في الاصل ولعل وجه الكلام فهل يقال مع هذا النفي الخ حرر

(٢) قوله لا يوجب أن يكون عدم الخ هكذا في الاصل وانظر كتبه

مصححه

شديد العقاب والاعتبار أن يعبر منهم الى أمثالهم فيعرف أن من فعل كما فعلوا استحق كما استحقوا
ولو كان تعالى قد يسوى بين المتماثلين وقد لا يسوى لم يمكن الاعتبار حتى يعلم أن هذا المعين مما
يسوى بينه وبين نظيره وحينئذ فلا يمكن الاعتبار الا بعد معرفة حكم ذلك المعين وحينئذ فلا
يحتاج الى الاعتبار ومن العجب أن أكثر أهل الكلام احتجوا بهذه الآية على القياس وانما
تدل عليه لكون الاعتبار يتضمن التسوية بين المتماثلين فعلم أن الرب يفعل هذا فى حكمه فاذا
اعتبروا بها فى أمره الشرعى لدلالة مطلق الاعتبار على ذلك فهلا استدلوا بها على حكمه الخلق
الكونى فى الثواب والعقاب وهو الذى قصد بالآية فدلالتها عليه أولى فعلم أن المتماثلين فى
الذنب متماثلان فى استحقاق العقاب بخلاف من لم يشركهما فى ذلك واذا قيل هذا قد علم بخبره
قيل هو لم يخبر قبل بهذا بل دل على ان هذا هو حكمه الذى لا يجوز أن يضاف اليه سواه كما دل على
ذلك ما تقدم من الآيات وأيضا فالنصوص قد أخبرت بالميزان بالقسط وأن الله لا يظلم مثقال ذرة
وان تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما فدل هذا على ان مثقال ذرة اذا زيد فى
السيئات أو نقص من الحسنات كان ظلما ينزه الله عنه ودل على أنه يزن الاعمال بالقسط الذى
هو العدل فدل على ان خلاف ذلك ليس قسطا بل ظلم تنزه الله عنه ولو لم يكن هنا عدل لم
يحتج الى الموازنة فانه اذا كان التعذيب والتنعيم بلا قانون عدلى بل بمحض المشيئة لم يحتج الى
الموازنة وقال تعالى تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق وما الله يريد ظلما للعالمين قال الزجاج
وغيره قد أعلمنا أنه يعذب من عذبه لاستحقاقه وقال آخر معناه أنه لا يعاقبهم بلا جرم فسمى
هذا ظلما وأيضا فان الله تعالى قد أخبر فى غير موضع أنه لا يكلف نفسا الا وسعها وقوله تعالى
والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها وقوله لا تكلف نفس الا وسعها وقوله
لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها وأمر بتقواه بقدر الاستطاعة فقال فاتقوا الله ما استطعتم وقد دعاه
المؤمنون بقولهم ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة
لنا به فقال قد فعلت فدلت هذه النصوص على أنه لا يكلف نفسا ما تعجز عنه خلافا للجهمية
المجبرة ودلت على أنه لا يؤاخذ المخطئ والناسى خلافا للقدرية والمعتزلة وهذا فصل الخطاب فى هذا
الباب فالمجتهد المستدل من امام وحاكم وعالم وناظر ومناظر ومفت وغير ذلك اذا اجتهد
واستدل فاتقى الله ما استطاع كان هذا هو الذى كلفه الله اياه وهو مطيع لله مستحق للثواب اذا
اتقاه ما استطاع ولا يعاقبه الله البتة خلافا للجهمية المجبرة وهو مصيب بمعنى أنه مطيع لله
لكن قد يعلم الحق فى نفس الامر وقد لا يعلمه خلافا للقدرية والمعتزلة فى قولهم كل من استفرغ
وسعه علم الحق فان هذا باطل كما تقدم بل كل من استفرغ وسعه استحق الثواب وكذلك الكفار
من بلغته دعوة النبى صلى الله عليه وسلم فى دار الكفر وعلم أنه رسول الله فآمن به وآمن بما أنزل
عليه واتقى الله ما استطاع كما فعل النجاشى وغيره ولم تمكنه الهجرة الى دار الاسلام ولا التزام جميع
شرائع الاسلام لكونه ممنوعا من الهجرة وممنوعا من اظهار دينه وليس عنده من يعلمه جميع شرائع
الاسلام فهذا مؤمن من أهل الجنة كما كان مؤمن آل فرعون مع قوم فرعون وكما كانت امرأة
فرعون بل وكما كان يوسف الصديق عليه السلام مع أهل مصر فانهم كانوا كفارا ولم يكن يمكنه
أن يفعل معهم كل ما يعرفه من دين الاسلام فانه دعاهم الى التوحيد والايمان فلم يجيبوه قال تعالى
عن مؤمن آل فرعون ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات فما زلتم فى شك مما جاءكم به حتى اذا
هلك قلتم لن يبعث الله من بعده رسولا وكذلك النجاشى هو وان كان ملك النصارى فلم يطعه قومه
فى الدخول فى الاسلام بل انما دخل معه نفر منهم ولهذا لما مات لم يكن هناك أحد يصلى عليه

الرازى قرر الدليل على وجه آخر
فقال القول بكون كل من الحركات
الجزئية مسبوقا بأخرى لا الى أول
يستلزم المحال فيكون محالا بيان
الاول أن كل واحد منها من حيث
انه حادث يقتضى ان يكون مسبوقا
بعدم أزلى لان كل حادث مسبوق
بعدم أزلى فهذا يقتضى أن تكون
تلك العدمات مجتمعة فى الازل ومن
حيث انه ما من جنس يفرض الا
ويجب أن يكون فرد منها موجودا
يقتضى أن لا تكون تلك العدمات
مجتمعة فى الازل والا لزم أن يكون
السابق مقارنا للمسبوق ولاشك أن
اجتماعها فى الازل وعدم اجتماعها
فيه متناقضان فالمستلزم له محال
فيقال لمن احتج بهذا الوجه العدم
الازلى السابق على كل من الحوادث
ان جعلته شيأ ثابتا فى الازل متميزا عن
عدم الحادث الآخر فهذا ممنوع
فان العدم الازلى لا امتياز فيه
أصلا ولا يعقل حتى يقال ان
هناك أعداما ولكن اذا احدث
حادث علم أنه انقضى عدمه الداخل
فى ذلك النوع الشامل لها وليس
شمول جنس الموجودات لها
كشمول جنس العدم للمعدومات
فان الموجودات لها امتياز فى الخارج
فشخص هذا الموجود متميز
فى الخارج عن شخص الآخر وأما
العدم فليس بشئ أصلا فى
الخارج ولا امتياز فيه بوجه من
الوجوه ولكن هذا الدليل قد
بنى على قول من يقول المعدوم شئ

فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة خرج بالمسلمين الى المصلى فصفهم صفوفا وصلى عليه
وأخبرهم بموته يوم مات وقال ان أخالكم صالحا من أهل الحبشة مات وكثير من شرائع الاسلام
أو أكثرها لم يكن دخل فيها للعجز عن ذلك فلم يهاجر ولم يجاهد ولا حج البيت بل قد روى أنه لم يكن
يصلي الصلوات الخمس ولا يصوم شهر رمضان ولا يؤدي الزكاة الشرعية لان ذلك كان يظهر عند
قومه فينكرونه عليه وهو لا يمكنه مخالفتهم ونحن نعلم قطعا أنه لم يكن يمكنه أن يحكم بينهم بحكم
القرآن والله قد فرض على نبيه بالمدينة أنه اذا جاءه أهل الكتاب لم يحكم بينهم الا بما أنزل الله
اليه وحذره أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله اليه وهذا مثل الحكم في الزنا للمحصن بحد الرجم وفي
الديات بالعدل والتسوية في الدماء بين الشريف والوضيع النفس بالنفس والعين بالعين وغير ذلك
والنجاشي ما كان يمكنه أن يحكم بحكم القرآن فان قومه لا يقرونه على ذلك وكثيرا ما يتولى الرجل
بين المسلمين والتتار قاضيا بل واماما وفي نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها فلا يمكنه ذلك بل
هناك من يمنعه ذلك ولا يكلف الله نفسا الا وسعها وعمر بن عبد العزيز عودي وأوذي على بعض
ما أقامه من العدل وقيل انه سم على ذلك فالنجاشي وأمثاله سعداء في الجنة وان كانوا لم يلتزموا من
شرائع الاسلام ما لا يقدرون على التزامه بل كانوا يحكمون بالاحكام التي يمكنهم الحكم بها ولهذا
جعل الله هؤلاء من أهل الكتاب قال تعالى وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم
وما أنزل اليهم خاشعين لله لا يشترون بآيات الله ثمنا قليلا أولئك لهم أجرهم عند ربهم ان الله
سريع الحساب وهذه الآية قد قال طائفة من السلف انها نزلت في النجاشي ويروى هذا عن جابر
وابن عباس وأنس ومنهم من قال فيه وفي أصحابه كما قال الحسن وقتادة وهذا مراد الصحابة ولكن
هو المطاع فان لفظ الآية لفظ الجمع لم يرد بها واحد وعن عطاء قال نزلت في أربعين من أهل نجران
وثلاثين من الحبشة وثمانية من الروم وكانوا على دين عيسى فآمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم ولم
يذكر هؤلاء ممن آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة مثل عبد الله بن سلام وغيره ممن كان يهوديا
وسلمان الفارسي وغيره ممن كان نصرانيا لان هؤلاء صاروا من المؤمنين فلا يقال فيهم وان من أهل
الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم ولا يقول أحد ان اليهود والنصارى بعد
اسلامهم وهجرتهم ودخولهم في جملة المسلمين المهاجرين المجاهدين يقال انهم من أهل الكتاب كما
لا يقال عن الصحابة الذين كانوا مشركين وان من المشركين لمن يؤمن بالله ورسوله فانهم بعد
الايمان ما بقوا يسمون مشركين فدل على أن هؤلاء قوم من أهل الكتاب أي من جملتهم وقد
آمنوا بالرسول كما قال تعالى في المقتول خطأ وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق الى قوله عدو لكم
وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة فهو من العدو ولكن هو كان قد آمن وما أمكنه الهجرة واظهار
الايمان والتزام شرائعه فسماه مؤمنا لانه فعل من الايمان ما يقدر عليه وهذا كما أنه قد كان بمكة
جماعة من المؤمنين يستخفون بايمانهم وهم عاجزون عن الهجرة قال تعالى ان الذين توفاهم
الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن أرض الله
واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء
والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا
غفورا فعذر سبحانه المستضعف العاجز عن الهجرة وقال تعالى وما لكم لا تقاتلون في سبيل
الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم
أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا فأولئك كانوا عاجزين عن اقامة دينهم
فقد سقط عنهم ما عجزوا عنه فاذا كان هذا فيمن كان مشركا وآمن فما الظن بمن كان من أهل الكتاب

ولا يبعد أن يكون الرازي أخذ هذا
الوجه من المعتزلة القائلين بهذا
فانهم يثبتون المعدوم شيأ فيكون
هذا الحادث في حال عدمه شيأ وهذا
الحادث في حال عدمه شيأ وحينئذ
فالحوادث أعدام متميزة ثابتة في الازل
وهؤلاء القائلون بهذا يقولون ذلك
في كل معدوم ممكن سواء حدث
أو لم يحدث فاذا قال القائل للحوادث
أعدام أزلية ثابتة في الازل متميزة
لم يتوجه الا على قول هؤلاء وهذا
القول قد عرف فساده وبتقدير
تسليمه فيجاب عنه بما ذكره هؤلاء
وهو أن اجتماعها في الازل بمعنى
غير انتفاء البداية ممتنع وعدم
البداية ليس أمرا موجودا حتى
يعقل فيه اجتماع وعلى هذا فيقال
لا نسلم أن الازل شيء مستقر أو شيء
موجود (١) حتى وليس للازل حد
محدود حتى يعقل فيه اجتماع بل
الازل عبارة عن عدم الابتداء
وما لا ابتداء له فهو أزلي وما لا انتهاء
له فهو أبدي وما من حين يقدر
موجودا الا وليس هو الازل في
كل حين بعضها موجود وبعضها
معدوم فوجود البعض مقارن
لعدم البعض دائما وحينئذ
فاجتماعها في الازل معناه اشتراكها
في أن كل واحد ليس له أول وعدم
اجتماعها فيه معناه انه لم يزل في كل
حين واحد منها موجودا وعدمه

(١) قوله حتى كذا في الاصل ولعل هذا اللفظ محرف عن حينئذ أو من زيادة الناسخ فحرر كتبه مصححه

وآمن

وآمن وقوله وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن قيل هو الذي يكون عليه لباس أهل الحرب مثل أن يكون في صفهم فيعذر القاتل لانه مأمور بقتاله فتسقط عنه الدية وتجب الكفارة وهو قول الشافعي وأحمد في أحد القولين وقيل بل هو من أسلم ولم يهاجر كما يقوله أبو حنيفة لكن هذا قد أوجب فيه الكفارة وقيل اذا كان من أهل الحرب لم يكن له وارث فلا يعطى أهل الحرب ديته بل تجب الكفارة فقط وسواء عرف أنه مؤمن وقتل خطأ أو ظن أنه كافر وهذا ظاهر الآية وقد قال بعض المفسرين ان هذه الآية نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه كما نقل عن ابن جريج ومقاتل وابن زيد يعني قوله وان من أهل الكتاب وبعضهم قال انها في مؤمني أهل الكتاب من اليهود والنصارى فهذا ان أراد به من كان في الظاهر معدودا من أهل الكتاب فهو كالقول الاول وان أراد العموم فهو كالثاني وهذا قول مجاهد ورواه أبو صالح عن ابن عباس وقول من أدخل فيها مثل ابن سلام وأمثاله ضعيف فان هؤلاء من المؤمنين ظاهرا وباطنا من كل وجه لا يجوز أن يقال فيهم وان من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل اليكم وما أنزل اليهم خاشعين لله لا يشترون بآيات الله ثمنا قليلا أولئك لهم أجرهم عند ربهم ان الله سريع الحساب أما أولا فلان ابن سلام أسلم في أول ما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وقال فلما رأيت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب وسورة آل عمران انما نزل ذكر أهل الكتاب فيها لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر وثانيا أن ابن سلام وأمثاله هو واحد من جملة الصحابة والمؤمنين وهو من أفضلهم وكذلك سلمان الفارسي فلا يقال فيه انه من أهل الكتاب وهؤلاء لهم أجور مثل أجور سائر المؤمنين بل يؤتون أجرهم مرتين وهم ملتزمون جميع شرائع الاسلام فأجرهم أعظم من أن يقال فيه أولئك لهم أجرهم عند ربهم وأيضا فان أمر هؤلاء كان ظاهرا معروفا ولم يكن أحد يشك فيهم فأي فائدة في الاخبار بهم وما هذا الا كما يقال الاسلام دخل فيه من كان مشركا ومن كان كتابيا وهذا معلوم لكل أحد بانه دين لم يكن يعرف قبل محمد صلى الله عليه وسلم فكل من دخل فيه كان قبل ذلك إما مشركا وإما من أهل الكتاب إما كتابيا وإما أميا فأي فائدة في الاخبار بهذا بخلاف أمر النجاشي وأصحابه ممن كانوا متظاهرين بكثير مما عليه النصارى فان أمرهم قد يشتبه ولهذا ذكروا في سبب نزول هذه الآية أنه لما مات النجاشي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال قائل تصلي على هذا العلج النصراني وهو في أرضه فنزلت هذه الآية هذا منقول عن جابر وأنس بن مالك وابن عباس وهم من الصحابة الذين باشروا الصلاة على النجاشي وهذا بخلاف ابن سلام وسلمان الفارسي فانه اذا صلى على واحد من هؤلاء لم ينكر ذلك أحد وهذا انما يبين أن المظهرين للاسلام فيهم منافق لا يصلى عليه كما نزل في حق ابن أبي وأمثاله وان من هو في أرض الكفر قد يكون مؤمنا يصلى عليه كالنجاشي ويشبه هذه الآية أنه لما ذكر تعالى أهل الكتاب فقال ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون لن يضروكم الا أذى وان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم لا ينصرون ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا الا بحبل من الله وحبل من الناس وباؤا بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين وهذه الآية قيل انها نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه (1) وقيل ان قوله منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون هو عبد الله بن سلام وأصحابه وهذا والله أعلم من نمط الذي قبله فان هؤلاء

زائلا ولا تناقض بين اشتراكهما في عدم الابتداء ووجود أشخاصها دائما الا اذا قيل يمتنع جنس الحوادث الدائمة وقد اعترض المستدل بهذا على ما ذكره الآمدي والارموي في الوجه الاول (قال) فان قلت الازلي الحركة الكلية بمعنى أن كل فرد منها مسبوق بالآخر لا الى أول لا أفرادها الموجودة التي تقتضي المسبوقية بالغير ثم قال قلت فحينئذ ما هو المحكوم عليه بالازلي غير موجود في الخارج لامتناع وجود الحركة الكلية في الخارج وما هو موجود منها في الخارج فهو ليس بازلي ولقائل أن يقول هذا غلط نشأ من الاجمال الذي في لفظ الكلي وذلك أنه انما يمتنع وجود الكلي في الخارج مطلقا اذا كان مجردا عن أفراده كوجود انسان مطلق وحيوان مطلق وحركة مطلقة لا تختص بمتحرك ولا بجهة ولون مطلق لا يكون أبيض ولا أسود ولا غير ذلك من الالوان المعينة فاذا قدر حركة مطلقة لا تختص بمتحرك معين كان وجودها في الخارج ممتنعا وأما الحركات المتعاقبة فوجود الكلي فيها هو وجود تلك الافراد كما اذا وجد عدة أناسي فوجود الانسان الكلي هو وجود أشخاصه ولا يحتاج أن يثبت الكلي في الخارج وجودا غير وجود أشخاصه بل نفس وجود أشخاصه

---

(1) قوله وقيل ان قوله منهم الخ كذا في الاصل ولعل هذا مكرر مع الذي قبله حرر كتبه مصححه

ما بقوا من أهل الكتاب وانما المقصود من هو منهم في الظاهر وهو مؤمن لكن لا يقدر على ما يقدر عليه المؤمنون المهاجرون المجاهدون كمؤمن آل فرعون هو من آل فرعون وهو مؤمن ولهذا قال تعالى وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم ايمانه أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم فهو من آل فرعون وهو مؤمن وكذلك هؤلاء منهم المؤمنون ولهذا قال وأكثرهم الفاسقون وقد قال قبل هذا ولو آمن أهل الكتاب لكان خيرا لهم ثم قال منهم المؤمنون وأكثرهم الفاسقون ثم قال لن يضروكم الا أذى وهذا عائد اليهم جميعهم لا الى أكثرهم ولهذا قال وان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم لا ينصرون وقد يقاتلون وفيهم مؤمن يكتم ايمانه يشهد القتال معهم ولا يمكنه الهجرة وهو مكره على القتال ويبعث يوم القيامة على نيته كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يغزو جيش هذا البيت فبينما هم ببيداء من الارض اذ خسف بهم فقيل يا رسول الله وفيهم المكره فقال يبعثون على نياتهم وهذا في ظاهر الامر وان قتل وحكم عليه بما يحكم على الكفار فالله يبعثه على نيته كما أن المنافقين منا يحكم لهم في الظاهر بحكم الاسلام ويبعثون على نياتهم فالجزاء يوم القيامة على ما في القلوب لا على مجرد الظواهر ولهذا روى أن العباس قال يا رسول الله كنت مكرها قال أما ظاهرك فكان علينا وأما سريرتك فالى الله وبالجملة لا خلاف بين المسلمين أن من كان في دار الكفر وقد آمن وهو عاجز عن الهجرة لا يجب عليه من الشرائع ما يعجز عنها بل الوجوب بحسب الامكان وكذلك ما لم يعلم حكمه فلو لم يعلم أن الصلاة واجبة عليه وبقي مدة لم يصل لم يجب عليه القضاء في أظهر قولي العلماء وهذا مذهب أبي حنيفة وأهل الظاهر وهو أحد الوجهين في مذهب أحمد وكذلك سائر الواجبات من صوم شهر رمضان وأداء الزكاة وغير ذلك ولو لم يعلم تحريم الخمر فشربها لم يحد باتفاق المسلمين وانما اختلفوا في قضاء الصلوات وكذلك لو عامل بما يستحله من ربا أو ميسر ثم تبين له تحريم ذلك بعد القبض هل يفسخ العقد أم لا كما لا نفسخه لو فعل ذلك قبل الاسلام وكذلك لو تزوج نكاحا يعتقد صحته على عادتهم ثم لما بلغه شرائع الاسلام رأى أنه قد أخل ببعض شروطه كما لو تزوج في عدة وقد انقضت فهل يكون هذا فاسدا أو يقر عليه كما لو عقده قبل الاسلام ثم أسلم وأصل هذا كله أن الشرائع هل تلزم من لم يعلمها أم لا تلزم أحدا الا بعد العلم أو يفرق بين الشرائع الناسخة والمبتدأة هذا فيه ثلاثة أقوال هي ثلاثة أوجه في مذهب أحمد ذكر القاضي أبو يعلى الوجهين المطلقين في كتابه وذكرهو وغيره الوجه المفرق في أصول الفقه وهو أن النسخ لا يثبت في حق المكلف حتى يبلغه الناسخ وخرج أبو الخطاب وجها بثبوته ومن هذا الباب من ترك الطهارة الواجبة ولم يكن علم بوجوبها أو صلى في الموضع المنهي عنه قبل علمه بالنهي هل يعيد الصلاة فيه روايتان منصوصتان عن أحمد والصواب في هذا الباب كله أن الحكم لا يثبت الا مع التمكن من العلم وأنه لا يقضي ما لم يعلم وجوبه فقد ثبت في الصحيح أن من الصحابة من أكل بعد طلوع الفجر في رمضان حتى تبين له الخيط الابيض من الخيط الاسود ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالقضاء ومنهم من كان مكث جنبا مدة لا يصلي ولم يكن يعلم جواز الصلاة بالتيمم كأبي ذر وكعمر بن الخطاب وعمار لما أجنبا ولم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم أحدا منهم بالقضاء ولا شك أن خلقا من المسلمين بمكة والبوادي صاروا يصلون الى بيت المقدس حتى بلغهم النسخ ولم يؤمروا بالاعادة ومثل هذا كثير وهذا يطابق الاصل الذي عليه السلف والجمهور أن الله تعالى لا يكلف نفسا الا وسعها فالوجوب مشروط بالقدرة والعقوبة لا تكون الا على ترك مأمور أو فعل محظور بعد قيام الحجة

هو وجوده ومعلوم أنه اذا أريد بوجود الكلي في الخارج وجود أشخاصه لا ينازع فيه أحد من العقلاء وان كانوا قد يتنازعون في أن الكلي المطلق لا بشرط وهو الطبيعي هل هو موجود في الخارج أم لا وحينئذ فرادهم بوجود الحركة الكلية في الخارج هو وجود أفرادها المتعاقبة شيأ بعد شيء فكل فرد مسبوق بالغير وليس هذا الجنس المتعاقب الذي يوجد بعضه شيأ فشيأ بمسبوق بالغير وان شئت قلت لا نسلم أن الكلي لا يوجد في الخارج ولكن نسلم أنه لا يوجد في الخارج كليا وهذا هو الكلي الطبيعي وهو المطلق لا بشرط كمسمى الانسان لا بشرط فانه يوجد في الخارج لكن معينا مشخصا وتوجد أفراده إما مجتمعة واما متعاقبة كتعاقب الحوادث المستقبلة فوجود الحركات المعينة كوجود سائر الاشياء المعينة ووجود مسمى الحركة كوجود سائر المسميات الكلية والمحكوم عليه بالازلية هو النوع الذي لا يوجد الا شيأ فشيأ لا يوجد مجتمعا فان قال القائل مسمى الحركة ليس بموجود في الخارج على وجه الاجتماع كما يوجد من أفراد الانسان فقد صدق وان قال انه لا يوجد شيأ فشيأ فهذا ممنوع ومن قال ذلك لزمه أن لا يوجد في الخارج حركة أصلا لا متناهية ولا غير متناهية وهذا مخالف للحس والعقل وقد

﴿ فصــل ﴾ وقد ذكرنا في غير هذا الموضع حكم الناس في الوعد والوعيد والثواب والعقاب وأن فاعل السيئات تسقط عنه عقوبة جهنم بنحو عشرة أسباب فاذا كان هذا الحكم في المجتهدين وهذا الحكم في المذنبين حكما عاما في جميع الامة فكيف في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا كان المتأخرون من المجتهدين والمذنبين يندفع عنهم الذم والعقاب بما ذكر من الاسباب فكيف بالسابقين الاولين من المهاجرين والانصار ونحن نبسط هذا وننبه بالادنى على الاعلى فنقول كلام الذام للخلفاء ولغيرهم من الصحابة من رافضي وغيره هو من باب الكلام في الاعراض وفيه حق لله تعالى لما يتعلق به من الولاية والعداوة والحب والبغض وفيه حق للآدميين أيضا ومعلوم أنا اذا تكلمنا فيمن هو دون الصحابة مثل الملوك المختلفين على الملك والعلماء والمشايخ المختلفين في العلم والدين وجب أن يكون الكلام بعلم وعدل لا بجهل وظلم فان العدل واجب لكل أحد على كل أحد في كل حال والظلم محرم مطلقا لا يباح قط بحال قال تعالى ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى وهذه الآية نزلت بسبب بغضهم للكفار وهو بغض مأمور به فاذا كان البغض الذي أمر الله به قد نهي صاحبه أن يظلم من يبغضه فكيف في بغض مسلم بتأويل وشبهة أو بهوى نفس فهو أحق أن لا يظلم بل يعدل عليه وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق من عدل عليهم في القول والعمل والعدل مما اتفق أهل الارض على مدحه ومحبته والثناء على أهله ومحبتهم والظلم مما اتفق على ذمه وتقبيحه وذم أهله وبغضهم وليس المقصود الكلام في التحسين والتقبيح العقلي فقد تكلمنا عليه في غير هذا الموضع في مصنف مفرد ولكن المقصود أن العدل محمود محبوب باتفاق أهل الارض وهو محبوب في النفوس مركوز حبه في القلوب تحبه القلوب وتحمده وهو من المعروف الذي تعرفه القلوب والظلم من المنكر الذي تنكره القلوب فتبغضه وتذمه والله تعالى أرسل الرسل ليقوم الناس بالقسط قال الله تعالى لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وقال تعالى الله الذي أنزل الكتاب بالحق والميزان وقال تعالى ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل وقال فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وقال فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق فامره أن يحكم بالقسط وأن يحكم بما أنزل الله فدل ذلك على أن القسط هو ما أنزل الله فما أنزل الله هو القسط والقسط هو ما أنزل الله ولهذا وجب على كل من حكم بين اثنين أن يحكم بالعدل لقوله واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل فليس لحاكم أن يحكم بظلم أبدا والشرع الذي يجب على حكام المسلمين الحكم به عدل كله ليس في الشرع ظلم أصلا بل حكم الله أحسن الأحكام والشرع هو ما أنزل الله فكل من حكم بما أنزل الله فقد حكم بالعدل لكن العدل قد يتنوع بتنوع الشرائع والمناهج فيكون العدل في كل شرعة بحسبها ولهذا قال تعالى وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين انا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشوني ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون الى قوله وليحكم أهل الانجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون وأنزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا

تفطن ابن سينا لهذا الموضع وتكلم في وجود الحركة بكلام له وقد نقله عنه الرازي وغيره وقد تكلمنا عليه وبينا فساده فيما سيأتي ان شاء الله قال الآمدي وباقي الوجوه في الدلالة ما ذكرناه في امتناع حوادث غير متناهية في اثبات واجب الوجود وقد ذكرت فلا حاجة الى اعادتها وهو قد ذكر قبل ذلك في امتناع ما لا يتناهى أربعة طرق فزيفها واختار طريقا خامسا الاول التطبيق وهو أن يقدر جملة فلو كان ما قبلها لا نهاية له فلو فرضنا زيادة متناهية على الجملة المفروضة ولتكن الزيادة عشرة مثلا فالجملة الاولى اما أن تكون مساوية لنفسها مع فرض الزيادة عليها أو أزيد أو أنقص والقول بالمساواة والزيادة محال فان الشئ لا يكون مع غيره كهو لا مع غيره ولا أزيد وان كانت الجملة الاولى ناقصة بالنظر الى الجملة الثانية فمن المعلوم أن التفاوت بينهما انما هو بأمر متناه وعند ذلك فالزيادة لا بد أن يكون لها نسبة الى الباقي بجهة من جهات النسب على نحو زيادة المتناهي على المتناهي ومحال أن يحصل بين ما ليسا بمتناهيين النسبة الواقعة بين المتناهيين وأيضا فانه اذا كانت احدى الجملتين أزيد من الاخرى بأمر متناه فليطبق بين الطرفين الآخرين بان تأخذ من الطرف الاخير من احدى الجملتين

لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون وان احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم انما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفاسقون أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون ذكر سبحانه حكم التوراة والانجيل ثم ذكر أنه أنزل القرآن وأمر نبيه أن يحكم بينهم بالقرآن ولا يتبع أهواءهم عما جاءه من الكتاب وأخبر أنه جعل لكل واحد من الانبياء شرعة ومنهاجا فجعل لموسى وعيسى ما في التوراة والانجيل من الشرعة والمنهاج وجعل للنبي صلى الله عليه وسلم ما في القرآن من الشرعة والمنهاج وأمره أن يحكم بما أنزل الله وحذره أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله وأخبره أن ذلك هو حكم الله ومن ابتغى غيره فقد ابتغى حكم الجاهلية وقال ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون ولا ريب أن من لم يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله على رسوله فهو كافر فمن استحل أن يحكم بين الناس بما يراه هو عدلا من غير اتباع لما أنزل الله فهو كافر فانه ما من أمة الا وهي تأمر بالحكم بالعدل وقد يكون العدل في دينها ما رآه أكابرهم بل كثير من المنتسبين الى الاسلام يحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسوالف البادية وكأوامر المطاعين فيهم ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة وهذا هو الكفر فان كثيرا من الناس أسلموا ولكن مع هذا لا يحكمون الا بالعادات الجارية لهم التي يأمر بها المطاعون فهؤلاء اذا عرفوا أنه لا يجوز الحكم الا بما أنزل الله فلم يلتزموا ذلك بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار والا كانوا جهالا كمن تقدم أمره وقد أمر الله المسلمين كلهم اذا تنازعوا في شيء أن يردوه الى الله والرسول فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فمن لم يلتزم تحكيم الله ورسوله فيما شجر بينهم فقد أقسم الله بنفسه أنه لا يؤمن وأما من كان ملتزما لحكم الله ورسوله باطنا وظاهرا لكن عصى واتبع هواه فهذا بمنزلة أمثاله من العصاة وهذه الآية مما يحتج بها الخوارج على تكفير ولاة الامر الذين لا يحكمون بما أنزل الله ثم يزعمون أن اعتقادهم هو حكم الله وقد تكلم الناس بما يطول ذكره ههنا وما ذكرته يدل عليه سياق الآية والمقصود أن الحكم بالعدل واجب مطلقا في كل زمان ومكان على كل أحد ولكل أحد والحكم بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم هو عدل خاص وهو أكمل أنواع العدل وأحسنها والحكم به واجب على النبي وكل من اتبعه ومن لم يلتزم حكم الله ورسوله فهو كافر وهذا واجب على الامة في كل ما تنازعت فيه من الامور الاعتقادية والعملية قال تعالى كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه الا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات وقال تعالى وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه الى الله وقال فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول فالامور المشتركة بين الامة لا يحكم فيها الا الكتاب والسنة ليس لاحد أن يلزم الناس بقول عالم ولا أمير ولا شيخ ولا ملك ومن اعتقد أنه يحكم بين الناس بشيء من ذلك ولا يحكم بينهم بالكتاب والسنة فهو كافر وحكام المسلمين يحكمون في الامور المعينة لا يحكمون في الامور الكلية واذا حكموا في المعينات فعليهم أن يحكموا بما في

عددا مفروضا ومن الاخرى مثله وهلم جرا فاما أن يتسلسل الامر الى غير النهاية فيلزم منه مساواة الانقص للازيد في كل طرفيه وهو محال وان فرضت الجملة الناقصة في الطرف الذي لا نهاية له فقد تناهت والزيادة انما زادت على الناقصة بأمر متناه وكل ما زاد على المتناهي بأمر متناه فهو متناه (قال) وهذا لا يستقيم لا على قواعد الفلاسفة ولا على قواعد المتكلمين أما الفلاسفة فانهم قضوا بأن كل ماله ترتيب وضعي كالابعاد والامتدادات أو ترتيب طبيعي وآحاده موجودة معا كالعلل والمعلولات فالقول بعدم النهاية فيه مستحيل وما سوى ذلك فالقول بعدم النهاية فيه غير مستحيل وسواء كانت آحاده موجودة معا كالنفوس بعد مفارقة الابدان (١) وهي على التعاقب والتجدد كالازمنة والحركات الدورية فان ما ذكروه وان استمر لهم فيما قضوا فيه بالنهاية فهو لازم لهم فيما قضوا فيه بعدم النهاية وعند ذلك فلا بد من بطلان أحد الامرين إما الدليل ان كان اعتقادهم عدم النهاية حقا وإما اعتقاد عدم النهاية ان كان الدليل حقا لاستحالة الجمع (قال) وليس لما يذكره الفيلسوف من جهة الفرق

(١) قوله وهي على التعاقب كذا في الاصل ولعل وجه الكلام أو على التعاقب الخ كتبه مصححه

كتاب الله فان لم يكن فبما فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان لم يجدوا اجتهد الحاكم برأيه
وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم القضاة ثلاثة قاضيان فى النار وقاض فى الجنة فمن علم الحق وقضى
به فهو فى الجنة ومن علم الحق وقضى بخلافه فهو فى النار ومن قضى للناس على جهل فهو فى النار
واذا حكم بعلم وعدل فاذا اجتهد فاصاب فله أجران واذا اجتهد فأخطأ فله أجر كما ثبت ذلك فى
الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم من وجهين والمقصود هنا أنه اذا وجب فيما شجر بين عموم
المؤمنين أن لا يتكلم الا بعلم وعدل ويرد ذلك الى الله والرسول فذلك فى أمر الصحابة أظهر فلو
طعن طاعن فى بعض ولاة الامور من ملك وحاكم وأمير وشيخ ونحو ذلك وجعله كافرا معتديا على
غيره فى ولاية وغيرها وجعل غيره هو العالم العادل المبرأ من كل خطأ وذنب وجعل كل من أحب
الاول وتولاه كافرا أو ظالما مستحقا للسب وأخذ يسبه فانه يجب الكلام فى ذلك بعلم وعدل
والرافضة سلكوا فى الصحابة مسلك التفرق فوالوا بعضهم وغلوا فيه وعادوا بعضهم وغلوا فى معاداته
وقد يسلك كثير من الناس ما يشبه هذا فى أمرائهم وملوكهم وعلمائهم وشيوخهم فيحصل بينهم
رفض فى غير الصحابة تجد أحد الحزبين يتولى فلانا ومحبيه ويبغض فلانا ومحبيه وقد يسب ذلك
بغير حق وهذا كله من التفرق والتشيع الذى نهى الله عنه ورسوله فقال تعالى ان الذين فرقوا
دينهم وكانوا شيعا لست منهم فى شئ وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا
وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء
فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته اخوانا وقال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من
بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين
اسودت وجوههم أكفرتم بعد ايمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون وأما الذين ابيضت
وجوههم ففى رحمة الله هم فيها خالدون قال ابن عباس تبيض وجوه أهل السنة وتسود وجوه
أهل البدعة ولهذا كان أبو أمامة الباهلى وغيره يتأولها فى الخوارج فالله تعالى قد أمر المؤمنين
كلهم أن يعتصموا بحبله جميعا ولا يتفرقوا وقد فسر حبله بكتابه وبدينه وبالاسلام وبالاخلاص
وبأمره وبعهده وبطاعته وبالجماعة وهذه كلها منقولة عن الصحابة والتابعين لهم باحسان وكلها
صحيحة فان القرآن يأمر بدين الاسلام وذلك هو عهده وأمره وطاعته والاعتصام به جميعا انما
يكون فى الجماعة ودين الاسلام حقيقته الاخلاص لله وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبى
صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا أن تعبدوه ولا تشركوا به شيأ وأن تعتصموا
بحبل الله جميعا ولا تفرقوا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم والله تعالى قد حرم ظلم المسلمين
أحيائهم وأمواتهم وحرم دماءهم وأموالهم وأعراضهم وقد ثبت فى الصحيحين عن النبى صلى
الله عليه وسلم أنه قال فى حجة الوداع ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة
يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ألا هل بلغت ألا ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ
أوعى من سامع وقد قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا
بهتانا واثما مبينا فمن آذى مؤمنا حيا أو ميتا بغير ذنب يوجب ذلك فقد دخل فى هذه الآية
ومن كان مجتهدا لا اثم عليه فاذا آذاه مؤذ فقد آذاه بغير ما اكتسب ومن كان مذنبا وقد تاب
من ذنبه أو غفر له بسبب آخر بحيث لم يبق عليه عقوبة فآذاه مؤذ فقد آذاه بغير ما اكتسب وان
حصل له بفعله مصيبة ولما حاج موسى آدم وقال لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة فقال آدم بكم
وجدت مكتوبا على قبل أن أخلق وعصى آدم ربه فغوى قال بأربعين سنة قال فحج آدم موسى
وهذا الحديث ثابت فى الصحيحين لكن غلط كثير من الناس فى معناه فظنوا أن آدم احتج بالقدر

بين العلل والمعلولات والازمنة
والحركات قدح فى الجمع وهو قوله
ان ما لا ترتيب له وضعا ولا آحاده
موجودة معا وان كان ترتيبه
طبيعيا فلا يمكن فرض جواز قبوله
الانطباق وفرض الزيادة والنقصان
فيه بخلاف مقابله لان المحصل يعلم
أن الاعتماد على هذا الخيال فى
تناهى ذوات الاضلاع وقباله
الترتيب الطبيعى وآحاده موجودة
معا ليس الا من جهة افضائه الى
وقوع الزيادة والنقصان بين ما ليسا
بمتناهيين وذلك انما يمكن بفرض
زيادة على ما فرض الوقوف عنده
من نقطة ما من البعد المفروض
أو وحدة ما من العدد المفروض
وعند ذلك فلا يخفى امكان فرض
الوقوف على جملة من أعداد
الحركات والنفوس الانسانية
المفارقة لأبدانها وجواز فرض
الزيادة عليها بالتوهم مما هو من نوعها
واذ ذاك فالحدود المستعملة فى
القياس المذكور فى محل الاستدلال
بعينها مستعملة فى صورة الالزام مع
اتحاد الصورة القياسية من غير فرق
وأيضا فليس كل جملتين تفاوتتا
بأمر متناه تكونان متناهيتين فان
عقود الحساب مثلا لا نهاية
لاعدادها وان كانت الاوائل أكثر
من الثوانى بأمر متناه وهذه الامور
وان كانت تقديرية ذهنية فلا خفاء
أن وضع القياس المذكور فيها على
نحو وضعه فى الامور الموجودة
بالفعل فلا تتوهم من الفرق واقعا

على أن الذنب لا يلام عليه ثم تفرقوا بعد هذا بين مكذب بلفظه ومتأول لمعناه تأويلات فاسدة
وهذا فهم فاسد وخطأ عظيم لا يجوز أن يظن بأقل الناس علما وإيمانا أن يظن أن كل من أذنب فلا
ملام عليه لكون الذنب مقدرا عليه وهو يسمع ما أخبر الله به في القرآن من تعذيبه لقوم نوح
وعاد وثمود وقوم فرعون ومدين وقوم لوط وغيرهم والقدر شامل لجميع الخلق فلو كان المذنب
معذورا لم يعذب هؤلاء على ذنوبهم وهو يعلم ما أرسل الله به رسله محمدا وغيره من عقوبات المعتدين
كما في التوراة والقرآن وما أمر الله به من إقامة الحدود على المفسدين ومن قتال الكافرين
وما شرعه الله من انصاف المظلومين من الظالمين وما يقضي به يوم القيامة بين عباده من عقوبة
الكافرين والاقتصاص للمظلوم من الظالم وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع لكن
مقصود الحديث أن ما يصيب العبد من المصائب فهي مقدرة عليه ينبغي أن يسلم لقدر الله كما قال
تعالى ما أصاب من مصيبة إلا بإذن الله ومن يؤمن بالله يهد قلبه قال علقمة هو العبد تصيبه
المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم وروى الوالبي عن ابن عباس يهد قلبه لليقين فيعلم
أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه وقال ابن السائب وابن قتيبة انه إذا ابتلي صبر
وإذا أنعم عليه شكر وإذا ظلم غفر وإن كانت المصيبة بسبب فعل الأب أو الجد فان آدم قد تاب
من الأكل فما بقي عليه ملام للتوبة والمصيبة كانت مقدرة فلا معنى للوم آدم عليها فليس للإنسان
أن يؤذي مؤمنا جرى له على يديه ما هو مصيبة في حقه والمؤمن إما معذور وإما مغفور له ولا ريب
ان كثيرا ممن حصل له مصيبة أو فوات غرض ببعض الماضين يسرع بذمه كما يظن بعض الرافضة
أن أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كانوا هم السبب في منع حقهم ظلما وهذا كذب عليهم
أو يقولون بسببهم ظلمنا غيرهم وهذا عدوان عليهم فان القوم كانوا عادلين متبعين لأمر الله ورسوله
ومن أصابته مصيبة بسبب ما جاء به الرسول فبذنوبه أصيب فليس لأحد أن يعيب الرسول وما جاء
به لكونه فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجهاد المنافقين أو لكونه بسبب تقديمه أبا بكر
وعمر قدمهما المسلمون بعده كما يذكر عن بعض الرافضة أنه آذى الله ورسوله بسبب تقديم الله
والرسول لأبي بكر وعمر وعن بعضهم أنهم كانوا يقرؤن شيئا من الحديث في مسجد النبي صلى الله
عليه وسلم فأتوا على فضائل أبي بكر فلما سمعها قال لأصحابه تعلمون والله بلاءكم من صاحب هذا
القبر يقول مروا أبا بكر فليصل بالناس لو كنت متخذا من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر
خليلا يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر وهذا كما أنه ليس لأحد أن يقول بسبب نزول القرآن
بلسان العرب اختلفت الأمة في التأويل واقتتلوا إلى أمثال هذه الأمور التي يجعل الشر
الواقع فيها بسبب ما جاء به الرسول فان هذا كله باطل وهو من كلام الكفار قال تعالى عن الكفار
الذين قالوا لرسلهم قالوا إنا تطيرنا بكم لئن لم تنتهوا لنرجمنكم وليمسنكم منا عذاب أليم قالت لهم
رسلهم طائركم معكم أئن ذكرتم بل أنتم قوم مسرفون وقال عن قوم فرعون فإذا جاءتهم الحسنة
قالوا لنا هذه وإن تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه ألا إنما طائرهم عند الله وقال لما ذكر
الأمر بالجهاد وأن من الناس من يبطئ عنه أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة
وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك قل كل من
عند الله فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك
من سيئة فمن نفسك والمراد بالحسنات والسيئات هنا النعم والمصائب كما قد سمى الله ذلك
حسنات وسيئات في غير هذا الموضع من القرآن كقوله وبلوناهم بالحسنات والسيئات وقوله
إن تصبك حسنة تسؤهم وإن تصبك مصيبة يقولوا قد أخذنا أمرنا من قبل ويتولوا وهم فرحون

ولهذا

من مجرد هذا الاختلاف والقول
بأن ما زادت به إحدى الجملتين لا بد
وأن تكون له نسبة إلى الثاني غير
مسلم ولا يلزم من قبول المتناهي
لنسبة المتناهي إليه قبول غير
المتناهي لنسبة المتناهي إليه (قال)
وأما المتكلم فله في إبطال القول
بعدم النهاية طرق الأول ما أسلفناه
من الطريقة المذكورة ويلزم عليه
ما ذكرناه ما عدا التناقض اللازم
للفيلسوف من ضرورة اعتقاد عدم
النهاية فيما ذكرناه من الصور وعدم
اعتقاد المتكلم لذلك غير أن
المناقضة لازمة للمتكلم من جهة
اعتقاد عدم النهاية في معلومات
الله تعالى ومقدوراته مع وجود
ما ذكرناه من الدليل الدال على
وجوب النهاية فيها قال وما يقال
(١) من أن المعنى بكون المعلومات
والمقدورات غير متناهية صلاحية
العلم لتعلقه بما يصح أن يعلم وصلاحية
القدرة لتعلقها بكل ما يصح أن يوجد
وما يصح أن يعلم ويوجد غير متناه
لكنه من قبيل التقديرات الوهمية
والتجويزات الإمكانية وذلك مما
لا يمنع كونه غير متناه بخلاف الأمور
الوجودية والحقائق العينية ولا أثر
له في القدح أيضا فإن هذه الأمور
وإن لم تكن موجودات الأعيان
لكنها متحققة في الأذهان ولا يخفى
أن نسبة ما فرض استعماله فيما

(١) قوله وما يقال الخ هكذا في الأصل وانظر أين الخبر وحرر كتبه مصححه

ولهذا قال ما أصابك ولم يقل ما أصبت وهكذا قال السلف ففي رواية أبي صالح عن ابن عباس ان الحسنة هي الخصب والمطر والسيئة الجدب والغلاء وفي رواية الوالبي عنه ان الحسنة الفتح والغنيمة والسيئة الجراح والهزيمة وقال في هذه الرواية ما أصابك من حسنة ما فتح الله عليه يوم بدر والسيئة ما أصابه يوم أحد وكذلك قال ابن قتيبة الحسنة الغنيمة والنعمة والسيئة البلية وروى ذلك عن أبي العالية وروى عنه أن الحسنة الطاعة والسيئة المعصية (٢) وهذا يظنه طائفة من المتأخرين ثم اختلف هؤلاء فقال مثبتة القدر هذا حجة لنا لقوله سبحانه قل كل من عند الله وقال نفاته بل هو حجة لنا لقوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وحجة كل فريق تدل على فساد قول الآخر والقولان باطلان في هذه الآية فان المراد النعم والمصائب ولهذا قال وان تصبهم والضمير قد قيل انه يعود على المنافقين وقيل على اليهود وقيل على الطائفتين والتحقيق أنه يعود على من قال هذا من أي صنف كان ولهذا قيل هذا لا يعين قائله لانه دائما يقوله بعض الناس فكل من قاله تناولته الآية فان الطاعنين فيما جاء به الرسل من كافر ومنافق بل ومن في قلبه مرض أو عنده جهل يقول مثل ذلك وكثير من الناس يقول ذلك في بعض ما جاء به الرسول ولا يعلم أنه جاء به لظنه خطأ صاحبه ويكون هو المخطئ فاذا أصابهم نصر ورزق قالوا هذا من عند الله لا يضيفه الى ما جاء به الرسول وان كان سببه وان أصابهم نقص رزق وخوف من العدو وظهوره قالوا هذا من عندك لانه أمر بالجهاد فجرى ما جرى وأنهم تطيروا بما جاء به كما تطير قوم فرعون بما جاء به موسى والسلف ذكروا المعنيين فعن ابن عباس قال بشؤمك وعن ابن زيد قال بسوء تدبيرك قال تعالى قل كل من عند الله وعن ابن عباس الحسنة والسيئة أما الحسنة فأنعم بها عليك وأما السيئة فابتلاك بها فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا وقد قيل في مثل هذا لم يفقهوا ولم يكادوا وان النفي مقابل الاثبات وقيل بل معناه فقهوا بعد أن كادوا لا يفقهون كقوله فذبحوها وما كادوا يفعلون فالمنفي بها مثبت والمثبت بها منفي وهذا هو المشهور وعليه عامة الاستعمال وقد يقال يراد بها هذا تارة وهذا تارة فاذا صرحت باثبات الفعل فقد وجد فاذا لم يؤت الا بالنفي المحض كقوله لم يكد يراها ولا يكادون يفقهون حديثا فهذا نفي مطلق ولا قرينة معه تدل على الاثبات فيفرق بين مطلقها ومقيدها وهذه الاقوال الثلاثة للنحاة وقال بكل قول طائفة وقد وصف الله تعالى المنافقين بعدم الفقه في مثل قوله تعالى هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولله خزائن السموات والارض ولكن المنافقين لا يفقهون وفي مثل قوله ومنهم من يستمع اليك حتى اذا خرجوا من عندك قالوا للذين أوتوا العلم ماذا قال آنفا أولئك الذين طبع الله على قلوبهم واتبعوا أهواءهم فدل على أنهم لم يكونوا يفقهون القرآن لكن قوله حديثا نكرة في سياق النفي فتعم كما قال في الكهف وجد من دونهما قوما لا يكادون يفقهون قولا ومعلوم أنهم لا بد أن يفقهوا بعض الاقوال والا فلا يعيش الانسان بدون ذلك فعلم أن المراد أنهم يفقهون بعد أن كادوا لا يفقهون وكذلك في الرواية وهذا أظهر الاقوال للنحاة وأشهرها والمقصود أن هؤلاء لو فقهوا القرآن لعلموا أنك ما أمرتهم الا بخير وما نهيتهم الا عن شر وأنه لم تكن المصيبة الحاصلة لهم بسببك بل بسبب ذنوبهم ثم قال تعالى ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك قال ابن عباس وأنا كتبتها عليك وقيل انها في حرف عبد الله وأنا قدرتها عليك وهذا كقوله وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير وقوله أولما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم وقوله وان تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم فان الانسان كفور (٣) وأما رواية كردم عن يعقوب فمن

له وجود ذهني على نحو استعماله فيما له وجود عيني (١) (قال) الطريق الثاني يعني في بيان امتناع ما لا نهاية له قوله لو وجد أعداد لا نهاية لها لم تخل إما أن تكون شفعا أو وترا أو شفعا ووترا معا أو لا شفعا ولا وترا فان كانت شفعا فهي تصير وترا بزيادة واحد وان كانت وترا فهي تصير شفعا بزيادة واحد واعواز الواحد لما لا يتناهى محال وان كانت شفعا ووترا فهو محال لان الشفع ما يقبل الانقسام بمتساويين والوتر غير قابل لذلك والعدد الواحد لا يكون قابلا لذلك وغير قابل له معا وان لم يكن شفعا ولا وترا فيلزم منه وجود واسطة بين النفي والاثبات وهو محال وهذه المحالات انما لزمت من القول بعدد لا نهاية له فالقول به محال (قال) وهو من النمط الاول في الفساد لوجهين الاول قد لا نسلم استحالة الشفعية أو

---

(١) وجد هنا بهامش الاصل زيادة لم يجعل لها علامة في الصلب ونصها قال وأما آحاد الاعراض فان العلم يسترسل عليها استرسالا وأما الجواب بصلاحية التعلق فهو جواب الشهرستاني ونحوه قال الآمدي اه

(٢) قوله وهذا يظنه طائفة من المتأخرين كذا في الاصل وانظر

(٣) قوله وأما رواية كردم الخ هكذا في الاصل وحرر العبارة فلعل فيها تحريفا أو سقطا كتبه مصححه

نفسك فعناها يناقض القراءة المتواترة فلا يعتمد عليها ومعنى هذه الآية كما في الحديث الصحيح الالهي ياعبادي انما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ومعنى هذه الآية متناول لكل من نسب ما أصابه من المصيبة الى ما أمر الله به ورسوله كائنا من كان فمن قال انه بسبب تقدمه لابي بكر وعمر واستخلافه في الصلاة أو بسبب ولايتهما حصل لهم مصيبة قيل مصيبتكم بسبب ذنوبكم ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب بل هذا كله من أذى المؤمنين بغير ما اكتسبوا وقد قال تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا وثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الغيبة ذكرك أخاك بما يكره قيل أرأيت ان كان في أخي ما أقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته فمن رمى أحدا بما ليس فيه فقد بهته فكيف اذا كان ذلك في الصحابة ومن قال عن مجتهد انه تعمد الظلم أو تعمد معصية الله ورسوله ومخالفة الكتاب والسنة ولم يكن كذلك فقد بهته واذا كان فيه ذلك فقد اغتابه لكن يباح من ذلك ما أباحه الله ورسوله وهو ما يكون على وجه القصاص والعدل وما يحتاج اليه لمصلحة الدين ونصيحة المسلمين فالاول كقول المشتكي المظلوم فلان ضربني وأخذ مالي ومنعني حقي ونحو ذلك قال الله تعالى لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وقد نزلت فيمن ضاف قوما فلم يقروه لان قرى الضيف واجب كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة فلما منعوه حقه كان له ذكر ذلك وقد أذن له النبي صلى الله عليه وسلم أن يعاقبهم بمثل قراه في زرعهم ومالهم وقال نصره واجب على كل مسلم لانه قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال انصر أخاك ظالما أو مظلوما قلت يارسول الله أنصره مظلوما فكيف أنصره ظالما قال تمنعه من الظلم فذلك نصرك اياه وأما الحاجة فمثل استفتاء هند بنت عتبة كما ثبت في الصحيح أنها قالت يارسول الله ان أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني وبني ما يكفيني بالمعروف فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف أخرجاه في الصحيحين من حديث عائشة فلم ينكر عليها قولها وهو من جنس قول المظلوم وأما النصيحة فمثل قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس لما استشارته فيمن خطبها فقالت خطبني أبو جهم ومعاوية فقال أما معاوية فصعلوك لا مال له وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وفي لفظ يضرب النساء انكحي أسامة فلما استشارته فيمن تتزوج ذكر ما تحتاج اليه وكذلك من استشار رجلا فيمن يعامله والنصيحة مأمور بها ولو لم يشاوره فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الدين النصيحة الدين النصيحة ثلاثا قالوا لمن يارسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وكذلك بيان أهل العلم لمن غلط في رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم أو تعمد الكذب عليه أو على من ينقل عنه العلم وكذلك بيان من غلط في رأي رآه في أمر الدين من المسائل العلمية والعملية فهذا اذا تكلم فيه الانسان بعلم وعدل وقصد النصيحة فالله تعالى يثيبه على ذلك لاسيما اذا كان المتكلم فيه داعيا الى بدعة فهذا يجب بيان أمره للناس فان دفع شره عنهم أعظم من دفع شر قاطع الطريق وحكم المتكلم باجتهاده في العلم والدين حكم أمثاله من المجتهدين ثم قد يكون مجتهدا مخطئا أو مصيبا وقد يكون كل من الرجلين المختلفين باللسان أو اليد مجتهدا يعتقد الصواب معه وقد يكونان جميعا مخطئين مغفورا لهما كما ذكرنا نظير ذلك مما كان يجري بين الصحابة ولهذا ينهى عما شجر بين هؤلاء سواء كانوا من الصحابة أو من بعدهم فاذا تشاجر مسلمان في قضية ومضت ولا تعلق للناس بها ولا يعرفون حقيقتها كان كلامهم فيها كلاما بلا علم ولا عدل يتضمن أذاهم بغير حق ولو عرفوا أنهما مذنبان أو مخطئان لكان ذكر ذلك من غير مصلحة راجحة من باب الغيبة المذمومة لكن الصحابة رضوان الله

عليهم

الوترية فيما لا نهاية له والقول بان ما لا يتناهى لا يعوزه الواحد الذي به يصير شفعا ان كان وترا أو وترا ان كان شفعا فدعوى مجردة ومحض استبعاد لا دليل عليه الوجه الثاني أنه يلزم عليه عقود الحساب ومعلومات الله ومقدوراته فانها غير متناهية امكانا مع امكان اجراء الدليل المذكور فيها قلت ولقائل أن يقول أما الوجه الاول فضعيف فان كون ما لا يتناهى معوزا للواحد كالمعلوم فساده بالضرورة بل يمكن أن يقال ما لا يتناهى لا يمكن أن يكون لا شفعا ولا وترا لان الشفع والوتر نوعا جنس العدد المحصور الذي له طرفان مبدأ ومنتهى فأما اذا قدر ما لا مبدأ له ولا منتهى له فليس عددا محصورا فلا يكون شفعا ولا وترا كما يقوله المسلمون وغيرهم من أهل الملل فيما يحدثه الله تعالى في المستقبل من نعيم الجنة انه لا شفع ولا وتر وهذا أيضا قول الفلاسفة الطبعية والالهية ان ما لا نهاية له لا يكون شفعا ولا وترا وذلك أن ما لا نهاية له ليس له طرفان والشفع ما يقبل الانقسام بقسمين متساويين وهذا انما يعقل فيما له طرفان منتهيان واذا لم يمكن أن يكون شفعا لم يمكن أن يكون وترا وأما عقود الحساب فالمقدر منها في الذهن محصور متناه وما لا يتناهى لا تقدره الاذهان بل كل ما يضعفه الذهن من عقود الحساب فهو متناه والمراتب في

عليهم أجمعين أعظم حرمة وأجل قدرا وأنزه أعراضا وقد ثبت من فضائلهم خصوصا وعموما ما لم يثبت لغيرهم فلهذا كان الكلام الذي فيه ذمهم على ما شجر بينهم أعظم إثما من الكلام في غيرهم فان قيل فأنتم في هذا المقام تسبون الرافضه وتذمونهم وتذكرون عيوبهم قيل ذكر الانواع المذمومة غير ذكر الاشخاص المعينة فانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن أنواع كثيرة كقوله لعن الله الخمر وشاربها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وبائعها وآكل ثمنها ولعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه ولعن الله من غير منار الارض وقال المدينة حرام ما بين عير الى ثور فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال لعن الله من عمل عمل قوم لوط وقال لعن الله المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال من ادعى الى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وقال الله تعالى في القرآن ألا لعنة الله على الظالمين الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا فالقرآن والسنة مملوآن من ذم الانواع المذمومة وذم أهلها ولعنهم تحذيرا من ذلك الفعل واخبارا بما يلحق أهله من الوعيد ثم المعاصي التي يعرف صاحبها أنه عاص يتوب منها والمبتدع الذي يظن أنه على حق كالخوارج والنواصب الذين نصبوا العداوة والحرب لجماعة المسلمين فابتدعوا بدعة وكفروا من لم يوافقهم عليها فصار بذلك ضررهم على المسلمين أعظم من ضرر الظلمة الذين يعلمون أن الظلم محرم وان كانت عقوبة أحدهم في الآخرة لاجل التأويل قد تكون أخف لكن أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ونهى عن قتال الامراء الظلمة وتواترت عنه بذلك الاحاديث الصحيحة فقال في الخوارج يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وقراءته مع قراءتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية أينما لقيتموهم فاقتلوهم وقال في بعضهم يقتلون أهل الايمان ويدعون أهل الاوثان وقال للانصار انكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض أي تلقون من يستأثر عليكم بالمال ولا ينصفكم فأمرهم بالصبر ولم يأذن لهم في قتالهم وقال أيضا سيكون عليكم بعدي أمراء يطلبون منكم حقهم ويمنعونكم حقكم قالوا فما تأمرنا يا رسول الله قال أدوا اليهم حقهم وسلوا الله حقكم وقال من رأى من أميره شيأ فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه وقال من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية وقال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قالوا أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وهذه الاحاديث كلها في الصحيح الى أحاديث أمثالها فهذا أمره بقتال الخوارج وهذا نهيه عن قتال الولاة الظلمة وهذا مما يستدل به على أنه ليس كل ظالم باغ يجوز قتاله ومن أسباب ذلك أن الظالم الذي يستأثر بالمال والولايات لا يقاتل في العادة الا لاجل الدنيا يقاتله الناس حتى يعطيهم المال والولايات وحتى لا يظلمهم فلم يكن أصل قتالهم ليكون الدين كله لله ولتكون كلمة الله هي العليا ولا كان قتالهم من جنس قتال المحاربين قطاع الطريق الذين قال فيهم من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون حرمته فهو شهيد لان أولئك معادون لجميع الناس وجميع الناس يعينون على قتالهم ولو قدر أنه ليس كذلك العداوة والحرب فليسوا ولاة أمر قادرين على الفعل والاخذ بل هم بالقتال يريدون أن يأخذوا أموال الناس ودماءهم فهم مبتدؤن الناس بالقتال بخلاف ولاة الامور فانهم لا يبتدؤن بالقتال للرعية وفرق بين من تقاتله دفعا وبين من تقاتله ابتداء ولهذا هل يجوز في حال الفتنة قتال الدفع فيه عن أحمد روايتان

نفسها متناهية (١) ولكن أحدى المرتبتين لو وجدت أفرادها في

(١) وجد هنا بحاشية أصل الهامش زيادة لم يوضع لها علامة في الصلب ونصها قلت التفريق بين الشيئين يحتاج الى ثبوت الوصف الفارق وثبوت تأثيره والآمدي سلم لهم الوصف ونازعهم في كونه مؤثرا والتحقيق أن ما ذكروه من الوصف متوجه في القدرة فان تعلقها بالمعدوم من باب التجويز بخلاف العلم فان فساد تعلقه بالمعلوم ليس من باب التجويز فان المعلوم هنا معلوم للعالم ليس المراد بذلك أن ثم صفة تصلح أن يعلم بها المعلوم اذا وجد بل هو معلوم قبل وجوده بخلاف القدرة فان تعلقها بالمعدوم معناه أنها صفة صالحة تتعلق بالمقدور اذا وجد قلت أيضا فان قول القائل المعنى بكون المعلومات والمقدورات غير متناهية هو صلاحية العلم والقدرة للتعلق هو وان سلم في القدرة فلا يسلم في العلم فان الكلام ليس هو في امكان العلم بها بل في العلم الذي يقال انه علم موجود أزلي متعلق بما لا نهاية له وهذا أمر موجود وعن هذه الشبهة صار طائفة من النظار الى استرسال العلم على آحاد نوع العرض كما قاله أبو المعالي وحكى ذلك عن أبي الحسين البصري وداود الخوارزمي قال أبو المعالي الاجسام جنس واحد والاعراض أجناسها محصورة وأفراد الجنس غير محصورة (قال) فلا يجوز وجود أجناس لا تتناهى لانه يجب حينئذ وجود ما لا يتناهى في العلم والدليل دال على نفي النهاية في هذا وهذا اه مصححه

لتعارض الآثار والمعانى وبالجملة العادة المعروفة أن الخروج على ولاة الامور يكون لطلب ما فى أيديهم من المال والامارة وهذا قتال على الدنيا ولهذا قال أبو برزة الاسلمى عن فتنة ابن الزبير وفتنة القراء مع الحجاج وفتنة مروان بالشام هؤلاء وهؤلاء وهؤلاء انما يقاتلون على الدنيا وأما أهل البدع كالخوارج فهم يريدون افساد دين الناس فقتالهم قتال على الدين والمقصود بقتالهم أن تكون كلمة الله هى العليا ويكون الدين كله لله فلهذا أمر النبى صلى الله عليه وسلم بهذا ونهى عن ذلك ولهذا كان قتال على رضى الله عنه الخوارج ثابتا بالنصوص الصريحة وباجماع الصحابة والتابعين لهم باحسان وسائر علماء المسلمين وأما قتال الجمل وصفين فكان قتال فتنة كرهه فضلاء الصحابة والتابعين لهم باحسان وسائر العلماء كما دلت عليه النصوص حتى الذين حضروه كانوا كارهين له فكان كارهه فى الامة أكثر وأفضل من حامده وقد ثبت فى الصحيحين من غير وجه أنه صلى الله عليه وسلم كان يقسم مالا فجاءه ذو الخويصرة التميمى وهو محلوق الرأس كث اللحية ناتئ الجبين بين عينيه أثر السجود فقال يا محمد اعدل فانك لم تعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا لم أعدل ثم قال ويحك أيأمننى من فى السماء ولا تأمنونى فقال له بعض الصحابة دعنى أضرب عنقه فقال يخرج من ضئضئ هذا أقوام يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم الحديث فهذا كلامه فى هؤلاء العباد لما كانوا مبتدعين وثبت عنه فى الصحيح أن رجلا كان يشرب الخمر وكان النبى صلى الله عليه وسلم كلما أتى به اليه جلده الحد فأتى به اليه مرة فلعنه رجل وقال ما أكثر ما يؤتى به النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله فنهى عن لعن هذا المعين المدمن الذى يشرب الخمر وشهد له بانه يحب الله ورسوله مع لعنه شارب الخمر عموما فعلم الفرق بين العام المطلق والخاص المعين وعلم أن أهل الذنوب الذين يعترفون بذنوبهم أخف ضررا على المسلمين من أمر أهل البدع الذين يبتدعون بدعة يستحلون بها عقوبة من يخالفهم والرافضة أشد بدعة من الخوارج وهم يكفرون من لم تكن الخوارج تكفره كابى بكر وعمر ويكذبون على النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة كذبا ما كذب أحد مثله والخوارج لا يكذبون لكن الخوارج كانوا أصدق وأشجع منهم وأوفى بالعهد منهم فكانوا أكثر قتالا منهم وهؤلاء أكذب وأجبن وأغدر وأذل وهم يستعينون بالكفار على المسلمين فقد رأينا ورأى المسلمون أنه اذا ابتلى المسلمون بعدو كافر كانوا معه على المسلمين كما جرى لجنكزخان ملك الترك الكفار فان الرافضة أعانته على المسلمين وأما اعانتهم لهولاكو ابن ابنه لما جاء الى خراسان والعراق والشام فهذا أظهر وأشهر من أن يخفى على أحد فكانوا بالعراق وخراسان من أعظم أنصاره باطنا وظاهرا وكان وزير الخليفة ببغداد الذى يقال له ابن العلقمى منهم فلم يزل يمكر بالخليفة والمسلمين ويسعى فى قطع أرزاق عسكر المسلمين وضعفهم وينهى العامة عن قتالهم ويكيد أنواعا من الكيد حتى دخلوا فقتلوا من المسلمين ما يقال انه بضعة عشر ألف ألف انسان أو أكثر أو أقل ولم ير فى الاسلام ملحمة مثل ملحمة الترك الكفار المسمين بالتتر وقتلوا الهاشميين وسبوا نساءهم من العباسيين وغير العباسيين فهل يكون مواليا لآل رسول الله صلى الله عليه وسلم من يسلط الكفار على قتلهم وسبيهم وعلى سائر المسلمين وهم يكذبون على الحجاج وغيره أنه قتل الاشراف ولم يقتل الحجاج هاشميا قط مع ظلمه وغشمه فان عبد الملك نهاه عن ذلك وانما قتل ناسا من أشراف العرب غير بنى هاشم وقد تزوج هاشمية وهى بنت عبد الله بن جعفر فما مكنه بنو أمية من ذلك وفرقوا بينه وبينها وقالوا ليس الحجاج كفأ لشريفة هاشمية وكذلك من كان بالشام من الرافضة الذين لهم كلمة أو سلاح يعينون الكفار من المشركين ومن النصارى أهل الكتاب على المسلمين على قتلهم وسبيهم وأخذ أموالهم والخوارج

ما

الخارج لكانت أكثر من الاولى وليس ذلك تفاوتا فى أمور موجودة لا فى الاذهان ولا فى الاعيان (قال أبو الحسن الآمدى) الطريق الثالث أنه لو وجد أعداد لا نهاية لها فكل واحد منها محصور بالوجود فالجملة محصورة بالوجود وما لا يتناهى لا ينحصر بحاصر (قال) وهو أيضا فاسد لثلاثة أوجه الاول لا نسلم أن الوجود زائد على الموجود حتى يقال يكون الوجود حاصرا له بل الوجود هو ذات الموجود وعينه على ما يأتى الثانى وان كان زائدا على كل واحد من آحاد الجملة فلا نسلم كونه حاصرا بل عارض مقارن لكل واحد من الآحاد والعارض المقارن للشئ لا يكون حاصرا له الثالث سلمنا أن الوجود حاصر لكل واحد من آحاد الجملة ولكن لا نسلم أن الحكم على الآحاد يكون حكما على الجملة ولهذا يصدق أن يقال لكل واحد من آحاد الجملة انه جزء الجملة ولا يصدق على الجملة أنها جزء الجملة ولقائل أن يقول فى افساد هذا الوجه أيضا قول القائل انه محصور فى الوجود أيريد به أن هنالك سورا موجودا حصر ما يتناهى أو ما لا يتناهى بين طرفيه أم يريد به أنه موصوف بكونه موجودا فان أراد الاول فهو باطل فانه ليس للموجودات شئ خارج عن الموجودات يحصرها سواء قيل انها متناهية أو غير متناهية وان قيل ان كل واحد مما لا يتناهى من الموجودات هو

ما علمت من هذا شيئاً بل كانوا يقاتلون الناس لكن ما كانوا يسلطون الكفار من المشركين وأهل
الكتاب على المسلمين ودخل في الرافضة من الزنادقة المنافقين الاسماعيلية والنصيرية وغيرهم من
لم يكن يجترئ أن يدخل عسكر الخوارج لان الخوارج كانوا عباداً متورعين كما قال فيهم النبي صلى
الله عليه وسلم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم الحديث فأين هؤلاء الرافضة
من الخوارج والرافضة فيهم من هو متعبد متورع زاهد لكن ليسوا في ذلك مثل غيرهم من أهل
الاهواء فالمعتزلة أعقل منهم وأعلم وأدين والكذب والفجور فيهم أقل منه في الرافضة والزيدية
من الشيعة خير منهم أقرب الى الصدق والعدل والعلم وليس في أهل الاهواء أصدق ولا أعبد
من الخوارج ومع هذا فأهل السنة يستعملون معهم العدل والانصاف ولا يظلمونهم فان الظلم
حرام مطلقا كما تقدم بل أهل السنة لكل طائفة من هؤلاء خير من بعضهم لبعض بل هم للرافضة
خير وأعدل من بعض الرافضة لبعض وهذا مما يعترفون هم به ويقولون أنتم تنصفوننا ما لا ينصف
بعضنا بعضا وهذا لان الاصل الذي اشتركوا فيه أصل فاسد مبني على جهل وظلم وهم
مشتركون في ظلم سائر المسلمين فصاروا بمنزلة قطاع الطريق المشتركين في ظلم الناس ولا ريب
أن المسلم العالم العادل أعدل عليهم (١) وعلى بعضهم من بعض والخوارج تكفر أهل الجماعة
وكذلك أكثر المعتزلة يكفرون من خالفهم وكذلك أكثر الرافضة ومن لم يكفر فسق وكذلك أكثر
أهل الاهواء يبتدعون رأيا ويكفرون من خالفهم فيه وأهل السنة يتبعون الحق من ربهم الذي
جاء به الرسول ولا يكفرون من خالفهم فيه بل هم أعلم بالحق وأرحم بالخلق كما وصف الله به
المسلمين بقوله كنتم خير أمة أخرجت للناس قال أبو هريرة كنتم خير الناس للناس وأهل السنة
نقاوة المسلمين فهم خير الناس للناس وقد علم أنه كان بساحل الشام جبل كبير فيه ألوف من
الرافضة يسفكون دماء الناس ويأخذون أموالهم وقتلوا خلقا عظيما وأخذوا أموالهم ولما
انكسر المسلمون سنة (٢) غازان أخذوا الخيل والسلاح والاسارى وباعوهم للكفار والنصارى
بقبرص وأخذوا من مر بهم من الجند وكانوا أضر على المسلمين من جميع الاعداء وحمل بعض
امرائهم راية النصارى وقالوا له أيما خير المسلمون أو النصارى فقال بل النصارى فقالوا له مع من
تحشر يوم القيامة فقال مع النصارى وسلموا اليهم بعض بلاد المسلمين ومع هذا فلما استشار بعض
ولاة الامر في غزوهم وكتبت جوابا مبسوطا في غزوهم وذهبنا الى ناحيتهم وحضر عندي جماعة
منهم وجرت بيني وبينهم مناظرات ومفاوضات يطول وصفها فلما فتح المسلمون بلدهم وتمكن
المسلمون منهم نهيتهم عن قتلهم وعن سبيهم وأنزلناهم في بلاد المسلمين متفرقين لئلا يجتمعوا فما
أذكره في هذا الكتاب في ذم الرافضة وبيان كذبهم وجهلهم قليل من كثير مما أعرفه منهم ولهم
شر كثير لا أعرف تفصيله ومصنف هذا الكتاب وأمثاله من الرافضة انما نقابلهم ببعض ما فعلوه
بأمة محمد صلى الله عليه وسلم سلفها وخلفها فانهم عمدوا الى خيار أهل الارض من الاولين
والآخرين بعد النبيين والمرسلين والى خيار أمة أخرجت للناس فجعلوهم شرار الناس وافتروا
عليهم العظائم وجعلوا حسناتهم سيئاتهم وجاؤا الى شر من انتسب الى الاسلام من أهل الاهواء
وهم الرافضة بأصنافها غاليها وامامها وزيديها والله يعلم وكفى بالله عليما ليس في جميع الطوائف
المنتسبة الى الاسلام مع بدعة وضلالة شر منهم لا أجهل ولا أكذب ولا أظلم ولا أقرب الى الكفر
والفسوق والعصيان وأبعد عن حقائق الايمان منهم فزعموا أن هؤلاء هم صفوة الله من عباده
فان ما سوى أمة محمد كفار وهؤلاء كفروا الامة كلها أو ضللوها سوى طائفتهم التي يزعمون أنها
الطائفة المحقة وأنها لا تجتمع على ضلالة فجعلوهم صفوة بني آدم فكان مثلهم كمن جاء الى غنم

موجود فهذا حق فاذا سمى المسمى
هذا حصرا كان هذا اطلاقا لفظيا
وكان قوله حينئذ ما لا يتناهى لا يكون
محصورا بمنزلة قوله لا يكون
موجودا وهذا محل النزاع فقد غير
العبارة وصادر على المطلوب ثم ما لا
يتناهى في المستقبل موجود باتفاق
أهل الملل وعامة الفلاسفة ولم ينازع
في ذلك الا من شذ كالجهم وأبي
الهذيل ونحوهما ممن هو مسبوق
باجماع المسلمين محجوج بالكتاب
والسنة مخصوم بالادلة العقلية مع
مخالفة جماهير العقلاء من الاولين
والآخرين وهو مع هذا محصور
بالوجود كما أن ما لا يتناهى في
الماضي محصور بالوجود لكنهم
يفرقون بان الماضي دخل في
الوجود بخلاف المستقبل ومنازعوهم
يقولون الماضي دخل ثم خرج
فصارا جميعا معدومين والمستقبل
لم يدخل في الوجود وهو تفريق
صوري حقيقته ان الماضي كان
وحصل والمستقبل لم يحصل بعد
فيقال لهم ولم قلتم ان كل ما حصل
وكان يمتنع أن يكون دائما لم يزل
وهو وان كان متناهيا من الجانب
الذي يلينا فالمستقبل أيضا متناه
في هذا الجانب وانما الكلام في

---

(١) قوله وعلى بعضهم من بعض هكذا في الاصل ولعل في العبارة قلبا ووجه الكلام من بعضهم على بعض ليوافق ما قبله فتأمل

(٢) قوله غازان كذا في نسخة وفي أخرى غازاب وحرر كتبه مصححه

كثيرة فقيل له أعطنا خير هذه الغنم لنضحي بها فعمد الى شر تلك الغنم الى شاة عوراء عجفاء عرجاء مهزولة لا نقي لها فقال هذه خيار هذه الغنم لا تجوز الاضحية الا بها وسائر هذه الغنم ليست غنما وانما هي خنازير يجب قتلها ولا تجوز الاضحية بها وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من حمى مؤمنا من منافق حمى الله لحمه من نار جهنم يوم القيامة وهؤلاء الرافضة اما منافق واما جاهل فلا يكون رافضي ولا جهمي الا منافقا أو جاهلا بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم لا يكون فيهم أحد عالما بما جاء به الرسول مع الايمان به فان مخالفتهم لما جاء به الرسول وكذبهم عليه لا يخفى قط الا على مفرط في الجهل والهوى وشيوخهم المصنفون فيهم طوائف يعلمون ان كثيرا مما يقولونه كذب ولكن يصنفون لهم لرياستهم عليهم وهذا المصنف يتهمه الناس بهذا ولكن صنف لاجل اتباعه فان كان أحدهم يعلم أن ما يقوله باطل و يظهره و يقول انه حق من عند الله فهو من جنس علماء اليهود الذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون وان كان يعتقد أنه حق دل ذلك على نهاية جهله وضلاله

فان كنت لا تدري فتلك مصيبة * وان كنت تدري فالمصيبة أعظم

وهم في دينهم لهم عقليات وشرعيات فالعقليات متأخروهم فيها أتباع المعتزلة الا من تفلسف منهم فيكون اما فيلسوفا واما ممتزجا من فلسفة واعتزال و يضم الى ذلك الرفض مثل مصنف هذا الكتاب وأمثاله فيصيرون بذلك من أبعد الناس عن الله و رسوله وعن دين الاسلام المحض وأما شرعياتهم فعمدتهم فيها على ما ينقل عن بعض أهل البيت مثل أبي جعفر الباقر وجعفر بن محمد الصادق وغيرهما ولا ريب أن هؤلاء من سادات المسلمين وأئمة الدين ولاقوالهم من الحرمة والقدر ما يستحقه أمثالهم لكن كثير مما ينقل عنهم كذب والرافضة لا خبرة لها بالاسانيد والتمييز بين الثقات وغيرهم بل هم في ذلك من أشباه أهل الكتاب فكل ما يجدونه في الكتب منقولا عن أسلافهم قبلوه بخلاف أهل السنة فان لهم من الخبرة بالاسانيد ما يميزون به بين الصدق والكذب واذا صح النقل عن علي بن الحسين فله أسوة نظرائه كالقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وغيرهما كما كان علي بن أبي طالب مع سائر الصحابة وقد قال تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول فأمر برد ما تنازع فيه المسلمون الى الله والرسول والرافضة لا تعتني بحفظ القرآن ومعرفة معانيه وتفسيره وطلب الادلة الدالة على معانيه ولا تعتني أيضا بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة صحيحه من سقيمه والبحث عن معانيه ولا تعتني بآثار الصحابة والتابعين حتى تعرف مآخذهم ومسالكهم وترد ما تنازعوا فيه الى الله والرسول بل عمدتها آثار تنقل عن بعض أهل البيت فيها صدق وكذب وقد أصلت لها ثلاثة أصول أحدها أن كل واحد من هؤلاء امام معصوم بمنزلة النبي لا يقول الا حقا ولا يجوز لاحد أن يخالفه ولا يرد ما ينازعه فيه غيره الى الله والرسول فيقولون عنه ما كان هو وأهل بيته يتبرؤن منه والثاني أن كل ما يقوله واحد من هؤلاء فانه قد علم منه أنه قال أنا أنقل كل ما أقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم و يا ليتهم قنعوا بمراسيل التابعين كعلي بن الحسين بل يأتون الى من تأخر زمانه كالعسكريين فيقولون كل ما قاله واحد من أولئك فالنبي قد قاله وكل من له عقل يعلم أن العسكريين بمنزلة أمثالهما ممن كان في زمانهما من الهاشميين ليس عندهم من العلم ما يمتازون به عن غيرهم و يحتاج اليهم فيه أهل العلم ولا كان أهل العلم يأخذون عنهم كما يأخذون عن علماء زمانهم وكما كان أهل العلم في زمن علي ابن الحسين وابنه أبي جعفر وابن ابنه جعفر بن محمد فان هؤلاء الثلاثة رضي الله عنهم قد أخذ أهل

الطرفين الآخرين وأيضا فالحوادث الماضية عدمت بعد وجودها فهي الآن معدومة كما أن الحوادث المستقبلة الآن معدومة فلا هذا موجود ولا هذا موجود الآن وكلاهما له وجود في غير هذا الوقت ذاك في الماضي وهذا في المستقبل وكون الشيء ماضيا ومستقبلا أمر إضافي بالنسبة الى ما يقدر متأخرا عن الماضي ومتقدما على المستقبل والا فكل ماض قد كان مستقبلا وكل مستقبل سيكون ماضيا كما أن كل حاضر قد كان مستقبلا وسيصير ماضيا (قال الآمدي) الطريق الرابع انه لو وجد ما لا يتناهى فما من وقت يقدر الا وهو متناه في ذلك الوقت وانتهاء ما لا يتناهى محال (قال) وهو أيضا غير سديد فان الانتهاء من أحد الطرفين وهو الاخير وان سلمه الخصم فلا يوجب النهاية في الطرف الآخر ثم يلزم عليه عقود الحساب ونعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار فانه وان كان متناهيا من طرف الابتداء فغير متناه امكانا في طرف الاستقبال قلت هذا الوجه من جنس الوجه السادس الذي ذكره الرازي وهو أنه لو كانت الحوادث الماضية غير متناهية كان وجود اليوم موقوفا على انقضاء ما لا نهاية له وانقضاء ما لا نهاية له محال والموقوف على المحال محال وقد اعترض عليه الارموي بما اعترض به هو وغيره بان انقضاء ما لا نهاية له محال وأما

العلم عنهم كما كانوا يأخذون عن أمثالهم بخلاف العسكريين ونحوهما فانه لم يأخذ أهل العلم
المعروفون بالعلم عنهم شيأ فيريدون أن يجعلوا ما قاله الواحد من هؤلاء هو قول الرسول الذى بعثه
الله الى جميع العالمين بمنزلة القرآن والمتواتر من السنن وهذا مما لا يبنى عليه دينه الا من كان من
أبعد الناس عن طريقة أهل العلم والايمان وأصلوا أصلا ثانيا وهو أن اجماع الرافضة هو
اجماع العترة واجماع العترة معصوم والمقدمة الاولى كاذبة بيقين والثانية فيها نزاع فصارت
الاقوال التى فيها صدق وكذب على أولئك بمنزلة القرآن لهم وبمنزلة السنة المسموعة من الرسول
وبمنزلة اجماع الامة وحدها وكل عاقل يعرف دين الاسلام وتصور هذا فانه يمجه أعظم مما يمج الملح
الاجاج والعلقم لاسيما من كان له خبرة بطرق أهل العلم لاسيما مذاهب أهل الحديث وما عندهم
من الروايات الصادقة التى لا ريب فيها عن المعصوم الذى لا ينطق عن الهوى فان هؤلاء جعلوا
الرسول الذى بعثه الله الى الخلق هو امامهم المعصوم عنه يأخذون دينهم فالحلال ما حلله والحرام
ما حرمه والدين ما شرعه وكل قول يخالف قوله فهو مردود عندهم وان كان الذى قاله من خيار
المسلمين وأعلمهم وهو مأجور فيه على اجتهاده لكنهم لا يعارضون قول الله وقول رسوله بشئ أصلا
لا بنقل نقل عن غيره ولا برأى رآه غيره ومن سواه من أهل العلم فانما هم وسائط فى التبليغ عنه إما للفظ
حديثه وإما لمعناه فقوم بلغوا ما سمعوا منه من قرآن وحديث وقوم تفقهوا فى ذلك وعرفوا معناه
وما تنازعوا فيه ردوه الى الله والرسول فلهذا لم يجتمع قط أهل الحديث على خلاف قوله فى كلمة
واحدة والحق لا يخرج عنهم قط وكل ما اجتمعوا عليه فهو مما جاء به الرسول وكل من خالفهم من
خارجى ورافضى ومعتزلى وجهمى وغيرهم من أهل البدع فانما يخالف رسول الله صلى الله عليه
وسلم بل من خالف مذاهبهم فى الشرائع العملية كان مخالفا للسنة الثابتة وكل من هؤلاء يوافقهم
فيما خالف فيه الآخر فأهل الاهواء معهم بمنزلة أهل الملل مع المسلمين فان أهل السنة فى الاسلام
كأهل الاسلام فى الملل كما قد بسط فى موضعه فان قيل فاذا كان الحق لا يخرج عن أهل
الحديث فلم لم يذكر فى أصول الفقه أن اجماعهم حجة وذكر الخلاف فى ذلك كما تكلم على اجماع
أهل المدينة واجماع العترة قيل لان أهل الحديث لا يتفقون الا على ما جاء عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وما هو منقول عن الصحابة فيكون الاستدلال بالكتاب والسنة وباجماع الصحابة
مغنيا عن دعوى اجماع ينازع فى كونه حجة بعض الناس وهذا بخلاف من يدعى اجماع
المتأخرين من أهل المدينة اجماعا فانهم يذكرون ذلك فى مسائل لا نص فيها بل النص على
خلافها وكذلك المدعون اجماع العترة يدعون ذلك فى مسائل لا نص معهم فيها بل النص على
خلافها فاحتاج هؤلاء الى دعوى ما يدعونه من الاجماع الذى يزعمون أنه حجة وأما أهل الحديث
فالنصوص الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هى عمدتهم وعليها يجمعون اذا أجمعوا لاسيما
وأئمتهم يقولون لا يكون قط اجماع صحيح على خلاف نص الا ومع الاجماع نص ظاهر معلوم يعرف
أنه معارض لذلك النص الآخر فاذا كانوا لا يسوغون أن تعارض النصوص بما يدعى من اجماع
الامة لبطلان تعارض النص والاجماع عندهم فكيف اذا عورضت النصوص بما يدعى من
اجماع العترة أو أهل المدينة وكل من سوى أهل السنة والحديث من الفرق فلا ينفرد عن أئمة
الحديث بقول صحيح بل لا بد أن يكون معه من دين الاسلام ما هو حق وبسبب ذلك وقعت الشبهة
والا فالباطل المحض لا يشتبه على أحد ولهذا سمى أهل البدع أهل الشبهات وقيل فيهم انهم
يلبسون الحق بالباطل وهكذا أهل الكتاب معهم حق وباطل ولهذا قال تعالى لهم ولا تلبسوا
الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون وقال أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض

انقضاء ما لا بداية له ففيه النزاع وهو
من جنس جواب الآمدى فان
الانتهاء الذى يسلمه الخصم هو من
أحد الطرفين دون الآخر والآخر
هو الابتداء وقد تقدم ذلك ثم قال
الآمدى والاقرب فى ذلك أن يقال
لو كانت العلل والمعلولات غير متناهية
وكل واحد منها ممكنا على ما وقع به
الفرض فهى اما متعاقبة واما معا
فان كانت متعاقبة فقد قيل ان ذلك
محال لوجوه ثلاثة الاول ان كل واحد
منها يكون مسبوقا بالعدم والجملة
مجموع الآحاد فالجملة مسبوقة
بالعدم وكل جملة مسبوقة بالعدم
فلوجودها أول تنتهى اليه وكل
ما لوجوده أول ينتهى اليه فالقول
بكونه غير متناه محال الثانى أن
كل واحد منها يكون مشروطا
فى وجوده بوجود علته قبله ولا يوجد
حتى توجد علته وكذلك الكلام فى
علته بالنسبة الى علتها وهلم جرا
فاذا قيل بعدم النهاية فقد تعذر
الوقوف على شرط الوجود فلا وجود
لواحد منها وهذا كما اذا قيل
لا أعطيك درهما الا وقبله درهم فانه
لما كان اعطاء الدرهم مشروطا
باعطاء درهم قبله وكذلك فى اعطاء
كل درهم بفرض الى غير النهاية
كان الاعطاء محالا الثالث هو أن
القول بتعاقب العلل والمعلولات
يجر الى تأثير العلة بعد عدمها فى
معلولها وتأثير المعدوم فى الموجود
محال (قال) وهذه الحجج مما لا مثبت
لها أما الاولى فلانه لا يلزم من سبق

وقال عنهم و يقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض و يريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا وقال عنهم
واذا قيل لهم آمنوا بما أنزل الله قالوا نؤمن بما أنزل علينا و يكفرون بما وراءه وهو الحق مصدقا
لما معهم وذلك لأنهم ابتدعوا بدعا خلطوها بما جاءت به الرسل وفرقوا دينهم وكانوا شيعا فكان في
كل فريق منهم حق وباطل وهم يكذبون بالحق الذى مع الفريق الآخر و يصدقون بالباطل الذى
معهم وهذا حال أهل البدع كلهم فان معهم حقا و باطلا فهم فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل فريق
يكذب بما مع الآخر من الحق و يصدق بما معه من الباطل كالخوارج والشيعة فهؤلاء يكذبون
بما ثبت من فضائل أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه و يصدقون بما روى فى فضائل
أبى بكر وعمر رضى الله عنهما و يصدقون بما ابتدعوه من تكفيره وتكفير من يتولاه و يحبه وهؤلاء
يصدقون بما روى فى فضائل على بن أبى طالب و يكذبون بما روى فى فضائل أبى بكر وعمر و يصدقون
بما ابتدعوه من التكفير والطعن فى أبى بكر وعمر وعثمان ودين الاسلام وسط بين الاطراف
المتجاذبة فالمسلمون وسط فى التوحيد بين اليهود والنصارى فاليهود تصف الرب بصفات النقص
التى يختص بها المخلوق و يشبهون الخالق بالمخلوق كما قالوا انه بخيل وانه فقير وانه لما خلق السموات
والارض تعب وهو سبحانه الجواد الذى لا يبخل والغنى الذى لا يحتاج الى غيره والقادر الذى لا يمسه
لغوب والقدرة والارادة والغنى عمن سواه هى صفات الكمال التى تستلزم سائرها والنصارى يصفون
المخلوق بصفات الخالق التى يختص بها و يشبهون المخلوق بالخالق حيث قالوا ان الله هو المسيح بن
مريم وان الله ثالث ثلاثة وقالوا المسيح ابن الله واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله
والمسيح بن مريم وما أمروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون فالمسلمون وحدوا
الله ووصفوه بصفات الكمال ونزهوه عن جميع صفات النقص ونزهوه عن أن يماثله شئ من
المخلوقات فى شئ من الصفات فهو موصوف بصفات الكمال لا بصفات النقص وليس كمثله شئ
لا فى ذاته ولا فى صفاته ولا فى أفعاله وكذلك فى النبوات فاليهود تقتل بعض الانبياء وتستكبر عن
اتباعهم وتكذبهم وتتهمهم بالكبائر والنصارى يجعلون من ليس بنبى ولا رسول نبيا ورسولا كما
يقولون فى الحواريين انهم رسل بل يطيعون أحبارهم ورهبانهم كما تطاع الانبياء فالنصارى تصدق
بالباطل واليهود تكذب بالحق ولهذا كان فى مبتدعة أهل الكلام شبه من اليهود وفى مبتدعة
أهل التعبد شبه من النصارى فآخر أولئك الشك والريب وآخر هؤلاء الشطح والدعاوى
الكاذبة لان أولئك كذبوا بالحق فصاروا الى الشك وهؤلاء صدقوا بالباطل فصاروا الى الشطح
فأولئك كظلمات فى بحر لجى يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق
بعض وهؤلاء كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيأ فمبتدعة أهل العلم
والكلام طلبوا العلم بما ابتدعوه ولم يتبعوا العلم المشروع و يعملوا به فانتهوا الى الشك المنافى
للعلم بعد أن كان لهم علم بالمشروع لكن زاغوا فأزاغ الله قلوبهم وكانوا مغضوبا عليهم ومبتدعة
العباد طلبوا القرب من الله بما ابتدعوه فى العبادة فلم يحصل لهم الا البعد منه فانه ما ازداد مبتدع
اجتهادا الا ازداد من الله بعدا والبعد عن رحمته هو اللعنة وهو غاية النصارى وأما الشرائع
فاليهود منعوا الخالق أن يبعث رسولا بغير شريعة الرسول الاول وقالوا لا يجوز أن ينسخ ما شرعه
والنصارى جوزوا لاحبارهم أن يغيروا من الشرائع ما أرسل الله به رسوله فأولئك عجزوا الخالق
ومنعوه ما تقتضيه قدرته وحكمته فى النبوات والشرائع وهؤلاء جوزوا للمخلوق أن يغير ما شرعه
الخالق فضاهوا المخلوق بالخالق وكذلك فى العبادات فالنصارى يعبدونه ببدع ابتدعوها ما أنزل
الله بها من سلطان واليهود معرضون عن العبادات حتى فى يوم السبت الذى أمرهم الله أن

العدم على كل واحد من الآحاد
سبقه على الجملة فان الحكم على
الآحاد لا يلزم أن يكون حكما على
الجملة كما سبق تحقيقه وأما الثانى
فانما يلزم أن لو كان ما توقف عليه
الموجود وهو شرط فى الوجود غير
موجود كما فى المثال المذكور وأما
ان كان موجودا فلا يلزم امتناع
وجود المشروط والقول بان الشرط
غير موجود محل النزاع فلا تقبل
الدعوى به من غير دليل وأما الثالثة
فانما تلزم أيضا أن لو كان معنى
التعاقب وجود المعلول بعد عدم
علته وليس كذلك بل معناه وجود
المعلول متراخيا عن وجود علته مع
بقاء علته موجودة الى حال وجوده
وبقائه موجودا بعد عدم علته
وكذلك فى كل علة مع معلولها وذلك
لا يلزم منه تأثير المعدوم فى الموجود
ولا أن تكون العلل والمعلولات
موجودة معا وذلك متصور فى
العلل الفاعلة بالاختيار (قال)
والاقرب فى ذلك أن يقال لو كانت
العلل والمعلولات متعاقبة فكل
واحد منها حادث لا محالة وعند ذلك
لا يخلو اما أن يقال بوجود شئ منها
فى الازل أو لا وجود لشئ منها فى
الازل فان كان الاول فهو ممتنع
لأن الازلى لا يكون مسبوقا بالعدم
والحادث مسبوق بالعدم فلو كان
شئ منها فى الازل مسبوقا لكان
مسبوقا بالعدم ضرورة كونه
حادثا وغير حادث ضرورة كونه
أزليا وان كان الثانى فجملة العلل

يتفرغوا فيه لعبادته انما يشتغلون فيه بالشهوات فالنصارى مشركون به واليهود مستكبرون
عن عبادته والمسلمون عبدوا الله وحده بما شرع ولم يعبدوه بالبدع وهذا هو دين الاسلام الذى
بعث الله به جميع النبيين وهو أن يستسلم العبد لله لا لغيره وهو الحنيفية دين ابراهيم فمن استسلم
له ولغيره كان مشركا ومن لم يستسلم له فهو مستكبر وقد قال تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين
وكذلك فى أمر الحلال والحرام فى الطعام واللباس وما يدخل فى ذلك من النجاسات فالنصارى
لا تحرم ما حرمه الله ورسوله ويستحلون الخبائث المحرمة كالميتة والدم ولحم الخنزير حتى انهم
يتعبدون بالنجاسات كالبول والغائط ولا يغتسلون من جنابة ولا يتطهرون للصلاة وكلما كان
الراهب عندهم أبعد عن الطهارة وأكثر ملابسة للنجاسة كان معظما عندهم فاليهود حرمت
عليهم طيبات أحلت لهم فهم يحرمون من الطيبات ما هو منفعة للعباد ويجتنبون الامور
الطاهرة مع النجاسات فالمرأة الحائض لا يأكلون معها ولا يجالسونها فهم فى آصار وأغلال
عذبوا بها وأولئك يتناولون الخبائث المضرة مع أن الرهبان يحرمون على أنفسهم طيبات
أحلت لهم فيحرمون الطيبات ويباشرون النجاسات وهؤلاء يحرمون الطيبات النافعة مع
أنهم من أخبث الناس قلوبا وأفسدهم بواطن وطهارة الظاهر انما يقصد بها طهارة القلب
فهم يطهرون ظواهرهم وينجسون قلوبهم وكذلك أهل السنة فى الاسلام متوسطون فى
جميع الامور فهم فى على وسط بين الخوارج والروافض وكذلك فى عثمان وسط بين المروانية
والزيدية وكذلك فى سائر الصحابة وسط بين الغلاة فيهم والطاعنين عليهم وهم فى الوعيد وسط
بين الخوارج والمعتزلة وبين المرجئة وهم فى القدر وسط بين القدرية من المعتزلة ونحوهم وبين
القدرية المجبرة من الجهمية ونحوهم وهم فى الصفات وسط بين المعطلة والممثلة والمقصود أن
كل طائفة سوى أهل السنة والحديث المتبعين آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينفردون
عن سائر طوائف الامة الا بقول فاسد لا ينفردون قط بقول صحيح وكل من كان عن السنة أبعد
كان انفراده بالاقوال والافعال الباطلة أكثر وليس فى الطوائف المنتسبين الى السنة أبعد
عن آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرافضة فلهذا تجد فيما انفردوا به عن الجماعة
أقوالا فى غاية الفساد مثل تأخيرهم صلاة المغرب حتى يطلع الكوكب مضاهاة لليهود وقد تواترت
النصوص عن النبى صلى الله عليه وسلم بتعجيل المغرب ومثل صومهم قبل الناس بيومين
وفطرهم قبل الناس بيومين مضاهاة لمبتدعة أهل الكتاب الذين عدلوا عن الصوم بالهلال الى
الاجتماع وجعلوا الصوم بالحساب وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال انا أمة
أمية لا نحسب ولا نكتب اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له
وفى رواية فأكملوا العدة ومثل تحريمهم بعض أنواع السمك مضاهاة لليهود فى تحريم الطيبات
ومثل معاونة الكفار على قتال المسلمين وترغيب الكفار فى قتال المسلمين وهذا لا يعرف لاحد
من فرق الامة ومثل تنجيس المائعات التى يباشرها أهل السنة وهذا من جنس دين السامرة
وهم رافضة اليهود هم فى اليهود كالرافضة فى المسلمين والرافضة تشابههم من وجوه كثيرة فان
السامرة لا تؤمن بنبى بعد موسى وهرون غير يوشع وكذلك الرافضة لا تقر لاحد من الخلفاء
والصحابة بفضل ولا امامة الا على والسامرة تنجس وتحرم ما باشره غيرهم من المائعات وكذلك
الرافضة والسامرة لا يأكلون الا ذبائح أنفسهم وكذلك الرافضة فانهم يحرمون ذبائح أهل
الكتاب ويحرم أكثرهم ذبائح الجمهور لانهم مرتدون وعندهم ذبيحة المرتد لا تباح والسامرة

والمعلولات مسبوقة بالعدم ضرورة
أن لا شئ منها فى الازل ويلزم من
ذلك أن يكون لها ابتداء ونهاية غير
متوقف على سبق غيره عليه وهو
المطلوب (قلت) هذا الوجه هو الوجه
الثالث الذى ذكره الرازى حيث
قال اما أن يقال حصل فى الازل
شئ من هذه الحركات أو لم يحصل
فان لم يحصل فى الازل شئ من هذه
الحركات وجب أن يكون لمجموع
هذه الحركات والحوادث بداية
وأول وهو المطلوب وان حصل فى
الازل شئ من هذه الحركات فتلك
الحركة الحاصلة فى الازل ان لم تكن
مسبوقة بغيرها كانت تلك الحركة
أول الحركات وهو المطلوب وان
كانت مسبوقة بغيرها لزم أن يكون
الاول مسبوقا بغيره وهو محال وقد
اعترض أبو الثناء الأرموى على هذا
بانه ليس شئ من الحركات الجزئية
أزليا بل كل واحدة منها حادثة وانما
القديم الحركة الكلية بتعاقب
الافراد الجزئية وهى ليست
مسبوقة بغيرها فلا يلزم أن يكون
لكل الحركات الجزئية أول وبيان
هذا الاعتراض فيما ذكره الآمدى
أن يقال قوله اما أن يقال بوجود
شئ منها فى الازل أولا وجود لشئ
منها فى الازل جوابه أنه ليس شئ
بعينه موجودا فى الازل ولكن
الجنس لم يزل متعاقبا وحينئذ
يندفع ما ذكره على التقديرين أما
الاول فانه قال لو كان شئ منها
موجودا فى الازل لكان مسبوقا

فيهم كبر ورعونة وحمق ودعاوكاذبة مع القلة والذلة وكذلك الرافضة والرافضة تجعل الصلوات
الخمس ثلاث صلوات فيصلون دائما الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا وهذا لم يذهب
اليه غيرهم من فرق الامة وهو يشبه دين اليهود فان الصلوات عندهم ثلاث وغلاة العباد يوجبون
على أصحابهم صلاة الضحى والوتر وقيام الليل فتصير الصلاة عندهم سبعا وهو دين النصارى
والرافضة لاتصلي جمعة ولا جماعة الاخلف أصحابهم ولاغير أصحابهم ولا يصلون الاخلف المعصوم
ولامعصوم عندهم وهذا لايوجد في سائر الفرق أكثر مما يوجد في الرافضة فسائر أهل البدع
سواهم لايصلون الجمعة والجماعة الاخلف أصحابهم كما هو دين الخوارج والمعتزلة وغيرهم وأما أنهم
لايصلون ذلك بحال فهذا ليس الاللرافضة ومن ذلك أنهم لايؤمنون في الصلاة أو بعضهم وهذا
ليس لاحد من فرق الامة بل هو دين اليهود فان اليهود حسدوا المؤمنين على التأمين وقد حكى
طائفة عن بعضهم أنه يحرم لحم الابل وذلك لركوب عائشة على الجمل وهذا من أظهر الكفر فهو
من جنس دين اليهود وكثير من عوامهم يقولون ان الطلاق لايكون الابرضا المرأة وعلماؤهم
ينكرون هذا وهذا لم يقله أحد من غيرهم وهم يقولون بامام منتظر موجود غائب لايعرف له
عين ولا أثر ولا يعلم بحس ولا خبر لايتم الايمان الابه ويقولون أصول الدين أربعة التوحيد
والعدل والنبوة والامامة وهذا منتهى الامام عندهم الايمان بانه معصوم غائب عن الابصار
حاضر في الامصار سيخرج الدينار من قعر البحار يطبع الحصى ويورق العصا دخل سرداب
سامرا سنة ستين ومائتين وله من العمر إما سنتان واما ثلاث واما خمس أو نحو ذلك فانهم مختلفون
في قدر عمره ثم الى الآن لم يعرف له خبر ودين الخلق مسلم اليه فالحلال ماحلله والحرام ماحرمه
والدين ماشرعه ولم ينتفع به أحد من عباد الله وكذلك كراهتهم لاسماء نظير أسماء من يبغضونه
ومحبتهم لاسماء نظير أسماء من يحبونه من غير نظر الى المسمى وكراهتهم لان يتكلم أو يعمل بشئ
عدده عشرة لكراهتهم نفرا عشرة واشتفاؤهم ممن يبغضونه كعمر وعائشة وغيرهما بان يقدروا
جمادا كالجبس أو حيوانا كالشاة الحمراء أنه هو الذي يعادونه ويعذبون تلك الشاة تشفيا من
العدو ومن الجهل البليغ الذي لم يعرف عن غيرهم وكذلك اقامة المأتم والنوائح ولطم الخدود
وشق الجيوب وفرش الرماد وتعليق المسوح وأكل المالح حتى يعطش ولا يشرب ماء تشبها بمن
ظلم وقتل واقامة مأتم بعد خمسمائة أوستمائة سنة من قتله لايعرف لغيرهم من طوائف الامة
ومفاريد الرافضة التي تدل على غاية الجهل والضلال كثيرة لم نقصد ذكرها هنا لكن المقصود أن
كل طائفة سوى أهل السنة والحديث المتبعين لآثار النبي صلى الله عليه وسلم لاينفردون عن
سائر الطوائف بحق والرافضة أبلغ في ذلك من غيرهم وأما الخوارج والجهمية والمعتزلة فانهم
أيضا لاينفردون عن أهل السنة والجماعة بحق بل كل مامعهم من الحق ففي أهل السنة والجماعة
من يقول به ولكن ما يبلغ هؤلاء من قلة العقل وكثرة الجهل مابلغت الرافضة وكذلك
الطوائف المنتسبون الى السنة من أهل الكلام والرأى مثل الكلابية والاشعرية والكرامية
والسالمية ومثل طوائف الفقه من الحنفية والمالكية والسفيانية والاوزاعية والشافعية
والحنبلية والداوودية وغيرهم مع تعظيم الاقوال المشهورة عن أهل السنة والجماعة لايوجد
لطائفة منهم قول انفردوا به عن سائر الامة وهو صواب بل مامع كل طائفة منهم من الصواب يوجد
عند غيرها من الطوائف وقد ينفردون بخطا لايوجد عند غيرهم لكن قد تنفرد طائفة بالصواب
عمن يناظرها من الطوائف كاهل المذاهب الاربعة قد يوجد لكل منهم أقوال انفرد بها وكان
الصواب الموافق للسنة معه دون الثلاثة لكن يكون قوله قد قاله غيره من الصحابة والتابعين

بالعدم غير مسبوق بالعدم وهذا
انما يلزم اذا قيل في واحد من
الحوادث المتعاقبة انه قديم أزلي
وهذا لايقوله عاقل وأما التقدير
الثاني فقوله وان كان الثاني فقول
القائل العلل والمعلولات المتعاقبة
أوغيرها من الحوادث المتعاقبة
تكون مسبوقة بالعدم انما يلزم
اذا قيل ان جنسها ليس بقديم ولا
أزلي وهذا محل النزاع وحقيقة
الامر أن قول القائل اما أن يقال
بوجود شئ منها في الازل أولا وجود
لشئ منها في الازل معناه اما أن شيأ
منها قديم أزلي أوليس شئ منها
قديما أزليا وهذا اللفظ يحتمل فان
أراد به أن واحدا من الحوادث
المتعاقبة يكون قديما أزليا فهذا
لايقولونه وان أراد أن جنسها لم
يزل يحدث شيأ بعد شئ وأنه لاأول
للجنس بل الجنس قديم أزلي فهذا
هو الذي يقولونه وحينئذ فلا يلزم
من نفي الازلية عن واحد نفيها عن
الجنس وذلك أن معنى الازل ليس
هو شيأ له ابتداء محدود حتى يقال
هل حصل شئ منها في ذلك المبدإ
المحدود بل معنى الازل هو معنى
القدم ومعناه مالا ابتداء لوجوده
ولا يقدر الذهن غاية الا كان قبل
تلك الغاية فاذا قال القائل هل وجد
شئ من هذه الحوادث في الازل
كان معناه هل منها قديم لاأول
لوجوده لم يزل موجودا والمثبت لذلك
انما يقول لم يزل الجنس موجودا
شيأ بعد شئ كما يقوله المسلمون

وسائر علماء الامة بخلاف ما انفردوا به ولم ينقل عن غيرهم فهذا لا يكون الا خطأ وكذلك أهل الظاهر كل قول انفردوا به عن سائر الامة فهو خطأ وأما ما انفردوا به عن الاربعة وهو صواب فقد قاله غيرهم من السلف وأما الصواب الذى ينفرد به كل طائفة من الثلاثة فهو كثير لكن الغالب أنه يوافقه عليه بعض أتباع الثلاثة وذلك كقول أبى حنيفة بان المحرم يجوز له أن يلبس الخف المقطوع وما أشبهه كالجمجم والمداس وهو وجه فى مذهب الشافعى وغيره وقوله ان الجد يسقط الاخوة وقد وافقه عليه بعض أصحاب الشافعى وأحمد وكقوله بان طهارة المسح يشترط لها دوام الطهارة دون ابتدائها وقوله ان النجاسة تزول بكل ما يزيلها وهذا أحد الاقوال الثلاثة فى مذهب أحمد ومذهب مالك وكذلك قوله بانها تطهر بالاستحالة ومثل قول مالك بان الخمس مصرفه مصرف الفىء وهو قول فى مذهب أحمد فانه عنه روايتان فى خمس الركاز هل يصرف مصرف الفىء أو مصرف الزكاة واذا صرف مصرف الفىء فانما هو تابع لخمس الغنيمة ومثل قوله بجواز أخذ الجزية من كل كافر جازت معاهدته لا فرق بين العرب والعجم ولا بين أهل الكتاب وغيرهم فلا يعتبر فقط أمر النسب بل الدين فى الذمة والاسترقاق وحل الذبائح والمناكح وهذا أصح الاقوال فى هذا الباب وهو أحد القولين فى مذهب أحمد فانه لا يخالفه الا فى أخذ الجزية من مشركى العرب ولم يبق من مشركى العرب أحد بعد نزول آية الجزية بل كان جميع مشركى العرب قد أسلموا ومثل قول مالك ان أهل مكة يقصرون الصلاة بمنى وعرفة وهو قول فى مذهب أحمد وغيره ومثل مذهبه فى الحكم بالدلائل والشواهد وفى اقامة الحدود ورعاية مقاصد الشريعة وهذا من محاسن مذهبه ومذهب أحمد قريب من مذهبه فى أكثر ذلك ومثل قول الشافعى ان الصبى اذا صلى فى أول الوقت ثم بلغ لم يعد الصلاة وكثير من الناس يعيب هذا على الشافعى وغلطوا فى ذلك بل الصواب قوله كما بسط فى موضعه وهو وجه فى مذهب أحمد وقوله تفعل ذوات الاسباب فى وقت النهى وهو احدى الروايتين عن أحمد وكذلك قوله بطهارة المنى كقول أحمد فى أظهر الروايتين ومثل قول أحمد فى نكاح البغى لا يجوز حتى تتوب وقوله ان الصيد اذا جرح ثم غاب انه يؤكل ما لم يوجد فيه أثر آخر وهو قول فى مذهب الشافعى وقوله بان صوم النذر يصام عن الميت بل وكل المنذورات تفعل عن الميت ورمضان يطعم عنه وبعض الناس يضعف هذا القول وهو قول الصحابة ابن عباس وغيره ولم يفهموا غوره وقوله ان المحرم اذا لم يجد النعلين والازار لبس الخفين والسراويل بلا قطع ولا فتق فان هذا كان آخر الامرين من النبى صلى الله عليه وسلم وقوله بان مرور المرأة والكلب الاسود والحمار يقطع الصلاة وقوله بان الجدة ترث وابنها حى وقوله بصحة المساقاة والمزارعة وما أشبه ذلك وان كان البذر من العامل على احدى الروايتين عنه وكذلك طائفة من أصحاب الشافعى وقوله فى احدى الروايتين ان طلاق السكران لا يقع وهو قول بعض أصحاب أبى حنيفة والشافعى وقوله بأن الوقف اذا تعطل نفعه بيع واشترى به ما يقوم مقامه وفى مذهب أبى حنيفة ما هو أقرب الى مذهب أحمد من غيره وكذلك فى مذهب مالك وكذلك قوله فى ابدال الوقف كابدال مسجد بغيره ويجعل الاول غير مسجد كما فعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه وفى مذهب أبى حنيفة ومالك يجوز الابدال للحاجة فى مواضع وقوله بقبول شهادة العبد وقوله بان صلاة المنفرد خلف الصف يجب عليه فيها الاعادة وقوله ان فسخ الحج الى العمرة جائز مشروع بل هو أفضل وقوله بان القارن اذا ساق الهدى فقرانه أفضل من التمتع والافراد كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم ومثل قوله ان صلاة الجماعة فرض على الاعيان وبالجملة فما اختص به كل امام من المحاسن والفضائل كثير

وجمهور الناس غيرهم فى الابد فيقولون انه لا يزال جنس الحوادث يحدث شيأ بعد شىء فلو قال القائل الحوادث المنقضية لا تكون أبدية ولا تكون فيما لا يزال لانه اما أن يوجد شىء منها فى الابد أو لا وجود لشىء منها فى الابد فان كان الاول فهو ممتنع لان الابدى لا يكون منقضيا بل لا يزال موجودا وان كان الثانى فجملة المنقضيات ملحوقة بالعدم وما كان ملحوقا بالعدم لم يكن أبديا لان الابدى هو ما لا يلحقه العدم كما أن الازلى ما لا يسبقه العدم كان الجواب عن قول هذا القائل بان يقال الابدى هو جنس الحوادث المنقضية لا واحد واحد منها والجنس لا يلحقه العدم وان لحق آحاده كما قال تعالى ان هذا لرزقنا ماله من نفاد وقال تعالى أكلها دائم فالدائم هو الجنس وكذلك الذى لا نفاد له هو الجنس لا كل واحد من أعيان الرزق والمأكولات وقد أورد الآمدى على نفسه سؤالا وأجاب عنه فقال قولكم ان لم يوجد شىء منها فى الازل فلها أول وبداية فنقول لا يلزم من كون كل واحد من العلل والمعلولات غير موجود فى الازل أن تكون الجملة غير أزلية فانه لا يلزم من الحكم على الآحاد أن يكون حكما على الجملة بل جاز أن يكون كل واحد من آحاد الجملة غير أزلى والجملة أزلية بمعنى تعاقب آحادها الى غير النهاية وقال فى الجواب عن هذا قلنا اذا كان كل واحد من

ليس هـذا موضع استقصائه فان المقصود ان الحق دائما مع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وآثاره الصحيحة وان كل طائفة تضاف الى غيره اذا انفردت بقول عن سائر الامة لم يكن القول الذى انفردت به الاخطأ بخلاف المضافين اليه أهل السنة والحديث فان الصواب معهم دائما ومن وافقهم كان الصواب معه دائما لموافقته اياهم ومن خالفهم فان الصواب معهم دونه فى جميع أمور الدين فان الحق مع الرسول فمن كان أعلم بسنته وأتبع لها كان الصواب معه وهؤلاء هم الذين لا ينتصرون الا لقوله ولا يضافون الا اليه وهم أعلم الناس بسنته وأتبع لها وأكثر سلف الامة كذلك لكن التفرق والاختلاف كثير فى المتأخرين والذين رفع الله قدرهم فى الامة هو بما أحيوه من سنته ونصرته وهكذا سائر طوائف الامة بل سائر طوائف الخلق كل خير معهم فيما جاءت به الرسل عن الله وما كان معهم من خطأ أو ذنب فليس من جهة الرسل ولهذا كان الصحابة اذا تكلموا فى مسئلة باجتهادهم قال أحدهم أقول فيها برأيى فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمنى ومن الشيطان والله ورسوله بريئان منه كما قال أبو بكر رضى الله عنه فى الكلالة وكما قال ابن مسعود فى المفوضة اذا مات عنها زوجها وكلاهما أصاب فيما قاله برأيه لكن قال الحق فان القول اذا كان صوابا فهو مما جاء به الرسول عن الله فهو من الله وان كان خطأ فالله لم يبعث الرسول بخطأ فهو من نفسه ومن الشيطان لا من الله ورسوله والمقصود هنا بالاضافة اليه الاضافة اليه من جهة الالهية من جهة الامر والشرع والدين وأنه يحبه ويرضاه ويثيب فاعله عليه وأما من جهة الخلق فكل الاشياء منه والناس لم يسألوا الصحابة عما من الله خلقا وتقديرا فقد علموا أن كل ما وقع فمنه والعرب كانت فى جاهليتها تقر بالقضاء والقدر قال ابن قتيبة وغيره ما زالت العرب فى جاهليتها واسلامها مقرة بالقضاء والقدر وقد قال عنترة

يا عبل أين من المنية مهرب * ان كان ربى فى السماء قضاها

وانما كان سؤال الناس عما من الله من جهة أمره ودينه وشرعه الذى يرضاه ويحبه ويثيب أهله وقد علم الصحابة أن ما خالف الشرع والدين فانه يكون من النفس والشيطان وان كان بقضاء الله وقدره وان كان يعفى عن صاحبه كما يعفى عن النسيان والخطا ونسيان الخير يكون من الشيطان كما قال تعالى وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقال فتى موسى صلى الله عليه وسلم وما أنسانيه الا الشيطان أن أذكره وقال فأنساه الشيطان ذكر ربه ولما نام النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه فى الوادى عن الصلاة قال هذا واد حضرنا فيه الشيطان وقال ان الشيطان أتى بلالا فجعل يهديه كما يهدى الصبى حتى نام فانه كان وكل بلالا أن يكلأ لهم الصبح مع قوله ليس فى النوم تفريط وقال ان الله قبض أرواحنا وقال له بلال أخذ بنفسى الذى أخذ بنفسك وقال من نام عن صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ومع قوله تعالى عن المؤمنين ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا قال تعالى قد فعلت وكذلك الخطأ فى الاجتهاد من النفس والشيطان وان كان مغفورا لصاحبه وكذلك الاحتلام فى المنام من الشيطان وفى الصحيحين عنه أنه قال الرؤيا ثلاثة رؤيا من الله ورؤيا من الشيطان ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه فى اليقظه فيراه فى المنام فالنائم يرى فى منامه ما يكون من الشيطان وهو كما قال صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ وعن المجنون حتى يفيق وعن الصبى حتى يحتلم وأعذرهم النائم ولهذا لم يكن لشئ من أقواله التى تسمع منه فى المنام حكم باتفاق العلماء فلو طلق أو أعتق أو تبرع أو غير ذلك فى منامه كان لغوا بخلاف الصبى المميز فان أقواله قد تعتبر اما باذن الولى واما بغير اذنه فى مواضع بالنص وفى مواضع بالاجماع وكذلك الوسواس فى النفس يكون من الشيطان

الآحاد لا وجود له فى الازل وهو بعض الجملة فليس بعض من أبعاض الجملة يكون موجودا فى الازل واذا لم يكن شئ من الابعاض موجودا فى الازل فانه لا وجود للجملة دون وجود أبعاضها (قلت) ولقائل أن يقول قوله لا وجود للجملة دون وجود أبعاضها أيعنى به وجود أبعاضها معها أو وجود أبعاضها ولو كانت متعاقبة أما الاول فلا يصح لان ما فرض متعاقبا لا يمكن أن تكون أبعاضه موجودة معه وليس له وجود يجتمع فى زمن واحد حتى يمكن اجتماع أبعاضه معه بل وجود أبعاضه وهو متعاقب مع جملته جمع بين النقيضين وان عنى به وجود أبعاضها كيفما كان فيقال له هذا صحيح والمنتفى انما هو وجود شئ من أبعاضها فى الازل ولا يلزم من انتفاء كون الواحد من أبعاضها قديما أزليا أن لا يكون موجودا فاذا كان وجود الجملة موقوفا على وجود أبعاضها فوجود أبعاض المتعاقب ممكن وان قال ان وجود الجنس المتعاقب الذى هو قديم أزلى أبدى موقوف على كون الواحد من آحاده قديما أزليا أو أبديا فهذا محل النزاع فتبين أن الجواب فيه مغلطة وحقيقة الجواب أنه يجب الحكم على الجملة بما يحكم به على أفرادها وقد بين هو وغيره فساد هذا الجواب فانه اذا لم يكن بعض الجملة أزليا كان ذلك سلبا للازلية عن أفراد الجنس

تارة ومن النفس تارة قال الله تعالى ولقد خلقنا الانسان ونعلم ما توسوس به نفسه وقال فوسوس اليه الشيطان وقال فوسوس لهما الشيطان والوسوسة من جنس الوشوشة بالشين المعجمة ومنه وسوسة الحلى وهو الكلام الخفى والصوت الخفى وقد قال تعالى قل أعوذ برب الناس ملك الناس اله الناس من شر الوسواس الخناس الذى يوسوس فى صدور الناس من الجنة والناس وقد قيل ان المعنى من الذى يوسوس فى صدور الناس من الجنة ومن الناس وانه جعل الناس أولا تتناول الجنة والناس فسماهم ناسا كما سماهم رجالا قاله الفراء وقيل المعنى من شر الموسوس فى صدور الناس من الجن ومن شر الناس مطلقا قاله الزجاج ومن المفسرين كأبى الفرج ابن الجوزى من لم يذكر غيرهما وكلاهما ضعيف والصحيح أن المراد القول الثالث وهو أن الاستعاذة من شر الموسوس من الجنة ومن الناس فى صدور الناس فأمر بالاستعاذة من شر شياطين الانس والجن كما قال تعالى وكذلك جعلنا لكل نبى عدوا شياطين الانس والجن يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون وفى حديث أبى ذر الطويل الذى رواه أبو حاتم بن حبان فى صحيحه بطوله قال يا أبا ذر تعوذ بالله من شياطين الانس والجن فقال يا رسول الله أوللانس شياطين قال نعم شر من شياطين الجن وقد قال تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن والمنقول عن عامة المفسرين أن المراد شياطين الانس وما علمت أحدا قال انهم شياطين الجن فعن ابن مسعود وابن عباس والحسن والسدى أنهم رؤساؤهم فى الكفر وعن أبى العالية ومجاهد اخوانهم من المشركين وعن الضحاك وابن السائب كهنتهم والآية تتناول هذا كله وغيره ولفظها يدل على أن المراد شياطين الانس لانه قال واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم ومعلوم أن شياطين الجن معهم لما لقوا الذين آمنوا (١) لا يحتاج أن يخلو به وشيطان الجن هو الذى أمرهم بالنفاق ولم يكن ظاهرا حتى يخلو معهم ويقول انا معكم لاسيما اذا كانوا يظنون انهم على حق كما قال تعالى واذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء ألا أنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون ولو علموا أن الذى يأمرهم بذلك شيطان لم يرضوه وقد قال الخليل بن أحمد كل متمرد عند العرب شيطان وفى اشتقاقه قولان أصحهما أنه من شطن يشطن اذا بعد عن الخير والنون أصلية قال أمية بن أبى الصلت فى صفة سليمان عليه السلام

أيما شاطن عصاه عكاه * ثم يلقى فى السجن والاغلال

عكاه أوثقه وقال النابغة

نأت بسعاد عنك نوى شطون * فبانت والفؤاد بها رهين

ولهذا قرنت به اللعنة فان اللعنة هى البعد من الخير والشيطان بعيد من الخير فيكون وزنه فيعالا نظير فعال وهو من صفات المبالغة مثل القيام والقوام فالقيام فيعال والقوام فعال مثل العياذ والعواذ وفى قراءة عمر الحى القيام فالشيطان المتصف بصفة ثابتة قوية فى كثرة البعد عن الخير بخلاف من بعد عنه مرة وقرب منه أخرى فانه لا يكون شيطانا ومما يدل على ذلك قولهم تشيطن يتشيطن شيطنة ولو كان من شاط يشيط لقيل تشيط يتشيط والذى قال هو من شاط يشيط اذا احترق والتهب جعل النون زائدة وقال وزنه فعلان كما قال الشاعر * وقد يشيط على أرماحنا البطل * وهذا يصح فى الاشتقاق الاكبر الذى يعتبر فيه الاتفاق فى جنس الحروف كما روى عن أبى جعفر أنه قال العامة مشتق من العمى ما رضى الله أن يشبههم بالانعام حتى قال بل هم أضل سبيلا وهذا كما يقال السرية مأخوذة من السر وهو النكاح ولو جرت على القياس لقيل

ونفى الازلية هو الحدوث فيصير معنى الكلام اذا كان كل واحد من الافراد أو الابعاض المتعاقبة حادثا وجب أن يكون الجنس المتعاقب حادثا وقد عرف فساد هذا الكلام وأبو الحسن الآمدى وغيره أدخلوا هذه المقدمة أعنى منع العلل المتعاقبة فى اثبات واجب الوجود ولا حاجة بهم اليها وهى مبنية على مقدمتين احداهما أن العلة قد تتقدم المعلول وقد ذكره فى كتابه المسمى بدقائق الحقائق نقيض ما ذكره هنا فى كتابه المسمى أبكار الافكار وذكر فى اثبات واجب الوجود هذه الطريقة التى تقدمت حكايتها عنه وقال فيها ان كانت العلل والمعلولات غير متناهية فاما أن تكون متعاقبة أو معا لا جائز أن يقال بالاول اذ قد بينا امتناع الافتراق بين العلة والمعلول فيما تقدم والذى قاله فيما تقدم هو ان العلة أو الفاعل لا يفتقر فى كونه علة لمعلوله ولا كون المعلول معلولا الى سبق العدم فأما ما كان من المعلولات الوجودية مسبوقا بالعدم إما أن يكون وجوده باتحاد العلة له فى حال وجوده أو فى حال عدمه لا جائز أن يكون ذلك له فى حال عدمه لامتناع اجتماع الوجود والعدم فلم يبق الا

(١) قوله لا يحتاج أن يخلو به كذا فى الاصل وان لم يكن فيه تحريف فمعناه أن كلا منهم لا يحتاج أن يخلو به شيطانه الجنى كتبه مصححه

سرّية فانها على وزن فعيلة ولكن العرب تعاقب بين الحرف المضاعف والمعتل كما يقولون تقضى البازى وتقضض قال الشاعر * تقضى البازى اذا البازى كسر * ومنه قوله تعالى فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه وهذه الهاء تحتمل أن تكون أصلية فجزمت بلم و يكون من سانهت وتحتمل أن تكون هاء السكت كالهاء من كتابيه وحسابيه واقتده وماليه وسلطانيه وأكثر القراء يثبتون الهاء وصلا ووقفا وحمزة والكسائى يحذفانها من الوصل هنا ومن اقتده فعلى قراءتهما يجب أن تكون هاء السكت فان الاصلية لا تحذف فتكون لفظة لم يتسن كما تقول لم يتغن وتكون مأخوذة من قولهم تسنى يتسنى وعلى الاحتمال الآخر تكون من تسنه يتسنه والمعنى واحد قال ابن قتيبة أى لم يتغير بمر السنين عليه قال واللفظ مأخوذ من السنة تقول سانهت النخلة اذا حملت عاما وحالت عاما فذكر ابن قتيبة لغة من جعل الهاء أصلية وفيها لغتان يقال عاملته مسانهة ومساناة ومن الشواهد لما ذكره ابن قتيبة قول الشاعر

فليست بسنهاء ولا رجبية * ولكن عرايا فى السنين الجوائح

يمدح النخلة والمقصود مدح صاحبها بالجود وأنه يعريها لمن يأكل ثمرها لا يرجبها التخلية ثمرها ولا هى بسنهاء والمفسرون من أهل اللغة يقولون فى الآية معناه لم يتغير وأما لغة من قال ان أصله سنوة فهى مشهورة ولهذا يقال فى جمعها سنوات ويشابهه فى الاشتقاق الاكبر الماء الآسن وهو المتغير المنتن ويشابهه فى الاشتقاق الاصغر الحمأ المسنون فانه من سن يقال سننت الحجر على الحجر اذا حككته والذى يسيل بينهما سنين ولا يكون الا منتنا وهذا أصح من قول من يقول المسنون المصبوب على سنة الوجه أو المصبوب المفرغ أى أبدع صورة الانسان فان هذا انما كان بعد أن خلق من الحمأ المسنون ونفس الحمأ لم يكن على صورة الانسان ولا صورة وجه ولكن المراد المنتن فقوله لم يتسنه بخلاف قوله ماء آسن فانه من قولهم أسن يأسن فهذا من جنس الاشتقاق الاكبر لاشتراكهما فى السين والنون والنون الاخرى والهمزة والهاء متقاربتان فانهما حرفا حلق وهذا باب واسع والمقصود ان اللفظين اذا اشتركا فى أكثر الحروف وتفاوتا فى بعضها قيل أحدهما مشتق من الآخر وهو الاشتقاق الاكبر والاوسط أن يشتركا فى الحروف لا فى ترتيبها كقول الكوفيين الاسم مشتق من السمة والاشتقاق الاصغر الخاص الاشتراك فى الحروف وترتيبها وهو المشهور كقولك علم يعلم فهو عالم وعلى هذا فالشيطان مشتق من شطن وعلى الاشتقاق الاكبر هو من شاط يشيط لانهما اشتركا فى الشين والطاء والنون والياء متقاربتان فالله سبحانه أمر فى سورة الناس بالاستعاذة من شر الوسواس من الجنة والناس الذى يوسوس فى صدور الناس ويدخل فى ذلك وسوسة نفس الانسان له ووسوسة غيره له والقول فى معنى الآية مبسوط فى مصنف مفرد والمقصود هنا أنه قد ثبت فى الصحاح عن النبى صلى الله عليه وسلم من حديث أبى هريرة وابن عباس ان العبد اذا هم بخطيئة لم تكتب عليه فان تركها الله كتبت له حسنة كاملة فان عملها كتبت عليه سيئة واحدة وانه اذا هم بحسنة كتبت له حسنة كاملة فان عملها كتبت له عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة وفى الصحيحين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله تجاوز لامتى عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به وفى الصحيحين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين فاذا قضى التأذين أقبل فاذا ثوب بالصلاة أدبر يعنى الاقامة فاذا قضى التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل إن يدرى كم صلى فاذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين فقد أخبر أن

أن يكون موجدا له فى حال وجوده لا بمعنى أنه أوجده بعد وجوده بل بمعنى أن ما قدر له من الوجود غير مستغن عن العلة بل يستند اليها ولولاها لما كان واذا ذاك فلا فرق بين أن يكون المعلول وجوده مسبوقا بالعدم أو غير مسبوق بالعدم قلت هذه الحجة هى حجة ابن سينا وأمثاله على أن المعلول يكون مع العلة فى الزمان وهى حجة فاسدة وبتقدير صحتها لا تنفع الآمدى فى هذا المقام فان الناس لهم فى مقارنة المعلول لعلته التامة والمفعول لفاعله ثلاثة أقوال قيل يجب أن يقارن الاثر للمؤثر التام ولتأثيره بحيث لا يتأخر الاثر عن التأثير فى الزمان فلا يتعقبه ولا يتراخى عنه وهذا قول هؤلاء الدهرية القائلين بان العالم قديم عن موجب قديم وقولهم أفسد الاقوال الثلاثة وأعظمها تناقضا فانه اذا كان الاثر كذلك لزم ان لا يحدث فى العالم شئ فان العلة التامة اذا كانت تستلزم مقارنة معلولها لها فى الزمان وكان الرب علة تامة فى الازل لزم أن يقارنه كل معلول وكل ما سواه معلول له إما بواسطة وإما بغير واسطة فيلزم أن لا يحدث فى العالم شئ وأيضا فما يحدث من الحوادث بعد ذلك يفتقر الى علة تامة مقارنة له فيلزم تسلسل علل أو تمام علل ومعلولات فى آن واحد وهذا باطل بصريح العقل واتفاق العقلاء وان قدر أن الرب لم يكن علة تامة فى

هذا التذكير والوسواس من الشيطان وأنه ينسيه حتى لا يدري كم صلى وأمره بسجدتي السهو ولم يؤثمه بذلك والوسواس الخفيف لا يبطل الصلاة باتفاق العلماء وأما اذا كان هو الاغلب فقيل عليه الاعادة وهو اختيار أبي عبد الله بن حامد والصحيح الذي عليه الجمهور وهو المنصوص عن أحمد وغيره أنه لا اعادة عليه فان حديث أبي هريرة عام مطلق في كل وسواس ولم يؤمر بالاعادة لكن ينقص أجره بقدر ذلك قال ابن عباس ليس لك من صلاتك الا ما عقلت منها وفي السنن عن عمار ابن ياسر أنه صلى صلاة فخففها فقيل له في ذلك فقال هل نقصت منها شيأ قالوا لا قال فاني بدرت الوسواس وان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها الا عشرها الا تسعها الا ثمنها حتى قال الا نصفها وهذا الحديث حجة على ابن حامد فان أدنى ما ذكر نصفها وقد ذكر أنه يكتب له عشرها وأداء الواجب له مقصودان أحدهما براءة الذمة بحيث يندفع عنه الذم والعقاب المستحق بالترك فهذا لا تجب معه الاعادة فان الاعادة يبقى مقصودها حصول ثواب مجرد وهو شأن التطوعات لكن حصول الحسنات الماحية للسيئات لا يكون الا مع القبول الذي عليه الثواب فبقدر ما يكتب له من الثواب يكفر عنه به من السيئات الماضية ومالا ثواب فيه لا يكفر وان برئت به الذمة كما في الحديث المأثور رب صائم ليس حظه من صيامه الا الجوع والعطش ورب قائم حظه من قيامه السهر يقول انه تعب ولم يحصل له منفعة لكن ذمته برئت وان برئت ذمته فسلم من العقاب فكان على حاله لم يزدد بذلك خيرا والصوم انما شرع لتحصيل التقوى كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون أياما معدودات وقال النبي صلى الله عليه وسلم الصوم جنة فاذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل فان امرؤ شاتمه أو قاتله فليقل اني صائم وفيها ثلاثة أقوال في مذهب أحمد وغيره قيل يقوله في نفسه فلا يرد عليه وقيل يقوله بلسانه وقيل يفرق بين الفرض فيقوله بلسانه والنفل يقوله في نفسه فان صوم الفرض مشترك والنفل يخاف عليه من الرياء والصحيح أنه يقوله بلسانه كما دل عليه الحديث فان القول المطلق لا يكون الا باللسان وأما ما في النفس فمقيد كقوله عما حدثت به أنفسها ثم قال مالم تتكلم أو تعمل به فالكلام المطلق انما هو الكلام المسموع واذا قال بلسانه اني صائم بين عذره في امساكه عن الرد وكان أزجر لمن بدأه بالعدوان وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه فبين صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى لم يحرم على الصائم الاكل لحاجته الى ترك الطعام والشراب كما يحرم السيد على عبيده بعض ماله بل المقصود محبة الله تعالى وهو حصول التقوى فاذا لم يأت به فقد أتى بما ليس فيه محبة ورضا فلا يثاب عليه ولكن لا يعاقب عليه عقوبة التارك والحسنات المقبولة تكفر السيئات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر ولو كفر الجميع بالخمس لم يحتج الى الجمعة لكن التكفير بالحسنات المقبولة وغالب الناس لا يكتب له من الصلاة الا بعضها فيكفر ذلك بقدره والباقي يحتاج الى تكفير ولهذا جاء من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة من أعماله الصلاة فان أكملت والا قيل انظروا هل له من تطوع فان كان له تطوع أكملت به الفريضة ثم يصنع في سائر أعماله كذلك وتكميل الفرائض بالتطوع مطلق فانه يكون يوم القيامة يوم الجزاء فانه اذا ترك بعض الواجبات استحق العقوبة فاذا كان له من جنسه تطوع سد مسده فلا يعاقب وان كان ثوابه ناقصا وله تطوع سد مسده فكمل ثوابه وهو في الدنيا يؤمر بان يعيد حيث تمكن اعادة ما فعله ناقصا من الواجبات أو يجبره

الازل بطل قولهم وقيل بل يجب تراخي الاثر عن المؤثر التام كما يقوله أكثر أهل الكلام ويلزم من ذلك أن يصير المؤثر مؤثرا تاما بعد أن لم يكن مؤثرا تاما بدون سبب حادث أو أن الحوادث تحدث بدون مؤثر تام وأن الممكن يرجح وجوده على عدمه بدون المرجح التام وهذا قول كثير من أهل الكلام منهم من يقول القادر يرجح أحد المقدورين بلا مرجح ومنهم من يقول بل يرجح بالارادة القديمة الازلية ومن هؤلاء وهؤلاء من يقول بل يرجح مع كون الرجحان أولى لا مع وجوبه وهو قول محمود الخوارزمي من الاولين وهو قول محمد بن الهيصم الكرامي وغيره من الآخرين فان الكرامية مع الاشعرية والكلابية يقولون المرجح هو الارادة القديمة الازلية ويقولون ان الارادة لا توجب المراد لكن منهم من يقول من شأن الارادة أن ترجح بلا مزية للترجيح بل مع تساوي الامرين كما تقوله الاشعرية ومنهم من يقول (١) ترجح أولوية الترجيح وهذا قول الكرامية والقول الثالث أن المؤثر التام يستلزم وجود أثره عقبه لا معه في الزمان ولا متراخيا عنه كما قال تعالى انما قولنا لشئ اذا أردناه أن نقول له كن فيكون وعلى هذا فيلزم حدوث كل ما سوى الرب لانه مسبوق بوجود التأثير ليس زمنه زمن التأثير والقادر المريد يستلزم

(١) قوله ترجح أولوية الترجيح كذا في الاصل وانظر كتبه مصححه

عما يجبر به كسجدتي السهو في الصلاة وكالدم الجابر لما تركه من واجبات الحج ومثل صدقة الفطر التي فرضت طهرة للصائم من اللغو والرفث وذلك لانه اذا أمكنه أن يأتي بالواجب كان ذلك عليه ولم يكن قد برئ من عهدته بل هو مطلوب به كما لو لم يفعله بخلاف ما اذا تعذر فعله يوم الجزاء فانه لم يبق هنالك الا الحسنات ولهذا كان جمهور العلماء على أن من ترك واجبا من واجبات الصلاة عمدا فعليه اعادة الصلاة مادام يمكن فعلها وهو اعادتها في الوقت هذا مذهب مالك والشافعي وأحمد لكن مالك وأحمد يقولان قد يجب فيهما ما يسقط بالسهو ويكون سجود السهو عوضا عنه وسجود السهو واجب عندهما وأما الشافعي فيقول كل ما وجب بطلت الصلاة بتركه عمدا أو سهوا وسجود السهو عنده ليس بواجب فان ما صحت الصلاة مع السهو عنه لم يكن واجبا ولا مبطلا والاكثرون يوجبون سجود السهو كمالك وأبي حنيفة وأحمد ويقولون قد أمر به النبي صلى الله عليه وسلم والامر يقتضي الايجاب ويقولون الزيادة في الصلاة لو فعلها عمدا ابطلت الصلاة بالاتفاق مثل أن يزيد ركعة خامسة عمدا أو يسلم عمدا قبل اكمال الصلاة ثم اذا فعله سهوا سجد للسهو بالسنة والاجماع فهذا سجود لما تصح الصلاة مع سهوه دون عمده وكذلك ما نقصه منها فان السجود يكون للزيادة تارة وللنقص أخرى كسجود النبي صلى الله عليه وسلم لما ترك التشهد الاول ولو فعل ذلك أحد عمدا بطلت صلاته عند مالك وأحمد وأما أبو حنيفة فيوجب في الصلاة ما لا تبطل بتركه لا عمدا ولا سهوا ويقول هو مسيء بتركه كالطمأنينة وقراءة الفاتحة وهذا مما نازعه فيه الاكثرون وقالوا من ترك الواجب عمدا فعليه الاعادة الممكنة لانه لم يفعل ما أمر به وهو قادر على فعله فلا يسقط عنه وقد أخرجا في الصحيحين حديث المسيء في صلاته لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فصل فانك لم تصل وأمره بالصلاة التي فيها طمأنينة فدل هذا الحديث الصحيح على أن من ترك الواجب لم يكن ما فعله صلاة بل يؤمر بالصلاة والشارع صلى الله عليه وسلم لا ينفي الاسم الا لانتفاء بعض واجباته فقوله انك لم تصل لانه ترك بعض واجباتها ولم تكن صلاته تامة مقامة الاقامة المأمور بها في قوله تعالى فاذا أطمأننتم فأقيموا الصلاة فقد أمر باتمامها ولهذا لما أمر باتمام الحج والعمرة بقوله وأتموا الحج والعمرة لله ألزم الشارع فيهما فعل جميع الواجبات فاذا ترك بعضها فلا بد من الجبران فعلم أنه ان لم يأت بالمأمور به باتمام الواجب والا فعليه ما يمكن من اعادة أو جبران وكذلك أمر الذي رآه يصلي خلف الصف وحده أن يعيد وقال لا صلاة لفذ خلف الصف وقد صححه أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن حزم وغيرهم من علماء الحديث فان قيل ففي حديث المسيء الذي رواه أهل السنن من حديث رفاعة بن رافع أنه جعل ما تركه من ذلك يؤاخذ بتركه فقط ويحسب له ما فعل ولا يكون كمن لم يصل قيل وكذلك نقول من فعلها وترك بعض واجباتها لم يكن بمنزلة من لم يأت بشئ منها بل يثاب على ما فعل ويعاقب على ما ترك وانما يؤمر بالاعادة لدفع عقوبة ما ترك وترك الواجب سبب للعقاب فان كان يعاقب على ترك البعض لزمه أن يفعلها فان كان له جبران أو أمكن فعله وحده والا فعله مع غيره فانه لا يمكن فعله مفردا فان قيل فاذا لم يكن فعله مفردا طاعة لم يثب عليه أولا قيل هو أولا فعله ولم يكن يعلم أنه لا يجوز أو كان ساهيا كالذي يصلي بلا وضوء أو يسهو عن القراءة والسجود المفروض فيثاب على ما فعل ولا يعاقب بنسيانه وخطئه لكن يؤمر بالاعادة لانه لم يفعل ما أمر به أولا كالنائم اذا استيقظ في الوقت فانه يؤمر بالصلاة لانها واجبة عليه في وقتها اذا أمكن والا صلاها أي وقت استيقظ فانه حينئذ يؤمر بها وأما اذا أمر بالاعادة فقد علم أنه لا يجوز فعل ذلك منفردا فلا يؤمر به منفردا فان قيل فلو تعمد أن يفعلها مع ترك الواجبات

التي

مع وجود القدرة والارادة وجود المقدور المراد والقدرة والارادة حاصلان قبل المقدور المراد ومع وجود المقدور المراد هما مستلزمان له وهذا قول أكثر أهل الاثبات وعلى هذا فيجب الفرق بين وجود العلة والفاعل والمؤثر عند وجود الاثر في الزمان فان هذا (١) لا بد منه وبين وجود العلة التي هي الفعل والتأثير في الزمان فان هذا هو الذي يتعقبه المفعول المعلول الذي هو الاثر ومن الناس من فرق بين تأثير القادر المختار وتأثير العلة الموجبة فزعم أن الاول لا يكون الا مع تراخي الاثر والثاني لا يكون الا مع مقارنة الاثر للمؤثر وهذا أيضا غلط فان الادلة الدالة توجب التسوية لو قدر أنه يمكن أن يكون المؤثر غير قادر مختار فكيف اذا كان ذلك ممتنعا وكون المعلول والمفعول لا يكون مفعولا معلولا الا بعد عدمه هو من القضايا الضرورية التي اتفق عليها عامة العقلاء من الاولين والآخرين وكل هؤلاء يقولون ما كان معلولا يمكن وجوده ويمكن عدمه لا يكون الا حادثا مسبوقا بالعدم وممن قال ذلك ارسطو وأتباعه حتى ابن سينا وأمثاله صرحوا بذلك لكن ابن سينا تناقض مع ذلك فزعم أن الفلك هو قديم أزلي مع كونه ممكنا يقبل الوجود والعدم وهذا مخالف لما صرح به هو وصرح به أئمته وسائر العقلاء وهو مما أنكره عليه ابن رشد الحفيد وبين أن هذا مخالف

(١) قوله لا بد منه وبين وجود كذا في نسخة وفي أخرى لا بد منه في وجود وانظر اه مصححه

التى يعلم وجوبها قيل هذا مستحق للعقاب فانه عاص بهذا الفعل وهذا قد يكون اثمه كاثم التارك
وان قدر أن هذا يثاب فانه لا يثاب عليه ثواب من فعله مع غيره كما أمر به بل أكثر ما يقال ان له
عليه ثوابا بحسبه لكن الذى يعرف أنه اذا لم يكن يعرف أن هذا واجب أو منهى عنه فانه يثاب على
مافعله قال الله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره والقرآن وذكر الله
ودعاؤه خير والا فالمسلم لا يصلى الى غير قبلة أو بغير وضوء أو ركوع أو سجود ومن فعل ذلك كان
مستحقا الذم والعقاب ومع هذا فقد يمكن اذا فعل ذلك مع اعترافه بانه مذنب لا على طريق
الاستهانة والاستهزاء والاستخفاف بل على طريق الكسل أن يثاب على مافعله كمن ترك واجبات
الحج المجبورة بدم لكن لا يكون ثوابه كما اذا فعل ذلك مع غيره على الوجه المأمور به وبهذا يتبين
الجواب عن شبهة أهل البدع من الخوارج والمرجئة وغيرهم ممن يقول ان الايمان لا يتبعض
ولا يتفاضل ولا ينقص قالوا لانه اذا ذهب منه جزء ذهب كله لان الشئ المركب من أجزاء متى
ذهب منه جزء ذهب كله كالصلاة اذا ترك منها واجبا بطلت ومن هذا الاصل تشعبت بهم الطرق
وأما الصحابة وأهل السنة والحديث فقالوا انه يزيد وينقص كما قال النبى صلى الله عليه وسلم
يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال حبة خردل من ايمان وعلى هذا فنقول اذا نقص شئ
من واجباته فقد ذهب ذلك الكمال والتمام ويجوز نفى الاسم اذا أريد به نفى ذلك الكمال وعليه أن
يأتى بذلك الجزء ان كان ترك واجبا فعله أو كان ذنبا استغفر منه وبذلك يصير من المؤمنين المستحقين
لثواب الله المحض الخالص عن العقاب وأما اذا ترك واجبا منه أو فعل محرما فانه يستحق العقاب
على ذلك ويستحق الثواب على مافعل والمنفى انما هو المجموع لا كل جزء من أجزائه كما اذا ذهب
واحد من العشرة لم تبق العشرة عشرة لكن بقى أكثر أجزائها وكذلك جاءت السنة فى سائر
الاعمال كالصلاة وغيرها أنه يثاب على مافعل منها ويعاقب على الباقى حتى ان كان له تطوع
جبر ما ترك بالتطوع ولو كان مافعل باطلا وجوده كعدمه لا يثاب عليه لم يجبر بالنوافل شئ
وعلى ذلك دل حديث المسئ الذى فى السنن أنه اذا نقص منها شيأ أثيب على مافعله فان قلت
فالفقهاء يطلقون أنه قد بطلت صلاته وصومه وحجه اذا ترك منه ركنا قيل لان الباطل فى عرفهم
ضد الصحيح والصحيح فى عرفهم ماحصل به مقصوده وترتب عليه حكمه وهو براءة الذمة ولهذا
يقولون الصحيح ما أسقط القضاء فصار قولهم بطلت بمعنى وجب القضاء لا بمعنى أنه لا يثاب عليها
بشئ فى الآخرة وهكذا جاء النفى فى كلام الله ورسوله كقوله صلى الله عليه وسلم لا يزنى الزانى
حين يزنى وهو مؤمن وقوله لا ايمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له وقوله تعالى انما المؤمنون
الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقوله انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا
بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله أولئك هم الصادقون فان نفى الايمان عمن ترك واجبا منه أو
فعل محرما فيه كنفى غيره كقوله لا صلاة الا بأم القرآن وقوله للمسئ ارجع فصل فانك لم تصل وقوله
للمنفرد خلف الصف لما أمره بالاعادة لا صلاة لفذ خلف الصف وقوله من سمع النداء ثم لم يجب
من غير عذر فلا صلاة له ومن قال من الفقهاء ان هذا النفى الكمال قيل له ان أردت الكمال
المستحب فهذا باطل لوجهين أحدهما ان هذا لا يوجد قط فى لفظ الشارع انه ينفى عملا فعله العبد
على الوجه الذى وجب عليه ثم ينفيه لترك بعض المستحبات بل الشارع لا ينفى عملا الا اذا لم يفعله
العبد كما وجب عليه الثانى أنه لو نفى بترك مستحب لكان عامة الناس لا صلاة لهم ولا صيام فان
الكمال المستحب متفاوت ولا أحد يصلى كصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أفكل من لم يكملها
كتكميل الرسول يقال لا صلاة له فان قيل فهؤلاء الذين يتركون فرضا من الصلاة أو غيرها

لما صرح به ارسطو وسائر الفلاسفة وان هذا لم يقله أحد قبله وارسطو لم يكن يقسم الوجود الى واجب وممكن ولا يقول ان الاول موجب بذاته للعالم بل هذا قول ابن سينا وأمثاله وهو وان كان أقرب الى الحق مع فساده وتناقضه فليس هو قول سلفه بل قول ارسطو وأتباعه أن الاول انما افتقر اليه الفلك لكونه يتحرك للتشبه به لا لكون الاول علة فاعلة له وحقيقة قول ارسطو وأتباعه أن ما كان واجب الوجود فانه يكون مفتقرا الى غيره فيكون جسما مركبا حاملا للاعراض فان الفلك عندهم واجب بذاته وهو كذلك كما قد بسط كلامهم والرد عليهم فى غير هذا الموضع وبين ماوقع من الغلط فى نقل مذاهبهم وأن أتباعهم صاروا يحسنون مذاهبهم فمنهم من يجعل الاول محدثا للحركة بالامر وليس هذا قولهم فان الاول عندهم لا شعور له بحركة ولا ارادة وانما الفلك يتحرك عندهم للتشبه به فهو يحركه كتحريك الامام للمؤتم به أو المعشوق لعاشقه لا تحريك الآمر لمأموره كما يزعمه ابن رشد وغيره ومنهم من يقول بل هو علة مبدعة فاعلة للافلاك كما يقوله ابن سينا وأتباعه وليس هذا أيضا قولهم ولكن كثير من هؤلاء المتأخرين لا يعرفون من مذاهب الفلاسفة الا ماذكره ابن سينا كابى حامد الغزالى والرازى والآمدى وغيرهم ويذكرون

يؤمرون باعادة الصلاة والايمان اذا ترك بعض فرائضه لا يؤمر باعادته قيل ليس الامر بالاعادة مطلقا بل يؤمر بالممكن فان أمكن الاعادة أعاد وان لم يمكن أمر أن يفعل حسنات غير ذلك كما لو ترك الجمعة فانه وان أمر بالظهر فلا تسد مسد الجمعة بل الاثم الحاصل بترك الجمعة لا يزول جميعه بالظهر وكذلك من ترك واجبات الحج عمدا فانه يؤمر بها ما دام يمكن فعلها في الوقت فاذا فات الوقت أمر بالدم الجابر ولم يكن ذلك مسقطا عنه اثم التفويت مطلقا بل هذا الذي يمكنه من البدل وعليه أن يتوب توبة تغسل اثم التفويت كمن فعل محرما فعليه أن يتوب منه توبة تغسل اثمه ومن ذلك أن يأتي بحسنات تمحوه وكذلك من فوت واجبا لم يمكنه استدراكه وأما اذا أمكنه استدراكه فعله بنفسه وهكذا نقول فيمن ترك بعض واجبات الايمان بل كل مأمور تركه فقد ترك جزأ من ايمانه فيستدركه بحسب الامكان فان فات وقته تاب وفعل حسنات أخر غيره ولهذا كان الذي اتفق عليه العلماء انه يمكن اعادة الصلاة في الوقت الخاص والمشترك كما يصلي الظهر بعد دخول العصر ويؤخر العصر الى الاصفرار فهذا تصح صلاته وعليه اثم التأخير وهو من المذمومين في قوله تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون وقوله فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فان تأخيرها عن الوقت الذي يجب فعلها فيه هو اضاعة لها وسهو عنها بلا نزاع أعلمه بين العلماء وقد جاءت الآثار بذلك عن الصحابة والتابعين وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الامراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة وهم انما كانوا يؤخرون الظهر الى وقت العصر والعصر الى وقت الاصفرار وذلك مما هم مذمومون عليه ولكن ليسوا كمن تركها أو فوتها حتى غابت الشمس فان هؤلاء أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتالهم ونهى عن قتال أولئك فانه لما ذكر أنه سيكون أمراء يفعلون ويفعلون قالوا أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا وقد أخبر عن هذه الصلاة التي يؤخرونها وأمر أن تصلي في الوقت وتعاد معهم نافلة فدل على صحة صلاتهم ولو كانوا لم يصلوا لامر بقتالهم وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر مع قوله أيضا في الحديث الصحيح تلك صلاة المنافق تلك صلاة المنافق يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا وثبت عنه في الصحيحين أنه قال من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وثبت عنه في الصحيحين أنه قال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله وقال أيضا ان هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها فمن حافظ عليها كان له الاجر مرتين وقد اتفق العلماء على ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم من قوله من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها فاتفقوا على أن النائم يصلي اذا استيقظ والناسي اذا ذكر وعليه قضاء الفائتة على الفور عند جمهورهم كمالك وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهم وأما الشافعي فجعل قضاء النائم والناسي على التراخي ومن نسي بعض واجباتها فهو كمن نسيها فلو صلى ثم ذكر بعد خروج الوقت أنه كان على غير وضوء أعاد كما أعاد عمر وعثمان وغيرهما لما صلوا بالناس ثم ذكروا بعد الصلاة أنهم كانوا جنبا فأعادوا ولم يأمروا المأمومين بالاعادة وفي حديث عمر أنه لم يذكر الا بعد طلوع الشمس وكذلك اذا أخرها تأخيرا يرى أنه جائز كما أخرها النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب وصلاها بعد مغيب الشمس فان ذلك التأخير إما أن يكون لنسيان منه أولانه كان جائزا اذا كانوا مشغولين بقتال العدو أن يؤخروا الصلاة والعلماء لهم في ذلك ثلاثة أقوال قيل يصلي حال القتال ولا يؤخر الصلاة وتأخير الخندق منسوخ وهذا مذهب مالك والشافعي والامام أحمد

ما ذكره ابن سينا من حججه كما ذكره الآمدي في هذا الموضع حيث قال ان العلة أو الفاعل لا يفتقر في كونه علة الى سبق العدم لان تأثير العلة في المعلول انما هو في حال وجود المعلول فيقال لهم ليس في هذا ما يدل على أن المعلول يجوز أن يكون قديما أزليا غير مسبوق بالعدم بل قولكم واذ ذاك فلا فرق بين أن يكون المعلول وجوده مسبوقا بالعدم أو غير مسبوق دعوى مجردة فتبين أن ما ذكره الآمدي وغيره من امتناع الافتراق بين العلة والمعلول في الزمن ووجوب مقارنتهما في الزمن من أضعف الحجج بل ما ذكره لا يدل على جواز الاقتران فضلا عن أن يدل على وجوب الاقتران بل غاية ما ذكره أن سبق العدم ليس بشرط في ايجاد العلة ولا يلزم من كونه ليس بشرط وجوب الاقتران بل قد يقال بجواز الاقتران وجواز التأخير وحينئذ فلقائل أن يقول (١) هذا الذي ذكرته وان كان باطلا كما قد بسط في غير هذا الموضع وبين فيه أن للناس في هذا المقام ثلاثة أقوال قيل يجوز أن يقارن المعلول العلة في الزمان فيقترن الاثر بالمؤثر في الزمان كما يقوله ابن سينا ومتابعوه

(١) قوله هذا الذي ذكرته الخ هكذا في الاصل وفي العبارة نقص فانظر أين الخبر وحرر المقام من أصل آخر سليم فان الاصل الذي بيدنا محرف سقيم كتبه مصححه

فى المشهور عنه وقيل يخير بين تقديمها وتأخيرها لان الصحابة لما أمرهم النبى صلى الله عليه وسلم أن لا يصلوا العصر الا فى بنى قريظة كانت طائفة منهم أخروا الصلاة فصلوا بعد غروب الشمس وكانت منهم طائفة قالوا لم يرد منا الا المبادرة الى العدو لا تفويت الصلاة فصلوا فى الطريق فلم يعنف النبى صلى الله عليه وسلم أحدا من الطائفتين والحديث فى الصحيحين من حديث ابن عمر وهذا قول طائفة من الشاميين وغيرهم وهو احدى الروايتين عن أحمد وقيل بل يؤخرونها كما فعل يوم الخندق وهو مذهب أبى حنيفة ففى الجملة كل من أخرها تأخيرا يعذر به اما النسيان أو لخطأ فى الاجتهاد فانه يصليها بعد الوقت كمن ظن أن الشمس لم تطلع فأخرها حتى طلعت أو ظن أن وقت العصر باق فأخرها حتى غربت فان هذا يصلى وعلى قول الاكثرين ما بقى تأخيرها جائزا حتى تغرب الشمس ومن قال انه يجوز التأخير فانه يصليها ولو أخرها باجتهاده فانه يصليها وان قيل انه أخطأ باجتهاده وليس هذا من أهل الوعيد المذكور فى قوله من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله فان هذا مجتهد متأول مخطئ وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لى عن أمتى الخطأ والنسيان وهو حديث حسن وقد دل عليه القرآن والحديث الصحيح وأما من فوتها عمدا عالما بوجوبها أو فوت بعض واجباتها الذى يعلم وجوبه منها فهذا مما تنازع فيه العلماء فقيل فى الجميع يصح أن يصليها بعد التفويت ويجب ذلك عليه ويثاب على ما فعل ويعاقب على التفويت كمن أخر الظهر الى وقت العصر والمغرب والعشاء الى آخر الليل من غير عذر وهذا قول أبى حنيفة والشافعى وأحمد يقولون فى كل صلاة وجبت اعادتها فى الوقت فتجب اعادتها بعد الوقت وأما مالك وغيره من أهل المدينة فيفرقون بين ما يعاد فى الوقت وما يعاد بعد خروج الوقت فالم يكن فرضا بل واجبا وهو الذى يسمونه سنة أمروا باعادة الصلاة اذا تركه فى الوقت كمن صلى بالنجاسة وأما ما كان فرضا كالركوع والسجود والطهارة فانه بمنزلة من لم يصل فيعيد بعد الوقت وقد أنكر عليهم كثير من الناس التفريق بين الاعادة فى الوقت وبعده وصنف المزنى مصنفا رد فيه على مالك ثلاثين مسئلة منها هذه وقد رد على المزنى الشيخ أبو بكر الابهرى وصاحبه القاضى عبد الوهاب وعمدتهم أن الصلاة ان فعلت كما أمر بها العبد فلا اعادة عليه فى الوقت ولا بعده وان لم تفعل كما أمر بها العبد فهى فى ذمته فيعيدها فى الوقت وبعده وأهل المدينة يقولون فعلها فى الوقت واجب ليس لاحد قط أن يؤخرها عن الوقت فان كان الوقت أوكد مما ترك لم يعد بعد الوقت لانه ما بقى بعد الوقت يمكنه تلافيها فان الصلاة مع النجاسة أو عريانا فى الوقت خير من الصلاة بلا نجاسة بعد الوقت فلو أمرناه أن يعيدها بعد الوقت لكنا نأمره بأنقص مما صلى وهذا لا يأمر به الشارع وهذا بخلاف من ترك ركنا منها فاذا ذلك بمنزلة من لم يصل فيعيد بعد الوقت وهذا الفرق مبنى على أن الصلاة من واجباتها ما هو ركن لا تتم الا به ومنها ما هو واجب تتم بدونه إما مع السهو واما مطلقا وهذا قول الجمهور وأبو حنيفة يوجب فيها ما لا يجب بتركه الاعادة بحال فاذا أوجب أهل المدينة فيها ما يجب بتركه الاعادة فى الوقت كان أقرب الى الشرع وأحمد مع مالك يوجبان فيها ما يسقط بالسهو ويجبر بالسجود ثم ذلك الواجب اذا تركه عمدا أمره أحمد فى ظاهر مذهبه بالاعادة كما لو ترك فرضا وأما مالك ففى مذهبه قولان فمن ترك ما يجب السجود لتركه سهوا كترك التشهد الاول وترك تكبيرتين فصاعدا أو قراءة السورة والجهر والمخافتة فى موضعهما وقد اتفق الجميع على أن واجبات الحج منها ما يجبر الجمع تركه ومنها ما يفوت الجمع تركه فلا يجبر كالوقوف بعرفة فكذلك الصلاة وقالت طائفة ثالثة ما أمر الله به فى الوقت اذا ترك لغير عذر حتى فات وقته لم يمكن فعله بعد الوقت كالجمعة والوقوف بعرفة ورمى الجمار فان الفعل

وقيل بل يجب تراخى الاثر عن المؤثر وتأثيره كما يقوله أكثر المتكلمين وقيل بل الاثر يتعقب التأثير ولا يكون معه فى الزمان ولا يكون متراخيا عنه وهذا هو الصواب كما قال تعالى انما قولنا لشئ اذا أردناه أن نقول له كن فيكون ولهذا يقال طلقت المرأة فطلقت وأعتقت العبد فعتق فالعتق والطلاق عقب التطليق والاعتاق لا يقترن به ولا يتأخر عنه (١) وبين أن من قال باقتران الاثر بالمؤثر كما يقوله هؤلاء المتفلسفة فان ذلك يستلزم أن لا يكون لشئ من الحوادث فاعل ويستلزم أن لا يحدث شئ فى العالم ومن قال بالتراخى فقوله يستلزم أن المؤثر التام لا يستلزم الاثر بل يحدث الحادث بلا سبب حادث وهذا مبسوط فى غير هذا الموضع والمقصود هنا أن هذا الجواب الذى ذكره هو مأخوذ من كلام ابن سينا وهو مع فساده غايته أن المعلول يجوز أن يقارن وجوده وجود العلة لا يجب أن يكون مسبوقا بالعدم مع وجود العلة وليس فى هذا بيان أنه يمتنع تأخر وجوده عن وجود العلة والاقسام الممكنة ثلاثة اما أن يقال بوجوب المقارنة أو بوجوب التأخر أو بجواز الامرين وما ذكرته لا يدل

---

(١) قوله وبين أن من قال الخ كذا فى الاصل ولعل فى الكلام نقصا فانظر كتبه مصححه

بعد الوقت عبادة لا تشرع الا اذا شرعها الشارع فلا تكون مشروعة الا بشرعه ولا واجبة الا
بأمره وقد اتفق المسلمون على أن من فاته الوقوف بعرفة لعذر أو لغيره لا يقف بعرفة بعد طلوع
الفجر وكذلك رمي الجمار لا ترمى بعد أيام منى سواء فاته لعذر أو لغير عذر كذلك الجمعة لا يقضيها
الانسان سواء فاتته بعذر أو بغير عذر وكذلك لو فوتها أهل المصر كلهم لم يصلوها يوم السبت
وأما الصلوات الخمس فقد ثبت ان المعذور يصليها اذا أمكنه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها لا كفارة لها الا ذلك وكذلك صوم
رمضان أمر الله المسافر والمريض والحائض أن تصوم نظيره في أيام أخر والوقت المشترك بين
الظهر والعصر والمغرب والعشاء وقت لجواز فعلهما جميعا عند العذر وان فعلتا لغير عذر
ففاعلهما آثم لكن هذه قد فعلت في وقت هو وقتها في الجملة وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم
بالصلاة خلف الامراء الذين يؤخرون الصلاة ونهى عن قتالهم مع ذمهم وظلمهم وأولئك كانوا
يؤخرون الظهر الى العصر فجاءت طائفة من الشيعة فصاروا يجمعون بين الصلاتين في وقت
الاولى دائما من غير عذر فدخل في الوقت المشترك من جواز الجمع للعذر من تأويل الولاة
وتصحيح الصلاة مع إثم التفويت ما لم يدخل في التفويت المطلق كمن يفطر شهر رمضان عمدا
ويقول أنا أصوم في شوال أو يؤخر الظهر والعصر عمدا ويقول أصليهما بعد المغرب أو يؤخر
المغرب والعشاء ويقول أصليهما بعد الفجر أو يؤخر الفجر ويقول أصليها بعد طلوع الشمس
فهذا تفويت محض بلا عذر وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر
فكأنما وتر أهله وماله وقال من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله فلو كان يمكنه الاستدراك
لم يحبط عمله وقوله وتر أهله وماله أي صار وترا لا أهل له ولا مال ولو كان فعلها ممكنا بالليل لم
يكن موتورا وقال من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر فلو كان
فعلها بعد المغرب صحيحا مطلقا لكان مدركا سواء أدرك ركعة أو لم يدرك فانه لم يرد أن من أدرك
ركعة صحت صلاته بلا اثم بل يأثم بتعمد ذلك كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة فانه أمر بأن تصلى
الصلاة لوقتها الذي حده وأن لا تؤخر العصر الى ما بعد الاصفرار ففعلها قبل الاصفرار واجب
بأمره وقوله صلوا الصلاة لوقتها فعلم أن هذا الادراك لا يرفع الاثم عن غير المعذور بل يكون قد
صلاها مع الاثم فلو كانت ايضا تصلى بعد المغرب مع الاثم لم يكن فرق بين من يصليها عند الاصفرار
أو يصليها بعد الغروب الا أن يقال ذاك أعظم اثما ومعلوم أنه كلما أخرها كان أعظم اثما فحيث
جاز القضاء مع وجوب التقديم كلما أخر القضاء كان أعظم لاثمه ومن نام عن صلاة أو نسيها
فعليه أن يصليها اذا ذكرها فان ذلك وقتها واذا أخرها من غير عذر أثم كما يأثم من أخر الواجب على
الفور ويصح فعلها بعد ذلك فلو كانت العصر بعد المغرب بهذه المنزلة لم يكن لتحديد وقتها بغروب
الشمس وقوله من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فائدة بل كانت تكون كالواجب
على الفور اذا أخره أو كانت تكون كالمغرب اذا أخرها الى وقت العشاء ومعلوم أن هذا قد يجوز
بل يسن كما في ليلة المزدلفة كما يسن تقديم العصر الى وقت الظهر يوم عرفة بالسنة المتواترة واتفاق
المسلمين وأما فعل العصر بعد الغروب فلم يؤذن فيه قط لغير المعذور كما لم يؤذن في صلاة المغرب
قبل غروب الشمس قال هؤلاء والصلاة في الوقت واجبة على أي حال بترك جميع الواجبات
لأجل الوقت فاذا أمكنه أن يصلي في الوقت بالتيمم أو بلا قراءة أو بلا اتمام ركوع وسجود أو
الى غير القبلة أو يصلي عريانا أو كيفما أمكن وجب ذلك عليه ولم يكن له أن يصلي بعد الوقت مع
تمام الافعال وهذا مما ثبت بالكتاب والسنة وعامته مجمع عليه فعلم أن الوقت مقدم على جميع

على شيء من ذلك ولو دل فانما يدل
على جواز الاقتران لا على وجوبه
وأنت فيما ذكرته هنالك جوزت
تأخر المعلول فلا منافاة بين الامرين
وذلك أن غاية ما ذكرته أن المؤثر
أي المعلول الذي هو المصنوع
المفعول اما أن تكون تأثيراته قديمة
كواجب الوجود وذلك لا ينفي أن
يكون التأثير به هو الاحداث فان
فاعل هذه المحدثات تأثيره فيها في
حال الوجود مع كونها محدثة فليس
كون التأثير فيها في حال وجودها
مما ينفي أنه لا بد أن تكون محدثة
وقولك اذا كان التأثير فيها في حال
وجودها فلا فرق بين أن يكون
وجودها مسبوقا بالعدم أو غير
مسبوق دعوى مجردة لاستواء
الحالين والعقلاء يعلمون بضرورة
عقلهم أن المبدع الفاعل لا يعقل
أن يبدع القديم الازلي الذي لم يزل
موجودا وانما يعقل ابداع ما لم
يكن ثم كان بل العقلاء متفقون
على أن الممكن الذي يمكن وجوده
ويمكن عدمه لا يكون الا حادثا بعد
عدمه ولا يكون قديما أزليا وهذا
مما اتفق عليه الفلاسفة مع سائر
العقلاء وقد صرح به ارسطو
وجميع أتباعه حتى ابن سينا
وأتباعه ولكن ابن سينا وأتباعه
تناقضوا فادعوا في موضع آخر أن
الممكن الذي يمكن وجوده وعدمه
قد يكون قديما أزليا ومن قبله من
الفلاسفة حتى الفارابي لم يدعوا
ذلك ولا تناقضوا وقد حكينا

الواجبات وحينئذ فمن صلى فى الوقت بلا قراءة أو عريانا متعمدا أو نحو ذلك اذا أمر أن يصلى بعد الوقت بقراءة وسترة كان ما أمر به دون ما فعله ولهذا اذا لم يمكن الا أحدهما وجب أن يصلى فى الوقت بلا قراءة ولا سترة ولا يؤخرها و يصلى بعد الوقت بقراءة وسترة فعلم أن ذلك التوقيت ما بقى استدراكه ممكنا وأما المعذور فالله تعالى جعل الوقت فى حقه متى أمكنه فمن نسى الصلاة أو بعض واجباتها صلاها متى ذكرها وكان ذلك هو الوقت فى حقه واذا قيل صلاته فى الوقت كانت أكمل قيل نعم لكن تلك لم تجب عليه لعجزه بالنوم والنسيان وانما وجب عليه أن يصلى اذا استيقظ وذكر كما نقول فى الحائض اذا طهرت فى وقت العصر فهى حينئذ مأمورة بالظهر والعصر وتكون مصلية للظهر فى وقتها أداء وكذلك اذا طهرت آخر الليل صلت المغرب والعشاء وكانت المغرب فى حقها أداء كما أمرها بذلك أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وابن عباس وأبو هريرة رضى الله عنهم ولم ينقل عن صحابى خلافه وهذا يدل على ان هذا من السنة التى كان الصحابة يعرفونها فان مثل هذا يقع على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وخلفائه وقد دل على ذلك الكتاب والسنة حيث جعل الله المواقيت ثلاثة فى حق المعذور وهذه معذورة وهذا مذهب مالك والشافعى وأحمد بن حنبل وهو يدل على أن الوقت مشترك فى حق المعذور فلا يحتاج أن ينوى الجمع كما هو قول الاكثرين أبى حنيفة ومالك والامام أحمد وقدماء أصحابه لكن الشافعى وطائفة من أصحاب أحمد كالخرقى ومن وافقه قالوا تجب النية فى القصر والجمع وجمهور العلماء على أنه لا تجب النية لا لهذا ولا لهذا وهذا مذهب مالك وأبى حنيفة وأحمد وهو الصواب كما بسط فى غير هذا الموضع وقصة الحائض مما يبين أن فعل الصلاة فى غير وقتها الذى أمر بها فيه غير ممكن فان ذلك لو كان ممكنا لكانت الحائض تؤمر بقضاء الصلاة أمر ايجاب أو أمر استحباب فاذا قيل يسقط القضاء عنها تخفيفا قيل فلو أرادت أن تصلى قضاء لتحصل ثواب الصلاة التى فاتتها لم يكن هذا مشروعا باتفاق العلماء وكان لها أن تصلى من النوافل ما شاءت فان تلك الصلاة لم تكن مأمورة بها فى وقتها والصلاة المكتوبة لا يمكن فعلها الا فى الوقت الذى أمر به العبد فلم يجز فعلها بعد ذلك وكل من كان معذورا من نائم وناس ومخطئ فهؤلاء مأمورون بها فى الوقت الثانى فلم يصلوا الا فى وقت الامر كما أمرت الحائض والمسافر والمريض بقضاء رمضان وقيل فى المتعمد لفطره لا يجزيه صيام الدهر ولو صامه قالوا والناسى انما أمر بالصلاة اذا ذكرها لم يؤمر بها قبل ذلك وذلك هو الوقت فى حقه فلم يصل الا فى وقتها وكذلك النائم اذا استيقظ انما صلى فى الوقت قالوا ولم يجوز الله لاحد أن يصلى الصلاة لغير وقتها ولا يقبلها منه فى غير وقتها البتة وكذلك شهر رمضان وفى السنن عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال من أفطر يوما من رمضان لم يقضه صيام الدهر وان صامه قالوا وانما يقبل الله صيامه فى غير الشهر من المعذور كالمريض والمسافر والحائض ومن اشتبه عليه الشهر فتحرى فصام بعد ذلك فانه يجزيه الصيام أما المتعمد للفطر فلا قالوا ولهذا لم يأمر النبى صلى الله عليه وسلم الذى جامع أهله فى رمضان بصوم بل أمره بالكفارة فقط وقد جاء ذكر أمره بالقضاء فى حديث ضعيف ضعفه العلماء أحمد بن حنبل وغيره وكذلك جاء فى الذى يستقيء عمدا أنه يعيد وهذا لم يثبت رفعه وانما ثبت أنه موقوف على أبى هريرة وبتقدير صحته فيكون المراد به المعذور الذى اعتقد أنه يجوز له الاستقاء أو المريض الذى احتاج الى أن يستقيء فاستقاء فان الاستقاءة لا تكون فى العادة الا لعذر والا فلا يقصد العاقل أن يستقيء بلا حاجة فيكون المستقيء متداويا بالاستقاءة كما يتداوى بالاكل وهذا يقبل منه القضاء ويؤمر به وهذا الحديث ثابت عن أبى هريرة وانما اختلف فى رفعه وبكل حال هذا معناه فان أبا هريرة هو الذى

أقوالهم فى غير هذا الموضع وأما المقدمة الثانية التى بنوا عليها امتناع العلل المتعاقبة فهى مبنية على امتناع حوادث لا أول لها والمتفلسف لا يقول بذلك فلم يمكنهم أن يجعلوها مقدمة فى اثبات واجب الوجود والتحقيق أنه لا يحتاج اليها بل ولا يحتاج فى اثبات واجب الوجود الى هذه الطريقة كما قد بينا الكلام على ذلك فى غير هذا الموضع وهؤلاء تجدهم مع كثرة كلامهم فى النظريات والعقليات وتعظيمهم للعلم الالهى الذى هو سيد العلوم وأعلاها وأشرفها وأسناها لا يحققون ما هو المقصود منه بل لا يحققون ما هو المعلوم لجماهير الخلائق وان أثبتوه طولوا فيه الطريق مع امكان تقصيرها بل قد يورثون الناس شكا فيما هو معلوم لهم بالفطرة الضرورية والرسل صلوات الله عليهم وسلامه بعثوا بتكميل الفطرة وتقريرها لا بافسادها وتغييرها قال تعالى فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون منيبين اليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون وفى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه

روى حديث الاعرابى وحديث من أفطر يوما من رمضان لم يقضه صيام الدهر فتحمل أحاديثه على الاتفاق لا على الاختلاف وهذا اقول طائفة من السلف والخلف وهو قول أبى عبد الرحمن صاحب الشافعى وهو قول داود بن على وابن حزم وغيرهم قالوا والمنازعون لنا ليس لهم قط حجة يرد اليها عند التنازع وأكثرهم يقولون لا يجب القضاء الا بأمر ثان وليس معهم هنا أمر ونحن لا ننازع فى وجوب القضاء فقط بل ننازع فى قبول القضاء منه وصحة الصلاة فى غير وقتها فنقول الصلوات الخمس فى غير وقتها المختص والمشترك المضيق والموسع كالجمعة فى غير وقتها وكالحج فى غير وقته وكرمى الجمار فى غير وقتها والوقت صفة للفعل وهو من آكد واجباته فكيف تقبل العبادة بدون صفتها الواجبة فيها وهو لو صلى الى غير القبلة بغير عذر لم تكن صلاته الا باطلة وكذلك اذا صلى قبل الوقت المشترك لغير عذر مثل أن يصلى الظهر قبل الزوال والمغرب قبل المغيب ولو فعل ذلك متأولا مثل الاسير اذا ظن دخول شهر رمضان فصام ومثل المسافر فى يوم الغيم وغيرهما اذا اجتهد وافصلوا الظهر قبل الزوال أو المغرب قبل الغروب فهؤلاء فى وجوب الاعادة عليهم قولان معروفان للعلماء والنزاع فى ذلك فى مذهب مالك والشافعى والمعروف من مذهب أحمد أنه لا يجزيهم ولو فعلوا ذلك فى الوقت المشترك كصلاة العصر فى وقت الظهر والعشاء قبل مغيب الشفق فقياس الصحيح من مذهب أحمد أن ذلك يجزى فانه جمع لعذر وهو لا يشترط النية وقد نص على أن المسافر اذا صلى العشاء قبل مغيب الشفق أجزأه لجواز الجمع له وان كان لم يصلها مع المغرب ولهذا يستحب له مع أمثاله تأخير الظهر وتقديم العصر وتأخير المغرب وتقديم العشاء كما نقل عن السلف فدل على أن الثانية اذا فعلت هنا قبل الوقت الخاص أجزأته قالوا فالنزاع فى صحة مثل هذه الصلاة كالنزاع فى رمى الجمار لا يفعل بعد الوقت قال لهم الاولون ماقستم عليه من الجمعة والحج ورمى الجمار لا يفعل بعد الوقت المحدود فى الشرع بحال لا لمعذور ولا لغير معذور فعلم أن هذه الافعال مختصة بزمان كما هى مختصة بمكان وأما الصلوات الخمس فيجوز فعلها للمعذور بعد انقضاء الاوقات فعلم أنه يصح فعلها فى غير الوقت وان الوقت ليس شرطا فيها كما هو شرط فى تلك العبادات قال الآخرون الجواب من وجهين أحدهما أن يقال هب أنه يجوز فعل الصلاة بعد وقتها للمعذور توسعة من الله ورحمة لان النائم والناسى لا ذنب لهما فوسع الله لهما عند الذكر والانتباه اذ كان لا يمكنهما الصلاة الا حينئذ فأى شئ فى هذا مما يدل على جواز ذلك لمرتكب الكبيرة الذى لا عذر له فى تفويتها والحج اذا فاته فى عام أمكنه أن يحج فى عام قابل ورمى الجمار اذا فاته جعل له بدل عنها وهو النسك والجمعة اذا فاتت صلى الظهر فكان المعذور اذا فاتته هذه العبادات المؤقتة شرع له أن يأتى ببدلها ولا اثم عليه رحمة من الله فى حقه وأما غير المعذور فيجعل له البدل أيضا فى الحج لان الحج يقبل النيابة فاذا مات الانسان جاز أن يحج عنه وان كان مفرطا فاذا جاز أن يحج عنه غيره فلأن يجوز أن يأتى هو بالبدل بطريق الاحرى والاولى فان الدم الذى يخرجه هو أولى من فعل غيره عنه وأما الجمعة اذا فاتته فانما يصلى الظهر لانها الفرض المعتاد فى كل يوم لالانها بدل عن الجمعة بل الواجب على كل أحد اما الجمعة واما الظهر فاذا أمكنت الجمعة وجبت عليه وان لم تمكن صلى الظهر فاذا فاتت الجمعة أمكنه أن يصلى الظهر فوجب عليه صلاة الظهر ولهذا لا يجوز فعلها عند أكثر العلماء الا اذا فاتت الجمعة وأما الصلاة المكتوبة فلا تدخلها النيابة بحال وكذلك صوم رمضان اذا كان قادرا عليه والا سقط عنه الصوم وأطعم هو عن كل يوم مسكينا عند الاكثرين وعند مالك لا شئ عليه وأما ما وردت به السنة من صيام الانسان عن وليه فذلك فى النذر كما فسرته الصحابة الذين رووه بهذا كما يدل عليه لفظه فانه قال من مات وعليه صيام صام

وبجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم قال أبو هريرة اقرؤا ان شئتم فطرة الله التى فطر الناس عليها قالوا يارسول الله أرأيت من يموت من أطفال المشركين وهو صغير فقال الله أعلم بما كانوا عاملين وفى صحيح مسلم عن عياض بن حماد رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى انى خلقت عبادى حنفاء فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بى مالم أنزل به سلطانا فالاقرار بالخالق سبحانه وتعالى والاعتراف بوجود موجود واجب الوجود قديم أزلى كما أنه مركوز فى الفطرة مستقر فى القلوب فبراهينه وأدلته متعددة جدا ليس هذا موضعها وهؤلاء عامة ما يذكرون من الطرق إما أن يكون فيه خلل وإما أن يكون طويلا كثير التعب والغالب عليهم الاول قال الرازى أثبت الصانع بخمسة مسالك وهى كلها مبنية على مقدمة واحدة الاول الاستدلال بحدوث الذوات بناء على أن أجسام العالم محدثة وكل محدث فله محدث أما المقدمة الاولى فقد تبين كلامهم فيها ومناقضة بعضهم بعضا وأنهم التزموا لاجلها إما جحد صفات الله وأفعاله القائمة به وإما جحد بعض ذلك وأنهم اشترطوا فى خلق الله تعالى للعالم ما ينافى خلق العالم فسلطوا عليهم أهل الملل والفلاسفة جميعا

عنه وليه والنذر في ذمته وهو عليه وأما صوم رمضان فليس في ذمته ولا هو عليه بل هو ساقط عن العاجز عنه فلما كانت الصلوات الخمس وصيام رمضان لا يفعله أحد عن أحد أصلا لم يكن لهما بدل بخلاف الحج وغيره فلهذا وسع الشارع في قضائهما للمعذور لحاجته الى ذلك توسعة منه ورحمة وغيرهما لم يوسع في قضائه لاحد لانه لا حاجة به الى قضائه لما شرع من البدل إما إعادة أخرى كالظهر عن الجمعة والدم عن واجبات الحج وإما فعل الغير كالحج عن المعضوب والميت فهذا يبين الفرق بين الصلاة والصوم وغيرهما وبين المعذور وغيره ويبين أن من وسع فيهما لغير المعذور كما يوسع للمعذور فقد أخطأ القياس الجواب الثاني أنا لم نقس قياسا استفدنا به حكم الفرع من الاصل فان ما ذكرناه ثابت بالادلة الشرعية التي لا يحتاج الى القياس معها كما تقدم لكن ذكرنا القياس ليتصور الانسان ما جاء به الشرع في هذا كما يضرب الله الامثال للتفهيم والتصور لا لأن ذلك هو الدليل الشرعي والمراد بهذا القياس أن يعرف أن فعل الصلاة بعد الوقت حيث حرم الله ورسوله تأخيرها بمنزلة فعل هذه العبادات والمقصود تمثيل الحكم بالحكم لا تمثيل الفعل بالفعل فيعرف أن المقصود أن الصلاة ما بقيت تقبل ولا تصح كما لا تقبل هذه ولا تصح فان من الجهال من يتوهم أن المراد بذلك توهين أمر الصلاة وأن من فوتها سقط عنه القضاء فيدعو ذلك السفهاء الى تفويتها وهذا لا يقوله مسلم بل من قال ان من فوتها فلا اثم عليه فهو كافر مرتد يستتاب فان تاب والا قتل ولكن تفويت الصلاة عمدا مثل تفويت شهر رمضان عمدا باجماع المسلمين فأجمع المسلمون كلهم من جميع الطوائف على أن من قال لا أصلي صلاة النهار الا بالليل فهو كمن قال لا أصوم رمضان الا في شوال فان كان يستجيز تأخيرها ويرى ذلك جائزا له فهو كمن يرى تأخير رمضان جائزا وهذان يجب استتابتهما باتفاق العلماء فان تابا واعتقدا وجوب فعل الصلاة والصوم في وقتهما والا قتلا وكثير من العامة والجهال يعتقدون جواز تأخيرها الى الليل بأدنى شغل ويرى أن صلاتها بالليل خير من أن يصليها بالنهار مع الشغل وهذا باطل باجماع المسلمين بل هذا كفر وكثير منهم لا يرى جوازها في الوقت الا مع كمال الافعال وأنه اذا صلاها بعد الوقت مع كمال الافعال كان أحسن وهذا باطل بل كفر باتفاق العلماء ومن أسباب هذه الاعتقادات الفاسدة تجويز القضاء لغير المعذور وقول القائل انها تصح وتقبل وان أثم بالتأخير فجعلوا فعلها بعد الغروب كفعل العصر بعد الاصفرار وذلك جمع بين ما فرق الله ورسوله بينه فلو علمت العامة أن تفويت الصلاة كتفويت شهر رمضان باتفاق المسلمين لاجتهدوا في فعلها في الوقت ومن جملة أسباب ذلك أن رمضان يشترك في صومه جميع الناس والوقت مطابق للعبادة لا ينفصل عنها وليس له شروط كالصلاة والصلاة وقتها موسع فيصلي بعض الناس في أول الوقت وبعضهم في آخره وكلاهما جائز وفيها واجبات يظن الجهال أنه لا يجوز فعلها الا مع تلك الواجبات مطلقا فيقولون نفعلها بعد الوقت فهو خير من فعلها في الوقت بدون تلك الواجبات فهذا الجهل أوجب تفويت الصلاة التفويت المحرم بالاجماع ولا يجوز أن يقال لمن فوتها لا شيء عليك أو تسقط عنك الصلاة وان قال هذا فهو كافر ولكن يبين له أنك بمنزلة من زنى وقتل النفس وبمنزلة من أفطر في رمضان عمدا اذ أذنبت ذنبا ما بقي له جبران يقوم مقامه فانه من الكبائر بل قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر فاذا كان هذا في الجمع من غير عذر فكيف بالتفويت من غير عذر وحينئذ فعليك بالتوبة والاجتهاد في أعمال صالحة أكثر من قضائها فصلّ صلوات كثيرة لعله أن يكفر بها عنك ما فوته وأنت مع ذلك على خطر وتصدق فان بعض الصحابة ألهاه بستانه عن صلاة المغرب فتصدق ببستانه وسليمان بن داود لما فاتته صلاة

وأما الثانية فهي أظهر وأعرف وأبده في العقول من أن تحتاج الى بيان فبنوها على أن كل محدث فهو ممكن الوجود وأن الممكن يحتاج في وجوده الى مؤثر موجود وكل من هاتين المقدمتين صحيحة في نفسها مع أن القول بافتقار المحدث الى المحدث أبين وأظهر في العقل من القول بافتقار الممكن الى المؤثر الموجود فبتقدير بيانهم للمقدمتين يكونون قد طولوا وداروا بالعقول دورة تبعد على العقول معرفة الله تعالى والاقرار بثبوته وقد يحصل لها في تلك الدورة من الآفات ما يقطعها عن المقصود فكانوا كما قيل لبعض الناس أين أذنك فرفع يده وأدارها على رأسه ومدها وتمطى وقال هذه أذني وكان يمكنه أن يشير اليها بالطريق المستقيم القريب ويقول هذه أذني وهو كما قيل

أقام يعمل أياما رويته
وشبه الماء بعد الجهد بالماء

وهو نظير ما يذكر عن يعقوب بن اسحق الكندي فيما حكاه عنه السيرافي من قوله هذا من باب فقد عدم الوجود وفقد عدم الوجود هو الوجود فكيف وقد ذكروا في افتقار الممكن الى الواجب بنفسه مع ظهوره وبيانه كما قد بيناه في غير هذا الموضع ما هو نقيض المقصود من التعليم والبيان وتحرير الادلة والبراهين وقد تكلمنا على تقرير ما يتعلق بهذا المقام في غير

العصر بسبب الخيل طفق مسحا بالسوق والاعناق فعقرها كفارة لما صنع فمن فوت صلاة واحدة عمدا فقد أتى كبيرة عظيمة فليستدرك بما أمكن من توبة وأعمال صالحة ولو قضاها لم يكن مجرد القضاء رافعا اثم ما فعل باجماع المسلمين والذين يقولون لا يقبل منه القضاء يقولون نأمره باضعاف القضاء لعل الله أن يعفو عنه وإذا قالوا لا يجب القضاء الا بأمر جديد فلأن القضاء تخفيف ورحمة كما في حق المريض والمسافر في رمضان والرحمة والتخفيف تكون للمعذور والعاجز لا تكون لاصحاب الكبائر المتعمدين لها المفرطين في عمود الاسلام والصلاة عمود الاسلام ألا ترى الى ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه انه لما سئل عمن وجب عليه الحج فعجز عنه أو نذر صياما أو حجا فمات هل يفعل عنه فقال أرأيت لو كان على أبيك أو أمك دين فقضيته أما كان يجزي عنه قال بلى قال ان الله أحق بالقضاء ومراده بذلك أن الله أحق بقبول القضاء عن المعذور من بني آدم فان الله أرحم وأكرم فاذا كان الآدميون يقبلون القضاء عمن مات فالله أحق بقبوله أيضا لم يرد بذلك أن الله يحب أن تقضى حقوقه التي كانت على الميت وهي أوجب ما يقضى من الدين فان دين الميت لا يجب على الورثة قضاؤه لكن يقضى من تركته ولا يجب على أحد فعل ما وجب على الميت من نذر والسائل انما سأل عن الاجزاء والقبول لم يسأل عن الوجوب فلا بد أن يجاب عن سؤاله فعلم أن الأمر بقضاء العبادات وقبول القضاء من باب الاحسان والرحمة وذلك مناسب للمعذور وأما صاحب الكبيرة المتعمد فلا يستحق تخفيفا ولا رحمة لكن اذا تاب فله أسوة بسائر التائبين من الكبائر فيجتهد في طاعات الله وعباداته بما أمكن والذين أمروه بالقضاء من العلماء لا يقولون انه بمجرد القضاء يسقط عنه الاثم بل يقولون بالقضاء يخف عنه الاثم وأما إثم التفويت وتأخير الصلاة عن وقتها فهو كسائر الذنوب التي تحتاج إما الى توبة واما الى حسنات ماحية واما غير ذلك مما يسقط به العقاب وهذه المسائل لبسطها موضع آخر والمقصود هنا أن ما كان من الشيطان مما لا يدخل تحت الطاقة فهو معفو عنه كالنوم والنسيان والخطا في الاجتهاد ونحو ذلك وأن كل من مدح من الامة أولهم وآخرهم على شيء أثابه الله عليه ورفع به قدره فهو مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فالثواب على ما جاء به الرسول والنصرة لمن نصره والسعادة لمن اتبعه وصلوات الله وملائكته على المؤمنين به والمعلمين للناس دينه والحق يدور معه حيثما دار وأعلم الخلق بالحق وأتبعهم له أعلمهم بسنته وأتبعهم لها وكل قول خالف قوله فهو اما دين منسوخ واما دين مبدل لم يشرع قط وقد قال علي رضي الله عنه في مفاوضة جرت بينه وبين عثمان رضي الله عنه خيرنا أتبعنا لهذا الدين وعثمان يوافقه على ذلك وسائر الصحابة رضي الله عنهم أجمعين

﴿ فصل ﴾ ولما قال السلف ان الله أمر بالاستغفار لاصحاب محمد فسبهم الرافضة كان هذا كلاما حقا وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لا تسبوا أصحابي يقتضي تحريم سبهم مع أن الامر بالاستغفار للمؤمنين والنهي عن سبهم عام ففي الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالالقاب بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاولئك هم الظالمون فقد نهى عن السخرية واللمز والتنابز بالألقاب واللمز العيب والطعن ومنه قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات أي يعيبك ويطعن عليك وقوله الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات وقوله ولا تلمزوا أنفسكم أي لا يلمز بعضكم بعضا كقوله لولا اذ سمعتموه

هذا الموضع ﴿ قال الرازي ﴾ المسلك الثاني الاستدلال بامكان الاجسام على وجود الصانع سبحانه وتعالى وهي عمدة الفلاسفة قالوا الاجسام ممكنة وكل ممكن فلا بد له من مؤثر أما بيان كونها ممكنة فبالطريق المذكورة في مسئلة الحدوث وأما بيان أن الممكن لا بد له من مؤثر فبالطريق المذكورة هنا (قلت) وهذه الطريقة هي طريقة ابن سينا وأمثاله من المتفلسفة وليست طريقة ارسطو والقدماء من الفلاسفة وابن سينا كان يعجب بهذه الطريقة ويقول انه أثبت واجب الوجود من نفس الوجود من غير احتياج الى الاستدلال بالحركة كما فعل أسلافه الفلاسفة ولا ريب أن طريقته تثبت وجودا واجبا لكن لا تثبت أنه مغاير للافلاك الا ببيان امكان الاجسام كما ذكره الرازي عنهم وامكان الاجسام هو مبني على توحيدهم المبني على نفي صفات الله تعالى كما تقدم التنبيه عليه وهو من أفسد الكلام كما قد بين ذلك في غير موضع ومن طريقهم دخل القائلون بوحدة الوجود وغيرهم من أهل الالحاد القائلين بالحلول والاتحاد كصاحب الفصوص وأمثاله الذين حقيقة قولهم تعطيل الصانع بالكلية والقول بقول الدهرية الطبيعية دون الالهية (قال) المسلك الثالث الاستدلال بامكان الصفات على

ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وقوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم وقد قال
تعالى ويل لكل همزة لمزة الآية والهمز العيب والطعن بشدة وعنف ومنه همز الارض بعقبه
ومنه الهمزة وهي نبرة من الصدر وأما الاستغفار للمؤمنين عموما فقد قال تعالى واستغفر لذنبك
وللمؤمنين والمؤمنات وقد أمر الله بالصلاة على من يموت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستغفر
للمنافقين حتى نهي عن ذلك فبكل مسلم لم يعلم أنه منافق جاز الاستغفار له والصلاة عليه وان كان فيه
بدعة أو فسق لكن لا يجب على كل أحد أن يصلي عليه واذا كان في ترك الصلاة على الداعي الى
البدعة والمظهر للفجور مصلحة من جهة انزجار الناس فالكف عن الصلاة كان مشروعا لمن كان
يؤثر ترك صلاته في الزجر بأن لا يصلي عليه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيمن قتل نفسه صلوا على
صاحبكم وكذلك قال في الغال صلوا على صاحبكم وقد قيل لسمرة بن جندب ان ابنك لم ينم
البارحة فقال أبشما قالوا بشما قال لو مات لم أصل عليه يعني لانه يكون قد قتل نفسه والعلماء
هنا نزاع هل يترك الصلاة على مثل هذا الامام فقط لقوله صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم
أم هذا الترك يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم أم مشروع لمن تطلب صلاته وهل الامام هو
الخليفة أو الامام الراتب وهل هذا مختص بهذين أو هو ثابت لغيرهما فهذه كلها مسائل تذكر
في غير هذا الموضع لكن بكل حال المسلمون المظهرون للاسلام قسمان اما مؤمن واما منافق فمن
علم نفاقه لم تجز الصلاة عليه والاستغفار له ومن لم يعلم ذلك عنه صلى عليه واذا علم شخص نفاق
شخص لم يصل هو عليه ويصلي عليه من لم يعلم نفاقه وكان عمر رضي الله عنه لا يصلي على من
لم يصل عليه حذيفة لانه كان في غزوة تبوك قد عرف المنافقين الذين عزموا على الفتك برسول الله
صلى الله عليه وسلم واعلم أنه لا منافاة بين عقوبة الانسان في الدنيا على ذنبه وبين الصلاة عليه
والاستغفار له فان الزاني والسارق والشارب وغيرهم من العصاة تقام عليهم الحدود ومع هذا
فيحسن عليهم بالدعاء لهم في دينهم ودنياهم فان العقوبات الشرعية انما شرعت رحمة من الله
بعباده فهي صادرة عن رحمة الله وارادة الاحسان لهم ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على الذنوب
أن يقصد بذلك الاحسان اليهم والرحمة لهم كما يقصد الوالد تأديب ولده وكما يقصد الطبيب
معالجة المريض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما أنا لكم بمنزلة الوالد وقد قال تعالى النبي
أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وفي قراءة أبي وهو أب لهم والقراءة المشهورة تدل
على ذلك فان نساءه انما كن أمهات المؤمنين تبعا له فلولا أنه كالاب لم يكن نساؤه كالامهات
والانبياء أطباء الدين والقرآن أنزله الله شفاء لما في الصدور فالذي يعاقب الناس عقوبة شرعية
انما هو نائب له وخليفة له فعليه أن يفعل كما فعل على الوجه الذي فعل ولهذا قال تعالى كنتم خير
أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله قال أبو هريرة كنتم
خير أمة أخرجت للناس تأتون بهم في الاقياد والسلاسل تدخلونهم الجنة أخبر أن هذه الامة خير
الامم لبني آدم فانهم يعاقبونهم بالقتل والاسر ومقصودهم بذلك الاحسان اليهم وسوقهم الى
كرامة الله ورضوانه والى دخول الجنة وهكذا الرد على أهل البدع من الرافضة وغيرهم ان لم يقصد
فيه بيان الحق وهدى الخلق ورحمتهم والاحسان اليهم لم يكن عمله صالحا واذا غلظ في ذم بدعة
ومعصية كان قصده بيان ما فيها من الفساد ليحذرها العباد كما في نصوص الوعيد وغيرها وقد
يهجر الرجل عقوبة وتعزيرا والمقصود بذلك ردعه وردع أمثاله للرحمة والاحسان لا للتشفي
والانتقام كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه الثلاثة الذين خلفوا لما جاء المتخلفون عن الغزاة
يعتذرون ويحلفون وكانوا يكذبون وهؤلاء الثلاثة صدقوا وعوقبوا بالهجر ثم تاب الله عليهم ببركة

وجود الصانع سواء كانت الاجسام
واجبة وقديمة أو ممكنة وحادثة قال
وتقريره أن يقال اختصاص كل
جسم بماله من الصفات اما أن
يكون لجسميته أو لما يكون حالا في
الجسمية أو لما يكون محلا لها أو لما
لا يكون حالا فيها ولا محلا لها وهذا
القسم الاخير اما أن يكون جسما
أو جسمانيا أو لا جسما ولا جسمانيا
وتبطل كل هذه الاقسام سوى القسم
الاخير بما مر تقريره في اثبات
المسلك الاول في مسئلة حدوث
العالم (قلت) وهذا هو القول بتماثل
الاجسام وان تخصيص بعضها
بالصفات دون بعض يفتقر الى
مخصص والقول بتماثل الاجسام
في غاية الفساد والرازي نفسه قد
بين بطلان ذلك في غير موضع وهذا
الذي أحال عليه ليس فيه الا أن
الجسم لا يكون اختصاصه بالحيز
واجبا بل جائزا وبتقدير ثبوت
هذا في التحيز لا يلزم مثله في سائر
الصفات وما ذكره من الدليل
لا يصح وذلك أنه قال اختصاصه
بذلك ان كان واجبا فاما أن يكون
الوجوب لنفس الجسمية أو لامر
عرض للجسمية أو لامر عرضت
له الجسمية أو لامر غير عارض
لها ولا معروض لها والاول يوجب
اشتراك الاجسام في تلك الصفة
وان كان لعارض فاما أن يكون
ممتنع الزوال وهو اللازم أو ممكن
الزوال وهو العارض فان العرضي
في اصطلاحهم أعم من العارض

فان كان ممتنع الزوال فان كان الامتناع لنفس الجسمية عاد الاشكال الاول وان كان لغيرها أفضى الى التسلسل وان كان لعروض الجسمية لم يصح لان المعقول من الجسمية الذهاب فى الجهات فلو كان فى محل لكان ذلك المحل يجب أن يكون ذاهبا فى الجهات فيكون محل الجسمية جسما لانه ان لم يكن ذاهبا فى الجهات لم يكن له اختصاص بالحيز فلا يعقل حصول الجسم المختص بالحيز فى محل غير مختص بالحيز واذا كان محله ذاهبا فى الجهات كان جسما وحينئذ فالقول فى اختصاصه بذلك الحال فيه كالقول فى الحيز لا يجوز أن يكون للجسمية أو لوازمها بل لامر عارض ممكن الزوال فيكون ذلك الحيز ممكن الزوال وهو المقصود قلت ولقائل أن يقول هذا الدليل مبنى على تماثل الاجسام وأكثر العقلاء على خلافه وقد قرر الرازى فى موضع آخر أنها مختلفة لا متماثلة وهو مبنى أيضا على الكلام فى الصورة والمادة ونحو ذلك مما ليس هذا موضع بسط الكلام فيه لكن يبين فساده ببيان موضع المنع فى مقدماته (قوله ان كان الامتناع لغير الجسمية أفضى الى التسلسل) ممنوع فان الاجسام اذا كانت مشتركة فى مسمى الجسمية وقد اختص بعضها عن بعض بصفات أخرى لم يجب فى ذلك التسلسل كما فى سائر الامور التى تشترك

الصدق وهذا مبنى على مسئلتين احداهما أن الذنب لا يوجب كفر صاحبه كما تقوله الخوارج بل ولا تخليده فى النار ومنع الشفاعة فيه كما يقوله المعتزلة الثانى أن المتأول الذى قصده متابعة الرسول لا يكفر ولا يفسق اذا اجتهد فاخطأ وهذا مشهور عند الناس فى المسائل العملية وأما مسائل العقائد فكثير من الناس كفروا المخطئين فيها وهذا القول لا يعرف عن أحد من الصحابة والتابعين لهم باحسان ولا يعرف عن أحد من أئمة المسلمين وانما هو فى الاصل من أقوال أهل البدع الذين يبتدعون بدعة ويكفرون من خالفهم كالخوارج والمعتزلة والجهمية ووقع ذلك فى كثير من أتباع الأئمة كبعض أصحاب مالك والشافعى وأحمد وغيرهم (١) وقد يسلكون فى التكفير ذلك فمنهم من يكفر أهل البدع مطلقا ثم يجعل كل من خرج عما هو عليه من أهل البدع وهذا بعينه قول الخوارج والمعتزلة والجهمية وهذا القول أيضا لا يوجد فى طائفة من أصحاب الأئمة الاربعة ولا غيرهم وليس فيهم من كفر كل مبتدع بل المنقولات الصريحة عنهم تناقض ذلك ولكن قد ينقل عن أحدهم أنه كفر من قال بعض الاقوال ويكون مقصوده أن هذا القول كفر ليحذر ولا يلزم اذا كان القول كفرا أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل فان ثبوت الكفر فى حق الشخص المعين كثبوت الوعيد فى الآخرة فى حقه وذلك له شروط وموانع كما بسطناه فى موضعه واذا لم يكونوا فى نفس الامر كفارا لم يكونوا منافقين فيكونون من المؤمنين فيستغفر لهم ويترحم عليهم واذا قال المسلم ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان يقصد كل من سبقه من قرون الامة بالايمان وان كان قد أخطأ فى تأويل تأوله فخالف السنة أو أذنب ذنبا فانه من اخوانه الذين سبقوه بالايمان فيدخل فى العموم وان كان من الثنتين والسبعين فرقة فانه ما من فرقة الا وفيها خلق كثير ليسوا كفارا بل مؤمنين فيهم ضلال وذنب يستحقون به الوعيد كما يستحقه عصاة المؤمنين والنبى صلى الله عليه وسلم لم يخرجهم من الاسلام بل جعلهم من أمته ولم يقل انهم يخلدون فى النار فهذا أصل عظيم ينبغى مراعاته فان كثيرا من المنتسبين الى السنة فيهم بدعة من جنس بدع الرافضة والخوارج وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب وغيره لم يكفروا الخوارج الذين قاتلوهم بل أول ما خرجوا عليه وتحيزوا بحروراء وخرجوا عن الطاعة والجماعة قال لهم على بن أبى طالب رضى الله عنه ان لكم علينا ان لا نمنعكم من مساجدنا ولا حقكم من الفىء ثم أرسل اليهم ابن عباس فناظرهم فرجع نحو نصفهم ثم قاتل الباقى وغلبهم ومع هذا لم يسب لهم ذرية ولا غنم لهم مالا ولا سار فيهم سيرة الصحابة فى المرتدين كمسيلمة الكذاب وأمثاله بل كانت سيرة على والصحابة فى الخوارج مخالفة لسيرة الصحابة فى أهل الردة ولم ينكر أحد على على ذلك فعلم اتفاق الصحابة على أنهم لم يكونوا مرتدين عن دين الاسلام قال الامام محمد بن نصر المروزى وقد ولى على رضى الله عنه قتال أهل البغى وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم فيهم ما روى وسماهم مؤمنين وحكم فيهم باحكام المؤمنين وكذلك عمار بن ياسر وقال محمد بن نصر أيضا حدثنا اسحق بن راهويه حدثنا يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل عن الشيبانى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال كنت عند على حين فرغ من قتال أهل النهروان فقيل له أمشركون هم قال من الشرك فروا فقيل أفمنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما هم قال قوم بغوا علينا فقاتلناهم وقال محمد بن نصر أيضا حدثنا اسحق حدثنا وكيع عن مسعر عن عامر بن شقيق عن أبى وائل قال قال رجل من دعى الى البغلة الشهباء يوم قتل المشركون فقال على من الشرك فروا قال المنافقون قال ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا قال فما هم قال قوم بغوا علينا فقاتلناهم فنصرنا عليهم قال اسحق حدثنا وكيع عن أبى

(١) قوله وقد يسلكون فى التكفير ذلك هكذا فى الاصل وانظر وحرر كتبه مصححه

خالد عن حكيم بن جابر قال قالوا لعلي حين قتل أهل النهروان أمشركون هم قال من الشرك فروا قيل فمنافقون قال المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا قيل فما هم قال قوم حاربونا فحاربناهم وقاتلونا فقاتلناهم قلت الحديث الاول وهذا الحديث صريحان فى أن عليا قال هذا القول فى الخوارج الحرورية أهل النهروان الذين استفاضت الاحاديث الصحيحة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى ذمهم والامر بقتالهم وهم يكفرون عثمان وعليا ومن تولاهما فمن لم يكن معهم كان عندهم كافرا ودارهم دار كفر فانما دار الاسلام عندهم هى دارهم قال الاشعرى وغيره أجمعت الخوارج على تكفير على بن أبى طالب رضى الله عنه ومع هذا على قاتلهم لما بدءوه بالقتال فقتلوا عبد الله بن خباب وطلب على منهم قاتله فقالوا كلنا قتله وأغاروا على ماشية فقتلوا الناس ولهذا قال فيهم قوم قاتلونا فقاتلناهم وحاربونا فحاربناهم وقال قوم بغوا علينا فقاتلناهم وقد اتفق الصحابة والعلماء بعدهم على قتال هؤلاء فانهم بغاة على جميع المسلمين سوى من وافقهم على مذهبهم وهم يبدؤن المسلمين بالقتال ولا يندفع شرهم الا بالقتال فكانوا أضر على المسلمين من قطاع الطريق فان أولئك انما مقصودهم المال فلو أعطوه لم يقاتلوا وانما يتعرضون لبعض الناس وهؤلاء يقاتلون الناس على الدين حتى يرجعوا عما ثبت بالكتاب والسنة واجماع الصحابة الى ما ابتدعه هؤلاء بتأويلهم الباطل وفهمهم الفاسد للقرآن ومع هذا فقد صرح على رضى الله عنه بانهم مؤمنون ليسوا كفارا ولا منافقين وهذا بخلاف ما كان يقوله بعض الناس كأبى اسحق الاسفراينى ومن اتبعه يقولون لا نكفر الا من يكفرنا فان الكفر ليس حقا لهم بل هو حق لله وليس للانسان أن يكذب على من يكذب عليه ولا يفعل الفاحشة باهل من فعل الفاحشة باهله بل ولو استكرهه رجل على اللواطة لم يكن له أن يستكرهه على ذلك ولو قتله بتجريع خمر أو تلوط لم يجز قتله بمثل ذلك لان هذا حرام لحق الله ولو سب النصارى نبينا لم يكن لنا أن نسب المسيح والرافضة اذا كفروا أبا بكر وعمر فليس لنا أن نكفر عليا وحديث أبى وائل يوافق ذينك الحديثين والظاهر أنه كان يوم النهروان أيضا وقد روى عنه فى أهل الجمل وصفين قول أحسن من هذا قال اسحق بن راهويه حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه قال سمع على يوم الجمل ويوم صفين رجلا يغلو فى القول فقال لا تقولوا الا خيرا انما هم قوم زعموا أنا بغينا عليهم وزعمنا أنهم بغوا علينا فقاتلناهم فذكر لابى جعفر أنه أخذ منهم السلاح فقال ما كان أغناه عن ذلك وقال محمد بن نصر حدثنا محمد ابن يحيى حدثنا أحمد بن خالد حدثنا محمد بن راشد عن مكحول أن أصحاب على سألوه عمن قتل من أصحاب معاوية ما هم قال هم المؤمنون وبه قال أحمد بن خالد حدثنا عبد العزيز بن أبى سلمة عن عبد الواحد بن أبى عون قال مر على وهو متكئ على الاشتر على قتلى صفين فاذا حابس اليمانى مقتول فقال الاشتر انا لله وانا اليه راجعون هذا حابس اليمانى معهم يا أمير المؤمنين عليه علامة معاوية أما والله لقد عهدته مؤمنا قال على والآن هو مؤمن قال وكان حابس رجلا من أهل اليمن من أهل العبادة والاجتهاد قال محمد بن يحيى حدثنا محمد بن عبيد حدثنا مختار بن نافع عن أبى مطر قال قال على متى ينبعث أشقاها قيل من أشقاها قال الذى يقتلنى فضربه ابن ملجم بالسيف فوقع برأس على رضى الله عنه وهم المسلمون بقتله فقال لا تقتلوا الرجل فان برئت فالجروح قصاص وان مت فاقتلوه فقال انك ميت قال وما يدريك قال كان سيفى مسموما وبه قال محمد بن عبيد حدثنا الحسن وهو ابن الحكم النخعى عن رياح بن الحرث قال إنا لبواد وان ركبتى لتكاد تمس ركبة عمار بن ياسر اذ أقبل رجل فقال كفر والله أهل الشأم فقال عمار لا تقل

فى شئ وتفترق فى شئ فالمقادير والحيوانات اذا اشتركت فى مسمى القدر والحيوانية واختص بعضها عن بعض بشئ آخر لازم له لم يلزم التسلسل سواء قيل بتماثل الاجسام أو اختلافها فانه ان قيل باختلافها كانت ذات كل واحد موصوفة بصفات لازمة لها لا توجد فى الآخر كسائر الحقائق المختلفة وان قيل بتماثلها كتماثل أفراد النوع فالموجب لوجود كل فرد من تلك الافراد هو الموجب لصفاته اللازمة له لا تفتقر صفاته اللازمة له الى موجب غير الموجب لذاته وقد بسط هذا فى غير هذا الموضع وبين فيه فساد ما يقوله المنطقيون من أن اختلاف أفراد النوع انما هو بسبب المادة القابلة ونحو ذلك فانهم بنوه على أن للحقيقة الموجودة فى الخارج سببا غير سبب وجودها وهذا غلط لا يستريب فيه من فهمه مع أنه لا حاجة بنا هنا الى هذا بل نقول مجرد اشتراك الاثنين فى كون كل منهما جسما أو متحيزا أو موصوفا أو مقدرا أو غير ذلك لا يمنع اختصاص أحدهما بصفات لازمة له وليس اذا احتاج اختصاصه بالحيز الى سبب غير الجسمية المشتركة يلزم أن يكون ذلك المخصص له مخصص آخر بل المشاهد خلاف ذلك فان اختصاص الاجسام المشهودة باحيازها ليس للجسمية المشتركة بل لامر يخصها هو من لوازمها بمعنى أن المقتضى لذاتها هو المقتضى

لذلك اللازم وأيضا فقوله ان كان الامتناع لمعروض الجسمية فهو محال ممنوع وقوله لان المعقول من الجسمية الامتداد فى الجهات فمحله لابد أن يكون له ذهاب فى الجهات يقال له محل الامتداد فى الجهات هو الممتد فى الجهات كما أن محل التحيز هو المتحيز ومحل الطول والعرض والعمق هو الطويل العريض العميق ومحل المقدار هو المقدر وكذلك محل الحياة والعلم والقدرة هو الحى العليم القدير وكذلك محل السواد والبياض هو الاسود والابيض وهذا فى كل ما يوصف بصفة فمحل الصفة هو الموصوف وهكذا جميع مسميات المصادر وغيرها من الاعراض محلها الاعيان القائمة بنفسها فاذا كانت الجسمية هى الامتداد فى الجهات التى هى الطول والعرض والعمق مثلا كان محلها هو الشئ الممتد فى الجهات الذى هو الطويل العريض وحينئذ فمحلها له اختصاص بالحيز ويكون ذلك المعروض للجسمية الذى هو محل لها الممتد فى الجهات هو المقتضى لاختصاصه بما اختص به من الصفات اللازمة وهو مستلزم لذلك كما هو مستلزم للامتداد فى الجهات فجنس الجسم مستلزم لجنس الامتداد وجنس الاعراض والصفات فالجسم المعين هو مستلزم للامتداد المعين فى الجهات المعينة ومستلزم للصفات المعينة التى يقال انها

ذلك فقبلتنا واحدة ونبينا واحد ولكنهم قوم مفتونون فحق علينا قتالهم حتى يرجعوا الى الحق وبه قال ابن يحيى حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن الحسن بن الحكم عن رياح بن الحرث عن عمار بن ياسر قال ديننا واحد وقبلتنا واحدة ودعوتنا واحدة ولكنهم قوم بغوا علينا فقاتلناهم قال ابن يحيى حدثنا يعلى حدثنا مسعر عن عبد الله بن رياح عن رياح بن الحرث قال قال عمار بن ياسر لا تقولوا كفر أهل الشأم قولوا فسقوا قولوا ظلموا قال محمد بن نصر وهذا يدل على أن الخبر الذى روى عن عمار بن ياسر أنه قال لعثمان بن عفان هو كافر خبر باطل لا يصح لانه اذا أنكر كفر أصحاب معاوية وهم انما كانوا يظهرون أنهم يقاتلون فى دم عثمان فهو لتكفير عثمان أشد انكارا قلت والمروى فى حديث عمار أنه لما قال ذلك أنكر عليه على رضى الله عنه وقال أتكفر برب آمن به عثمان وحدثه بما يبين بطلان ذلك القول فيكون عمار ان كان قال ذلك متأولا قد رجع عنه حين تبين له أنه قول باطل ومما يدل على أن الصحابة لم يكفروا الخوارج أنهم كانوا يصلون خلفهم وكان عبد الله بن عمر رضى الله عنه وغيره من الصحابة كانوا يصلون خلف نجدة الحرورى وكانوا أيضا يحدثونهم ويفتونهم ويخاطبونهم كما يخاطب المسلم المسلم كما كان عبد الله ابن عباس يجيب نجدة الحرورى لما أرسل اليه يسأله عن مسائل وحديثه فى البخارى وكما أجاب نافع بن الازرق عن مسائل مشهورة وكان نافع يناظره فى أشياء بالقرآن كما يتناظر المسلمان وما زالت سيرة المسلمين على هذا ما جعلوهم مرتدين كالذين قاتلهم الصديق رضى الله عنه هذا مع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتالهم فى الاحاديث الصحيحة وما روى من أنهم شر قتلى تحت أديم السماء خير قتيل من قتلوه فى الحديث الذى رواه أبو أمامة رواه الترمذى وغيره أى انهم شر على المسلمين من غيرهم فانهم لم يكن أحد شرا على المسلمين منهم لا اليهود ولا النصارى فانهم كانوا مجتهدين فى قتل كل مسلم لم يوافقهم مستحلين لدماء المسلمين وأموالهم وقتل أولادهم مكفرين لهم وكانوا متدينين بذلك لعظم جهلهم وبدعتهم المضلة ومع هذا فالصحابة والتابعون لهم باحسان لم يكفروهم ولا جعلوهم مرتدين ولا اعتدوا عليهم بقول ولا فعل بل اتقوا الله فيهم وساروا فيهم السيرة العادلة وهكذا سائر فرق أهل البدع والاهواء من الشيعة والمعتزلة وغيرهم فمن كفر الثنتين والسبعين فرقة كلهم فقد خالف الكتاب والسنة واجماع الصحابة والتابعين لهم باحسان مع أن حديث الثنتين والسبعين فرقة ليس فى الصحيحين وقد ضعفه ابن حزم وغيره لكن حسنه غيره أو صححه كما صححه الحاكم وغيره وقد رواه أهل السنن وروى من طرق وليس قوله ثنتان وسبعون فى النار وواحدة فى الجنة بأعظم من قوله تعالى ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا وسيصلون سعيرا وقوله ومن يفعل ذلك عدوانا وظلما فسوف نصليه نارا وكان ذلك على الله يسيرا وأمثال ذلك من النصوص الصريحة بدخول من فعل ذلك النار ومع هذا فلا نشهد لمعين بالنار لامكان أنه تاب أو كانت له حسنات محت سيآته أو كفر الله عنه بمصائب أو غير ذلك كما تقدم بل المؤمن بالله ورسوله باطنا وظاهرا الذى قصد اتباع الحق وما جاء به الرسول اذا أخطأ ولم يعرف الحق كان أولى أن يعذره الله فى الآخرة من المتعمد العالم بالذنب فان هذا عاص مستحق للعذاب بلا ريب وأما ذاك فليس متعمدا للذنب بل هو مخطئ والله قد تجاوز لهذه الامة عن الخطا والنسيان والعقوبة فى الدنيا تكون لدفع ضرره عن المسلمين وان كان فى الآخرة خيرا ممن لم يعاقب كما يعاقب المسلم المتعدى للحدود ولا يعاقب أهل الذمة من اليهود والنصارى والمسلم فى الآخرة خير منهم وأيضا فصاحب البدعة يبقى صاحب هوى يعمل لهواه لا ديانة ويصد عن الحق الذى يخالف هواه فهذا يعاقبه الله على هواه ومثل هذا يستحق العقوبة

في الدنيا والآخرة ومن فسق من السلف الخوارج ونحوهم كما روى عن سعد بن أبي وقاص أنه قال فيهم قوله تعالى وما يضل به الا الفاسقين الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الارض أولئك هم الخاسرون فقد يكون هذا قصده لاسيما اذا تفرق الناس فكان منهم من يطلب الرياسة له ولاصحابه واذا كان المسلم الذي يقاتل الكفار قد يقاتلهم شجاعة وحمية ورياء وذلك ليس في سبيل الله فكيف بأهل البدع الذين يخاصمون ويقاتلون عليها فانهم يفعلون ذلك شجاعة وحمية وربما يعاقبون لما اتبعوا أهواءهم بغير هدى من الله لا لمجرد الخطا الذي اجتهدوا فيه ولهذا قال الشافعي لان أتكلم في علم يقال لي فيه أخطأت أحب الي من أن أتكلم في علم يقال لي فيه كفرت فمن عيوب أهل البدع تكفير بعضهم بعضا ومن ممادح أهل العلم أنهم يخطئون ولا يكفرون وسبب ذلك أن أحدهم قد يظن ما ليس بكفر كفرا وقد يكون كفرا لانه تبين له أنه تكذيب للرسول وسب للخالق والآخر لم يتبين له ذلك فلا يلزم اذا كان هذا العالم بحاله يكفر اذا قاله أن يكفر من لم يعلم بحاله والناس لهم فيما يجعلونه كفرا طرق متعددة فمنهم من يقول الكفر تكذيب ما علم بالاضطرار من دين الرسول ثم الناس متفاوتون في العلم الضروري بذلك ومنهم من يقول الكفر هو الجهل بالله ثم قد يجعل الجهل بالصفة كالجهل بالموصوف وقد لا يجعلها وهم مختلفون في الصفات نفيا واثباتا ومنهم من لا يحده بحد بل كل ما تبين أنه تكذيب لما جاء به الرسول من أمر الايمان بالله واليوم الآخر جعله كفرا الى طرق أخر ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة فتكذيب الرسول كفر وبغضه وسبه وعداوته مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم باحسان وأئمة العلم وسائر الطوائف الا الجهم ومن وافقه كالصالحي والاشعري وغيرهم فانهم قالوا هذا كفر في الظاهر وأما في الباطن فلا يكون كفرا الا اذا استلزم الجهل بحيث لا يبقى في القلب شيء من التصديق بالرب وهذا بناء على أن الايمان في القلب لا يتفاضل ولا يكون في القلب بعض من الايمان وهو خلاف النصوص الصريحة وخلاف الواقع ولبسط هذا موضع آخر والمقصود هنا أن كل من تاب من أهل البدع تاب الله عليه واذا كان الذنب متعلقا بالله ورسوله فهو حق محض لله فيجب على الانسان أن يكون في هذا الباب قاصدا لوجه الله متبعا لرسوله ليكون عمله خالصا صوابا قال تعالى وقالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وقال تعالى ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة ابراهيم حنيفا واتخذ الله ابراهيم خليلا قال المفسرون وأهل اللغة معنى الآية أخلص دينه وعمله لله وهو محسن في عمله وقال الفراء في قوله فقل أسلمت وجهي لله أخلصت عملي وقال الزجاج قصدت بعبادتي الى الله وهو كما قالوا كما قد ذكر توجيهه في موضع آخر وهذا المعنى يدور عليه القرآن فان الله تعالى أمر أن لا يعبد الا اياه وعبادته فعل ما أمر وترك ما حظر والاول هو اخلاص الدين والعمل لله والثاني هو الاحسان وهو العمل الصالح ولهذا كان عمر يقول في دعائه اللهم اجعل عملي كله صالحا واجعله لوجهك خالصا ولا تجعل لاحد فيه شيأ وهذا هو الخالص الصواب كما قال الفضيل بن عياض في قوله ليبلوكم أيكم أحسن عملا قال أخلصه وأصوبه قالوا يا أبا علي ما أخلصه وأصوبه قال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص أن يكون لله والصواب أن يكون على السنة والامر بالسنة والنهي عن البدعة هما أمر بمعروف ونهي عن منكر وهو من أفضل الاعمال الصالحة فيجب أن يبتغى به

لازمة له حتى انه متى قدر عدم تلك اللوازم فقد تبطل حقيقته فالموجب لها هو الموجب لحقيقته وهذا مطرد في كل ما يقدر من الموصوفات المستلزمة لصفاتها كالحيوانية والناطقية للانسان وكذلك الاغتذاء والنمو للحيوان والنبات مثلا فان كون النبات ناميا متغذيا هو صفة لازمة له لا لعموم كونه جسما ولا لسبب غير حقيقته التي يختص بها بل حقيقته مستلزمة لنموه واغتذائه وهذه الصفات أقرب الى أن تكون داخلة في حقيقته من كونه ممتدا في الجهات وان كان ذلك أيضا لازما له فانا نعلم أن النار والثلج والتراب والخبز والانسان والشمس والفلك وغير ذلك كلها مشتركة في أنها متحيزة ممتدة في الجهات كما أنها مشتركة في أنها موصوفة بصفات قائمة بها وفي أنها حاملة لتلك الصفات وما به افترقت وامتاز بعضها عن بعض أعظم مما فيه اشتركت فالصفات الفارقة بينها الموجبة لاختلافها ومباينة بعضها لبعض أعظم مما يوجب تشابهها ومناسبة بعضها البعض فمن يقول بتماثل الجواهر والاجسام يقول ان الحقيقة هي ما اشتركت فيه من التحيزية والمقدارية وتوابعها وسائر الصفات عارضة لها تفتقر الى سبب غير الذات ومن يقول باختلافها يقول بل المقدارية للجسم والتحيزية للتحيز كالموصوفية

وجه الله وأن يكون مطابقا للامر وفى الحديث من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فينبغى أن يكون عالما بما يأمر به عالما بما ينهى عنه رفيقا فيما يأمر به رفيقا فيما ينهى عنه حليما فيما يأمر به حليما فيما ينهى عنه فالعلم قبل الامر والرفق مع الامر والحلم مع الامر فان لم يكن عالما لم يكن له أن يقفو ما ليس له به علم وان كان عالما ولم يكن رفيقا كان كالطبيب الذى لا رفق فيه فيغلظ على المريض فلا يقبل منه وكالمؤدب الغليظ الذى لا يقبل منه الولد وقد قال تعالى لموسى وهرون فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى ثم اذا أمر أو نهى فلابد أن يؤذى فى العادة فعليه أن يصبر ويحلم كما قال تعالى وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك ان ذلك من عزم الامور وقد أمر الله نبيه بالصبر على أذى المشركين فى غير موضع وهو امام الآمرين بالمعروف الناهين عن المنكر فان الانسان عليه أولا أن يكون أمره لله وقصده طاعة الله فيما أمر به وهو يحب صلاح المأمور أو اقامة الحجة عليه فان فعل ذلك لطلب الرياسة لنفسه ولطائفته وتنقيص غيره كان ذلك خطيئة لا يقبله الله وكذلك اذا فعل ذلك لطلب السمعة والرياء كان عمله حابطا ثم اذا رد عليه ذلك أو أوذى أو نسب الى أنه مخطئ وغرضه فاسد طلبت نفسه الانتصار لنفسه وأتاه الشيطان فكان مبدأ عمله لله ثم صار له هوى يطلب به أن ينتصر على من آذاه وربما اعتدى على ذلك المؤذى وهكذا يصيب أصحاب المقالات المختلفة اذا كان كل منهم يعتقد أن الحق معه وأنه على السنة فان أكثرهم قد صار لهم فى ذلك هوى أن ينتصر جاههم أو رياستهم وما نسب اليهم لا يقصدون أن تكون كلمة الله هى العليا وأن يكون الدين كله لله بل يغضبون على من خالفهم وان كان مجتهدا معذورا لا يغضب الله عليه ويرضون عمن كان يوافقهم وان كان جاهلا سيئ القصد ليس له علم ولا حسن قصد فيفضى هذا الى أن يحمدوا من لم يحمده الله ورسوله ويذموا من لم يذمه الله ورسوله وتصير موالاتهم ومعاداتهم على أهواء أنفسهم لا على دين الله ورسوله وهذا حال الكفار الذين لا يطلبون الا أهواءهم ويقولون هذا اصديقنا وهذا اعدونا وبلغة المغل هذا بال هذا باغى لا ينظرون الى موالاة الله ورسوله ومعاداة الله ورسوله ومن هنا تنشأ الفتن بين الناس قال الله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فاذا لم يكن الدين كله لله كانت فتنة وأصل الدين أن يكون الحب لله والبغض لله والموالاة لله والمعاداة لله والعبادة لله والاستعانة بالله والخوف من الله والرجاء لله والاعطاء لله والمنع لله وهذا انما يكون بمتابعة رسول الله الذى أمره أمر الله ونهيه نهى الله ومعاداته معاداة الله وطاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله وصاحب الهوى يعميه الهوى ويصمه فلا يستحضر ما لله ورسوله فى ذلك ولا يطلبه ولا يرضى لرضا الله ورسوله ولا يغضب لغضب الله ورسوله بل يرضى اذا حصل ما يرضاه بهواه ويغضب اذا حصل ما يغضب له بهواه ويكون مع ذلك معه شبهة دين أن الذى يرضى له ويغضب له هو السنة وهو الحق وهو الدين فاذا قدر أن الذى معه هو الحق المحض دين الاسلام ولم يكن قصده أن يكون الدين كله لله وأن تكون كلمة الله هى العليا بل قصد الحمية لنفسه وطائفته أو الرياء ليعظم هو ويثنى عليه أو فعل ذلك شجاعة وطبعا أو لغرض من الدنيا لم يكن لله ولم يكن مجاهدا فى سبيل الله فكيف اذا كان الذى يدعى الحق والسنة هو كنظيره معه حق وباطل وسنة وبدعة ومع خصمه حق وباطل وسنة وبدعة وهذا حال المختلفين الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا وكفر بعضهم بعضا وفسق بعضهم بعضا ولهذا قال تعالى فيهم وما تفرق الذين أوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة وقال تعالى كان الناس أمة واحدة يعنى فاختلفوا كما فى سورة يونس وكذلك فى قراءة بعض الصحابة وهذا على قراءة

للموصوف واللونية للون والعرضية للعرض والقيام بالنفس للقائمات بأنفسها ونحو ذلك ومعلوم أن الموجودين اذا اشتركا فى أن هذا قائم بنفسه وهذا قائم بنفسه لم يكن أحدهما مثلا للآخر واذا اشتركا فى أن هذا لون وهذا لون وهذا طعم وهذا طعم وهذا عرض وهذا عرض لم يكن أحدهما مثلا للآخر واذا اشتركا فى أن هذا موصوف وهذا موصوف لم يكن أحدهما مثلا للآخر واذا اشتركا فى أن لهذا مقدارا ولهذا مقدارا ولهذا حيزا ومكانا ولهذا حيزا ومكانا كان أولى أن لا يوجب هذا تماثلهما لان الصفة للموصوف أدخل فى حقيقته من القدر للمقدر والمكان للمتمكن والحيز للمتحيز فاذا كان اشتراكهما فيما هو أدخل فى الحقيقة لا يوجب التماثل فاشتراكهما فيما هو دونه فى ذلك أولى بعدم التماثل والكلام على هذه الامور مبسوط فى غير هذا الموضع والمقصود هنا التنبيه على مجامع ما أثبتوا به الصانع

(قال الرازى) المسلك الرابع الاستدلال بحدوث الصفات والاعراض على وجود الصانع تعالى مثل صيرورة النطفة المتشابهة الاجزاء انسانا فاذا كانت تلك التركيبات أعراضا حادثة والعبد غير قادر عليها فلابد من فاعل آخر ثم من ادعى العلم بأن حاجة المحدث الى الفاعل ضرورى ادعى الضرورة هنا ومن استدل على ذلك بالامكان

الجمهور من الصحابة والتابعين أنهم كانوا على دين الاسلام وفي تفسير ابن عطية عن ابن عباس أنهم كانوا على الكفر وهذا ليس بشيء وتفسير ابن عطية عن ابن عباس ليس بثابت عن ابن عباس بل قد ثبت عنه أنه قال كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الاسلام وقد قال في سورة يونس وما كان الناس الا أمة واحدة فاختلفوا فذمهم على الاختلاف بعد أن كانوا على دين واحد فعلم أنه كان حقا والاختلاف في كتاب الله على وجهين أحدهما أن يكون كله مذموما كقوله وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد والثاني أن يكون بعضهم على الحق وبعضهم على الباطل كقوله تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد لكن اذا أطلق الاختلاف فالجميع مذموم كقوله ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم وقول النبي صلى الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ولهذا فسروا الاختلاف في هذا الموضع بأنه كله مذموم قال الفراء في اختلافهم وجهان أحدهما كفر بعضهم بكتاب بعض والثاني تبديل ما بدلوا وهو كما قال فان المختلفين كل منهم يكون معه حق وباطل فيكفر بالحق الذي مع الآخر ويصدق بالباطل الذي معه وهو تبديل ما بدل فالاختلاف لابد أن يجمع النوعين ولهذا ذكر كل من السلف أنواعا من هذا أحدها الاختلاف في اليوم الذي يكون فيه الاجتماع فاليوم الذي أمروا به يوم الجمعة فعدلت عنه الطائفتان فهذه أخذت السبت وهذه أخذت الاحد وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له الناس لنا فيه تبع اليوم لنا وغدا لليهود وبعد غد للنصارى وهذا الحديث يطابق قوله تعالى فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق باذنه وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قام من الليل يصلي يقول اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلفوا فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم والحديث الاول يبين أن الله تعالى هدى المؤمنين لغير ما كان فيه المختلفون فلا كانوا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء وهو مما يبين أن الاختلاف كله مذموم والنوع الثاني القبلة فمنهم من يصلي الى المشرق ومنهم من يصلي الى المغرب وكلاهما مذموم لم يشرعه الله والثالث ابراهيم قالت اليهود كان يهوديا وقالت النصارى كان نصرانيا وكلاهما كان من الاختلاف المذموم ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين والرابع عيسى جعلته اليهود لغية وجعلته النصارى إلها والخامس الكتب المنزلة آمن هؤلاء ببعض وهؤلاء ببعض والسادس الدين أخذ هؤلاء بدين وهؤلاء بدين ومن هذا الباب قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اختصمت يهود المدينة ونصارى نجران عند النبي صلى الله عليه وسلم فقالت اليهود ليست النصارى على شيء ولا يدخل الجنة الا من كان يهوديا وكفروا بالانجيل وعيسى وقالت النصارى ليست اليهود على شيء وكفروا بالتوراة وموسى فأنزل الله هذه الآية والتي قبلها واختلاف أهل البدع هو من هذا النمط فالخارجي يقول ليس الشيعي على شيء والشيعي يقول ليس الخارجي على شيء والقدري النافي يقول ليس المثبت على شيء والقدري

أو بالقياس على حدوث الذوات فكذلك يقول أيضا في حدوث الصفات قال والفرق بين الاستدلال بامكان الصفات وبين الاستدلال بحدوثها أن الاول يقتضي أن لا يكون الفاعل جسما والثاني لا يقتضي ذلك قلت هذه الطريقة جزء من الطريقة المذكورة في القرآن وهي التي جاءت بها الرسل وكان عليها سلف الامة وأئمتها وجماهير العقلاء من الآدميين فان الله سبحانه يذكر في آياته ما يحدثه في العالم من السحاب والمطر والنبات والحيوان وغير ذلك من الحوادث ويذكر في آياته خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار ونحو ذلك لكن القائلون باثبات الجوهر الفرد من المعتزلة ومن وافقهم من الاشعرية وغيرهم يسمون هذا استدلالا بحدوث الصفات بناء على أن هذه الحوادث المشهود حدوثها لم تحدث ذواتها بل الجواهر والاجسام التي كانت موجودة قبل ذلك لم تزل من حين حدوثها بتقدير حدوثها ولا تزال موجودة وانما تغيرت صفاتها كما تتغير صفات الجسم اذا تحرك قبل السكون وكما تتغير ألوانه وكما تتغير أشكاله وهذا مما ينكره عليهم جماهير العقلاء من المسلمين وغيرهم وحقيقة قول هؤلاء الجهمية والمعتزلة ومن وافقهم من الاشعرية وغيرهم أن الرب لم يزل معطلا لا يفعل شيأ ولا يتكلم بمشيئته وقدرته

الجبري المثبت يقول ليس النافي على شيء والوعيدية تقول ليست المرجئة على شيء والمرجئة
تقول ليست الوعيدية على شيء بل ويوجد شيء من هذا بين أهل المذاهب الاصولية والفروعية
المنتسبين الى السنة فالكلابي يقول ليس الكرامي على شيء والكرامي يقول ليس الكلابي على شيء
والاشعري يقول ليس السالمي على شيء والسالمي يقول ليس الاشعري على شيء وصنف السالمي
كأبي على الاهوازي كتابا في مثالب الاشعري وصنف الاشعري كابن عساكر كتابا يناقض ذلك
من كل وجه وذكر فيه مثالب السالمية وكذلك أهل المذاهب الاربعة وغيرها لاسيما وكثير منهم قد
تلبس ببعض المقالات الاصولية وخلط هذا بهذا فالحنبلي والشافعي والمالكي يخلط بمذهب
مالك والشافعي وأحمد شيأ من أصول الاشعرية والسالمية وغير ذلك ويضيفه الى مذهب مالك
والشافعي وأحمد وكذلك الحنفي يخلط بمذهب أبي حنيفة شيأ من أصول المعتزلة والكرامية
والكلابية ويضيفه الى مذهب أبي حنيفة وهذا من جنس الرفض والتشيع لكنه تشيع في
تفضيل بعض الطوائف والعلماء لا تشيع في تفضيل بعض الصحابة والواجب على كل مسلم
يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله أن يكون أصل قصده توحيد الله بعبادته وحده
لا شريك له وطاعة رسوله يدور على ذلك ويتبعه أين وجده ويعلم أن أفضل الخلق بعد الانبياء هم
الصحابة فلا ينتصر لشخص انتصارا مطلقا عاما الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لطائفة انتصارا
مطلقا عاما الا للصحابة رضي الله عنهم أجمعين فان الهدى يدور مع الرسول حيث دار ويدور مع
أصحابه دون أصحاب غيره حيث داروا فاذا اجتمعوا لم يجتمعوا على خطأ قط بخلاف أصحاب عالم
من العلماء فانهم قد يجتمعون على خطا بل كل قول قالوه ولم يقله غيرهم من الائمة لا يكون الا خطأ
فان الدين الذي بعث الله به رسوله ليس مسلما الى عالم واحد وأصحابه ولو كان كذلك لكان ذلك
الشخص نظير الرسول صلى الله عليه وسلم وهو شبيه بقول الرافضة في الامام المعصوم ولا بد أن
يكون الصحابة والتابعون يعرفون ذلك الحق الذي بعث الله به الرسول قبل وجود المتبوعين
الذين تنسب اليهم المذاهب في الاصول والفروع ويمتنع أن يكون هؤلاء جاؤا بحق يخالف ما جاء
به الرسول فان كل ما خالف الرسول فهو باطل ويمتنع أن يكون أحدهم علم من جهة الرسول
ما يخالف الصحابة والتابعين لهم باحسان فان أولئك لم يجتمعوا على ضلالة فلا بد أن يكون قوله
ان كان حقا مأخوذا عما جاء به الرسول موجودا فيمن قبله وكل قول قيل في دين الاسلام مخالف
لما مضى عليه الصحابة والتابعون لم يقله أحد منهم بل قالوا خلافه فانه قول باطل والمقصود هنا
أن الله تعالى ذكر أن المختلفين جاءتهم البينة وجاءهم العلم وانما اختلفوا بغيا ولهذا ذمهم الله
وعاقبهم فانهم لم يكونوا مجتهدين مخطئين بل كانوا قاصدين البغي عالمين بالحق معرضين عن القول
وعن العمل به ونظير هذا قوله ان الدين عند الله الاسلام وما اختلف الذين أوتوا الكتاب الا من
بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم قال الزجاج اختلفوا للبغي لا لقصد البرهان وقال تعالى ولقد بوأنا
بني اسرائيل مبوأ صدق ورزقناهم من الطيبات فما اختلفوا حتى جاءهم العلم ان ربك يقضي
بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون وقال تعالى ولقد آتينا بني اسرائيل الكتاب والحكم
والنبوة ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على العالمين وآتيناهم بينات من الامر فما اختلفوا
الا من بعد ما جاءهم العلم ان ربك يقضي بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون ثم جعلناك
على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون انهم لن يغنوا عنك من الله شيأ وان
الظالمين بعضهم أولياء بعض والله ولي المتقين هذا بصائر للناس وهدى ورحمة فهذه المواضع
من القرآن تبين أن المختلفين ما اختلفوا حتى جاءهم العلم والبينات فاختلفوا للبغي والظلم لا لاجل

ثم انه أبدع جواهر من غير فعل يقوم
به وبعد ذلك ما بقي يخلق شيأ بل انما
تحدث صفات تقوم بها ويدعون
أن هذا قول أهل الملل الانبياء
وأتباعهم وبينهم وبين الفلاسفة في
هذا نزاع أخطأ فيه كل من الفريقين
فان الفلاسفة يقولون باثبات المادة
والصورة ويجعلون المادة والصورة
جوهرين وهؤلاء يقولون ليست
الصورة الا عرضا قائما بجسم
والتحقيق أن المادة والصورة لفظ
يقع على معان كالمادة والصورة
الصناعية والطبيعية والكلية
والاولية فالاول مثل الفضة اذا
جعلت درهما وخاتما وسبيكة
والخشب اذا جعل كرسيا واللبن
والحجر اذا جعل بيتا والغزل اذا
نسج ثوبا ونحو ذلك فلا ريب أن
المادة هنا التي يسمونها الهيولى هي
أجسام قائمة بنفسها وأن الصورة
أعراض قائمة بها فتحول الفضة
من صورة الى صورة هو تحولها من
شكل الى شكل مع ان حقيقتها لم
تتغير أصلا وبهذا يظهر لك خطأ
قول القائل ان من أثبت افتقار
المحدث الى الفاعل بالقياس على
حدوث الذوات قال هنا كذلك
وهذه الطريقة طريقة أبي علي
وأبي هاشم ومن وافقهما فقال
هؤلاء انما قاسوا على افتقار
الكتابة الى كاتب والبناء الى بان
ونحو ذلك ومعلوم أن البناء
والكاتب لم يبدع جسما وانما
أحدث في الاجسام تأليفا خاصا

اشتباه الحق بالباطل عليهم وهذه حال أهل الاختلاف المذموم من أهل الاهواء كلهم لا يختلفون الا من بعد أن يظهر لهم الحق ويجيئهم العلم فيبغي بعضهم على بعض ثم المختلفون المذمومون كل منهم يبغي على الآخر فيكذب بما معه من الحق مع علمه أنه حق ويصدق بما مع نفسه من الباطل مع علمه أنه باطل وهؤلاء كلهم مذمومون ولهذا كان أهل الاختلاف المطلق كلهم مذمومين فى الكتاب والسنة فانه ما منهم الا من خالف حقا واتبع باطلا ولهذا أمر الله الرسل أن تدعوا الى دين واحد وهو دين الاسلام ولا يتفرقوا فيه وهو دين الاولين والآخرين من الرسل وأتباعهم قال تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذى أوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه كبر على المشركين ما تدعوهم اليه وقال فى الآية الاخرى يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا انى بما تعملون عليم وان هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون فتقطعوا أمرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون أى كتبا اتبع كل قوم كتابا مبتدعا غير كتاب الله فصاروا متفرقين مختلفين لان أهل التفرق والاختلاف ليسوا على الحنيفية المحضة التى هى الاسلام المحض الذى هو اخلاص الدين لله الذى ذكره الله فى قوله وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة وقال فى الآية الاخرى فأقم وجهك للدين حنيفا فطرة الله التى فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون منيبين اليه واتقوه وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون فنهاه أن يكون من المشركين الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا وأعاد حرف من ليبين أن الثانى بدل من الاول والبدل هو المقصود بالكلام وما قبله توطئة له وقال تعالى ولقد آتينا موسى الكتاب فاختلف فيه ولولا كلمة سبقت من ربك لقضى بينهم الى قوله ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين الا من رحم ربك ولذلك خلقهم فأخبر أن أهل الرحمة لا يختلفون وقد ذكر فى غير موضع أن دين الانبياء كلهم الاسلام كما قال تعالى عن نوح وأمرت أن أكون من المسلمين وقال عن ابراهيم اذ قال له ربه اسلم قال أسلمت لرب العالمين ووصى بها ابراهيم بنيه ويعقوب يا بنى ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وأنتم مسلمون وقال يوسف فاطر السموات والارض أنت وليى فى الدنيا والآخرة توفنى مسلما وألحقنى بالصالحين وقال موسى يا قوم ان كنتم آمنتم بالله فعليه توكلوا ان كنتم مسلمين وقال عن السحرة ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين وقال عن بلقيس رب انى ظلمت نفسى وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين وقال يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار وقال واذ أوحيت الى الحواريين أن آمنوا بى وبرسولى قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انا معاشر الانبياء ديننا واحد وتنوع الشرائع لا يمنع أن يكون الدين واحدا وهو الاسلام كالدين الذى بعث الله به محمدا صلى الله عليه وسلم فانه هو دين الاسلام أولا وآخرا وكانت القبلة فى أول الامر بيت المقدس ثم صارت القبلة الكعبة وفى كلا الحالين الدين واحد وهو دين الاسلام فهكذا سائر ما شرع للانبياء قبلنا ولهذا حيث ذكر الله الحق فى القرآن جعله واحدا وجعل الباطل متعددا كقوله وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله وقوله اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقوله اجتباه وهداه الى صراط مستقيم وقوله ويهديك صراطا مستقيما وقوله الله ولى الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات وهذا يطابق ما فى

وهو عرض من الاعراض فكيف يجعل مثل هذا محدثا للذوات ويجعل الذى خلق الانسان من نطفة والشجرة من نواة انما أحدث الصفات لكن المعتزلة لا يقولون ان الجسم يحدث جسما وانما يحدث عرضا والثانى من معانى المادة والصورة هى الطبيعية وهى صورة الحيوانات والنباتات والمعادن ونحو ذلك فهذه ان أريد بالصورة فيها نفس الشكل الذى لها فهو عرض قائم بجسم وليس هذا مراد الفلاسفة وان أريد بالصورة نفس هذا الجسم المتصور فلا ريب أنه جوهر محسوس قائم بنفسه ومن قال ان هذا عرض قائم بجوهر من أهل الكلام فقد غلط وحينئذ فيقول المتفلسف ان هذه الصورة القائمة بالمادة والهيولى ان أراد بذلك ما خلق منه الانسان كالمنى وهو لم يرد ذلك فلا ريب أن ذلك جسم آخر فسد واستحال وليس هو الآن موجودا بل ذاك صورة وهذا صورة والله تعالى خلق أحدهما من الآخر وان أراد أن هنا جوهرا قائما بنفسه غير هذا الجسم المشهود الذى هو صورة وان هذا الجسم المشهود الذى هو صورة قائم بذلك الجوهر العقلى فهذا من خيالاتهم الفاسدة ومن هنا تعرف قولهم فى الهيولى الكلية حيث ادعوا أن بين أجسام العالم جوهرا قائما بنفسه تشترك فيه الاجسام ومن تصور الامور وعرف ما يقول

كتاب الله من أن الاختلاف المطلق كله مذموم بخلاف المقيد الذى قيل فيه ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر فهذا قد بين أنه اختلاف بين أهل الحق والباطل كما قال هذان خصمان اختصموا فى ربهم وقد ثبت فى الصحيح أنها نزلت فى المقتتلين يوم بدر فى حمزة عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى وعبيدة بن الحرث ابنى عميه والمشركين الذين بارزوهم عتبة وشيبة والوليد بن عتبة وقد تدبرت كتب الاختلاف التى يذكر فيها مقالات الناس اما نقلا مجردا مثل كتاب المقالات لابى الحسن الاشعرى وكتاب الملل والنحل للشهرستانى ولابى عيسى الوراق أومع انتصار لبعض الاقوال كسائر ماصنفه أهل الكلام على اختلاف طبقاتهم فرأيت عامة الاختلاف الذى فيهما من الاختلاف المذموم وأما الحق الذى بعث الله به رسوله وأنزل به كتابه وكان عليه سلف الامة فلا يوجد فيها فى جميع مسائل الاختلاف بل يذكر أحدهم فى المسئلة عدة أقوال والقول الذى جاء به الكتاب والسنة لايذكرونه وليس ذلك لانهم يعرفونه ولا يذكرونه بل لايعرفونه ولهذا كان السلف والائمة يذمون هذا الكلام ولهذا يوجد الحاذق منهم المنصف الذى غرضه الحق فى آخر عمره يصرح بالحيرة والشك اذ لم يجد فى الاختلافات التى نظر فيها وناظر ماهو حق محض وكثير منهم يترك الجميع ويرجع الى دين العامة الذى عليه العجائز والاعراب كما قال أبو المعالى وقت السياق لقد خضت البحر الخضم وخليت أهل الاسلام وعلومهم ودخلت فى الذى نهونى عنه والآن ان لم يتداركنى ربى برحمته فالويل لابن الجوينى وها أناذا أموت على عقيدة أمى وكذلك أبو حامد فى آخر عمره استقر أمره على الوقف والحيرة بعد أن نظر فيما كان عنده من طرق النظار أهل الكلام والفلسفة وسلك ماتيسر له من طرق العبادة والرياضة والزهد وفى آخر عمره اشتغل بالحديث بالبخارى ومسلم وكذلك الشهرستانى مع أنه كان من أخبر هؤلاء المتكلمين بالمقالات والاختلاف وصنف فيها كتابه المعروف بنهاية الاقدام فى علم الكلام وقال قد أشار على من اشارته غنم وطاعته حتم أن أذكر له من مشكلات الاصول ماأشكل على ذوى العقول ولعله استسمن ذاورم ونفخ فى غير ضرم

لعمرى لقد طفت المعاهد كلها * وسيرت طرفى بين تلك المعالم

فلم أر الا واضعا كف حائر * على ذقن أوقارعا سن نادم

فأخبر أنه لم يجد الا حائرا شاكا مرتابا أومن اعتقد ثم ندم لما تبين له خطؤه فالاول فى الجهل البسيط كظلمات بعضها فوق بعض اذا أخرج يده لم يكد يراها وهذا دخل فى الجهل المركب ثم تبين له أنه جهل فندم ولهذا تجده فى المسائل يذكر أقوال الفرق وحججها ولا يكاد يرجح شيأ للحيرة وكذلك الآمدى الغالب عليه الوقف والحيرة وأما الرازى فهو فى الكتاب الواحد بل فى الموضع الواحد منه ينصر قولا وفى موضع آخر منه أومن كتاب آخر ينصر نقيضه ولهذا استقر أمره على الحيرة والشك ولهذا لما ذكر أن أكمل العلوم العلم بالله وبصفاته وأفعاله (١) ذكر على أن كلا منها اشكال وقد ذكرت كلامه وبينت ماأشكل عليه وعلى هؤلاء فى مواضع فان الله قد أرسل رسله بالحق وخلق عباده على الفطرة فمن كمل فطرته بما أرسل الله به رسله وجد الهدى واليقين الذى لاريب فيه ولم يتناقض لكن هؤلاء أفسدوا فطرتهم العقلية وشرعتهم السمعية بما حصل لهم من الشبهات والاختلاف الذى لم يهتدوا معه الى الحق كما قد ذكر تفصيل ذلك فى موضع غير هذا والمقصود هنا أنه لما ذكر ذلك قال ومن الذى وصل الى هذا الباب ومن الذى ذاق من هذا الشراب

علم أنه ليس بين هذا الجسم المعين وهذا الجسم المعين قدر مشترك موجود فى الخارج أصلا بل كل منهما متميز عن الآخر بنفسه المتناولة لذاته وصفاته ولكن يشتركان فى المقدارية وغيرها من الاحكام اللازمة للاجسام وعلم أن اتصال الجسم بعد انفصاله هو نوع من التفرق والتفرق والاجتماع هما من الاعراض التى يوصف بها الجسم فالاتصال والانفصال عرضان والقابل لهما نفس الجسم الذى يكون متصلا تارة ومنفصلا أخرى كما يكون مجتمعا تارة ومفترقا أخرى ومتحركا تارة وساكنا أخرى وهذا مبسوط فى غير هذا الموضع

(قال الرازى) والطريقة الخامسة وهى عند التحقيق عائدة الى الطرق الاربع وهى الاستدلال بما فى العالم من الاحكام والاتقان على علم الفاعل والذى يدل على علم الفاعل هو بالدلالة على ذاته أولى

قلت والمقصود هنا التنبيه على أن ماجاء به الرسول صلى الله عليه وسلم هو الحق الموافق لصريح المعقول وان مابينه من الآيات والدلائل والبراهين العقلية فى اثبات الصانع سبحانه ومعرفة صفاته وأفعاله هو فوق نهاية العقول وان خيار ماعند حذاق الاولين والآخرين من الفلاسفة والمتكلمين هو بعض مافيه لكنهم يلبسون الحق بالباطل فلا يأتون به على وجهه كما أن طريقة الاستدلال بحدوث المحدثات على

---

(١) قوله ذكر الخ هكذا فى الاصل ولعل فى الكلام نقصا أو تحريفا كتبه مصححه

نهاية إقدام العقول عقال * وأكثر سعى العالمين ضلال
وأرواحنا فى وحشة من جسومنا * وحاصل دنيانا أذى ووبال
ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا * سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

وقال لقد تأملت الطرق الكلاميه والمناهج الفلسفيه فما رأيتها تشفى عليلا ولا تروى غليلا ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن أقرأ فى الاثبات اليه يصعد الكلم الطيب الرحمن على العرش استوى وأقرأ فى النفى ليس كمثله شئ وهو السميع البصير ولا يحيطون به علما ومن جرب مثل تجربتى عرف مثل معرفتى وهو صادق فيما أخبر به أنه لم يستفد من بحوثه فى الطرق الكلامية والفلسفية سوى أن جمع قيل وقالوا وأنه لم يجد فيها ما يشفى عليلا ولا يروى غليلا فان من تدبر كتبه كلها لم يجد فيها مسئلة واحدة من مسائل أصول الدين موافقة للحق الذى يدل عليه المنقول والمعقول بل يذكر فى المسئلة عدة أقوال والقول الحق لا يعرفه فلا يذكره وهكذا غيره من أهل الكلام والفلسفة ليس هذا من خصائصه فان الحق واحد ولا يخرج عما جاءت به الرسل وهو الموافق لصريح العقل وفطرة الله التى فطر عليها عباده وهؤلاء لا يعرفون ذلك بل هم من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا وهم مختلفون فى الكتاب وان الذين اختلفوا فى الكتاب لفى شقاق بعيد وقال الامام أحمد فى خطبة مصنفه الذى صنفه فى محبسه فى الرد على الزنادقة والجهمية فيما شكت فيه من متشابه القرآن وتأولته على غير تأويله قال الحمد لله الذى جعل فى كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل الى الهدى ويصبرون منهم على الاذى يحيون بكتاب الله الموتى ويبصرون بنور الله أهل الضلالة والعمى فكم من قتيل لابليس قد أحيوه وكم من تائه ضال قد هدوه فما أحسن أثرهم على الناس وما أقبح أثر الناس عليهم ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين الذين عقدوا ألوية البدعه وأطلقوا عنان الفتنه فهم مختلفون فى الكتاب مخالفون للكتاب متفقون على مفارقة الكتاب يقولون على الله وفى الله وفى كتاب الله بغير علم يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويخدعون جهال الناس بما يلبسون عليهم وهو كما وصفهم رحمه الله فان المختلفين أهل المقالات المذكورة فى كتب الكلام إما نقلا مجرد الاقوال وإما نقلا وبحثا وذكر الجدال مختلفون فى الكتاب كل منهم يوافق بعضا ويرد بعضا ويجعل ما يوافق رأيه هو المحكم الذى يجب اتباعه وما يخالفه هو المتشابه الذى يجب تأويله أو تفويضه وهذا موجود فى كل مصنف فى الكلام ويذكر النصوص التى يحتج بها ويحتج بها عليه تجده يتأول النصوص التى تخالف قوله تأويلات لو فعلها غيره لاقام القيامة عليه ويتأول الآيات بما يعلم بالاضطرار أن الرسول لم يرده (١) العلم وبما لا يدل عليه اللفظ أصلا من الجهل وهو يشبه من بعض الوجوه علمنا بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم مفصلا وعلمنا بما فى التوراة والانجيل مجملا لما نقله الناس من التوراة والانجيل وبمنزلة علم الرجل الحنفى أو الشافعى أو المالكى أو الحنبلى بمذهبه الذى عرف أصوله وفروعه واختلاف أهله وأدلته بالنسبة الى ما (٢) يذكرونه من خلاف المذاهب الاخر فانه انما يعرفه معرفة مجملة وهكذا معرفته بمذهب أهل السنة والحديث مع أنه من أعرف المتكلمين المصنفين فى الاختلاف بذلك وهو أعرف به من جميع أصحابه من القاضى أبى بكر وابن فورك وأبى اسحق وهؤلاء أعلم به من أبى المعالى وذويه ومن الشهرستانى ولهذا كان ما يذكره الشهرستانى من مذهب أهل السنة والحديث ناقصا عما يذكره الاشعرى فان الاشعرى أعلم من هؤلاء كلهم بذلك نقلا وتوجيها وهذا كالفقيه الذى يكون أعرف من غيره من الفقهاء بالحديث وليس هو من علماء الحديث أو المحدث

اثبات الصانع الخالق هى طريقة فطرية ضرورية وهى خيار ما عندهم بل ليس عندهم طريقة صحيحة غيرها لكنهم أدخلوا فيها من الاختلال والفساد ما يعرفه أهل التحقيق والانتقاد الذين آتاهم الله الهدى والسداد وقد بسط الكلام على هذه المطالب فى غير هذا الموضع

(فصل) وأما ما تكلموا به فى وجود واجب الوجود وتحيرهم فيه هل وجوده حقيقته أو زائد على حقيقته وفى صفاته وأفعاله فهذا بحر واسع قد بسطناه فى غير هذا الموضع وقد اعترف الرازى بحيرته فى مسائل الذات والصفات والافعال وهو تارة يقول بقول هؤلاء وتارة يقول بقول هؤلاء والآمدى متوقف فى مسائل الوجود والذات ونحو ذلك مع أنه لم يذكر دليلا على اثبات واجب الوجود البتة فانه ظن أن الطرق المذكورة ترجع الى الاستدلال بالامكان على المرجح الموجب فلم يسلك فى اثبات واجب الوجود الا هذه الطريقة التى هى طريقة ابن سينا لكن ابن سينا وأتباعه قرروها أحسن من تقرير الآمدى فان أولئك أثبتوا واجب الوجود بالبرهان العقلى الذى لا ريب فيه لكن احتجوا على مغايرته للموجودات المحسوسة بطريقتهم المبنية على نفى الصفات وهى باطلة وأما الآمدى فلم يقرر اثبات واجب

(١) هكذا بياض بالاصل
(٢) قوله يذكرونه لعل الصواب يذكره بالافراد فتأمل كتبه مصححه

الذي يكون أفقه من غيره من المحدثين وليس هو من أئمة الفقه والمقرئ الذي يكون أخبر من غيره بالنحو والاعراب وليس هو من أئمة النحاة والنحوي الذي يكون أخبر من غيره بالقرآن وليس هو من أئمة القراء ونظائر هذا متعددة والمقصود هنا بيان ما ذكره الله في كتابه من ذم الاختلاف في الكتاب وهذا الاختلاف القولي وأما الاختلاف العملي وهو الاختلاف باليد والسيف والعصا والسوط فهو داخل في الاختلاف والخوارج والروافض والمعتزلة ونحوهم يدخلون في النوعين والملوك الذين يتقاتلون على محض الدنيا يدخلون في الثاني والذين يتكلمون في العلم ولا يدعون الى قول ابتدعوه ويحاربون عليه من خالفهم لا بيد ولا بلسان هؤلاء هم أهل العلم وهؤلاء خطؤهم مغفور لهم وليسوا مذمومين الا أن يدخلهم هوى وعدوان أو تفريط في بعض الامور فيكون ذلك من ذنوبهم فان العبد مأمور بالتزام الصراط المستقيم في كل أموره وقد شرع الله تعالى أن نسأله ذلك في كل صلاة وهو أفضل الدعاء وأفرضه وأجمعه لكل خير وكل أحد محتاج الى الدعاء به فلهذا أوجبه الله تعالى على العبد في كل صلاة فانه وان كان قد هدي هدى مجملا مثل اقراره بان الاسلام حق والرسول حق فهو محتاج الى التفصيل في كل ما يقوله ويفعله ويعتقده فيثبته أو ينفيه ويحبه أو يبغضه ويأمر به أو ينهى عنه ويحمده أو يذمه وهو محتاج في جميع ذلك الى أن يهديه الله الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا فان كثيرا ممن سمع ذم الكلام مجملا أو سمع ذم الطائفة الفلانية مجملا وهو لا يعرف تفاصيل الامور من الفقهاء وأهل الحديث والصوفية والعامة ومن كان متوسطا في الكلام لم يصل الى الغايات التي منها تفرقوا واختلفوا تجده يذم القول وقائله بعبارة ويقرأ كتب التفسير والفقه وشروح الحديث وفيها تلك المقالات التي كان يذمها فيقبلها من أشخاص أخر يحسن الظن بهم وقد ذكروها بعبارة أخرى أو في ضمن تفسير آية أو حديث أو غير ذلك وهذا انما يوجد كثيرا والسالم من سلمه الله وانما هو خلاف التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين وخلاف نصوص أخرى ولو ذكرت ما أعرفه من ذلك لذكرت خلقا ولا استثني أحدا من أهل البدع لا من المشهورين بالبدع الكبار من معتزلي ورافضي ونحو ذلك ولا من المنتسبين الى السنة والجماعة من كرامي وأشعري وسالمي ونحو ذلك وكذلك من صنف على طريقهم من أهل المذاهب الاربعة وغيرها هذا كله رأيته في كتبهم وهذا موجود في بحثهم في مسائل الصفات والقرآن ومسائل القدر ومسائل الاسماء وأحكام الايمان والاسلام ومسائل الوعد والوعيد وغير ذلك وقد بسطنا الكلام على ذلك في غير موضع من كتبنا غير هذا الكتاب درء تعارض العقل والنقل وغيره ومن أجمع الكتب التي رأيتها في مقالات الناس المختلفين في أصول الدين كتاب أبي الحسن الاشعري وقد ذكر فيه من المقالات وتفصيلها ما لم يذكره غيره وذكر فيه مذهب أهل الحديث والسنة بحسب ما فهمه عنهم وليس في جنسه أقرب اليهم منه ومع هذا نفس القول الذي جاء به الكتاب والسنة وقال به الصحابة والتابعون لهم باحسان في القرآن وفي الرؤية والصفات والقدر وغير ذلك من مسائل أصول الدين ليس في كتابه وقد استقصى ما عرفه من كلام المتكلمين وأما معرفة ما جاء به الرسول من الكتاب والسنة وآثار الصحابة فعلم آخر لا يعرفه أحد من هؤلاء المتكلمين المختلفين في أصول الدين ولهذا كان سلف الامة وأئمتها متفقين على ذم أهل الكلام فان كلامهم لا بد أن يشتمل على تصديق بباطل وتكذيب بحق ومخالفة الكتاب والسنة فذموه لما فيه من الكذب والخطا والضلال ولم يذم السلف من كان كلامه حقا فان ما كان حقا فانه هو الذي جاء به الرسول ومع هذا فيستفاد من

الوجود محال بل قال في كتاب أبكار الافكار في أعظم مسائل الكتاب وهي مسئلة اثبات واجب الوجود ومذهب أهل الحق من المتشرعين وطوائف الالهيين القول بوجوب وجود موجود وجوده لذاته لا لغيره وكل ما سواه فمتوقف في وجوده عليه خلافا للطائفة الشاذة من الباطنية ومنشأ الاحتجاج على ذلك ما نشاهده من الموجودات العينية ونتحققه من الامور الحسية فانه اما أن يكون واجبا لذاته أو لا يكون واجبا لذاته فان كان الاول فهو المطلوب وان كان الثاني فكل موجود لا يكون واجبا لذاته فهو ممكن لذاته لانه لو كان ممتنعا لذاته لما كان موجودا واذا كان ممكنا فالوجود والعدم عليه جائزان وعند ذلك فاما أن يكون في وجوده مفتقرا الى مرجح أو غير مفتقر اليه فان لم يكن مفتقرا الى المرجح فقد ترجح أحد الجائزين من غير مرجح وهو ممتنع وان افتقر الى المرجح فذلك المرجح إما واجب لذاته أو لغيره فان كان الاول فهو المطلوب وان كان الثاني فذلك الغير إما أن يكون معلولا لمعلوله أو لغيره فان كان الاول فيلزم أن يكون كل واحد منهما مقوما للآخر ويلزم من ذلك أن يكون كل واحد منهما مقوما لمقوم نفسه فيكون كل واحد منهما مقوما لنفسه لان مقوم المقوم مقوم وذلك يوجب جعل كل واحد من الممكنين متقوما بنفسه

كلامهم نقض بعضهم على بعض وبيان فساد قوله فان المختلفين كل كلامهم فيه شئ من الباطل وكل طائفة تقصد بيان بطلان قول الاخرى فيبقى الانسان عنده دلائل كثيرة تدل على فساد قول كل طائفة من الطوائف المختلفين فى الكتاب وهذا مما مدح به الاشعرى فانه بين من فضائح المعتزلة وتناقض أقوالهم وفسادها مالم يبينه غيره لانه كان منهم وكان قد درس الكلام على أبى على الجبائى أربعين سنة وكان ذكيا ثم انه رجع عنهم وصنف فى الرد عليهم ونصر فى الصفات طريقة ابن كلاب لانها أقرب الى الحق والسنة من قولهم ولم يعرف غيرها فانه لم يكن خبيرا بالسنة والحديث وأقوال الصحابة والتابعين وغيرهم وتفسير السلف للقرآن والعلم بالسنة المحضة انما يستفاد من هذا ولهذا ذكر فى المقالات مقالة المعتزلة مفصلة يذكر قول كل واحد منهم وما بينهم من النزاع فى الدق والجل كما يحكى ابن أبى زيد مقالات أصحاب مالك وكما يحكى أبو الحسن القدورى اختلاف أصحاب أبى حنيفة ويذكر أيضا مقالات الخوارج والروافض لكن نقلها من كتب أرباب المقالات لا عن مباشرة منه للقائلين ولا عن خبرة بكتبهم ولكن فيها تفصيل عظيم ويذكر مقالة ابن كلاب عن خبرة بها ونظر فى كتبه ويذكر اختلاف الناس فى القرآن من عدة كتب فاذا جاء مقالة أهل السنة والحديث ذكر أمرا مجملا يلقى أكثره عن زكريا بن يحيى الساجى وبعضه عمن أخذ عنه من حنبلية بغداد ونحوهم وأين العلم المفصل من الامر المجمل حتى ان كثيرا من هؤلاء يعظم أئمة ويذم أقوالا قد يلعن قائلها أو يكفره وقد قالها أولئك الائمة الذين يعظمهم ولو علم أنهم قالوها لما لعن القائل وكثير منها يكون قد قاله النبى صلى الله عليه وسلم وهو لا يعرف ذلك فان كان ممن قبلها من المتكلمين تقليدا فانه يتبع من يكون فى نفسه أعظم فان ظن أن المتكلمين حققوا مالم يحققه أئمتهم قلدهم وان ظن أن الائمة أجل قدرا وأعرف بالحق وأتبع للرسول قلدهم وان كان قد عرف الحجة الكلامية على ذلك القول وبلغه أن أئمة يعظمهم قالوا بخلافه وجاء الحديث بخلافه بقى فى الحيرة وان رجح أحد الجانبين رجح على مضض وليس عنده ما يبنى عليه وانما يستقر قلبه بما يعرف صحة أحد القولين جزما فان التقليد لا يورث الجزم فاذا جزم بان الرسول قاله وهو عالم بانه لا يقول الا الحق جزم بذلك وان خالفه بعض أهل الكلام وعلم الانسان باختلاف هؤلاء ورد بعضهم على بعض وان لم يعرف بعضهم فساد مقالة بعض هو من أنفع الامور فانه ما منهم الا من قد فضل مقالته طوائف فاذا عرف رد الطائفة الاخرى على هذه المقالة عرف فسادها فكان فى ذلك نهى عما فيها من المنكر والباطل وكذلك اذا عرف رد هؤلاء على أولئك فانه أيضا يعرف ما عند أولئك من الباطل فيتقى الباطل الذى معهم ثم من بين الله له الذى جاء به الرسول إما بأن يكون قولا ثالثا خارجا عن القولين واما بأن يكون بعض قول هؤلاء وبعض قول هؤلاء وعرف أن هذا هو الذى كان عليه الصحابة والتابعون لهم باحسان وعليه دل الكتاب والسنة كان الله قد أتم عليه النعمة اذ هداه الصراط المستقيم وجنبه صراط أهل البغى والضلال وان لم يتبين له كان امتناعه من موافقة هؤلاء على ضلالهم وهؤلاء على ضلالهم نعمة فى حقه واعتصم بما عرفه من الكتاب والسنة مجملا وأمسك عن الكلام فى تلك المسئلة وكانت من جملة مالم يعرفه فان الانسان لا يعرف الحق فى كل ما تكلم الناس به وأنت تجدهم يحكون أقوالا متعددة فى التفسير وشرح الحديث فى مسائل الاحكام بل والعربية والطب وغير ذلك ثم كثير من الناس يحكى الخلاف ولا يعرف الحق وأما الخلاف الذى بين الفلاسفة فلا يحصيه أحد لكثرته وتفرقهم فان الفلسفة عند المتأخرين كالفارابى وابن سينا ومن نسج على منوالهما هى فلسفة ارسطو وأتباعه وهو صاحب التعاليم المنطق والطبيعى وما بعد

والمتقوم بنفسه لا يكون ممكنا وهو خلاف الفرض ولان التقويم اضافة بين المقوم والمقوم فيستدعى المغايرة بينهما ولا مغايرة بين الشئ ونفسه وان كان الثانى وهو أن يكون ذلك الغير معلولا للغير فالكلام فى ذلك الغير كالكلام فى الاول وعند ذلك فاما أن يقف الامر على موجود هو مبدأ الموجودات غير مفتقر فى وجوده الى غيره أو يتسلسل الامر الى غير النهاية فان كان الاول فهو المطلوب وان كان الثانى فهو ممتنع ثم ذكر الادلة المتقدمة على ابطال التسلسل وبين فسادها كلها كما تقدم حكاية قوله واختار الحجة المذكورة عنه التى حكيناها فقال وان كانت العلل والمعلولات المفروضة موجودة معا فلا يخفى أن النظر الى الجملة غير النظر الى كل واحد واحد من آحادها فان حقيقة الجملة غير حقيقة كل واحد من الآحاد وعند ذلك فالجملة موجودة وهى اما أن تكون واجبة لذاتها أو ممكنة لا جائز أن تكون واجبة والالما كانت آحادها ممكنة وقد قيل انها ممكنة كما سبق وان كانت واجبة فهو مع الاستحالة عين المطلوب وان كانت ممكنة فلا بد لها من مرجح والمرجح اما أن يكون داخلا فيها أو خارجا عنها لا جائز أن يقال بالاول فان المرجح للجملة مرجح لآحادها ويلزم أن يكون مرجحا لنفسه ضرورة كونه من الآحاد ويخرج بذلك عن أن يكون ممكنا وهو خلاف

الطبيعي والذي يحكيه الغزالي والشهرستاني والرازي وغيرهم من مقالات الفلاسفة هو من كلام ابن سينا والفلاسفة أصناف مصنفة غير هؤلاء ولهذا ذكر القاضي أبو بكر في دقائق الكلام وقبله أبو الحسن الاشعري في كتاب مقالات غير الاسلاميين وهو كتاب كبير أكبر من مقالات الاسلاميين أقوالا كثيرة للفلاسفة لا يذكرها هؤلاء الذين يأخذون عن ابن سينا وكذلك غير الاشعري مثل أبي عيسى الوراق والنوبختي وأبي علي وأبي هاشم وخلق كثير من أهل الكلام والفلسفة والمقصود أن كتب أهل الكلام يستفاد منها رد بعضهم على بعض وهذا لا يحتاج اليه من لا يحتاج الى رد المقالة الباطلة لكونها لم تخطر بقلبه ولا هناك من يخاطبه بها ولا يطالع كتابا هي فيه ولا ينتفع به من لم يفهم الرد بل قد يستضر به من عرف الشبهة ولم يعرف فسادها ولكن المقصود هنا أن هذا هو العلم الذي في كتبهم فانهم يردون باطلا بباطل وكلا القولين باطل ولهذا كان مذموما ممنوعا منه عند السلف والائمة وكثير منهم أو أكثرهم لا يعرف أن الذي يقوله باطل وبكل حال فهم يذكرون من عيوب باطل غيرهم وذمه ما قد ينتفع به مثال ذلك تنازعهم في مسائل الاسماء والاحكام والوعد والوعيد فالخوارج والمعتزلة يقولون صاحب الكبائر الذي لم يتب منها مخلد في النار ليس معه شئ من الايمان ثم الخوارج تقول هو كافر والمعتزلة توافقهم على الحكم لا على الاسم والمرجئة تقول هو مؤمن تام الايمان لا نقص في ايمانه بل ايمانه كايمان الانبياء والاولياء وهذا نزاع في الاسم ثم تقول فقهاؤهم ما تقوله الجماعة في أهل الكبائر فيهم من يدخل النار وفيهم من لا يدخل كما دلت على ذلك الاحاديث الصحيحة واتفق عليه الصحابة والتابعون لهم باحسان فهؤلاء لا ينازعون أهل السنة والحديث في حكمه في الآخرة وانما ينازعونهم في الاسم وينازعون أيضا فيمن قال ولم يفعل وكثير من متكلمة المرجئة تقول لا نعلم أن أحدا من أهل القبلة من أهل الكبائر يدخل النار ولا أن أحدا منهم لا يدخلها بل يجوز أن يدخلها جميع الفساق ويجوز أن لا يدخلها أحد منهم ويجوز دخول بعضهم ويقولون من أذنب وتاب لا يقطع بقبول توبته بل يجوز أن يدخل النار أيضا فهم يقفون في هذا كله ولهذا سموا الواقفة وهذا قول القاضي أبي بكر وغيره من الاشعرية وغيرهم فيحتج أولئك بنصوص الوعيد وعمومها ويعارضهم هؤلاء بنصوص الوعد وعمومها فقال أولئك الفساق لا يدخلون في الوعد لانهم لا حسنات لهم لانهم لم يكونوا من المتقين وقد قال الله تعالى انما يتقبل الله من المتقين وقال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى وقال لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون وقال ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم فهذه النصوص وغيرها تدل على أن الماضي من العمل قد يحبط بالسيئات وأن العمل لا يقبل الا مع التقوى والوعد انما هو للمؤمن وهؤلاء ليسوا مؤمنين بدليل قوله انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقوله انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون وقوله أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون والفاسق ليس بمؤمن فلا يتناوله الوعد وبما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح أنه قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وقوله من غشنا فليس منا ومن حمل علينا السلاح فليس منا ونحو ذلك وتقول المرجئة قوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين المراد به من اتقى الشرك ويقولون الاعمال لا تحبط الا بالكفر قال تعالى لئن أشركت ليحبطن عملك وقال

الغرض وان يكون مرجحا لعلته لكونه من الآحاد وفيه جعل العلة معلولا والمعلول علة وهو دور ممتنع وان كان المرجح خارجا عنها فهو اما ممكن أو واجب فان كان ممكنا فهو من الجملة وهو خلاف الفرض فلم يبق الا أن يكون واجبا لذاته وهو المطلوب (قلت) فهذه الطريقة التي ذكرها لم يذكر غيرها في اثبات الصانع ثم أورد على نفسه أسئلة كثيرة منها ما قول المعترض لا نسلم وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي ليصح ما ذكرتموه ولا يلزم من صحة ذلك في المتناهي مع اشعاره بالحصر صحته في غير المتناهي سلمنا أن مفهوم الجملة حاصل فيما لا يتناهى وأنه ممكن ولكن لا نسلم أنه زائد على الآحاد المتعاقبة الى غير النهاية وعند ذلك فلا يلزم أن يكون معللا بغير علة الآحاد سلمنا أنه زائد على الآحاد ولكن ما المانع أن يكون مترجحا بآحاده الداخلة فيه لا بمعنى أنه مترجح بواحد منها ليلزم ما ذكرتموه بل بطريق ترجحه بالآحاد الداخلة فيه بترجح كل واحد من آحاده بالآخر الى غير النهاية وعلى هذا فلا يلزم افتقاره الى مرجح خارج عن الجملة ولا أن يكون المرجح للجملة مرجحا لنفسه ولا لعلته ثم قال في الجواب قولهم لا نسلم أن مفهوم الجملة زائد على الآحاد المتعاقبة الى غير النهاية قلنا ان أردتم أن مفهوم الجملة هو نفس المفهوم من كل واحد من الآحاد فهو ظاهر الاحالة

ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله ويقولون قد قال تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من
عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله ذلك هو الفضل الكبير
جنات عدن يدخلونها فقد أخبر ان الثلاثة يدخلون الجنة وقد حكى عن بعض غلاة المرجئة
أن أحدا من أهل التوحيد لا يدخل النار ولكن هذا لا أعرف به قائلا معينا فأحكيه عنه
ومن الناس من يحكيه عن مقاتل بن سليمان والظاهر أنه غلط عليه وهؤلاء قد يحتجون بهذه
الآية ويحتجون بقوله فأنذرتكم نارا تلظى لا يصلاها الا الاشقى الذى كذب وتولى وقد يحتج بعض
الجهال بقوله ذلك يخوف الله به عباده قال فالوعيد شئ يخوفكم به ويقولون أما قوله
ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم فهذه في الكفار فانه قال والذين كفروا فتعسا لهم
وأضل أعمالهم ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم وكذلك قوله ان الذين ارتدوا على
أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سول لهم وأملى لهم ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا
ما نزل الله سنطيعكم في بعض الامر والله يعلم إسرارهم فكيف اذا توفتهم الملائكة يضربون
وجوههم وأدبارهم ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم فقد أخبر
سبحانه أن هؤلاء ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى وأن الشيطان سول لهم وأملى لهم
أي وسع لهم في العمر وكان هذا بسبب وعدهم الكفار بالموافقة فقال ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا
ما نزل الله سنطيعكم في بعض الامر ولهذا فسر السلف هؤلاء الذين كرهوا ما أنزل الله الذين كانوا
سبب نزول هذه الآية بالمنافقين واليهود قالت الوعيدية الله تعالى انما وصفهم بمجرد كراهة ما نزل
الله والكراهية عمل القلب وعند الجهمية الايمان مجرد التصديق بالقلب وعلمه هذا قول جهم
والصالحي والاشعرى في المشهور عنه وأكثر أصحابه وعند فقهاء المرجئة هو قول اللسان مع
تصديق القلب وعلى القولين أعمال القلوب ليست من الايمان عندهم كأعمال الجوارح
فيمكن أن يكون الرجل مصدقا بقلبه ولسانه مع كراهة ما نزل الله وحينئذ فلا يكون هذا كافرا
عندهم والآية تتناوله واذا دلت على كفره دلت على فساد قولهم قالوا وأما قولكم المتقون الذين
اتقوا الشرك فهذا خلاف القرآن فان الله تعالى قال ان المتقين في ظلال وعيون وفواكه مما
يشتهون ان المتقين في جنات ونهر وقال الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون
بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذين يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك
وبالآخرة هم يوقنون وقالت مريم انى أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا ولم ترد به الشرك بل أرادت
التقى الذى لا يقدم على الفجور وقال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث
لا يحتسب وقال تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سيآتكم وقال يوسف انه من
يتق ويصبر فان الله لا يضيع أجر المحسنين وقال تعالى لتبلون في أموالكم وأنفسكم ولتسمعن من
الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من
عزم الامور وقال تعالى ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون
الى قوله والله ولى المتقين وقال يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم
ويغفر لكم ذنوبكم فهم قد آمنوا واتقوا الشرك فلم يكن الذى أمرهم به بعد ذلك مجرد ترك الشرك
وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته أفيقول مسلم ان قطاع الطريق الذين يسفكون
دماء الناس ويأخذون أموالهم اتقوا الله حق تقاته لكونهم لم يشركوا وان أهل الفواحش
وشرب الخمر وظلم الناس اتقوا الله حق تقاته وقد قال السلف ابن مسعود وغيره كالحسن وعكرمة
وقتادة ومقاتل حق تقاته أن يطاع فلا يعصى وأن يشكر فلا يكفر وأن يذكر فلا ينسى وبعضهم

وان أردتم به الهيئة الاجتماعية من
آحاد الاعداد فلا خفاء بكونه زائدا
على كل واحد من الآحاد وهو
المطلوب قولهم ما المانع من أن
تكون الجملة مترجحة بآحادها الداخلة
فيها كما قرروه قلنا اما أن يقال تترجح
الجملة بمجموع الآحاد الداخلة فيها
أو بواحد منها فان كان بواحد منها
فالمحال الذى ألزمناه حاصل وان كان
بمجموع الآحاد فهو نفس الجملة
المفروضة وفيه ترجيح الشئ بنفسه
وهو محال فهذا ما ذكره في كتابه
المشهور المعروف بأبكار الافكار
المصنف في الكلام وليس في هذا
تعرض لابطال علل ومعلولات
ممكنة مجتمعة لانهاية لها ولكن فيه
اثبات واجب الوجود خارجا عنها
وقد ذهب طائفة من أهل الكلام
كأصحاب معمر الى اثبات معان لانهاية
لها مجتمعة وهى الخلق وهى شرط
فى الحدوث ثم انه فى كتابه المسمى
بدقائق الحقائق فى الفلسفة ذكر
هذه الحجة وزاد فيها ابطال اثبات
علل ومعلولات لانهاية لها ولكنه
اعترض عليها باعتراض وذكر أنه
لا جواب عنه فبقيت حجته على
اثبات واجب الوجود موقوفة على
هذا الجواب فقال بعد أن ذكر
ما ذكره هنا الجملة اما أن تكون
باعتبار ذاتها واجبة أو ممكنة لا جائز
أن تكون واجبة والا لما كانت
آحادها ممكنة وما يتوهمه بعض
الناس من قوله انه اذا كانت الآحاد
ممكنة ومعناه افتقار كل واحد الى

يرويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي تفسير الوالبي عن ابن عباس قال هو أن يجاهد العبد في الله حق جهاده وأن لا تأخذه في الله لومة لائم وأن يقوموا له بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم وفي آية أخرى فاتقوا الله ما استطعتم وهذه مفسرة لتلك ومن قال من السلف هي ناسخة لها فمعناه أنها رافعة لما يظن من أن المراد من حق تقاته ما يعجز البشر عنه فان الله لم يأمر بهذا قط ومن قال ان الله أمر به فقد غلط ولفظ النسخ في عرف السلف يدخل فيه كل ما فيه نوع رفع لحكم أو ظاهر أو ظن دلالة حتى يسموا تخصيص العام نسخا ومنهم من يسمى الاستثناء نسخا اذا تأخر نزوله وقد قال تعالى وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي الا اذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته فهذا رفع لشئ ألقاه الشيطان ولم ينزله الله لكن غايته أن يظن أن الله أنزله وقد أخبر أنه نسخه وقد قال تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون واخوانهم يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون فمن كان الشيطان لا يزال يمده في الغي وهو لا يتذكر ولا يبصر كيف يكون من المتقين وقد قال تعالى في آية الطلاق ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وفي حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا أبا ذر لو عمل الناس كلهم بهذه الآية لكفتهم وكان ابن عباس وغيره من الصحابة اذا تعدى الرجل حد الله في الطلاق يقولون له لو اتقيت الله لجعل لك مخرجا وفرجا ومعلوم أنه ليس المراد بالتقوى هنا مجرد تقوى الشرك ومن أواخر ما نزل من القرآن وقيل انها آخر آية نزلت قوله تعالى واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون فهل اتقاء ذلك هو مجرد ترك الشرك وان فعل كل ما حرم الله عليه وترك كل ما أمر الله به وقد قال طلق بن حبيب ومع هذا كان سعيد بن جبير ينسبه الى الارجاء قال التقوى أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو رحمة الله وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله وبالجملة فكون المتقين هم الابرار الفاعلين للفرائض المجتنبين للمحارم هو من العلم العام الذي يعرفه المسلمون خلفا عن سلف والقرآن والاحاديث تقتضي ذلك قالت المرجئة أما احتجاجكم بقوله تعالى أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون فلا يصح لان تمام الآية يدل على أن المراد بالفاسق المكذب فانه قال وأما الذين فسقوا فمأواهم النار كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها وقيل لهم ذوقوا عذاب النار الذي كنتم به تكذبون فقد وصفهم بالتكذيب بعذاب الآخرة وهذا وصف المكذب لا العاصي وقالوا مع الجمهور للخوارج لو كان صاحب الكبيرة كافرا لكان مرتدا ووجب قتله والله تعالى قد أمر بجلد الزاني وأمر بجلد القاذف وأمر بقطع السارق ومضت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بجلد الشارب فهذه النصوص صريحة بان الزاني والشارب والسارق والقاذف ليسوا كفارا مرتدين يستحقون القتل فمن جعلهم كفارا فقد خالف نص القرآن والسنة المتواترة وقالوا هم والمعتزلة قد قال الله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون قالوا فقد سماهم مؤمنين مع الاقتتال والبغي وقد أمر الله تعالى بالاصلاح بينهم وجعلهم اخوة للمصلح بينهم الذي لم يقاتل فعلم أن البغي لا يخرج عن الايمان ولا عن اخوة الايمان قالت المرجئة وقوله ليس منا أي ليس مثلنا أو ليس من خيارنا فقيل لهم لو لم يغش ولم يحمل السلاح أكان يكون مثل النبي صلى الله عليه وسلم أو كان يكون

من

علته وكانت الجملة هي مجموع الآحاد فلا مانع من اطلاق الامكان عليها بمعنى أنها غير مفتقرة الى أمر خارج عن ذاتها وان كانت أبعاضها مما يفتقر بعضها الى بعض فتوهم ساقط فانه اذا قيل ان الجملة غير ممكنة فقد بينا في المنطقيات أن كل ما ليس بممكن بالمعنى الخاص فاما واجب لذاته واما ممتنع لا جائز أن يقال بالامتناع والا لما كانت موجودة بقي أن تكون واجبة بذاتها واذا كانت الجملة هي مجموع آحادها وكل واحد من الآحاد ممكن فالجملة أيضا ممكنة بذاتها والواجب باعتبار ذاته يستحيل أن يكون ممكنا باعتبار ذاته وان كانت ممكنة فلا بد لها من مرجح لضرورة كونها موجودة والمرجح فاما أن يكون ممكنا أو واجبا لا جائز أن يكون ممكنا اذ هو من الجملة ثم يلزم أن يكون مرجحا لنفسه لكونه مرجحا للجملة والمرجح للجملة مرجح لآحادها وهو من آحادها وذلك محال ثم يلزم أن يكون علته علته وهو دور ممتنع وان كان واجبا لذاته غير مفتقر الى علة في وجوده فاما أن يكون علة للجملة أو لبعضها فان كان علة للجملة لزم أن يكون علة لكل واحد من آحادها اذ الجملة هي مجموع الآحاد وهو محال من جهة افضائه الى كون كل واحد من آحاد الجملة المفروضة معللا بعلتين وهي العلة الواجبة الوجود وما قيل انه علة (1) له من آحاد الجملة وان كان

(1) قوله له من آحاد الجملة كذا في الاصل ولعل هنا تحريفا ووجه الكلام لبعض آحاد الجملة الخ وتأمل
كتبه مصححه

من خيارهم بمجرد هذا الكلام وقالت المرجئة نصوص الوعيد عامة ومنا من ينكر صيغ العموم ومن أثبتها قال لا يعلم تناولها لكل فرد من أفراد العام فمن لم يعذب لم يكن اللفظ قد شمله فقيل للواقفة منهم عندكم يجوز أن لا يحصل الوعيد بأحد من أهل القبلة فيلزم تعطيل نصوص الوعيد ولا تبقى لا خاصة ولا عامة وليس مقصودنا هنا استيفاء الكلام في المسئلة وانما الغرض التمثيل بالمناظرات من الطرفين وأهل السنة والحديث وأئمة الاسلام المتبعون للصحابة متوسطون بين هؤلاء وهؤلاء لا يقولون بتخليد أحد من أهل القبلة في النار كما تقوله الخوارج والمعتزلة لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاحاديث الصحيحة أنه يخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان واخراجه من النار من يخرج بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم فيمن يشفع له من أهل الكبائر من أمته وهذه أحاديث كثيرة مستفيضة متواترة عند أهل العلم بالحديث ولا يقولون انا نقف في الاحكام المطلقة بل نعلم أن الله يدخل النار من يدخله من أهل الكبائر وناس آخرون لا يدخلونها لاسباب لكن تنازعوا هل يكون الداخلون بسبب اقتضى ذلك كعظم الذنوب وكثرتها والذين لم يدخلوها بسبب منع ذلك كالحسنات المعارضة ونحوها أو انه سبحانه وتعالى يفعل ما يفعله بحكمة وأسباب أم قد يفرق بين المتماثلين بمحض المشيئة فيعذب الشخص ويعفو عمن هو مثله من كل وجه بمحض المشيئة هذا لهم فيه قولان والنصوص وأقوال السلف توافق الاول وانما قد نقف في الشخص المعين فلا نشهد له بجنة ولا نار الا عن علم لان حقيقة باطنه وما مات عليه لا نحيط به لكن نرجو للمحسن ونخاف على المسيء ولهم في الشهادة بالجنة ثلاثة أقوال منهم من لا يشهد بالجنة لاحد الا للانبياء وهذا قول محمد بن الحنفية والاوزاعي والثاني أنه يشهد بالجنة لكل مؤمن جاء فيه نص وهذا قول كثير من أهل الحديث والثالث يشهد بالجنة لهؤلاء ولمن شهد له المؤمنون كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أنتم شهداء الله في الارض وقال يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار قالوا بم يا رسول الله قال بالثناء الحسن والثناء السيئ فأخبر أن ذلك مما يعلم به أهل الجنة وأهل النار وكان أبو ثور يقول أشهد أن أحمد بن حنبل في الجنة ويحتج بهذا وبسط هذه المسئلة له موضع آخر والايمان عندهم يتفاضل فيكون ايمان أكمل من ايمان كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا فيقولون قوله انما يتقبل الله من المتقين أي ممن اتقاه في ذلك العمل ليس المراد به الخلو من الذنوب ولا مجرد الخلو من الشرك بل من اتقاه في عمل قبله منه وان كانت له ذنوب أخرى بدليل قوله وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فلو كانت الحسنة لا تقبل من صاحب السيئة لم تمحها وقد ثبت بالكتاب والسنة المتواترة الموازنة بين الحسنات والسيئات فلو كانت الكبيرة تحبط الحسنات لم تبق حسنة توزن معها وقد ثبت في الصحيحين أن بغيا سقت كلبا فغفر لها بسقيه قالوا وابنا آدم لم يكن أحدهما مشركا ولكن لم يقصد التقرب الى الله بالطيب من ماله كما جاء في الاثر فلهذا لم يتقبل الله قربانه وقد قال تعالى في حق المنافقين وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم الا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون فجعل هذه موانع قبول النفقة دون مطلق الذنوب قال أهل الحديث ومن نفي عنه الايمان فلانه ترك بعض واجباته والعبادة ينفى اسمها بنفي بعض واجباتها لانها لم تبق كاملة ولا يلزم من ذلك أن لا يبقى منه شئ بل قد دلت النصوص على أنه يبقى بعضه ويخرج من النار من بقي معه بعضه ومعلوم أن العبادات فيها واجب كالحج فيه واجب اذا تركه كان حجه ناقصا أثم بما تركه ولا اعادة عليه بل يجبره بدم كرمي الجمار وان لم يجبره بقي في ذمته فكذلك الايمان ينقص بالذنوب فان تاب عاد والا بقي ناقصا نقصا

علة لبعض منها الا يكون معلولا لغيره فهو خلاف الفرض وهذه المحالات انما لزمت من القول بعدم النهاية فهو محال كيف وكل علل ومعلولات قيل باستنادها الى علة لا علة لها فالقول بكونها غير متناهية أعدادها محال وجمع بين متناقضين وهو القول بانه ما من علة الا ولها علة والقول بانتهاء العلل والمعلولات الى علة لا علة لها فاذا قد اتضح عما مهدنا امتناع كون العلل والمعلولات غير متناهية وأن القول بان لا نهاية لها محال (ثم قال) ولقائل أن يقول اثبات الجملة لما يتناهى وان كان غير مسلم لكن ما المانع من كون الجملة ممكنة الوجود ويكون ترجحها بترجح آحادها وترجح آحادها كل واحد بالآخر الى غير النهاية على ما قيل (قال) وهذا اشكال مشكل وربما يكون عند غيري حله (قلت) فهذا استدلاله على واجب الوجود لم يذكر في كتبه غيره وأما حدوث العالم فابطل طرق الناس وبناه على أن الجسم لا يخلو من الاعراض الحادثة اذ العرض لا يبقى زمانين واستدل على امتناع حوادث لا أول لها بعد أن أبطل وجوه غيره بالوجه الذي تقدم وتقدم ما فيه من الضعف الذي بينه الارموي وغيره ثم اذا ثبت حدوث العالم فانه لم يستدل بالحدوث على المحدث الا بطريقة الذين بنوا ذلك على الامكان وهو أن ذلك يتضمن التخصيص المفتقر الى مخصص لانه

يأثم به وقد يحرم في الحج أفعال اذا فعلها نقص حجه ولم يبطل كالتطيب ولبس الثياب بل يجبر ذلك
ولا يفسده من المحرمات الا الجماع فكذلك لا يزيل الايمان كله الا الكفر المحض الذي لا يبقى مع
صاحبه شئ من الايمان قالوا وهذا هو الذي يحبط جميع الاعمال وأما ما دون ذلك فقد يحبط
بعض العمل كما في آية المن والاذى فان ذلك يبطل تلك الصدقة لا يبطل سائر أعماله والذين
كرهوا ما أنزل الله كفار وأعمال القلوب مثل حب الله ورسوله وخشية الله ونحو ذلك كلها من
الايمان وكراهة ما أنزل الله كفر وأوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله وقد قال
تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله وقوله في السابق
والمقتصد والظالم لنفسه جنات عدن يدخلونها لا يمنع أن يكون الظالم لنفسه قد عذب قبل هذا ثم
يدخلها وقوله لا يصلاها الا الاشقى لا يخلو اما أن يكون المراد بالصلي نوعا من التعذيب كما قيل ان
الذي تصليه النار هو الذي تحيط به وأهل القبلة لا تحرق النار منهم مواضع السجود أو تكون نارا
مخصوصة وقوله يخوف الله به عباده كقول النبي صلى الله عليه وسلم في الشمس والقمر انهما
آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده وقد قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا
والآيات التي خوف الله بها عباده تكون سببا في شر ينزل بالناس فمن اتقى الله بفعل ما أمر به
وقى ذلك الشر ولو كان مما لا حقيقة له أصلا لم يخف أحد اذا علم أنه لا شر في الباطن وانما يبقى
التخويف للجاهل القدم كما يفزع الصبيان بالخيال وقد قال تعالى ذلك يخوف الله به عباده
يا عباد فاتقون فخوف العباد مطلقا وأمرهم بتقواه لئلا ينزل المخوف وأرسل الرسل مبشرين
ومنذرين والانذار هو الاعلام بما يخاف منه وقد وجدت المخوفات في الدنيا وعاقب الله على الذنوب
أمما كثيرة كما قصه في كتابه وكما شوهد من الآيات وأخبر عن دخول أهل النار النار في غير
موضع من القرآن وقال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء ولو كان الامر كما يتوهمه
الجاهل لكان انما يخشاه من عباده الجهال الذين يتخيلون ما لا حقيقة له وهذا كله مبسوط في
موضعه وانما الغرض هنا التمثيل بأقوال المختلفين التي كلها باطلة ومثال ذلك اذا تنازع في القدر
القدرية من المعتزلة وغيرهم والقدرية المجبرة من الجهمية وغيرهم فقالوا جميعا ارادة الله هي محبته
ورضاه ثم قالت المعتزلة وهو سبحانه يحب الايمان والعمل الصالح ويكره الكفر والفسوق
والعصيان فلا يكون مريدا له قالوا والدليل على ذلك قوله ولا يرضى لعباده الكفر وقوله اذ يبيتون
ما لا يرضى من القول وقوله والله لا يحب الفساد والفقهاء متفقون على أن أفعال البر تنقسم الى
واجب ومستحب والمستحب هو ما أحبه الله ورسوله وأن المنهي عنه كله مكروه كرهه الله ورسوله
والكراهة نوعان كراهة تحريم وكراهة تنزيه وقد قال تعالى لما ذكر المحرمات كل ذلك كان
سيئه عند ربك مكروها وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله يكره لكم قيل
وقال وكثرة السؤال واضاعة المال وفي الصحيح أيضا عنه أنه قال ان الله يحب العطاس ويكره
التثاؤب قالوا فهذا دليل على أنه يكون في العالم ما هو مكروه لله فلا يكون مرادا لله فيكون في العالم
ما لا يريده الله وهو ما لم يأمر الله به أو ينه عنه قالوا والامر لا يعقل أمر الا بارادة الآمر لما أمر به
من المأمور ومن قدر أن الآمر يطلب المأمور به طلبا لا يكون ارادة ولا مستلزما للارادة فهذا قد
ادعى ما يعلم فساده بالضرورة وما يحتج به من التمثيل بأمر الممتحن فذاك لم يكن طالبا للمأمور به
ولا مريدا له في الباطن بل أظهر أنه مريد طالب وقالوا وقد قال الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا
يريد بكم العسر وقال تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته
عليكم لعلكم تشكرون وقال تعالى يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين من قبلكم ويتوب

عليكم

ترجيح لاحد طرفي الممكن فهو
لا يستدل بالحدوث على المحدث
الا بناء على أن ذلك ممكن يفتقر الى
واجب ولا يجعل الممكن دالا على
الواجب الا بناء على نفي التسلسل
والتسلسل قد أورد عليه السؤال
الذي قال انه لا جواب له عنه وكل
هذه المقدمات التي ذكرها لا يفتقر
اثبات الصانع اليها ولا بتقدير افتقاره
اليها فابطال التسلسل ممكن فتتم
تلك المقدمات وذلك أن اثبات
الصانع لا يفتقر الى حدوث
الاجسام كما تقدم بل نفس ما
يشهد حدوثه من الحوادث يغني
عن ذلك والعلم بان الحادث يفتقر
الى المحدث هو من أبين العلوم
الضرورية وهو أبين من افتقار
الممكن الى المرجح فلا يحتاج أن
يقرر ذلك بان الحدوث ممكن أو أنه
كان يمكن حدوثه على غير ذلك
الوجه فتخصيصه بوجه دون وجه
ممكن جائز الطرفين فيحتاج الى
مرجح مخصص باحدهما وهذه
الطريقة يسلكها من يسلكها من
متأخري أهل الكلام من المعتزلة
والاشعرية ومن وافقهم على ذلك
من أصحاب أحمد ومالك والشافعي
وأبي حنيفة وغيرهم وقد نبهنا على
أنها وان كانت صحيحة فانها تطويل
بلا فائدة واستدلال على الاظهر
بالاخفى وعلى الاقوى بالاضعف كما
لا يحد الشئ بما هو أخفى منه وان
كان الحد مطابقا للمحدود مطردا
منعكسا يحصل به التميز مع أن الحد

عليكم والله عليم حكيم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا وقال الله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا فهذه المرادات كلها قد أمر بها عباده فمنهم من أطاع ومنهم من عصى فعلم أنه قد يريد من العباد مالا يفعلونه كما يأمرهم بما لا يفعلونه. قالت القدرية الجبرية من الجهمية ومن اتبعهم بل ارادته تعالى تتناول ما وجد دون مالم يوجد فان المسلمين متفقون على قولهم ماشاء الله كان ومالم يشأ لم يكن ولان ارادة ما علم أنه لا يكون تمن وقد قال سبحانه ويضل الله الظالمين ويفعل الله ما يشاء فكل ما يشاؤه فقد فعله وقال تعالى ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها فعلم أنه لم يشأ ذلك فلم يرد هدى كل أحد وان كان قد أمره به وقال تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد في السماء فعلم أنه يريد الاضلال كما يريد شرح الصدر للاسلام وقال نوح ولا ينفعكم نصحي ان أردت أن أنصح لكم ان كان الله يريد أن يغويكم فدل على أنه يريد اغواء من غوى وقد قال تعالى الله خالق كل شئ فكل ما وجد من أفعال العباد وغيرها فان الله خالقه قالوا وما أراده فقد أحبه ورضيه وقوله لا يحب الفساد أي ممن لم يفسد أو لا يحبه دينا وكذلك قوله لا يرضى لعباده الكفر أي ممن لم يكفر أو لا يرضاه دينا كما أنه لا يحب الايمان ممن لم يؤمن أو لا يحبه غير دين قال المنازعون لهم من المعتزلة وغيرهم فقد قال اذ يبيتون مالا يرضى من القول وأولئك منافقون وذلك القول محرم عليهم وهو واقع منهم وقد أخبر أنه لا يرضاه فعلم أن ما وقع من المعاصي لا يرضاه وكذلك قوله ان تكفروا فان الله غني عنكم ولا يرضى لعباده الكفر أخبر أنه لا يرضاه بتقدير وقوعه ولا يقال انه يرضى كل موجود وقولكم لا يرضاه دينا فالرضا في كتاب الله متعلق بنفس الفعل لا بشئ محذوف وكونه لا يرضاه دينا عندكم معناه لا يريد أن يثيب صاحبه عليه ومعلوم أن ابليس والشياطين لا يرضونه دينا بهذا الاعتبار مع أن ابليس يرضى الكفر ويختاره فانه قد يحب ما يبغضه الله ويبغض ما يحبه الله ليغوي الناس بذلك قال الله تعالى عنه أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين بدلا وقال تعالى ألم أعهد اليكم يا بني آدم أن لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم قالوا والامة متفقة على أنه سبحانه يحب الايمان والعمل الصالح ويحب المتقين والمحسنين ويحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب المقسطين ولا يحب المعاصي ولا يرضاها واحتجاجنا بهذا الاجماع أقوى من احتجاجكم بقول ماشاء الله كان ومالم يشأ لم يكن فانهم كلهم يقولون ان الصلاة والصدقة والاعمال الصالحة يرضاها الله ورسوله ويحبها الله ورسوله ويقولون عن الفواحش والظلم هذا لا يرضاه الله ورسوله ولا يحبه الله ورسوله فأنتم خالفتم الكتاب والسنة والاجماع في قولكم ان كل ما وقع من الكفر والفسوق والعصيان فان الله يحبه ويرضاه قالت القدرية المجبرة من الجهمية وغيرهم أنتم تقولون ان الله لم يختص المؤمنين بنعمة اهتدوا بها بل نعمته على الكفار والمؤمنين في الايمان سواء وهذا خلاف الشرع والعقل فان الله يقول ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون وقال تعالى يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا على اسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للايمان ان كنتم صادقين وقال تعالى وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا وقال ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكا منكم من أحد أبدا وقال تعالى واعلموا أن الله يحول بين المرء وقلبه وقال الخليل عليه السلام ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وقال واجنبني وبني أن نعبد الاصنام

والاستدلال بالاخفى قد يكون فيه منفعة من وجوه أخرى مثل من حصلت له شبهة أو معاندة في الامر الجلي فيبين له بغيره لكون ذلك أظهر عنده فان الظهور والخفاء أمر نسبي اضافي مثل من يكون من شأنه الاستخفاف بالامور الواضحة البينة فاذا كان الكلام طويلا مستغلقا هابه وعظمه كما يوجد في جنس هؤلاء لكن ليس هذا مما يتوقف العلم والبيان عليه مطلقا وهذا هو المقصود منها وهؤلاء كثيرا ما يغلطون فيظنون أن المطلوب لا يمكن معرفته الا بما ذكروه من الحد والدليل وبسبب هذا الغلط يضل من يضل حتى يتوهم أن ذلك الطريق المعين اذا بطل انسد باب المعرفة ولهذا لما بنى الآمدي وغيره على هذه الطريقة التي تعود الى طريقة الامكان وبنوا طريقة الامكان على نفي التسلسل حصل ما حصل فكان مثل هؤلاء مثل من عمد الى أمراء المسلمين وجندهم الشجعان الذين يدفعون العدو ويقاتلونهم فقطعهم ومنعهم الرزق الذي به يجاهدون وتركوا واحدا ظنا أنه يكفي في قتال العدو وهو أضعف الجماعة وأعجزهم ثم انهم مع هذا قطعوا رزقه الذي به يستعين فلم يبق بازاء العدو أحد ومثل نهر كبير كدجلة والفرات كان عليه عدة جسور يعبر الناس عليها ومنها ما هو قوي مكين في مكان قريب

رب انهن أضللن كثيرا من الناس وقال تعالى لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤن الا أن يشاء الله
رب العالمين وقال فمن شاء اتخذ الى ربه سبيلا وقال وما تشاؤن الا أن يشاء الله ان الله كان عليما
حكيما وقال فمن شاء ذكره وما يذكرون الا أن يشاء الله هو أهل التقوى وأهل المغفرة وقد
أمرنا أن نقول في الصلاة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم
ولا الضالين والذين أنعم الله عليهم المذكورون في قوله تعالى فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من
النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا والانعام المطلق انما يدخل
فيه المؤمنون فدل ذلك على أن الطاعة الحاصلة من المؤمنين هو الذي أنعم بها ولو كانت نعمته
عليهم كنعمته على الكفار لكان الجميع من المنعم عليهم أهل الصراط المستقيم وقوله تعالى غير
المغضوب عليهم صفة لا استثناء لانه خفض غير كما تقول العرب انى لامر بالصادق غير الكاذب
فالمغضوب عليهم والضالون لم يدخلوا في المنعم عليهم حتى يخرجوا بل بين أن هؤلاء مغايرون
لاولئك كمغايرة الصادق للكاذب وقد قال تعالى من يهد الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له
وليا مرشدا فدل على أن كل من هداه الله اهتدى ولو هدى الكافر كما هدى المؤمن لاهتدى
وقال الخليل رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء ربنا اغفر لي ولوالدي
فتبين أنه سبحانه هو الذي يجعله مقيم الصلاة وقال تعالى وجعلناهم أئمة يهدون بامرنا لما صبروا
وقال تعالى وجعلناهم أئمة يدعون الى النار فهو الذي جعل هؤلاء أئمة هدى وهؤلاء أئمة ضلال
وقال تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم فبين أن لينه برحمة من الله وقال أهل الجنة الحمد لله الذي
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وقال تعالى لما
ذكر الانبياء ومن آبائهم وذرياتهم واخوانهم واجتبيناهم وهديناهم الى صراط مستقيم ذلك
هدى الله يهدي به من يشاء من عباده ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون الى قوله أولئك
الذين هدى الله فبهداهم اقتده فاخبر أنه يخص بهذا الهدى من يشاء من عباده وأخبر أن
هؤلاء هم الذين هداهم الله فعلم أنه خص بهذا الهدى من اهتدى به دون من لم يهتد به ودل على
تخصيص المهتدين بانه هداهم ولم يهد من لم يهتد والهدى يكون بمعنى البيان والدعوة وهذا
يشترك فيه المؤمن والكافر كقوله تعالى وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى ويكون
بمعنى جعله مهتديا وهذا يختص بالمؤمنين وهو المطلوب بقوله اهدنا الصراط المستقيم وبقوله
هدى للمتقين وذلك أن هدى بمعنى دل وأرشد فقد يكون بالقوة فهذا مشترك وقد يكون بالفعل
فهذا المختص كما تقول علمته فتعلم وعلمته فما تعلم وكذلك هديته فاهتدى وهديته فما اهتدى فالاول
مختص بالمؤمنين والثاني مشترك وليس تعليمه وهداه كتعليم البشر بعضهم بعضا فان المعلم يقول
والمتعلم يتعلم باسباب لا يقدر عليها المعلم والله تعالى هو الذي يجعل العلم في قلب من علمه ولهذا
يطلب منه ذلك فيقال اهدنا الصراط المستقيم ولا يقال ذلك للبشر فانهم لا يقدرون عليه ويطلب
العبد من الله أن يعلمه ويفهمه ويشرح صدره وأن يحبب اليه الايمان والعمل الصالح ولا يطلب
هذا من غير الله قال تعالى أفمن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه وقال فمن يرد الله أن
يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وقال ففهمناها سليمان
فخص سليمان بالتفهيم مع أنهما كانا حاكمين لم يخص أحدهما بعلم ظاهر وقال تعالى ونفس
وما سواها فالهمها فجورها وتقواها وكانت أكثر يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ومقلب
القلوب وقال ما من قلب من قلوب العباد الا وهو بين اصبعين من أصابع الرحمن ان شاء أن
يقيمه أقامه وان شاء أن يزيغه أزاغه وقد قال تعالى في دعاء المؤمنين ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ

فعمد المتولى الى تلك الجسور فقطعها
كلها ولم يترك الا واحدا طويلا بعيدا
ضعيفا ثم انه خرقه في أثنائه حتى
انقطع الطريق ولم يبق لاحد
طريق الى العبور وهو مع هذا
يستعمل الناس في الآلات التي
يصنع بها الجسور ويشعر الناس
أنه لا يمكن أحدا أن يعبر الا بما
يصنعه أومثل رجل كان لمدينته
أسوار ممتدا خلف سور خلف سور
كل سور منها يحفظ المدينة فعمد
المتولى فهدم تلك الاسوار كلها
وترك سورا هو أضعفها وأطولها
وأصعبها حفظا ثم انه مع ذلك خرق
منه ناحية يدخل منها العدو فلم
يبق للمدينة سور يحفظها فيقال
ان اثبات الصانع ممكن بطرق
كثيرة منها الاستدلال بالحدوث على
المحدث وهذا يكفي فيه حدوث
الانسان نفسه أوحدوث ما يشاهد
من الحيوانات كالنبات والحيوان
وغير ذلك ثم انه يعلم بالضرورة أن
المحدث لا بد له من محدث واذا قدر
انه أثبت الصانع بحدوث العالم لزم
أن المحدث لا بد له من محدث ثم اذا
قدر أنه استدل بطريقة الامكان
إما ابتداء واما مع طريقة الحدوث
فالعلم بان الممكن يفتقر الى الواجب
علم ضروري لا يفتقر الى نفي التسلسل
وأيضا فابطال التسلسل له طرق
كثيرة وذلك أنه يمكن أن يقال فيه
وجوه أحدها ان الموجودات
بأسرها اما أن تكون واجبة
الوجود أو ممكنة الوجود أو ممتنعة

هذه بنا وهب لنا من لدنك رحمة انك أنت الوهاب وقال تعالى ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله وقال ولو شاء ربك لآمن من في الارض كلهم جميعا وقال ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة وقال ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات وقال ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها وقال ولو شاء ربك ما فعلوه وقال ولو شاء الله ما أشركوا وقال انا جعلنا في أعناقهم أغلالا فهي الى الاذقان فهم مقمحون وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا فاغشيناهم فهم لا يبصرون والآيات والنصوص المثبتة للقدر كثيرة جدا وهذا كله حجة على بطلان قول المعتزلة وغيرهم من القدرية النافية فصار مع هؤلاء نصوص يقولون بها ومع هؤلاء نصوص وكل من الطائفتين تتأول نصوص الاخرى بتأويلات فاسدة وتضم الى النصوص التي تحتج بها أمورا لا تدل عليها النصوص وأما أهل السنة والحديث من الصحابة والتابعين لهم باحسان وائمة المسلمين وعلماء أهل السنة والحديث رضي الله عنهم فآمنوا بالكتاب كله ولم يحرفوا شيأ من النصوص وقالوا نحن نقول ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن ونقول ان الله خالق كل شئ وربه ومليكه فكل ما سوى الله مخلوق له حادث بمشيئته وقدرته ولا يكون في ملكه ما لا يشاؤه ويخلقه فلا يقدر أحد أن يمنع الله عما أراد أن يخلقه ويكونه فانه الواحد القهار ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده وهو العزيز الحكيم وقالوا ان الله يأمر بالايمان والعمل الصالح وينهى عن الكفر والفسوق والعصيان ويحب كل ما أمر به ويرضاه ويكره ما نهى عنه ويسخطه وهو سبحانه لا يحب الفساد ولا يرضى لعباده الكفر قالوا وليس كل ما أمر العباد به وأراد منهم أن يفعلوه أراد هو أن يخلقه لهم ويعينهم عليه بل اعانته على الطاعة لمن أمره بها فضل منه كسائر النعم وهو يختص برحمته من يشاء والطائفتان غلطوا من حيث انهم لم يميزوا بين ارادته لما يخلقه في عباده وارادته لما يأمر به عباده وقد قال سبحانه ألا له الخلق والامر فالرب خالق كل شئ وكل ما خلقه فبارادته خلقه فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فما لم يكن لم يرد أن يخلقه وما كان فقد أراد أن يخلقه وهو لا يريد أن يخلق الا ما سبق علمه بأنه سيخلقه فان العلم يطابق المعلوم وقد أمر العباد بالحسنات التي تنفعهم ونهاهم عن السيئات التي تضرهم والحسنات محبوبة مرضية لله والسيئات مكروهة له يسخطها ويسخط على أهلها وان كان الجميع مخلوقا له فانه خلق جبريل وابليس وهو يحب جبريل ويبغض ابليس وخلق الجنة والنار وجعل الظلمات والنور وخلق الظل والحرور وخلق الموت والحياة وخلق الذكر والانثى وخلق الاعمى والبصير وقد قال لا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة أصحاب الجنة هم الفائزون وقال وما يستوي الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور وما يستوي الاحياء ولا الاموات وقال أفنجعل المسلمين كالمجرمين ما لكم كيف تحكمون وقال أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات كالمفسدين في الارض أم نجعل المتقين كالفجار وقال أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات سواء محياهم ومماتهم ساء ما يحكمون وقد خلق الطيبات والخبائث وليست الطيبات كالخبائث ولا الفواكه والحبوب كالبول والعذرة وهو سبحانه اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وهو طيب لا يقبل الا طيبا وهو نظيف يحب النظافة وجميل يحب الجمال وليس كل ما خلقه يصعد اليه ويكون طيبا محبوبا له مرضيا عنده بل انما يسكن في جنته من يناسبها ويصلح لها وكذلك النار قال تعالى طبتم فادخلوها خالدين وفي الصحيح أنه اذا عبر أهل الجنة الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعض من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا أذن لهم في

الوجود والاقسام الثلاثة باطلة فلازم أن يكون بعضها واجبا وبعضها ممكنا أما الثالث فهو باطل فان ما وجد لا يكون ممتنع الوجود والثاني باطل أيضا لان ممكن الوجود هو الذي يمكن وجوده وعدمه وما كان كذلك لم يوجد الا بغيره فلو كان مجموع الموجودات ممكنة لافتقرت الموجودات كلها الى غيرها وما ليس بموجود فهو معدوم والمعدوم لا يفعل الموجود بالضرورة والاول باطل أيضا فانا نشاهد فيها ما يحدث بعد أن لم يكن كالحيوان والنبات والمعدن والسحاب والامطار والحادث عدم مرة ووجد أخرى فلا يكون ممتنعا لان الممتنع لا يوجد ولا واجبا بنفسه لان الواجب بنفسه لا يعدم فثبت أنه ممكن وثبت أن في الموجودات ما هو ممكن بنفسه وأنه ليس كلها ممكنا فثبت أن فيها موجودا ليس بممكن والموجود الذي ليس بممكن هو الواجب بنفسه فان الموجود اما أن يكون وجوده بنفسه وهو الواجب أو بغيره وهو الممكن ولا يجوز أن يكون فيهما ممتنع لان الممتنع هو الذي لا يجوز أن يوجد فيمتنع أن يكون في الوجود ممتنع فتبين ان في الموجودات واجبا وممكنا وليس فيها ممتنع وان شئت قلت اما أن يقبل من جهة نفسه العدم وهو الممكن أو لا يقبل العدم وهو الواجب بنفسه وان شئت قلت اما أن يفتقر الى غيره وهو الممكن أو

دخول الجنة فلا يدخلون الجنة الا بعد التهذيب والتنقية كما قال تعالى طبتم فادخلوها خالدين
ولما قال ابليس أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين قال فاهبط منها فما يكون لك أن تتكبر
فيها فاخرج انك من الصاغرين فبين أنه ليس لمن في الجنة أن يتكبر وفي صحيح مسلم عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من في قلبه
مثقال ذرة من ايمان قال رجل يا رسول الله الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا
أفمن الكبر ذاك قال لا ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس وقوله جميل
يحب الجمال أي يحب أن يتجمل العبد له ويتزين كما قال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد
وهو يكره أن يصلي العبد له عريانا بل يكره سبحانه أن تصلي المرأة له مكشوفة الرأس وقد
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار ولهذا لما كان المشركون
يطوفون بالبيت عراة ويقولون ان الله أمرنا بهذا قال تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون
على الله ما لا تعلمون فتحسين النعل والثوب لعبادة الله هو من التجمل الذي يحبه الله ولو تزين
لمعصية له لم يحب ذلك والمؤمن الذي نور الله قلبه بالايمان يظهر نور الايمان على وجهه ويكسى
محبة ومهابة والمنافق بالعكس وأما الصورة المجردة سواء كانت حسنة مشتهاة كشهوة الرجال
للنساء والنساء للرجال أو لم تكن مشتهاة فقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
ان الله لا ينظر الى صوركم ولا أموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم ويقال ولا الى لباسكم
وقد قال تعالى واذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين كفروا للذين آمنوا أي الفريقين خير مقاما
وأحسن نديا وكم أهلكنا قبلهم من قرن هم أحسن أثاثا ورئيا والاثاث اللباس والمال والرئي
المنظر والصورة وقال تعالى عن المنافقين واذا رأيتهم تعجبك أجسامهم وان يقولوا تسمع لقولهم
كأنهم خشب مسندة يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون فبين
أن لهم أجساما ومناظر قال ابن عباس كان ابن أبي جسيما فصيحا طلق اللسان قال المفسرون
وصفهم الله بحسن الصورة وابانة المنطق ثم أبان أنهم في عدم الفهم والاستغفار بمنزلة الخشب
المسندة الممالة الى الجدار والمراد أنها ليست بأشجار تثمر بل هي خشب مسندة الى حائط ثم
عابهم بالجبن فقال يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم قاتلهم الله أنى يؤفكون أي
لا يسمعون صوتا الا ظنوا أنهم قد أتوا لما في قلوبهم من الرعب أن يكشف الله أسرارهم
فصاحب الصورة الجميلة اذا كان من أهل هذه الاعمال التي يبغضها الله كان الله يبغضه ولا
يحبه لجماله فان الله لا ينظر الى صورته وانما ينظر الى قلبه وعمله ويوسف الصديق وان كان
أجمل من غيره من الانبياء وفي الصحيح أنه أعطي شطر الحسن فلم يكن بذلك أفضل من غيره بل
غيره أفضل منه كابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله
عليهم أجمعين ويوسف وان كانت صورته أجمل فان ايمان هؤلاء وأعمالهم كانت أفضل من
ايمانه وعمله وهؤلاء أوذوا على نفس الايمان والدعوة الى الله فكان الذين عادوهم معادين لله
ورسوله وكان صبرهم صبرا على توحيد الله وعبادته وطاعته وهكذا سائر قصص الانبياء التي في
القرآن ويوسف عليه السلام انما آذاه اخوته لتقريب أبيه له حسدا على حظ من حظوظ
الانفس لا على دين ولهذا كان صبره على التي راودته وحبس الذين حبسوه على ذلك أفضل له من
صبره على أذى اخوته فان هذا صبر على تقوى الله باختياره حتى لا يفعل المحرم وذلك صبر على
أذى الغير الحاصل بغير اختياره فهذا من جنس صبر المصاب على مصيبته وذلك من جنس
صبر المؤمن على الذين يأمرونه بالمعاصي ويدعونه اليها فيصبر على طاعة الله وعن معصيته ويغلب

لا يفتقر وهو الواجب واذا كانت
الموجودات اما واجبة واما ممكنة
وليس كلها ممكنا ولا كلها واجبا تعين
ان فيها واجبا وفيها ممكنا الوجه
الثاني أن يقال كل ممكن نفسه
لا يوجد الا بموجب يجب به وجوده
لانه اذا لم يحصل ما به يجب وجوده
كان وجوده ممكنا قابلا للوجود
والعدم فلا يوجد وما به يجب وجوده
لا يكون ممكنا لان الممكن لا يجب
به شئ لافتقاره الى غيره فالمفتقر
الى الممكن مفتقر اليه والى ما به
وجب الممكن واذا كان الممكن
وحده لا يجب به شئ علم افتقار
الممكن الى واجب بنفسه الوجه
الثالث أن يقال طبيعة الامكان
سواء فرضت الممكنات متناهية
أو غير متناهية لا توجب الوجود
بنفسها فان ما كان كذلك لم يكن
ممكنا فلابد للممكن من حيث هو ممكن
من موجود ليس بممكن والمراد
بالممكن في هذه المواضع الممكن
الامكان الخاص وهو الذي يقبل
الوجود والعدم فيكون الواجب
والممتنع قسيميه فاذا أريد به الممكن
الامكان العام وهو قسيم الممتنع
فكل موجود فهو ممكن بالامكان
العام ثم الموجود إما موجود
بنفسه واما بغيره وليس كل موجود
وجد بنفسه لان منها المحدثات
التي يعلم بضرورة العقل أن
وجودها ليس بأنفسها فاثبت
أن من الموجودات ما هو موجود
بنفسه وما هو موجود بغيره

هواه وشهوته وهذا أفضل فاما صبر ابراهيم وموسى وعيسى ونبينا صلوات الله وسلامه عليهم على أذى الكفار وعداوتهم على الايمان بالله ورسوله فذاك أفضل من هذا كله كما أن التوحيد والايمان أفضل من مجرد ترك الزنا وكما أن تلك الطاعات أعظم فالصبر عليها وعلى معاداة أهلها أعظم وأيضا فهؤلاء كانوا يطلبون قتل من يؤمن واهلاكه بكل طريق لا يحبون المؤمنين أصلا بخلاف يوسف فانه انما ابتلى بالحبس وكانت المرأة تحبه فلم تعاقبه بأكثر من ذلك وقوله تعالى نحن نقص عليك أحسن القصص سواء كان القصص مصدر قص يقص قصصا أو كان مفعولا أى أحسن المقصوص فذاك لا يختص بقصة يوسف بل قصة موسى أعظم منها قدرا وأحسن ولهذا كرر ذكرها فى القرآن وبسطها قال تعالى فلما جاءه وقص عليه القصص ولهذا قال بما أوحينا اليك هذا القرآن وقد قرئ أحسن القصص بالكسر ولا تختص بقصة يوسف بل كل ما قصه الله فهو أحسن القصص فهو أحسن مقصوص وقد قصه الله أحسن قصص وقوله صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال قاله جوابا للسائل فى بيان ما يحبه الله من الافعال وما يكرهه فانه صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من فى قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من فى قلبه مثقال ذرة من ايمان ومعلوم أن هذا الكبر من كسب العبد الداخل تحت قدرته ومشيئته وهو منهى عنه ومأمور بضده فخاف السائل أن يكون ما يتجمل به الانسان فيكون أجل به ممن لم يعمل مثله من الكبر المذموم فقال انى أحب أن يكون ثوبى حسنا ونعلى حسنا أفمن الكبر ذاك وحسن ثوبه ونعله هو مما حصل بفعله وقصده ليس هو شيأ مخلوقا فيه بغير كسبه كصورته فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال ففرق بين الكبر الذى يمقته الله وبين الجمال الذى يحبه الله ومعلوم أن الله اذا خلق شخصا أعظم من شخص وأكبر منه فى بعض الصفات إما فى جسمه وإما فى قوته وإما فى عقله وذكائه ونحو ذلك لم يكن هذا مبغضا فان هذا ليس باختيار العبد بل هذا خلق فيه بغير اختياره بخلاف ما اذا كان هو متكبرا على غيره بذلك أو بغيره فيكون هذا من عمله الذى يمقته الله عليه كما قال لابليس فما يكون لك أن تتكبر فيها كذلك من خلقه الله حسن اللون معتدل القامة جميل الصورة فهذا ليس من عمله الذى يحمد عليه أو يذم ويثاب أو يعاقب ويحبه الله ورسوله عليه أو يبغضه عليه كما أنه اذا كان أسود أو قصيرا أو طويلا ونحو ذلك لم يكن هذا من عمله الذى يحمد عليه أو يذم ويثاب أو يعاقب ويحبه الله ورسوله عليه أو يبغضه ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم لا فضل لعربى على عجمى ولا لعجمى على عربى ولا لابيض على أسود ولا لاسود على أبيض الا بالتقوى ولهذا لما كان المنافقون لهم جمال فى الصورة وليس فى قلوبهم ايمان شبههم بالخشب المسندة اليابسة التى لا تثمر فالخشبة اليابسة اذا كانت لا ثمر فيها لا تمدح ولو كانت عظيمة وهكذا الصورة مع القلب نعم قد تكون الصورة عونا على الايمان والعمل الصالح كما تكون القوة والمال وغير ذلك فيحمد صاحبها اذا استعان بها فى طاعة الله وعف عن معاصيه ويكون حينئذ فيه الجمال الذى يحبه الله ولو كان أسود وفعل ما يحبه الله من الجمال كان أيضا فيه الجمال الذى يحبه الله والمقصود هنا ذكر ما يحبه الله ويرضاه وهو الذى يثاب أصحابه عليه ويدخلون الجنة ومن المعلوم أن الفرق بين مطلق الارادة وبين المحبة موجود فى الناس وغيرهم فالانسان يريد كل ما يفعله باختياره وان كان فى ذلك ما هو بغيض اليه مكروه له يريده لانه وسيلة الى ما هو محبوب له كما يريد المريض تناول الدواء الذى يكرهه ويتألم منه لانه وسيلة الى ما يحبه من العافية والى زوال ما هو أبغض اليه من الالم والجهمية والقدرية انما لم تفرق بين ما يشاؤه وما يحبه لانهم لا يثبتون لله محبة لبعض الامور

الوجه الرابع أن يقال الموجودات ليست كلها موجودة بغيرها لان الغير ان كان معدوما امتنع أن يكون الموجود موجودا بما ليس بموجود وان كان الغير موجودا كان الموجود خارجا عن جملة الموجودات واذا لم تكن الموجودات كلها موجودة بغيرها فاما أن يكون كلها أو كل منها موجودا بنفسه وإما أن لا يكون والاول ممتنع لان الحدثات التى يشهد حدوثها يعلم بالضرورة أنها ليست موجودة بنفسها واذا لم تكن كلها موجودة بغيرها ولا كلها موجودة بنفسها تعين أن منها ما هو موجود بنفسه ومنها ما هو موجود بغيره وهذا لك أن تعتبره فى كل فرد فرد من الموجودات وفى المجموع فتقول يمتنع فى كل فرد من الموجودات أن يكون موجودا بغير موجود لانه اذا كان كل واحد من الموجودات موجودا بغير موجود لزم أن يكون كل من الموجودات موجودا بمعدوم وهذا ممتنع واذا امتنع فاما أن يكون كل موجود موجودا بنفسه وإما أن يكون موجودا بوجود غيره وإما أن يكون منها ما هو موجود بنفسه ومنها ما هو موجود بوجود غيره والاول ممتنع لوجود الحوادث التى لا توجد بأنفسها والثانى ممتنع لان كل واحد واحد من الموجودات اذا كان موجودا بوجود غيره والغير من الموجودات التى لا توجد الا بوجود غيرها لم يكن فيها الا

المخلوقة دون بعض وفرحا بتوبة التائب وكان أول من أنكر هذا الجعد بن درهم فضحى به خالد
ابن عبد الله القسري وقال ضحوا تقبل الله ضحايا كم فاني مضح بالجعد بن درهم انه زعم أن الله لم
يكلم موسى تكليما ولا اتخذ ابراهيم خليلا تعالى الله عما يقول الجعد بن درهم علوا كبيرا ثم نزل
عن المنبر فذبحه فان الخلة من توابع المحبة فمن كان من أصله أن الله لا يحب ولا يحب لم يكن
للخلة عنده معنى والرسل صلوات الله عليهم أجمعين انما جاؤا باثبات هذا الاصل وهو أن الله يحب
بعض الامور المخلوقة ويرضاها ويسخط بعض الامور ويمقتها وأن أعمال العباد ترضيه تارة
وتسخطه أخرى قال تعالى ذلك بأنهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم
وقال تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم وقال فلما
آسفونا انتقمنا منهم عن ابن عباس أغضبونا قال ابن قتيبة الاسف الغضب يقال أسفت أسفا
أي غضبت وقال الله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه
ولعنه وأعد له عذابا عظيما وقد ثبت في الصحيح من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال لله أشد فرحا بتوبة عبده من رجل أضل راحلته بأرض داوية مهلكة عليها طعامه وشرابه
فطلبها فلم يجدها فنام تحت شجرة ينتظر الموت فاستيقظ فاذا هو بدابته عليها طعامه وشرابه فالله
أشد فرحا بتوبة عبده من هذا براحلته والفرح انما يكون بحصول المحبوب والمذنب كالعبد
الآبق من مولاه الفار منه فاذا تاب فهو كالعائد الى مولاه والى طاعته وهذا المثل الذي ضربه
النبي صلى الله عليه وسلم يبين من محبة الله وفرحه بتوبة العبد ومن كراهته لمعاصيه ما يبين
أن ذلك أعظم من التمثيل بالعبد الآبق فان الانسان اذا فقد الدابة التي عليها طعامه وشرابه في
الارض المهلكة فانه يحصل عنده ما الله به عليم من التأذي من جهة فقد الطعام والشراب
والمركب وكون الارض مفازة لا يمكنه الخلاص منها واذا طلبها فلم يجدها يئس واطمأن الى الموت
واذا استيقظ فوجدها كان عنده من الفرح ما لا يمكن التعبير عنه بوجود ما يحبه ويرضاه بعد الفقد
المنافي لذلك وهذا يبين من محبة الله للتوبة المتضمنة للايمان والعمل الصالح ومن كراهته
لخلاف ذلك ما يرد على منكري الفرق من الجهمية والقدرية فان الطائفتين تجعل جميع الاشياء
بالنسبة اليه سواء ثم القدرية يقولون هو يقصد نفع العبد لكون ذلك حسنا ولا يقصد الظلم
لكونه قبيحا والجهمية يقولون اذا كان لا فرق بالنسبة اليه بين هذا وهذا امتنع أن يكون عنده
شئ حسن وشئ قبيح وانما يرجع ذلك الى أمور اضافية للعباد فالحسن بالنسبة الى العبد
ما يلائمه وما يترتب عليه ثواب يلائمه والقبيح بالعكس ومن هنا جعلوا المحبة والارادة سواء فلو
أثبتوا أنه سبحانه يحب ويفرح بحصول محبوبه كما أخبر به الرسول تبين لهم حكمته وتبين أيضا
أنه يفعل الافعال لحكمة فان الجهمية قالوا اذا كانت الاشياء بالنسبة اليه سواء امتنع أن يفعل
لحكمة والمعتزلة قالوا يفعل لحكمة تعود الى العباد فقالت لهم الجهمية تلك الحكمة تعود اليه
منها حكم أولا يعود فالاول خلاف الاصل الذي أصلتموه والثاني ممتنع فيمتنع أن أحدا يختار
الحسن على القبيح وان لم يكن له من فعل الحسن معنى يعود اليه فيكون فعل الحسن يناسبه
بخلاف القبيح فاذا قدر نفي ذلك امتنع أن يفعل لحكمة ثم ان هذه الصفة من أعظم صفات
الكمال وكذلك كونه محبوبا لذاته وهو أصل دين الرسل فانهم كلهم دعوا الى عبادة الله وحده وأن
لا اله الا هو والاله هو المستحق أن يعبد والعبادة لا تكون الا بتعظيم ومحبة والا فمن عمل لغيره
لعوض يعطيه اياه ولم يكن يحبه لم يكن عابدا له وقد قال تعالى يحبهم ويحبونه وقال تعالى والذين
آمنوا أشد حبا لله وهؤلاء الذين ينفون أن الله يحب ويحب آخر أمرهم أنه لا يبقى عندهم فرق

ما هو مفتقر محتاج الى الغير وما
كان نفسه مفتقرا محتاجا الى الغير لم
يوجد الا بوجود ذلك الغير وما
كان في نفسه لا يوجد الا بغيره فأولى
أن لا يكون بنفسه مبدعا لغيره
فيلزم أن لا يكون في الموجودات
ما هو موجود بنفسه ولا ما هو
فاعل لغيره فيلزم حينئذ أن لا يوجد
شئ من الموجودات لان الموجود
اما موجود بنفسه واما موجود
غيره وهذا انما لزم لما قدر أن كل
موجود موجود بغيره فتعين أن
من الموجودات ما هو موجود
بنفسه وهو المطلوب وأما اذا
اعتبرت ذلك في المجموع فمجموع
الموجود لا يكون واجبا بنفسه لان
من أجزائه ما هو ممكن محدث كائن
بعد أن لم يكن والمجموع يتوقف
عليه والمتوقف على الممكن لا يكون
واجبا بنفسه ولا يكون المجموع
مفتقرا الى غيره المباين له فان ذلك
لا يكون الا معدوما والموجود
لا يكون مفتقرا الى فاعل معدوم
ليس بموجود فضلا عن مجموع
الموجود فتعين أن يكون المجموع
مفتقرا الى ما هو داخل في المجموع
وذلك البعض لا يكون الا واجبا
بنفسه اذ لو لم يكن واجبا بنفسه
لكان ممكنا مفتقرا الى غيره فيكون
مجموع كل واحد من الموجودات
مفتقرا الى غيره وذلك الغير ممكن
بنفسه وهو جزء من المجموع
الممكن المفتقر الى غيره ويمتنع أن
يكون مجموع الممكنات ليس مفتقرا

بالنسبة الى الله بين أوليائه و بين أعدائه ولا بين الايمان والكفر ولا بين ما أمر به وما نهى عنه ولا بين بيوته التي هي المساجد و بين الحانات ومواضع الشرك وغاية ما يثبتونه من الفرق أن هذا علم على لذة تحصل للانسان وهذا علم على ألم يحصل للانسان فان كان من الصوفية الذين يجعلون الكمال في فناء العبد عن حظوظه دخلوا في مقام الفناء في توحيد الربوبية الذين يقولون فيه العارف لا يستحسن حسنة ولا يستقبح سيئة ويجعلون هذا غاية العرفان فيبقى عندهم لا فرق بين أولياء الله وأعدائه ولا بين الايمان والكفر به ولا بين حمده والثناء عليه وعبادته و بين سبه وشتمه وجعله ثالث ثلاثة ولا بين رسول الله و بين أبي جهل ولا بين موسى وفرعون وقد بسطنا الكلام على هؤلاء في غير هذا الموضع وان كان من المتكلمين الذين يقولون ما ثم الا ما هو حظ العبد من المخلوقات صاروا مستخرين في العبادات مستثقلين لها وفي قلوبهم مرتع للشيطان فانه يقع لهم لم لا ينعم بالثواب بدون هذا التكليف فاذا أحالوا أنفسهم بان هذا ألذ كان هذا من أبرد الاجوبة وأسمجها فان هذا انما يقال في المتناظرين وأما رب العالمين فلا أحد الا وهو مقر بفضله واحسانه ثم يقال قد حصل بطلب الالذ من شقاوة الاكثرين ما كان خلقهم في الجنة ابتداء بلا هذا الالذ أجود لهم وهو قادر على خلق لذات عظيمة الى أمثال هذه الاجوبة وان كان من المرجئة الذين ايمانهم بالوعيد ضعيف استرسلت نفسه في المحرمات وترك الواجبات حتى يكون من شر الخلق بخلاف من وجد حلاوة الايمان بمحبة الله وعلم بانه يحب العبادات وأنه يحب أفعالا وأشخاصا و يبغض أفعالا وأشخاصا و يرضى عن هؤلاء و يغضب على هؤلاء و يفرح بتوبة التائبين الى غير ذلك مما أخبر به الرسول فان هذا هو الاسلام الذي به يشهد العبد أن لا اله الا الله ومن لم يقل بالفرق فلم يجعل الله معبودا محبوبا فانما يشهد أن لا رب الا هو والمشركون كانوا يقرون بهذه الشهادة لم يشهدوا أن لا اله الا الله والرسل عليهم الصلاة والسلام بعثوا بتوحيد الالوهية المتضمن توحيد الربوبية وأما توحيد الربوبية مجردا فقد كان المشركون يقرون بان الله وحده خالق السموات والارض كما أخبر الله بذلك عنهم في غير موضع من القرآن قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله وقال تعالى وما يؤمن أكثرهم بالله الا وهم مشركون وهذا قد بسطناه في موضع آخر وهؤلاء يدعون محبة الله في الابتداء و يعظمون أمر محبته و يستحبون السماع بالغناء والدفوف والشبابات و يرونه قربة لان ذلك بزعمهم يحرك محبة الله في قلوبهم واذا حقق أمرهم وجدت محبتهم تشبه محبة المشركين لا محبة الموحدين فان محبة الموحدين بمتابعة الرسول والمجاهدة في سبيل الله قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله و يغفر لكم ذنوبكم وقال تعالى قل ان كان آباؤكم وأبناؤكم واخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم و يحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وهؤلاء لا يحققون متابعة الرسول ولا الجهاد في سبيل الله بل كثير منهم أو أكثرهم يكرهون متابعة الرسول وهم من أبعد الناس عن الجهاد في سبيل الله بل يعاونون أعداءه و يدعون محبته لان محبتهم من جنس محبة المشركين قال الله فيهم وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء وتصدية ولهذا يحبون سماع القصائد أعظم مما يحبون سماع القرآن و يجتهدون في دعاء مشايخهم والاستغاثة بهم عند قبورهم وفي حياتهم في مغيبهم أعظم مما يجتهدون في دعاء الله والاستغاثة به في المساجد والبيوت وهذا كله من فعل أهل الشرك

الى ما هو بعض الممكنات فان مجموعها أعظم من بعضها وذلك البعض يشرك المجموع في الفقر والاحتياج الى الغير ففيه ما فيها من الاحتياج والفقر الى الغير مع أن المجموع أعظم منه فاذا كانت الاجزاء كلها فقيرة محتاجة والمجموع محتاجا فقيرا امتنع أن يكون شئ من الاجزاء بالمجموع وحده فضلا عن أن يكون بجزء آخر فضلا عن أن يكون المجموع الذي كل أجزائه فقراء بواحد من تلك الاجزاء الفقراء وهذا كله بين ضروري لا يستريب فيه من تصوره و يمكن تصوير هذه المواد على وجوه أخرى

(فصل) وكذلك يمكن تصوير هذه الادلة في مادة الحدوث بان يقال الموجودات اما أن تكون كلها حادثة وهو ممتنع لان الحوادث لا بد لها من فاعل وذلك معلوم بالضرورة ومحدث الموجودات كلها لا يكون معدوما وذلك أيضا معلوم بالضرورة وما خرج عن الموجودات لا يكون الا معدوما فلو كانت الموجودات كلها محدثة لزم إما حدوثها بلا محدث و إما حدوثها بمحدث معدوم وكلاهما معلوم الفساد بالضرورة فثبت أنه لا بد في الوجود من موجود قديم وليس كل موجود قديما بالضرورة الحسية فثبت أن الموجودات تنقسم الى قديم ومحدث وهاتان المقدمتان وهو أن كل حادث فلا بد له من محدث وأن المحدث

للوجود لا يكون الا موجودا مع أنهما معلومتان بالضرورة فان كثيرا من أهل الكلام أخذوا يقررون ذلك بادلة نظرية ويحتجون على ذلك بادلة وهي وان كانت صحيحة لكن النتيجة أبين عند العقل من المقدمات فيصير كمن يحد الاجلى بالاخفى وهذا وان كان قد يذمه كثير من الناس مطلقا فقد ينتفع به في مواضع مثل عناد المناظر ومنازعته في المقدمة الجلية دون ما أخفى منها ومثل حصول العلم بذلك من الطرق الدقيقة الخفية الطويلة لمن يرى أن حصول العلم له بمثل هذه الطرق أعظم عنده وأحب اليه وأنه اذا خوطب بالادلة الواضحة المعروفة للعامة لم يكن له مزية على العامة ولمن يقصد بمخاطبته بمثل ذلك أن مثل هذه الطرق معروف معلوم عند نا لم ندعه عجزا وجهلا وانما أعرضنا عنه استغناء عنه بما هو خير منه واشتغالا بما هو أنفع من تطويل لا يحتاج اليه الى أمثال ذلك من المقاصد فاما كون الحادث لا بدله من محدث فهي ضرورية عند جماهير العلماء وكثير من متكلمة المعتزلة ومن اتبعهم جعلوه نظريا كما سيأتي ذكره بعد هذا وأما كون المعدوم لا يكون فاعلا للموجودات فهو أظهر من ذلك ولذلك اعترف بكونه ضروريا من استدل على أن المحدث لا بدله من

ليس من فعل المخلصين لله دينهم كالصحابة والتابعين لهم باحسان فاولئك أنكروا محبته وهؤلاء دخلوا في محبة المشركين والطائفتان خارجتان عن الكتاب والسنة فنفس محبته أصل لعبادته والشرك في محبته أصل الاشراك في عبادته وأولئك فيهم شبه باليهود وعندهم كبر من جنس كبر اليهود وهؤلاء فيهم شبه من النصارى وفيهم شرك من جنس شرك النصارى والنصارى ضالون لهم عبادة ورحمة ورهبانية لكن بلا علم ولهذا يتبعون أهواءهم بلا علم قال تعالى يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق وقال تعالى يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل أي وسط الطريق وهي السبيل القصد التي قال الله فيها وعلى الله قصد السبيل وهي الصراط المستقيم فأخبر بتقدم ضلالهم ثم ذكر صفة ضلالهم والاهواء هي ارادات النفس بغير علم فكل من فعل ما تريده نفسه بغير علم يبين أنه مصلحة فهو متبع هواه والعلم بالذي هو مصلحة العبد عند الله في الآخرة هو العلم الذي جاءت به الرسل قال تعالى فان لم يستجيبوا لك فاعلم أنما يتبعون أهواءهم ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله وقال تعالى ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل ان هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم مالك من الله من ولي ولا نصير وقال تعالى فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق وقال تعالى ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون ولهذا كان مشايخ الصوفية العارفون أهل الاستقامة يوصون كثيرا بمتابعة العلم ومتابعة الشرع لان كثيرا منهم سلكوا في العبادة لله بمجرد محبة النفس وارادتها وهواها من غير اعتصام بالعلم الذي جاء به الكتاب والسنة فضلوا بسبب ذلك ضلالا يشبه ضلال النصارى ولهذا قال بعض الشيوخ وهو (١) عمرو بن نجيد كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل وقال سهل كل عمل بلا اقتداء فهو عيش النفس وكل عمل باقتداء فهو عذاب على النفس وقال أبو عثمان النيسابوري من أمر السنة على نفسه قولا وفعلا نطق بالحكمة ومن أمر الهوى على نفسه قولا وفعلا نطق بالبدعة لان الله تعالى يقول وان تطيعوه تهتدوا وقال بعضهم ما ترك أحد شيأ من السنة الا لكبر في نفسه وهو كما قالوا فانه اذا لم يكن متبعا للامر الذي جاء به الرسول كان يعمل بارادة نفسه فيكون متبعا لهواه بغير هدى من الله وهذا عيش النفس وهو من الكبر فانه شعبة من قول الذين قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله وكثير من هؤلاء يظن أنه يصل برياضته واجتهاده في العبادة وتصفية نفسه الى ما وصلت اليه الانبياء من غير اتباع لطريقتهم وفيهم طوائف يظنون أنهم صاروا أفضل من الانبياء وأن الولي الذي يظنون هم أنه الولي أفضل من الانبياء وفيهم من يقول ان الانبياء والرسل انما يأخذون العلم بالله من مشكاة خاتم الاولياء ويدعي في نفسه أنه خاتم الاولياء ويكون ذلك العلم هو حقيقة قول فرعون ان هذا الوجود المشهود واجب بنفسه ليس له صانع مباين له لكن هذا يقول هو الله وفرعون أظهر الانكار بالكلية لكن كان فرعون في الباطن أعرف منهم فانه كان مثبتا للصانع وهؤلاء ظنوا أن الوجود المخلوق هو الوجود الخالق كما يقول ذلك ابن عربي وأمثاله من الاتحادية والمقصود ذكر من عدل عن العبادات التي شرعها الرسول الى عبادات بارادته وذوقه ووجده ومحبته وهواه وأنهم صاروا في أنواع من الضلال من جنس ضلال النصارى ففيهم من يدعي اسقاط وساطة الانبياء والوصول الى الله بغير طريقهم ويدعي ما هو أفضل من النبوة ومنهم من يدعي الاتحاد والحلول الخاص إما لنفسه واما لشيخه واما لطائفته الواصلين الى حقيقة التوحيد بزعمه وهذا قول النصارى

(١) في نسخة أبو عمرو بن نجيد كتبه مصححه

والنصارى

والنصارى موصوفون بالغلو وكذلك هؤلاء مبتدعة العباد الغلو فيهم وفى الرافضة ولهذا
يوجد فى هذين الصنفين كثير ممن يدعى إما لنفسه وإما لشيخه الالهية كما يدعيه كثير من
الاسمعيلية لأئمتهم بنى عبيد وكما يدعيه كثير من الغالية إما للاثنى عشر وإما لغيرهم من أهل
البيت ومن غير أهل البيت كما تدعيه النصيرية وغيرهم وكذلك فى جنس المبتدعة الخارجين عن
الكتاب والسنة من أهل التعبد والتصوف منهم طوائف من الغلاة يدعون الالهية ودعوى
ماهو فوق النبوة وان كان متفلسفا يجوز وجود نبى بعد محمد كالسهروردى المقتول فى الزندقة وابن
سبعين وغيرهما صاروا يطلبون النبوة بخلاف من أقر بما جاء به الشرع ورأى أن الشرع الظاهر
لاسبيل الى تغييره فانه يقول النبوة ختمت لكن الولاية لم تختم ويدعى من الولاية ماهو أعظم
من النبوة وما يكون للانبياء والمرسلين وأن الانبياء يستفيدون منها ومن هؤلاء من يقول
بالحلول والاتحاد وهم فى الحلول والاتحاد نوعان نوع يقول بالحلول والاتحاد العام المطلق كابن
عربى وأمثاله ويقولون فى النبوة ان الولاية أعظم منها كما قال ابن عربى مقام النبوة فى برزخ
فويق الرسول ودون الولى وقال ابن عربى فى الفصوص وليس هذا العلم الا لخاتم الرسل وخاتم
الانبياء ومايراه أحد من الانبياء الا من مشكاة خاتم الانبياء ومايراه أحد من الاولياء الا من
مشكاة خاتم الاولياء حتى ان الرسل اذا رأوه لا يرونه الا من مشكاة خاتم الاولياء فان الرسالة
والنبوة أعنى رسالة التشريع ونبوته تنقطعان وأما الولاية فلا تنقطع أبدا فالمرسلون من كونهم
أولياء لا يرون ماذكرناه الا من مشكاة خاتم الاولياء فكيف بمن دونهم من الاولياء وان كان خاتم
الاولياء تابعا فى الحكم لما جاء به خاتم الرسل من التشريع فذلك لا يقدح فى مقامه ولا يناقض
ماذهبنا اليه فانه من وجه يكون أنزل ومن وجه يكون أعلى (قال) ولما مثل النبى صلى الله عليه
وسلم النبوة بالحائط من اللبن فرآها قد كملت الا موضع لبنة فكان هو صلى الله عليه وسلم موضع
اللبنة وأما خاتم الاولياء فلا بدله من هذه الرؤيا فيرى ما مثله النبى صلى الله عليه وسلم ويرى نفسه
فى الحائط موضع لبنتين ويرى نفسه تنطبع فى موضع اللبنتين فيكمل الحائط والسبب
الموجب لكونه رآها لبنتين أن الحائط لبنة من ذهب ولبنة من فضة واللبنة الفضة هى ظاهره وما
يتبعه فيه من الاحكام كما هو آخذ عن الله فى السر ماهو فى الصورة الظاهرة متبع فيه لانه يرى
الامر على ماهو عليه فلا بد أن يراه هكذا وهو موضع اللبنة الذهبية فى الباطن فانه يأخذ من
المعدن الذى يأخذ منه الملك الذى يوحى به الى الرسول (قال) فان فهمت ما أشرنا اليه فقد حصل
لك العلم النافع (قلت) وقد بسطنا الرد على هؤلاء فى مواضع وبينا كشف ماهم عليه من
الضلال والخيال والنفاق والزندقة وأما الذين يقولون بالاتحاد الخاص فهؤلاء منهم من يصرح
بذلك وأما من كان عنده علم بالنصوص الظاهرة ورأى أن هذا يناقض ما عليه المسلمون فى
الظاهر فانه يجعل هذا مما يشار اليه ويرمز به ولا يباح به ثم ان كان معظما للرسول والقرآن
ظن أن الرسول كان يقول بذلك لكنه لم يبح به لانه مما لا يمكن البشر أن يبوحوا به وان كان غير
معظم للرسول زعم أنه تعدى حد الرسول وهذا الضلال حدث قديما من جهال العباد ولهذا كان
العارفون كالجنيد بن محمد سيد الطائفة قدس الله سره لما سئل عن التوحيد قال التوحيد افراد
الحدوث عن القدم فانه كان عارفا ورأى أقواما ينتهى بهم الامر الى الاتحاد فلا يميزون بين القديم
والمحدث وكان أيضا طائفة من أصحابه وقعوا فى الفناء فى توحيد الربوبية الذى لا يميز فيه بين المأمور
والمحظور فدعاهم الجنيد الى الفرق الثانى وهو توحيد الالهية الذى يميز فيه بين المأمور والمحظور
فمنهم من وافقه ومنهم من خالفه ومنهم من لم يفهم كلامه وقد ذكر بعض ماجرى من ذلك أبو سعيد بن

محدث موجود والممكن لابدله من
مؤثر موجود كالرازى وغيره (قال
الرازى) أما كون المؤثر موجودا
فانه لافرق بين نفى المؤثر وبين مؤثر
منفى والحكم بالاكتفاء بالمؤثر
المنفى حكم بعدم الاحتياج
الى المؤثر (قال) والعلم بذلك
ضرورى ولا يتصور فى هذا المقام
الاستدلال بالكلام المشهور من
أن المعدوم لاتميز فيه فلا يمكن
استناد الاثر اليه لانه يتوجه عليه
شكوك معروفة (قال) والجواب
عنها وان كان ممكنا الا أن العلم بفساد
استناد الاثر الموجود الى المؤثر
المعدوم أظهر كثيرا من العلم بذلك
والدليل والاجوبة عن الاسولة
التى تورد عليه وايضاح الواضح
لايزيده الا اخفاء (قال) وقول
القائل هب أن المؤثر ليس بمعدوم
فلم يجب أن يكون موجودا قلنا
لاواسطة بين الوجود والعدم
وقول القائل ان الماهية تقتضى
الامكان لا بشرط الوجود ولا العدم
فهو متوسط بين الوجود والعدم
قلنا نحن لاندعى أن كل حقيقة
فهى إما الوجود وإما العدم حتى
يلزم من كون الماهية مغايرة لهما
فساد ذلك الحصر بل ندعى أن العقل
يحكم على كل حقيقة من الحقائق
التى لانهاية لها أنها لاتخلو عن وصفى
الوجود والعدم واذا كان كذلك
فكون الماهية مغايرة للوجود
والعدم لايقدح فى قولنا انه لاواسطة
بين الوجود والعدم (قلت)

الاعرابي في طبقات النساك وكان من أصحاب الجنيد ومن شيوخ أبي طالب المكي كان من أهل العلم بالحديث وغيره ومن أهل المعرفة باخبار الزهاد وأهل الحقائق وهذا الذي ذكره الجنيد من الفرق بين القديم والمحدث والفرق بين المأمور والمحظور بهما يزول ماوقع فيه كثير من الصوفية من هذا الضلال ولهذا كان الضلال منهم يذمون الجنيد على ذلك كابن عربي وأمثاله فان له كتابا سماه الاسرا الى المقام الاسرى مضمونه حديث نفس ووساوس شيطان حصلت في نفسه جعل ذلك معراجا كمعراج الانبياء وأخذ يعيب على الجنيد وعلى غيره من الشيوخ ماذكروه وعاب على الجنيد قوله التوحيد افراد الحدوث عن القدم وقال قلت له ياجنيد ماعيز بين الشيئين الامن كان خارجا عنهما وأنت إماقديم أومحدث فكيف تميز وهذا اجهل منه فان المميز بين الشيئين هو الذي يعرف أن هذا غير هذا ليس من شرطه أن يكون ثالثا بل كل انسان يميز بين نفسه وبين غيره وليس هو ثالثا والرب سبحانه عيز بين نفسه وبين غيره وليس هناك ثالث وهذا الذي ذمه الجنيد رحمه الله وأمثاله من الشيوخ العارفين وقع فيه خلق كثير حتى من أهل العلم بالقرآن وتفسيره والحديث والآثار ومن المعظمين لله ورسوله باطنا وظاهرا المحبين لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذابين عنها وقعوا في هذا غلطا لاتعمدا وهم يحسبون أن هذا نهاية التوحيد كما ذكر ذلك صاحب منازل السائرين مع علمه وسنته ومعرفته ودينه وقد ذكر في كتابه منازل السائرين أشياء حسنة نافعة وأشياء باطلة ولكن هو فيه ينتهي الى الفناء في توحيد الربوبية ثم الى التوحيد الذي هو حقيقة الاتحاد ولهذا قال باب التوحيد قال الله تعالى شهد الله أنه لا إله الا هو التوحيد تنزيه الله عن الحدوث قال وانما نطق العلماء بما نطقوا به وأشار المحققون الى ما أشاروا اليه في هذا الطريق لقصد تصحيح التوحيد وماسواه من حال أومقام فكله مصحوب العلل قال والتوحيد على ثلاثة أوجه الاول توحيد العامة الذي يصح بالشواهد والثاني توحيد الخاصة وهو الذي يثبت بالحقائق والوجه الثالث توحيد قائم بالقدم وهو توحيد خاصة الخاصة فاما التوحيد الاول فهو شهادة أن لا اله الا الله الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد هذا هو التوحيد الظاهر الجلي الذي نفى الشرك الاعظم وعليه نصبت القبلة وبه وجبت الذمة وبه حقنت الدماء والاموال وانفصلت دار الاسلام من دار الكفر وصحت به الملة للعامة وان لم يقوموا بحسن الاستدلال بعد أن يسلموا من الشبهة والحيرة والريبة بصدق شهادة صححها قبول القلب وهذا توحيد العامة الذي يصح بالشواهد والشواهد هي الرسالة والصنائع تجب بالسمع وتوجد بتبصير الحق وتنمو على مشاهدة الشواهد قال وأما التوحيد الثاني الذي يثبت بالحقائق فهو توحيد الخاصة وهو اسقاط الاسباب الظاهرة والصعود عن منازعات العقول وعن التعلق بالشواهد وهو أن لا يشهد في التوحيد دليلا ولا في التوكل سببا ولا في النجاة وسيلة فيكون مشاهدا سبق الحق بحكمه وعلمه ووضعه الاشياء مواضعها وتعليقه اياها بأحايينها واخفاءه اياها في رسومها ويحقق معرفة العلل ويسلك سبيل اسقاط الحدوث هذا هو توحيد الخاصة الذي يصح بعلم الفناء ويصفو في علم الجمع ويجذب الى توحيد أرباب الجمع (قال) وأما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه بقدره وألاح منه لائحا الى اسرار طائفة من صفوته وأخرسهم عن نعته وأعجزهم عن بثه والذي يشار اليه على ألسن المشيرين أنه اسقاط الحدوث واثبات القدم على أن هذا الرمز في ذلك التوحيد علة لا يصح ذلك التوحيد الا باسقاطها هذا أقطب الاشارة اليه على ألسن علماء أهل هذا الطريق وان زخرفوا له نعوتا وفصلوه تفصيلا فان ذلك التوحيد تزيده العبارة خفاء والصفة نفورا والبسط صعوبة (١) والى أهل هذا

هذا السؤال والجواب عنه لا يحتاج اليه مع علمنا الضروري بان المؤثر في الموجود لا يكون الا موجودا وهذا قد سبقه اليه غير واحد من النظار كابي المعالي الجويني فانه قال في الارشاد فان قال قائل قد دللتم فيما قدمتم على العلم بالصانع فبم تنكرون على من يقدر الصانع عدما قلنا العدم عندنا نفي محض وليس المعدوم على صفة من صفات الاثبات ولا فرق بين نفي الصانع وبين تقدير الصانع منفيا من كل وجه بل نفي الصانع وان كان باطلا بالدليل القاطع فالقول به غير متناقض في نفسه والمصير الى اثبات صانع منفي متناقض وانما يلزم القول بالصانع المعدوم المعتزلة حيث أثبتوا للمعدوم صفات الاثبات وقضوا بان المعدوم على خصائص الاجناس (قال) والوجه أن لا نعد الوجود من الصفات فان الوجود نفس الذات وليس بمثابة التحيز للجوهر فان التحيز صفة زائدة على ذات الجوهر ووجود الجوهر عندنا نفسه من غير تقدير مزيد (قال) والائمة يتوسعون في عد الوجود من الصفات والعلم به علم بالذات (قال الكيا الهراسي الطبري) اذا قلنا البارى موجود فوجوده ذاته هذا بالاتفاق من أصحابنا القائلين بالاحوال والنافين لها الا على رأي

(١) في نسخة والى هذا التوحيد باسقاط أهل كتبه مصححه

التوحيد شخص أهل الرياضة وأرباب الاحوال واليه قصد أهل التعظيم وإياه عنى المتكلمون في عين الجمع وعليه تصطلم الاشارات ثم لم ينطق عنه لسان ولم تشر اليه عبارة فان التوحيد وراء ما يشير اليه مكون أو يتعاطاه حين أو يقله سبب (قال) وقد أجبت في سالف الدهر سائلا سألني عن توحيد الصوفية بهذه القوافي الثلاث

ما وحد الواحد من واحد * إذ كل من وحده جاحد
توحيد من ينطق عن نعته * عارية أبطلها الواحد
توحيده إياه توحيده * ونعت من ينعته لاحد

(قلت) وقد بسطت الكلام على هذا وأمثاله في غير هذا الموضع لكن ننبه هنا على ما يليق بهذا الموضع فنقول أما التوحيد الاول الذي ذكره فهو التوحيد الذي جاءت به الرسل ونزلت به الكتب وبه بعث الله الاولين والآخرين من الرسل قال تعالى واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون وقال تعالى ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت فمنهم من هدى الله ومنهم من حقت عليه الضلالة وقال تعالى وما أرسلنا من قبلك من رسول الا نوحي اليه أنه لا إله الا أنا فاعبدون وقد أخبر الله تعالى عن كل من الرسل مثل نوح وهود وصالح وشعيب وغيرهم أنهم قالوا لقومهم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره وهذا أول دعوة الرسل وآخرها قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المشهور أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله الا الله وأني رسول الله فاذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح أيضا من مات وهو يعلم أن لا إله الا الله دخل الجنة وقال من كان آخر كلامه لا إله الا الله دخل الجنة والقرآن كله مملوء من تحقيق هذا التوحيد والدعوة اليه وتعليق النجاة والفلاح واقتضاء السعادة في الآخرة به ومعلوم أن الناس متفاضلون في تحقيقه وحقيقته اخلاص الدين كله لله والفناء في هذا التوحيد مقرون بالبقاء وهو أن تثبت إلاهية الحق في قلبك وتنفي إلاهية ما سواه فتجمع بين النفي والاثبات فتقول لا إله الا الله فالنفي هو الفناء والاثبات هو البقاء وحقيقته أن تنفي بعبادته عما سواه وبمحبته عن محبة ما سواه وبخشيته عن خشية ما سواه وبطاعته عن طاعة ما سواه وبموالاته عن موالاة ما سواه وبسؤاله عن سؤال ما سواه وبالاستعاذة به عن الاستعاذة بما سواه وبالتوكل عليه عن التوكل على ما سواه وبالتفويض اليه عن التفويض الى ما سواه وبالانابة اليه عن الانابة الى ما سواه وبالتحاكم اليه عن التحاكم الى ما سواه وبالتخاصم اليه عن التخاصم الى ما سواه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول اذا قام يصلي من الليل وقد روي أنه كان يقول بعد التكبير اللهم لك الحمد أنت قيم السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق وقولك حق ووعدك حق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك أنبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي انه لا يغفر الذنوب الا أنت وقال تعالى قل أغير الله أتخذ وليا فاطر السموات والارض وهو يطعم ولا يطعم وقال أفغير الله أبتغي حكما وهو الذي أنزل اليكم الكتاب مفصلا وقال أفغير الله تأمروني أعبد أيها الجاهلون ولقد أوحي اليك والى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وقال تعالى قل انني هداني ربي الى صراط مستقيم دينا قيما ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين قل أغير الله أبغي ربا وهو رب

المعتزلة الذين قالوا المعدوم شيء وقال أبو القاسم الانصاري شارح الارشاد القاضي أبو بكر وان أثبت الاحوال فلم يجعل الوجود حالا فان العلم به علم بالذات وعند أبي هاشم ومتبعيه الوجود من الاحوال وهو من أثر كون الفاعل قادرا (قال) وما قاله امام الحرمين من أن الائمة يتوسعون في عد الوجود من الصفات فانما قالوا ذلك لما بيناه من أن صفة النفس عندهم تفيد ما يفيده النفس فلا فرق بين وجود الجوهر وتحيزه وهكذا قال الكيا الوجود بمنزلة التحيز للجوهر فان التحيز للجوهر نفس الجوهر خالف أبا المعالي (قال) ومن الدليل على وجود الصانع أنه موصوف بالصفات القائمة به كالحياة والقدرة والعلم ونحوها وهذه الصفات مشروطة بوجود محلها وقد يكون الشيء موجودا ولا يكون مختصا بهذه الصفات ويستحيل الاختصاص بهذه الصفات من غير تحقق وجود (قال) ومما يحقق ما قلناه قيام الدليل القاطع على أنه فاعل ومن شرط الفاعل أن يكون موجودا قلت هذا الثاني هو ما ذكره أبو المعالي فان اثبات الصانع اثبات لوجوده والا فصانع منتف كنفي الصانع وأما الاول فهو وان كان صحيحا لكن النتيجة أبين من المقدمات فان العلم بأن الصانع لا يكون الا موجودا أبين من العلم بثبوت صفاته وبأن الموصوف لا يكون الا موجودا

كل شئ ولا تكسب كل نفس الا عليها وهذا التوحيد كثير فى القرآن وهو أول الدين وآخره وباطن الدين وظاهره وذروة سنام هذا التوحيد لاولى العزم من الرسل ثم للخليلين محمد وابراهيم صلى الله عليهما وسلم تسليما فقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم من غير وجه أنه قال ان الله اتخذنى خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا وأفضل الرسل بعد محمد صلى الله عليه وسلم ابراهيم فانه قد ثبت فى الصحيح عنه أنه قال عن خير البرية انه ابراهيم وهو الامام الذى جعله الله اماما وجعله أمة والامة القدوة الذى يقتدى به فانه حقق هذا التوحيد وهو الحنيفية ملته قال تعالى قد كانت لكم أسوة حسنة فى ابراهيم والذين معه اذ قالوا لقومهم انا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده الا قول ابراهيم لابيه لأستغفرن لك وما أملك لك من الله من شئ ربنا عليك توكلنا واليك أنبنا واليك المصير ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفروا واغفر لنا ربنا انك أنت العزيز الحكيم لقد كان لكم فيهم أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وقال تعالى واذ قال ابراهيم لابيه وقومه اننى براء مما تعبدون الا الذى فطرنى فانه سيهدين وجعلها كلمة باقية فى عقبه لعلهم يرجعون وقال عن ابراهيم انه قال ياقوم انى برىء مما تشركون انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا وما أنا من المشركين وحاجه قومه قال أتحاجونى فى الله وقد هدان ولا أخاف ما تشركون به الا أن يشاء ربى شيأ وسع ربى كل شئ علما أفلا تتذكرون وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون أنكم أشركتم بالله مالم ينزل به عليكم سلطانا فأى الفريقين أحق بالامن ان كنتم تعلمون الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم أولئك لهم الامن وهم مهتدون وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه نرفع درجات من نشاء ان ربك حكيم عليم وقال أفرأيتم ما تعبدون أنتم وآباؤكم الاقدمون فانهم عدو لى الا رب العالمين والخليل هو الذى تخللت محبة خليله قلبه فلم يكن فيه مسلك لغيره كما قيل

قد تخللت مسلك الروح منى * وبذا سمى الخليل خليلا

وقد قيل انه مأخوذ من الخليل وهو الفقير مشتق من الخلة بالفتح كما قيل

وان أتاه خليل يوم مسغبة * يقول لا غائب مالى ولا حرم

والصواب أنه من الاول وهو مستلزم للثانى فان كمال حبه لله هو محبة عبودية وافتقار ليست كمحبة الرب لعبده فانها محبة استغناء واحسان ولهذا قال تعالى وقل الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا فالرب لا يوالى عبده من الذل كما يوالى المخلوق لغيره بل يواليه احسانا اليه والولى من الولاية والولاية ضد العداوة وأصل الولاية الحب وأصل العداوة البغض واذا قيل هو مأخوذ من الولى وهو القرب فهذا جزء معناه فان الولى يقرب من وليه والعدو يبعد عن عدوه ولما كانت الخلة تستلزم كمال المحبة واستيعاب القلب لم يصلح للنبى صلى الله عليه وسلم أن يخالل مخلوقا بل قال لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله ولهذا امتحن الله ابراهيم بذبح ابنه والذبيح على القول الصحيح ابنه الكبير اسمعيل كما دلت على ذلك سورة الصافات وغير ذلك فانه قد كان سأل ربه أن يهب له من الصالحين فبشره بالغلام الحليم اسمعيل فلما بلغ معه السعى أمره أن يذبحه لئلا يبقى فى قلبه محبة مخلوق تزاحم محبة الخالق اذ كان قد طلبه وهو بكره وكذلك فى التوراة يقول اذبح ابنك وحيدك وفى ترجمة أخرى بكرك ولكن ألحق المبدلون لفظ اسحق وهو باطل فان اسحق هو الثانى من أولاده باتفاق المسلمين وأهل الكتاب فليس هو وحيده ولا بكره وانما وحيده

ولهذا أقر بوجوده طوائف أنكروا قيام الصفات به واذا قرروا قيام الصفات به فكون الفاعل لا يكون الا موجودا أبين من كون ما تقوم به الصفة لا يكون الا موجودا وكلاهما معلوم بالضرورة لكن الفاعل الذى يبدع غيره أحق بالوجود وكمال الوجود من محل الصفة فان محل الصفة قد يكون جمادا وقد يكون حيوانا وقد يكون قادرا وقد يكون عاجزا والصفة أيضا قد تقوم بها الصفة عند كثير من الناس بشرط قيامهما جميعا بمحل آخر فالصفة وان كانت مفتقرة الى محل وجودى فهو من باب الافتقار الى المحل القابل وأما المفعول المفتقر الى الفاعل فهو من باب الافتقار الى الفاعل ومعلوم أن الحاجة الى الفاعل فيما له فاعل أقوى من الحاجة الى القابل فيما له قابل وأيضا فان القابل شرط فى المقبول لا يجب تقدمه عليه بل يجوز اقترانهما بخلاف الفاعل فانه لا يجوز أن يقارن المفعول بل لا بد من تقدمه عليه ولهذا اتفق العقلاء على أنه لا يجوز أن يكون كل من الشيئين فاعلا للآخر لا بمعنى كونه علة فاعلة ولا بغير ذلك من المعانى وأما كون كل من الشيئين شرطا للآخر فانه يجوز وهذا هو الدور المعى وذاك هو الدور القبلى وقد بسط هذا فى غير هذا الموضع وبين ما دخل على الفلاسفة من الغلط فى مسائل الصفات من هذا

وبكره اسمعيل ولهذا لما ذكر الله قصة الذبيح في القرآن قال بعد هذا وبشرناه باسحق نبيا من
الصالحين وقال في الآية الاخرى فبشرناها باسحق ومن وراء اسحق يعقوب فكيف يبشره بولد ثم
يأمره بذبحه والبشارة باسحق وقعت لسارة وكانت قد غارت من هاجر لما ولدت اسمعيل وأمر الله
ابراهيم أن يذهب باسمعيل وأمه الى مكة ثم لما جاء الضيف وهم الملائكة لابراهيم وبشروها باسحق
فكيف يأمره بذبح اسحق مع بقاء اسمعيل وهي لم تصبر على وجود اسمعيل وحده بل غارت أن
يكون له ابن من غيرها فكيف تصبر على ذبح ابنها وبقاء ابن ضرتها وكيف يأمر الله ابراهيم بذبح
ابنه وأمه مبشر به وبابنه أيضا فالذبح انما كان بمكة وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم قرني الكبش
في البيت فقال للحاجب اني رأيت قرني الكبش في الكعبة فخمرهما فانه لا ينبغي أن يكون
في الكعبة شئ يلهي المصلي وابراهيم واسمعيل هما اللذان بنيا الكعبة بنص القرآن واسحق
كان في الشأم والمقصود بالامر بالذبح أن لا يبقى في قلبه محبة لغير الله وهذا اذا كان له ابن واحد
فاذا صار له ابنان فالمقصود لا يحصل الا بذبحهما جميعا وكل من قال انه اسحق فانما أخذه عن
اليهود أهل التحريف والتبديل كما أخبر الله تعالى عنهم وقد بسطنا هذه المسئلة في مصنف مفرد
والمقصود هنا أن الخليلين هما أكمل خاصة الخاصة توحيدا فلا يجوز أن يكون في أمة محمد صلى
الله عليه وسلم من هو أكمل توحيدا من نبي من الانبياء فضلا عن الرسل فضلا عن أولي العزم
فضلا عن الخليلين وكمال توحيدهما بتحقيق افراد الالوهية وهو أن لا يبقى في القلب شئ لغير الله
أصلا وكمال هذا التوحيد يوجب أن يبقى العبد موالياً لربه في كل شئ يحب ما أحب ويبغض
ما أبغض ويرضى بما رضي ويسخط بما سخط ويأمر بما أمر وينهى عما نهى وأما التوحيد
الثاني الذي ذكره وسماه توحيد الخاصة فهو الفناء في توحيد الربوبية وهو أن يشهد ربوبية الرب
لكل ما سواه وأنه وحده رب كل شئ ومليكه والفناء اذا كان في توحيد الالوهية هو أن يستولي على
القلب شهود معبوده وذكره ومحبته حتى لا يحس بشئ آخر مع العلم بثبوت ما أثبته الحق من
الاسباب والحكم وعبادته وحده لا شريك له بالامر والنهي ولكن غلب على القلب شهود
الواحد كما يقال غاب بموجوده عن وجوده وبمعبوده عن عبادته وبمذكوره عن ذكره وبمعروفه
عن معرفته كما يذكر أن رجلا كان يحب آخر فوقع المحبوب في اليم فالقى المحب نفسه خلفه
فقال له أنا وقعت فلماذا وقعت أنت فقال غبت بك عني فظننت أنك أني فصاحب هذا الفناء اذا
غاب في ذلك فهو معذور لعجزه عند غلبة ذكر الرب على قلبه عن شعوره بشئ آخر كما يعذر من سمع
الحق فمات أو غشي عليه وكما عذر موسى صلى الله عليه وسلم لما صعق حين تجلى ربه للجبل وليس
هذا الحال غاية السالكين ولا لازما لكل سالك ومن الناس من يظن أنه لابد لكل سالك منه
وليس كذلك فنبينا صلى الله عليه وسلم والسابقون الاولون هم أفضل وما أصاب أحدا منهم هذا
الفناء ولا صعق ولا مات عند سماع القرآن وانما تجدد هذا الصعق في التابعين لاسيما في عباد
البصريين ومن الناس من يجعل هذا الفناء هو الغاية التي ينتهي اليها سير العارفين وهذا
أضعف من الذي قبله وما يذكر عن أبي يزيد البسطامي من قوله ما في الجبة الا الله وقوله أين أبو
يزيد أنا أطلب أبا يزيد منذ كذا وكذا سنة ونحو ذلك قد حملوه على أنه كان من هذا الباب ولهذا
يقال عنه انه كان اذا أفاق أنكر هذا فهذا ونحوه كفر لكن اذا زال العقل بسبب يعذر فيه الانسان
كالنوم والاغماء لم يكن مؤاخذا بما يصدر عنه في حال عدم التكليف ولا ريب أن هذا من ضعف
العقل والتمييز وأما الفناء الذي يذكره صاحب المنازل فهو الفناء في توحيد الربوبية لا في توحيد
الالهية وهو يثبت توحيد الربوبية مع نفي الاسباب والحكم كما هو قول القدرية المجبرة كالجهم

الوجه حيث لم يميز وابين الشرط
والعلة الفاعلة بل قد يجعلون ذلك
كله علة اذ العلة عندهم يدخل فيها
الفاعل والغاية وهما العلتان
المفصلتان اللتان بهما يكون وجود
المعلول والقابل الذي قد يسمى مادة
وهيولى مع الصورة هما علتا حقيقة
الشئ في نفسه سواء قيل ان حقيقته
غير العين الموجودة في الخارج كما
يدعون ذلك أو قيل هي هي كما هو
المعروف عن متكلمي أهل السنة
والمقصود هنا أن الدليل لما دل على
أنه لابد من موجود واجب بنفسه
أي لا يكون له فاعل يوجده لا علة
فاعلة ولا ما يسمى فاعلا غير ذلك
صاروا يطلقون عليه الواجب بنفسه
ثم أخذوا ما يحتمله هذا اللفظ من
المعاني فأرادوا اثباتها كلها فصاروا
ينفون الصفات وينفون أن يكون
له حقيقة موصوفة بالوجود لئلا
تكون الذات متعلقة بصفة فلا
تكون واجبة بنفسها ومعلوم أن
كون الذات مستلزمة للصفة كما
يمتنع تحققها بدونها لا يوجب
افتقارها الى فاعل أو علة فاعلة
ولكن غاية ما فيه أن تكون الذات
مشروطة بالصفة والصفة مشروطة
بالذات وأن تكون الصفة اذا قيل
بانها واجبة لا تقوم الا بموصوف
فاذا قيل هذا فيه افتقار الواجب الى
غيره لم يلزم أن يكون ذلك الغير فاعلا
ولا علة فاعلة بل اذا قدر أنه يطلق
عليه غير فانما هو شرط من الشروط
وكون الذات مشروطة بالصفة

ابن صفوان ومن اتبعه والاشعري وغيره وشيخ الاسلام وان كان رحمه الله من أشد الناس
مباينة للجهمية في الصفات وقد صنف كتابه الفاروق في الفرق بين المثبتة والمعطلة وصنف
كتاب تكفير الجهمية وصنف كتاب ذم الكلام وأهله وزاد في هذا الباب حتى صار يوصف
بالغلو في الاثبات للصفات لكنه في القدر على رأي الجهمية نفاة الحكم والاسباب والكلام في
الصفات نوع والكلام في القدر نوع وهذا الفناء عنده لا يجامع البقاء فانه نفي لكل ماسوى حكم
الرب بارادته الشاملة التي تخصص أحد المتماثلين بلا مخصص ولهذا قال في باب التوبة في لطائف
أسرار التوبة اللطيفة الثالثة ان مشاهدة العبد الحكم لم تدع له استحسان حسنة ولا استقباح
سيئة لصعوده من جميع المعاني الى معنى الحكم أي الحكم القدري وهو خلقه لكل شئ بقدرته
وارادته فان من لم يثبت في الوجود فرقا بالنسبة الى الرب بل يقول كل ماسواه محبوب له مرضي
له مراد له سواء بالنسبة اليه ليس يحب شيأ ويبغض شيأ فان مشاهدة هذا لا يكون معها
استحسان حسنة ولا استقباح سيئة بالنسبة الى الرب اذ الاستحسان والاستقباح على هذا
المذهب لا يكون الا بالنسبة الى العبد يستحسن ما يلائمه ويستقبح ما ينافيه وفي عين الفناء لا يشهد
نفسه ولا غيره بل لا يشهد الا فعل ربه فعند هذه المشاهدة لا يستحسن شيأ ولا يستقبح آخر على قول
هؤلاء القدرية الجبرية المتبعين لجهم بن صفوان وأمثاله وهؤلاء وافقوا القدرية في أن مشيئة
الرب وارادته ومحبته ورضاه سواء ثم قالت القدرية النفاة وهو لا يحب الكفر والفسوق
والعصيان فهو لا يريده ولا يشاؤه فيكون في ملكه ما لا يشاء وقالت الجهمية المجبرة بل هو يشاء
كل شئ فهو يريده ويحبه ويرضاه وأما السلف وأتباعهم فيفرقون بين المشيئة والمحبة وأما الارادة
فتكون تارة بمعنى المشيئة وتارة بمعنى المحبة وقد ذكر الاشعري القولين عن أهل السنة المثبتين
للقدر قول من فرق بين المحبة والرضا وقول من سوى بينهما واختار هو التسوية وأبو المعالي يقول
ان أبا الحسن أول من سوى بينهما لكني رأيته في الموجز قد حكى قوله عن سليمان بن حرب وعن
ابن كلاب وعن الكرابيسي وعن داود بن علي وكذلك ابن عقيل يقول أجمع المسلمون على أن
الله لا يحب الكفر والفسوق والعصيان ولم يقل انه يحبه غير الاشعري وأما القاضي أبو يعلى
فهو في المعتمد يوافق الاشعري وفي مختصره ذكر القولين وذكر في المعتمد قول أبي بكر عبد العزيز
أنه يقول بالفرق وتأول كلام أبي بكر بتأويل باطل لكن أهل الملل كلهم متفقون على أن الله
يثيب على الطاعات ويعاقب على المعاصي وان كانت المشيئة شاملة للنوعين فهم يسلمون الفرق
بالنسبة الى العباد والمدعون للمعرفة والحقيقة والفناء فيهما يطلبون أن لا يكون لهم مراد بل
يريدون ما يريد الحق تعالى فيقولون الكمال أن تفنى عن ارادتك وتبقى مع ارادة ربك وعندهم
أن جميع الكائنات بالنسبة الى الرب سواء فلا يستحسنون حسنة ولا يستقبحون سيئة وهذا الذي
قالوه ممتنع عقلا محرم شرعا ولكن المقصود هنا بيان قولهم ولهذا قال شيخ الاسلام في توحيدهم وهو
التوحيد الثاني انه اسقاط الاسباب الظاهرة فان عندهم لم يخلق الله شيأ بسبب بل يفعل عنده
لا به (قال) والصعود عن منازعات العقول وعن التعلق بالشواهد وهو أن لا يشهد في التوحيد
دليلا ولا في التوكل سببا ولا في النجاة وسيلة وذلك لان عندهم ليس في الوجود شئ يكون سببا لشئ
أصلا ولا شئ جعل لاجل شئ ولا يكون شئ بشئ فالشبع عندهم لا يكون بالاكل ولا العلم
الحاصل في القلب بالدليل ولا ما يحصل للمتوكل من الرزق والنصر له سبب أصلا لا في نفسه ولا في
نفس الامر ولا الطاعات عندهم سبب الثواب ولا المعاصي سبب العقاب فليس للنجاة وسيلة بل
محض الارادة الواحدة يصدر عنها كل حادث ويصدر مع الآخر مقترنا به اقترانا عاديا لا أن أحدهما

اللازمة لها والصفة مشروطة
بالذات لا يمتنع أن يكون الجميع
واجبا بنفسه لا يفتقر الى فاعل ولا
علة فاعلة وقد بسط هذا في غير هذا
الموضع والمقصود أنه اذا كان قد
علم أن الصفة المشروطة بمحلها
تقتضي أن يكون محلها موجودا
فالمفعول المفتقر الى فاعل يقتضي
أن يكون فاعله موجودا بطريق
الاولى وأيضا فيقال الحوادث
المشهودة لا بد لها من محدث اذ
المحدث من حيث هو محدث وكل
ما يقدر محدثا سواء قدر متناهيا
أو غير متناه لا يوجد بنفسه بل لا بد
له من فاعل ليس بمحدث والعلم
بذلك ضروري اذ طبيعة الحدوث
تقتضي الافتقار الى فاعل فلا بد
لكل ما يقدر محدثا من فاعل فيمتنع
أن يكون فاعل المحدثات محدثا
فوجب أن يكون قديما وأيضا
فالمحدث مفتقر الى محدث كامل
مستقل بالفعل اذ ما ليس مستقلا
بالفعل مفتقر الى غيره فلا يكون هو
وحده الفاعل بل الفاعل هو وذلك
الغير فلا يكون وحده فاعلا للمحدث
ثم ذلك الغير ان كان محدثا فلا بد له
من فاعل أيضا فلا بد للمحدثات من
فاعل مستقل بالفعل مستغن عن
جميع محدثاته والعقل يعلم افتقار
المحدث الى المحدث الفاعل ويقطع
به ويعلمه ضرورة أبلغ من علمه بافتقار
الممكن الى الواجب الموجب له فلا
يحتاج أن يقال في ذلك ان المحدث
يتخصص بزمان دون زمان أو بقدر

معلق بالآخر أو سبب له أو حكمة له ولكن لاجل ما جرت به العادة من اقتران أحدهما بالآخر
يجعل أحدهما أمارة وعلما ودليلا على الآخر بمعنى أنه اذا وجد أحد المقترنين عادة كان الآخر
موجودا معه وليس العلم الحاصل فى القلب حاصلا بهذا الدليل بل هذا أيضا من جملة الاقترانات
العادية ولهذا قال فيكون مشاهدا سبق الحق بحكمه وعلمه أى يشهد أنه علم ما سيكون وحكم به
أى أراده وقضاه وكتبه وليس عندهم شئ الا هذا وكثير من أهل هذا المذهب يتركون الاسباب
الدنيوية ويجعلون وجود السبب كعدمه ومنهم قوم يتركون الاسباب الاخروية فيقولون ان
سبق العلم والحكم أنا سعداء فنحن سعداء وان سبق أنا أشقياء فنحن أشقياء فلا فائدة فى العمل
ومنهم من يترك الدعاء بناء على هذا الاصل الفاسد ولا ريب أن هذا الاصل مخالف للكتاب
والسنة واجماع السلف وأئمة الدين ومخالف لصريح المعقول ومخالف للحس والمشاهدة وقد
سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن اسقاط الاسباب نظرا القدر فرد ذلك كما ثبت فى الصحيحين عنه
صلى الله عليه وسلم أنه قال ما منكم من أحد الا وقد علم مقعده من الجنة ومقعده من النار
قالوا يا رسول الله أفلا ندع العمل ونتكل على الكتاب فقال لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له وفى
الصحيح أيضا أنه قيل له يا رسول الله أرأيت ما يكدح الناس فيه اليوم ويعملون أشئ قضى عليهم
ومضى أم فيما يستقبلون مما أتاهم فيه الحجة فقال بل شئ قضى عليهم ومضى فيهم قالوا يا رسول الله
أفلا ندع العمل ونتكل على كتابنا فقال لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له وفى السنن عن النبى صلى
الله عليه وسلم أنه قيل له أرأيت أدوية نتداوى بها ورقى نسترقى بها وتقاة نتقيها هل ترد من قدر
الله شيأ فقال هى من قدر الله وقد قال الله تعالى فى كتابه وهو الذى يرسل الرياح بشرا بين يدى
رحمته حتى اذا أقلت سحابا ثقالا سقناه لبلد ميت فأنزلنا به الماء فأخرجنا به من كل الثمرات
وقال وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الارض بعد موتها وقال قاتلوهم يعذبهم الله
بأيديكم وقال ونحن نتربص بكم أن يصيبكم الله بعذاب من عنده أو بايدينا وقال يضل به كثيرا
ويهدى به كثيرا وما يضل به الا الفاسقين وقال يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام وقال
وانك لتهدى الى صراط مستقيم وقال ولكل قوم هاد فكيف لا يشهد الدليل وقال وينجى الله
الذين اتقوا بمفازتهم وقال ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بايمانهم وقال والذين
آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شئ وقال كتاب
أنزلناه اليك لتخرج الناس من الظلمات الى النور باذن ربهم وقال كلوا واشربوا هنيئا بما أسلفتم
فى الايام الخالية وقال ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وقال ان تتقوا الله يجعل لكم فرقانا
وقال ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب وقال فبما رحمة من الله لنت لهم
وقال فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا
وأخذهم الربا وقد نهوا عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل وقال فأهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا
من بعدهم قرنا آخرين وقال فأثابهم الله بما قالوا جنات تجرى من تحتها الانهار وقال وجزاهم بما
صبروا جنة وحريرا وقال ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولى
الالباب وقال ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التى تجرى فى
البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل
دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لآيات لقوم يعقلون وأمثال ذلك
فى القرآن كثير وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لسعد عسى أن تخلف فينتفع
بك أقوام ويضر بك آخرون فكيف يمكن أن يشهد أن الله لم ينصب على توحيده دليلا ولا جعل

دون قدر ولا بد للتخصيص من
مخصص فان العلم بافتقار المحدث
الى المحدث أبين فى العقل وأبده له
ولهذا قال تعالى أم خلقوا من غير
شئ أم هم الخالقون قال جبير بن
مطعم لما سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقرؤها أحسست
بفؤادى قد انصدع وقال أفرأيتم
ما تمنون أأنتم تخلقونه أم نحن
الخالقون اذ كان كل من القسمين
وهو كونهم خلقوا من غير خالق
وكونهم خلقوا أنفسهم معلوم
الانتفاء بالضرورة فان الانسان
يعلم بالضرورة أنه لم يحدث من غير
محدث وانه لم يحدث نفسه فلما
كان العلم بانه لا بد له من محدث وان
محدثه ليس هو اياه علما ضروريا
ثبت بالضرورة أن له محدثا خالقا
غيره وكل ما يقدر فيه أنه مخلوق فهو
كذلك والخلق يتضمن الحدوث
والتقدير ففيه معنى الابداع
والتقدير واذا علمت أن الممكن
لا بد له من مرجح يجب به والا لم يكن
موجودا بل يبقى معدوما على أصح
القولين أو مترددا بين الوجود
والعدم على الآخر فالمحدث لا بد له من
فاعل يستغنى به المفعول فيكون به
والا بقى مفتقرا الى غيره واذا قدر
محدثه أيضا هو أيضا محدث لم
يستغن به لان ذلك المحدث
مفتقر الى غيره فالمفتقر اليه
مفتقر الى ذلك الغير الذى الاول
مفتقر اليه بطريق الاولى فلا
توجد الحوادث الا بفاعل غنى عن

للنجاة من عذابه وسيلة ولا جعل لما يفعله المتوكل من عباده سببا وهو مسبب الاسباب وخالق كل شئ بسبب منه لكن الاسباب كما قال فيها أبو حامد وأبو الفرج بن الجوزى وغيرهما الالتفات الى الاسباب شرك فى التوحيد ومحو الاسباب أن تكون أسبابا تغيير فى وجه العقل والاعراض عن الاسباب بالكلية قدح فى الشرع والتوكل معنى يلتئم من التوحيد والعقل والشرع فالموحد المتوكل لا يلتفت الى الاسباب بمعنى أنه لا يطمئن اليها ولا يثق بها ولا يرجوها ولا يخافها فانه ليس فى الوجود سبب يستقل بحكم بل كل سبب فهو مفتقر الى أمور أخرى تضم اليه وله موانع وعوائق تمنع موجبه وما ثم سبب مستقل بالاحداث الا مشيئة الله وحده فما شاء كان ومالم يشأ لم يكن وما شاء خلقه بالاسباب التى يحدثها ويصرف عنه الموانع فلا يجوز التوكل الا عليه كما قال تعالى ان ينصركم الله فلا غالب لكم وان يخذلكم فمن ذا الذى ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون وماسبق من علمه وحكمه فهو حق وقد علم وحكم بان الشئ الفلانى يحدثه هو سبحانه بالسبب الفلانى فمن نظر الى علمه وحكمه فليشهد الحدوث بما أحدثه واذا نظر الى الحدوث بلا سبب منه لم يكن شهوده مطابقا لعلمه وحكمه فمن شهد أن الله تعالى يخلق الولد لا من أبوين لسبق علمه وحكمه فهذا شهوده عمى بل يشهد أن الله تبارك وتعالى سبق علمه وحكمه بان يخلق الولد من الابوين والابوان سبب فى وجوده فكيف يجوز أن يقال انه سبق علمه وحكمه بحدوثه بلا سبب واذا كان علمه وحكمه قد أثبت السبب فكيف أشهد الامور بخلاف ما هى عليه فى علمه وحكمه والعلل التى تنفى نوعان أحدهما أن تعتمد على الاسباب وتتوكل عليها وهذا شرك محرم والثانى أن تترك ما أمرت به من الاسباب وهذا أيضا محرم بل عليك أن تعبده بفعل ما أمرك به من الاسباب وعليك أن تتوكل عليه فى أن يعينك على ما أمرك به وأن يفعل هو ما لا تقدر أنت عليه بدون سبب منك (١) فليست العلة الا ترك ما أمرك به الرب أمر ايجاب أو استحباب ومن فعل ما أمر به كما أمر به فليس عنده علة ولكن قد يجهل حقيقة ما أمر به فيكون منه علة وقول القائل يسلك سبيل اسقاط الحدث ان أراد أنى أعتقد نفى حدوث شئ فهذا مكابرة وتكذيب بخلق الرب وجحد للصانع وان أراد أنى أسقط الحدث من قلبى فلا أشهد محدثا وهو مرادهم فهذا خلاف ما أمرت به وخلاف الحق بل قد أمرت أن أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وأشهد حدوث المحدثات بمشيئته بما خلقه من الاسباب ولما خلقه من الحكم وما أمرت أن لا أشهد بقلبى حدوث شئ قط وقول القائل يفنى من لم يكن ويبقى من لم يزل ان أراد أنه يبقى على الوجه المأمور به بحيث يشهد أن الحق هو المحدث لكل ما سواه بما أحدثه من الاسباب ولما أراده من الحكمة فهذا حق وان أراد أنى لا أشهد قط مخلوقا بل لا أشهد الا القديم فقط فهذا نقص فى الايمان والتوحيد والتحقيق وهذا من باب الجهل والضلال وهذا اذا غلب على قلب العبد كان معذورا أما أن يكون هذا مما أمر الله به ورسوله فهذا خلاف الكتاب والسنة والاجماع ولما كان هذا مرادهم قال هذا توحيد الخاصة الذى يصح بعلم الفناء ويصفو فى علم الجمع ويجذب الى توحيد أرباب الجمع فان المراد بالجمع أن يشهد الاشياء كلها مجتمعة فى خلق الرب ومشيئته وأنها صادرة بارادته لا يرجح مثلا عن مثل فلا يفرق بين مأمور ومحظور وحسن وقبيح وأولياء الله وأعدائه والوقوف عند هذا الجمع هو الذى أنكره الجنيد وغيره من أئمة طريق أهل الله أهل التحقيق فانهم أمروا بالفرق الثانى وهو أن يشهد مع هذا الجمع أن الرب فرق بين ما أمر به وبين ما نهى عنه فأحب هذا وأبغض هذا وأثاب على هذا وعاقب على هذا فيحب ما أحبه الله ورسوله ويبغض ما أبغضه الله ورسوله ويشهد الفرق فى الجمع والجمع فى

الفرق

غيره وكل محدث مفتقر الى غيره فلا توجد الحوادث الا بفاعل قديم غير محدث فهذه طرق متعددة يثبت بها الوجود الواجب بنفسه القديم

(فصل) واعلم بان علم الانسان بان كل محدث لابد له من محدث أو كل ممكن لابد له من واجب أو كل فقير فلا بد له من غنى أو كل مخلوق فلابد له من خالق أو كل معلم فلا بد له من معلم أو كل أثر فلا بد له من مؤثر ونحو ذلك من القضايا الكلية والاخبار العامة هو علم كلى بقضية كلية وهو حق فى نفسه لكن علمه بان هذا المحدث المعين لابد له من محدث وهذا الممكن المعين لابد له من واجب هو أيضا معلوم له مع كون القضية معينة مخصوصة جزئية وليس علمه بهذه القضايا المعينة المخصوصة موقوفا على العلم بتلك الصفة العامة الكلية بل هذه القضايا المعينة قد تسبق الى فطرته قبل أن يستشعر تلك القضايا الكلية وهذا كعلمه بان الكتابة لابد لها من كاتب والبناء لابد له من بان فانه اذا رأى كتابة معينة علم أنه لابد لها من كاتب واذا رأى بنيانا علم أنه لابد له من بان وان لم يستشعر فى تلك الحال كل كتابة كانت أو تكون أو يمكن أن تكون ولهذا تجد الصبى ونحوه يعلم هذه القضايا المعينة الجزئية وان كان عقله

(١) قوله فليست العلة الا ترك الخ هكذا فى الاصل وانظر كتبه مصححه

الفرق ولا يشهد جمعا محضا ولا فرقا محضا وأما قوله ويجذب الى توحيد أرباب الجمع فسيأتي وهؤلاء شربوا من العين التى شرب منها نفاة القدر فان أولئك الذين قالوا الامر أنف قالوا اذا سبق علمه وحكمه بشئ امتنع أن يأمر بخلافه ووجب وجوده وفى ذلك ابطال الامر والنهى لكن أولئك كانوا معظمين للامر والنهى فظنوا أن اثبات ما سبق من العلم والحكم ينافيه فاثبتوا الشرع ونفوا القدر وهؤلاء اعتقدوا ذلك أيضا لكن أثبتوا القدر ونفوا عمن شاهده أن يستحسن حسنة يأمر بها أو يستقبح سيئة ينهى عنها فاثبتوا القدر وأبطلوا الشرع عمن شاهد القدر وهذا القول أشد منافاة لدين الاسلام من قول نفاة القدر قال وأما التوحيد الثالث فهو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه بقدره الى آخر كلامه وقد تقدم حكايته فهؤلاء هم الذين أنكر عليهم أئمة الطريق كالجنيد وغيره حيث لم يفرقوا بين القديم والمحدث وحقيقة قول هؤلاء الاتحاد والحلول الخاص من جنس قول النصارى فى المسيح وهو أن يكون الموحد هو الموحد ولا يوحد الله الا الله وكل من جعل غير الله يوحد الله فهو جاحد عندهم كما قال

* ماوحد الواحد من واحد * أى من واحد غيره * اذ كل من وحده جاحد * فانه على قولهم هو الموحد والموحد ولهذا قال

توحيد من ينطق عن نعته * عارية أبطلها الواحد

يعنى اذا تكلم العبد بالتوحيد وهو يرى أنه المتكلم فانما ينطق عن نعت نفسه فيستعير ما ليس له فيتكلم به وهذه عارية أبطلها الواحد ولكن اذا فنى عن شهود نفسه وكان الحق هو المتكلم على لسانه حيث فنى من لم يكن وبقى من لم يزل فيكون الحق هو الناطق بنعت نفسه لا بنعت العبد ويكون هو الموحد وهو الموحد ولهذا قال * توحيده اياه توحيده * أى توحيد الحق اياه أى نفسه هو توحيده هو لا توحيد المخلوق له فانه لا يوحده عندهم مخلوق بمعنى أنه هو الناطق بالتوحيد على لسان خاصته ليس الناطق هو المخلوق كما يقوله النصارى فى المسيح ان اللاهوت تكلم بلسان الناسوت وحقيقة الامر أن كل من تكلم بالتوحيد أو تصوره وهو يشهد غير الله فليس بموحد عندهم واذا غاب وفنى عن نفسه بالكلية فتم له مقام توحيد الفناء الذى يجذبه الى توحيد أرباب الجمع صار الحق هو الناطق المتكلم بالتوحيد وكان هو الموحد وهو الموحد لا موحد غيره وحقيقة هذا القول لا يكون الا بان يصير الرب والعبد شيأ واحدا وهو الاتحاد فيتحد اللاهوت والناسوت كما يقول النصارى ان المتكلم بما كان يسمع من المسيح هو الله وعندهم أن الذين سمعوا منه هم رسل الله وهم عندهم أفضل من ابراهيم وموسى ولهذا تكلم بلفظ اللاهوت والناسوت طائفة من الشيوخ الذين وقعوا فى الاتحاد والحلول مطلقا ومعينا فكانوا ينشدون قصيدة ابن الفارض ويتحلون بما فيها من تحقيق الاتحاد العام ويرون كل ما فى الوجود هو مجلى ومظهر ظهر فيه عين الحق واذا رأى أحدهم منظرا حسنا أنشد

يتجلى فى كل طرفة عين * بلباس من الجمال جديد

وينشد الآخر

هيهات يشهد ناظرى معكم سوى * اذ أنتم عين الجوارح والقوى

وينشد الثالث

أعاين فى كل الوجود جمالكم * وأسمع من كل الجهات نداكم

ونلتذ ان مرت على جسدى يدى * لانى فى التحقيق لست سواكم

ولما كان ظهور قول النصارى بين المسلمين مما يظهر أنه باطل لم يمكن أصحاب هذا الاتحاد أن

لا يستحضر القضية الكلية العامة وهذا كما أن الانسان يعلم ان هذا المعين لا يكون أسود أبيض ولا يكون فى مكانين وان لم يستحضر أن كل سواد وكل بياض فانهما لا يجتمعان وان كل جسمين فانهما لا يكونان فى مكان واحد وهكذا اذا رأى درهما ونصف درهم علم أن هذا الكل أعظم من هذا الجزء وان لم يستحضر أن كل كل فانه يجب أن يكون أعظم من جزئه وكذلك اذا قيل هذا العدد الاول مساو لهذا العدد الثانى وهذا الثانى مساو لهذا الثالث فانه يعلم أن الاول مساو لمساوى الثانى وهو مساو للثالث وان لم يستحضر أن كل مساو لمساو فهو مساو وكذلك اذا علم أن الشخص موجود علم أنه ليس بمعدوم واذا علم أنه ليس بمعدوم علم أنه موجود ويعلم أنه لا يجتمع وجوده وعدمه بل يتناقضان وان لم يستحضر قضية كلية عامة أنه لا يجتمع نفى كل شئ واثباته ووجوده وعدمه وهكذا عامة القضايا الكلية فانه قد يكون علم الانسان بالحكم فى أعيانها المشخصة الجزئية أبده للعقل من الحكم الكلى ولا تكون معرفته بحكم المعينات موقوفة على تلك القضايا الكليات ولهذا كان علم الانسان أنه هو لم يحدث نفسه لا يتوقف على علمه بان كل انسان لم يحدث نفسه ولا على ان كل حادث لم يحدث نفسه بل هذه القضايا العامة الكلية صادقة وتلك

يتكلموا به كما تكلمت به النصارى بل صار عندهم مما يشهد ولا ينطق به وهو عندهم من الاسرار التى لا يباح بها ومن باح بالسر قتل وقد يقول بعضهم ان الحلاج لما باح بهذا السر وجب قتله ولهذا قال هو توحيد اختصه الحق لنفسه واستحقه بقدره والاح منه لائحا الى أسرار طائفة من صفوته وأخرسهم عن نعته وأعجزهم عن بثه فيقال أما توحيد الحق لنفسه بنفسه وهو علمه بنفسه وكلامه الذى يخبر به عن نفسه كقوله شهد الله أنه لا اله الا هو وقوله اننى أنا الله لا اله الا أنا فاعبدنى فذلك صفته الذاتية به كما تقوم به سائر صفاته من حياته وقدرته وغير ذلك وذلك لا يفارق ذات الرب و ينتقل الى غيره أصلا كسائر صفاته بل صفات المخلوق لا تفارق ذاته وتنتقل الى غيره فكيف بصفات الخالق ولكن هو سبحانه ينزل على أنبيائه من علمه وكلامه ما أنزله كما أنزل القرآن وهو كلامه على خاتم الرسل وقد قال سبحانه شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم فهو سبحانه يشهد لنفسه بالوحدانية والملائكة يشهدون وأولو العلم من عباده يشهدون والشهادات متطابقة متوافقة وقد يقال هذه الشهادة هى هذه بمعنى أنها نوعها وليس نفس صفة المخلوق هى نفس صفة الخالق ولكن كلام الله الذى أنزله على رسوله هو القرآن الذى يقرؤه المسلمون وهو كلامه سبحانه مسموعا من المبلغين له ليس تلاوة العباد له وسماع بعضهم من بعض بمنزلة سمع موسى له من الله بلا واسطة فان موسى سمع نفس كلام الرب كما يسمع كلام المتكلم منه كما يسمع الصحابة كلام الرسول منه وأما سائر الناس فسمعوه مبلغا عن الله كما يسمع التابعون ومن بعدهم كلام النبى صلى الله عليه وسلم مبلغا عنه ولهذا قال لرسوله بلغ ما أنزل اليك من ربك وقال ليعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم وقال النبى صلى الله عليه وسلم بلغوا عنى وقال نضر الله امرأ سمع منى حديثا فبلغه الى من لم يسمعه فرب حامل فقه الى غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه وقال ألا رجل يحملنى الى قومه لابلغ كلام ربى فان قريشا قد منعونى أن أبلغ كلام ربى وقول القائل وألاح منه لائحا الى أسرار طائفة من صفوته وأخرسهم عن نعته وأعجزهم عن بثه فيقال أفضل صفوته هم الانبياء وأفضلهم الرسل وأفضل الرسل أولو العزم وأفضل أولى العزم محمد صلى الله عليه وسلم وما ألاحه الله على أسرار هؤلاء فهو أكمل توحيد عرفه العباد وهم قد تكلموا بالتوحيد ونعتوه وبثوه وما يقدر أحد قط أن ينقل عن نبى من الانبياء ولا وارث نبى أنه يدعى أنه يعلم توحيدا لا يمكنه النطق به بل كل ما علمه القلب أمكن التعبير عنه لكن قد لا يفهمه الا بعض الناس فاما أن يقال ان محمدا صلى الله عليه وسلم عاجز عن أن يبين ما عرفه الله من توحيده فهذا ليس كذلك ثم يقال ان أريد بهذا اللائح أن يكون الرب نفسه هو الموحد لنفسه فى قلوب صفوته لاتحاده بهم أو حلوله فيهم فهذا قول النصارى وهو باطل شرعا وعقلا وان أريد أنه يعرف صفوته من توحيده ومعرفته والايمان به ما لا يعرفه غيرهم فهذا حق لكن ما قام بقلوبهم ليس هو نفس الخالق تعالى بل هو العلم به ومحبته ومعرفته وتوحيده وقد يسمى المثل الاعلى و يفسر به قوله تعالى وله المثل الاعلى فى السموات والارض أى فى قلوب أهل السموات والارض ويقال له المثال الحبى والمثال العلمى وقد يخيل لناقص العقل اذا أحب شخصا محبة تامة بحيث فنى فى حبه حتى لا يشهد فى قلبه غيره أن نفس المحبوب صار فى قلبه وهو غالط فى ذلك بل المحبوب فى موضع آخر إما فى بيته وإما فى المسجد وإما فى موضع آخر ولكن الذى فى قلبه هو مثاله وكثيرا ما يقول القائل انت فى قلبى وأنت فى فؤادى والمراد هذا المثال لانه قد علم أنه لم يعن ذاته فان ذاته منفصلة عنه كما يقال أنت بين عينى وأنت دائما على لسانى كما قال الشاعر

القضية المعينة صادقة والعلم بها فطرى ضرورى لا يحتاج أن يستدل عليه وان كان قد يمكن الاستدلال على بعض المعينات بالقضية الكلية ويستفاد العلم بالقضية الكلية بواسطة العلم بالمعينات لكن المقصود أن هذا الاستدلال ليس شرطا فى العلم بل العلم بالمعينات قد يعلم كما تعلم الكليات وأعظم بل قد يجزم بالمعينات من لا يجزم بالكليات ولهذا لا تجد أحدا يشك فى ان هذه الكتابة لا بد لها من كاتب وهذا البناء لا بد له من بان بل يعلم هذا ضرورة وان كان العلم بان كل حادث لا بد له من فاعل قد اعتقده طوائف من النظار نظريا حتى أقاموا عليه دليلا اما بقياس الشمول واما بقياس التمثيل فالاول قول من يقول كل محدث لا بد له من محدث والثانى قول من يقول هذا محدث فيفتقر الى محدث قياسا على البناء والكتابة ثم القائلون بان كل محدث لا بد له من محدث منهم من يثبت هذا بالاستدلال على أن الحادث مختص والتخصيص لا بد له من مخصص ثم من الناس من يثبت هذا بان المخصوص ممكن والممكن لا بد له من مرجح لوجوده ثم من الناس من يثبت هذا بان نسبة الممكن الى الوجود والعدم سواء فلا بد من ترجيح أحد الجانبين وكثير من الناس يجعل المقدمة الاولى فى هذه القضايا ضرورية بل يجعلها أبين من الثانية التى استدل بها

مثالك في عيني وذكرك في فمي * ومثواك في قلبي فكيف تغيب

وقال آخر ساكن في القلب يعمره * لست أنساه فأذكره

فجعله ساكنا عامرا للقلب لا ينسى ولم يرد أن ذاته حصلت في قلبه كما يحصل الانسان الساكن في بيته بل هذا الحاصل هو المثال العلمي وقال آخر

ومن عجب أني أحن اليهم * وأسأل عنهم من لقيت وهم معي

وتطلبهم عيني وهم في سوادها * ويشتاقهم قلبي وهم بين أضلعي

ومن هذا الباب قول القائل القلب بيت الرب وما يذكرونه في الاسرائيليات من قوله ما وسعني أرضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن التقي النقي الورع اللين فليس المراد أن الله نفسه يكون في قلب كل عبد بل في القلب معرفته ومحبته وعبادته والنائم يرى في المنام انسانا يخاطبه ويشاهده ويجري معه فصولا وذلك المرئي قاعد في بيته أو ميت في قبره وانما رأى مثاله وكذلك يرى في المرآة الشمس والقمر والكواكب وغير ذلك من المرئيات ويراها تكبر بكبر المرآة وتصغر بصغرها وتستدير باستدارتها وتصفو بصفائها وتلك مثال المرئيات القائمة بالمرآة وأما نفس الشمس التي في السماء فلم تصر ذاتها في المرآة وقد خاطبني مرة شيخ من هؤلاء في مثل هذا وكان ممن يظن أن الحلاج قال أنا الحق لكونه كان في هذا التوحيد فقال الفرق بين فرعون والحلاج أن فرعون قال أنا ربكم الاعلى وهو يشير الى نفسه وأما الحلاج فكان غائبا عن نفسه والحق نطق على لسانه فقلت له أفصار الحق في قلب الحلاج ينطق على لسانه كما ينطق الجني على لسان المصروع وهو سبحانه بائن عن قلب الحلاج وغيره من المخلوقات فقلب الحلاج أو غيره كيف يسع ذات الحق ثم الجني يدخل في جسد الانسان ويشغل جميع أعضائه والانسان المصروع لا يحس بما يقوله الجني ويفعله بأعضائه لا يكون الجني في قلبه فقط فان القلب كل ما قام به فانما هو عرض من الاعراض ليس شيأ موجودا قائما بنفسه ولهذا لا يكون الجني بقلبه الذي هو روحه وهؤلاء قد يدعون أن ذات الحق قامت بقلبه فقط فهذا يستحيل في حق المخلوق فكيف بالخالق جل جلاله وقد يحتج بعضهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد فان الله قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم سمع الله لمن حمده فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد ما أردتم من الحلول والاتحاد ولكن أراد أن الله بلغكم هذا الكلام على لسان رسوله وأخبركم أنه سمع دعاء من حمده فاحمدوه أنتم وقولوا ربنا ولك الحمد حتى يسمع الله لكم دعاءكم فان الحمد قبل الدعاء سبب لاستجابة الدعاء وهذا أمر معروف يقول المرسل لرسوله قل على لساني كذا وكذا ويقول الرسول لمرسله قلت على لسانك كذا وكذا ويقول المرسل أيضا قلت لكم على لسان رسولي كذا وكذا وقد قال تعالى وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي باذنه ما يشاء فالله تعالى اذا أرسل رسولا من الملائكة أو من البشر برسالة كان مكلما للعباد بواسطة رسوله بما أرسل به رسوله وكان مبينا لهم بذلك كما قال تعالى قد نبأنا الله من أخباركم أي بواسطة رسوله وقال فاذا قرأناه فاتبع قرآنه وقال نتلو عليك من نبا موسى وفرعون بالحق وقال نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا اليك هذا القرآن وان كنت من قبله لمن الغافلين فكانت تلك التلاوة والقراءة والقصص بواسطة جبريل فانه سبحانه يكلم عباده بواسطة رسول يرسله فيوحي باذنه ما يشاء ولهذا جاء بلفظ الجمع فان ما فعله المطاع بجنده يقال فيه نحن نفعل كذا والملائكة رسل الله فيما يخلقه ويأمر به فما خلقه وأمر به بواسطة رسله من الملائكة قال فيه نحن فعلنا كما قال تعالى فاذا قرأناه

عليها وهذا الاضطراب انما يقع في القضايا الكلية العامة وأما كون هذا البناء لا بد له من بان وهذه الكتابة لا بد لها من كاتب وهذا الثوب المخيط لا بد له من خياط وهذه الآثار التي في الارض من آثار الاقدام لا بد لها من مؤثر وهذه الضربة لا بد لها من ضارب وهذه الصياغة لا بد لها من صائغ وهذا الكلام المنظوم المسموع لا بد له من متكلم وهذا الضرب والرمي والطعن لا بد له من ضارب ورام وطاعن فهذه القضايا المعينة الجزئية لا يشك فيها أحد من العقلاء ولا تفتقر في العلم بها الى دليل وان كان ذكر نظائرها حجة لها وذكر القضية التي تتناولها وغيرها حجة ثانية فيستدل عليها بقياس التمثيل وبقياس الشمول لكن هي في نفسها معلومة للعقلاء بالضرورة مع قطع نظرهم عن قضية كلية كما يعلم الانسان أحوال نفسه المعينة فانه يعلم انه لم يحدث نفسه وان لم يستحضر ان كل حادث لا يحدث بنفسه ولهذا كانت فطرة الخلق مجبولة على انهم متى شاهدوا شيأ من الحوادث المتجددة كالرعد والبرق والزلازل ذكروا الله وسبحوه لانهم يعلمون أن ذلك المتجدد لم يتجدد بنفسه بل له محدث أحدثه وان كانوا يعلمون هذا في سائر المحدثات لكن ما اعتادوا حدوثه صار مألوفا لهم بخلاف المتجدد الغريب والافعام ما يذكرون الله

فاتبع قرآنه وفى الصحيحين عن ابن عباس قال ان علينا أن نجمعه فى قلبك ثم تقرأه بلسانك فاذا
قرأه جبريل فاستمع له حتى يفرغ كما قيل فى الآية الاخرى ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى
اليك وحيه أى لا تعجل بتلاوة ما يقرؤه جبريل عليك من قبل أن يقضى جبريل تلاوته بل استمع
له حتى تقضى تلاوته ثم بعد هذا اقرأ ما أنزل اليك وعلينا أن نجمع ذلك فى قلبك وأن تقرأه
بلسانك ثم أن تبينه للناس بعد ذهاب جبريل عنك وقوله والذى يشار اليه على ألسن المشيرين أنه
اسقاط الحدوث واثبات القدم فيقال مرادهم بهذا نفى المحدث أى ليس هنا الا القديم وهذا
على وجهين فان أريد به نفى المحدث بالكلية وان العبد هو القديم فهذا شر من قول النصارى الا
أنه قريب الى قول اليعقوبية من النصارى فان اليعقوبية يقولون ان اللاهوت والناسوت امتزجا
واختلطا فصارا جوهرا واحدا وأقنوما واحدا وطبيعة واحدة ويقول بعضهم ان اليدين اللتين
سمرتاهما اليدان اللتان خلق بهما آدم وأما النسطورية فيقولون بحلول اللاهوت فى الناسوت
والملكانية يقولون شخص واحد له أقنوم واحد بطبيعتين ومشيئتين و يشبهونه بالحديدة والنار
والنسطورية يشبهونه بالماء فى الظرف واليعقوبية يشبهونه باختلاط الماء واللبن والماء والخمر
فقول القائل اسقاط الحدوث ان أراد به أن المحدث عدم فهذا مكابرة وان أراد به اسقاط المحدث
من قلب العبد وأنه لم يبق فى قلبه الا القديم فهذا ان أريد به ذات القديم فهو قول النسطورية
من النصارى وان أريد به معرفته والايمان به وتوحيده أو قيل مثله أو المثال العلمى أو نوره أو نحو
ذلك فهذا المعنى صحيح فان قلوب أهل التوحيد مملوءة بهذا لكن ليس فى قلوبهم ذات الرب القديم
وصفاته القائمة به وأما أهل الاتحاد العام فيقولون ما فى الوجود الا الوجود القديم وهذا قول
الجهمية وأبو اسمعيل لم يرد هذا فانه قد صرح فى غير موضع من كتبه بتكفير هؤلاء الجهمية
الحلولية الذين يقولون ان الله بذاته فى كل مكان وانما يشير الى ما يختص به بعض الناس ولهذا
قال ألاح منه لائحا الى اسرار طائفة من صفوته والاتحاد والحلول الخاص وقع فيه كثير من
العباد والصوفية وأهل الاحوال فانهم يفجؤهم ما يعجزون عن معرفته وتضعف عقولهم عن
تمييزه فيظنونه ذات الحق وكثير منهم يظن أنه رأى الله بعينه وفيهم من يحكى مخاطبته له ومعاتبته
وذلك كله انما هو فى قلوبهم من المثال العلمى الذى فى قلوبهم بحسب ايمانهم به ومما يشبه
المثال العلمى رؤية الرب تعالى فى المنام فانه يرى فى صور مختلفة يراه العبد على حسب ايمانه ولما
كان النبى صلى الله عليه وسلم أعظم ايمانا من غيره رآه فى أحسن صورة وهى رؤية منام بالمدينة كما
نطقت بذلك الاحاديث المأثورة عنه وأما ليلة المعراج فليس فى شئ من الاحاديث المعروفة
أنه رآه ليلة المعراج لكن روى فى ذلك حديث موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث رواه الخلال
من طريق أبى عبيد وذكره القاضى أبو يعلى فى ابطال التأويل والذى نص عليه الامام أحمد
فى الرؤية هو ما جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم وما قاله أصحابه فتارة يقول رآه بفؤاده متبعا لابى
ذر فانه روى باسناده عن أبى ذر رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى ربه بفؤاده وقد ثبت
فى صحيح مسلم أن أبا ذر سأل النبى صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك فقال نور أنى أراه ولم ينقل هذا
السؤال عن غير أبى ذر وأما ما يذكره بعض العامة من أن أبا بكر رضى الله عنه سأل النبى صلى الله
عليه وسلم فقال نعم رأيته وأن عائشة سألته فقال لم أره فهو كذب لم يروه أحد من أهل العلم ولا يجيب
النبى صلى الله عليه وسلم عن مسئلة واحدة بالنفى والاثبات مطلقا فهو منزه عن ذلك فلما كان أبو
ذر أعلم من غيره اتبعه أحمد مع ما ثبت فى الصحيح عن ابن عباس أنه قال رآه بفؤاده مرتين وتارة
يقول أحمد رآه ويطلق اللفظ ولا يقيده بعين ولا قلب اتباعا للحديث وتارة يستحسن قول من يقول

رآه

ويسجونه عنده من الغرائب
المتجددة قد شهدوا من آيات الله
المعتادة ما هو أعظم منه ولو لم يكن
الا خلق الانسان فانه من أعظم
الآيات فكل أحد يعلم انه هو لم
يحدث نفسه ولا أبواه أحدثاه ولا
أحد من البشر أحدثه ويعلم أنه
لا بد له من محدث فكل أحد يعلم ان
له خالقا خلقه ويعلم أنه موجود حى
عليم قدير سميع بصير ومن جعل
غيره حيا كان أولى أن يكون حيا
ومن جعل غيره عليما كان أولى أن
يكون عليما ومن جعل غيره قادرا
كان أولى أن يكون قادرا ويعلم أيضا
ان فيه من الاحكام ما دل على علم
الفاعل ومن الاختصاص ما دل
على ارادة الفاعل وان نفس
الاحداث لا يكون الا بقدرة المحدث
فعله بنفسه المعينة المشخصة
الجزئية يفيده العلم بهذه المطالب
وغيرها كما قال تعالى وفى أنفسكم
أفلا تبصرون

(فصل) اذا تبين ذلك
فالآية والعلامة والدلالة على الشئ
يجب أن يكون ثبوتها مستلزما
لثبوت المدلول الذى هى آية له
وعلامة عليه ولا تفتقر فى كونها آية
وعلامة ودلالة الى أن تندرج تحت
قضية كلية سواء كان المدلول عليه
قد عرفت عينه أو لم تعرف عينه
بل عرف على وجه مطلق مجمل
فالاول مثل أن يقال علامة دار
فلان أن على بابها كذا أو على
عتبتها كذا أو علامة فلان أنه كذا

رآه ولا يقول بعين ولا قلب ولم ينقل أحد من أصحاب أحمد الذين باشروه عنه أنه قال رآه بعينه وقد ذكر ما نقلوه عن أحمد الخلال في كتاب السنة وغيره وكذلك لم ينقل أحد باسناد صحيح عن ابن عباس أنه قال رآه بعينه بل الثابت عنه إما الاطلاق وإما التقييد بالفؤاد وقد ذكر طائفة من أصحاب أحمد كالقاضي أبي يعلى ومن اتبعه عن أحمد ثلاث روايات في رؤيته تعالى احداها أنه رآه بعينه واختاروا ذلك وكذلك اختاره الاشعري وطائفة ولم ينقل هؤلاء عن أحمد لفظا صريحا بذلك ولا عن ابن عباس ولكن المنقول الثابت عن أحمد من جنس النقول الثابتة عن ابن عباس إما تقييد الرؤية بالقلب وإما اطلاقها واما تقييدها بالعين فلم يثبت لا عن أحمد ولا عن ابن عباس وأما من سوى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر الامام أحمد اتفاق السلف على أنه لم يره أحد بعينه وقد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال واعلموا أن أحدا منكم لن يرى ربه حتى يموت وهذا البسط له موضع آخر وانما المقصود هنا أن كثيرا من السالكين يرد عليه من الاحوال ما يصطلم حتى يظن أنه هو الحق وأن الحق فيه أو أن الحق يتكلم على لسانه أو أنه يرى الحق أو نحو ذلك وانما يكون الذي يشاهدونه ويخاطبونه هو الشيطان وفيهم من يرى عرشا عليه نور ويرى الملائكة حول العرش ويكون ذلك الشيطان وتلك الشياطين حوله وقد جرى هذا لغير واحد

﴿ فصل ﴾ وقد اعترف طوائف بانه يستحق أن يحب وأنكروا أنه يحب غيره الا بمعنى الارادة العامة فان محبة المؤمنين لربهم أمر موجود في القلوب والفطر شهد به الكتاب والسنة واستفاض عن سلف الامة وأهل الصفوة واتفق عليه أهل المعرفة بالله وقد ثبت أن التذاذ المؤمنين يوم القيامة بالنظر الى الله أعظم لذة في الجنة ففي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد يا أهل الجنة ان لكم عند الله موعدا يريد أن ينجزكموه فيقولون ما هو ألم يبيض وجوهنا ويثقل موازيننا ويدخلنا الجنة ويجرنا من النار قال فيكشف الحجاب فينظرون اليه فما أعطاهم شيأ أحب اليهم من النظر اليه وهو الزيادة وفي حديث آخر رواه النسائي وغيره أسألك لذة النظر الى وجهك والشوق الى لقائك في غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة فقوله في الحديث الصحيح فما أعطاهم شيأ أحب اليهم من النظر اليه يبين أن اللذة الحاصلة بالنظر اليه أعظم من كل لذة في الجنة والانسان في الدنيا يجد في قلبه بذكر الله وذكر محامده وآلائه وعبادته من اللذة ما لا يجده بشئ آخر وقال النبي صلى الله عليه وسلم جعلت قرة عيني في الصلاة وكان يقول أرحنا بالصلاة يا بلال وفي الحديث اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس الذكر ومن هذا الباب قوله ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة فان هذا كان أعظم مجالس الذكر والمنكرون لرؤيته من الجهمية والمعتزلة تنكر هذه اللذة وقد يفسرها من يتأول الرؤية بمزيد العلم على لذة العلم به كاللذة التي في الدنيا بذكره لكن تلك أكمل وهذا قول متصوفة الفلاسفة والنفاة كالفارابي وكأبي حامد وأمثاله فان ما في كتبه من الاحياء وغيره من لذة النظر الى وجهه هو بهذا المعنى والفلاسفة تثبت اللذة العقلية وأبو نصر الفارابي وأمثاله من المتفلسفة يثبت الرؤية لله ويفسرها بهذا المعنى وهذه اللذة أيضا ثابتة بعد الموت لكنهم مقصرون في تحقيقها واثبات غيرها من لذات الآخرة كما هو مبسوط في موضعه وأما أبو المعالي وابن عقيل ونحوهما فينكرون أن يلتذ أحد بالنظر اليه وقال أبو المعالي يمكن أن يحصل مع النظر اليه لذة ببعض المخلوقات من الجنة فتكون اللذة مع النظر بذلك المخلوق وسمع ابن عقيل رجلا يقول أسألك لذة النظر الى وجهك فقال هب أن له وجها أفتلتذ بالنظر اليه وهذا

وكذا فاذا رؤيت تلك العلامة عرف ذلك المعين والثاني أن يقال علامة من كان أميرا أو قاضيا أن تكون هيئته كذا وكذا فاذا رأى تلك الهيئة علم أن هناك أميرا أو قاضيا وان لم تعلم عينه واذا كان كذلك فجميع المخلوقات مستلزمة للخالق سبحانه وتعالى بعينه وكل منها يدل بنفسه على ان له محدثا بنفسه ولا يحتاج أن يقرن بذلك أن كل محدث فله محدث كما قدمناه أن العلم بافراد هذه القضية لا يجب أن يتوقف على كلياتها بل قد يكون دلالته على المحدث المعين أظهر وأسبق ولهذا كان ما يشهده الناس من الحوادث آيات دالة على الفاعل المحدث بنفسها من غير أن يجب أن يقترن بها قضية كلية أن كل محدث فله محدث وهي أيضا دالة على الخالق سبحانه من حيث يعلم أنه لا يحدثهما الا هو فانه كما يستدل على أن المحدثات لا بد لها من محدث قادر عليم مريد حكيم فالفعل يستلزم القدرة والاحكام يستلزم العلم والتخصيص يستلزم الارادة وحسن العاقبة يستلزم الحكمة وكل حادث يدل على ذلك كما يدل عليه الآخر وكل حادث كما دل على عين الخالق فكذلك الآخر يدل عليه فلهذا كانت المخلوقات آيات عليه وسماها الله آيات والآيات لا تفتقر في كونها آيات الى قياس كلي لا قياس تمثيلي ولا قياس شمولي وان كان القياس شاهدا لها

ونحوه مما أنكر على ابن عقيل فانه كان فاضلا ذكيا وكان تتلون آراؤه في هذه المواضع ولهذا
يوجد في كلامه كثير مما وافق فيه قول المعتزلة والجهمية وهذا من ذلك وكذلك أبو المعالي بنى
هذا على أصل الجهمية الذي وافقهم فيه الاشعري ومن وافقه كالقاضي أبي بكر والقاضي أبي
يعلى وغيرهما أن الله لا يحب ذاته ويزعمون أن الخلاف في ذلك مع الصوفية وهذا القول من
بقايا أقوال جهم بن صفوان وأول من عرف في الاسلام أنه أنكر أن الله يحب أو يحب الجهم
ابن صفوان وشيخه الجعد بن درهم وكذلك هو أول من عرف أنه أنكر حقيقة تكليم الله لموسى
وغيره وكان جهم ينفي الصفات والاسماء ثم انتقل بعد ذلك الى المعتزلة وغيرهم فنفوا الصفات
دون الاسماء وليس هذا قول أحد من سلف الامة وأئمتها بل كلهم متفقون على أن الله يستحق
أن يحب وليس شئ أحق بان يحب من الله سبحانه بل لا يصلح أن يحب غيره الا لاجله وكل ما يحبه
المؤمن من طعام وشراب ولباس وغير ذلك لا ينبغي أن يفعله الا ليستعين به على عبادته سبحانه
المتضمنة لمحبته فان الله انما خلق الخلق لعبادته وخلق فيهم الشهوات ليتناولوا ما يستعينون به
على عبادته ومن لم يعبد الله فانه فاسد هالك والله لا يغفر أن يشرك به فيعبد معه غيره فكيف بمن
عطل عبادته فلم يعبده البتة كفرعون وأمثاله وقد قال تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء والتعطيل ليس دون الشرك بل أعظم منه فالمستكبرون عن عبادته
أعظم جرما من الذين يعبدونه ويعبدون معه غيره وهو لا يغفر لهم فأولئك أولى وما من مؤمن
الا وفي قلبه حب الله ولو أنكر ذلك بلسانه وهؤلاء الذين أنكروا محبته من أهل الكلام وهم
مؤمنون لو رجعوا الى فطرتهم التي فطروا عليها واعتبروا أحوال قلوبهم عند عبادته لوجدوا في
قلوبهم من محبته ما لا يعبر عن قدره وهم من أكثر الناس نظرا في العلم به وبصفاته وذكره وذلك
كله من محبته والا فالا يحب لا تحرص النفوس على ذكره الا لتعلق حاجتها به ولهذا يقال
من أحب شيأ أكثر من ذكره والمؤمن يجد نفسه محتاجة الى الله في تحصيل مطالبه ويجد
في قلبه محبة لله غير هذا فهو محتاج الى الله من جهة أنه ربه ومن جهة أنه إلهه قال تعالى
اياك نعبد واياك نستعين فلا بد أن يكون العبد عابدا لله ولا بد أن يكون مستعينا به ولهذا
كان هذا فرضا على كل مسلم أن يقوله في صلاته وهذه الكلمة بين العبد وبين الرب وقد روى
الحسن البصري رحمه الله ان الله أنزل مائة كتاب وأربعة كتب جمع سرها في الاربعة وجمع سر
الاربعة في القرآن وجمع سر القرآن في الفاتحة وجمع سر الفاتحة في هاتين الكلمتين اياك نعبد
واياك نستعين ولهذا ثناهما الله في كتابه في غير موضع من القرآن كقوله فاعبده وتوكل عليه
وقوله عليه توكلت واليه أنيب وقوله عليه توكلت واليه متاب وقوله ومن يتق الله يجعل له مخرجا
ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه وأمثال ذلك وهم يتأولون محبته على
محبة عبادته وطاعته فيقال لهم فيمتنع في الفطرة أن يحب الانسان طاعة مطاع وعبادته الا أن
يكون محبا له والا فالا يحب لنفسه لا يحب الانسان لا طاعته ولا عبادته ومن كان انما يحب
الطاعة والعبادة للعوض المخلوق فهو لا يحب الا ذلك العوض ولا يقال ان هذا يحب الله ألا ترى
أن الكافر والظالم ومن يبغضه المؤمن قد يستأجر المؤمن على عمل يعمله فيعمل المؤمن لاجل
ذلك العوض ولا يكون المؤمن محبا للكافر ولا للظالم اذا عمل له بعوض لانه ليس مقصوده الا
العوض فمن كان لا يريد من الله الا العوض على عمله فانه لا يحبه قط الا كما يحب الفاعل لمن يستأجره
ويعطيه العوض على عمله فان كل محبوب إما أن يحب لنفسه واما أن يحب لغيره فما أحب لغيره
فالمحبوب في نفس الامر هو ذلك الغير وأما هذا فانما أحب لكونه وسيلة الى المحبوب والوسيلة قد

تكون

ومؤيد المقتضاها لكن علم القلوب
بمقتضى الآيات والعلامات لا يجب
أن يقف على هذا القياس بل تعلم
موجبها ومقتضاها وان لم يخطر لها
ان كل ممكن فانه لا يترجح أحد
طرفيه على الآخر الا بمرجح أو
لا يترجح وجوده على عدمه الا بمرجح
ومن هنا يتبين لك أن ما تنازع فيه
طائفة من النظار وهو أن علة
الافتقار الى الصانع هل هو الحدوث
أو الامكان أو مجموعهما لا يحتاج
اليه وذلك أن كل مخلوق فنفسه
وذاته مفتقرة الى الخالق وهذا
الافتقار وصف له لازم ومعنى هذا
أن حقيقته لا تكون موجودة الا
بخالق يخلقه فان شهدت حقيقة
موجودة في الخارج علم أنه لا بد لها
من فاعل وان تصورت في العقل علم
أنها لا توجد في الخارج الا بفاعل
ولو قدر أنها تتصور تصورا مطلقا
علم أنها لا توجد الا بفاعل وهذا
يعلم بنفس تصورها وان لم يشعر
القلب بكونها حادثة أو ممكنة وان
كان كل من الامكان والحدوث
دليلا أيضا على هذا الافتقار لكن
الحدوث يستلزم وجودها بعد
العدم وقد علم أنها لا توجد الا
بفاعل والامكان يستلزم أنها
لا توجد الا بموجد وذلك يستلزم اذا
وجدت أن تكون بموجد وهي من
حيث هي هي وان لم تندرج تحت
وصف كلي تستلزم الافتقار الى
الفاعل أي لا تكون موجودة الا
بالفاعل ولا تدوم وتبقى الا بالفاعل

تكون مكروهة غاية الكراهة لكن يتحملها الانسان لاجل المقصود كما يتجرع المريض الدواء الكريه لاجل محبته للعافية ولا يقال انه يحب ذلك الدواء الكريه به فان كان الرب سبحانه لا يحب الا لما يخلقه من النعم فانه لا يحب وقد قال تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله فأخبر أن المؤمنين أشد حبا لله من المشركين وأن المشركين يحبون الانداد كحب الله ومن المعلوم أن المشركين يحبون آلهتهم محبة قوية كما قال تعالى وأشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم وهذا وان كان يقال انه لما يظنونه فيهم من أنها تنفعهم فلا ريب أن الشئ يحب لهذا ولهذا ولكن اذا ظن فيه أنه متصف بصفات الكمال كانت محبته أشد مع قطع النظر عن نفعه والحديث الذي يروى أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه وأحبوني بحب الله وأحبوا أهل بيتي بحبي اسناده ضعيف فان الله يحب أن يحب لذاته وان كانت محبته واجبة لاحسانه وقول القائل المحبة للاحسان محبة العامة وتلك محبة الخاصة ليس بشئ بل كل مؤمن فانه يحب الله لذاته ولو أنكر ذلك بلسانه ومن لم يكن الله ورسوله أحب اليه مما سواهما لم يكن مؤمنا ومن قال اني لا أجد هذه المحبة في قلبي لله ورسوله فأحد الامرين لازم اما أن يكون صادقا في هذا الخبر فلا يكون مؤمنا فان أبا جهل وأبا لهب وأمثالهما اذا قالوا ذلك كانوا صادقين في هذا الخبر وهم كفار أخبروا عما في نفوسهم من الكفر مع أن هؤلاء في قلوبهم محبة الله لكن مع الشرك به فانهم اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله ولهذا أبغضوا الرسول وعادوه لانه دعاهم الى عبادة الله وحده ورفض ما يحبونه معه فنهاهم أن يحبوا شيأ كحب الله فأبغضوه على هذا فقد يكون بعض هؤلاء المشركين الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله يفضل ذلك الند على الله في أشياء وهؤلاء قد يعلمون أن الله أجل وأعظم لكن تهوى نفوسهم ذلك الند أكثر والرب تعالى اذا جعل من يحب الانداد كحبه مشركين فمن أحب الند أكثر كان أعظم شركا وكفرا كما قال تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم فلولا تعظيمهم لآلهتهم على الله لما سبوا الله اذا سبت آلهتهم وقال تعالى وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا فما كان لشركائهم فلا يصل الى الله وما كان لله فهو يصل الى شركائهم ساء ما يحكمون وقال أبو سفيان يوم أحد * أعل هبل أعل هبل * فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا تجيبوه قالوا وما نقول قال قولوا * الله أعلى وأجل * وقال أبو سفيان * إن لنا العزى ولا عزى لكم * قال ألا تجيبوه قالوا وما نقول قال قولوا * الله مولانا ولا مولى لكم * ويوجد كثير من الناس يحلف بند جعله لله وينذر له ويوالي في محبته ويعادي من يبغضه ويحلف به فلا يكذب ويوفي بما ينذره له وهو يكذب اذا حلف بالله ولا يوفي بما نذره لله ولا يوالي في محبة الله ولا يعادي في الله كما يوالي ويعادي لذلك الند فمن قال اني لا أجد في قلبي أن الله أحب الي مما سواه فأحد الامرين لازم اما أن يكون صادقا فيكون كافرا مخلدا في النار من الذين اتخذوا من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله واما أن يكون غالطا في قوله لا أجد في قلبي هذا والانسان قد يكون في قلبه معارف وارادات ولا يدري أنها في قلبه فوجود الشئ في القلب شئ والدراية به شئ آخر ولهذا يوجد الواحد من هؤلاء يطلب تحصيل ذلك في قلبه وهو حاصل في قلبه فتراه يتعب تعبا كثيرا لجهله وهذا كالموسوس في الصلاة فان كل من فعل فعلا باختياره وهو يعلم ما يفعله فلا بد أن ينويه ووجود ذلك بدون النية التي هي الارادة ممتنع فمن كان يعلم أنه يقوم الى الصلاة فهو يريد الصلاة ولا يتصور أن يصلي الا وهو يريد الصلاة فطلب مثل هذا التحصيل النية من جهله بحقيقة النية ووجودها في نفسه وكذلك

المبقي المديم لها فهي مفتقرة اليه في حدوثها وبقائها سواء قيل ان بقاها وصف زائد عليها أو لم يقل ولهذا يعلم العقل بالضرورة ان هذا الحادث لا يبقى الا بسبب يبقيه كما يعلم أنه لم يحدث الا بسبب يحدثه ولو بنى الانسان سقفا ولم يدع شيأ يمسكه لقال له الناس هذا لا يدوم ولا يبقى وكذلك اذا خاط الثوب بخيوط ضعيفة وخاطه خياطة فاسدة قالوا له هذا لا يبقى البقاء المطلوب فهم يعلمون بفطرتهم افتقار الامور المفتقرة الى ما يبقيها كما يعلمون افتقارها الى ما يحدثها وينشئها وما يذكر من الامثال المضروبة والشواهد المبينة لكون الصنعة تفتقر الى الصانع في حدوثها وبقائها انما هو للتنبيه على ما في الفطرة كما يمثل بالسفينة في الحكاية المشهورة عن بعض أهل العلم أنه قال له طائفة من الملاحدة ما الدلالة على وجود الصانع فقال لهم دعوني فخاطري مشغول بامر غريب قالوا وما هو قال بلغني أن في دجلة سفينة عظيمة مملوأة من أصناف الامتعة العجيبة وهي ذاهبة وراجعة من غير أحد يحركها ولا يقوم عليها فقالوا له أمجنون أنت قال وماذاك قالوا أهذا يصدقه عاقل فقال فكيف صدقت عقولكم أن هذا العالم بما فيه من الانواع والاصناف والحوادث العجيبة وهذا الفلك الدوار السيار يجري وتحدث هذه الحوادث بغير محدث وتتحرك هذه المتحركات بغير

من كان يعلم أن غدا من رمضان وهو مسلم يعتقد وجوب الصوم وهو مريد الصوم فهذا نية الصوم وهو حين يتعشى يتعشى عشاء من يريد الصوم ولهذا يفرق بين عشاء ليلة العيد وعشاء ليالي شهر رمضان فليلة العيد يعلم أنه لا يصوم فلا يريد الصوم ولا ينويه ولا يتعشى عشاء من يريد الصوم وهذا مثل الذي يأكل ويشرب ويمشي ويركب ويلبس اذا كان يعلم أنه يفعل هذه الافعال فلا بد أن يريدها وهذه نيتها فلو قال بلسانه أريد أن أضع يدي في هذا الاناء لآخذ لقمة آكلها كان أحمق عند الناس فهكذا من يتكلم بمثل هذه الالفاظ في نية الصلاة والطهارة والصيام ومع هذا فتجد خلقا كثيرا من الموسوسين بعلم وعبادة يجتهد في تحصيل هذه النية أعظم مما يجتهد من يستخرج ما في قعر معدته من القيء أو من يبتلع الادوية الكريهة وكذلك كثير من المعارف قد يكون في نفس الانسان ضروريا أو فطريا وهو يطلب الدليل عليه لاعراضه عما في نفسه وعدم شعوره بشعوره فهكذا كثير من المؤمنين يكون في قلبه محبة الله ورسوله وقد نظر في كلام الجهمية والمعتزلة نفاة المحبة واعتقد ذلك قولا صحيحا لما ظنه من صحة شبهاتهم أو تقليدا لهم فصار يقول بموجب ذلك الاعتقاد وينكر ما في نفسه فان نافي محبة الله يقول المحبة لا تكون الا لما يناسب المحبوب ولا مناسبة بين القديم والمحدث وبين الواجب والممكن وبين الخالق والمخلوق فيقال لفظ المناسبة لفظ مجمل فانه يقال لا مناسبة بين ذا وكذا أي أحدهما أعظم من الآخر فلا ينسب هذا الى هذا كما يقال لا نسبة لمال فلان الى مال فلان ولا نسبة لعلمه أو جوده أو ملكه الى علم فلان وجود فلان وملك فلان يراد به أن هذه النسبة حقيرة صغيرة كلا نسبة كما يقال لا نسبة للخردلة الى الجبل ولا نسبة للتراب الى رب الارباب فاذا أريد بأنه لا نسبة للمحدث الى القديم هذا المعنى ونحوه فهو صحيح وليست المحبة مستلزمة لهذه النسبة وان أريد أنه ليس في القديم معنى يحبه لاجله المحدث فهذا رأس المسئلة فلم قلت انه ليس بين المحدث والقديم ما يحب المحدث القديم لاجله ولم قلت ان القديم ليس متصفا بمحبة ما يحبه من مخلوقاته والمحبة لا تستلزم نقصا بل هي صفة كمال بل هي أصل الارادة فكل ارادة فلا بد أن تستلزم محبة فان الشيء انما يراد لانه محبوب أو لانه وسيلة الى المحبوب ولو قدر عدم المحبة لامتنعت الارادة فان المحبة لازمة للارادة فاذا انتفى اللازم انتفى الملزوم وكذلك المحبة مستلزمة للارادة فمن أحب شيأ فلا بد أن يتضمن حبه اياه ارادة لبعض متعلقاته ولهذا كان خلقه تعالى لمخلوقاته لحكمة والحكمة مرادة محبوبة فهو خلق ما خلق لمراد محبوب كما تقدم وهو سبحانه يحب عباده المؤمنين فيريد الاحسان اليهم وهم يحبونه فيريدون عبادته وطاعته وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده ووالده والناس أجمعين وما من مؤمن الا وهو يجد في قلبه للرسول من المحبة ما لا يجد لغيره حتى انه اذا سمع محبوبا له من أقاربه أو أصدقائه يسب الرسول هان عليه عداوته ومهاجرته بل وقتله لحب الرسول وان لم يفعل ذلك لم يكن مؤمنا قال تعالى لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو اخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الايمان وأيدهم بروح منه بل قد قال تعالى قل ان كان آباؤكم وأبناؤكم واخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره فتوعد من كان الاهل والمال أحب اليه من الله ورسوله والجهاد في سبيله وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن كان يحب المرء

محركة فرجعوا على أنفسهم بالملام وهذا اذا قيل فهذه السفينة أثبتت نفسها في الساحل بغير موثق أوثقها ولا رابط ربطها كذبت العقول بذلك فهكذا اذا قيل ان الحوادث تبقى وتدوم بغير مبق يبقيها ولا ممسك يمسكها ولهذا نبه سبحانه على هذا وهذا فالاول كثير وأما الثاني ففي مثل قوله ان الله يمسك السموات والارض أن تزولا ولئن زالتا ان أمسكهما من أحد من بعده انه كان حليما غفورا وقوله ومن آياته أن تقوم السماء والارض بأمره وقوله رفع السموات بغير عمد ترونها وهذا الابقاء يكون بالرزق الذي يمد الله به المخلوقات كما قال الله تعالى الذي خلقكم ثم رزقكم ثم يميتكم ثم يحييكم هل من شركائكم من يفعل من ذلكم من شيء سبحانه وتعالى عما يشركون وهذا الذي ذكرناه من أن نفس الاعيان المحدثة كالانسان تستلزم وجود الصانع الخالق وأن علم الانسان بانه مصنوع يستلزم العلم بصانعه بذاته من غير احتياج الى قضية كلية تقترن بهذا وهو معنى ما يذكره كثير من الناس مثل قول الشهرستاني أما تعطيل العالم عن الصانع العليم القادر الحكيم فلست أراها مقالة ولا عرفت عليها صاحب مقالة الا ما نقل عن شرذمة قليلة من الدهرية انهم قالوا كان العالم في الازل أجزاء مبثوثة تتحرك على غير استقامة

لا يحبه الا الله ومن كان يكره أن يرجع فى الكفر بعد اذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى فى النار
فوجود حلاوة الايمان فى القلب لا تكون من محبة العوض الذى لم يحصل بعد بل الفاعل الذى
لا يعمل الا للكراء لا يجد حال العمل الا التعب والمشقة وما يؤلمه فلو كان لا معنى لمحبة الله ورسوله
الا محبة ما سيصير اليه العبد من الاجر لم يكن هنا حلاوة ايمان يجدها العبد فى قلبه وهو فى دار
التكليف والامتحان وهذا خلاف الشرع وخلاف الفطرة التى فطر الله عليها قلوب عباده فقد
ثبت فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال كل مولود يولد على الفطرة وفى صحيح مسلم
عنه أنه قال يقول الله تعالى خلقت عبادى حنفاء فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت
لهم وأمرتهم أن يشركوا بى مالم أنزل به سلطانا فالله فطر عباده على الحنيفية ملة ابراهيم
وأصلها محبة الله وحده فما من فطرة لم تفسد الا وهى تجد فيها محبة الله تعالى لكن قد تفسد
الفطرة اما لكبر وغرض فاسد كما فى فرعون واما بأن يشرك معه غيره فى المحبة كما قال تعالى ومن
الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله وأما أهل التوحيد الذين يعبدون الله
مخلصين له الدين فان فى قلوبهم محبة الله لا يماثله فيها غيره ولهذا كان الرب محمودا حمدا مطلقا
على كل ما فعله وحمدا خاصا على احسانه الى الحامد فهذا حمد الشكر والاول حمده على كل
ما فعله كما قال الحمد لله الذى خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور الحمد لله فاطر
السموات والارض الآية والحمد ضد الذم والحمد خبر بمحاسن المحمود مقرون بمحبته والذم خبر
بمساوى المذموم مقرون ببغضه ولا يكون حمد لمحمود الا مع محبته ولا يكون ذم لمذموم الا مع
بغضه وهو سبحانه له الحمد فى الاولى والآخرة وأول ما نطق به آدم الحمد لله رب العالمين وأول
ما سمع من ربه يرحمك ربك وآخر دعوى أهل الجنة أن الحمد لله رب العالمين وأول من يدعى الى
الجنة الحمادون ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم صاحب لواء الحمد آدم فمن دونه تحت لوائه وهو
صاحب المقام المحمود الذى يغبطه به الاولون والآخرون فلا تكون عبادة الا لمحبوب معبود ولا
يكون حمد الا لمحبوب محمود وهو سبحانه المعبود المحمود وأول نصف الفاتحة الذى للرب حمده
وآخره عبادته أوله الحمد لله رب العالمين وآخره اياك نعبد كما ثبت فى حديث القسمة يقول الله
تبارك وتعالى قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين فنصفها لى ونصفها لعبدى ولعبدى
ما سأل يقول العبد الحمد لله رب العالمين فيقول الله حمدنى عبدى يقول العبد الرحمن الرحيم
فيقول الله تعالى أثنى على عبدى يقول العبد مالك يوم الدين فيقول الله تبارك وتعالى مجدنى
عبدى يقول العبد اياك نعبد واياك نستعين فيقول الله تعالى هذه الآية بينى وبين عبدى
ولعبدى ما سأل يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم الى آخر السورة يقول الله تعالى هذا
لعبدى ولعبدى ما سأل رواه مسلم فى صحيحه وقال النبى صلى الله عليه وسلم أفضل ما قلت أنا
والنبيون من قبلى لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير فجمع بين
التوحيد والتحميد كما قال تعالى فادعوه مخلصين له الدين الحمد لله رب العالمين وكان ابن عباس
يقول اذا قلت لا اله الا الله فقل الحمد لله رب العالمين يتأول هذه الآية وفى سنن ابن ماجه
وغيره عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال أفضل الذكر لا اله الا الله وأفضل الدعاء الحمد لله
وفى السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم وقال
أيضا كل خطبة ليس فيها تشهد فهى كاليد الجذماء فلا بد فى الخطبة من الحمد لله ومن توحيده
ولهذا كانت الخطب فى الجمع والاعياد وغير ذلك مشتملة على هذين الاصلين وكذلك التشهد
فى آخر الصلاة أوله ثناء على الله وآخره الشهادتان ولا يكون الثناء الا على محبوب ولا التأله الا

فاصطكت اتفاقا فحصل العالم
بشكله الذى تراه عليه (قال) ولست
أرى صاحب هذه المقالة ممن ينكر
الصانع بل هو يعترف بالصانع
لكنه يحيل سبب وجود العالم على
البخت والاتفاق احترازا عن
التعليل فما عدت هذه المسئلة من
النظريات التى يقام عليها برهان
فان الفطرة السليمة الانسانية شهدت
بضرورة فطرتها وبديهة فكرتها
بصانع عليم قادر حكيم أفى الله شك
ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله
ولئن سألتهم من خلق السموات
والارض ليقولن خلقهن العزيز
العليم وان هم غفلوا عن هذه الفطرة
فى حال السراء فلا شك أنهم يلوذون
اليها فى حال الضراء دعوا الله
مخلصين له الدين واذا مسكم الضر
فى البحر ضل من تدعون الا اياه
(قال) ولهذا لم يرد التكليف بمعرفة
وجود الصانع وانما ورد بمعرفة
التوحيد ونفى الشريك أمرت أن
أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فاعلم أنه لا اله الا الله ولهذا جعل
محل النزاع بين الرسل وبين الخلق
فى التوحيد ذلكم بأنه اذا دعى الله
وحده كفرتم وان يشرك به تؤمنوا
واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب
الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا
ذكرت ربك فى القرآن وحده ولوا
على أدبارهم نفورا (قال) وقد سلك
المتكلمون طريقا فى اثبات الصانع
وهو الاستدلال بالحوادث على
محدث صانع وسلك الاوائل طريقا

لمحبوب وقد بسطنا الكلام في حقائق هذه الكلمات في مواضع متعددة واذا كان العباد يحمدونه ويثنون عليه ويحبونه وهو سبحانه أحق بحمد نفسه والثناء على نفسه والمحبة لنفسه كما قال أفضل الخلق لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فلا ثناء من مثن أعظم من ثناء الرب على نفسه ولا ثناء الا بحب ولا حب من محبوب لمحبوب أعظم من محبة الرب لنفسه وكل ما يحبه من عباده فهو تابع لحبه لنفسه فهو يحب المقسطين والمحسنين والصابرين والمؤمنين ويحب التوابين ويحب المتطهرين ويفرح بتوبة التائبين كل ذلك تابع لمحبة نفسه فان المؤمن اذا كان يحب ما يحبه من المخلوقات لله فيكون حبه للرسول والصالحين تبعا لحبه لله فكيف الرب تعالى فيما يحبه من مخلوقاته انما يحبه تبعا لحبه لنفسه وخلق المخلوقات لحكمته التي يحبها فما خلق شيأ الا لحكمة وهو سبحانه قد قال أحسن كل شئ خلقه وقال صنع الله الذي أتقن كل شئ وليس في أسمائه الحسنى الا اسم يمدح به ولهذا كانت كلها حسنى والحسنى خلاف السوأى فكلها حسنة والحسن محبوب ممدوح فالمقصود بالخلق ما يحبه ويرضاه وذلك أمر ممدوح ولكن قد يكون من لوازم ذلك ما يريده لانه من لوازم ما يحبه ووسائله فان وجود الملزوم بدون اللازم ممتنع كما يمتنع وجود العلم والارادة بلا حياة ويمتنع وجود المولود مع كونه مولودا بلا ولادة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح حديث الاستفتاح والخير بيديك والشر ليس اليك وقد قيل في تفسيره لا يتقرب به اليك بناء على أنه الاعمال المنهي عنها وقد قيل لا يضاف اليك بناء على أنه المخلوق والشر المخلوق لا يضاف الى الله مجردا عن الخير وانما يذكر على أحد وجوه ثلاثة إما مع اضافته الى المخلوق كقوله من شر ما خلق وإما مع حذف الفاعل كقول الجن وأنا لا ندري أشر أريد بمن في الارض أم أراد بهم ربهم رشدا ومنه في الفاتحة صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فذكر الانعام مضافا اليه وذكر الغضب محذوفا فاعله وذكر الضلال مضافا الى العبد وكذلك قوله واذا مرضت فهو يشفين وإما أن يدخل في العموم كقوله خالق كل شئ ولهذا اذا ذكر باسمه الخاص قرن بالخير كقوله في أسمائه الحسنى الضار النافع المعطي المانع الخافض الرافع المعز المذل فجمع بين الاسمين لما فيه من العموم والشمول الدال على وحدانيته وانه وحده يفعل جميع هذه الاشياء ولهذا لا يدعى بأحد الاسمين كالضار والنافع والخافض والرافع بل يذكران جميعا ولهذا كان كل نعمة منه فضلا وكل نقمة منه عدلا وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما في يمينه والقسط بيده الاخرى يخفض ويرفع فالاحسان بيده اليمنى والعدل بيده الاخرى وكلتا يديه يمين مباركة كما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في أهليهم وما ولوا ولبسط هذا موضع آخر والمقصود هنا أنه سبحانه اذا خلق ما يبغضه ويكرهه لحكمة يحبها ويرضاها فهو مريد لكل ما خلقه وان كان بعض مخلوقاته انما خلقه لغيره وهو يبغضه ولا يحبه وهذا الفرق بين المحبة والمشيئة هو مذهب السلف وأهل الحديث والفقهاء وأكثر متكلمي أهل السنة كالحنفية والكرامية والمتقدمين من الحنبلية والمالكية والشافعية كما ذكر ذلك أبو بكر عبد العزيز في كتاب المقنع وهو أحد قولي الاشعري وعليه اعتمد أبو الفرج ابن الجوزي ورجحه على قول من قال لا يحب الفساد للمؤمن أو لا يحبه دينا وذكر أبو المعالي أن هذا قول السلف وان أول من جعلهما سواء من أهل الاثبات هو أبو الحسن والذين قالوا هذا من متأخري المالكية والشافعية والحنبلية كأبي المعالي

آخر وهو الاستدلال بامكان الممكنات على مرجح لاحد طرفي الامكان (قلت) وهذا الطريق الثاني لم يسلكه الاوائل وانما سلكه ابن سينا ومن وافقه ولكن الشهرستاني وأمثاله لا يعرفون مذهب أرسطو والاوائل اذ كان عمدتهم فيما ينقلونه من الفلسفة على مذهب ابن سينا (قال) ويدعي كل واحد من جهة الاستدلال ضرورة وبديهة (قال) وأنا أقول ما شهد به الحدوث أو دل عليه الامكان بعد تقديم المقدمات دون ما شهدت به الفطرة الانسانية من احتياجه في ذاته الى مدبر هو منتهى مطلب الحاجات يرغب اليه ولا يرغب عنه ويستغنى به ولا يستغنى عنه ويتوجه اليه ولا يعرض عنه ويفزع اليه في الشدائد والمهمات فان احتياج نفسه أوضح من احتياج الممكن الخارج الى الواجب والحادث الى المحدث وعن هذا المعنى كانت تعريفات الحق سبحانه في التنزيل على هذا المنهاج أمن يجيب المضطر اذا دعاه أمن ينجيكم من ظلمات البر والبحر أمن يرزقكم من السماء والارض أمن يبدأ الخلق ثم يعيده وعلى هذا المعنى قال النبي صلى الله عليه وسلم خلق الله العباد على معرفته فاجتالتهم الشياطين عنها (قلت) لفظ الحديث في الصحيح يقول الله خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم

والقاضي أبي يعلى وغيرهما هم في ذلك تبع للاشعرى وبهذا الفرق يظهر أن الارادة نوعان
ارادة أن يخلق وارادة لما أمر به فأما المأمور به فهو مراد ارادة شرعية دينية متضمنة أنه يحب
ما أمر به ويرضاه وهذا معنى قولنا ايريد من عبده فهو يريده له كما يريد الآمر الناصح للمأمور
المنصوح يقول هذا خير لك وأنفع لك وهو اذا فعله أحبه الله ورضيه والمخلوقات مرادة ارادة
خلقية كونية وهذه الارادة متضمنة لما وقع دون ما لم يقع وقد يكون الشئ مراداله غير محبوب
بل أراده لافضائه الى وجود ما هو محبوب له أو لكونه شرطا في وجود ما هو محبوب له فهذه
الارادة الخلقية هي المذكورة في قوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد
أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وفي قوله ولا ينفعكم نصحي ان أردت أن أنصح لكم ان كان الله
يريد أن يغويكم هو ربكم وفي قول المسلمين ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وفي قوله ولو شئنا
لآتينا كل نفس هداها وأمثال ذلك والارادة الامرية هي المذكورة في قوله يريد الله بكم اليسر
ولا يريد بكم العسر وفي قوله والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن
تميلوا ميلا عظيما يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الانسان ضعيفا وفي قوله ما يريد الله ليجعل
عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم وأمثال ذلك واذا قيل الامر هل
يستلزم الارادة أم يأمر بما لا يريد قيل هو لا يستلزم الارادة الاولى وهي ارادة الخلق فليس
كل ما أمر الله به أراد أن يخلقه وأن يجعل العبد المأمور فاعلا له والقدرية تنفي أن يريد ذلك
لانه عندهم لا يجعل أحدا فاعلا ولا يخلق فعل أحد وأما أهل السنة فعندهم هو الذي جعل
الابرار أبرارا والمسلمين مسلمين وعندهم من أمره وجعله فاعلا للمأمور صار فاعلا له وان لم
يجعله فاعلا له لم يصر فاعلا فأهل الايمان والطاعة أراد منهم ايمانهم وطاعتهم أمرا وخلقا
فأمرهم بذلك وأعانهم عليه وجعلهم فاعلين لذلك ولولا اعانته لهم على طاعته لما أطاعوه وأهل
الكفر والمعصية أمرهم ولم يجعلهم مطيعين فلم يرد أن يخلق طاعتهم لكنه أمرهم بها وأرادها
منهم ارادة شرعية دينية لكونها منفعة لهم ومصلحة اذا فعلوها ولم يرد هو أن يخلقها لما في ذلك من
الحكمة واذا كان يحبها بتقدير وجودها فقد يكون ذلك مستلزما لامر يكرهه أو لفوات ما هو
أحب اليه منه ودفعه أحب اليه من حصول ذلك المحبوب فيكون ترك هذا المحبوب لدفع
المكروه أحب اليه من وجوده كما أن وجود المكروه المستلزم لوجود المحبوب يجعله مرادا
لاجله اذا كان محبته له أعظم من محبته لعدم المكروه الذي هو الوسيلة وليس كل من نصحته بقولك
عليك أن تعينه على الفعل الذي أمرته به فالانبياء والصالحون دائما ينصحون الناس ويأمرونهم
ويدلونهم على ما اذا فعلوه كان صلاحا لهم ولا يعاونونهم على أفعالهم وقد يكونون قادرين لكن
مقتضى حكمتهم أن لا يفعلوا ذلك لاسباب متعددة والرب تعالى على كل شئ قدير لكن ما من
شئ الا وله ضد ينافيه وله لازم لا بد منه فيمتنع وجود الضدين معا أو وجود الملزوم بدون اللازم
وكل من الضدين مقدور لله والله قادر على أن يخلقه لكن بشرط عدم الآخر فأما وجود الضدين
معا فممتنع لذاته فلا يلزم من كونه قادرا على كل منهما وجود أحدهما مع الآخر والعباد قد
لا يعلمون التنافي أو التلازم فلا يكونون عالمين بالامتناع فيظنونه ممكن الوجود مع حصول
المحبوب المطلوب للرب وفرق بين العلم بالامكان وعدم العلم بالامتناع وانما عندهم عدم العلم
بامتناع العلم بالامكان والعدم لا فاعل له فأتوا من عدم علمهم وهو الجهل الذي هو أصل الكفر وهو
سبحانه اذا اقتضت حكمته خلق شئ فلا بد من خلق لوازمه ونفي اضداده فاذا قال القائل لم يجعل
معه الضد المنافي أو لم وجد اللازم كان لعدم علمه بالحقائق وهذا مثل أن يقول القائل هلا

أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا
(قال) فتلك المعرفة هي ضرورة
الاحتياج وذلك الاحتيال من
الشيطان هو تسويله الاستغناء
ونفي الحاجة والرسل مبعوثون
لتذكير وضع الفطرة وتطهيرها عن
تسويلات الشياطين فانهم
الباقون على أصل الفطرة وما كان
له عليهم من سلطان فذكر ان
نفعت الذكرى سيذكر من يخشى
فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو
يخشى (قلت) الذي في الحديث
ان الشياطين أمرتهم أن يشركوا
به ما لم ينزل به سلطانا وهذا المرض
العام في أكثر بني آدم وهو الشرك
كما قال تعالى وما يؤمن أكثرهم
بالله الا وهم مشركون وأما
التعطيل فهو مرض خاص لا يكاد
يقع الا عن عناد كما وقع لفرعون
وليس في الحديث ان الشياطين
سولت لهم الاستغناء عن الصانع
فان هذا لا يقع الا خاصا لبعض
الناس أو لكثير منهم في بعض
الاحوال وهو من جنس السفسطة
بل هو شر السفسطة والسفسطة
لا تكون عامة لعدد كثير دائما بل
تعرض لبعض الناس أو لكثير منهم
في بعض الاشياء (قال) ومن رحل
الى الله قربت مسافته حيث رجع
الى نفسه أدنى رجوع فعرف
احتياجه اليه في تكوينه وبقائه
وتقلبه في أحواله وأنحائه ثم
استبصر من آيات الآفاق الى آيات
الانفس ثم استشهد به على الملكوت

خلق زيد افسل أبيه فيقال له يمتنع ان يكون ابنه ويخلق قبله أو يخلق حتى يخلق أبوه والناس تظهر لهم الحكمة فى كثير من تفاصيل الامور التى يتدبرونها كما تظهر لهم الحكمة فى ملوحة ماء العين وعذوبة ماء الفم ومرارة ماء الاذن وملوحة ماء البحر وذلك يدلهم على الحكمة فيما لم يعلموا حكمته فان من رأى انسانا بارعا فى النحو أو الطب أو الحساب أو الفقه وعلم أنه أعلم منه بذلك اذا أشكل عليه بعض كلامه فلم يفهمه سلم ذلك اليه فرب العالمين الذى بهرت العقول حكمته ورحمته الذى أحاط بكل شئ علما وأحصى كل شئ عددا وهو أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين وأرحم بعباده من الوالدة بولدها كيف لا يجب على العبد أن يسلم ما جهله من حكمته الى ما علمه منها وهذه الامور مبسوطة فى غير هذا الموضع والمقصود هنا التنبيه على المختلفين فى الكتاب الذين رد كل منهم قول الآخر وفى كلام كل منهم حق وباطل وقد ذكرنا مثالين مثالا فى الاسماء والاحكام والوعد والوعيد ومثالا فى الشرع والقدر ونذكر مثالا ثالثا فى القرآن فان الائمة والسلف اتفقوا على أن القرآن كلام الله غير مخلوق بل هو الذى تكلم به بقدرته ومشيئته لم يقل أحد منهم انه مخلوق ولا انه قديم وصار المختلفون بعدهم على قولين فقوم يقولون هو مخلوق خلقه الله فى غيره والله لا يقوم به كلام ويقولون الكلام صفة فعل لا صفة ذات ومرادهم بالفعل ما كان منفصلا عن الفاعل غير قائم به وهذا لا يعقل أصلا ولا يعرف متكلم لا يقوم به كلامه وقوم يقولون بل هو قديم لم يزل قائما بالذات أزلا وأبدا لا يتكلم لا بقدرته ولا مشيئته ولم يزل نداؤه لموسى أزليا وكذلك قوله يا ابراهيم يا موسى يا عيسى ثم صار هؤلاء حزبين حزبا عرفوا أن ما كان قديما لم يزل يمتنع أن يكون حروفا وحروفا وأصواتا فان الحروف متعاقبة الباء قبل السين والصوت لا يبقى بل يكون شيأ بعد شئ كالحركة فيمتنع أن يكون الصوت الذى سمعه موسى قديما لم يزل ولا يزال فقالوا كلامه معنى واحد قائم بذاته هو الامر بكل مأمور والنهى عن كل منهى عنه والخبر بكل ما أخبر به ان عبر عنه بالعربية كان قرآنا وان عبر عنه بالعبرانية كان توراة وان عبر عنه بالسريانية كان انجيلا وان ذلك المعنى هو أمر بكل ما أمر به وهو نهى عن كل ما نهى عنه وهو خبر بكل ما أخبر به وكونه أمرا ونهيا وخبرا صفات له اضافية مثل قولنا زيد أب وعم وخال ليست أنواعا له ولا ينقسم الكلام الى هذا وهذا قالوا والله لم يتكلم بالقرآن العربى ولا بالتوراة العبرانية ولا بالانجيل السريانية ولا سمع موسى ولا غيره منه باذنه صوتا ولكن القرآن العربى خلقه الله فى غيره أو أحدثه جبريل أو محمد ليعبر به عما أراد افهامه من ذلك المعنى الواحد فقال لهم جمهور الناس هذا القول مخالف لصريح المعقول وصحيح المنقول فانا نعلم بالاضطرار أن معنى آية الكرسى ليس هو معنى آية الدين ولا معنى قل هو الله أحد هو معنى تبت يدا أبى لهب وقد عرب الناس التوراة فوجدوا فيها معانى ليست هى المعانى التى فى القرآن ونحن نعلم قطعا أن المعانى التى أخبر الله بها فى القرآن فى قصة بدر وأحد والخندق ونحو ذلك لم ينزلها الله على موسى بن عمران كما لم ينزل على محمد تحريم السبت ولا الامر بقتال عباد العجل فكيف يكون كل كلام الله معنى واحدا ونحن نعلم بالاضطرار أن الكلام معانيه وحروفه تنقسم الى خبر وانشاء والانشاء منه الطلب والطلب ينقسم الى أمر ونهى وحقيقة الطلب غير حقيقة الخبر فكيف لا تكون هذه أقسام الكلام وأنواعه بل هو موصوف بها كلها وأيضا فالله تعالى يخبر أنه لما أتى موسى الشجرة ناداه فناداه فى ذلك الوقت لم يناده فى الازل وكذلك قال ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم وقال ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون وقال واذ قال ربك للملائكة الى مواضع كثيرة من القرآن تبين أنه

تكلم

لا بالملكوت عليه الخ (قلت) هو وطائفة معه يظنون ان الضمير فى قوله حتى يتبين لهم انه الحق عائد الى الله ويقولون هذه جعت طريق من استدل بالخلق على الخالق ومن استدل بالخالق على المخلوق والصواب الذى عليه المفسرون وعليه تدل الآية أن الضمير عائد الى القرآن وان الله يرى عباده من الآيات الافقية والنفسية ما يبين لهم أن القرآن حق وذلك يتضمن ثبوت الرسالة وان يسلم ما أخبر به الرسول كما قال تعالى قل أرأيتم ان كان من عند الله ثم كفرتم به من أضل ممن هو فى شقاق بعيد سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق والمقصود هنا التنبيه (١) على أن حاجة المعين الى العلم لا يتوقف على العلم بحاجة كل من هو مثله والاستدلال على ذلك بالقياس الشمولى والتمثيلى وأيضا فالحاجة التى يقترن مع العلم بها ذوق الحاجة هى أعظم وقعا فى النفس من العلم الذى لا يقترن به ذوق ولهذا كانت معرفة النفوس بما تحبه وتكرهه وينفعها ويضرها هو أرسخ فيها من معرفتها بما لا تحتاج اليه ولا تكرهه ولا تحبه ولهذا كان ما يعرف من أحوال الرسل مع أممهم بالاخبار المتواترة ورؤية

(١) قوله على أن حاجة المعين الخ كذا فى الاصل ولعل فى العبارة تحريفا فحرر كتبه مصححه

تكلم بالكلام المذكور فى ذلك الوقت فكيف يكون أزليا أبديا مازال ولا يزال وكيف يكون لم يزل ولا يزال قائلا يانوح اهبط بسلام منا ياعيسى انى متوفيك ورافعك الى ياموسى اننى أنا الله لا اله الا أنا ياأيها المزمل قم الليل الا قليلا وقال هؤلاء هذا القرآن العربى ليس هو كلام الله وقال هؤلاء كلام الله لا يتعدد ولا يتبعض فقال لهم الناس موسى لما كلمه الله أفهمه كلامه كله أو بعضه ان قلتم كله فقد صار موسى يعلم علم الله وان قلتم بعضه فقد تبعض وهو عندكم واحد لا يتبعض وكذلك هذا القرآن العربى هو عندكم ليس كلام الله ولكنه عبارة عنه أفهو عبارة عن كله فهذا ممتنع أم عن بعضه فهذا ممتنع أيضا الى كلام آخر يطول ذكره هنا وقال الحزب الثانى لما رأوا فساد هذا القول بل نقول ان القرآن قديم وانه حروف أو حروف وأصوات وان هذا القرآن العربى كلام الله كما دل على ذلك القرآن والسنة واجماع المسلمين وفى القرآن مواضع كثيرة تبين أن هذا المنزل هو القرآن وهو كلام الله وانه عربى واخذوا يشنعون على أولئك بانكارهم أن يكون هذا كلام الله فان أولئك أثبتوا قرآنين قرآنا قديما وقرآنا مخلوقا فأخذ هؤلاء يشنعون على أولئك باثبات قرآنين فقال لهم أولئك فأنتم اذا جعلتم القرآن العربى وهو قديم كلام الله لزم أن يكون مخلوقا وكنتم موافقين للمعتزلة فان قولكم ان القرآن العربى قديم ممتنع فى صرائح العقول ولم يقل ذلك أحد من السلف ونحن وجميع الطوائف ننكر عليكم هذا القول ونقول انكم ابتدعتموه وخالفتم به المعقول والمنقول والا فكيف تكون السين المعينة المسبوقة بالباء المعينة قديمة أزلية وتكون الحروف المتعاقبة قديمة والصوت الذى كان فى هذا الوقت قديما ولم يقل هذا أحد من الأئمة الاربعة ولا غيرهم وان كان بعض المتأخرين من أصحاب مالك والشافعى وأحمد يقولونه ويقوله ابن سالم وأصحابه وطائفة من أهل الكلام والحديث فليس فى هؤلاء أحد من السلف وان كان الشهرستانى ذكر فى نهاية الاقدام أن هذا قول السلف والحنابلة فليس هو قول السلف ولا قول أحمد بن حنبل ولا أصحابه القدماء ولا جمهورهم فصار كثير من هؤلاء الموافقين للسالمية وأولئك الموافقين للكلابية بينهم منازعات ومخاصمات بل وفتن وأصل ذلك قولهم جميعا ان القرآن قديم وهى أيضا بدعة لم يقلها أحد من السلف وانما السلف كانوا يقولون القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدأ واليه يعود وكان قولهم أولا انه كلام الله كافيا عندهم فان ما كان كلاما للمتكلم لا يجوز أن يكون منفصلا عنه فان هذا مخالف للمعقول والمنقول فى الكلام وفى جميع الصفات يمتنع أن يوصف الموصوف بصفة لا تكون قط قائمة به بل لا تكون الا بائنة عنه وما يزعمه الجهمية والمعتزلة من أن كلامه وارادته ومحبته وكراهته ورضاه وغضبه وغير ذلك كل ذلك مخلوقات له منفصلة عنه هو مما أنكره السلف عليهم وجمهور الخلف بل قالوا ان هذا من الكفر الذى يتضمن تكذيب الرسول وجحود ما يستحقه الله من صفاته وكلام السلف فى رد هذا القول واطلاق الكفر عليه كثير منتشر وكذلك لم يقل السلف ان غضبه على فرعون وقومه قديم ولا ان فرحه بتوبة التائب قديم وكذلك سائر ما وصف به نفسه من الجزاء لعباده على الطاعة والمعصية من رضاه وغضبه لم يقل أحد منهم انه قديم فان الجزاء لا يكون قبل العمل والقرآن صريح بان أعمالهم كانت سببا لذلك كقوله فلما آسفونا انتقمنا منهم وقوله ذلك بانهم اتبعوا ما أسخط الله وكرهوا رضوانه فأحبط أعمالهم وقوله قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله وأمثال ذلك بل قد ثبت فى الصحيحين من حديث الشفاعة أن كلا من الرسل يقول ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وفى الصحيحين عن زيد بن خالد قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح فى اثر سماء كانت من

يفيد العلم فقط فان هذا يفيد العلم مع الترغيب والترهيب فيفيد كمال القوتين العلمية والعملية بنفسه بخلاف ما يفيد العلم ثم العلم يفيد العمل ولهذا كان أكثر الناس على أن الاقرار بالصانع ضرورى فطرى وذلك أن اضطرار النفوس الى ذلك أعظم من اضطرارها الى ما لا تتعلق به حاجتها ألا ترى أن الناس يعرفون من أحوال من تتعلق به منافعهم ومضارهم كولاة أمورهم ومماليكهم وأصدقائهم وأعدائهم ما لا يعلمونه من أحوال من لا يرجونه ولا يخافونه ولا شئ أحوج الى شئ من المخلوق الى خالقه فهم يحتاجون اليه من جهة ربوبيته اذ كان هو الذى خلقهم وهو الذى يأتيهم بالمنافع ويدفع عنهم المضار وما بكم من نعمة فمن الله ثم اذا مسكم الضر فاليه تجأرون وكل ما يحصل من أحد فانما هو بخلقه وتقديره وتسبيبه وتيسيره وهذه الحاجة التى توجب رجوعهم اليه حال اضطرارهم كما يخاطبهم بذلك فى كتابه وهم محتاجون اليه من جهة ألوهيته فانه لا صلاح لهم الا بأن يكون هو معبودهم الذى يحبونه ويعظمونه ولا يجعلون له أندادا يحبونهم كحب الله بل يكون ما يحبونه سواه كأنبيائه وصالحى عباده انما يحبونهم لاجله كما فى الصحيحين

الليل فلما انفتل من صلاته قال أتدرون ماذا قال ربكم الليلة قلنا الله ورسوله أعلم قال فانه قال أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر بى فمن قال مطرنا بفضل الله ورحمته فهو مؤمن بى كافر بالكوكب ومن قال مطرنا بنوء كذا وكذا فهو كافر بى مؤمن بالكوكب وفى الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى ولا يزال عبدى يتقرب الى بالنوافل حتى أحبه وفى القرآن والحديث من هذا ما يطول ذكره وقد بسطنا هذا فى كتاب درء تعارض العقل والنقل وغيره وقد أخبر الله تعالى فى القرآن بندائه لعباده فى أكثر من عشرة مواضع والنداء لا يكون الا صوتا باتفاق أهل اللغة وسائر الناس والله أخبر أنه نادى موسى حين جاء الشجرة فقال فلما جاءها نودى أن بورك من فى النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين فلما أتاها نودى ياموسى انى أنا ربك فلما أتاها نودى من شاطئ الواد الايمن فى البقعة المباركة من الشجرة واذ نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين وناديناه من جانب الطور الايمن هل أتاك حديث موسى اذ ناداه ربه بالواد المقدس طوى وما كنت بجانب الطور اذ نادينا ويوم يناديهم فيقول أين شركائى الذين كنتم تزعمون فى موضعين ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين وناداهما ربهما فمن قال انه لم يزل مناديا من الازل الى الابد فقد خالف القرآن والعقل ومن قال انه بنفسه لم يناد ولكن خلق نداء فى شجرة أو غيرها لزم أن تكون الشجرة هى القائلة انى أنا الله وليس هذا كقول الناس نادى الامير اذا أمر مناديا فان المنادى عن الامير يقول أمر الامير بكذا ورسم السلطان بكذا لا يقول أنا أمر تكم ولو قال ذلك لأهانه الناس والمنادى قال لموسى اننى أنا الله لا اله الا أنا فاعبدنى انى أنا الله رب العالمين وهذا لا يجوز أن يقوله ملك الا اذا بلغه عن الله كما نقرأ نحن القرآن والملك اذا أمره الله بالنداء قال كما ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال اذا أحب الله عبدا نادى جبريل انى أحب فلانا فأحبه ثم ينادى جبريل فى السماء ان الله يحب فلانا فأحبوه فجبريل اذا نادى فى السماء قال ان الله يحب فلانا فأحبوه والله اذا نادى جبريل يقول ياجبريل انى أحب فلانا ولهذا لما نادت الملائكة زكريا قال تعالى فنادته الملائكة وهو قائم يصلى فى المحراب ان الله يبشرك بيحيى وقال واذ قالت الملائكة يامريم ان الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين ولا يجوز قط لمخلوق أن يقول انى أنا الله رب العالمين ولا يقول من يدعونى فأستجيب له من يسألنى فأعطيه من يستغفرنى فأغفر له والله تعالى اذا خلق صفة فى محل كان المحل متصفا بها فاذا خلق فى محل علما أو قدرة أو حياة أو حركة أو لونا أو سمعا أو بصرا كان ذلك المحل هو العالم به القادر المتحرك الحى المتلون السميع البصير فان الرب لا يتصف بما يخلقه فى مخلوقاته وانما يتصف بصفاته القائمة به بل كل موصوف لا يوصف الا بما يقوم به لا بما يقوم بغيره ولم يقم به فلو كان النداء مخلوقا فى الشجرة لكانت هى القائلة انى أنا الله واذا كان ما خلقه الرب فى غيره كلاما له وليس له كلام الا ما خلقه لزم أن يكون انطاقه لاعضاء الانسان يوم القيامة كلاما له وتسبيح الحصى كلاما له وتسليم الحجر على الرسول كلاما له بل يلزم أن يكون كل كلام فى الوجود كلامه لانه قد ثبت انه خالق كل شئ وهكذا طرد قول الحاولية الاتحادية كابن عربى فانه قال

وكل كلام فى الوجود كلامه * سواء علينا نثره ونظامه

ولهذا قال سليمان بن داود الهاشمى من قال ان قوله اننى أنا الله لا اله الا أنا فاعبدنى مخلوق فقوله من جنس قول فرعون الذى قال أنا ربكم الاعلى فان هذا مخلوق وهذا مخلوق يقول ان هذا يوجب أن يكون ما خلق فيه هذا القول هو القائل له كما كان فرعون هو القائل لما قام به قالوا

عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ومن كان يحب المرء لا يحبه الا لله ومن كان يكره أن يرجع فى الكفر بعد اذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى فى النار ومعلوم أن السؤال والحب والذل والخوف والرجاء والتعظيم والاعتراف بالحاجة والافتقار ونحو ذلك مشروط بالشعور بالمسؤل المحبوب المرجو المخوف المعبود المعظم الذى تعترف النفوس بالحاجة اليه والافتقار الذى تواضع كل شئ لعظمته واستسلم كل شئ لقدرته وذل كل شئ لعزته فاذا كانت هذه الامور مما تحتاج النفوس اليها ولا بد لها منها بل هى ضرورية فيها كان شرطها ولازمها وهو الاعتراف بالصانع والاقرار به أولى أن يكون ضروريا فى النفوس وقول النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح كل مولود يولد على الفطرة وقوله فيما يروى عن ربه خلقت عبادى حنفاء ونحو ذلك لا يتضمن مجرد الاقرار بالصانع فقط بل اقرارا يتبعه عبودية لله بالحب والتعظيم واخلاص الدين له وهذا هو الحنيفية وأصل الايمان (١) قول القلب وعمله أى علمه بالخالق

(١) قوله قول القلب وعمله أى علمه الخ كذا فى الاصل وانظر كتبه مصححه

وقولهم ان الكلام صفة فعل فيه تلبيس فيقال لهم أتريدون به أنه مفعول منفصل عن المتكلم أم
تريدون به أنه قائم به فان قلتم بالاول فهو باطل فلا يعرف قط متكلم بكلام وكلامه مستلزم كونه
منفصلا عنه والفعل أيضا لابد أن يكون قائما بالفاعل كما قال السلف والاكثرون وانما المفعول
هو الذي يكون بائنا عنه والمخلوق المنفصل عن الرب ليس هو خلقه اياه بل خلقه السموات والارض
ليس هو نفس السموات والارض والذين قالوا الخلق هو المخلوق فروا من أمور ظنوها محذورة
وكان ما فروا اليه شرا مما فروا منه فانهم قالوا لو كان الخلق غير المخلوق لكان اما قديما واما حادثا
فان كان قديما لزم قدم المخلوق وان كان حادثا فلابد له من خلق آخر فيلزم التسلسل فقال لهم
الناس بل هذا منقوض على أصلكم فانكم تقولون انه يريد بارادة قديمة والمرادات كلها حادثة فان
كان هذا جائزا فلماذا لا يجوز أن يكون الخلق قديما والمخلوق حادثا وان كان هذا غير جائز بل
الارادة تقارن المراد لزم جواز قيام الحوادث به وحينئذ فيجوز أن يقوم به خلق مقارن للمخلوق
فلزم فساد قولكم على التقديرين وكذلك اذا قيل ان الخلق حادث فلم قلتم انه محتاج الى خلق
آخر فانكم تقولون المخلوقات كلها حادثة ولا تحتاج الى خلق حادث فلم لا يجوز أن تكون مخلوقة
بخلق حادث وهو لا يحتاج الى خلق آخر ومعلوم أن حدوثها بخلق حادث أقرب الى العقول من
حدوثها كلها بلا خلق أصلا فان كان كل حادث يفتقر الى خلق بطل قولكم وان كان فيها
ما لا يفتقر الى خلق جاز أن يكون الخلق نفسه لا يفتقر الى خلق آخر وهذه المواضع مبسوطة في
غير هذا الموضع والمقصود التمثيل بكلام المختلفين في الكتاب الذين في قول كل واحد منهم حق
وباطل وأن الصواب ما دل عليه الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم باحسان والناس
لهم في طلب العلم والدين طريقان مبتدعان وطريق شرعي فالطريق الشرعي هو النظر فيما
جاء به الرسول والاستدلال بأدلته والعمل بموجبها فلابد من علم بما جاء به وعمل به لا يكفي أحدهما
وهذا الطريق متضمن للادلة العقلية والبراهين اليقينية فان الرسول بين بالبراهين العقلية
ما يتوقف السمع عليه والرسل بينوا للناس العقليات التي يحتاجون اليها كما ضرب الله في القرآن
من كل مثل وهذا هو الصراط المستقيم الذي أمر الله عباده أن يسألوه هدايته وأما الطريقان
المبتدعان فأحدهما طريق أهل الكلام البدعي والرأي البدعي فان هذا فيه باطل كثير
وكثير من أهله يفرطون فيما أمر الله به ورسوله من الاعمال فيبقى هؤلاء في فساد علم وفساد عمل
وهؤلاء منحرفون الى اليهودية الباطلة والثاني طريق أهل الرياضة والتصوف والعبادة البدعية
وهؤلاء منحرفون الى النصرانية الباطلة فان هؤلاء يقولون اذا صفى الانسان نفسه على الوجه
الذي يذكرونه فاضت عليه العلوم بلا تعلم وكثير من هؤلاء تكون عباداته مبتدعة بل مخالفة لما
جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فيقعون في فساد من جهة العمل وفساد من نقص العلم حيث لم
يعرفوا ما جاء به الرسول وكثيرا ما يقع بين هؤلاء وهؤلاء وتقدح كل طائفة في الاخرى وينتحل كل
منهم اتباع الرسول والرسول ليس ما جاء به موافقا لما قال هؤلاء ولا هؤلاء ما كان ابراهيم يهوديا
ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما وما كان من المشركين وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا أصحابه على طريقة أهل البدع من أهل الكلام والرأي ولا على طريقة أهل البدع من أهل
العبادة والتصوف بل كان على ما بعثه الله من الكتاب والحكمة وكثير من أهل النظر يزعمون
أنه بمجرد النظر يحصل العلم بلا عبادة ولا دين ولا تزكية للنفس وكثير من أهل الارادة يزعمون أن
طريقة الرياضة بمجردها تحصل المعارف بلا تعلم ولا نظر ولا تدبر للقرآن والحديث وكلا الفريقين
غالط بل لتزكية النفس والعمل بالعلم وتقوى الله تأثير عظيم في حصول العلم لكن مجرد العمل

وعبوديته للخالق والقلب مفطور
على هذا وهذا واذا كان بعض
الناس قد خرج عن الفطرة بما
عرض له من المرض اما بجهله واما
بظلمه فجحد بآيات الله واستيقنتها
نفسه ظلما وعلوا لم يمتنع أن يكون
الخلق ولدوا على الفطرة وقد ذكرنا
في غير هذا الموضع طائفة من قول
من ذكر أن المعرفة ضرورية
والعلم الذي يقترن به حب المعلوم قد
يسمى معرفة كما في الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فالمعروف ما
تحبه القلوب مع العلم والمنكر ما
تكرهه وتنفر عنه عند العلم به
فلهذا قد يسمى من كان فيه مع
علمه بالله حب الله وانابة اليه
عارفا بخلاف العالم الخالي عن حب
القلب وتألهه فانهم لا يسمونه عارفا
ومن المعلوم أن وجود حب الله
وخشيته والرغبة اليه وتألهه في
القلب فرع وجود الاقرار به وهذا
الثاني مستلزم للاول فاذا كان هذا
يكون ضروريا في القلب فوجود
الاقرار السابق عليه اللازم له أولى
أن يكون ضروريا فان ثبوت
الملزوم لا يكون الا مع ثبوت
اللازم وقد يراد بلفظ المعرفة العلم
الذي يكون معلومه معينا خاصا
وبالعلم الذي هو قسيم المعرفة ما
يكون المعلوم به كليا عاما وان كان
لفظ العلم يتناول النوعين في الاصل
كما بسط في موضع آخر وسيأتي
كلام الناس في الاقرار بالصانع هل
يحصل بالضرورة أو بالنظر أو يحصل

لا يفيد ذلك الا بنظر وتدبر وفهم لما بعث الله به الرسول ولو تعبد الانسان ماعسى أن يتعبد لم يعرف ما خص الله به محمدا صلى الله عليه وسلم ان لم يعرف ذلك من جهته وكذلك لو نظر واستدل ماذا عسى أن ينظر لم يحصل له المطلوب الا بالتعلم من جهته ولا يحصل التعلم اللائق النافع الا مع العمل به والا فقد قال الله تعالى فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم وقال وما يشعركم انها اذا جاءت لا يؤمنون ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة وقال تعالى وقولهم قلوبنا غلف بل طبع الله عليها بكفرهم وقال تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون وقال أولم يهد للذين يرثون الارض من بعد أهلها أن لو نشاء أصبناهم بذنوبهم ونطبع على قلوبهم فهم لا يسمعون وقال ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا واذا لآتيناهم من لدنا أجرا عظيما ولهديناهم صراطا مستقيما وقال قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنه ويهديهم الى صراط مستقيم وقال هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتقين وقال ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين وكذلك لو جاع وسهر وخلا وصمت وفعل ماذا عسى أن يفعل لا يكون مهتديا ان لم يتعبد بالعبادات الشرعية وان لم يتلق علم الغيب من جهة الرسول قال تعالى لافضل الخلق الذي كان أزكى الناس نفسا وأكملهم عقلا قبل الوحي وكذلك أوحينا اليك روحا من أمرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وقال قل ان ضللت فانما أضل على نفسي وان اهتديت فبما يوحي الى ربي انه سميع قريب وقال فاما يأتينكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى ومن أعرض عن ذكري فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى وقال تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين أي عن الذكر الذي أنزلته قال المفسرون يعش عنه فلا يلتفت الى كلامه ولا يخاف عقابه ومنه قوله وهذا ذكر مبارك أنزلناه وقوله ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث وشاهده في الآية الاخرى ومن أعرض عن ذكري ثم قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى فكل من عشا عن القرآن فانه يقيض له شيطان يضله ولو تعبد بما تعبد ويعش روي عن ابن عباس يعمى وكذلك قال عطاء وابن زيد بن أسلم وكذلك أبو عبيدة قال تظلم عينيه واختاره ابن قتيبة ورجحه على قول من قال يعرض والعشا ضعف في البصر ولهذا قيل فيه يعش وقالت طائفة يعرض وهو رواية الضحاك عن ابن عباس وقاله قتادة واختاره الفراء والزجاج وهذا صحيح من جهة المعنى فان قوله يعش ضمن معنى يعرض ولهذا عدي بحرف الجر عن كما يقال أنت أعمى عن محاسن فلان اذا أعرضت فلم تنظر اليها فقوله يعش أي يكن أعشى عنها وهو دون العمى فلم ينظر اليها الا نظرا ضعيفا وهذا حال أهل الضلال الذين لم ينتفعوا بالقرآن فانهم لا ينظرون فيه كما ينظرون في كلام سلفهم لانهم يحسبون أنه لا يحصل المقصود وهم الذين عشوا عنه فقيضت لهم الشياطين تقترن بهم وتصدهم عن السبيل وهم يحسبون أنهم مهتدون ولهذا لا تجد في كلام من لم يتبع الكتاب والسنة بيان الحق علما وعملا أبدا الكثرة ما في كلامه من وساوس الشيطان وحدثني غير مرة رجل وكان من أهل الفضل والذكاء والمعرفة والدين أنه كان قد قرأ على شخص سماه لي وهو من أكابر أهل الكلام والنظر دروسا من المحصل لابن الخطيب وأشياء من اشارات ابن سينا قال فرأيت حالي قد تغير وكان له نور وهدى ورؤيت له منامات سيئة فرآه صاحب النسخة بحال سيئة فقص عليه الرؤيا فقال هي من كتابك واشارات ابن سينا يعرف جمهور

بهذا وبهذا وقد بينا في غير هذا الموضع الكلام على قولهم علة الحاجة الى المؤثر هل هي الحدوث أو الامكان أو مجموعهما وبينا أنه ان أريد بذلك أن الحدوث مثلا دليل على أن المحدث يحتاج الى محدث أو أن الحدوث شرط في افتقار المفعول الى فاعل فهذا صحيح وان أريد بذلك أن الحدوث هو الذي جعل المحدث مفتقرا الى الفاعل فهذا باطل وكذلك الامكان اذا أريد به أنه دليل على الافتقار الى المؤثر أو أنه شرط في الافتقار الى المؤثر فهذا صحيح وان أريد به أنه جعل نفس الممكن مفتقرا فهذا باطل وعلى هذا فلا منافاة بين أن يكون كل من الامكان والحدوث دليلا على الافتقار الى المؤثر وشرطا في الافتقار الى المؤثر وانما النزاع في مسئلتين احداهما أن الواجب بغيره أزلا وأبدا هل يصح أن يكون مفعولا لغيره كما يقوله من يقول من المتفلسفة ان الفلك قديم معلول ممكن لواجب الوجود أزلا وأبدا فهذا هو القول الذي ينكره جماهير العقلاء من بني آدم ويقولون ان كون الشيء مفعولا مصنوعا مع كونه مقارنا لفاعله أزلا وأبدا ممتنع ويقولون أيضا ان الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الا موجودا تارة ومعدوما أخرى فاما ما كان دائم الوجود فهذا عند عامة العقلاء ضروري الوجود وليس من الممكن الذي يقبل الوجود والعدم

المسلمين الذين يعرفون دين الاسلام أن فيها الحادا كثيرا بخلاف المحصل يظن كثير من الناس أن فيه بحوثا تحصل المقصود قال فكتبت عليه

محصل فى أصول الدين حاصله * من بعد تحصيله أصل بلا دين
أصل الضلالات والشك المبين فما * فيه فأكثره وحى الشياطين

(قلت) وقد سئلت أن أكتب على المحصل ما يعرف به الحق فيما ذكره فكتبت من ذلك ما ليس هذا موضعه وكذلك تكلمت على ما فى الاشارات فى مواضع أخر والمقصود هنا التنبيه على الجمل فما فى المحصل وسائر كتب الكلام المختلف أهله وكتب الرازى وأمثاله من الكلابية ومن حذا حذوهم وكتب المعتزلة والشيعة والفلاسفة ونحو هؤلاء لا يوجد فيها ما بعث الله به رسله فى أصول الدين بل يوجد فيها حق ملبوس بباطل ويكفيك نفس مسئلة خلق الرب مخلوقاته لا تجد فيها الاقوال القدرية والجهمية والدهرية إما العلة التى تثبتها الفلاسفة الدهرية أو القادر الذى تثبته المعتزلة والجهمية (١) ثم ان كان من الكلابية من أثبت تلك الارادات الكلية ومن عرف حقائق هذه الاقوال تبين له أنها مع مخالفتها للكتاب والسنة واجماع السلف مخالفة لصريح المعقول وكذلك قولهم فى النبوات فالمتفلسفة تثبت النبوة على أصلهم الفاسد أنها قوة قدسية يختص بها بعض الناس لكونها أقوى نيلا للعلم وأقوى تأثيرا فى العالم وأقوى تخيلا لما يعقله فى صور متخيلة وأصوات متخيلة وهذه الثلاثة هى عندهم خاصة النبى ومن اتصف بها فهو نبى القوة القدسية العلمية والتأثير فى الهيولى وما يتخيله فى نفسه من أصوات هى كلام الله ومن صور هى عندهم ملائكة ومعلوم عند من اعتبر العالم أن هذا القدر يوجد لكثير من آحاد الناس وأكثر الناس لهم نصيب من هذه الثلاثة ولهذا طمع كثير من هؤلاء فى أن يصير نبيا ولهذا قال هؤلاء ان النبوة مكتسبة وانما قالوا هذا لانهم لم يثبتوا لله علما بالجزئيات ولا قدرة ولا كلاما يتكلم به ينزل به ملائكته ثم ان الجهمية والمعتزلة يردون عليهم تارة ردا مقاربا وتارة ردا ضعيفا لكونهم جعلوا صانع العالم يرجح أحد المتماثلين بلا مرجح وجعلوا القادر المختار يرجح بلا مرجح وزعم أكثرهم أنه مع وجود القدرة والداعى التام لا يجب وجود الفعل (٢) ففرعوا من الموجب بالذات ولفظ الموجب بالذات مجمل فالذى ادعته المتفلسفة باطل فانهم اثبتوا موجبا بذات مجردة عن الصفات يستلزم مفعولاته حتى لا يتأخر عنه شئ وأثبتوا له من الوحدة ما يتضمنونه نفى صفاته وأفعاله القائمة به وقالوا الواحد لا يصدر عنه الا واحد والواحد الذى ادعوه لا حقيقة له الا فى الاذهان لا فى الاعيان والكلام على مذاهبهم وابطالها مبسوط فى موضع آخر وقد بينا أنهم أكثر الناس تناقضا واضطرابا وأن دعواهم أنه علة موجبة للمعلول أزلا وأبدا فاسدة من وجوه كثيرة وأما اذا قيل هو موجب بالذات بمعنى أنه يوجب بمشيئته وقدرته ما يريد أن يفعله فهذا هو الفاعل بقدرته ومشيئته فتسمية المسمى له موجبا بذاته نزاع لفظى وأكثر الجهمية والقدرية لا يقولون انه بقدرته ومشيئته يلزم وجود مقدوره بل قد يحصل وقد لا يحصل فيرجح ان حصل بلا مرجح وهذه الامور مبسوطة فى موضع آخر والمقصود هنا أن الجهمية تثبت نبوة لا تستلزم فضل صاحبها ولا كماله ولا اختصاصه قط بشئ من صفات الكمال بل يجوز أن يجعل من هو أجهل الناس نبيا ثم الجهمية المحضة عندهم يخلق الله كلاما فى غيره فينزل به الملك وأما الكلابية فعندهم النبوة تعلق المعنى القائم بالذات بالنبى بمعنى أنت عبدى ورسولى فيقولون فى النبوة من جنس ما قالوه فى أحكام أفعال العباد انه ليس للحكم معنى الا تعلق المعنى القائم بالذات به والمعنى القائم بالذات المتعلق به لا يثبتون فى الايمان والتقوى والاعمال الصالحة خاصة تميزت بها عن السيآت حتى أمر

وهذا مما وافق عليه الفلاسفة قاطبة حتى ابن سينا وأتباعه ولكن ابن سينا تناقض فادعى فى باب اثبات واجب الوجود أن الممكن قد يكون قديما أزليا مع كونه ممكنا ووافقه على ذلك طائفة من المتأخرين كالرازى وغيره ولزمهم على ذلك من الاشكالات ما لم يقدروا على جوابه كما قد بسط فى موضعه وعلى هذا فالامكان والحدوث متلازمان فكل ممكن محدث وكل محدث ممكن وأما تقدير ممكن مفعول (٣) لواجب غيره مع أنه محدث فهذا ممتنع عند جماهير العقلاء وأكثر الفلاسفة من أتباع ارسطو وغيره مع الجمهور يقولون ان الامكان لا يعقل الا فى المحدثات وأما الذى ادعى ثبوت ممكن قديم فهو ابن سينا ومن وافقه ولهذا ورد عليهم فى اثبات هذا الامكان سؤالات لا جواب لهم عنها والرازى لما كان مثبتا لهذا الامكان موافقة لابن سينا كان فى كلامه من الاضطراب ما هو معروف فى كتبه الكبار والصغار مع أن هؤلاء كلهم يثبتون فى كتبهم المنطقية ما يوافقون فيه سلفهم ارسطو وغيره

---

(١) قوله ثم ان كان الخ كذا فى الاصل وفى العبارة نقص أو تحريف فحرر

(٢) قوله ففرعوا من الموجب الخ كذا هو فى الاصل وانظر.

(٣) قوله لواجب غيره هكذا فى الاصل ولعل الصواب واجب لغيره وانظر

كتبه مصححه

بها لاجلها وكذلك فى النبوة والمعتزلة ومن وافقهم يثبتون لله شريعة بالقياس على عباده فيوجبون عليه من جنس ما يجب عليهم ويحرمون عليه من جنس ما يحرم عليهم ولا يجعلون أمره ونهيه وحبه وبغضه ورضاه وسخطه له تأثير فى الاعمال بل صفاتها ثابتة بدون الخطاب والخطاب مجرد كاشف بمنزلة الذى يخبر عن الشمس والقمر والكواكب بما هى متصفة به والله سبحانه قد أخبر أنه يصطفى من الملائكة رسلا ومن الناس والاصطفاء افتعال من التصفية كما أن الاختيار افتعال من الخيرة فيختار من يكون مصطفى وقد قال الله أعلم حيث يجعل رسالته فهو أعلم بمن يجعله رسولا ممن لم يجعله رسولا ولو كان كل الناس يصلح للرسالة لامتنع هذا وهو عالم بتعيين الرسول وانه أحق من غيره بالرسالة كما دل القرآن على ذلك وقد قالت خديجة رضى الله عنها لما جاء الوحى النبى صلى الله عليه وسلم وخاف من ذلك فقالت له كلا والله لا يخزيك الله أبدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق وكانت أم المؤمنين خديجة رضى الله عنها أعقل وأعلم من الجهمية حيث رأت أن من جعله الله على هذه الاخلاق الشريفة المتضمنة لعدله واحسانه لا يخزيه الله فان حكمة الرب تأبى ذلك وهؤلاء عندهم هذا لا يعلم بل قد يخزى من يكون كذلك وقد ينبأ شر الناس كأبى جهل وغيره ولهذا أنكر المازرى وغيره على خديجة كما أنكروا على هرقل استدلاله بما استدل به فى حديث ابى سفيان المشهور لما سأل عن صفات النبى صلى الله عليه وسلم والله سبحانه اذا اتخذ رسولا فضله بصفات أخرى لم تكن موجودة فيه قبل ارساله كما كان يظهر لكل من رأى موسى وعيسى ومحمدا من أحوالهم وصفاتهم بعد النبوة وتلك الصفات غير الوحى الذى ينزل عليهم فلا يقال ان النبوة مجرد صفة اضافية كأحكام الافعال كما تقوله الجهمية ولهذا لما صار كثير من أهل النظر كالرازى وأمثاله ليس عندهم الا قول الجهمية والقدرية والفلاسفة تجدهم فى تفسير القرآن وفى سائر كتبهم يذكرون أقوالا كثيرة متعددة كلها باطلة لا يذكرون الحق مثل تفسيره الهلال وقد قال تعالى يسألونك عن الاهلة قل هى مواقيت للناس والحج فذكر قول أهل الحساب فيه وجعله من أقوال الفلاسفة وذكر قول الجهمية الذين يقولون ان القادر المختار يحدث فيه الضوء بلا سبب أصلا ولا لحكمة وكذلك اذا تكلم فى المطر يذكر قول أولئك الذين يجعلونه حاصلا عن مجرد البخار المتصاعد والمنعقد فى الجو وقول من يقول انه أحدثه الفاعل المختار بلا سبب ويذكر قول من يقول انه نزل من الافلاك وقد يرجح هذا القول فى تفسيره ويجزم بفساده فى موضع آخر وهذا القول لم يقله أحد من الصحابة ولا التابعين لهم باحسان ولا أئمة المسلمين بل سائر أهل العلم من المسلمين من السلف والخلف يقولون ان المطر نزل من السحاب ولفظ السماء فى اللغة والقرآن اسم لكل ما علا فهو اسم جنس للعالى لا يتعين فى شئ الا بما يضاف اليه ذلك وقد قال فليمدد بسبب الى السماء وقال أنزل من السماء ماء وقال أأمنتم من فى السماء والمراد بالجميع العلو ثم يتعين هنا بالسقف ونحوه وهنالك بالسحاب وهنالك بما فوق العالم كله فقوله أنزل من السماء ماء أى من العلو مع قطع النظر عن جسم معين لكن قد صرح فى موضع آخر بنزوله من السحاب كما فى قوله أفرأيتم الماء الذى تشربون أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون والمزن السحاب وقوله ألم تر أن الله يزجى سحابا ثم يؤلف بينه ثم يجعله ركاما فترى الودق يخرج من خلاله والودق المطر وقال تعالى الله الذى يرسل الرياح فتثير سحابا فيبسطه فى السماء كيف يشاء ويجعله كسفا فترى الودق يخرج من خلاله فأخبر سبحانه أنه يبسط السحاب فى السماء وهذا مما يبين أنه لم يرد بالسماء هنا الافلاك فان السحاب

أن الممكن الذى يقبل الوجود والعدم لا يكون الا حادثا كائنا بعد أن لم يكن وقد ذكر أبو الوليد بن رشد الحفيد هذا وقال ما ذكره ابن سينا ونحوه من أن الشئ يكون ممكنا يقبل الوجود والعدم مع كونه قديما أزليا قول لم يقله أحد من الفلاسفة قبل ابن سينا (قلت) وابن سينا قد ذكر أيضا فى غير موضع أن الممكن الذى يقبل الوجود والعدم لا يكون الا حادثا مسبوقا بالعدم كما قاله سلفه وسائر العقلاء وقد ذكرت ألفاظه من كتاب الشفاء وغيره فى غير هذا الموضع وهو مما يتبين به اتفاق العقلاء على ان كل ممكن يقبل الوجود والعدم فلا يكون الا حادثا كائنا بعد أن لم يكن وهذا مما يبين أن كل ما سوى الواجب بنفسه فهو محدث كائن بعد أن لم يكن وهذا لا يناقض دوام فاعليته والمقصود هنا أن نفس الحدوث والامكان دليل على الافتقار الى المؤثر وأما كون احدهما جعل نفس المخلوقات مفتقرة الى الخالق فهذا خطأ بل نفس المخلوقات مفتقرة الى الخالق بذاتها واحتياجها الى المؤثر أمر ذاتى لها لا يحتاج الى علة فانه ليس كل حكم ثبت للذوات يحتاج الى علة اذ ذلك يفضى الى تسلسل العلل وهو باطل باتفاق العلماء بل من الاحكام ما هو لازم للذوات لا يمكن أن يكون مفارقا للذوات ولا يفتقر الى علة وكون كل ما سوى الله فقيرا اليه محتاجا اليه

لا ينبسط فى الافلاك بل الناس يشاهدون السحاب ينبسط فى الجو وقد يكون الرجل فى موضع عال إما على جبل أو على غيره والسحاب ينبسط أسفل منه وينزل منه المطر والشمس فوقه والرازى لا يثبت على قول بل هو دائما ينصر هنا قولا وهنالك ما يناقضه لاسباب تقتضى ذلك وكثير من الناس يفهمون من القرآن ما لا يدل عليه وهو معنى فاسد ويجعلون ذلك يعارض العقل وقد بينا فى مصنف مفرد درء تعارض العقل والنقل وذكرنا فيه عامة ما يذكرون من العقليات فى معارضة الكتاب والسنة وبينا أن التعارض لا يقع الا اذا كان ما سمى معقولا فاسدا وهذا هو الغالب على كلام أهل البدع أو يكون ما أضيف الى الشرع ليس منه اما حديث موضوع واما فهم فاسد من نص لا يدل عليه واما نقل اجماع باطل ومن هذا كثير من الناس ذم الاحكام النجومية ولا ريب أنها مذمومة بالشرع مع العقل وأن الخطأ فيها أضعاف الصواب وأن من اعتمد عليها فى تصرفاته وأعرض عما أمر الله به ورسوله خسر الدنيا والآخرة لكن قد يردونها على طريقة الجهمية ونحوهم بأن يدعوا أنه لا أثر لشىء من العلويات فى السفليات أصلا إما على طريقة الجهمية لكن تلك لا تنفى العادات الاقترانية وان لم تثبت سببا ومسببا وحكمة واما بناء على نفى العادات فى ذلك ثم قد ينازعون فى استدارة الافلاك ويدعون شكلا آخر وقد بينا فى جواب المسائل التى سئلت عنها فى ذلك أن الافلاك مستديرة عند علماء المسلمين من الصحابة والتابعين لهم باحسان كما ثبت ذلك عنهم بالاسانيد المذكورة فى موضعها بل قد نقل اجماع المسلمين على ذلك غير واحد من علماء المسلمين الذين هم من أخبر الناس بالمنقولات كأبى الحسين ابن المنادى أحد أكابر الطبقة الثانية من أصحاب الامام أحمد وله نحو أربعمائة مصنف وأبى محمد بن حزم الاندلسى وأبى الفرج ابن الجوزى وقد دل على ذلك الكتاب والسنة كما قد بسط فى الاحاطة وغيرها وكذلك المطر معروف عند السلف والخلف أن الله تعالى يخلقه من الهواء ومن البخار المتصاعد لكن خلقه للمطر من هذا كخلق الانسان من نطفة وخلقه للشجر والزرع من الحب والنوى فهذا معرفته بالمادة التى خلق منها ونفس المادة لا توجب ما خلق منها باتفاق العقلاء بل لا بد مما به يخلق تلك الصورة على ذلك الوجه وهذا هو الدليل على القادر المختار الحكيم الذى يخلق المطر على قدر معلوم وقت الحاجة اليه والبلد الجرز يسوق اليها الماء من حيث أمطر كما قال أولم يروا أنا نسوق الماء الى الارض الجرز فنخرج به زرعا تأكل منه أنعامهم وأنفسهم أفلا يبصرون فالارض الجرز لا تمطر ما يكفيها كأرض مصر لو أمطرت المطر المعتاد لم يكفها فانها أرض ابليز وان أمطرت مطرا كثيرا مثل (١) مطر شهر خربت المساكن فكان من حكمة البارى ورحمته أن أمطر أرضا بعيدة ثم ساق ذلك الماء الى أرض مصر فهذه الآية يستدل بها على علم الخالق وقدرته ومشيئته وحكمته واثبات المادة التى خلق منها المطر والشجر والانسان والحيوان مما يدل على حكمته ونحن لا نعرف شيئا قط خلق الا من مادة ولا أخبر الله فى كتابه بمخلوق الا من مادة وكذلك كون كسوف الشمس وغيره سببا لبعض الحوادث هو مما دلت عليه النصوص الصحيحة ففى الصحاح من غير وجه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل يخوف الله بهما عباده فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى الصلاة وقد ثبت عنه فى الصحاح أنه صلى صلاة الكسوف بركوع زائد فى كل ركعة وأنه طولها تطويلا لم يطوله فى شىء من صلوات الجماعات وأمر عند الكسوف بالصلاة والذكر والدعاء والعتاقة والصدقة والاستغفار وقوله يخوف الله بهما عباده كقوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا ولهذا كانت الصلوات مشروعة عند الآيات عموما

دائما هو من هذا الباب فالفقر والاحتياج أمر لازم ذاتى لكل ما سوى الله كما أن الغنى والصمدية أمر لازم لذات الله فيمتنع أن يكون سبحانه فقيرا ويمتنع أن يكون الا غنيا عن كل ما سواه ويمتنع فيما سواه أن يكون غنيا عنه بوجه من الوجوه ويجب فى كل ما سواه أن يكون فقيرا محتاجا اليه دائما فى كل وقت وهنا ينشأ نزاع فى المسئلة الثانية وهو أن المحدث المخلوق هل افتقاره الى الخالق المحدث وقت الاحداث فقط أو هو دائما مفتقر اليه على قولين للنظار وكثير من أهل الكلام المتلقى عن جهم وأبى الهذيل ومن اتبعهما من المعتزلة وغيرهم يقولون انه لا يفتقر اليه الا فى حال الاحداث لا فى حال البقاء وهذا القول فى مقابلة قول الفلاسفة الدهرية الذين يقولون افتقار الممكن الى الواجب لا يستلزم حدوثه بل افتقاره اليه فى حال بقائه دائما أزلا وأبدا فهؤلاء زعموا وجود الفعل بلا حدوث شىء وأولئك زعموا أن المخلوق لا يفتقر الى الخالق دائما وكلا القولين باطل كما قد بسط فى موضعه والمقصود هنا أن كثيرا مما يجعلونه مقدمات فى أدلة اثبات الصانع وان كان حقا فانه لا يحتاج اليه عامة الفطر السليمة وان كان من عرضت له شبهة قد ينتفع به والكلام على ابطال الدور والتسلسل هو من هذا الباب وما سلكوه من الطرق بقطع التسلسل والدور

(١) قوله مثل مطر شهر كذا فى الاصل ولعل هنا سقطا والاصل مثل مطر شهر اذار وحرر كتبه مصححه

مثل تناثر الكواكب والزلزلة وغير ذلك والتخويف انما يكون بما هو سبب الشر المخوف كالزلزلة والريح العاصف والافاوجوده كعدمه لا يحصل به تخويف فعلم أن الكسوف سبب للشر ثم قد لا يكون عنه شر ثم القول فيه كالقول في سائر الاسباب هل هو سبب كما عليه جمهور الامة أو هو مجرد اقتران عادة كما يقوله الجهمية وهو صلى الله عليه وسلم أخبر عن أسباب الشر بما يدفعها من العبادات التي تقوى ما انعقد سببه من الخير وتدفع أو تضعف ما نعقد سببه من الشر كما قال ان الدعاء والبلاء ليلتقيان فيعتلجان بين السماء والارض والفلاسفة تعترف بهذا لكن هل ذلك بناء على أن الله يدفع ذلك بقدرته وحكمته أو بناء على أن القوى النفسانية تؤثر هذا مبنى على أصولهم في هذا الباب ويحكى عن بطلموس أنه قال ضجيج الاصوات في هيا كل العبادات بفنون اللغات تحلل ماعقدته الافلاك الدائرات وعن ابقراط أنه قال واعلم أن طبنا بالنسبة الى طب أرباب الهيا كل كطب العجائز بالنسبة الى طبنا فالقوم كانوا معترفين بما وراء القوى الطبيعية والفلكية وليس ذلك مجرد القوى النفسانية كما يقوله ابن سينا وطائفته (١) بل علكه بل العالم العلوي والسفلي والجن أيضا لا يحصى عددهم الا الله والله قد وكل الملائكة بتدبير هذا العالم بمشيئته وقدرته كما دلت على ذلك الدلائل الكثيرة من الكتاب والسنة وكما يستدل على ذلك أيضا بادلة عقلية والملائكة أحياء ناطقون ليسوا أعراضا قائمة بغيرها كما يزعمه كثير من المتفلسفة ولا هي مجرد العقول العشرة والنفوس التسعة بل هذه باطلة بادلة كثيرة وما يثبتونه من المجردات المفارقات لا يحصل معهم منه غير النفس الناطقة فانها تفارق بدنها وما سوى ذلك فلا يثبت معهم على طريقهم الا المجردات المعقولة في الأذهان وهي الكليات المعقولة ولكنهم يظنون ثبوت ذلك في الخارج كما يظن شيعة أفلاطون ثبوت المثل الافلاطونية في الخارج فتثبت كليات قديمة أزلية أبدية مفارقة كانسان كلي وهذا هو غلطهم حيث ظنوا ما هو في الاذهان موجودا في الاعيان وكذلك ما يثبتونه من الجواهر العقلية وهي أربعة العقل والنفس والمادة والصورة وطائفة منهم كشيعة أفلاطون تثبت جوهرا عقليا هو الدهر وجوهرا عقليا هو الخير وتثبت جوهرا عقليا هو المادة الاولى المعارضة للصورة وكل هذه العقليات التي يثبتونها اذا حققت غاية التحقيق تبين أنها أمور معقولة في النفس فيتصورها في نفسه فهي معقولات في قلبه وهي مجردة عن جزئياتها الموجودة في الخارج فان العقل دائما ينتزع من الاعيان المعينة المشهودة كليات مشتركة عقلية كما يتصور زيدا وعمرا وبكرا ثم يتصور انسانا مشتركا كليا ينطبق على زيد وعمرو وبكر ولكن هذا المشترك انما هو في قلبه وذهنه يعقله بقلبه ليس في الخارج انسان مشترك كلي يشترك فيه هذا وهذا بل كل انسان يختص بذاته وصفاته لا يشاركه غيره في شيء مما قام به قط واذا قيل الانسانية مشتركة أو الحيوانية فالمراد أن في هذا حيوانية وانسانية تشابه ما في هذا من الحيوانية والانسانية ويشتركان في مسمى الانسانية والحيوانية وذلك المسمى اذا أخذ مشتركا كليا لم يكن الا في الذهن وهو تارة يوجد مطلقا بشرط الاطلاق فلا يكون الا في الذهن عند عامة العقلاء الا من أثبت المثل الافلاطونية في الخارج وتارة يوجد مطلقا لا بشرط الاطلاق بحيث يتناول المعينات وهذا قد يقال انه موجود في الخارج وهو موجود في الخارج معينا مقيدا مخصوصا فيقال هذا الانسان وهذا الحيوان وهذا الفرس وأما وجوده في الخارج مع كونه مشتركا في الخارج فهذا باطل ولهذا كان من المعروف عندهم ان الكليات ثابتة في الاذهان لا في الاعيان ومن قال ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج فمعناه الصحيح أن ما هو كلي اذا كان في الذهن يوجد

فهو طريق صحيح أيضا ﷺ وجماع ذلك أن الدور نوعان والتسلسل نوعان أما الدور فقد يراد به أنه لا يوجد هذا الامع هذا ولا هذا الا مع هذا ويسمى هذا الدور المعي الاقتراني ويراد به أنه لا يوجد هذا الا بعد هذا ولا هذا الا بعد هذا ونحو ذلك وهو الدور القبلي فالاول ممكن كالامور المتضايفة مثل البنوة والابوة وكالمعلولين لعلة واحدة وسائر الامور المتلازمة التي لا يوجد احداهما الامع الآخر كصفات الخالق سبحانه المتلازمة وكصفاته مع ذاته وكسائر الشروط وكغير ذلك مما هو من باب الشرط والمشروط وأما الثاني فممتنع فانه اذا كان هذا لا يوجد الا بعد ذاك وذاك لا يوجد الا بعد هذا لزم أن يكون ذاك موجودا قبل هذا وهذا قبل ذاك فيكون كل من هذا وذاك موجودا قبل أن يكون موجودا فيلزم اجتماع الوجود والعدم غير مرة وذلك كله ممتنع ومن هذا الباب أن يكون هذا فاعلا لهذا أو علة فاعلة أو علة غائية ونحو ذلك لان الفاعل والعلة ونحو ذلك يمتنع أن يكون فاعلا لنفسه فكيف يكون فاعلا لفاعل نفسه وكذلك العلة الفاعلة لا تكون علة فاعلة لنفسها فكيف لعلة نفسها وكذلك العلة الغائية التي يوجدها الفاعل

(١) قوله بل علكه كذا في النسخ بغير نقط ولعله بل علائكة وحرر كتبه مصححه

في الخارج لكن لا يوجد في الخارج كليا وهذا كما يقال ما يتصوره الذهن قد يوجد في الخارج وقد لا يوجد ولا يراد بذلك أن نفس الصورة الذهنية تكون بعينها في الخارج ولكن يراد به أن ما يتصور في الذهن قد يوجد في الخارج كما يوجد أمثاله في الخارج كما يتصور الانسان دارا يبنيها او عملا يعمله ويقول الرجل لغيره جئت بما كان في نفسي وفعلت هذا كما كان في نفسي وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه زورت في نفسي مقالة فجاء أبو بكر في بديهته بأحسن منها وهذا كله معروف عند الناس فان الشيء له وجود في نفسه وله مثال مطابق له في العلم ولفظ يدل على ذلك المثال العلمي وخط يطابق ذلك اللفظ ويقال له وجود في الاعيان ووجود في الاذهان ووجود في اللسان ووجود في البنان ووجود عيني وعلمي ولفظي ورسمي كالشمس الموجودة والكعبة الموجودة ثم اذا رأى الانسان الشمس يمثلها في نفسه ثم يقول بلسانه شمس وكعبة ثم يكتب بخطه شمس وكعبة فاذا كتب وقيل هذه الشمس التي في السماء وهذه الكعبة التي يصلي اليها المسلمون لم يرد بذلك أن الخط هو الشمس والكعبة ولكن المعنى معروف كما اذا قيل يا زيد فالمنادى لا ينادي الصوت واذا قال ضربت زيدا لم يرد أنه ضرب الحروف لكن قد عرف أنه اذا أطلق الاسماء فالمراد مسمياتها التي جعلت الاسماء دالة عليها واذا كتبت الاسماء فالمراد بالخط ما يراد باللفظ فاذا قيل لما في الورقة هذه الكعبة من المجاز فالمراد المسمى بالاسم اللفظي الذي طابقه الخط ومثل هذا كثير يعرفه كل أحد فاذا قيل لما في النفس (١) ليس بعينه هو الموجود في الخارج فهو بهذا الاعتبار أي ما تصورته في النفس موجود في الخارج لكن يطابقه مطابقة المعلوم للعلم فاذا قيل الكلي الطبيعي في الخارج فهو بهذا الاعتبار أي يوجد في الخارج ما يطابقه الكلي الطبيعي فانه المطلق لا بشرط فيطابق المعينات بخلاف المطلق بشرط الاطلاق فان هذا لا يطابق المعينات (٢) وأما أن يقال في الخارج أمرا كليا مشتركا فيه بعينه هو في هذا المعين وهذا المعين فهذا باطل قطعا وان كان قد قاله طائفة وأثبتوا ماهيات مجردة في الخارج عن المعينات وقالوا ان تلك الماهية غشيتها غواش غريبة وان أسباب الماهية غير أسباب الوجود وهذا قد بسط الكلام عليه في الكلام على المنطق وعلى الاشارات وغير ذلك وبين أن الذي لا ريب فيه أن ما يتصور في الاذهان ليس هو الموجود في الاعيان فمن عنى بالماهية ما في الذهن وبالوجود ما في الخارج فهو مصيب في قوله الوجود مغاير للماهية وأما اذا عنى بالماهية ما في الخارج وبالوجود ما في الخارج أو بالماهية ما في الذهن وبالوجود ما في الذهن وادعى أن في الذهن شيئين وأن في الخارج شيئين وجود وماهية فهذا يتخيل خيالا لا حقيقة له وبهذا التفصيل يزول الاشتباه الحاصل في هذا الموضع ولفظ الماهية مأخوذ من قول السائل ما هو وما هو سؤال عما يتصوره المسؤول ليجيب عنه وتلك هي الماهية للشيء في نفسه والمعنى المدلول عليه باللفظ لا بد أن يكون مطابقا للفظ فتكون دلالة اللفظ عليه بالمطابقة ودلالة اللفظ على بعض ذلك المعنى بالتضمن ودلالته على لازم ذلك المعنى بالالتزام وليست دلالة المطابقة دلالة اللفظ على ما وضع له كما يظنه بعض الناس ودلالة التضمن استعمال اللفظ في جزء معناه ودلالة الالتزام استعمال اللفظ في لازم معناه بل يجب الفرق بين ما وضع له اللفظ وبين ما عناه المتكلم باللفظ وبين ما يحمل المستمع عليه اللفظ فالمتكلم اذا استعمل اللفظ في معنى فذلك المعنى هو الذي عناه باللفظ وسمي معنى لانه عني أي قصد وأريد بذلك فهو مراد المتكلم ومقصوده بلفظه ثم قد يكون اللفظ مستعملا فيما وضع له وهو الحقيقة وقد يكون مستعملا في غير ما وضع له وهو المجاز وقد يكون المجاز من باب استعمال لفظ الجميع في البعض ومن باب استعمال الملزوم في اللازم وقد

هي مفعولة للفاعل ومعلولة في وجودها له لا لنفسها فاذا لم تكن معلولة لنفسها فكيف تكون معلولة لمعلول نفسها فهذا ونحوه من الدور (٣) التسلسل تقدم الشيء على نفسه أو على المتقدم على نفسه وكونه فاعلا لنفسه المفعولة أو لمفعول مفعول نفسه أو علة لنفسه المعلولة أو لمعلول معلول نفسه أو معلولا مفعولا لنفسه أو لمعلول نفسه ومفعول نفسه كل ذلك ممتنع ظاهر الامتناع ولهذا اتفق العقلاء على امتناع ذلك وأما التسلسل في الآثار والشروط ونحو ذلك ففيه قولان معروفان لاصناف الناس وأما التسلسل في الفاعلين والعلل الفاعلة ونحو ذلك فهذا ممتنع بلا ريب فاذا تبين هذا فنقول لو كان جميع الموجودات ممكنا مفتقرا الى فاعل غيره فذلك الغير ان كان هو الغير الفاعل له لزم كون كل منهما فاعلا للآخر وهذا من الدور القبلي الممتنع باتفاق العقلاء وان كان ذلك الغير غيرا آخر لزم وجود فاعلين ومفعولين الى غير غاية وان شئت قلت لزم مؤثرون كل منهم مؤثر في الآخر الى غير غاية وان شئت قلت

(١) قوله ليس بعينه الى قوله أي ما تصورته في النفس موجود كذا في الاصل وانظر

(٢) قوله وأما أن يقال الخ كذا في الاصل ولعل لفظ يقال مزيد من الناسخ وحرر كتبه مصححه

(٣) قوله التسلسل كذا في الاصل ولعل الصواب المستلزم فتأمل كتبه مصححه

يكون فى غير ذلك وذلك كله دلالة اللفظ على مجموع المعنى وهى دلالة المطابقة سواء كانت الدلالة حقيقية أو مجازية أو غير ذلك ثم ذلك المعنى المدلول عليه باللفظ اذا كان له جزء فدلالة اللفظ عليه تضمن لان اللفظ تضمن ذلك الجزء ودلالته على لازم ذلك المعنى هى دلالة اللزوم وكل لفظ استعمل فى معنى فدلالته عليه مطابقة لان اللفظ طابق المعنى بأى لغة كان سواء سمى ذلك حقيقة أو مجازا فالماهية التى يعنيها المتكلم بلفظه دلالة لفظه عليها دلالة مطابقة ودلالته على ما دخل فيها دلالة تضمن ودلالته على ما يلزمها وهو خارج عنها دلالة التزام فاذا قيل الصفات الذاتية الداخلة فى الماهية والخارجة عن الماهية وعنى بالداخل ما دل عليه اللفظ بالتضمن وبالخارج ما دل عليه بالالتزام فهذا صحيح وهذا الدخول والخروج هو بحسب ما تصوره المتكلم فمن تصور حيوانا ناطقا فقال انسان كانت دلالته على المجموع مطابقة وعلى أحدهما تضمن وعلى اللازم مثل كونه ضاحكا التزام واذا تصور انسانا ضاحكا كانت دلالة انسان على المجموع مطابقة وعلى أحدهما تضمن وعلى اللازم مثل كونه ناطقا التزام وأما أن تكون الصفات اللازمة للموصوف فى الخارج بعضها داخل فى حقيقته وماهيته وبعضها خارج عن حقيقته وماهيته والداخل هو الذاتى والخارج ينقسم الى لازم للماهية والوجود والى لازم للوجود دون الماهية فهذا كله مما قد بسط الكلام عليه فى مواضع وبينا ما فى المنطق اليونانى من الاغاليط التى بعضها من معلمهم الاول وبعضها من تغيير المتأخرين وتكلمنا على ما ذكره أئمتهم فى ذلك واحدا واحدا كابن سينا وأبى البركات وغيرهما وأنه يوجد من كلامهم بأنفسهم ومن رد بعضهم على بعض ما يبين أن ما ذكروه من تقسيم الصفات اللازمة للموصوف الى هذه الاقسام الثلاثة تقسيم باطل الا اذا جعل ذلك باعتبار ما فى الذهن من الماهية لا باعتبار ماهية موجودة فى الخارج وكذلك ما فرعوه على هذا من أن الانسان مركب من الجنس والفصل فان هذا التركيب ذهنى لا حقيقة له فى الخارج وتركبه من الحيوان والناطق من جنس تركبه من الحيوان والضاحك اذا جعل كل من الصفتين لازما ملزوما وما أريد الضاحك بالقوة والناطق بالقوة وأما اذا قيل فى الخارج الانسان مركب من هذا وهذا فان أريد به ان الانسان موصوف بهذا وهذا فهذا صحيح وهكذا اذا فرق بين الصفات اللازمة للانسان التى لا يكون انسانا الا بها كالحيوانية والناطقية والضاحكية وبين ما يعرض لبعض الناس كالسواد والبياض والعربية والعجمية فهذا صحيح أما اذا قيل هو مركب من صفاته اللازمة له وهى أجزاء له وهى متقدمة عليه تقدما ذاتيا فان الجزء قبل الكل والمفرد قبل المركب وأريد بذلك التركيب فى الخارج فهذا كله تخليط فان الصفة تابعة للموصوف فكيف تكون متقدمة عليه بوجه من الوجوه واذا قيل هو مركب من الحيوانية والناطقية أو من الحيوان والناطق فان أريد أنه مركب من جوهرين قائمين بأنفسهما لزم أن يكون فى كل موصوف جواهر كثيرة بعدد صفاته فيكون فى الانسان جوهر هو جسم وجوهر هو حساس وجوهر هو نام وجوهر هو متحرك بالارادة وجوهر هو ناطق ومعلوم أن هذا خطأ بل الانسان جوهر قائم بنفسه موصوف بهذه الصفات فيقال جسم حساس نام متحرك بالارادة ناطق وان أريد به أنه مركب من عرضين فالانسان جوهر والجوهر لا يتركب من أعراض لا حقة له فضلا عن أن تكون سابقة له متقدمة عليه وهذا كله قد بسطناه فى مواضع وانما كان المقصود هنا أن هؤلاء الفلاسفة كثيرا ما يغلطون فى جعل الامور الذهنية المعقولة فى النفس فيجعلون ذلك بعينه أمورا موجودة فى الخارج فأصحاب فيثاغورس القائلون بالاعداد المجردة فى الخارج من هنا كان غلطهم وأصحاب أفلاطون الذين أثبتوا المثل الافلاطونية من

هنا

لزم علل كل منها معلول للآخر الى غير غاية وكل من هؤلاء ممكن الوجود مفتقر الى غيره لا يوجد بنفسه فهنا سؤال لان أحدهم اقول القائل لم لا يجوز أن يكون المجموع واجبا بنفسه وان كان كل فرد من أفراده ممكنا بنفسه وقد أجيب عن هذا بأنه يستلزم ثبوت واجب الوجود بنفسه مع انه باطل أيضا لان المجموع هو الاجزاء المجتمعة مع الهيئة الاجتماعية وكل من الاجزاء ممكن بنفسه والهيئة الاجتماعية عرض من الاعراض لا يقوم بنفسه فهو أيضا ممكن بنفسه بطريق الاولى فكل من الاجزاء ومن الهيئة الاجتماعية ممكن بنفسه فامتنع أن يكون هنالك ما يقدر واجبا بنفسه وأيضا فان ما توصف به الافراد قد يوصف به المجموع وقد لا يوصف فان كان اتصاف الافراد به لطبيعة مشتركة بينها وبين المجموع وجب اتصاف المجموع به بخلاف ما اذا حدث للمجموع بالتركيب وصف منتف بالافراد ومعلوم أن كل واحد واحد اذا لم يكن موجودا الا بغيره وهو فقير محتاج فكثرة المفتقرات المحتاجات واجتماعها لا يوجب استغناءها الى أن يكون فى بعضها معاونة للآخر كالضعيفين اذا اجتمعا حصل باجتماعهما قوة لان كلا منهما مستغن عن غيره من وجه محتاج اليه من وجه وأما اذا قدر ان كلا منهما مفتقر الى غيره من كل وجه امتنع أن يحصل لهما بالاجتماع

هنا كان غلطهم وأصحاب صاحبه ارسطو الذين أثبتوا جواهر معقولة مجردة فى الخارج مقارنة للجواهر الموجودة المحسوسة كالمادة والصورة والماهية الزائدة على الوجود فى الخارج من هنا كان غلطهم وهم اذا أثبتوا هذه الماهية قيل لهم أهى فى الذهن أم فى الخارج ففى أيهما أثبتوها ظهر غلطهم واذا قالوا انثبتها مطلقة مع قطع النظر عن هذا وهذا وأعم من هذا وهذا قيل عدم نظر الناظر لا يغير الحقائق عما هى عليه فى نفس الامر إما فى الذهن وإما فى الخارج وما كان أعم منهما فهو أيضا فى الذهن فانك اذا قدرت ماهية لا فى الذهن ولا فى الخارج لم تكن مقدرا الا فى الذهن ومعنى ذلك أن هذا التقدير فى الذهن لأن الماهية التى قيل عنها ليست فى الذهن هى فى الذهن بل الماهية التى تصورها الانسان فى ذهنه يمكنه تقديرها ليست فى ذهنه مع أن تقديرها ليست فى ذهنه هو فى ذهنه وان كان تقديرا ممتنعا بل يجب الفرق بين الماهية المقيدة بكونها فى الذهن و بين الماهية المطلقة التى لا تتقدر بذهن ولا خارج مع العلم بان هذه الماهية المطلقة لا تكون أيضا الا فى الذهن وان أعرض الذهن عن كونها فى الذهن فكونها فى الذهن شئ والعلم بكونها فى الذهن شئ آخر وهؤلاء يتصورون أشياء و يقدرونها وذلك لا يكون الا فى الذهن لكن حال ما يتصور الانسان شيأ فى ذهنه و يقدره قد لا يشعر بكونه فى الذهن كمن رأى الشئ فى الخارج فاشتغل بالمرئى عن كونه رائياله وهذا يشبه ما يسميه بعضهم الفناء الذى يفنى بمذكوره عن ذكره و بمحبوبه عن محبته و بمعبوده عن عبادته ونحو ذلك كما يقدر الشئ بخلاف ما هو عليه كما اذا قدر أن الجبل من ياقوت والبحر من زئبق فتقدير الامور على خلاف ماهى عليه هو تقدير اعتقادات باطلة والاعتقادات الباطلة لا تكون الا فى الاذهان فمن قدر ماهية لا فى الذهن ولا فى الخارج فهو مثل من قدر موجودا لا واجبا ولا ممكنا ولا قديما ولا محدثا ولا قائما بنفسه ولا قائما بغيره وهذا التقدير فى الذهن وقد بسطنا الكلام على ذلك لما بينا فساد احتجاج كثير من أهل النظر بالتقديرات الذهنية على الامكانات الخارجية كما يقوله الرازى وغيره انا يمكننا أن نقول الموجود إما داخل العالم واما خارج العالم واما لا داخل العالم ولا خارجه وكل موجود إما مباين لغيره واما محايث له واما لا مباين ولا محايث فهذا يدل على امكان القسم الثالث وكذلك اذا قلنا الموجود إما متحيز واما قائم بالمتحيز واما لا متحيز ولا قائم بالمتحيز وهذا يدل على امكان القسم الثالث وهذا غلط فان هذا كقول القائل الموجود اما قائم بنفسه واما قائم بغيره واما لا قائم بنفسه ولا بغيره فدل على امكان القسم الثالث فان هذا غلط وكذلك اذا قيل اما قديم واما محدث واما لا قديم ولا محدث واما واجب واما ممكن واما لا واجب ولا ممكن وكذلك ما أشبه هذا ودخل الغلط على هؤلاء حيث ظنوا أن مجرد تقدير الذهن وفرضه يقتضى امكان ذلك فى الخارج وليس كذلك بل الذهن يفرض أمورا ممتنعة لا يجوز وجودها فى الخارج ولا تكون تلك التقديرات الا فى الذهن لا فى الخارج وهذه الامور مبسوطة فى موضع آخر ولكن المقصود هنا ذكر ما اختلف فيه الناس من جهة الذم والعقاب وبينا أن الحال يرجع الى أصلين أحدهما أن كل ما تنازع فيه الناس هل يمكن كل أحد اجتهاد يعرف به الحق أم الناس ينقسمون الى قادر على ذلك وغير قادر والاصل الثانى المجتهد العاجز عن معرفة الصواب هل يعاقبه الله أم لا يعاقب من اتقى الله ما استطاع وعجز عن معرفة بعض الصواب واذا عرف هذان الاصلان فأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع ما يطعن به فيهم أكثره كذب والصدق منه غايته أن يكون ذنبا أو خطأ والخطأ مغفور والذنب له أسباب متعددة توجب المغفرة ولا يمكن أحدا أن يقطع بان واحدا منهم فعل من الذنوب ما يوجب النار لا محالة وكثير مما يطعن به على أحدهم

قوة أو معونة من أحدهما للآخر اذ التقدير أن كلا منهما ليس له شئ الا من الآخر وهذا هو الدور القبلى دور الفاعلين والعلل الفاعلية والغائية فلا يحصل لاحدهما من الآخر شئ والتقدير أنه ليس له من نفسه شئ فلا يحصل بالاجتماع وجود أصلا يبين هذا أن كل جزء فهو مفتقر من كل وجه الى غيره والمجموع أيضا مفتقر من كل وجه الى الافراد فانه أى فرد من الافراد قدر عدمه لزم عدم المجموع فليس فى المجموع وجود يعطيه للافراد ولا الشئ من الافراد وجود يعطيه للمجموع أو لغيره من الافراد وهذا بخلاف ما اذا اجتمعت آحاد العشرة فان كونها عشرة لا يحصل لافرادها كما أن كل فرد ليس وجوده مستفادا من اجتماع العشرة فلما لم يكن كل من الافراد وجوده من العشرة ولا من غيره من الافراد أمكن وجوده بنفسه وأمكن أن يكون شرطا فى وجود الفرد الآخر وأن يكون الحكم الحاصل باجتماع العشرة لا يحصل لفرد فرد فتبين أن مجموع الممكنات لا يكون الا ممكنا وقد بسط هذا فى غير هذا الموضع

* والسؤال الثانى سؤال الآمدى وهو قوله ما المانع من كون الجملة ممكنة الوجود ويكون ترجحها بترجح آحادها وترجح كل واحد بالآخر الى غير نهاية فيقال عن هذا أجوبة الاول أنه اذا كان كل من الجملة ممكنا بنفسه لا يوجد الا بغيره فكل

يكون من محاسنه وفضائله فهذا جواب مجمل

ثم نحن نتكلم على ما ذكرته الرافضة من المطاعن على وجه التفصيل كما ذكره أفضل الرافضة في زمانه صاحب هذا الكتاب لما ذكر أن الكلبي صنف كتابا في المثالب قال الرافضي وقد ذكر غيره منها أشياء كثيرة نحن نذكر منها شيأ يسيرا منها ما رواه عن أبي بكر أنه قال على المنبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتصم بالوحي وان لي شيطانا يعتريني فان استقمت فأعينوني وان زغت فقوموني وكيف تجوز امامة من يستعين بالرعية على تقويمه مع أن الرعية تحتاج اليه * والجواب أن يقال هذا الحديث من أكبر فضائل الصديق رضي الله عنه وأدلها على أنه لم يكن يريد علوا في الارض ولا فسادا فلم يكن طالب رياسة ولا كان ظالما وانه انما كان يأمر الناس بطاعة الله ورسوله فقال لهم ان استقمت على طاعة الله فأعينوني عليها وان زغت عنها فقوموني كما قال أيضا أيها الناس أطيعوني ما أطعت الله فاذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم والشيطان الذي يعتريه يعتري جميع بني آدم فانه ما من أحد الا وقد وكل الله به قرينه من الملائكة وقرينه من الجن والشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من أحد الا وقد وكل الله به قرينه من الملائكة وقرينه من الجن قيل وأنت يارسول الله قال وأنا الا أن الله أعانني عليه فاسلم فلا يأمرني الا بخير وفي الصحيح عنه قال لما مر به بعض الانصار وهو يتحدث مع صفية ليلا قال على رسلكما انها صفية بنت حيي ثم قال اني خشيت أن يقذف الشيطان في قلوبكما شيأ أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ومقصود الصديق بذلك اني لست معصوما كالرسول صلى الله عليه وسلم وهذا حق وقول القائل كيف تجوز امامة من يستعين على تقويمه بالرعية كلام جاهل بحقيقة الامامة فان الامام ليس هو رب الرعية حتى يستغني عنهم ولا هو رسول الله اليهم حتى يكون هو الواسطة بينهم وبين الله وانما هو والرعية شركاء يتعاونون هم وهو على مصلحة الدين والدنيا فلا بدله من اعانتهم ولا بدلهم من اعانته كأمير القافلة الذي يسير بهم في الطريق ان سلك بهم الطريق اتبعوه وان أخطأ عن الطريق نبهوه وأرشدوه وان خرج عليهم صائل يصول عليهم تعاون هو وهم على دفعه لكن اذا كان أكملهم علما وقدرة ورحمة كان ذلك أصلح لاحوالهم وكذلك امام الصلاة ان استقام صلوا بصلاته وان سها سبحوا به فقوموه اذا زاغ وكذلك دليل الحاج ان مشى بهم في الطريق مشوا خلفه وان غلط قوموه والناس بعد الرسول لا يتعلمون الدين من الامام بل الائمة والامة كلهم يتعلمون الدين من الكتاب والسنة ولهذا لم يأمر الله عند التنازع برد الامر الى الائمة بل قال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول الآية فأمر بالرد عند التنازع الى الله والرسول لا الى الائمة وولاة الامور وانما أمر بطاعة ولاة الامور تبعا لطاعة الرسول ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعة في المعروف وقال لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وقال من أمركم بمعصية الله فلا تطيعوه وقول القائل كيف تجوز امامة من يستعين بالرعية على تقويمه مع ان الرعية تحتاج اليه واردفي كل متعاونين ومتشاركين يحتاج كل منهما الى الآخر حتى الشركاء في التجارات والصناعات وامام الصلاة هو بهذه المنزلة فان المأمومين يحتاجون اليه وهو يحمل عنهم السهو وكذلك القراءة عند الجمهور وهو يستعين بهم اذا سها فينبهونه على سهوه ويقومونه ولو زاغ عن الصلاة لخرج عن الصلاة الشرعية لم يتبعوه فيها ونظائره متعددة ثم يقال استعانة علي برعيته وحاجته اليهم كانت أكثر من استعانة أبي بكر وكان تقويم أبي بكر لرعيته وطاعتهم له أعظم من تقويم علي لرعيته وطاعتهم له

من الآحاد ليس وجوده بنفسه والجملة ليس وجودها بنفسها فليس هناك شئ وجوده بنفسه وكل ما ليس وجوده بنفسه فلا يكون وجوده الا بغيره فتعين أن يكون هناك غير ليس هو جملة مجموع الممكنات ولا شيأ من الممكنات وما ليس كذلك فهو موجود بنفسه وهو الواجب بنفسه ضرورة وأما قوله يكون ترجح كل واحد بالآخر أي يكون كل من الممكنات موجودا بممكن آخر على سبيل التسلسل فيقال له نفس طبيعة الامكان شاملة لجميع الآحاد وهي مشتركة فيها فلا يتصور أن يكون شئ من أفراد الممكنات خارجا عن هذه الطبيعة العامة الشاملة ونفس طبيعة الامكان توجب الافتقار الى الغير فلو قدر وجود ممكنات بدون واجب بنفسه للزم استغناء طبيعة الامكان عن الغير فيكون ما هو ممكن مفتقر الى غيره ليس ممكنا مفتقرا الى غيره وذلك جمع بين النقيضين يبين ذلك أنه مهما قدر من الممكنات التي ليست متناهية فانه ليس واحد منها موجودا بنفسه بل هو مفتقر الى ما يبدعه ويفعله فالثاني منها مشارك للاول في هذه الصفة من كل وجه فليس لشئ منها وجود من نفسه ولا للجملة فلا يكون هناك موجود أصلا بل اذا قال القائل هذا موجود بآخر والآخر بآخر الى غير نهاية أو هذا أبدعه آخر والآخر أبدعه آخر الى

فان أبا بكر كانوا اذا نازعوه أقام عليهم الحجة حتى يرجعوا اليه كما أقام الحجة على عمر فى قتال مانعى
الزكاة وغير ذلك وكانوا اذا أمرهم أطاعوه وعلى رضى الله عنه لما ذكر قوله فى أمهات الاولاد انه
اتفق رأيه ورأى عمر على أن لا يبعن ثم رأى أن يبعن فقال له قاضيه عبيدة السلمانى رأيك مع عمر
فى الجماعة أحب الينا من رأيك وحدك فى الفرقة وكان يقول اقضوا كما كنتم تقضون فانى
أكره الخلاف حتى يكون الناس جماعة أو أموت كما مات أصحابى وكانت رعيته كثيرة المعصية
له وكانوا يشيرون عليه بالرأى الذى يخالفهم فيه ثم يتبين له أن الصواب كان معهم كما أشار عليه
الحسن بأمور مثل أن لا يخرج من المدينة دون المبايعة وأن لا يخرج الى الكوفة وان لا يقاتل
بصفين وأشار عليه أن لا يعزل معاوية وغير ذلك من الامور وفى الجملة فلا يشك عاقل أن
السياسة انتظمت لابى بكر وعمر وعثمان مالم تنتظم لعلى رضى الله عنهم فان كان هذا لكمال المتولى
وكمال الرعية كانوا اهم ورعيتهم أفضل وان كان لكمال المتولى وحده فهو أبلغ فى فضلهم وان
كان ذلك لفرط نقص رعية على كان رعية على أنقص من رعية أبى بكر رضى الله عنه وعمر
وعثمان ورعيته هم الذين قاتلوا معه وأقروا بامامته ورعية الثلاثة كانوا مقرين بامامتهم فاذا كان
المقرون بامامة الثلاثة أفضل من المقرين بامامة على لزم أن يكون كل واحد من الثلاثة أفضل
منه وأيضا فقد انتظمت السياسة لمعاوية مالم تنتظم لعلى فيلزم أن تكون رعية معاوية خيرا
من رعية على ورعية معاوية شيعة عثمان وفيهم النواصب المبغضون لعلى فتكون شيعة عثمان
والنواصب أفضل من شيعة على فيلزم على كل تقدير اما أن تكون الثلاثة أفضل من على واما أن
تكون شيعة عثمان والنواصب أفضل من شيعة على والروافض وأيهما كان لزم فساد مذهب
الرافضة فانهم يدعون أن عليا أكمل من الثلاثة وأن شيعته الذين قاتلوا معه أفضل من الذين
بايعوا الثلاثة فضلا عن أصحاب معاوية والمعلوم باتفاق الناس أن الامر انتظم للثلاثة ولمعاوية
مالم ينتظم لعلى فكيف يكون الامام الكامل والرعية الكاملة على رأيهم أعظم اضطرابا وأقل
انتظاما من الامام الناقص والرعية الناقصة بل من الكافرة والفاسقة على رأيهم ولم يكن فى
أصحاب على من العلم والدين والشجاعة والكرم الا ما هو دون ما فى رعية الثلاثة فلم يكونوا أصلح
فى الدنيا ولا فى الدين ومع هذا فلم يكن للشيعة امام ذو سلطان معصوم بزعمهم أعظم من على فاذا
لم يستقيموا معه كانوا أن لا يستقيموا مع من هو دونه أولى وأحرى فعلم أنهم أنقص من غيرهم
وهم يقولون المعصوم انما وجبت عصمته لما فى ذلك من اللطف بالمكلفين والمصلحة لهم فاذا علم
أن مصلحة غير الشيعة فى كل زمان خير من مصلحة الشيعة واللطف لهم أعظم من اللطف للشيعة
علم أن ما ذكروه من اثبات العصمة باطل وتبين حينئذ حاجة الائمة الى الامة وان الصديق هو
الذى قال الحق وأقام العدل أكثر من غيره

(فصل) قال الرافضى وقال أقيلونى فلست بخيركم وعلى فيكم فان كانت امامته
حقا كانت استقالته منها معصية وان كانت باطلة لزم الطعن والجواب أن هذا كذب
ليس فى شئ من كتب الحديث ولا له اسناد معلوم فانه لم يقل وعلى فيكم بل الحديث الذى ثبت
عنه فى الصحيح أنه قال يوم السقيفة بايعوا أحد هذين الرجلين عمر بن الخطاب وأبا عبيدة بن الجراح
فقال له عمر بل أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر كان والله لأن
أقدم فتضرب عنقى لا يقربنى ذلك الى اثم أحب الى من تأمرى على قوم فيهم أبو بكر ثم لو قال وعلى
فيكم لاستخلفه مكان عمر فان أمره كان مطاعا وأما قوله ان كانت امامته حقا كانت استقالته
منها معصية فيقال ان ثبت أنه قال ذلك فان كونها حقا بمعنى كونها جائزة والجائز يجوز تركه

غير نهاية كان حقيقة الكلام انه
يقدر معدومات لا نهاية لها فان
قدر فاعلا اذا لم يكن موجودا بنفسه
لم يكن له من نفسه الا العدم وقد
قدر فاعله ليس له من نفسه الا
العدم فكل من هذه الامور
المتسلسلة ليس لشئ منها من نفسه
الا العدم ولا المجموع من نفسه
الا العدم وليس هنالك الا الافراد
والمجموع وكل من ذلك ليس منه
الا العدم فيكون قد قدر مجموع ليس
منه الا العدم وأفراد متسلسلة
ليس لشئ منها الا العدم وما كان
كذلك امتنع أن يكون منه وجود
فان ما لا يكون منه الا العدم ولا
من مجموعه ولا من أفراده يمتنع أن
يكون منه وجود فاذا قدر ممكنات
متسلسلة كل منها لا وجود له من
نفسه لم يكن هنالك الا العدم
والوجود موجود محسوس فعلم أن
فيه ما هو موجود بنفسه ليس
وجوده من غيره وهو المطلوب
(الجواب الثانى) أن يقال الموجود
الذى ليس وجوده من نفسه يمتنع
أن يكون وجود غيره منه فان وجود
نفسه بنفسه واستغناء نفسه بنفسه
وقيام نفسه بنفسه أولى من وجود
غيره بوجوده واستغناء غيره به وقيام
غيره به فاذا قدر ممكنات ليس فيها ما
وجوده بنفسه امتنع أن يكون
فيها ما وجود غيره به بطريق الاولى
فلا يجوز أن يكون كل ممكن لا يوجد
بنفسه وهو مع هذا فاعل لغيره الى
غير نهاية وهذا مما لا يقبل النزاع

بين العقلاء الذين يفهمونه وسواء قيل ان المؤثر في مجموع الممكنات هو قدرة الله تعالى بدون أسباب أو قيل انها مؤثرة فيها بالاسباب التي خلقها أو قيل ان بعضها مؤثر في بعض بالايجاب أو الابداع أو التوليد أو الفعل أو غير ذلك مما قيل فان كل من قال قولا من هذه الاقوال لابد أن يجعل للمؤثر وجودا من موجود بنفسه لا يمكن أحدا أن يقول كل منها مؤثر وليس له من نفسه الا العدم وليس هناك مؤثر له من نفسه وجود فانه يعلم بصريح العقل أنه اذا قدر أن كل تلك الامور ليس لشئ منها وجود من نفسه ولا بنفسه لم يكن له تأثير من نفسه ولا بنفسه فان ما لا يكون موجودا بنفسه ومن نفسه فأولى أن لا يكون مؤثرا في وجود غيره بنفسه ومن نفسه فاذا لم يكن هناك ما هو موجود بنفسه ولا مؤثر بنفسه بل كل منها غير موجود بنفسه ولا مؤثر بنفسه كان كل منها معدوما بنفسه معدوم التأثير بنفسه فنكون قد قدرنا أمورا متسلسلة كل منها لا وجود له بنفسه ولا تأثير له بنفسه وليس هناك مغاير لها يكون موجودا مؤثرا فيها فليس هناك لا وجود ولا تأثير قطعا واذا قال القائل كل من هذه الامور التي لا توجد بنفسها يبدع الآخر الذي لا يوجد بنفسه كان صريح العقل يقول له فما لا يكون موجودا بنفسه لا يكون مؤثرا بنفسه فكيف تجعله مؤثرا في غيره ولا حقيقة له فان

وإما بمعنى كونها واجبة اذا لم يولوا غيره ولم يقيلوه وأما اذا أقالوه ولوا غيره لم تكن واجبة عليه والانسان قد يعقد بيعا أو اجارة ويكون العقد حقا ثم يطلب الاقالة وهو لتواضعه وثقل الحمل عليه قد يطلب الاقالة وان لم يكن هناك من هو أحق بها منه وتواضع الانسان لا يسقط حقه

(فصل) قال الرافضى وقال عمر كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه ولو كانت امامته صحيحة لم يستحق فاعلها القتل فيلزم تطرق الطعن الى عمر وان كانت باطلة لزم الطعن عليهما جميعا ﴿ والجواب ان لفظ الحديث سيأتي قال فيه فلا يغترن امرؤ أن يقول انما كانت بيعة أبي بكر فلتة فتمت ألا وانها قد كانت كذلك ولكن وقى الله شرها وليس فيكم من تقطع اليه الاعناق مثل أبي بكر ومعناه أن بيعة أبي بكر بودر اليها من غير تريث ولا انتظار لكونه كان متعينا لهذا الامر كما قال عمر ليس فيكم من تقطع اليه الاعناق مثل أبي بكر وكان ظهور فضيلة أبي بكر على من سواه وتقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم له على سائر الصحابة أمرا ظاهرا معلوما فكانت دلالة النصوص على تعيينه تغني عن مشاورة وانتظار وتريث بخلاف غيره فانه لا تجوز مبايعته الا بعد المشاورة والانتظار والتريث فمن بايع غير أبي بكر عن غير انتظار وتشاور لم يكن له ذلك وهذا قد جاء مفسرا في حديث عمر هذا في خطبته المشهورة الثابتة في الصحيح التي خطب بها مرجعه من الحج في آخر عمره وهذه الخطبة معروفة عند أهل العلم وقد رواها البخاري في صحيحه عن ابن عباس قال كنت أقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينما أنا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب في آخر حجة حجها اذ رجع الى عبد الرحمن بن عوف فقال لو رأيت رجلا أتى أمير المؤمنين اليوم فقال يا أمير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة أبي بكر الا فلتة فتمت فغضب عمر ثم قال اني ان شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم فقال عبد الرحمن فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم وانهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير وأن لا يعوها وأن لا يضعوها على مواضعها فأمهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس فتقول ما قلت متمكنا فيعي أهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر أما والله ان شاء الله لاقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلت بالرواح حين زاغت الشمس حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست حوله تمس ركبتي ركبته فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما رأيته مقبلا قلت لسعيد بن زيد ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف فأنكر علي وقال ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذن قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها لا أدري لعلها بين يدي أجلي فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لاحد أن يكذب علي ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل عليه آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فأخشى ان طال بالناس زمان أن يقول قائل والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنى اذا أحصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم فانه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم ألا

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله ثم انه بلغني أن قائلا منكم يقول والله لو مات عمر لبايعت فلانا فلا يغترن امرؤ أن يقول انما كانت بيعة أبي بكر فلتة فتمت ألا وانها قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرها وليس فيكم من تقطع الاعناق اليه مثل أبي بكر من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا وانه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن الانصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى أبي بكر فقلت لابي بكر يا أبا بكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان فذكرا ما تمالأ عليه القوم فقالا أين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالا لا عليكم أن لا تقربوهم اقضوا أمركم فقلت والله لنأتينهم فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت من هذا فقالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ماله قالوا يوعك فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الاسلام وأنتم معاشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم فاذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا وأن يحضنونا من الامر فلما سكت أردت أن أتكلم وكنت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر وكنت أداري منه بعض الحد فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر على رسلك فكرهت أن أغضبه فتكلم أبو بكر فكان هو أحلم مني وأوقر والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكت فقال ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل ولن يعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم أوسط العرب نسبا ودارا وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها كان والله أن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم أحب الي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر اللهم الا أن تسول لي نفسي عند الموت شيأ لا أجده الآن فقال قائل من الانصار أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش فكثر اللغط وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا أبا بكر فبسط يده فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الانصار ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقلت قتل الله سعد بن عبادة قال عمر وانا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر خشينا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم على ما لا نرضى واما أن نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو والذي بايعه تغرة أن يقتلا قال مالك وأخبرني ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان الرجلين اللذين لقياهما عويم بن ساعدة ومعن بن عدي وهما ممن شهد بدرا قال ابن شهاب وأخبرني سعيد بن المسيب أن الذي قال أنا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب الحباب بن المنذر وفي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسنح فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقال عمر والله ما كان يقع في قلبي الا ذاك وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم فجاء أبو بكر رضي الله عنه فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله فقال بأبي وأمي طبت حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين أبدا ثم خرج فقال أيها الحالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه فقال ألا من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال الله تعالى انك ميت وانهم ميتون وقال

قال بل حقيقته توجد بذلك الغير قيل له ليس هنالك غير يتحقق به فان الغير الذي قدرته هو أيضا لا وجود له ولا تأثير أصلا الا ما تقدره من غير آخر ليس له وجود ولا تأثير ونكتة هذا الجواب أن تقدير الفعل لما لا يوجد بنفسه بعد ولا يحقق له وجود بغيره وكونه مؤثرا مبدعا لغيره من أعظم الامور بطلانا وفسادا فان ابداعه للغير لا يكون الا بعد وجوده وهو مع كونه ممكنا يقبل الوجود والعدم ليس موجودا فكل ما قدر انما هي معدومات يوضح هذا الجواب الثالث وهو أن نقول قول القائل الممكن الذي لم يوجد هو معدوم ليس بموجود أصلا والمعدوم الذي لم يحصل له ما يقتضي وجوده هو باق مستمر على العدم واذا قال القائل الممكن لا يترجح أحد طرفيه الا بمرجح فهذا بين ظاهر في جانب الاثبات فانه لا يكون موجودا الا بمقتض لوجوده اذ كان ليس له من نفسه وجود وأما في النفي فمن الناس من يقول علة عدمه عدم علة وجوده ويجعل لعدمه علة كما لوجوده علة وهذا قول ابن سينا وأتباعه والتحقيق الذي عليه جمهور النظار من المتكلمين والمتفلسفين وهو الآخر من قولي الرازي أن عدمه لا يفتقر الى علة تجعله معدوما فالعدم المحض لا يعلل ولا يعلل به اذ العدم المحض المستمر لا يفتقر الى فاعل ولا علة ولكن عدم علته مستلزم لعدمه ودليل على عدمه

وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفائن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيأ وسيجزى الله الشاكرين قال فنشج الناس يبكون واجتمعت الانصار الى سعد بن عبادة فى سقيفة بنى ساعدة فقالوا منا أمير ومنكم أمير فذهب اليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر وكان عمر يقول والله ما أردت بذلك الا انى هيأت كلاما قد أعجبنى خشيت أن لا يبلغه أبو بكر ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس فقال فى كلامه نحن الامراء وأنتم الوزراء فقال حباب بن المنذر لا والله لا نفعل منا أمير ومنكم أمير فقال أبو بكر لا ولكنا الامراء وأنتم الوزراء هم أوسط العرب دارا وأرفعهم أحسابا فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح فقال عمر بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل قتلتم والله سعدا فقال عمر قتله الله وفى صحيح البخارى عن عائشة فى هذه القصة قالت ما كان من خطبتهما من خطبة الا نفع الله بها لقد خوف عمر الناس وان فيهم لنفاقا فردهم الله بذلك ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذى عليهم وفى صحيح البخارى عن أنس بن مالك أنه سمع خطبة عمر الاخيرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهد وأبو بكر صامت لا يتكلم قال كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا يريد بذلك أن يكون آخرهم فان يكن محمد قد مات فان الله قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به به هدى الله محمدا وان أبا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانى اثنين وانه أولى المسلمين بأموركم فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك فى سقيفة بنى ساعدة وكانت بيعته العامة على المنبر وعنه قال سمعت عمر يقول لابى بكر يومئذ اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد المنبر فبايعه الناس عامة وفى طريق أخرى لهذه الخطبة أما بعد فاختار الله لرسوله الذى عنده على الذى عندكم وهذا كتاب الله الذى هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا لما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم

(فصل) قال الرافضى وقال أبو بكر عند موته ليتنى كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للانصار فى هذا الامر حق وهذا يدل على أنه فى شك من امامته ولم تقع صوابا والجواب أن هذا كذب على أبى بكر رضى الله عنه وهو لم يذكر له اسنادا ومعلوم أن من احتج فى أى مسئلة كانت بشئ من النقل فلا بد أن يذكر اسنادا تقوم به الحجة فكيف بمن يطعن فى السابقين الاولين بمجرد حكاية لا اسناد لها ثم يقال هذا يقدح فيما تدعونه من النص على على فانه لو كان قد نص على على لم يكن للانصار فيه حق ولم يكن فى ذلك شك

(فصل) قال الرافضى وقال عند احتضاره ليت أمى لم تلدنى ليتنى كنت تبنة فى لبنة مع أنهم قد نقلوا عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من محتضر يحتضر الا ويرى مقعده من الجنة والنار والجواب أن تكلمه بهذا عند الموت غير معروف بل هو باطل بلا ريب بل الثابت عنه أنه لما احتضر وتمثلت عنده عائشة بقول الشاعر

لعمرك ما يغنى الثراء عن الفتى * اذا حشرجت يوما وضاق بها الصدر

فكشف عن وجهه وقال ليس كذلك ولكن قولى وجاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد ولكن نقل عنه انه قال فى صحته ليت أمى لم تلدنى ونحو هذا قاله خوفا ان صح النقل عنه ومثل هذا الكلام منقول عن جماعة أنهم قالوه خوفا وهيبة من أهوال يوم القيامة حتى قال بعضهم لو خيرت بين أن أحاسب وأدخل الجنة وبين أن أصير ترابا لاخترت أن أصير ترابا وروى

فاذا أريد بعلة عدمه ما يستلزم عدمه ويدل على عدمه فهو صحيح وان أريد بعلة عدمه تحقق العدم الذى يفتقر فى تحققه الى علة موجبة له فليس كذلك فان العدم المستمر لا يفتقر الى علة موجبة فقول القائل الممكن لا يوجد الا بمرجح بمنزلة قوله لا يوجد بنفسه لا يوجد الا بغيره ولا يحتاج أن يقول ما لا يوجد بنفسه لا يعدم الا بغيره فان ما لا يوجد بنفسه فليس له من نفسه وجود واذا قلت له من نفسه العدم فهذا له معنيان ان أردت أن حقيقته مستلزمة للعدم لا تقبل الوجود فليس كذلك بل هى قابلة للوجود وان أردت ان حقيقته لا تقتضى الوجود بل ليس لها من نفسها غير العدم وان وجودها لا يكون الا من غيرها الا من نفسها فهذا صحيح فالفرق بين كونه ليس له من نفسه الا العدم وبين كون نفسه مستلزمة للعدم فرق بين مع أن قولنا له من نفسه وليس له من نفسه لا نريد به أنه فى الخارج نفس ثابتة ليس لها الا العدم وهى مستلزمة للعدم فان هذا يتخيله من يقول المعدوم شئ ثابت فى الخارج أو يقول الماهيات فى الخارج أمور مغايرة للوجود المحقق فى الخارج وهذا كله خيال باطل كما قد بسط فى موضعه ولكن الماهية والشئ قد يقدر فى الذهن قبل وجوده فى الخارج وبعد ذلك فما فى الاذهان مغاير لما فى الاعيان واذا قلنا هذا الممكن يقبل الوجود

الامام أحمد عن أبي ذر أنه قال والله لوددت أني شجرة تعضد وقد روى أبو نعيم في الحلية قال حدثنا سليمان بن أحمد حدثنا محمد بن علي الصائغ حدثنا سعيد بن منصور حدثنا أبو معاوية حدثنا السري بن يحيى قال قال عبد الله بن مسعود لو وقفت بين الجنة والنار فقيل لي اختر في أيهما تكون أو تكون رمادا لاخترت أن أكون رمادا وروى الامام أحمد حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال قال رجل عند عبد الله بن مسعود ما أحب أن أكون من أصحاب اليمين أكون من المقربين أحب الي فقال عبد الله بن مسعود لكن ههنا رجل ود أنه اذا مات لم يبعث يعني نفسه والكلام في مثل هذا اهل هو مشروع أم لا له موضع آخر ولكن الكلام الصادر عن خوف العبد من الله يدل على ايمانه بالله وقد غفر الله لمن خافه حين أمر أهله بتحريقه وتذرية نصفه في البر ونصفه في البحر مع أنه لم يعمل خيرا قط وقال والله لئن قدر الله علي ليعذبني عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين فأمر الله البر فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع ما فيه وقال ما حملك على ما صنعت قال من خشيتك يارب فغفر له أخرجاه في الصحيحين فاذا كان مع شكه في القدرة والمعاد اذا فعل ذلك غفر له بخوفه من الله علم أن الخوف من الله من أعظم أسباب المغفرة للامور الحقيقية اذا قدر أنها ذنوب

(فصل) قال الرافضي وقال أبو بكر ليتني في ظلة بني ساعدة ضربت بيدي على يد أحد الرجلين فكان هو الامير وكنت الوزير قال وهو يدل على أنه لم يكن صالحا يرتضي لنفسه الامامة والجواب أن هذا ان كان قاله فهو أدل دليل على أن عليا لم يكن هو الامام وذلك أن قائل هذا انما يقوله خوفا من الله أن يضيع حق الولاية وأنه اذا ولى غيره وكان وزيرا له كان أبرأ لذمته فلو كان علي هو الامام لكانت توليته لاحد الرجلين اضاعة للامامة أيضا وكان يكون وزيرا لظالم غيره وكان قد باع آخرته بدنيا غيره وهذا لا يفعله من يخاف الله ويطلب براءة ذمته وهذا كما لو كان الميت قد وصى بدين فاعتقد الوارث أن المستحق لها شخص فارسلها اليه مع رسوله ثم قال ليتني أرسلتها مع من هو أدين منه خوفا أن يكون الرسول الاول مقصرا في الوفاء تفريطا أو خيانة وهنالك شخص حاضر يدعي أنه المستحق للدين دون ذلك الغائب فلو علم الوارث أنه المستحق لكان يعطيه ولا يحتاج الى الارسال به الى ذلك الغائب

(فصل) قال الرافضي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرض موته مرة بعد أخرى مكررا لذلك أنفذوا جيش أسامة لعن الله المتخلف عن جيش أسامة وكان الثلاثة معه ومنع أبو بكر عمر من ذلك والجواب أن هذا من الكذب المتفق على أنه كذب عند كل من يعرف السير ولم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل أبا بكر أو عثمان في جيش أسامة وانما روى ذلك في عمر وكيف يرسل أبا بكر في جيش أسامة وقد استخلفه يصلي بالمسلمين مدة مرضه وكان ابتداء مرضه من يوم الخميس الى الخميس الى يوم الاثنين اثني عشر يوما ولم يقدم في الصلاة بالمسلمين الا أبا بكر بالنقل المتواتر ولم تكن الصلاة التي صلاها أبو بكر بالمسلمين في مرض النبي صلى الله عليه وسلم صلاة ولا صلاتين ولا صلاة يوم ولا يومين حتى يظن ما تدعيه الرافضة من التلبيس وأن عائشة قدمته بغير أمره بل كان يصلي بهم مدة مرضه فان الناس متفقون على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل بهم في مرض موته الا أبو بكر وعلى أنه صلى بهم مدة أيام وأقل ما قيل انه صلى بهم سبع عشرة صلاة صلى بهم صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة وخطب بهم يوم الجمعة هذا مما تواترت به الاحاديث الصحيحة ولم يزل يصلي بهم الى فجر يوم الاثنين صلى بهم صلاة الفجر وكشف النبي صلى الله عليه وسلم الستارة فرآهم يصلون خلف أبي بكر فلما رآه كادوا

والعدم أو نفسه أو حقيقته لا تقتضي الوجود ولا تستلزم العدم فنعني به أن ما تصوره العقل من هذه الحقائق لا يكون موجودا في الخارج بنفسه وليس له في الخارج وجود من نفسه ولا يجب عدمه في الخارج بل يقبل أن تتحقق حقيقته في الخارج فيصير موجودا ويمكن أن لا تتحقق حقيقته في الخارج فلا يكون موجودا وليس في الخارج حقيقة ثابتة أو موجودة تقبل الاثبات والنفي بل المراد أن ما تصورناه في الاذهان هل يتحقق في الاعيان أو لا يتحقق وما تحقق في الاعيان هل تحققه بنفسه أو بغيره فاذا قدر أن المتصورات في الاذهان ليس فيها ما يتحقق بنفسه في الخارج فليس فيها ما هو مبدع بنفسه لغيره في الخارج بطريق الاولى وليس فيها الا ما هو معدوم في الخارج بل ليس فيها الا ما هو ممتنع في الخارج فان الممكن اذا قدر عدم موجود بنفسه يبدعه كان ممتنعا لغيره فاذا قدر أنه ليس له في الخارج الا ما ليس له وجود بنفسه لم يكن في الخارج الا ما هو ممتنع الوجود اما لنفسه واما لغيره ولا يكون عدم شئ من ذلك مفتقرا الى علة توجب عدمه بل هو معدوم بنفسه سواء أمكن وجوده أو امتنع وحينئذ فلا يكون في الخارج الا العدم المستمر واذا قيل بعد هذا هذا الذي لا وجود له من نفسه موجود بهذا الذي لا وجود له من نفسه وهلم جرا كان بمنزلة أن

يفتتنون فى صلاتهم ثم أرخى الستارة وكان ذلك آخر عهدهم به وتوفى يوم الاثنين حين اشتد الضحى قريبا من الزوال وقد قيل انه صلى بهم (١) أكثر من ذلك الجمعة التى قيل فيكون قد صلى بهم مدة مرضه كلها لكن خرج النبى صلى الله عليه وسلم فى صلاة واحدة لما وجد خفة فى نفسه فتقدم وجعل أبا بكر عن يمينه فكان أبو بكر يأتم بالنبى صلى الله عليه وسلم والناس يأتمون بأبى بكر وقد كشف الستارة يوم الاثنين صلاة الفجر وهم يصلون خلف أبى بكر ووجهه صلى الله عليه وسلم كأنه ورقة مصحف فسر بذلك لما رأى اجتماع الناس فى الصلاة خلف أبى بكر ولم يروه بعدها وقد قيل ان آخر صلاة صلاها كانت خلف أبى بكر وقيل صلى خلفه غيرها فكيف يتصور أن يأمره بالخروج فى الغزاة وهو يأمره بالصلاة بالناس وأيضا فانه جهز جيش أسامة قبل أن يمرض فانه أمره على جيش عامتهم المهاجرون منهم عمر بن الخطاب فى آخر عهده صلى الله عليه وسلم وكان ثلاثة آلاف وأمره أن يغير على أهل مؤتة وعلى جانب فلسطين حيث أصيب أبوه وجعفر وابن رواحة فتجهز أسامة بن زيد للغزو وخرج فى ثقله الى الجرف وأقام بها أياما لشكوى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة فقال اغد على بركة الله والنصر والعافية ثم أغر حيث أمرتك أن تغير قال أسامة يارسول الله قد أصبحت ضعيفا وأرجو أن يكون الله قد عافاك فأذن لى فأمكث حتى يشفيك الله فانى ان خرجت وأنت على هذه الحالة خرجت وفى نفسى منك قرحة وأكره أن أسأل عنك الناس فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بأيام فلما جلس أبو بكر للخلافة أنفذ مع ذلك الجيش غير أنه استأذنه فى أن يأذن لعمر بن الخطاب فى الاقامة لانه ذو رأى ناصح للاسلام فأذن له وسار أسامة لوجهه الذى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصاب فى ذلك العدو مصيبة عظيمة وغنم هو وأصحابه وقتل قاتل أبيه وردهم الله سالمين الى المدينة وانما أنفذ جيش أسامة أبو بكر الصديق بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم وقال لا أحل راية عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشار عليه غير واحد أن يرد الجيش خوفا عليهم فانهم خافوا أن يطمع الناس فى الجيش بموت النبى صلى الله عليه وسلم فامتنع أبو بكر من رد الجيش وأمر بانفاذه فلما رآهم الناس يغزون عقب موت النبى صلى الله عليه وسلم كان ذلك مما أيد الله به الدين وشد به قلوب المؤمنين وأذل به الكفار والمنافقين وكان ذلك من كمال معرفة أبى بكر الصديق وايمانه ويقينه وتدبيره ورأيه

(فصل) قال الرافضى وأيضا لم يول النبى صلى الله عليه وسلم أبا بكر البتة عملا فى وقته بل ولى عليه عمرو بن العاص تارة وأسامة أخرى ولما أنفذه بسورة براءة رده بعد ثلاثة أيام بوحى من الله وكيف يرضى العاقل امامة من لا يرتضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بوحى من الله لاداء عشر آيات من براءة والجواب أن هذا من أبين الكذب فانه من المعلوم المتواتر عند أهل التفسير والمغازى والسير والحديث والفقه وغيرهم أن النبى صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر على الحج عام تسع وهو أول حج كان فى الاسلام من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن قبله حج فى الاسلام الا الحجة التى أقامها عتاب بن أسيد بن أبى العاص بن أمية من مكة فان مكة فتحت سنة ثمان وأقام الحج ذلك العام عتاب بن أسيد الذى استعمله النبى صلى الله عليه وسلم على أهل مكة ثم أمر أبا بكر سنة تسع للحج بعد رجوع النبى صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك وفيها أمر أبا بكر بالمناداة فى الموسم أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ولم يؤمر النبى صلى الله عليه وسلم غير أبى بكر على مثل هذه الولاية فولاية أبى بكر كانت من خصائصه فان النبى صلى الله عليه

وسلم

يقال هذا المعدوم موجود بهذا المعدوم وهلم جرا بل بمنزلة أن يقال هذا الممتنع موجود بهذا الممتنع فيكون هذا تناقضا حيث جعلت المعدوم موجودا بمعدوم وسلسلت ذلك فجمعت بين تسلسل المعدومات وبين جعل كل واحد منها هو الذى أوجد المعدوم الآخر (الوجه الرابع) أن يقال الممكن لا يتحقق وجوده بمجرد ممكن آخر فان ذلك الممكن الآخر لا يترجح وجوده على عدمه الا بغيره واذا كان الممكن الذى قدر أنه الفاعل المؤثر المرجح لم يترجح وجوده على عدمه بل يقبل الوجود والعدم فالممكن الذى قدر أنه الاثر المفعول المصنوع المرجح أولى أن لا يترجح وجوده على عدمه بل هو قابل للوجود والعدم بل الممكن لا يكون موجودا الا عند ما يجب به وجوده فانه مادام مترددا بين امكان الوجود والعدم لا يوجد فاذا حصل ما به يجب وجوده وجد واذا كان كذلك فنفس الممكن لا يجب به ممكن بل لا يجب الممكن الا بواجب والواجب اما بنفسه واما بغيره والواجب بغيره هو الممكن من نفسه الذى لا يوجد الا بما يجب وجوده وحينئذ فيمتنع تسلسل الممكنات بحيث يكون هذا الممكن هو الذى وجب به الآخر بل انما

(١) قوله أكثر من ذلك الجمعة التى قيل كذا فى الاصل وفى العبارة تحريف يحتاج لتحرير كتبه مصححه

وسلم لم يؤمر على الحج أحدا كتأميره أبي بكر ولم يستخلف على الصلاة أحدا كاستخلاف أبي بكر وكان علي من رعيته في هذه الحجة فانه لحقه فقال أميرا أم مأمور فقال علي بل مأمور وكان علي يصلي خلف أبي بكر مع سائر المسلمين في هذه الولاية ويأتمر لامره كما يأتمر له سائر من معه ونادى علي مع الناس في هذه الحجة بأمر أبي بكر وأما ولاية غير أبي بكر فكانت مما يشاركه فيها غيره كولاية علي وغيره فلم يكن لعلي ولاية الا ولغيره مثلها بخلاف ولاية أبي بكر فانها من خصائصه ولم يول النبي صلى الله عليه وسلم على أبي بكر لا أسامة بن زيد ولا عمرو بن العاص فأما تأمير أسامة عليه فهو من الكذب المتفق على كذبه وأما قصة عمرو بن العاص فان النبي صلى الله عليه وسلم كان أرسل عمرا في سرية وهي غزوة ذات السلاسل وكانت الى بني عذرة وهم أخوال عمرو فأمر عمرا ليكون ذلك سببا لاسلامهم للقرابة التي له منهم ثم أردفه بأبي عبيدة ومعه أبو بكر وعمر وغيرهما من المهاجرين وقال تطاوعا ولا تختلفا فلما لحق عمرا قال أصلي بأصحابي وتصلي بأصحابك قال بل أنا أصلي بكم فانما أنت مدد لي فقال له أبو عبيدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني أن أطاوعك فان عصيتني أطعتك قال فاني أعصيك فأراد عمرو أن ينازعه في ذلك فأشار عليه أبو بكر لا تفعل ورأى أبو بكر أن ذلك أصلح للامر فكانوا يصلون خلف عمرو مع علم كل واحد أن أبا بكر وعمر وأبا عبيدة أفضل من عمرو وكان ذلك من فضلهم وصلاحهم لان عمرا كانت امارته قد تقدمت لاجل ما في ذلك من تأليف قومه الذين أرسل اليهم لكونهم أقاربه ويجوز تولية المفضول لمصلحة راجحة كما أمر أسامة بن زيد ليأخذ بثأر أبيه زيد بن حارثة لما قتل في غزوة مؤتة فكيف والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤمر على أبي بكر أحدا في شيء من الامور بل قد علم بالنقل العام المتواتر أنه لم يكن أحد عنده أقرب اليه ولا أخص به ولا أكثر اجتماعا به ليلا ونهارا سرا وعلانية من أبي بكر ولا كان أحد من الصحابة يتكلم بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم قبله فيأمر وينهى ويخطب ويفتي ويقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك راضيا بما يفعل ولم يكن ذلك تقدما بين يديه بل باذن منه قد علمه وكان ذلك معونة النبي صلى الله عليه وسلم وتبليغا عنه وتنفيذا لامره لانه كان أعلمهم بالرسول وأحبهم الى الرسول وأتبعهم له ﴿ وأما قول الرافضي انه لما أنفذه ببراءة رده بعد ثلاثة أيام فهذا من الكذب المعلوم أنه كذب فان النبي صلى الله عليه وسلم لما أمر أبا بكر على الحج ذهب كما أمره وأقام الحج في ذلك العام عام تسع للناس ولم يرجع الى المدينة حتى قضى الحج وأنفذ فيه ما أمره به النبي صلى الله عليه وسلم فان المشركين كانوا يحجون البيت وكانوا يطوفون بالبيت عراة وكان بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين عهود مطلقة فبعث أبا بكر وأمره أن ينادي أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان فنادى بذلك من أمره أبو بكر بالنداء ذلك العام وكان علي بن أبي طالب من جملة من نادى بذلك في الموسم بأمر أبي بكر ولكن لما خرج أبو بكر أردفه النبي صلى الله عليه وسلم بعلي بن أبي طالب لينبذ الى المشركين العهود قالوا وكان من عادة العرب أن لا يعقد العهود ولا يفسخها الا المطاع أو رجل من أهل بيته فبعث عليا لاجل فسخ العهود التي كانت مع المشركين خاصة لم يبعثه لشيء آخر ولهذا كان علي يصلي خلف أبي بكر ويدفع بدفعه في الحج كسائر رعية أبي بكر الذين كانوا معه في الموسم وكان هذا بعد غزوة تبوك واستخلافه له فيها على من تركه بالمدينة وقوله له أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى ثم بعد هذا أمر أبا بكر على الموسم وأردفه بعلي مأمورا عليه لابي بكر الصديق رضي الله عنه وكان هذا مما دل على أن عليا لم يكن خليفة له الا مدة مغيبه عن المدينة فقط ثم أمر أبا بكر عليه عام تسع ثم انه بعد هذا بعث عليا وأبا موسى الاشعري ومعاذا الى اليمن فرجع علي

يجب الآخر بما هو واجب وما كان ممكنا باقيا على الامكان لم يكن واجبا لا بنفسه ولا بغيره فاذا قدر تسلسل الممكنات القابلة للوجود والعدم من غير أن يكون فيها موجود بنفسه كانت باقية على طبيعة الامكان ليس فيها واجب فلا يكون فيها ما يجب به شيء من الممكنات بطريق الاولى فلا يوجد شيء من الممكنات وقد وجدت الممكنات هذا خلف وانما لزم هذا لما قدرنا ممكنات توجد بممكنات ليس لها من نفسها وجود من غير أن يكون هناك واجب بنفسه ﴿ واعلم أن الناس قد تنازعوا في الممكنات هل يفتقر وجودها الى ما به يجب وجودها بحيث تكون اما واجبة الوجود معه واما ممتنعة العدم أو قد يحصل ما تكون معه بالوجود أولى مع امكان العدم وتكون موجودة لمرجح الوجود مع امكان العدم فالاول قول الجمهور والثاني قول من يقول ذلك من المعتزلة ونحوهم وكثير من الناس يتناقض في هذا الاصل فاذا بنينا على القول الصحيح فلا كلام وان أردنا أن نذكر ما يعم القولين قلنا الوجه الخامس أن الممكن لا يتحقق وجوده بمجرد ممكن آخر لم يتحقق وجوده بل لا يتحقق وجوده الا بما يحقق وجوده وحينئذ فاذا قدرنا الجميع ممكنات ليس فيها ما تحقق وجوده لم يحصل شرط وجود شيء من الممكنات فلا يوجد شيء منها لان

وأبو موسى اليه وهو بمكة في حجة الوداع وكل منهما قد أهل باهلال النبي صلى الله عليه وسلم فأما معاذ فلم يرجع الا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه

(فصل) قال الرافضي وقطع (١) يد السارق ولم يعلم أن القطع لليد اليمنى والجواب أن قول القائل ان أبا بكر يجهل هذا من أظهر الكذب ولو قدر أن أبا بكر كان يجيز ذلك لكان قولا سائغا لان القرآن ليس في ظاهره ما يعين اليمين لكن تعين اليمين في قراءة ابن مسعود فاقطعوا أيمانهما وبذلك مضت السنة ولكن أين النقل بذلك عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قطع اليسرى وأين الاسناد الثابت بذلك وهذه كتب أهل العلم بالآثار موجودة ليس فيها ذلك ولا نقل أهل العلم بالاختلاف ذلك قولا مع تعظيمهم لابي بكر رضي الله عنه

(فصل) قال الرافضي وأحرق الفجاءة السلمي بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاحراق بالنار والجواب أن الاحراق بالنار عن علي أشهر وأظهر منه عن أبي بكر وأنه قد ثبت في الصحيح أن عليا أتى بقوم زنادقة من غلاة الشيعة فحرقهم بالنار فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم بالنار لنهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يعذب بعذاب الله ولضربت أعناقهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فبلغ ذلك عليا فقال ويح ابن أم الفضل ما أسقطه على الهنات فعلي حرق جماعة بالنار فان كان ما فعله أبو بكر منكرا ففعل علي أنكر منه وان كان فعل علي مما لا ينكر مثله على الائمة فأبو بكر أولى أن لا ينكر عليه

(فصل) قال الرافضي وخفي عليه أكثر أحكام الشريعة ولم يعرف حكم الكلالة وقال أقول فيها برأيي فان يكن صوابا فمن الله وان يك خطأ فمني ومن الشيطان وقضى في الجد بسبعين قضية وهو يدل على قصوره في العلم والجواب أن هذا من أعظم البهتان وكيف يخفى عليه أكثر أحكام الشريعة ولم يكن بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم من يقضي ويفتي الا هو ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مشاورة لاحد من أصحابه منه له ولعمر ولم يكن أحد أعظم اختصاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم منه ثم عمر وقد ذكر غير واحد مثل منصور بن عبد الجبار السمعاني وغيره اجماع أهل العلم على أن الصديق أعلم الامة وهذا بين فان الامة لم تختلف في ولايته في مسألة الا فصلها هو بعلم يبينه لهم وحجة يذكرها لهم من الكتاب والسنة كما بين لهم موت النبي صلى الله عليه وسلم وتثبيتهم على الايمان وقراءته عليهم الآية ثم بين لهم موضع دفنه وبين لهم قتال مانعي الزكاة لما استراب فيه عمر وبين لهم أن الخلافة في قريش في سقيفة بني ساعدة لما ظن من ظن أنها تكون في غير قريش وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على أول حجة حجت من مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وعلم المناسك أدق ما في العبادات ولولا سعة علمه بها لم يستعمله وكذلك الصلاة استخلفه فيها ولولا علمه بها لم يستخلفه ولم يستخلف غيره لا في حج ولا في صلاة وكتاب الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذه أنس من أبي بكر وهو أصح ما روى فيها وعليه اعتمد الفقهاء وفي الجملة لا يعرف لابي بكر مسألة من الشريعة غلط فيها وقد عرف لغيره مسائل كثيرة كما بسط في موضعه وقد تنازعت الصحابة بعده في مسائل مثل الجد والاخوة ومثل العمريتين ومثل العول وغير ذلك من مسائل الفرائض وتنازعوا في مسألة الحرام والطلاق الثلاث بكلمة والخلية والبرية والبتة وغير ذلك من مسائل الطلاق وكذلك تنازعوا في مسائل صارت مسائل نزاع بين الامة الى اليوم وكان تنازعهم في خلافة عمر نزاع اجتهاد محض كل منهم يقر صاحبه على اجتهاده كتنازع الفقهاء أهل العلم والدين وأما في خلافة عثمان فقوي النزاع في بعض الامور حتى صار يحصل كلام غليظ من بعضهم لبعض ولكن لم يقاتل

كل ممكن اذا أخذته مفتقرا الى فاعل يوجده فهو في هذه الحال لم يتحقق وجوده بعده فانه ما دام مفتقرا الى أن يصير موجودا فليس بموجود فان كونه موجودا ينافي كونه مفتقرا الى أن يصير موجودا فلا يكون فيها موجود فلا يكون فيها ما يحصل به شرط وجود الممكن فضلا عن أن يكون فيها ما يكون مبدعا للممكن أو فاعلا له فلا يوجد ممكن وقد وجدت الممكنات فتسلسل الممكنات بكون كل منها مؤثرا في الآخر ممتنع وهو المطلوب واعلم أن تسلسل المؤثرات لما كان ممتنعا ظاهر الامتناع في فطر جميع العقلاء لم يكن متقدمو النظار يطيلون في تقريره لكن المتأخرون أخذوا يقررونه وكان من أسباب ذلك اشتباه التسلسل في الآثار التي هي الافعال بالتسلسل في المؤثرين الذين هم الفاعلون فان جهم بن صفوان وأبا الهذيل العلاف ومن اتبعهما من أهل الكلام المحدث الذي ذمه السلف والائمة وسلكه من سلكه من المعتزلة والكلابية والكرامية وغيرهم اعتقدوا بطلان هذا كله وعن هذا امتنعوا أن يقولوا ان الرب لم يزل متكلما اذا شاء ثم اختلفوا أهل كلامه مخلوق أو حادث النوع أو قديم العين وهو معنى أو قديم العين وهو حروف أو حروف وأصوات مقترن بعضها ببعض أزلا وأبدا على الاقوال

(١) قوله يد السارق كذا في الاصل غير مقيد باليسرى والمقام محتاج اليه كتبه مصححه

بعضهم بعضا بيد ولا بسيف ولا غيره وأما فى خلافة على فتغلظ النزاع حتى تقاتلوا بالسيوف وأما فى خلافة أبى بكر فلم يعلم أنه استقر بينهم نزاع فى مسئلة واحدة من مسائل الدين وذلك لكمال علم الصديق وعدله ومعرفته بالادلة التى تزيل النزاع فلم يكن يقع بينهم نزاع الا أظهر الصديق من الحجة التى تفصل النزاع ما يزول معه النزاع وكان عامة الحجج الفاصلة للنزاع يأتى بها الصديق ابتداء وقليل من ذلك يقوله عمر أو غيره فيقرّه أبو بكر الصديق وهذا مما يدل على أن الصديق ورعيته أفضل من عمر ورعيته وعثمان ورعيته وعلى ورعيته فان أبا بكر ورعيته أفضل الائمة والامة بعد النبى صلى الله عليه وسلم ثم الاقوال التى خولف فيها الصديق بعد موته قوله فيها أرجح من قول من خالفه بعد موته وطرد ذلك الجد والاخوة فان قول الصديق وجمهور الصحابة وأكابرهم أنه يسقط الاخوة وهو قول طوائف من العلماء وهو مذهب أبى حنيفة وطائفة من أصحاب الشافعى وأحمد كابى العباس بن سريج من الشافعية وأبى حفص البرمكى من الحنابلة ويذكر ذلك رواية عن أحمد والذين قالوا بتوريث الاخوة مع الجد كعلى وزيد وابن مسعود اختلفوا اختلافا معروفا وكل منهم قال قولا خالفه فيه الآخر وانفرد بقوله عن سائر الصحابة وقد بسطنا الكلام على ذلك فى غير هذا الموضع فى مصنف مفرد وبينا أن قول الصديق وجمهور الصحابة هو الصواب وهو القول الراجح الذى تدل عليه الادلة الشرعية من وجوه كثيرة ليس هذا موضع بسطها وكذلك ما كان عليه الامر فى زمن صدّيق الامة رضى الله عنه من جواز فسخ الحج الى العمرة بالتمتع وان من طلق ثلاثا بكلمة واحدة لا يلزمه الا طلقة واحدة هو الراجح دون من يحرم الفسخ ويلزم بالثلاث فان الكتاب والسنة انما يدل على ما كان عليه الامر فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وخلافة أبى بكر دون القول المخالف لذلك ومما يدل على كمال حال الصديق وأنه أفضل من كل من ولى الامة بل وممن ولى غيرها من الامم بعد الانبياء أنه من المعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الاولين والآخرين وأفضل من سائر الخلق من جميع العالمين وقد ثبت عنه فى الصحيحين أنه قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء كلما هلك نبى خلفه نبى وانه لا نبى بعدى وسيكون خلفاء ويكثرون قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال أوفوا ببيعة الاول فالاول ومن المعلوم أن من تولى بعد الفاضل اذا كان فيه نقص كثير عن سياسة الاول ظهر ذلك النقص ظهورا بينا وهذا معلوم من حال الولاة اذا تولى ملك بعد ملك أو قاض بعد قاض أو شيخ بعد شيخ أو غير ذلك فان الثانى اذا كان ناقص الولاية نقصا بينا ظهر ذلك فيه وتغيرت الامور التى كان الاول قد نظمها وألفها ثم الصديق تولى بعد أكمل الخلق سياسة فلم يظهر فى الاسلام نقص بوجه من الوجوه بل قاتل المرتدين حتى عاد الامر الى ما كان عليه وأدخل الناس فى الباب الذى خرجوا منه ثم شرع فى قتال الكفار من أهل الكتاب وعلم الامة ما خفى عليهم وقوّاهم لما ضعفوا وشجعهم لما جبنوا وسار فيهم سيرة توجب صلاح دينهم ودنياهم فاصلح الله بسببه الامة فى علمهم وقدرتهم ودينهم وكان ذلك مما حفظ الله به على الامة دينها وهذا مما يحقق أنه أحق الناس بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم ۞ وأما قول الرافضى لم يعرف حكم الكلالة حتى قال فيها برأيه فالجواب أن هذا من أعظم علمه فان هذا الرأى الذى رآه فى الكلالة قد اتفق عليه جماهير العلماء بعده فانهم أخذوا فى الكلالة بقول أبى بكر وهو من لا ولد له ولا والد والقول بالرأى هو معروف عن سائر الصحابة كابى بكر وعمر وعثمان وعلى وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل لكن الرأى الموافق للحق هو الذى يكون لصاحبه أجران كرأى الصديق فان هذا خير من الرأى الذى غاية صاحبه أن يكون له أجر واحد وقد قال قيس بن عباد لعلى أرأيت مسيرك

المعروفة فى هذا الموضع ثم ان جهما وأبا الهذيل العلاف منعا ذلك فى الماضى والمستقبل ثم ان جهما كان أشد تعطيلا فقال بفناء الجنة والنار وأما أبو الهذيل فقال بفناء حركات الجنة وجعلوا الرب تعالى فيما لا يزال لا يمكن أن يتكلم ولا يفعل كما قالوا لم يزل وهو لا يمكنه أن يتكلم وأن يفعل ثم صار الكلام والفعل ممكنا بغير حدوث شئ يقتضى امكانه وأما أكثر أتباعهما ففرقوا بين الماضى والمستقبل كما ذكر فى غير هذا الموضع والمقصود هنا أنه لما جعل من جعل التسلسل نوعا واحدا كما جعل من جعل الدور نوعا واحدا حصلت شبهة فصار بعض المتأخرين كالآمدى والابهرى يوردون أسولة على تسلسل المؤثرات ويقولون انه لا جواب عنها فلذلك احتيج الى بسط الكلام فى ذلك

(فصل) وما سلكه هؤلاء المتأخرون فى ابطال الدور والتسلسل فى العلل والمعلولات دون الآثار فهو طريق صحيح أيضا وان كان منهم من يورد على ذلك شكوكا يعجز بعضهم عن حلها كما قد بسط فى غير هذا الموضع لكنه طريق طويل مشق لا حاجة اليه ولهذا لم يسلكه أحد من النظار المتقدمين من أهل الكلام المحدث فضلا عن السلف والائمة فشيوخ المعتزلة والاشعرية والكرامية وغيرهم من أصناف أهل الكلام أثبتوا الصانع بطريق

هذا أالعهد عهده اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم أم رأى رأيته فقال بل رأى رأيته رواه أبو داود وغيره فاذا كان مثل هذا الرأى الذى حصل به من سفك الدماء ما حصل لا يمنع صاحبه أن يكون اماما فكيف بذلك الرأى الذى اتفق جماهير العلماء على حسنه وأما ما ذكره من قضائه فى الجد بسبعين قضية فهذا كذب وليس هو قول أبى بكر ولا نقل هذا عن أبى بكر بل نقل هذا عن أبى بكر يدل على غاية جهل هؤلاء الروافض وكذبهم ولكن نقل بعض الناس عن عمر أنه قضى فى الجد بسبعين قضية ومع هذا هو باطل عن عمر فانه لم يمت فى خلافته سبعون جدا كل منهم كان لابن ابنه اخوة وكانت تلك الوقائع تحتمل سبعين قولا مختلفة بل هذا الاختلاف لا يحتمله كل جد فى العالم فعلم أن هذا كذب وأما مذهب أبى بكر فى الجد فانه جعله أبا وهو قول بضعة عشر من الصحابة وهو مذهب كثير من الفقهاء كما تقدم وهو أظهر القولين فى الدليل ولهذا يقال لا يعرف لابى بكر خطأ فى الفتيا بخلاف غيره من الصحابة فان قوله فى الجد أظهر القولين والذين ورثوا الاخوة مع الجد وهم على و زيد وابن مسعود وعمر فى احدى الروايتين عنه تفرقوا فى ذلك وجمهور الفقهاء على قول زيد وهو قول مالك والشافعى وأحمد فالفقهاء فى الجد إما على قول أبى بكر واما على قول زيد الذى أمضاه عمر ولم يذهب أحد من أئمة الفتيا الى قول على فى الجد وذلك مما يبين أن الحق لا يخرج عن أبى بكر وعمر فان زيدا قاضى عمر مع أن قول أبى بكر أرجح من قول زيد وعمر كان متوقفا فى الجد وقال ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهن لنا الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا وذلك لان الله تعالى سمى الجد أبا فى غير موضع من كتابه كما قال تعالى أخرج أبويكم من الجنة وقوله ملة أبيكم ابراهيم وقد قال يابنى اسرائيل يابنى آدم فى غير موضع واذا كان ابن الابن ابنا كان أبو الاب أبا ولان الجد يقوم مقام الاب فى غير مورد النزاع فانه يسقط ولد الام كالاب و يقدم على جميع العصبات سوى البنين كالاب ويأخذ مع الولد السدس كالاب ويجمع له بين الفرض والتعصيب مع البنات كالاب وأما فى العمريتين زوج وأبوين أو زوجة وأبوين فان الام تأخذ ثلث الباقى والباقى للاب ولو كان معها جد لاخذت الثلث كله عند جمهور الصحابة والعلماء الا ابن مسعود لان الام أقرب من الجد وانما الجدة نظير الجد والام تأخذ مع الاب الثلث والجدة لا تأخذ مع الجد الا السدس وهذا مما يقوى به الجد ولان الاخوة مع الجد الادنى كالاعمام مع الجد الاعلى وقد اتفق المسلمون على ان الجد الاعلى يقدم على الاعمام فكذلك الجد الادنى يقدم على الاخوة لان نسبة الاخوة الى الجد الادنى كنسبة الاعمام الى الجد الاعلى ولان الاخوة لو كانوا لكونهم بنى الاب يشاركون الجد لكان بنو الاخوة كذلك كما يقوم بنو البنين مقام آبائهم ولما كان بنو الاخوة لا يشاركون الجد كان آباؤهم الاخوة كذلك وعكسه البنون لما كان الجد يفرض له مع البنين فرض له مع بنى البنين وأما الحجة التى تروى عن على و زيد فى أن الاخوة يشاركون الجد حيث شبهوا ذلك بأصل شجرة خرج منها فرع خرج منه غصنان فأحد الغصنين أقرب الى الآخر منه الى الاصل و بنهر خرج منه نهر آخر ومنه جدولان فأحدهما الى الآخر أقرب من الجدول الى النهر الاول فضمون هذه الحجة أن الاخوة أقرب الى الميت من الجد ومن تدبر أصول الشريعة علم أن حجة أبى بكر وجمهور الصحابة لا تعارضها هذه الحجة فان هذه لو كانت صحيحة لكان بنو الاخ أولى من الجد ولكان العم أولى من جد الاب فان نسبة الاخوة من الاب الى الجد أبى الاب كنسبة الاعمام بنى الجد الى الجد الاعلى جد الاب فلما أجمع المسلمون على ان الجد الاعلى أولى من الاعمام كان الجد الادنى أولى من الاخوة وهذه حجة مستقلة تقتضى ترجيح الجد على الاخوة وأيضا فالقائلون بمشاركة الاخوة للجد لهم أقوال

متعارضة

الحدوث والامكان وما يتعلق بذلك من غير احتياج الى بناء ذلك على ابطال الدور والتسلسل كما هو الموجود فى كتبهم فلا يوجد بناء اثبات الصانع على قطع الدور والتسلسل فى العلل والمعلولات دون الآثار فى كلام مثل أبى على الجبائى وأبى هاشم وعبد الجبار بن أحمد وأبى الحسين البصرى وغيرهم ولا فى كلام مثل أبى الحسن الاشعرى والقاضى أبى بكر وأبى بكر بن فورك وأبى اسحق الاسفراينى وأبى المعالى الجوينى وأمثالهم ولا فى كلام محمد بن كرام ومحمد بن الهيصم وأمثالهما ولا فى كتب من يوافق المتكلمين فى كثير من طرقهم مثل كلام أبى الحسن التميمى والقاضى أبى يعلى وأبى الوفاء بن عقيل وأبى الحسن بن الزاغونى وأمثالهم وكذلك غير هؤلاء من أصحاب مالك والشافعى وأحمد وفى كلام متكلمى الشيعة كالموسوى والطوسى وأمثالهما لا أعلم أحدا من متكلمى طوائف المسلمين جعل اثبات الصانع موقوفا على ابطال الدور والتسلسل فى العلل والمعلولات دون الآثار وان كان هؤلاء ينفون ما يبطلونه من الدور والتسلسل فالمقصود أنهم لم يجعلوا اثبات الصانع متوقفا عليه بل من يذكر منهم ابطال التسلسل يذكره فى مسائل الصفات والافعال فان هذا فيه نزاع مشهور

متعارضة متناقضة لادليل على شئ منها كما يعرف ذلك من يعرف الفرائض فعلم أن قول أبى بكر فى الجد أصح الاقوال كما أن قوله دائما أصح الاقوال

(فصـــل) قال الرافضى فأى نسبة له بمن قال سلونى قبل أن تفقدونى سلونى عن طرق السماء فانى أعرف بها من طرق الارض قال أبو البخترى رأيت عليا صعد المنبر بالكوفة وعليه مدرعة كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم متقلدا بسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معتما بعمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى يده خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد على المنبر فكشف عن بطنه فقال سلونى من قبل أن تفقدونى فانما بين الجوانح منى علم جم هذا سفط العلم هذا لعاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ما زقنى رسول الله صلى الله عليه وسلم زقا من غير وحى أوحى الى فوالله لو (١) بيتت لى وسادة فجلست عليها لافتيت أهل التوراة بتوراتهم وأهل الانجيل بانجيلهم حتى ينطق الله التوراة والانجيل فتقول صدق على قد أفتاكم بما أنزل الله فى وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون والجواب أما قول على سلونى فانما كان يخاطب بهذا أهل الكوفة ليعلمهم العلم والدين فان غالبهم كانوا جهالا لم يدركوا النبى صلى الله عليه وسلم وأما أبو بكر فكان الذين حول منبره هم أكابر أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم الذين تعلموا من رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم والدين فكانت رعية أبى بكر أعلم الامة وأدينها وأما الذين كان على يخاطبهم فهم من جملة عوام الناس التابعين وكان كثير منهم من شرار التابعين ولهذا كان على رضى الله عنه يذمهم و يدعو عليهم وكان التابعون بمكة والمدينة والشام والبصرة خيرا منهم وقد جمع الناس الاقضية والفتاوى المنقولة عن أبى بكر وعمر وعثمان وعلى فوجدوا أصوبها وأدلها على علم صاحبها أمور أبى بكر ثم عمر ولهذا كان ما وجد من الامور التى وجد نص يخالفها عن عمر أقل مما وجد عن على وأما أبو بكر فلا يكاد يوجد نص يخالفه وكان هو الذى يفصل الامور المشتبهة عليهم ولم يكن يعرف منهم اختلاف على عهده وعامة ما تنازعوا فيه من الاحكام كان بعد أبى بكر والحديث المذكور عن على كذب ظاهر لا تجوز نسبة مثله الى على فان عليا أعلم بالله و بدين الله من أن يحكم بالتوراة والانجيل اذ كان المسلمون متفقين على أنه لا يجوز لمسلم أن يحكم بين أحد الا بما أنزل الله فى القرآن واذا تحاكم اليهود والنصارى الى المسلمين لم يجز لهم أن يحكموا بينهم الا بما أنزل الله فى القرآن كما قال تعالى يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك الى قوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيأ وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين الى قوله فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم جميعا الى قوله وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك فان تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وان كثيرا من الناس لفاسقون واذا كان من المعلوم بالكتاب والسنة والاجماع أن الحاكم بين اليهود والنصارى لا يجوز أن يحكم بينهم الا بما أنزل الله على محمد سواء وافق ما بأيديهم من التوراة والانجيل أو لم يوافقه كان من نسب عليا الى أن يحكم بالتوراة والانجيل بين اليهود والنصارى أو يفتيهم بذلك و يمدحه بذلك إما أن يكون من أجهل الناس بالدين و بما يمدح به صاحبه وإما أن يكون

فيذكرون ابطال التسلسل مطلقا فى العلل والآثار لابطال حوادث لا أول لها بدليل التطبيق ونحوه وأما التسلسل فى الفاعلين والعلل الفاعلة والعلل الغائية دون الآثار فانهم مع اتفاقهم على بطلانه لا يحتاجون اليه فى اثبات الصانع وأما التسلسل فى الآثار والشروط فهذا احتاج اليه من احتاج من نفاة ما يقوم به من المقدورات والمرادات كالكلابية وأكثر المعتزلة والكرامية ومن وافق هؤلاء ومن أقدم من رأيته ذكر نفى التسلسل فى اثبات واجب الوجود فى المؤثرات خاصة دون الآثار ابن سينا وهو بناه على نفى التسلسل فى العلل فقط ثم اتبعه من سلك طريقته كالسهروردى المقتول وأمثاله وكذلك الرازى والطوسى وغيرهما لكن هؤلاء زادوا عليه احتياج الطريقة الى نفى الدور أيضا والدور القبلى مما اتفق العقلاء على نفيه ولوضوح انتفائه لم يحتج المتقدمون والجمهور الى ذكر ذلك لان المستدل بدليل ليس عليه أن يذكر كل ما قد يخطر بقلوب الجهال من الاحتمالات و ينفيه فان هذا لا نهاية له وانما عليه أن ينفى من الاحتمالات ما ينقدح ولا ريب أن انقداح الاحتمالات يختلف باختلاف الاحوال ولعل هذا هو السبب فى أن بعض الناس يذكر فى الادلة من الاحتمالات التى ينفيها

(١) قوله بيتت كذا فى الاصل والمعروف وضعت فحرر كتبه مصححه

زنديقاً ملحداً أراد القدح في علي بمثل هذا الكلام الذي يستحق صاحبه الذم والعقاب دون المدح والثواب

(فصل) قال الرافضي وروى البيهقي باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من أراد أن ينظر الى آدم في علمه والى نوح في تقواه والى ابراهيم في حلمه والى موسى في هيبته والى عيسى في عبادته فلينظر الى علي بن أبي طالب فأثبت له ما تفرق فيهم والجواب أن يقال أولاً أين اسناد هذا الحديث والبيهقي يروي في الفضائل أحاديث كثيرة ضعيفة بل موضوعة كما جرت عادة أمثاله من أهل الحديث ويقال ثانيا هذا الحديث كذب موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا ريب عند أهل العلم بالحديث ولهذا لا يذكره أهل العلم بالحديث وان كانوا حراصا على جمع فضائل علي كالنسائي فانه قصد أن يجمع فضائل علي في كتاب سماه الخصائص والترمذي قد ذكر أحاديث متعددة في فضائله ومنها ما هو ضعيف بل موضوع ومع هذا لم يذكروا هذا ونحوه

(فصل) قال الرافضي قال أبو عمر الزاهد قال أبو العباس لا نعلم أحدا قال بعد نبيه سلوني من شيث الى محمد الاعلى فسأله الأكابر أبو بكر وعمر وأشباههما حتى انقطع السؤال ثم قال بعد هذا يا كميل بن زياد ان ههنا لعلما جما لو أصبت له حملة الجواب أن هذا النقل ان صح عن ثعلب فثعلب لم يذكر له اسنادا حتى يحتج به وليس ثعلب من أئمة الحديث الذين يعرفون صحيحه من سقيمه حتى يقال قد صح عنده كما اذا قال ذلك أحمد أو يحيى بن معين أو البخاري ونحوهم بل من هو أعلم من ثعلب من الفقهاء يذكرون أحاديث كثيرة لا أصل لها فكيف ثعلب وهو قد سمع هذا من بعض الناس الذين لا يذكرون ما يقولون عن أحد وعلي رضي الله عنه لم يكن يقول هذا بالمدينة لا في خلافة أبي بكر ولا عمر ولا عثمان وانما كان يقول هذا في خلافته في الكوفة ليعلم أولئك الذين لم يكونوا يعلمون ما ينبغي لهم علمه وكان هذا التقصير هم في طلب العلم وكان علي رضي الله عنه يأمرهم بطلب العلم والسؤال وحديث كميل بن زياد يدل على هذا فان كميلا من التابعين لم يصحبه الا بالكوفة فدل على أنه كان يرى تقصيرا من أولئك عن كونهم حملة للعلم ولم يكن يقول هذا في المهاجرين والانصار بل كان عظيم الثناء عليهم وأما أبو بكر فلم يسأل عليا قط عن شئ وأما عمر فكان يشاور الصحابة عثمان وعليا وعبد الرحمن وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم فكان علي من أهل الشورى كعثمان وابن مسعود وغيرهما ولم يكن أبو بكر ولا عمر ولا غيرهما من أكابر الصحابة يخصان عليا بسؤال والمعروف أن عليا أخذ العلم عن أبي بكر كما في السنن عن علي قال كنت اذا سمعت عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا نفعني الله به ما شاء أن ينفعني واذا حدثني غيره حديثا استحلفته فاذا حلف لي صدقته وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد مؤمن يذنب ذنبا فيحسن الطهور ثم يقوم فيصلي ثم يستغفر الله الا غفر الله له

(فصل) قال الرافضي وأهمل حدود الله فلم يقتص من خالد بن الوليد ولا حده حيث قتل مالك بن نويرة وكان مسلما وتزوج امرأته ليلة قتله وضاجعها وأشار عليه عمر بقتله فلم يقتله والجواب أن يقال أولا ان كان ترك قتل قاتل المعصوم مما ينكر على الائمة كان هذا من أعظم حجة شيعة عثمان على علي فان عثمان خير من ملء الارض من مثل مالك بن نويرة وهو خليفة المسلمين وقد قتل مظلوما شهيدا بلا تأويل مسوغ لقتله وعلي لم يقتل قتلته وكان هذا من أعظم ما امتنعت به شيعة عثمان عن مبايعة علي فان كان علي له عذر شرعي في ترك قتل قتلة عثمان

ما لا يحتاج غيره الى ذلك ولكن هذا لا ضابط له كما أن الاسولة والمعارضات الفاسدة التي يمكن أن يوردها بعض الناس على الادلة لا نهاية لها فان هذا من باب الخواطر الفاسدة وهذا لا يحصيه أحد الا الله تعالى واذا وقع مثل ذلك لناظر أو مناظر فان الله ييسر من الهدى ما يبين له فساد ذلك فان هدايته لخلقه وارشاده لهم هو بحسب حاجتهم الى ذلك وبحسب قبولهم الهدى وطلبهم له قصدا وعملا ولهذا لما شرح الرازي طريقة ابن سينا في اثبات واجب الوجود قال انه لم يذكر فيها ابطال الدور وذكر ما ذكره في ابطال الدور ثم قال والانصاف أن الدور معلوم البطلان بالضرورة ولعل ابن سينا انما تركه لذلك والطريقة التي سلكها ابن سينا في اثبات واجب الوجود ليس هي طريقة أئمة الفلاسفة القدماء كارسطو وأمثاله وهي عند التحقيق لا تفيد الا اثبات مجرد وجود واجب وأما كونه مغايرا للافلاك فهو مبني على نفي الصفات وهو توحيدهم الفاسد الذي قد بينا فساده في غير هذا الموضع (١) من سلك هذه الطريقة قد يفضي به الامر الى انكار وجود واجب مغاير لوجود الممكنات كما يقوله أهل الوحدة القائلون بوحدة الوجود من متأخري متصوفة هؤلاء الفلاسفة

(١) بياض بالاصل

فعذر أبي بكر في ترك قتل قاتل مالك بن نويرة أقوى وان لم يكن لابي بكر عذر في ذلك فعلي أولى أن لا يكون له عذر في ترك قتل قتلة عثمان وأما ما تفعله الرافضة من الانكار على أبي بكر في هذه القضية الصغيرة وترك انكار ما هو أعظم منها على علي فهذا من فرط جهلهم وتناقضهم وكذلك انكارهم على عثمان كونه لم يقتل عبيد الله بن عمر بالهرمزان هو من هذا الباب واذا قال القائل علي كان معذورا في ترك قتل قتلة عثمان لان شروط الاستيفاء لم توجد اما لعدم العلم باعيان القتلة واما العجز عن القوم لكونهم ذوي شوكة ونحو ذلك قيل فشروط الاستيفاء لم توجد في قتل قاتل مالك بن نويرة وقتل قاتل الهرمزان لوجود الشبهة في ذلك والحدود تدرأ بالشبهات واذا قالوا عمر أشار على أبي بكر بقتل خالد بن الوليد وعلي أشار على عثمان بقتل عبيد الله بن عمر قيل وطلحة والزبير وغيرهما أشاروا على علي بقتل قتلة عثمان مع أن الذين أشاروا على أبي بكر بالقود أقام عليهم حجة سلموا لها إما لظهور الحق معه واما لكون ذلك مما يسوغ فيه الاجتهاد وعلي لما لم يوافق الذين أشاروا عليه بالقود جرى بينه وبينهم من الحروب ما قد علم وقتل قتلة عثمان أهون مما جرى بالجمل وصفين فاذا كان في هذا اجتهاد سائغ ففي ذلك أولى وان قالوا عثمان كان مباح الدم قيل لهم فلا يشك أحد في أن اباحة دم مالك بن نويرة أظهر من اباحة دم عثمان بل مالك بن نويرة لا يعرف أنه كان معصوم الدم ولم يثبت ذلك عندنا وأما عثمان فقد ثبت بالتواتر ونصوص الكتاب والسنة أنه كان معصوم الدم وبين عثمان ومالك بن نويرة من الفرق ما لا يحصي عدده الا الله تعالى ومن قال ان عثمان كان مباح الدم لم يمكنه أن يجعل عليا معصوم الدم ولا الحسين فان عصمة دم عثمان أظهر من عصمة دم علي والحسين وعثمان أبعد عن موجبات القتل من علي والحسين وشبهة قتلة عثمان أضعف بكثير من شبهة قتلة علي والحسين فان عثمان لم يقتل مسلما ولا قاتل أحدا على ولايته ولم يطلب قتال أحد على ولايته أصلا فان وجب أن يقال من قتل خلقا من المسلمين على ولايته معصوم الدم وانه مجتهد فيما فعله فلأن يقال عثمان معصوم الدم وانه مجتهد فيما فعله من الاموال والولاية بطريق الاولى والاحرى ثم يقال غاية ما يقال في قصة مالك بن نويرة أنه كان معصوم الدم وان خالدا قتله بتأويل وهذا لا يبيح قتل خالد كما أن أسامة بن زيد لما قتل الرجل الذي قال لا اله الا الله وقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا أسامة أقتلته بعد أن قال لا اله الا الله يا أسامة أقتلته بعد ان قال لا اله الا الله يا أسامة أقتلته بعد ان قال لا اله الا الله فانكر عليه قتله ولم يوجب عليه قودا ولا دية ولا كفارة وقد روى محمد بن جرير الطبري وغيره عن ابن عباس وقتادة أن هذه الآية قوله تعالى ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا الآية نزلت في شأن مرداس رجل من غطفان بعث النبي صلى الله عليه وسلم جيشا الى قومه عليهم غالب الليثي ففر أصحابه ولم يفر قال اني مؤمن فصبحته الخيل فسلم عليهم فقتلوه وأخذوا غنمه فأنزل الله هذه الآية وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برد أمواله الى أهله وبديته اليهم ونهى المؤمنين عن مثل ذلك وكذلك خالد بن الوليد قد قتل بني جذيمة متأولا ورفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد ومع هذا فلم يقتله النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان متأولا فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله مع قتله غير واحد من المسلمين من بني جذيمة للتأويل فلأن لا يقتله أبو بكر لقتله مالك ابن نويرة بطريق الاولى والاحرى وقد تقدم ما ذكره هذا الرافضي من فعل خالد ببني جذيمة وهو يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله فكيف لم يجعل ذلك حجة لابي بكر في أن لا يقتله لكن من كان متبعا لهواه أعماه عن اتباع الهدى وقوله ان عمر أشار بقتله فيقال غايته هذا أن

كابن عربي وابن سبعين وأمثالهما والقول بوحدة الوجود قول حكاه ارسطو وأتباعه عن طائفة من الفلاسفة وأبطلوه والقائلون بوحدة الوجود حقيقة قولهم هو قول ملاحدة الدهرية الطبيعية الذين يقولون ما ثم موجود الا هذا العالم المشهود وهو واجب بنفسه وهو القول الذي أظهره فرعون لكن هؤلاء ينازعون أولئك في الاسم فأولئك يسمون هذا الموجود بأسماء الله وهؤلاء لا يسمونه باسماء الله وأولئك يحسبون أن الاله الذي أخبرت عنه الرسل هو هذا الوجود وأولئك لا يقولون هذا وأولئك لهم توجه الى الوجود المطلق وأولئك ليس لهم توجه اليه وفساد قول هؤلاء يعرف بوجوه منها العلم بما يشاهد حدوثه كالمطر والسحاب والحيوان والنبات والمعدن وغير ذلك من الصور والاعراض فان هذه يمتنع أن يكون وجودها واجبا لكونها كانت معدومة ويمتنع أن تكون ممتنعة لكونها وجدت فهذه مما يعلم بالضرورة أنها ممكنة ليست واجبة ولا ممتنعة ثم ان الرازي جعل هذه الطريقة التي سلكها ابن سينا هي العمدة الكبرى في اثبات الصانع كما ذكر ذلك في رسالة اثبات واجب الوجود ونهاية العقول والمطالب العالية وغير ذلك من كتبه وهذا مما لم يسلكه أحد من النظار المعروفين من أهل الاسلام بل لم

تكون مسئلة اجتهاد كان رأى أبى بكر فيها أن لا يقتل خالدا وكان رأى عمر فيها قتله وليس عمر بأعلم من أبى بكر لا عند السنية ولا عند الشيعة ولا يجب على أبى بكر ترك رأيه لرأى عمر ولم يظهر بدليل شرعى أن قول عمر هو الراجح فكيف يجوز أن يجعل مثل هذا عيبا لابى بكر الا من هو من أقل الناس علما ودينا وليس عندنا أخبار صحيحة ثابتة بان الامر جرى على وجه يوجب قتل خالد وأما ما ذكره من تزوجه بامرأته ليلة قتله فهذا مما لم يعرف ثبوته ولو ثبت لكان هناك تأويل يمنع الرجم والفقهاء مختلفون فى عدة الوفاة هل تجب للكافر على قولين وكذلك تنازعوا هل يجب على الذمية عدة وفاة على قولين مشهورين للمسلمين بخلاف عدة الطلاق فان تلك بسبب الوطء فلا بد من براءة الرحم وأما عدة الوفاة فتجب بمجرد العقد فاذا مات قبل الدخول بها فهل تعتد من الكافر أم لا فيه نزاع وكذلك ان كان دخل بها وقد حاضت بعد الدخول حيضة هذا اذا كان الكافر أصليا وأما المرتد اذا قتل أو مات على ردته ففى مذهب الشافعى وأحمد وأبى يوسف ومحمد ليس عليها عدة وفاة بل عدة فرقة بائنة لان النكاح بطل بردة الزوج وهذه الفرقة ليست طلاقا عند الشافعى وأحمد وهى طلاق عند مالك وأبى حنيفة ولهذا لم يوجبوا عليها عدة وفاة بل عدة فرقة بائنة فان كان لم يدخل بها فلا عدة عليها كما ليس عليها عدة من الطلاق ومعلوم أن خالدا قتل مالك بن نويرة لانه رآه مرتدا فاذا كان لم يدخل بامرأته فلا عدة عليها عند عامة الفقهاء وان كان قد دخل بها فانه يجب عليها استبراء بحيضة لا بعدة كاملة فى أحد قوليهم وفى الآخر بثلاث حيض وان كان كافرا أصليا فليس على امرأته عدة وفاة فى أحد قوليهم واذا كان الواجب استبراء بحيضة فقد تكون حاضت ومن الفقهاء من يجعل بعض الحيضة استبراء فاذا كانت فى آخر الحيض جعل ذلك استبراء لدلالته على براءة الرحم وبالجملة فنحن لم نعلم أن القضية وقعت على وجه لا يسوغ فيها الاجتهاد والطعن بمثل ذلك من قول من يتكلم بلا علم وهذا مما حرمه الله ورسوله

(فصل) قال الرافضى وخالف أمر النبى صلى الله عليه وسلم فى توريث بنت النبى صلى الله عليه وسلم ومنعها فدك وتسمى بخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير أن يستخلفه والجواب أما الميراث فجميع المسلمين مع أبى بكر فى ذلك ما خلا بعض الشيعة وقد تقدم الكلام فى ذلك وبينا أن هذا من العلم الثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم وأن قول الرافضة باطل قطعا وكذلك ما ذكر من فدك والخلفاء بعد أبى بكر على هذا القول وأبو بكر وعمر لم يتعلقا من فدك ولا غيرها من العقار بشئ ولا أعطيا أهلهما من ذلك شيأ وقد أعطيا بنى هاشم أضعاف أضعاف ذلك ثم لو احتج محتج بأن عليا كان يمنع المال ابن عباس وغيره من بنى هاشم حتى أخذ ابن عباس بعض مال البصرة وذهب به لم يكن الجواب عن على الا بانه امام عادل قاصد للحق لا يتهم فى ذلك وهذا الجواب هو فى حق أبى بكر بطريق الاولى والاحرى وأبو بكر أعظم محبة لفاطمة ومراعاة لها من على لابن عباس وابن عباس بعلى أشبه من فاطمة بأبى بكر فان فضل أبى بكر على فاطمة أعظم من فضل على على ابن عباس وليس تبرئة الانسان لفاطمة من الظن والهوى بأولى من تبرئة أبى بكر فان أبا بكر امام لا يتصرف لنفسه بل للمسلمين والمال لم يأخذه لنفسه بل للمسلمين وفاطمة تطلب لنفسها وبالضرورة تعلم أن بعد الحاكم عن اتباع الهوى أعظم من بعد الخصم الطالب لنفسه فان علم أبى بكر وغيره بمثل هذه القضية لكثرة مباشرتهم للنبى صلى الله عليه وسلم أعظم من علم فاطمة واذا كان أبو بكر أولى بعلم مثل ذلك وأولى بالعدل فمن جعل فاطمة أعظم منه فى ذلك وأعدل كان من أجهل الناس لاسيما وجميع المسلمين الذين لا غرض لهم مع أبى بكر فى هذه

يكن فى هؤلاء من سلك هذه الطريقة فى اثبات الصانع فضلا عن أن يجعلها هى العمدة ويجعل مبناها على ما سنذكره من المقدمات وقد رأيت من أهل عصرنا من يصنف فى أصول الدين ويجعلون عمدة جميع الدين على هذا الاصل تبعا لهؤلاء لكن منهم من لا يذكر دليلا أصلا بل يجعل عمدته فى نفى النهاية امتناع وجود ما لا يتناهى من غير حجة أصلا ولا تفريق بين النوعين ويرتب على ذلك جميع أصول الدين ثم من هؤلاء المصنفين من يدخل مع أهل وحدة الوجود المدعين للتحقيق والعرفان ويعتقد صحة قصيدة ابن الفارض لكونه قرأها على القونوى وأعان على شرحها لمن شرحها من اخوانه وهم مع هذا يدعون أنهم أعظم العالم توحيدا وتحقيقا ومعرفة فلينظر العاقل ما هو الرب الذى أثبته هؤلاء وما هو الطريق لهم الى اثباته وتناقضهم فيه فان القائلين بوحدة الوجود يقولون بقدم العالم تصريحا ولوازما وذلك مستلزم للتسلسل ودليله الذى أثبت به واجب الوجود عمدته فيه نفى كل ما يسمى تسلسلا وأيضا فيما صنفه من أصول الدين يذكر حدوث العالم موافقة للمتكلمين المبطلين للتسلسل مطلقا فى المؤثرات والآثار ومع هؤلاء يقول بوحدة الوجود المستلزمة لقدمه وللتسلسل موافقة لمتصوفة الفلاسفة الملاحدة

المسئلة فجميع أئمة الفقهاء عندهم أن الانبياء لا يورثون مالا وكلهم يحب فاطمة ويعظم قدرها رضي الله عنها لكن لا يترك ما علموه من قول النبي صلى الله عليه وسلم لقول أحد من الناس ولم يأمرهم الله ورسوله أن يأخذوا دينهم من غير محمد صلى الله عليه وسلم لا عن أقاربه ولا عن غير أقاربه وانما أمرهم الله بطاعة الرسول واتباعه وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة فكيف يسوغ للامة أن تعدل عما علمته من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يحكى عن فاطمة في كونها طلبت الميراث تظن أنها ترث

(فصــل) وأما تسميته بخليفة رسول الله فان المسلمين سموه بذلك فان كان الخليفة هو المستخلف كما ادعاه هذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استخلفه كما يقول ذلك من يقوله من أهل السنة وان كان الخليفة هو الذي خلف غيره وان كان لم يستخلفه ذلك الغير كما يقوله الجمهور لم يحتج في هــذا الاسم الى الاستخلاف والاستعمال الموجود في الكتاب والسنة يدل على أن هــذا الاسم يتناول كل من خلف غيره سواء استخلفه أو لم يستخلفه كقوله تعالى ثم جعلناكم خــلائف في الارض من بعدهــم لننظر كيف تعملون وقوله تعالى وهو الذي جعلكم خــلائف الارض الآية وقال ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض يخلفون وقوله واذكــروا اذ جعلكم خلفاء من بعــد قوم نوح وفي القصة الاخرى خلفاء من بعــد عاد وقال موسى لاخيه هرون اخلفني في قومي فهذا اســتخلاف وقال تعالى وهو الذي جعــل الليل والنهار خلفة لمن أراد أن يذكر وقال ان في اختلاف الليــل والنهار أي هذا يخلف هذا وهــذا يخلف هــذا فهما يتعاقبان وقال موسى عسى ربكم أن يهلك عدوكم ويستخلفكم في الارض فينظر كيف تعملون وقال تعالى وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم وقال للملائكة اني جاعل في الارض خليفة وقال ياداود انا جعلناك خليفة في الارض فغالب هــذه المواضع ليكون الثاني خليفــة عن الاول وان كان الاول لم يستخلفه وسمي الخليفة خليفة لانه يخلف من قبله والله تعالى جعله يخلفه كما جعل الليل يخلف النهار والنهار يخلف الليل ليس المراد أنه خليفة عن الله كما ظنــه بعض الناس كما قد بسطناه في موضع آخر والناس يسمون ولاة أمور المسلمين الخلفاء وقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وســنة الخلفاء الراشــدين المهديين من بعدي ومعلوم أن عثمــان لم يستخلف عليا وعمر لم يستخلف واحدا معينا وكان يقول ان أستخلف فان أبا بكر استخلف وان لم أستخلف فان رسول الله صــلى الله عليه وســلم لم يستخلف وكان مع هذا يقول لابي بكر ياخليفة رسول الله وكذلك خلفاء بني أميــة وبني العباس كثير منهم لم يستخلفه من قبله فعــلم أن الاسم عام فيمن خلف غيره وفي الحديث ان صح وددت أني رأيت أو قال رحمة الله على خلفائي قالوا ومن خلفاؤك يارسول الله قال الذي يحيون سنتي ويعلمونها النــاس وهذا ان صح من قول النبي صــلى الله عليه وسلم فهو حجة في المسئلة وان لم يكن من قوله فهو يدل على أن الذي وضعه كان من عادتهم استعمــال لفظ الخليفة فيمن خلف غيره وان لم يستخلفه فاذا قام مقامه وسد مسده في بعض الامور فهو خليفة عنه في ذلك الامر

(فصــل) قال الرافضي ومنها ماروه عن عمر روى أبو نعيم الحافظ في كتابه حلية الاولياء أنه قال لما احتضر ياليتني كنت كبشا لقومي فسمنوني ما بدا لهــم ثم جاءهــم أحب قومهــم اليهــم فذبحوني وجعلوا نصفي شواء ونصفي قديدا فأكلوني فأكون عــذرة ولا أكون بشرا وهل هــذا الا مساو لقول الكافر ياليتني كنت ترابا (قال) وقال لابن عباس عند احتضاره لو أن لي ملء الارض ذهبا ومثــله معــه لافتديت به نفسي من هول المطلع وهــذا مثــل قوله ولو أن للذين ظلموا ما في

كابن العربي وابن ســبعين وابن الفــارض وأمثالهــم واذا كان ماذكره ابن سينا وأتباعه في اثبات واجب الوجود صحيحا في نفسه وان كان لا حاجة اليه ولا يحصل المقصود من اثبات الصانع به وكان الرازي ونحوه يزعمون ان هــذه الطريقة هي الطريقــة الكبرى في اثبات الصانع وهي الطريقة التي سلكها الآمــدي مع أنه اعترض عليها باعــتراض ذكر أنه لا جواب له عنــه فنحن نذكرها على وجهها

﴿ قال ابن سينا (اشارة) كل موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غــير التفات الى غيره فاما أن يكون بحيث يجب له الوجود في نفسه أو لا يكون فان وجب فهو الحق بذاته الواجب وجوده من ذاته وهو القيوم وان لم يجب لم يجز أن يقال هو يمتنع بذاته بعد ما فرض موجودا بل ان قرن باعتبار ذاته شرط مثــل شرط عــدم علته صار ممتنعــا أو مثــل شرط وجود علته صار واجبا وأما ان لم يقترن بها شرط لا حصول علة ولا عــدمها بقي له من ذاته الامر الثــالث وهو الامكان فيكون باعتبار ذاته الشئ الذي لا يجب ولا يمتنع فكل موجود اما واجب الوجود بذاته واما ممكن الوجود بحســب ذاته (اشارة) ما حقــه في نفســه الامكان فليس يصــير مــوجودا من ذاته فانه ليس وجوده من ذاته أولى من عــدمه ومن حيث هو ممــكن فان صار

الارض جميعا ومثله معه لافتدوا به من سوء العذاب فلينظر المنصف العاقل قول الرجلين عند احتضارهما وقول علي متى ألقى الاحبه * محمدا وحزبه متى ألقاها متى يبعث أشقاها وقوله حين ضربه ابن ملجم فزت ورب الكعبة والجواب ان في هذا الكلام من الجهالة ما يدل على فرط جهل قائله وذلك أن ماذكره عن علي قد نقل مثله عمن هو دون أبي بكر وعمر وعثمان وعلي بل نقل مثله عمن يكفر علي بن أبي طالب من الخوارج كقول بلال عتيق أبي بكر عند الاحتضار وامرأته تقول واحرباه وهو يقول واطرباه غدا ألقى الاحبه محمدا وحزبه وكان عمر قد دعا لما عارضوه في قسمة الارض فقال اللهم اكفني بلالا وذويه فما حال الحول وفيهم عين تطرف وروى أبو نعيم في الحلية حدثنا القطيعي حدثنا الحسن بن عبد الله حدثنا عامر بن سيار حدثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن الحرث بن عمير قال طعن معاذ وأبو عبيدة وشرحبيل بن حسنة وأبو مالك الاشعري في يوم واحد فقال معاذ انه رحمة ربكم ودعوة نبيكم وقبض الصالحين قبلكم اللهم آت آل معاذ النصيب الاوفر من هذه الرحمة فما أمسى حتى طعن ابنه عبد الرحمن بكره الذي كان به يكنى وأحب الخلق اليه فرجع من المسجد فوجده مقروبا فقال يا عبد الرحمن كيف أنت قال يا أبت الحق من ربك فلا تكونن من الممترين قال وأنا ستجدني ان شاء الله من الصابرين فامسك ليلة ثم دفنه من الغد وطعن معاذ فقال حين اشتد به النزع فنزع نزعا لم ينزعه أحد وكان كلما أفاق فتح طرفه وقال رب اخنقني خنقك فوعزتك انك لتعلم أن قلبي يحبك وكذلك قوله فزت ورب الكعبة قد قالها من هو دون علي قالها عامر بن فهيرة مولى أبي بكر الصديق لما قتل يوم بئر معونة وكان قد بعثه النبي صلى الله عليه وسلم مع سرية قبل نجد قال العلماء بالسير طعنه جبار بن سلمى فانفذه فقال عامر فزت والله فقال جبار ما قوله فزت والله قال عروة بن الزبير يرون أن الملائكة دفنته وشبيب الخارجي لما طعن دخل في الطعنة وجعل يقول وعجلت اليك رب لترضى وأعرف شخصا من أصحابنا لما حضرته الوفاة جعل يقول حبيبي ها قد جئتك حتى خرجت نفسه ومثل هذا كثير وأما خوف عمر ففي صحيح البخاري عن المسور بن مخرمة قال لما طعن عمر جعل يألم فقال ابن عباس وكأنه يجزعه أي يزيل جزعه يا أمير المؤمنين لئن كان ذلك لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحسنت صحبته ثم فارقته وهو عنك راض ثم صحبت أبا بكر فاحسنت صحبته ثم فارقته وهو عنك راض ثم صحبت المسلمين فاحسنت صحبتهم ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون فقال أما ماذكرت من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضاه فان ذلك من من الله من به علي وأما ماذكرت من صحبة أبي بكر ورضاه فان ذلك من من الله من به علي وأما ما ترى من جزعي فهو من أجلك وأجل أصحابك والله لو أن لي طلاع الارض لافتديت به من عذاب الله قبل أن أراه وفي صحيح البخاري عن عمرو بن ميمون في حديث قتل عمر قال يا ابن عباس انظر من قتلني فجال ساعة ثم جاء فقال غلام المغيرة قال الصنع قال نعم قال قاتله الله لقد أمرت به معروفا الحمد لله الذي لم يجعل قتلي بيد رجل يدعي الاسلام قد كنت أنت وأبوك تحبان أن يكثر العلوج بالمدينة وكان العباس أكثرهم رقيقا فقال ان شئت فعلت أي ان شئت قتلناهم قال كذبت بعدما تعلموا بلسانكم وصلوا قبلتكم وحجوا حجكم فاحتمل الى بيته فانطلقنا معه وكأن الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذ فقائل يقول لا بأس وقائل يقول أخاف عليه فأتي بنبيذ فشربه فخرج من جوفه ثم أتي بلبن فشربه فخرج من جوفه فعلموا أنه ميت ودخلنا عليه وجاء الناس يثنون عليه وجاء رجل شاب فقال أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله لك من صحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم في الاسلام ما قد علمت

أحدهما أولى فلحضور شيء أوغيبته فوجود كل ممكن الوجود هو من غيره ثم قال تنبيه اما أن يتسلسل ذلك الى غير النهاية فيكون كل واحد من آحاد السلسلة ممكنا في ذاته والجملة معلقة بها فتكون غير واجبة أيضا ويجب تغيرها ولنزد هذا بيانا (١) شرح كل جملة كل واحد منها معلول فانها تقتضي علة خارجة عن آحادها وذلك لانها اما أن لا تقتضي علة أصلا فتكون واجبة غير معلولة وكيف يتأتى هذا وانما تجب بذاتها واما أن تقتضي علة هي الآحاد باسرها فتكون معلولة لآحادها فان تلك الجملة والكل شيء واحد وأما الكل بمعنى كل واحد فليس تجب به الجملة واما أن تقتضي علة هي بعض الآحاد وليس بعض الآحاد أولى بذلك من بعض ان كان كل واحد منها معلولا ولان علته أولى بذلك واما أن تقتضي علة خارجة عن الآحاد كلها وهو الثاني (اشارة) كل علة جملة هي غير شيء من آحادها فهي علة أولا للآحاد ثم للجملة والا فلتكن الآحاد غير محتاجة اليها فالجملة اذا تمت بآحادها لم تحتج اليها بل ربما كان شيء علة

(١) قوله بيانا شرح كذا في الاصل ولعل لفظ شرح مزيد من الناسخ أو يكون الاصل بيانا وشرحا وعلى كل حال فأول الكلام كل جملة الخ كتبه مصححه

ووليت فعدلت ثم شهادة قال وددت ذلك كفافا لاعلى ولالى فلما أدبر اذا ازاره يمس الارض فقال
ردوا على الغلام قال ياابن أخى ارفع ازارك فانه أنقى لثوبك وأتقى لربك ياعبد الله بن عمر
انظر ماعلى من الدين فحسبه فوجده ستة وثمانين ألفا أونحوه قال ان وفى له مال آل عمر فأده من
أموالهم والافاسأل فى بنى عدى بن كعب فان لم تف أموالهم والافاسئل فى قريش ولاتعدهم الى
غيرهم فأدعنى هذا المال انطلق الى عائشة أم المؤمنين فقل يقرأ عليك عمر السلام ولاتقل أمير
المؤمنين فانى لست اليوم للمؤمنين أميرا وقل يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه فسلم
واستأذن ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكى فقال يقرأ عليك عمر السلام و يستأذن أن يدفن مع
صاحبيه قالت كنت أريده لنفسى ولأوثرنه اليوم على نفسى فلما أقبل قيل هذا عبد الله بن عمر
قدجاء فقال ارفعونى فاسنده رجل اليه فقال مالديك قال الذى تحب ياأمير المؤمنين أذنت
قال الحمد لله ما كان شئ أهم من ذلك فاذا أناقبضت فاحملونى ثم سلم وقل يستأذن عمر بن الخطاب
فان أذنت لى فأدخلونى وان ردتنى فردونى الى مقابر المسلمين وذكر تمام الحديث ففى نفس
الحديث أنه يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وهو عنه راض ورعيته عنه رضوان مقرون
بعدله فيهم ولمامات كانهم لم يصابوا بمصيبة قبل مصيبته لعظمها عندهم وقد ثبت فى الصحيح أن
النبى صلى الله عليه وسلم قال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم
وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم و يبغضونكم وتلعنونهم و يلعنونكم ولم يقتل عمر رضى الله عنه
رجل من المسلمين لرضا المسلمين عنه وانما قتله كافر فارسى مجوسى وخشيته من الله لكمال علمه
فان الله تعالى يقول انما يخشى الله من عباده العلماء وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى
ولصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء وقرأ عليه ابن مسعود سورة النساء فلما بلغ الى قوله فكيف
اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنابك على هؤلاء شهيدا قال حسبك فنظرت الى عينيه وهما
تذرفان وقد قال تعالى قل ما كنت بدعا من الرسل وماأدرى مايفعل بى ولابكم وفى صحيح مسلم
أنه قال لما قتل عثمان بن مظعون قال ماأدرى والله وأنا رسول الله مايفعل بى ولابكم وفى
الترمذى وغيره عن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال انى أرى مالاترون وأسمع مالا
تسمعون أطت السماء وحق لها أن تئط مافيها موضع أربع أصابع الا وملك واضع جبهته ساجدا
لله والله لو تعلمون ماأعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وماتلذذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم الى
الصعدات تجأرون الى الله وددت أنى كنت شجرة تعضد وقوله وددت أنى كنت شجرة تعضد قيل
انه من قول أبى ذر لامن قول النبى صلى الله عليه وسلم وقال تعالى ان الذين هم من خشية ربهم
مشفقون والذين هم بآيات ربهم يؤمنون والذين هم بربهم لايشركون الآية وفى الترمذى
عن عائشة قالت قلت يارسول الله هو الرجل يزنى و يسرق ويخاف فقال لا ياابنة الصديق ولكنه
الرجل يصلى و يتصدق ويخاف أن لايقبل منه وأماقول الرافضى وهل هذا الامساو لقول
الكافر ياليتنى كنت ترابا فهذا جهل منه فان الكافر يقول ذلك يوم القيامة حين لاتقبل توبة
ولاتنفع حسنة وأمامن يقول ذلك فى الدنيا فهذا يقوله فى دار العمل على وجه الخشية لله فيثاب
على خوفه من الله وقد قالت مريم ياليتنى مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا ولم يكن هذا كتمنى
الموت يوم القيامة ولايجعل هذا كقول أهل النار كما أخبر الله عنهم بقوله ونادوا يامالك ليقض
علينا ربك وكذلك قوله ولو أن للذين ظلموا مافى الارض جميعا ومثله معه لافتدوا به من سوء
العذاب يوم القيامة وبدا لهم من الله مالم يكونوا يحتسبون فهذا اخبار عن أحوالهم يوم القيامة
حين لاينفع توبة ولاخشية وأمافى الدنيا فالعبد اذا خاف ربه كان خوفه مما يثيبه الله عليه فمن

لبعض الآحاد دون بعض ولم يكن
علة للجملة على الاطلاق (اشارة)
كل جملة مترتبة من علل ومعلولات
على الولاء وفيها علة غير معلولة فهى
طرف لانها ان كانت وسطا فهى
معلولة (اشارة) كل سلسلة مترتبة
من علل ومعلولات كانت متناهية
أوغير متناهية فقد ظهر أنها
اذا لم يكن فيها الامعلول احتاجت
الى علة خارجة عنها لكن يتصل بها
لامحالة طرف فظهر أنه ان كان فيها
ماليس بمعلول فهو طرف ونهاية
فكل سلسلة تنتهى الى واجب
الوجود بذاته (قلت) مضمون هذا
الكلام أن الموجود اما واجب بنفسه
واما ممكن لايوجد الابغيره كما قرر ذلك
فى الاشارتين لكن قد قيل ان
فى الكلام تكريرا لايحتاج اليه
واذا كان الممكن لايوجد الابغيره
فهو مفعول معلول ويمتنع تسلسل
المعلولات لان كل واحد من تلك
الآحاد ممكن والجملة متعلقة بتلك
الممكنات فتكون ممكنة غير واجبة
أيضا فتجب بغيرها وما كان غير
جملة الممكنات وآحادها فهو واجب
فهذا معنى قوله اما أن يتسلسل ذلك
الى غير النهاية فيكون كل واحد من
آحاد السلسلة ممكنا فى ذاته والجملة
معلقة بها فتكون غير واجبة
أيضا وتجب بغيرها لكن قوله
اما أن يتسلسل يحتاج أن يقال
واما أن لايتسلسل فقيل انه حذف

خاف الله فى الدنيا آمنه يوم القيامة ومن جعل خوف المؤمن من ربه فى الدنيا كخوف الكافر فى الآخرة فهو كمن جعل الظلمات كالنور والظل كالحرور والاحياء كالاموات ومن تولى أمر المسلمين فعدل فيهم عدلا يشهد به عامتهم وهو فى ذلك يخاف الله أن يكون ظلم فهو أفضل ممن يقول كثير من رعيته انه ظلم وهو فى نفسه آمن من العذاب مع أن كليهما من أهل الجنة والخوارج الذين كفروا عليا واعتقدوا أنه ظالم مستحق للقتل مع كونهم ضلالا مخطئين هم راضون عن عمر معظمون لسيرته وعدله وبعدل عمر يضرب المثل حتى يقال سيرة العمرين سواء كانا عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز كما هو قول أهل العلم والحديث كأحمد وغيره أو كانا أبا بكر وعمر كما تقوله طائفة من أهل اللغة كأبى عبيد وغيره فان عمر بن الخطاب داخل فى ذلك على التقديرين ومعلوم أن شهادة الرعية لراعيها أعظم من شهادته هو لنفسه وقد قال تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه مرّ عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت ومرّ عليه بجنازة فأثنوا عليها شرا فقال وجبت وجبت قالوا يا رسول الله ما قولك وجبت وجبت قال هذه الجنازة أثنيتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرا فقلت وجبت لها النار أنتم شهداء الله فى أرضه وفى المسند عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال يوشك أن تعلموا أهل الجنة من أهل النار قالوا بم يا رسول الله قال بالثناء الحسن وبالثناء السيئ ومعلوم أن رعية عمر انتشرت شرقا وغربا وكانت رعية عمر خيرا من رعية على وكان رعية على جزأ من رعية عمر ومع هذا فكلهم يصفون عدله وزهده وسياسته ويعظمونه والامة قرنا بعد قرن تصف عدله وزهده وسياسته ولا يعرف أن أحدا طعن فى ذلك والرافضة لم تطعن فى ذلك بل لما غلت فى على جعلت ذنب عمر كونه تولى وجعلوا يطلبون له ما يتبين له ظلمه فلم يمكنهم ذلك وأما على رضى الله عنه فان أهل السنة يحبونه ويتولونه ويشهدون بأنه من الخلفاء الراشدين والائمة المهديين لكن نصف رعيته يطعنون فى عدله فالخوارج يكفرونه وغير الخوارج من أهل بيته وغير أهل بيته يقولون انه لم ينصفهم وشيعة عثمان يقولون انه ممن ظلم عثمان وبالجملة لم يظهر لعلىّ من العدل مع كثرة الرعية وانتشارها ما ظهر لعمر ولا قريب منه وعمر لم يول أحدا من أقاربه وعلىّ ولى أقاربه كما ولى عثمان أقاربه وعمر مع هذا يخاف أن يكون ظلمهم فهو أعدل وأخوف من الله من على فهذا مما يدل على انه أفضل من على وعمر مع رضا رعيته عنه يخاف أن يكون ظلمهم وعلى يشكو من رعيته (١) ويظلمهم ويدعو عليهم ويقول انى أبغضهم ويبغضونى وأسأمهم ويسأمونى اللهم فابدلنى بهم خيرا منهم وأبدلهم بى شرا منى فأىّ الفريقين أحق بالامن ان كنتم تعلمون

(فصل) قال الرافضى وروى أصحاب الصحاح من مسند ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى مرض موته ائتونى بدواة وقرطاس أكتب لكم كتابا لا تضلون به من بعدى فقال عمر ان الرجل ليهجر حسبنا كتاب الله فكثر اللغط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجوا عنى ما ينبغى التنازع لدى فقال ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عمر لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مات محمد ولا يموت حتى يقطع أيدى رجال وأرجلهم فلما نهاه أبو بكر وتلا عليه انك ميت وانهم ميتون وقوله أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم قال كأنى ما سمعت هذه الآية والجواب أن يقال أما عمر فقد ثبت من علمه وفضله ما لم يثبت لاحد غير أبى بكر ففى صحيح مسلم عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم

ذلك اختصارا اذ كان هو مقصوده والمعنى وان لم تتسلسل الممكنات انتهت الى واجب الوجود وهو المطلوب ولو قيل بدل هذا اللفظ ان تسلسل ذلك كان هو العبارة المناسبة لمطلوبه ثم ذكر شرح هذا الدليل على وجه تفصيلى بعد ان ذكره مجملا فقال اذا تسلسلت الممكنات وكل منها معلول فانها تقتضى علة خارجة عن آحادها لانه اما أن يكون لها علة واما أن لا يكون واذا كان لها علة فالعلة اما المجموع واما بعضه واما خارج عنه والاقسام ممتنعة الا الاخير أما الاول وهو أن لا تقتضى علة أصلا فتكون الجملة واجبة غير معلولة فهذا لا يتأتى لانها انما تجب بآحادها وما وجب بآحاده كان معلولا واجبا بغيره وهذا يقرره بعضهم كالرازى بوجهين أحدهما أن الجملة مركبة من الآحاد وآحادها غيرها وما افتقر الى غيره لم يكن واجبا بنفسه وهو تقرير ضعيف لانه لو قدر أن كل واحد من الاجزاء واجب بنفسه لم يمتنع أن تكون الجملة واجبة بنفسها فان مجموع الامور الواجبة بنفسها لا يمتنع ان تكون غير محتاجة الى أمور خارجة عنها وهذا هو المراد بكونه واجبا بنفسه ولكن هذا من جنس حججهم على نفى الصفات بنفى التركيب وهى حجة داحضة

(١) قوله ويظلمهم هكذا فى الاصل ولعله بضم ففتح فتشديد اللام المكسورة أى ينسبهم الى الظلم كتبه مصححه

انه

أنه كان يقول قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في أمتي أحد فعمر قال ابن وهب تفسير محدثون ملهمون وروى البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون وانه ان كان في أمتي هذه منهم فانه عمر بن الخطاب وفي لفظ البخاري لقد كان فيمن كان قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء فان يكن في أمتي منهم أحد فعمر وفي الصحيح عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا أنا نائم اذ رأيت قدحا أتيت به فيه لبن فشربت منه حتى اني لأرى الري يخرج من أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما أولته يارسول الله قال العلم وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا ما أولت ذلك يارسول الله قال الدين وفي الصحيحين عن ابن عمر قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث في مقام ابراهيم وفي الحجاب وفي أسارى بدر وللبخاري عن أنس قال قال عمر وافقت ربي في ثلاث أو وافقني ربي في ثلاث قلت يارسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقلت يارسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب فانزل الله آية الحجاب و بلغني معاتبة النبي صلى الله عليه وسلم بعض أزواجه فدخلت عليهن فقلت ان انتهيتن أو ليبدلن الله رسوله خيرا منكن حتى أتت احدى نسائه فقالت ياعمر أما في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت فانزل الله عسى ربه ان طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن الآية وأما قصة الكتاب الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يكتبه فقد جاء مبينا كما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتابا فاني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون الا أبا بكر وفي صحيح البخاري عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة وارأساه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان وأنا حي فاستغفر لك وأدعو لك قالت عائشة واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي فلو كان ذلك لظللت آخر يومك معرسا ببعض أزواجك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أنا وارأساه لقد هممت أن أرسل الى أبي بكر وابنه فاعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون ويدفع الله ويأبى المؤمنون وفي صحيح مسلم عن ابن أبي مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا لو استخلف قالت أبو بكر فقيل لها ثم من بعد أبي بكر قالت عمر قيل لها ثم من بعد عمر قالت أبو عبيدة عامر بن الجراح ثم انتهت الى هذا وأما عمر فاشتبه عليه هل كان قول النبي صلى الله عليه وسلم من شدة المرض أو كان من أقواله المعروفة والمرض جائز على الانبياء ولهذا قال ماله أهجر فشك في ذلك ولم يجزم بانه هجر والشك جائز على عمر فانه لا معصوم الا النبي صلى الله عليه وسلم لاسيما وقد شك بشبهة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان مريضا فلم يدر أكلامه كان من وهج المرض كما يعرض للمريض أو كان من كلامه المعروف الذي يجب قبوله ولذلك ظن أنه لم يمت حتى تبين أنه قد مات والنبي صلى الله عليه وسلم قد عزم على أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة فلما رأى أن الشك قد وقع علم أن الكتاب لا يرفع الشك فلم يبق فيه فائدة وعلم أن الله يجمعهم على ما عزم عليه كما قال ويأبى الله والمؤمنون الا أبا بكر وقول ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب يقتضي أن هذا الحائل كان رزية وهو رزية في حق من شك في خلافة الصديق أو اشتبه عليه الامر فانه لو كان هناك كتاب لزال هذا الشك فاما من علم أن خلافته حق فلا رزية في حقه ولله

(الوجه الثاني) ان كل واحد من الآحاد ممكن غير واجب والجملة لا تحصل الا بها فانما لا تحصل الا بالممكن أولى أن يكون ممكنا وهذا التقرير خير من ذلك وهذا التقرير الثاني هو الذي ذكره السهروردي في تلويحاته وهو أحد الوجهين اللذين ذكرهما الرازي وهو أحد وجهي الآمدي أيضا (قال السهروردي) لما كان كل واحد من الممكنات يحتاج الى العلة فجميعها محتاج لانه معلول الآحاد الممكنة فيفتقر الى علة خارجة عنه وهي غير ممكنة لانها لو كانت ممكنة كانت من الجملة فتكون اذا واجبة الوجود وقد قررها الآمدي بوجه ثالث وهو أنها ان كانت الجملة واجبة بذاتها فهو عين المطلوب فقال الجملة إما أن تكون واجبة لذاتها وإما أن تكون ممكنة لا جائز أن تكون واجبة والا لما كانت آحادها ممكنة وقد قيل انها ممكنة ثم قال وان كانت واجبة فهو مع الاستحالة عين المطلوب وهذا الوجه الثاني الذي ذكره هو وجه ثالث وليس هذا يحصل المقصود لانه حينئذ لا يلزم ثبوت واجب بنفسه خارج عن جملة الممكنات وقد أورد بعضهم على هذا سؤالا فقال اذا كانت الآحاد ممكنة ومعناه افتقار كل واحد الى علته وكانت الجملة هي مجموع الآحاد فلا مانع من اطلاق الوجوب وعدم الامكان عليها بمعنى أنها غير مفتقرة الى أمر خارج

الجد ومن توهم أن هذا الكتاب كان بخلافة علي فهو ضال باتفاق عامة الناس من علماء السنة
والشيعة اما أهل السنة فيتفقون على تفضيل أبي بكر وتقديمه وأما الشيعة القائلون بان عليا
كان هو المستحق للامامة فيقولون انه قد نص على امامته قبل ذلك نصا جليا ظاهرا معروفا
وحينئذ فلم يكن يحتاج الى كتاب وان قيل ان الامة جحدت النص المعلوم المشهور فلأن
تكتم كتابا حضره طائفة قليلة أولى وأحرى وأيضا فلم يكن يجوز عندهم تأخير البيان الى
مرض موته ولا يجوز له ترك الكتاب لشك فلو كان ما يكتبه في الكتاب مما يجب بيانه
وكتابته لكان النبي صلى الله عليه وسلم يبينه ويكتبه ولا يلتفت الى قول أحد فانه أطوع الخلق
له فعلم أنه لما ترك الكتاب لم يكن الكتاب واجبا ولا كان فيه من الدين ما تجب كتابته حينئذ اذ لو
وجب لفعله ولو أن عمر رضي الله عنه اشتبه عليه أمر ثم تبين له أو شك في بعض الامور فليس هو
أعظم ممن يفتي ويقضي بأمور ويكون النبي صلى الله عليه وسلم قد حكم بخلافها مجتهدا في ذلك
ولا يكون قد علم حكم النبي صلى الله عليه وسلم فان الشك في الحق أخف من الجزم بنقيضه وكل
هذا باجتهاد سائغ كان غايته أن يكون من الخطا الذي رفع الله المؤاخذة به كما قضى علي في الحامل
المتوفى عنها زوجها أنها تعتد أبعد الاجلين مع ما ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه لما قيل له ان أبا السنابل بن بعكك أفتى بذلك سبيعة الاسلمية فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كذب أبو السنابل حللت فانكحي من شئت فقد كذب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي
أفتى بهذا وأبو السنابل لم يكن من أهل الاجتهاد وما كان له أن يفتي بهذا مع حضور النبي صلى
الله عليه وسلم وأما علي وابن عباس وان كانا أفتيا بذلك لكن كان ذلك عن اجتهاد وكان ذلك بعد
موت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن بلغهما قصة سبيعة وهكذا سائر أهل الاجتهاد من الصحابة
رضي الله عنهم اذا اجتهدوا فأفتوا وقضوا وحكموا بامر والسنة بخلافه ولم تبلغهم السنة كانوا مثابين
على اجتهادهم مطيعين لله ورسوله فيما فعلوه من الاجتهاد بحسب استطاعتهم ولهم أجر على ذلك
ومن اجتهد منهم وأصاب فله أجران والناس متنازعون هل يقال كل مجتهد مصيب أم المصيب
واحد وفصل الخطاب أنه ان أريد بالمصيب المطيع لله ورسوله فكل مجتهد اتقى الله ما استطاع
فهو مطيع لله ورسوله فان الله لا يكلف نفسا الا وسعها وهذا عاجز عن معرفة الحق في نفس
الامر فسقط عنه وان عني بالمصيب العالم بحكم الله في نفس الامر فالمصيب ليس الا واحدا فان
الحق في نفس الامر واحد وهذا كالمجتهدين في القبلة اذا أفضى اجتهاد كل واحد منهم الى جهة
فكل منهم مطيع لله ورسوله والفرض ساقط عنه بصلاته الى الجهة التي اعتقد أنها الكعبة
ولكن العالم بالكعبة المصلي اليها في نفس الامر واحد وهذا قد فضله الله بالعلم والقدرة على معرفة
الصواب والعمل به فأجره أعظم كما أن المؤمن القوي خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي
كل خير رواه مسلم في صحيحه عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك قضى علي رضي الله عنه في
المفوضة بان مهرها يسقط بالموت مع قضاء النبي صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق بان لها
مهر نسائها وكذلك طلبه نكاح بنت أبي جهل حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم فرجع عن
ذلك وقوله لما ندبه وفاطمة النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلاة بالليل فاحتج بالقدر لما قال
ألا تصليان فقال علي انما أنفسنا بيد الله فاذا شاء أن يبعثنا بعثنا فولى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يضرب فخذه ويقول وكان الانسان أكثر شيء جدلا وأمثال هذا لم يقدح في علي لكونه كان
مجتهدا ثم رجع الى ما تبين له من الحق فكذلك عمر لا يقدح فيه ما قاله باجتهاده مع رجوعه الى
ما تبين له من الحق والامور التي كان ينبغي لعلي أن يرجع عنها أعظم بكثير من الامور التي كان

عنها وان كانت أبعاضها مما يفتقر
بعضها الى بعض قال الآمدي
وهذا ساقط لانه اذا كانت الجملة
غير ممكنة كانت واجبة بذاتها وهي
مجموع الآحاد وكل واحد من الاحاد
ممكن فالجملة أيضا ممكنة بذاتها
والواجب بذاته لا يكون ممكنا بذاته
(قلت) وهذا السؤال يحتمل ثلاثة
أوجه أحدها أن يقال انها واجبة
بالآحاد والاجتماع جميعا ومعلوم أن
الجملة هي الآحاد واجتماعها فاذا
كان ذلك ممكنا كانت الذات ممكنة
فيكون السؤال ساقطا كما قال
الآمدي (الثاني) أن يقال المجموع
واجب بآحاده الممكنة ولا يجعل
المجموع نفسه ممكنا بل يقال المجموع
واجب بالآحاد الممكنة وهذا هو
السؤال الذي يقصده من يفهم
ما يقول وحينئذ فسيأتي جوابه بان
الاجتماع الذي للممكنات أولى ان
يكون ممكنا لكونه عرضا لها والعرض
محتاج الى موارده فاذا كانت ممكنة
كان هو أولى بالامكان وغير ذلك
(الاحتمال الثالث) ان يقال كل
واحد من الآحاد يترجح بالآخر
والمجموع ممكن أيضا لكنه يترجح
بترجح الآحاد المتعاقبة وهذا
السؤال ذكره الآمدي مورداله
على هذه الحجة في كتابه المسمى
بدقائق الحقائق قال ما المانع من
كون الجملة ممكنة الوجود ويكون
ترجحها بترجح آحادها وترجح احادها
كل واحد بالآخر الى غير النهاية
(قال) وهذا الاشكال مشكل وربما

ينبغي لعمر أن يرجع عنها مع أن عمر قد رجع عن عامة تلك الامور وعلي عرف رجوعه عن بعضها فقط كرجوعه عن خطبة بنت أبي جهل وأما بعضها كفتياه بان المتوفى عنها الحامل تعتد أبعد الاجلين وان المفوضة لامهر لها اذا مات الزوج وقوله ان المخيرة اذا اختارت زوجها فهي واحدة مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساءه ولم يكن ذلك طلاقا فهذه لم يعرف الا بقاؤه عليها حتى مات وكذلك مسائل كثيرة ذكرها الشافعي في كتاب اختلاف علي وعبد الله وذكرها محمد ابن نصر المروزي في كتاب رفع اليدين في الصلاة وأكثرها موجودة في الكتب التي يذكر فيها أقوال الصحابة إما باسناد وإما بغير اسناد مثل مصنف عبد الرزاق وسنن سعيد بن منصور ومصنف وكيع ومصنف أبي بكر بن أبي شيبة وسنن الاثرم ومسائل حرب وعبد الله بن أحمد وصالح وأمثالهم مثل كتاب ابن المنذر وابن جرير الطبري وابن نصر وابن حزم وغير هؤلاء

﴿ فصل ﴾ قال الرافضي ولما وعظت فاطمة أبا بكر في فدك كتب لها كتابا بها وردها عليها فخرجت من عنده فلقيها عمر بن الخطاب فرق الكتاب فدعت عليه بما فعله أبو لؤلؤة به وعطل حدود الله فلم يحد المغيرة بن شعبة وكان يعطي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال أكثر مما ينبغي وكان يعطي عائشة وحفصة في كل سنة عشرة آلاف درهم وغير حكم الله تعالى في المنفيين وكان قليل المعرفة في الاحكام والجواب أن هذا من الكذب الذي لا يستريب فيه عالم ولم يذكر هذا أحد من أهل العلم بالحديث ولا يعرف له اسناد وأبو بكر لم يكتب فدكا قط لاحد لا لفاطمة ولا لغيرها ولا دعت فاطمة على عمر وما فعله أبو لؤلؤة كرامة في حق عمر رضي الله عنه وهو أعظم مما فعله ابن ملجم بعلي رضي الله عنه وما فعله قتلة الحسين رضي الله عنه به فان أبا لؤلؤة كافر قتل عمر كما يقتل الكافر المؤمن وهذه الشهادة أعظم من شهادة من يقتله مسلم فان قتيل الكافر أعظم درجة من قتيل المسلمين وقتل أبي لؤلؤة لعمر كان بعد موت فاطمة بمدة خلافة أبي بكر وعمر الا ستة أشهر فمن أين يعرف أن قتله كان بسبب دعاء حصل في تلك المدة والداعي اذا دعا على مسلم بان يقتله كافر كان ذلك دعاء له لا عليه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو لاصحابه بنحو ذلك كقوله يغفر الله لفلان فيقولون لو أمتعتنا به وكان اذا دعا لاحد بذلك استشهد ولو قال قائل ان عليا ظلم أهل صفين والخوارج حتى دعوا عليه بما فعله ابن ملجم لم يكن هذا أبعد عن المعقول من هذا وكذلك لو قال ان آل سفيان بن حرب دعوا على الحسين بما فعل به وذلك أن عمر لم يكن له غرض في فدك لم يأخذها لنفسه ولا لاحد من أقاربه وأصدقائه ولا كان له غرض في حرمان أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم بل كان يقدمهم في العطاء على جميع الناس ويفضلهم في العطاء على جميع الناس حتى انه لما وضع الديوان للعطاء وكتب أسماء الناس قالوا نبدأ بك قال لا ابدؤا باقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعوا عمر حيث وضعه الله فبدأ ببني هاشم وضم اليهم بني المطلب لان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما بنو هاشم وبنو المطلب شئ واحد انهم لم يفارقونا في جاهلية ولا اسلام فقدم العباس وعليا والحسن والحسين وفرض لهم أكثر مما فرض لنظرائهم من سائر القبائل وفضل أسامة بن زيد على ابنه عبد الله في العطاء فغضب ابنه وقال تفضل علي أسامة قال فانه كان أحب الى رسول الله منك وكان أبوه أحب الى رسول الله من أبيك وهذا الذي ذكرناه من تقديمه بني هاشم وتفضيله لهم أمر مشهور عند جميع العلماء بالسير لم يختلف فيه اثنان فمن تكون هذه مراعاته لاقارب الرسول وعترته أيظلم أقرب الناس اليه وسيدة نساء أهل الجنة وهي مصابة في يسير من المال وهو يعطي أولادها أضعاف ذلك المال ويعطي من هو أبعد عن النبي صلى الله عليه وسلم منها ويعطي عليا ثم العادة الجارية

يكون عند غيري حله ولقائل أن يقول ان أريد بكون الجملة ممكنة أنها ممكنة غير واجبة بل مفتقرة الى أمر خارج عنها فذلك يوجب افتقارها الى غيرها وهو المطلوب وان أريد أنها ممكنة بنفسها واجبة بالآحاد المتسلسلة فهذا السؤال هو في معنى السؤال الذي قبله وانما الاختلاف بينهما في أن الاول قال لم لا تكون واجبة بنفسها بمعنى انها غير مفتقرة الى أمر خارج عن آحادها بل المجموع واجب بآحاده الممكنة والثاني قال لم لا تكون ممكنة بنفسها واجبة بآحادها على وجه التسلسل لكن قد يقال انه في أحد التقديرين ادعى وجوب الهيئة الاجتماعية بنفسها مع امكان الآحاد وفي الثاني ادعى أن الهيئة الاجتماعية ممكنة بنفسها لكنها واجبة بالآحاد المتسلسلة ومعلوم أن كليهما باطل والاول أظهر بطلانا من الثاني فانه اذا كانت الآحاد كلها ممكنة والاجتماع نسبة واضافة بينها غايته أن يكون عرضا قائما بها امتنع أن يكون واجبا بنفسه فان الموصوف الممكن يمتنع أن تكون صفته واجبة الوجود بنفسها وأما الثاني فلان الهيئة الاجتماعية اذا كانت معلول الآحاد الممكنة كانت أولى بالامكان فان معلول الممكن أولى أن يكون ممكنا وان شئت قلت المفتقر الى الممكن أولى أن يكون ممكنا والآحاد ليس فيها الا ما هو ممكن فلا يكون في الاجتماع

بان طلاب الملك والرياسة لا يتعرضون للنساء بل يكرمونهن لانهن لا يصلحن للملك فكيف يجزل العطاء للرجال والمرأة يحرمها حقها الا لغرض أصلا لا ديني ولا دنيوي وأما قول الرافضي وعطل حدود الله فلم يحد المغيرة بن شعبة فالجواب أن جماهير العلماء على ما فعله عمر في قصة المغيرة وان البينة اذا لم تكمل حد الشهود ومن قال بالقول الآخر لم ينازع في أن هذه مسئلة اجتهاد وقد تقدم أن ما يرد على علي بتعطيل القصاص والحدود على قتلة عثمان أعظم فاذا كان القادح في علي مبطلا فالقادح في عمر أولى بالبطلان والذي فعله بالمغيرة كان بحضرة الصحابة رضي الله عنهم وأقروه على ذلك وعلي منهم والدليل على اقرار علي له أنه لما جلد الثلاثة الحد أعاد أبو بكرة القذف وقال والله لقد زنى فهم عمر بجلده ثانيا فقال له علي ان كنت جالده فارجم المغيرة يعني ان هذا القول ان كان هو الاول فقد حد عليه وان جعلته بمنزلة قول ثان فقد تم النصاب أربعة فيجب رجمه فلم يحده عمر وهذا دليل على رضا علي بحدهم أولا دون الحد الثاني والا كان أنكر حدهم أولا كما أنكر الثاني وكان من هو دون علي يراجع عمر ويحتج عليه بالكتاب والسنة فيرجع عمر الى قوله فان عمر كان وقافا عند كتاب الله تعالى روى البخاري عن ابن عباس قال قدم عيينة بن حصن على ابن أخيه الحر بن قيس وكان من النفر الذين يدنيهم عمر وكان القراء أصحاب مجلس عمر كهولا كانوا أوشبانا فقال عيينة لابن أخيه يا ابن أخي لك وجه عند هذا الامير فاستأذن لي عليه فقال سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة فاذن له عمر فلما دخل عليه قال هيه يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم أن يوقع به فقال له الحر يا أمير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان عمر وقافا عند كتاب الله وعمر رضي الله عنه من المتواتر عنه أنه كان لا تأخذه في الله لومة لائم حتى انه أقام على ابنه الحد لما شرب بمصر بعد أن كان عمرو بن العاص ضربه الحد لكن كان ضربه سرا في البيت وكان الناس يضربون علانية فبعث عمر الى عمرو يزجره ويتهدده لكونه حابى ابنه ثم طلبه فضربه مرة ثانية فقال له عبد الرحمن ما لك هذا فزجر عبد الرحمن وما روى أنه ضربه بعد الموت فكذب على عمر وضرب الميت لا يجوز وأخبار عمر المتواترة في اقامة الحدود وأنه كان لا تأخذه في الله لومة لائم أكثر من أن تذكر هنا وأي غرض كان لعمر في المغيرة بن شعبة وكان عمر عند المسلمين كالميزان العادل الذي لا يميل الى ذا الجانب ولا الى ذا الجانب وقوله وكان يعطي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من بيت المال أكثر مما ينبغي وكان يعطي عائشة وحفصة من المال في كل سنة عشرة آلاف درهم فالجواب أما حفصة فكان ينقصها من العطاء لكونها ابنته كما نقص عبد الله بن عمر وهذا من كمال احتياطه في العدل وخوفه مقام ربه ونهيه نفسه عن الهوى وهو كان يرى التفضيل في العطاء بالفضل فيعطي أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أعظم مما يعطي غيرهن من النساء كما كان يعطي بني هاشم من آل أبي طالب وآل العباس أكثر مما يعطي أعدادهم من سائر القبائل فاذا فضل شخصا كان لاجل اتصاله برسول الله صلى الله عليه وسلم أو لسابقته واستحقاقه وكان يقول ليس أحد أحق بهذا المال من أحد وانما هو الرجل وغناؤه والرجل وبلاؤه والرجل وسابقته والرجل وحاجته فما كان عمر يعطي من يتهم على اعطائه محاباة في صداقة أو قرابة بل كان ينقص ابنه وابنته ونحوهما عن نظرائهم في العطاء وانما كان يفضل بالاسباب الدينية المحضة ويفضل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم على جميع البيوتات ويقدمهم وهذه السيرة لم يسرها بعده مثله لا عثمان ولا علي ولا غيرهما فان قدح فيه

بتفضيل

وآحاده الا ما هو ممكن لا يوجد بنفسه وما لا يوجد بنفسه يمتنع أن يوجد به غيره اذا لم يحصل له ما يوجد به فان وجوده في نفسه قبل وجود غيره به فاذا لم يمكن وجوده الا بموجد يوجده فلأن لا يمكن وجود غيره به بدون الموجد الذي يوجده أولى وأحرى وكل من الممكنات واجتماعها ليس موجودا بنفسه فيمتنع أن يكون شئ منها موجدا لغيره فامتنع ترجح بعضها ببعض وترجح المجموع بالآحاد وفي الجملة فكلا السؤالين يتضمن (١) افتقارا الى الاجتماع الى الآحاد فكلاهما لم يدع فيه الا وجوبها بالآحاد لم يدع وجوبا بالذات غير الوجوب بالآحاد لكن الآمدي وهي هذا السؤال لما أضافه الى غيره بعبارة واعتبار ثم انه اعترف بعدم قدرته على حله لما أورده من جهة نفسه بعبارة أخرى واعتبار آخر ومن أجاب عن الآمدي في الفرق بينهما يقول السؤال الاول قيل فيه ان المجموع واجب بنفسه وذلك ممتنع وهذا قيل فيه انه ممكن واجب بالآحاد وهذا الجواب بالفرق ضعيف وذلك لانه اذا قيل هو ممكن واجب بالآحاد فقد قيل انه واجب بتلك الآحاد وتلك الآحاد كلها ممكنة ومعلول الممكن

(١) قوله افتقارا الى الاجتماع الى الآحاد الخ هكذا في الاصل ولعل في العبارة ما يحتاج الى تحرير فتأمل كتبه مصححه

بتفضيل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فليقدح فيه بتفضيل رجال أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بل وتقديمهم على غيرهم

(فصل) وأما قوله وغير حكم الله في المنفيين فالجواب ان التغيير لحكم الله بما يناقض حكم الله مثل اسقاط ما أوجبه الله وتحريم ما أحله الله والنفي في الخمر كان من باب التعزير الذي يسوغ فيه الاجتهاد وذلك أن الخمر لم يقدر النبي صلى الله عليه وسلم حدها الاقدره ولاصفته بل جوز فيه الضرب بالجريد والنعال وأطراف الثياب وعثكول النخل والضرب في حد القذف والزنا انما يكون بالسوط وأما العدد في الخمر فقد ضرب الصحابة أربعين وضربوا ثمانين وقد ثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه انه قال وكل سنة والفقهاء لهم في ذلك قولان قيل الزيادة على أربعين حد واجب كقول أبي حنيفة ومالك وأحمد في احدى الروايتين عنه وقيل هو تعزير للامام أن يفعله وأن يتركه بحسب المصلحة وهذا قول الشافعي وأحمد في الرواية الاخرى وهو أظهر وكان عمر رضي الله عنه يحلق في شرب الخمر وينفي أيضا وكان هذا من جنس التعزير العارض فيها وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بقتل الشارب في الثالثة أو الرابعة رواه الامام أحمد والترمذي وغيرهما وقد تنازع العلماء هل هو منسوخ أو محكم أو هو من باب التعزير الذي يفعله الامام ان احتاج اليه ولا يجب على ثلاثة أقوال وعلي رضي الله عنه كان يضرب في الحد فوق الاربعين وقال ما أحد أقيم عليه الحد فيموت فأجد في نفسي الا شارب الخمر فانه لومات لوديته فانه شيء فعلناه برأينا رواه الشافعي وغيره واستدل الشافعي بهذا على أن الزيادة من باب التعزير الذي يفعل بالاجتهاد ثم هذا مبني على مسئلة أخرى وهو أن من أقيم عليه حد أو تعزير أو قصاص فمات من ذلك هل يضمن اتفق العلماء على أن الواجب المقدر كالحد لا تضمن سرايته لانه واجب عليه واختلفوا في المباح كالقصاص وفي غير المقدر كالتعزير وضرب الرجل امرأته وضرب الرائض للدابة والمؤدب للصبي على ثلاثة أقوال فقيل لا يضمن في الجميع لانه مباح وهو قول أحمد بن حنبل ومالك(١) فيما أظن وقيل يضمن في المباح دون الواجب الذي ليس بمقدر لان له تركه وهو قول أبي حنيفة وقيل يضمن غير المقدر وهو قول الشافعي لان غير المقدر يتبين انه أخطأ اذا تلف به

﴿ قال الرافضي وكان قليل المعرفة بالاحكام أمر برجم حامل فقال له علي ان كان لك عليها سبيل فلا سبيل لك على ما في بطنها فأمسك وقال لولا علي لهلك عمر والجواب أن هذه القصة ان كانت صحيحة فلا تخلو من أن يكون عمر لم يعلم أنها حامل فأخبره علي بحملها ولا ريب أن الاصل عدم العلم والامام اذا لم يعلم أن المستحقة للقتل أو الرجم حامل فعرفه بعض الناس بحالها كان هذا من جملة اخباره باحوال الناس المغيبات ومن جنس ما يشهد به عنده الشهود وهذا أمر لابد منه مع كل أحد من الانبياء والائمة وغيرهم وليس هذا من الاحكام الكلية الشرعية وإما أن يكون عمر قد غاب عنه كون الحامل لا ترجم فلما ذكره علي ذكر ذلك ولهذا أمسك ولو كان رأيه ان الحامل ترجم لرجمها ولم يرجع الى رأي غيره وقد مضت سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الغامدية لما قالت اني حبلى من الزنا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اذهبي حتى تضعيه ولو قدر أنه خفي عليه علم هذه المسئلة حتى عرفه لم يقدح ذلك فيه لان عمر ساس المسلمين وأهل الذمة يعطي الحقوق ويقيم الحدود ويحكم بين الناس كلهم وفي زمنه انتشر الاسلام وظهر ظهورا لم يكن قبله مثله وهو دائما يقضي ويفتي ولولا كثرة علمه لم يطق ذلك فاذا خفيت عليه قضية من مائة ألف قضية ثم عرفها أو كان نسيها فذكرها فأي عيب في ذلك وعلي رضي الله عنه قد خفي عليه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أضعاف ذلك ومنها ما مات ولم يعرفه ثم يقال عمر رضي الله عنه قد بلغ

أولى أن يكون ممكنا فيمتنع أن يكون معلول الممكن واجبا بالممكن قبل وجوب الممكن والممكن لا يجب الا بالواجب بنفسه بل ما كان واحد من الممكنات جزء علة لوجوده فهو ممكن فكيف اذا كان كل من الممكنات التي لا نهاية لها جزء علة وجوده فان الاجتماع الذي يحصل للممكنات المتسلسلة التي هي علل ومعلولات يتوقف كل واحد واحد من تلك الامور التي كل منها علة ومعلول فالاجتماع أولى بالامكان وأبعد عن الوجوب ان قدر أن له حقيقة غير الآحاد فثبت أنه اذا قدر سلسلة العلل والمعلولات كل منها ممكن فلا بد لها من أمر خارج عنها وهذا أمر متفق عليه بين العقلاء وهو من أقوى العلوم اليقينية والمعارف القطعية ولولا أن طوائف من متأخري النظار طولوا في ذلك وشكك فيه بعضهم كالآمدي والابهري لما بسطنا فيه الكلام وأصل هذا السؤال مبناه على أن المجموع ليس هو كل واحد واحد من الآحاد اذ المجموع مغاير لكل من الآحاد فقد يقال هو واجب بكل واحد واحد من الآحاد وحينئذ فالمجموع ممكن من جهة كونه مجموعا واجب بالآحاد الممكنة لاسيما وهؤلاء الفلاسفة الذين احتجوا بهذا هم وأكثر الناس يقولون لا يجب في كل جملة ان توصف بما يوصف به آحادها قال ابن سينا ليس اذا صح

(١) قوله فيما أظن هكذا في نسخة وسقطت من أخرى وحرر المسئلة كتبه مصححه

من علمه وعدله ورحمته بالذرية أن كان لا يفرض لصغير حتى يفطم ويقول يكفيه اللبن فسمع امرأة تكره ابنها على الفطام ليفرض له فأصبح فنادى في الناس ان أمير المؤمنين يفرض للفطيم والرضيع وتضرر الرضيع كان باكراه أمه لا بفعله هو ولكن رأى أن يفرض للرضعاء ليمتنع الناس عن أذاهم فهذا احسانه الى ذرية المسلمين ولا ريب أن العقوبة اذا أمكن أن لا يتعدى بها الجاني كان ذلك واجبا ومع هذا فاذا كان الفساد في ترك عقوبة الجاني أعظم من الفساد في عقوبة من لم يجن دفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما كما رمى النبي صلى الله عليه وسلم أهل الطائف بالمنجنيق مع أن المنجنيق قد يصيب النساء والصبيان وفي الصحيحين أن الصعب بن جثامة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من ذراريهم فقال هم منهم ولو صالت المرأة الحامل على النفوس والاموال المعصومة فلم يندفع صيالها الا بقتلها قتلت وان قتل جنينها فاذا قدر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ظن أن اقامة الحدود من هذا الباب حتى تبين له أنه ليس من هذا الباب لم يكن هذا بأعظم من القتال يوم الجمل وصفين الذي أفضى الى أنواع من الفساد أعظم من هذا وعلى رضي الله عنه كان مع نظره واجتهاده لا يظن أن الامر يبلغ الى ما بلغ ولو علم ذلك لما فعل ما فعل كما أخبر عن نفسه

(فصل) قال الرافضي وأمر برجم مجنونة فقال له على رضي الله عنه ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق فأمسك وقال لولا على لهلك عمر والجواب أن هذه الزيادة ليست معروفة في هذا الحديث ورجم المجنونة لا يخلو إما أن يكون لم يعلم بجنونها فلا يقدح ذلك في علمه بالاحكام أو كان ذاهلا عن ذلك فذكر بذلك أو يظن الظان أن العقوبات لدفع الضرر في الدنيا والمجنون قد يعاقب لدفع عدوانه على غيره من العقلاء والمجانين والزنا هو من العدوان فيعاقب على ذلك حتى يتبين له أن هذا من باب حدود الله تعالى التي لا تقام الا على المكلف والشريعة قد جاءت بعقوبة الصبيان على ترك الصلاة كما قال صلى الله عليه وسلم مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع والمجنون اذا صال ولم يندفع صياله الا بقتله قتل بل البهيمة اذا صالت ولم يندفع صيالها الا بقتلها قتلت وان كانت مملوكة لم يكن على قاتلها ضمان للمالك عند جمهور العلماء كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم وأبو حنيفة يقول انه يضمنها للمالك لانه قتلها لمصلحته فهو كما لو قتلها في المخمصة والجمهور يقولون هناك قتلها بسبب منه لا بسبب عدوانها وهنا قتلها بسبب عدوانها ففي الجملة قتل غير المكلف كالصبي والمجنون والبهيمة لدفع عدوانهم جائز بالنص والاتفاق الا في بعض المواضع كقتلهم في الاغارة والبيات وبالمنجنيق وقتلهم لدفع صيالهم وحديث رفع القلم عن ثلاثة انما يدل على رفع الاثم لا يدل على رفع الحد الا بمقدمة أخرى وهو أن يقال من لا قلم عليه لا حد عليه وهذه المقدمة فيها خفاء فان من لا قلم عليه قد يعاقب أحيانا ولا يعاقب أحيانا والفصل بينهما يحتاج الى علم خفي ولو استكره المجنون امرأة على نفسها ولم يندفع الا بقتله فلها قتله بل عليها ذلك بالسنة واتفاق أهل العلم فلو اعتقد بعض المجتهدين أن الزنا عدوان كما سماه الله تعالى عدوانا بقوله فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون فيقتل به المجنون حتى يتبين له أن هذا حد لله فلا يقام الا بعد العلم بالتحريم والمجنون لم يعلم التحريم لم يشنع عليه في هذا الا من شنع بأعظم منه على غيره فلو قال قائل قتال المسلمين هو عقوبة لهم فلا يعاقبون حتى يعلموا الايجاب والتحريم وأصحاب معاوية الذين قتلهم على لم يكونوا يعلمون أن لهم ذنبا فلم يجز لعلى قتالهم على ما لا يعلمون أنه ذنب وان كانوا مذنبين فان غاية ما يقال لهم انهم تركوا الطاعة الواجبة لكن كثير منهم أو أكثرهم لم يكونوا يعلمون أنه يجب عليهم طاعة على ومتابعته بل كان لهم من

على كل واحد حكمه صح على كل محصل والا لكان يصح أن يقال الكل من غير المتناهي يمكن أن يدخل في الوجود لان كل واحد يمكن أن يدخل في الوجود فيحمل الامكان على الكل كما حمل على كل واحد وكذلك قال السهروردي الحكم على الكل بما على كل واحد لا يجوز فان كل ممكن غير الحركة جائز وقوعه دفعة واحدة وليس كذلك الجميع وكل واحد من الضدين ممكن في محل والكل معا غير ممكن وهذا السؤال يجاب عنه بأجوبة أحدها أن يقال نفس الاجتماع يمتنع أن يكون واجبا بنفسه بدون الاجزاء فان فساد هذا معلوم بالضرورة ولم يقله أحد كيف والاجتماع عرض يفتقر الى محله فاذا كان محل العرض غير واجب بنفسه كان العرض المفتقر الى الممكن بنفسه أولى أن يكون ممكنا غير واجب بنفسه وانما يتوهم وجوبه بالاجزاء الممكنة وحينئذ فيكون ذلك الاجتماع ممكنا بنفسه واجبا بالاجزاء واذا كان ممكنا بنفسه فنفس اجتماع الآحاد من جملة أجزاء المجموع فيقال المجموع هو الآحاد مع الهيئة الاجتماعية وكل واحد من ذلك ممكن ليس واجبا بنفسه وحينئذ فلا يكون هنا مجموع منفصل عن جميع الاجزاء فلو قيل وجب المجموع بالآحاد لكان قولا بوجوب أحد الجزأين الممكنين

الشبهات والتأويلات ما يمنع علمهم بالوجوب فكيف جاز قتال من لم يعلم أنه ترك واجبا أو فعل محرما مع كونه كان معصوما ولم يكن مثل هذا قدحا في امامة علي فكيف يكون ذلك قدحا في امامة عمر لا سيما والقتال على ترك الواجب انما يشرع اذا كانت مفسدة القتال أقل من مفسدة ترك ذلك الواجب والمصلحة بالقتال أعظم من المصلحة بتركه ولم يكن الامر كذلك فان القتال لم يحصل الطاعة المطلوبة بل زاد بذلك عصيان الناس لعلي حتى عصاه وخرج عليه خوارج من عسكره وقاتله كثير من أمراء جيشه وأكثرهم لم يكونوا مطيعين له مطلقا وكانوا قبل القتال أطوع له منهم بعد القتال فان قيل علي كان مجتهدا في ذلك معتقدا أنه بالقتال يحصل الطاعة قيل فاذا كان مثل هذا الاجتهاد مغفورا مع أنه أفضى الى قتل ألوف من المسلمين بحيث حصل الفساد ولم يحصل المطلوب من الصلاح أفلا يكون الاجتهاد في قتل واحد لو قتل لحصل به نوع مصلحة من الزجر عن الفواحش اجتهادا مغفورا مع أن ذلك لم يقتله بل هم به وتركه وولي الامر الى معرفة الاحكام في السياسة العامة الكلية أحوج منه الى معرفة الاحكام في الحدود الجزئية وعمر رضي الله عنه لم يكن يخفى عليه أن المجنون ليس بمكلف لكن المشكل أن من ليس بمكلف هل يعاقب لدفع الفساد هذا موضع مشتبه فان الشرع قد جاء بعقوبة غير المكلفين في دفع الفساد في غير موضع والعقل يقتضي ذلك لحصول مصلحة الناس والغلام الذي قتله الخضر قد قيل انه كان لم يبلغ وقتله لدفع صوله على أبويه بأن يرهقهما طغيانا وكفرا وقول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن الصبي حتى يحتلم والمجنون حتى يفيق والنائم حتى يستيقظ انما يقتضي رفع المأثم لا رفع الضمان باتفاق المسلمين فلو أتلفوا نفسا أو مالا لضمنوه وأما رفع العقوبة اذا سرق أحدهما أو زنى أو قطع الطريق فهذا أعلم (١) بدليل منفصل بمجرد هذا الحديث ولهذا اتفق العلماء على أن المجنون والصغير الذي ليس بمميز ليس عليه عبادة بدنية كالصلاة والصيام والحج واتفقوا على وجوب الحقوق في أموالهم كالنفقات والاثمان واختلفوا في الزكاة فقالت طائفة كأبي حنيفة انها لا تجب الا على مكلف كالصلاة وقال الجمهور كمالك والشافعي وأحمد بل الزكاة من الحقوق المالية كالعشر وصدقة الفطر وهذا قول جمهور الصحابة فاذا كان غير المكلف قد تشتبه بعض الواجبات هل تجب في ماله أم لا فكذلك بعض العقوبات قد تشتبه هل يعاقب بها أم لا لان من الواجبات ما يجب في ذمته بالاتفاق ومنها ما لا يجب في ذمته بالاتفاق وبعضها يشتبه هل هو من هذا أو هذا وكذلك العقوبات منها ما لا يعاقب به بالاتفاق كالقتل على الاسلام فان المجنون لا يقتل على الاسلام ومنها ما يعاقب به كدفع صياله ومنها ما قد يشتبه ولا نزاع بين العلماء أن غير المكلف كالصبي المميز يعاقب على الفاحشة تعزيرا بليغا وكذلك المجنون يضرب على ما فعله لينزجر لكن العقوبات التي فيها قتل أو قطع هي التي تسقط عن غير المكلف وهذا انما علم بالشرع وليس هو من الامور الظاهرة حتى يعاب من خفيت عليه حتى يعلمها وأيضا فكثير من المجانين أو أكثرهم يكون له حال افاقة وعقل فلعل عمر ظن أنها زنت في حال عقلها وافاقتها ولفظ المجنون يقال على من به الجنون المطبق والجنون الخانق ولهذا يقسم الفقهاء المجنون الى هذين النوعين والجنون المطبق قليل والغالب هو الخانق وبالجملة فما ذكره من المطاعن في عمر وغيره يرجع الى شيئين اما نقص العلم واما نقص الدين ونحن الآن في ذكره فما ذكره من منع فاطمة ومحاباته في القسم ودرء الحدود ونحو ذلك يرجع الى أنه لم يكن عادلا بل كان ظالما ومن المعلوم للخاص والعام أن عدل عمر ملأ الآفاق وصار يضرب به المثل كما قيل سيرة العمرين وأحدهما عمر بن الخطاب والآخر قيل انه عمر بن عبد العزيز وهو قول أحمد بن حنبل وغيره من

بالآخر وهو وجوب الجزء الممكن بنفسه الذي هو الصورة الاجتماعية بسائر الاجزاء التي كل منها ممكن بنفسه واذا كان كذلك كان هذا مضمونه حصول أحد الممكنين بالآخر من غير شيء واجب بنفسه ومن المعلوم ان المعلق بالممكن بنفسه أولى أن يكون ممكنا بنفسه والممكن بنفسه لا يوجد الا بغيره فيلزم أن لا يوجد واحد منهما على هذا التقدير والتقدير أن الممكنات قد وجدت فهناك شيء خارج عن الممكنات وجدت به (الوجه الثاني) أن يقال المجموع الذي هو هيئة اجتماعية نسبة واضافة بين آحاد الممكنات ليس هو جوهرا قائما بنفسه فيمتنع أن تكون واجبة بنفسها فان العرض مفتقر الى غيره والنسبة من أضعف الاعراض وما كان مفتقرا الى ممكن من الممكنات امتنع وجوبه بنفسه فالمفتقر الى كل واحد واحد من الممكنات أولى أن لا يكون واجبا بنفسه فاذا كان الاجتماع ممكنا بنفسه وكل واحد من الممكنات ممكن بنفسه ولا يوجد شيء مما هو ممكن بنفسه الا بغيره لم يوجد شيء من ذلك الا بغيره ويمتنع وجود الممكن بمجرد ممكن فان الممكن

(١) قوله بدليل منفصل بمجرد الخ هكذا في الاصل ولعل في الكلام تحريفا وسقطا فتأمل وحرر كتبه مصححه

أهل العلم والحديث وقيل هو أبو بكر وعمر وهو قول أبي عبيد وطائفة من أهل العلم والنحو ويكفي
الانسان أن الخوارج الذين هم أشد الناس تعصبا راضون عن أبي بكر وعمر في سيرتهما وكذلك
الشيعة الاولى أصحاب علي كانوا يقدمون عليه أبا بكر وعمر وروى ابن بطة ما ذكره الحسن بن عرفة
حدثني كثير بن معدان الفلسطيني عن أنس بن سفيان عن غالب بن عبد الله العقيلي قال لما طعن
عمر دخل عليه رجال منهم ابن عباس وعمر يجود بنفسه وهو يبكي فقال له ابن عباس ما يبكيك
يا أمير المؤمنين فقال له عمر أما والله ما أبكي جزعا على الدنيا ولا شوقا اليها ولكن أخاف هول المطلع
قال فقال له ابن عباس فلا تبك يا أمير المؤمنين فوالله لقد أسلمت فكان اسلامك فتحا ولقد أمرت
فكانت امارتك فتحا ولقد ملأت الارض عدلا وما من رجلين من المسلمين يكون بينهما ما يكون
بين المسلمين فتذكر عندهما الا رضيا بقولك وقنعا به قال فقال عمر أجلسوني فلما جلس قال عمر
أعد علي كلامك يا ابن عباس فأعاده فقال عمر أتشهد لي بهذا عند الله يوم القيامة يا ابن عباس
قال نعم يا أمير المؤمنين أنا أشهد لك بهذا عند الله وهذا علي يشهد لك وعلي بن أبي طالب
جالس فقال علي بن أبي طالب نعم يا أمير المؤمنين وهؤلاء أهل العلم الذين يبحثون الليل والنهار
عن العلم وليس لهم غرض مع أحد بل يرجحون قول هذا الصحابي تارة وقول هذا الصحابي
تارة بحسب ما يرونه من أدلة الشرع كسعيد بن المسيب وفقهاء المدينة مثل عروة بن الزبير
والقاسم بن محمد وعلي بن الحسين وأبي بكر بن عبد الرحمن وعبد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان
ابن يسار وخارجة بن زيد وسالم بن عبد الله بن عمر وغير هؤلاء ومن بعدهم كابن شهاب الزهري
ويحيى بن سعيد وأبي الزناد وربيعة ومالك بن أنس وابن أبي ذئب وعبد العزيز الماجشون وغيرهم
ومثل طاوس اليماني ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير وعبيد بن عمير وعكرمة مولى ابن عباس ومن
بعدهم مثل عمرو بن دينار وابن جريج وابن عيينة وغيرهم من أهل مكة ومثل الحسن البصري
ومحمد بن سيرين وجابر بن زيد أبي الشعثاء ومطرف بن عبد الله بن الشخير ثم أيوب السختياني
وعبد الله بن عون وسليمان التيمي وقتادة وسعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وحماد بن زيد
وأمثالهم مثل علقمة والاسود وشريح القاضي وأمثالهم ثم ابراهيم النخعي وعامر الشعبي
والحكم بن عتيبة ومنصور بن المعتمر الى سفيان الثوري وأبي حنيفة وابن أبي ليلى وشريك الى
وكيع بن الجراح وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وأمثالهم ثم الشافعي وأحمد بن حنبل واسحق
ابن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام والحميدي عبد الله بن الزبير وأبو ثور ومحمد بن نصر
المروزي ومحمد بن جرير الطبري وأبو بكر بن المنذر ومن لا يحصي عددهم الا الله من أصناف
علماء المسلمين كلهم خاضعون لعدل عمر وعلمه وقد أفرد العلماء مناقب عمر فانه لا يعرف في سير
الناس كسيرته كذلك قال أبو المعالي الجويني قال ما دار الفلك على شكله قالت عائشة رضي
الله عنها كان عمر أحوذيا نسيج وحده قد أعد للامور أقرانها وكانت تقول زينوا مجالسكم
بذكر عمر وقال ابن مسعود أفرس الناس ثلاثة بنت صاحب مدين اذ قالت يا أبت استأجره
ان خير من استأجرت القوي الامين وخديجة في النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين استخلف
عمر وكل هؤلاء العلماء الذين ذكرناهم يعلمون أن عدل عمر كان أتم من عدل من ولي بعده وعلمه
كان أتم من علم من ولي بعده وأما التفاوت بين سيرة عمر وسيرة من ولي بعده فأمر قد عرفه
العامة والخاصة فانها أعمال ظاهرة وسيرة بينة يظهر لعمر فيها من حسن النية وقصد العدل
وعدم الغرض وقمع الهوى ما لا يظهر من غيره ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم ما رآك
الشيطان سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك لان الشيطان انما يستطيل على الانسان بهواه

لا يوجد بنفسه فلا يوجد به غيره
بطريق الاولى وهو معنى قولهم
المعلق بالممكن أولى أن يكون ممكنا
(الوجه الثالث) أن يقال المجموع
اما أن يكون مغايرا لكل واحد
واحد واما أن لا يكون فان لم يكن
مغايرا بطل هذا السؤال ولم يكن
هناك مجموع غير الآحاد الممكنة
وان كان مغايرا لها فهو معلول لها
ومعلول الممكن أولى أن يكون ممكنا
وهذا معنى قول ابن سينا ان الجملة
اذا لم تقتض علة أصلا أي لم تستلزم
علة تكون موجبة للجملة كانت
واجبة غير معلولة وكيف
يتأتى هذا وانما تجب بآحادها
يقول هي لم تجب بنفسها وانما
وجبت بآحادها وما وجب بغيره لم
يكن واجبا بنفسه وايضاح هذا
بالكلام على عبارة الآمدي حيث
قال هذا اشكال مشكل وربما
يكون عند غيري حله مع أنه يعظم
ما يتكلم فيه من الكلام والفلسفة
ويقول في خطبة كتابه ابكار الافكار
ما تقوله الفلاسفة من انه لما كان
كمال كل شيء وتمامه بحصول كمالاته
الممكنة له كان كمال النفس الانسانية
بحصول ما لها من الكمالات وهي
الاحاطة بالمعقولات والعلم بالمجهولات
ولما كانت العلوم متكثرة والمعارف
متعددة وكان الزمان لا يتسع
لتحصيل جلتها مع تقاصر الهمم
وكثرة القواطع كان الواجب السعي
في تحصيل أكملها والاحاطة
بأفضلها تقدما لما هو الاهم فالاهم

وعمر قمع هواه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر وقال ان الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه ووافق ربه في غير واحدة نزل فيها القرآن بمثل ما قال وقال ابن عمر كنا نتحدث ان السكينة تنطق على لسان عمر وهذا الكمال نفسه بالعلم والعدل قال الله تعالى وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا فان الله تعالى بعث الرسل بالعلم والعدل فكل من كان أتم علما وعدلا كان أقرب الى ما جاءت به الرسل وهذا كان في عمر أظهر منه في غيره وهذا في العلم والعدل ظاهر لكل أحد وأما في العلم فيعرف برأيه وخبرته بمصالح المسلمين وما ينفعهم وما يضرهم في دينهم ودنياهم و يعرف بمسائل النزاع التي له فيها قول ولغيره فيها قول فان صواب عمر في مسائل النزاع وموافقته للنصوص أكثر من صواب عثمان وعلي ولهذا كان أهل المدينة الى قوله أميل ومذهبهم أرجح مذاهب أهل الامصار فانه لم يكن في مدائن الاسلام في القرون الثلاثة أهل مدينة أعلم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وهم متفقون على تقديم قول عمر على قول علي وأما الكوفيون فالطبقة الاولى منهم أصحاب ابن مسعود يقدمون قول عمر على قول علي وأولئك أفضل الكوفيين حتى قضاته شريح وعبيدة السلماني وأمثالهما كانوا يرجحون قول عمر على قوله وحده قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ما رأيت عمر قط الا وأنا يخيل لي أن بين عينيه ملكا يسدده وروى الشعبي عن علي قال ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر وقال حذيفة ابن اليمان كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد الا قربا فلما قتل كان كالرجل المدبر لا يزداد الا بعدا وقال ابن مسعود ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر وقال أيضا اذا ذكر الصالحون فحيهلا بعمر كان اسلامه نصرا وامارته فتحا وقال أيضا كان عمر أعلمنا بكتاب الله وأفقهنا في دين الله وأعرفنا بالله والله لهو أبين من طريق (١) الساعين يعني أن هذا أمر بين يعرفه الناس وقال أيضا عبد الله ابن مسعود لو أن علم عمر وضع في كفة ميزان ووضع علم أهل الارض في كفة لرجح عليهم وقال أيضا لما مات عمر اني لاحسب هذا قد ذهب بتسعة أعشار العلم واني لاحسب تسعة أعشار العلم ذهب مع عمر يوم أصيب وقال مجاهد اذا اختلف الناس في شيء فانظروا ما صنع عمر فخذوا برأيه وقال أبو عثمان النهدي انما كان عمر ميزانا لا يقول كذا ولا يقول كذا وهذه الآثار وأضعافها مذكورة بالاسانيد الثابتة في الكتب المصنفة في هذا الباب ليست من أحاديث الكذابين والكتب الموجودة فيها هذه الآثار المذكورة بالاسانيد الثابتة كثيرة جدا قال عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل بن أبي خالد حدثنا قيس بن أبي حازم قال قال عبد الله ابن مسعود ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وابن عباس وغيرهما أنه قال اللهم أعز الاسلام بأبي جهل بن هشام أو بعمر بن الخطاب قال فغدا عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم يومئذ وفي لفظ أعز الاسلام بأحب هذين الرجلين اليك وروى النضر عن عكرمة عن ابن عباس قال لما أسلم عمر قال المشركون قد انتصف القوم منا وروى أحمد بن منيع حدثنا ابن علية حدثنا أيوب عن أبي معشر عن ابراهيم قال قال ابن مسعود كان عمر حائطا حصينا على الاسلام يدخل الناس فيه ولا يخرجون منه فلما قتل عمر انثلم الحائط فالناس اليوم يخرجون منه وروى ابن بطة بالاسناد المعروف عن الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أم أيمن قالت وهي الاسلام يوم مات عمر والثوري عن منصور عن ربعي عن حذيفة قال كان الاسلام في زمن عمر كالرجل المقبل لا يزداد الا قربا فلما قتل كان كالرجل المدبر لا يزداد الا بعدا ومن طريق الماجشون قال أخبرني عبد الواحد بن أبي عون عن القاسم بن محمد كانت عائشة رضي الله عنها تقول من رأى عمر بن الخطاب علم أنه خلق غناء للاسلام كان والله أحوذيا نسيج

وما الفائدة في معرفته أتم ولا يخفى ان أولى ما تراءى اليه بالبصر أبصار البصائر وتمتد نحوه أعناق الهمم والخواطر ما كان موضوعه أجل الموضوعات وغايته أشرف الغايات واليه مرجع العلوم الدينيه ومستند النواميس الشرعيه وبه صلاح العالم ونظامه وحله وابرامه والطرق الموصلة اليه يقينيات والمسالك المرشدة نحوه قطعيات وذلك هو العلم الملقب بعلم الكلام الباحث في ذات واجب الوجود وصفاته وأفعاله ومتعلقاته ولما كنا مع ذلك قد حققنا أصوله ونقحنا فصوله وأحطنا بمعانيه وأوضحنا مبانيه وأظهرنا أغواره وكشفنا أسراره وفزنا فيه بقصب سبق الاولين وحزنا غايات أفكار المتقدمين والمتأخرين واستزعنا منه خلاصة الالباب وفصلنا القشر من اللباب سألني بعض الاحباب والفضلاء من الطلاب جمع كتاب حاو لمسائل الاصول جامع لابكار أفكار العقول وذكر تمام الكلام فهو مع هذا الكلام ومع ما في كلامه من ذكر مباحث أهل الفلسفة والكلام يذكر مثل هذا السؤال الوارد على طريقة معرفة واجب الوجود الذي لم يذكر طريقا سواه ويذكر أنه مشكل وليس عنده حله ولكن من عدل عن الطرق الصحيحة الجلية القطعية القريبة البينة الى طرق طويلة بعيدة لم يؤمن عليه مثل هذا

(١) قوله الساعين هكذا في نسخة وفي أخرى السائحين ولتحرر الرواية

كتبه مصححه

وحده قد أعد للامور أقرانها وقال محمد بن اسحق فى السيرة أسلم عمر بن الخطاب وكان رجلا ذا
شكيمة لا يرام ما وراء ظهره فامتنع به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عزوا وكان عبد الله
ابن مسعود يقول ما كنا نقدر أن نصلى عند الكعبة حتى أسلم عمر بن الخطاب فلما أسلم قاتل قريشا
حتى صلى عند الكعبة وصلينا معه وكذلك رواه مسندا محمد بن عبيد الطنافسى قال حدثنا اسمعيل
عن قيس بن أبى حازم قال قال عبد الله بن مسعود مازلنا أعزة منذ أسلم عمر والله لو رأيتنا وما نستطيع
أن نصلى بالكعبة ظاهرين حتى أسلم عمر فقاتلهم حتى تركونا فصلينا وقد روى من وجوه ثابتة عن
مكحول عن غضيف عن أبى ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله جعل الحق
على لسان عمر وقلبه أو قلبه ولسانه وهذا مروى من حديث ابن عمر وأبى هريرة وقد ثبت من غير
وجه عن الشعبى عن على قال ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر ثبت هذا عن الشعبى
عن على وهو قد رأى عليا وهو من أخبر الناس بأصحابه وحديثه وفى الصحيحين عن النبى صلى الله
عليه وسلم انه قال قد كان فى الامم قبلكم محدثون فان يكن فى أمتى منهم أحد فعمر بن الخطاب
وثبت عن طارق بن شهاب قال ان كان الرجل ليحدث عمر بالحديث فيكذب الكذبة فيقول
احبس هذه ثم يحدثه الحديث فيقول احبس هذه فيقول كل ما حدثتك به حق الا ما أمرتنى أن
أحبسه وروى ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب
بعث جيشا وأمر عليهم رجلا يدعى سارية قال فبينا عمر يخطب فى الناس فجعل يصيح على
المنبر ياسارية الجبل ياسارية الجبل قال فقدم رسول الجيش فسأله فقال ياأمير
المؤمنين لقينا عدونا فهزمونا فاذا بصائح ياسارية الجبل ياسارية الجبل فأسندنا ظهورنا الى الجبل
فهزمهم الله فقيل لعمر بن الخطاب انك كنت تصيح بذلك على المنبر وفى الصحيحين عن عمر أنه
قال وافقت ربى فى ثلاث قلت يارسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من
مقام ابراهيم مصلى وقلت يارسول الله ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرتهن أن يحتجبن
قال فنزلت آية الحجاب واجتمع على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤه فى الغيرة فقلت لهن عسى
ربه ان طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن فنزلت كذلك وفى الصحيحين أنه لما مات عبد الله
ابن أبى ابن سلول دعى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه قال عمر فلما قام دنوت اليه فقلت
يارسول الله أتصلى عليه وهو منافق فأنزل الله ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره
وأنزل الله استغفر لهم أولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم وثبت عن
قيس عن طارق بن شهاب قال كنا نتحدث أن عمر يتحدث على لسانه ملك وعن مجاهد قال كان عمر
اذا رأى الرأى نزل به القرآن وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم قال رأيت كأن الناس
عرضوا على وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدى ومنها ما هو دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه
قميص يجره قال فما أولته يارسول الله قال الدين وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم
قال بينا أنا نائم رأيتنى أتيت بقدح فشربت منه حتى انى لأرى الرى يخرج من أظفارى ثم
أعطيت فضلى عمر بن الخطاب قالوا فما أولت ذلك يارسول الله قال العلم وفى الصحيحين عنه قال
رأيت كأنى أنزع على قليب بدلو فأخذها ابن أبى قحافة فنزع ذنوبا أو ذنوبين وفى نزعه ضعف والله
يغفر له ثم أخذها عمر بن الخطاب فاستحالت فى يده غربا فلم أر عبقريا من الناس يفرى فريه حتى
ضرب الناس بعطن وقال عبد الله بن أحمد حدثنا الحسن بن حماد حدثنا وكيع عن الاعمش
عن شقيق عن عبد الله بن مسعود قال لو أن علم عمر وضع فى كفة ميزان ووضع علم أهل الارض
فى كفة لرجح عليهم بعلمه قال الاعمش فأنكرت ذلك وذكرته لابراهيم فقال ما أنكرت من ذلك

الانقطاع كانبه العلماء على ذلك غير
مرة وذكروا أن الطرق المبتدعة
اما أن تكون مخطرة لطولها ودقتها
واما أن تكون فاسدة ولكن من
سلك الطريق المخوفة وكانت
طريقا صحيحة فانه يرجى له الوصول
الى المطلوب ولكن لما فعل هؤلاء
ما فعلوا وصاروا يعارضون بمضمون
طرقهم صحيح المنقول وصريح
المعقول ويدعون أن لا معرفة الا
من طريقهم وأن لا يكون عالما
كاملا الا من عرف طريقهم احتيج
الى تبيين ما فيها فعالمن يحارب الله
ورسوله ويسعى فى الارض فسادا
وبيانا الطرق النافعة غير طريقهم
وبيانا لان أهل العلم والايمان عالمون
بحقائق ما عندهم ليسوا عاجزين
عن ذلك ولكن من كان قادرا على
قطع الطريق فترك ذلك ايمانا
واحتسابا وطلبا للعدل والحق
وجعل قوته فى الجهاد فى أعداء الله
ورسوله كان خيرا ممن جعل
ما أوتيه من القوة فيما يشبه قطع
الطريق واذا قيل لهم لا تفسدوا
فى الارض قالوا انما نحن مصلحون
ألا انهم هم المفسدون ولكن
لا يشعرون واذا قيل لهم آمنوا كما
آمن الناس قالوا أنؤمن كما آمن
السفهاء ألا انهم هم السفهاء ولكن
لا يعلمون واذا لقوا الذين آمنوا قالوا
آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا
انا معكم انما نحن مستهزؤن
الله يستهزئ بهم ويمدهم فى طغيانهم
يعمهون أولئك الذين اشتروا

قد قال ماهو أفضل من ذلك قال انى لاحسب تسعة أعشار العلم ذهب مع عمر بن الخطاب وروى
ابن بطة بالاسناد الثابت عن ابن عيينة وحماد بن سلمة وهذا لفظه عن عبد الله بن عمير عن زيد بن
وهب ان رجلا أقرأه معقل بن مقرن أبو عميرة آية وأقرأها عمر بن الخطاب آخر فسألا ابن مسعود
عنها فقال لاحدهما من أقرأكها قال أبو عميرة معقل بن مقرن وقال للآخر من أقرأكها قال
عمر بن الخطاب فبكى ابن مسعود حتى كثرت دموعه ثم قال اقرأها كما أقرأكها عمر فانه كان
أقرأنا لكتاب الله وأعلمنا بدين الله ثم قال كان عمر حصنا حصينا يدخل فى الاسلام ولا يخرج
منه فلما ذهب عمر انثلم الحصن ثلمة لا يسدها أحد بعده وكان اذا سلك طريقا اتبعناه
ووجدناه سهلا فاذا ذكر الصالحون فحيهلا بعمر وقال عبد الله بن أحمد حدثنا أبى حدثنا هشيم
حدثنا العوام عن مجاهد قال اذا اختلف الناس فى شئ فانظروا ما صنع عمر فخذوا به وروى ابن
مهدى عن حماد بن زيد قال سمعت خالدا الحذاء يقول نرى أن الناسخ من قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما كان عليه عمر بن الخطاب رضى الله عنه وروى ابن بطة من حديث أحمد بن يحيى
الحلوانى حدثنا عبيد بن جناد حدثنا عطاء بن مسلم عن صالح المرادى عن عبد خير قال رأيت عليا
صلى العصر فصف له أهل نجران صفين فلما صلى أومأ رجل منهم الى رجل فأخرج كتابا فناوله
اياه فلما قرأه دمعت عيناه ثم رفع رأسه اليهم فقال يا أهل نجران أو يا أصحابى هذا والله خطى
بيدى واملاء عمر على فقالوا يا أمير المؤمنين أعطنا ما فيه فدنوت منه فقلت ان كان رادا على عمر
يوما فاليوم يرد عليه فقال لست رادا على عمر شيأ صنعه ان عمر كان رشيد الامر وان عمر أعطاكم
خيرا مما أخذ منكم وأخذ منكم خيرا مما أعطى ولم يجر لعمر نفع ما أخذ لنفسه انما أخذه
لجماعة المسلمين وقد روى أحمد والترمذى وغيرهما قال أحمد حدثنا عبد الرحمن المقرى حدثنا
حيوة بن شريح حدثنا بكر بن عمرو المعافرى عن مشرح بن عاهان عن عقبة بن عامر الجهنى قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو كان بعدى نبى لكان عمر بن الخطاب ورواه ابن
وهب وغيره عن ابن لهيعة عن مشرح فهو ثابت عنه وروى ابن بطة من حديث عقبة بن مالك
الخطمى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان غيرى نبى لكان عمر بن الخطاب وفى لفظ لو لم
أبعث فيكم لبعث فيكم عمر وهذا اللفظ فى الترمذى وقال عبد الله بن أحمد حدثنا شجاع بن
مخلد حدثنا يحيى بن يمان حدثنا سفيان عن عمرو بن محمد عن سالم بن عبد الله عن أبى موسى
الاشعرى انه أبطأ عليه خبر عمر فكلم امرأة فى بطنها شيطان فقالت حتى يجئ شيطانى فاسأله
فقال رأيت عمر مئتزرا بكساء يهنأ ابل الصدقة وذلك لا يراه الشيطان الا خر لمنخره الملك الذى بين
عينيه روح القدس ينطق على لسانه ومثل هذا فى الصحيحين عن سعد بن أبى وقاص قال
استأذن عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه
عالية أصواتهن فلما استأذن عمر قمن فابتدرن الحجاب فأذن له رسول الله صلى الله عليه
وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك فقال عمر أضحك الله سنك يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك ابتدرن
الحجاب فقال عمر قلت يا رسول الله أنت أحق أن يهبن ثم قال عمر أى عدوات أنفسهن تهبننى
ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلن نعم أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال رسول الله والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك
وفى حديث آخر ان الشيطان يفر من حس عمر وقال أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن حدثنا
سفيان عن واصل عن مجاهد قال كنا نتحدث أن الشياطين كانت مصفدة فى امارة عمر

الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم
وما كانوا مهتدين مثلهم كمثل
الذى استوقد نارا فلما أضاءت
ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم
فى ظلمات لا يبصرون صم بكم عمى
فهم لا يرجعون أو كصيب من
السماء فيه ظلمات ورعد وبرق يجعلون
أصابعهم فى آذانهم من الصواعق
حذر الموت والله محيط بالكافرين
فان الهدى الذى بعث الله به
رسوله لما كان فيه معنى الماء الذى
يحصل به الحياة ومعنى النور الذى
يحصل به الاشراق ذكر هذين المثلين
كما قال تعالى أومن كان ميتا فأحييناه
وجعلنا له نورا يمشى به فى الناس
كمن مثله فى الظلمات ليس بخارج
منها وكما ضرب المثل بهذا وهذا
فى قوله تعالى أنزل من السماء ماء
فسالت أودية بقدرها فاحتمل
السيل زبدا رابيا ومما توقدون عليه
فى النار ابتغاء حلية أو متاع زبد
مثله كذلك يضرب الله الحق والباطل
فأما الزبد فيذهب جفاء وأما
ما ينفع الناس فيمكث فى الارض
كذلك يضرب الله الامثال وقال
تعالى ألم تر الى الذين يزعمون انهم
آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من
قبلك يريدون أن يتحاكموا الى
الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به
ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا
بعيدا واذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل
الله والى الرسول رأيت المنافقين
يصدون عنك صدودا فكيف اذا
أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم

فلما قتل عمر وثبت وهذا باب طويل قد صنف الناس فيه مجلدات في مناقب عمر مثل كتاب أبي الفرج بن الجوزي وعمر بن شبة وغيرهما غير ما ذكره الامام أحمد بن حنبل وغيره من أئمة العلم مثل ما صنفه خيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة والدارقطني والبيهقي وغيرهم ورسالة عمر المشهورة في القضاء الى أبي موسى الاشعري تداولها الفقهاء وبنوا عليها واعتمدوا على ما فيها من الفقه وأصول الفقه ومن طرقها ما رواه أبو عبيد وابن بطة وغيرهما بالاسناد الثابت عن كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى أبي موسى الاشعري أما بعد فان القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم اذا أدلي اليك فانه لا ينفع تكلم بالحق لا نفاذ له آس بين الناس في مجلسك ووجهك وقضائك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك البينة على من ادعى واليمين على من أنكر والصلح جائز بين المسلمين الا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا ومن ادعى حقا غائبا فامدد له أمدا ينتهي اليه فان جاء ببينة فأعطه حقه وان أعجزه ذلك استحللت عليه القضية فان ذلك هو أبلغ في العذر وأجلى للعمى ولا يمنعك قضاء قضيته اليوم فراجعت فيه رأيك فهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق فان الحق قديم وليس يبطله شيء ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل والمسلمون عدول بعضهم على بعض الا مجربا عليه شهادة زور أو مجلودا في حد أو ظنينا في ولاء أو نسب فان الله تولى من العباد السرائر وستر عليهم الحدود الا بالبينات والايمان ثم الفهم الفهم فيما أدلي اليك وورد عليك مما ليس في قرآن ولا سنة ثم قايس الامور عند ذلك ثم اعرف الامثال ثم اعمد فيما ترى الى أحبها الى الله وأشبهها بالحق واياك والغضب والقلق والضجر والتأذي بالخصوم فان القضاء في مواطن الحق مما يوجب الله به الاجر ويحسن به الذخر فمن خلصت نيته في الحق ولو على نفسه كفاه الله ما بينه وبين الناس ومن تزين بما ليس في نفسه شانه الله عز وجل فان الله عز وجل لا يقبل من العبد الا ما كان له خالصا فما ظنك بالثواب عند الله في عاجل رزقه وخزائن رحمته وروى ابن بطة من حديث أبي يعلى الناجي حدثنا العتبي عن أبيه قال خطب عمر بن الخطاب يوم عرفة يوم بويع له فقال الحمد لله الذي ابتلاني بكم وابتلاكم بي وأبقاني فيكم من بعد صاحبي من كان منكم شاهدا باشرناه ومن كان غائبا ولينا أمره أهل القوة عندنا فان أحسن زدناه وان أساء لم نناظره أيتها الرعية ان للولاة عليكم حقا وان لكم عليهم حقا واعلموا أنه ليس حلم أحب الى الله وأعظم نفعا من حلم امام وعدله وليس جهل أبغض الى الله تعالى من جهل وال وخرقه وانه من يأخذ العافية ممن تحت يده يعطه الله العافية ممن هو فوقه (قلت) وهو معروف من حديث الاحنف عن عمر قال الوالي اذا طلب العافية ممن هو دونه أعطاه الله العافية ممن هو فوقه وروى من حديث وكيع عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى بن أبي جعدة قال قال عمر رضي الله عنه لولا ثلاث لاحببت أن أكون قد لحقت بالله لولا أن أسير في سبيل الله أو أضع جبهتي في التراب ساجدا أو أجالس قوما يلتقطون طيب الكلام كما يلتقط طيب التمر وكلام عمر رضي الله عنه من أجمع الكلام وأكمله فانه ملهم محدث كل كلمة من كلامه تجمع علما كثيرا مثل هؤلاء الثلاث التي ذكرهن فانه ذكر الصلاة والجهاد والعلم وهذه الثلاث هي أفضل الاعمال باجماع الامة قال أحمد بن حنبل أفضل ما تطوع به الانسان الجهاد وقال الشافعي أفضل ما تطوع به الصلاة وقال أبو حنيفة ومالك العلم والتحقيق أن كلا من الثلاثة لا بد له من الآخرين وقد يكون هذا أفضل في حال وهذا أفضل في حال كما كان النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه يفعلون هذا وهذا وهذا كل في موضعه بحسب الحاجة والمصلحة وعمر جمع الثلاث ومن

ثم جاؤك يحلفون بالله ان أردنا الا احسانا وتوفيقا أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا ومن أعظم المصائب أن يصاب الانسان فيما لا سعادة له ولا نجاة له الا به ويصاب في الطريق الذي يقول انه به يعرف ربه ويرد عليه فيه اشكال لا ينحل له مع أنه من أكبر رؤس طوائف أهل الكلام والفلسفة بل قد يقال انه لم يكن فيهم في وقته مثله والمقصود هنا ذكر عبارته في الاشكال الذي أورده وهو قوله ما المانع من كون الجملة ممكنة الوجود ويكون ترجحها بترجح آحادها وترجح آحادها كل واحد بالآخر الى غير نهاية فيقال والامور التي شملها وجوب أو أمكان أو امتناع أو غير ذلك ان لم يكن هناك الا مجرد شمول ذلك الوصف لها من غير أمر وجودي زائد على الآحاد فليس اجتماعها زائدا على أفرادها وان كان هناك اجتماع خاص كالتأليف الخاص فهذا التأليف والاجتماع الخاص زائد على الافراد واذا كان كذلك فليس في مجرد تقدير ممكنات شملها الامكان ما يقتضي أن يكون اشتراكها في ذلك قدرا زائدا على الآحاد كما أن العشرة المطلقة ليست قدرا زائدا على آحاد العشرة لكن نحن نذكر التقسيمات الممكنة التي تخطر بالبال ليكون الدليل جامعا فنقول اذا قال القائل في مثل المعلولات الممكنة الجملة معلولة بالآحاد فيقال

حديث محمد بن اسحق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال قال لي عمر إنه والله يا ابن عباس ما يصلح لهذا الامر الا القوي في غير عنف اللين في غير ضعف الجواد في غير سرف الممسك في غير بخل قال يقول ابن عباس فوالله ما أعرفه غير عمر وعن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه انه كان اذا ذكر عمر قال لله در عمر لقل ما سمعته يقول يحرك شفتيه بشئ قط يتخوفه الا كان حقا

(فصل) قال الرافضي وقال في خطبة له من غالى في مهر امرأة جعلته في بيت المال فقالت له امرأة كيف تمنعنا ما أعطانا الله في كتابه حين قال وآتيتم احداهن قنطارا فقال كل أحد أفقه من عمر حتى المخدرات والجواب أن هذه القصة دليل على كمال فضل عمر ودينه وتقواه ورجوعه الى الحق اذا تبين له وأنه يقبل الحق حتى من امرأة ويتواضع له وانه معترف بفضل الواحد عليه ولو في أدنى مسئلة وليس من شرط الافضل أن لا ينبهه المفضول لامر من الامور فقد قال الهدهد لسليمان أحطت بما لم تحط به وجئتك من سبا بنبا يقين وقد قال موسى للخضر هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشدا والفرق بين موسى والخضر أعظم من الفرق بين عمر وبين أشباهه من الصحابة ولم يكن هذا بالذي أوجب أن يكون الخضر قريبا من موسى فضلا عن أن يكون مثله بل الانبياء المتبعون لموسى كهرون ويوشع وداود وسليمان وغيرهم أفضل من الخضر وما كان عمر قد رآه فهو مما يقع مثله للمجتهد الفاضل فان الصداق فيه حق لله تعالى ليس من جنس الثمن والاجرة فان المال والمنفعة يستباح بالاباحة ويجوز بذله بلا عوض وأما البضع فلا يستباح بالاباحة ولا يجوز النكاح بغير صداق لغير النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين واستحلال البضع بنكاح لا صداق فيه من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم لكن يجوز عقده بدون التسمية ويجب مهر المثل فلو مات قبل أن يفرض لها ففيها قولان للصحابة والفقهاء أحدهما لا يجب شئ وهو مذهب علي ومن اتبعه كمالك والشافعي في أحد قوليه والثاني يجب مهر المثل وهو مذهب عبد الله بن مسعود ومذهب أبي حنيفة وأحمد والشافعي في قوله الآخر والنبي صلى الله عليه وسلم قضى في بروع بنت واشق بمثل ذلك فكان هذا اقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فعمر لم يستقر قوله على خلاف النص فكان حاله أكمل من حال من استقر قوله على خلاف النص واذا كان الصداق فيه حق لله أمكن أن يكون مقدرا بالشرع كالزكاة وفدية الاذى وغير ذلك ولهذا ذهب أبو حنيفة ومالك الى أن أقله مقدر بنصاب السرقة واذا جاز تقدير أقله جاز تقدير أكثره واذا كان مقدرا اعتبر بالسنة فلم يتجاوز به ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسائه وبناته واذا قدر أن هذا لا يسوغ فان كانت الزيادة قد بذلت لمن لا يستحقها فلا يعطاها الباذل لحصول مقصوده ولا الآخذ لكونه لا يستحقها فتوضع في بيت المال كما تقوله طائفة من الفقهاء ان المتجر بمال غيره يتصدق بالربح وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد في احدى الروايات وكما يقوله محققو الفقهاء فيمن باع سلاحا في الفتنة أو عصيرا أو عنبا للخمر انه يتصدق بالثمن ففي الجملة عمر لو نفذ اجتهاده لم يكن أضعف من كثير من اجتهاد غيره الذي أنفذه وكيف ولم ينفذه وقوله تعالى وآتيتم احداهن قنطارا يتأول كثير من الناس ما هو أصرح منها بان يقولوا هذا قيل للمبالغة كما قالوا في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم التمس ولو خاتما من حديد انه قاله على سبيل المبالغة فاذا كان المقدرون لادناه يتأولون مثل هذا جاز أن يكون المقدر لاعلاه يتأول مثل هذا واذا كان في هذا منع للمرأة المستحقة فكذلك منع المفوضة المهر الذي استحقته بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما والمزوجة بلا تسمية لم تغال في الصداق وعمر

له اما أن لا يكون هنا جملة غير الآحاد كما ليس للعشرة جملة غير آحادها العشرة واما أن تكون الجملة غير الآحاد كالشكل المثلث فان اجتماع الاضلاع الثلاثة غير وجودها مفترقة وكالعشرة المصفوفة فان اصطفافها غير العشرة المطلقة فان كان الاول فالجملة هي الآحاد المتعاقبة وكلها ممكنة فالجملة كلها ممكنة وان كان الثاني فالجملة اما أن يراد بها الهيئة الاجتماعية دون أفرادها واما ان يراد بها الافراد دون الاجتماع واما أن يراد بها الامران والاول هو الذي أراده بالسؤال لكن ذكرنا كل ما يمكن أن يقال فاذا قال الاجتماع ممكن وترجحه بالآحاد المتعاقبة قيل له فيكون الاجتماع معلول الآحاد وموجبها ومقتضاها والآحاد ممكنة ومعلول الممكن أولى أن يكون ممكنا فيكون حينئذ كل من الآحاد ممكنا ونفس الجملة ممكنة لكن هذا الممكن معلول تلك الممكنات وقد علم أن الممكن لا يوجد بنفسه فلا يكون شئ من تلك الآحاد موجودا بنفسه ولا الجملة موجودة بنفسها فلا يكون في جميع ما ذكرنا ما يوجد بنفسه وما لا يوجد بنفسه اذا وجد فلا بد له من موجد ومما يبين ذلك أن الجملة اذا قيل هي ممكنة معلولة الآحاد المتعاقبة كان هناك ممكن زيد على تلك الممكنات فكان الممكنات التي هي معلولات متعاقبة زيدت معلولا آخر ومعلوم أنها بزيادة معلول آخر تكون

مع هذا لم يصر على ذلك بل رجع الى الحق فعلم أن تأييد الله وهدايته اياه أعظم من تأييده
لغيره وهدايته اياه وان أقواله الضعيفة التي رجع عنها ولم يصر عليها خير من أقوال غيره الضعيفة
التي لم يرجع عنها والله تعالى قد غفر لهذه الامة الخطأ وان لم يرجعوا عنه فكيف بمن رجع عنه
وقد ثبت في موضع غير هذا أن اجتهادات السلف من الصحابة والتابعين كانت أكمل من
اجتهادات المتأخرين وأن صوابهم أكمل من صواب المتأخرين وخطأهم أخف من خطا
المتأخرين فالذين قالوا من الصحابة والتابعين بصحة نكاح المتعة خطؤهم أيسر من خطا من قال
من المتأخرين بصحة نكاح المحلل من أكثر من عشرين وجها قد ذكرناها في مصنف مفرد
والذين قالوا من الصحابة والتابعين بجواز الدرهم بدرهمين خطؤهم أخف من خطا من جوز
الحيل الربوية من المتأخرين وان الذين أنكروا ما قاله الصحابة عمر وغيره في مسئلة المفقود من
أن زوجها اذا أتى خير بين امرأته ومهرها قولهم ضعيف وقول الصحابة هو الصواب الموافق
لاصول الشرع والذين عدوا هذا خلاف القياس وقالوا لا ينفذ حكم الحاكم اذا حكم به قالوا
ذلك لعدم معرفتهم بمأخذ الصحابة ودقة فهمهم فان هذا مبني على وقف العقود عند الحاجة وهو
أصل شريف من أصول الشرع وكذلك ما فعله عمر من جعل أرض العنوة فيأ هو فيه على
الصواب دون من لم يفهم ذلك من المتأخرين وان الذي أشار به علي بن أبي طالب في قتال أهل
القبلة كان علي رضي الله عنه فيه على الصواب دون من أنكره عليه من الخوارج وغيرهم وما
أفتى به ابن عباس وغيره من الصحابة في مسائل الايمان والنذور والطلاق والخلع قولهم فيها هو
الصواب دون قول من خالفهم من المتأخرين وبالجملة فهذا باب يطول وصفه فالصحابة أعلم الامة
وأفقهها وأدينها ولهذا أحسن الشافعي رحمه الله في قوله هم فوقنا في كل علم وفقه ودين وهدى
وفي كل سبب ينال به علم وهدى ورأيهم لنا خير من رأينا لانفسنا أو كلاما هذا معناه وقال أحمد
ابن حنبل أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما
أحسن قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حيث قال أيها الناس من كان منكم مستنا فليستن
بمن قد مات فان الحي لا تؤمن عليه الفتنة أولئك أصحاب محمد كانوا أفضل هذه الامة أبرها قلوبا
وأعمقها علما وأقلها تكلفا قوم اختارهم الله لصحبة نبيه واقامة دينه فاعرفوا لهم فضلهم
واتبعوهم في آثارهم وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم ودينهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم
وقال حذيفة رضي الله عنه يا معشر القراء استقيموا وخذوا طريق من كان قبلكم فوالله لئن
استقمتم لقد سبقتم سبقا بعيدا وان أخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا

(فصل) قال الرافضي ولم يحد قدامة في الخمر لانه تلا عليه ليس على الذين آمنوا
وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا الآية فقال له علي ليس قدامة من أهل هذه
الآية فلم يدر كم يحده فقال له أمير المؤمنين حده ثمانين ان شارب الخمر اذا شرب سكر واذا سكر
هذى واذا هذى افترى والجواب أن هذا من الكذب البين الظاهر على عمر رضي الله عنه فان
علم عمر بن الخطاب بالحكم في مثل هذه القضية أبين من أن يحتاج الى دليل فانه قد حد في
الخمر غير مرة هو وأبو بكر قبله وكانوا يضربون فيها تارة أربعين وتارة ثمانين وكان عمر أحيانا يعزر
فيها بحلق الرأس والنفي وكانوا يضربون فيها تارة بالجريد وتارة بالنعال والايدي وأطراف الثياب
وقد تنازع علماء المسلمين في الزائد عن الاربعين الى الثمانين هل هو حد يجب اقامته أو تعزير
يختلف باختلاف الاحوال على قولين مشهورين هما روايتان عن أحمد أحدهما انه حد لان
أقل الحدود ثمانون وهو حد القذف وادعى أصحاب هذا القول أن الصحابة أجمعت على ذلك

أحوج الى الواجب منها ولو لم تزد ذلك
المعلول ولو قيل انها زيدت علة ممكنة
لم يغن عنها شيأ فكيف اذا زيدت
معلولا ممكنا ومما يبين هذا أن
الجملة قد تكون مقترنة وقد تكون
متعاقبة فالمقترنة مثل اجتماع
أعضاء الانسان واجتماع أبعاض
الجسم المركب سواء كان لها ترتيب
وضعي كالجسم أو لم يكن كاجتماع
الملائكة والناس والجن والبهائم
وغير ذلك وأما المتعاقبة فمثل تعاقب
الحوادث كاليوم والامس والولد مع
الوالد ونحو ذلك والجملة المقترنة
أحق بالاجتماع مما تعاقبت أفرادها
فان ما تعاقبت افراده قد يقال انه
ليس بموجود لان الماضي معدوم
والمستقبل معدوم ولهذا جوز من
جوز عدم التناهي في هذا دون ذلك
وفرق من فرق بين الماضي والمستقبل
لان الماضي دخل في الوجود
بخلاف المستقبل وفرق قائل ثالث
بين ماله اجتماع وترتيب كالجسم
وبين ما فقد أحدهما كالنفوس
والحركات واذا كان كذلك فاذا
قال القائل الجملة ممكنة وهي معلولة
الآحاد فلو كانت الجملة هنا مقترنة
مجتمعة في زمان واحد لكان الامر
فيها أظهر من المتعاقبة التي لا اقتران
لآحادها ولا اجتماع لها في زمن
واحد والعلل والمعلولات لا تكون
الا مجتمعة لا تكون متعاقبة لكن
المقصود أن ما نذكره يشمل القسمين
فلو قدر أنها متعاقبة لكان ذلك
يشملها والآمدي جعل العمدة في

وأن مانقل من الضرب أربعين كان بسوط له طرفان فكانت الاربعون قائمة مقام الثمانين وهذا
مذهب أبي حنيفة ومالك وغيرهما واختاره الخرقي والقاضي أبو يعلى وغيرهما والثاني أن الزائد
على الاربعين جائز وليس بحد واجب وهو قول الشافعي واختاره أبو بكر وأبو محمد وغيرهما وهذا
القول أقوى لانه قد ثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه أنه جلد الوليد أربعين وقال جلد رسول
الله صلى الله عليه وسلم أربعين وجلد أبو بكر أربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي
وفي الصحيحين عن أنس قال أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب الخمر فضربه بالنعال
نحوا من أربعين ثم أتي به أبو بكر ففعل به مثل ذلك ثم أتي به عمر فاستشار الناس في الحدود
فقال ابن عوف أخف الحدود ثمانون فضربه عمر ولانه يجوز الضرب فيه بغير السوط كالجريد
والنعال والايدي وأطراف الثياب فلما لم تكن صفة الضرب مقدرة بل يرجع فيها الى الاجتهاد
فكذلك مقدار الضرب وهذا لان أحوال الشاربين تختلف ولهذا أمر أولا بقتل الشارب في المرة
الرابعة وقد قيل ان هذا منسوخ وقيل بل هو محكم وقيل بل هو تعزير جائز يفعل عند الحاجة
اليه وهذا لان الضرب بالثوب ليس أمرا محدودا بل يختلف باختلاف قلته وكثرته وخفته
وغلظته والنفوس قد لا تنتهي فيه عند مقدار فرددت أكثر العقوبات فيه الى الاجتهاد وان
كان أقلها مقدرا كما كان من التعزيرات ما يقدر أكثره ولا يقدر أقله وأما قصة قدامة
فقد روى أبو اسحق الجوزجاني وغيره حديث ابن عباس أن قدامة بن مظعون شرب الخمر فقال
له عمر ما يحملك على ذلك فقال ان الله يقول ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما
طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات الآية واني من المهاجرين الاولين من أهل بدر وأحد
فقال عمر أجيبوا الرجل فسكتوا عنه فقال لابن عباس أجبه فقال انما أنزلها الله عذر الماضين
لمن شربها قبل أن تحرم وأنزل انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان
فاجتنبوه حجة على الناس ثم سأل عمر عن الحد فيها فقال علي بن أبي طالب اذا شرب هذى واذا هذى
افترى فاجلده ثمانين جلدة فجلده عمر ثمانين ففيه أن عليا أشار بالثمانين وفيه نظر فان الذي ثبت في
الصحيح أن عليا جلد أربعين عند عثمان بن عفان لما جلد الوليد بن عقبة وانه أضاف الثمانين
الى عمر وثبت في الصحيح أن عبد الرحمن بن عوف أشار بالثمانين فلم يكن جلد الثمانين مما استفاده
عمر من علي وعلي قد نقل عنه أنه جلد في خلافته ثمانين فدل على أنه كان يجلد تارة أربعين وتارة
ثمانين وروي عن علي أنه قال ما كنت لاقيم حدا على أحد فيموت فأجد في نفسي الا صاحب الخمر
فانه لو مات لوديته لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسنه لنا وهذا لم يقل به أحد من الصحابة والفقهاء
في الاربعين فما دونها ولا ينبغي أن يحمل كلام علي على ما يخالف الاجماع وانما تنازع الفقهاء
فيما اذا زاد على الاربعين فتلف هل يضمن على قولين فقال جمهورهم لا يضمن أيضا وهو
مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وغيرهم وقال الشافعي يضمنه اما بنصف الدية في أحد القولين
جعلا له قد تلف بفعل مضمن وغير مضمن واما أن تقسط الدية على عدد الضربات كلها فيجب
من الدية بقدر الزيادة على الاربعين في القول الآخر والشافعي بنى هذا على أن الزيادة تعزير
غير مقدر ومن أصله أن من مات بعقوبة غير مقدرة ضمن لانه بالتلف يتبين عدوان المعزر كما
اذا ضرب الرجل امرأته والمؤدب الصبي والرائض الدابة وأما الجمهور فمنهم من يخالفه في
الاصلين ومنهم من يخالفه في أحدهما فأبو حنيفة ومالك يقولان الثمانون حد واجب وهو قول
أحمد في احدى الروايتين وفي الاخرى يقول كل من تلف بعقوبة جائزة فالحق قتله سواء كانت
واجبة أو مباحة وسواء كانت مقدرة أو غير مقدرة اذا لم يتعد وعلى هذا لا يضمن عنده سراية القود

نفي تناهي العلل والمعلولات على
انه قال والاقرب في ذلك أن يقال لو
كانت العلل والمعلولات غير متناهية
وكل واحد منها ممكن على ما وقع
الفرض فهي اما متعاقبة وامامـا
فان قيل بالاول فقد أبطل بثلاثة
أوجه ثم زيفها وقال والاقرب في
ذلك أن يقال لو كانت العلل
والمعلولات متعاقبة فكل واحد منها
حادث لامحالة وعند ذلك فلا يخلو
اما أن يقال بوجود شيء منها في الازل
أولا وجود لشيء منها في الازل فان
كان الاول فهو ممتنع لان الازلي
لا يكون مسبوقا بالعدم والحادث
مسبوق بالعدم وان كان الثاني
فجملة العلل والمعلولات مسبوقة
بالعدم ويلزم من ذلك أن يكون لها
ابتداء ونهاية وماله ابتداء ونهاية
فهو متوقف على سبق غيره عليه
وأما ان كانت العلل والمعلولات
المفروضة موجودة معا ثم ساق
الدليل كما حكيناه عنه وهذه
التقاسيم والتطويل لا يحتاج اليها
وهي باطلة في نفسها افراد في الدليل
ما يستغنى عنه ويكون توقف الدليل
عليه مبطلا له اذا لم يبطل الاعما
ذكره وهذا كثيرا ما يقع في كلام
أهل الكلام المذموم يطولون في
الحدود والادلة بما لا يحتاج
التعريف والبيان اليه ثم يكون
ما يطولون به مانعا من التعريف
والبيان فيكون مثل من يريد الحج
فيذهب من الشام الى الهند وانقطع

في الطرف وان لم يكن واجبا وقد اتفق الائمة على أنه اذا تلف في عقوبة مقدرة واجبة لا يضمن كالجلد في الزنا والقطع في السرقة وتنازعوا في غير ذلك فمنهم من يقول يضمن في الجائز ولا يضمن في الواجب كقول أبي حنيفة فانه يقول يضمن سراية القود ولا يضمن سراية التعزير لحق الله تعالى ومنهم من يقول يضمن غير المقدر ولا يضمن في المقدر سواء كان واجبا أو جائزا كقول الشافعي ومنهم من يقول لا يضمن لا في هذا ولا في هذا كقول مالك وأحمد وغيرهما

(فصل) قال الرافضي وأرسل الى حامل يستدعيها فأسقطت خوفا فقال له الصحابة نراك مؤدبا ولا شئ عليك ثم سأل أمير المؤمنين فأوجب الدية على عاقلته والجواب أن هذه مسئلة اجتهاد تنازع فيها العلماء وكان عمر بن الخطاب يشاور الصحابة رضي الله عنهم في الحوادث يشاور عثمان وعليا وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وغيرهم حتى كان يشاور ابن عباس وهذا كان من كمال فضله وعقله ودينه فلهذا كان من أسد الناس رأيا وكان يرجع تارة الى رأى هذا وتارة الى رأى هذا وقد أتى بامرأة قد أقرت بالزنا فاتفقوا على رجمها وعثمان ساكت فقال مالك لا تتكلم فقال أراها تستهل به استهلال من لا يعلم أن الزنا محرم فرجع فأسقط الحد عنها لما ذكره عثمان ومعنى كلامه أنها تجهر به وتبوح به كما يجهر الانسان ويبوح بالشئ الذي لا يراه قبيحا مثل الاكل والشرب والتزوج والتسري والاستهلال رفع الصوت ومنه استهلال الصبي وهو رفعه صوته عند الولادة واذا كانت لا تعلمه قبيحا كانت جاهلة بتحريمه والحد انما يجب على من بلغه التحريم فان الله تعالى يقول وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ولهذا لا يجوز قتال الكفار الذين لم تبلغهم الدعوة حتى يدعوا الى الاسلام ولهذا من أتى شيأ من المحرمات التي لم يعلم تحريمها لقرب عهده بالاسلام أو لكونه نشأ بمكان جهل لم يقم عليه الحد ولهذا لم يعاقب النبي صلى الله عليه وسلم من أكل من أصحابه حتى يتبين له الخيط الابيض من الخيط الاسود لانهم أخطؤا في التأويل ولم يعاقب أسامة بن زيد لما قتل الرجل الذي قال لا اله الا الله لانه ظن جواز قتله لما اعتقد أنه قالها تعوذا وكذلك السرية التي قتلت الرجل الذي قال انه مسلم وأخذت ماله لم يعاقبها لانها كانت متأولة وكذلك خالد ابن الوليد لما قتل بني جذيمة لما قالوا صبأنا لم يعاقبه لتأويله وكذلك الصديق لم يعاقب خالدا على قتل مالك بن نويرة لانه كان متأولا وكذلك الصحابة لما قال هذا لهذا أنت منافق لم يعاقبه النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان متأولا ولهذا قال الفقهاء الشبهة التي يسقط بها الحد شبهة اعتقاد أو شبهة ملك فمن تزوج نكاحا اعتقد أنه جائز ووطئ فيه لم يحد وان كان حراما في الباطن واما اذا علم التحريم ولم يعلم العقوبة فانه يحد كما حد النبي صلى الله عليه وسلم ماعز بن مالك اذ كان قد علم تحريم الزنا ولكن لم يكن يعلم أن الزاني المحصن يرجم فرجمه النبي صلى الله عليه وسلم لعلمه بتحريم الفعل وان لم يعلم أنه يعاقب بالرجم والمقصود هنا أن عمر رضي الله عنه كان يشاورهم وأنه من ذكر ماهو حق قبله وذلك من وجهين أحدهما أن يتبين في القصة المعينة مناط الحكم الذي يعرفونه كقول عثمان انها جاهلة بالتحريم فان عثمان لم يفدهم معرفة الحكم العام بل أفادهم أن هذا المعين هو من أهله وكذلك قول علي ان هذه مجنونة قد يكون من هذا فأخبره بجنونها أو بحملها أو نحو ذلك والثاني أن يتبين نص أو معنى نص يدل على الحكم العام كتنبيه المرأة له على قوله تعالى وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيأ وكالحاق عبد الرحمن حد الشارب بحد القاذف ونحو ذلك

(فصل) قال الرافضي وتنازعت امرأتان في طفل ولم يعلم الحكم وفزع فيه الى أمير المؤمنين

على

عليه الطريق فلم يصل الى مكة وبيان ذلك بوجوه أحدها أن يقال ماذكره من الدليل على امتناع علل ومعلولات مجتمعة يتناول العلل والمعلولات مطلقا سواء كانت متعاقبة أو لم تكن واذا كان دليل الامتناع يعم القسمين فلا حاجة الى التقسيم ولكن زيادة هذا القسم كزيادة القسم فيما ذكره بعد ذلك حيث قال وان كانت العلل والمعلولات معا فالنظر الى الجملة غير النظر الى كل من الآحاد وحينئذ فالجملة اما أن تكون واجبة واما أن تكون ممكنة وهذا لا يحتاج اليه أيضا فانه قد ذكر أن الآحاد ممكنة مفتقرة الى الواجب فبتقدير أن لا تكون الجملة زائدة على الآحاد يكون الامر أقرب وهو بعد هذا قد أورد أنه لا يلزم من كون الافراد ممكنة كون الجملة ممكنة وأجاب عن ذلك بأن هذا ساقط وهذا السؤال والجواب كاف عن ذلك التطويل بزيادة قسم لا يحتاج اليه لكن هذا القسم وان لم يحتج اليه فانه لم يضره بخلاف ماذكره من زيادة تعاقب العلل فانه زيادة أفسد بها دليله مع استغناء الدليل عنها وذلك بالوجه الثاني وهو أن يقال لو كانت العلل والمعلولات متعاقبة فكل واحد منها حادث لا محالة فيلزم أن يكون الازلي حادثا أو تكون كلها حادثة مسبوقة بالعدم وهذا قد استدل به طائفة من أهل الكلام على امتناع حوادث لا تتناهى وقد تقدم الاعتراض عليه وبين الفرق

على فاستدعى أمير المؤمنين المرأتين ووعظهما فلم ترجعا فقال ائتوني بمنشار فقالت المرأتان ما تصنع به فقال أقده بينكما نصفين فتأخذ كل واحدة نصفا فرضيت واحدة وقالت الاخرى الله الله يا أبا الحسن ان كان ولا بد من ذلك فقد سمحت لها به فقال على الله أكبر هو ابنك دونها ولو كان ابنها لرقت عليه فاعترفت الاخرى أن الحق مع صاحبتها ففرح عمر ودعا لامير المؤمنين والجواب أن هذه قصة لم يذكر لها اسناد ولا يعرف صحتها ولا أعلم أحدا من أهل العلم ذكرها ولو كان لها حقيقة لذكروها ولا تعرف عن عمر وعلي ولكن هي معروفة عن سليمان بن داود عليهما السلام وقد ثبت ذلك في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحا كما الى داود فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود فأخبرتاه فقال ائتوني بالسكين أشقه بينكما فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى قال أبو هريرة والله ان سمعت بالسكين الا يومئذ ما كنا نقول الا المدية فان كان بعض الصحابة على أو غيره سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم كما سمعها أبو هريرة أو سمعوها من أبي هريرة فهذا غير مستبعد وهذه القصة فيها أن الله تعالى فهم سليمان من الحكم ما لم يفهمه داود كما فهمه الحكم اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكان سليمان قد سأل ربه حكما يوافق حكمه ومع هذا فلا يحكم بمجرد ذلك بان سليمان أفضل من داود عليهما السلام

(فصل) قال الرافضي وأمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر فقال له على ان خاصمتك بكتاب الله تعالى خصمتك ان الله يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال تعالى والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة والجواب أن عمر كان يستشير الصحابة فتارة يشير عليه عثمان بما يراه صوابا وتارة يشير عليه على وتارة يشير عليه عبد الرحمن بن عوف وتارة يشير عليه غيرهم وبهذا مدح الله المؤمنين بقوله تعالى وأمرهم شورى بينهم والناس متنازعون في المرأة اذا ظهر بها حمل ولم يكن لها زوج ولا سيد ولا ادعت شبهة هل ترجم فذهب مالك وغيره من أهل المدينة والسلف أنها ترجم وهو قول أحمد في احدى الروايتين ومذهب أبي حنيفة والشافعي لا ترجم وهي الرواية الثانية عن أحمد قالوا لانها قد تكون مستكرهة على الوطء أو موطوأة بشبهة أو حملت بغير وطء والقول الاول هو الثابت عن الخلفاء الراشدين وقد ثبت في الصحيحين ان عمر بن الخطاب خطب الناس في آخر عمره وقال الرجم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء اذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف فجعل الحبل دليلا على ثبوت الزنا كالشهود وهكذا هذه القضية وكذلك اختلفوا في الشارب هل يحد اذا تقيأ أو وجدت منه الرائحة على قولين والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين أنهم كانوا يحدون بالرائحة والقيء وكان الشاهد اذا شهد أنه تقيأها كان كشهادته بانه شربها والاحتمالات البعيدة هي مثل احتمال غلط الشهود أو كذبهم وغلطه في الاقرار أو كذبه بل هذه الدلائل الظاهرة يحصل بها من العلم ما لا يحصل بكثير من الشهادات والاقرارات والشهادة على الزنا لا يكاد يقام بها حد وما أعرف أحدا أقام بها وانما تقام الحدود اما باعتراف واما بحبل ولكن يقام بها ما دون الحد كما اذا رؤيا متجردين في لحاف ونحو ذلك فلما كان معروفا عند الصحابة أن الحد يقام بالحبل فلو ولدت المرأة لدون ستة أشهر أقيم عليها الحد والولادة لستة أشهر نادرة الى الغاية والامور النادرة قد لا تخطر بالبال فاجرى عمر ذلك على الامر المعتاد المعروف في النساء كما في أقصى الحمل فان المعروف من

بين ما هو حادث بالنوع وحادث بالشخص وان ما كان لم تزل آحاده متعاقبة كان كل منها بمنزلة الآخر وكل منها مسبوق بالعدم وليس النوع مسبوقا بالعدم وقول القائل الازلي لا يكون مسبوقا بالعدم لفظ مجمل فان أراد به أن الواحد الذي هو بعينه أزلي لا يكون مسبوقا بالعدم فهذا صحيح وليس الكلام فيه وان أراد ان النوع الازلي الابدي الذي لم يزل ولا يزال لا يكون مسبوقا بالعدم فهذا محل النزاع فقد صادر على المطلوب بتغيير العبارة وكانه قال لا يمكن دوام الحوادث كما لو قال الابدي لا يكون منقطعا وكل من الافراد المستقبلات منقطع فلا تكون المستقبلات أبدية فيقال النوع هو الابدي ليس كل واحد أبديا كذلك يقال في الماضي وهذا الكلام قد بسط في غير هذا الموضع (الوجه الثالث) أن يقال هذه المقدمة فيها نزاع مشهور بين العقلاء ولعل أكثر الامم من أهل الملل والفلاسفة ينازع فيها وأما وجود علل ومعلولات لا نهاية لها فلم يتنازع فيها أحد من العقلاء المعروفين فلو قدر أن تلك المقدمة المتنازع فيها صحيحة لكان تقرير المقدمة المجمع عليها بمقدمة متنازع فيها خلاف ما ينبغي في التعليم والبيان والاستدلال لا سيما وليست أوضح منها ولا لها دليل يخصها فانه ربما ذكرت المقدمة المتنازع فيها لاختصاصها بدليل أو وضوح ونحو ذلك وأما

النساء ان المرأة تلد لتسعة أشهر وقد يوجد قليلا من تلد لسنتين ووجد نادرا من ولدت لاربع
سنين ووجد من ولدت لسبع سنين فاذا ولدت امرأة بعد ابانة زوجها لهذه المدة فهل يلحقه النسب
فيه نزاع معروف وهذه من مسائل الاجتهاد فكثير من العلماء يحد لاقصى الحمل المدة النادرة
هذا يحد سنتين وهذا يحد أربع سنين وهذا يحد سبعا ومنهم من يقول هذا أمر نادر لا يلتفت اليه
واذا أبانها وجاءت بالولد على خلاف المعتاد مع ظهور كونه من غيره لم يجب الحاقه به

(فصل) قال الرافضي وكان يضطرب في الاحكام فقضى في الجد بمائة قضية والجواب
أن عمر رضي الله عنه أسعد الصحابة المختلفين في الجد بالحق فان الصحابة في الجد مع الاخوة على
قولين أحدهما أنه يسقط الاخوة وهذا قول أبي بكر وأكثر الصحابة كأبي بن كعب وأبي موسى وابن
عباس وابن الزبير ويذكر عن أربعة عشر منهم وهو مذهب أبي حنيفة وطائفة من أصحاب
الشافعي وأحمد كابن سريج من أصحاب الشافعي وأبي حفص البرمكي من أصحاب أحمد ويذكر
هذا رواية عن أحمد وهذا القول هو الصحيح (١) فان نسبة بني الاخوة من الاب الى الجد
كنسبة الاعمام بني الجد الى الجد أبي الاب وقد اتفق المسلمون على أن الجد أبا الاب أولى من
الاعمام فيجب أن يكون الجد أبو الاب أولى من الاخوة وأيضا فان الاخوة لو كانوا لكونهم يدلون
ببنوة الاب بمنزلة الجد لكان أبناؤهم وهم بنو الاخوة كذلك فلما كان أولادهم ليسوا بمنزلتهم علم
أنهم لا يتقدمون ببنوة الاب ألا ترى أن الابن لما كان أولى من الجد كان ابنه بمنزلته وأيضا
فان الجدة كالام فيجب أن يكون الجد كالاب ولان الجد يسمى أبا وهذا القول هو احدى
الروايتين عن عمر والقول الثاني أن الجد يقاسم الاخوة وهذا قول علي وزيد وابن مسعود
وروي عن عثمان القولان ولكنهم مختلفون في التفضيل اختلافا متباينا وجمهور أهل هذا
القول على مذهب زيد كمالك والشافعي وأحمد وأما قول علي في الجد فلم يذهب اليه أحد من أئمة
الفقهاء وانما يذكر عن ابن أبي ليلى أنه كان يقضي به ويذكر عن علي فيه أقوال مختلفة فان كان
القول الاول هو الصواب فهو قول لعمر وان كان الثاني فهو قول لعمر وانما انفذ قول زيد في
الناس لانه كان قاضي عمر وكان عمر ينفذ قضاءه في الجد لورعه لانه كان يرى أن الجد كالاب مثل
قول أبي بكر فلما صار جدا تورع وفوض الامر في ذلك لزيد وقول القائل انه قضى في الجد بمائة
قضية ان صح هذا لم يرد به أنه قضى في مسئلة واحدة بمائة قول فان هذا غير ممكن وليس في
مسائل الجد نزاع أكثر مما في مسئلة الخرقاء أم وأخت وجد والاقوال فيها ستة فعلم أن المراد به
ان كان صحيحا أنه قضى في مائة حادثة من حوادث الجد وهذا مع أنه ممكن لكن لم يخرج
قوله عن قولين أو ثلاثة وقول علي مختلف أيضا وأهل الفرائض يعلمون هذا مع أن الاشبه
ان هذا كذب فان وجود جد واخوة في الفريضة قليل جدا في الناس وعمر انما تولى عشر سنين
وكان قد أمسك عن الكلام في الجد وثبت عنه في الصحيح أنه قال ثلاث وددت أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان بينهن لنا الجد والكلالة وأبواب من أبواب الربا ومن كان متوقفا لم يحكم فيها
بشئ ومما يبين هذا أن الناس انما نقلوا عن عمر في فريضة واحدة قضاءين قضى في المشركة
فروي عنه بالاسناد المذكور في كتب أهل العلم أنه قضى فيها مرة بعدم التشريك وهذا قول
علي وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد بن حنبل في المشهور عنه وقضى في نظيرها في العام الثاني
بالتشريك وقال ذلك على ما قضينا وهذا على ما نقضي وهذا قول زيد وهو قول مالك والشافعي
فانهما وغيرهما مما قلدا ان لزيد في الفرائض وهي رواية حرب عن أحمد بن حنبل وهذا مما
استدل به الفقهاء على أن الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد وعلي رضي الله عنه يوافق على ذلك فانه

بدون ذلك فهو خلاف الصواب في
الاستدلال (الوجه الرابع) أن
الغزالي سلك مسلكا في تعجيز
الفلاسفة عن اثبات الصانع بان قال
دليلكم مبني على نفي التناهي عن
العلل والمعلولات قال وأنتم لا يمكنكم
ذلك مع اثباتكم حوادث لا تتناهى
وان ما تذكرونه من دليل نفي النهاية
في العلل يلزم مثله في الحوادث وما
تذكرونه مما يسوغ وجود حوادث
لا تتناهى يلزمكم نظيره في العلل
وهذا الذي قاله وان استدركه من
استدركه عليه لكن هو أجود مما
فعله الآمدي فان مقصوده الزامهم
أحد أمرين اما عدم اثبات الواجب
واما الاقرار بحدوث العالم وبين أن
أثبات الصانع معلوم باثبات
الحوادث وأن افتقار المحدث الى
المحدث أمر ضروري فهذا خير من
أن يجعل أثبات الصانع موقوفا
على نفي التسلسل في العلل ويجعل
نفي التسلسل فيهما موقوفا على
تقسيمها الى التعاقب والاقتران

(١) قوله فان نسبة بني الاخوة الخ كذا في الاصل وفي العبارة تحريف يعلم من مثل عبارته فيما تقدم قريبا ونصها فان نسبة الاخوة من الاب الى الجد أبي الاب كنسبة الاعمام بني الجد الى الجد الاعلى جد الاب فلما أجمع المسلمون على أن الجد الاعلى أولى من الاعمام كان الجد الادنى أولى من الاخوة اه فتأمل
كتبه مصححه

قد ثبت عنه أنه قال كان رأيي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن لا يبعن ثم قد رأيت أن يبعن فقال له قاضيه عبيدة السلماني رأيك مع عمر في الجماعة أحب الينا من رأيك وحدك في الفرقة فعلى له في المسئلة قولان ومعلوم أن ماقضى به في عتقهن ومنع بيعهن هو وعمر لم يكن ينقضه وانما كان يرى أن يستأنف فيما بعد أنه يجوز بيعهن والمسائل التي لعلي فيها قولان وأكثر كثيرة ونفس الجد مع الاخوة قد نقل عنه فيها اختلاف كثير ونقل عنه أنه كان اذا أرسل اليه بعض نوابه يسأله عن قضية في ذلك يأمره فيها باجتهاده ويقول قطع الكتاب فانه رضي الله عنه رأى أنه انما يتكلم فيها بالاجتهاد للضرورة وهو مضطر الى الاجتهاد في هذه المعينة وكره أن يقلده غيره من غير اجتهاد منه فأمره بتقطيع الكتاب لذلك بخلاف ما اذا كان معه فيها نص فانه كان يبلغه ويأمر بتبليغه ولا يأمر بقطع كتابه والعلماء مختلفون في بيع الكتب التي فيها العلم بالرأي هل يجوز على قولين

(فصل) قال الرافضي وكان يفضل في الغنيمة والعطاء وأوجب الله تعالى التسوية

والجواب أما الغنيمة فلم يكن يقسمها هو بنفسه وانما يقسمها الجيش الغانمون بعد الخمس وكان الخمس يرسل اليه كما يرسل الى غيره فيقسمه بين أهله ولم يقل عمر ولا غيره ان الغنيمة يجب فيها التفضيل ولكن تنازع العلماء هل للامام أن يفضل بعض الغانمين على بعض اذا تبين له زيادة نفع فيه قولان للعلماء هما روايتان عن أحمد أحدهما أن ذلك جائز وهو مذهب أبي حنيفة لان النبي صلى الله عليه وسلم نفل في بدايته الربع بعد الخمس وفي رجعته الثلث بعد الخمس رواه أبو داود وغيره وهذا تفضيل لبعض الغانمين من أربعة الاخماس ولان في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى سلمة بن الاكوع سهم راجل وفارس في غزوة الغابة وكان راجلا لانه أتى من القتل والغنيمة وارهاب العدو بما لم يأت به غيره والقول الثاني لا يجوز ذلك وهو مذهب مالك والشافعي ومالك يقول لا يكون النفل الا من الخمس والشافعي يقول لا يكون الا من خمس الخمس وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل نجد فبلغت سهماننا اثنى عشر بعيرا ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا وهذا النفل لا يقوم به خمس الخمس وفي الجملة فهذه مسئلة اجتهاد فاذا كان عمر يسوغ التفضيل للمصلحة فهو الذي ضرب الله الحق على لسانه وقلبه وأما التفضيل في العطاء فلا ريب أن عمر كان يفضل فيه ويجعل الناس فيه على مراتب وروى عنه أنه قال لئن عشت الى قابل لأجعلن الناس ببانا واحدا أي نوعا واحدا وكان أبو بكر يسوي في العطاء وكان علي يسوي أيضا وكان عثمان يفضل وهي مسئلة اجتهاد فهل للامام التفضيل فيه للمصلحة على قولين هما روايتان عن أحمد والتسوية في العطاء اختيار أبي حنيفة والشافعي والتفضيل قول مالك وأما قول القائل ان الله أوجب التسوية فيه فهو لم يذكر على ذلك دليلا ولو ذكر دليلا لتكلمنا عليه كما نتكلم في مسائل الاجتهاد والذين أمروا بالتسوية من العلماء احتجوا بأن الله قسم المواريث بين الجنس الواحد بالسواء ولم يفضل أحدا بصفة وأجاب المفضلون بأن ذلك تستحق بسبب لا بعمل واحتجوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم سوى في المغانم بين الجنس الواحد فأعطى الراجل سهما واحدا وأعطى الفارس ثلاثة أسهم كما ثبت في الصحيحين وهو قول الجمهور مالك والشافعي وأحمد وقيل أعطاه سهمين وهو قول أبي حنيفة وقد روى في ذلك أحاديث ضعيفة والثابت في الصحيحين أنه عام خيبر أعطى الفارس ثلاثة أسهم سهما له وسهمين لفرسه وكانت الخيل مائتي فرس وكانوا أربعة عشر مائة فقسم خيبر على ثمانية عشر سهما كل مائة في سهم فأعطى أهل الخيل ستمائة سهم وكانوا مائتين وأعطى الفا ومائتين لألف

وان العلل المتعاقبة لا يمكن ابطالها الا بالتسوية بين امتناع كون الحادث المعين دائما لم يزل وكون نوع الحوادث دائما لم يزل فان هذا فيه من التطويل ووقف العلم بالصانع على مثل هذه المقدمة ما لا يخفى (الوجه الخامس) أن الدليل الذي ذكره غايته أن يثبت أن الحوادث لها ابتداء اذ لو كانت العلل متعاقبة محدثة وللحادث أول لزم أن يكون للحادث أول وهذا غايته أن يكون بمنزلة اثبات حدوث العالم وهو وأمثاله مع كونهم يحتجون على حدوث العالم فلم يقولوا ان المحدث لابد له من محدث كما هو قول الجمهور ولا أثبتوا ذلك بان الحدوث تخصيص بوقت دون وقت فيفتقر الى مخصص كما فعله كثير من أهل الكلام بل ولا بأن الممكن يفتقر الى المرجح لوجوده بل قالوا المحدث ممكن والممكن لا يترجح أحد طرفيه على الآخر الا بمرجح ثم أوردوا جواز التسلسل في العلل وأجابوا عن ذلك فاذا كان الجواب عن ذلك لا يتم الا باثبات حدوث العلل كان غايتهم أن يثبتوا افتقار الممكن الى علة حادثة فهم بعد ذلك ان قالوا والمحدث لابد له من محدث كانوا قد قالوا حقا لكن طولوا بذكر تقسيمات لا فائدة فيها بل تضعف الدليل وكانوا مستغنين عنها في الاول وان لم يقولوا والمحدث لابد له من محدث لم يكن ما ذكروه نافعا فان مجرد حدوث العلة ان لم يستلزم وجود المحدث لم يثبت واجب الوجود

ومائتي رجل وكان أكثرهم ركبانا على الابل فلم يسهم للابل عام خيبر والمجوزون تفضيل قالوا
بل الاصل التسوية وكان أحيانا يفضل فدل على جواز التفضيل وهذا القول أصح ان الاصل
التسوية وأن التفضيل لمصلحة راجحة جائز وعمر لم يفضل لهوى ولا حابى بل قسم المال على
الفضائل الدينية فقدم السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ثم من بعدهم من الصحابة ثم من
بعدهم وكان ينقص نفسه وأقاربه عن نظرائهم فنقص ابنه وابنته عمن كانا أفضل منه وانما
يطعن في تفضيل من فضل لهوى أما من كان قصده وجه الله تعالى وطاعة رسوله وتعظيم من
عظمه الله ورسوله وتقديم من قدمه الله ورسوله فهذا يمدح ولا يذم ولهذا كان يعطي عليا والحسن
والحسين مالا يعطي لنظرائهم وكذلك سائر أقارب النبي صلى الله عليه وسلم ولو سوى لم يحصل لهم
الا بعض ذلك وأما الخمس فقد اختلف اجتهاد العلماء فيه فقالت طائفة سقط بموت النبي صلى الله
عليه وسلم ولا يستحق أحد من بني هاشم شيأ بالخمس الا أن يكون فيهم يتيم أو مسكين فيعطى لكونه
يتيما أو مسكينا وهذا مذهب أبي حنيفة وغيره وقالت طائفة بل هو لذي قربى ولي الامر بعده
فكل ولي أمر يعطي أقاربه وهذا قول طائفة منهم الحسن وأبو ثور فيما أظن وقد نقل هذا
القول عن عثمان وقالت طائفة بل الخمس يقسم خمسة أقسام بالسوية وهذا قول الشافعي
وأحمد في المشهور عنه وقالت طائفة بل الخمس الى اجتهاد الامام يقسمه بنفسه في طاعة الله
ورسوله كما يقسم الفيء وهذا قول أكثر السلف وهو قول عمر بن عبد العزيز ومذهب أهل المدينة
مالك وغيره وهو الرواية الاخرى عن أحمد وهو أصح الاقوال وعليه يدل الكتاب والسنة كما قد
بسطناه في موضعه فمصرف الفيء والخمس واحد فكان ديوان العطاء الذي لعمر يقسم فيه
الخمس والعطاء جميعا وأما ما تقوله الرافضة من أن خمس مكاسب المسلمين يؤخذ منهم ويصرف
الى من يرونه هو نائب الامام المعصوم أو الى غيره فهذا قول لم يقله قط أحد من الصحابة لا علي ولا
غيره ولا أحد من التابعين لهم باحسان ولا أحد من القرابة لا بني هاشم ولا غيرهم وكل من
نقل هذا عن علي أو علماء أهل بيته كالحسن والحسين وعلي بن الحسين وأبي جعفر الباقر وجعفر
ابن محمد فقد كذب عليهم فان هذا خلاف المتواتر من سيرة علي رضي الله عنه فانه قد تولى الخلافة
أربع سنين وبعض أخرى ولم يأخذ من المسلمين من أموالهم شيأ بل لم يكن في ولايته قط خمس
مقسوم أما المسلمون فما خمس لا هو ولا غيره أموالهم وأما الكفار فاذا غنمت منهم أموال خمست
بالكتاب والسنة لكن في عهده لم يتفرغ المسلمون لقتال الكفار بسبب ما وقع بينهم من الفتنة
والاختلاف وكذلك من المعلوم بالضرورة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخمس أموال المسلمين
ولا طلب أحدا قط من المسلمين بخمس ماله بل انما كان يأخذ منهم الصدقات ويقول ليس لآل
محمد منها شيء وكان يأمرهم بالجهاد بأموالهم وأنفسهم وكان هو صلى الله عليه وسلم يقسم
ما أفاء الله على المسلمين يقسم الغنائم بين أهلها ويقسم الخمس والفيء وهذه هي الاموال المشتركة
السلطانية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه يتولون قسمها وقد صنف العلماء لها
كتبا مفردة وجمعوا بينها في مواضع يذكرون قسم الغنائم والفيء والصدقة والذي تنازع فيه أهل
العلم لهم فيه مأخذ فتنازعوا في الخمس لان الله تعالى قال في القرآن واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن
لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم آمنتم بالله وما أنزلنا على
عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير وقال في الفيء ما أفاء الله على رسوله من
أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين
الاغنياء منكم وقد قال قبل ذلك وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب

فتبين أن ما سلكوه اما أن لا يفيد أو
يكون فيه من التطويل والتعقيد
ما يضر ولا ينفع ومع هذا فمثل هذا
التطويل والتعقيد قد يكون فيه
منفعة لمن يسفسط ويعاند ولمن
لا تنقاد نفسه الا لمثل ذلك كما قد
نبهنا عليه في غير هذا الموضع
ومضمون ما ذكروه دور في الاستدلال
فلا يكون استدلالا صحيحا فانه اذا
قدر علل ومعلولات متعاقبة
وأثبت امتناع ذلك لان الحادث
لا يكون أزليا لزم أن هذه العلل
محدثة فيقال له فلم لا يجوز أن يكون
استناد الممكنات الى علل محدثة فلا
بد أن يقول على طريقته ان
المحدث ممكن والممكن يفتقر الى علة
وعلته لا تكون محدثة فيكون
حقيقة كلامه المحدث يفتقر الى
محدث لان المحدث يفتقر الى محدث
اذ كان حقيقة ما يقوله ان المحدث
لا بد له من علة لانه ممكن فيفتقر الى
مرجح ومرجحه لا يكون محدثا لان
المحدث ممكن لا بد له من علة وان غير
العبارة فقال هذا الممكن لا بد له من
علة والعلة لا تكون ممكنة لان
الممكن لا بد له من علة كان قد قال
الممكن له علة لان الممكن له علة
وكل ذلك اثبات الشيء بنفسه
والمقصود هنا أن ما ذكر من امتناع
التسلسل في العلل يشمل ما اذا
قدرت متعاقبة كما اذا قدرت مقترنة
وأنه حينئذ يكون الاجتماع معلولا
للافراد واذا كان كل من الافراد
ممكنا لا يوجد بنفسه والاجتماع

ولكن الله يسلط رسله على من يشاء وأصل الفيء الرجوع والله خلق الخلق لعبادته وأعطاهم الاموال يستعينون بها على عبادته فالكفار لما كفروا بالله وعبدوا غيره لم يبقوا مستحقين للاموال فأباح الله لعباده قتلهم وأخذ أموالهم فصارت فيأ أعاده الله على عباده المؤمنين لانهم هم المستحقون له وكل مال أخذ من الكفار قد يسمى فيأ حتى الغنيمة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في غنائم حنين ليس لي مما أفاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود عليكم لكن لما قال تعالى وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب وقال ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى صار اسم الفيء عند الاطلاق لما أخذ من الكفار بغير قتال وجمهور العلماء على أن الفيء لا يخمس كقول مالك وأبي حنيفة وأحمد وهذا قول السلف قاطبة وقال الشافعي والخرقي ومن وافقه من أصحاب أحمد يخمس والصواب قول الجمهور فان السنن الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه تقتضي أنهم لم يخمسوا فيأ قط بل أموال بني النضير كانت أول الفيء ولم يخمسها النبي صلى الله عليه وسلم بل خمس غنيمة بدر وخمس خيبر وغنائم حنين وكذلك الخلفاء بعده لم يكونوا يخمسون الجزية والخراج ومنشأ الخلاف أنه لما كان لفظ آية الخمس وآية الفيء واحدا اختلف فهم الناس للقرآن فرأت طائفة أن آية الخمس تقتضي أن يقسم الخمس بين الخمسة بالسوية وهذا قول الشافعي وأحمد وداود الظاهري لانهم ظنوا أن هذا ظاهر القرآن ثم ان آية الفيء لفظها كلفظ آية الخمس فرأى بعضهم أن الفيء كله يصرف أيضا مصرف الخمس الى هؤلاء الخمسة وهذا قول داود بن علي وأتباعه وما علمت أحدا من المسلمين قال هذا القول قبله وهو قول يقتضي فساد الاسلام اذا دفع الفيء كله الى هذه الاصناف وهؤلاء يتكلمون أحيانا بما يظنونه ظاهر اللفظ ولا يتدبرون عواقب قولهم ورأى بعضهم أن قوله في آية الفيء فلله وللرسول ولذي القربى المراد بذلك خمس الفيء فرأوا أن الفيء يخمس وهذا قول الشافعي ومن وافقه من أصحاب أحمد وقال الجمهور هذا ضعيف جدا لانه قال فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل لم يقل خمسه لهؤلاء ثم قال للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم والذين جاؤا من بعدهم وهؤلاء هم المستحقون للفيء كله فكيف يقول المراد خمسه وقد ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه لما قرأ هذه الآية قال هذه عمت المسلمين كلهم وأما أبو حنيفة ومن وافقه فوافقوا هؤلاء على أن الخمس يستحقه هؤلاء لكن قالوا ان سهم الرسول كان يستحقه في حياته وذوو قرباه كانوا يستحقونه لنصرهم له وهذا قد سقط بموته فسقط سهمهم كما سقط سهمه والشافعي وأحمد قالا بل يقسم سهمه بعد موته في مصرف الفيء إما في الكراع والسلاح وإما في المصالح مطلقا واختلف هؤلاء هل كان الفيء ملكا للنبي صلى الله عليه وسلم في حياته على قولين أحدهما نعم كما قاله الشافعي وبعض أصحاب أحمد لانه أضيف اليه والثاني لم يكن ملكا له لانه لم يكن يتصرف فيه تصرف المالك وقالت طائفة ذوو القربى هم ذوو قربى القاسم المتولي وهو الرسول في حياته ومن يتولى الامر بعده واحتجوا بما روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أطعم الله نبيا طعمة الا كانت لمن يتولى الامر بعده والقول الخامس قول مالك وأهل المدينة وأكثر السلف أن مصرف الخمس والفيء واحد وأن الجميع لله والرسول بمعنى أنه يصرف فيما أمر الله به والرسول هو المبلغ عن الله فما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال اني والله لا أعطي أحدا ولا أمنع أحدا وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت فدل على أنه يعطي المال لمن أمره الله به لا لمن يريد هو ودل على أنه أضافه اليه لكونه رسول الله لا لكونه مالكا له وهذا بخلاف نصيبه من

معلولا لها كان أولى أن يكون ممكنا لا يوجد بنفسه ولا يوجد ممكن بممكن لا موجد له فان ما لم يوجد نفسه أولى أن لا يوجد غيره فاذا لم يكن في الآحاد ما يوجد نفسه كان أولى أن لا يوجد غيره لا الجملة ولا غيرها من الآحاد يبين هذا أن الممكن لا يوجد بنفسه بل لا يوجد الا بغيره فاذا قدر أن ثم ممكنات موجودة سواء كانت عللا أو لم تكن وسواء كانت متناهية أو غير متناهية لم يكن فيها شئ وجد بنفسه فاذا كان المجموع لا يوجد الا بها وليس فيها شئ موجود بنفسه لم يكن في جميع ما ذكر ما يوجد بنفسه لا جملة ولا تفصيلا واذا وجد ما لا يوجد بنفسه لم يوجد الا بغيره ألا ترى أنه لو قال الحوادث لا توجد بنفسها لم يكن فرق بين الحوادث التي لها نهاية والتي لا نهاية لها بل كل من الحوادث التي لا تتناهى لا يوجد بنفسه بل لا بد له من محدث والذهن اذا قدر ممكنات محصورة ومحدثات محصورة ليس لها محدث ولا مبدع علم امتناع ذلك فاذا قدرها لا تتناهى لم تكن هذه الحال توجب استغناءها عن المحدث المبدع وتجعلها غنية عن مبدع خارج عنها بل كلما كثر ذلك كان أولى بالحاجة الى المبدع فما لا يوجد بنفسه اذا ضم اليه ما لا يوجد بنفسه مرات متناهية أو غير متناهية كان ذلك مثل ضم المعدومات بعضها الى بعض وذلك

المغنم وما وصى له به فانه كان ملكه ولهذا سمى الفىء مال الله يعنى أنه المال الذى يجب صرفه فيما
أمر الله به ورسوله أى فى طاعة الله أى لا يصرفه أحد فيما يريد وان كان مباحا بخلاف الاموال
المملوكة وهذا بخلاف قوله وآتوهم من مال الله الذى آتاكم فانه لم يضفه الى الرسول بل جعله
مما آتاهم الله قالوا وقوله تعالى ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل تخصيص
هؤلاء بالذكر للاعتناء بهم لا لاختصاصهم بالمال ولهذا قال كى لا يكون دولة بين الاغنياء
منكم أى لا تتداولونه وتحرمون الفقراء ولو كان مختصا بالفقراء لم يكن للاغنياء فضلا عن أن
يكون دولة وقد قال تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فدل على أن
الرسول هو القاسم للفىء والمغانم ولو كانت مقسومة محدودة كالفرائض لم يكن للرسول أمر
فيها ولا نهى وأيضا فالاحاديث الثابتة عن النبى صلى الله عليه وسلم وخلفائه تدل على هذا القول
فان النبى صلى الله عليه وسلم لم يخمس قط خمسا خمسة أجزاء ولا خلفاؤه ولا كانوا يعطون
اليتامى مثل ما يعطون المساكين بل يعطون أهل الحاجة من هؤلاء وهؤلاء وقد يكون
المساكين أكثر من اليتامى الاغنياء قد كان بالمدينة يتامى أغنياء فلم يكونوا يسوون بينهم وبين
الفقراء بل ولا يعرف أنهم أعطوهم بخلاف ذوى الحاجة والاحاديث فى هذا كثيرة ليس هذا
موضع ذكرها

(فصل) قال الرافضى وقال بالرأى والحدس والظن والجواب أن القول
بالرأى لم يختص به عمر رضى الله عنه بل على كان من أقولهم بالرأى وكذلك أبو بكر وعثمان
وزيد وابن مسعود وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم كانوا يقولون بالرأى وكان رأى على فى دماء
أهل القبلة ونحوه من الامور العظائم كما فى سنن أبى داود وغيره عن الحسن عن قيس بن عباد
قال قلت لعلى أخبرنا عن مسيرك هذا أعهد عهده اليك رسول الله صلى الله عليه وسلم أم رأى رأيته
قال ما عهد النبى صلى الله عليه وسلم الى شيأ ولكنه رأى رأيته وهذا أمر ثابت ولهذا لم يروعلى
رضى الله عنه فى قتال الجمل وصفين شيأ كما رواه فى قتال الخوارج بل روى الاحاديث الصحيحة
هو وغيره من الصحابة فى قتال الخوارج المارقين وأما قتال الجمل وصفين فلم يرو أحد منهم فيه
نصا الا القاعدون فانهم رووا الاحاديث فى ترك القتال فى الفتنة وأما الحديث الذى يروى أنه أمر
بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين فهو حديث موضوع على النبى صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن
الرأى ان لم يكن مذموما فلا لوم على من قال به وان كان مذموما فلا رأى أعظم ذما من رأى أريق به
دم ألوف مؤلفة من المسلمين ولم يحصل بقتلهم مصلحة للمسلمين لا فى دينهم ولا فى دنياهم بل نقص الخير
عما كان وزاد الشر على ما كان فاذا كان مثل هذا الرأى لا يعاب به فرأى عمر وغيره فى مسائل
الفرائض والطلاق أولى أن لا يعاب مع أن عليا شركهم فى هذا الرأى وامتاز برأيه فى الدماء
وقد كان ابنه الحسن وأكثر السابقين الاولين لا يرون القتال مصلحة وكان هذا الرأى أصلح من
رأى القتال بالدلائل الكثيرة ومن المعلوم أن قول على فى الجد وغيره من المسائل كان بالرأى
وقد قال اجتمع رأيى ورأى عمر على المنع من بيع أمهات الاولاد والآن فقد رأيت أن يبعن فقال
له قاضيه عبيدة السلمانى رأيك مع رأى عمر فى الجماعة أحب الينا من رأيك وحدك فى الفرقة وفى
صحيح البخارى عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة عن على قال اقضوا كما كنتم تقضون فانى أكره
الاختلاف حتى يكون للناس جماعة أو أموت كما مات أصحابى قال وكان ابن سيرين يرى أن عامة
ما يروى عن على كذب وقد جمع الشافعى ومحمد بن نصر المروزى المسائل التى تركت من قول
على وابن مسعود فبلغت شيأ كثيرا وكثير منها قد جاءت السنة بخلافه كالمتوفى عنها الحامل فان

لا تفتقر حال عدمها الى فاعل وأما
هذه التى لا بد لها من فاعل اذا
كثرت كان احتياجها الى الفاعل
أوكد وأقوى وتسلسل الممكنات
لا يخرجها عن طبيعة الامكان
الموجب لفقرها الى المبدع (١) كما أن
طبيعة الحدوث لا تخرج المحدثات
عن طبيعة الحدوث الموجبة
لفقرها الى الفاعل ومن جوز
تسلسل الحوادث وقال كل منها
حادث والنوع ليس بحادث لا يمكنه
ان يقول كل من الممكنات ممكن
والجملة ليست ممكنة كما لا يمكنه أن
يقول كل من الموجودات موجود
والجملة ليست موجودة ولا يقول كل
من الممتنعات ممتنع والجملة ليست
ممتنعة بل الامتناع لجملة الممتنعات
أولى منه لآحادها وكذلك الامكان
لجملة الممكنات أولى منه لآحادها
والفقر الى الصانع الذى يستلزمه
الامكان لجملة الممكنات أولى منه
لآحادها وأما الوجود لجملة الموجودات
فليس هو أولى منه لآحادها وان قيل
هو واجب للجملة وذلك أن جملة
الموجودات موقوفة على وجود كل
منها بخلاف وجود الواحد منها فانه
لا يتوقف على وجود الجملة وأما
الممتنعات فامتناع جملتها ليس
موقوفا على امتناع كل منها بل كل
منها ممتنع لذاته فامتناع الجملة
لذاتها أولى وأحرى اللهم الا أن
يكون الامتناع مشروطا بافرادها
كالمتلازمين اللذين يمتنع وجود

(١) قوله كما أن طبيعة الحدوث الخ
كذا فى الاصل ولعل فيه تحريفا
ووجه الكلام كما أن تسلسل
الحوادث لا يخرج الخ وحرر اهـ

مذهب على رضى الله عنه أنها تعتد أبعد الأجلين وبذلك أفتى أبو السنابل بن بعكك فى حياة
النبى صلى الله عليه وسلم فلما جاءته سبيعة الاسلمية وذكرت ذلك له قال كذب أبو السنابل بل حللت
فانكحى من شئت وكان زوجها قد توفى عنها بمكة فى حجة الوداع فان كان القول بالرأى ذنبا
فذنب غير عمر كعلى وغيره أعظم فان ذنب من استحل دماء المسلمين برأى هو ذنب أعظم من ذنب
من حكم فى قضية جزئية برأيه وان كان منه ما هو صواب ومنه ما هو خطأ فعمر رضى الله عنه
أسعد بالصواب من غيره فان الصواب فى رأيه أكثر منه فى رأى غيره والخطأ فى رأى غيره أكثر منه
فى رأيه وان كان الرأى كله صوابا فان الصواب الذى مصلحته أعظم هو خير وأفضل من
الصواب الذى مصلحته دون ذلك وآراء عمر رضى الله عنه كانت مصالحها أعظم للمسلمين فعلى
كل تقدير عمر فوق القائلين بالرأى من الصحابة فيما يحمد وهو أخف منهم فيما يذم ومما يدل على
ذلك ما ثبت فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال انه قد كان فى الامم قبلكم محدثون
فان يكن فى أمتى أحد فعمر ومعلوم أن رأى المحدث الملهم أفضل من رأى من ليس كذلك وليس
فوقه الا النص الذى هو حال الصديق المتلقى من الرسول ونحن نسلم أن الصديق أفضل من عمر
لكن عمر أفضل من سائرهم وفى المسند وغيره أن الله تعالى ضرب الحق على لسان عمر وقلبه وقال
عبد الله بن عمر ما سمعت عمر يقول لشئ انى لأراه كذا وكذا الا كان كما يقول فالنصوص والاجماع
والاعتبار يدل على أن رأى عمر أولى بالصواب من رأى عثمان وعلى وطلحة والزبير وغيرهم من
الصحابة رضى الله عنهم ولهذا كانت آثار رأيه محمودة فيها صلاح الدين والدنيا فهو الذى فتح بلاد
فارس والروم وأعز الله به الاسلام وأذل به الكفر والنفاق وهو الذى وضع الديوان وفرض العطاء
وألزم أهل الذمة بالصغار والغيار وقمع الفجار وقوم العمال وكان الاسلام فى زمنه أعز ما كان
وما يتمارى فى كمال سيرة عمر وعلمه وعدله وفضله من له أدنى مسكة من عقل وانصاف ولا يطعن
على أبى بكر وعمر رضى الله عنهما الا أحد رجلين اما رجل منافق زنديق ملحد عدو للاسلام يتوصل
بالطعن فيهما الى الطعن فى الرسول ودين الاسلام وهذا حال المعلم الاول للرافضة أول من ابتدع
الرفض وحال أئمة الباطنية واما جاهل مفرط فى الجهل والهوى وهو الغالب على عامة الشيعة اذا
كانوا مسلمين فى الباطن واذا قال الرافضى على كان معصوما لا يقول برأيه بل كل ما قاله فهو مثل
نص الرسول وهو الامام المعصوم المنصوص على امامته من جهة الرسول قيل له نظيرك فى البدعة
الخوارج كلهم يكفرون عليا مع أنهم أعلم وأصدق وأدين من الرافضة لا يستريب فى هذا
كل من عرف حال هؤلاء وهؤلاء وقد ثبت فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال
فيهم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم وقد قاتلوه
فى حياته وقتله واحد منهم ولهم جيوش وعلماء ومدائن وأهل السنة ولله الحمد متفقون
على أنهم مبتدعة ضالون وأنه يجب قتالهم بالنصوص الصحيحة وأن أمير المؤمنين عليا رضى الله
عنه كان من أفضل أعماله قتاله الخوارج وقد اتفقت الصحابة على قتالهم ولا خلاف بين علماء
السنة أنهم يقاتلون مع أئمة العدل مثل أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه لكن هل
يقاتلون مع أئمة الجور فنقل عن بعضهم أنهم يقاتلون وكذلك قال فيمن نقض العهد من أهل
الذمة لا يقاتلون مع أئمة الجور ونقل عنه أنه قال ذلك فى الكفار وهذا منقول عن مالك وبعض
أصحابه ونقل عنه خلاف ذلك وهو قول الجمهور وأكثر أصحابه خالفوه فى ذلك وهو مذهب أبى
حنيفة والشافعى وأحمد وقالوا يغزى مع كل أمير برا كان أو فاجرا اذا كان الغزو الذى يفعله
جائزا فاذا قاتل الكفار أو المرتدين أو ناقضى العهد أو الخوارج قتالا مشروعا قوتل معه وان

أحدهما دون الآخر ولا يمتنع
اجتماعهما وكذلك الممكنات اذا
كان كل منها ممكنا لذاته بحيث يفتقر
الى الفاعل ولا يوجد بنفسه فليس
امكان كل منهما مشروطا بالآخر
ولا معلقا به ولا لامكان هذا تأثير فى
امكان هذا كما فى الامتناع بخلاف
الموجودات فانه قد يكون وجود
أحد الامرين مشروطا واما علة
للآخر بخلاف ما اذا قدر موجودات
واجبة بأنفسها فانه حينئذ
لا يكون وجود بعضها موقوفا على
وجود البعض وأما ما هو ممكن بنفسه
أو ممتنع بنفسه فليس امكانه وامتناعه
مشروطا بغيره بل نفس تصور
حقيقته توجب العلم بامتناعه
وامكانه وحينئذ فكلما كثر أفراد
هذه الحقيقة كان العلم بامتناعها
أو امكانها أكثر والعلم بامتناع
الجملة أو امكانها أولى وأحرى ولو
قدرنا واجبات بأنفسها غنية عن
الغير بحيث لا يكون بعضها شرطا
فى البعض لكانت الجملة واجبة ولم
يكن وجوبها بدون وجوب الآحاد
وامتنع أن يقال الجملة ممتنعة
أو ممكنة مع وجوب كل من الآحاد
بنفسه وجوبا لا يقف فيه على غيره
فتبين أنه اذا كان من الامور ما هو
ممكن فى نفسه لا يقف امكانه على
غيره ومعنى امكانه أنه لا يستحق
بنفسه وجودا ولا يمتنع وجوده
بنفسه وهو بالنظر الى نفسه فقير
محض أى الفقر الذاتى الذى يمتنع
معه غناه بنفسه وسواء قلنا ان

قاتل قتالا غير جائز لم يقاتل معه فيعاون على البر والتقوى ولا يعاون على الاثم والعدوان كما أن الرجل يسافر مع من يحج ويعتمر وان كان فى القافلة من هو ظالم فالظالم لا يجوز أن يعاون على الظلم لان الله تعالى يقول وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وقال موسى رب بما أنعمت على فلن أكون ظهيرا للمجرمين وقال تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار وقال تعالى ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها والشفيع المعين فكل من أعان شخصا على أمر فقد شفعه فيه فلا يجوز أن يعان أحد لا ولى أمر ولا غيره على ما حرمه الله ورسوله وأما اذا كان للرجل ذنوب وقد فعل برا فهذا اذا أعين على البر لم يكن هذا محرما كما لو أراد مذنب أن يؤدى زكاته أو يحج أو يقضى ديونه أو يرد بعض ما عنده من المظالم أو يوصى على بناته فهذا اذا أعين عليه فهو اعانة على بر وتقوى ليس اعانة على اثم وعدوان فكيف بالامور العامة والجهاد لا يقوم به الا ولاة الامور فان لم يغز معهم لزم أن أهل الخير الابرار لا يجاهدون فتفتر عزمات أهل الدين عن الجهاد فاما أن يتعطل واما أن ينفرد به الفجار فيلزم من ذلك استيلاء الكفار أو ظهور الفجار لان الدين لمن قاتل عليه وهذا الرأى من أفسد الآراء وهو رأى أهل البدع من الرافضة والمعتزلة وغيرهم حتى قيل لبعض شيوخ الرافضة اذا جاء الكفار الى بلادنا فقتلوا النفوس وسبوا الحريم وأخذوا الاموال هل نقاتلهم فقال لا المذهب أنا لا نغزو الا مع المعصوم فقال ذلك المستفتى مع عاميته والله ان هذا المذهب نجس فان هذا المذهب يفضى الى فساد الدين والدنيا وصاحب هذا القول تورع فيما يظنه ظلما فوقع فى أضعاف ما تورع عنه بهذا الورع الفاسد وأين ظلم بعض ولاة الامور من استيلاء الكفار بل من استيلاء من هو أظلم منه فالأقل ظلما ينبغى أن يعاون على الاكثر ظلما فان الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الامكان ومعرفة خير الخيرين وشر الشرين حتى يقدم عند التزاحم خير الخيرين ويدفع شر الشرين ومعلوم أن شر الكفار والمرتدين والخوارج أعظم من شر الظالم وأما اذا لم يكونوا يظلمون المسلمين والمقاتل لهم يريد أن يظلمهم فهذا عدوان منه فلا يعاون على العدوان

(فصل) قال الرافضى وجعل الامر شورى بعده وخالف فيه من تقدمه فانه لم يفوض الامر فيه الى اختيار الناس ولا نص على امام بعده بل تأسف على سالم مولى أبى حذيفة وقال لو كان حيا لم يختلجنى فيه شك وأمير المؤمنين على حاضر وجمع بين الفاضل والمفضول ومن حق الفاضل التقدم على المفضول ثم طعن فى كل واحد ممن اختاره للشورى وأظهر أنه يكره أن يتقلد أمر المسلمين ميتا كما تقلده حيا ثم تقلده ميتا بان جعل الامامة فى ستة ثم ناقض فجعلها فى أربعة ثم فى ثلاثة ثم فى واحد فجعل الى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه بالضعف والقصور ثم قال ان اجتمع أمير المؤمنين وعثمان فالقول ما قالاه وان صاروا ثلاثة فالقول قول الذى صار فيهم عبد الرحمن بن عوف لعلمه أن عليا وعثمان لا يجتمعان على أمر واحد وان عبد الرحمن لا يعدل الامر عن أخيه عثمان وهو ابن عمه ثم أمر بضرب أعناقهم ان تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام مع أنهم عنده من العشرة المبشرة بالجنة وأمر بقتل من خالف الاربعة منهم وأمر بقتل من خالف الثلاثة منهم عبد الرحمن وكل ذلك مخالف الدين وقال لعلى ان وليتها وليسوا بفاعلين لتركبنهم على المحجة البيضاء وفيه اشارة الى أنهم لا يولونه اياها وقال لعثمان ان وليتها لتركبن آل بنى معيط على رقاب الناس وان فعلت لتقتلن وفيه اشارة الى الامر بقتله والجواب أن هذا الكلام كله لا يخرج عن قسمين إما كذب فى النقل واما قدح فى الحق

عدمه لا يفتقر الى مرجح أو قلنا ان عدمه لعدم المرجح وقدرنا عدم المرجح فهو فى الموضعين لا يستحق الا العدم لا يستحق وجودا أصلا فكثرة مثل هذا وتقدير ما لا يتناهى من هذا الضرب لا يقتضى حصول وجوده أو غنى فى وجوده عن غيره ولا وجود بعض هذه الامور ببعض فان كثرة هذه الامور التى لا تستحق الا العدم توجب كثرة استحقاقها للعدم وكثرة افتقارها الى موجد يكون موجودا بنفسه فاذا قدر أمور لا نهاية لها ليس فيها شئ يستحق الوجود كان قول القائل ان بعضها يوجد بعضا فى غاية الجهل فان ما لا يستحق فى نفسه أن يكون موجودا كيف يستحق أن يكون موجدا لغيره وكيف يكون وجوده بوجود ما هو مساوله فى أنه لا يستحق الوجود يبين هذا أنه اذا كان هذا لا يستحق الوجود وهذا لا يستحق الوجود لم يكن جعل هذا علة والآخر معلولا بأولى من العكس فان شرط الفاعل أن يكون موجودا فاذا لم يكن موجودا امتنع أن يكون فاعلا وكل منهما لا يستحق أن يكون موجودا فلا يكون فاعلا واذا قال إن أحد هذين وجد بالآخر فهذا انما يعقل اذا كان الآخر موجودا وذاك الآخر لا يكون موجودا بنفسه لا يكون موجودا الا بغيره وذلك الغير الذى يفتقر اليه الممكن ليس هو أى غير كان بل لا بد من غير يحصل به وجوده

فان منه ماهو كذب معلوم الكذب أوغير معلوم الصدق وما علم أنه صدق فليس فيه ما يوجب الطعن على عمر رضى الله عنه بل ذلك معدود من فضائله ومحاسنه التى ختم الله بها عمله ولكن هؤلاء القوم لفرط جهلهم وهواهم يقلبون الحقائق فى المنقول والمعقول فيأتون الى الامور التى وقعت وعلم أنها وقعت فيقولون ماوقعت والى أمور ما كانت ويعلم أنها ما كانت فيقولون كانت ويأتون الى الامور التى هى خير وصلاح فيقولون هى فساد والى الامور التى هى فساد فيقولون هى خير وصلاح فليس لهم عقل ولا نقل بل لهم نصيب من قوله وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا فى أصحاب السعير وأما قول الرافضى وجعل الامر شورى بعده وخالف فيه من تقدمه فالجواب أن الخلاف نوعان خلاف تضاد وخلاف تنوع فالاول مثل ان يوجب هذا شيأ ويحرمه الآخر والنوع الثانى مثل القراآت التى يجوز كل منها وان كان هذا يختار قراءة وهذا يختار قراءة كما ثبت فى الصحاح بل استفاض عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ان القرآن أنزل على سبعة أحرف كلها شاف كاف وثبت أن عمر وهشام بن حكيم بن حزام اختلفا فى سورة الفرقان فقرأها هذا على وجه وهذا على وجه آخر فقال لكليهما هكذا أنزلت ومن هذا الباب أنواع التشهدات كتشهد ابن مسعود الذى أخرجاه فى الصحيحين وتشهد أبى موسى الذى رواه مسلم وألفاظهما متقاربة وتشهد ابن عباس الذى رواه مسلم وتشهد عمر الذى علمه الناس على منبر النبى صلى الله عليه وسلم وتشهد ابن عمر وعائشة وجابر التى رواها أهل السنن عنهم عن النبى صلى الله عليه وسلم فكل ما ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم من ذلك فهو سائغ وجائز وان اختار كل من الناس بعض التشهدات اما لكونه هو الذى علمه ولاعتياده اياه واما لاعتقاده رجحانه من بعض الوجوه وكذلك الترجيع فى الاذان وترك الترجيع فان الاول قد ثبت فى الصحيح فى أذان أبى محذورة وروى فى أوله التكبير مرتين كما رواه مسلم وروى أربعا كما رواه أبو داود وترك الترجيع هو الذى رواه أهل السنن فى أذان بلال وكذلك وتر الاقامة هو الذى ثبت فى أذان بلال وشفع الاقامة ثبت فى الصحيح فى أذان أبى محذورة فأحمد وغيره من فقهاء الحديث أخذوا بأذان بلال واقامته والشافعى أخذ بأذان أبى محذورة واقامة بلال وأبو حنيفة أخذ بأذان بلال واقامة أبى محذورة وكل هذه الامور جائزة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان من الفقهاء من يكره بعض ذلك لاعتقاده أنه لم يثبت كونه سن فى الاذان فذلك لا يقدح فى علم من علم أنه سنة وكذلك أنواع صلاة الخوف فانه ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فيها أنواع متعددة تصلاة ذات الرقاع وصلاة عسفان وصلاة نجد فانه صلى بهم بعسفان جماعة صلاة واحدة لكن جعلهم صفين فالصف الواحد ركعوا معه جميعا وسجد معه الصف الاول وتخلف الآخر عن المتابعة ليحرسوا ثم أتموا لانفسهم وفى الركعة الثانية بالعكس فكان فى ذلك من خلاف الصلاة المعتادة تخلف أحد الصفين عن السجود معه لاجل الحرس وهذه مشروعة اذا كان العدو وجاه القبلة وصار هذا أصلا للفقهاء فى تخلف المأموم لعذر فيما دون الركعة كالزحمة والنوم والخوف وغير ذلك أنه لا يبطل الصلاة وأنه يفعل ما تخلف عنه وأكثر الصلوات كان يجعلهم طائفتين وهذا يتعين اذا كان العدو فى غير جهة القبلة فتارة يصلى بطائفة ركعة ثم يفارقون ويتمون لانفسهم ثم يصلى بالطائفة الثانية الركعة الثانية ويتمون لانفسهم قبل سلامه فيسلم بهم فيكون الاولون أحرموا معه والآخرون سلموا معه كما صلى بهم فى ذات الرقاع وهذه أشهر الانواع وأكثر الفقهاء يختارونها لكن منهم من يختار أن تسلم الثانية بعده كالمسبوق كما يروى عن مالك والاكثرون يختارون ما ثبت به النقل عن النبى صلى الله عليه وسلم ولان المسبوق قد صلى

بحيث يستغنى به عما سواه فذلك الغير الذى يفتقر اليه الممكن من شرطه أن يكون مستقلا بابداع الممكن لا يحتاج الى غيره بوجه من الوجوه فتى قدر أنه محتاج الى غيره كان الممكن محتاجا الى هذا الغير والى هذا الغير فلا يحصل وجوده باحد الغيرين بل لا بد منهما وكذلك لو قدر من الاغيار ما يقدر فلا بد أن يكون ما يفتقر اليه الممكن غير محتاج الى غيره بوجه من الوجوه وليس فى الممكنات ماهو بهذا الشرط بل كل منها يحتاج الى غيره فلو قدر أن الممكن يوجد بممكن الى نهاية أو غير نهاية والجملة الممكنة توجد بالافراد لكان الغير الذى يفتقر اليه الممكن محتاجا الى غيره مع أن كلا من المحتاجين لا يغنى عن نفسه شيأ أصلا البتة يزيد هذا ايضاحا أن الممكن مع عدم المقتضى التام يكون ممتنعا لا ممكنا وأعنى بالمقتضى التام الذى يلزم من وجوده وجود المقتضى لكن يكون ممتنعا لغيره فاذا كان كل من الممكنات له علة ممكنة والعلة الممكنة ليست مقتضيا تاما فانها لا توجد الا بغيرها اذ الممكن مفتقر الى غيره فوجوده مجردا عن مقتضيه ممتنع فضلا عن أن يكون مقتضيا لغيره فاذا لم يكن مع شئ من الممكنات مقتض تام كان كل منها ممتنعا وتقدير ممتنعات لا نهاية لها يوجب قوة امتناعها ويمتنع مع ذلك أن تكون جملتها ممكنة فضلا عن أن تكون واجبة

مع الامام غيره الصلاة كلها فيسلم بهم بخلاف هذا فان الطائفة الاولى لم تتم معه الصلاة فلا
يسلم الا بهم ليكون تسليمه بالمأمومين فان فى السنن عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال مفتاح الصلاة
الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم فهذا مروى عن على وغيره ومنها صلاة يصلى
بطائفة ركعة ثم ذهبت الى وجاه العدو وجاءت الطائفة الثانية فصلى بهم الثانية ثم ذهبوا الى وجاه
العدو ورجع الاولون فأتموا بركعة ثم رجع هؤلاء فأتموا بركعة وهذه يختارها أبو حنيفة لانها على
وفق القياس عنده اذ ليس فيها الا العمل الكثير واستدبار القبلة لعذر وهو يجوز ذلك لمن سبقه
الحدث ومنها صلوات أخرى والصحيح الذى لا يجوز أن يقال بغيره أن كل ما ثبت عن النبى صلى
الله عليه وسلم من ذلك فهو جائز وان كان المختار يختار بعض ذلك فهذا من اختلاف التنوع
ومن ذلك أنواع الاستفتاحات فى الصلاة كاستفتاح أبى هريرة الذى رواه عن النبى صلى الله عليه
وسلم وهو فى الصحيحين واستفتاح على بن أبى طالب الذى رواه مسلم واستفتاح عمر الذى كان يجهر به
فى محراب النبى صلى الله عليه وسلم يعلمه الناس متفق عليه وهو فى السنن مرفوع الى النبى صلى الله
عليه وسلم وغير ذلك من الاستفتاحات ومن ذلك صفات الاستعاذة وأنواع الادعية فى آخر الصلاة
وأنواع الاذكار التى تقال فى الركوع والسجود مع التسبيح المأمور به ومن ذلك صلاة التطوع
يخير فيها بين القيام والقعود ويخير بين الجهر والمخافتة بالليل الى أمثال ذلك ومن ذلك تخيير الحاج
بين التعجل فى يومين من أيام منى وبين التأخر الى اليوم الثالث وهذا الاختلاف قسمان أحدهما
يكون الانسان مخيرا فيه بين النوعين بدون اجتهاد فى أصلحهما والثانى يكون تخييره بحسب ما يراه
من المصلحة وتخيير المتصرف لغيره هو من هذا الباب كولى اليتيم وناظر الوقف والوكيل
والمضارب والشريك وأمثال ذلك ممن تصرف لغيره فانه اذا كان مخيرا بين هذا النقد وهذا النقد
أو بين النقد والنسيئة أو بين ابتياع هذا الصنف وهذا الصنف أو البيع فى هذا السوق وهذا السوق
فهو تخيير مصلحة واجتهاد فليس له أن يعدل عما يراه أصلح لمن ائتمنه اذا لم يكن عليه فى ذلك مشقة
تسوغ له تركه ومن هذا الباب تصرف ولى الامر للمسلمين كالاسير الذى يخير فيه بين القتل والاسترقاق
وكذلك بين المن والفداء عند أكثر العلماء ولهذا استشار النبى صلى الله عليه وسلم أصحابه فيهم يوم
بدر فأشار عليه أبو بكر رضى الله عنه بأخذ الفداء وشبهه النبى صلى الله عليه وسلم بابراهيم وعيسى
وأشار عليه عمر رضى الله عنه بالقتل وشبهه صلى الله عليه وسلم بنوح وموسى ولم يعب واحدا منهما
بما أشار عليه به بل مدحه وشبهه بالانبياء ولو كان مأمورا بأحد الامرين حتما لما استشارهم فيما
يفعل وكذلك اجتهاد ولى الامر فيمن يوليه فعليه أن يختار أصلح من يراه ثم ان الاجتهاد يختلف
ويكون جميعه صوابا كما أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه كان رأيه أن يولى خالد بن الوليد فى حروبه
وكان عمر يشير عليه بأن يعزله فلا يعزله ويقول انه سيف سله الله على المشركين ثم ان عمر لما تولى
عزله وولى أبا عبيدة بن الجراح وما فعله كل منهما كان أصلح فى وقته فان أبا بكر كان فيه لين وعمر
كان فيه شدة وكانا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم يستشيرهما النبى وروى عنه أنه قال اذا
اتفقتما على شئ لم أخالفكما وثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فى بعض مغازيه ان
يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدوا وفى رواية فى الصحيح كيف ترون القوم صنعوا حين فقدوا نبيهم
وأرهقتهم صلاتهم قلنا الله ورسوله أعلم قال أليس فيهم أبو بكر وعمر ان يطيعوهما فقد رشدوا
ورشدت أمتهم وان يعصوهما فقد غووا وغوت أمتهم قالها ثلاثا وقد روى مسلم فى صحيحه من
حديث ابن عباس عن عمر قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين
وهم ألف وأصحابه وهم ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم

فتبين بذلك أن جملة العلل الممكنات
التى لا تتناهى جملة ممتنعة فامتنع
أن يقال هى موجودة معلولة
للافراد لان الممتنع لا يكون موجودا
لا معلولا ولا غير معلول يبين ذلك أن
تقدير معلول لا علة له ممتنع والممكن
الموجود معلول لغيره فاذا قدر
علل ممكنة لا تتناهى كان كل منها
معلولا فقد قدر معلولات لا تتناهى
ومن المعلوم بالضرورة أن وجود
معلولات لا تتناهى لا يقتضى
استغناءها عن العلة واذا قيل ان
الجملة معلولة للآحاد فقد ضم معلول
الى معلولات لا تتناهى وذلك
لا يقتضى استغناءها عن العلة
فتبين أن من توهم كون العلل
الممكنة التى لا تتناهى التى هى
معلولات لا تتناهى يمكن أن يكون
لها معلول لا يتناهى فانما قدر ثبوت
معلولات لا تتناهى ليس فيها علة
واذا كانت المعلولات المتناهية لابد
لها من علة فالمعلولات التى
لا تتناهى أولى بذلك فان طبيعة
المعلول تستلزم الافتقار الى العلة
وهذا يظهر باعتبار المعانى التى
يوصف بها الممكن فانه معلول
مفتقر مبدع مصنوع مدبر مفعول
لا يوجد بنفسه لا يستحق الوجود
فاذا قدر واحد من هذا النوع
كان ذلك مستلزما لعلته وموجبه
وصانعه وفاعله ومبدعه واذا قدر
اثنان كان الاستلزام أعظم فانه اذا
كان الواحد منهما بدون الواجب
ممتنعا فالاثنان ممتنع وممتنع وتقدير

مد يديه فجعل يهتف بربه اللهم أنجز لي ما وعدتني اللهم آتني ما وعدتني اللهم انك ان تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد في الارض فما زال يهتف بربه مادا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه وقال يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك فأنزل الله تعالى اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أني ممدكم بألف من الملائكة مردفين فأمده الله بالملائكة قال أبو زميل فحدثني ابن عباس قال بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في اثر رجل من المشركين أمامه اذ سمع ضربة بالسوط فوقه وصوت الفارس يقول أقدم حيزوم فنظر الى المشرك أمامه خر مستلقيا فنظر اليه فاذا قد خطم أنفه وشق وجهه كضربة السوط فاخضر ذلك أجمع فجاء الانصاري فحدث بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ذلك من مدد السماء الثالثة فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين فقال أبو زميل قال ابن عباس فلما أسروا الاسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال أبو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على المشركين فعسى الله أن يهديهم للاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب قلت لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكني أرى أن تمكننا فنضرب أعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكنني من فلان نسيب لعمر فأضرب عنقه فان هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر قاعدين يبكيان قلت يا رسول الله ما يبكيك أنت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة شجرة قريبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الارض الآية قال فأحل الله لهم الغنيمة ورواه عبد الله بن مسعود وقال فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مثلك يا أبا بكر كمثل ابراهيم قال فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم أو كمثل عيسى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا أو مثل موسى قال واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وقد روي هذا المعنى من حديث أم سلمة وابن عباس وغيرهما وقد روى أحمد في المسند من حديث أبي معاوية ورواه ابن بطة ورويناه في جزء ابن عرفة عن أبي معاوية وهذا لفظه قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاسارى فقال أبو بكر يا رسول الله قومك وأهلك استبقهم واستأن بهم لعل الله يتوب عليهم وقال عمر يا رسول الله كذبوك وأخرجوك قربهم واضرب أعناقهم فذكر الحديث قال فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليهم شيأ قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان مثلك يا أبا بكر كمثل ابراهيم قال فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم وان مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم وان مثلك يا عمر كمثل نوح قال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا وان مثلك يا عمر كمثل موسى قال واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم وروى ابن بطة بالاسناد الثابت من حديث الزنجي بن خالد عن اسمعيل بن أمية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر لولا أنكما تختلفان علي ما خالفتكما وكان السلف متفقين على تقديمهما حتى شيعة علي رضي الله عنه وروى ابن بطة عن شيخه المعروف بأبي العباس

مالا يتناهى من هذا تقدير ممتنعات لا تتناهى وان قيل ان وجود الواحد منها يستلزم وجود الواجب فتقدير اثنين أولى أن يستلزم وجود الصانع ولو أمكن وجود مالا يتناهى من العلل الممكنة كان ذلك أعظم في امتناعها فكيف بما يتناهى كما يقدر من يقدر أن العقل الاول أبدع الثاني والثاني أبدع الثالث وفلكه الى العاشر المبدع لما تحت الفلك واذا قدر ما لا يتناهى كان الاستلزام أعظم فتبين أنه كلما كثرت الممكنات وتسلسلت كان ذلك أعظم في الدلالة على ثبوت الواجب واستلزامها له والانسان (١) قد يتوهم اذا فرض علل هي معلولات لا تتناهى وتوهم ان العلة تكون وحدها مؤثرة في المعلول أو مقتضية له أو موجبة فهذا ممتنع فان العلة اذا كانت معلولة لزم أنها لا تقوم بنفسها بل تفتقر الى غيرها فالمعلول المفتقر اليها مفتقر الى علتها التي هي مفتقرة اليها فيكون معلولها كما أنه مفتقر اليها فهو مفتقر الى كل ما هي مفتقرة اليه فاذا قدر من ذلك ما لا يتناهى قدر أنه محتاج الى أمور لا تتناهى وليس فيها ما هو موجود بنفسه ولا غني عن غيره ومن المعلوم أنه كلما كثرت الامور المشروطة

---

(١) قوله قد يتوهم الخ هكذا في الاصل ولعل في العبارة تكرارا وتحريفا فانظر وحرر كتبه مصححه

ابن مسروق حدثنا محمد بن حميد حدثنا جرير عن سفيان عن عبد الله بن زياد بن حدير قال قدم أبو اسحق السبيعي الكوفة قال لنا شمر بن عطية قوموا اليه فجلسنا اليه فتحدثوا فقال أبو اسحق خرجت من الكوفة وليس أحد يشك في فضل أبي بكر وعمر وتقديمهما وقدمت الآن وهم يقولون ويقولون ولا والله ما أدري ما يقولون وقال حدثنا النيسابوري حدثنا أبو أسامة الحلبي حدثنا أبي حدثنا ضمرة عن سعيد بن حسن قال سمعت ليث بن أبي سليم يقول أدركت الشيعة الاولى وما يفضلون على أبي بكر وعمر أحدا وقال أحمد بن حنبل حدثنا ابن عيينة عن خالد بن سلمة عن الشعبي عن مسروق قال حب أبي بكر وعمر ومعرفة فضلهما من السنة ومسروق من أجل تابعي الكوفة وكذلك قال طاوس حب أبي بكر وعمر ومعرفة فضلهما من السنة وقد روى ذلك عن ابن مسعود وكيف لا تقدم الشيعة الاولى أبا بكر وعمر وقد تواتر عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر وقد روى هذا عنه من طرق كثيرة قيل انها تبلغ ثمانين طريقا وقد روى البخاري عنه في صحيحه من حديث الهمدانيين الذين هم أخص الناس بعلي حتى كان يقول

ولو كنت بوابا على باب جنة * لقلت لهمدان ادخلي بسلام

وقد رواه البخاري من حديث سفيان الثوري وهو همداني عن منذر وهو همداني عن محمد بن الحنفية قال قلت لابي يا أبت من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بني أوما تعرف فقلت لا قال أبو بكر فقلت ثم من قال عمر وهذا قوله لابنه بينه وبينه ليس هو مما يجوز أن يقوله تقية ويرويه عن أبيه خاصة وقاله على المنبر وعنه انه كان يقول لا أوتى بأحد يفضلني على أبي بكر وعمر الا جلدته جلد المفتري وفي السنن عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ولهذا كان أحد قولي العلماء وهو احدى الروايتين عن أحمد ان قولهما اذا اتفقا حجة لا يجوز العدول عنها وهذا أظهر القولين كما أن الاظهر أن اتفاق الخلفاء الاربعة أيضا حجة لا يجوز خلافها لامر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع سنتهم وكان نبينا صلى الله عليه وسلم مبعوثا بأعدل الامور وأكملها فهو الضحوك القتال وهو نبي الرحمة ونبي الملحمة بل أمته موصوفون بذلك في مثل قوله تعالى أشداء على الكفار رحماء بينهم وقوله تعالى أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين فكان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين شدة هذا ولين هذا فيأمر بما هو العدل وهما يطيعانه فتكون أفعالهما على كمال الاستقامة فلما قبض الله نبيه وصار كل منهما خليفة على المسلمين خلافة نبوة كان من كمال أبي بكر رضي الله عنه أن يولي الشديد ويستعين به ليعتدل أمره ويخلط الشدة باللين فان مجرد اللين يفسد ومجرد الشدة تفسد ويكون قد قام مقام النبي صلى الله عليه وسلم فكان يستعين باستشارة عمر وباستنابة خالد ونحو ذلك وهذا من كماله الذي صار به خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا اشتد في قتال أهل الردة شدة برز بها على عمر وغيره حتى روى أن عمر قال له يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم تألف الناس فقال علام أتألفهم أعلى حديث مفترى أم على شعر مفتعل وقال أنس خطبنا أبو بكر عقيب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وانا لكالثعالب فما زال يشجعنا حتى صرنا كالاسود وأما عمر رضي الله عنه فكان شديدا في نفسه فكان من كماله استعانته باللين ليعتدل أمره فكان يستعين بأبي عبيدة بن الجراح وسعد بن أبي وقاص وأبي عبيد الثقفي والنعمان بن مقرن وسعيد بن عامر وأمثال هؤلاء من أهل الصلاح والزهد الذين هم أعظم زهدا وعبادة من مثل خالد بن الوليد وأمثاله ومن هذا الباب أمر الشورى فان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان

في وجود الموجود كان وجوده موقوفا عليها كلها وكان أبعد عن الوجود من الموجود الذي لا يتوقف الا على بعض تلك الامور فاذا كان الممكن لا يوجد بعلة واحدة ممكنة بل يمتنع وجوده بها فاذا كثرت العلل الممكنة التي يتوقف وجوده عليها كان وجوده أعظم في الامتناع وأبعد عن الجواز واذا كانت الممكنات قد وجدت فقد وجد قطعا مقتض لها مستغن عن غيره وكلما تدبر المتدبر هذه المعاني ازداد لها يقينا وعلم أن كل ما يقدر وجوده من الممكنات فانه دال على الواجب الغني بنفسه عن كل ممكن مباين له ومن العجب أن هؤلاء يذكرون في اثبات واجب الوجود من الشبهات ما يذكرون وان كانوا يجيبون عنها ثم أخذوا وجوده اما مبرهنا واما مسلما ووصفوه من الصفات السلبية بأمور لم يدل عليها ما دل على وجوده بل يصفونه بما يمتنع معه وجوده حتى يعلم أن ما وصفوا به واجب الوجود لا يكون الا ممتنع الوجود كما قد بسط في غير هذا الموضع ولا يذكرون من القوادح المعارضة لتلك السلوب بعض ما يذكرونه في اثبات وجوده وان توهموا بطلانها مع أن تلك المعارضات هي صحيحة قادحة فيما ينفي صفاته بل الشيطان يلقي اليهم من الشبهات القادحة في الحق ما لو حصل لهم نظيره من الامور القادحة

كثير المشاورة للصحابة فيما لم يتبين فيه أمر الله و رسوله فان الشارع نصوصه كلمات جوامع وقضايا كلية وقواعد عامة يمتنع أن ينص على كل فرد من جزئيات العالم الى يوم القيامة فلا بد من الاجتهاد في المعينات هل تدخل في كلماته الجامعة أم لا وهذا الاجتهاد يسمى تحقيق المناط وهو مما اتفق عليه الناس كلهم نفاة القياس ومثبتته فان الله اذا أمر أن يستشهد ذوا عدل فكون الشخص المعين من ذوي العدل لا يعلم بالنص العام بل باجتهاد خاص وكذلك اذا أمر أن تؤدي الامانات الى أهلها وأن يولي الامور من يصلح لها فكون هذا الشخص المعين صالحا لذلك أو راجحا على غيره لا يمكن أن تدل عليه النصوص بل لا يعلم الا باجتهاد خاص والرافضي ان زعم أن الامام يكون منصوصا عليه وهو معصوم فليس هو أعظم من الرسول ونوابه وعماله ليسوا معصومين ولا يمكن أن ينص الشارع على كل معينة ولا يمكن النبي ولا الامام أن يعلم الباطن في كل معينة بل قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يولي الوليد بن عقبة ثم ينزل الله فيه ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة وقد كان يظن أن الحق في قضية مع ابن أبيرق ثم ينزل الله انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما الآيات وأما علي رضي الله عنه فظهور الامر في الجزئيات بخلاف ما ظنه كثير جدا فعلم أنه لا بد من الاجتهاد في الجزئيات من المعصومين وغير المعصومين وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أقضي بنحو مما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيأ فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار فحكمه في القضية المعينة انما هو باجتهاده ولهذا نهى المحكوم له أن يأخذ ما حكم له به اذا كان الباطن بخلاف ما ظهر وعمر رضي الله عنه إمام وعليه أن يستخلف الاصلح للمسلمين فاجتهد في ذلك ورأى أن هؤلاء الستة أحق من غيرهم وهو كما رأى فانه لم يقل أحد ان غيرهم أحق منهم وجعل التعيين اليهم خوفا أن يعين واحدا منهم ويكون غيره أصلح لهم فانه ظهر له رجحان الستة دون رجحان التعيين وقال الامر في التعيين الى الستة يعينون واحدا منهم وهذا أحسن اجتهاد امام عالم عادل ناصح لا هوى له رضي الله عنه وأيضا فقد قال تعالى وأمرهم شورى بينهم وقال وشاورهم في الامر فكان ما فعله من الشورى مصلحة وكان ما فعله أبو بكر رضي الله عنه من تعيين عمر هو المصلحة أيضا فان أبا بكر تبين له من كمال عمر وفضله واستحقاقه للامر ما لم يحتج معه الى الشورى وظهر أثر هذا الرأي المبارك الميمون على المسلمين فان كل عاقل منصف يعلم أن عثمان أو عليا أو طلحة أو الزبير أو سعدا أو عبد الرحمن بن عوف لا يقوم مقام عمر فكان تعيين عمر في الاستحقاق كتعيين أبي بكر في مبايعتهم له ولهذا قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أفرس الناس ثلاثة بنت صاحب مدين حيث قالت يا أبت استأجره ان خير من استأجرت القوي الامين وامرأة العزيز حيث قالت عسى أن ينفعنا أو نتخذه ولدا وأبو بكر حيث استخلف عمر وقالت عائشة رضي الله عنها في خطبتها أبي وما أبي والله لا تعطوه الايدي ذاك طود منيف وفرع مديد هيهات كذبت الظنون أنجح اذ أكديتم وسبق اذ ونيتم سبق الجواد اذا استولى على الامد فتى قريش ناشئا وكهفها كهلا يفك عانيها ويريش مملقها ويرأب شعثها (١) حتى جلبته قلوبها ثم استشرى في الله فما برحت شكيمته في ذات الله تعالى تشتد حتى اتخذ بفنائه مسجدا يحيي فيه ما أمات المبطلون وكان رحمه الله غزير الدمعة وقيذ الجوانح شجي النشيج فتتقصف عليه نسوان مكة وولدانها يسخرون منه و يستهزؤن به الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون فأكبرت ذلك رجالات قريش فحنت له قسيها وفوقت له سهامها وانتثلوه غرضا فما فلوا له صفاة ولا

في الباطل لما اعتقدوه فهذا كله اذا أريد بالجملة الاجتماع المغاير لكل واحد واحد وان أريد بها كل واحد واحد كان الامر أظهر وأبين فان كل واحد واحد ممكن مفتقر الى الفاعل فاذا لم يكن هناك جملة غير الآحاد امتنع أن يكون هناك غير الآحاد الممكنة مما يوصف بوجوب أو امكان وان أريد بالجملة مجموع الامر بين الآحاد والاجتماع كان الاجتماع جزأ من أجزاء المجموع فيكون هناك أجزاء متعاقبة وجزء هو الاجتماع وهذا الجزء يمتنع أن يكون واجبا بنفسه لانه مفتقر الى الممكنات ولانه عرض قائم بغيره وأحسن أحواله أن يكون كالتأليف مع المؤلف فاذا كان المؤلف ممكنا بنفسه فتأليفه أولى بل قد يقال ليس للجملة هنا أمر وجودي مغاير للافراد المتعاقبة وانما لها أمر نسبي اعتباري كالنسبة التي بين أفراد العشرة وهذا وغيره مما يبين امتناع وجوبها بنفسها فيبقى هذا الجزء ممكنا بنفسه فقيرا الى غيره كسائر الاجزاء فيكون حينئذ هناك ممكنات كل منها محتاج الى الموجد فيحتاج كل منها الى الموجد والجملة هنا داخل في قولنا كل منها فانه جزؤ من هذا الكل فتبين أنه كيف أدير الامر ليس في الممكنات المتعاقبة لا واجب بنفسه ولا بغيره الا أن يكون هناك واجب بنفسه خارج عن الممكنات اذا كان كل فرد فرد ممكنا والاجتماع أيضا ممكن بطريق

(١) قوله حتى جلبته وقوله فيما سيأتي وانتثلوه غرضا كذا بالاصل وحرر الجملتين من أصل صحيح مصححه

قصفوا له قناه ومرّ على سيسائه حتى اذا ضرب الدين بجرانه وألقى بركه ورست أوتاده ودخل
الناس فيه أفواجا ومن كل (١) فرقة أرسالا وأشتاتا اختار الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ما عنده فلما
قبض الله نبيه نصب الشيطان رواقه ومدّ طنبه ونصب حبائله فظن رجال أن قد تحققت
أطماعهم ولات حين الذي يرجون وأنى والصديق بين أظهرهم فقام حاسرا مشمرا فجمع
حاشيته ورفع فطرته فردّ نشر الاسلام على غره ولم شعثه بطبه وأقام أوده بثقافه فوقذ
النفاق بوطأته وانتاش الدين فنعشه فلما أراح الحق على أهله وقرر الرؤس على كواهلها وحقن
الدماء في أهبها أتته منيته فسدّ ثلمه بنظيره في الرحمة وشقيقه في السيرة والمعدلة ذاك ابن
الخطاب لله أم حفلت له ودرّت عليه لقد أوحدت به ففنخ الكفر وشرّد الشرك شذر مذر وبعج
الارض وبخعها فقاءت أكلها ولفظت خبيئها ترأمه ويصدّ عنها وتصدّى له ويأباها ثم ورع
فيها وودعها كما صحبها فأروني ماترتئون وأي يومي أبي تنقمون أيوم اقامته اذ عدل فيكم أم يوم
ظعنه وقد نظر لكم أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم وروى هذه الخطبة جعفر بن عون عن
أبيه عن عائشة وهؤلاء رواة الصحيحين وقد رواها أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه وبعضهم
رواها عن هشام ولم يذكر فيه عروة وأما عمر رضي الله عنه فرأى الامر في الستة متقاربا فانهم وان
كان لبعضهم من الفضيلة ماليس لبعض فلذلك المفضول مزية أخرى ليست للآخر ورأى أنه اذا
عين واحدا فقد يحصل بولايته نوع من الخلل فيكون منسوبا اليه فترك التعيين خوفا من الله تعالى
وعلم أنه ليس واحد أحق بهذا الامر منهم فجمع بين المصلحتين بين تعيينهم اذ لا أحق منهم وترك
تعيين واحد منهم لما تخوفه من التقصير والله تعالى قد أوجب على العبد أن يفعل المصلحة بحسب
الامكان فكان ما فعله غاية ما يمكن من المصلحة واذا كان من الامور أمور لا يمكن دفعها فتلك
لا تدخل في التكليف وكان كما رآه فعلم أنه ان ولي واحد من الستة فلا بد أن يحصل نوع من التأخر
عن سيرة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وان يحصل بسبب ذلك مشاجرة كما جبل الله على ذلك طباع
بني آدم وان كانوا من أولياء الله المتقين وذكر في كل واحد من الستة الامر الذي منعه من
تعيينه وتقديمه على غيره ثم ان الصحابة اجتمعوا على عثمان رضي الله عنه لان ولايته كانت
أعظم مصلحة وأقل مفسدة من ولاية غيره والواجب أن يقدم أكثر الامرين مصلحة وأقلهما
مفسدة وعمر رضي الله عنه خاف أن يتقلد أمرا يكون فيه ماذكر ورأى أنهم اذا بايعوا واحدا
منهم باختيارهم حصلت المصلحة بحسب الامكان وكان الفرق بين حال المحيا وحال الممات أنه
في الحياة يتولى أمر المسلمين فيجب عليه أن يولي عليهم أصلح من يمكنه وأما بعد الموت فلا يجب
عليه أن يستخلف معينا اذا كانوا يجتمعون على أمثلهم كما أن النبي صلى الله عليه وسلم لما علم أنهم
يجتمعون على أبي بكر استغنى بذلك عن كتابة الكتاب الذي كان قد عزم على أن يكتبه لابي بكر
وأيضا فلا دليل على انه يجب على الخليفة أن يستخلف بعده فلم يترك عمر واجبا ولهذا روجع في
استخلاف المعين وقيل له أرأيت لو أنك استرعيت فقال ان الله تعالى لم يكن يضيع دينه ولا خلافته
ولا الذي بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم فان عجل بي أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة الذين
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض ومما ينبغي أن يعلم أن الله تعالى بعث الرسل
وأنزل الكتب ليكون الناس على غاية ما يمكن من الصلاح لا لرفع الفساد بالكلية فان هذا ممتنع
في الطبيعة الانسانية اذ لا بد فيها من فساد ولهذا قال تعالى اني جاعل في الارض خليفة قالوا
أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك الآية ولهذا لم تكن
أمة من الامم الا وفيها شر وفساد وأمثل الامم قبلنا بنو اسرائيل وكان فيهم من الفساد والشر

الاولى والاحرى ممكنان بطريق
الاولى والاحرى وكل من
الافراد مستغن عن الهيئة
الاجتماعية فانه موجود بدونها
وما احتاج الى الممكن المستغني عنه
كان أحق بالامكان وايضاح ذلك أنه
اذا قدر كل موجود معلول مفعول
مفتقر وليس في الوجود الا ما هو
كذلك كما اذا قدر أن الممكنات ليس
لها مقتض واجب بنفسه فانه
يكون الامر كذلك وان لم يجعل
بعضها معلولا لبعض فهذا التقدير
يقتضي أن لا يوجد شئ منها لانها
لا توجد بأنفسها اذ التقدير كذلك
وما لم يكن موجودا بنفسه فهو
أولى أن لا يوجد غيره فلا يكون شئ
منها موجودا بنفسه ولا موجودا
بغيره ومعلوم أن الموجود اما
موجود بنفسه واما موجود بغيره
فاذا قدر أنها موجودة وقدر مع
ذلك أنها لا موجودة بأنفسها ولا
موجد أوجدها لزم الجمع بين
النقيضين ولو قدر تسلسلها فتسلسلها
لا يوجب أن يكون شئ منها موجودا
بنفسه فلا يقتضي أن يكون
موجدا لغيره والمعدوم لا يوجد غيره
فاذا لم يكن فيها ما هو موجود بنفسه
لم يكن فيها ما هو موجد لغيره وهذا
أعظم امتناعا من تقدير أفعال
لا فاعل لها وحوادث لا محدث لها
فان تلك يكون التقدير فيها انها
وجدت بأنفسها ولا هناك ما هو
موجود بنفسه يوجدها ولا هناك
غير موجود يوجدها وانما المقدر

(١) قوله فرقة وقوله فيما سيأتي فطرته كذا في الاصل وحرر اللفظين كتبه مصححه

ماقد علم بعضه وأمتنا خير الامم وأكرمها على الله وخيرها القرون الثلاثة وأفضلهم الصحابة
وفي أمتنا شر كثير لكنه أقل من شر بني اسرائيل وشر بني اسرائيل أقل من شر الكفار الذين
لم يتبعوا نبيا كفرعون وقومه وكل خير في بني اسرائيل ففي أمتنا خير منه وكذلك أول هذه
الامة وآخرها فكل خير في المتأخرين ففي المتقدمين ماهو خير منه وكل شر في المتقدمين ففي
المتأخرين ماهو شر منه وقد قال تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ولا ريب أن الستة الذين توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض الذين عينهم عمر لا يوجد أفضل منهم وان كان في كل
منهم ما كرهه فان غيرهم يكون فيه من المكروه أعظم ولهذا لم يتول بعد عثمان خير منه ولا
أحسن سيرة ولا تولى بعد علي مثله ولا تولى ملك من ملوك المسلمين أحسن سيرة من معاوية رضي
الله عنه كما ذكر الناس سيرته وفضائله واذا كان الواحد من هؤلاء له ذنوب فغيرهم أعظم ذنوبا
وأقل حسنات فهذا من الامور التي ينبغي أن تعرف فان الجاهل بمنزلة الذباب الذي لا يقع الا على
العقر ولا يقع على الصحيح والعاقل يزن الامور جميعا هذا وهذا وهؤلاء الرافضة من أجهل
الناس يعيبون على من يذمونه ما يعاب أعظم منه على من يمدحونه فاذا سلك معهم ميزان العدل
تبين أن الذي ذموه أولى بالتفضيل ممن مدحوه وأما ما يروى من ذكره لسالم مولى أبي حذيفة
فقد علم أن عمر وغيره من الصحابة كانوا يعلمون أن الامامة في قريش كما استفاضت بذلك السنن
عن النبي صلى الله عليه وسلم ففي الصحيحين عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي في الناس اثنان وفي لفظ ما بقي منهم اثنان وفي
الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في
هذا الشأن مؤمنهم تبع لمؤمنهم وكافرهم تبع لكافرهم رواه مسلم وفي حديث جابر قال الناس
تبع لقريش في الخير والشر وخرج البخاري عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم أحد الا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين وهذا مما
احتجوا به على الانصار يوم السقيفة فكيف يظن بعمر انه كان يولي رجلا من غير قريش بل من
الممكن أنه كان يوليه ولاية جزئية أو يستشيره فيمن يولي ونحو ذلك من الامور التي يصلح لها سالم
مولى أبي حذيفة فان سالما كان من خيار الصحابة وهو الذي كان يؤمهم على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما قدم المهاجرون ﴿ وأما قول الرافضي وجمع بين الفاضل والمفضول ومن حق الفاضل
التقدم على المفضول فيقال له أولا هؤلاء كانوا متقاربين في الفضيلة ولم يكن تقدم بعضهم على
بعض ظاهرا كتقدم أبي بكر وعمر على الباقين ولهذا كان في الشورى تارة يؤخذ برأي عثمان
وتارة يؤخذ برأي علي وتارة برأي عبد الرحمن وكل منهم له فضائل لم يشركه فيها الآخر ثم يقال له
ثانيا واذا كان فيهم فاضل ومفضول فلم قلت ان عليا هو الفاضل وعثمان وغيره هم المفضولون
وهذا القول خلاف ما أجمع عليه المهاجرون والانصار كما قال غير واحد من الائمة منهم أيوب
السختياني وغيره من قدم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والانصار وقد ثبت في الصحيحين
عن عبد الله بن عمر قال كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان
وفي لفظ ثم ندع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم فهذا اخبار عما كان عليه الصحابة
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من تفضيل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان وقد روي أن ذلك كان يبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينكره وحينئذ فيكون هذا التفضيل ثابتا بالنص والا فيكون ثابتا بما
ظهر بين المهاجرين والانصار على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من غير نكير وبما ظهر لما توفي
عمر فانهم كلهم بايعوا عثمان بن عفان من غير رغبة ولا رهبة ولم ينكر هذه الولاية منكر منهم قال

معلولات مفتقرات والمعلول من
حيث هو معلول والمفتقر من حيث
هو مفتقر ليس فيه ما يقتضي
وجوده واذا لم يكن لها وجود ولا
لمقتضيها وجود لزم انتفاء الوجود
عنها كلها وهذا مع كونها موجودة
جمع بين النقيضين وهذا كلام
محقق وتنبيه للانسان بأن يعلم أن
مجرد تقدير معلولات ممكنة لاهي
موجودة بنفسها ولا فيها علة
موجودة بنفسها لا يقتضي وجود
ذلك في الخارج فليس كل ما قدرته
الاذهان أمكن وجوده في الاعيان
لاسيما مع سلب الوجود عنها من
نفسها ومن موجود يوجدها واذا
قدر أن المعلول الممكن له علة ممكنة
فهي أيضا معدومة من تلقاء
نفسها كما هو معدوم من تلقاء نفسه
فليس فيما قدر قط شئ موجود فمن
أين يحصل لها الوجود

﴿ فصل ﴾ وقد أورد الابهري
ومن اتبعه على هذه الحجة المذكورة
لقطع التسلسل في العلل اعتراضا
زعم أنه بين ضعفها فقال في كلامه
على ملخص الرازي وغيره قول
القائل مجموع تلك العلل الممكنة
محتاج الى كل واحد منها الخ
قلنا لم لا يجوز أن يكون المؤثر في
ذلك المجموع واحدا منها أما قوله
بان ذلك لا يكون علة لنفسه ولا لما
قبله فلا يكون علة للمجموع قلنا
لا نسلم وانما يلزم ان لو كان علة
المجموع علة لكل واحد من أجزائه
فلم قلتم انه كذلك وهذا لان الشئ

الامام أحد لم يجتمعوا على بيعة أحد ما اجتمعوا على بيعة عثمان وسئل عن خلافة النبوة فقال كل بيعة كانت بالمدينة وهو كما قال فانهم كانوا فى آخر ولاية عمر أعز ما كانوا وأظهر ما كانوا قبل ذلك وكلهم بايعوا عثمان بلا رغبة بذلها لهم ولا رهبة فانه لم يعط أحدا على ولايته لا مالا ولا ولاية وعبد الرحمن الذى بايعه لم يوله ولم يعطه مالا وكان عبد الرحمن من أبعد الناس عن الاغراض مع أن عبد الرحمن شاور جميع الناس ولم يكن لبنى أمية شوكة ولا كان فى الشورى منهم أحد غير عثمان مع أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا كما وصفهم الله عز وجل يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وقد بايعوا النبى صلى الله عليه وسلم على أن يقولوا الحق حيثما كانوا لا يخافون فى الله لومة لائم ولم ينكر أحد منهم ولاية عثمان بل كان فى الذين بايعوه عمار بن ياسر وصهيب وأبو ذر وخباب والمقداد بن الاسود وابن مسعود وقال ابن مسعود ولينا أعلانا ذا فوق ولم نأل وفيهم العباس بن عبد المطلب وفيهم من النقباء مثل عبادة بن الصامت وأمثاله وفيهم مثل أبى أيوب الانصارى وأمثاله وكل من هؤلاء ومن غيرهم لو تكلم بالحق لم يكن هنالك عذر يسقطه عنه فقد كان يتكلم من يتكلم منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ولاية من ولى وهو مستحق للولاية ولا يحصل لهم ضرر وتكلم طلحة وغيره فى ولاية عمر لما استخلفه أبو بكر وتكلم أسيد بن حضير فى ولاية أسامة بن زيد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وقد كانوا يكلمون عمر فيمن يوليه و يعزله وعثمان بعد ولايته وقوة شوكته وكثرة أنصاره وظهور بنى أمية كانوا يكلمونه فيمن يوليه ويعطيه منهم ومن غيرهم ثم فى آخر الامر لما اشتكوا من بعضهم عزله ولما اشتكوا من بعض من يأخذ بعض المال منعه فأجابهم الى ما طلبوه من عزل ومنع من المال وهم أطراف من الناس وهو فى عزة ولايته فكيف لا يسمع كلام الصحابة أئمتهم وكبرائهم مع عزهم وقوتهم لو تكلموا فى ولاية عثمان وقد تكلموا مع الصديق فى ولاية عمر وقالوا ماذا تقول لربك وقد وليت علينا فظا غليظا فقال أبالله تخوفونى أقول وليت عليهم خير أهلك فلم يحابوا الصديق فى عهده لعمر مع شدته ومن شان الناس أن يراعوا من يرشح للولاية فيحابونه خوفا منه أن ينتقم منهم اذا ولى ورجاء له وهذا موجود فهؤلاء لم يحابوا عمر ولا أبا بكر مع ولايتهما فكيف يحابون عثمان وهو بعد لم يتول ولا شوكة له فلولا علم القوم بان عثمان أحقهم بالولاية لما ولوه وهذا أمر كلما تدبره الخبير ازداد به خبرة وعلما ولا يشك فيه الا من لم يتدبره من أهل العلم بالاستدلال أو من هو جاهل بالواقع أو بطريق النظر والاستدلال والجهل بالادلة أو بالنظر فيها يورث الجهل وأما من كان عالما بما وقع وبالادلة وعالما بطريق النظر والاستدلال فانه يقطع قطعا لا يتمارى فيه أن عثمان كان أحقهم بالخلافة وأفضل من بقى بعده فاتفاقهم على بيعة عثمان بغير نكير دليل على أنهم لم يكن عندهم أصلح منها وان كان فى ذلك كراهة فى الباطن من بعضهم لاجتهاد أو هوى فهذا لا يقدح فيها كما لا يقدح فى غيرها من الولايات كولاية أسامة بن زيد وولاية أبى بكر وعمر وأيضا فان ولاية عثمان كان فيها من المصالح والخيرات ما لا يعلمها الا الله وما حصل فيها من الامور التى كرهوها كتأمير بعض بنى أمية واعطائهم بعض المال ونحو ذلك فقد حصل فى ولاية من بعده ما هو أعظم من ذلك من الفساد ولم يحصل فيها من الصلاح ما حصل فى امارة عثمان وأين ايثار بعض الناس بولاية أو مال من كون الامة يسفك بعضها دماء بعض وتشتغل بذلك عن مصلحة دينها ودنياها حتى يطمع الكفار فى بلاد المسلمين وأين اجتماع المسلمين وفتح بلاد الاعداء من الفرقة والفتنة بين المسلمين وعجزهم عن الاعداء حتى يأخذوا بعض بلادهم أو بعض أموالهم قهرا أو صلحا ۞ وأما قول الرافضى انه طعن فى

جاز أن يكون علة للمجموع من حيث هو مجموع ولا يكون علة لكل واحد من أجزائه فان الواجب لذاته علة لمجموع الموجودات وليس علة لكل واحد من أجزائه لاستحالة كونه علة لنفسه لا يقال بان مجموع تلك العلل المتسلسلة ممكن وكل ممكن فهو مفتقر الى علة خارجية فذلك المجموع افتقر الى علة خارجية عنه لانا نقول لا نسلم ان كل ممكن فهو محتاج الى علة خارجية عنه فان المجموع المركب من الواجب والممكن ممكن لافتقاره الى الممكن وليس مفتقرا الى علة خارجية عنه لا يقال بان المجموع المركب من آحاد كل واحد منها ممكن محتاج الى علة خارجية لانا نقول لا نسلم وانما يكون كذلك أن لو لم يكن كل واحد منها معلولا لآخر الى غير النهاية لا يقال ان جملة ما يفتقر اليه المجموع اما أن يكون نفس المجموع أو داخلا فيه أو خارجا عنه والاول محال والا لكان الشئ علة نفسه والثانى محال والا لكان بعض الاجزاء كافيا فى المجموع والثالث حق قلنا ان أردتم بجملة ما يفتقر اليه المجموع جملة الامور التى يصدق على كل واحد منها انه مفتقر اليه فلم قلتم بانه لا يجوز أن يكون هو نفس المجموع والذى يدل عليه ان جملة الامور التى يفتقر اليها الواجب والممكن ليس داخلا فى المجموع لتوقفه على كل جزء منه ولا خارجا عنه فهو نفس المجموع وان أردتم

كل واحد ممن اختاره للشورى وأظهر أنه يكره أن يتقلد أمر المسلمين ميتا كما تقلده حيا ثم تقلده
بان جعل الامامة فى ستة فالجواب ان عمر لم يطعن فيهم طعن من يجعل غيرهم أحق بالامامة
منهم بل لم يكن عنده أحق بالامامة منهم كما نص على ذلك لكن بين عذره المانع له من تعيين
واحد منهم وكره أن يتقلد ولاية معين ولم يكره أن يتقلد تعيين الستة لانه قد علم أنه لا أحد أحق
بالامر منهم فالذى علمه وعلم أن الله يثيبه عليه ولا تبعة عليه فيه ان تقلده هو اختيار الستة
والذى خاف أن يكون عليه فيه تبعة وهو تعيين واحد منهم تركه وهذا من كمال عقله ودينه رضى
الله عنه وليس كراهته لتقلده ميتا كما تقلده حيا الطعنه فى تقلده حيا فانه انما تقلد الامر حيا
باختياره وبأن تقلده كان خيرا له وللامة وان كان خائفا من تبعة الحساب فقد قال تعالى
والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة أنهم الى ربهم راجعون قالت عائشة يارسول الله أهو الرجل
يزنى ويسرق ويشرب الخمر ويخاف أن يعاقب قال لا يابنت الصديق ولكنه الرجل يصوم ويصلى
ويتصدق ويخاف أن لا يقبل منه لخوفه من التقصير فى الطاعة من كمال الطاعة والفرق بين تقلده
حيا وميتا أنه فى حياته كان رقيبا على نوابه متعقبا لافعالهم يأمرهم بالحج كل عام ليحكم بينهم
وبين الرعية فكان ما يفعلونه مما يكرهه يمكنه منعهم منه وتلافيه بخلاف ما بعد الموت فانه
لا يمكنه لا منعهم مما يكرهه ولا تلافى ذلك فلهذا كره تقلد الامر ميتا وأما تعيين الستة فهو عنده
واضح بين لعلمه أنهم أحق الناس بهذا الامر وأما قوله ثم ناقض فجعلها فى أربعة ثم فى ثلاثة ثم
فى واحد فجعل الى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه بالضعف والقصور فالجواب
أولا أنه ينبغى لمن احتج بالمنقول أن يثبته أولا واذا قال القائل هذا غير معلوم الصحة لم يكن عليه
حجة والنقل الثابت فى صحيح البخارى وغيره ليس فيه شئ من هذا بل هو يدل على نقيض هذا
وأن الستة هم الذين جعلوا الامر فى ثلاثة ثم الثلاثة جعلوا الاختيار الى عبد الرحمن بن عوف
واحد منهم ليس لعمر فى ذلك أمر وفى الحديث الثابت عن عمرو بن ميمون أن عمر بن الخطاب لما
طعن قال ان الناس يقولون استخلف وان الامر الى هؤلاء الستة الذين توفى رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو عنهم راض على وعثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن مالك
ويشهدهم عبد الله بن عمر وليس له من الامر شئ فان أصابت الخلافة سعدا والا فليستعن به من
ولى فانى لم أعزله من عجز ولا خيانة ثم قال أوصى الخليفة من بعدى بتقوى الله تعالى وأوصيه
بالمهاجرين الاولين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم أن يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم
حرمتهم وأوصيه بالانصار الذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم أن يقبل من محسنهم ويتجاوز
عن مسيئهم وأوصيه بأهل الامصار خيرا فانهم ردء الاسلام وغيظ العدو وجباة الاموال لا يؤخذ
منهم الا فضلهم عن رضاهم وأوصيه بالاعراب خيرا فانهم أصل العرب ومادة الاسلام أن يأخذ
منهم من حواشى أموالهم فترد على فقرائهم وأوصيه بذمة الله ورسوله أن يوفى لهم بعهدهم
ويقاتل من ورائهم ولا يكلفوا الا طاقتهم فقد أوصى الخليفة من بعده بجميع أجناس الرعية
السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وأوصاه بسكان الامصار من المسلمين وأوصاه بأهل
البوادى وبأهل الذمة قال عمرو بن ميمون فلما قبض انطلقنا نمشى فسلم عبد الله بن عمر وقال
يستأذن عمر بن الخطاب قالت أدخلوه فادخل فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع
هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن بن عوف اجعلوا أمركم الى ثلاثة منكم قال الزبير قد جعلت
أمرى الى على وقال طلحة قد جعلت أمرى الى عثمان وقال سعد قد جعلت أمرى الى عبد الرحمن
ابن عوف وقال عبد الرحمن أيكم يبرأ من هذا الامر فنجعله اليه والله عليه والاسلام لينظرن

العلة الفاعلية فلم قلتم انه يلزم أن
يكون بعض الاجزاء كافيا فى المجموع
واذا كان المجموع ممكنا فى نفسه
فهو مفتقر الى غيره فما يفتقر اليه
المجموع اما أن يكون هو المجموع
أو داخلا فيه أو خارجا منه والاول
محال والا لكان الشئ علة لنفسه
والثانى محال والا لكان بعض الاجزاء
كافيا فى المجموع لان المجموع اذا
كان ممكنا وانما يفتقر الى البعض
لزم أن يكون البعض هو المقتضى
للمجموع فيلزم أن يكون مقتضيا
لنفسه ولعلته وان كان ما يفتقر
اليه المجموع خارجا عن المجموع فهو
المطلوب وهذا التحرير يوجب أن
يكون البعض علة فاعلة للمجموع
والعلة الفاعلة كافية للمجموع
وقوله ان أردتم بجملة ما يفتقر اليه
المجموع جملة الامور التى يصدق
على كل واحد منها أنه مفتقر اليه
فلم قلتم بانه لا يجوز أن يكون هو
نفس المجموع فيقال له لان المجموع
ان لم يكن زائدا على تلك الامور
التى كل منها معلول فليس هنا
مجموع غير المعلولات والمعلولات
التى لا يوجد شئ منها بنفسه بل
لابد له من موجد موجود اذا لم
يكن فيها موجد موجود امتنع أن
يكون مجموعها حاصلا بمجموعها
وان كان المجموع معلولا لها فهو
أولى بالافتقار وهذا أمر معلوم
بالضرورة وما قدح فيه كان قدحا
فى الضروريات فلا يسمع

أفضل من نفسه فاسكت الشيخان فقال عبد الرحمن أتجعلونه الى والله على أن لا آلو عن أفضلكما قالا نعم فأخذ بيد أحدهما فقال لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم فى الاسلام ما قد علمت والله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عليك لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له على وولج أهل الدار فبايعوه وفى الصحيحين من حديث المسور بن مخرمة قال ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا وقال لهم عبد الرحمن لست بالذى أنافسكم فى هذا الامر ولكن ان شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك لعبد الرحمن بن عوف فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم مال الناس على عبد الرحمن حتى ما أرى أحدا من الناس يتبع أولئك الرهط الذين ولاهم عمر ولا يطأ عقبه قال ومال الناس الى عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالى حتى اذا كانت الليلة التى أصبحنا منها قال المسور طرقنى عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال أراك نائما والله ما اكتحلت هذه الثلاث بكبير نوم انطلق فادع لى الزبير وسعدا فدعوتهما فشاورهما ثم دعانى فقال ادع لى عليا فدعوته فناجاه حتى ابهار الليل ثم قام على من عنده وهو على طمع وقد كان عبد الرحمن يخشى من على شيأ ثم قال ادع لى عثمان فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى الناس الصبح اجتمع أولئك الرهط عند المنبر أرسل الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وأرسل الى أمراء الاجناد وكانوا وافقوا تلك الحجة مع عمر فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال أما بعد يا على انى قد نظرت فى أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلا فقال أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس والمهاجرون والانصار وأمراء الاجناد والمسلمون ۞ وأما قوله ثم قال ان اجتمع على وعثمان فالقول ما قالاه وان صاروا ثلاثة فالقول قول الذى صار فيهم عبد الرحمن لعلمه أن عليا وعثمان لا يجتمعان على أمر وان عبد الرحمن لا يعدل بالامر عن أخيه عثمان وابن عمه فيقال له من الذى قال ان عمر قال ذلك وان كان قد قال ذلك فلا يجوز أن يظن به أنه كان غرضه ولاية عثمان محاباة له ومنع على معاداة له فانه لو كان قصده هذا لولى عثمان ابتداء ولم ينتطح فيها عنزان كيف والذين عاشوا بعده قدموا عثمان بدون تعيين عمر له فلو كان عمر عينه لكانوا أعظم متابعة له وطاعة سواء كانوا كما يقوله المؤمنون أهل دين وخير وعدل أو كانوا كما يقوله المنافقون الطاعنون فيهم ان مقصودهم الظلم والشر لاسيما وعمر كان فى حال الحياة لا يخاف أحدا والرافضة تسميه فرعون هذه الامة فاذا كان فى حياته لم يخف من تقديم أبى بكر والامر فى أوله والنفوس لم تتوطن على طاعة أحد معين بعد النبى صلى الله عليه وسلم ولا صار لعمر أمر فكيف يخاف من تقديم عثمان عند موته والناس كلهم مطيعوه وقد تمرنوا على طاعته فعلم أنه لو كان له غرض فى تقديم عثمان لقدمه ولم يحتج الى هذه الدورة البعيدة ثم أى غرض يكون لعمر رضى الله عنه فى عثمان دون على وليس بينه وبين عثمان من أسباب الصلة أكثر مما بينه وبين على لا من جهة القبيلة ولا من غير جهة القبيلة وعمر قد أخرج من الامر ابنه ولم يدخل فى الامر ابن عمه سعيد بن زيد وهو أحد العشرة المشهود لاعيانهم بالجنة فى حديث واحد وهو من قبيلة بنى عدى ولا كان يولى من بنى عدى أحدا بل ولى رجلا منهم ثم عزله وكان باتفاق الناس لا تأخذه فى الله لومة لائم فأى داع يدعوه الى محاباة زيد دون عمرو بلا غرض يحصل من الدنيا فمن أقصى عشيرته وأمر بأن الدين الذى عليه لا يوفى الا من مال أقاربه ثم من مال بنى عدى ثم من مال قريش ولا يؤخذ من بيت المال شئ ولا من سائر الناس فأى حاجة له الى عثمان أو على أو غيرهما حتى يقدمه وهو لا يحتاج اليه لا فى أهله الذين يخلفهم ولا فى دينه

(الوجه الثالث) الجواب عن معارضته وهو قوله ان جملة الامور التى يتوقف عليها الواجب والممكن ليس داخلا فى المجموع لتوقفه على جزء منه ولا خارجا عنه فهو نفس المجموع وملخص هذا الكلام أن مجموع الموجودات ليس متوقفا على بعض الاجزاء لتوقفه على الجميع ولا متوقفا على ما خرج عن المجموع فالمجموع متوقف على المجموع فيقال له هذا يناقض ما ذكرتم أولا من أن المؤثر فى مجموع الموجودات واحد منها وزعمت ان هذا معارضة لقولهم مجموع الممكنات لا يجوز أن يكون المؤثر فيها واحدا واذا كان هذا يناقض ذلك فاما أن تقول المؤثر فى المجموع جزؤه أو المؤثر فيه هو المجموع فان قلت انه جزؤه بطل هذا الاعتراض وسلم هذا الدليل الدال على امتناع معلولات ممكنة ليس لها علة واجبة وبذلك يحصل المقصود من اثبات واجب الوجود وان قلت ان المؤثر هو المجموع بطل اعتراضك على ذلك الدليل وسلم ذلك الدليل عن المعارضة فحصل به المقصود (الوجه الرابع) أن يقال قولك جملة الامور أو مجموع الامور الذى يفتقر اليه الواجب والممكن ليس داخلا فى المجموع يتضمن أن مجموع الموجودات يفتقر الى أمر من الامور وأنت لم تذكر على ذلك دليلا فلم قلت ان مجموع الموجودات يفتقر الى أمر وأولئك انما

الذى عليه والانسان انما يحابى من يتولى بعده لحاجته اليه فى نحو ذلك فمن لا يكون له حاجة لا الى هذا ولا الى هذا فأى داع يدعوه الى ذلك لاسيما عند الموت وهو وقت يسلم فيه الكافر ويتوب فيه الفاجر فلو علم أن لعلى حقا دون غيره وأنه أحق بالامر من غيره لكان الواجب أن يقدمه حينئذ اما توبة الى الله واما تخفيفا للذنب فانه اذا لم يكن له مانع دنيوى لم يبق الا الدين فلو كان الدين يقتضى ذلك لفعله والافلاس فى العادة أن الرجل يفعل ما يعلم أنه يعاقب عليه ولا ينتفع به لا فى دين ولا دنيا بل لا يفعل ما لا غرض له فيه أصلا ويترك ما يحتاج اليه فى دينه عند الموت مع صحة العقل وحضوره وطول الوقت ولو قدر والعياذ بالله أنه كان عدوا مبغضا للنبى صلى الله عليه وسلم غاية البغضة فلا ريب أنه نال بسبب النبى صلى الله عليه وسلم ما ناله من السعادة ولم يكن عمر ممن يخفى عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صادق مصدوق فانه كان من أذكى الناس ودلائل النبوة من أظهر الامور فهو يعلم أنه ان استمر على معاداته يعذب فى الآخرة وليس له وقت الموت غرض فى ولاية عثمان ونحوه فكيف يصرف الامر عن مستحقه لغير غرض وان قيل انه كان يخاف أن يقال انه رجع وتاب كما خاف أبو طالب من الاسلام وقت الموت فيقال قد كان يمكنه ولاية على بلا اظهار توبة فانه لو ولى عليا أو غيره لسمع الناس وأطاعوا ولم ينتطح فى ذلك عنزان والانسان قد يكون عليه مظالم فيؤديها على وجه لا يعرف أنه كان ظالما فيوصى وقت الموت لفلان بكذا ولفلان بكذا ويجعلها وصية ويكون اما معتقدا واما خائفا أن يكون حقا واجبا عليه وليس لعمر من يخاف عليه بعد موته فان أقاربه صرف الامر عنهم وهو يعلم أن عليا أعدل وأتقى من أن يظلمهم ولو قدر أن عليا كان ينتقم من الذين لم يبايعوه أولا فبنو عدى كانوا أبعد الناس عن ذلك فانه لم يكن لهم شوكة ولا كانوا كثيرين وهم كلهم محبون لعلى معظمون له ليس فيهم من يبغض عليا أو يبغضه على ولا قتل على منهم أحدا لا فى جاهلية ولا اسلام وكذلك بنو تيم كلهم كانوا يحبون عليا وعلى يحبهم ولم يقتل على منهم أحدا فى جاهلية ولا اسلام ويقال ثانيا عمر ما زال اذا روجع رجع وما زال يعترف غير مرة أنه يتبين له الحق فيرجع اليه فان هذا توبة ويقول رجل أخطأ وامرأة أصابت ويجدد التوبة لما يعلم أنه يتاب منه فهذا كان يفعله فى حال الحياة وهو ذو سلطان على الارض فكيف لا يفعله وقت الموت وقد كان يمكنه أن يحتال لعلى بحيلة يتولى بها ولا يظهر ما به يذم كما يزعمون أنه احتال لعثمان ولو علم أن الحق كان لعلى دون غيره لكان له طرق كثيرة فى تعيينه تخفى على أكثر الناس وذلك قول القائل انه علم أن عليا وعثمان لا يجتمعان على أمر كذب على عمر رضى الله عنه ولم يكن بين عثمان وعلى نزاع فى حياة عمر أصلا بل كان أحدهما أقرب الى صاحبه من سائر الاربعة اليهما كلاهما من بنى عبد مناف وما زال بنو عبد مناف يدا واحدة حتى ان أبا سفيان بن حرب أتى عليا عقب وفاة النبى صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يتولى الامر لكون على كان ابن عم أبى سفيان وأبو سفيان كان فيه بقايا من جاهلية العرب يكره أن يتولى على الناس رجل من غير قبيلته وأحب أن تكون الولاية فى بنى عبد مناف وكذلك خالد بن سعيد كان غائبا فلما قدم تكلم مع عثمان وعلى وقال أرضيتم أن يخرج الامر عن بنى عبد مناف وكل من يعرف الامور العادية ويعرف ما تقدم من سيرة القوم يعلم أن بنى هاشم وبنى أمية كانوا فى غاية الاتفاق فى أيام النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر حتى ان أبا سفيان لما خرج من مكة عام الفتح يكشف الخبر ورآه العباس أخذه وأركبه خلفه وأتى به النبى صلى الله عليه وسلم وطلب من النبى أن يشرفه بشئ لما قال له ان أبا سفيان رجل يحب الشرف وكل هذا من محبة العباس لابى سفيان وبنى أمية لانهم كلهم بنو عبد مناف وحتى انه كان بين على وبين رجل من المسلمين منازعة فى حد فخرج عثمان

ادعوا أن مجموع الممكنات يفتقر الى أمر وهذا معلوم بأدلة متعددة بل بالضرورة وما ذكرته ليس بمعلوم (الوجه الخامس) أن يقال مجموع الموجود المتضمن للواجب لا يقبل العدم وما لا يقبل العدم فليس بممكن وما ليس بممكن فهو واجب فالمجموع حينئذ واجب وما كان واجبا لم يفتقر الى أمر من الأمور وقولك ان المجموع مفتقر الى المجموع هو معنى قول القائل انه واجب بنفسه فان الواجب بنفسه لا يستغنى عن نفسه بل لا بدله من نفسه واذا كنت قد أقررت أنه واجب بنفسه بطل قولك انه يفتقر الى أمر وهذا بخلاف مجموع العلل الممكنة فانه لا يمكن أن يكون واجبا بنفسه لأنه ليس فيها ما هو موجود بنفسه واذا لم يكن فى المجموع ما هو موجود بنفسه كان امتناع المجموع أن يكون واجبا بنفسه أولى وأحرى وهذا السؤال الذى أورده هذا من جنس السؤال الذى أورده الآمدى بل هو هو ولعل أحدهما أخذه من الآخر وهو أن تكون الجملة مترجحة بالآحاد وكل منها مترجح بالآخر الى غير نهاية وأجاب عنه الآمدى فى أحد كتابيه وقال فى الآخر انه لا يعرف عنه جوابا وذكر عن قوم أنهم قالوا المجموع واجب بنفسه بهذا الاعتبار واستفسط هذا الاعتراض ومقصود الجميع أن مجموع المعلولات التى لا تتناهى لا تفتقر الى شئ غير آحادها المتعاقبة

في موكب فيهم معاوية ليقفوا على الحد فابتدر معاوية وسأل عن معلم من معالم الحد هل كان هذا
على عهد عمر فقالوا نعم فقال لو كان هذا ظلما لغيره عمر فانتصر معاوية لعلي في تلك الحكومة ولم
يكن علي حاضرا بل كان قد وكل ابن جعفر وكان علي يقول ان للخصومات قحما وان الشيطان
يحضرها وكان قد وكل عبد الله بن جعفر عنه في المحاكمة وبهذا احتج الشافعي وغير واحد من
الفقها على جواز التوكيل في الخصومة بدون اختيار الخصم كما هو مذهب الشافعي وأصحاب أحمد
وأحد القولين في مذهب أبي حنيفة فلما رجعوا ذكروا ذلك لعلي فقال أتدري لم فعل ذلك معاوية
فعل لاجل المنافية أي لاجل أنا جميعا من بني عبد مناف وكانت قد وقعت حكومة شاورني فيها
بعض قضاة القضاة وأحضر لي كتابا فيه هذه الحكومة ولم يعرفوا هذه اللفظة لفظة المنافية فبينتها
لهم وفسرت لهم معناها والمقصود أن بني عبد مناف كانوا متفقين في أول الامر على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وانما وقعت الفرقة بينهم بعد ذلك لما تفرقوا في الامارة كما أن
بني هاشم كانوا متفقين على عهد الخلفاء الاربعة وعهد بني أمية وانما حصلت الفرقة لما ولي بنو
العباس وصار بينهم وبين بعض بني أبي طالب فرقة واختلاف وهكذا عادة الناس يكون القوم
متفقين اذا لم يكن بينهم ما يتنازعون عليه من جاه أو مال أو غير ذلك وان كان لهم خصم كانوا
جميعهم ألبا واحدا عليه فاذا صار الامر اليهم تنازعوا واختلفوا فكان بنو هاشم من آل علي
والعباس وغيرهم في الخلافة الاموية متفقين لا نزاع بينهم ولما خرج من يدعو اليهم صار يدعو
الى الرضا من آل محمد ولا يعينه وكانت العلوية تطمع أن يكون فيهم وكان جعفر بن محمد وغيره قد
علموا أن هذا الامر لا يكون الا في بني العباس فلما أزالوا الدولة الاموية وصارت الدولة هاشمية وبنى
السفاح مدينة سماها الهاشمية ثم تولى المنصور ووقع نزاع بين الهاشميين فخرج محمد وابراهيم ابنا
عبد الله بن حسن على المنصور وسير المنصور اليهما من يقاتلهما وكانت فتنة عظيمة قتل فيها خلق
كثير ثم ان العباسيين وقع بينهم نزاع كما وقع بين الامين والمأمون أمور أخر فهذه الامور ونحوها
من الامور التي جرت بها العادة ثم ان عثمان وعليا اتفقا على تفويض الامر الى عبد الرحمن بن
عوف من غير أن يكره أحدهما الآخر ﴿ وقوله ان عمر علم أن عبد الرحمن لا يعدل الامر عن
أخيه وابن عمه فهذا كذب بين على عمر وعلى أنسابهم فان عبد الرحمن ليس أخا لعثمان ولا ابن
عمه ولا من قبيلته أصلا بل هذا من بني زهرة وهذا من بني أمية وبنو زهرة الى بني هاشم أكثر
ميلا منهم الى بني أمية فان بني زهرة أخوال النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم عبد الرحمن بن عوف
وسعد بن أبي وقاص الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم هذا خالي فليكرمن امرؤ خاله ولم يكن
أيضا بين عثمان وعبد الرحمن مؤاخاة ولا مخالطة فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ بين
مهاجري ومهاجري ولا بين أنصاري وأنصاري وانما آخى بين المهاجرين والانصار فآخى بين
عبد الرحمن بن عوف وبين سعد بن الربيع الانصاري وحديثه مشهور ثابت في الصحاح
وغيرها يعرفه أهل العلم بذلك ولم يؤاخ قط بين عثمان وعبد الرحمن ﴿ وأما قوله ثم أمر بضرب
أعناقهم ان تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام فيقال أولا من قال ان هذا صحيح وأين النقل الثابت
بهذا وانما المعروف أنه أمر الانصار أن لا يفارقوهم حتى يبايعوا واحدا منهم ثم يقال
ثانيا هذا من الكذب على عمر ولم ينقل هذا أحد من أهل العلم باسناد يعرف ولا أمر عمر قط بقتل
الستة الذين يعلم أنهم خيار الامة وكيف يأمر بقتلهم واذا قتلوا كان الامر بعد قتلهم أشد
فسادا ثم لو أمر بقتلهم لقال ولوا بعد قتلهم فلانا وفلانا فكيف يأمر بقتل المستحقين للامر ولا
يولي بعدهم أحدا وأيضا فمن الذي يتمكن من قتل هؤلاء والامة كلها مطيعة لهم والعساكر

وفساد هذا معلوم بالاضطرار بعد
جودة التصور وانما أشكل على من
أشكل لعدم التصور التام فانه اذا
قال القائل علل لا تتناهى أو ممكنات
لا تتناهى كل منها مترجح أو معلول
بالآخر توهم الذهن أن هذا يتضمن
تقدير موجودات في الخارج كل منها
معلول الموجود الآخر وأن الامر
هكذا الى غير نهاية ولهذا أراد
طائفة أن يبطلوا هذا التسلسل
بجنس ما يبطلون به الآثار التي
لا تتناهى كالحركات التي لا تتناهى
وهذا غلط فان المقدر هو أمور ليس
فيها ما يوجد بنفسه بل لا يوجد الا
بعلة مباينة لها موجودة وكلها بهذه
المثابة الى غير نهاية وهذا في الحقيقة
تقدير معدومات بعضها علة لبعض
في وجوده الى غير نهاية من غير أن
يوجد شيء منها وكما أن المعدوم اذا
قدر أنه معلل بعلل معدومة الى غير
نهاية مع أنه لم يوجد ولم يوجد شيء
منها كان باطلا وان قدر وجوده
مع ذلك كان جمعا بين النقيضين
واذا كان تقدير معلول معدوم بعلة
معدومة تقتضي وجوده ولم يوجد
ممتنعا في بديهة العقل من جهة أنه
لم يوجد ومن جهة أن علته ليست
موجودة فكثرة هذه العلل أولى
بالامتناع وتسلسلها الى غير نهاية
أعظم وأعظم في الامتناع فكذلك
اذا قدر ما هو معلول ممكن لا يوجد الا
بموجد يوجده وقدر أنه ليس هناك
موجود يوجده فان وجوده يكون
ممتنعا فان قدر موجودا كان جمعا

والجنود معهم ولو أرادت الانصار كلهم قتل واحد منهم لعجزوا عن ذلك وقد أعاذ الله الانصار من ذلك فكيف يأمر طائفة قليلة من الانصار بقتل هؤلاء الستة جميعا ولو قال هذا عمر فكيف كان يسكت هؤلاء الستة ويمكنون الانصار منهم ويجتمعون في موضع ليس فيه من ينصرهم ولو فرضنا أن الستة لم يتول واحد منهم لم يجب قتل أحد منهم بذلك بل يولى غيرهم وهذا عبد الله بن عمر كان دائما تعرض عليه الولايات فلا يتولى وما قتله أحد وقد عين للخلافة يوم الحكمين فتغيب عنه وما آذاه أحد قط وما سمع قط أن أحدا امتنع من الولاية فقتل على ذلك فهذا من اختلاق مفتر لا يدري ما يكتب لا شرعا ولا عادة ثم نقول جوابا مركبا لا يخلو اما ان يكون عمر أمر بهذا أو لم يكن أمر به فان كان الاول بطل انكاره وان كان الثاني فليس كون الرجل من أهل الجنة أو كونه وليا لله مما يمنع قتله اذا اقتضى الشرع ذلك فانه قد ثبت في الصحاح أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم الغامدية وقال لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها لله فهذه يشهد لها الرسول بذلك ثم لما كان الحد قد ثبت عليها أمر برجمها ولو وجب على الرجل قصاص وكان من أولياء الله وتاب من قتل العمد توبة نصوحا لوجب أن يمكن أولياء المقتول منه فان شاؤا قتلوه ويكون قتله كفارة له والتعزير بالقتل اذا لم تحصل المصلحة بدونه مسئلة اجتهادية كقتل الجاسوس المسلم للعلماء فيه قولان معروفان وهما قولان في مذهب أحمد أحدهما يجوز قتله وهو مذهب مالك واختيار ابن عقيل والثاني لا يجوز قتله وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي واختيار القاضي أبي يعلى وغيره وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاقتلوه وقال في شارب الخمر ان شربها في الرابعة فاقتلوه وقد تنازع العلماء في هذا الحكم هل هو منسوخ أم لا فلو قدر أن عمر أمر بقتل واحد من المهاجرين الاولين لكان ذلك منه على سبيل الاجتهاد السائغ له ولم يكن ذلك مانعا من كون ذلك الرجل في الجنة ولم يقدح لا في عدل هذا ولا في دخول هذا الجنة فكيف اذا لم يقع شئ من ذلك ثم من العجب أن الرافضة يزعمون أن الذين أمر عمر بقتلهم بتقدير صحة هذا النقل يستحقون القتل الا عليا فان كان عمر أمر بقتلهم فلماذا ينكرون عليه ذلك ثم يقولون انه كان يحابيهم في الولاية ويأمر بقتلهم فهذا جمع بين الضدين وان قلتم كان مقصوده قتل علي قيل لو بايعوا الا عليا لم يكن ذلك يضر الولاية فانما يقتل من يخاف وقد تخلف سعد بن عبادة عن بيعة أبي بكر ولم يضربوه ولم يحبسوه فضلا عن القتل وكذلك من يقول ان عليا وبني هاشم تخلفوا عن بيعة أبي بكر ستة أشهر يقولون انهم لم يضربوا أحدا منهم ولا أكرهوه على البيعة فاذا لم يكره أحد على مبايعة أبي بكر التي هي عنده متعينة فكيف يأمر بقتل الناس على مبايعة عثمان وهي عنده غير متعينة وأبو بكر وعمر مدة خلافتهما ما زالا مكرمين غاية الاكرام لعلي وسائر بني هاشم يقدمونهم على سائر الناس ويقول أبو بكر أيها الناس ارقبوا محمدا في أهل بيته وأبو بكر يذهب وحده الى بيت علي وعنده بنو هاشم فيذكر لهم فضلهم ويذكرون له فضله ويعترفون له باستحقاقه الخلافة ويعتذرون من التأخر ويبايعونه وهو عندهم وحده والآثار المتواترة بما كان بين القوم من المحبة والائتلاف توجب كذب من نقل ما يخالف ذلك ولو أراد أبو بكر وعمر في ولايتهما ايذاء علي بطريق من الطرق لكانا أقدر على ذلك من صرف الامر عنه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم فهؤلاء المفترون يزعمون أنهم ظلموه في حال كان فيها أقدر على دفع الظلم عن نفسه ومنعهما من ظلمه وكانا أعجز عن ظلمه لو أرادا ذلك فهلا ظلماه بعد قوتهما ومطاوعة الناس لهما ان كانا مريدين لظلمه ومن العادة المعروفة

بين النقيضين وتسلسل هذه المعلولات من غير أن تنتهي الى موجود بنفسه أعظم في الامتناع لكن من توهم انها موجودات متسلسلة التبس عليه الامر وتقدير كونها موجودات متسلسلة ممتنع في نفسه بل هو جمع بين النقيضين لان التقدير أنه ليس فيها ما يوجد بنفسه ولا يوجد الا بموجد موجود واذا لم يكن فيها موجود بنفسه ولا موجد موجود امتنع أن يكون فيها الا معدوم فتقدير وجودها جمع بين النقيضين وبيان ذلك أن كلا منها هو مفتقر الى موجد يوجده فلا يوجد بنفسه وعلته لم توجد بنفسها فليس فيها موجود بنفسه وليس هنا علة موجودة بنفسها فاذا قدر في كل منها أنه موجود بغيره فذلك الغير هو بمنزلته أيضا لا وجود له من نفسه فليس هناك موجود يوجدها الا ما يقدر منها وكل منها اذا لم يكن له من نفسه وجود فانه لا يكون موجدا لغيره بطريق الاولى والاحرى فلا له من نفسه وجود ولا ايجاد وغيره من جنسه ليس له من نفسه وجود ولا ايجاد فمن أين يكون لشئ منها وجود بلا وجود لنفسه ولا ايجاد اذ الايجاد فرع الوجود وهذا الاعتراض فاسد جدا وبيان فساده من وجوه (أحدها) أن يقال هو اعتراض على قولهم مجموع العلل الممكنة ممكن لافتقار المجموع الى الآحاد الممكنة ولا يجوز أن يكون المؤثر في المجموع

ان من تولى ولاية وهناك من هو مرشح لها يخاف أن ينازعه أنه لا يقر حتى يدفعه عن ذلك إما بحبس واما بقتل سرا أو علانية كما جرت عادة الملوك فاذا كانا يعلمان أنهما ظالمان له وهو مظلوم يعرف أنه مظلوم وهو مريد للولاية فلابد أن يخافا منه فكان ينبغي لو كان هذا حقا أن يسعيا في قتله أو حبسه ولو بالحيلة وهذا لو أراداه لكان أسهل عليهما من منعه ابتداء مع وجود النص ولو أرادا تأميره على بعض الجيوش وأوصيا بعض أهل الجيوش أن يقتله ويسمه كان هذا ممكنا ففي الجملة دفع المتولي لمن يعرف أنه ينازعه ويقول انه أحق بالامر منه أمر لا بد منه وذلك بأنواع من اهانة وايذاء وحبس وقتل وابعاد وعلى رضي الله عنه مازالا مكرمين له غاية الاكرام بكل طريق مقدمين له بل ولسائر بني هاشم على غيرهم في العطاء مقدمين له في المرتبة والحرمة والمحبة والموالاة والثناء والتعظيم كما يفعلان بنظرائه و يفضلانه بما فضله الله عز وجل به على من ليس مثله ولم يعرف عنهم كلمة سوء في قط بل ولا في أحد من بني هاشم ومن المعلوم أن المعاداة التي في القلب توجب ارادة الاذى لمن يعادي فاذا كان الانسان قادرا اجتمعت القدرة مع الارادة الجازمة وذلك يوجب وجود المقدور فلو كانا مريدين بعلي سوأ لكان ذلك مما يوجب ظهوره لقدرتهما فكيف ولم يظهر منهما الا المحبة والموالاة وكذلك على رضي الله عنه قد تواتر عنه من محبتهما وموالاتهما وتعظيمهما وتقديمهما على سائر الامة ما يعلم به حاله في ذلك ولم يعرف عنه قط كلمة سوء في حقهما ولا أنه كان أحق بالامر منهما وهذا معروف عند من عرف الاخبار الثابتة المتواترة عند الخاصة والعامة والمنقولة بأخبار الثقات وأما من رجع الى ما ينقله من هو من أجهل الناس بالمنقولات وأبعد الناس عن معرفة أمور الاسلام ومن هو معروف بافتراء الكذب الكثير الذي لا يروج الا على البهائم ويروج كذبه على قوم لا يعرفون الاسلام اما قوم سكان البوادي أو رؤس الجبال أو بلد أهله من أقل الناس علما وأكثرهم كذبا فهذا هو الذي يضل وهكذا الرافضة لا يتصور قط أن مذهبهم يروج على أهل مدينة كبيرة من مدائن المسلمين فيها أهل علم ودين وانما يروج على جهال سكنوا البوادي والجبال أو على محلة في مدينة أو بليدة أو طائفة يظهرون للناس خلاف ما يبطنون لظهور كذبهم حتى ان القاهرة لما كانت مع العبيديين وكانوا يظهرون التشيع لم يتمكنوا من ذلك حتى منعوا من فيها من أهل العلم والدين من اظهار علمهم ومع هذا فكانوا خائفين من سائر مدائن المسلمين يقدم عليهم الغريب من البلدان البعيدة فيكتمون عنه قولهم ويداهنونه ويتقونه كما يخاف الملك المطاع وهذا لانهم أهل فرية وكذب وقد قال تعالى ان الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا وكذلك نجزي المفترين قال أبو قلابة هي لكل مفتر من هذه الامة الى يوم القيامة ﴿ وكذلك قوله أمر بقتل من خالف الاربعة وأمر بقتل من خالف الثلاثة منهم عبد الرحمن فيقال هذا من الكذب المفترى ولو قدر أنه فعل ذلك لم يكن عمر قد خالف الدين بل يكون قد أمر بقتل من يقصد الفتنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان والمعروف عن عمر رضي الله عنه أنه أمر بقتل من أراد أن ينفرد عن المسلمين ببيعة بلا مشاورة لاجل هذا الحديث وأما قتل الواحد المتخلف عن البيعة اذا لم تقم فتنة فلم يأمر عمر بقتل مثل هذا ولا يجوز قتل مثل هذا وكذلك ما ذكره من الاشارة الى قتل عثمان ومن الاشارة الى ترك ولاية علي كذب بين على عمر فان قوله لئن فعلت ليقتلنك الناس اخبار عما يفعله الناس ليس فيه أمر لهم بذلك وكذلك قوله لا يولونه اياها اخبار عما سيقع ليس فيه نهي لهم عن الولاية مع ان هذا اللفظ بهذا السياق ليس بثابت عن عمر بل

واحدا من العلل الممكنة لان ذلك لا يكون علة لنفسه ولا لما قبله من العلل فامتنع أن يكون مؤثرا في المجموع فقال المعترض انما يلزم هذا أن لو كان علة المجموع علة لكل واحد من أجزائه فلم قلتم انه كذلك فيقال له أولا نحن لا نعني بالمجموع مجرد الهيئة الاجتماعية بل نعني به كل واحد من الافراد والهيئة الاجتماعية وحينئذ فتكون علة المجموع علة كل واحد من أجزائه وهذا معلوم بالضرورة فان المؤثر اذا كان مؤثرا في مجموع الآحاد مع الهيئة الاجتماعية فقد أثر في كل جزء من أجزائه فانه لو لم يؤثر في كل جزء من الاجزاء لجاز انتفاء ذلك الجزء واذا انتفى انتفى المجموع والتقدير انه أثر في المجموع بحيث جعل المجموع موجودا والمجموع هو الافراد والهيئة الاجتماعية فلو قدر أنه غير موجود لزم الجمع بين النقيضين وهو ممتنع وهذا الممتنع لزم من تقدير كونه مؤثرا في المجموع بحيث جعل المجموع موجودا مع تقدير عدم بعض أجزاء المجموع فعلم أنه يلزم من كونه أثر في المجموع وجود المجموع و يلزم من وجود المجموع أن لا ينتفي شيء من أجزائه فعلم أن ما استلزم ثبوت المجموع استلزم ثبوت كل من أجزائه وان لم يكن المستلزم علة فاعلة فكيف اذا كان المستلزم علة فاعلة فتبين ان ثبوت العلة الفاعلة

هو كذب عليه والله تعالى أعلم

(فصـــل) قال الرافضى وأما عثمان فانه ولى أمور المسلمين من لا يصلح للولاية حتى ظهر من بعضهم الفسوق ومن بعضهم الخيانة وقسم الولايات بين أقاربه وعوتب على ذلك مرارا فلم يرجع واستعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر وصلى بالناس وهو سكران واستعمل سعيد بن العاص على الكوفة وظهر منه ما أدى الى أن أخرجه أهل الكوفة منها وولى عبد الله بن سعد بن أبى سرح مصر حتى تظلم منه أهلها وكاتبه أن يستمر على ولايته سرا خلاف ما كتب اليه جهرا وأمر بقتل محمد بن أبى بكر وولى معاوية الشأم فاحدث من الفتن ما أحدث وولى عامر بن عبد الله البصرة ففعل من المناكير ما فعل وولى مروان أمره وألقى اليه مقاليد أموره ودفع اليه خاتمه فحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من الفتنة بين الامة ما حدث وكان يؤثر أهله بالاموال الكثيرة من بيت المال حتى انه دفع الى أربعة نفر من قريش زوجهم بناته أربعمائة ألف دينار ودفع الى مروان ألف ألف دينار وكان ابن مسعود يطعن عليه ويكفره ولما حكم ضربه حتى مات وضرب عمارا حتى صار به فتق وقد قال فيه النبى صلى الله عليه وسلم عمار جلدة ما بين عينى تقتله الفئة الباغية لا أنالهم الله شفاعتى يوم القيمة وكان عمار يطعن عليه وطرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم بن أبى العاص عم عثمان عن المدينة ومعه ابنه مروان فلم يزل هو وابنه طريدين فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر فلما ولى عثمان آواه ورده الى المدينة وجعل مروان كاتبه وصاحب تدبيره مع أن الله تعالى قال لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم الآية ونفى أباذر الى الربذة وضربه ضربا وجيعا مع أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى حقه ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء من ذى لهجة أصدق من أبى ذر وقال ان الله أوحى الى أنه يحب أربعة من أصحابى وأمرنى بحبهم فقيل من هم يا رسول الله قال سيدهم على وسلمان والمقداد وأبو ذر وضيع حدود الله فلم يقتل عبيد الله بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين بعد اسلامه وكان أمير المؤمنين يطلب عبيد الله لاقامة القصاص عليه فلحق بمعاوية وأراد أن يعطل حد الشرب فى الوليد بن عقبة حتى حده أمير المؤمنين وقال لا يعطل حد الله وأنا حاضر وزاد الأذان الثانى يوم الجمعة وهو بدعة وصار سنة الى الآن وخالفه المسلمون كلهم حتى قتل وعابوا أفعاله وقالوا له غبت عن بدر وهربت يوم أحد ولم تشهد بيعة الرضوان والاخبار فى ذلك أكثر من أن تحصى

(والجواب) أن يقال نواب على خانوه وعصوه أكثر مما خان عمال عثمان له وعصوه وقد صنف الناس كتبا فيمن ولى على فأخذ المال وخانه وفيمن تركه وذهب الى معاوية وقد ولى على رضى الله عنه زياد بن أبى سفيان أبا عبيد الله بن زياد قاتل الحسين وولى الاشتر النخعى وولى محمد بن أبى بكر وأمثال هؤلاء ولا يشك عاقل أن معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنه كان خيرا من هؤلاء كلهم ومن العجب أن الشيعة ينكرون على عثمان ما يدعون أن عليا كان أبلغ فيه من عثمان فيقولون ان عثمان ولى أقاربه من بنى أمية ومعلوم أن عليا ولى أقاربه من قبل أبيه وأمه كعبد الله وعبيد الله ابنى العباس فولى عبيد الله بن عباس على اليمن وولى على مكة والطائف قثم بن العباس وأما المدينة فقيل أنه ولى عليها سهل بن حنيف وقيل ثمامة بن العباس وأما البصرة فولى عليها عبد الله بن عباس وولى على مصر ربيبه محمد بن أبى بكر الذى رباه فى حجره ثم ان الامامية تدعى أن عليا نص على أولاده فى الخلافة أو على ولده وولده على ولده الآخر وهلم جرا ومن المعلوم أنه ان كان تولية الاقربين منكرا فتولية الخلافة العظمى أعظم من امارة بعض الاعمال وتولية

للمجموع يتضمن أن يكون علة لكل من أجزائه ولو تخيل متخيل أن الواحد من الجملة علة لسائر الاجزاء والاجزاء علة للمجموع أو أنه علة للمجموع والمجموع علة للآحاد فيكون ذلك الواحد علة العلة قلنا هذا لا يضر لان علة العلة علة وكما يمتنع فى الواحد أن يكون علة نفسه فيمتنع أن يكون علة علة نفسه بطريق الاولى فلو كان بعض الاجزاء علة للمجموع والمجموع علة لكل من الاجزاء أو بالعكس لزم أن يكون ذلك الجزء علة علة نفسه وعلة علة علل نفسه وهو ما قبل ذلك الجزء من العلل التى قدر أنه لا نهاية لها وهذا بين لا يتصوره أحد الا يعلم امتناعه بالبديهة ومن نازع فيه كان إما لعدم تصوره له وإما لعناده وحينئذ فيكفى أن يقال هذا معلوم بالبديهة فالشبهة الواردة عليه من جنس شبه السوفسطائية فلا يستحق جوابا (الوجه الثانى) أن يحل ما ذكره من المعارضة وهى قوله وهذا لان الشئ جاز أن يكون علة للمجموع من حيث هو مجموع ولا يكون علة لكل واحد من أجزائه فان الواجب لذاته علة لمجموع الموجودات وليس علة لكل واحد من أجزائه لاستحالة كونه علة لنفسه قلنا لا نسلم أن الواجب لذاته علة لمجموع الموجودات وانما هو علة لبعض الموجودات وهى الممكنات واما الموجود الواجب بنفسه فلا علة له

الاولاد أقرب الى الانكار من تولية بنى العم ولهذا كان الوكيل والولى الذى لا يشترى لنفسه لا يشترى لابنه أيضا فى أحد قولى العلماء والذى دفع اليه المال ليعطيه لمن شاء لا يأخذه لنفسه ولا يعطيه لولده فى أحد قوليهم وكذلك تنازعوا فى الخلافة هل للخليفة أن يوصى بها لولده على قولين والشهادة لابنه مردودة عند أكثر العلماء ولا ترد الشهادة لبنى عمه وهكذا غير ذلك من الأحكام وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم قال أنت ومالك لأبيك وقال ليس لواهب أن يرجع فى هبته الا الوالد فيما وهبه لولده فان قالوا ان عليا رضى الله عنه فعل ذلك بالنص قيل أولا نحن نعتقد أن عليا خليفة راشد وكذلك عثمان لكن قبل أن نعلم حجة كل منهما فيما فعل فلا ريب أن تطرق الظنون والتهم الى ما فعله على أعظم من تطرق التهم والظنون الى ما فعله عثمان واذا قال القائل لعلى حجة فيما فعله قيل له وحجة عثمان فيما فعله أعظم واذا ادعى لعلى العصمة ونحوها مما يقطع عنه ألسنة الطاعنين كان ما يدعى لعثمان من الاجتهاد الذى يقطع ألسنة الطاعنين أقرب الى المعقول والمنقول فان الرافضى يجىء الى أشخاص ظهر بصريح المعقول وصحيح المنقول أن بعضهم أكمل سيرة من بعض فيجعل الفاضل مذموما مستحقا للقدح ويجعل المفضول معصوما مستحقا للمدح كما فعلت النصارى يجيئون الى الانبياء صلوات الله عليهم وقد فضل الله بعضهم على بعض فيجعلون المفضول الها والفاضل منقوصا دون الحواريين الذين صحبوا المسيح فيكون ذلك قلبا للحقائق وأعجب من ذلك أنهم يجعلون الحواريين الذين ليسوا أنبياء معصومين عن الخطا ويقدحون فى بعض الانبياء كسليمان وغيره ومعلوم أن ابراهيم ومحمدا أفضل من نفس المسيح صلوات الله وسلامه عليهم بالدلائل الكثيرة بل وكذلك موسى فكيف يجعل الذين صحبوا المسيح أفضل من ابراهيم ومحمد وهذا من الجهل والغلو الذى نهاهم الله عنه قال تعالى يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم وروح منه وكذلك الرافضة موصوفون بالغلو عند الامة فان فيهم من ادعى الالهية فى على وهؤلاء شر من النصارى وفيهم من ادعى النبوة فيه ومن أثبت نبيا بعد محمد فهو شبيه بأتباع مسيلمة الكذاب وأمثاله من المتنبئين الا أن عليا رضى الله عنه برئ من هذه الدعوة بخلاف من ادعى النبوة لنفسه كمسيلمة وأمثاله وهؤلاء الامامية يدعون ثبوت امامته بالنص وأنه كان معصوما هو وكثير من ذريته وأن القوم ظلموه وغصبوه ودعوى العصمة تضاهى المشاركة فى النبوة فان المعصوم يجب اتباعه فى كل ما يقول لا يجوز أن يخالف فى شئ وهذه خاصة الانبياء ولهذا أمرنا أن نؤمن بما أنزل اليهم فقال تعالى قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون فأمرنا أن نقول آمنا بما أوتى النبيون وقال تعالى آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير وقال تعالى ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين فالايمان بما جاء به النبيون مما أمرنا أن نقوله ونؤمن به وهذا مما اتفق عليه المسلمون أنه يجب الايمان بكل نبى ومن كفر بنبى واحد فهو كافر ومن سبه وجب قتله باتفاق العلماء وليس كذلك من سوى الانبياء سواء سموا أولياء أو أئمة أو حكماء أو علماء أو غير ذلك فمن جعل بعد الرسول معصوما يجب الايمان بكل ما يقوله فقد أعطاه معنى النبوة وان لم يعطه لفظها ويقال لهذا اما الفرق بين هذا وبين أنبياء بنى اسرائيل الذين كانوا مأمورين باتباع شريعة التوراة وكثير من الغلاة فى المشايخ يعتقد أحدهم

وهو من الموجودات واذا كانت الموجودات منقسمة الى واجب وممكن والواجب علة للممكن لم يكن الواجب علة لمجموع الموجودات بل علة لبعضها وبعضها لا علة له فان قيل انما قلنا الواجب علة للمجموع من حيث هو مجموع لا للكل واحد واحد فهو علة للهيئة الاجتماعية قيل أولا لا نسلم أن المجموع له وجود يزيد على الآحاد (١)

وثالثا لا نسلم أن المجموع المركب من الواجب والممكن يكون الواجب وحده علة له بل علته الاجزاء جميعها وذلك لان المجموع متوقف على كل من الاجزاء الواجب والممكنات فالمجموع من حيث هو مجموع توقفه على كل جزء كتوقفه على الجزء الآخر اذ كان لا يوجد الا بوجود كل من الاجزاء ثم اذا كان بعض الاجزاء علة لبعض كان المجموع مفتقرا الى الجزء الواجب والى الجزء المفتقر الى الجزء الواجب ولا يلزم من ذلك أن يكون مجرد الواجب مقتضيا للمجموع بلا واسطة بل لولا الجزء الآخر الممكن لما حصل المجموع فتبين أن الواجب لا يكون وحده علة للمجموع من حيث هو مجموع وانما يكون علة

(١) وقع هنا بياض بأصله سقط فيه الثانى كما هو ظاهر من قوله أولا ثم قال وثالثا كتبه مصححه

في شيخه نحو ذلك ويقولون الشيخ محفوظ و يأمرون باتباع الشيخ في كل ما يفعل لا يخالف في شئ
أصلا وهذا من جنس غلو الرافضة والنصارى والاسمعيلية تدعي في أئمتها أنهم كانوا معصومين
وأصحاب ابن تومرت الذي ادعى أنه المهدي يقولون انه معصوم ويقولون في خطبة الجمعة الامام
المعصوم والمهدي المعلوم ويقال انهم قتلوا بعض من أنكر أن يكون معصوما ومعلوم أن كل
هذه الاقوال مخالفة لدين الاسلام للكتاب والسنة واجماع سلف الأمة وأئمتها فان الله تعالى
يقول أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول
الآية فلم يأمرنا بالرد عند التنازع الا الى الله والرسول فمن أثبت شخصا معصوما غير الرسول أوجب
رد ما تنازعوا فيه اليه لانه لا يقول عنده الا الحق كالرسول وهذا خلاف القرآن وأيضا فان
المعصوم تجب طاعته مطلقا بلا قيد ومخالفه يستحق الوعيد والقرآن انما أثبت هذا في حق
الرسول خاصة قال تعالى ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين
والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وقال ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم
خالدين فيها أبدا فدل القرآن في غير موضع على أن من أطاع الرسول كان من أهل السعادة
ولم يشترط في ذلك طاعة معصوم آخر ومن عصى الرسول كان من أهل الوعيد وان قدر أنه
أطاع من ظن أنه معصوم فالرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي فرق الله به بين أهل الجنة وأهل
النار وبين الابرار والفجار وبين الحق والباطل وبين الغي والرشاد والهدى والضلال وجعله القسيم
الذي قسم الله به عباده الى شقي وسعيد فمن اتبعه فهو السعيد ومن خالفه فهو الشقي وليست هذه
المرتبة لغيره ولهذا اتفق أهل العلم أهل الكتاب والسنة على أن كل شخص سوى الرسول
فانه يؤخذ من قوله ويترك الا الرسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يجب تصديقه في كل ما أخبر
وطاعته في كل ما أمر فانه المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وهو الذي يسأل
الناس عنه يوم القيامة كما قال تعالى فلنسئلن الذين أرسل اليهم ولنسئلن المرسلين وهو الذي يمتحن
به الناس في قبورهم فيقال لأحدهم من ربك وما دينك ومن نبيك ويقال ما تقول في هذا الرجل
الذي بعث فيكم فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فيقول هو عبد الله ورسوله جاءنا بالبينات
والهدى فآمنا به واتبعناه ولو ذكر بدل الرسول من ذكره من الصحابة والائمة والتابعين والعلماء
لم ينفعه ذلك ولا يمتحن في قبره بشخص غير الرسول والمقصود هنا أن ما يعتذر به عن علي فيما
أنكر عليه يعتذر بأقوى منه عن عثمان فان عليا قاتل على الولاية وقتل بسبب ذلك خلق كثير
عظيم ولم يحصل في ولايته لا قتال للكفار ولا فتح لبلادهم ولا كان المسلمون في زيادة خير وقد ولى
من أقاربه من ولاه فولاية الاقارب مشتركة ونواب عثمان كانوا أطوع من نواب علي وأبعد
عن الشر وأما الأموال التي تأول فيها عثمان فكما تأول علي في الدماء وأمر الدماء أخطر وأعظم
ويقال ثانيا هذا النص الذي تدعونه أنتم فيه مختلفون اختلافا أوجب العلم الضروري بانه
ليس عندكم ما يعتمد عليه فيه بل كل قوم منكم يفترون ما شاؤا وأيضا فجماهير المسلمين
يقولون انا نعلم علما يقينا بل ضروريا كذب هذا النص بطرق كثيرة مبسوطة في مواضعها
و يقال ثالثا اذا كان كذلك ظهرت حجة عثمان فان عثمان يقول ان بني أمية كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يستعملهم في حياته واستعملهم بعده من لا يتهم بقرابة فيهم أبو بكر الصديق
رضي الله عنه وعمر رضي الله عنه ولا نعرف قبيلة من قبائل قريش فيها عمال لرسول الله صلى
الله عليه وسلم أكثر من بني عبد شمس لانهم كانوا كثيرين وكان فيهم شرف وسودد فاستعمل
النبي صلى الله عليه وسلم في عزة الاسلام على أفضل الأرض مكة عتاب بن أسيد بن أبي العاص

لسائر الاجزاء وهو وسائر الاجزاء علة
للمجموع نعم يلزم أن يكون علة بنفسه
للممكنات وهو بتوسط الممكنات أو
مع الممكنات علة للمجموع من حيث
هو مجموع ومثل هذا ممتنع في الاجزاء
الممكنة فانه لا يمكن أن يكون
علة للمجموع لا بنفسه ولا بتوسط
غيره أما الاول فلان الجزء الواجب
اذا لم يكن وحده علة للمجموع
فالجزء الممكن أولى ولان المجموع
متوقف على جميع الاجزاء فلا
يستقل به واحد منها وأما الثاني
فلان الممكن لا يكون علة لنفسه
ولا لما قبله من العلل بالضرورة
فان المعلول لا يكون علة علته واذا
امتنع كونه علة لنفسه ولسائر
الاجزاء المتقدمة عليه لم يحصل به
وحده هذه الاجزاء والمجموع
متوقف على هذه الاجزاء فلا
يكون شئ من الاجزاء الممكنة علة
للمجموع لا بنفسه ولا بتوسط
معلولاته بخلاف الجزء الواجب
فانه اذا قيل عنه إنه علة للمجموع
بنفسه وبتوسط معلولاته كان هذا
المعنى ممتنعا في الممكن فالمعنى
الذي يمكن أن يحصل فيه الواجب
علة للمجموع الذي هو واحد منه
يمتنع مثله في الممكنات فلا يتصور
أن يكون علة للمجموع الذي هو
واحد منه وهذا يكشف
ما في الاعتراض من التلبيس
والغلط (الوجه (1) الرابع) أن يقال
لا نسلم أن الواجب علة للمجموع من
حيث هو مجموع بل الواجب علة

(1) قوله الرابع لم يتقدم الا وجهان فانظر هل هو محرف عن الثالث أو سقط الثالث من الاصل كتبه مصححه

ابن أمية واستعمل على نجران أبا سفيان بن حرب بن أمية واستعمل أيضا خالد بن سعيد بن العاص على صدقات بنى مذحج وعلى صنعاء اليمن فلم يزل حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعمل عثمان بن سعيد بن العاص على تيماء وخيبر وقرى عرينة واستعمل أبان بن سعيد بن العاص على بعض السرايا ثم استعمله على البحرين فلم يزل عليها بعد العلاء بن الحضرمى حتى توفى النبى صلى الله عليه وسلم واستعمل الوليد بن عقبة بن أبى معيط حتى أنزل الله فيه ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة الآية فيقول عثمان أنا لم أستعمل إلا من استعمله النبى صلى الله عليه وسلم ومن جنسهم ومن قبيلتهم وكذلك أبو بكر وعمر بعده فقد ولى أبو بكر يزيد بن أبى سفيان بن حرب فى فتوح الشام وأقره عمر ثم ولى عمر بعده أخاه معاوية وهذا النقل عن النبى صلى الله عليه وسلم فى استعمال هؤلاء ثابت مشهور عنه بل متواتر عند أهل العلم ومنه متواتر عند علماء الحديث ومنه ما يعرفه العلماء منهم ولا ينكره أحد منهم فكان الاحتجاج على جواز الاستعمال من بنى أمية بالنص الثابت عن النبى صلى الله عليه وسلم أظهر عند كل عاقل من دعوى كون الخلافة فى واحد معين من بنى هاشم بالنص لأن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالنقل وذاك صدق باتفاق أهل العلم بالنقل وأما بنو هاشم فلم يستعمل النبى صلى الله عليه وسلم منهم إلا على بن أبى طالب رضى الله عنه على اليمن وولى أيضا على اليمن معاذ بن جبل وأبا موسى الاشعرى وولى جعفر بن أبى طالب على قتال مؤتة وولى قبل جعفر زيد بن حارثة مولاه وقبل عبد الله بن رواحة فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم فى الولاية زيد بن حارثة مولاه وهو من كاب على جعفر بن أبى طالب وقد روى أن العباس سأله ولاية فلم يوله اياها وليس فى بنى هاشم بعد على أفضل من حمزة وجعفر وعبيدة بن الحرث بن المطلب الذى قتل يوم بدر فحمزة لم يتول شيأ فانه قتل يوم أحد شهيدا رضى الله عنه وما ينقله بعض التراكيل وشيوخهم من سيرة حمزة ويتداولونها بينهم ويذكرون له حروبا وحصارات وغير ذلك فكله كذب من جنس ما يذكره الذاكرون من الغزوات المكذوبة على على بن أبى طالب بل وعلى النبى صلى الله عليه وسلم من جنس ما يذكره أبو الحسن البكرى صاحب تنقلات الانوار فيما وضعه من السيرة فانه من جنس ما يفتريه الكذابون من سيرة داهمة والبطالين والعيارين ونحو ذلك فان مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم معروفة مضبوطة عند أهل العلم وكانت بضعا وعشرين غزوة لكن لم يكن القتال منها إلا فى تسع مغاز بدر وأحد والخندق وبنى المصطلق والغابة وفتح خيبر وفتح مكة وحنين والطائف وهى آخر غزوات القتال (١) لكن لما حاصر الطائف وكان بعدها غزوة تبوك وهى آخر المغازى وأكثرها عددا وأشقها على الناس وفيها أنزل الله سورة براءة لكن لم يكن فيها قتال وما يذكره جهال الحاج من حصار تبوك كذب لا أصل له فلم يكن بتبوك حصن ولا مقاتلة وقد أقام بها صلى الله عليه وسلم عشرين ليلة ثم رجع الى المدينة النبوية واذا كان جعفر أفضل بنى هاشم بعد على فى حياته ثم مع هذا أمر النبى صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وهو من كاب عليه علم أن التقديم بفضيلة الايمان والتقوى وبحسب أمور أخر بحسب المصلحة لا بالنسب ولهذا قدم النبى صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر على أقاربه لأنه رسول الله يأمر بأمر الله ليس من الملوك الذين يقدمون بأهوائهم لأقاربهم ومواليهم وأصدقائهم وكذلك كان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما حتى قال عمر من أمر رجلا لقرابة أو صداقة بينهما وهو يجد فى المسلمين خيرا منه فقد خان الله ورسوله وخان المؤمنين

(فصل) والقاعدة الكلية فى هذا أن لا نعتقد أن أحدا معصوم بعد النبى صلى الله عليه

وسلم

للممكنات من الاجزاء والآحاد علة للمجموع ومثل هذا لا يمكن أن يقال فى مجموع العلل الممكنة ولا فى مجموع الممكنات فانه لا يمكن أن يكون شئ منها علة لسائر الاجزاء اذ كل منها معلول لا يكون علة لنفسه ولا لعلله واذا كان كل من الاجزاء معلولا والمجموع معلول الآحاد كان المجموع أولى بان يكون معلولا (الوجه الخامس) أن يقال فى ابطال هذا الاعتراض نحن انما ذكرنا هذه الحجة لاثبات أن يكون فى الوجود واجب بنفسه فاما أن يكون فى الموجودات واجب بنفسه واما أن لا يكون فان كان فيها واجب بنفسه حصل المقصود وان لم يكن فيها واجب بنفسه بطل الاعتراض (الوجه السادس) أن يقال الاعتراض مبناه على أن مجموع الموجودات له علة هو بعضه وهو الواجب فان لم يكن فى المجموع بعض واجب بطل الاعتراض وهذا الاعتراض مذكور على سبيل المعارضة لانا قد ذكرنا أنا نعلم بالضرورة أن مجموع العلل الممكنة اذا كان له علة كان علة لكل منها وأن العلم بذلك ضرورى وبيناه بيانا لا ريب فيه واذا تبين أن صحة الاعتراض مستلزمة لثبوت واجب الوجود كان واجب الوجود ثابتا على تقدير صحة الاعتراض وعلى تقدير فساده واذا كان ثابتا على التقديرين تقدير النفى والاثبات ثبت أنه ثابت فى نفس الامر وهو

---

(١) قوله لكن لما حاصر الطائف الخ هكذا فى الاصل ولعل فى الكلام تحريفا أو سقطا فحرر كتبه مصححه

وسلم بل الخلفاء وغير الخلفاء يجوز عليهم الخطأ والذنوب التي تقع منهم قد يتوبون منها وقد تكفر عنهم بحسناتهم الكثيرة وقد يبتلون أيضا بمصائب يكفر الله عنهم بها وقد يكفر عنهم بغير ذلك فكل ما ينقل عن عثمان غايته أن يكون ذنبا أو خطأ وعثمان رضي الله عنه قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة منها سابقته وإيمانه وجهاده وغير ذلك من طاعاته وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم شهد له بل بشره بالجنة على بلوى تصيبه ومنها أنه تاب من عامة ما أنكروه عليه وأنه ابتلي ببلاء عظيم فكفر الله به خطاياه وصبر حتى قتل شهيدا مظلوما وهذا من أعظم ما يكفر الله به الخطايا وكذلك علي رضي الله عنه ما تنكره الخوارج وغيرهم عليه غايته أن يكون ذنبا أو خطأ وكان قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة منها سابقته وإيمانه وجهاده وغير ذلك من طاعته وشهادة النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة ومنها أنه تاب من أمور كثيرة أنكرت عليه وندم عليها ومنها أنه قتل مظلوما شهيدا فهذه القاعدة تغنينا أن نجعل كل ما فعل واحد منهم هو الواجب أو المستحب من غير حاجة بنا إلى ذلك والناس المنحرفون في هذا الباب صنفان القادحون الذين يقدحون في الشخص بما يغفره الله له والمادحون الذين يجعلون الأمور المغفورة من باب السعي المشكور فهذا يغلو في الشخص الواحد حتى يجعل سيآته حسنات وذاك يجفو فيه حتى يجعل السيئة الواحدة منه محبطة للحسنات وقد أجمع المسلمون كلهم حتى الخوارج على أن الذنوب تمحى بالتوبة وأن منها ما يمحى بالحسنات وما يمكن أحدا أن يقول ان عثمان أو عليا أو غيرهما لم يتوبوا من ذنوبهم فهذه حجة على الخوارج الذين يكفرون عثمان وعليا وعلى الشيعة الذين يقدحون في عثمان وغيره وعلى الناصبة الذين يخصون عليا بالقدح ولا ريب أن عثمان رضي الله عنه تقاتلت فيه طائفتان شيعته من بني أمية وغيرهم ومبغضوه من الخوارج والزيدية والامامية وغيرهم لكن شيعته أقل غلوا فيه من شيعة علي فما بلغنا أن أحدا منهم اعتقد فيه بخصوصه الاهية ولا نبوة ولا بلغنا أن أحدا اعتقد ذلك في أبي بكر وعمر لكن قد يكون بعض من يغلو في جنس المشايخ ويعتقد فيهم الحلول والاتحاد والعصمة يقول ذلك في هؤلاء لكن لا يخصهم بذلك ولكن شيعة عثمان الذين كان فيهم انحراف عن علي كان كثير منهم يعتقد أن الله إذا استخلف خليفة يقبل منه الحسنات ويتجاوز له عن السيآت وأنه يجب طاعته في كل ما يأمر به وهذا مذهب كثير من شيوخ الشيعة العثمانية وعلمائها ولهذا لما حج سليمان بن عبد الملك وتكلم مع أبي حازم في ذلك قال له أبو حازم يا أمير المؤمنين ان الله تعالى يقول يا داود انا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب وموعظة أبي حازم لسليمان معروفة ولما تولى عمر بن عبد العزيز أظهر من السنة والعدل ما كان قد خفي ثم مات فطلب يزيد بن عبد الملك أن يسير سيرته فجاء إليه عشرون شيخا من شيوخ الشيعة العثمانية فحلفوا له بالله الذي لا إله إلا هو ان الله إذا استخلف خليفة تقبل منه الحسنات وتجاوز له عن السيآت حتى أمسك عن مثل طريقة عمر ابن عبد العزيز ولهذا كانت فيهم طاعة مطلقة لمتولي أمرهم فانهم كانوا يرون أن الله أوجب عليهم طاعة ولي أمرهم مطلقا وان الله لا يؤاخذه على سيآته ولم يبلغنا أن أحدا منهم كان يعتقد فيهم أنهم معصومون بل يقولون انهم لا يؤاخذون على ذنب كأنهم يرون أن سيآت الولاة مكفرة بحسناتهم كما تكفر الصغائر باجتناب الكبائر فهؤلاء إذا كانوا لا يرون خلفاء بني أمية معاوية فمن بعده مؤاخذين بذنب فكيف يقولون في عثمان مع سابقته وفضله وحسن سيرته وعدله وانه من الخلفاء الراشدين وأما الخوارج فأولئك يكفرون عثمان وعليا جميعا ولم يكن لهم اختصاص بذم

المطلوب وهذا بين لمن تأمله ولله الحمد وهذا الجواب يمكن ايراده على وجوه (أحدها) أن يقال اما أن يقدر ثبوت الواجب في نفسه واما أن يقدر انتفاؤه فان قدر ثبوته في نفس الامر حصل المقصود وامتنع أن يكون في نفس الامر ما ينفي وجوده وان قدر انتفاؤه لزم بطلان الاعتراض المذكور على دليل ثبوته واذا بطل الاعتراض كان الدليل المذكور على ثبوته سليما عما يعارضه فيجب ثبوت مدلوله وهو الواجب الوجود فلزم ثبوت وجوده سواء قدر المعترض ثبوته أو قدر انتفاءه وما لزم ثبوته على تقدير ثبوته وتقدير انتفائه كان ثابتا في نفس الامر قطعا وهو المطلوب فان قيل كيف يمكن تقدير ثبوته مع تقدير انتفائه وفي ذلك جمع بين النقيضين قيل نعم هذا لان تقدير انتفائه لما كان ممتنعا في نفس الامر جاز أن يلزمه ما هو ممتنع في نفس الامر وهذا مما يقرر ثبوته وأيضا فاذا كان تقدير انتفائه يستلزم الجمع بين النقيضين كان تقديرا ممتنعا في نفس الامر ويكون تقدير انتفائه ممتنعا في نفس الامر واذا كان انتفاؤه ممتنعا كان ثبوته واجبا وهو المطلوب فان قيل اذا كان انتفاؤه في نفس الامر ممتنعا قطعا وكان بطلان الاعتراض معلقا بانتفائه لم يلزم بطلان الاعتراض واذا صح الاعتراض بطل الدليل

عثمان وأما شيعة علي فكثير منهم أو أكثرهم يذم عثمان حتى الزيدية الذين يترحمون على أبي بكر وعمر فيهم من يسب عثمان ويذمه وخيارهم الذي يسكت عنه فلا يترحم عليه ولا يلعنه وقد كان من شيعة عثمان من يسب عليا ويجهر بذلك على المنابر وغيرها لاجل القتال الذي كان بينهم وبينه وكان أهل السنة من جميع الطوائف تنكر ذلك عليهم وكان فيهم من يؤخر الصلاة عن وقتها فكان المتمسك بالسنة يظهر محبة علي وموالاته ويحافظ على الصلوات في مواقيتها حتى رؤي عمرو بن مرة الجملي وهو من خيار أهل الكوفة شيخ الثوري وغيره بعد موته فقيل له ما فعل الله بك فقال غفر لي بحب علي بن أبي طالب ومحافظتي على الصلاة في مواقيتها وغلت شيعة علي في الجانب الآخر حتى صاروا يصلون العصر مع الظهر دائما قبل وقتها الخاص ويصلون العشاء مع المغرب دائما قبل وقتها الخاص فيجمعون بين الصلاتين دائما في وقت الاولى وهذا خلاف المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الجمع انما كان يفعله لسبب لاسيما الجمع في وقت الاولى فان الذي تواتر عند الأئمة أنه فعله بعرفة وأما ما فعله بغيرها ففيه نزاع ولا خلاف انه لم يكن يفعله دائما لا في الحضر ولا في السفر بل في حجة الوداع لم يجمع الا بعرفة ومزدلفة ولكن روى عنه الجمع في تبوك وروى أيضا انه جمع بالمدينة لكن نادر السبب والغالب عليه ترك الجمع فكيف يجمع بين الصلاتين دائما وأولئك اذا كانوا يؤخرون الظهر الى وقت العصر فهو خير من تقديم العصر الى وقت الظهر فان جمع التأخير خير من جمع التقديم فان الصلاة يفعلها النائم والناسي قضاء بعد الوقت وأما الظهر قبل الزوال فلا تصلى بحال وهكذا تجد في غالب الامور بدع هؤلاء أشنع من بدع أولئك ولم يكن أحد منهم يتعرض لابي بكر وعمر الا بالمحبة والثناء والتعظيم ولا بلغنا أن أحدا منهم كفر عليا كما كفرته الخوارج الذين خرجوا عليه من أصحابه وانما غاية من يعتدي منهم على علي رضي الله عنه ان يقول كان ظالما ويقولون لم يكن من الخلفاء ويروون عنه أشياء من المعاونة على قتل عثمان والاشارة بقتله في الباطن والرضا بقتله وكل ذلك كذب على علي رضي الله عنه وقد حلف رضي الله عنه وهو الصادق بلا يمين أنه لم يقتل عثمان ولا مالأ على قتله بل ولا رضي بقتله وكان يلعن قتلة عثمان وأهل السنة يعلمون ذلك منه بدون قوله فهو أتقى لله من أن يعين على قتل عثمان أو يرضى بذلك فما قالته شيعة علي في عثمان أعظم مما قالته شيعة عثمان في علي فان كثيرا منهم يكفر عثمان وشيعة عثمان لم تكفر عليا ومن لم يكفره يسبه ويبغضه أعظم مما كانت شيعة عثمان تبغض عليا وأهل السنة يتولون عثمان وعليا جميعا ويتبرؤن من التشيع والتفرق في الدين الذي يوجب موالاة أحدهما ومعاداة الآخر وقد استقر أمر أهل السنة على أن هؤلاء مشهود لهم بالجنة وطلحة والزبير وغيرهما ممن شهد له الرسول بالجنة كما قد بسط في موضعه وكان طائفة من السلف يقولون لا نشهد بالجنة الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وهذا قول محمد بن الحنفية والاوزاعي وطائفة أخرى من أهل الحديث كعلي بن المديني وغيره يقولون هم في الجنة ولا يقولون نشهد لهم بالجنة والصواب أنا نشهد لهم بالجنة كما استقر على ذلك مذهب أهل السنة وقد ناظر أحمد بن حنبل لعلي بن المديني في هذه المسئلة وهذا معلوم عندنا بالخبر الصادق وهذه المسئلة لبسطها موضع آخر والكلام هنا فيما يذكر عنهم من أمور يراد بها الطعن عليهم فطائفة تغلو فيهم فتريد أن تجعلهم معصومين أو كالمعصومين وطائفة تريد أن تسبهم وتذمهم بامور ان كانت صدقا فهم مغفور لهم أو هم غير مؤاخذين بها فانه ما ثم الا ذنب أو خطأ في الاجتهاد والخطأ قد رفع الله المؤاخذة به عن هذه الامة والذنب لمغفرته عدة أسباب كانت موجودة فيهم وهما أصلان عام وخاص أما العام فان الشخص

المذكور قلنا التقدير انتفائه هو جزء الدليل على بطلان الاعتراض ليس هو علة بطلان الاعتراض ومن المعلوم أن انتفاء الدليل لا يوجب انتفاء المدلول عليه في نفس الامر فان الدليل لا يجب عكسه فلو كان انتفاؤه في نفس الامر وحده دليلا على بطلان الاعتراض لم يلزم صحة الاعتراض بتقدير نقيض هذا الدليل فكيف اذا كان جزء دليل فان قيل بطلان جزء الدليل يوجب بطلان الدليل فيبطل ما ذكر من الدليل على فساد الاعتراض قيل لفظ جزء الدليل مجمل فان أريد بالجزء قسم من الاقسام المقدرة كان هذا باطلا فانه لا يلزم من بطلان قسم من الاقسام المقدرة بطلان الدليل اذا كان غيره من الاقسام صحيحا وان أريد بجزء الدليل مقدمة من مقدماته فهذا صحيح فانه اذا بطلت مقدمة الدليل بطل لكن مقدمة الدليل هنا صحيحة فانها تقسيم دائر بين النفي والاثبات ومن المعلوم أن التقسيم الدائر بين النقيضين يستلزم بطلان أحد القسمين في نفس الامر ومقدمة الدليل ليست اجتماع النقيضين فان هذا ممتنع وانما هي صحة التقسيم الى النفي والاثبات والمقدمة الثانية بيان حصول المطلوب على كل من التقديرين فاذا كان التقسيم دائرا بين النفي والاثبات والمطلوب حاصل على كل منهما ثبت حصوله

الواحد يجتمع فيه أسباب الثواب والعقاب عند عامة المسلمين من الصحابة والتابعين لهم باحسان وأئمة المسلمين والنزاع في ذلك مع الخوارج والمعتزلة الذين يقولون مائم الامثاب في الآخرة أومعاقب ومن دخل النار لم يخرج منها لا بشفاعة ولا غيرها ويقولون ان الكبيرة تحبط جميع الحسنات ولا يبقى مع صاحبها من الايمان شئ وقد ثبت بالنصوص المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم اخراج أقوام من النار بعد ما امتحشوا وثبت أيضا شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لاهل الكبائر من أمته والآثار بذلك متواترة عند أهل العلم بالحديث أعظم من تواتر الآثار بنصاب السرقة ورجم الزاني المحصن ونصب الزكاة ووجوب الشفعة وميراث الجدة وأمثال ذلك ولكن هذا الاصل لا يحتاج اليه في عثمان وأمثاله ممن شهد له بالجنة وأن الله رضى عنه وأنه لا يعاقبه في الآخرة بل نشهد أن العشرة في الجنة وان أهل بيعة الرضوان في الجنة وان أهل بدر في الجنة كما ثبت الخبر بذلك عن الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقد دخل في الفتنة خلق من هؤلاء المشهود لهم بالجنة والذي قتل عمار بن ياسر هو أبو الغاوية وقد قيل انه من أهل بيعة الرضوان ذكر ذلك ابن حزم فنحن نشهد لعمار بالجنة ولقاتله ان كان من أهل بيعة الرضوان بالجنة وأما عثمان وعلي وطلحة والزبير فهم أجل قدرا من غيرهم ولو كان منهم ما كان فنحن لا نشهد أن الواحد من هؤلاء لا يذنب بل الذي نشهد به أن الواحد من هؤلاء اذا أذنب فان الله لا يعذبه في الآخرة ولا يدخله النار بل يدخله الجنة بلا ريب وعقوبة الآخرة تزول عنه إما بتوبة منه وإما بحسناته الكثيرة وإما بمصائبه المكفرة وإما بغير ذلك كما قد بسطناه في موضعه فان الذنوب مطلقا من جميع المؤمنين هي سبب العذاب لكن العقوبة بها في الآخرة في جهنم تندفع بنحو عشرة أسباب (السبب الاول) التوبة فان التائب من الذنب كمن لا ذنب له والتوبة مقبولة من جميع الذنوب الكفر والفسوق والعصيان قال الله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وقال تعالى فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكم في الدين وقال تعالى لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من اله الا اله واحد وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم أفلا يتوبون الى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم وقال ان الذين فتنوا المؤمنين والمؤمنات ثم لم يتوبوا فلهم عذاب جهنم ولهم عذاب الحريق قال الحسن البصري انظروا الى هذا الكرم والجود فتنوا أولياءه وعذبوهم بالنار ثم هو يدعوهم الى التوبة والتوبة عامة لكل عبد مؤمن كما قال تعالى وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات وكان الله غفورا رحيما وقد أخبر الله في كتابه عن توبة أنبيائه ودعائهم بالتوبة كقوله فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه انه هو التواب الرحيم وقول ابراهيم واسمعيل ربنا تقبل منا انك أنت السميع العليم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم وقال موسى أنت ولينا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الغافرين واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة انا هدنا اليك وقوله رب اني ظلمت نفسي فاغفر لي فغفر له انه هو الغفور الرحيم وقوله تبت اليك وأنا أول المؤمنين وكذلك ما ذكره في قصة داود وسليمان وغيرهما وأما المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك فكثير مشهور وأصحابه كانوا أفضل قرون الامة فهم أعرف القرون بالله وأشدهم له خشية وكانوا أقوم الناس بالتوبة في حياته وبعد مماته فمن ذكر ما عيب عليهم ولم يذكر توبتهم التي بها رفع الله درجتهم كان ظالما لهم كما جرى من بعضهم يوم الحديبية وقد تابوا منه مع انه كان

في نفس الامر وان كان أحد القسمين منتفيا في نفس الامر فان المطلوب حاصل على التقدير الآخر فلا يضر انتفاء هذا التقدير وانما ذكرت هذه التقديرات ليتبين أن ما ذكره المعترض لا يقدح في صحة الدليل المذكور على واجب الوجود بل الدليل صحيح على تقدير النقيضين وهذا من أحسن الدورات في النظر والمناظرة لابطال الاعتراضات الفاسدة بمنزلة عدو قدم يريد محاربة الحجيج وهناعدة طرق يمكن أن يأتي من كل منها فاذا وكل بكل طريق طائفة يأخذونه كان من المعلوم أن الذي يصادفه طائفة ولكن ارسال تلك الطوائف ليعلم أنه منع المحذور على كل تقدير اذ كان من الناس من هو خائف أن يأتي من طريقه فيرسل اليه من يزيل خوفه ويوجب أمنه ويمكن ايراد الجواب على وجه آخر وهو أن يقال اما أن يقدر فساد هذا الاعتراض في نفس الامر واما أن يقدر صحته فانه لا يخلو من أحدهما وذلك أنه اما أن يكون مفسدا للدليل المذكور على بطلان تسلسل المؤثرات واما أن لا يكون مبطلا مفسدا فان لم يكن مفسدا للدليل لفساده في نفسه ثبت صحة الدليل وهو المطلوب وان كان مفسدا للدليل فلا يفسده الا اذا كان متوجها صحيحا والا فالاعتراض الفاسد لا يفسد الدليل واذا كان متوجها صحيحا لزم ثبوت واجب الوجود فانه لا يصح

قصدهم الخير وكذلك قصة حاطب بن أبي بلتعة تاب منها بل زانيهم كان يتوب توبة لو تابها صاحب
مكس لغفر له كما تاب ماعز بن مالك وأتى الى النبي صلى الله عليه وسلم حتى طهره باقامة الحد
عليه وكذلك الغامدية بعده وكذلك كانوا زمن عمر وغيره اذا شرب أحدهم الخمر أتى الى أميره فقال
طهرني وأقم علي الحد فهذا فعل من يأتي الكبيرة منهم حين يعلمها حراما فكيف اذا أتى أحدهم
الصغيرة أو ذنبا تأول فيه ثم تبين له خطؤه وعثمان بن عفان رضي الله عنه تاب توبة ظاهرة من
الأمور التي صاروا ينكرونها ويظهر له أنها منكر وهذا مأثور مشهور عنه رضي الله عنه وأرضاه
وكذلك عائشة رضي الله عنها ندمت على مسيرها الى البصرة وكانت اذا ذكرته تبكي حتى تبل خمارها
وكذلك طلحة ندم على ما ظن من تفريطه في نصر عثمان وعلى غير ذلك والزبير ندم على مسيره يوم
الجمل وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ندم على أمور فعلها من القتال وغيره وكان يقول

لقد عجزت عجزة لا أعتذر * سوف أكيس بعدها وأستمر * وأجمع الرأي الشتيت المنتشر

وكان يقول ليالي صفين لله در مقام قامه عبد الله بن عمر وسعد بن مالك ان كان برا ان أجره لعظيم
وان كان اثما ان خطره ليسير وكان يقول يا حسن يا حسن ما ظن أبوك أن الأمر يبلغ الى هذا ود
أبوك لو مات قبل هذا بعشرين سنة ولما رجع من صفين تغير كلامه وكان يقول لا تكرهوا امارة
معاوية فلو قد فقدتموه لرأيتم الرؤس تتطاير عن كواهلها وقد روي هذا عن علي رضي الله عنه من
وجهين أو ثلاثة وتواترت الآثار بكراهته الأحوال في آخر الأمر ورؤيته اختلاف الناس
وتفرقهم وكثرة الشر الذي أوجب أنه لو استقبل من أمره ما استدبر ما فعل ما فعل وبالجملة ليس
علينا أن نعرف أن كل واحد تاب ولكن نحن نعلم أن التوبة مشروعة لكل عبد للأنبياء ولمن
دونهم وان الله سبحانه يرفع عبده بالتوبة واذا ابتلاه بما يتوب منه فالمقصود كمال النهاية لا نقص
البداية فانه تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين وهو يبدل بالتوبة السيئات حسنات والذنب
مع التوبة يوجب لصاحبه من العبودية والخشوع والتواضع والدعاء وغير ذلك ما لم يكن يحصل قبل
ذلك ولهذا قال طائفة من السلف ان العبد ليفعل الذنب فيدخل به الجنة ويفعل الحسنة فيدخل
بها النار يفعل الذنب فلا يزال نصب عينيه اذا ذكره تاب الى الله ودعاه وخشع له فيدخل به
الجنة ويفعل الحسنة فيعجب بها فيدخل النار وفي الاثر لو لم تذنبوا لخفت عليكم ما هو أعظم من
الذنب وهو العجب وفي أثر آخر لو لم تكن التوبة أحب الاشياء اليه لما ابتلى بالذنب أكرم الخلق
عليه وفي أثر آخر يقول الله تعالى أهل ذكري أهل مجالستي وأهل شكري أهل زيادتي وأهل
طاعتي أهل كرامتي وأهل معصيتي لا أقنطهم من رحمتي ان تابوا فأنا حبيبهم فان الله يحب التوابين
ويحب المتطهرين وان لم يتوبوا فأنا طبيبهم أبتليهم بالمصائب لاطهرهم من المعايب والتائب
حبيب الله سواء كان شابا أو شيخا (السبب الثاني) الاستغفار فان الاستغفار هو طلب المغفرة
وهو من جنس الدعاء والسؤال وهو مقرون بالتوبة في الغالب ومأمور به لكن قد يتوب الانسان
ولا يدعو وقد يدعو ولا يتوب وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل أنه قال أذنب عبد ذنبا فقال اللهم اغفر لي ذنبي فقال الله
تبارك وتعالى أذنب عبدي ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فأذنب
فقال أي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي أذنب ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب ثم عاد فأذنب فقال أي رب اغفر لي ذنبي فقال تعالى أذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا
يغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدي وفي رواية لمسلم فليفعل ما شاء والتوبة تمحو جميع
السيئات وليس شيء يغفر جميع الذنوب الا التوبة فان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك

لمن

ان لم يكن مجموع الموجودات فيها
واجب واذا صح أن فيها واجبا حصل
المقصود فيلزم ثبوت الموجود
الواجب على تقدير صحته وفساده
ويمكن ايراد الجواب على صورة ثالثة
وهو أن يقال اما أن يقدر أن في
الموجودات ما هو واجب بنفسه
واما أن لا يكون فان كان فيها
واجب بنفسه حصل المقصود وان
لم يقدر أن فيها ما هو واجب بنفسه
لم يكن لها مجموع يكون جزء علة له
فبطل الاعتراض واذا بطل
الاعتراض كان الدليل المذكور
على واجب الوجود مستلزما مدلوله
وهو الموجود الواجب فيلزم ثبوت
واجب الوجود وأصل الغلط في هذا
الاعتراض الذي يظهر به الفرق أن
التقدير المستدل به قدر فيه أمور
ليس فيها موجود بنفسه بل كل منها
مفتقر الى غيره واجتماعها أيضا
مفتقر فليس هناك الا فقير محتاج
والتقدير المعترض به قدر أن
موجودا واجبا بنفسه معه ممكنات
موجودة به ولكن المجموع الذي هو
الهيئة الاجتماعية يفتقر الى بعض
الجملة وذلك البعض هو واجب
بنفسه فهنا في الجملة واحد واجب
بنفسه هو علة لسائر الاجزاء
والمجموع الذي هو الهيئة الاجتماعية
وتلك ليس فيها واجب بنفسه بل
كل من الاجزاء والمجموع ممكن
بنفسه فكيف يجعل افتقار هذا
الى خارج عنه كافتقار ذلك الى
خارج عنه (١) والهندي لم يجب عنه

(١) قوله والهندي كذا في الاصل
وكتب بهامشه لعله الآمدي فحرر
كتبه مصححه

لمن يشاء وأما التوبة فانه قال تعالى ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم وهذه لمن تاب ولهذا قال لا تقنطوا من رحمة الله بل توبوا اليه وقال بعدها وأنيبوا الى ربكم وأسلموا له من قبل أن يأتيكم العذاب ثم لا تنصرون وأما الاستغفار بدون التوبة فهذا لا يستلزم المغفرة ولكن هو سبب من الاسباب

(السبب الثالث) الاعمال الصالحة فان الله تعالى يقول ان الحسنات يذهبن السيئات وقال النبى صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل يوصيه يامعاذ اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن وفى الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر أخرجاه فى الصحيحين وفى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه وقال من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه وقال أرأيتم لو أن بباب أحدكم نهرا غمرا يغتسل فيه كل يوم خمس مرات هل كان يبقى من درنه شئ قالوا لا قال فكذلك الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا كما يمحو الماء الدرن وهذا كله فى الصحيح وقال الصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفئ الماء النار رواه الترمذى وصححه وقال تعالى ياأيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون فى سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجرى من تحتها الانهار ومساكن طيبة فى جنات عدن ذلك الفوز العظيم وفى الصحيح يغفر للشهيد كل شئ الا الدين وماروى أن شهيد البحر يغفر له الدين فاسناده ضعيف والدين حق آدمى فلابد من استيفائه وفى الصحيح صوم يوم عرفة كفارة سنتين وصوم يوم عاشوراء كفارة سنة ومثل هذه النصوص كثير وشرح هذه الاحاديث يحتاج الى بسط كثير فان الانسان قد يقول اذا كفر عنى بالصلوات الخمس فأى شئ تكفر عنى الجمعة أو رمضان وكذلك صوم يوم عرفة وعاشوراء وبعض الناس يجيب عن هذا بأنه يكتب لهم درجات اذا لم تجد ماتكفره من السيئات فيقال أولا العمل الذى يمحو الله به الخطايا ويكفر به السيئات هو العمل المقبول والله تعالى انما يتقبل من المتقين والناس لهم فى هذه الآية ثلاثة أقوال طرفان ووسط فالخوارج والمعتزلة يقولون لا يتقبل الله الا ممن اتقى الكبائر وعندهم صاحب الكبيرة لا يقبل منه حسنة بحال والمرجئة يقولون من اتقى الشرك والسلف والائمة يقولون لا يتقبل الا ممن اتقاه فى ذلك العمل ففعله كما أمر به خالصا لوجه الله تعالى قال الفضيل بن عياض فى قوله تعالى ليبلوكم أيكم أحسن عملا قال أخلصه وأصوبه قيل ياأبا على ما أخلصه وأصوبه قال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل واذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص أن يكون لله والصواب أن يكون على السنة فصاحب الكبيرة اذا اتقى الله فى عمل من الاعمال تقبل الله منه ومن هو أفضل منه اذا لم يتق الله فى عمل لم يتقبله منه وان تقبل منه عملا آخر واذا كان الله انما يتقبل ممن يعمل العمل على الوجه المأمور ففى السنن عن عمار عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ان العبد لينصرف عن صلاته ولم يكتب له الا نصفها الا ثلثها الا ربعها حتى قال الا عشرها وقال ابن عباس ليس لك من صلاتك الا ماعقلت منها وفى الحديث رب صائم حظه من صيامه العطش ورب قائم حظه من قيامه السهر وكذلك الحج والجهاد وغيرهما وفى حديث معاذ موقوفا ومرفوعا وهو فى السنن الغزو غزوان فغزو يبتغى به وجه الله ويطاع فيه الامير وتنفق فيه كرائم الاموال وياسر فيه الشريك ويجتنب فيه الفساد ويتقى فيه الغلول فذلك الذى لا يعدله شئ وغزو

فان قيل فقد قدرتم عدم وجوب واجب الوجود فكيف يكون موجودا بتقدير عدمه لماذكرتم من الدليل قلنا لان التقدير الممتنع قد يستلزم أمرا موجودا واجبا وجائزا كما قد يستلزم أمرا ممتنعا لان التقدير هو شرط مستلزم للجزاء والملزوم يلزم من تحققه تحقق اللازم ولا يلزم من انتفائه انتفاء اللازم وهذا كما لو قيل لو جاز أن يحدث اجتماع الضدين لافتقر الى محدث بل قد يكون اللازم ثابتا على تقدير النقيضين كوجود الخالق مع كل واحد من مخلوقاته فانه موجود سواء كان موجودا أو لم يكن وحينئذ فيجوز أن يكون التقدير الممتنع وهو تقدير عدم الواجب يستلزم وجوده كما يكون التقدير الممكن فاذا قدر عدمه لزم بطلان الاعتراض المذكور وذلك يستلزم سلامة الدليل عن المعارض والدليل يستلزم وجوده وأيضا فان تقدير عدمه تقدير ممتنع فى نفس الامر والتقدير الممتنع قد يستلزم أمرا ممتنعا فاستلزم تقدير عدمه الجمع بين النقيضين وهو ثبوت وجوده مع ثبوت عدمه وهذا ممتنع فعلم أن تقدير عدمه ممتنع وهو المطلوب وعلم أنه لابد من وجوده وان قدر فى الاذهان عدم وجود فتقدير عدمه فى الاذهان لا يناقض وجوده فى الخارج وقد ثبت وجوده فلابد

لا يبتغى به وجه الله ولا يطاع فيه الامير ولا تنفق فيه كرائم الاموال ولا يياسر فيه الشريك ولا يجتنب فيه الفساد ولا يتقى فيه الغلول فذاك حسب صاحبه أن يرجع كفافا وقيل لبعض السلف الحاج كثير فقال الداج كثير والحاج قليل ومثل هذا كثير فالمحو والتكفير يقع بما يتقبل من الاعمال وأكثر الناس يقصرون فى الحسنات حتى فى نفس صلاتهم فالسعيد منهم من يكتب له نصفها وهم يفعلون السيئات كثيرا فلهذا يكفر بما يقبل من الصلوات الخمس شئ وبما يقبل من الجمعة شئ وبما يقبل من صيام رمضان شئ آخر وكذلك سائر الاعمال وليس كل حسنة تمحو كل سيئة بل المحو يكون للصغائر تارة ويكون للكبائر تارة باعتبار الموازنة والنوع الواحد من العمل قد يفعله الانسان على وجه يكمل فيه اخلاصه وعبوديته لله فيغفر الله له به كبائر كما فى الترمذى وابن ماجه وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال يصاح برجل من أمتى يوم القيامة على رؤس الخلائق فينشر عليه تسعة وتسعون سجلا كل سجل منها مد البصر فيقال هل تنكر من هذا شيأ فيقول لا يارب فيقول لا ظلم عليك فتخرج له بطاقة قدر الكف فيها شهادة أن لا اله الا الله فيقول أين تقع هذه البطاقة مع هذه السجلات فتوضع هذه البطاقة فى كفة والسجلات فى كفة فثقلت البطاقة وطاشت السجلات فهذه حال من قالها باخلاص وصدق كما قالها هذا الشخص والا فأهل الكبائر الذين دخلوا النار كلهم كانوا يقولون لا اله الا الله ولم يترجح قولهم على سيئاتهم كما ترجح قول صاحب البطاقة وكذلك فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال بينما رجل يمشى بطريق اشتد عليه فيها العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذى كان بلغ منى فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفيه حتى رقى فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له وفى لفظ فى الصحيحين أن امرأة بغيا رأت كلبا فى يوم حار يطيف ببئر قد أدلع لسانه من العطش فنزعت له موقها فسقته به فغفر لها وفى لفظ فى الصحيحين أنها كانت بغيا من بغايا بنى اسرائيل وفى الصحيحين عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى فى طريق وجد غصن شوك على الطريق فأخره فشكر الله له فغفر له وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال دخلت امرأة النار فى هرة ربطتها لا هى أطعمتها ولا هى تركتها تأكل من خشاش الارض حتى ماتت فهذه سقت الكلب بايمان خالص فغفر لها والا فليس كل بغى سقت كلبا يغفر لها وكذلك هذا الذى نحى غصن الشوك عن الطريق فعله اذ ذاك بايمان خالص واخلاص قائم بقلبه فغفر له بذلك فان الاعمال تتفاضل بتفاضل ما فى القلوب من الايمان والاخلاص وان الرجلين ليكون مقامهما فى الصف واحدا وبين صلاتيهما كما بين السماء والارض وليس كل من نحى غصن شوك عن الطريق يغفر له قال الله تعالى لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم فالناس يشتركون فى الهدايا والضحايا والله لا يناله الدم المهراق ولا اللحم المأكول والمتصدق به لكن يناله تقوى القلوب وفى الآثار ان الرجلين ليكون مقامهما فى الصف واحدا وبين صلاتيهما كما بين المشرق والمغرب فاذا عرف أن الاعمال الظاهرة يعظم قدرها ويصغر قدرها بما فى القلوب وما فى القلوب يتفاضل لا يعرف مقادير ما فى القلوب من الايمان الا الله عرف الانسان أن ما قاله الرسول كله حق ولم يضرب بعضه ببعض وقد قال تعالى والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة أنهم الى ربهم راجعون وفى الترمذى وغيره عن عائشة رضى الله عنها قالت يا رسول الله أهو الرجل يزنى ويسرق ويشرب الخمر ويخاف أن يعاقب قال لا يا ابنة الصديق بل هو الرجل يصوم ويصلى ويتصدق ويخاف أن لا يتقبل منه وقد ثبت فى الصحيحين عن النبى صلى الله

عليه

من وجوده على كل تقدير وبهذا وغيره يظهر الجواب عن اعتراضه على سائر ما ذكروه من التقديرات فى احتياج مجموع الممكنات الى واجب خارج عنها ونحن نبين ذلك

قوله لا يقال بأن مجموع تلك السلسلة ممكن وكل ممكن فهو مفتقر الى علة خارجة عنه وذلك المجموع مفتقر الى علة خارجة عنه لانا نقول لا نسلم ان كل ممكن فهو محتاج الى علة خارجة عنه فان المجموع المركب من الواجب والممكن ممكن لافتقاره الى الممكن وليس محتاجا الى علة خارجة عنه والجواب عن هذا أن يقال قول القائل ان كل ممكن فهو مفتقر الى علة خارجة عنه قضية بديهية ضرورية بعد تصورها فان المعنى بالممكن ما لا يوجد بنفسه بل لا بد له من موجد مقتض سواء سمى فاعلا أو علة فاعلة أو مؤثرا واذا كان كذلك فاذا كان المجموع ممكنا لا يوجد بنفسه لم يكن له بد من موجد يوجده وقد علم أن المجموع لا يوجد بنفسه اذ لو كان كذلك لكان واجبا بنفسه ومن المعلوم بالضرورة أن المجموع الذى هو الافراد واجتماعها اذا لم يكن موجدا مقتضيا فبعض المجموع أولى أن لا يكون مقتضيا موجدا فانه من المعلوم ببداية العقول أن المجموع اذا لم يجز أن يكون موجدا ولا مقتضيا ولا فاعلا ولا علة فاعلة فبعضه أولى أن لا يكون كذلك فان المجموع يدخل

عليه وسلم أنه قال لاتسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وذلك أن الايمان الذي كان في قلوبهم حين الانفاق في أول الاسلام وقلة أهله وكثرة الصوارف عنه وضعف الدواعي اليه لايمكن أحدا أن يحصل له مثله ممن بعدهم وهذا يعرف بعضه من ذاق الامور وعرف المحن والابتلاء الذي يحصل للناس وما يحصل للقلوب من الاحوال المختلفة وهذا مما يعرف به أن أبا بكر رضي الله عنه لن يكون أحد مثله فان اليقين والايمان الذي كان في قلبه لايساويه فيه أحد قال أبو بكر بن عياش ماسبقهم أبو بكر بكثرة صلاة ولا صيام ولكن بشيء وقر في قلبه وهكذا سائر الصحابة حصل لهم بصحبتهم للرسول مؤمنين به مجاهدين معه ايمان ويقين لم يشركهم فيه من بعدهم وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رفع رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع رأسه الى السماء فقال النجوم أمنة للسماء فاذا ذهبت النجوم أتى السماء ماتوعد وأنا أمنة لاصحابي فاذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون وأصحابي أمنة لامتي فاذا ذهبت أصحابي أتى أمتي ما يوعدون وفي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال (١) ليأتين على الناس زمان يغزو فيه فئام من الناس فيقال هل فيكم من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح لهم وفي لفظ هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يأتي على الناس زمان يغزو فيه فئام من الناس فيقال هل فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم هذا اللفظ بعض الطرق والثلاث الطبقات متفق عليها في جميع الطرق وأما الطبقة الرابعة فهي مذكورة في بعضها وقد ثبت ثناء النبي صلى الله عليه وسلم على القرون الثلاثة في عدة أحاديث صحيحة من حديث ابن مسعود وعمران بن حصين يقول فيها خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ويشك بعض الرواة هل ذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة والمقصود أن فضل الاعمال وثوابها ليس لمجرد صورها الظاهرة بل لحقائقها التي في القلوب والناس يتفاضلون في ذلك تفاضلا عظيما وهذا مما يحتج به من رجح كل واحد من الصحابة على كل واحد ممن بعدهم فان العلماء متفقون على أن جملة الصحابة أفضل من جملة التابعين لكن هل يفضل كل واحد من الصحابة على كل واحد ممن بعدهم ويفضل معاوية على عمر ابن عبد العزيز ذكر القاضي عياض وغيره في ذلك قولين وان الاكثرين يفضلون كل واحد من الصحابة وهذا مأثور عن ابن المبارك وأحمد بن حنبل وغيرهما ومن حجة هؤلاء أن أعمال التابعين وان كانت أكثر وعدل عمر بن عبد العزيز أظهر من عدل معاوية وهو أزهد من معاوية لكن الفضائل عند الله بحقائق الايمان الذي في القلوب وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه قالوا فنحن قد نعلم أن أعمال بعض من بعدهم أكثر من أعمال بعضهم لكن من أين نعلم أن ما في قلبه من الايمان أعظم مما في قلب ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم يخبر أن جبل ذهب من التابعين الذين اسلموا بعد الحديبية لايساوي نصف مد من السابقين ومعلوم فضل النفع المتعدي بعمر بن عبد العزيز أعطى الناس حقوقهم وعدل فيهم فلو قدر أن الذي أعطاهم ملكه وقد تصدق به عليهم لم يعدل ذلك مما أنفقه السابقون الا شيئا يسيرا وأين مثل جبل أحد ذهبا حتى ينفقه الانسان وهو لايصير مثل نصف مد ولهذا يقول من يقول من السلف غبار دخل في أنف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من عمل عمر بن عبد العزيز وهذه المسئلة تحتاج الى بسط وتحقيق ليس هذا موضعه اذ المقصود هنا أن الله سبحانه مما يمحو به السيئات وان الحسنات تتفاضل بحسب

فيه بعضه فاذا كان بجميع أبعاضه لايكفي في الاقتضاء والفعل والايجاد فكيف يكفي بعضه في ذلك وهذا دليل مستقل في هذا المقام وهو أن المجموع اذا لم يكن علة فاعلة بل هو معلول مفتقر فبعضه أولى أن لا يكون علة فاعلة بل معلول مفتقر فعلم ان مجموع الممكنات اذا كان مفتقرا الى المؤثر فكل من ابعاض المجموع أولى بالافتقار الى المؤثر فتبين أن كل ممكن ومجموع الممكنات مفتقر الى المؤثر وهو المطلوب ولله الحمد والمنة وأما قول المعترض لانسلم ان كل ممكن فهو محتاج الى علة خارجة عنه فان المجموع المركب من الواجب والممكن ممكن لافتقاره الى الممكن وليس محتاجا الى علة خارجة عنه فيقال له أولا منشأ هذه الشبهة أن لفظ المجموع فيه اجمال يراد به نفس الهيئة الاجتماعية ويراد به جميع الافراد ويراد به المجموع والمجموع المركب الذي هو كل واحد واحد من الافراد لا يفتقر الى الممكن فان منها الواجب وهو لا يفتقر الى

---

(١) قوله ليأتين على الناس الخ في نسختي الاصل اختلاف في هذا الحديث والذي في صحيح مسلم يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون انظروا هل تجدون فيكم أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتح لهم به ثم يبعث البعث الثاني الى أن قال ثم يبعث البعث الثالث فيقال انظروا هل ترون فيهم من رأى من رأى أصحاب الى أن قال ثم يبعث البعث الرابع فيقال الخ فهذه هي الطبقة الرابعة التي انفرد بها بعض الطرق وبه يعلم ما هنا من النقص كتبه مصححه

ما في قلب صاحبها من الايمان والتقوى وحينئذ فيعرف أن من هو دون الصحابة قد تكون له حسنات تمحو مثل ما يذم من أحدهم فكيف الصحابة ﴿السبب الرابع﴾ الدعاء للمؤمنين فان صلاة المسلمين على الميت ودعاءهم له من أسباب المغفرة وكذلك دعاؤهم واستغفارهم في غير صلاة الجنازة والصحابة ما زال المسلمون يدعون لهم ﴿السبب الخامس﴾ دعاء النبي صلى الله عليه وسلم واستغفاره في حياته و بعد مماته كشفاعته يوم القيامة فانهم أخص الناس بدعائه وشفاعته في محياه ومماته ﴿السبب السادس﴾ ما يفعل بعد الموت من عمل صالح يهدى له مثل من يتصدق عنه ويحج عنه ويصوم عنه فقد ثبت في الاحاديث الصحيحة أن ذلك يصل الى الميت و ينفعه وهذا غير دعاء ولده فان ذلك من عمله قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له رواه مسلم فولده من كسبه ودعاؤه محسوب من عمله بخلاف دعاء غير الولد فانه ليس محسوبا من عمله والله ينفعه به ﴿السبب السابع﴾ المصائب الدنيوية التي يكفر الله بها الخطايا كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ولا غم ولا حزن ولا أذى حتى الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المؤمن مثل الخامة من الزرع تفيئها الرياح تقومها تارة وتميلها أخرى ومثل المنافق كمثل شجرة الارزة لا تزال ثابتة على أصلها حتى يكون انجعافها مرة واحدة وهذا المعنى متواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة والصحابة رضوان الله عليهم كانوا يبتلون بالمصائب الخاصة وابتلوا بمصائب مشتركة كالمصائب التي حصلت في الفتن ولو لم يكن الا أن كثيرا منهم قتلوا والاحياء أصيبوا بأهليهم وأقاربهم وهذا أصيب في ماله وهذا أصيب بجراحته وهذا أصيب بذهاب ولايته وعزه الى غير ذلك فهذه كلها مما يكفر الله بها ذنوب المؤمنين من غير الصحابة فكيف الصحابة وهذا مما لا بد منه وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سألت ربي ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته أن لا يهلك أمتي بسنة عامة فأعطانيها وسألته أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيجتاحهم فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما نزل قوله تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال النبي صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو من تحت أرجلكم قال النبي صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض قال هذا أهون وأيسر فهذا أمر لا بد منه للامة عموما والصحابة رضي الله عنهم كانوا أقل فتنا من سائر من بعدهم فانه كلما تأخر العصر عن النبوة كثر التفرق والخلاف ولهذا لم يحدث في خلافة عثمان بدعة ظاهرة فلما قتل وتفرق الناس حدثت بدعتان متقابلتان بدعة الخوارج المكفرين لعلي وبدعة الرافضة المدعين لامامته وعصمته أو نبوته أو الاهيته ثم لما كان في آخر عصر الصحابة في امارة ابن الزبير وعبد الملك حدثت بدعة المرجئة والقدرية ثم لما كان في أول عصر التابعين في أواخر الخلافة الاموية حدثت بدعة الجهمية المعطلة والمشبهة الممثلة ولم يكن على عهد الصحابة شئ من ذلك وكذلك فتن السيف فان الناس كانوا في ولاية معاوية رضي الله عنه متفقين يغزون العدو فلما مات معاوية قتل الحسين وحوصر ابن الزبير بمكة ثم جرت فتنة الحرة بالمدينة ثم لما مات يزيد جرت فتنة بالشام بين مروان والضحاك بمرج راهط ثم وثب المختار على ابن زياد فقتله وجرت فتنة ثم جاء مصعب بن الزبير فقتل المختار وجرت فتنة ثم ذهب عبد الملك الى مصعب فقتله وجرت فتنة وأرسل الحجاج الى ابن الزبير فحاصره مدة ثم قتله وجرت فتنة ثم لما تولى الحجاج العراق خرج عليه محمد بن الاشعث مع خلق عظيم من العراق وكانت

اذا قدر أن لها تحققا في الخارج فهي التي يقال انها متوقفة على الممكن ولكن الهيئة الاجتماعية الممكن وحينئذ فيظهر الفرق بين مجموع الممكنات ومجموع الموجودات فان مجموع الممكنات وهو نفس الهيئة ممكنة وكل من الافراد ممكن والمجموع المتوقف على الممكن أولى بالامكان وأما مجموع الموجودات فليس كل منها ممكنا بل منها الواجب فليس المجموع ممكنا بمعنى ان كل واحد منها ممكن فظهر الفرق وحينئذ فيقال له هذا باطل من وجوه أحدها أن يقال أنت قد قلت في الاعتراض على الدليل الاول ان الواجب لذاته علة لمجموع الموجودات وقلت هنا ان المجموع مفتقر الى الممكن فان كان معلول الواجب يجب استغناؤه عن الممكنات بطل اعتراضك الاول وصح الدليل الاول لانه حينئذ لا يكون المجموع مستغنيا بالواجب بل هو محتاج الى الممكنات فلا يكون الواجب علة للمجموع الا مع اقتضائه لجميع الممكنات ثم هو مع الممكنات اما المجموع واما علة المجموع ومثل هذا منتف في مجموع الممكنات فان الواحد منها لا يجوز أن يكون علة لسائرها اذ ليس علة لنفسه ولا لعلته وعلة علته واذا لم يكن في الممكنات الا ما هو معلول لم يكن فيها ما يوجب سائرها فلم يكن فيها ما يصلح أن يكون علة للمجموع بوجه من الوجوه وان قلت ان معلول الواجب يجب استغناؤه عن الممكنات سواء اقتضاه بوسط أو بغير وسط وانه لما كان الواجب مقتضيا للوسط كانت الحاجة في الحقيقة الى الواجب والغنى به اذ كان هو مبدع الممكنات التي هي لغيرها شروط أو وسائط أو علل أو ما قيل من

الامور فيقال لك على هذا التقدير فمجموع الموجودات التي فيها الواجب بنفسه ليس يفتقر الى شيء من الممكنات بل افتقاره الى الواجب وحده فبطل اعتراضك على هذا الدليل الثاني وأي الدليلين صح حصل المقصود وتلخيص هذا الجواب أن مجموع الموجودات من حيث هو مجموع ان قال هو معلول الواجب وحده أو بوسط بحيث لا يقال هو مفتقر الى غيره بطل هذا الاعتراض وهو كونه مفتقرا الى الممكن وان قال هو معلول الواجب لكون الممكن معلول الواجب وهو معلول الممكن

والواجب كان هذا مفسدا لاعتراضه على الدليل الاول لكون مجموع الممكنات لا يكون معلولا لواحد منها بوجه من الوجوه (الوجه الثاني) ان يقال قولك لا نسلم أن كل ممكن فهو محتاج الى علة خارجة لان المجموع المركب من الواجب والممكن ممكن وليس محتاجا الى علة خارجة غلط وذلك أن لفظ الممكن فيه اجمال قد يراد بالممكن ما ليس بممتنع فيكون الواجب بنفسه ممكنا ويراد بالممكن ما ليس بموجود مع امكان وجوده فيكون ما وجد ليس بممكن بل واجب بغيره ثم ما يقبل الوجود والعدم هو المحدث عند جمهور العقلاء بل جميعهم وبعضهم تناقض فجعله يعم المحدث والقديم الذي زعم أنه واجب بغيره ويراد بالممكن ما ليس له من نفسه وجود بل يكون قابلا للعدم هو وكل جزء من أجزائه وأنت قد سميت مجموع الموجود ممكنا ومرادك أن المجموع يقبل العدم ولا يقبله كل من أجزائه وهؤلاء الذين قالوا ان مجموع الممكنات أو مجموع العلل الممكنة ممكن مرادهم ان كل ما كان لا يقبل الوجود بنفسه بل يكون قابلا للعدم بنفسه وكل جزء من أجزائه قابل للعدم يفتقر الى علة خارجة عنه وهذا هو المفهوم عند اطلاقهم من الممكن بنفسه المفتقر الى علة خارجة فان الممكن بنفسه ما لا يوجد بنفسه أي نفسه قابلة للعدم وهذا لا يكون عند وجوب بعضها فان القابل للعدم حينئذ انما هو بعض نفسه لا جملة نفسه فغلطك أو تغليطك حصل مما في لفظ الممكن بنفسه من الاجمال والادلة العقلية انما يعترض على معانيها فان كنت أوردت هذا سؤالا لفظيا كان قليل الفائدة وان كان سؤالا معنويا كان باطلا في نفسه والقوم لما قالوا الموجود اما أن يكون واجبا بنفسه واما أن يكون

فتنة كبيرة فهذا كله بعد موت معاوية ثم جرت فتنة ابن المهلب بخراسان وقتل زيد بن علي بالكوفة وقتل خلق كثير آخرون ثم قام أبو مسلم وغيره بخراسان وجرت حروب وفتن يطول وصفها ثم هلم جرا فلم يكن من ملوك المسلمين ملك خير من معاوية ولا كان الناس في زمان ملك من الملوك خيرا منهم في زمن معاوية اذا نسبت أيامه الى أيام من بعده وأما اذا نسبت الى أيام أبي بكر وعمر ظهر التفاضل وقد روى أبو بكر الاثرم ورواه ابن بطة من طريقه حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة حدثنا محمد بن مروان عن يونس عن قتادة قال لو أصبحتم في مثل عمل معاوية لقال أكثركم هذا المهدي وكذلك رواه ابن بطة باسناده الثابت من وجهين عن الاعمش عن مجاهد قال لو أدركتم معاوية لقلتم هذا المهدي ورواه الاثرم حدثنا محمد بن حواش حدثنا أبو هريرة المكتب قال كنا عند الاعمش فذكروا عمر بن عبد العزيز وعدله فقال الاعمش فكيف لو أدركتم معاوية قالوا في حلمه قال لا والله بل في عدله وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحق قال لما قدم معاوية فرض للناس على أعطية آبائهم حتى انتهى الى فأعطاني ثلثمائة درهم وقال عبد الله أخبرنا أبو سعيد الاشج حدثنا أبو أسامة الثقفي عن أبي اسحق يعني السبيعي أنه ذكر معاوية فقال لو أدركتموه أو أدركتم أيامه لقلتم كان المهدي وروى الاثرم حدثنا محمد بن العلاء عن أبي بكر بن عياش عن أبي اسحق قال ما رأيت بعده مثله يعني معاوية وقال البغوي حدثنا سويد بن سعيد حدثنا ضمام بن اسمعيل عن أبي قبيل قال كان معاوية قد جعل في كل قبيل رجلا وكان رجل منا يكنى أبا يحيى يصبح كل يوم فيدور على المجالس هل ولد فيكم الليلة ولد وهل حدث الليلة حادث هل نزل اليوم بكم نازل قال فيقولون نعم نزل رجل من أهل اليمن بعياله يسمونه وعياله فاذا فرغ من القبيل كله أتى الديوان فأوقع أسماءهم في الديوان وروى محمد بن عوف الطائي حدثنا أبو المغيرة حدثنا ابن أبي مريم عن عطية بن قيس قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يخطبنا يقول ان في بيت مالكم فضلا بعد أعطياتكم واني قاسمه بينكم فان كان يأتينا فضل عاما قابلا قسمناه عليكم والا فلا عتبة علي فانه ليس بمالي وانما هو مال الله الذي أفاء عليكم وفضائل معاوية في حسن السيرة والعدل والاحسان كثيرة وفي الصحيح أن رجلا قال لابن عباس هل لك في أمير المؤمنين معاوية انه أوتر بركعة قال أصاب انه فقيه وروى البغوي في معجمه باسناده ورواه ابن بطة من وجه آخر كلاهما عن سعيد بن عبد العزيز عن اسمعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر عن قيس بن الحرث عن الصنابحي عن أبي الدرداء قال ما رأيت أحدا أشبه صلاة بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من امامكم هذا يعني معاوية فهذه شهادة الصحابة بفقهه ودينه والشاهد بالفقه ابن عباس وبحسن الصلاة أبو الدرداء وهما هما والآثار الموافقة لهذا كثيرة هذا ومعاوية ليس من السابقين

ممكنا بنفسه جعلوا الوجود منحصرا في هذين القسمين أي جعلوا كل واحد واحد من الموجودات منحصرا في هذين القسمين وأما الجملة الجامعة لهذا وهذا فهي جامعة للقسمين ومرادهم بالممكن في أحد القسمين ما يكون كل شيء منه لا يوجد الا بشيء منفصل عنه ومرادهم بالواجب بنفسه ما لا يفتقر الى مباين له بوجه من الوجوه ومن المعلوم أن الاول مفتقر الى مقتض خارج عنه وان مجموع تلك الممكنات ممكن مفتقر الى ما هو مفتقر الى مقتض مباين له واما افتقاره الى نفسه أو جزئه فهذا لا ينافي كونه غنيا عما يباينه

وحينئذ فمجموع الموجودات التي بعضها واجب وبعضها ممكن ليس هو من الممكن بهذا التفسير بل هو من الواجب لعدم افتقاره الى مباين واذا قيل ان المجموع واجب بنفسه لكونه واجبا بما هو واجب بنفسه أو قيل هو واجب بنفسه واريد بذلك أن فيه ما هو واجب بنفسه وسائره مستغن بذلك الواجب بنفسه فالمجموع واجب ببعضه والواجب ببعضه يدخل بهذا الاعتبار في الواجب بنفسه تبين مغلطة المعترض وقيل له قولك المجموع المركب من الواجب والممكن ممكن أتعني به انه مفتقر الى أمر مباين ام تعني به أنه مفتقر الى بعضه اما الاول فباطل وأما الثاني فحق ولكن اذا قيل ان مجموع الممكنات التي كل منها مفتقر الى مباين له هو أيضا ممكن مفتقر الى مباين لهذا المجموع لم يعارض هذا بمجموع الموجودات فان مجموع الموجودات لا يصح أن يكون ممكنا بمعنى أنه مفتقر الى مباين له اذ ليس في أجزائه ما هو مفتقر الى مباين للمجموع فاذا كان هو متوقفا على آحاده وليس في آحاده ما هو متوقف على أمر مباين له لم يجب أن يكون هو متوقفا على أمر مباين له وأيضا فمن المعلوم بالضرورة أن مجموع الموجودات لا يتوقف على أمر مباين له اذ المباين لمجموع ويد
الموجودات ليس بموجود ومجموع الموجودات لا يكون معلولا لامر غير موجود بخلاف مجموع الممكنات فانه يكون معلولا لامر غير ممكن فكيف يقاس أحدهما بالآخر كيف يعارض هذا بهذا ويقال اذا كان مجموع الموجودات لا يفتقر الى أمر خارج عنها ليس بموجود فكذلك يجوز أن يكون مجموع الممكنات لا يفتقر الى أمر خارج عنها ليس بممكن وهل هذا الا بمنزلة من قال اذا كان مجموع الموجودات

الاولين بل قد قيل انه من مسلمة الفتح وقيل بل أسلم قبل ذلك وكان يعترف أنه ليس من فضلاء الصحابة وهذه سيرته مع عموم ولايته فانه كان في ولايته من خراسان الى بلاد أفريقية بالمغرب ومن قبرص الى اليمن ومعلوم باجماع المسلمين أنه ليس قريبا من عثمان وعلي فضلا عن أبي بكر وعمر فكيف يشبه غير الصحابة بهم وهل توجد سيرة أحد من الملوك مثل سيرة معاوية والمقصود أن الفتن التي بين الامة والذنوب التي لها بعد الصحابة أكثر وأعظم ومع هذا فكفرات الذنوب موجودة لهم وأما الصحابة فجمهورهم وجمهور أفاضلهم ما دخلوا في فتنة قال عبد الله ابن الامام أحمد حدثنا أبي حدثنا اسمعيل يعني ابن علية حدثنا أيوب يعني السختياني عن محمد بن سيرين قال هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة آلاف فما حضرها منهم مائة بل لم يبلغوا ثلاثين وهذا الاسناد أصح اسناد على وجه الارض ومحمد بن سيرين من أورع الناس في منطقه ومراسيله من أصح المراسيل وقال عبد الله حدثنا أبي حدثنا اسمعيل حدثنا منصور بن عبد الرحمن قال قال الشعبي لم يشهد الجمل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير علي وعمار وطلحة والزبير فان جاؤا بخامس فأنا كذاب وقال عبد الله ابن أحمد حدثنا أبي حدثنا أمية بن خالد قال قيل لشعبة ان أبا شيبة روى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال شهد صفين من أهل بدر سبعون رجلا فقال كذب والله لقد ذاكرت الحكم بذلك وذاكرناه (١) في بيته فما وجدناه شهد صفين من أهل بدر غير خزيمة بن ثابت (قلت) هذا النفي يدل على قلة من حضرها وقد قيل انه حضرها سهل بن حنيف وأبو أيوب وكلام ابن سيرين متقارب فما يكاد يذكر مائة واحد وقد روى ابن بطة عن بكير بن الاشج قال أما ان رجالا من أهل بدر لزموا بيوتهم بعد قتل عثمان فلم يخرجوا الا الى قبورهم (السبب الثامن) ما يبتلى به المؤمن في قبره من الضغطة وفتنة الملكين (السبب التاسع) ما يحصل له في الآخرة من كرب أهوال يوم القيامة (السبب العاشر) ما ثبت في الصحيحين ان المؤمنين اذا عبروا الصراط وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض فاذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة فهذه الاسباب لا تفوت كلها من المؤمنين الا القليل فكيف بالصحابة رضوان الله عليهم الذين هم خير قرون الامة وهذا في الذنوب المحققة فكيف بما يكذب عليهم فكيف بما يجعل من سيآتهم وهو من حسناتهم وهذا كما ثبت في الصحيح أن رجلا أراد أن يطعن في عثمان عند ابن عمر فقال انه قد فر يوم أحد ولم يشهد بدرا ولم يشهد بيعة الرضوان فقال ابن عمر أما يوم أحد فقد عفا الله عنه وفي لفظ فر يوم أحد فعفا الله عنه وأذنب عندكم ذنبا فلم تعفوا عنه وأما يوم بدر فان النبي صلى الله عليه وسلم استخلفه على ابنته وضرب له بسهمه وأما بيعة الرضوان فانما كانت بسبب عثمان فان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى مكة وبايع عنه بيده

(١) قوله في بيته في نسخة أخرى في ثلاثة وانظر وحرر كتبه مصححه

لا تفتقر فى وجودها الى ماليس بموجود فمجموع المعدومات لا تفتقر فى وجودها الى ماليس بمعدوم وهل هذا الامجرد مقايسة لفظية مع فرط التباين فى المعنى وهل يقول عاقل ان الموجود الواجب بنفسه والموجود الذى وجب بغيره اذا لم يحتج الى معدوم فالمعدوم الذى لم يجب بنفسه ولا بغيره يكون موجودا بامر معدوم والممكن ليس له من نفسه وجود بل لا وجود له الامن غيره سواء قيل ان عدمه لا يفتقر الى علة أو قيل ان عدمه لعدم مقتضيه فمجموع الممكنات التى ليس فيها ماوجوده بنفسه لا تكون الا معدومة

وكل منها لا يكون موجودا الا اذا كان وجوده بغيره سواء سمى هو معلولا لغيره أو مفعولا لغيره(١) كيف تكون موجودة بغيرها ونكتة هذا الجواب أن لفظ الممكن يراد به الممكن بالامكان الذى يوصف به الممكنات المفتقرة الى مقتض مباين فيلزم أن لا يكون لها ولا لشئ منها وجود بوجه من الوجوه الا من المباين وأما الامكان الذى وصف به مجموع الموجودات فمعناه أن ذلك المجموع لم يجب الا بوجوب ماهو داخل فيه فبعض ذلك المجموع واجب بنفسه فلا يكون ذلك المجموع مفتقرا الى مباين له ويتضح هذا بالوجه الثالث وهو أنا نقول ابتداء كل موجود فاما أن يكون وجوده بأمر مباين له واما أن لا يكون وجوده بأمر مباين له وكل ما كان وجوده بأمر مباين له لا يكون موجودا الا بوجود ما يباينه ومجموع الممكنات لا توجد الا بمباين لها فلا يوجد شئ منها الا بمباين لها وبعضها ليس بمباين لها فلا يوجد ببعضها بخلاف مجموع الموجودات فانها لا تفتقر الى مباين لها وانما تفتقر الى بعضها وحينئذ فاذا صيغت الحجة على هذا الوجه تبين أنه لا بدمن

ويد النبى صلى الله عليه وسلم خير من يد عثمان فقد أجاب ابن عمر بان ماتجعلونه عيبا ما كان منه عيبا فقد عفا الله عنه والباقى ليس بعيب بل هو من الحسنات وهكذا عامة ما يعاب به الصحابة هو اما حسنة واما معفو عنه وحينئذ فقول الرافضى ان عثمان ولى من لا يصلح للولاية اما أن يكون هذا باطلا ولم يول الامن يصلح واما أن يكون ولى من لا يصلح فى نفس الامر لكنه كان مجتهدا فى ذلك فظن أنه يصلح فأخطأ ظنه وهذا لا يقدح فيه وهذا الوليد بن عقبة الذى أنكر عليه ولايته قد اشتهر فى التفسير والحديث والسير أن النبى صلى الله عليه وسلم ولاه على صدقات ناس من العرب فلما قرب منهم خرجوا اليه فظن أنهم يحاربونه فأرسل الى النبى صلى الله عليه وسلم يذكر محاربتهم له فأراد النبى صلى الله عليه وسلم أن يرسل اليهم جيشا فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين فاذا كان حال هذا خفى على النبى صلى الله عليه وسلم فكيف لا يخفى على عثمان واذا قيل ان عثمان ولاه بعد ذلك فيقال باب التوبة مفتوح وقد كان عبد الله بن سعد بن أبى سرح ارتد عن الاسلام ثم جاء تائبا وقبل النبى صلى الله عليه وسلم اسلامه وتوبته بعد أن كان أهدر دمه وعلى رضى الله عنه تبين له من عماله مالم يكن يظنه فيهم فهذا لا يقدح فى عثمان ولا غيره وغاية ما يقال ان عثمان ولى من يعلم أن غيره أصلح منه وهذا من موارد الاجتهاد أو يقال ان محبته لاقاربه ميلته اليهم حتى صار يظنهم أحق من غيرهم أو ان ما فعله كان ذنبا وتقدم أن ذنبه لا يعاقب عليه فى الآخرة وقوله حتى ظهر من بعضهم الفسق ومن بعضهم الخيانة فيقال ظهور ذلك بعد الولاية لا يدل على كونه كان ثابتا حين الولاية ولا على أن المولى علم ذلك وعثمان رضى الله عنه لما علم أن الوليد بن عقبة شرب الخمر طلبه وأقام عليه الحد وكان يعزل من يراه مستحقا للعزل ويقيم الحد على من يراه مستحقا لاقامة الحد عليه وأما قوله وقسم المال بين أقاربه فهذا غايته أن يكون ذنبا لا يعاقب عليه فى الآخرة فكيف اذا كان من موارد الاجتهاد فان الناس تنازعوا فيما كان للنبى صلى الله عليه وسلم فى حياته هل يستحقه ولى الامر بعده على قولين وكذلك تنازعوا فى ولى اليتيم هل له أن يأخذ من مال اليتيم اذا كان غنيا أجرته مع غناه والترك أفضل أو الترك واجب على قولين ومن جوز الاخذ من مال اليتيم مع الغنى جوزه للعامل على بيت مال المسلمين وجوزه للقاضى وغيره من الولاة ومن قال لا يجوز ذلك من مال اليتيم فمنهم من يجوزه من مال بيت المال كما يجوز للعامل على الزكاة الاخذ مع الغنى فان العامل على الزكاة يجوز له أخذ جعالته مع غناه وولى اليتيم قد قال تعالى فيه ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وأيضا فقد ذهب بعض الفقهاء الى أن سهم ذوى القربى هو لقرابة الامام كما قاله الحسن وأبو ثور وأن النبى صلى الله عليه وسلم كان يعطى أقاربه بحكم الولاية وسقط حق ذوى قرباه بموته كما يقول ذلك كثير من

موجود مباين للممكنات خارج عنها وهو المطلوب وأن مجموع الموجودات لا بد لها من موجود هو بعضها فوجد به مجموعها وحينئذ فيلزم ثبوت واجب الوجود على التقديرين فكان ما ذكروه من الاعتراض دالا على اثبات واجب الوجود لا على نفيه (فصل) واعلم أن هؤلاء غلطوا فى مسمى واجب الوجود وفيما يقتضيه الدليل من ذلك حتى صار وافى طرفى نقيض فتارة يثبتونه ويجردونه عن الصفات حتى يجعلوه وجودا مطلقا ثم يقولون هو الوجود الذى فى الموجودات فيجعلون وجود كل ممكن وحادث هو الوجود الواجب بنفسه كما

(١) قوله كيف تكون موجودة بغيرها كذا فى الاصل وفى العبارة ما يحتاج الى تأمل كتبه مصححه

بفعل ذلك محققة صوفيتهم كابن عربي وابن سبعين والقونوي والتلمساني وأمثالهم وتارة يشككون في نفس الوجود الواجب ويقدرون أن يكون كل موجود ممكنا بنفسه لا فاعل له وان مجموع الوجود ليس فيه واجب بنفسه بل هذا معلول مفعول وهذا معلول مفعول وليس في الوجود الا ماهو معلول مفعول فلا يكون في الوجود ماهو فاعل مستغن عن غيره فتارة يجعلون كل موجود واجبا بنفسه وتارة يجعلون كل موجود ممكنا بنفسه ومعلوم بضرورة

العقل بطلان كل من القسمين وان من الموجودات ماهو حادث كان تارة موجودا وتارة معدوما وهذا لا يكون واجبا بنفسه وهذا لا بد له من موجود واجب بنفسه ومن غلطهم في مسمى واجب الوجود أنهم لم يعرفوا ما هو الذي قام عليه الدليل والذي قام عليه الدليل أنه لا بد من واجب بنفسه لا يحتاج الى شئ مباين له فلا يكون وجوده مستفادا من أمر مباين له بل وجوده بنفسه وكون وجوده بنفسه لا ينفي أن يكون موجودا بنفسه وأن يكون ما دخل في مسمى نفسه من صفاته لازما له والدليل دل على أنه لا بد للممكنات من أمر خارج عنها يكون موجودا بنفسه فلا يكون وجوده بأمر خارج عنه وحينئذ فاتصافه بصفاته سواء سمي ذلك تركيبا أو لم يسم لا يمنع أن يكون واجبا بنفسه لا يفتقر الى أمر خارج عنه ولهذا كانت صفاته واجبة الوجود بهذا الاعتبار وان لزم من ذلك تعدد مسمى واجب الوجود بهذا المعنى بخلاف ماذا عنى به أنه الموجود الفاعل للممكنات فان هذا واحد سبحانه لا شريك له وأما اذا عنى به الموجود بنفسه القائم بنفسه فالصفات اللازمة يكون ممكنة لكن هذا يقتضي أن تكون في الممكنات ماهو قديم أزلي وهذا باطل كما بسطناه في موضع آخر (الوجه الثالث) أن يقال قولك المجموع المركب من الواجب والممكن ممكن ممنوع وان بأن يقال ليس المجموع الا الافراد الموجودة في الخارج والمجموع هو جميع تلك الافراد وتلك الافراد بعضها واجب وبعضها ممكن والجميع ليس هو صفة ثبوتية قائمة بالافراد وانما هو أمر نسبي اضافي كالعدد الموجود في الخارج فليست

العلماء كأبي حنيفة وغيره ثم الساقط حقه بموته لحقه الساقط قيل انه يصرف في الكراع والسلاح والمصالح كما كان يفعل أبو بكر وعمر وقيل هو لمن ولي الامر بعده وقيل ان هذا مما تأوله عثمان ونقل عن عثمان رضي الله عنه نفسه أنه ذكر هذا وأنه يأخذ بعمله وان ذلك جائز وان كان ما فعله أبو بكر وعمر أفضل فكان له الاخذ بهذا وهذا وكان يعطي أقرباءه مما يختص به فكان يعطيهم لكونهم ذوي قربى الامام على قول من يقول ذلك وبالجملة فعامة من تولى الامر بعد عمر كان يخص بعض أقاربه اما بولاية واما بمال وعلي ولى أقاربه أيضا وأما قوله استعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر وصلى بالناس وهو سكران فيقال لا جرم طلبه وأقام عليه الحد بمشهد من علي بن أبي طالب وقال لعلي قم فاضربه فأمر علي الحسن بضربه فامتنع وقال لعبد الله بن جعفر قم فاضربه فضربه أربعين ثم قال أمسك ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل سنة وهذا أحب الي رواه مسلم وغيره فاذا أقام الحد برأي علي وأمره فقد فعل الواجب وكذلك قوله انه استعمل سعد بن العاص على الكوفة وظهر منه ما أدى الى أن أخرجه أهل الكوفة منها فيقال مجرد اخراج أهل الكوفة لا يدل على ذنب يوجب ذلك فان القوم كانوا يقومون على كل وال قد قاموا على سعد بن أبي وقاص وهو الذي فتح البلاد وكسر جنود كسرى وهو أحد أهل الشورى ولم يتول عليهم نائب مثله وقد شكوا غيره مثل عمار بن ياسر (١) وسعد بن أبي وقاص والمغيرة بن شعبة وغيرهم ودعا عليهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال اللهم انهم قد لبسوا علي فلبس عليهم واذا قدر أنه أذنب ذنبا فمجرد ذلك لا يوجب أن يكون عثمان راضيا بذنبه ونواب علي قد أذنبوا ذنوبا كثيرة وانما يكون الامام مذنبا اذا ترك ما يجب عليه من اقامة حد أو استيفاء حق أو اعتداء ونحو ذلك واذا قدر أن هناك ذنبا فقد علم الكلام فيه وأما قوله وولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح مصر حتى تظلم منه أهلها وكاتبه أن يستمر على ولايته سرا خلاف ما كتب اليه جهرا والجواب أن هذا كذب على عثمان وقد حلف عثمان أنه لم يكتب شيأ من ذلك وهو الصادق البار بلا يمين وغاية ما قيل ان مروان كتب بغير علمه وانهم طلبوا أن يسلم اليهم مروان ليقتلوه فامتنع فان كان قتل مروان لا يجوز فقد فعل الواجب وان كان يجوز ولا يجب فقد فعل الجائز وان كان قتله واجبا فهذا من موارد الاجتهاد فانه لم يثبت لمروان ذنب يوجب قتله شرعا فان مجرد التزوير لا يوجب القتل وبتقدير أن يكون ترك الواجب فقد قدمنا الجواب العام وأما قوله أمر بقتل محمد بن أبي بكر فهذا من الكذب المعلوم على عثمان وكل ذي علم بحال عثمان وانصاف له يعلم أنه لم يكن ممن يأمر بقتل محمد بن أبي بكر ولا أمثاله ولا عرف منه قط أنه قتل أحدا من هذا الضرب وقد سعوا في قتله ودخل عليه محمد فيمن دخل وهو لا يأمر بقتالهم دفعا عن نفسه فكيف يبتدئ بقتل معصوم الدم

---

(١) قوله وسعد بن أبي وقاص كذا في الاصل وانظر مع الضمير في قوله وقد شكوا غيره فانه يرجع الى سعد المذكور كتبه مصححه

جملته غير آحاده المعينة ومعلوم أن الجملة ليست هى كل واحد من الآحاد بعينه لكن هى الآحاد جميعها فالآحاد جميعها هى الجملة والمجموع وهذا الاحقيقة له غير الآحاد والآحاد بعضها واجب وبعضها ممكن يبين ذلك أنه قد قال بعد هذا ان جملة الامور التى يتوقف عليها الواجب والممكن ليس داخلا فى المجموع لتوقفه على كل جزء منها ولا خارجا عنه فهى نفس المجموع فان قال بل المجموع هو الهيئة الاجتماعية الحاصلة باجتماع الواجب والممكن وتلك ممكنة لتوقفها على غيرها قيل تلك النسبة ليست أعيانا قائمة بانفسها ولا صفات ثبوتية قائمة بالاعيان بل أمر نسبى اضافى سواء كانت نسبة عدمية أو ثبوتية اذا قيل هى ممكنة لم يضر فان الواجب الذى هو واحد من المجموع موجب لسائر الممكنات وتلك النسبة من الممكنات ولا يكون جزء المجموع موجبا للمجموع بمعنى أنه موجب لكل واحد من الافراد فان هذا يقتضى أن يكون موجبا لنفسه وهو ممتنع بل بمعنى أنه موجب لما سواه والهيئة الاجتماعية أو يقال هو موجب لما سواه والهيئة الاجتماعية ان كانت ثبوتية فهى ممكنة من جملة الممكنات التى هى سواه وان كانت عدمية فالامر ظاهر (الوجه الرابع) أن يقال مجموع الموجودات اما أن يكون فيها واجب بنفسه واما أن لا يكون أى اما أن يقدر ذلك واما أن لا يقدر فان قدر فيها واجب بنفسه ثبت وجود الواجب بنفسه وهو المطلوب وان لم يقدر ذلك بطلت هذه الحجة وقد تقدم تقرير هذا الكلام وأما الدليل الثالث على ابطال التسلسل وهو قولهم ان جملة ما يفتقر اليه المجموع اما أن يكون نفس المجموع أو داخلا فيه أو خارجا عنه والاول محال والا لكان الشئ علة نفسه والثانى محال والا لكان بعض أجزائه كافيا فى المجموع والثالث حق فقد اعترض عليه بقوله قلنا ان أردتم بجملة ما يفتقر اليه المجموع جملة الامور التى يصدق على كل واحد منها أنه مفتقر اليه فلم قلتم بانه لا يجوز أن يكون هو نفس المجموع والذى يدل عليه أن جملة الامور التى يفتقر اليه الواجب والممكن ليس داخلا فى المجموع لتوقفه على كل جزء منه ولا خارجا عنه فهو نفس المجموع وان أردتم العلة الفاعلية فلم قلتم انه يلزم أن يكون بعض الاجزاء كافيا فى المجموع والجواب عنه من وجوه أحدها أن نقول العلم بكون مجموع المعلولات الممكنة معلولا ممكنا أمر معلوم بالاضطرار فان المجموع مفتقر الى المعلولات الممكنة والمفتقر الى المعلول أولى أن يكون

وان ثبت أن عثمان أمر بقتل محمد بن أبى بكر لم يطعن على عثمان بل عثمان ان كان أمر بقتل محمد بن أبى بكر أولى بالطاعة ممن طلب قتل مروان لان عثمان امام هدى وخليفة راشد يجب عليه سياسة رعيته وقتل من لا يدفع شره الا بقتله وأما الذين طلبوا قتل مروان فقوم خوارج مفسدون فى الارض ليس لهم قتل أحد ولا اقامة حد وغايتهم أن يكونوا ظلموا فى بعض الامور وليس لكل مظلوم أن يقتل بيده كل من ظلمه بل ولا يقيم الحد وليس مروان أولى بالفتنة والشر من محمد بن أبى بكر ولا هو أشهر بالعلم والدين منه بل أخرج أهل الصحاح عدة أحاديث عن مروان وله قول مع أهل الفتيا واختلف فى صحبته ومحمد بن أبى بكر ليس بهذه المنزلة عند الناس ولم يدرك من حياة النبى صلى الله عليه وسلم الا أشهرا قليلة من ذى القعدة الى أول شهر ربيع الاول فانه ولد بالشجرة لخمس بقين من ذى القعدة عام حجة الوداع ومروان من أقران ابن الزبير فهو قد أدرك حياة النبى صلى الله عليه وسلم ويمكن أنه رآه عام فتح مكة أو عام حجة الوداع والذين قالوا لم ير النبى صلى الله عليه وسلم قالوا ان أباه كان بالطائف فمات النبى صلى الله عليه وسلم وأبوه بالطائف وهو مع أبيه ومن الناس من يقول ان النبى صلى الله عليه وسلم نفى أباه الى الطائف وكثير من أهل العلم ينكر ذلك ويقول انه ذهب باختياره وان نفيه ليس له اسناد وهذا انما يكون بعد فتح مكة فقد كان أبوه بمكة مع سائر الطلقاء وكان هو قد قارب سن التمييز وأيضا فقد يكون أبوه حج مع الناس فرآه فى حجة الوداع ولعله قدم الى المدينة فلا يمكن الجزم بنفى رؤيته للنبى صلى الله عليه وسلم وأما أقرانه كالمسور بن مخرمة وعبد الله بن الزبير فهؤلاء كانوا بالمدينة وقد ثبت أنهم سمعوا من النبى صلى الله عليه وسلم ❁ وأما قوله ولى معاوية الشام فاحدث من الفتن ما أحدثه فالجواب أن معاوية انما ولاه عمر بن الخطاب رضى الله عنه لما مات أخوه يزيد بن أبى سفيان ولاه عمر مكان أخيه واستمر فى ولاية عثمان وزاده عثمان فى الولاية وكانت سيرة معاوية مع رعيته من خيار سير الولاة وكان رعيته يحبونه وقد ثبت فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم وانما ظهر الاحداث من معاوية فى الفتنة لما قتل عثمان ولما قتل عثمان كانت الفتنة شاملة لاكثر الناس لم يختص بها معاوية بل كان معاوية أطلب للسلامة من كثير منهم وأبعد من الشر من كثير منهم ومعاوية كان خيرا من الاشتر النخعى ومن محمد بن أبى بكر ومن عبيد الله بن عمر بن الخطاب ومن أبى الاعور السلمى ومن هاشم بن هاشم المرقال ومن الاشعث بن قيس الكندى ومن بسر بن أبى أرطاة وغير هؤلاء من الذين كانوا معه ومع على بن أبى طالب رضى الله عنهما ❁ واما قوله وولى عبد الله بن عامر البصرة ففعل من المناكير ما فعل فالجواب أن عبد الله بن عامر له من الحسنات والمحبة فى

معلولا وحينئذ فما أوردتموه من القدح فى تلك الحجة لا يضر اذ كان قدحا فى الضروريات فهو من جنس شبه السوفسطائية (الوجه الثانى) أن مجموع المعلولات الممكنة اما أن يكون واجبا بنفسه واما أن يكون ممكنا واذا كان ممكنا فالمقتضى له اما نفسه أو جزؤه أو أمر خارج عنه أما كون مجموع المعلولات الممكنات واجبا بنفسه فهو معلوم الفساد بالضرورة لان المجموع اما كل واحد واحد من الافراد واما الهيئة الاجتماعية واما مجموعهما وكل ذلك ممكن فاذا (١٩٠) ليس الا أفراد ممكنة وكل منها معلول ولو قدر ما لا غاية له والمعلول من حيث هو معلول لا بد له من علة فكل منها لا بد له من علة وتعاقب معلولات لا تتناهى لا يمنع أن يكون كل منها محتاجا الى العلة فاذا لم يكن ثم مجموع الا هذه الآحاد التى كل منها معلول محتاج لزم أن لا يكون فى الوجود الا ما هو معلول محتاج ومن المعلوم بالضرورة أن المعلول المحتاج لا يوجد بنفسه فعلى هذا التقدير لا يكون فى الوجود ما يوجد بنفسه وما لا يوجد بنفسه لا يوجد الا بموجد والموجد اذا لم يكن موجودا بنفسه كان مما لا يوجد بنفسه فلا يوجد فيلزم أن لا يوجد شئ وقد وجدت الموجودات فيلزم الجمع بين النقيضين وهو أن لا يكون شئ من الموجودات موجودا اذا قدر أنه ليس فيها شئ موجود بنفسه وهى كلها موجودة فلا بد من غير موجود بنفسه فيكون الموجود موجودا بنفسه غير موجود بنفسه وهو جمع بين النقيضين (الوجه الثالث) أن يقال أردنا بجملة ما يفتقر اليه المجموع العلة الفاعلة فان الكلام انما هو فى اثبات الفاعل لمجموع الممكنات ليس هو فيما هو أعم من ذلك قوله ان أردتم العلة الفاعلة التامة فلم قلتم انه يستلزم أن يكون بعض الاجزاء كافيا فى المجموع فيقال قلنا ذلك لانه اذا وجدت العلة الفاعلة التامة لزم وجود المعلول فانا انما نعنى بالعلة مجموع ما يلزم من وجوده وجود المعلول فان الممكن لا يوجد حتى يحصل المرجح التام المستلزم لوجوده فاذا كان الفاعل فاعلا باختياره فلا بد من القدرة التامة والارادة الجازمة فلا يحصل الممكن بدون ذلك ومتى وجد ذلك وجب حصول المفعول الممكن فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فما شاء الله وجب وجوده وما لم يشأ الله امتنع وجوده فان حصل للممكن المؤثر التام وجب وجوده

قلوب الناس ما لا ينكر واذا فعل منكرا فذنبه عليه فمن قال ان عثمان رضى بالمنكر الذى فعله

* وأما قوله وولى مروان أمره وألقى اليه مقاليد أموره ودفع اليه خاتمه وحدث من ذلك قتل عثمان وحدث من الفتنة بين الامة ما حدث فالجواب أن قتل عثمان والفتنة لم يكن سببها مروان وحده بل اجتمعت أمور متعددة من جملتها أمور تنكر من مروان وعثمان رضى الله عنه كان قد كبر وكانوا يفعلون أشياء لا يعلمونه بها فلم يكن آمرا لهم بالامور التى أنكروها عليه بل كان يأمر بابعادهم وعزلهم فتارة يفعل ذلك وتارة لا يفعل ذلك وتقدم الجواب العام ولما قدم المفسدون الذين أرادوا قتل عثمان وشكوا أمورا أزالها كلها عثمان حتى انه أجابهم الى عزل من يريدون عزله والى أن مفاتيح بيت المال تعطى لمن يرتضونه وأنه لا يعطى أحدا من المال الا بمشورة الصحابة ورضاهم ولم يبق لهم طلب ولهذا قالت عائشة مصصتموه كما يمص الثوب ثم عمدتم اليه فقتلتموه وقد قيل انه زور عليه كتاب بقتلهم وأنهم أخذوه فى الطريق فانكر عثمان الكتاب وهو الصادق وانهم اتهموا به مروان وطلبوا تسليمه اليهم فلم يسلمه وهذا بتقدير أن يكون صحيحا لا يبيح شيأ مما فعلوه بعثمان وغايته أن يكون مروان قد أذنب فى ارادته قتلهم ولكن لم يتم غرضه ومن سعى فى قتل انسان ولم يقتله لم يجب قتله فما كان يجب قتل مروان بمثل هذا نعم ينبغى الاحتراز ممن يفعل مثل هذا وتأخيره وتأديبه ونحو ذلك أما الدم فأمر عظيم

* وأما قوله وكان يؤثر أهله بالاموال الكثيرة من بيت المال حتى انه دفع الى أربعة نفر من قريش زوجهم بناته أربعمائة ألف دينار ودفع الى مروان ألف ألف دينار فالجواب أولا أن يقال أين النقل الثابت بهذا نعم كان يعطى أقاربه عطاء كثيرا ويعطى غير أقاربه أيضا وكان محسنا الى جميع المسلمين وأما هذا القدر الكثير فيحتاج الى نقل ثابت ثم يقال ثانيا هذا من الكذب البين فانه لا عثمان ولا غيره من الخلفاء الراشدين أعطوا أحدا ما يقارب هذا المبلغ ومن المعلوم أن معاوية كان يعطى من يتألفه أكثر من عثمان ومع هذا فغاية ما أعطى الحسن بن على مائة ألف أو ثلثمائة ألف درهم وذكروا أنه لم يعط أحدا قدر هذا قط نعم كان عثمان يعطى بعض أقاربه ما يعطيهم من العطاء الذى أنكر عليه وقد تقدم تأويله فى ذلك والجواب العام يأتى على ذلك فانه كان له تأويلان فى اعطائهم كلاهما مذهب طائفة من الفقهاء أحدهما أنه ما أطعم الله لنبى طعمة الا كانت طعمة لمن يتولى الامر بعده وهذا مذهب طائفة من الفقهاء وروا فى ذلك حديثا معروفا وأمر فوعا وليس هذا موضع بسط الكلام فى جزئيات المسائل وقالوا ان ذوى القربى فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ذوو قرباه وبعد موته هم ذوو قربى من يتولى الامر بعده وقالوا ان أبا بكر وعمر لم يكن لهما أقارب كما كان لعثمان فان بنى عبد شمس من أكبر قبائل قريش ولم يكن من يوازيهم الا بنو مخزوم والانسان مأمور بصلة رحمه من ماله فاذا اعتقدوا أن

أن ولي الامر يصله من مال بيت المال مما جعله الله لذوي القربى استحقوا بمثل هذا أن يوصلوا من بيت المال ما يستحقونه لكونهم أولي قربى الامام وذلك أن نصر ولي الامر والذب عنه متعين وأقاربه ينصرونه ويذبون عنه ما لا يفعله غيرهم وبالجملة فلا بد لكل ذي أمر من أقوام يأتمنهم على نفسه ويدفعون عنه من يريد ضرره فان لم يكن الناس مع امامهم كما كانوا مع أبي بكر وعمر احتاج ولي الامر الى بطانة يطمئن اليهم وهم لا بد لهم من كفاية فهذا أحد التأويلين والتأويل الثاني انه كان يعمل في المال وقد قال الله تعالى والعاملين عليها والعامل على الصدقة الغني له أن يأخذ بعمالته باتفاق المسلمين والعامل في مال اليتيم قد قال الله تعالى فيه ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف وهل الامر للغني بالاستعفاف أمر ايجاب أو أمر استحباب على قولين وولي بيت المال وناظر الوقف هل هو كعامل الصدقة استحق مع الغنى واذا جعل كولي اليتيم ففيه القولان فهذه ثلاثة أقوال وعثمان على قولين كان له الاخذ مع الغنى وهذا مذهب الفقهاء ليست كاغراض الملوك التي لم يوافق عليها أحد من أهل العلم ومعلوم ان هذه التاويلات ان كانت مطابقة فلا كلام وان كانت مرجوحة فالتأويلات في الدماء التي جرت من علي ليست باوجه منها والاحتجاج لهذه الاقوال أقوى من الاحتجاج لقول من رأى القتال

(فصل) وأما قوله وكان ابن مسعود يطعن عليه ويكفره فالجواب أن هذا من الكذب البين على ابن مسعود فان علماء أهل النقل يعلمون أن ابن مسعود ما كان يكفر عثمان بل لما ولي عثمان وذهب ابن مسعود الى الكوفة قال ولينا أعلانا ذا فوق ولم نأل وكان عثمان في السنة الاولى من ولايته لا ينقمون منه شيأ ولما كانت السنة الآخرة نقموا منه أشياء بعضها هم معذورون فيه وكثير منها كان عثمان هو المعذور فيه من جملة ذلك أمر ابن مسعود فان ابن مسعود بقي في نفسه من أمر المصحف لما فوض كتابته الى زيد دونه وأمر أصحابه أن يغسلوا مصاحفهم وجمهور الصحابة كانوا على ابن مسعود مع عثمان وكان زيد بن ثابت قد انتدبه قبل ذلك أبو بكر وعمر لجمع المصحف في الصحف فندب عثمان من ندبه أبو بكر وعمر وكان زيد بن ثابت قد حفظ العرضة الاخيرة فكان اختيار تلك أحب الى الصحابة فان جبريل عارض النبي صلى الله عليه وسلم بالقرآن في العام الذي قبض فيه مرتين وأيضا فكان ابن مسعود أنكر على الوليد بن عقبة لما شرب الخمر وقد قدم ابن مسعود الى المدينة وعرض عليه عثمان النكاح وهؤلاء المبتدعة غرضهم التكفير أو التفسيق للخلفاء الثلاثة بأشياء لا يفسق بها واحد من الولاة فكيف يفسق بها أولئك ومعلوم أن مجرد قول الخصم في خصمه لا يوجب القدح في واحد منهما وكذلك كلام المتشاجرين في الآخر ثم يقال بتقدير أن يكون ابن مسعود طعن على عثمان رضي الله عنهما فليس جعل ذلك قدحا في عثمان بأولى من جعله قدحا في ابن مسعود واذا كان كل واحد منهما

بغيره وان لم يحصل امتنع وجوده لانتفاء المؤثر التام فوجوده لا يحصل الا بغيره وأما عدمه فقد قيل أيضا لا بد له من علة وهو قول ابن سينا وأتباعه المتأخرين الذين يقولون ان الممكن لا يترجح أحد طرفيه على الآخر الا بمرجح وقيل لا يحتاج عدمه الى علة وهو قول نظار السنة المشهورين كالقاضي أبي بكر وأبي المعالي والقاضي أبي يعلى وابن عقيل وهو آخر قولي الرازي فانه يقول بقول هؤلاء تارة وهؤلاء تارة لكن هذا آخر قوليه فالعدم عندهم لا يفتقر الى علة وقيل عدم العلة علته فمعناه أن عدم علته مستلزم لعدمه لا أنه هو الذي أوجب عدمه بل اذا عدمت علته علمنا انه معدوم فكان ذلك دليلا على عدمه لا أن أحد العدمين أوجب الآخر فان العدم لا تأثير له في شئ أصلا بل عدمه يستلزم عدم علته وعدم علته يستلزم عدمه من غير أن يكون أحد العدمين مؤثرا في الآخر وأما وجوده فلا بد له من المؤثر التام واذا حصل المؤثر التام وجب وجوده والا امتنع وجوده ولهذا تنازع الناس في الممكن هل من شرطه أن يكون معدوما فالذي عليه قدماء الفلاسفة كأرسطو وأتباعه من المتقدمين والمتأخرين كابن رشد وغيره حتى الفارابي معلمهم الثاني فان أرسطو معلمهم الاول وحتى ابن سينا وأتباعه وافقوا هؤلاء أيضا لكن تناقضوا وعليه جمهور نظار أهل الملل من المسلمين وغيرهم أن من شرطه أن يكون معدوما وانه لا يعقل الامكان فيما لم يكن معدوما وذهب ابن سينا وأتباعه الى أن القديم الموجود بغيره يوصف بالامكان وان كان قديما أزليا لم يزل واجبا بغيره لكنه قد صرح هو وأصحابه في غير موضع بنقيض ذلك كما قاله الجمهور وقد ذكرت بعض ألفاظه في كتابه المسمى بالشفاء في غير هذا الموضع وأصحابه الفلاسفة المتبعين لارسطو وأصحابه مع الجمهور أنكروا ذلك عليه وقالوا انه خالف به سلفهم كما خالف به جمهور النظار وخالف به ما ذكره هو مصرحا به في غير موضع وذلك لان الممكن بنفسه هو الذي يمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد وذلك انما يعقل فيما يكون معدوما ويمكن أن يوجد ويمكن أن لا يوجد بل يستمر عدمه فاما ما لم يزل موجودا بغيره فكيف يقال فيه انه يمكن وجوده وعدمه أو يقال فيه انه يقبل الوجود والعدم ومما يوضح ذلك أن القابل للوجود والعدم اما

أن يكون هو الموجود في الخارج أو الماهية الموجودة في الخارج عند من يقول الوجود زائد على الماهية أو ما ليس موجودا في الخارج فان قيل بالاول فهو ممتنع لأن ما كان موجودا في الخارج أزلا وأبدا واجبا بغيره فانه لا يقبل العدم أصلا فكيف يقال انه يقبل الوجود والعدم وان قيل أمر آخر فذلك لا حقيقة له حتى يقبل وجودا أو عدما الان وجود كل شيء عين ماهيته في الخارج ولكن الذهن قد يتصور ماهية غير الوجود الخارجي فاذا اعتبرت

الماهية في الذهن والوجود في الخارج أو بالعكس فأحدهما غير الآخر وأما اذا اعتبر ما في الخارج فقط أو ما في الذهن فقط فليس هناك وجود وماهية زائدة وليس وجود هذا وجودا تاما لم ينازع فيه وانما ينازع من لم يميز بين الذهن والخارج واشتبه عليه أحدهما بالآخر وأيضا (١) فلابد له ان في الخارج ماهية ووجود للواجب قديم أزلي فهذه كما يقوله كثير من المتكلمين ان لواجب الوجود ماهية زائدة على وجوده وحينئذ فمثل وجود هذه الماهية لا يقبل العدم كما أن وجود الماهية الواجبة لا يقبل العدم وان قيل نحن نريد بذلك أن ماهية الممكن الزائدة على وجود القديم الازلي كماهية الفلك هي من حيث هي هي مع قطع النظر عن وجودها وعدمها تقبل الوجود والعدم قيل اثبات هذه الماهية زائدة على الوجود باطل كما قد بين في موضع آخر وبتقدير التسليم فهذا كما يقدر أن وجود واجب الوجود زائد على ماهيته ومعلوم أنه لا يستلزم ذلك كون ماهيته قابلة للعدم ثم يقال قول القائل الماهية من حيث هي هي تقدير للماهية مجردة عن الوجود والعدم وهذا تقدير ممتنع في نفسه فان الماهية لو قدر تحققها فاما أن تكون موجودة أو معدومة فلا يمكن تقديرها مجردة في الخارج حتى يقال ان تلك الماهية تقبل الوجود والعدم وأيضا فلو قيل انه يمكن تقديرها مجردة فهذا انما يمكن في الماهية اذا كانت يمكن أن تكون موجودة ويمكن أن تكون معدومة وأما ما كان الوجود لازما لها قديما أزليا يمتنع عدمه فكيف يتصور أن يقال ان هذه الماهية تقبل العدم وهي لم تزل واجبة الوجود فليس لها وقت من الأوقات تقبل فيه العدم واذا قدرت مجردة في الذهن فليست هذه المقدرة في الذهن هي الموجودة في الخارج المستلزمة لما

مجتهدا فيما قاله أثابه الله على حسناته وغفر له خطأه وان كان صدر من أحدهما ذنب فقد علمنا ان كلا منهما ولي لله وانه من أهل الجنة وانه لا يدخل النار فذنب كل منهما لا يعذبه الله عليه في الآخرة وعثمان أفضل من كل من تكلم فيه هو أفضل من ابن مسعود وعمار وأبي ذر ومن غيرهم من وجوه كثيرة كما ثبت ذلك بالدلائل الكثيرة فليس جعل كلام المفضول قادحا في الفاضل بأولى من العكس بل ان أمكن الكلام بينهما بعلم وعدل والا تكلم بما يعلم من فضلهما ودينهما وكان ما شجر بينهما وتنازعا فيه أمره الى الله ولهذا أوصوا بالامساك عما شجر بينهم لانا لا نسئل عن ذلك كما قال عمر بن عبد العزيز تلك دماء طهر الله منها يدي فلا أحب أن أخضب بها لساني وقال آخر تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا يعملون لكن اذا ظهر مبتدع يقدح فيهم بالباطل فلا بد من الذب عنهم وذكر ما يبطل حجته بعلم وعدل وكذلك ما نقل من تكلم عمار في عثمان وقول الحسن فيه ونقل عنه أنه قال لقد كفر عثمان كفرة صلعاء وان الحسن بن علي أنكر ذلك عليه وكذلك علي وقال له يا عمار أتكفر برب آمن به عثمان وقد تبين أن الرجل المؤمن الذي هو ولي لله قد يعتقد كفر الرجل المؤمن الذي هو ولي لله ويكون مخطئا في هذا الاعتقاد ولا يقدح هذا في ايمان واحد منهما وولايته كما ثبت في الصحيح ان أسيد بن حضير قال لسعد بن عبادة بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم انك منافق تجادل عن المنافقين وكما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحاطب بن أبي بلتعة دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فعمر أفضل من عمار وعثمان أفضل من حاطب بن أبي بلتعة بدرجات كثيرة وحجة عمر فيما قال لحاطب أظهر من حجة عمار ومع هذا فكلاهما من أهل الجنة فكيف لا يكون عثمان وعمار من أهل الجنة وان قال أحدهما للآخر ما قال مع أن طائفة من العلماء أنكروا أن يكون عمار قال ذلك وأما قوله انه لما حكم ضرب ابن مسعود حتى مات فهذا كذب باتفاق أهل العلم فانه لما ولي أقر ابن مسعود على ما كان عليه من الكوفة الى أن جرى من ابن مسعود ما جرى وما مات ابن مسعود من ضرب عثمان أصلا وفي الجملة فاذا قيل ان عثمان ضرب ابن مسعود أو عمارا فهذا لا يقدح في أحد منهم فانا نشهد أن الثلاثة في الجنة وانهم من أكابر أولياء الله المتقين وقد قدمنا أن ولي الله قد يصدر منه ما يستحق عليه العقوبة الشرعية فكيف بالتعزير وقد ضرب عمر بن الخطاب أبي بن كعب بالدرة

---

(١) قوله فلابد له ان في الخارج الخ هكذا في الاصل ولا تخلو العبارة من تحريف فانظر وحرر كتبه مصححه

للوجود القديم الازلى فان قيل هذا كما تقولون فى ماهية المحدث انه يقبل الوجود والعدم قيل ان سلم لكم أن ماهية المحدث زائدة على وجوده مع العلم لسائر العقلاء على انه يمتنع تحققها فى الخارج اذا كانت موجودة وحين وجودها لا تكون معدومة بمعنى كونها تقبل الوجود والعدم وقد (١) أن يقال الماهية المقدرة فى الذهن يمكن أن تكون موجودة فى الخارج ويمكن أن تكون معدومة ذاتا أى على هذه الحيثية يمكن أن تكون فى الخارج معدومة تارة وموجودة أخرى فاذا اعتبرنا فى ذلك حال عدمها فلا يمكن وجودها بعد العدم وان كان عند وجودها قيل يمكن عدمها بعد الوجود ومثل هذا يمتنع فى الماهية القديمة الأزلية التى يجب وجودها ويمتنع عدمها سواء قدر أن وجوبها منها كما ان صفات الرب عند أئمة السلف ممكنة مع كونها قديمة أزلية واجبة بالذات فانها عندهم لا يمكن عدمها ولا تقبله فان ما وجب قدمه من الامور الوجودية امتنع عدمه باتفاق العقلاء فان ما يجب قدمه لا يكون الا واجبا بنفسه وان قدر أنه ليس واجبا بنفسه فلا بد أن يكون واجبا بغيره وما ليس واجبا بنفسه ولا بغيره ليس قديما باتفاق العقلاء فانه اذا قدر أنه ليس واجبا بنفسه فلا بد أن يكون من لوازم الواجب بنفسه فانه اذا لم يكن من لوازمه بل جاز وجوده تارة وعدمه أخرى لم يكن هنالك موجب لـلا

ولا ذاته واجبة بنفسها فامتنع قدمه واذا كان من لوازم الواجب بنفسه امتنع عدمه (٢) والاول عدم الملزوم فان اللازم لا ينتفى اذا انتفى الملزوم والملزوم الواجب بنفسه يمتنع عدمه فيمتنع عدم لازمه وما امتنع عدمه لا يكون ممكن العدم فان قيل فالممكنات التى هى محدثة واجبة بغيرها فالذات تجب لوجود سببها فما شاء الله كان ووجب وجوده وما لم يشأ لم يكن وامتنع وجوده وهى ممتنعة حال عدمها ومع هذا فهى تقبل الوجود والعدم ولا يلزم من عدمها عدم الواجب قيل الفرق بينهما من وجهين أحدهما ان تلك كانت معدومة تارة وموجودة أخرى فثبت قبولها للوجود والعدم فلا يمكن أن يقال انها لا تقبل العدم بخلاف ما هو لم يعدم قط ولم يمكن عدمه (١) من الاثر الاثار (الثانى) ان هذه لا يوجبها نفس الواجب اذ لو كان كذلك لكانت لازمة لذاته قديمة أزلية بل اما أن توجبها الذات مع ما يحدث من الشروط التى بها يتم حصول الشئ اتمام لها فحينئذ ليدت من

لما رأى الناس يمشون خلفه فقال ما هذا يا أمير المؤمنين قال هذا اذلة للتابع وفتنة للمتبوع فان كان عثمان أدب هؤلاء فاما أن يكون عثمان مصيبا فى تعزيرهم لاستحقاقهم ذلك ويكون ذلك الذى عزروا عليه تابوا منه أو كفر عنهم بالتعزير وغيره من المصائب أو بحسناتهم العظيمة أو بغير ذلك واما أن يقال كانوا مظلومين مطلقا فالقول فى عثمان كالقول فيهم وزيادة فانه أفضل منهم وأحق بالمغفرة والرحمة وقد يكون الامام مجتهدا فى العقوبة مثابا عليها وأولئك مجتهدون فيما فعلوه لا يأثمون به بل يثابون عليه لاجتهادهم مثل شهادة أبى بكرة على المغيرة فان أبا بكرة رجل صالح من خيار المسلمين وقد كان محتسبا فى شهادته معتقدا أنه يثاب على ذلك وعمر أيضا محتسب فى اقامة الحد عليه مثاب على ذلك فلا يمتنع أن يكون ما جرى من عثمان فى تأديب ابن مسعود وعمار من هذا الباب واذا كان المقتتلون قد يكون كل منهم مجتهدا مغفورا له خطؤه فالمختصمون أولى بذلك واما أن يقال كان مجتهدا وكانوا مجتهدين ومثل هذا يقع كثيرا يفعل الرجل شيأ باجتهاده ويرى ولى الامر أن مصلحة المسلمين لا تتم الا بعقوبته كما أنها لا تتم الا بعقوبة المتعدى وان تاب بعد رفعه الى الامام فالزانى والسارق والشارب اذا تابوا بعد الرفع الى الامام وثبوت الحد عليهم لم يسقط الحد عنهم بالتوبة بل يعاقبون مع كونهم بالتوبة مستحقين الجنة ويكون الحد مما يثابون عليه ويؤجرون عليه ويكفر الله به ما يحتاج الى التكفير ولو أن رجلا قتل من اعتقده مستحقا لقتله قصاصا أو أخذ مالا يعتقد أنه له فى الباطن ثم ادعى أهل المقتول وأهل المال بحقهم عند ولى الامر حكم لهم به وعاقب من امتنع من تسليم المحكوم به اليهم وان كان متأولا فيما فعله بل بريئا فى الباطن وأكثر الفقهاء يحدون من شرب النبيذ المتنازع فيه وان كان متأولا وكذلك يأمرون بقتال الباغى المتأول لدفع بغيه وان كانوا مع ذلك لا يفسقونه لتأويله وقد ثبت فى الصحيح أن عمار بن ياسر لما أرسله على الى الكوفة هو والحسن ليعينوا على عائشة قال عمار بن ياسر انا لنعلم أنها زوجة نبيكم فى الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم بها لينظر اياه تطيعون أم اياها فقد شهد لها عمار بانها من أهل الجنة زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الآخرة ومع هذا دعا الناس الى دفعها بما يمكن من قتال وغيره فاذا كان عمار يشهد لها بالجنة ويقاتلها فكيف لا يشهد له عثمان بالجنة ويضربه وغاية ما يقال ان ما وقع كان هذا وهذا وهذا مذنبين فيه وقد قدمنا القاعدة الكلية أن القوم مشهود لهم بالجنة وان كان لهم ذنوب ﴿ وأما قوله وقال فيه النبى

---

(١) هنا بياض بالاصل فى هذا الموضع وما بعده (٢) قوله والاول عدم الملزوم كذا فى الاصل ولعله محرف والوجه والا عدم الملزوم والكلمات المجردة عن النقط فى هامش هذه الصحيفة والتى بعدها والتى سقط بعض حروفها هى كذلك فى الاصل فحررها من أصل صحيح كتبه مصححه

لوازم الواجب بنفسه بل من لوازم قدمه (١) فالمام ابن صله لا الامور الحادثة التى هى شرط وجودها واذا اعدمت فانها تعدم لانتفاء بعض
هذه الشروط الحادثة أو لحدوث مانع ضاد وجودها امتنـع ان سام عليها السامه فعدمت لعـدم بعض الحوادث أو وجود بعض الحوادث
كما وجـدت لحدوث بعض الحوادث وقدم بعضها اسعافهذا لم يكن من لوازم ذاته لحداه فى الازل بخـلاف ما كان من لوازم ذاته فان هذا
لازم ذاته يمتنع لحصرانه فى الازل بذاته فمتى قدر عدمه لزم عـدم الذات الازلية الواجبة الوجود وعدمهما ممتنع فعدم لازمها الازلى ممتنع
فلا يكون لازمه الازلى ممكنا البتة بل لا يكون الا واجبا قديما أزليا لا تقبل ذاته العدم وهذا هو المطلوب فقد تبين أن ما كان أزليا فانه واجب
الوجود يمتنع عدمه لا يكون ممكنا البتة وهو ممـا (١٩٤) اتفق عليه العقلاء أولوهم وآخروهم حتى ارسطو وجميع أتباعه الفلاسفة الى
الفارابى وغيره وكذلك ابن سـينا
وأتباعه لكن هؤلاء تناقضوا فوافقوا
سلفهم والجمهور فى موضع وخالفوا
العقلاء قاطبة مع مخالفتهم لانفسهم
فى هذا الموضع حيث قضوا بوجود
موجود يقبـل الوجود والعدم مع
كونه قديما أزليا واجبا والفاعل هو
واجب بغيره ولهـذا لا يوجد هذا
القول عن أحد من العـقلاء غير
هؤلاء ولا نقله أهـل المقالات عن
أحد من الطوائف (١) وان يوجد
من كلام هؤلاء واذ كرهذا فالسابر

هؤلاء وان قيل نحن نريد به العدم
الاسـتقبالى أى يقبل ان يعدم
فى المسـتقبل قيل فهـذا يبطل
قولكم لان ما كان واجبا بغـيره
أزليا لم يقبل العدم لا فى المـاضى ولا
فى المستقبل وكذلك هو عندكم
ما كان أزليا كان أبديا يمتنع عندكم
عدمه وان قيل نريد به أن ما تصور
فى الذهن يمكن وجوده فى الخارج
ويمكن أن لا يوجد قيل اذا كان
أزليا واجبا بغـيره لم يمكن ان يقبل
العدم بحال فلا يكون ممكنا فالممكن
لا يكون ممكنا ان لم يكن معدوما فى المـاضى والمستقبل واذا قيل ان الممكن يقبل الوجود والعدم لم يرد على
به أنه يقبلهما على سبيل الجمع فان هذا جمع بين النقيضين بل المراد به أنه يقبل الوجود بدلا عن العدم والعدم بدلا عن الوجود فاذا كان
معدوما كان قابلا لدوام العـدم وقابلا لحدوث الوجود واذا كان موجودا قبل دوام الوجود وقبل حـدوث العدم هذا اذا اعتبر حاله

صلى الله عليه وسلم عمار جلدة بين عينى تقتله الفئة الباغية لا أنالهم الله شفاعتى يوم القيامة فيقال
الذى فى الصحيح تقتل عمارا الفئة الباغية وطائفة من العلماء ضعفوا هذا الحديث منهم الحسين
الكرابيسى وغيره ونقل ذلك عن أحمد أيضا وأما قوله لا أنالهم الله شفاعتى فكذب مزيد فى
الحديث لم يروه أحد من أهل العلم باسناد معروف وكذلك قوله عمار جلدة بين عينى لا يعرف له
اسناد ولو قيـل مثل ذلك فقـد ثبت عنه فى الصحيح أنه قال انما فاطمـة بضعة منى يريبنى
ما يريبها وفى الصحيح عنه أنه قال لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وثبت عنه فى الصحيح
أنه كان يحب أسامة ثم يقول اللهم انى أحبه فأحبه وأحب من يحبه ومع هذا لما قتل ذلك الرجل
أنكر عليه انكارا شديدا وقال يا أسامة أقتلته بعد أن قال لا اله الا الله أقتلته بعد أن قال لا اله الا
الله قال فما زال يكررها على حتى تمنيت انى لم أكن أسلمت الا يومئـذ وثبت عنه فى الصحيح أنه
قال يا فاطمة بنت محمد لا أغنى عنك من الله شيأ يا عباس عم رسـول الله لا أغنى عنك من الله شيأ
الحديث وثبت عنه فى عبد الله حمار أنه كان يضرب على شرب الخمر مرة بعـد مرة وأخبر
عنه أنه يحب الله ورسوله وقال فى خالد انه سيف من سيوف الله ولما فعل فى بنى جذيمة ما فعل
قال اللهم انى أبرأ اليك مما صنع خالد وثبت عنه أنه قال لعلى أنت منى وأنا منك ولما خطب بنت
أبى جهل قال ان بنى المغيرة استأذنونى فى أن يزوجوا ابنتهم عليا وانى لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن الا
أن يريد ابن أبى طالب أن يطلق ابنتى ويتزوج ابنتهم والله لا تجتمع بنت رسـول الله وبنت عدو
الله عند رجـل واحـد وفى حديث آخر أنه رأى أبا بكر يضرب عبـده وهو محرم فقال انظروا
ما يفعل المحرم ومثـل هـذا كثير فكون الرجل محبوبا لله ورسوله لا يمنع أن يؤدب بامر الله
ورسـوله فان النبى صلى الله عليه وسـلم قال ما يصيب المؤمن من وصـب ولا نصـب ولا هم ولا
حزن ولا غم ولا أذى حتى الشـوكة يشاكها الا كفـر الله بها من خطاياه أخرجاه فى الصحيحين
ولما نزل قوله تعالى من يعمل سـوأ يجز به قال أبو بكر يا رسول الله قد جاءت قاصمة الظهر فقال
ألست تحزن ألست تنصب ألست تصيبك اللأواء فهو مما تجزون به رواه أحمد وغيره وفى الحديث
الحدود كفارات لاهلها وفى الصحيحين عن عبادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بايعونى

(١) هكذا وقعت فى الاصل هذه الحروف بصورتها وكذلك الكلمات التى فى الاسطر الثلاثة بعدها وحررها من نسخة صحيحة

(١) قوله وان يوجد الخ كذا فى الاصل وهى عبارة محرفة سقيمة وبعدها بياض متروك منبه عليه فى الاصل وبالجملة فنسخة الاصل فى هذا
الموضع الى آخر الكتاب سقيمة جدا كثيرة التحريف والسقطات وليس بيدنا غيرها والله المستعان كتبه مصححه

في الخارج وإذا اعتبر حاله في الذهن فالمراد أن ما يتصوره في الذهن يمكن أن يوجد في الخارج و يمكن أن لا يوجد فبكل حال إذا اعتبر الممكن ذهنيا أو خارجيا لا يتحقق فيه الامكان الا مع امكان العدم تارة و وجوده أخرى فما كان ضروري العدم فالجمع بين النقيضين لا يكون ممكنا وما كان ضروري الوجود وهو القديم الازلي لا يكون ممكنا وقد وافق على هذا جميع الفلاسفة ارسطو و جميع أصحابه المتقدمين والعقلاء اما مع وجوب وجوده بنفسه أو بغيره دائما فليس هنالك ممكن يحكم عليه بقبول الوجود والعدم ولما سلك الرازي ونحوه مسلك ابن سينا في اثبات امكان مثل هذا اضطربوا في الممكن و ورد عليهم فيه اشكالات كثيرة كما هو موجود في كتبهم كما أورده الرازي في محصله من الحجج الدالة على نفي هذا الممكن ولم يكن له عنها جواب الا دعواه ان ما كان متغيرا فانه يعلم امكانه بالضرورة وهذه الدعوى يخالفه فيها جمهور العقلاء حتى ارسطو وأصحابه وهذا الذي نبهنا عليه هو أحد ما يستدل به على ان كل ممكن فهو مسبوق بالعدم وكل ما سوى الله ممكن فكل ما سوى الله حادث عن عدم كما قد بسط في موضعه والمقصود هنا ان الذين استدلوا بهذه الادلة على افتقار الممكنات الى واجب خارج عنها فان مرادهم بقولهم جملة ما يفتقر اليه مجموع الممكنات هو المؤثر التام وهو المرجح التام الذي يلزم من وجوده بتأثيره التام وجودها كما ذكرناه من أن الفاعل باختياره اذا وجدت قدرته التامة وارادته التامة وجب وجود المقدور وهي الممكنات وأما قوله فلم قلتم انه يلزم أن يكون بعض الاجزاء كافيا في المجموع فلما ذكرناه من ان المؤثر التام يستلزم وجود أثره فاذا قدر أن المؤثر التام في المجموع هو بعض المجموع لزم أن يكون بعض أجزاء المجموع هو المؤثر في المجموع فيكون مؤثرا في نفسه وفي غيره وهذا ظاهر فانه اذا قدر مجموع الممكنات وقدرنا ان واحدا منها مؤثر في المجموع أي في كل واحد واحد وفي الهيئة الاجتماعية لزم أن يكون مؤثرا في نفسه وفي غيره فيكون بعض أجزاء المجموع موجبا لحصول المجموع المذكور ومن المجموع نفسه وهذا ممتنع وأما المجموع المركب من الواجب والممكن فهنالك ليس بعضه مؤثرا في كل واحد واحد وفي الهيئة الاجتماعية فان من المجموع

على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فأمره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له فاذا كانت المصائب السماوية التي تجري بغير فعل بشر مما يكفر الله بها الخطايا فما يجري من أذى الخلق والمظالم بطريق الاولى كما يصيب المجاهدين من أذى الكفار وكما يصيب الانبياء من أذى من يكذبهم وكما يصيب المظلوم من أذى الظالم واذا كان هذا انما يقع معصية لله و رسوله فما يفعله ولي الامر من اقامة حد وتعزير يكون تكفير الخطايا به أولى وكانوا في زمن عمر اذا شرب أحدهم الخمر جاء بنفسه الى الامير وقال طهرني وقد جاء ماعز بن مالك والغامدية الى النبي صلى الله عليه وسلم وطلبا منه التطهير واذا كان كذلك فكون الرجل وليا لله لا يمنع أن يحتاج الى ما يكفر الله به سيئاته من تأديب ولي الامر الذي أمره الله عليه وغير ذلك واذا قيل هم مجتهدون معذورون فيما أدبهم عليه عثمان فعثمان أولى أن يقال فيه كان مجتهدا معذورا فيما أدبهم عليه فانه امام مأمور بتقويم رعيته وكان عثمان أبعد عن الهوى وأولى بالعلم والعدل فيما أدبهم عليه رضي الله عنهم أجمعين ولو قدح رجل في علي بن أبي طالب بانه قاتل معاوية وأصحابه وقاتل طلحة والزبير لقيل له علي بن أبي طالب أفضل وأولى بالعلم والعدل من الذين قاتلوه فلا يجوز أن يجعل الذين قاتلوهم العادلين وهو ظالم لهم كذلك عثمان فيمن أقام عليه حدا أو تعزيرا هو أولى بالعلم والعدل منهم واذا وجب الذب عن علي لمن يريد أن يتكلم فيه بمثل ذلك فالذب عن عثمان لمن يريد أن يتكلم فيه بمثل ذلك أولى * وقوله وطرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة ومعه ابنه مروان فلم يزل هو وابنه طريدين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فلما ولي عثمان آواه ورده الى المدينة وجعل مروان كاتبه وصاحب تدبيره مع أن الله قال لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله الآية والجواب أن الحكم بن أبي العاص كان من مسلمة الفتح وكانوا ألفي رجل ومروان ابنه كان صغيرا اذ ذاك فانه من أقران ابن الزبير والمسور بن مخرمة عمره حين الفتح سن التمييز اما سبع سنين أو أكثر بقليل أو أقل بقليل فلم يكن لمروان ذنب يطرد عليه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم تكن الطلقاء تسكن بالمدينة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فان كان

الواجب بنفسه ولم يؤثر فيه شيء فظهر الفرق وأيضا فالواجب مؤثر في الممكن وفي الهيئة الاجتماعية ليس مؤثرا في نفسه بخلاف
مجموع الممكنات فان كل واحد منها لابد له من مؤثر والاجتماع لابد له من مؤثر فالمجموع مفتقر الى المؤثر بأي تفسير فسر فان
فسر بالهيئة الاجتماعية فهي متوقفة على الافراد الممكنة والمتوقف على الممكن أولى أن يكون ممكنا مع أن الهيئة الاجتماعية
نسبة واضافة متوقفة على غيرها فهي أدخل في الامكان والافتقار من غيرها وهي من أضعف الاعراض المفتقرة الى الاعيان
ان قدر لها ثبوت وجودي والا فلا وجود لها وان فسر المجموع بكل واحد واحد أو فسر بالامرين
بكل واحد واحد وبالاجتماع
أو بغير ذلك بأي شيء فسر لم يكن
الا ممكنا مفتقرا الى غيره وكلما
كثرت الامكانات كثر الافتقار
والحاجة فاذا قيل المؤثر في ذلك
واحد منها وهو ممكن لزم أن يكون
الممكن الذي لم يوجد بعد فاعلا
لجميع الممكنات ونفسه من الممكنات
فان نفسه لابد لها من فاعل أيضا
وهذا المعترض أخذ المجموع
المركب من الواجب والممكن
فعارض به المجموع المركب من
الممكنات ولفظ المجموع فيه اجمال
يراد به الاجتماع ويراد به جميع
الافراد ويراد به الامران فكانت
معارضته في غاية الفساد فان ذلك
المجموع فيه واجب بنفسه لا يحتاج
الى غيره وما سواه من الافراد والهيئة
الاجتماعية مفعول له فهذا
معقول فالله تعالى هو الموجود
الواجب بنفسه خالق لكل ما سواه
وأما الهيئة الاجتماعية ان قدر لها
وجود في الخارج فهي حاصلة به
أيضا سبحانه وتعالى وأما المجموع
الذي كل منه مفتقر الى من يبدعه
وليس فيه موجود بنفسه فيمتنع أن
يكون فاعلهم واحدا منهم لانه لابد له من فاعل فلو كان فاعلهم لكان فاعل نفسه وغيره من الممكنات ولزم أن يكون
بعض أجزاء الممكنات كافيا في مجموع الممكنات واذا كان مجموع الممكنات يمتنع أن يكون فاعلها فلأن يمتنع أن يكون بعضها فاعلا لها
بطريق الاولى فان ما كان يتعذر على المجموع يتعذر على بعضه بطريق الاولى وما يفتقر اليه المجموع يفتقر اليه بعضه بطريق الاولى وهذا
المعترض أخذ ما يفتقر اليه المجموع لفظا مجملا فالافتقار قد يكون افتقار المشروط الى شرطه وقد يكون المفعول الى فاعله ثم أخذ يورد على

قد طرده فانما طرده من مكة لا من المدينة ولو طرده من المدينة لكان يرسله الى مكة وقد طعن
كثير من أهل العلم في نفيه وقالوا هو ذهب باختياره وقصة نفي الحكم ليست في الصحاح ولا لها
اسناد يعرف به أمرها ومن الناس من يروي أنه حاكى النبي صلى الله عليه وسلم في مشيته
ومنهم من يقول غير ذلك ويقولون انه نفاه الى الطائف والطلقاء ليس فيهم من هاجر بل قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ولما قدم صفوان بن أمية مهاجرا أمره
النبي صلى الله عليه وسلم بالرجوع الى مكة ولما أتاه العباس برجل ليبايعه على الهجرة وأقسم عليه
أخذ بيده وقال اني أبررت قسم عمي ولا هجرة بعد الفتح وكان العباس قد خرج من مكة الى
المدينة قبل وصول النبي صلى الله عليه وسلم اليها عام الفتح فلقيه في الطريق فلم تكن الطلقاء تسكن
بالمدينة فان كان قد طرده فانما طرده من مكة لا من المدينة ولو طرده من المدينة لكان يرسله الى مكة
وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه كما تقدم وقالوا هو ذهب باختياره والطرد هو النفي والنفي
قد جاءت به السنة في الزاني وفي المخنثين وكانوا يعزرون بالنفي واذا كان النبي صلى الله عليه
وسلم قد عزر رجلا بالنفي لم يلزم أن يبقى منفيا طول الزمان فان هذا لا يعرف في شيء من الذنوب
ولم تأت الشريعة بذنب يبقى صاحبه منفيا دائما بل غاية النفي المقدر سنة وهو نفي الزاني والمخنث
حتى يتوب من التخنيث فان كان تعزير الحاكم لذنب حتى يتوب منه فاذا تاب سقطت
العقوبة عنه وان كانت على ذنب ماض فهو أمر اجتهادي لم يقدر فيه قدر ولم يوقت فيه وقت واذا
كان كذلك فالنفي كان في آخر الهجرة فلم تطل مدته في زمن أبي بكر وعمر فلما كان عثمان
طالت مدته وقد كان عثمان شفع في عبد الله بن أبي سرح الى النبي صلى الله عليه وسلم وكان
كاتبا للوحي وارتد عن الاسلام وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أهدر دمه فيمن أهدر ثم جاء به
عثمان فقبل النبي صلى الله عليه وسلم شفاعته فيه وبايعه فكيف لا يقبل شفاعته في الحكم
وقد رووا أن عثمان سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يرده فأذن له في ذلك ونحن نعلم أن ذنبه
دون ذنب عبد الله بن سعد بن أبي سرح وقصة عبد الله ثابتة معروفة بالاسناد الثابت وأما قصة
الحكم فعامة من ذكرها انما ذكرها مرسلة وقد ذكرها المؤرخون الذين يكثر الكذب فيما
يروونه وقل أن يسلم لهم نقلهم من الزيادة والنقصان فلم يكن هناك نقل ثابت يوجب القدح
فيمن هو دون عثمان والمعلوم من فضائل عثمان ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم له وثنائه عليه
وتخصيصه بابنتيه وشهادته له بالجنة وارساله الى مكة ومبايعته له عنه لما أرسله الى مكة وتقديم
الصحابة له باختيارهم في الخلافة وشهادة عمر وغيره له بان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات
وهو عنه راض وأمثال ذلك مما يوجب العلم القطعي بانه من كبار أولياء الله المتقين الذين رضي الله
عنهم

هذا وعلى هذا ونحن نجيب على كل تقدير (الوجه الرابع) أن يقال أتعني بجملة ما يفتقر اليه المجموع ما اذا وجد وجد المجموع وما لا وجد المجموع لا يوجد كله مع قطع النظر عن كونه شرطا أو فاعلا فان جملة ما يفتقر اليه الشئ هو الجملة التي تشتمل على كل ما يفتقر اليه الشئ لكل ما كان الشئ مفتقرا اليه فهو داخل في هذه الجملة واذا حصل كل ما يحتاج اليه الشئ لم يبق الشئ محتاجا الى شئ أصلا فيلزم وجوده حينئذ فانه ما دام مفتقرا الى شئ لم يوجد واذا حصل كل ما يتوقف وجوده عليه ولم يبق وجوده موقوفا على شئ أصلا لزم وجوده

عنهم ورضوا عنه فلا يدفع هذا بنقل لا يثبت اسناده ولا يعرف كيف وقع ويجعل لعثمان ذنب بأمر لا يعرف حقيقته بل مثل هذا مثل الذين يعارضون المحكم بالمتشابه وهذا من فعل الذين في قلوبهم زيغ الذين يبتغون الفتنة ولا ريب أن الرافضة من شرار الزائغين الذين يبتغون الفتنة الذين ذمهم الله ورسوله وبالجملة فنحن نعلم قطعا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يأمر بنفي أحد دائما ثم يرده عثمان معصية لله ورسوله ولا ينكر ذلك عليه المسلمون وكان عثمان رضي الله عنه أتقى لله من أن يقدم على مثل هذا بل هذا مما يدخله الاجتهاد فلعل أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لم يرداه لانه لم يطلب ذلك منهما وطلبه من عثمان فأجابه الى ذلك أو لعله لم يتبين لهما توبته وتبين ذلك لعثمان وغاية ما يقدر أن يكون هذا خطأ من الاجتهاد أو ذنبا وقد تقدم الكلام على ذلك وأما استكتابه مروان فمروان لم يكن له في ذلك ذنب لانه كان صغيرا لم يجر عليه القلم ومات النبي صلى الله عليه وسلم ومروان لم يبلغ الحلم باتفاق أهل العلم بل غايته أن يكون له عشر سنين أو قريب منها وكان مسلما باطنا وظاهرا يقرأ القرآن ويتفقه في الدين ولم يكن قبل الفتنة معروفا بشئ يعاب فيه فلا ذنب لعثمان في استكتابه وأما الفتنة فأصابت من هو أفضل من مروان ولم يكن مروان ممن يحاد الله ورسوله وأما أبوه الحكم فهو من الطلقاء والطلقاء حسن اسلام أكثرهم وبعضهم فيه نظر ومجرد ذنب يعزر عليه لا يوجب أن يكون منافقا في الباطن والمنافقون تجري عليهم في الظاهر أحكام الاسلام ولم يكن أحد من الطلقاء بعد الفتح يظهر المحادة لله ورسوله بل يرث ويورث ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وتجري عليه أحكام الاسلام التي تجري على غيره وقد عرف نفاق جماعة من الاوس والخزرج كعبد الله بن أبي ابن سلول وأمثاله ومع هذا كان المؤمنون يتعصبون لهم أحيانا كما تعصب سعد بن عبادة لابن أبي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لسعد بن معاذ والله لا تقتله ولا تقدر على قتله وهذا وان كان ذنبا من سعد لم يخرجه ذلك عن الايمان بل سعد من أهل الجنة ومن السابقين الاولين من الانصار فكيف بعثمان اذا آوى رجلا لا يعرف أنه منافق ولو كان منافقا لم يكن الاحسان اليه موجبا للطعن في عثمان فان الله تعالى يقول لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وقد ثبت في الصحيح أن أسماء بنت أبي بكر قالت يارسول الله ان أمي قدمت وهي راغبة أفأصلها قال نعم صلى أمك وقد أوصت صفية بنت حيي بن أخطب لقرابة لها من اليهود فاذا كان الرجل المؤمن قد يصل أقاربه الكفار ولا يخرجه ذلك عن الايمان فكيف اذا وصل أقاربه المسلمين وغاية ما فيهم أن يتهموا بالنفاق وأم المؤمنين صفية بنت حيي بن أخطب كان أبوها من رؤس

فيعني بجملة ما يتوقف وجود الشئ عليه الامور التي اذا وجدت وجد المجموع وان لم يوجد جميعها لم يوجد المجموع ومعلوم أنه اذا عني به ذلك لم يمكن أن يكون ذلك بعضها لانه يلزم حينئذ أن يكون بعض الاجزاء كافيا في المجموع فانه قد فسر الجملة بما اذا حصل وجب حصول المجموع وان لم يحصل لم يجز حصوله فلو كان بعض الاجزاء هو تلك الجملة لوجب أن يكون ذلك البعض كافيا في حصول المجموع سواء قدر فاعلا لنفسه ولباقي الجملة أو قدر أن حصوله هو حصول المجموع أو قدر غير ذلك من التقديرات الممتنعة فأي تقدير قدر كان ممتنعا فان جملة ما يفتقر اليه المجموع لا يكون بعض المجموع بأي تفسير فسر وهو المطلوب ولكن لفظ المجموع فيه اجمال فانه قد يعني به مجرد الهيئة الاجتماعية وقد يعني به كل من الافراد أو كل من الافراد مع الهيئة الاجتماعية فان عني به الاول فلا ريب أن هذا قد يكون بعض الافراد موجبا له كما في المجموع المركب من الواجب والممكن فان الواجب هو الموجب للممكنات وهو الموجب أيضا للهيئة الاجتماعية والهيئة الاجتماعية أمر ممكن خارج عن الواجب ليس هو بعض الهيئة الاجتماعية لكنه بعض الافراد والهيئة نسبة واضافة وليس هو بعض النسبة والاضافة ولكن هو بعض الافراد المنسوب بعضها الى بعض والنسبة وسائر الافراد غيره وهو الموجب لكل ما هو غيره وأما المجموع الذي هو الافراد فلا يكون بعضه هو الموجب لكل من الافراد فان هذا يقتضي أن يكون ذلك البعض موجبا لنفسه فاعلا لذاته وهذا ممتنع بالضرورة واتفاق العقلاء بل هو من أبلغ الامور امتناعا والعلم بذلك من أوضح المعارف وأجلاها ولهذا لم يقل هذا أحد من العقلاء واذا كان المجموع كلا من

الافراد مع الهيئة فهو أبعد عن أن يكون واحد من الافراد موجبا لنفسه ولسائر الافراد مع الهيئة الاجتماعية وهذا بين ولله الحمد والمنة واعلم أن مثل هذه الاعتراضات مع صحة الفطرة وحسن النظر يعلم فسادها ومثل هذه الخواطر الفاسدة التي تقدح في المعلومات لا نهاية لها ولا يمكن استقصاء ما يرد على النفوس من وساوس الشيطان ولولا أن (١) هذين الرجلين اللذين كان يقال انهما من أفضل أهل زمانهما في المباحث العقلية

كلاميها وفلسفيها أورد كل منهما ما ذكرته وصار ذلك عنده مانعا من صحة الطريق المذكور في اثبات واجب الوجود لما ذكرت ذلك لظهور فساده عند من له تصور صحيح لما ذكروه فضلا عن نور الله قلبه ثم ان هؤلاء الفلاسفة يقولون كما زعم الآمدي ان كمال النفس الانسانية هو الاحاطة بالمعقولات والعلم بالمجهولات وهم مع هذا لم يعرفوا الوجود الواجب فأي شيء عرفوه وقد بلغني باسناد متصل عن بعض رؤسهم وهو الخونجي صاحب كشف الاسرار في المنطق وهو عند كثير منهم غاية في هذا الفن أنه قال عند الموت أموت وما علمت شيأ الا أن الممكن يفتقر الى الواجب ثم قال الافتقار وصف عدمي أموت وما علمت شيأ وذكر الثقة عن هذا الآمدي أنه قال أمعنت النظر في الكلام وما استفدت منه شيأ الا ما عليه العوام أو كلاما هذا معناه وذلك أن هذا الآمدي لم يقرر في كتبه لا التوحيد ولا حدوث العالم ولا اثبات واجب الوجود بل ذكر في التوحيد طرقا زيفها وذكر طريقة زعم أنه ابتكرها وهي أضعف من غيرها وكان ابن عربي صاحب الفصوص والفتوحات وغيرهما يعظم طريقته ويقول ان الطريقة التي ابتكرها في التوحيد طريقة عظيمة أو ما هو نحو هذا حتى أفضى الامر ببعض أعيان القضاة الذين نظروا في وكان كلامه الى أن قال التوحيد لا يقوم عليه دليل عقلي وانما يعلم بالسمع فقام عليه أهل بلده وسعوا في عقوبته وجرت له قصة وكذلك الاصبهاني احتج بالشيخ ابراهيم الجعبري يوما فقال له بت البارحة أفكر الى الصباح في دليل على التوحيد سالم عن المعارض فما وجدته وكذلك حدثني من قرأ على ابن واصل الحموي أنه قال أبيت بالليل وأستلقي على ظهري وأضع الملحفة على وجهي وأبيت أقابل أدلة هؤلاء بأدلة هؤلاء

المحادين لله ورسوله وكانت هي امرأة صالحة من أمهات المؤمنين المشهود لها بالجنة ولما ماتت أوصت لبعض أقاربها من اليهود وكان ذلك مما تحمد عليه لا مما تذم عليه وهذا مما احتج به الفقهاء على جواز صلة المسلم لاهل الذمة بالصدقة عليهم والوصية لهم فكيف بأمير المؤمنين اذا أحسن الى عمه المظهر للاسلام وهذا حاطب بن أبي بلتعة لما كاتب المشركين بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه من أهل الجنة لشهوده بدرا والحديبية وقال لمن قال انه منافق ما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم وأين حاطب من عثمان فلو قدر والعياذ بالله أن عثمان فعل مع أقاربه ما هو من هذا الجنس لكان احساننا القول فيه والشهادة له بالجنة أولى بذلك من حاطب وأما قوله انه نفى أباذر الى الربذة وضربه ضربا وجيعا مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حقه ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر وقال ان الله أوحى الي أنه يحب أربعة من أصحابي وأمرني بحبهم فقيل له من هم يا رسول الله قال علي سيدهم وسلمان والمقداد وأبوذر فالجواب ان أباذر سكن الربذة ومات بها لسبب ما كان يقع بينه وبين الناس فان أباذر كان رجلا صالحا زاهدا وكان مذهبه أن الزهد واجب وان ما أمسكه الانسان فاضلا عن حاجته فهو كنز يكوى به في النار واحتج على ذلك بما لا حجة فيه من الكتاب والسنة واحتج بقوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله وجعل الكنز ما يفضل عن الحاجة واحتج بما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وهو انه قال يا أباذر ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا يمضي عليه ثالثة وعندي منه دينار الا دينارا أرصده لدين وأنه قال الاكثرون هم الاقلون يوم القيامة الا من قال بالمال هكذا وهكذا ولما توفي عبد الرحمن بن عوف وخلف مالا جعل ذلك أبوذر من الكنز الذي يعاقب عليه وعثمان يناظره في ذلك حتى دخل كعب ووافق عثمان فضربه أبوذر وكان قد وقع بينه وبين معاوية بالشام بهذا السبب وقد وافق أباذر على هذا طائفة من النساك كما يذكر عن عبد الواحد بن زيد ونحوه ومن الناس من يجعل الشبلي من أرباب هذا القول وأما الخلفاء الراشدون وجماهير الصحابة والتابعين فعلى خلاف هذا القول فانه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة فنفى الوجوب فيما دون المائتين ولم يشترط كون صاحبها محتاجا اليها أم لا وقال جمهور الصحابة الكنز هو المال الذي لم تؤد حقوقه وقد قسم الله المواريث في القرآن ولا يكون الميراث الا لمن خلف مالا وقد كان غير واحد من الصحابة له مال على عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار بل ومن المهاجرين وكان غير واحد من الانبياء له مال

(١) أي الآمدي والابهري كذا بحاشية الاصل كتبه مصححه

وكان أبوذر يريد أن يوجب على الناس مالم يوجب الله عليهم و يذمهم على مالم يذمهم الله عليه مع أنه مجتهد فى ذلك مثاب على طاعته رضى الله عنه كسائر المجتهدين من أمثاله وقول النبى صلى الله عليه وسلم ليس فيه ايجاب انما قال ما أحب أن يمضى على ثالثة وعندى منه شئ فهذا يدل على استحباب اخراج ذلك قبل الثالثة لا على وجوبه وكذلك قوله المكثرون هم المقلون دليل على أن من كثر ماله قلت حسناته يوم القيامة اذا لم يخرج منه وذلك لا يوجب أن يكون الرجل القليل الحسنات من أهل النار اذا لم يأت كبيرة ولم يترك فريضة من فرائض الله وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقوم رعيته تقويما تاما فلا يعتدى لا الاغنياء ولا الفقراء فلما كان فى خلافة عثمان توسع الاغنياء فى الدنيا حتى زاد كثير منهم على قدر المباح فى المقدار والنوع وتوسع أبوذر فى الانكار حتى نهاهم عن المباحات وهذا من أسباب الفتن بين الطائفتين فكان اعتزال أبى ذر لهذا السبب ولم يكن لعثمان مع أبى ذر غرض من الاغراض وأما كون أبى ذر من أصدق الناس فذلك لا يوجب أنه أفضل من غيره بل كان أبوذر مؤمنا ضعيفا كما ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال له يا أبا ذر انى أراك ضعيفا وانى أحب لك ما أحب لنفسى لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم وقد ثبت عنه فى الصحيح أنه قال المؤمن القوى خير وأحب الى الله من المؤمن الضعيف وفى كل خير فأهل الشورى مؤمنون أقوياء وأبوذر وأمثاله مؤمنون ضعفاء فالمؤمنون الصالحون لخلافة النبوة كعثمان وعلى وعبد الرحمن بن عوف أفضل من أبى ذر وأمثاله والحديث المذكور بهذا اللفظ الذى ذكره الرافضى ضعيف بل موضوع وليس له اسناد يقوم به وأما قوله انه ضيع حدود الله فلم يقتل عبيد الله بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين بعد اسلامه وكان أمير المؤمنين يطلب عبيد الله لاقامة القصاص عليه فلحق بمعاوية وأراد أن يعطل حد الشرب فى الوليد بن عقبة حتى حده أمير المؤمنين وقال لا تعطل حدود الله وأنا حاضر فالجواب أما قوله ان الهرمزان كان مولى على فمن الكذب الواضح فان الهرمزان كان من الفرس الذين استنابهم كسرى على قتال المسلمين فأسره المسلمون وقدموا به على عمر فأظهر الاسلام ومن عليه عمر وأعتقه فان كان عليه ولاء فهو للمسلمين وان كان الولاء لمن باشر العتق فهو لعمر وان لم يكن عليه ولاء بل هو كالاسير اذا من عليه فلا ولاء عليه فان العلماء تنازعوا فى الاسير اذا أسلم هل يصير رقيقا باسلامه أم يبقى حرا يجوز المن عليه والمفاداة كما كان قبل الاسلام مع اتفاقهم على أنه عصم بالاسلام دمه وفى المسئلة قولان مشهوران هما قولان فى مذهب أحمد وغيره وليس لعلى سعى لا فى استرقاقه ولا فى اعتاقه ولما قتل عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان الذى قتله أبو لؤلؤة الكافر المجوسى مولى المغيرة بن شعبة وكان بينه و بين الهرمزان مجانسة وذكر لعبيد الله

وبالعكس وأصبح وما ثم عندى شئ كأنه يعنى أدلة المتكلمين والفلاسفة وقد بسطنا الكلام فى التوحيد وأدلته فى غير هذا الموضع وذكرنا أن الناس قبلنا قد ذكروا له من الادلة العقلية اليقينية ماشاء الله ولكن الانسان يريد أن يعرف ما قاله الناس وما سبقوا اليه وبينا أيضا أن القرآن ذكر من ذلك ما هو خلاصة ما ذكره الناس وفيه من بيان توحيد الالهية مالم يهتد اليه كثير من النظار ولا العباد بل هو الذى بعث الله به رسله وأنزل به كتبه وهؤلاء كما ذكرت انقسموا الى أصحاب نظر وفكر وبحث واستدلال وأصحاب ارادة وعبادة وتأله وزهد فكان منتهى أولئك الشك ومنتهى هؤلاء الشطح فاولئك يشكون فى ثبوت واجب الوجود أو يعجزون عن اقامة الدلالة عليه واذا لم يكن فى الوجود واجب لم يوجد شئ فتكون الموجودات كلها معدومات فيفضى بهم سوء النظر الى جعل الموجودات معدومات أو تجويز كونها معدومات وجعل الموجود الواجب ممكنا وجعل الواجب ممكنا غاية التعطيل والآخرون يجعلون كل موجود واجب الوجود ويجعلون وجود كل موجود هو نفس وجود واجب الوجود فلا يكون فى الوجود وجود هو عندهم مخلوق ولا مصنوع ولا مفتقر الى غيره ولا محتاج الى سواه فلا يكون فى الوجود ما وجد بعد عدمه ولا ما عدم بعد وجوده وهذا فيه من جعل المعدوم موجودا ومن جعل الممكن واجبا وجعل العبد ربا وجعل المحدث قديما ما هو غاية الكفر والشرك والضلال هذا مع أن اثبات الموجود الواجب الغنى الخالق واثبات الموجود الممكن المحدث الفقير المخلوق هو من أظهر المعارف وأبين العلوم أما ثبوت الموجود المفتقر المحدث الفقير فيما نشاهده من كون بعض الموجودات يوجد بعد عدمه ويعدم بعد وجوده من الحيوان والنبات والمعدن وما بين السماء والارض من السحاب والمطر والرعد والبرق وغير ذلك وما نشاهده من حركات الكواكب وحدوث الليل بعد النهار والنهار بعد الليل فهذا كله فيه من حدوث موجود بعد عدمه ومعدوم بعد وجوده ما هو مشهود لبنى آدم يرونه بأبصارهم ثم اذا شهد واذلك فنقول معلوم أن المحدثات لابد لها من محدث والعلم بذلك ضرورى كما قد بين ولابد من محدث لا يكون محدثا أو كل محدث ممكن والممكنات لابد لها من واجب وكل محدث

وممكن فقير مربوب مصنوع والمفتقرات لا بد لها من غني والمربوبات لا بد لها من رب والمخلوقات لا بد لها من خالق وأيضا فانه يقال هذا الموجود اما أن يكون واجبا بنفسه واما أن لا يكون واجبا بنفسه بل ممكنا بنفسه واجبا بغيره والممكن بنفسه الواجب بغيره لا بد له من واجب بنفسه فلزم ثبوت الواجب بنفسه على التقديرين وأيضا فالموجود اما أن يكون محدثا واما أن يكون قديما والمحدث لا بد له من قديم فلزم وجود القديم على التقديرين وأيضا فالموجود اما أن يكون مخلوقا واما أن لا يكون والمخلوق لا بد له من خالق فيلزم ثبوت الموجود الذي ليس بمخلوق على التقديرين وأيضا فاما أن يكون خالقا واما أن لا يكون وقد علم فيما ليس بخالق كالموجودات التي علم حدوثها أنها مخلوقة والمخلوق لا بد له من خالق فعلم ثبوت الخالق على التقديرين وأيضا فالموجود اما غني عن كل ما سواه واما مفتقر الى غيره والفقير الى غيره لا بد له من غني بنفسه فعلم ثبوت الغني بنفسه على التقديرين فهذه البراهين وأمثالها كل منها يوجب العلم بوجود الرب الغني القديم الواجب بنفسه وابن سينا وأتباعه كالرازي والآمدي والسهروردي المقتول وأتباعهم سلكوا في اثبات واجب الوجود طريقة الاستدلال بالوجود وعظموها وظن من ظن منهم أنها أشرف الطرق وأنه لا طريق الا وهو يفتقر اليها حتى ظنوا أن طريقة الحدوث مفتقرة اليها وكل ذلك غلط بل هي طريقة توجب اثبات واجب الوجود بلا ريب لو كانوا يفسرون الممكن بالممكن الذي هو ممكن عند العقلاء سلفهم وغير سلفهم وهو الذي يكون موجودا تارة ومعدوما أخرى فاما اذا فسر الممكن بالممكن الذي ينقسم الى قديم واجب بغيره والى محدث مسبوق بالعدم كما هو قول ابن سينا وأتباعه فلا يصح لهم على هذا الاصل الفاسد لا اثبات واجب بنفسه ولا اثبات ممكن يدل على الواجب بنفسه وهذه طريقة هي في الحقيقة مأخوذة من طريقة الحدوث وطريقة الحدوث أكمل وأبين فان الممكن الذي يعلم أنه ممكن هو ما علم أنه وجد بعد عدمه أو عدم بعد وجوده هذا الذي اتفق العقلاء على أنه ممكن وهو الذي يستحق أن يسمى ممكنا بلا ريب وهذا محدث فاذا كل ممكن محدث وأما تقدير ممكن لم يزل واجبا بغيره فالعقلاء دفعوا ذلك حتى القائلون بقدم العالم

ابن عمر أنه رؤي عند الهرمزان حين قتل الهرمزان وكان ممن اتهم بالمعاونة على قتل عمر وقد قال عبد الله بن عباس لما قتل عمر وقال له عمر كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة فقال ان شئت أن نقتلهم فقال كذبت أما بعد اذ تكلموا بلسانكم وصلوا الى قبلتكم فهذا ابن عباس وهو أفقه من عبيد الله بن عمر وأدين وأفضل بكثير يستأذن عمر في قتل علوج الفرس مطلقا الذين كانوا بالمدينة لما اتهموهم بالفساد اعتقد جواز مثل هذا فكيف لا يعتقد عبيد الله جواز قتل الهرمزان فلما قتل الهرمزان استشار عثمان الناس في قتله فأشار عليه طائفة من الصحابة أن لا تقتله فان أباه قتل بالامس ويقتل هو اليوم فيكون في هذا فساد في الاسلام وكأنهم وقعت لهم شبهة في عصمة الهرمزان وهل كان من الصائلين الذين كانوا يستحقون الدفع أو من المشاركين في قتل عمر الذين يستحقون القتل وقد تنازع الفقهاء في المشتركين في القتل اذا باشر بعضهم دون بعض فقيل لا يجب القود الا على المباشر خاصة وهو قول أبي حنيفة وقيل اذا كان السبب قويا وجب على المباشر والمتسبب كالمكره والمكره وكالشهود بالزنا والقصاص اذا رجعوا وقالوا تعمدنا وهذا مذهب الجمهور كمالك والشافعي وأحمد ثم اذا أمسك واحدا وقتله الآخر فمالك يوجب القود على الممسك والمباشر وهو احدى الروايتين عن أحمد والرواية الاخرى يقتل القاتل ويحبس الممسك حتى يموت كما روي عن ابن عباس وقيل لا قود الا على القاتل كقول أبي حنيفة والشافعي وقد تنازعوا أيضا في الآمر الذي لم يكره اذا أمر من يعتقد أن القتل محرم هل يجب القود على الآمر على قولين وأما الردء فيما يحتاج فيه الى المعاونة كقطع الطريق فجمهورهم على أن الحد يجب على الردء والمباشر جميعا وهو قول أبي حنيفة ومالك وأحمد وكان عمر بن الخطاب يأمر بقتل الربيئة وهو الناظور لقطاع الطريق واذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر جاز قتله في أحد القولين قصاصا وعمر هو القائل في المقتول بصنعاء لو تمالأ عليه أهل صنعاء لأقدتهم به وأيضا فقد تنازع الناس في قتل الائمة هل يقتل قاتلهم حدا أو قصاصا على قولين في مذهب أحمد وغيره أحدهما أنهم يقتلون حدا كما يقتل القاتل في المحاربة حدا لان قتل الائمة فيه فساد عام أعظم من فساد قطاع الطريق فكان قاتلهم محاربا لله ورسوله ساعيا في الارض فسادا وعلى هذا خرجوا فعل الحسن بن علي رضي الله عنهما لما قتل ابن ملجم قاتل علي وكذلك قتل قتلة عثمان واذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر كان من المفسدين في الارض المحاربين فيجب قتله لذلك ولو قدر أن المقتول معصوم الدم يحرم قتله لكن كان القاتل متأولا يعتقد حل قتله لشبهة ظاهرة صار ذلك شبهة تدرأ القتل عن القاتل كما أن أسامة بن زيد لما قتل ذلك الرجل بعد ما قال لا اله الا الله واعتقد أن هذا القول لا يعصمه عزره النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم بالكلام ولم يقتله لانه كان متأولا لكن الذي قتله أسامة كان مباحا قبل القتل فشك في
العاصم واذا كان عبيد الله بن عمر متأولا يعتقد أن الهرمزان أعان على قتل أبيه وأنه يجوز
له قتله صارت هذه شبهة يجوز أن يجعلها المجتهد مانعة من وجوب القصاص فان مسائل
القصاص فيها مسائل كثيرة اجتهادية وأيضا فالهرمزان لم يكن له أولياء يطلبون بدمه وانما
وليه ولي الامر ومثل هذا اذا قتله قاتل كان للامام قتل قاتله لانه وليه وكان له العفو عنه الى
الدية لئلا تضيع حقوق المسلمين فاذا قدر أن عثمان عفا عنه ورأى قدر الدية أن يعطيها لآل عمر
لما كان على عمر من الدين فانه كان عليه ثمانون ألفا وأمر أهله أن يقضوا دينه من أموال
عصبته عاقلته بني عدي وقريش فان عاقلة الرجل هم الذين يحملون كله والدية لو طالب بها
عبيد الله أو عصبة عبيد الله اذا كان قتله خطأ أو عفا عنه الى الدية فهم الذين يؤدون دين عمر فاذا
أعان بها في دين عمر كان هذا من محاسن عثمان التي يمدح بها لا يذم وقد كانت أموال بيت المال
في زمن عثمان كثيرة وكان يعطي الناس عطاء كثيرا أضعاف هذا فكيف لا يعطي هذا
لآل عمر وبكل حال فكانت مسئلة اجتهادية واذا كانت مسئلة اجتهادية وقد رأى طائفة
كثيرة من الصحابة أن لا يقتل ورأى آخرون أن يقتل لم ينكر على عثمان ما فعله باجتهاده
ولا على علي ما قاله باجتهاده وقد ذكرنا تنازع العلماء في قتل الائمة هل هو من باب الفساد الذي
يجب قتل صاحبه حتما كالقاتلين لاخذ المال أم قتلهم كقتل الآحاد الذين يقتل أحدهم
الآخر لغرض خاص فيه فيكون على قاتل أحدهم القود وذكرنا في ذلك قولين وهما قولان في
مذهب أحمد ذكرهما القاضي أبو يعلى وغيره فمن قال ان قتلهم حد قال ان جنايتهم توجب
من الفتنة والفساد أكثر مما يوجبه جناية بعض قطاع الطريق لاخذ المال فيكون قاتل
الائمة من المحاربين لله ورسوله الساعين في الارض فسادا ويدل على ذلك ما رواه مسلم في صحيحه
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق
جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان فأمر بقتل الواحد المريد لتفريق الجماعة
ومن قتل امام المسلمين فقد فرق جماعتهم ومن قال هذا قال ان قاتل عمر يجب قتله حتما وكذلك
قتلة عثمان يجب قتلهم حتما وكذلك قاتل علي يجب قتله حتما وبهذا يجاب عن ابنه الحسن
وغيره ممن يعترض عليهم فيقول كيف قتلوا قاتل علي وكان في ورثته صغار وكبار والصغار
لم يبلغوا فيجاب عن الحسن بجوابين أحدهما ان قتله كان واجبا حتما لان قتل علي وأمثاله من
أعظم المحاربة لله ورسوله والفساد في الارض ومنهم من يجيب بجواز انفراد الكبار بالقود

كارسطو وأتباعه المتقدمين وحتى هؤلاء الذين قالوا ذلك ابن سينا وأتباعه لا يجعلون هذا من الممكن بل الممكن عندهم ما أمكن وجوده
وعدمه فكان موجودا تارة ومعدوما أخرى وانما جعل هذا من الممكن ابن سينا وأتباعه مع تناقضه وتصريحه بخلاف ذلك لما سلكوا في
اثبات واجب الوجود الاستدلال بالموجود على الواجب فقالوا كل ما سواه يكون ممكنا بنفسه واجبا بغيره وجعلوا العالم قديما أزليا مع كونه
ممكنا بنفسه وهذا خلاف قول سلفهم وقول أئمة الطوائف سواهم وخلاف ما صرحوا هم أيضا به وهذا
مما أنكره ابن رشد وغيره على ابن
سينا وبسط الكلام فيه له موضع
آخر والمقصود هنا أن هؤلاء الذين
يدعون أن كمال النفس هو الاحاطة
بالمعقولات والعلم بالمجهولات هذا
اضطرابهم في أشرف المعلومات
الموجودات بل فيما لا تنجو النفوس
الا بمعرفته وعبادته ولكن لما سلكوا
للفلاسفة أصولهم الفاسدة تورطوا
معهم في محاراتهم وصاروا
يجرونهم كما يجر الملاحدة الباطنية
الناس صنفا صنفا والفلسفة هي
باطن الباطنية ولهذا صار في هؤلاء
نوع من الالحاد فقل أن يسلم من
دخل مع هؤلاء في نوع من الالحاد
في أسماء الله وآياته وتحريف
الكلم عن مواضعه ونفس المقدمة
الهائلة التي جعلوها غاية مطلوبهم
وهو أن كمال النفس في مجرد العلم
بالمعقولات مقدمة باطلة قد بسطنا
الكلام عليها في الكلام على معجزات
الانبياء لما تكلمنا على قولهم انها
قوى نفسانية وذكرنا قطعة من
كلامهم على ذلك وبينا أن قولهم ان
كمال النفس في مجرد العلم خطأ
وضلال ومن هنا جعلوا الشرائع
مقصودها اما اصلاح الدنيا واما
تهذيب النفس لتستعد للعلم أو لتكون الشريعة أمثالا لتفهيم المعاد في العقليات
كما يقوله الملاحدة الباطنية مثل أبي يعقوب السجستاني وأمثاله ولهذا لا يوجبون العمل بالشرائع على من وصل الى حقيقة العلم
ويقولون انه لم يجب على الانبياء ذلك وانما كانوا يفعلونه لانه من تمام تبليغهم الامم ليقتدوا بهم في ذلك لا لانه واجب على الانبياء
ولذلك لا يجب عندهم على الواصلين البالغين من الامة والعلماء ودخل في ذلك طائفة من ضلال المتصوفة ظنوا أن غاية العبادات هو
حصول المعرفة فاذا حصلت سقطت العبادات وقد يحتج بعضهم بقوله واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ويزعمون أن اليقين هو المعرفة وهذا

خطأ باجماع المسلمين أهل التفسير وغيرهم فان المسلمين متفقون على أن وجوب العبادات كالصلوات الخمس ونحوها وتحريم المحرمات كالفواحش والمظالم لا يزال واجبا على كل أحد ما دام عقله حاضرا ولو بلغ ما بلغ وان الصلوات لا تسقط عن أحد فقط الا عن الحائض والنفساء أو من زال عقله مع أن من زال عقله بالنوم فانه يقضيها بالسنة المستفيضة المتلقاة بالقبول واتفاق العلماء وأما من زال عقله بالاغماء ونحوه مما يعذر فيه

ففيه نزاع مشهور منهم من يوجب قضاءها مطلقا كأحمد ومنهم من لا يوجبه كالشافعي ومنهم من يوجب قضاء ما قل وهو ما دون اليوم والليلة أو صلوات اليوم والليلة كما هو مذهب أبي حنيفة ومالك والمجنون لا يقضي عند عامتهم وفيه نزاع شاذ فالمقصود من هذا أن الصلوات الخمس لا تسقط عن أحد له عقل سواء كان كبيرا أو صالحا أو عالما وما يظنه طوائف من جهال العباد وأتباعهم وجهال النظار وأتباعهم وجهال الاسماعيلية والنصيرية وان كانوا كلهم جهالا من سقوطها عن العارفين أو الواصلين أو أهل الحضرة أو عن خرقت لهم العادات أو عن الأئمة الاسماعيلية أو بعض أتباعهم أو عن عرف العلوم العقلية أو عن المتكلم الماهر في النظر أو الفيلسوف الكامل في الفلسفة فكل ذلك باطل باتفاق المسلمين وعلم بالاضطرار من دين الاسلام واتفق علماء المسلمين على أن الواحد من هؤلاء يستتاب فان تاب وأقر بوجوبها والا قتل فانه لا نزاع بينهم في قتل الجاحد لوجوبها وانما تنازعوا في قتل من أقر بوجوبها وامتنع من فعلها مع أن أكثرهم يوجب قتله ثم الواحد من هؤلاء اذا عاد واعترف بالوجوب فهل عليه قضاء ما تركه فهذا على ثلاثة أنواع أحدها أن يكون قد صار مرتدا ممتنعا عن الاقرار بما فرضه الرسول فهذا حكمه حكم المرتدين وفيه للعلماء ثلاثة أقوال أحدها أنه لا يقضي ما تركه في الردة ولا قبلها لا من صلاة ولا صيام ولا زكاة بناء على أن الردة أحبطت عمله وانه اذا عاد باسلام جديد فيستأنف العمل كما هو معروف في مذهب أبي حنيفة ومالك وقول في مذهب أحمد والثاني أنه يقضي ما تركه في الردة وقبلها وهذا قول الشافعي واحدى الروايات عن أحمد والثالث أنه لا يقضي ما تركه في الردة ويقضي ما تركه قبلها كالرواية المشهورة عن أحمد وان كان الواحد من هؤلاء جاهلا وهو مصدق

كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة ومالك وأحمد في احدى الروايتين واذا كان قتل عمر وعثمان وعلي ونحوهم من باب المحاربة فالمحاربة يشترك فيها الردء والمباشر عند الجمهور فعلى هذا من أعان على قتل عمر ولو بكلام وجب قتله وكان الهرمزان ممن ذكر عنه أنه أعان على قتل عمر بن الخطاب واذا كان الامر كذلك كان قتله واجبا ولكن كان قتله الى الأئمة فافتات عبيد الله بقتله وللامام أن يعفو عمن افتات عليه وأما قوله وكان علي يريد قتل عبيد الله بن عمر فهذا لو صح كان قدحا في علي والرافضة لا عقول لهم يمدحون بما هو الى الذم أقرب فانها مسألة اجتهاد وقد حكم حاكم بعصمة الدم فكيف يحل لعلي نقضه وعلي ليس ولي المقتول ولا طلب ولي المقتول القود واذا كان حقه لبيت المال فللامام أن يعفو عنه وهذا انما يذكر في عفو عثمان وهو أن الهرمزان لم يكن له عصبة الا السلطان واذا قتل من لا ولي له كان للامام أن يقتل قاتله وله أن لا يقتل قاتله ولكن يأخذ الدية والدية حق للمسلمين فيصرفها في مصارف الاموال واذا ترك لآل عمر دية مسلم كان هذا بعض ما يستحقونه على المسلمين وبكل حال فلم يكن بعد عفو عثمان وحكمه بحقن دمه ما يبيح قتله أصلا وما أعلم في هذا نزاعا بين المسلمين فكيف يجوز أن ينسب الى علي مثل ذلك ثم يقال يا ليت شعري متى عزم علي على قتل عبيد الله ومتى تمكن علي من قتل عبيد الله أو متى تفرغ له حتى ينظر في أمره وعبيد الله كان معه ألوف مؤلفة من المسلمين مع معاوية وفيهم خير من عبيد الله بكثير وعلي لم يمكنه عزل معاوية وهو عزل مجرد أفكان يمكنه قتل عبيد الله ومن حين مات عثمان تفرق الناس وعبد الله بن عمر الرجل الصالح لحق بمكة ولم يبايع أحدا ولم يزل معتزل الفتنة حتى اجتمع الناس على معاوية مع محبته لعلي ورؤيته له أنه هو المستحق للخلافة وتعظيمه له وموالاته له وذمه لمن يطعن عليه ولكن كان لا يرى الدخول في القتال بين المسلمين ولم يمتنع عن موافقة علي الا في القتال وعبيد الله بن عمر لحق بمعاوية بعد مقتل عثمان كما لحقه غيره ممن كانوا يميلون الى عثمان وينفرون عن علي ومع هذا فلم يعرف لعبيد الله من القيام في الفتنة ما عرف لمحمد بن أبي بكر والاشتر النخعي وأمثالهما فانه بعد القتال وقع الجمع في الفتنة وأما قبل مقتل عثمان فكان أولئك ممن أثار الفتنة بين المسلمين ومن العجب أن دم الهرمزان المتهم بالنفاق والمحاربة لله ورسوله والسعي في الارض بالفساد تقام فيه القيامة ودم عثمان يجعل لا حرمة له وهو امام المسلمين المشهود له بالجنة الذي هو واخوانه أفضل الخلق بعد النبيين ومن المعلوم بالتواتر أن عثمان كان من أكف الناس عن الدماء وأصبر الناس على من نال من عرضه وعلى من سعى في دمه فحاصروه وسعوا في قتله وقد عرف ارادتهم لقتله وقد جاءه المسلمون من كل ناحية ينصرونه

ويشيرون

ويشيرون عليه بقتالهم وهو يأمر الناس بالكف عن القتال ويأمر من يطيعه أن لا يقاتلهم وروى أنه قال لمماليكه من كف يده فهو حر وقيل له تذهب الى مكة فقال لا أكون ممن ألحد في الحرم فقيل له تذهب الى الشام فقال لا أفارق دار هجرتي فقيل له فقاتلهم فقال لا أكون أول من خلف محمدا في أمته بالسيف فكان صبر عثمان حتى قتل من أعظم فضائله عند المسلمين ومعلوم أن الدماء الكثيرة التي سفكت باجتهاد علي ومن قاتله لم يسفك قبلها مثلها من دماء المسلمين فاذا كان ما فعله علي مما لا يوجب القدح في علي بل كان دفع الظالمين لعلي من الخوارج وغيرهم من النواصب القادحين في علي واجبا فلأن يجب دفع الظالمين القادحين في عثمان بطريق الاولى والاحرى اذ كان بعد عثمان عن استحلال دماء المسلمين أعظم من بعد علي عن ذلك بكثير وكان من قدح في عثمان بانه كان يستحل اراقة دماء المسلمين بتعطيل الحدود كان قد طرق من القدح في علي ماهو أعظم من هذا وسوغ لمن أبغض عليا وعاداه وقاتله أن يقول ان عليا عطل الحدود الواجبة على قتلة عثمان وتعطيل تلك الحدود ان كانت واجبة أعظم فسادا من تعطيل حد وجب بقتل الهرمزان واذا كان من الواجب الدفع عن علي بانه كان معذورا باجتهاد أو بعجز فلأن يدفع عن عثمان بانه كان معذورا بطريق الاولى وأما قوله أراد عثمان تعطيل حد الشرب في الوليد ابن عقبة حتى حده أمير المؤمنين فهذا كذب عليهما بل عثمان هو الذي أمر عليا باقامة الحد عليه كما ثبت ذلك في الصحيح وعلي خفف عنه وجلده أربعين ولو جلده ثمانين لم ينكر عليه عثمان وقول الرافضي ان عليا قال لا تعطل حدود الله وأنا حاضر فهو كذب وان كان صدقا فهو من أعظم المدح لعثمان فان عثمان قبل قول علي ولم يمنعه من اقامة الحد مع قدرة عثمان على منعه لو أراد فان عثمان كان اذا أراد شيئا فعله ولم يقدر علي على منعه والا فلو كان علي قادرا على منعه مما فعله من الامور التي أنكرت عليه ولم يمنعه مما هو عنده منكر مع قدرته كان هذا قدحا في علي فاذا كان عثمان أطاع عليا فيما أمره به من اقامة الحد دل على دين عثمان وعدله وعثمان ولى الوليد بن عقبة هذا على الكوفة وعندهم أن هذا لم يكن يجوز فان كان حراما وعلي قادر على منعه وجب على علي منعه فاذا لم يمنعه دل على جوازه عند علي أو على عجز علي واذا عجز عن منعه عن الامارة فكيف لا يعجز عن ضربه الحد فعلم أن عليا كان عاجزا عن حد الوليد لولا أن عثمان أراد ذلك فاذا أراده عثمان دل على دينه وقائل هذا يدعي أن الحدود ما زالت تبطل وعلي حاضر حتى في ولايته يدعون أنه كان يدع الحدود خوفا وتقية فان كان قال هذا لم يقله الا لعلمه بان عثمان وحاشيته يوافقونه على اقامة الحدود والا فلو كان يتقي منهم لما قال هذا ولا يقال انه كان أقدر منهم على ذلك فان قائل هذا يدعي أنه كان عاجزا لا يمكنه اظهار الحق بينهم ودليل هذا أنه لم يمكنه

للرسول لكن ظن أن من دينه سقوط هذه الواجبات عن بعض البالغين كما يظن ذلك طوائف ممن صحب الشيوخ الجهال وكما يظنه طائفة من الشيوخ الجهال ولهم مع ذلك أحوال نفسانية وشيطانية فهؤلاء مبنى أمرهم على أن من ترك الصلاة قبل العلم بوجوبها فهل يقضي وفيه ثلاثة أقوال منها وجهان في مذهب أحمد أحدهما أنه لا قضاء عليه بحال بناء على ان حكم الخطاب لا يثبت في حق العبد الا بعد بلوغ الخطاب اليه والثاني عليه القضاء بكل حال كما يقوله من يقوله من أصحاب الشافعي وغيره والثالث يفرق بين من أسلم في دار الحرب ومن أسلم في غيرها كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة والاول أظهر الاقوال وأيضا فقد تنازع الناس فيمن فوت الصلاة عمدا بغير عذر والصوم هل يصح منه القضاء أم قد استقر عليه الذنب فلا يقبل منه القضاء على قولين معروفين وليس هذا موضع هذا وانما المقصود هنا أنه ليس في علماء المسلمين من يقول بسقوط الصلاة عمن هو عاقل على أي حال كان فمن تأول قوله تعالى واعبد ربك حتى يأتيك اليقين على سقوط العبادة بحصول المعرفة فانه يستتاب فان تاب والا قتل والمراد بالآية اعبد ربك حتى تموت كما قال الحسن البصري لم يجعل الله لعبادة المؤمن أجلا دون الموت وقرأ الآية واليقين هو ما يعاينه الميت فيوقن به كما قال تعالى عن أهل النار وكنا نكذب بيوم الدين حتى أتانا اليقين وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مات عثمان بن مظعون قال أما عثمان فقد جاءه اليقين من ربه والمقصود هنا أن هؤلاء الملاحدة ومن شركهم في نوع من الحادهم لما ظنوا أن كمال النفس في مجرد العلم وظنوا أن ذلك اذا حصل فلا حاجة الى العمل وظنوا أن ذلك حصل لهم ظنوا سقوط الواجبات العامة عنهم وحل المحرمات العامة لهم وضلالهم من وجوه منها ظنهم أن الكمال في مجرد العلم والثاني ظنهم أن ما حصل لهم علم والثالث ظنهم أن ذلك العلم هو الذي يكمل النفس وكل من هذه المقدمات كاذبة فليس كمال النفس في مجرد العلم ولا في أن تصير عالما معقولا موازيا للعالم الموجود بل لا بد لها من العمل وهو حب الله وعبادته فان النفس لها قوتان علمية

وعملية فلا تصلح الا باصلاح الامرين وهو أن تعرف الله وتعبده والجهمية هم خير من هؤلاء بكثير ومع هذا فلما قال جهم ومن وافقه أن الايمان مجرد المعرفة أنكر ذلك أئمة الاسلام حتى كفر من قال بهذا القول وكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وغيرهما وهذا القول وان كان قد تابعه عليه الصالحي والاشعري في كثير من كتبه وأكثر أصحابه فهو من أفسد الاقوال وأبعدها عن الصحة كما قد بيناه في غير هذا الموضع لما بينا الكلام في مسمى الايمان وقبوله للزيادة والنقصان وما الناس في ذلك من النزاع

وأما المقدمة الثانية فلو كان كمال النفس في مجرد العلم فليس هو أي علم كان بأي معلوم كان بل هو العلم الذي لابد منه العلم بالله وهؤلاء ظنوا أنه العلم بالوجود بما هو وجود وظنوا أن العالم أبدي أزلي فاذا حصل له العلم بالوجود الازلي الابدي كملت نفسه وعلى هذا بنى أبو يعقوب السجستاني وغيره من شيوخ الفلسفة الباطنية أقوالهم وكذلك أمثالهم من الفلاسفة كالفارابي وغيره وابن سينا وان كان أقرب الى الاسلام منهم ففيه من الالحاد بحسبه وأبو حامد وان سلك أحيانا مسلكهم لكنه لا يجعل العلم بمجرد الوجود موجبا للسعادة بل يجعل ذلك في العلم بالله وقد يقول في بعض كتبه انه العلم بالامور الباقية وهذا كلامهم فمن قال ان العالم أزلي أبدي قال بقولهم ومن قال ان كل ماسوى الله كان معدوما ثم وجد لم يلزمه ذلك وابن عربي وابن سبعين ونحوهما جمعوا بين المسلكين فصاروا يجعلون كمال النفس هو العلم بالوجود المطلق ويقولون ان الله هو الوجود المطلق فاخذوا من طريقة الصوفية أنه العلم بالله وأخذوا من كلام هؤلاء أنه العلم بالوجود المطلق وجمعوا بينهما فقالوا ان الله هو الوجود المطلق وأما المقدمة الثالثة فزعمهم أنهم حصل لهم العلم بالوجود وهذا باطل فان كلامهم في الالهيات مع قلته فالضلال أغلب عليه من الهدى والجهل أكثر فيه من العلم وهي العلوم التي تبقى معلوماتها وتكمل النفوس بها عندهم وأما الطبيعيات فهي مبدأ الحركة والتغير والاستحالة ولكن منها كليات لا تنتقض بزعمهم وهي منتقضة وهذه الامور مبسوطة في غير هذا الموضع ولكن نبهنا عليه هنا لان مثل هذا الآمدي وأمثاله الذين عظموا طريقهم

عندهم اقامة الحد على عبيد الله بن عمر وعلى نواب عثمان وغيرهم والرافضة تتكلم بالكلام المتناقض الذي ينقض بعضه بعضا ۞ وأما قوله انه زاد الاذان الثاني يوم الجمعة وهو بدعة فصار سنة الى الآن فالجواب أن عليا رضي الله عنه كان ممن يوافق على ذلك في حياة عثمان وبعد مقتله ولهذا لما صار خليفة لم يأمر بازالة هذا الاذان كما أمر بما أنكره من ولاية طائفة من عمال عثمان بل أمر بعزل معاوية وغيره ومعلوم أن ابطال هذه البدعة كان أهون عليه من عزل أولئك ومقاتلتهم التي عجز عنها فكان على ازالة هذه البدعة من الكوفة ونحوها من أعماله أقدر منه على ازالة أولئك ولو أزال ذلك لعلمه الناس ونقلوه فان قيل كان الناس لا يوافقونه على ازالتها قيل فهذا دليل على أن الناس وافقوا عثمان على استحبابها واستحسانها حتى الذين قاتلوا مع علي كعمار وسهل بن حنيف وغيرهما من السابقين الاولين والا فهؤلاء الذين هم أكابر الصحابة لو أنكروا ذلك لم يخالفهم غيرهم وان قدر أن في الصحابة من كان ينكره ومنهم من لا ينكره كان ذلك من مسائل الاجتهاد ولم يكن هذا مما يعاب به عثمان وقول القائل هي بدعة ان أراد بذلك أنه لم يكن يفعل قبل ذلك فكذلك قتال أهل القبلة بدعة فانه لم يعرف أن اماما قاتل أهل القبلة قبل علي وأين قتال أهل القبلة من الاذان فان قيل بل البدعة ما فعل بغير دليل شرعي قيل لهم من أين لكم أن عثمان فعل هذا بغير دليل شرعي وأن عليا قاتل أهل القبلة بدليل شرعي وأيضا فان علي بن أبي طالب رضي الله عنه أحدث في خلافته العيد الثاني بالجامع فان السنة المعروفة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان أنه لا يصلى في المصر الا جمعة واحدة ولا يصلى يوم النحر والفطر الا عيد واحد والجمعة كانوا يصلونها في المسجد والعيد يصلونه بالصحراء وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة وعرفة قبل الصلاة وفي العيد بعد الصلاة واختلف عنه في الاستسقاء فلما كان على عهد علي قيل له ان بالبلد ضعفاء لا يستطيعون الخروج الى المصلى فاستخلف عليهم رجلا يصلي بالناس بالمسجد قيل انه صلى ركعتين بتكبير وقيل بل صلى أربعا بلا تكبير وأيضا فان ابن عباس عرف في خلافة علي بالبصرة ولم يروعنه أنه أنكر ذلك وما فعله عثمان من النداء الاول اتفق عليه الناس بعده أهل المذاهب الاربعة وغيرهم كما اتفقوا على ما سنه أيضا عمر من جمع الناس في رمضان على امام واحد وأما ما سنه علي من اقامة العيدين فتنازع العلماء فيه وفي الجمعة على ثلاثة أقوال قيل انه لا يشرع في المصر الا جمعة واحدة وعيد واحد كقول مالك وبعض أصحاب أبي حنيفة لانه السنة وقيل بل يشرع تعدد صلاة العيد في المصر دون الجمعة كقول الشافعي وأحمد في احدى الروايتين لكن قائل هذا بناه على أن صلاة العيد لا يشترط لها الاقامة والعدد كما يشترط الجمعة وقالوا انها تصلى في الحضر والسفر

وصدروا كتبهم التي صنفوها في أصول دين الاسلام بزعمهم بما هو أصل هؤلاء الجهال من أن كمال النفس الانسانية بحصول ما لها من الكمالات وهي الاحاطة بالمعقولات والعلم بالمجهولات وسلكوا طرقهم وقعوا في الجهل والحيرة والشك بما لا تحصل النجاة الا به ولا تنال السعادة الا بمعرفته فضلا عن نيل الكمال الذي هو فوق ذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير فالكاملون من الرجال كثير ولكن الذين سلكوا طريق هؤلاء من أبعد الناس عن الكمال والمقصود هنا الكلام على ما سلكه هؤلاء المتأخرون في تقرير واجب الوجود والآمدي قد قررها في أبكار الافكار وأورد سؤالا على بعض

مقدماته في رموز الكنوز قد ذكرنا سؤاله وجوابه وأما تقريره لها فقال في تقريره هذه الحجة النظر الى الجملة غير النظر الى كل واحد واحد من آحادها فان حقيقة الجملة غير حقيقة كل واحد من الآحاد وعند ذلك فالجملة موجودة فاما أن تكون واجبة لذاتها أو ممكنة لا جائز أن تكون واجبة كما تقدم وان كانت ممكنة فلا بد لها من مرجح والمرجح اما داخل فيها واما خارج عنها فان كان داخلا فيها فالمرجح للجملة مرجح لآحادها فيلزم أن يكون مرجحا لنفسه لكونه من الآحاد فيلزم أن يكون علة لنفسه معلولا لها وان كان خارجا عنها لم يكن ممكنا لانه من الجملة فيكون واجبا ثم أورد على ذلك قول السائل لا نسلم وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي ليصح ما ذكرتموه ولا يلزم من صحة ذلك في المتناهي مع اشعاره بالحصر صحته في غير المتناهي سلمنا أن مفهوم الجملة حاصل فيما لا يتناهى وأنه ممكن لكن لا نسلم أنه زائد على الآحاد المتعاقبة الى غير النهاية وحينئذ فلا يلزم أن يكون معللا بغير علة الآحاد سلمنا أنه زائد على الآحاد ولكن ما المانع أن يكون مترجحا بآحاده الداخلة فيه لا بمعنى أنه مترجح بواحد منها ليلزم ما ذكرتموه بل طريق ترجيحه بالآحاد الداخلة فيه ترجح كل واحد من آحاده بالآخر الى غير النهاية وعلى هذا فلا يلزم افتقاره الى مرجح خارج عن الجملة ولا أن يكون المرجح للجملة مرجحا لنفسه ولا لعلته ثم قال في الجواب قولهم لا نسلم وجود ما يسمى جملة في غير المتناهي قلنا مسمى الجملة هو ما وصفتموه بكونه غير متناه ولا شك أنه غير كل واحد من الآحاد اذ كل واحد من الآحاد متناه والموصوف بما لا يتناهى هو الاعداد المفروضة بحيث لا يخرج عنها واحد قولهم لا نسلم أن مفهوم الجملة زائد على الآحاد المتعاقبة الى

والسفر وهذا خلاف المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنة خلفائه الراشدين وقيل بل يجوز عند الحاجة أن تصلى جمعتان في المصر كما صلى علي عيدين للحاجة وهذا مذهب أحمد بن حنبل في المشهور عنه وأكثر أصحاب أبي حنيفة وأكثر المتأخرين من أصحاب الشافعي وهؤلاء يحتجون بفعل علي بن أبي طالب لانه من الخلفاء الراشدين وكذلك أحمد بن حنبل جوز التعريف بالامصار واحتج بأن ابن عباس فعله بالبصرة وكان ذلك في خلافة علي وكان ابن عباس نائبه بالبصرة فأحمد بن حنبل وكثير من العلماء يتبعون عليا فيما سنه كما يتبعون عمر وعثمان فيما سناه وآخرون من العلماء كمالك وغيره لا يتبعون عليا فيما سنه وكلهم متفقون على اتباع عمر وعثمان فيما سناه فان جاز القدح في عمر وعثمان فيما سناه وهذا حاله فلأن يقدح في علي فيما سنه وهذا حاله بطريق الاولى وان قيل بأن ما فعله علي سائغ لا يقدح فيه لانه باجتهاده أو لانه سنة يتبع فيه فلأن يكون ما فعله عمر وعثمان كذلك بطريق الاولى ومن هذا الباب ما ذكره مما فعله عمر مثل تضعيف الصدقة التي هي جزية في المعنى على نصارى بني تغلب وأمثال ذلك ثم من العجب أن الرافضة تنكر شيأ فعله عثمان بمشهد من الانصار والمهاجرين ولم ينكروه عليه وتبعه المسلمون كلهم عليه في أذان الجمعة وهم قد زادوا في الاذان شعارا لم يكن يعرف على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقل أحد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك في الاذان وهو قولهم حي على خير العمل وغاية ما ينقل ان صح النقل أن بعض الصحابة كابن عمر رضي الله عنهما كان يقول ذلك أحيانا على سبيل التوكيد كما كان بعضهم يقول بين النداءين حي على الصلاة حي على الفلاح وهذا يسمى نداء الامراء وبعضهم يسميه التثويب رخص فيه بعضهم وكرهه أكثر العلماء ورووا عن عمر وابنه وغيرهما كراهية ذلك ونحن نعلم بالاضطرار أن الاذان الذي كان يؤذنه بلال وابن أم مكتوم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وأبو محذورة بمكة وسعد القرظ في قباء لم يكن فيه هذا الشعار الرافضي ولو كان فيه لنقله المسلمون ولم يهملوه كما نقلوا ما هو أيسر منه فلما لم يكن في الذين نقلوا الاذان من ذكر هذه الزيادة علم أنها بدعة باطلة وهؤلاء الاربعة كانوا يؤذنون بامر النبي صلى الله عليه وسلم ومنه تعلموا الاذان وكانوا يؤذنون في أفضل المساجد مسجد مكة ومسجد المدينة ومسجد قباء وأذانهم متواتر عند العامة والخاصة ومعلوم أن نقل المسلمين للاذان أعظم من نقلهم اعراب آية كقوله وأرجلكم ونحو ذلك ولا شيء أشهر في شعائر الاسلام من الاذان فنقله أعظم من نقل سائر شعائر الاسلام وان قيل فقد اختلف في صفته قيل بل كل ما ثبت به النقل فهو صحيح سنة ولا ريب أن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم أبا محذورة

الاذان وفيه الترجيع والاقامة مثناة كالاذان ولا ريب أن بلالا أمر أن يشفع الاذان ويوتر الاقامة ولم يكن فى أذانه ترجيع فنقل افراد الاقامة صحيح بلا ريب ونقل تثنيتها صحيح بلا ريب وأهل العلم بالحديث يصححون هذا وهذا وهذا مثل أنواع التشهد المنقولات ولكن اشتهر بالحجاز آخرا افراد الاقامة التى علمها النبى صلى الله عليه وسلم بلالا وأما الترجيع فهو يقال سرا وبعض الناس يقول ان النبى صلى الله عليه وسلم علمه لابى محذورة ليثبت الايمان فى قلبه لا أنه من الاذان فقد اتفقوا على أنه لقنه أبا محذورة فلم يبق بين الناس خلاف فى نقل الاذان المعروف ﷺ وأما قوله وخالفه المسلمون كلهم حتى قتل وعابوا أفعاله وقالوا له غبت عن بدر وهربت يوم أحد ولم تشهد بيعة الرضوان والاخبار فى ذلك أكثر من أن تحصى والجواب أما قوله وخالفه المسلمون كلهم حتى قتل فان أراد أنهم خالفوه خلافا يبيح قتله أو أنهم كلهم أمروا بقتله ورضوا بقتله وأعانوا على قتله فهذا مما يعلم كل أحد أنه من أظهر الكذب فانه لم يقتله الا طائفة قليلة باغية ظالمة قال ابن الزبير لعنت قتلة عثمان خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية فقتلهم الله كل قتلة ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب يعنى هربوا ليلا وأكثر المسلمين كانوا غائبين وأكثر أهل المدينة الحاضرين لم يكونوا يعلمون أنهم يريدون قتله حتى قتلوه وان أراد أن كل المسلمين خالفوه فى كل ما فعله أو فى كل ما أنكر عليه فهذا أيضا كذب فما من شئ أنكر عليه الا وقد وافقه عليه كثير من المسلمين بل من علمائهم الذين لا يتهمون بمداهنة والذين وافقوا عثمان على ما أنكر عليه أكثر وأفضل عند المسلمين من الذين وافقوا عليا على ما أنكر عليه إما فى كل الامور واما فى غالبها وبعض المسلمين أنكر عليه بعض الامور وكثير من ذلك يكون الصواب فيه مع عثمان وبعضه يكون فيه مجتهدا ومنه ما يكون المخالف له مجتهدا اما مصيبا واما مخطئا وأما الساعون فى قتله فكلهم مخطئون بل ظالمون باغون معتدون وان قدر أن فيهم من قد يغفر الله له فهذا لا يمنع كون عثمان قتل مظلوما والذين قالوا له غبت عن بدر وبيعة الرضوان وهربت يوم أحد قليل جدا من المسلمين ولم يعين منهم الا اثنان أو ثلاثة أو نحو ذلك وقد أجابهم عثمان وابن عمر وغيرهما عن هذا السؤال وقالوا يوم بدر غاب بأمر النبى صلى الله عليه وسلم ليخلفه على ابنته صلى الله عليه وسلم فضرب له النبى صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره ويوم الحديبية بايع النبى صلى الله عليه وسلم عن عثمان بيده ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم خير له من يد نفسه وكانت البيعة بسببه فانه لما أرسله النبى صلى الله عليه وسلم رسولا الى أهل مكة بلغه أنهم قتلوه فبايع أصحابه على أن لا يفروا أو على الموت فكان عثمان شريكا فى البيعة مختصا بارسال النبى صلى الله

غير النهاية قلنا ان أردتم أن مفهوم الجملة هو نفس المفهوم من كل واحد من الآحاد فهو ظاهر الاحالة وان أردتم به الهيئة الاجتماعية من آحاد الاعداد فلا خفاء بكونه زائدا على كل واحد من الآحاد وهو المطلوب ولقائل أن يقول يريدون بالجملة كل الآحاد لا كل واحد منها ولا يسلمون أن كل الآحاد أمر مغاير للآحاد المتعاقبة قولهم ما المانع من أن تكون الجملة مترجحة بآحادها الداخلة فيها كما قرروه قلنا اما أن يقال تترجح الجملة بمجموع الآحاد الداخلة فيها أو بواحد منها فان كان بواحد منها فالمحال الذى ألزمناه حاصل وان كان بمجموع الآحاد فهو نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشئ بنفسه وهو محال (قلت) ولقائل أن يقول الحجة المذكورة لا تحتاج الى اثبات كون الجملة غير الآحاد وان كان ذلك حقا فانه يقال لمن قال لا أسلم وجود ما يسمى جملة فى غير المتناهى لا يخلو اما أن يكون هنا جملة غير الآحاد واما أن لا يكون فان كان بطل سؤاله وان لم يكن كان ذلك أبلغ فى الحجة فان كل واحد من الآحاد ممكن وليس هنا جملة يمكن أن تكون واجبة فكل من الممكنات يمتنع أن يوجد بنفسه أو بممكن آخر كامتناع وجود الجملة الممكنة بكل من الممكنات وقد أورد هو هذا السؤال فكان فيه كفاية من أن يقرر أمورا اذا حذفها كان أبلغ فى الحجة وأقوى لها وكذلك السؤال الثانى وهو قوله سلمنا أن مفهوم الجملة حاصل فيما لا يتناهى وأنه ممكن لكن لا نسلم أنه زائد على الآحاد المتعاقبة فلا يكون معللا بغير علة الآحاد فان هذا السؤال هو نظير الاول بل هو هو مع تغير العبارة فان من نفى وجود ما يسمى جملة فى غير المتناهى لم ينازع فى وجود كل واحد واحد من الآحاد المتعاقبة فاذا سلم مفهوم الجملة فيما لا يتناهى وفسر ذلك بالآحاد المتعاقبة كان باقيا على منعه الاول لكن من الناس من يقول الجملة لا تعقل الا فى المتناهى ومنهم من قد ينازع فى الجملة هل لها حقيقة غير كل واحد من الآحاد فلهذا جعلهما سؤالين وبكل حال فالسؤال ان كان متوجها كان ذلك أقوى فى الحجة وان لم يكن متوجها لم يرد بحال وذلك أنه اذا لم يكن للجملة حقيقة غير كل واحد واحد لم يكن هنا مجموع يحتاج أن نصفه بوجوب أو امكان غير كل واحد واحد وتلك كلها ممكنة فتكون الحجة على هذا التقدير أقل مقدمات فانه اذا كانت الجملة غير الآحاد احتيج الى نفى وجوبها بنفسها أو بالآحاد أما اذا قدر

عليه

عليه وسلم له وطلبت منه قريش أن يطوف بالبيت دون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فامتنع من ذلك وقال حتى يطوف به رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يرسل عمر فأخبره أنه ليس له بمكة شوكة يحمونه وان عثمان له بمكة بنو أمية وهم من أشراف مكة فهم يحمونه وأما التولي يوم أحد فقد قال الله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور حليم فقد عفا الله عن جميع المتولين يوم أحد فدخل في العفو من هو دون عثمان فكيف لا يدخل هو فيه مع فضله وكثرة حسناته (٣)

(فصل) قال الرافضي وقد ذكر الشهرستاني وهو من أشد المتعصبين على الامامية أن مثار ذلك الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فأول تنازع وقع في مرضه ما رواه البخاري باسناده الى ابن عباس قال لما اشتد بالنبي صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفي فيه فقال ائتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده فقال عمر ان الرجل ليهجر حسبنا كتاب الله وكثر اللغط فقال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع والجواب أن يقال ما ينقله الشهرستاني وأمثاله من المصنفين في الملل والنحل عامته مما ينقله بعضهم عن بعض وكثير من ذلك لم يحرر فيه أقوال المنقول عنهم ولم يذكر الاسناد في عامة ما ينقله بل هو ينقل من كتب من صنف المقالات قبله مثل أبي عيسى الوراق وهو من المصنفين للرافضة المتهمين في كثير مما ينقلونه ومثل أبي يحيى وغيرهما من الشيعة وينقل أيضا من كتب بعض الزيدية والمعتزلة الطاعنين في كثير من الصحابة ولهذا تجد نقل الاشعري أصح من نقل هؤلاء لانه أعلم بالمقالات وأشد احترازا من كذب الكذابين فيها مع أنه يوجد في نقله ونقل عامة من ينقل المقالات بغير ألفاظ أصحابها ولا اسناد عنهم من الغلط ما يظهر به الفرق بين قولهم وبين ما نقل عنهم حتى في نقل الفقهاء بعضهم مذاهب بعض فانه يوجد فيها غلط كثير وان لم يكن الناقل ممن يقصد الكذب بل يقع الغلط على من ليس له غرض في الكذب عنه بل هو معظم له أو متبع له ورسول الله صلى الله عليه وسلم كل المؤمنين متفقون على موالاته وتعظيمه ووجوب اتباعه ومع هذا فغير علماء الحديث يكثر في نقلهم الغلط عليه ويزيدون في كلامه وينقصون نقصا يفسد المعنى الذي قصده بل يغلطون في معرفة أموره المشهورة المتواترة عند العامة وغيرهم ونحن وان كنا قد بينا كذب كثير مما ينقله هذا الرافضي فمعلوم أن كثيرا ممن ينقل ذلك لم يتعمد الكذب لا هذا ولا نحوه لكن وقع اما تعمد الكذب من بعضهم واما غلطا وسوء حفظ ثم قبله الباقون لعدم علمهم ولهواهم فان الهوى يعمي ويصم وصاحب الهوى يقبل ما وافق هواه بلا حجة

انتفاء ذلك لم يحتج الى ذلك فلا يحتاج الى نفي الوجوب عنها الا بنفسها ولا بالآحاد ولهذا قال في الاعتراض اذا لم تكن الجملة غير الآحاد لم يلزم أن تكون معللة بغير علة الآحاد وهذا مما يقوي الحجة فانها اذا لم تكن معللة بغير علة الآحاد ومعلوم أنه لا بد من اثبات علة الآحاد فذلك وحده كاف بخلاف ما اذا كانت غير الآحاد فانه يحتاج الى نفي وجوبها بنفسها أو بالآحاد وهذا هو السؤال الثالث وهو قوله ما المانع أن يكون المجموع وهو الجملة مترجحا بآحاده الداخلة فيه لا بواحد منها بل طريق ترجحه بالآحاد الداخلة فيه بترجح كل واحد من آحاده بالآخر الى غير نهاية وقد أجاب عن هذا بقوله مجموع الآحاد نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه وهو محال وهذا السؤال هو الذي ذكره في كتابه الآخر وذكر أنه لا يعرف له جوابا حيث قال ما المانع من ترجحها بترجح آحادها وترجح آحادها كل واحد بالآخر الى غير نهاية قال وهذا الاشكال مشكل وربما يكون عند غيري حله والجواب الذي ذكر عنه انما يستقيم اذا أرادوا بالجملة كل واحد واحد من الاجزاء ولم يجعلوا الاجتماع قدرا زائدا وجعلوا الاجتماع جزأ فانه حينئذ يقال الجملة هي الآحاد فاما اذا أريد بالجملة الاجتماع وهو الهيئة الاجتماعية وان ترجحها بالآحاد المتعاقبة لم يكن الجواب صحيحا وهذا هو الذي استشكله في كتابه الآخر وحينئذ يكون السؤال لم لا يجوز ترجح الاجتماع بالآحاد المجتمعة وترجح كل واحد بالآخر وليس الجملة هو الآحاد المتعاقبة كما تقدم بل هو الهيئة الاجتماعية ولكن يمكن تقرير هذا الجواب اذا جعلت الهيئة الاجتماعية جزأ من أجزاء الجملة وهذا أمر اصطلاحي فان المجموع المركب من أجزاء قد يجعل نفس الاجتماع ليس جزأ من المجموع وقد يجعل جزأ من المجموع فاذا جعل الاجتماع جزأ من المجموع كان تقرير السؤال أن هذا الجزء معلل بسائر الاجزاء وترجح كل جزء بالآخر وترجح جزء ممكن بجزء ممكن كترجح جزء ممكن بأجزاء ممكنة وحينئذ فاجابته بقوله مجموع الآحاد نفس الجملة المفروضة وفيه ترجح الشيء بنفسه ليس بجواب مطابق فانهم لم يدعوا

---

(٣) من هنا الى آخر الكتاب انفردت بيدنا نسخة كثيرة التحريف والسقط والله المستعان فليعلم كتبه مصححه

ترجح المجموع بالمجموع بل ترجح الاجتماع بكل واحد واحد من الاجزاء المتعاقبة والاجتماع وان كان جزأ فليس هو من الاجزاء المتعاقبة لكن هذا فيه ترجيح بعض الاجزاء ببعض فهو كتعليل بعض الممكنات ببعض فيعود الامر . قال فالمجموع هو واجب بنفسه أو ممكن معلول لنفسه أو معلول ببعضه أو بخارج عنه كما تقدم تقرير ابن سينا الحجة وقد تقدم أن المجموع اما أن لا يكون له علة بل هو واجب بنفسه وهذا باطل كما تقدم واما أن يكون له علة وهو المجموع أو بعضه أو ماهو خارج عنه كما يقال نظير ذلك فى دلالة المطابقة والتضمن والالتزام فلهذا قال فى القسم الثانى واما ان يقتضى المجموع علة هى الآحاد بأسرها فتكون معلولة

لذاتها فان تلك الجملة والكل شئ واحد وأما الكل بمعنى كل واحد فليس يجب به الجملة يقول ان كان المقتضى للمجموع هى الآحاد باسرها بحيث يدخل فيها الهيئة الاجتماعية لزم أن تكون الجملة الممكنة معلولة لذاتها فان الجملة والكل والمجموع شئ واحد بخلاف ما اذا أردنا بالكل كل واحد واحد فان الجملة لا تجب بكل واحد واحد انما تجب بمجموع الآحاد كالعشرة لا تحصل بكل فرد فرد من أفرادها وكذلك سائر المركبات وانما يحصل المركب بمجموع أجزائه التى من جملتها الهيئة الاجتماعية ان جعلت الهيئة الاجتماعية أمرا وجوديا وان لم تجعل كذلك لم يحتج الى هذا بل يقال المجموع هو الآحاد بأسرها وليس هنا غير الآحاد ولعل ابن سينا أراد هذا ولهذا أوردوا عليه تلك الاسولة وهو أن المجموع مغاير للآحاد وانه يجوز ان يجب المجموع بالآحاد المتعاقبة ونحو ذلك مما تقدم وأما القسم الثالث وهو أن يكون المجموع علة هى بعضه فهذا قد أبطله بقوله ليس بعض الآحاد أولى بذلك من بعض ان كان كل واحد منها معلولا ولان علته أولى بذلك وهذان وجهان فى تقرير

توجب صدقه ويرد ما خالف هواه بلا حجة توجب رده وليس فى الطوائف أكثر تكذيبا بالصدق وتصديقا بالكذب من الرافضة فان رؤس مذهبهم وأئمته الذين ابتدعوه وأسسوه كانوا منافقين زنادقة كما ذكر ذلك عن غير واحد من أهل العلم وهذا ظاهر لمن تأمله بخلاف قول الخوارج فانه كان عن جهل بتأويل القرآن وغلو فى تعظيم الذنوب وكذلك قول الوعيدية والقدرية كان عن تعظيم الذنوب وكذلك قول المرجئة كان أصل مقصودهم نفى التكفير عمن صدق الرسل ولهذا رؤس المذاهب التى ابتدعوها لم يقل أحد انهم زنادقة منافقون بخلاف الرافضه فان رؤسهم كانوا كذلك مع ان كثيرا منهم ليسوا منافقين ولا كفارا بل بعضهم له ايمان وعمل صالح ومنهم من هو مخطئ يغفر له خطاياه ومنهم من هو صاحب ذنب يرجى له مغفرة الله لكن الجهل بمعنى القرآن والحديث شامل لهم كلهم فليس فيهم امام من أئمة المسلمين فى العلم والدين وأصل المذهب انما ابتدعه زنادقة منافقون مرادهم فساد دين الاسلام وقد رأيت كثيرا من كتب أهل المقالات التى ينقلون فيها مذاهب الناس (١) ورأيت أقوال ذلك فرأيت فيها اختلافا كثيرا وكثير من الناقلين ليس قصده الكذب لكن المعرفة بحقيقة أقوال الناس من غير نقل ألفاظهم وسائر ما به يعرف مرادهم قد يتعسر على بعض الناس و يتعذر على بعضهم ثم ان غالب كتب أهل الكلام والناقلين للمقالات ينقلون فى أصول الملل والنحل من المقالات ما يطول وصفه ونفس ما بعث الله به رسوله وما يقوله أصحابه والتابعون لهم فى ذلك الاصل الذى حكوا فيه أقوال الناس لا ينقلونه لا تعمدا منهم لتركه بل لانهم لم يعرفوه بل ولا سمعوه لقلة خبرتهم بنصوص الرسول وأصحابه والتابعين وكتاب المقالات للاشعرى أجمع هذه الكتب وأبسطها وفيه من الاقوال وتحريرها ما لا يوجد فى غيرها وقد نقل مذهب أهل السنة والحديث بحسب ما فهمه وظنه قولهم وذكر أنه يقول بكل ما نقله عنهم وجاء بعده من أتباعه كابن فورك من لم يعجبه ما نقله عنهم فنقص من ذلك وزاد ومع هذا فلكون خبرته بالكلام أكثر من خبرته بالحديث ومقالات السلف وأئمة السنة قد ذكر فى غير موضع عنهم أقوالا فى النفى والاثبات لا تنقل عن أحد منهم أصلا مثل الاطلاق لا لفظا ولا معنى بل المنقول الثابت عنهم يكون فيه تفصيل فى نفى ذلك اللفظ والمعنى المراد واثباته وهم منكرون الاطلاق الذى أطلقه من نقل عنهم ومنكرون لبعض المعنى الذى أراده بالنفى والاثبات والشهرستانى قد نقل فى غير موضع أقوالا ضعيفة يعرفها من يعرف مقالات الناس مع ان كتابه أجمع من أكثر الكتب المصنفة فى المقالات وأجود نقلا لكن هذا الباب وقع فيه

ذلك أحدهما ان كل جزء من الاجزاء اذا كان ممكنا ومن ذلك الهيئة الاجتماعية فليس وجوب المجموع بهذا الجزء بأولى من هذا لانه متوقف على كل جزء جزء منها والثانى ان كل واحد من تلك الاجزاء معلول لغيره فعلته أولى أن تكون هى الموجبة للجميع منه سواء قيل ان

(١) قوله ورأيت أقوال ذلك كذا فى الاصل ولعل فى الكلام سقطا أو تحريفا فحرر كتبه مصححه

علة المجموع واحد معين أو واحد منها غير معين وأما اذا قيل كل واحد واحد فذلك أبعد لانه يقتضى اجتماع مؤثرين مستقلين على أثر واحد وهو ممتنع بصريح العقل واتفاق العقلاء فان قيل اذا كان المجموع هو الاجزاء ونفس الاجتماع فهذا لا يفتقر الى شئ منفصل قيل هذا هو القول بوجوب ذلك بنفسه وقد تقدم ابطاله فانه يكون كل جزء ممكنا بنفسه والاجتماع ممكن بنفسه ولم يكن هنا ما يغاير ذلك حتى يقال هو واجب بنفسه فلا يمكن أن يكون هنا ما هو واجب بنفسه

وقد أبطل غيره هذا القسم بوجهين أحدهما ذكره الرازى والآمدى أن ما كان سبب المجموع كان سبب كل واحد من أجزاء ذلك المجموع فلو قدر جزء من أجزاء المجموع سببا لزم كون ذلك الجزء سببا لنفسه فيلزم كون الممكن علة معلولا وأيضا فذلك الجزء معلول فاذا كان هو مرجحا للمجموع كان مرجحا لعلته فيكون علة لعلته

(فصــــل) ولم يذكر ابن سينا ولا غيره فى اثبات واجب الوجود قطع الدور كما لم يذكر الجمهور قطع التسلسل لظهور فساده وقد ذكرنا غير مرة أن المقدمة اذا كانت معلومة مثل علمنا بأن المحدث لابد له من محدث بل مثل علمنا أن هذا المحدث له محدث كان العلم بها كافيا فى المطلوب وان ما يرد على الامور المعلومة هو من جنس شبه السوفسطائية التى لا نهاية لها فيجب الفرق بين ما يكون من المقدمات خفيا على أكثر الناس يحتاج الى بيان وما يكون معلوما لاكثر الناس والشبه الواردة عليه من جنس شبه السوفسطائية ولما كان أهل الكلام كثيرا ما يوردون ويورد عليهم ما هو من جنس شبه السوفسطائية كما يورده الكفار

فيه ما وقع ولهذا لما كان خبيرا بقول الاشعرية وقول ابن سينا ونحوه من الفلاسفة كان أجود ما نقله قول هاتين الطائفتين وأما الصحابة والتابعون وأئمة السنة والحديث فلا هو ولا أمثاله يعرفون أقوالهم بل ولا سمعوها على وجهها بنقل أهل العلم أنها بالاسانيد المعروفة وانما سمعوا جملا تشتمل على حق وباطل ولهذا اذا اعتبرت مقالاتهم الموجودة فى مصنفاتهم الثابتة بالنقل عنهم وجد من ذلك ما يخالف تلك النقول عنهم وهذا من جنس نقل التواريخ والسير ونحو ذلك من المراسلات والمقاطيع وغيرهما مما فيه صحيح وضعيف واذا كان كذلك ما علم بالكتاب والسنة والنقل المتواتر من محاسن الصحابة وفضائلهم لا يجوز أن يدفع بنقول بعضها منقطع وبعضها محرف وبعضها لا يقدح فيما علم فان اليقين لا يزول بالشك ونحن قد تيقنا ما دل عليه الكتاب والسنة واجماع السلف قبلنا وما يصدق ذلك من المنقولات المتواترة عن أدلة العقل من أن الصحابة رضى الله عنهم أفضل الخلق بعد الانبياء فلا يقدح فى هذا أمور مشكوك فيها فكيف اذا علم بطلانها ﴿ وأما قوله ان الشهرستانى من أشد المتعصبين على الامامية فليس كذلك بل يميل كثيرا الى أشياء من أمورهم بل يذكر أحيانا من كلام الاسماعيلية الباطنية منهم وتوجيهه ولهذا اتهمه بعض الناس بانه من الاسماعيلية وان لم يكن الامر كذلك وقد ذكر من اتهمه شواهد من كلامه وسيرته وقد يقال هو مع الشيعة بوجه ومع أصحاب الاشعرى بوجه وقد وقع فى هذا كثير من أهل الكلام والوعاظ وكانوا يدعون بالادعية المأثورة فى صحيفة على بن الحسين وان كان أكثرها كذبا على على بن الحسين وبالجملة فالشهرستانى يظهر الميل الى الشيعة اما بباطنه واما مداهنة لهم فان هذا الكتاب كتاب الملل والنحل صنفه لرئيس من رؤسائهم وكانت له ولاية ديوانية وكان للشهرستانى مقصود فى استعطافه له وكذلك صنف له كتاب المصارعة بينه وبين ابن سينا لميله الى التشيع والفلسفة وأحسن أحواله أن يكون من الشيعة ان لم يكن من الاسماعيلية أعنى المصنف له ولهذا تحامل فيه للشيعة تحاملا بينا واذا كان فى غير ذلك من كتبه يبطل مذهب الامامية فهذا يدل على المداهنة لهم فى هذا الكتاب لاجل من صنفه له وأيضا فهذه الشبهة التى حكاها الشهرستانى فى أول كتاب الملل والنحل عن ابليس فى مناظرته للملائكة لا تعلم الا بالنقل وهو لم يذكر لها اسنادا بل لا اسناد لها أصلا فان هذه لم تنقل عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الصحابة ولا عن أئمة المسلمين المشهورين ولا هى أيضا مما هو معلوم عند أهل الكتاب وهذه لا تعلم الا بالنقل عن الانبياء وانما توجد فى شئ من كتب المقالات وبعض كتب النصارى والشهرستانى أكثر ما ينقله من المقالات من كتب المعتزلة وهم يكذبون بالقدر فيشبه والله أعلم

الذين يجادلون بالباطل ليدحضوا به الحق لم يكن لهذا احد محدود ولا عد معدود بل هو بحسب ما يخطر للقلوب فلهذا صار كلما طال الزمان أورد المتأخرون أسولة سوفسطائية لم يذكرها المتقدمون وزاد المتأخرون مقدمة فى الدليل لدفع ذلك السؤال فزادوا أولا أن المحدث لا يختص بوقت دون وقت الا بمخصص والاوقات متماثلة والامور المتماثلة يمتنع اختصاص بعضها دون بعض الا بمخصص منفصل ثم زادوا بعد هذا أن التخصيص ممكن والممكن لا يترجح وجوده على عدمه اذا لم يترجح أحد طرفيه

أن يكون بعض المكذبين بالقدر وضع هذه الحكاية ليجعلها حجة على المثبتين للقدر كما يضعون شعرا على لسان يهودي وغير ذلك فإنا رأينا كثيرا من القدرية يضعون على لسان الكفار ما فيه حجة على الله ومقصودهم بذلك التكذيب بالقدر وإن من صدق به فقد جعل الخلق حجة على الخالق كما وجدنا كثيرا من الشيعة يضع حججا لهم على لسان بعض اليهود ليقال لأهل السنة أجيبوا هذا اليهودي ويخاطب بذلك من لا يحسن أن يبين فساد تلك الحجة من جهال العامة وأما قول القائل إن مثار الفساد بعد شبهة إبليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فهذا من أظهر الكذب الباطل فإنه إن كان قصده أن هذا أول ذنب أذنب فهذا باطل ظاهر البطلان وإن كان قصده أن هذا أول اختلاف وقع بعد تلك الشبهة فهو باطل من وجوه أحدها أن شبهة إبليس لم توقع خلافا بين الملائكة ولا سمعها الآدميون منه حتى يوقع بينهم خلافا (والثاني) أن الخلاف ما زال بين بني آدم من زمن نوح واختلاف الناس قبل المسلمين أعظم بكثير من اختلاف المسلمين وقد قال تعالى كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم قال ابن عباس كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام ثم اختلفوا بعد ذلك وقال تعالى وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلفوا وقال تعالى ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم وقالت الملائكة لما قال تعالى إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك وقد أخبر الله تعالى أن ابني آدم قتل أحدهما أخاه وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها فإنه أول من سن القتل وقال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى بن مريم البينات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم من بعد ما جاءتهم البينات ولكن اختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد وقد قال تعالى ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات فهذه نصوص القرآن تخبر بالاختلاف والتفرق الذي كان في الأمم قبلنا وقال صلى الله عليه وسلم افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وقد أخبر الله من تكذيب قوم عاد وثمود وفرعون

على الآخر بلا مرجح وزادوا أن المرجحات يمتنع تسلسلها كما تقدم ثم زادوا بعد هذا قطع الدور ولذلك ابن سينا لم يذكر في برهانه أن الممكن لا يوجد من نفسه فلا بد أن يوجد بغيره فقال الرازي لا يلزم من صحة قولنا ليس الممكن موجودا من ذاته صحة قولنا إنه موجود بغيره لأن بين القسمين واسطة وهي أن لا يكون وجوده من شيء أصلا لا من ذاته ولا من غيره وإذا كان كذلك لم يتم البرهان إلا بذكر هذا القسم وإبطاله إما بادعاء الضرورة في فساده أو بذكر البرهان على فساده قال وهو لم يفعل شيئا من ذلك فيقال له كون وجود الشيء لا من نفسه ولا من غيره هو مما يعلم فساده بالضرورة والأمور المعلومة الفساد بالضرورة لا يجب على كل مستدل تقديرها ونفيها وأن هذا لا غاية له وإنما يذكر الإنسان من ذلك ما قد قيل أو خطر بالبال فأما الذهن الصحيح الذي يعلم بالضرورة فساد مثل هذا التقدير فهو لا يورده على نفسه ولا يورده عليه غيره وإنما يقع الإيراد عند الشك والاشتباه فإن قدر من الناس من يشك في هذا احتاج مثل هذا إلى البيان وقد قلنا إن الأسولة السوفسطائية ليس لها حد محدود ولا عدد معدود وهذا نظير قول القائل إن المحدث الذي كان بعد أن لم يكن لم يحدث نفسه وهذا كله من العلوم البديهية الضرورية الفطرية التي هي من أبين الأمور عند العقلاء ولو احتاج المستدل أن يذكر من الأقسام ما يخطر ببال كل أحد وإن كان فساده معلوما بالضرورة لقال الممكن إذا لم يوجد بنفسه فإما أن يوجد بموجد أو بغير موجد وإذا وجد بموجد فذلك الموجد إما أن يوجده وهو معدوم أو يوجده وهو موجود (١) ثم يريد أن يبطل الثاني بأن الموجد لا يوجد وهو معدوم كما فعل ذلك طائفة من أهل الكلام وإذا أراد أن يبطل ذلك قال والمعدوم لا يكون موجدا لأن العدم لا يتميز فيه شيء عن شيء والموجد لا بد أن يتميز عن غيره وإذا قيل المعدوم يتميز فيه شيء عن شيء على قول من يقول المعدوم شيء تبين أن المعدوم ليس بشيء فيكون إثبات وجود الصانع موقوفا على إبطال قول هؤلاء كما فعل ذلك طائفة من أهل الكلام ومن المعلوم أن إبطال هذا أدق من إبطال كون الشيء الذي لا يكون وجوده من نفسه يكون موجودا لا بنفسه ولا بغيره إذ كان من المعلوم البين لكل أحد أن ما لم يوجد بنفسه فلا بد أن يكون وجوده

(١) قوله يريد أن يبطل الثاني الخ هكذا في الأصل ولعل في الكلام نقصا فحرر كتبه مصححه

بغيره وأما تقدير موجود لم يوجد بنفسه ولا بغيره فهو ممتنع فانه لا يعني بكونه موجودا بنفسه أن نفسه أوجدته اذ كان هذا معلوم الامتناع بل يعني أنه لا يحتاج في وجوده الى غيره بل وجوده واجب بنفسه فهو موجود أزلا وأبدا فظهور صحة هذا الكلام وبطلان نقيضه أبين مما يستدل به عليه بل يمكن هنا ايراد أسولة أخرى يطول بها الكلام وقال الرازي أيضا فقد كان الواجب على ابن سينا أن يتكلم قبل هذا الفصل في بيان أن سبب الممكن لا يكون مقدما عليه تقدما زمانيا فانه

لو جاز ذلك لما امتنع اسناد كل ممكن الى آخر قبله لا الى أول وذلك عنده غير ممتنع فكيف يمكن ابطاله لاثبات واجب الوجود وأما اذا قامت الدلالة على أن السبب لابد من وجوده مع المسبب فحينئذ لو حصل التسلسل لكانت تلك الاسباب والمسببات بأسرها حاضرة معا وذلك عنده محال والبرهان الذي ذكره في ابطال التسلسل أيضا مختص بهذه الصورة فكان الاولى تقديم الكلام في هذه المسألة لكن لما كان في عزمه أن يذكره في موضع آخر وهو النمط الخامس من هذا الكتاب لا جرم تساهل فيه ههنا قلت مثل هذا الكلام هو الذي أوجب أن يدخل هذا القسم من أدخله في هذا الدليل كالآمدي وغيره ولا حاجة اليه بل ما ذكره ابن سينا كاف والدليل الذي ذكره على ابطال التسلسل في العلل يوجب ابطال علل متسلسلة سواء قدرت مجتمعة أولا كما قد تبين من كلامه وهو لا يجوز علل متسلسلة لا متعاقبة ولا غير متعاقبة وانما يجوز حوادث متسلسلة وتلك عنده شروط لحدوث الحوادث لا علل ولا أسباب بمعنى العلل ولا يجوز عنده اسناد كل ممكن الى ممكن قبله أصلا ولكن

وفرعون لانبيائهم ما فيه عبرة وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ذروني ما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم واذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وقال تعالى عن أهل الكتاب قبلنا وألقينا بينهم العداوة والبغضاء الى يوم القيامة كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله وقال تعالى ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء وأمثال ذلك مما يعلم بالاضطرار في الامم قبلنا من الاختلاف والنزاع والخلاف الواقع في غير أهل الملل أكثر منه في أهل الملل فكل من كان الى متابعة الانبياء أقرب كان الخلاف بينهم أقل فالخلاف المنقول عن فلاسفة اليونان والهند وأمثالهم أمر لا يحصيه الا الله وبعده الخلاف عن أعظم الملل ابتداعا كالرافضة فينا وبعد ذلك الخلاف الذي بين المعتزلة ونحوهم وبعد ذلك خلاف الفرق المنتسبة الى الجماعة كالكلابية والكرامية والاشعرية ونحوهم ثم بعد ذلك اختلاف أهل الحديث وهم أقل الطوائف اختلافا في أصولهم لان ميراثهم من النبوة أعظم من ميراث غيرهم فعصمهم حبل الله الذي اعتصموا به فقال واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا فكيف يقال مع الاختلاف الذي في الامم قبلنا ان مثار الفساد بعد شبهة ابليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم وكم وقع من الفساد والاختلاف قبل هذا والتحديد بشبهة ابليس والاختلاف الواقع في المرض باطل فأما شبهة ابليس فلا يعرف لها أثر اسناد كما تقدم والكذب ظاهر عليها وأما ما وقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم فقد كان يقع قبل ذلك ما هو أعظم منه وقد وقع قتال بين أهل قباء حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم وقد تنازع المسلمون يوم بدر في الانفال فقال الآخذون هي لنا وقال الذاهبون خلف العدو هي لنا وقال الحافظون لرسول الله صلى الله عليه وسلم هي لنا حتى أنزل الله تعالى يسألونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وقد كان بين الانصار خلاف في قصة الافك حتى هم الحيان بالاقتتال فسكنهم النبي صلى الله عليه وسلم في شخص هل يجوز قتله أم لا يجوز وقد وقع نزاع بين الانصار مرة بسبب يهودي كان يذكرهم حروبهم في الجاهلية التي كانت بين الاوس والخزرج حتى اختصموا وهموا بالقتال حتى أنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله ومن يعتصم بالله فقد هدى الى صراط مستقيم وقد ثبت في الصحيح أنهم كانوا في سفر فاقتتل رجل من المهاجرين ورجل من الانصار فقال المهاجري يا للمهاجرين وقال الانصاري يا للانصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم أبدعوى الجاهلية وأنا بين ظهرانيكم دعوها فانها منتنة وقد كان الصحابة يتنازعون

يجوز أن يكون وجوده مشروطا بوجود ممكن قبله وبين العلة والشرط فرق معروف ومن هنا دخل الغلط على الرازي في هذا الاعتراض ولهذا كان سائر من تكلم في ابطال العلل المتسلسلة لم يحتج الى ذكر هذا القسم أصلا لا يقولون ان الممكن أو الحادث الذي يوجد قبل الممكن أو الحادث هو علة أيضا ولا هو مستند وجوده وانما يقولون هو شرط فيه وأيضا فاسناد كل ممكن الى آخر قبله اما أن يراد به أنه يستند الى آخر موجود قبله فيستمر الوجود الى حين وجود الممكن المفعول واما أن يراد به الى آخر يكون موجودا قبله ويعدم قبله فان أريد

الاول فمعلوم أنه اذا بطل اسناده الى ممكن موجود مع وجوده كان هذا متناولا لما يوجد مع ذلك قبل وجوده ولما لم يوجد الا عند وجوده فلا حاجة الى تخصيص ما وجد قبل وجوده بالذكر كما لا يحتاج الى تخصيص ما يبقى بعد وجوده بالذكر اذ الدليل يتناول كل ما كان موجودا عند وجوده سواء وجد قبل ذلك أيضا أو بعد ذلك أيضا أو لم يكن موجودا الا حين وجوده وأما ان أريد استناده الى آخر يكون موجودا قبله ويعدم أيضا قبله وهذا هو الذى أراده الرازى لم يحتج أيضا الى هذا الوجوه (أحدها) أنه اذا بطل استناده الى ممكن موجود حال وجوده فبطلان استناده الى ممكن يعدم حين وجوده أولى وأحرى فاذا قام الدليل على بطلان تسلسل العلل الممكنة مع كونهما معا فى الوجود فبطلان التسلسل مع تعاقبها أظهر وأجلى (الثانى) أن الدليل الدال على بطلان التسلسل فى العلل هو دليل مطلق عام سواء قدرت متقارنة أو متعاقبة فان جميع ما ذكر من الادلة الدالة على أن مجموع الممكنات مفتقرة الى أمر خارج عنها يتناول جميع الانواع التى يقدرها سواء قدر أنها متسلسلة على سبيل الاقتران أو على سبيل التعاقب وسواء قدرت مع التعاقب يعدم الاول عند وجود الثانى أو يبقى بعد وجوده ولا يكون وجوده الا مع وجوده لا سابقا ولا لاحقا وكذلك اذا قدرت مع الاقتران لا يكون بعضها قبل بعض أو بعده فهما قدر من التقديرات التى تخطر بالبال فى تسلسل المؤثرات فما ذكر من الادلة يبطل ذلك كله ويبين امتناعه فتبين ان ما ذكره ابن سينا كاف فى ذلك لا يحتاج الى الزيادة التى زادها الرازى والآمدى (الثالث) أنه اذا كانت الممكنات محتاجة الى خارج عنها ليس بممكن بل هو واجب الوجود بنفسه فذلك يمتنع عدمه ويجب وجوده فكان بسنة نفس اثبات واجب الوجود كافيا فى انه يستمر الوجود حال وجود الممكن لا يحتاج الى ذلك الواجب (الرابع) أن ما ذكروه من الممكن يفتقر الى الواجب وانما لا يكون افتقاره اليه مختصا ببعض الازمنة أن (١) الواجب وقال الرازى أيضا لما شرح طريقة ابن سينا فى اثبات واجب الوجود وأبطل التسلسل قد بقى هنا كلام آخر وهو ابطال الدور وهو أن يكون هذا يترجح بذاك وذاك يترجح بهذا

فى مراد النبى صلى الله عليه وسلم فى حياته كما ثبت فى الصحيحين عن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين أحد العصر الا فى بنى قريظة فأدركتهم الصلاة فى الطريق فقال بعضهم نصلى ولا نترك الصلاة وقال بعضهم لا نصلى الا فى بنى قريظة فصلوا بعد غروب الشمس فما عنف النبى صلى الله عليه وسلم أحدا منهم وفى البخارى عن ابن الزبير انه لما قدم على النبى صلى الله عليه وسلم وفد تميم قال أبو بكر أمّر القعقاع بن حكيم وقال عمر أمّر الاقرع بن حابس فقال ما أردت الا خلافى فقال ما أردت خلافك فارتفعت أصواتهما فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى الآية فكان عمر بعد ذلك لا يحدثه الا كأخى السرار وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يأمر بشئ أو يأذن فيه فيراجع فيه فينسخ الله ذلك الامر الاول كما أنه لما أمرهم بكسر الاوانى التى فيها لحوم الحمر قالوا ألا نريقها قال أريقوها ولما كانوا فى سفر استأذنوه فى نحر ظهورهم فأذن لهم حتى جاء عمر فقال يا رسول الله ان أذنت فى ذلك نفد ظهرهم ولكن اجمع ما معهم وادع الله تبارك وتعالى فيه ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ومن ذلك حديث أبى هريرة لما أعطاه النبى صلى الله عليه وسلم نعلته وقال اذهب فمن لقيت وراء هذا الحائط يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فبشره بالجنة فلقيه عمر فقال فضرب به فى صدره وقال ارجع فرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له عمر فلا تفعل فانى أخاف أن يتكل الناس عليها فخلهم يعملون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلهم وأمثال ذلك كثير (الوجه الثالث) ان الذى وقع فى مرضه كان من أهون الاشياء وأبينها وقد ثبت فى الصحيح أنه قال لعائشة فى مرضه ادعى لى أباك وأخاك حتى أكتب لابى بكر كتابا لا يختلف عليه الناس من بعدى ثم قال يأبى الله والمؤمنون الا أبا بكر فلما كان يوم الخميس هم أن يكتب كتابا فقال عمر ماله أهجر فشك عمر هل هذا القول من هجر الحمى أو هو مما يقول على عادته فخاف عمر أن يكون من هجر الحمى فكان هذا مما خفى على عمر كما خفى عليه موت النبى صلى الله عليه وسلم بل أنكره ثم قال بعضهم هاتوا كتابا وقال بعضهم لا تأتوا بكتاب فرأى النبى صلى الله عليه وسلم أن الكتاب فى هذا الوقت لم يبق فيه فائدة لانهم يشكون هل أملاه مع تغيره بالمرض أم مع سلامته من ذلك فلا يرفع النزاع فتركه ولم تكن كتابة الكتاب مما أوجبه الله عليه أن يكتبه أو يبلغه فى ذلك الوقت اذ لو كان كذلك لما ترك صلى الله عليه وسلم ما أمره الله به لكن ذلك مما رآه مصلحة لدفع النزاع فى خلافة أبى بكر ورأى أن الخلاف لا بد أن يقع وقد سأل ربه لامته ثلاثا فأعطاه اثنتين ومنعه واحدة سأله أن لا يهلكهم

---

(١) هكذا بياض بالاصل

(قال) واعلم ان الدور باطل والمعتمد فى ابطاله أن يقال العلة متقدمة على المعلول ولو كان كل منهما علة للآخر لكان كل منهما متقدما على الآخر فيكون كل منهما متقدما على المتقدم على نفسه فيلزم تقدم كل منهما على نفسه وهو محال وأورد على هذا ما مضمونه أن التقدم ان كان غير كون أحدهما علة للآخر فلا نسلم الاولى وان كان هو كون أحدهما علة للآخر كان اللازم هو الملزوم فيكون المعنى لو كان أحدهما علة للآخر لكان علة للآخر ثم قال والانصاف أن الدور معلوم البطلان بالضرورة ولعل الشيخ انما تركه لذلك

بسنة عامة فأعطاه اياها وسأله أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعه اياها وسأله أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فأعطاه اياها وهذا ثابت فى الصحيح وقال ابن عباس الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب الكتاب فانها رزية أى مصيبة فى حق الذين شكوا فى خلافة أبى بكر رضى الله عنه وطعنوا فيها وابن عباس قال ذلك لما ظهر أهل الاهواء من الخوارج والروافض ونحوهم والا فابن عباس كان يفتى بما فى كتاب الله فان لم يجد فى كتاب الله فبما فى سنة رسول الله فان لم يجد فى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فبما أفتى به أبو بكر وعمر وهذا ثابت من حديث ابن عيينة عن عبد الله بن أبى يزيد عن ابن عباس ومن عرف حال ابن عباس علم أنه كان يفضل أبا بكر وعمر على على رضى الله عنهم ثم ان النبى صلى الله عليه وسلم ترك كتابة الكتاب باختياره فلم يكن فى ذلك نزاع ولو استمر على ارادة الكتاب ما قدر أحد أن يمنعه ومثل هذا النزاع قد كان يقع فى صحته ما هو أعظم منه والذى وقع بين أهل قباء وغيرهم كان أعظم من هذا بكثير حتى أنزل فيه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما لكن روى أنه كان بينهم قتال بالجريد والنعال ومن جهل الرافضة أنهم يزعمون أن ذلك الكتاب كان كتابه بخلافة على وهذا ليس فى القصة ما يدل عليه بوجه من الوجوه ولا شئ من الحديث المعروف عند أهل النقل أنه جعل عليا خليفة كما فى الاحاديث الصحيحة ما يدل على خلافة أبى بكر ثم يدعون مع هذا أنه قد نص على خلافة على نصا جليا قاطعا للعذر فان كان قد فعل ذلك فقد أغنى عن الكتاب وان كان الذين سمعوا ذلك لا يطيعونه فهم أيضا لا يطيعون الكتاب فأى فائدة لهم فى الكتاب لو كان كما زعموا ﴿وأما قوله الخلاف الثانى الواقع فى مرضه أنه قال جهزوا جيش أسامة لعن الله من تخلف عنه فقال قوم يجب علينا امتثال أمره وأسامة قد برز وقال قوم قد اشتد مرضه ولا تسع قلوبنا المفارقة﴾ فالجواب ان هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالنقل فان النبى صلى الله عليه وسلم لم يقل لعن الله من تخلف عنه ولا نقل هذا باسناد ثابت بل ليس له اسناد فى كتب أهل الحديث أصلا ولا امتنع أحد من أصحاب أسامة من الخروج معه لو خرج بل كان أسامة هو الذى توقف فى الخروج لما خاف أن يموت النبى صلى الله عليه وسلم فقال كيف أذهب وأنت هكذا أسأل عنك الركبان فأذن له النبى صلى الله عليه وسلم فى المقام ولو عزم على أسامة فى الذهاب لأطاعه ولو ذهب أسامة لم يتخلف عنه أحد ممن كان معه وقد ذهبوا جميعهم معه بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم ولم يتخلف عنه أحد بغير اذنه وأبو بكر رضى الله عنه لم يكن فى جيش أسامة باتفاق أهل العلم لكن روى ان عمر كان فيهم وكان عمر خارجا مع أسامة لكن طلب

قلت هذا هو الصواب فان بطلان الدور معلوم بالضرورة ولاجل هذا لا يخطر لاكثر العقلاء حتى يحتاجوا الى نفيه عن قلوبهم كما لا يخطر لهم أن الفاعل للموجودات يكون معدوما ولا يخطر أنه يمكن أن تكون مفعولات متعاقبة لا فاعل لها وهو تسلسل العلل فيكون معلول مفعول لمعلول مفعول والمعلول المفعول معلول لمفعول آخر لا الى نهاية فأكثر الاذهان الصحيحة لا يخطر لها امكان هذا حتى تحتاج الى نفيه وكذلك لا يخطر لها أنه يمكن وجود شيئين كل منهما فعل الآخر بل هم يعلمون ان الشئ لا يفعل نفسه فكيف يفعل فاعل نفسه وقول القائل انه لو كان كل منهما فاعلا للآخر أو مؤثرا فى الآخر أو علة فى الآخر لكان كل منهما قبل الآخر كلام صحيح وأما قول المعترض ان أريد بالتقدم تقدم العلة على المعلول فاللازم هو الملزوم وان أريد غيره فانه ممنوع فهذا عنه جوابان أحدهما أن يراد به التقدم المعقول فى فطر الناس من تقدم الفاعل على المفعول وهو كونه قبله بالزمان أو تقدير الزمان وعلى هذا جمهور العقلاء بل قد يقولون ان هذا معلوم بالضرورة

وهو كون الفاعل سابقا متقدما على مفعوله وانه يمتنع أن يكونا متساويين فى زمان الوجود وهذا مما يستدل به على ان كل ما سوى الله حادث ليس فى الموجودات ما يقارن الخالق ويكون معه بالزمان ولا يعرف فى الوجود مفعول معين قارن فاعله فى زمانه أصلا وانما يعرف هذا فى الشرط والمشروط فان الشرط قد يقارن المشروط فلا يوجد قبله وقد يوجد قبله لكن لابد من وجوده معه كما أن الحياة اذا كانت شرطا فى العلم والارادة أمكن أن تكون متقارنة فى صفات الله تعالى فان حياته وعلمه موجودان معا لم يسبق أحدهما الآخر والعلم مشروط

بالحياة وكذلك الذات مع الصفات اللازمة لا يوجد أحدهما قبل الآخر بل هما متلازمان ولا يوجد أحدهما الا مع الآخر وقد يكون الشرط سابقا للمشروط كالأعراض التي لا توجد الا بمحل وقد يكون المحل موجودا قبل وجود الاعراض وكما في أفعال الله الحادثة فانها مشروطة بوجود ذاته وذاته متقدمة عليها وما ذكره من ذكره من أهل الفلسفة والكلام في مسئلة حدوث العالم وغيرها من ان التقدم ينقسم الى تقدم بالذات والعلية وقد يسمى

الاول تقدما بالعلية والثاني تقدما بالذات كتقدم العلة على المعلول وتقدم بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين وفرقوا بينهما بأنه في الاول يكون المتقدم فاعلا للمتأخر وفي الثاني يكون شرطا فيه ومثلوا الاول بتقدم حركة اليد على حركة الخاتم والكم فانك تقول تحركت يدي فتحرك الخاتم فيها فزمانهما واحد مع العلم بأن الاول متقدم على الثاني و ينقسم الى التقدم بالزمان و بالرتبة الحسية أو العقلية و زاد طائفة منهم الشهرستاني والرازي ومن اتبعهما تقدما آخر بمطلق الوجود وجعلوا تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض منه فيجيب عنه من يوافق جمهور العقلاء بأن التقدم المعقول انما هو التقدم بالزمان أو تقدير الزمان على النزاع المعروف في هذا الموضع وأما التقدم بالمكان والرتبة فهو تابع لهذا لما كان المتقدم في المكان يتحرك قبل حركة المتأخر كتحرك الامام قبل المأموم والامير قبل المأمور وأما التقدم بالعلية فان عني به هذا والا فلا حقيقة له فلا يعقل علة تامة تكون هي بسائر أجزائها مقارنة لمعلولها أصلا وقول القائل تحركت يدي فتحرك الخاتم ليس هو من تقدم الفاعل على المفعول فان حركة اليد ليست هي الفاعل لحركة الخاتم لكن هي شرط فيها فلا توجد حركة الخاتم الحركة التابعة لحركة اليد الا بشرط وجود حركة اليد التي هي متبوعة كما أن حركة الاصابع لا توجد الا بحركة الكف فان قيل الحركتان معا في الزمان فالفاعل لهذه هو الفاعل للاخرى وهو متقدم عليهما جميعا وان قيل بل احداهما عقب الاخرى في الزمان كأجزاء الزمان المتلاحقة بطل قول القائل انهما معا في الزمان وكثيرا ما يشتبه على الناس الوجود مع الشيء بالوجود عقبه بل يطلقون لفظ المع على المعاقب له ويقولون جاآ معا وان كان

منه أبو بكر أن يأذن له في المقام عنده لحاجته اليه وأذن له مع أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مات كان أحرص الناس على تجهيز أسامة هو وأبو بكر و جمهور الصحابة أشاروا عليه بأن لا يجهزه خوفا عليهم من العدو فقال أبو بكر رضي الله عنه والله لا أحل راية عقدها النبي صلى الله عليه وسلم وكان انفاذه من أعظم المصالح التي فعلها أبو بكر رضي الله عنه في أول خلافته ولم يكن في شئ من ذلك نزاع مستقر أصلا والشهرستاني لا خبرة له بالحديث وآثار الصحابة والتابعين ولهذا نقل في كتابه هذا انما نقله من اختلاف غير المسلمين واختلاف المسلمين ولم ينقل مع هذا مذهب الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين في الاصول الكبار لانه لم يكن يعرف هذا هو وأمثاله من أهل الكلام وانما ينقلون ما يحدثونه في كتب المقالات وتلك فيها أكاذيب من جنس ما في التواريخ ولكن أهل الفرية يزعمون أن الجيش كان فيه أبو بكر وعمر وأن مقصود الرسول كان اخراجهما لئلا ينازعا عليا وهذا انما يكذبه و يفتريه من هو من أجهل الناس بأحوال الرسول والصحابة وأعظم الناس تعمدا للكذب والا فالرسول صلى الله عليه وسلم طول مرضه يأمر أبا بكر أن يصلي بالناس والناس كلهم حاضرون ولو ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس من ولاه لأطاعوه وكان المهاجرون والانصار يحاربون من نازع أمر الله ورسوله وهم الذين نصروا دينه أولا وآخرا ولو أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يستخلف عليا في الصلاة هل كان يمكن أحدا أن يرده ولو أراد تأميره على الحج على أبي بكر ومن معه هل كان ينازعه أحد ولو قال لاصحابه هذا هو الامير عليكم والامام بعدي هل كان يقدر أحد أن يمنعه ذلك ومعه جماهير المسلمين من المهاجرين والانصار كلهم مطيعون لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيهم من يبغض عليا ولا من قتل علي أحدا من أقاربه وقد دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح في عشرة آلاف سليم ألف ومزينة ألف وجهينة ألف وغفار ألف ونحو ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم يقول أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها ويقول قريش والانصار وأسلم وغفار وجهينة موالي دون الناس ليس لهم مولى دون الله ورسوله وهؤلاء لم يقتل علي أحدا منهم ولا أحدا من الانصار وقد كان عمر رضي الله عنه أشد عداوة منذ أسلم للمشركين من علي فكانوا يبغضونه أعظم من بغضهم لسائر الصحابة وكان الناس ينفرون عن عمر لغلظته وشدته أعظم من نفورهم عن علي حتى كره بعضهم توليه أبي بكر له وراجعوه لبغض النفوس للحق لانه كان لا تأخذه في الله لومة لائم فلم يكن قط سبب يدعو المسلمين الى تأخير من قدمه النبي صلى الله عليه وسلم ونص عليه وتقديم من يريد تأخيره وحرمانه ولو أراد اخراجهما في جيش اسامة خوفا منهما لقال للناس لا تبايعوهما فياليت شعري ممن كان يخاف الرسول فقد نصره الله وأعزه وحوله المهاجرون والانصار الذين

لو أمرهم

لو أمرهم بقتل آبائهم وأبنائهم لفعلوا وقد أنزل الله سورة براءة وكشف فيها حال المنافقين وعرفهم المسلمين وكانوا مدحوضين مذمومين عند الرسول وأمته وأبو بكر وعمر كانا أقرب الناس عنده وأكرم الناس عليه وأحبهم اليه وأخصهم به وأكثر الناس له صحبة ليلا ونهارا وأعظمهم موافقة له ومحبة له وأحرص الناس على امتثال أمره واعلاء دينه فكيف يجوز عاقل أن يكون هؤلاء عند الرسول من جنس المنافقين الذين كان أصحابه قد عرفوا اعراضه عنهم واهانته لهم ولم يكن يقرب أحدا منهم بعد سورة براءة بل قال الله تعالى لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجاورونك فيها الا قليلا ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا فانتهوا عن اظهار النفاق وانقمعوا هذا وأبو بكر عنده أعز الناس وأكرمهم وأحبهم اليه ﷺ وأما قوله الخلاف الثالث في موته فالجواب لا ريب أن عمر خفي عليه موته أولا ثم أقر به من الغد واعترف بانه كان مخطئا في انكار موته فارتفع الخلاف وليس لفظ الحديث كما ذكره الشهرستاني ولكن في الصحيحين عن ابن عباس أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس فقال اجلس يا عمر فأبى أن يجلس فاقبل الناس اليه وتركوا عمر فقال أبو بكر أما بعد فمن كان منكم يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت قال تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه الآية قال والله لكأن الناس لم يعلموا أن الله قد أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر فتلقاها الناس كلهم فما أسمع بشرا من الناس الا يتلوها فاخبرني ابن المسيب أن عمر قال والله ما هو الا أن سمعت أبا بكر تلاها فعقرت حتى ما تقلني رجلاي وحتى أهويت الى الارض حين سمعته تلاها وعلمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مات وأما قوله الخلاف الرابع في الامامة وأعظم خلاف بين الامة خلاف الامامة اذ ما سل سيف في الاسلام على قاعدة دينية مثل ما سل على الامامة في كل زمان فالجواب أن هذا من أعظم الغلط فانه ولله الحمد لم يسل سيف على خلافة أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا كان بين المسلمين في زمنهم نزاع في الامامة فضلا عن السيف ولا كان بينهم سيف مسلول على شيء من الدين والانصار تكلم بعضهم بكلام أنكره عليهم أفاضلهم كأسيد بن حضير وعباد بن بشر وغيرهما ممن هو أفضل من سعد بن عبادة نفسا وبيتا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد ثبت عنه في الصحيحين من غير وجه انه قال خير دور الانصار دار بني النجار ثم دار بني عبد الاشهل ثم دار بني الحرث بن الخزرج ثم دار بني ساعدة وفي كل دور الانصار خير فأهل الدور الثلاثة المفضلة دار بني النجار وبني عبد الاشهل وبني الحرث بن الخزرج لم يعرف

مجيء أحدهما معاقبا للآخر اذا لم يكن بينهما فصل بل يطلقون ذلك مع قرب الآخر فالحادثان اذا كان زمانهما واحدا أو حدث أحدهما عقب حدوث الآخر بلا فصل كأجزاء الحركة والزمان لم يميز أكثر الناس بين هذا وهذا بالحس وحينئذ فقول القائل تحركت يدي فتحرك كمي يقال له لم لا يجوز أن يكون هذا مع هذا كأجزاء الحركة والزمان بعضها مع بعض والحركة تحدث شيأ فشيأ من الفاعل والقابل فمن حرك سلسلة أو حبلا معلق الطرفين فانه اذا حرك أحد الطرفين تحرك شيأ فشيأ حتى تنتهي الحركة الى الطرف الآخر وهي متعاقبة كتعاقب زمان تلك الحركة وليست أجزاء الحركة وزمانها متقارنة في الزمان وانما يتحرك معا في الزمان ما لا يكون الحركة في أحدهما أسبق من الآخر مثل البدن اذا تحرك منتقلا فان أجزاء البدن تتحرك في آن واحد لا يسبق بعضها بعضا الا ما تقدم من الحركة كما تتقدم احدى الرجلين على الاخرى بخلاف خرزات الظهر المتصلة تتصل حركتها فاذا حركت يده تحرك جميع أجزائها وما فيها كالخاتم وما يتصل بها كالكم فيكون حكمها حكم الجسم المتصل اذا تحرك والحركة المنفصلة عن أخرى كحركة الرجل قبل الرجل يشهد فيها التقدم بالزمان لوجود المنفصل وأما مع الاتصال فقد يشتبه المتصل بالمقارن وحينئذ فأي حركة كانت من قبيل المتصل فهي متصلة بما قبلها كاتصال أجزاء زمان الحركة فليس هناك اقتران في الزمان واذا قيل في حركة الكم ان زمانها زمان حركة اليد كما يقال مثل ذلك في سائر المتحركات معا بالزمان فهنا لا نسلم أن احدى الحركتين فاعلة للاخرى بل غايتها أن تكون شرطا فيها والشرط يجوز أن يقارن المشروط بخلاف الفاعل فانه لا بد أن يتقدم على الفعل المعين والمفعول المعين وان قدر أن نوع الفعل لازم له كما اذا قدر قديم أزلي متحرك لم يزل متحركا فانه يتقدم على كل جزء من أجزاء الحركة لم يقارن وجوده شيء من أجزاء الحركة وان كان نوع الحركة لازما له فمن جوز وجود جسم قديم لم يزل متحركا لا يقول ان شيأ معينا من الحركة قديم أزلي بل يقول نوع الحركة أزلي وان كان كل منها حادثا كائنا بعد أن لم يكن مسبوقا بالعدم والمتفلسفة القائلون بقدم شيء من العالم لا دليل لهم على ذلك أصلا بل غاية ما عندهم

اثبات قدم نوع الفعل وقدم نوع الفعل لا يستلزم قدم فعل معين ولا مفعول معين بل ذلك ممتنع وقول القائل العلة متقدمة على المعلول
وان قارنته بالزمان وجعله البارى مع العالم بهذه المنزلة يقال له ان أردت بالعلة ماهو شرط فى وجود المعلول لا مبدع له كان حقيقة قولك أن
واجب الوجود ليس هو مبدعا للممكنات ولا ربا لها بل وجوده شرط فى وجودها وهذا حقيقة قول هؤلاء فالرب على أصلهم والعالم متلازمان
كل منهما شرط فى الآخر والرب محتاج الى العالم كما أن العالم محتاج الى الرب وهم يبالغون فى اثبات غناه عن غيره وعلى
أصلهم فقره الى غيره كفقر بعض
المخلوقات وغاية المتحذلق منهم
كارسطو أن يجعل الفلك واجب
الوجود لا يقبل العدم مع كونه
مفتقرا الى المبدا الاول لاجل
التشبه به ويجعل المبدأ الاول
غنيا عما سواه لكن (١) فار المبره لمنى
أن واجب الوجود مفتقر الى غيره
وأيضا فالازلى الذى يثبته لا حقيقة
له كما قد بسط فى موضع آخر وان
أراد بالعلة ماهو مبدع للمعلول له
فهذا لا يعقل مع كون زمانه زمان
المعلول لم يتقدم على المعلول تقدما
حقيقيا وهو التقدم المعقول واذا
شبهوا وجود الفلك مع الرب بالصوت
مع الحركة والضوء مع الشمس كان
هذا ونحوه تشبيها باطلا لا يفيد
امكان صحة قولهم فضلا عن اثبات
صحته فان هذه الامور وأمثالها اما
أن يقال فيها ان الثانى موجود متصل
بالاول كأجزاء الزمان والحركة
لا أنه معه فى الزمان واما أن يقال
الثانى مشروط بالاول لا أن الاول
مبدع للثانى فاعل له فلا يمكنهم أن
يذكروا وجود فاعل لغيره مع أن
زمانهما معا أصلا ونحن ذكرنا هذا
التقسيم لئلا يكون الجواب مبنيا على أمور دقيقة يختص بفهمها بعض الناس فان وعلما
الجواب كلما كان أظهر واتفاق العقلاء عليه أكثر كان أولى بالذكر من غيره اذ المقصود بيان الحق وابطال الباطل والا فيمكن بسط الكلام
فى هذا وأن يقال السبب لابد أن يتقدم على مسببه بالزمان وان الفاء المستعملة فى هذا هى فاء التعقيب فقول القائل تحركت يدى فتحرك
كمى يدل على أن الثانى عقب الاول ويقال ان فاء التسبب تتضمن التعقيب من غير عكس فكل مسبب فانه يكون بعد سببه فليس كل ما كان

منهم من نازع فى الامامة بل رجال بنى النجار كأبى أيوب الانصارى وأبى طلحة وأبى بن كعب وغيرهم
كلهم لم يختاروا الا أبا بكر وأسيد بن حضير هو الذى كان مقدم الانصار يوم فتح مكة عن يسار النبى
صلى الله عليه وسلم وأبو بكر عن يمينه وهو كان من بنى عبد الاشهل وهو كان يأمر ببيعة أبى بكر
رضى الله عنه وكذلك غيره من رجال الانصار وانما نازع سعد بن عبادة والحباب بن المنذر وطائفة
قليلة ثم رجع هؤلاء وبايعوا الصديق ولم يعرف أنه تخلف منهم الا سعد بن عبادة وسعد وان كان
رجلا صالحا فليس هو معصوما بل له ذنوب يغفرها الله وقد عرف المسلمون بعضها وهو من أهل
الجنة السابقين الاولين من الانصار رضى الله عنهم وأرضاهم فما ذكره الشهرستانى من أن
الانصار اتفقوا على تقديمهم سعد بن عبادة هو باطل باتفاق أهل المعرفة بالنقل والاحاديث
الثابتة بخلاف ذلك وهو وأمثاله وان لم يتعمدوا الكذب لكن ينقلون من كتب من ينقل عمن
يتعمد الكذب وكذلك قول القائل ان عليا كان مشغولا بما أمره النبى صلى الله عليه وسلم من
دفنه وتجهيزه وملازمة قبره فكذب ظاهر وهو مناقض لما يدعونه فان النبى صلى الله عليه وسلم
لم يدفن الا بالليل لم يدفن بالنهار وقيل انه انما دفن من الليلة المقبلة ولم يأمر أحدا بملازمة قبره ولا
لازم على قبره بل قبر فى بيت عائشة وعلى أجنبى منها ثم كيف يأمر بملازمة قبره وقد أمر بزعمهم
أن يكون اماما بعده ولم يشتغل بتجهيزه على وحده بل على والعباس وبنو العباس ومولاه شقران
وبعض الانصار وأبو بكر وعمر وغيرهما على باب البيت حاضرين غسله وتجهيزه لم يكونوا حينئذ
فى بنى ساعدة لكن السنة أن يتولى الميت أهله فتولى أهله غسله وأخروا دفنه ليصلى عليه
المسلمون فانهم صلوا عليه أفرادا واحدا بعد واحد رجالهم ونساؤهم خلق كثير فلم يتسع يوم الاثنين
لذلك مع تغسيله وتكفينه بل صلوا عليه يوم الثلاثاء ودفن يوم الاربعاء وأيضا فالقتال الذى كان
فى زمن على لم يكن على الامامة فان أهل الجمل وصفين والنهروان لم يقاتلوا على نصب امام غير على
ولا كان معاوية يقول انه الامام دون على ولا قال ذلك طلحة والزبير فلم يكن أحد ممن قاتل عليا
قبل الحكمين نصب اماما يقاتل على طاعته فلم يكن شئ من هذا القتال على قاعدة من قواعد
الامامة المنازع فيها لم يكن أحد من المقاتلين يقاتل طعنا فى امامة الثلاثة ولا ادعاء للنص على
غيرهم ولا طعنا فى جواز خلافة على فالامر الذى تنازع فيه الناس من أمر الامامة كنزاع
الرافضة والخوارج المعتزلة وغيرهم لم يقاتل عليه أحد من الصحابة أصلا ولا قال أحد منهم ان
الامام المنصوص عليه هو على ولا قال ان الثلاثة كانت امامتهم باطلة ولا قال أحد منهم ان عثمان

(١) قوله فار المبره لمنى كذا فى أصله مجردا عن النقط وليحرر كتبه مصححه

عقب غيره يكون مسبباً عنه بل قد يكونان مسببين لسبب آخر وان كان شرطاً فيه ثم الكلام في هذا ينجر الى الفرق بين السبب وجزئه والشرط وليس هذا موضع استقصائه فان المقصود حاصل بدون ذلك وانما المقصود هنا أن تقدم العلة الفاعلة على المعلول المفعول أمر معقول عند جماهير العقلاء من الاولين والآخرين وانما يجوز كون المفعول المعلول مقارناً لفاعله طائفة قليلة من الناس كابن سينا والرازي ونحوهما وقد زعم الرازي في محصله وغيره أن المتكلمين والفلاسفة يجوزون وجود الممكن القديم عن موجب الذات وهي العلة القديمة لكن المتكلمون يقولون انه فاعل بالاختيار فلهذا امتنعوا قدم شيء من الممكنات والمتفلسفة يقولون انه غير فاعل بالاختيار فلهذا قالوا بقدم معلوله وهذا الذي قاله غلط على الطائفتين جميعاً كما قد بسطناه في موضع آخر فالمتكلمون الذين يقولون بامتناع مفعول قديم يقولون ان ذلك ممتنع على أي وجه قدر فاعله و يقولون كون الرب فاعلاً بغير الاختيار ممتنع أيضاً وليس امتناع أحدهما مشروطاً بالعلم بامتناع الآخر والفلاسفة القائلون بقدم الافلاك لهم قولان في العلة الاولى هل هي فاعلة بالاختيار أو موجبة بلا اختيار وقد ذكر القولين عنهم أبو البركات صاحب المعتبر وغيره وهو يختار أنه فاعل بالاختيار مع قوله بقدم الفعل وليست مسئلة القدم ملازمة لمسئلة الفاعل بالاختيار لا عند هؤلاء ولا عند هؤلاء كما ادعاه الرازي على الطائفتين وكذلك القول بامكان معلول مفعول مقارن لفاعله هو قول بعض القائلين بقدم العالم لا قولهم كلهم ولا قول واحد من أتباع الرسل ولا من (٢١٧) يقول بأن الله خالق لما برأه محدث له وحينئذ فالقول بتقدم الفاعل على مفعوله تقدماً معقولاً زمانياً واما مقدراً تقدير الزمان قول جمهور العقلاء فهذا أحد الجوابين (الوجه الثاني) ان يقال هب أنهم أرادوا بالتقدم تقدم العلة على المعلول من غير تقدم بالزمان ولا تقدير الزمان وكان اللازم هو الملزوم لكن الشيء الواحد اذا عبر عنه بعبارتين تدل كل منهما على وصف غير الوصف الآخر كان تعدد المعاني نافعاً وان كانت الذات واحدة ولهذا قد تعلم الذات بوصف ولا تعلم بوصف آخر فاذا كان ذات التقدم ذات العلة فليس المفهوم من نفس العلة هو المفهوم من نفس التقدم وان كانا متلازمين بل معنى العلة انه اقتضاه وأوجبه ومعنى التقدم أنه قبله وقد يفهم السبق والقبلية من لا يعلم أنه علة بعد فاذا قيل لو كان علة لكان قبله كان هذا صحيحاً ثم العقل يجزم بأن الشيء لا يكون قبل نفسه فضلاً عن أن يكون قبل ماهو قبل نفسه بأي وجه فسر معنى السبق والقبلية وحينئذ فيستدل بهذا على ذاك من لم يفهم الامتناع من لفظ العلة وأما من فهم الامتناع من لفظ العلة كما عليه جمهور الفطر السليمة فلا يحتاج الى هذا ولكن كون الشيء دليلاً على الشيء معناه انه يلزم من ثبوته ثبوته والشيئان المتلازمان كل منهما يصلح ان يكون دليلاً على الآخر ثم من شأن الانسان أن يستدل بالظاهر على الخفي لكن الظهور والخفاء من الامور النسبية فقد يظهر لهذا ما لا يظهر لهذا وقد يظهر للانسان في وقت ما يخفى عليه في وقت آخر فلهذا أمكن أن يستدل بهذا على ذاك وبذاك على هذا اذا قدر ان هذا أظهر من ذاك تارة وذاك أظهر من هذا أخرى اما بحسب شخصين واما بحسب حالين وهذه المعاني من تفطن لها انحلت عنه شبه كثيرة فيما يورده الناس على الحدود والادلة التي قد يقال انه لا فائدة فيها ولا حاجة اليها وذلك صحيح وقد يقال بل ينتفع بها وهذا أيضاً صحيح لكن من حصر العلم بطريق عينه هو مثل حد معين ودليل معين أخطأ كثيراً كما ان من قال ان حد غيره ودليله لا يفيد بحال أخطأ كثيراً وهذا كما ان الذين أوجبوا النظر وقالوا لا يحصل العلم الا به مطلقاً أخطؤوا والذين قالوا لا حاجة اليه بحال بل

وعلياً وكل من والاهما كافر فدعوى المدعي ان أول سيف سل بين أهل القبلة كان مسلولاً على قواعد الامامة التي تنازع فيها الناس دعوى كاذبة ظاهرة الكذب يعرف كذبها بأدنى تأمل مع العلم بما وقع وانما كان القتال فتنة عند كثير من العلماء وعند كثير منهم وهو من باب قتال أهل العدل والبغي وهو القتال بتأويل سائغ لطاعة غير الامام لا على قاعدة دينية ولو أن عثمان نازعه منازعون في الامامة وقاتلهم لكان قتالهم من جنس قتال علي وان كان ليس بينه وبين أولئك نزاع في القواعد الدينية ولكن أول سيف سل على الخلاف في القواعد الدينية سيف الخوارج وقتالهم من أعظم القتال وهم الذين ابتدعوا أقوالاً خالفوا فيها الصحابة وقاتلوا عليها وهم الذين تواترت النصوص بذكرهم كقوله صلى الله عليه وسلم تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق وعلي رضي الله عنه لم يقاتل أحداً على امامة من قاتله ولا قاتله أحد على امامته نفسه ولا ادعى أحد قط في زمن خلافته أنه أحق بالامامة منه لا عائشة ولا طلحة ولا الزبير ولا معاوية وأصحابه ولا الخوارج بل كل الامة كانوا معترفين بفضل علي وسابقته بعد قتل عثمان وأنه لم يبق في الصحابة من يماثله في زمن خلافته كما كان عثمان كذلك لم ينازع قط أحد من المسلمين في امامته وخلافته ولا تخاصم اثنان في أن غيره أحق بالامامة منه فضلاً عن القتال على ذلك وكذلك أبو بكر وعمر رضي الله عنهما وبالجملة فكل من له خبرة بأحوال القوم

المعرفة دائماً ضرورية لكل أحد فى كل حال أخطؤا بل المعرفة وان كانت ضرورية فى حق أهل الفطر السليمة فكثير من الناس يحتاج فيها الى النظر والانسان قد يستغنى عنه فى حال ويحتاج اليه فى حال وكذلك الحدود قد يحتاج اليها تارة ويستغنى عنها أخرى كالحدود اللفظية والترجمة قد يحتاج اليها تارة وقد يستغنى عنها أخرى وهذا له نظائر وكذلك كون العلم ضروريا ونظريا والاعتقاد قطعيا وظنيا أمور نسبية فقد يكون الشئ قطعيا عند شخص وفى حال وهو عند آخر وفى حال أخرى مجهول فضلا عن أن يكون مظنونا وقد يكون الشئ ضروريا لشخص وفى حال ونظريا لشخص آخر وفى حال أخرى وأما ما أخبر به الرسول فانه حق فى نفسه لا يختلف باختلاف عقائد الناس وأحوالهم فهو الحق الذى لا يقبل النقيض ولهذا كل ما عارضه فهو باطل مطلقا ومن هنا يتبين لك أن الذين بنوا أمورهم على مقدمات اما ضرورية أو نظرية أو قطعية أو ظنية بنوها على أمور تقبل التغير والاستحالة فان القلوب بيد الله يقلبها كيف يشاء وأما ما جاء به الرسول فهو حق لا يقبل النقيض بحال فهو صلى الله عليه وسلم يخبر بالحق كما قال أهل الجنة لما دخلوها الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله لقد جاءت رسل ربنا بالحق وقد قال تعالى انا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا (١) وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا وقال تعالى أم لم يعرفوا رسولهم فهم له منكرون أم يقولون به جنة بل جاءهم بالحق وأكثرهم للحق كارهون ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والارض ومن فيهن بل أتيناهم بذكرهم فهم عن ذكرهم معرضون وقال تعالى الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم والذين آمنوا وعملوا الصالحات وآمنوا بما نزل على محمد وهو الحق من ربهم كفر عنهم سيئاتهم وأصلح بالهم ذلك بان الذين كفروا اتبعوا الباطل وأن الذين آمنوا اتبعوا الحق من ربهم كذلك يضرب الله للناس أمثالهم ومثل هذا كثير فالرسول صلى الله عليه وسلم يخبر بالحق ويقيم عليه الادلة العقلية البرهانية الموصلة الى معرفته كالاقيسة العقلية وهى الامثال المضروبة قال تعالى ولقد ضربنا للناس فى هذا القرآن من كل مثل فأبى أكثر الناس الا كفورا وقال تعالى ولقد صرفنا فى هذا القرآن للناس من كل مثل وكان الانسان أكثر شئ جدلا الى قوله تعالى ويجادل الذين كفروا بالباطل ليدحضوا به الحق واتخذوا آياتى وما أنذروا هزوا ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسى ما قدمت يداه انا جعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفى آذانهم وقرا وان تدعهم الى الهدى فلن يهتدوا اذا أبدا وقال تعالى ولقد ضربنا للناس فى هذا القرآن من كل مثل لعلهم يتذكرون وهو سبحانه يجيب عن المعارضات كما قال تعالى ولا يأتونك بمثل الا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا وهذا مبسوط فى غير هذا الموضع والمقصود هنا أن الطريقة الشرعية تتضمن الخبر بالحق والتعريف بالطرق الموصلة اليه النافعة للخلق وأما الكلام على كل ما يخطر ببال كل أحد من الناس من الشبهات السوفسطائية فهذا لا يمكن ان يبينه خطاب على وجه التفصيل والعلوم الفطرية الضرورية حاصلة مع صحة الفطرة وسلامتها وقد يعرض للفطرة ما يفسدها ويمرضها فيرى الحق باطلا كما فى البدن اذا فسد أو مرض

يعلم علما ضروريا أنه لم يكن بين المسلمين مخاصمة بين الطائفتين فى امامة الثلاثة فضلا عن قتال وكذلك على لم يتخاصم طائفتان فى أن غيره أحق بالامامة منه وان كان بعض الناس كارها الولاية أحد من الاربعة فهذا لابد منه فان من الناس من كان كارها النبوة محمد صلى الله عليه وسلم فكيف لا يكون فيهم من يكره امامة بعض الخلفاء لكن لم يكن بين الطوائف نزاع ظاهر فى ذلك بالقول فضلا عن السيف كما بين أهل العلم نزاع فى مقالات معروفة بينهم فى المسائل العملية والعقائد العلمية وقد تجتمع طائفتان فيتنازعون ويتناظرون فى بعض المسائل والخلفاء الاربعة لم يكن على عهدهم طائفتان يظهر بينهم النزاع لا فى تقديم أبى بكر على من بعده وصحة امامته ولا فى أن عليا مقدم بعد هؤلاء وليس فى الصحابة من هو أفضل منه ولا تنازع طائفة من المسلمين بعد خلافة عثمان فى أنه ليس فى جيش على أفضل منه لم تفضل طائفة معروفة عليه طلحة والزبير فضلا أن يفضل عليه معاوية فان قاتلوه مع ذلك لشبهة عرضت لهم فلم يكن القتال له لا على أن غيره أفضل منه ولا لأنه الامام دونه ولم يتسم قط طلحة والزبير باسم الامارة ولا بايعهما أحد على ذلك وعلى بايعه كثير من المسلمين وأكثرهم بالمدينة على أنه أمير المؤمنين ولم يبايع طلحة والزبير أحد على ذلك ولا طلب أحد منهما ذلك ولا دعا الى نفسه فانهما رضى الله عنهما كانا أفضل وأجل قدرا من أن يفعلا مثل ذلك وكذلك معاوية لم يبايعه أحد لما مات عثمان على الامامة ولا حين كان يقاتل عليا

بايعه

(١) قوله وداعيا الخ هذه آية أخرى من سورة الاحزاب وصدرها انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الآية كتبه مصححه

فإنه يجد الحلو مرا ويرى الواحد اثنين فهذا يعالج بما يزيل مرضه والقرآن فيه شفاء لما في الصدور من الأمراض والنبي صلى الله عليه وسلم علم أن وسواس التسلسل في الفاعل يقع في النفوس وأنه معلوم الفساد بالضرورة فأمر عند وروده بالاستعاذة بالله منه والانتهاء عنه كما في الصحيحين واللفظ لمسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيأ فليقل آمنت بالله وفي لفظ يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق السماء من خلق الأرض فيقول الله وزاد فليقل آمنت بالله ورسله وفي آخر يقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله ولينته هذا لفظ البخاري أو نحوه وفي مسلم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل إن أمتك لا يزالون يقولون ما كذا ما كذا حتى يقولوا هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله سبحانه وفي البخاري عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح الناس يتساءلون هذا الله خالق كل شئ فمن خلق الله وقد سئل بعض السالكين طريقة هؤلاء كالرازي ونحوه فقيل له لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم عند هذا الوسواس بالبرهان المبين لفساد التسلسل والدور بل أمر بالاستعاذة فأجاب بأن مثل هذا مثل من عرض له كلب ينبح عليه ليؤذيه ويقطع طريقه فتارة يضربه بعصا وتارة يطلب من صاحب الكلب أن يزجره قال فالبرهان هو الطريق الأول وفيه صعوبة والاستعاذة بالله هو الثاني وهو أسهل واعترض بعضهم على هذا الجواب بأن هذا يقتضي أن طريقة البرهان أقوى وأكمل وليس الأمر كذلك بل طريقة الاستعاذة أكمل وأقوى فإن دفع الله للوسواس عن القلب أكمل من دفع الإنسان ذلك عن نفسه فيقال السؤال باطل وكل من جوابيه مبني على الباطل فهو باطل وذلك أن هذا الكلام مبناه على أن هذه الأسولة الواردة على النفس تندفع بطريقين أحدهما البرهان والآخر الاستعاذة وأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالاستعاذة وأن المبين لفساد الدور والتسلسل قطعه بطريق البرهان وأن طريقة البرهان تقطع الأسولة الواردة على النفس بدون ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بطريقة البرهان وهذا خطأ من وجوه بل النبي صلى الله عليه وسلم أمر بطريقة البرهان حيث يؤمر بها ودل على مجامع البراهين التي يرجع إليها غاية نظر النظار ودل من البراهين على ما هو فوق استنباط النظار والذي أمر به في دفع هذا الوسواس ليس هو الاستعاذة فقط بل أمر بالإيمان وأمر بالاستعاذة وأمر بالانتهاء ولا طريق إلى نيل المطلوب من النجاة والسعادة إلا بما أمر به لا طريق غيره وبيان ذلك من وجوه أحدها أن يقال البرهان الذي ينال بالنظر فيه العلم لا بد أن ينتهي إلى مقدمات ضرورية فطرية فإن كل علم ليس بضروري لا بد أن ينتهي إلى علم ضروري إذ المقدمات النظرية لو أثبتت بمقدمات نظرية دائما لزوم الدور القبلي أو التسلسل في المؤثرات في محل له ابتداء وكلاهما باطل بالضرورة واتفاق العقلاء من وجوه فإن العلم النظري الكسبي هو ما يحصل بالنظر في مقدمات معلومة بدون النظر إذ لو كانت تلك المقدمات أيضا نظرية لتوقفت على غيرها فيلزم تسلسل العلوم النظرية في الإنسان والإنسان حادث كائن بعد أن لم يكن والعلم الحاصل في قلبه حادث فلو لم يحصل في قلبه علم إلا بعد علم قبله للزم أن لا يحصل في قلبه علم ابتداء فلا بد من علوم بديهية أولية يبتدئها الله في قلبه وغاية البرهان أن ينتهي إليها ثم تلك العلوم الضرورية قد يعرض فيها

بايعه أحد على الإمامة ولا تسمى بأمير المؤمنين ولا سماه أحد بذلك ولا ادعى معاوية ولاية قبل حكم الحكمين وعلي يسمي نفسه أمير المؤمنين في مدة خلافته والمسلمون معه يسمونه أمير المؤمنين لكن الذين قاتلوه مع معاوية ما كانوا يقرون له بذلك ولا دخلوا في طاعته مع اعترافهم بأنه ليس في القوم أفضل منه ولكن ادعوا موانع تمنعهم عن طاعته ومع ذلك فلم يحاربوه ولا دعوه وأصحابه إلى أن يبايع معاوية ولا قالوا أنت وإن كنت أفضل من معاوية لكن معاوية أحق بالإمامة منك فعليك أن تتبعه وإلا قاتلناك كما يقول كثير من خيار الشيعة الزيدية إن عليا كان أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان ولكن كانت المصلحة الدينية تقتضي خلافة هؤلاء لأنه كان في نفوس كثير من المسلمين نفور عن علي بسبب من قتله من أقاربهم فما كانت الكلمة تتفق على طاعته فجاز تولية المفضول لأجل ذلك فهذا القول يقوله كثير من خيار الشيعة وهم الذين ظنوا أن عليا كان أفضل وعلموا أن خلافة أبي بكر وعمر حق لا يمكن الطعن فيها فجمعوا بين هذا وهذا بهذا الوجه وهؤلاء عذرهم آثار سمعوها وأمور ظنوها تقتضي فضل علي عليهم كما يقع مثل ذلك في عامة المسائل المتنازع فيها بين الأمة يكون الصواب مع أحد القولين ولكن الآخرون معهم منقولات ظنوها صدقا ولم يكن لهم خبرة بأنها كذب ومعهم من الآيات والأحاديث الصحيحة تأويلات ظنوها مرادة ومن النص ولم تكن كذلك ومعهم نوع من القياس والرأي ظنوه حقا وهو باطل فهذا

شبهات و وساوس كالشبهات السوفسطائية مثل الشبهات التى يوردونها على العلوم الحسية والبديهية كالشبهات التى أوردها الرازى فى أول محصله وقد تكلمنا عليها فى غير هذا الموضع والشبهات القادحة فى تلك العلوم لا يمكن الجواب عنها بالبرهان لان غاية البرهان ان ينتهى اليها فاذا وقع الشك فيها انقطع طريق النظر والبحث ولهذا كان من أنكر العلوم الحسية والضرورية لم يناظر بل اذا كان جاحدا معاندا عوقب حتى يعترف بالحق وان كان غالطا إما لفساد عرض لحسه أو عقله لعجزه عن فهم تلك العلوم واما لنحو ذلك فانه يعالج بما يوجب حصول شروط العلم له وانتفاء موانعه فان عجز عن ذلك لفساد فى طبيعته عولج بالادوية الطبيعية أو بالدعاء والرقى والتوجه ونحو ذلك والا ترك ولهذا اتفق العقلاء على ان كل شبهة تعرض لا يمكن ازالتها بالبرهان والنظر والاستدلال وانما يخاطب بالبرهان والنظر والاستدلال من كانت عنده مقدمات علمية وكان ممن يمكنه ان ينظر فيها نظرا يفيده العلم بغيرها فمن لم يكن عنده مقدمات علمية أو لم يكن قادرا على النظر لم تمكن مخاطبته بالنظر والاستدلال واذا تبين هذا فالوسوسة والشبهة القادحة فى العلوم الضرورية لا تزال بالبرهان بل متى فكر العبد ونظر ازداد ورودها على قلبه وقد يغلبه الوسواس حتى يعجز عن دفعه عن نفسه كما يعجز عن حل الشبهة السوفسطائية وهذا يزول بالاستعاذة بالله فان الله هو الذى يعيذ العبد ويجيره من الشبهات المضلة والشهوات المغوية ولهذا أمر العبد أن يستهدى ربه فى كل صلاة فيقول اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين وفى الحديث الالهى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يروى عن ربه تبارك وتعالى ياعبادى كلكم ضال الا من هديته فاستهدونى

أهدكم وقال تعالى واذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم وقال تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه سميع عليم وقال تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله انه هو السميع العليم وفى الصحيحين عن سليمان بن صرد قال استب رجلان عند النبى صلى الله عليه وسلم فجعل أحدهما يغضب ويحمر وجهه فقال النبى صلى الله عليه وسلم انى لاعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فأمر الله تعالى العبد ان يستعيذ من الشيطان عند القراءة وعند الغضب ليصرف عنه شره عند وجود سبب الخير وهو القراءة ليصرف عنه ما يمنع الخير وعند وجود سبب الشر ليمنع ذلك السبب الذى يحدثه عند ذلك وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من قلب من قلوب العباد الا وهو بين اصبعين من أصابع الرحمن ان شاء أن يقيمه أقامه وان شاء أن يزيغه أزاغه وكانت يمين النبى صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب وكان كثيرا ما يقول والذى نفس محمد بيده وفى الحديث للقلب أشد تقلبا من القدر اذا استجمع غليانا وشواهد هذا الاصل كثيرة مع ما يعرفه كل أحد من حال نفسه من كثرة تقلب قلبه من الخواطر التى هى من جنس الاعتقادات ومن جنس الارادات وفيها المحمود والمذموم والله هو القادر على صرف ذلك عنه فالاستعاذة بالله طريق مفضية الى المقصود الذى لا يحصل بالنظر والاستدلال

(الوجه الثانى) أن يقال النبى صلى الله عليه وسلم لم يأمر بالاستعاذة وحدها بل أمر العبد أن ينتهى عن ذلك مع الاستعاذة اعلاما منه بان هذا السؤال هو نهاية الوسواس فيجب الانتهاء عنه ليس هو من البدايات التى يزيلها ما بعده فان النفس تطلب سبب كل

مجموع ما يورث الشبه فى ذلك اذا خلت النفوس عن الهوى وقل أن يخلوا أكثر الناس عن الهوى ان يتبعون الا الظن وما تهوى الانفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى والمقصود أن جواز تولية المفضول لاسباب مانعة من تولية الفاضل هو قول ذهب اليه طوائف من السنة والشيعة ومع هذا فلم يكن الذين مع معاوية يقولون انه الامام والخليفة وان على على وأصحابه مبايعته وطاعته وان كان على أفضل لان توليته أصلح فهذا لم يكونوا يقولونه ولا يقاتلون عليه وهذا انما هو معلوم لعموم أهل العلم ولا بدؤا عليا وأصحابه بقتال أصلا ولان الخوارج بدؤه بذلك فانهم قتلوا عبد الله بن خباب لما اجتاز بهم فسألوه أن يحدثهم عن أبيه خباب بن الارت فحدثهم حديثا فى ترك الفتن وكان قصده رحمه الله رجوعهم عن الفتنة فقتلوه وبقى دمه مثل الشراك فى الدماء فأرسل اليهم على يقول سلموا الينا قاتل عبد الله بن خباب فقالوا كلنا قتله ثم أغاروا على سرح الناس وهى الماشية التى أرسلوها تسرح مع الرعاة فلما رأى على أنهم استحلوا دماء المسلمين وأموالهم ذكر النصوص التى سمعها من النبى صلى الله عليه وسلم فى صفتهم وفى الامر بقتالهم ورأى تلك الصفة منطبقة عليهم فقاتلهم ونصره الله عليهم وفرح بذلك وسجد لله شكرا لما جاء مخبر المخدج أنه معهم فانه هو كان العلامة التى أخبر بها النبى صلى الله عليه وسلم واتفق الصحابة على قتالهم فقتاله للخوارج كان بنص من الرسول وباجماع الصحابة وأما قتال الجمل وصفين فقد ذكر على رضى الله عنه

حادث وأول كل شيء حتى تنتهي الى الغاية والمنتهى وقد قال الله تعالى وان الى ربك المنتهى وفي الدعاء المأثور الذي ذكره مالك
في الموطأ حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعا ليس وراء الله مرمى وفي رواية ليس وراء الله منتهى فاذا وصل العبد الى غاية الغايات ونهاية
النهايات وجب وقوفه فاذا طلب بعد ذلك شيأ آخر وجب أن ينتهي فأمر النبي صلى الله عليه وسلم العبد أن ينتهي مع استعاذته بالله من
وسواس التسلسل كما يؤمر كل من حصل نهاية المطلوب وغاية المراد أن ينتهي اذ كل طالب ومريد فلا بد له من مطلوب ومراد ينتهي اليه
وايضا وجب انتهاؤه لانه من المعلوم بالعلم الضروري الفطري لكل من سلمت فطرته من بني آدم انه سؤال فاسد وانه يمتنع أن يكون لخالق كل
مخلوق خالق فانه لو كان له خالق لكان مخلوقا ولم يكن خالقا لكل مخلوق بل كان يكون من جملة المخلوقات والمخلوقات كلها لا بد لها من خالق
وهذا معلوم بالفطرة وان لم يخطر ببال العبد قطع الدور والتسلسل فان وجود المخلوقات كلها بدون خالق معلوم الامتناع بالضرورة واذا
قلنا يمتنع وجود المحدثات كلها بدون محدث كان هذا متضمنا لذلك فان كل مخلوق محدث فاذا كان كل محدث لا بد له من محدث فكل
مخلوق لا بد له من خالق أولى وكذلك اذا قلنا كل ممكن لا بد له من واجب فلما كان بطلان هذا السؤال معلوما بالفطرة والضرورة أمر
النبي صلى الله عليه وسلم أن ينتهي عنه كما يؤمر أن ينتهي عن كل ما يعلم فساده من الاسولة الفاسدة التي يعلم فسادها كما لو قيل متى حدث الله
أو متى يموت ونحو ذلك وهذا انما يبين أن سؤال السائل أين كان ربنا في حديث أبي رزين لم يكن هذا السؤال فاسدا عنده صلى الله عليه
وسلم كسؤال السائل من خلق الله فانه لم ينه السائل عن ذلك ولا أمره بالاستعاذة بل النبي صلى الله عليه وسلم سأل بذلك لغير واحد فقال له
أين الله وهو منزه أن يسأل سؤالا فاسدا أو يسمع الجواب عن ذلك وهو منزه أن يقر على (٣٢١) جواب فاسد ولما سئل عن ذلك أجاب فكان
سائلا به تارة ومجيبا عنه أخرى ولو كان المقصود مجرد التمييز بين الرب والصنم مع علم الرسول أن السؤال والجواب فاسدان لكان في الاسولة الصحيحة ما يغني غير الرسول عن الاسولة الفاسدة فكيف يكون الرسول صلى الله عليه وسلم فانه كان يمكن أن يقول من ربك من تعبد كما قال لحصين الخزاعي يا حصين كم تعبد اليوم قال أعبد سبعة آلهة ستة في الارض وواحدا في السماء قال فمن الذي تعد لرغبتك ورهبتك قال الذي في السماء فقال أسلم حتى أعلمك كلمة ينفعك الله بها
فلما أسلم سأله عن الدعوة فقال قل اللهم ألهمني رشدي وقني شر نفسي رواه أحمد في المسند وغير أحمد (الثالث) أن النبي صلى الله عليه
وسلم أمر العبد ان يقول آمنت بالله وفي رواية ورسوله فهذا من باب دفع الضد الضار بالضد النافع فان قوله آمنت بالله يدفع عن قلبه
الوسواس الفاسد ولهذا كان الشيطان يخنس عند ذكر الله ويوسوس عند الغفلة عن ذكر الله ولهذا سمي الوسواس الخناس فانه جاثم على
فؤاد ابن آدم فان ذكر الله خنس والخنوس الاختفاء بانخفاض ولهذا سميت الكواكب الخنس وقال أبو هريرة لقيت النبي صلى الله عليه
وسلم في بعض طرق المدينة وأنا جنب فانخنست منه ويقال انخنست من فلان وهو اختفاء بنوع من الانخفاض والذل له فالمختفي من عدو
يقاتله لا يقال انخنس منه وانما ينخنس الانسان ممن يهابه ويعظمه فيذل وينخفض منه في اختفائه فهكذا الشيطان في حال ذكر الله يذل
ويخضع ويختفي واذا غفل العبد عن ذكر الله وسوس فأمر النبي صلى الله عليه وسلم العبد أن يقول آمنت بالله أو آمنت بالله ورسوله فان
هذا القول ايمان وذكر الله يدفع به ما يضاده من الوسوسة القادحة في العلوم الضرورية الفطرية ويشبه هذا الوسواس الذي يعرض
لكثير من الناس في العبادات حتى يشككه هل كبر أو لم يكبر وهل قرأ الفاتحة أم لا وهل نوى العبادة أو لم ينوها وهل غسل عضوه في الطهارة
أو لم يغسله فيشككه في علومه الحسية الضرورية وكونه غسل عضوا أمر يشهده ببصره وكونه تكلم بالتكبير أو الفاتحة أمر يعلمه بقلبه

عنه أنه لم يكن معه نص من النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان رأيا رآه وأكثر الصحابة لم يوافقوه على
هذا القتال بل أكثر الصحابة لم يقاتلوا لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء كسعد بن أبي وقاص وابن عمر
وأسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وأمثالهم من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين
اتبعوهم باحسان مع أنهم معظمون لعلي يحبونه ويوالونه ويقدمونه على من سواه ولا يرون أن
أحدا أحق بالامامة منه في زمنه لكن لم يوافقوه في رأيه في القتال وكان معهم نصوص سمعوها
من النبي صلى الله عليه وسلم تدلهم على أن ترك القتال والدخول في الفتنة خير من القتال وفيها
ما يقتضي النهي عن ذلك والآثار بذلك كثيرة معروفة وأما معاوية فلم يقاتل معه من السابقين
الاولين المشهورين أحد بل كان مع علي بعض السابقين ولم يكن مع معاوية أحد وأكثرهم
اعتزلوا الفتنة وقيل كان مع معاوية بعض السابقين الاولين وان قاتل عمار بن ياسر هو أبو العادية
وكان ممن بايع تحت الشجرة وهم السابقون الاولون ذكر ذلك ابن حزم وغيره والمقصود أن عليا لم
يقاتله أحد على امامة غيره ولا دعاه الى أن يكون تحت ولاية غيره ثم انه لما رفعت المصاحف
ودعوا الى التحكيم واتفقوا على ذلك وأجمعوا في العام القابل واتفق الحكمان على عزل علي ومعاوية

و يسمعه باذنه وكذلك كونه يقصد الصلاة مثل كونه يقصد الاكل والشرب والركوب والمشي وعلمه بذلك كله علم ضروري يقيني أولي لا يتوقف على النظر والاستدلال ولا يتوقف على البرهان بل هو مقدمات البرهان وأصوله التي يبنى عليها البرهان أعني البرهان النظري المؤلف من المقدمات وهذا الوسواس يزول بالاستعاذة وانتهاء العبد وان يقول اذا قال لم تغسل وجهك بلى قد غسلت وجهي واذا خطر له أنه لم ينو ولم يكبر يقول بقلبه بلى قد نويت وكبرت فيثبت على الحق و يدفع ما يعارضه من الوسواس فيرى الشيطان قوته وثباته على الحق فيندفع عنه والا فتى رآه قابلا للشكوك والشبهات مستجيبا الى الوساوس والخطرات أورد عليه من ذلك ما يعجز عن دفعه وصار قلبه مورد ما توحيه شياطين الانس والجن من زخرف القول وانتقل من ذلك الى غيره الى أن يسوقه الشيطان الى الهلكة فالله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون وإخوانهم يمدونهم في الغي ثم لا يقصرون (٣) ومما ينبغي أن يعرف في هذا المقام وان كنا قد نبهنا عليه في مواضع أن كثيرا من العلوم تكون ضرورية فطرية فاذا طلب المستدل أن يستدل عليها خفيت ووقع فيها شك اما لما في ذلك من تطويل المقدمات واما

لما في ذلك من خفائها واما لما في ذلك من كلا الامرين والمستدل قد يعجز عن نظم دليل على ذلك اما العجز عن تصوره واما العجز عن التعبير عنه فانه ليس كل ما تصوره الانسان أمكن كل أحد أن يعبر عنه باللسان وقد يعجز المستمع عن فهمه ذلك الدليل وان أمكن نظم الدليل وفهمه فقد يحصل العجز عن ازالة الشبهات المعارضة اما من هذا واما من هذا واما منهما وهذا يقع في التصورات أكثر مما يقع في التصديقات فكثير من الامور المعروفة اذا حدت بحدود وتميز بينها و بين المحدودات زادت خفاء بعد الوضوح لكونها أظهر عند العقل بدون ذلك الحد منها بذلك الحد ولكن قد يكون في الادلة والحدود من المنفعة ما قد نبه عليه غير مرة ولهذا تنوعت طرق الناس في الحدود والادلة وتجد كثيرا من الناس يقدح في حدود وفي غيره وأدلته ثم يذكر هو حدودا وأدلة يرد عليها ايرادات من جنس ما يرد على تلك أو من جنس آخر وذلك لان المقصود بالحدود ان كان التمييز بين المحدود و بين غيره كانت الحدود الجامعة المانعة على أي صورة كانت مشتركة في حصول التمييز بها وان لم تكن جامعة مانعة كانت مشتركة في عدم حصول التمييز وان كان المطلوب بها تعريف المحدود فهذا لا يحصل بها مطلقا ولا يمتنع بها مطلقا بل يحصل لبعض الناس وفي بعض الاوقات دون بعض كما يحصل بالاسماء فان الحد تفصيل ما دل عليه الاسم بالاجمال فلا يمكن ان يقال لا يعرف المسمى بحال ولا يمكن أن يقال يعرف به كل أحد كذلك الحد وان قيل ان المطلوب بالحد أن مجرد الحد يوجب أن استمع له يتصور حقيقة المحدود التي لم يتصورها الا بلفظ الحاد وانه يتصورها بمجرد قول الحاد كما نظنه من يظنه من الناس بعض أهل المنطق وغيرهم فهذا خطأ كخطأ من يظن أن الاسماء توجب معرفة المسمى لمن سمع تلك الاسماء بمجرد ذلك اللفظ وقد بسط الكلام على هذا في موضعه وبينا ما عليه جمهور النظار من المسلمين واليهود والنصارى والمجوس والصابئين والمشركين من أن الحدود مقصودها التمييز بين المحدود وغيره وان ذلك يحصل بالوصف الملازم للمحدود طردا وعكسا الذي يلزم من ثبوته ثبوت المحدود ومن انتفائه انتفاؤه كما هو طريقة نظار المسلمين من جميع الطوائف مثل أبي علي

وأن يكون الامر شورى بين المسلمين وقال أحد الحكمين هذا اعزل صاحبه وأنا لم أعزل صاحبي ومال أبو موسى الى تولية عبد الله بن عمر فغضب عبد الله لذلك ولم يكن اتفاقهما على عزل معاوية عن كونه أميرا المؤمنين فانه لم يكن قبل هذا أمير المؤمنين بل عزله عن ولايته على الشام فانه كان يقول أنا ولاني الخليفتان عمر وعثمان فانا باق على ولايتي حتى يجتمع الناس على الامام فاتفق الحكمان على أن يعزل علي عن امرة المؤمنين ومعاوية عن امرة الشام وكان مقصود أحدهما ابقاء صاحبه ولم يظهر ما في نفسه فلما أظهر ما في نفسه تفرق الناس عن غير اتفاق ولم يقع بعد هذا قتال فلو قدر أن معاوية في هذا الحال صار يدعي أصحابه أنه أمير المؤمنين دون علي فلم يمكنهم أن يقولوا ان عليا بعد ذلك قوتل على امامة معاوية فتبين أن عليا لم يقاتله أحد على ان يكون غيره اماما وهو مطيع له فان الذين كانوا يستحقون الامامة أبو بكر وعمر وعثمان وكان هو أتقى لله من أن يخرج عليهم بقول أو فعل بل عثمان كان علي هو أول من بايعه قبل جمهور الناس وأما معاوية فكان المسلمون أعلم وأعدل من أن يقولوا العلي بايع معاوية بل يقولوا له بايع طلحة والزبير وغيرهما من أهل الشورى فعبد الرحمن بن عوف مات في خلافة عثمان و بقي بعد موت عثمان أربعة فأما سعد فاعتزل الفتنة ولم يدخل في قتال أحد من المسلمين وعاش بعدهم كلهم وهو آخر العشرة موتا واعتزل بالعقيق ولما مات حمل على الاعناق فدفن بالبقيع

(٣) هنا بياض متروك بالاصل كتب الكاتب بازائه سقط من الاصل ورقة ملحقة بعد قوله يقصرون اهـ كتبه مصححه

وأبي هاشم وأمثالهما ومثل أبي الحسن الاشعري والقاضي أبي بكر وأبي المعالي الجويني والقاضي أبي يعلى وأبي الوفاء ابن عقيل وأمثالهم وأما طريقة أهل المنطق ودعواهم ان الحد التام مقصوده التعريف بالحقيقة وان الحقيقة مؤلفة من الصفات الذاتية الداخلة في المحدود وهي الجنس والفصل وتقسيمهم الصفات اللازمة للموصوف الى داخل في الحقيقة وخارج عنها عرضي وجعل العرضي الخارج عنها اللازم على نوعين لازم للماهية ولازم لوجود الماهية وبناؤهم ذلك على ان ماهيات الاشياء التي هي حقائقها ثابتة في الخارج وهي مغايرة للموجودات المعينة الثابتة في الخارج وان الصفات الذاتية تكون مقدمة على الموصوف في الذهن والخارج وتكون أجزاء سابقة لحقيقة الموصوف في الوجودين الذهني والخارجي فهذا ونحوه خطأ عند جماهير العقلاء من نظار الاسلام وغيرهم بل الذي عليه نظار الاسلام أن الصفات تنقسم الى لازمة للموصوف لا تفارقه الا بعدم ذاته والى عارضة له يمكن مفارقتها له مع بقاء ذاته وهذه اللازمة منها ماهو لازم للجنس دون نوعه ومنها ماهو لازم لنوعه أو جنسه وأما تقسيم اللازمة الى ذاتي وعرضي وتقسيم العرضي الى لازم للماهية ولازم للوجود وغير لازم بل عارض فهذا خطأ عند نظار الاسلام وغيرهم بل طائفة من نظار الاسلام قسموا اللازم الى ذاتي ومعنوي وعنوا بالصفات الذاتية مالا يمكن تصور الذات مع عدمه وعنوا بالمعنوي ما يمكن تصور الذات بدون تصوره وان كان لازما للذات فلا يلزمها الا اذا تصور معنى يقوم بالذات فالاول عندهم مثل كون الرب قائما بنفسه وموجودا بل وكذلك كونه قديما عند أكثرهم فان ابن كلاب يقول القديم بقدم والاشعري له قولان أشهرهما عند أصحابه أنه قديم بغير قدم لكنه باق ببقاء وقد وافقه على ذلك ابن أبي موسى وغيره وأما القاضي أبو بكر فانه يقول باق بغير بقاء ووافقه على ذلك أبو يعلى وأبو المعالي وغيرهما والثاني عندهم مثل كونه حيا وعليما وقديرا ونحو ذلك وتقسيم هؤلاء اللازمة الى ذاتي ومعنوي كلام ليس هذا موضع بسطه فانهم لم يعنوا بالذاتي ما يلزم الذات اذ الجميع لازم للذات ولا عنوا بالذاتي المقوم للذات كاصطلاح المنطقيين فان هؤلاء ليس عندهم في الذوات ماهو مركب من الصفات كالجنس والفصل ولا يقسمون الصفات الى مقوم داخل في الماهية وجزء منها والى عرضي خارج عنها ليس مقوما بل هذا التقسيم عندهم وعند جمهور العقلاء خطأ كما هو خطأ في نفس الامر اذ التفريق بين الذاتي المقوم واللازم الخارج تفريق باطل لا يعود الا الى مجرد تحكم يتضمن التفريق بين المتماثلين كما قد بسط في موضعه ولهذا يعترف حذاق أئمة أهل المنطق كابن سينا وأبي البركات صاحب المعتبر وغيرهما بانه لا يمكن ذكر فرق مطرد بين هذا وهذا وذكر ابن سينا ثلاثة فروق مع اعترافه بأنه ليس واحد منها صحيحا واعترض أبو البركات على ماذكره ابن سينا بما يبين فساد الفرق بين الذاتي المقوم والعرضي اللازم وأبو البركات لما كان معتبرا لماذكره أئمة المشائين لا يقلدهم ولا يتعصب لهم كما يفعله غيره مثل ابن سينا وأمثاله نبه على أن ماذكره أرسطو وأصحابه في هذا الموضع مما لم تعرف صحته ولا منفعته وغير أبي البركات بين فساده وتناقضه وصنف الناس مصنفات في الرد على أهل المنطق كما صنف أبو هاشم وابن النوبختي والقاضي أبو بكر بن الطيب وغيرهم وهؤلاء الكلابية الذين يفرقون بين الصفات الذاتية والمعنوية هم أصح نظرا من هؤلاء المنطقيين وهم ينكرون ماذكر المنطقيون من الفرق فلا يعود تفريقهم الى تفريق المنطقيين بل تفريقهم يعود الى

وفي صحيح مسلم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص كان سعد بن أبي وقاص في ابله فجاءه ابنه عمر فلما رآه سعد قال أعوذ بالله من شر هذا الراكب فنزل فقال له أنزلت في ابلك وغنمك وتركت الناس يتنازعون في الملك بينهم فضرب سعد في صدره وقال اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يحب العبد التقي الغني الخفي وابنه عمر هذا كان يحب الرياسة ولو حصلت على الوجه المذموم ولهذا لما ولي ولاية وقيل له لا نوليك حتى تتولى قتال الحسين وأصحابه كان هو أمير تلك السرية وأما سعد رضي الله عنه فكان مجاب الدعوة وكان مسددا في زمنه وهو الذي فتح العراق وكسر جنود كسرى وكان يعلم أنه لابد من وقوع فتن بين المسلمين وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سألت ربي أن لا يهلك أمتي بسنة عامة فأعطانيها وسألته أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيح بيضتهم فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها والمقصود أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يقتتلوا قط لاختلافهم في قاعدة من قواعد الاسلام أصلا ولم يختلفوا في شيء من قواعد الاسلام لا في الصفات ولا في القدر ولا مسائل الاحكام ولا مسائل الامامة لم يختلفوا في ذلك بالاختصام بالاقوال فضلا عن الاقتتال بالسيف بل كانوا مثبتين لصفات الله التي أخبر بها عن نفسه نافين عنها تمثيلها بصفات المخلوقين مثبتين للقدر كما أخبر الله به ورسوله مثبتين للامر والنهي والوعد والوعيد مثبتين لحكمة الله في خلقه وأمره مثبتين لقدرة العبد

ماذكروه من أن الصفات الذاتية عندهم مالا يمكن تصور الذات مع تصور عدمها والصفات المعنوية ما يمكن تصور الذات مع تصور عدمها كالحياة والعلم والقدرة فانه يمكن تصور الذات مع نفي هذه الصفات ولا يمكن تصور الذات مع نفي كونها قائمة بالنفس وموجودة وكذلك لا يمكن ذلك مع نفي كونها قديمة عند أكثرهم وابن كلاب والاشعري في أحد قوليه جعل القديم كالعلم والقدرة والبقاء فيه نزاع بين الاشعري ومن اتبعه كابي علي بن أبي موسى وأمثاله وبين القاضي أبي بكر ومن اتبعه كالقاضي أبي يعلى وأمثاله وهؤلاء أيضا تفريقهم باطل فان قولهم لا يمكن تصور الذات مع نفي تلك الصفة يقال لهم لفظ التصور مجمل يراد به تصور ما وهو الشعور بالمتصور من طريق الوجود ويراد به التصور التام وما من تصور الا وفوقه تصور أتم منه ومن هذا دخل الداخل على هؤلاء المنطقيين الغالطين وعلى هؤلاء فان عنوا به التصور التام للذات الثابتة في الخارج التي لها صفات لازمة لها فهذه لا يمكن تصورها تاما كما هي عليه مع نفي هذه الصفات فاذا عني بالماهية ما يتصوره المتصور في ذهنه فهذا يزيد وينقص بحسب تصور الاذهان وان عنوا به ما في الخارج فلا يوجد شيء بدون جميع لوازمه وان عني بذلك أنه لا يمكن تصورها بوجه من الوجوه مع نفي هذه الصفات فهذا يرد عليهم فيما جعلوه ذاتيا مثل كونه قائما بنفسه وكونه قديما ونحو ذلك فانه قد يتصور الذات

تصورا تاما من لا يخطر بقلبه هذه المعاني بل من ينفي هذه المعاني أيضا وان كان ضالا في نفيها كما أن من نفى الحياة والعلم والقدرة كان ضالا في نفيها واذا قيل لا يمكن وجود الفعل الا من ذات قائمة بنفسها قديمة قبل ولا يمكن الا من ذات حية عالمة قادرة فاذا قيل هذه يمكن بعض العقلاء أن يتصور كونها فاعلا مع انتفاء هذه الصفات قيل هذا تصور باطل والتصورات الباطلة لا ضابط لها فقد يمكن ضالا آخر أن يتصور كونها فاعلة مع عدم القيام بالنفس فان الفرق اذا عاد الى اعتقاد المعتقدين لا الى حقائق موجودة في الخارج كان فرقا ذهنيا اعتباريا لا فرقا حقيقيا من جنس فرق أهل المنطق بين الذاتي المقوم والعرضي اللازم فانه يعود الى ذلك حيث جعلوا الذاتي ان مالا تتصور الماهية بدون تصوره والعرضي ما يمكن تصورها بدون تصوره وليس هذا بفرق في نفس الامر وانما يعود الى ما تقدره الاذهان فانه ما من تصور الا وفوقه تصور أتم منه فان أريد بالتصور مطلق الشعور بالشيء فيمكن الشعور به بدون الصفات التي جعلوها ذاتية فانه قد يشعر بالانسان من لا يخطر بباله انه حيوان ناطق أو جسم نام حساس متحرك بالارادة ناطق وان أرادوا التصور التام فقول القائل حيوان ناطق لا يوجب التصور التام للموصوف بل ما من تصور الا وفوقه تصور أكمل منه فان صفات الموصوف ليست منحصرة فيما ذكروه وان قالوا نريد به التصور التام للصفات الذاتية عادت المطالبة بالفرق فيبقى الكلام دورا وهذا كما أنهم يقولون ماهية الشيء هي المركبة من الصفات الذاتية ثم يقولون الصفات الذاتية هي التي يتوقف تحقق الماهية عليها أو يقف تصور الماهية عليها فلا تعقل الصفة الذاتية حتى تعقل الماهية ولا تعقل الماهية حتى تعقل الصفة الذاتية لها فيبقى الكلام دورا كما يجعلون الصفات الذاتية أجزاء الماهية مقومة لها سابقة لها في الحقيقة في الوجودين الذهني والخارجي مع العلم بأن الذات أحق بأن تكون سابقة من الصفات ان قدر أن هناك سبقا والا فهما متلازمان واذا قيل هي أجزاء قيل ان كانت جوهرا كان الجوهر الواحد جواهر كثيرة وان كانت اعراضا فهي صفات فاذا

واستطاعته ولفعله مع اثباتهم للقدر ثم لم يكن في زمنهم من يحتج للمعاصي بالقدر ويجعل القدرة حجة لمن عصى أو كفر ولا من يكذب بعلم الله ومشيئته الشاملة وقدرته العامة وخلقه لكل شيء وينكر فضل الله واحسانه ومنه على أهل الايمان والطاعة وأنه هو الذي أنعم عليهم بالايمان والطاعة وخصهم بهذه النعمة دون أهل الكفر والمعصية ولا من ينكر افتقار العبد الى الله في كل طرفة عين وأنه لا حول ولا قوة الا به في كل دق وجل ولا من يقول ان الله يجوز أن يأمر بالكفر والشرك وينهى عن عبادته وحده ويجوز أن يدخل ابليس وفرعون الجنة ويدخل الانبياء النار وأمثال ذلك فلم يكن فيهم من يقول بقول القدرية النافية ولا القدرية الجبرية الجهمية ولا كان فيهم من يقول بتخليد أحد من أهل القبلة في النار ولا من يكذب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في أهل الكبائر ولا من يقول ايمان الفساق كايمان الانبياء بل ثبت عنهم بالنقول الصحيحة القول بخروج من في قلبه مثقال ذرة من ايمان من النار بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وان ايمان الناس يتفاضل وان الايمان يزيد وينقص ومن نقل عن ابن عباس أنه كان يقول بتخليد قاتل النفس فقد كذب عليه كما ذكر ذلك ابن حزم وغيره وأما المنقول عن ابن عباس ففي توبة القاتل لا القول بتخليده وتوبته فيها روايتان عن أحمد كما قد بسط في موضعه فأين هذا من هذا ولا كان في الصحابة من يقول ان أبا بكر وعمر وعثمان لم يكونوا أئمة ولا كانت خلافتهم صحيحة ولا من يقول

قيل الانسان حيوان ناطق قيل ان كانت الحيوانية والناطقية أعراضا فهي صفات الانسان وان كانت جواهر فهنا جوهر هو انسان وجوهر هو حيوان وجوهر هو ناطق وجوهر هو جسم وجوهر هو حساس وجوهر هو نام ومعلوم فساد هذا وحقيقة الامر (١) أنهما يتصور في الاذهان وصفات لما هو موجود في الاعيان وان الذات هي أحق بتقويم الصفات من الصفات بتقويم الذات وأيضا فان أرادوا تصور الصفات مفصلة فمعلوم أن قولهم حيوان ناطق لا يوجب تصور سائر الذاتيات مفصلة فان كونه جسما ناميا وحساسا ومتحركا بالارادة لا يدل عليه اسم الحيوان دلالة مفصلة بل مجملة وان أرادوا بالتصور التصور سواء كان مجملا أو مفصلا فمعلوم أن لفظ الانسان يدل على الحيوان والناطق كما يدل لفظ الحيوان على الجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة فيكون اسم الانسان كافيا في تعريف صفات الانسان مثل ما أن لفظ الحيوان كاف في تعريف صفات الحيوان فاذا كانوا في تعريف الانسان لا يأتون الا بلفظ يدل على صفاته الذاتية دلالة مجملة وهذا القدر حاصل بلفظ الانسان كان تعريفهم من جنس التعريف بالاسماء وكان ما جعلوه حدا من جنس ما جعلوه اسما فان كان أحدهما دالا على الذات فكذلك الآخر والا فلا فلا يجوز جعل أحدهما مصورا للحقيقة دون الآخر غاية ما يقال ان في هذا الكلام من تفصيل بعض الصفات ماليس في الآخر فان قول القائل حيوان ناطق فيه

من الدلالة على معنى النطق باللفظ الخاص ماليس في لفظ الانسان فيقال وكذلك في لفظ النامي من الدلالة على النمو باللفظ الخاص ماليس في لفظ الحيوان وأنتم لا توجبون ذلك وكذلك لفظ الحساس والمتحرك بالارادة فعلم أن كلامهم لا يرجع الى حقيقة موجودة معقولة وانما يرجع الى مجرد وضع واصطلاح وتحكم واعتبارات ذهنية وهذا مبسوط في موضعه وكذلك الذين فرقوا بين الصفات الذاتية وبين المعنوية اللازمة للذات من الكلابية وأتباعهم يعود تفريقهم الى وضع واصطلاح وتحكم واعتبارات ذهنية لا الى حقيقة ثابتة في الخارج ولهذا يضطربون في الفرق بين الصفات الذاتية والمعنوية فهذا يقول انه قديم بقدم باق ببقاء وهذا ينازع في هذا أو في هذا والنافي يقول هو عالم بذاته قادر بذاته كما يقول هؤلاء انه باق بذاته قديم بذاته واذا أراد بذلك أن علمه من لوازم ذاته لا يفتقر الى شئ آخر فقد أصاب وان أراد انه يمكن كونه حيا عالما قادرا بدون حياة وعلم وقدرة فقد أخطأ وذاته حقيقتها هي الذات المستلزمة لهذه المعاني فتقدير وجودها بدون هذه المعاني تقدير باطل لا حقيقة له ووجود ذات منفكة عن جميع الصفات انما يمكن تقديره في الاذهان لا في الاعيان وهذه الامور مبسوطة في موضعها والمقصود هنا أن التعريف بالحدود والتعريف بالادلة قد يتضمن ايضاح الشئ بما هو أخفى منه وقد يكون الخفاء والظهور من الامور النسبية الاضافية فقد يتضح لبعض الناس أو للانسان في بعض الاحوال ما لا يتضح لغيره أوله في وقت آخر فينتفع حينئذ بشئ من الحدود والادلة لا ينتفع بها في وقت آخر وكلما كانت حاجة الناس الى معرفة الشئ وذكره أشد وأكثر كانت معرفتهم به وذكرهم له أعظم وأكثر وكانت طرق معرفته أكثر وأظهر وكانت الاسماء المعرفة له أكثر وكانت على معانيه أدل فالمخلوق الذي يتصوره الناس ويعبرون عنه أكثر من غيره تجد له من الاسماء والصفات عندهم ماليس لغيره

ان خلافتهم ثابتة بالنص ولا من يقول ان بعد مقتل عثمان كان غير علي أفضل منه ولا أحق منه بالامامة فهذه القواعد الدينية التي اختلف فيها من بعد الصحابة لم يختلفوا فيها بالقول ولا بالخصومات فضلا عن السيف ولا قاتل أحد منهم على قاعدة في الامامة فقبل خلافة علي لم يكن بينهم قتال في الامامة ولا في ولايته لم يقاتله أحد على أنه يكون تابعا لغيره والذين قاتلوا عليا لم يقاتلوا لاختصاص علي دون الائمة قبله بوصف بل الذين قاتلوا معه كانوا يقرون بامامة من قبله وشائعا بينهم أن أبا بكر أفضل منه وقد تواتر عنه نفسه أنه كان يقول ذلك على المنبر ولم تظهر الشيعة الاول تقديم علي على أبي بكر وعمر فضلا عن الطعن في امامتهما وبكل حال فمن المعلوم للخاصة والعامة أهل السنة وأهل البدعة أن القتال في زمن علي لم يكن لمعاوية ومن معه الا لكونهم لم يبايعوا عليا لم يكن لكونهم بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان وأما الحرب التي كانت بين طلحة والزبير وبين علي فكان كل منهما يقاتل عن نفسه ظانا أنه يدفع صول غيره عليه لم يكن لعلي غرض في قتالهم ولا لهم غرض في قتاله بل كانوا قبل قدوم علي يطلبون قتلة عثمان وكان القتلة من قبائلهم من يدفع عنهم فلم يتمكنوا منهم فلما قدم علي وعرفوه مقصودهم عرفهم أن هذا أيضا رأيه لكن لا يتمكن حتى ينتظم الامر فلما علم بعض القتلة ذلك حمل أحد العسكر بن فظن الآخرون أنهم بدؤا بالقتال فوقع القتال بقصد أهل الفتنة لا بقصد السابقين الاولين ثم وقع قتال على الملك

(١) قوله أنهما يتصور الخ هكذا في الاصل ولعل في الكلام نقصا فحرر كتبه مصححه.

كالاسد والداهية والخمر والسيف ونحو ذلك فلكل من هذه المسميات في اللغة من الاسماء أسماء كثيرة وهذا الاسم يدل على معنى لا يدل عليه الآخر كما يقولون صارم ومهند وأبيض وبتار ومن ذلك أسماء الرسول صلى الله عليه وسلم وأسماء القرآن قال النبي صلى الله عليه وسلم لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب وقال أنا الضحوك القتال أنا نبي الرحمة أنا نبي الملحمة ومن أسمائه المزمل والمدثر والرسول والنبي ومن أسماء القرآن الفرقان والتنزيل والكتاب والهدى والنور والشفاء والبيان وغير ذلك ولما كانت حاجة النفوس الى معرفة ربها أعظم الحاجات كانت طرق معرفتهم له أعظم من طرق معرفة ماسواه وكان ذكرهم لاسمائه أعظم من ذكرهم لاسماء ماسواه وله سبحانه في كل لغة أسماء وله في اللغة العربية أسماء كثيرة والصواب الذي عليه جمهور العلماء أن قول النبي صلى الله عليه وسلم ان لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة معناه ان من أحصى التسعة والتسعين من أسمائه دخل الجنة ليس مراده أنه ليس له الا تسعة وتسعون اسما فانه في الحديث الآخر الذي رواه أحمد وأبو حاتم في صحيحه أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب غمي وهمي وثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده اللهم اني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فأخبر انه صلى الله عليه وسلم لا يحصي ثناء عليه ولو أحصى جميع أسمائه لاحصى صفاته كلها فكان يحصي الثناء عليه لان صفاته انما يعبر عنها باسمائه

(فصل) ولما كانت طرق معرفة الله والاقرار به كثيرة متنوعة صار كل طائفة من النظار تسلك طريقا الى اثبات معرفته ويظن من يظن أنه لا طريق الا تلك وهذا غلط محض وهو قول بلا علم فانه من أين للانسان أنه لا يمكن المعرفة الا بهذا الطريق فان هذا نفي عام لا يعلم بالضرورة فلا بد من دليل يدل عليه وليس مع النافي دليل يدل على هذا النفي بل الموجود يدل على أن للمعرفة طرقا أخرى وان غالب العارفين بالله من الانبياء وغير الانبياء بل من عموم الخلق عرفوه بدون تلك الطريق المعينة وقد نبهنا في هذا الكتاب على ما نبهنا عليه من طرق أهل النظر وتنوعها على ما يأتي وان الطرق تتنوع تارة بتنوع أصل الدليل وتارة بزيادة مقدمات فيه يستغني عنها آخرون فهذا يستدل بالامكان وهذا بالحدوث وهذا بالآيات وهذا يستدل بحدوث الذوات وهذا بحدوث الصفات وهذا بحدوث المعين وهذا بحدوثه وحدوث غيره فظنوا أنه لا بد من العلم بحدوث كل موصوف تقوم به الصفات وقد يعبرون عنه بلفظ الجسم والجوهر والمحدود والمركب وغير ذلك من العبارات وآخرون يستدلون بحدوث ما قام به الحوادث ويقولون كل ما قامت به الحوادث فهو محدث وليس كل ما قامت به الصفات محدثا والفلاسفة لم يسلكوا هذه الطريق لاعتقادهم ان من الاجسام ما هو قديم تحله الحوادث والصفات فكونه جسما ومتحيزا وقديما وتحله الصفات والحوادث ليس هو مستلزما لكونه محدثا بل وليس ذلك مستلزما عند ارسطو لكونه ممكنا يقبل الوجود والعدم وكذلك لم يسلكها كثير من أهل الكلام كالهشامية والكرامية وغيرهم بل ولا سلكها سلف الامة وأئمتها كما قد بسط في موضعه ولم يسلكها متأخرو أهل الكلام الذين ركبوا طريقا من قول الفلاسفة وقول أسلافهم المتكلمين

فلم يكن ما وقع قدحا في خلافة الثلاثة مثل الفتنة التي وقعت بين ابن الزبير وبين يزيد ثم بين مروان وابنه وهؤلاء كلهم كانوا متفقين على موالاة عثمان وقتال من قاتله فضلا عن أبي بكر وعمر وكذلك الفتنة التي وقعت بين يزيد وأهل المدينة فتنة الحرة فانما كانت من بعض أهل المدينة أصحاب السلطان من بني أمية وأصحاب يزيد لم تكن لاجل أبي بكر وعمر أصلا بل كان كل من بالمدينة والشام من الطائفتين متفقين على ولاية أبي بكر وعمر والحسين رضي الله عنه لما خرج الى الكوفة انما كان يطلب الولاية مكان يزيد لم يكن يقاتل على خلافة أبي بكر وعمر وكذلك الذين قتلوه ولم يكن هو حين قتل طالبا للولاية ولا كان معه جيش يقاتل به وانما كان قد رجع منصرفا وطلب أن يرد الى يزيد ابن عمه أو أن يرد الى منزله بالمدينة أو أن يسير الى الثغر فنعه أولئك الظلمة من الثلاثة حتى يستأسر لهم فلم يقتل رضي الله عنه وهو يقاتل على ولاية بل قتل وهو يطلب الدفع عن نفسه لئلا يؤسر ويظلم والحسن أخوه قد كانت معه الجيوش العظيمة ومع هذا فقد نزل عن الامر وسلم الى معاوية وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أثنى عليه بذلك وقال ان ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين ثم لما قتل الحسين قام من يطلب بدمه مع المختار بن أبي عبيد الثقفي وقتلوا عبيد الله بن زياد ثم لما قدم مصعب بن الزبير قتل المختار فانه كذب وادعى أنه يوحى اليه وفي صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سيكون من ثقيف كذاب

كالرازي والآمدي والطوسي ونحوهم بل سلكوا طريقة ابن سينا التي ذكرها في اثبات واجب الوجود وطريقة ابن سينا لم يسلكها سلفه الفلاسفة كارسطو وأصحابه بل ولا سلكها جماهير الفلاسفة بل كثير من الفلاسفة ينازعونه في نفيه لقيام الحوادث والصفات بذات واجب الوجود ويقولون انه تقوم به الصفات والارادات وان كونه واجبا بنفسه لا ينافي ذلك كما لا ينافي عندهم جميعا كونه قديما ولكن ابن سينا وأتباعه لما شاركوا الجهمية في نفي الصفات وشاركوا سلفهم الدهرية في القول بقدم العالم سلكوا في اثبات رب العالمين طريقا غير طريقة سلفه المشائين كارسطو وأتباعه الذين أثبتوا العلة الاولى بحركة الفلك الارادية وان لها محركا يحركها كحركة المعشوق لعاشقه وهو يحرك الفلك المتشبه بالعلة الاولى فعدل ابن سينا عن تلك الطريقة الى هذه الطريقة التي سلكها من طريقة أهل الكلام الذين يحتجون بالمحدث على المحدث وهو لا يقول بحدوث العالم فجعل طريقة الاستدلال بالممكن على الواجب ورأى أولئك المتكلمين قسموا الوجود الى قديم ومحدث فقسمه هو الى واجب وممكن وأثبت الواجب بهذا الطريق ولكن هذا بناء على ان القديم ممكن وله ماهية تقبل الوجود والعدم وهذا مما خالفه فيه جمهور العقلاء من الفلاسفة والمتكلمين وغيرهم حتى انه هو تناقض في ذلك فوافق سلفه وجميع العقلاء وصرح بان الممكن لا يكون الا ما يقبل الوجود والعدم ثم تناقض هنا كما قد بسط في غير هذا

الموضع ونحن ننبه عليه هنا فقوله كل موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره فاما أن يكون بحيث يجب له الوجود في نفسه أو لا يكون فان وجب فهو الحق بذاته الواجب وجوده من ذاته وهو القيوم وان لم يجب لم يجز أن يقال هو ممتنع بذاته بعد ما فرض موجودا بل ان قرن باعتبار ذاته شرط مثل شرط عدم علته صار ممتنعا أو قرن شرط وجود علته صار واجبا وأما ان لم يقرن بها شرط لا حصول علته ولا عدمها بقي له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان فيكون باعتبار ذاته الشئ الذي لا يجب ولا يمتنع فكل موجود اما واجب الوجود بذاته واما ممكن الوجود بحسب ذاته فيقال أما كون الموجود ينقسم الى واجب وهو الواجب بنفسه والى ممكن وموجود بغيره وان الموجود بغيره لا بد له من موجود بنفسه فهذا كله حق وهي قضايا صادقة وأما كون الممكن بنفسه له ذات يعتقب عليها الوجود والعدم وانها مع ذلك قد تكون قديمة أزلية واجبة بغيرها كما يقوله ابن سينا وموافقوه فهذا باطل عند العقلاء قاطبة من الاولين والآخرين حتى عند ابن سينا مع تناقضه والاعتراض على هذا من وجوه أحدها قوله ان قرن باعتبار ذاته شرط صار ممتنعا أو واجبا وان لم يقرن بها شرط بقي له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان يقتضي اثبات ذات لهذا الممكن تكون تارة واجبة وتارة ممتنعة وهذا يقتضي أن لكل ممكن ذاتا مغايرة لوجوده وان تلك الذات يمكن اتصافها بالوجود تارة وبالعدم أخرى وهذا باطل سواء أريد به قول من يجعل المعدوم شيئا من المعتزلة ونحوهم أو قول من يجعل الماهيات النوعية في الخارج مغايرة للوجود في الخارج كما يقوله من يقوله من المتفلسفة والكلام على فساد هذين مبسوط في غير هذا الموضع وهو لم يذكر هنا دليلا على صحة ذلك ومجرد ما ذكره من التقسيم لا يدل على وجود الاقسام الثلاثة في الخارج فيبقى دليله غير مقرر المقدمات وهذا انما يسلكه أمثال هؤلاء يذكرون أقساما مقدرة تقديرا ذهنيا ولا يقيمون الدليل على امكان كل من الاقسام ولا وجوده وانما يذكرون مجرد تقدير ذلك ويبنون على ذلك التقدير

كذاب ومبير وكان الكذاب هو الذي سمي المختار ولم يكن بالمختار والمبير هو الحجاج بن يوسف الثقفي والفتنة التي وقعت في زمنه فتنة ابن الاشعث خرج عليه ومعه القراء كانت بظلمه وعسفه فلم يكن شئ من هذه لاجل خلافة أبي بكر وعمر بل كل هؤلاء كانوا متفقين على خلافة أبي بكر وعمر وانما كانت على ولاية سلطان الوقت فاذا جاء قوم ينازعونه قام معه ناس وقام عليه أناس وهكذا كانت الفتن التي وقعت بعد هذا في زمن بني أمية فان زيد بن علي بن الحسين لما خرج في خلافة هشام وطلب الامر لنفسه كان ممن يتولى أبا بكر وعمر فلم يكن قتاله على قاعدة من قواعد الامامة التي يقولها الرافضة ولما خرج أبو مسلم وشيعة بني هاشم على بني أمية انما قاتلوا من كان متوليا في ذلك الوقت وهو مروان بن محمد وأنصاره وما زال بنو العباس مثبتين لخلافة العباس مقدمين لابي بكر وعمر وعثمان على المنابر فلم يقتل أحد من شيعتهم ولا من شيعة بني أمية قدحا في خلافة الثلاثة والذين خرجوا عليهم مثل محمد بن عبد الله بن الحسن بالمدينة وأخيه ابراهيم بالبصرة انما خرجوا من معهما على المنصور لا على من يتولى أبا بكر وعمر بل الذين كانوا معهما بالمدينة والبصرة كلهم كانوا يتولون أبا بكر وعمر فهذه وأمثالها الفتن الكبار التي كانت في السلف وكذلك لما صار عبد الرحمن الداخل الى الاندلس ودامت ولايته مدة طويلة لم يكن النزاع بينه وبين العباسيين على خلافة أبي بكر وعمر وعثمان فهذه الولايات الكبار التي كانت في الاسلام القائمون

بناء من قد أثبته في الخارج وهم لم يثبتوه في الخارج كما ذكرنا نظائر ذلك في مواضع والمقصود هنا أن قول القائل كل موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره فاما واجب واما ممكن انما يصح اذا علم أن الموجود في الخارج له ذات يمكن أن لا يلتفت معها الى غيره فيقال ان تلك الذات اما واجبة واما أن يجب لها الوجود واما أن لا يجب وأما اذا كان لا شئ في الخارج الا الموجود اما بنفسه واما بغيره فالموجود بغيره اذا التفت اليه من غير التفات الى غيره فلا ذات له يمكن الالتفات اليها حتى يقال انها ممكنة قابلة للوجود والعدم بل هذا الذي قدر انه موجود بغيره اذا لم يلتفت الى غيره فلا حقيقة له أصلا لا وجود ولا غيره ولا هنالك ما يكون ممكن الوجود أصلا فهذا التفسير لا يصح الاستدلال به الا بعد اثبات ذات محققة في الخارج مغايرة لما هو في الخارج من الوجود ولما لم يثبت هذا القسم كان الاستدلال باطلا واذا قيل قد قرر هذا في غير هذا الموضع قيل الجواب من وجهين أحدهما أنه قد بين أيضا في غير هذا الموضع فساد ما ذكره الثاني انه يتعذر أن يقرره فلا ريب ان هذه المقدمة مما ينازع فيه كثير من العقلاء بل أكثرهم وهي مقدمة خفية تحتاج الى بيان ومتفلسفة الاشعرية كالرازي والآمدي حائرون فيها فالرازي له فيها قولان والآمدي متوقف فيها وأهل الاثبات قاطبة كالاشعري وغيره متفقون على بطلانها فكيف تكون مثل هذه المقدمة في اثبات واجب الوجود الذي وجوده أظهر وأعرف من هذه المقدمة وهل الاستدلال على القوي بالضعيف الا كتحديد الجلي بالخفي وهذا اذا كان في الحدود مردودا فهو في الادلة أولى بالرد (الوجه الثاني) ان هذا باطل على كل قول أما على قول نظار السنة الذين يقولون وجود كل شئ في الخارج عين حقيقته فظاهر وأما على قول القائلين بان المعدوم شئ المفرقين بين الوجود والثبوت فانهم لا يقولون ذلك الا في المعدوم لا يقولون ان الموجود القديم ثبوته يقبل الوجود والعدم بل قد يقولون ان ماهية القديم مغايرة لوجود الممكن لا يقولون انها تقبل الوجود والعدم في الجملة لا يتصور عندهم ماهية مستلزمة للوجود تقبل الوجود والعدم وأما على قول متأخري الفلاسفة الذين يجعلون وجود الممكنات زائدا على ماهياتها فتلك الماهيات انما تحقق في حال الوجود لا يمكن تجردها عن الوجود فلا يتصور أن يكون عندهم ماهية هي نفسها تقبل الوجود والعدم فاثبات ماهية تقبل الوجود والعدم وهي مع ذلك مستلزمة للوجود ليس قول أحد من الطوائف (الوجه الثالث) ان هذا باطل فانها اذا كانت مستلزمة للوجود امتنع أن تقبل العدم وان كان عدمها ممكنا امتنع أن تستلزم الوجود فدعوى المدعي انها يمكن وجودها وعدمها وانها مع ذلك تستلزم الوجود لا يمكن عدمها جمع بين المتناقضين واذا قيل هي باعتبار ذاتها يمكن وجودها وعدمها واما باعتبار سببها فانه يجب وجودها قيل قول القائل هي باعتبار ذاتها يمكن وجودها وعدمها ليس معناه انه يجب وجودها أو عدمها بل معناه انها باعتبار ذاتها لا تستحق وجودا ولا عدما بل لا بد لها من أحدهما باعتبار غيرها والتقدير انها موجودة فيكون الوجود لها من غيرها واجبا والوجود الواجب ولو بغيره لا يمكن عدمه فهذه الذات الواجبة

فيها والخارجون على الولاة لم يكن قتالهم فيها على قاعدة الامامة التي يختلف فيها أهل السنة والرافضة وانما ادعا من ظهر الى الرافضة وتسمى باميرالمؤمنين وأظهر القتال على ذلك وحصل لهم ملك وأعوان مدة بنو عبيد الله القداح الذين أقاموا بالمغرب مدة وبمصر نحو مائتي سنة وهؤلاء باتفاق أهل العلم والدين ملاحدة ونسبهم باطل فلم يكن لهم بالرسول اتصال نسب في الباطن ولا دين وانما أظهروا النسب الكاذب وأظهروا التشيع ليتوسلوا بذلك الى متابعة الشيعة اذ كانت أقل الطوائف عقلا ودينا وأكثرها جهلا والا فأمر هؤلاء العبيدية المنتسبين الى اسمعيل ابن جعفر أظهر من أن يخفى على مسلم ولهذا جميع المسلمين الذين هم مؤمنون في طوائف الشيعة يتبرؤن منهم فالزيدية والامامية تكفرهم وتتبرأ منهم وانما ينتسب اليهم الاسمعيلية الملاحدة الذين فيهم من الكفر ما ليس لليهود والنصارى كابن الصباح (١) الذي خرج لهم السكين وشر منهم قرامطة البحرين أصحاب أبي سعيد الجنابي فان أولئك لم يكونوا يتظاهرون بدين الاسلام بالكلية بل قتلوا الحجاج وأخذوا الحجر الاسود فهذه وأمثالها الملاحم الفتن التي كانت في الاسلام ليس فيها ما وقع القتال فيه حقيقة على قاعدة الامامة التي تدعيها الرافضة وان ذكر بعض الخارجين ببعض البلاد من يدعو الى نفسه ومعه من يقاتل فهؤلاء من جنس سكان الجبال وأهل البوادي والامصار الصغار من الرافضة وهم طائفة قليلة منقمعون مع جمهور المسلمين ليس لهم سيف مسلول

---

(١) قوله الذي خرج لهم السكين هكذا في الاصل وحرر كتبه مصححه

بغيرها لا يمكن عدمها بوجه من الوجوه وهب أنه لولا السبب الموجب لها لعدمت لكن هذا تقدير ممتنع فان السبب واجب الوجود بذاته وهي من لوازمه ولازم الواجب بذاته يمتنع عدمه لان عدم اللازم يوجب عدم الملزوم فلو عدم لازم الواجب لعدم الواجب وعدمه ممتنع فعدم لازمه ممتنع فكان عدم هذه الذات ممتنعا فلا يكون عدمها ممكنا فان الممكن نقيض الممتنع واذا كان عدمها ممتنعا لم يكن ممكنا

(الوجه الرابع) أن يقال معلوم انه لولا وجود الفاعل لكانت معدومة بنفسها ولم يكن عدمها معلول علة منفصلة عنها وقول القائل علة العدم عدم العلة ان أراد به أن عدم العلة يستلزم عدمها ويدل عليه فهذا صحيح وان أراد أن نفس عدم العلة هو الذي جعل المعلول معدوما فهذا معلوم البطلان بصريح العقل فان العدم المحض لا يكون له تأثير في شئ أصلا ولان ما لا يوجد الا بغيره اذا لم يوجد الغير فهو باق على العدم مستمر على ما كان عليه والعدم المستمر الباقي لا يكون له علة أصلا ولو قدر أن لكل معدوم علة لعدمه لزم تقدير علل لا تتناهى لان ما يقدر عدمه لا يتناهى وكل هذا باطل فان العدم نفي محض ليس بشئ أصلا حتى يقدر فيه علل ومعلولات واذا كان كذلك فالممكن لا يفتقر الى المؤثر الا اذا قدر وجوده والا فمع تقدير عدمه لا يفتقر الى شئ أصلا فاذا قدر وجوده واجبا بغيره وجوبا قديما أزليا لم يكن هناك ما يقبل العدم ولا يمكن أن يقترن بذاته شرط عدم علته وهذا الاعتراض

يمكن ايراده على قوله كل موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره فهو اما واجب واما ممكن فيقال ان قيل بان الذات هي نفس الوجود المحقق في الخارج فذلك اذا قيل ليس له حقيقة بدون الموجود بنفسه فاذا نظر اليه مجردا عن غيره بطلت حقيقته وكان نفيا محضا لم يكن له حقيقة يلتفت القلب اليها البتة وان قيل ان له ذاتا مغايرة للوجود فتلك الذات سواء قدر امكان تحققها دون الوجود كما يقوله من يقول المعدوم شئ أو فرض انه لا يمكن تحققها بدون الوجود فعلى التقديرين اذا التفت اليها من غير التفات الى غيرها لم تكن موجودة بل معدومة وأنت قد فرضتها موجودة فهذا جمع بين النقيضين وأيضا فهي مع عدم الالتفات الى غيرها ممتنعة الوجود لا جائزة الوجود فانما يمكن وجوده اذا التفت اليه من غير التفات الى ما يقتضي وجوده كان ممتنع الوجود سواء فرض عدم ما يوجده أو لم يفرض لا وجوده ولا عدمه فهو لا يكون موجودا الا مع ما يوجده فاذا التفت اليه مجردا عما يوجده امتنع وجوده وان قال القائل فرق بين التفات بشرط لا أو لا بشرط أو قال بشرط عدم الموجد أو لا بشرط وجوده فانه ممتنع في الاول وممكن في الثاني قيل له بل هو ممتنع في القسمين فاذا أخذ لا بشرط كان ممتنع الوجود وكذلك اذا أخذ لا مع وجود الفاعل وذلك انه لا يمكن وجوده الا بالفاعل ووجوده بدون الفاعل ممتنع فاذا التفت اليه لا مع لازم وجوده كان وجوده ممتنعا والممتنع أعم من أن يكون ممتنعا بنفسه أو بغيره كما ان الموجود أعم من أن يكون موجودا بنفسه أو بغيره والامتناع لا يفتقر الى أن يقترن به شرط وهو عدم علته بل اذا لم يقترن به سبب وجوده كان ممتنعا والعقل يعقل امتناعه بدون ما يوجده وان لم يخطر له انه قرن به عدم علته فهو في تجرده عن الاقتران بما يوجده ممتنع كما هو في الاقتران فعدم العلة ممتنع يبين ذلك أن عدم العلة لا شئ فاقترانه بعدم العلة اقتران بعدم محض فلم تختلف حاله بين تقدير عدم هذا الاقتران وانتفائه الا اذا قرن به ما يقتضي وجوده والا فهو بدون القرين المقتضي لوجوده ممتنع معدوم وسبب هذا أن هذا الاقتران ليس هو الموجب لعدمه في نفس

مسلولا على الجمهور حتى يقول القائل أعظم خلاف وقع بين الامة خلاف الامامة وما سل في الاسلام سيف مثل ما سل على الامامة في كل زمان وان كان صاحب هذا القول يعني به أنه انما يقتتل الناس على الامامة التي هي ولاية شخص في ذلك الزمان فقوم يقاتلون معه وقوم يخرجون عليه فهذا ليس من مذهب السنة والشيعة في شئ فان من المعلوم ان الناس الذين دينهم واحد ونبيهم واحد اذا اقتتلوا فلا بد أن يكون لهؤلاء من يقدمونه فيجعلونه متوليا ولهؤلاء من يقدمونه فيجعلونه متوليا فيقاتل كل قوم على امارة من جعلوه هم امامهم لكن هؤلاء لا يقاتلون على القاعدة الدينية من كون الامامة ثبتت بالنص ولا ان خلافة الثلاثة باطلة بل عامة هؤلاء معترفون بامامة الثلاثة ثم قد تبين أن الصحابة لم يقتتلوا على خلافة أبي بكر وعمر وعثمان والنزاع بينهم فتبين أن خلافتهم كانت بلا سيف مسلول أصلا وانما كان السيف مسلولا في خلافة علي فان كان هذا قدحا فالقدح يختص بمن كان السيف في زمانه بين الامة وهذه حجة للخوارج وحجتهم أقوى من حجة الشيعة كما أن سيوفهم أقوى من سيوف الشيعة ودينهم أصح وهم صادقون لا يكذبون ومع هذا فقد ثبت بالسنة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم واتفاق أصحابه أنهم مبتدعون مخطئون ضلال فكيف بالرافضة الذين هم أبعد منهم عن العقل والعلم والدين والصدق والشجاعة والورع وعامة خصال الخير ولم يعرف في الطوائف أعظم من سيف الخوارج ومع هذا فلم يقاتل

الامر بل هودليل على العدم والادلة تتعدد والدليل لاينعكس فلا يلزم من عدمه عدم المدلول الا اذا كان ملازما فالشئ اذا أخذ مع ضده كان ممتنعا ومع عدم فاعله كان ممتنعا وكل من الامرين يدل على امتناعه وكذلك اذا أخذ بدون شرطه كان ممتنعا وبدون لازمه كان ممتنعا والمقتضى الممكن ألزم اللوازم له وأعظم الشروط ولا فرق بين أن يقدر مع انتفاء اللازم أو يقدر لامع ثبوت اللازم فالامران سواء هو فى كليهما ممتنع الامع اللازم فان وجود الملزوم بدون اللازم ممتنع ولهذا كل ما يقدر فى الخارج فاما واجب بنفسه أو بغيره واما ممتنع بنفسه أو بغيره فاذا قيل هو باعتبار نفسه لاواجب ولا ممتنع قيل ليس فى الخارج شئ لاواجب ولا ممتنع وانما ذلك شئ يقدر فى الذهن فيقدر فى الذهن ذات يمكن وجودها وعدمها وأنت لم تتكلم فيما يقدر فى الاذهان بل قلت كل موجود فجعلت التقسيم واردا على الامور الموجودة فى الخارج وتلك اماموجودة بنفسها واما بغيرها وليس فيها ما يمكن الالتفات اليه مع كونه غير موجود الا اذا كان فى الذهن مع أنه فى الذهن موجود وجودا ذهنيا (الوجه الخامس) قوله ان قرن باعتبار ذاته شرط صار واجبا أو ممتنعا وان لم يقترن بها شرط لاحصول علة ولا عدمها بقى له من ذاته الامر الثالث وهو الامكان فيكون باعتبار ذاته الشئ الذى لايجب ولا يمتنع فيقال هذا التقسيم يتضمن رفع النقيضين فانه لابد أن يقترن بها حصول العلة أو عدمها لايمكن رفع النقيضين جميعا وهو حصول العلة وعدمها معا

فالتقدير المقابل لهذين وهو أن لا يقترن بها حصول العلة ولا عدمها فهو تقدير بسلب النقيضين وهو رفع وجود العلة وعدمها معا وهذا ممتنع وحينئذ فلا يثبت الامكان الا على تقدير ممتنع وما لا يثبت الا على تقدير ممتنع فهو ممتنع فيكون الامكان الذى أثبتوه وهو أنه لايجب ولا يمتنع لايحصل الا بتقدير ممتنع وهو رفع النقيضين فيكون ممتنعا وهذا يوضح أن هذا الامكان أمر لاحقيقة له فى الخارج ولا يعقل الامكان الا فى شئ يكون موجودا تارة ومعدوما أخرى وأما ما يكون موجودا لايقبل العدم البتة فليس بممكن كما أن المعدوم الذى لايقبل الوجود البتة ليس بممكن مثل نقيض صفات كمال البارى فان العجز والجهل ونحو ذلك أمور معدومة له لاتقبل الوجود البتة كما ان حياته وقدرته وعلمه من لوازم ذاته لاتقبل العدم البتة بل يجب وجودها ويمتنع عدمها وليست من الممكن الذى يقبل الوجود والعدم يبين هذا الوجه السادس وهو قوله وان لم يقرن بها شرط لاحصول علة ولا عدمها بقى له من ذاته الامر الثالث يقتضى ان هذا الامر الثالث انما يكون له من ذاته اذا لم يقرن بها أحد الامرين ومعلوم انه لابد أن يقرن بها أحد الأمرين فاذا لم يكن لها الامكان الا فى حال تجردها عن الاقتران وهى لاتتجرد عن الاقتران لم يكن لها من ذاتها امكان أصلا فانه جعل مالا يمكن عدمه واجبا سواء كان واجبا بنفسه أو بغيره وما كان واجبا لم يكن ممكنا وانما يكون ممكنا اذا لم يقرن به لاسبب وجوده ولا سبب عدمه يقرره الوجه السابع وهو أن هذا الكلام يقتضى انها فى حال اقترانها بشرط حصول العلة واجبة ليس لها من ذاتها الامكان والتقدير انها موجودة وان الموجود اما واجب واما ممكن وفى حال وجودها قد اقترن بها حصول العلة فلا يكون فى حال وجودها لها من ذاتها الامكان وحينئذ فوصفها بالامكان فى حال الوجود والواجب ممتنع فيبطل تقسيم الوجود الواجب الى واجب وممكن بهذا الاعتبار بخلاف تقسيم من قسمه الى واجب وممكن وفسر الممكن بما يوصف بالوجود تارة والعدم أخرى فيكون تارة موجودا وتارة معدوما

القوم على خلافة أبى بكر وعمر بل هم متفقون على امامتهما وموالاتهما وقوله الخلاف الخامس فى فدك والتوارث رووا عن النبى صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لانورث ما تركناه صدقة فيقال هذا أيضا اختلاف فى مسئلة شرعية وقد زال الخلاف فيها والخلاف فى هذه دون الخلاف فى ميراث الاخوة مع الجد وميراث الجدة مع ابنها وحجب الام بالاخوين وجعل الجد مع الام كالاب وأمثال ذلك من مسائل الفرائض التى تنازعوا فيها فالخلاف فى هذا أعظم لوجوه أحدها انهم تنازعوا فى ذلك ثم لم يجتمعوا على قول واحد كما اجتمعوا على ان النبى صلى الله عليه وسلم لايورث الثانى أنهم لم يرولهم من النصوص الصريحة فى هذه المسائل ما روى لهم فى ميراث النبى صلى الله عليه وسلم الثالث الخلاف هنا فى قصة واحدة لايتعدد والنزاع فى هذه المسائل من جنس متعدد وعامة النزاع فى تلك هى نزاع فى قليل من المال هل يختص به ناس معينون وأولئك القوم قد أعطاهم أبو بكر وعمر من مال الله بقدر ما خلفه النبى صلى الله عليه وسلم أضعافا مضاعفة ولو قدر أنها كانت ميراثا مع ان هذا باطل فانما أخذ منهم قرية ليست كبيرة لم يأخذ منهم مدينة ولا قرية عظيمة وقد تنازع العلماء فى مسائل الفرائض وغيرها ويكون النزاع فى مواريث الهاشميين وغيرهم من أضعاف أموال فدك ولا ينسب المتنازعون فيها الى ظلم اذا كانوا قائلين باجتهادهم فلو قدر أن الخلفاء اجتهدوا فأعطوا الميراث من لايستحقه كان أضعاف هذا

فان تقسيم الوجود الى واجب وممكن بهذا الاعتبار لامنافاة فيه فانها توصف بالامكان حال عدمها لانها يمكن وجودها وتوصف به في حال وجودها لانه أمكن وجودها كما أمكن عدمها (الوجه الثامن) ان قول القائل له من ذاته الامكان أو أن ذاته تقبل الوجود والعدم ونحو ذلك يقال له هـذه الذات هي من حيث هي ذات مع قطع النظر عن وجودها كما فرضتم ذلك هي واجبة أو ممكنة أو ممتنعة فان كانت واجبة أو ممتنعة بطل كونها ممكنة وان كانت ممكنة فلا تكون ذاتا الا بامر آخر يجعلها ذاتا كما انها لا تكون موجودة الا بامر آخر يجعلها موجودة بل قياس ماذكروه أنه لا يثبت كونها ذاتا الا بسبب ولا ينتفى كونها ذاتا الا بسبب وهذا يفضى الى التسلسل لان القول فيما يوصف بكونه ذاتا كالقول فيما يوصف بكونه موجودا (الوجه التاسع) انه اذا كانت تلك الحقيقة والذات مفتقرة في كونها حقيقة وذاتا الى سبب فلا سبب الا واجب الوجود وواجب الوجود يمتنع أن يجعلها حقيقة مع كونها معدومة فلا يجعلها ذاتا وحقيقة الا مع كونها موجودة وحينئذ فاذا كان وجودها واجبا به فحقيقتها واجبة به فلا تكون قابلة للعدم كما أن نفس الوجود لا يكون قابلا للعدم لما فيه من الجمع بين النقيضين (الوجه العاشر) انه اذا قدر ان واجب الوجود لم يجعل حقيقتها وهي لا تكون لها حقيقة الا بسبب لم يكن هنالك حقيقة تقبل الوجود والعدم (الوجه الحادى عشر) قوله كل موجود اذا التفت اليه من حيث ذاته من غير التفات الى غيره الخ يقال نحن اذا التفتنا الى السماء أو غيرها من الموجودات من غير التفات الى غيرها لم نعقل الا تلك العين الموجودة فاذا قدرنا انه لا يجب لها الوجود من نفسها لم تكن موجودة الا بموجد يوجدها فنحن نعقل أن الشئ اما موجود بنفسه واما موجود بغيره واذا قسم الموجود الى موجود بنفسه وموجود بغيره وسمى هذا ممكنا كان هذا تقسيما صحيحا وهو كتقسيمه الى مفعول وغير مفعول ومخلوق وغير مخلوق وأما كون هذا الممكن له ذات وليس له من تلك الذات وجود ولا عدم فهذا غير معقول في شئ من الموجودات بل المعقول انه ليس في الممكن من نفسه وجود أصلا ولا تحقق ولا ذات ولا شئ من الاشياء واذا قلنا ليس له من ذاته وجود فليس معناه انه في الخارج له ذات ليس له منها وجود بل معناه انا نتصور ذاتا في أنفسنا ونتصور ان تلك الذات لا توجد في الخارج الا بمبدع يبدعها فالحقائق المتصورة في الاذهان لا توجد في الاعيان الا بمبدع يبدعها في الخارج لا أنه في الخارج لها ذات ثابتة في الخارج تقبل الوجود في الخارج والعدم في الخارج فان هذا باطل واذا كان كذلك وعلمنا أن كل موجود فاما موجود بنفسه وهو الخالق أو موجود بغيره وهو المصنوع المفعول والمصنوع المفعول لا يكون الا محدثا مسبوقا بالعدم بل الممكن الذى يقبل الوجود والعدم لا يكون الا محدثا مسبوقا بالعدم عند عامة العقلاء ولو قدر أن لم نعرف هذا فتسمية ما وجوده بنفسه ووجود غيره منه خالقا وتسمية ما أبدعه غيره مخلوقا أحسن وأبين من تسمية هذا ممكنا اذ الممكن لا يوصف به في العادة الا المعدوم الذى يمكن أن يوجد وأن لا يوجد وأما ما وجد فقد خرج عن الامكان الى الوجوب بالغير فالمعروف في فطر الناس ان ما مضى من وجود وعدم لا يسمونه ممكنا وانما يسمون بالممكن شيأ يمكن وجوده في المستقبل وعدمه في المستقبل ثم اذا عرف أن كل ما سوى الموجود بنفسه فهو مفعول مصنوع له علم ان المصنوع المفعول لا يكون الا محدثا كما قد بسط في موضعه وهـذه الاعتراضات ليست اعتراضات على اثبات واجب الوجود فانه حق لكن على هذا الطريق الذى

يقع من العلماء المجتهدين الذين هم دون الائمة لا يقدح ذلك في دينهم وان قدر أنهم مخطئون في الباطن لانهم تكلموا باجتهادهم فكيف بالخلفاء الراشدين المهديين رضى الله عنهم أجمعين وانما يعظم القول في مثل هذه الامور أهل الجهل والهوى الذين لهم غرض في فتح باب الشر على الصحابة بالكذب والبهتان وقد تولى على بعد ذلك وصار فدك وغيرها تحت حكمه ولم يعطها الاولاد فاطمة ولا من زوجات النبى صلى الله عليه وسلم ولا اولاد العباس شيأ من ميراثه فلو كان ذلك ظلما وقدر على ازالته لكان هذا أهون عليه من قتال معاوية وجيوشه أفتراه يقاتل معاوية مع ما جرى في ذلك من الشر العظيم ولا يعطى هؤلاء قليلا من المال وأمره أهون بكثير ﴿ وأما قوله الخلاف السادس في قتال مانعى الزكاة قاتلهم أبو بكر واجتهد عمر في أيام خلافته فرد السبايا والاموال اليهم وأطلق المحبوسين فهذا من الكذب الذى لا يخفى على من عرف أحوال المسلمين فان مانعى الزكاة اتفق أبو بكر وعمر على قتالهم بعد أن راجعه عمر في ذلك كما في الصحيحين عن أبى هريرة ان عمر قال لابى بكر يا خليفة رسول الله كيف تقاتل الناس وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم أمرت ان أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وانى رسول الله فاذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله فقال أبو بكر ألم يقل الا بحقها وحسابهم على الله فان الزكاة من حقها والله لو منعونى عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر

سلكه حيث أثبت ذاتا ممكنة مع كونها عنده قديمة أزلية ولا يحتاج اثبات واجب الوجود الى هذا فى هذه الطريق بل اذا قيل كل موجود فاما موجود بنفسه واما موجود بغيره والموجود بغيره لا يوجد الا بالموجود بنفسه ثبت وجود الموجود بنفسه واذا سمى هذا واجبا وهذا ممكنا كان ذلك أمرا لفظيا لكن المقصود أنه لا يثبت واجب الوجود بما يدعى انه ذات تقبل الوجود والعدم وهى مع ذلك قديمة أزلية واجبة فالواجب لا يقبل العدم بحال والله أعلم وهذه الامور التى ذكرناها فى هذا الموضع عامة النفع يحتاج اليها فى هذا الموضع وغيره لما فى القلوب من الامراض ولكن خرجنا اليها من الكلام على المسالك التى سلكها أبو عبد الله الرازى فى حدوث العالم والاجسام وذكرنا كلام الآمدى على تلك المسالك فصل فى هذا الكلام على المسلك الاول

(فصـــل) وأما المسلك الثانى فسلك افتقار الاختصاص الى مخصص فقرره الآمدى من وجهين أحدهما ماذكره الرازى ثم زيفه قال الآمدى المسلك الثانى هو ان أجزاء العالم مفتقرة الى ما يخصصها بما لها من الصفات الجائزة لها وكل ما كان كذلك فهو محدث فالعالم محدث أما المقدمة الاولى فقد انتهج الاصحاب فيها طريقين (الاول) انهم قالوا كل جسم من أجسام العالم فهو متناه وكل متناه فله شكل معين ومقدار معين وحيز معين أما المقدمة الاولى فلما سبق تقريره

وأما المقدمة الثانية فلان كل جسم متناه فلا بد له من مقدار معين وان يحيط به حد واحد كالكرى أو حدود كالمضلع وهو المعنى بالشكل وأن يكون فى حيز بحيث يمكن أن يشار اليه بانه ههنا أو هنالك وهذا كله معلوم بالضرورة وكل ماله شكل ومقدار وحيز معين فلا بد له من مخصص يخصصه به وبرهانه انه ما من جسم الا ويعلم بالضرورة أنه يجوز أن يكون على مقدار أكبر وأصغر مما هو عليه أو شكل غير شكله وحيز غير حيزه اما متيامنا عنه أو متياسرا واذا كان كذلك فلا بد له من مخصص يخصصه بما يتخصص به والا كان أحد الجائزين واقعا من غير مخصص وهو محال (الطريق الثانى) ان جواهر العالم اما أن تكون مجتمعة أو متفرقة أو مجتمعة ومتفرقة معا أولا مجتمعة فطا ولا متفرقة أو البعض مجتمعا والبعض متفرقا لا جائز أن يقال بالاجتماع والافتراق معا ولا انها غير مجتمعة ولا متفرقة معا اذ هو ظاهر الاحالة فلم يبق الا أحد الاقسام الاخر وأى قسم منها قدر أمكن فى العقل فرض الاجسام على خلافه فيكون ذلك جائزا لها ولا بد لها من مخصص يخصصها به لما تقدم فى الطريق الاول وأما بيان المقدمة الثانية وهو ان كل مفتقر الى المخصص محدث فهو أن المخصص لا بد أن يكون فاعلا مختارا وأن يكون ما يخصصه حادثا لما تقدم فى المسلك الاول يعنى مسلك الامكان فانه قدمه وسيأتى ان شاء الله تعالى ماذكره فيه واذا ثبت ان أجزاء العالم من الجواهر والاجسام لا تخلو عن الحادث فتكون حادثة فاذا كانت أجزاء العالم من الجواهر والاجسام حادثة فالاعراض كلها حادثة ضرورة عدم قيامها بغير الجواهر والاجسام والعالم لا يخرج عن الجواهر والاعراض فيكون حادثا قال الآمدى وهذا المسلك ضعيف أيضا اذ لقائل أن يقول المقدمة الاولى وان كانت مسلمة غير ان المقدمة الثانية وهى ان كل مفتقر الى المخصص محدث ممنوعة وماذكر فى تقريرها باطل بما سبق من المسلك الاول وبتقدير تسليم حدوث ما أشير اليه من الصفات فلا يلزم أن تكون الجواهر والاجسام حادثة لجواز أن تكون هذه الصفات متعاقبة عليها الى غير النهاية الا بالالتفات الى ماسبق فى بيان حوادث

فوالله ما هو الا أن رأيت الله قد شرح صدر أبى بكر للقتال فعرفت أنه الحق وفى الصحيحين تصديق فهم أبى بكر عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأنى رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم الا بحقها فعمر وافق أبا بكر على قتال أهل الردة مانعى الزكاة وكذلك سائر الصحابة وأقر أولئك بالزكاة بعد امتناعهم منها ولم تسب لهم ذرية ولا حبس منهم أحد ولا كان بالمدينة حبس لا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا على عهد أبى بكر فكيف يموت وهم فى حبسه وأول حبس اتخذ فى الاسلام بمكة اشترى عمر من صفوان بن أمية داره وجعلها حبسا بمكة ولكن من الناس من يقول سبى أبو بكر نساءهم وذراريهم وعمر أعاد ذلك عليهم وهذا اذا وقع ليس فيه بيان اختلافهما فانه قد يكون عمر كان موافقا على جواز سبيهم لكن رد اليهم سبيهم كما رد النبى صلى الله عليه وسلم على هوازن سبيهم بعد أن قسمه بين المسلمين فمن طابت نفسه بالرد والا عوضه من عنده لما أتى أهلهم مسلمين فطلبوا رد ذلك اليهم وأهل الردة قد اتفق أبو بكر وعمر وسائر الصحابة على أنهم لا يمكنون من ركوب الخيل ولا حمل السلاح بل يتركون يتبعون أذناب البقر حتى يرى الله خليفة رسوله والمؤمنين حسن اسلامهم فلما تبين لعمر حسن اسلامهم رد ذلك اليهم لانه جائز ۞ وقوله الخلاف السابع فى تنصيص أبى بكر على عمر فى الخلافة فمن الناس من قال وليت علينا

متعاقبة لا أول لها تنتهي اليه قلت هذا المسلك أضعف من مسئلة الحركة والسكون فان هذا يفتقر الى ما يفتقر اليه ذاك من غير عكس اذ كلاهما مفتقر الى بيان امتناع حوادث متعاقبة دائمة وقد عرف ما فيه وهذا يزيد باحتياجه الى بيان أن الجسم لا يخلو عن صفات حادثة غير الحركة والسكون وهذا يخالف فيه جمهور العقلاء وهذا مبني على مقدمات على انه لابد من قدر أو اجتماع أو افتراق وان ذلك لا يكون الا بمخصص وان كل ما لابد له من مخصص فهو محدث وأما المقدمة الاولى فجمهور العقلاء سلموا انه لابد من قدر وأما كونه لابد له من اجتماع وافتراق فهو مبني على مسئلة الجوهر الفرد وأكثر العقلاء من طوائف المسلمين وغيرهم ينكرون الجوهر الفرد حتى الطوائف الكبار من أهل الكلام كالنجارية والضرارية والهشامية والكلابية وكثير من الكرامية مع أكثر الفلاسفة وان كان القول بتركيب الجسم من المادة والصورة كما يقوله من يقوله من المتفلسفة أيضا أفسد من دعوى تركبه من الجواهر الفردة فكلا القولين ضعيف ونحن في هذا المقام مقصودنا التنبيه على جوامع الطرق ومقاصدها وأما كون ماله قدر يفتقر الى مخصص فهذا فيه نزاع مشهور وذلك ان القدر صفة من صفات ذي القدر كألوانه وأكوانه وسائر ما يمكن أن يتصف به الجسم من الحياة والعلم والقدرة والكلام والسمع والبصر وغير ذلك فان صفاته نوعان منها ما يختص بالاحياء مثل هذه

الصفات ومنها ما يشترك فيه الحي وغيره كالاكوان والقدر والطعم والريح فاذا قال القائل كل ذي قدر يمكن أن يكون قدره على خلاف ما هو عليه كان بمنزلة أن يقول كل موصوف يمكن أن يكون موصوفا بخلاف صفته فاذا عرضنا على عقولنا ما نعلمه من الموجودات التي لها أقدار وصفات كان تجويزنا لكونها على خلاف اقدارها كتجويزنا لها أن تكون على خلاف صفاتها بل القدر من الصفات ولهذا لما تكلم الفقهاء في مفهوم الصفة كقوله صلى الله عليه وسلم في الابل السائمة الزكاة تكلم بعضهم في مفهوم القدر كقوله اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث فقال آخرون القدر من جملة الصفات ولهذا كان مما احتج به من احتج به من أهل الكلام على الفلاسفة في مسئلة حدوث العالم ان العالم له صفات وأقدار يمكن أن يكون على خلافها فهو مفتقر الى مخصص لان العالم ممكن بالاتفاق والمخصص لا يكون موجبا بالذات وقد سلك هذه الطريقة أبو المعالي في النظامية فسالكو هذه الطريقة ومنازعوهم لم يفرقوا بين القدر وسائر الصفات في امكان القبول وعدمه والقدر المعين أقرب الى الذات المعينة من الصفات المطلقة كما أن صفاته المخصوصة ألزم له من جنس القدر فان نفس الجسم التعليمي (٣) الذي يقدر في الذهن الاوله قدر يمكن فرضه خاليا عن جميع الصفات لانه فرض جسم شامل لجميع الاجسام فلهذا قدر مجردا عن جميع الصفات كما يفرض عدد مجرد عن جميع المعدودات

فطاغلبطا والجواب أن يقال (١) جعل مثل هذا خلافا فقد كان مثل هذا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قد طعن بعض الصحابة في امارة زيد بن حارثة وبعضهم في امارة أسامة ابنه وقد كان غير واحد يطعن فيمن يوليه أبو بكر وعمر ثم ان القائل لها كان طلحة وقد رجع عن ذلك وهو من أشد الناس (٢) تعظيما كما ان الذين طعنوا في امارة زيد وأسامة رجعوا عن طعنهم طاعة لله ورسوله ﷺ وقوله الخلاف الثامن في أمر الشورى واتفقوا بعد الاختلاف على امامة عثمان والجواب ان هذا من الكذب الذي اتفق أهل النقل على أنه كذب فانه لم يختلف أحد في خلافة عثمان ولكن بقي عبد الرحمن يشاور الناس ثلاثة أيام وأخبر أن الناس لا يعدلون بعثمان وانه شاور حتى العذارى في خدورهن وان كان في نفس أحد كراهة لم ينقل أو قال أحد شيأ ولم ينقل الناقل هذه الامور والامر الذي يتشاور فيه الناس لابد فيه من كلام لكن لا يمكن الجزم بذلك بمجرد الحزر فلما علمنا نقلا صحيحا انه ما كان اختلاف في ولاية عثمان ولا ان طائفة من الصحابة قالت ولوا عليا أو غيره كما قال بعض الانصار منا أمير ومنكم أمير ولو وجد شئ من ذلك لكان مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله كما نقل نزاع بعض الانصار في خلافة أبي بكر فالمدعي لذلك مفتر ولهذا قال الامام أحمد لم يتفق الناس على بيعة كما اتفقوا على بيعة عثمان ولاه المسلمون بعد تشاورهم ثلاثة أيام وهم مؤتلفون متفقون متحابون متوادون معتصمون

(١) قوله جعل مثل هذا خلافا كذا في الاصل ولعل في الكلام نقصا فانظر كتبه مصححه

(٢) قوله تعظيما هكذا في الاصل والعبارة فيها سقط واضح ولعل وجه الكلام تعظيما لعمر كتبه مصححه

(٣) قوله الذي يقدر في الذهن الاوله قدر هكذا في الاصل ولعل وجه الكلام الذي لا يقدر في الذهن الاوله قدر الخ حرره كتبه مصححه

وكذلك ما يتخيله الانسان من الاجسام بعد رؤيته له كتخيله الانسان والفرس والشجر والدار والمدينة والجبل ونحو ذلك يمكنه تخيله مع عدم تخيل شئ من صفاته كالوانه وغيرها ولا يمكنه تخيله مع نفى قدره فاختصاص جنس الجسم بجنس القدر كاختصاص جنس الموصوفات بجنس الصفات واختصاص الجسم المعين بقدره كاختصاصه بصفته المعينة وحقيقته المخصوصة ٥ كل شئ له حقيقة تخصه وقدر وصفات تقوم به فهنا ثلاثة أشياء المقدار والحقيقة وصفات الحقيقة فقول القائل كل ذى قدر يمكن أن يكون بخلاف ذلك القدر كقوله كل موصوف يمكن وجوده على خلاف تلك الصفات وهو أقرب من قوله كل ماله حقيقة فيمكن وجوده على خلاف تلك الحقيقة ولكن فى هذا المقام يكفى أن يجعل حكم المقدار حكم سائر الصفات فلا ريب أن كيفية الموصوف وصفاته الزم من قدره فكيفيته أخص به من كميته فاختصاصه بقدر دون اختصاصه بصفة فالنار والماء والهواء يلزمها كيفياتها المخصوصة أعظم مما يلزمها المقدار المعين فيقال ان أمكن أن يقرر أن كل جسم يقبل من الصفات خلاف ماهو عليه وما كان كذلك فهو ممكن أو محدث كان هذا دليلا عاما لا يختص بالمقدار وان لم يمكن ذلك فلا فرق بين القدر وغيره وأحد الطرق التى ذكرها الرازى وغيره فى اثبات الصانع تعالى الاستدلال بامكان صفات الجسم أو حدوثها لم يفرق السالكون فيه بين القدر وغيره ثم لقائل أن

يقول قول القائل كل ذى قدر يمكن أن يكون أكبر وأصغرا كل ذى وصف يمكن أن يكون بخلاف ذلك الوصف ونحو ذلك أتريد به الامكان الذهنى أو الخارجى والفرق بينهما ان الامكان الذهنى معناه عدم العلم بالامتناع فليس فى ذهنه ما يمنع ذلك والامكان الخارجى معناه العلم بالامكان فى الخارج والانسان يقدر فى نفسه أشياء كثيرة يجوزها ولا يعلم انها ممتنعة ومع هذا فهى ممتنعة فى الخارج لامور أخر فان قال أريد به الامكان الذهنى لم ينفعه ذلك لان غايته عدم العلم بامتناع كون تلك الصفة واجبة له وان قال أريد الامكان الخارجى وهو أنى أعلم أن كل موصوف بصفة أو كل ذى قدر يمكن أن يكون بخلاف ذلك كان مجازفا فى هذا الكلام لان هذه قضية كلية تتناول من الافراد ما لا يحصيه الا الله تعالى وليس معه دليل يدل على امكان ذلك فى الخارج يتناول جميع هذه الافراد غايته أنه رأى بعض الموصوفات والمقدرات يقبل خلاف ماهو عليه فاذا قاس الغائب على الشاهد كان هذا من أفسد القياس لاختلاف الحقائق ولان هذا ينعكس عليه فيقال له لم نر الا ماله صفة وقدر فيقاس الغائب على الشاهد و يقال كل قائم بنفسه فله صفة وقدر وهذا الى المعقول أقرب من قياسهم فان هذا لا يعلم انتقاضه وأما قول القائل كل ماله صفة وقدر فيقبل خلاف ذلك فلا يعلم اطراده فاين القياس الذى لا يعلم انتقاضه من القياس الذى لا يعلم اطراده والناس متفقون على أنهم لم يروا موجودا الا له صفة وقدر وليسوا متفقين على أن كل ما رأوه يمكن وجوده على خلاف صفاته وقدره مع بقاء حقيقته هو بها هو ولكن مع استحالة حقيقته فاستحالة قدره وصفاته أولى ثم ان ما نشاهده من السموات انما نعلم جواز كونها على خلاف هذه الصفات بادلة منفصلة لا نعلم ذلك ضرورة ولا حسا ولهذا نازع فى ذلك كثير من العقلاء الذين لا يجمعهم مذهب معين تلقاه بعضهم عن بعض ولو كان هذا الجواز معلوما بالضرورة لم ينازع فيه طوائف العقلاء الذين لم يتواطؤا على قول فان هؤلاء لا يتفقون على جحد الضروريات ثم يقال هذا بعينه معارض بالحقائق فى نفسها وصفاتها اللازمة لها فانه يمكن أن يقال

بجبل الله جميعا وقد أظهرهم الله وأظهر هم ما بعث به نبيه من الهدى ودين الحق ونصرهم على الكفار وفتح بهم بلاد الشام والعراق وبعض خراسان فلم يعدلوا بعثمان غيره كما أخبر بذلك عبد الرحمن بن عوف ولهذا بايعه عبد الرحمن كما ثبت هذا فى الاحاديث الصحيحة وأما ما ذكره بعض الناس من أنه اشترط على عثمان سيرة الشيخين فلم يجب اما العجزه عن مثل سيرتهما واما لان التقليد غير واجب أو غير جائز وانه اشترط على على سيرة الشيخين فأجابه لامكان متابعتهما أو جواز تقليدهما فهذا النقل ليس له اسناد ثابت فانه مخالف النقل الثابت فى الصحيح الذى فيه ان عبد الرحمن بقى ثلاثة أيام لم يغتمض فى لياليها بكثير نوم فى كل ذلك يشاور المسلمين ولم يرهم يعدلون بعثمان غيره بل رأوه أحق وأشبه بالامر من غيره وان عبد الرحمن لم يشترط على على الا العدل فقال لكل منهما الله عليك ان وليتك لتعدلن وان وليت عليك لتسمعن ولتطيعن فيقول نعم فشرط على المتولى العدل وعلى المتولى عليه السمع والطاعة وهذا حكم الله ورسوله كما دل عليه الكتاب والسنة وأما قوله ووقعت اختلافات كثيرة منها رده الحكم بن أمية الى المدينة بعد أن طرده رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمى طريد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن كان يشفع الى أبى بكر وعمر أيام خلافتهما فما أجاباه الى ذلك ونفاه عمر من مقامه باليمن أربعين فرسخا فيقال مثل هذا ان جعله اختلافا فاجعل كلما حكم خليفة بحكم ونازعه فيه قوم اختلافا وقد كان ذكر

كل موجود له حقيقة تخصه يمتاز بها عن غيره فاختصاص ذلك الموجود بتلك الحقيقة دون غيرها من الحقائق يفتقر الى مخصص ويقال أيضا كل موجود له صفات لازمة تخصه فاختصاصه بتلك الصفات دون غيرها يفتقر الى مخصص ومن المعلوم أنه قد علم بضرورة العقل واتفاق العقلاء أنه لابد من موجود واجب بنفسه قديم وموجود ممكن محدث فانا نشاهد حدوث الحوادث والحادث ممكن والا لما وجد وليس بواجب بنفسه والا لم يعدم ويعلم بالضرورة أن طبيعة المحدث لا تكون الا بقديم وطبيعة الممكن لا تكون الا بواجب كما قد بسط في غير هذا الموضع فاذا كانت الموجودات منقسمة الى قديم ومحدث وواجب وممكن فمن المعلوم أنهما يشتركان في مسمى الوجود والماهية والذات والحقيقة وغير ذلك ويختص الواجب بما لا يشركه فيه غيره بل من المعلوم بالضرورة أن الواجب له حقيقة تخصه لا يشركه فيها غيره فان كان كل مختص يفتقر الى مخصص مباين له افتقرت حقيقة الواجب بنفسه الى مخصص مباين له فلا يكون في الموجودات قديم ولا واجب فيلزم حدوث الحوادث بلا محدث ووجود الممكنات بلا واجب وهذا كما أنه معلوم الفساد بالضرورة فلم يذهب اليه أحد من العقلاء بل غاية الدهري المعطل الكافر أن يقول العالم قديم واجب الوجود بنفسه لا يقول انه ممكن محدث ليس له مبدع واذا قال الدهري ان العالم واجب الوجود بنفسه لزمه أن الواجب بنفسه مختص عن غيره بصفات لا يشركه فيها غيره كالحوادث من الحيوان

والنبات والمعدن ففي الجملة كل عاقل مضطر الى اثبات موجود واجب بنفسه له حقيقة يختص بها عما سواه من غير مخصص مباين له خصصه بتلك الحقيقة ومن قال ان واجب الوجود هو الوجود المطلق بشرط الاطلاق أولا بشرط فيقال له هذا القول وان كان فساده معلوما بالاضطرار كما بين في موضعه قول متناقض وهو مستلزم أنه مختص عن غيره عما يخصه وذلك أن المطلق لا يوجد في الخارج مطلقا ولا يوجد الا مقيدا بقيد من القيود فاذا قيل موجود واجب قيده بالوجوب فلم يبق مطلقا وان قال ليس بواجب قيده بسلب الوجوب فلم يكن مطلقا وان ادعى وجود موجود لا واجب ولا غير واجب لزمه رفع النقيضين جميعا وهو أظهر الامور الممتنعة في بديهة العقل ثم انه يقيده بكونه مبدأ لغيره وبكونه عاقلا ومعقولا وعقلا وعاشقا ومعشوقا وعشقا وغير ذلك من الامور المقيدة المخصصة التي يمتاز بها عن غيره ولا يكون وجودا مطلقا ثم ان قال هو مطلق لا بشرط لزمه أن يصدق حمله على كل موجود كما أن الحيوان المطلق لا بشرط يصدق عليه حمله على الانسان والفرس وغيرهما من الحيوانات وهذا متفق عليه بين العقلاء فيلزم حينئذ أن يكون كل موجود واجب الوجود ان كان واجب الوجود هو الوجود المطلق لا بشرط كما يقوله الصدر القونوي وأمثاله من الملاحدة الباطنية باطنية الرافضة وباطنية الصوفية ومعلوم أن هذا مكابرة للحس والعقل وهو منتهى الالحاد في الدين وان قال هو مطلق بشرط الاطلاق كما يقوله طائفة من ملاحدة الطائفتين ممن يرفع عنه النقيضين فهم قد قرروا في منطقهم أن المطلق بشرط الاطلاق لا يكون الا في الاذهان لا في الاعيان ثم يلزمهم أن لا يصفوه بالوجوب ولا بكونه علة ولا عاقلا ولا معقولا ولا عاشقا ولا معشوقا لان هذه كلها تخرج الوجود عن أن يكون مطلقا بشرط الاطلاق وتميزه عما ليس كذلك والمطلق لا بشرط ليس فيه اختصاص ولا امتياز وان قالوا مطلق بشرط سلب سائر الامور الثبوتية عنه وهو الموصوف بالسلوب والاضافات دون الاثبات كما يقوله

ذكر ذلك لما اختلفوا فيه من المواريث والطلاق وغير ذلك أصح وأنفع فان الخلاف في ذلك ثابت منقول عند أهل العلم ينتفع الناس بذكره والمناظرة فيه وهو خلاف في أمر كلي يصلح أن تقع فيه المناظرة وأما هذه الامور فغايتها جزئية ولا تجعل مسائل خلاف يتناظر فيها الناس هذا مع أن فيما ذكره كذبا كثيرا منه ماذكره من أمر الحكم وانه طرده رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يسمى طريد رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه استشفع الى أبي بكر وعمر أيام خلافتهما فما أجاباه الى ذلك وان عمر نفاه من مقامه باليمن أربعين فرسخا فمن الذي نقل ذلك وأين اسناده ومتى ذهب هذا الى اليمن وما الموجب لنفيه الى اليمن وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على ما يدعونه بالطائف وهي أقرب الى مكة والمدينة من اليمن فاذا كان الرسول أقره قريبا منه فما الموجب لنفيه بعد ثبوته الى اليمن وقد ذكر غير واحد من أهل العلم ان نفي الحكم باطل فان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينفه الى الطائف بل هو ذهب بنفسه وذكر بعض الناس أنه نفاه ولم يذكروا اسنادا صحيحا بكيفية القصة وسببها وعلى هذا التقدير فليس فيمن يجب نفيه في الشريعة من يستحق النفي الدائم بل ما من ذنب يستحق صاحبه النفي الا ويمكن أن يستحق بعد ذلك الاعادة الى وطنه فان النفي اما مؤقت كنفي الزاني البكر عند جمهور العلماء سنة فهذا يعاد بعد السنة واما نفي مطلق كنفي المخنث فهذا يبقى الى أن يتوب وكذلك نفي عمر في تعزير الخمر وحينئذ فلا يمكن أن يقال ان ذنب

ابن سينا وطائفة فهذا مع أنه باطل من وجوه كثيرة ليس هو مطلق الموجود مقيد بقيود سلبية واضافية وذلك تخصيص امتاز به عن سائر الموجودات فلا يمكن تقدير وجود واجب ولا ممكن الا وهو مختص بما يميزه عن سائر الموجودات على أي وجه قدر ثم يقال كل ما أشار اليه العقل من الامور فلا بد له من حقيقة تختص به تميزه عما سواه كيفما كان وكل ما هو موجود في الخارج فلا بد له من وجود يختص به يمتاز به عما سواه فان كان كل ما اختص بامر يخصه يجب ان يكون له مخصص من خارج امتنع ان يكون في الوجود موجود بنفسه وأن تكون حقيقة من الحقائق موجودة بنفسها او يكون ثم وجود واجب ثم يلزم التناقض والدور الممتنع والتسلسل الممتنع فانه اذا افتقر كل مختص الى مباين يخصه فذلك الثاني اما ان يفتقر الى مخصص واما ان لا يفتقر فان لم يفتقر انتقضت القضية الكلية وهو المطلوب وان افتقر الى الاول لزم الدور القبلي وان افتقر الى غيره لزم التسلسل في العلل وكلاهما ممتنع باتفاق العقلاء ولو قدر مقدر أنه يلزم الدور المعي وهو أن يكون كل من المختصين موجودا مع الآخر فيقال فكل منهما مختص بامر فهو متوقف على ما اختصت به نفسه وعلى ما اختص به الآخر فيلزم ان يكون هناك اختصاصان فالقول في ذلك الاختصاص كالقول في الاول وبالجملة اختصاص الشيء بما هو عليه من خصائصه كاختصاصه بنفسه

ووجوده وصفاته كلها لازمها وعارضها فقول القائل كل مختص لا بد له من مخصص مباين له كقوله كل موجود فلا بد له من موجد مباين له وكل حقيقة فلا بد لها من محقق مباين لها وكل قائم بنفسه فلا بد له من مقوم مباين له وأمثال ذلك فانه ما من أمر من هذه الامور الا ويمكن الذهن ان يقدره على خلاف ما هو عليه ومجرد تقدير امكان ذلك في الذهن لا يوجب امكان ذلك في الخارج (١) فاذا كان قد علم أنه لا بد من موجود بنفسه مختص بخصائص لا يشركه فيها غيره ولا يحتاج فيها الى مباين له كان توهم المتوهم ان كل مختص فلا بد له من مخصص مباين له توهما باطلا شيطانيا فهو من جنس ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لما قال يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا فيقول الله فيقول من خلق الله فاذا وجد أحدكم ذلك فليستعذ بالله ولينته وفي حديث آخر لا يزال الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خلق كل شيء فمن خلق الله وهذا الكون الوسواس الشيطاني الباطل لا يقف عند حد الموجود الواجب القديم الخالق وهذا المقام ضل فيه طوائف من الناس صاروا ينفون ما يجب اثباته لله تعالى من الصفات لعدم علمهم بما يوجب اختصاصه بذلك ثم انهم يتناقضون فالمعتزلة فرقوا بين كونه عالما وقادرا وكونه متكلما مريدا بان العلم عام التعلق فانه سبحانه بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير والكلام خاص فانه يتكلم بشيء دون شيء فانه لا يتكلم الا بالصدق والارادة خاصة فانه يريد شيئا دون شيء لا يريد الا ما علم أن سيكون فقال لهم الناس هب أن الامر كذلك لكن ما الموجب للتكلم ببعض الكلام دون بعض ولارادة بعض الامور دون بعض فلا بد من سبب يوجب التخصيص فلا بد حينئذ أن يكون هو المخصص ثم العلم فيه من العموم ما ليس في القدرة وفي القدرة من العموم ما ليس في الارادة والمتفلسفة نفوا الاختصاص حتى أثبتوا وجودا مطلقا مجردا ثم أثبتوا

الحكم الذي نفى من أجله لم يتب منه في مدة بضع عشرة سنة واذا تاب من ذنبه مع طول هذه المدة جاز أن يعاد وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بهجر الثلاثة الذين خلفوا خمسين ليلة ثم تاب الله عليهم وكلمهم المسلمون وعمر رضي الله عنه نفى صبيغ بن عسل التميمي لما أظهر اتباع المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وضربه وأمر المسلمين بهجره سنة بعد أن أظهر التوبة فلما تاب أمر المسلمين بكلامه وبهذا أخذ أحمد وغيره في أن الداعي الى البدعة اذا تاب يؤجل سنة كما أجل عمر صبيغا وكذلك الفاسق اذا تاب واعتبر مع التوبة صلاح العمل كما يقوله الشافعي وأحمد في احدى الروايتين ثم لو قدر أنه كان يستحق النفي الدائم فغاية ذلك أن يكون اجتهادا اجتهده عثمان في رده فصاحبه أجر مغفور له أو ذنب له أسباب كثيرة توجب غفرانه وقوله ومنها نفيه أبا ذر الى الربذة وتزويجه مروان بن الحكم ابنته وتسليمه خمس غنائم افريقية وقد بلغت مائتي ألف دينار فيقال أما قصة أبي ذر فقد تقدم ذكرها وأما تزويجه مروان ابنته فاي شيء في هذا مما يجعل اختلافا وأما اعطاؤه خمس غنائم افريقية وقد بلغت مائتي ألف دينار فمن الذي نقل ذلك وتقدم قوله انه أعطاه ألف ألف دينار والمعروف ان خمس افريقية لم يبلغ ذلك ونحن لا ننكر أن عثمان رضي الله عنه كان يحب بني أمية وكان يواليهم ويعطيهم أموالا كثيرة وما فعله من مسائل الاجتهاد التي تكلم فيها العلماء الذين ليس لهم غرض كما أننا لا ننكر أن عليا ولى أقاربه وقاتل وقتل خلقا كثيرا من المسلمين

الذين

---

(١) هنا بياض متروك بالاصل في هذا الموضع وما بعده

له من اللوازم ما يوجب الاختصاص مثل كونه وجودا واجبا وذلك غيره عن الوجود الممكن وجعله عاقلا ومعقولا وعقلا وعاشقا ومعشوقا وعشقا وملتذا وملتذا به وأنواع ذلك مما يوجب اختصاصه بهذه الامور عن ليس هو موصوفا بها من الجمادات وقالوا صدر عنه العالم المختص بما له من الصفات والاقدار من غير موجب للتخصيص فهل في الوجود أعظم من هذا التناقض وهو أن يكون وجود مطلق لا اختصاص فيه يوجب كل اختصاص في الوجود من غير سبب يوجب التخصيص وهؤلاء ينكرون على من أثبت من أهل الكلام الحوادث بلا سبب حادث ثم يثبتون الحوادث بلا محدث ويثبتون التخصيصات في الموجودات بلا مخصص أصلا وهو شبيه بقول من يجعل الممكن الذي ليس له من نفسه وجود يوجد بلا واجب بنفسه ومن وافق هؤلاء من الكلابية في بعض الامور يثبت صفات معدودة يختص بها ويجعل لها خصائص ثم يطلب المخصص لغير تلك الصفات ولهذا كان منتهى من سلك هذه السبيل الى أن يثبت وجودا مطلقا ثم يتناقض أعظم من تناقض غيره وذلك لان كل موجود فمختص بما هو من خصائصه سواء كان واجبا أو ممكنا فطلب الذهن شيئا مطلقا لا اختصاص له بشيء يميزه عن غيره طلب ما هو ممتنع لذاته فمن وصف الواجب بذلك فقد وصفه بصفة الممتنع وهذا نهاية هؤلاء وهو الجمع بين النقيضين ثم يقول من يقول من متصوفتهم انه يجوز

الجمع بين النقيضين وانه يثبت في الكشف ما يناقض صريح العقل والشهرستاني لما اعتمد في مناظرته للقائلين بالعلو والمباينة والصفات الفعلية ونحو هؤلاء على هذه الطريقة أورد على نفسه من اللوازم ما اعترف معه بالحيرة فلما احتج بأن الاختصاص بالقدر يقتضي مخصصا والاختصاص بالجهة يقتضي مخصصا قال فان قيل بم تنكرون على من يقول القدر الذي اختص به نهاية وحدا واجب له لذاته فلا يحتاج الى مخصص بخلاف مقادير الخلق فانها احتاجت الى ذلك لانها جائزة وذلك لان الجواز في الجائزات انما يعرف بتقدير القدرة عليها فاما كانت المقادير المخلوقة مقدورة عرف جوازها واحتاج الجواز الى مرجح فاذا لم يكن فوق البارى تعالى قادر يقدر عليه لم يمكن اضافة الجواز اليه واثبات الاحتياج له ألسنا اتفقنا على أن الصفات ثمان أفهي واجبة له على هذا العدد أم جائز أن توجد صفة أخرى فان قلتم يجب الانحصار في هذا العدد كذلك نقول الاختصاص بالحد المذكور واجب له اذ لا فرق بين مقدار في الصفات أو مقدار في الذات حدا وان قلتم جائز أن توجد صفة أخرى فما الموجب للانحصار في هذا العدد والحد فيحتاج الى مخصص حاصر ثم قال قلنا المقادير من حيث انها مقادير طولا وعرضا وعمقا لا تختلف شاهدا ولا غائبا في تطرق الجواز العقلي اليها واستدعاء مخصص فيقال له هذا الذي قلته هو أول المسئلة فان المقادير من حيث هي هي لا وجود لها في الخارج كما أن الصفات والذوات من حيث هي هي لا وجود لها في الخارج وانما يوجد في الخارج ذات مخصوصة بصفاتها المخصوصة فالقول فيما اختصت به من المقدار كالقول فيما اختصت به من سائر الصفات وما اختصت به من الحقيقة الموصوفة بتلك الصفات ثم قال وأما الصفات وانحصارها في ثمان فقد اختلف جواب الاصحاب عنه بوجوه منها أنهم منعوا اطلاق لفظ العدد عليها فضلا عن الثمانية وقالوا قد دل الفعل بوقوعه على كون الفاعل قادرا وباختصاصه ببعض الجائزات على كونه مريدا وباحكامه على كونه عالما وعلم بالضرورة أن القضايا مختلفة وورد في الشرع اطلاق العلم والقدرة

الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويصومون ويصلون لكن من هؤلاء من قاتله بالنص والاجماع ومنهم من كان قتاله من مسائل الاجتهاد التي تكلم فيها العلماء الذين لا غرض لهم وأمر الدماء أخطر من أمر الاموال والشر الذي حصل في الدماء بين الامة أضعاف الشر الذي حصل باعطاء الاموال فاذا كنا نتولى عليا ونحبه ونذكر ما دل عليه الكتاب والسنة من فضائله مع أن الذي جرى في خلافته أقرب الى الملام مما جرى في خلافة عثمان وجرى في خلافة عثمان من الخير مالم يجر مثله في خلافته أفلا نتولى عثمان ونحبه ونذكر ما دل عليه الكتاب والسنة بطريق الاولى وقد ذكرنا أن ما فعله عثمان في المال فله ثلاثة مآخذ أحدها أنه عامل عليه والعامل يستحق مع الغنى الثاني أن ذوي القربى هم ذوو قربى الامام الثالث أنهم كانوا قبيلة كثيرة ليسوا مثل قبيلة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فكان يحتاج الى اعطائهم وولايتهم أكثر من حاجة أبي بكر وعمر الى تولية أقاربهما واعطائهم وهذا مما نقل عن عثمان الاحتجاج به وقد قدمنا أنا لا ندعي عصمة في أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذنب فضلا عن الخطا في الاجتهاد وقد قال سبحانه وتعالى والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون لهم ما يشاؤن عند ربهم ذلك جزاء المحسنين ليكفر الله عنهم أسوأ الذي عملوا ويجزيهم أجرهم بأحسن الذي كانوا يعملون وقال تعالى أولئك الذين نتقبل عنهم أحسن ما عملوا ونتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد

والارادة ولا مدلول سوى مادل الفعل عليه أوورد في الشرع اطلاقه ولهذا اقتصرنا على ذلك فلو سئل هل يجوز ان يكون له صفة أخرى اختلف الجواب عنه فقيل لا يتطرق اليه الجواز فانا لم نثبت الصفات الا بدليل الفعل والفعل مادل على تلك وقيل يجوز عقلا الا أن الشرع لم يرد به فنتوقف في ذلك ولا يضر الاعتقاد اذا لم يرد به تكليف (قال) ومنها انهم فرقوا في الشاهد بين الصفات الذاتية التي تاتتم منها حقيقة الشيء وبين المقادير العرضية التي لا مدخل لها في تحقيق حقيقة الشيء فان الصفات الذاتية لا تثبت للشيء مضافة الى الفاعل بل هي له من غير سبب والمقادير العرضية تثبت للشيء مضافة الى الفاعل فان جعلها له بسبب ومنها أنه لو قدر صفة زائدة على الثمان لم يخل اما أن تكون صفة مدح وكمال أو صفة ذم ونقصان فان كان صفة كمال فعدمها في الحال نقص وان كان صفة نقص فعدمها واجب واذا بطل القسمان تعين أنه لا يتصف بزيادة على الثمانية (قال) ويترتب على ماذكرناه هل يجوز أن يكون للبارى تعالى أخص وصف لا ندركه وفرق بين هذا السؤال والسؤال الاول فان السائل الاول سأل هل يجوز أن تزيد صفاته على الصفات الثمانية والسائل الثاني هل له أخص وصف تميز به عن المخلوقات واختلف جواب الاصحاب عنه أيضا فقال بعضهم ليس له أخص وصف ولا يجوز أن يكون لانه بذاته وصفاته تميز عن ذوات المخلوقات وصفاتها من حيث ان ذاته لا حد لها زمانا ومكانا ولا تقبل الانقسام فعلا ووهما بخلاف ذوات المخلوقات وصفاته غير متناهية في التعلق بالمتعلقات ولو كان الغرض ان يتحقق أخص وصف به يقع التميز فقد وقع التميز بما ذكرناه فلا أخص سوى ماعرفناه وقال بعضهم بل له أخص وصف في الالهية لا ندركه وذلك ان كل شيئين لهما حقيقتان معقولتان فانهما يتمايزان بأخص وصفهما وجميع ماذكرنا من أن لا حد ولا نهاية ولا انقسام للذات ولا تناهي للتعلق في الصفات كل ذلك سلوب وصفات نفي وبالنفي لا يتميز الشيء عن الشيء بل لا بد من صفة اثبات بها يقع التميز والا فترتفع الحقيقة رأسا ثم اذا ثبت أخص وصف فهل يجوز أن يدرك

الصدق الذي كانوا يعدون وقوله ومنها ايواؤه عبد الله بن سعد بن أبي سرح بعد أن أهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمه وتوليته مصر والجواب ان كان المراد أنه لم يزل مهدر الدم حتى ولاه عثمان كما يفهم من الكلام فهذا لا يقوله الا مفرط في الجهل باحوال الرسول صلى الله عليه وسلم وسيرته فان الناس كلهم متفقون على أنه في عام فتح مكة بعد أن كان النبي صلى الله عليه وسلم أهدر دم جماعة منهم عبد الله بن سعد أتى عثمان به النبي صلى الله عليه وسلم وبايعه النبي صلى الله عليه وسلم بعد مراجعة عثمان له في ذلك وحقن دمه وصار من المسلمين المعصومين له مالهم وعليه ما عليهم وقد كان هو (١) من أعظم معاداة النبي عليه الصلاة والسلام وأسلم وحسن اسلامه وانما كان صلى الله عليه وسلم أهدر دمه كما أهدر دماء قوم بغلظ كفرهم اما بردة مغلظة كمقيس ابن صبابة وعبد الله هذا كان كاتبا للوحي فارتد وافترى على النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر دمه ثم لما قدم به عثمان عفا عنه صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله بايع عبد الله فاعرض عنه مرتين أو ثلاثا ثم بايعه فقال أما فيكم رجل رشيد ينظر الي وقد أعرضت عن هذا فيضرب عنقه فقال رجل من الانصار يارسول الله هلا أومضت الي فقال ماينبغي لنبي أن تكون له خائنة الاعين ثم لما بايعه حسن اسلامه ولم يعلم منه بعد ذلك الا الخير وكان محمودا عند رعيته في مغازيه وقد كانت عداوة غيره من الطلقاء أشد من عداوته مثل صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل وسهيل

قال امام الحرمين لا يجوز أن يدرك أصلا وقال بعضهم يجوز أن يدرك وقال ضرار بن عمرو يدرك ذلك عند الرؤية بحاسة سادسة ونفس المسئلة من محارات العقول وتصور الاخص من محارات العقول فيقال هذا وما أشبهه هو الذي يقال في هذا المقام من جهة من يفرق بين بعض الصفات وبعض كما يفرق بين الصفة والقدر ومن تدبره علم أنه لا يمكن الفرق وذلك من وجوه أحدها ان ماذكره ليس فيه جواب عن الالزام والمعارضة فانهم عارضوه باثبات صفات متعددة سواء كانت ثمانيا أو أكثر أو أقل فان اختصاص الصفات بعدد من الاعداد كاختصاص الذات بقدر من الاقدار واذا كان المسمى لا يسمى ذلك عددا فنازعه لا يسمى الآخر قدرا وليس الكلام في الاطلاقات اللفظية بل في المعاني العقلية ومازاد على ذلك سواء نفى ثبوته أو نفى العلم به لا يضر فان السؤال قائم الا ان يثبت المثبت صفات لا نهاية لعددها وهذا ينقض قاعدة من يقول انه لا يوجد مالا نهاية له والا فاذا اثبت الصفات متناهية كانت المعارضة متوجهة سواء عرف عددها أو لم يعرف وتفريق

(١) قوله من أعظم معاداة النبي هكذا في الاصل وهي عبارة غير مستقيمة والنسخة التي بيدنا كثيرة التحريف سقيمة ولعل أصل العبارة وقد كان هو من أعظم الناس معاداة للنبي الخ فحرر كتبه مصححه

من فرق بين الصفات الذاتية والعرضية بان هذه تفتقر الى فاعل دون الاخرى لا يصح لان هذا انما يجيء على قول من يقول الماهيات غير مفعولة ولا مجعولة كما يقول ذلك من يقوله من المتفلسفة ونحوهم والا فاهل السنة ومتكلموهم متفقون على ان حقائق جميع المخلوقات مخلوقة مصنوعة بل ليس لها حقيقة في الخارج الا ما هو موجود في الخارج وما سوى ذلك فانما هو الصورة العلمية وما في الاذهان من ذلك فالله تعالى هو الذي جعله فيها والله سبحانه هو الذي خلق فسوى وهو الذي قدر فهدى وهو الذي خلق خلق الانسان من علق وهو الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وهو الذي خلق الانسان علمه البيان فقوله الصفات الذاتية لا تثبت للشيء مضافة الى الفاعل قول باطل بل صفة كل موصوف مخلوق مضافة الى الله تعالى فانه خلق كل موصوف بصفاته وليس في المخلوق شيء لا من ذاته ولا من صفاته الا والله تعالى خلقه وأبدعه وأيضا فكل صفة لازمة لموصوفها لا يكون الموصوف الا بها فان كان مفتقرا الى الفاعل فالفاعل فعله بصفاته وان كان غنيا عن الفاعل استغنى بصفاته عن الفاعل وتسمية أهل المنطق لبعضها ذاتيا ولبعضها عرضيا لا يمنع اشتراكها في هذا الحكم وقول القائل لو قدر صفة زائدة على الثمان لكان صفة كمال أو نقص انما يفيده نفي ما زاد على الثمان وهذا لا يضر المعارض بل يقوي معارضته فان تخصيص الصفات باثبات ثمان دون ما زاد ونقص تخصيص بقدر وعدد فان كل مختص

يفتقر الى مخصص مباين للموصوف فالسؤال قائم فان قال القائل هذه الصفات على هذا الوجه من لوازم الذات لا تفتقر الى موجب غير الذات قيل له فهكذا مورد النزاع وبطل ما ذكرته من ان اختصاص كل موصوف بصفات ومقدار يفتقر الى مخصص منفصل عنه (الوجه الثاني) ان ما ذكره من الكلام في أخص وصف هو أيضا لازم لهم كما ان ما ذكره في الصفات هو أيضا لازم لهم فان هذا معارضة باختصاص الحقيقة في نفسها وذاك معارضة باختصاصها ببعض الصفات دون بعض وبعدد من الصفات دون

وسهيل بن عمرو وأبي سفيان بن حرب وغيرهم وذهب ذلك كله كما قال تعالى عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة والله قدير والله غفور رحيم فجعل بين أولئك وبين النبي صلى الله عليه وسلم مودة تحب تلك العداوة والله قدير على تقليب القلوب وهو غفور رحيم غفر لهم ما كان من السيئات بما بذلوه من الحسنات وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات ويعلم ما تفعلون ﴿ وأما قوله كان عامل جنوده معاوية بن أبي سفيان عامل الشام وعامل الكوفة سعيد بن العاص وبعده عبد الله بن عامر والوليد بن عقبة عامل البصرة فيقال أما معاوية فولاه عمر بن الخطاب لما مات أخوه يزيد بن أبي سفيان مكانه ثم ولاه عثمان رضي الله عنه الشام كله وكانت سيرته الى أهل الشام من أحسن السير وكانت رعيته من أعظم الناس محبة له وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وكان معاوية تحبه رعيته وتدعو له وهو يحبها ويدعو لها وأما توليته لسعيد ابن العاص فاهل الكوفة ربما كانوا يشكون من ولاتهم ولي عليهم سعد بن أبي وقاص وأبو موسى الاشعري وعمار بن ياسر والمغيرة بن شعبة وهم يشكون منهم وسيرهم في هذا مشهورة ولا شك أنهم كانوا يشكون في زمن عثمان أكثر وقد علم أن عثمان وعليا رضي الله عنهما كل منهما ولي أقاربه وحصل له بسبب ذلك من كلام الناس وغير ذلك ما حصل ﴿ وأما قوله الخلاف التاسع

ما زاد وسواء قيل باثبات أخص وصف أو لم يقل فانه لا بد من ذات متميزة بنفسها عما سواها (الوجه الثالث) أن يقال أهل الاثبات للصفات لهم فيما زاد على الثمانية ثلاثة أقوال معروفة أحدها اثبات صفات أخرى كالرضا والغضب والوجه واليدين والاستواء وهذا قول ابن كلاب والحارث المحاسبي وأبي العباس القلانسي والاشعري وقدماء أصحابه كعبد الله بن مجاهد وأبي الحسن ابن مهدي الطبري والقاضي أبي بكر بن الطيب وأمثالهم وهو قول أبي بكر بن فورك وقد حكى اجماع أصحابه على اثبات الصفات الخبرية كالوجه واليد وهو قول أبي القاسم القشيري وأبي بكر البيهقي كما هو قول القاضي أبي يعلى وابن عقيل والشريف أبي علي وابن الزاغوني وأبي الحسين التميمي وأهل بيته كابنه أبي الفضل ورزق الله وغيرهم كما هو قول سائر المنتسبين الى أهل السنة والحديث وليس للاشعري نفسه في اثبات صفة الوجه واليد والاستواء وتأويل نصوصها قولان بل لم يختلف قوله انه يثبتها ولا يقف فيها بل يبطل تأويلات من ينفيها ولكن أبو المعالي وأمثاله ينفونها ثم لهم في التأويل والتفويض قولان فأول قولي أبي المعالي التأويل كما ذكره في الارشاد وآخرهما التفويض كما ذكره في الرسالة النظامية وذكر اجماع السلف على المنع من التأويل وانه محرم وأما أبو الحسن وقدماء أصحابه فهم من المثبتين لها وقد عد القاضي أبو بكر في التمهيد والابانة له الصفات القديمة خمس عشرة صفة ويسمون هذه الصفات الزائدة على الثمانية

الصفات الخبرية وكذلك غيرهم من أهل العلم والسنة مثل محمد بن جرير الطبري وأمثاله وهو قول أئمة أهل السنة والحديث من السلف وأتباعهم وهو قول الكرامية والسالمية وغيرهم وهذا القول هو القول المعروف عند متكلمة الصفاتية لم يكن يظهر بينهم غيره حتى جاء من وافق المعتزلة على نفيها وفارق طريقة هؤلاء وأصل هؤلاء أنهم يثبتون الصفات بالسمع و بالعقل بخلاف من اقتصر على الثمانية فانه لم يثبت صفة الا بالعقل وقد أثبت طائفة منهم بعضها بالعقل كما أثبت أبو إسحق الاسفرايني صفة اليد بالعقل وكما يثبت كثير من المحققين صفة الحب والبغض والرضا والغضب بالعقل (القول الثاني) قول من ينفي هذه الصفات كما ذكره الشهرستاني وغيره وهو أضعف الاقوال فان عمدته انه لو كان لله صفة غير ذلك لوجب أن ينصب عليها دليلا نعلمه ولم ينصب فلا صفة له وكلتا المقدمتين باطلة فان دعوى المدعي انه لابد أن ينصب الله تعالى على كل صفة من صفاته دليلا باطل ودعواه انه لم ينصب دليلا الا نعلمه هو أيضا باطل كما قد بسط الكلام على هذا في غير هذا الموضع فان هذه القاعدة انما هي معدة لجل المقاصد والثالث قول الواقفة الذين يجوزون اثبات صفات زائدة لكن يقولون لم يقم عندنا دليل على نفي ذلك ولا اثباته وهذه طريقة محقق من لم يثبت الصفات الخبرية وهذا اختيار الرازي والآمدي وغيرهما وأئمة أهل السنة والحديث من أصحاب الائمة

الاربعة وغيرهم يثبتون الصفات الخبرية لكن منهم من يقول لا تثبت الا بما في القرآن والسنة المتواترة وما لم يقم دليل قاطع على اثباته نفيناه كما يقوله ابن عقيل وغيره أحيانا ومنهم من يقول بل نثبتها بالاخبار الآحاد المتلقاة بالقبول ومنهم من يقول نثبتها بالاخبار الصحيحة مطلقا ومنهم من يقول نعطي كل دليل حقه فما كان قاطعا في الاثبات قطعنا بموجبه وما كان راجحا لا قاطعا قلنا بموجبه فلا نقطع في النفي والاثبات الا بدليل يوجب القطع واذا قام دليل يرجح أحد الجانبين بينا رجحان أحد الجانبين وهذا أصح الطرق وكثير من الناس قد يظن صحة أحاديث فاما أن يتأولها أو يقول هي مثل غيرها من الاخبار وتكون باطلة عند أئمة الحديث ومن الاخبار ما يكون كثيرا ظاهره بين المراد به لا يحتاج الى دليل يصرفه عن ظاهره ولكن يظن قوم أنه مما يفتقر الى تأويل كقوله الحجر الاسود يمين الله في الارض فمن صافحه وقبله فكأنما صافح الله وقبل يمينه فهذا الخبر لو صح عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ظاهره أن الحجر صفة لله بل هو صريح في أنه ليس صفة لله لقوله يمين الله في الارض فقيده في الارض ولقوله فمن صافحه فكأنما صافح الله والمشبه ليس هو المشبه به واذا كان صريحا في أنه ليس صفة لله لم يحتج الى تأويل يخالف ظاهره ونظائر هذا كثيرة مما يكون في الآية والحديث ما يبين أنه لم يرد به المعنى الباطل فلا يحتاج نفي ذلك الى دليل منفصل ولا تأويل يخرج اللفظ عن موجبه ومقتضاه واذا كان كذلك فالمعارضة بالصفات ثابتة على كل قول من الاقوال الثلاثة اذ لابد فيها من اختصاص فان كان كل مختص يفتقر الى مخصص مباين لزم افتقار صفات الله تعالى الى مباين له ثم رأيت أبا الحسن الآمدي قد ذكر هذا الدليل الذي ذكره الشهرستاني وبين ضعفه في كتابه المسمى بغاية المرام في علم الكلام فقال في مسئلة نفي العلو ونوابع ذلك وقد سلك بعض الاصحاب في الرد على هؤلاء طريقا مالا فقال لو كان الباري مقدرا بقدر متصور بصورة

في زمن أمير المؤمنين عليه السلام بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له فأولا خرج طلحة والزبير الى مكة ثم حمل عائشة الى البصرة ثم نصب القتال معه ويعرف ذلك بحرب الجمل والخلاف بينه وبين معاوية وحرب صفين ومغادرة عمرو بن العاص أبا موسى الاشعري وكذا الخلاف بينه وبين الشراة المارقين بالنهروان وبالجملة كان علي مع الحق والحق معه وظهر في زمانه الخوارج عليه مثل الاشعث بن قيس ومسعود بن مالك التميمي ويزيد بن حصن الطائي وغيرهم وظهر في زمنه الغلاة كعبد الله بن سبا ومن الفرقتين ابتدأت الضلالة والبدع وصدق فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم يهلك فيك اثنان محب غال ومبغض قال فانظر بعين الانصاف الى كلام هذا الرجل هل خرج موجب الفتنة عن المشايخ أو تعداهم والجواب أن يقال هذا الكلام مما يبين تحامل الشهرستاني في هذا الكتاب مع الشيعة كما تقدم والا فقد ذكر أبا بكر وعمر وعثمان ولم يذكر من أحوالهم أن الحق معهم دون من خالفهم ولما ذكر عليا قال وبالجملة كان الحق مع علي وعلي مع الحق والناقل الذي لا غرض له اما أن يحكي الامور بالامانة واما أن يعطي كل ذي حق حقه فاما دعوى المدعي أن الحق كان مع علي وعلي مع الحق وتخصيصه بهذا دون أبي بكر وعمر وعثمان فهذا لا يقوله أحد من المسلمين غير الشيعة ومما يبين فساد هذا الكلام قوله ان الاختلاف وقع في زمن علي بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له ومن المعلوم أن

كثيرا من المسلمين لم يكونوا بايعوه حتى كثير من أهل المدينة ومكة الذين رأوه ولم يكونوا بايعوه دع الذين كانوا بعيدين كأهل الشام ومصر والمغرب والعراق وخراسان وكيف يقال مثل هذا في بيعة علي ولا يقال في بيعة عثمان التي اجتمع عليها المسلمون كلهم ولم يتنازع فيها اثنان وكذلك ما ذكره من التعريض بالطعن على طلحة والزبير وعائشة من غير أن يذكر لهم عذرا ولا رجوعا وأهل العلم يعلمون أن طلحة والزبير لم يكونا قاصدين قتالا على ابتداء وكذلك أهل الشام لم يكن قصدهم قتاله وكذلك علي لم يكن قصده قتال هؤلاء ولا هؤلاء ولكن حرب الجمل بغير اختياره ولا اختيارهم فانهم كانوا قد اتفقوا على المصلحة واقامة الحدود على قتلة عثمان فتواطأت القتلة على اقامة الفتنة آخرا كما أقاموها أولا فحملوا على طلحة والزبير وأصحابهما فحملوا دفعا عنهم وأشعروا عليا انما حمل عليه فحمل علي دفعا عن نفسه وكان كل منهما قصده دفع الصيال لا ابتداء القتال هكذا ذكر غير واحد من أهل العلم بالسير فان كان الامر قد جرى على وجه لا ملام فيه ولا كلام وان كان قد وقع خطأ أو ذنب من أحدهما أو كليهما فقد عرف أن هذا لا يمنع ما دل عليه الكتاب والسنة من أنهم من خيار أولياء الله المتقين وحزبه المفلحين وعباده الصالحين وأنهم من أهل الجنة وقول هذا الرافضي انظر بعين الانصاف الى كلام هذا الرجل هل خرج موجب الفتنة عن المشايخ أو تعداهم فالجواب أن يقال أما الفتنة فانما ظهرت في الاسلام من الشيعة فانهم أساس كل فتنة وشر وهم قطب رحا الفتن فان أول فتنة كانت في الاسلام قتل عثمان وقد روى الامام أحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلاث من نجا منهن فقد نجا موتي وقتل خليفة مضطهد بغير حق والدجال فمن استقرأ أخبار العالم في جميع الفرق تبين له أنه لم يكن قط طائفة أعظم اتفاقا على الهدى والرشد وأبعد عن الفتنة والتفرق والاختلاف من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين هم خير الخلق بشهادة الله لهم بذلك اذ يقول تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله كما لم يكن في الامم أعظم اجتماعا على الهدى وأبعد عن التفرق والاختلاف من هذه الامة لانهم أكمل اعتصاما بحبل الله الذي هو كتابه المنزل وما جاء به نبيه المرسل وكل من كان أقرب الى الاعتصام بحبل الله وهو اتباع الكتاب والسنة كان أولى بالهدى والاجتماع والرشد والصلاح وأبعد عن الضلال والافتراق والفتنة واعتبر ذلك بالامم فأهل الكتاب أكثر اتفاقا وعلما وخيرا من الخارجين عن الكتب والمسلمون أكثر اتفاقا وهدى ورحمة وخيرا من اليهود والنصارى فان أهل الكتابين قبلنا تفرقوا وبدلوا ما جاءت به الرسل وأظهروا الباطل وعادوا الحق وأهله وانه وان كان يوجد في أمتنا نظير ما يوجد في الامم قبلنا كما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن الناس وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لتأخذن أمتي مأخذ الامم قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع قالوا فارس والروم قال فمن الناس الا أولئك لكن أمتنا لا تزال فيها طائفة ظاهرة على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة ولهذا لا يسلط الله عليهم عدوا من غيرهم فيجتاحهم كما ثبت هذا وهذا في الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أنه لا تزال طائفة من أمته ظاهرة على الحق لا يضرهم من خالفهم الى يوم القيامة وأخبر أنه سأل ربه ان لا يسلط عليهم عدوا

متناهيا بحد ونهاية مختصا بجهة متغيرا بصفة حادثة في ذاته لكان محدثا اذ العقل الصريح (١) بان المقادير في تجويز العقل متساوية فما من مقدار وشكل يقدر في العقل الا ويجوز أن يكون مخصوصا بغيره فاختصاصه بما اختص به من مقدار أو شكل أو غيره يستدعي مخصصا ولو استدعى مخصصا لكان الباري محدثا قال الآمدي لكن هذا المسلك مما لا يقوى وذلك أنه وان سلم ان ما يفرض من المقادير والجهات وغيرها ممكنة في أنفسها وأن ما وقع منها لا بدله من مخصص لكن انما يلزم ان يكون الباري حادثا أن لو كان المخصص خارجا عن ذاته ونفسه ولعل صاحب هذا القول لا يقول به وعند ذلك فلا يلزم ان يكون الباري تعالى حادثا ولا محوجا الى غيره أصلا فان قيل ان ما اقتضاه بذاته ليس هو أولى من غيره لتساوي الجميع بالنسبة اليه في جهة الاقتضاء فهو نحو الخلاف ولعل الخصم قد لا يسلم تساوي النسبة في جهة الاقتضاء الا أن يقدر أنه لا اختلاف بين هذه الممكنات ولا محالة أن بيان ذلك متعذر جدا كيف وانه يحتمل ان ينتهج الخصم في تخصيص هذه الصفات الثابتة للذات منهج أهل الحق في تخصيص سائر الممكنات وبه درء الالزام ثم استدل على هذه المسئلة بما هو أضعف من هذا وهو أن البناء على ذلك مستلزم لكونه جوهرا

(١) قوله بان المقادير أي يحكم بان المقادير ولعل يحكم ساقطة كتبه مصححه

من غيرهم فأعطاه ذلك وسأله ان لا يهلكهم بسنة عامة فأعطاه ذلك وسأله ان لا يجعل بأسهم بينهم
شديدا فمنعه ذلك ومن قبلنا كان الخلف يغلب فيهم (١) حتى لا تقوم به طائفة ظاهرة
منصورة ولهذا كان العدو يسلط عليهم فيجتاحهم كما سلط على بنى اسرائيل وخرب بيت
المقدس مرتين ولم يبق لهم ملك ونحن ولله الحمد لم يزل لا متنا سيف منصور يقاتلون على الحق
فيكونون على الهدى ودين الحق الذى بعث الله به الرسول فلهذا لم نزل ولا نزال وأبعد الناس
عن هذه الطائفة المهدية المنصورة هم الرافضة لانهم أجهل وأظلم طوائف أهل الاهواء
المنتسبين الى القبلة وخيار هذه الامة هم الصحابة فلم يكن فى الامة أعظم اجتماعا على الهدى
ودين الحق ولا أبعد عن التفرق والاختلاف منهم وكل ما يذكر عنهم مما فيه نقص فهذا اذا
قيس الى ما يوجد فى غيرهم من الامة كان قليلا من كثير واذا قيس ما يوجد فى الامة الى
ما يوجد فى سائر الامم كان قليلا من كثير وانما يغلط من يغلط أنه ينظر الى السواد القليل فى الثوب
الابيض ولا ينظر الى الثوب الاسود الذى فيه بياض وهذا من الجهل والظلم بل نوزن هؤلاء
بنظرائهم فيظهر الفضل والرجحان وأما ما يقترحه كل أحد فى نفسه مما لم يخلق فهذا الاعتبار به
فهذا يقترح معصوما من الائمة وهذا يقترح ما هو كالمعصوم وان لم يسمه معصوما فيقترح
فى العالم والشيخ والامير والملك ونحو ذلك مع كثرة علمه ودينه ومحاسنه وكثرة ما فعل الله على يديه
من الخير يقترح مع ذلك أن لا يكون قد خفى عليه شئ ولا يخطئ فى مسئلة وأن يخرج عن حد
البشرية فلا يغضب بل كثير من هؤلاء يقترح فيهم ما لا يقترح فى الانبياء وقد أمر الله تعالى
نوحا ومحمدا أن يقولا لا أقول لكم عندى خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول انى ملك فيريد
الجهال من المتبوع أن يكون عالما بكل ما يسئل عنه قادرا على كل ما يطلب منه غنيا عن الحاجات
البشرية كالملائكة وهذا الاقتراح فى ولاة الامر كاقتراح الخوارج فى عموم الامة ان لا يكون
لاحدهم ذنب ومن كان له ذنب كان عندهم كافرا مخلدا فى النار وكل هذا باطل خلاف ما خلقه
الله وخلاف ما شرعه الله فاقتراح هؤلاء فيمن يوليه كاقتراح أولئك عليه فيمن يرسله وكاقتراح
هؤلاء فيمن يرحمه ويغفر له والبدع مشتقة من الكفر فما من قول مبتدع الا وفيه شعبة من شعب
الكفر وكما أنه لم يكن فى القرون أكمل من قرن الصحابة فليس فى الطوائف بعدهم أكمل من
أتباعهم فكل من كان للحديث والسنة وآثار الصحابة أتبع كان أكمل وكانت تلك
الطائفة أولى بالاجتماع والهدى والاعتصام بحبل الله وأبعد عن التفرق والاختلاف والفتنة
وكل من بعد عن ذلك كان أبعد عن الرحمة وأدخل فى الفتنة فليس الضلال والبغى فى طائفة من
طوائف الامة أكثر منه فى الرافضة كما أن الهدى والرشاد والرحمة ليس فى طائفة من طوائف الامة
أكثر منه فى أهل الحديث والسنة المحضة الذين لا ينتصرون الا للرسول صلى الله عليه وسلم
فانهم خاصته وهو امامهم المطلق الذى لا يغضبون لقول غيرهم الا اذا اتبع قوله ومقصودهم نصر
الله ورسوله وان كان الصحابة ثم أهل الحديث والسنة المحضة أولى بالهدى ودين الحق أبعد
الطوائف عن الضلال والبغى فالرافضة بالعكس وقد تبين أن هذا الكلام الذى ذكره هذا الرجل
فيه من الباطل ما لا يخفى على عاقل ولا يحتج به الا من هو جاهل وأن هذا الرجل كان له بالشيعة
المام واتصال وانه دخل فى هواهم بما ذكره فى هذا الكتاب مع أنه ليس من علماء النقل والآثار
وانما هو من جنس نقلة التواريخ التى لا يعتمد عليها أولوا الابصار ومن كان علمه بالصحابة

والجواهر متماثلة وقد عرف ما فى
هذين الاصلين من المنازعات
اللفظية والمعنوية فى غير هذا
الموضع والآمدى نفسه قد بين
بطلان قول من جعل الجواهر
متماثلة ومما ينبغى أن يعرف فى
مثل هذه المسائل المنازعات اللفظية
فان القائل اذا قال التخصيص
يفتقر الى مخصص والتقدير الى
مقدر كان بمنزلة من يقول التحريك
يفتقر الى محرك وأمثال ذلك وهذا
لا ريب فيه فان التخصيص مصدر
خصص يخصص تخصيصا وكذلك
التقدير والتكليم ونحو ذلك ومصدر
الفعل المتعدى لا بد له من فاعل
يتعدى فعله فاذا قدر مصدر
متعد بلا فاعل يتعدى فعله كان
متناقضا بخلاف ما اذا قيل
الاختصاص يفتقر الى مخصص
والمقدار الى مقدر ونحو ذلك فان
هذا ليس فى الكلام ما يدل عليه لان
المذكور اما مصدر فعل لازم
كالاختصاص ونحوه أو اسم ليس
بمصدر كالمقدار وكل من هذين
ليس فى الكلام ما يوجب افتقاره
الى فاعل يتعداه فعله فاذا قيل
الموصوف الذى له صفة وقدر قد
اختص بصفة وقدر فلا بد له من
مخصص لم يكن فى هذا الكلام
ما يدل على افتقاره الى مخصص
مباين له يخصصه بذلك بخلاف
ما اذا قيل اذا خص بصفة أو قدر
فلا بد له من مخصص فان هذا كلام
صحيح والناطقون من أهل النظر

(١) قوله حتى لا تقوم به أى بالحق المعلوم من الحديث قبل كما هو ظاهر

كتبه مصححه

وأحوالهم من مثل هذا الكتاب فقد خرج عن جملة أولي الالباب (١) ومن الذي يدع كتب النقل التي اتفق أهل العلم بالمنقولات على صحتها ويدع ما تواتر به النقل في كتب الحديث على نفسها كالصحاح والسنن والمسانيد والمعجمات والاسماء والفضائل وكتب أخبار الصحابة وغير ذلك وكتب السير والمغازي وان كانت دون ذلك وكتب التفسير والفقه وغير ذلك من الكتب التي من نظر فيها علم بالتواتر النفسي صدق ما في النقل الباطل وعلم أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا أئمة الهدى ومصابيح الدجى وان أصل كل فتنة وبلية هم الشيعة ومن انضوى اليهم وكثير من السيوف التي سلت في الاسلام انما كانت من جهتهم وعلم أن أصلهم ومادتهم منافقون اختلقوا أكاذيب وابتدعوا آراء فاسدة ليفسدوا بها دين الاسلام ويستزلوا بها من ليسوا باولي الاحلام فسعوا في قتل عثمان وهو أول الفتن ثم انزووا الى علي لا حبا فيه ولا في أهل البيت لكن ليقيموا سوق الفتنة بين المسلمين ثم هؤلاء الذين سعوا معه منهم من كفره بعد ذلك وقاتله كما فعلت الخوارج وسيفهم أول سيف سل على الجماعة ومنهم من أظهر الطعن على الخلفاء الثلاثة كما فعلت الرافضة وبهم تسترت الزنادقة كالغالية من النصيرية وغيرهم ومن القرامطة الباطنية والاسماعيلية وغيرهم فهم منشأ كل فتنة والصحابة رضي الله عنهم منشأ كل علم وصلاح وهدى ورحمة في الاسلام ولهذا تجد الشيعة ينتصرون لاعداء الاسلام المرتدين كبني حنيفة أتباع مسيلمة الكذاب ويقولون انهم كانوا مظلومين كما ذكر صاحب هذا الكتاب وينتصرون لابي لؤلؤة الكافر المجوسي ومنهم من يقول اللهم ارض عن أبي لؤلؤة واحشرني معه ومنهم من يقول في بعض ما يفعله من محاربتهم واثارات أبي لؤلؤة كما يفعلونه في الصورة التي يقدرون فيها صورة عمر من الجبس أو غيره وأبو لؤلؤة كافر باتفاق أهل الاسلام كان مجوسيا من عباد النيران وكان مملوكا للمغيرة بن شعبة وكان يصنع الارحاء وعليه خراج للمغيرة كل يوم أربعة دراهم وكان قد رأى ما عمله المسلمون بأهل الذمة واذا رأى سبيهم يقدم المدينة يبقى في نفسه من ذلك وقد روي أنه طلب من عمر أن يكلم مولاه في خراجه فتوقف عمر وكان من نيته أن يكلمه فقتل عمر بغضا في الاسلام وأهله وحبا للمجوس وانتقاما للكفار لما فعل بهم عمر حين فتح بلادهم وقتل رؤساءهم وقسم أموالهم كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك في الحديث الصحيح حيث يقول اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وعمر هو الذي أنفق كنوزهما وهذا الحديث الصحيح مما يدل على صحة خلافته وأنه كان ينفق هذين الكنزين في سبيل الله الذي هو طاعته وطاعة رسوله وما يقرب الى الله لم ينفق الاموال في أهواء النفوس المباحة فضلا عن المحرمة فهل ينتصر لابي لؤلؤة مع هذا الا من هو أعظم الناس كفرا بالله ورسوله وبغضا في الاسلام ومفرط في الجهل لا يعرف حال أبي لؤلؤة ودع ما يسمع وينقل عمن خلا فلينظر كل عاقل فيما يحدث في زمانه وما يقرب من زمانه من الفتن والشرور والفساد في الاسلام فانه يجد معظم ذلك من قبل الرافضة وتجدهم من أعظم الناس فتنا وشرا وانهم لا يقعدون عما يمكنهم من الفتن والشر وايقاع الفساد بين الامة ونحن نعرف بالعيان والتواتر العام ما كان في زماننا من حين خرج جنكزخان ملك الترك الكفار وما جرى في الاسلام من الشر فلا يشك عاقل أن استيلاء الكفار المشركين الذين لا يقرون بالشهادتين ولا

وغيرهم اذا قصدوا المعاني فقد لا يراعون مثل هذا بل يطلقون اسم المفعول على ما لم يعلم أن له فاعلا فيقول أحدهم هذا مخصوص بهذه الصفة والقدر والمخصوص لا بد له من مخصص فاذا أخذ المخصوص على أنه اسم مفعول فمعلوم أنه لا بد له من فاعل يتعدى فعله واذا أخذ على أن المقصود اختصاصه بذلك الوصف كان هذا مما يفتقر الى دليل وهذا مثل الموجود فانه لا يقصد به أن غيره أوجده بل يقصد به المحقق الذي هو بحيث يوجد فكثير من الافعال التي بنيت للمفعول واسم المفعول التابع لها قد كثر في الاستعمال حتى بقي لا يقصد به قصد فعل حادث له فاعل أصلا بل يقصد اثبات ذلك الوصف من حيث الجملة وكثير من ألفاظ النظار من هذا الباب كلفظ الموجود والمخصوص والمؤلف والمركب والمحقق فاذا قالوا ان الرب تعالى مخصوص بخصائص لا يشركه فيها غيره أو هو موجود لم يريدوا أن أحدا غيره خصه بتلك الخصائص ولا ان غيره جعله موجودا وبسبب ذلك تجد جماعات غلطوا في هذا الموضع في مثل هذه المسئلة اذا قيل الباري تعالى مخصوص بكذا وكذا أو مختص بكذا وكذا قالوا فالمخصوص لا بد له ممن خصه بذلك والمخصص لا بد له من

(١) قوله ومن الذي يدع الى قوله الباطل هكذا في الاصل وهي عبارة سقيمة لا تخلو من تحريف فحرر كتبه مصححه

بغيرها من المباني الخمس ولا يصومون رمضان ولا يحجون البيت العتيق ولا يؤمنون بالله ولا بملائكته ولا بكتبه ورسله واليوم الآخر وأعلم من فيهم وأدين مشرك يعبد الكواكب والاوثان وغايته أن يكون ساحرا أو كاهنا له رئي من الجن وفيهم من الشرك والفواحش ما هم به شر من الكهان الذين يكونون في العرب فلا يشك عاقل أن استيلاء مثل هؤلاء على بلاد الاسلام وعلى أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني هاشم كذرية العباس وغيرهم بالقتل وسفك الدماء وسبي النساء واستحلال فروجهن وسبي الصبيان واستعبادهم واخراجهم عن دين الله الى الكفر وقتل أهل العلم والدين من أهل القرآن والصلاة وتعظيم بيوت الاصنام التي يسمونها البذخانات والبيع والكنائس على المساجد ورفع المشركين وأهل الكتاب أعظم عزا وأنفذ كلمة وأكثر حرمة من المسلمين الى أمثال ذلك مما لا يشك عاقل أن هذا أضر على المسلمين من قتال بعضهم بعضا وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى ما جرى على أمته من هذا كان كراهيته له وغضبه منه أعظم من كراهيته لاثنين مسلمين تقاتلا على الملك ولم يسب أحدهما حريم الآخر ولا نفع كافرا ولا أبطل شيأ من شرائع الاسلام المتواترة وشعائره الظاهرة ثم مع هذا الرافضة يعاونون أولئك الكفار وينصرونهم على المسلمين كما قد قال شاهده الناس لما دخل هولاكو ملك الكفار الترك الشام سنة ثمان وخمسين وستمائة فان الرافضة الذين كانوا بالشام بالمدائن والعواصم من أهل حلب وما حولها ومن أهل دمشق وما حولها وغيرهم كانوا من أعظم الناس أنصارا وأعوانا على اقامة ملكه وتنفيذ أمره في زوال ملك المسلمين وهكذا يعرف الناس عامة وخاصة ما كان بالعراق لما قدم هولاكو الى العراق وقتل الخليفة وسفك فيها من الدماء ما لا يحصيه الا الله فكان وزير الخليفة ابن العلقمي والرافضة هم بطانته الذين عاونوه على ذلك بانواع كثيرة باطنة وظاهرة يطول وصفها وهكذا ذكر أنهم كانوا مع جنكزخان وقد رآهم المسلمون بسواحل الشام وغيرها اذا اقتتل المسلمون والنصارى هواهم مع النصارى ينصرونهم بحسب الامكان ويكرهون فتح مدائنهم كما كرهوا فتح عكا وغيرها ويختارون ادالتهم على المسلمين حتى انهم لما انكسر عسكر المسلمين سنة غازان سنة تسع وتسعين وخمسمائة وخلت الشام من جيش المسلمين عاثوا في البلاد وسعوا في أنواع من الفساد من القتل وأخذ الاموال وحمل راية الصليب وتفضيل النصارى على المسلمين وحمل السبي والاموال والسلاح من المسلمين الى النصارى أهل الحرب بقبرس وغيرها فهذا وأمثاله قد عاينه الناس وتواتر عند من لم يعاينه ولو ذكرت أنا ما سمعته ورأيته من آثار ذلك لطال الكتاب وعند غيري من أخبار ذلك وتفاصيله ما لا أعلمه فهذا أمر مشهود من معاونتهم للكفار على المسلمين ومن اختيارهم لظهور الكفر وأهله على الاسلام وأهله ولو قدر أن المسلمين ظلمة فسقة ومظهرون لانواع من البدع التي هي أعظم من سب علي وعثمان لكان العاقل ينظر في خير الخيرين وشر الشرين ألا ترى أن أهل السنة وان كانوا يقولون في الخوارج والروافض وغيرهما من أهل البدع ما يقولون لكن لا يعاونون الكفار على دينهم ولا يختارون ظهور الكفر وأهله على ظهور بدعة دون ذلك والرافضة اذا تمكنوا لا يتقون وانظر ما حصل لهم في دولة السلطان خدابند الذي صنف له هذا الكتاب كيف ظهر فيهم من الشر الذي لو دام وقوي أبطلوا به عامة شرائع الاسلام لكن يريدون أن يطفؤا نور الله بافواههم ويأبى الله الا أن يتم نوره ولو كره الكافرون وأما الخلفاء والصحابة

محصص خصصه بذلك والناس قد يبحثون عن اختصاص الشيء بامور قبل بحثهم هل هي من نفسه أو من غيره ويعلمون ويقولون انه مخصوص بذلك وقد خص بهذا واختص به ونحو ذلك ونظير ذلك ما ذكره أبو حامد في تهافت الفلاسفة لما رد عليهم مذهبهم في نفي الصفات وبين أنه لا دليل لهم على نفيها وتكلم في ذلك بكلام حسن بين فيه ما احتجوا به من الالفاظ المجملة المبهمة كلفظ التركيب فانهم جعلوا اثبات الصفات تركيبا وقالوا متى أثبتنا معنى يزيد على مطلق الوجود كان تركيبا وأدخلوا في مسمى التركيب خمسة أنواع أحدها أنه ليس له حقيقة الا الوجود المطلق لئلا يكون مركبا من وجود وماهية والثاني ليس له صفة لئلا يكون مركبا من ذات وصفات والثالث ليس له وصف مختص ومشترك لئلا يكون مركبا مما به الاشتراك وما به الامتياز كتركب النوع من الجنس والفصل أو من الخاصة والعرض العام الرابع أنه ليس فوق العالم لئلا يكون مركبا من الجواهر المفردة وكذلك لا يكون مركبا من المادة والصورة فلا يكون مركبا تركيبا حسيا كتركب الجسم من الجواهر المنفردة ولا عقليا كتركبه من المادة والصورة وهذان نوعان بهما تصير خمسة وهذه الطريقة هي

فكل خير فيه المسلمون الى يوم القيامة من الايمان والاسلام والقرآن والعلم والمعارف والعبادات ودخول الجنة والنجاة من النار وانتصارهم على الكفار وعلو كلمة الله فانما هو ببركة ما فعله الصحابة الذين بلغوا الدين وجاهدوا في سبيل الله وكل مؤمن آمن بالله فللصحابة رضي الله عنهم عليه فضل الى يوم القيامة وكل خير فيه الشيعة وغيرهم فهو ببركة الصحابة وخير الصحابة تبع لخير الخلفاء الراشدين فهم كانوا أقوم بكل خير في الدين والدنيا من سائر الصحابة فكيف يكون هؤلاء منبع الشر ويكون أولئك الرافضة منبع الخير ومعلوم أن الرافضي يوالي أولئك الرافضة ويعادي الصحابة فهل هذا الا من شر من أعمى الله بصيرته فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور واذا قال القائل الجمهور الذين يتولون الثلاثة فيهم من الشر والفتن ما لم ينقل مثله عن علي فلا يقابل بين الرافضة والصحابة والجمهور فنقول الجواب من وجهين (الاول) أنا لم نذكر هذا للمقابلة بل ردا على من زعم أن الفتنة لم تخرج الا عن الخلفاء الراشدين ونحن قد علمنا بالمعاينة والتواتر أن الفتن والشرور العظيمة التي لا تشابهها فتن انما تخرج عن طائفته التي يتولاها ويزعم أنهم هم المؤمنون أهل الجنة وعلمنا أن الخير العظيم الذي لا يوازيه خير انما ظهر عن الصحابة والخلفاء الراشدين لنبين عظيم افتراء هذا المفتري وان مثله في ذلك مثل من قال من أتباع اخوانه من الكذابين الذين يعظمون غير الانبياء على الانبياء كائمة العبيديين وغيرهم من الملاحدة وأتباع مسيلمة الكذاب وأبي لؤلؤة قاتل عمر ونحوهما ممن يعظمه هذا المفتري اذا قال انظر هل ظهرت الفتن الا من موسى وعيسى ومحمد فيقال له بل الفتن انما ظهرت عن أصحابك واخوانك الذين يفترون على الله الكذب ويعظمون الكذابين المفترين كتعظيم العبيديين الملاحدة وتعظيم مسيلمة الكذاب وتعظيم الطوسي الملحد وأمثاله وقدر أبناك وأمثالك تعظمون هؤلاء الملاحدة (١) علماءهم على أتباع الانبياء فلكم أوفر نصيب من قوله تعالى ألم تر الى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا فان مسيلمة الكذاب من أكابر الائمة الذين كفروا وكذلك أمثاله من الملاحدة العبيديين وأمثالهم الذين كانوا يدعون الالهية والنبوة أو يدعي أن الفيلسوف أعظم من الانبياء ونحو ذلك من مقالات الذين كفروا فان المبتدعة من الجهمية والرافضة وغيرهم الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا فيحق عليهم ما وعد الله به حيث قال أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا ومن هؤلاء من يعظم الشرك والسحر والاحوال الشيطانية مما هو من الايمان بالجبت والطاغوت فان الجبت هو السحر والطاغوت الشيطان والاوثان (الوجه الثاني) أنا لو فرضنا المقابلة بين الجمهور والرافضة فما بين خير الطائفتين وشرهما نسبة فانا لا ننكر أن في الجمهور شرا كثيرا لكن اذا جاءت المقابلة فلا بد من المعادلة كما أنا اذا قابلنا بين المسلمين والنصارى واليهود لم نستكثر ما في المسلمين من الشر لكن يجب العدل فان الله أمر بالقسط والعدل وهو مما اتفقت العقول والشرائع على وجوبه وحسنه فنقول ما من شر يوجد في الجمهور الا وفي الرافضة من جنسه ما هو أعظم منه كما أنه ما من شر يكون في المسلمين الا وفي اليهود والنصارى من جنسه ما هو أعظم منه وما من خير يكون في الشيعة الا وفي الجمهور من جنسه ما هو أعظم منه كما أنه ما من خير يكون في بعض أهل الكتاب الا وفي المسلمين من

طريقة ابن سينا فانه زعم أن نفس الوجود اذا كان يستلزم وجودا واجبا فالوجود الواجب له هذه الخصائص النافية لهذه الصفات ويقول ليس له أجزاء حد ولا أجزاء كم وهذا مراده وأما قدماء الفلاسفة فلم يكونوا يثبتون واجب الوجود بهذه الطريقة بل بطريقة الحركة فلما جاء ابن رشد الحفيد يعترض على أبي حامد فيما ذكره لم يمكنه الانتصار لابن سينا بل بين أن هذه الطريقة التي سلكها ضعيفة كما ذكر أبو حامد واحتج هو بطريقة أخرى ظن انها قوية وهي أضعف من طريقة ابن سينا فان أبا حامد لما ذكر القول المضاف الى الفلاسفة كابن سينا وأمثاله وذكر أنهم ينفون تلك الانواع الخمسة قال ومع هذا فانهم يقولون للبارى تعالى انه مبدأ وأول وموجود وجوهر واحد وقديم وباق وعالم وعاقل وعقل ومعقول وفاعل وخالق ومريد وقادر وحي وعاشق ومعشوق ولذيذ وملتذ وجواد وخير محض وزعموا أن كل ذلك عبارة عن معنى واحد لا كثرة فيه (قال) وهذا من العجائب وهم يقولون ذات المبدإ الاول واحد وانما تكثر الاسماء باضافته الى شئ أو اضافة شئ اليه أو سلب

---

(١) قوله علماءهم هكذا في الاصل ويظهر أن فيه تحريفا فحرر كتبه مصححه

شئ عنه والسلب والاضافة لا يوجب كثرة فى ذات المسلوب عنه ولكن الشأن فى رد هذه كلها الى السلوب والاضافات وذكر تمام قولهم قال أبو حامد فيقال لهم عرفتم استحالة الكثرة من هذا الوجه وأنتم مخالفون من جميع المسلمين سوى المعتزلة فما البرهان عليه فان قول القائل الكثرة محال فى واجب الوجود مع كون الصفات الموصوفة واحدة يرجع الى أنه يستحيل كثرة الصفات فيه وفيه النزاع وليس استحالته معلوما بالضرورة ولهم مسلكان أحدهما أن كل واحد من الصفة والموصوف ان كان مستغنيا عن الآخر فهما واجبا الوجود وان كان مفتقرا اليه فلا يكون واحد منهما واجب الوجود وان احتاج أحدهما الى الآخر فهو معلول والآخر هو الواجب وأيهما كان معلولا افتقر الى سبب فيؤدى الى أن ترتبط ذات واجب الوجود بسبب (قال أبو حامد) المختار من هذه الاقسام هو الاخير ولكن ابطالكم القسم الاول لا دليل لكم عليه فان برهانكم عليه انما يتم بنفى الكثرة فى هذه المسئلة فكيف تبتنى هذه المسئلة على تلك قلت الجواب عن هذه الحجة يمكن بوجوه أحدها أن يقال قولكم اما أن يكون احدهما محتاجا الى الآخر واما أن يكون مستغنيا عنه تريدون بالاحتياج حاجة المفعول الى فاعله أو مطلق

جنسه ما هو خير منه وأمهات الفضائل العلم والدين والشجاعة والكرم فاعتبر هذا فى هؤلاء وهؤلاء فالجمهور فيهم من العلم بالقرآن ومعانيه وعلومه ما لا يوجد منه شئ عند الشيعة (١) بعضهم تعلمه من أهل السنة وهم مع هذا مقصرون فمن صنف منهم تفسير القرآن فمن تفاسير أهل السنة يأخذ كما فعل الطوسى والموسوى فما فى تفسيره من علم يستفاد هو مأخوذ من تفاسير أهل السنة وأهل السنة فى هذا الموضع من يقر بخلافة الثلاثة فالمعتزلة داخلون فى أهل السنة وهم انما يستعينون فى التفسير والمنقولات بكلام المعتزلة وكذلك بحوثهم العقلية فما كان فيها صوابا فانما أخذوه عن أهل السنة والذين يمتازون به هو كلامهم فى ثلب الصحابة والجمهور ودعوى النص ونحو ذلك مما هم به أخلق وهو بهم أشبه وأما الحديث فهم من أبعد الناس عن معرفته لا اسناده ولا متنه ولا يعرفون الرسول وأحواله ولهذا اذا نقلوا شيأ من الحديث كانوا من أجهل الناس به وأى كتاب وجدوا فيه ما يوافق هواهم نقلوه من غير معرفة بالحديث كما تجد هذا المصنف وأمثاله ينقلون ما يجدونه موافقا لاهوائهم ولو أنهم ينقلون ما لهم وعليهم من الكتب التى ينقلون منها مثل تفسير الثعلبى وفضائل الصحابة لاحمد بن حنبل وفضائل الصحابة لابى نعيم وما فى كتاب أحمد من زيادات القطيعى وزيادات ابن أحمد لا نتصف الناس منهم لكنهم لا يصدقون الا بما يوافق قولهم وأما الفقه فهم من أبعد الناس عن الفقه وأصل دينهم فى الشريعة هى مسائل ينقلونها عن بعض علماء أهل البيت كعلى بن الحسين وابنه أبى جعفر محمد وجعفر بن محمد وهؤلاء رضى الله عنهم من أئمة الدين وسادات المسلمين لكن لا ينظرون فى الاسناد اليهم هل ثبت النقل اليهم أم لا فانه لا معرفة لهم بصناعة الحديث والاسناد ثم ان الواحد من هؤلاء اذا قال قولا لا يطلب دليله من الكتاب والسنة ولا ما يعارضه ولا يردون ما تنازع فيه المسلمون الى الله والرسول كما أمر الله به ورسوله بل قد أصلوا لهم ثلاثة أصول أحدها ان هؤلاء معصومون والثانى ان كل ما يقولونه منقول عن النبى صلى الله عليه وسلم والثالث ان اجماع العترة حجة وهؤلاء هم العترة فصاروا لذلك لا ينظرون فى دليل ولا تعليل بل خرجوا عن الفقه فى الدين كخروج الشعرة من العجين واذا صنف واحد منهم كتابا فى الخلاف وأصول الفقه كالموسوى وغيره فان كانت المسئلة فيها نزاع بين العلماء أخذوا حجة من يوافقهم واحتجوا بما احتج به أولئك وأجابوا عما يعارضهم بما يجيب به أولئك فيظن الجاهل أن هذا قد صنف كتابا عظيما فى الخلاف والفقه والاصول ولا يدرى الجاهل أن عامته استعارة من كلام علماء أهل السنة الذين يكفرهم ويعاديهم وما انفردوا به فلا يساوى مداده فان المداد ينفع ولا يضر وهذا يضر ولا ينفع وان كانت المسئلة مما انفردوا به اعتمدوا على تلك الاصول الثلاثة التى فيها من الجهل والضلال ما لا يخفى وكذلك كلامهم فى الاصول والزهد والرقائق والعبادات والدعوات وغير ذلك وكذلك اذا نظرت ما فيهم من العبادة والاخلاق المحمودة تجده جزأ مما عليه الجمهور

(فصل) قال الرافضى الفصل الثالث فى الادلة الدالة على امامة أمير المؤمنين على بن أبى طالب بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الادلة فى ذلك كثيرة لا تحصى لكن نذكر المهم منها وننظم أربعة مناهج الاول فى الادلة العقلية وهى خمسة الاول أن الامام يجب أن يكون معصوما ومتى كان ذلك كان الامام هو عليا عليه السلام أما المقدمة الاولى فلان الانسان

(١) قوله بعضهم تعلمه الخ هكذا فى نسخة الاصل وهى سقيمة جدا وفى الكلام هنا نقص ظاهر لا ارتباط معه للكلام فحرر كتبه مصححه

مدني بالطبع لا يمكن أن يعيش منفردا لافتقاره في بقائه الى ما يأكل ويشرب ويلبس ويسكن ولا يمكن أن يفعلها بنفسه بل يفتقر الى مساعدة غيره بحيث يفرغ كل واحد منهم الى ما يحتاج اليه صاحبه حتى يتم قيام النوع ولما كان الاجتماع في مظنة التغالب والتغابن بأن كل واحد من الاشخاص قد يحتاج الى ما في يد غيره فتدعوه قوته الشهوانية الى أخذه وقهره عليه وظلمه فيه فيؤدي ذلك الى وقوع الهرج والمرج واثارة الفتن فلا بد من نصب امام معصوم يصدهم عن الظلم والتعدي ويمنعهم عن التغالب والقهر وينصف المظلوم من الظالم ويوصل الحق الى مستحقه لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية والا افتقر الى امام آخر لان العلة الموجبة الى نصب الامام هي جواز الخطا على الامة فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج الى امام آخر فان كان معصوما كان هو الامام والا لزم التسلسل وأما المقدمة الثانية فظاهرة لان أبا بكر وعمر وعثمان لم يكونوا معصومين اتفاقا وعلي معصوم فيكون هو الامام ﷺ والجواب عن ذلك أن نقول كلتا المقدمتين باطلة أما الاولى فقوله لا بد من نصب امام معصوم يصدهم عن الظلم والتعدي ويمنعهم عن التغالب والقهر وينصف المظلوم من الظالم ويوصل الحق الى مستحقه لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية فيقال له نحن نقول بموجب هذا الدليل ان كان صحيحا فان الرسول هو المعصوم وطاعته واجبة في كل زمان على كل أحد وعلم الامة بأمره ونهيه أتم من علم آحاد الرعية بأمر الامام الغائب كالمنتظر ونحوه بأمره ونهيه فهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم امام معصوم والامة تعرف أمره ونهيه ومعصومهم ينتهي الى الغائب المنتظر الذي لو كان معصوما لم يعرف أحد لا أمره ولا نهيه بل ولا كانت رعية علي تعرف أمره ونهيه كما تعرف الامة أمر نبيها ونهيه بل عند أمة محمد صلى الله عليه وسلم من علم أمره ونهيه أعظم من معرفة آحاد رعية المعصوم ولو قدر وجوده بأمره فانه لم يتول على الناس ظاهرا من ادعيت له العصمة الا علي ونحن نعلم قطعا انه كان في رعيته باليمن وخراسان وغيرهما من لا يدري بما ذا أمر ولا عماذا نهى بل نوابه كانوا يتصرفون بما لا يعرفه هو وأما الورثة الذين ورثوا علم محمد صلى الله عليه وسلم فهم يعرفون أمره ونهيه ويصدقون في الاخبار عنه أعظم من علم نواب علي بأمره ونهيه ومن صدقهم في الاخبار عنه وهم انما يريدون أنه لا بد من امام معصوم حي فنقول هذا الكلام باطل من وجوه (أحدها) أن هذا الامام الموصوف لم يوجد بهذه الصفة أما في زماننا فلا يعرف امام معروف يدعى فيه هذا ولا يدعي لنفسه بل مفقود غائب عند متبعيه ومعدوم لا حقيقة له عند العقلاء ومثل هذا لا يحصل به شيء من مقاصد الامامة أصلا بل من ولي على الناس ولو كان فيه بعض الجهل وبعض الظلم كان أنفع لهم ممن لا ينفعهم بوجه من الوجوه وهؤلاء المنتسبون الى الامام المعصوم لا يوجدون مستعينين في أمورهم الا بغيره بل هم ينتسبون الى المعصوم وانما يستعينون بكفور أو ظلوم فاذا كان المصدقون لهذا المعصوم المنتظر لم ينتفع به أحد منهم لا في دينه ولا في دنياه لم يحصل به شيء من مقاصد الامامة واذا كان المقصود لا يحصل منه شيء لم يكن بنا حاجة الى اثبات الوسيلة لان الوسائل لا تراد الا للمقاصد فاذا جزمنا بانتفاء المقاصد كان الكلام في الوسيلة من السعي الفاسد وكان هذا بمنزلة من يقول الناس يحتاجون

التلازم وهو كون أحدهما لا يوجد الا بالآخر أم قسم ثالث فان أردتم الاول لم يكن أحدهما محتاجا الى الآخر بل غنيا عن كونه فاعلا له ولا يلزم أن يكونا واجبي الوجود بمعنى أن كلا منهما هو الواجب بنفسه المبدع للممكنات وان قيل ان كلا منهما واجب الوجود بمعنى أنه لا مبدع له قيل نعم ولا نسلم امتناع تعدد مسمى واجب الوجود بهذا التفسير وانما يمتنع تعدده بالتفسير الاول فان الادلة قامت على أن خالق الممكنات رب واحد لم تقم على نفي صفاته بل كل من صفاته اللازمة له قديم أزلي يمتنع عدمه ليس له فاعل فاذا عبر عن هذا المعنى بانه واجب الوجود فهو حق وان عني بواجب الوجود ما ليس ملازما لغيره فليست الذات وحدها واجبة الوجود ولا الصفات بل الواجب الوجود هو الذات المتصفة بصفاتها اللازمة لها لا سيما وهم يقولون انها مستلزمة للمعلول فامتناع ذلك على أصلهم أبلغ وقد عرف أن كلا من الصفات الذاتية ملازمة للاخرى والصفات ملازمة للذات وليس كل منهما مبدعا للآخر وان قلتم كل منهما محتاج الى الآخر بمعنى أنه ملازم له لم يلزم من كونه ملازما أن يكون معلولا وهذا الجواب الثاني وهو أن يقال ما تعني بواجب الوجود أتعني به ما لا فاعل له أو تعني به القائم بنفسه الذي لا فاعل له فان عنيت

الى من يطعمهم و يسقيهم وينبغي أن يكون الطعام صفته كذا والشراب صفته كذا وهذا عند الطائفة الفلانية وتلك الطائفة قد علم أنها من أفقر الناس وانهم معروفون بالافلاس وأي فائدة في طلب ما يعلم عدمه واتباع ما لا ينتفع به أصلا والامام يحتاج اليه في شيئين اما في العلم لتبليغه وتعليمه واما في العمل به ليعين الناس على ذلك بقوته وسلطانه وهذا المنتظر لا ينفع لا بهذا ولا بهذا بل ماعندهم من العلم فهو من كلام من قبله ومن العمل ان كان مما وافقهم عليه المسلمون استعانوا بهم والا استعانوا بالكفار والملاحدة ونحوهم فهم أعجز الناس في العمل وأجهل الناس في العلم مع دعواهم ائتمامهم بالمعصوم الذي مقصوده العلم والقدرة ولم يحصل لهم لا علم ولا قدرة فعلم انتفاء هذا مما يدعونه وأيضا فالأئمة الاثنا عشر لم يحصل لأحد من الأمة بأحد منهم جميع مقاصد الامامة أما من دون علي فانما كان يحصل للناس من علمه ودينه مثل ما يحصل من نظرائه وكان علي بن الحسين وابنه أبو جعفر وابنه جعفر بن محمد يعلمون الناس ما علمهم الله كما علمه علماء زمانهم وكان في زمنهم من هو أعلم منهم وأنفع للامة وهذا معروف عند أهل العلم ولو قدر أنهم كانوا أعلم وأدين فلم يحصل من أهل العلم والدين ما يحصل من ذوي الولاية من القوة والسلطان والزام الناس بالحق ومنعهم باليد عن الباطل وأما من بعد الثلاثة كالعسكريين فهؤلاء لم يظهر عليهم علم تستفيده الامة ولا كان لهم يد تستعين بها الامة بل كانوا كأمثالهم من الهاشميين لهم حرمة ومكانة وفيهم من معرفة ما يحتاجون اليه في الاسلام والدين ما في أمثالهم وهو ما يعرفه كثير من عوام المسلمين وأما ما يختص به أهل العلم فهذا لم يعرف عنهم ولهذا لم يأخذ عنهم أهل العلم كما أخذوا عن أولئك الثلاثة ولو وجدوا ما يستفاد لاخذوا ولكن طالب العلم يعرف مقصوده وان كان للانسان نسب شريف وكان ذلك مما يعينه على قبول الناس منه ألا ترى أن ابن عباس لما كان كثير العلم عرفت الامة له ذلك واستفادت منه وشاع ذكره بذلك في الخاصة والعامة وكذلك الشافعي لما كان عنده من العلم والفقه ما يستفاد منه عرف المسلمون له ذلك واستفادوا ذلك منه وظهر ذكره بالعلم والفقه ولكن اذا لم يجد الانسان مقصوده في محل لم يطلبه منه ألا ترى أنه لو قيل عن أحد انه طبيب أو نحوي وعظم حتى جاء اليه الاطباء أو النحاة فوجدوه لا يعرف من الطب والنحو ما يطلبون أعرضوا عنه ولم ينفعه مجرد دعوى الجهال وتعظيمهم وهؤلاء الامامية أخذوا عن المعتزلة أن الله يجب عليه الاقدار والتمكين واللطف بما يكون المكلف عنده أقرب الى الصلاح وأبعد عن الفساد مع تمكنه في الحالين ثم قالوا والامامة واجبة وهي أوجب عندهم من النبوة لان بها لطفا في التكاليف قالوا انا نعلم يقينا بالعادات واستمرار الاوقات أن الجماعة (١) متى كان لهم رئيس وقع الهرج والمرج بينهم وكانوا عن الصلاح أبعد ومن الفساد أقرب وهذه الحال مشعرة بقضية العقل معلومة لا ينكرها الا من جهل العادات ولم يعلم استمرار القاعدة المستمرة في العقل قالوا واذا كان هذا لطفا في التكليف لزم وجوبه ثم ذكر واصفاته من العصمة وغيرها ثم أورد طائفة منهم على أنفسهم سؤالا فقالوا اذا قلتم ان الامام لطف وهو غائب عنكم فأين اللطف الحاصل مع غيبته واذا لم يكن لطفه حاصلا مع الغيبة وجاز التكليف بطل أن يكون الامام لطفا في الدين

الاول لم يمتنع أن يكون كل من الصفات والذات واجب الوجود بهذا التفسير ولم يدل على امتناع تعدد الواجب بهذا التفسير دليل كالم يدل على امتناع تعدد القديم بهذا التفسير دليل وانما دل الدليل على أنه لا اله الا الله وأن الله رب العالمين واحد لا شريك له وهو التوحيد الذي دل عليه الشرع والعقل فامانفي الصفات وتسمية ذلك توحيدا فهو مخالف للشرع والعقل وان أراد بواجب الوجود القائم بنفسه الذي لا فاعل له كانت الذات واجبة الوجود وهي بالصفة واجبة الوجود ولم تكن الصفة وحدها واجبة الوجود وان أريد بحاجة كل من الصفة والموصوف الى الآخر التلازم اختير اثبات ذلك ولم يلزم من ذلك كون أحدهما معلولا للآخر فان المتضايفين متلازمان وليس أحدهما معلولا الآخر وان أريد بذلك كون أحدهما فاعلا اختير نفي الحاجة بهذا التفسير وهو القسم الاول وهو أنه ليس أحدهما محتاجا الى الآخر وان أريد أن أحدهما محل للآخر اختير جواب الغزالي وهو أن الصفة محتاجة الى الذات من غير عكس وعلى هذا فقول القائل ان أحدهما

(١) قوله متى كان لهم رئيس الخ هكذا في الاصل وفي الكلام خلل واضح ولعل وجه الكلام متى لم يكن لهم رئيس الخ كتبه مصححه

وحينئذ يفسد القول بامامة المعصوم وقالوا في الجواب عن هذا السؤال انا نقول ان لطف الامام حاصل في حال الغيبة للعارفين به في حال الظهور وانما فات اللطف لمن لم يقل بامامته كما أن لطف المعرفة لم يحصل لمن لم يعرف الله تعالى وحصل لمن كان عارفا به قالوا وهذا يسقط هذا السؤال ويوجب القول بامامة المعصومين فقيل لهم لو كان اللطف حاصلا في حال الغيبة كحال الظهور لوجب أن يستغنوا عن ظهوره ويتبعوه الى أن يموتوا وهذا خلاف ما يذهبون اليه فأجابوا بانا نقول ان اللطف في غيبته عند العارف به من باب التنفير والتبعيد عن القبائح مثل حال الظهور لكن نوجب ظهوره لشئ غير ذلك وهو رفع أيدي المتغلبين عن المؤمنين وأخذ الاموال ووضعها في مواضعها (١) من أيدي الجبابرة ورفع ممالك الظلم التي لا يمكننا رفعها الا بطريقه وجهاد الكفار الذي لا يمكن الا مع ظهوره فيقال لهم هذا كلام ظاهر البطلان وذلك ان الامام الذي جعلتموه لطفا هو ما شهدت به العقول والعادات وهو ما ذكرتموه قلتم ان الجماعة متى كان لهم رئيس مهيب مطاع متصرف منبسط اليد كانوا بوجوده أقرب الى الصلاح وأبعد عن الفساد واشترطتم فيه العصمة قلتم لان مقصود الانزجار لا يحصل الا بها ومن المعلوم أن الموجودين الذين كانوا قبل المنتظر لم يكن أحد منهم بهذه الصفة لم يكن أحد منهم منبسط اليد ولا متصرفا وعلي رضي الله عنه تولى الخلافة ولم يكن تصرفه وانبساطه تصرف من قبله وانبساطهم وأما الباقون فلم تكن أيديهم منبسطة ولا متصرفون بل كان يحصل بأحدهم ما يحصل بنظائره وأما الغائب فلم يحصل به شئ فان المعترف بوجوده اذا عرف أنه غاب من أكثر من أربعمائة سنة وستين سنة وانه خائف لا يمكنه الظهور فضلا عن اقامة الحدود ولا يمكنه أن يأمر أحدا ولا ينهاه لم يزل الهرج والفساد بهذا ولهذا يوجد طوائف الرافضة أكثر الطوائف هرجا وفسادا واختلافا بالالسن والايدي ويوجد من الاقتتال والاختلاف وظلم بعضهم لبعض ما لا يوجد فيمن لهم متول كافر فضلا عن متول مسلم فأي لطف حصل لمتبعيه به واعتبر المدائن والقرى التي يقر أهلها بامامة المنتظر مع القرى التي لا يقرون به تجد هؤلاء أعظم انتظاما وصلاحا في المعاش والمعاد حتى ان الخبير بأحوال العالم يجد بلاد الكفار لوجود رؤسائهم يقيمون مصلحة دنياهم أكثر انتظاما وصلاحا في المعاش والمعاد (٢) حتى ان الخبير بأحوال العالم يجد بلاد الكفار من كثير من الارض التي ينسبون فيها الى متابعة المنتظر لا يقيم لهم سببا من مصلحة دينهم ودنياهم ولو قدر أن اعترافهم بوجوده يخافون معه أن يظهر فيعاقبهم على الذنوب كان من المعلوم ان خوف الناس من ولاة أمورهم المشهورين أن يعاقبوهم أعظم من خوف هؤلاء من عقوبة المنتظر لهم ثم الذنوب قسمان منها ذنوب ظاهرة كظلم الناس والفواحش الظاهرة فهذه تخاف الناس فيها من عقوبة ولاة أمورهم أعظم مما تخافه الامامية من عقوبة المنتظر فعلم ان اللطف الذي أوجبوه لا يحصل بالمنتظر أصلا للعارف به ولا لغيره وأما قولهم ان اللطف به يحصل للعارفين به كما يحصل في حال الظهور فهذه مكابرة ظاهرة فانه اذا ظهر حصل به من اقامة الحدود والوعظ وغير ذلك ما يوجب أن يكون في ذلك لطف لا يحصل مع عدم الظهور وتشبيههم معرفته بمعرفة الله في باب اللطف وان اللطف به يحصل للعارف دون غيره قياس فاسد فان المعرفة بان الله موجود حي قادر يأمر بالطاعة ويثيب عليها وينهى عن

أن يكون الموصوف فاعلا للصفة بل الامر بالعكس فان المفعول يمتنع أن يكون من باب الصفات اللازمة للموصوف وان أريد بذلك أن يكون أحدهما قابلا للآخر فلا امتناع في ذلك وان قيل بل ان المحل علة للحال واعلم أن هذه الحجة وأمثالها انما نشأت الشبهة فيها من جهة أن الفاظها مجملة فلفظ العلة يراد به العلة الفاعلة والعلة القابلة ولفظ الحاجة الى الغير يراد به الملازم للغير ويراد به حاجة المشروط الى شرطه ويراد به حاجة المفعول الى فاعله واذا عرف هذا فالصفات اللازمة مع الذات متلازمة وليس أحدهما فاعلا للآخر بل الذات محل للصفات وليس الواحد منهما علة فاعلة بل الموصوف قابل للصفات وهذا الامتناع فيه بل هو الذي يدل عليه صريح المعقول وصحيح المنقول لكن الغزالي لم يجب الا بجواب واحد ومضمون كلامهم أنهم في جميع كلامهم في نفي الصفات ينتهي أمرهم الى ان هذا تركيب والمركب مفتقر الى جزئه والمفتقر الى غيره لا يكون واجبا بنفسه لانه محتاج فقال لهم أبو حامد نحن نختار أن يقال الذات في قوامها غير محتاجة الى الصفات والصفات محتاجة الى الموصوف

---

(١) قوله من أيدي الجبابرة متعلق بأخذ كما هو ظاهر

(٢) قوله حتى ان الخبير الخ كذا في الاصل وفي العبارة ما يحتاج الى تأمل كتبه مصححه

المعصية ويعاقب عليها من أعظم الاسباب فى الرغبة والرهبة منه فتكون هذه المعرفة داعية الى الرغبة فى ثوابه بفعل المأمور وترك المحظور والرهبة من عقابه اذا عصى لعلم العبد بانه عالم قادر وانه قد جرت سنته باثابة المطيعين وعقوبة العاصين . وأما شخص يعرف الناس بانه مفقود من أكثر من أربعمائة سنة وانه لم يعاقب أحدا وانه لم يثب أحدا بل هو خائف على نفسه اذا ظهر فضلا عن أن يأمر وينهى فكيف تكون المعرفة به داعية الى فعل ما أمر وترك ما حظر بل المعرفة بعجزه وخوفه توجب الاقدام على فعل القبائح لاسيما مع طول الزمان وتوالى الاوقات وقتا بعد وقت وهو لم يعاقب أحدا ولم يثب أحدا بل لو قدر أنه يظهر فى كل مائة سنة مرة فيعاقب لم يكن ما يحصل به من اللطف مثل ما يحصل بآحاد ولاة الامر بل ولو قيل انه يظهر فى كل عشر سنين بل ولو ظهر فى السنة مرة فانه لا تكون منفعته كمنفعة ولاة الامور الظاهرين للناس فى كل وقت بل هؤلاء مع ذنوبهم وظلمهم فى بعض الامور شرع الله بهم وما يفعلونه من العقوبات وما يبذلونه من الرغبات فى الطاعات أضعاف ما يقام بمن يظهر بعد كل مدة فضلا عمن هو مفقود يعلم جمهور العقلاء أنه لا وجود له والمقرون به يعلمون أنه عاجز خائف لم يفعل قط ما يفعله آحاد الناس فضلا عن ولاة أمرهم وأى هيبة لهذا وأى طاعة وأى تصرف وأى يد منبسطة حتى اذا كان للناس رئيس مهيب مطاع متصرف منبسط اليد كانوا أقرب الى الصلاح بوجوده ومن تدبر هذا علم أن هؤلاء القوم فى غاية الجهل والمكابرة والسفسطة حيث جعلوا اللطف به فى حال عجزه وغيبته مثل اللطف به فى حال ظهوره وان المعرفة به مع عجزه وخوفه وفقده لطف كما لو كان ظاهرا قادرا آمنا وأن مجرد هذه المعرفة لطف كما ان معرفة الله لطف (الوجه الثانى) أن يقال قولكم لابد من نصب امام معصوم يفعل هذه الامور أتريدون أنه لابد أن يخلق الله ويقيم من يكون متصفا بهذه الصفات أم يجب على الناس أن يبايعوا من يكون كذلك فان أردتم الاول فالله لم يخلق أحدا متصفا بهذه الصفات فان غاية ما عندكم أن تقولوا ان عليا كان معصوما لكن الله لم يمكنه ولم يؤيده لا بنفسه ولا بجند خلقهم له حتى يفعل ما ذكرتموه بل أنتم تقولون انه كان عاجزا مقهورا مظلوما فى زمن الثلاثة ولما صار له جند قام له جند آخرون قاتلوه حتى لم يتمكن أن يفعل ما فعل الذين كانوا قبله الذين هم عندكم ظلمة فيكون الله قد أيد أولئك الذين كانوا قبله حتى تمكنوا من فعل ما فعلوه من المصالح ولم يؤيده حتى يفعل ذلك وحينئذ فما خلق الله هذا المعصوم المؤيد الذى اقترحتموه على الله وان قلتم ان الناس يجب عليهم أن يبايعوه ويعاونوه قلنا أيضا فالناس لم يفعلوا ذلك سواء كانوا مطيعين أو عصاة وعلى كل تقدير فما حصل لاحد من المعصومين عندكم تأييد لا من الله ولا من الناس وهذه المصالح التى ذكرتموها لا تحصل الا بالتأييد فاذا لم يحصل ذلك لم يحصل ما به تحصل المصالح بل حصل أسباب ذلك وذلك لا يفيد المقصود (الوجه الثالث) أن يقال اذا كان لم يحصل مجموع ما به تحصل هذه المطالب بل فات كثير من شروطها فلم لا يجوز أن يكون الفائت هو العصمة واذا كان المقصود فائتا إما بعدم العصمة واما بعجز المعصوم فلا فرق بين عدمها بهذا أو بهذا فمن أين يعلم بدليل العقل أنه يجب على الله أن يخلق اماما معصوما وهو انما يخلقه ليحصل به مصالح عباده وقد خلقه عاجزا لا يقدر على تلك المصالح بل حصل به من

كما فى حقنا فبقى قولكم ان المحتاج الى غيره لا يكون واجب الوجود فيقال ان أردتم بواجب الوجود انه ليس له علة فاعلية فلم قلتم ذلك ولم استحال أن يقال كما أن ذات واجب الوجود قديم لا فاعل له فكذلك صفته قديمة معه ولا فاعل لها وان أردتم بواجب الوجود أن لا يكون له علة قابلية فهو ليس بواجب الوجود على هذا التأويل ولكنه قديم مع هذا ولا فاعل له فما المحيل لذلك فان قيل واجب الوجود المطلق هو الذى ليس له علة فاعلية ولا قابلية فاذا سلم ان له علة قابلية فقد سلم كونه معلولا قلنا تسمية الذات القابلة علة قابلية من اصطلاحكم والدليل لم يدل على ثبوت واجب الوجود بحكم اصطلاحكم انما دل على اثبات طرف ينقطع به تسلسل العلل والمعلولات ولم يدل على هذا القدر وقطع التسلسل يمكن بواحد له صفات قديمة لا فاعل لها كما أنه لا فاعل لذاته ولكنها تكون متقررة فى ذاته (قال ابن رشد) يريد أنه اذا وضع لهم هذا القسم من الاقسام التى استعملوا فى ابطال الكثرة آل الامر معهم الى أن يثبتوا أن واجب الوجود ليس يمكن أن يكون مركبا من صفة وموصوف ولا أن تكون ذاته ذات صفات كثيرة وهذا شئ ليس يقدرون عليه بحسب أصولهم ثم أخذ يبين أن المحال الذى راموا

الفساد مالم يحصل الا بوجوده وهذا يتبين بالوجه الرابع وهو أنه لولم يخلق هذا المعصوم لم يكن يجري في الدنيا من الشر أكثر مما جرى (١) اذا كان وجوده لم يدفع شيأ من الشر حتى يقال وجوده دفع كذا بل وجوده أوجب أن كذب به الجمهور وعادوا شيعته وظلموه وظلموا أصحابه وحصل من الشرور التي لا يعلمها الا الله بتقدير أن يكون معصوما فانه بتقدير ان لا يكون علي رضي الله عنه معصوما ولا بقية الاثنى عشر ونحوهم لا يكون ما وقع من تولية الثلاثة وبني أمية وبني العباس فيه من الظلم والشر ما فيه بتقدير كونهم معصومين انما حصل به الشر لا الخير فكيف يجوز على الحكيم أن يخلق شيأ ليحصل به الخير وهو لم يحصل به الا الشر لا الخير واذا قيل هذا الشر حصل من ظلم الناس له قيل فالحكيم الذي خلقه اذا كان خلقه لدفع ظلمهم وهو يعلم أنه اذا خلقه زاد ظلمهم لم يكن خلقه حكمة بل سفها وصار هذا كتسليم انسان ولده الى من يأمره باصلاحه وهو يعلم أنه لا يطيعه بل يفسده فهل يفعل هذا حكيم ومثل أن يبني انسان خانا في الطريق لتأوي اليه القوافل ويعتصموا به من الكفار وقطاع الطريق وهو يعلم أنه اذا بناه اتخذه الكفار حصنا والقطاع مأوى لهم ومثل من يعطي رجلا مالا ينفقه في الغزاة والمجاهدين وهو يعلم أن انما ينفقه في الكفار والمحاربين أعداء الرسول ولاريب أن هؤلاء الرافضة القدرية أخذوا هذه الحجج من أصول المعتزلة القدرية فلما كان أولئك يوجبون على الله أن يفعل بكل مكلف ما هو الأصلح له في دينه ودنياه وهو أصل فاسد وان كان الرب تعالى بحكمته ورحمته يفعل بحكمه لخلقه ما يصلحهم في دينهم ودنياهم والناس في هذا الاصل على ثلاثة أقوال فالقدرية يقولون يجب على الله رعاية الاصلح أو الصلاح في كل شخص معين ويجعلون ذلك الواجب من جنس ما يجب على الانسان فغلطوا حيث شبهوا الله بالواحد من الناس فيما يجب عليه ويحرم عليه وكانوا هم مشبهة الافعال فغلطوا من حيث لم يفرقوا بين المصلحة العامة الكلية وبين مصلحة آحاد الناس التي تكون مستلزمة لفساد عام ومضادة لصلاح عام والقدرية المجبرة الجهمية لا يثبتون له حكمة ولا رحمة بل عندهم يفعل بمشيئة محضة لا لها حكمة ولا رحمة والجهم بن صفوان رأس هؤلاء كان يخرج الى المبتلين من الجذمى وغيرهم فيقول أرحم الراحمين يفعل هذا يريد أنه ليس له رحمة فهؤلاء وأولئك في طرفين متقابلين والثالث قول الجمهور ان الله عليم حكيم رحيم قائم بالقسط وانه سبحانه كتب على نفسه الرحمة وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها كما نطقت بذلك نصوص الكتاب والسنة (٢) وكما يشهد به الكتاب والسنة الاعتبار حسا وعقلا وذلك واقع منه بحكمته ورحمته وبحكمه أنه كتب على نفسه الرحمة وحرم على نفسه الظلم لا بان الخلق يوجبون عليه ويحرمون ولا بانه يشبه المخلوق فيما يجب ويحرم بل كل نعمة منه فضل وكل نقمة منه عدل وليس لمخلوق عليه حق الا ما أحقه هو على نفسه المقدسة كقوله كتب ربكم على نفسه الرحمة وقوله وكان حقا علينا نصر المؤمنين وذلك بحكم وعده وصدقه في خبره وهذا متفق عليه بين المسلمين وبحكم كتابه على نفسه وحكمته ورحمته وذلك فيه تفصيل ونزاع مذكور في غير هذا الموضع ثم القدرية القائلون برعاية الاصلح يقولون انما خلقهم لتعريضهم للثواب فاذا قيل لهم فهو كان يعلم ان هذا الذي عرضه لا ينتفع بما خلقه بل يفعل ما يضره فكان كمن يعطي شخصا مالا ينفقه في سبيل الله وسيفا ليقاتل به الكفار وهو يعلم أنه ينفقه في حرب المسلمين وقتالهم قالوا

أن يلزموه على تقديره هذا القسم ليس بلازم قال فيقال لهم ان أردتم بواجب الوجود أنه ليس له علة فاعلية فلم قلتم ذلك أي فلم قلتم بامتناع كونه موصوفا بالصفات ولم استحال ان يقال كما أن ذات واجب الوجود قديم لا فاعل له فكذلك صفاته قديمة لا فاعل لها قال ابن رشد وهذا كله معاندة لمن سلك في نفي الصفات طريقة ابن سينا في اثبات واجب الوجود بذاته وذلك انهم يفهمون في الممكن الوجود الممكن الحقيقي ويرون ان كل ما دون المبدا الاول هو بهذه الصفة وخصومهم من الاشعرية يسلمون هذا ويرون أن كل ممكن فله فاعل وان التسلسل ينقطع بالانتهاء الى ماليس ممكنا في نفسه فاذا سلم لهم هذه ظن بها أنه يلزم عنها أن يكون الاول الذي انقطع عنده الامكان ليس ممكنا فوجب أن يكون بسيطا غير مركب لكن للاشعرية ان يقولوا ان الذي ينتفي عنه الامكان الحقيقي ليس يلزم أن يكون بسيطا وانما يلزم أن يكون قديما فقط لا علة فاعلية له فلذلك ليس عند هؤلاء برهان على أن الاول بسيط من طريقة واجب الوجود (قال أبو حامد) فان قيل فاذا أثبتم ذاتا وصفة وحلولا للصفة بالذات فهو مركب

(١) قوله اذا كان وجوده الخ هكذا في الاصل ولسنا على ثقة من صحة العبارة فانظر كتبه مصححه

(٢) قوله وكما يشهد به الخ هكذا في الاصل ويظهر أن في الكلام تكرارا وتحريفا فتأمل وحرر كتبه مصححه

المكلف انما أتى من جهة نفسه فهو الذى فرط بترك الطاعة أجابهم أهل السنة بجوابين أحدهما مبنى على اثبات العلم والثانى مبنى على اثبات المشيئة والقدرة التامة وانه خالق كل شئ فقالوا على الاول اذا كان هو يعلم ان مقصوده بالفعل لا يحصل لم يكن فعله حكمة وان كان ذلك بتفريط غيره والثانى انه ماشاء كان ومالم يشأ لم يكن وهو خالق كل شئ وهو يعلم أنه لا يشاء و يخلق مابه يكون ماذكروه من المطلوب فيمتنع مع هذا أن يكون ماذكروه هو المطلوب بالخلق وكل جواب للقدرية فهو جواب للرافضة ويجابون بأجوبة أخرى تخصهم بها القدرية وان وافقوهم على قاعدة التعليل والتجويز فيقولون انما يجب خلق امام معصوم اذا لم يكن قد خلق لهم ما يغنيهم عنه و بالجملة فحقيقة هذه الحجة أنها استدلال بالواجب على الواقع فيقولون يجب عليه كذا فلابد أن يكون قد فعل الواجب وليس هذا الا هكذا والعلم بالواقع له طرق كثيرة قطعية يقينية تبين انتفاء هذا الذى ذكروا أنه واقع فاذا علمنا انتفاء الفائدة المطلوبة قطعا لم يمكن اثبات لازمها وهو الوسيلة فانا نستدل على اثبات اللازم باثبات الملزوم فاذا كان الملزوم قد علمنا انتفاءه قطعا لم يمكن اثبات لازمه ثم بعد ذلك آن أن نقدح فى الايجاب جملة وتفصيلا أو نقول الواجب من الجملة لا يتوقف على ما ادعوه من المعصوم (١) مالم يكن مثله فى نواب معاوية وقول الرافضى من جنس قول النصارى أن الاله تجسد ونزل وانه أنزل ابنه ليصلب و يكون الصلب مغفرة لذنب آدم (٢) ليدفع الشيطان بذلك أنهم فقيل لهم اذا كان قتله وصلبه وتكذيبه من أعظم الشر والمعصية فيكون قد أراد أن يزيل ذنبا صغيرا بذنب هو أكبر منه وهو مع ذلك لم يغير الشر بل زاد على ما كان فكيف يفعل شيأ لمقصود والحاصل انما هو ضد المقصود (الوجه الخامس) اذا كان الانسان مدنيا بالطبع وانما وجب نصب المعصوم ليزيل الظلم والشر عن أهل المدينة فهل تقولون انه لم يزل فى كل مدينة خلقها الله معصوم يدفع ظلم الناس أم لا فان قلتم بالاول كان هذا مكابرة ظاهرة فهل فى بلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب معصوم وهل كان فى الشام عند معاوية معصوم وان قلتم بل نقول هو فى كل مدينة واحد وله نواب فى سائر المدائن قيل فكل معصوم له نواب فى جميع مدائن الارض أم فى بعضها فان قلتم فى الجميع كان هذا مكابرة وان قلتم فى البعض دون البعض قيل فما الفرق اذا كان ماذكرتموه واجبا على الله وجميع المدائن حاجتهم الى المعصوم واحدة (الوجه السادس) أن يقال هذا المعصوم يكون وحده معصوما أو كل من نوابه معصوما وهم لا يقولون بالثانى والقول به مكابرة فان نواب النبى صلى الله عليه وسلم لم يكونوا معصومين ولا نواب على بل كان فى بعضهم من الشر والمعصية مالم يكن مثله فى نواب معاوية لاميرهم فأين العصمة وان قلت يشترط فيه وحده قيل فالبلاد الغائبة عن الامام لاسيما اذا لم يكن المعصوم قادرا على قهر نوابه بل هو عاجز ماذا ينتفعون بعصمة الامام وهم يصلون خلف غير معصوم ويحكم بينهم غير معصوم ويطيعون غير معصوم ويأخذ أموالهم غير معصوم فان قيل الامور ترجع الى المعصومين قيل لو كان المعصوم قادرا سلطانا كما كان عمر وعثمان ومعاوية وغيرهم لم يتمكن أن يوصل الى كل من رعيته العدل الواجب الذى يعلمه هو وغاية ما يقدر عليه أن يولى أفضل من يقدر عليه لكن اذا لم يجد الا عاجزا أو ظالما كيف يمكنه تولية قادر عليه فان قالوا اذا لم يخلق الله الا هذا أسقط عنه التكليف قيل فاذا لم يجب على الله أن يخلق قادرا عادلا مطلقا بل أوجب على الامام

ان

وكل تركيب يحتاج الى مركب وانك لم تجز أن يكون الاول جسما لانه مركب قلنا اقول القائل كل مركب يحتاج الى مركب كقوله كل موجود يحتاج الى موجد فيقال له الاول قديم موجود ولا علة له ولا موجد فكذلك يقال موصوف قديم ولا علة لذاته ولا لصفته ولا لقيام صفاته بذاته بل الكل قديم بلا علة وأما الجسم فانما لم يجز أن يكون هو الاول لانه حادث من حيث انه لا يخلو عن الحوادث ومن لم يثبت له حدوث الجسم يلزمه أن تكون العلة الاولى جسما كما سنلزمه عليكم فيما بعد (قال ابن رشد) معترضا على أبى حامد التركيب ليس هو مثل الوجود لان التركيب هو مثل التحريك أعنى صفة انفعالية زائدة على ذات الاشياء التى قبلت التركيب والوجود هو صفة هذه الذات بعينها وأيضا المركب ليس ينقسم الى مركب من ذاته ومركب من غيره فيلزم أن ينتهى الامر الى مركب قديم كما ينتهى الامر فى الموجودات الى موجود قديم وأيضا فاذا كان الامر كما قلنا من ان التركيب أمر زائد على الوجود فلقائل أن يقول ان كان يوجد مركب من ذاته فسيوجد متحرك من ذاته وان

(١) قوله مالم يكن الخ هكذا فى الاصل وفى الكلام ما يحتاج الى نظر فانظر

(٢) قوله ليدفع الخ كذا فى الاصل ولعل فى الكلام تحريفا أو سقطا والاصل ليدفع أسر الشيطان الخ كتبه مصححه

أن يفعل مايقدر عليه فكذلك الناس عليهم أن يولوا أصلح من خلقه الله تعالى وان كان فيه نقص امامن قدرته وامامن عدله وقد كان عمر رضي الله عنه يقول اللهم اليك أشكو اجلد العاجز وعجز الثقة وماساس العالم أحد مثل عمر فكيف الظن بغيره هذا اذا كان المتولى نفسه قادرا عادلا فكيف اذا كان المعدوم عاجزا بل كيف اذا كان مفقودا من الذي يوصل الرعية اليه حتى يخبروه باحوالهم ومن الذي يلزمها بطاعته حتى تطيعه واذا أظهر بعض نوابه طاعته حتى يوليه ثم أخذ ماشاء من الاموال وسكن في مدائن الملوك فأي حيلة للمعصوم فيه فعلم ان المعصوم الواحد لايحصل به المقصود اذا كان ذا سلطان فكيف اذا كان عاجزا مقهورا فكيف اذا كان مفقودا غائبا لايمكنه مخاطبة أحد فكيف اذا كان معدوما لاحقيقة له (الوجه السابع) أن يقال صد غيره عن الظلم وانصاف المظلوم منه وايصال حق غيره اليه فرع على منع ظلمه واستيفاء حقه فاذا كان عاجزا مقهورا لايمكنه دفع الظلم عن نفسه ولا استيفاء حقه من ولاية ومال ولاحق امرأته من ميراثها فاي ظلم يدفع وأي حق يوصل فكيف اذا كان معدوما أو خائفا لايمكنه أن يظهر في قرية أو مدينة خوفا من الظالمين أن يقتلوه وهو دائما على هذه الحال أكثر من أربعمائة وستين سنة والارض مملوءة من الظلم والفساد وهو لايقدر أن يعرّف بنفسه فكيف يدفع الظلم عن الخلق أو يوصل الحق الى المستحق وما أخلق هؤلاء بقوله تعالى أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون ان هم الا كالانعام بل هم أضل سبيلا (الوجه الثامن) أن يقال الناس في باب مايقبح من الله على قولين منهم من يقول الظلم ممتنع منه وفعل القبيح مستحيل ومهما فعله كان حسنا فهؤلاء يمتنع عندهم أن يقال يحسن منه كذا فضلا عن القول بالوجوب والقول الثاني قول من يقول انه يجب عليه العدل والرحمة بايجابه على نفسه كما قال تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة ويحرم الظلم بتحريمه على نفسه كما قال في الصحيح ياعبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرّما فلا تظالموا ويقول ان ذلك واجب بالعقل وعلى كل قول فهو سبحانه لم يقع منه ظلم ولم يخل بواجب فقد فعل مايجب عليه وهو مع هذا لم يخلق ماتحصل به هذه المصالح المقصودة من المعصوم فان كانت هذه المصالح تحصل بمجرد خلقه وهي لم تحصل لزم أن لايكون خلقه واجبا وهو المطلوب وان كانت لاتحصل الا بخلقه وخلق أمور أخرى حتى يحصل بالمجموع المطلوب فهو لم يخلق ذلك المجموع سواء كان لم يخلق شيأ منه أو لم يخلق بعضه والاخلال بالواجب ممتنع عليه في القليل والكثير فلزم على التقديرين أنه لايجب عليه خلق الموجب لهذه المطالب واذا لم يجب عليه ذلك فلا فرق بين أن يخلق معصوما لايحصل به ذلك وبين أن لايخلقه فلا يكون ذلك واجبا عليه وحينئذ فلا يلزم أن يكون موجودا فالقول بوجوب وجوده باطل على كل تقدير وان قيل ان المطلوب يحصل بخلقه وبطاعة المكلفين له قيل ان كانت طاعة المكلفين مقدورة لله ولم يخلقها فلم يخلق المصلحة المطلوبة بالمعصوم فلا تكون واجبة عليه وان لم تكن مقدورة امتنع الوجوب بدونها في حق المكلف فكيف في حق الله ومالايتم الوجوب الا به فليس بواجب ألا ترى أن الانسان لايجب عليه تحصيل مصلحة لاتحصل بدون فعل غيره الا اذا أعانه ذلك الغير كالجمعة التي لاتجب الا خلف امام أو مع عدد فلا يجب

وجد متحرك من ذاته فسيوجد المعدوم من ذاته لان وجود المعدوم هو خروج مابالقوة الى الفعل وكذلك الامر في الحركة والمحرك (قال) والفصل في هذه المسئلة أن المركب لايخلو من أن يكون كل واحد من جزأيه أو أجزائه التي تركب منها شرطا في وجود صاحبه بجهتين مختلفتين أو لايكون شرطا أو يكون أحدهما شرطا في وجود الثاني والثاني ليس شرطا في وجود الاول فأما الاول فلا يمكن أن يكون قديما لان التركيب نفسه شرط في وجود الاجزاء فلا يمكن أن تكون الاجزاء علة في التركيب ولا التركيب علة نفسه الا لو كان الشئ علة نفسه وأما الثاني اذا لم يكن واحد منهما شرطا في وجود صاحبه فان أمثال هذه اذا لم يكن في طباع أحدهما أن يلازم الآخر فانها ليست تتركب الا بمركب خارج عنها وان كان أحدهما شرطا في وجود الآخر من غير عكس كالحال في الصفة والموصوف الغير جوهرية فان كان الموصوف قديما ومن شأنه أن لاتفارقه الصفة فالمركب قديم واذا كان هذا هكذا فليس يصح ان جوّز مجوز وجود مركب قديم أن يبين على طريق الاشعرية ان كل جسم محدث لانه ان وجد مركب قديم وجدت أعراض قديمة أحدها التركيب لأن أصل مايبنون عليه

على الانسان أن يصلها الا اذا حصل الامام وسائر العدد والحج الذى لا يجب عليه السفر اليه الا
مع رفقة يأمن معهم أو مع من يكريه دابته فلا يجب عليه اذا لم يحصل من فعله معه ذلك ودفع
الظلم عن المظلوم اذا لم يمكن الا بأعوان لم يجب على من لا أعوان له فاذا قالوا ان الرب يجب عليه
تحصيل هذه المصالح لعباده الحاصلة بخلق المعصوم وهى لا تحصل الا بوجود من يطيعه والله
تعالى على هذا التقدير لا يمكنه أن يجعل الناس يطيعونه لم يكن خلق المعصوم واجبا عليه لعدم
وجوب ما لا يحصل الواجب الا به وعدم حصول المطلوب بالمعصوم وان قيل يخلقه لعل بعض
الناس يطيعه قيل أولا هذا ممتنع ممن يعلم عواقب الامور وقيل ثانيا اذا كان شرط المطلوب قد
يحصل وقد لا يحصل وهو فى كثير من الاوقات أو غالبها أو جميعها لا يحصل أمكن أن يخلق غير
المعصوم يكون عادلا فى كثير من الامور ويظلم فى بعضها اذا كانت مصلحة وجوده أكثر من
مفسدته خير ممن لا يقدر على أن يعدل بحال ولا يدفع شيأ من الظلم فان هذا لا مصلحة فيه بحال وان
قالوا الرب فعل ما يجب عليه من خلق المعصوم ولكن الناس فوتوا المصلحة بمعصيتهم له قيل أولا اذا
كان يعلم أن الناس لا يعاونونه حتى تحصل المصلحة بل يعصونه فيعذبون لم يكن خلقه واجبا بل ولا
حكمة على قولهم ويقال ثانيا ليس كل الناس عصاة بل بعض الناس عصوه ومنعوه وكثير من
الناس تؤثر طاعته ومعرفة ما يقوله فكيف لا يمكن هؤلاء من طاعته فاذا قيل أولئك الظلمة
منعوا هؤلاء قيل فان كان الرب قادرا على منع الظلمة فهلا منعهم على قولهم وان لم يكن ذلك
مقدورا فهو يعلم أن حصول المصلحة غير مقدورة فلا يفعله فلم قلتم على هذا التقدير انه يمكن
خلق معصوم غير نبى وهذا لازم لهم فانهم ان قالوا ان الله خالق أفعال العباد أمكنه صرف دواعى
الظلمة حتى يتمكن الناس من طاعته وان قالوا ليس خالق أفعال العباد قيل فالعصمة انما تكون
بان يريد الفاعل الحسنات ولا يريد السيئات وهو عندكم لا يقدر أن يغير ارادة أحد فلا يقدر
على جعله معصوما وهذا أيضا دليل مستقل على ابطال خلق أحد معصوما على قول القدرية
فان العصمة انما تكون بان يكون العبد مريدا للحسنات غير مريد للسيئات فاذا كان هو المحدث
للارادة والله تعالى عند القدرية لا يقدر على احداث ارادة أحد امتنع منه أن يجعل أحدا
معصوما واذا قالوا يخلق ما يميل به ارادته الى الخير قيل ان كان ذلك ملجئا زال التكليف وان لم يكن
ملجئا لم ينفع وان كان ذلك مقدورا عندكم فهلا فعله بجميع العباد فانه أصلح لهم اذا أوجبتم
على الله أن يفعل الاصلح بكل عبد وذلك لا يمنع الثواب عندكم كما لا يمنعه فى حق المعصوم (الوجه
التاسع) أن يقال حاجة الانسان الى تدبير بدنه بنفسه أعظم من حاجة المدينة الى رئيسها واذا
كان الله تعالى لم يخلق نفس الانسان معصومة فكيف يجب عليه أن يخلق رئيسا معصوما مع
أن الانسان يمكنه أن يكفر بباطنه ويعصى بباطنه وينفرد بأمور كثيرة من الظلم والفساد
والمعصوم لا يعلمها وان علمها لا يقدر على ازالتها فلم يجب هذا فكيف يجب ذاك (الوجه العاشر)
أن يقال المطلوب من الائمة أن يكون الصلاح بهم أكثر من الفساد وأن يكون الانسان
معهم أقرب الى المصلحة وأبعد عن المفسدة مما لو عدموا ولم يقم مقامهم أم المقصود بهم وجود
صلاح لا فساد معه أم مقدار معين من الصلاح فان كان الاول فهذا المقصود حاصل لغالب ولاة

وجوب حدوث الاعراض أنه لا تكون
الاجزاء التى تركب منها الجسم الا
بعد الافتراق فاذا جوزوا مركبا
قديما أمكن أن يوجد اجتماع لم
يتقدمه افتراق وحركة لم يتقدمها
سكون واذا جاز هذا أمكن أن
يوجد جسم ذو أعراض قديمة ولم
يصح لهم أن ما لا يخلو عن الحوادث
حادث قلت ما ذكره أبو حامد
مستقيم مبطل لقول الفلاسفة
وما ذكره ابن رشد انما نشأ من
جهة ما فى اللفظ من الاجمال
والاشتراك وكلامه فى ذلك أكثر
مغلطة من كلام ابن سينا الذى أقر
بفساده وضعفه وذلك ان هؤلاء
قالوا لابى حامد والمثبتين اذا أثبتم
ذاتا وصفة وحلولا للصفة بالذات فهو
مركب وكل مركب يحتاج الى
مركب قال لهم قول القائل كل
مركب يحتاج الى مركب كقول
القائل كل موجود يحتاج الى
موجد ومقصوده بذلك ان هذا
المعنى الذى سميتموه تركيبا ليس
معنى كونه مركبا الا كون الذات
موصوفة بصفات قائمة بها ليس
معناه انه كان هناك شئ متفرق
قركبه مركب بل ولا هناك شئ
يقبل التفريق فان الكلام انما هو
فى اثبات صفات واجب الوجود
اللازمة له كالحياة والعلم والقدرة
واذا كانت هذه الصفات لازمة
للموصوف القديم الواجب الوجود
بنفسه لم يمكن أن تفارقه ولا أن

الامور وقد حصل هذا المقصود على عهد أبي بكر وعمر وعثمان أعظم مما حصل على عهد علي وهو حاصل بخلفاء بني أمية وبني العباس أعظم مما هو حاصل بالاثني عشر وهذا حاصل بملوك الروم والترك والهند أكثر مما هو حاصل بالمنتظر الملقب صاحب الزمان فانه ما من أمير يتولى ثم يقدر عدمه بلا نظير الا كان الفساد في عدمه أعظم من الفساد في وجوده لكن قد يكون الصلاح في غيره أكثر منه كما قد قيل ستون سنة مع امام جائر خير من ليلة واحدة بلا امام وان قيل بل المطلوب وجود صلاح لا فساد معه قيل فهذا لم يقع ولم يخلق الله ذلك ولا خلق أسبابا توجب ذلك لا محالة فمن أوجب ذلك وأوجب ملزوماته على الله كان امامكابرا للعقل واما ذا ما للربه وخلق ما عكن معه وجود ذلك لا يحصل به ذلك ان لم يخلق ما يكون به ذلك ومثل هذا يقال في أفعال العباد لكن القول في المعصوم أشد لان مصلحته تتوقف على أسباب خارجة عن قدرته بل عن قدرة الله عند هؤلاء الذين هم معتزلة رافضة فايجاب ذلك على الله أفسد من ايجاب خلق مصلحة كل عبد له (الوجه الحادي عشر) أن يقال قوله لو لم يكن الامام معصوما لافتقر الى امام آخر لان العلة الموجبة الى الامام هي جواز الخطا على الامة فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج الى امام آخر فيقال له لم لا يجوز أن يكون اذا أخطأ الامام كان في الامة من ينبهه على الخطا بحيث لا يحصل اتفاق المجموع على الخطا لكن اذا أخطأ بعض الامة نبهه الامام أو نائبه أو غيره وان أخطأ الامام أو نائبه نبهه آخر كذلك وتكون العصمة ثابتة للمجموع لا لكل واحد من الافراد كما يقوله أهل الجماعة وهذا كما أن كل واحد من أهل خبر التواتر يجوز عليه الخطأ وربما جاز عليه تعمد الخطا لكن المجموع لا يجوز عليهم ذلك في العادة وكذلك الناظرون في الحساب والهندسة يجوز على الواحد منهم الغلط في مسئلة أو مسئلتين فاما اذا كثر أهل المعرفة بذلك امتنع في العادة غلطهم ومن المعلوم أن ثبوت العصمة لقوم اتفقت كلمتهم أقرب الى العقل والوجود من ثبوتها لواحد فان كانت العصمة لا تمكن للعدد الكثير في حال اجتماعهم على الشئ المعين فأن لا تمكن للواحد أولى وان أمكنت للواحد مفردا فلأن تمكن له ولامثاله مجتمعين بطريق الأولى والأحرى (١) فعلم أن اثبات العصمة يحصل المقصود المطلوب من عصمة الامام فلا تتعين عصمة الامام ومن جهل الرافضة أنهم يوجبون عصمة واحد من المسلمين ويجوزون على مجموع المسلمين الخطأ اذا لم يكن فيهم واحد معصوم والمعقول الصريح يشهد أن العلماء الكثيرين مع اختلاف اجتهاداتهم اذا اتفقوا على قول كان أولى بالصواب من واحد وانه اذا أمكن حصول العلم بخبر واحد لخصوله بالاخبار المتواترة أولى ومما يبين ذلك ان الامام شريك الناس في المصالح العامة اذ كان هو وحده لا يقدر أن يفعلها الا أن يشترك هو وهم فيها فلا يمكنه أن يقيم الحدود ويستوفي الحقوق ولا يوفيها ولا يجاهد عدوا الا أن يعينوه بل لا يمكنه أن يصلي بهم جمعة ولا جماعة ان لم يصلوا معه ولا يمكن أن يفعلوا ما يأمرهم به الا بقواهم وارادتهم فاذا كانوا مشاركين له في الفعل والقدرة لا ينفرد عنهم بذلك فكذلك العلم والرأي يجب أن يشاركهم فيه فيعاونهم ويعاونونه وكما أن قدرته تعجز الا بمعاونتهم فكذلك علمه يعجز الا بمعاونتهم (الوجه الثاني عشر) أن يقال العلم الديني الذي تحتاج اليه الائمة والامة نوعان علم كلي كايجاب الصلوات الخمس وصيام شهر رمضان والزكاة والحج وتحريم الزنا والسرقة والخمر

توجد دونه ولا يوجد الا بها فليس هناك شيئان كانا مفترقين فركبهما مركب ولفظ المركب في الاصل اسم مفعول لقول القائل ركبته فهو مركب كما تقول فرقته فهو مفرق وجمعته فهو مجمع وألفته فهو مؤلف وحركته فهو محرك قال الله تعالى في أي صورة ما شاء ركبك يقال ركبت الباب في موضعه هذا هو المركب في اللغة لكن صار في اصطلاح المتكلمين والفلاسفة يقع على عدة معان غير ما كان مفترقا فاجتمع كما يقول أحدهم الجسم اما بسيط واما مركب يعنون بالبسيط الذي تشتبه أجزاؤه كالماء والهواء وبالمركب ما اختلفت كالانسان وقد يقولون كل جسم مركب من أجزائه لان هذا الجزء غير هذا الجزء وان كانوا يعتقدون انه لم يتفرق قط وانه لم يزل كذلك ويتنازعون هل الجسم مركب من الجواهر المنفردة أو من الهيولى والصورة أم ليس مركبا من واحد منهما مع اتفاقهم على أن من الاجسام ما لم تكن أجزاؤه مفترقة فتركبت وقد يعنون بالمركب المركب من الصفات كما يقولون الانسان مركب من الجنس والفصل وهو الحيوان الناطق وها تان الصفتان لم تفارق احداهما الاخرى ولا يمكن وجود الناطق الا مع الحيوان ولا يمكن وجود حيوان الا مع ناطق أو ما يقوم مقامه كالصاهل

---

(١) قوله فعلم أن اثبات العصمة أي لجماعة المسلمين كما هو ظاهر من سابق الكلام كتبه مصححه

ونحو ذلك وعلم جزئي كوجوب الزكاة على هذا ووجوب اقامة الحد على هذا ونحو ذلك فأما الاول فالشريعة مستقلة به لا تحتاج فيه الى الامام فان النبي إما أن يكون قد نص على كليات الشريعة التي لا بد منها أو ترك منها ما يحتاج الى القياس فان كان الاول ثبت المقصود وان كان الثاني فذلك القدر يحصل بالقياس (١) بل بمجرد قول المعصوم كان هذا المعصوم شريكا في النبوة لم يكن ثابتا فانه اذا كان يوجب ويحرم من غير اسناد الى نصوص النبي كان مستقلا لم يكن متبعا له وهذا لا يكون الانبياء فأما من لا يكون الا خليفة لنبي فلا يستقل دونه وأيضا فالقياس ان كان حجة جاز احالة الناس عليه وان لم يكن حجة وجب أن ينص النبي على الكليات وأيضا فقد قال تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وهذا نص في أن الدين كامل لا يحتاج معه الى غيره والناس في هذا الاصل على ثلاثة أقوال منهم من يقول النصوص قد انتظمت في جميع كليات الشريعة فلا حاجة الى القياس بل لا يجوز القياس ومنهم من يقول بل كثير من الحوادث لا يتناولها النصوص فالحاجة داعية الى القياس ومن هؤلاء من قد يدعي ان أكثر الحوادث كذلك وهذا اسرف منهم ومنهم من يقول بل النصوص تناولت الحوادث بطرق جلية أو خفية فمن الناس من لا يفهم تلك الادلة أو لا يبلغه النص فيحتاج الى القياس وان كانت الحوادث قد تناولها النص أو يقول ان كل واحد من عموم النص القطعي والقياس المعنوي حجة وطريق يسلك السالك اليه ما أمكنه وهما متفقان لا يتناقضان الا لفساد أحدهما وهذا القول أقرب من غيره وأما الجزئيات فهذه لا يمكن النص على أعيانها بل لا بد فيها من الاجتهاد المسمى بتحقيق المناط كما أن الشارع لا يمكن أن ينص لكل مصل على جهة القبلة في حقه ولكل حاكم على عدالة كل شاهد وأمثال ذلك واذا كان كذلك فان ادعوا عصمة الامام في الجزئيات فهذه مكابرة ولا يدعيها أحد فان عليا رضي الله عنه كان يولي من تبين له خيانته وعجزه وغير ذلك وقد قطع رجلا بشهادة شاهدين ثم قالا أخطأنا فقال لو أعلم انكما تعمدتما لقطعت أيديكما وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين عنه أنه قال انكم تختصمون الي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أقضي بنحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيأ فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار وقد ادعى قوم من أهل الخير على ناس من أهل الشر يقال لهم بنو أبيرق أنهم سرقوا لهم طعاما ودروعا فجاء قوم فبرؤا أولئك المتهمين فظن النبي صلى الله عليه وسلم صدق أولئك المبرئين لهم حتى أنزل الله تعالى انا أنزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما واستغفر الله ان الله كان غفورا رحيما ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خوانا أثيما الآيات وبالجملة الامور نوعان كلية عامة وجزئية خاصة فأما الجزئيات الخاصة كالجزئي الذي يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه مثل ميراث هذا الميت وعدل هذا الشاهد ونفقة هذه الزوجة ووقوع الطلاق بهذا الزوج واقامة الحد على هذا المفسد وأمثال ذلك فهذا مما لا يمكن لا نبيا ولا اماما ولا أحدا من الخلق أن ينص على كل فرد فرد منه لان أفعال بني آدم وأعيانهم يعجز عن معرفة أعيانها الجزئية علم واحد من البشر وعبارته لا يمكن بشرا أن يعلم ذلك كله بخطاب الله له وانما الغاية الممكنة ذكر الامور الكلية العامة كما قال صلى الله عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم فالامام لا يمكنه الامر والنهي لجميع رعيته الا بالقضايا الكلية العامة وكذلك اذا ولى نائبا لا يمكنه أن يعهد اليه الا

ونحوه فانه وأمثاله خاطبوا هؤلاء بلغتهم في أن الموصوف بصفة لازمة له يسمى مركبا وقالوا لهم قلتم ان مثل هذا المعنى الذي سميتموه تركيبا يمتنع في الواجب الوجود فقولهم ان كل مركب مفتقر الى مركب مغلطة نشأت من الاجمال في لفظ مركب فانهم لم يسلموا لهم ان هنالك تركيبا هو فعل مركب حتى يقال ان المركب يفتقر الى مركب بل هنالك ذات موصوفة بصفات لازمة له فاذا قال القائل كل موصوف بصفات لازمة له يفتقر الى مركب ومؤلف يجمع بين الذات والصفات كان قوله باطلا فقولهم في هذا الموضع كل مركب يفتقر الى مركب من هذا الباب وكذلك اذا قيل كل مؤلف يفتقر الى مؤلف كما يستعمل مثل هذا الكلام غير واحد من الناس في نفي معان سماها مسم تأليفا وتركيبا فجعل المستدل يستدل بمجرد اطلاق اللفظ من غير نظر الى المعنى العقلي فيقال لمن سمى مثل هذا تركيبا وتأليفا أتعني بذلك ان هنا شيأ فعله مركب ومؤلف أو أن هنا ذاتا موصوفة بصفات أما الاول فممنوع فانه ليس في خلق الله من يقول ان صفات الله اللازمة له متوقفة على فاعل يؤلف ويركب

---

(١) قوله بل بمجرد قول المعصوم الخ هكذا في الاصل وهو غير مرتبط بما قبله وتركيب الكلام غير مستقيم فلعل فيه تحريفا أو نقصا وليحرر كتبه مصححه

قواعد

بقواعد كلية عامة ثم النظر فى دخول الاعيان تحت تلك الكليات أو دخول نوع خاص تحت أعم منه لا بد فيه من نظر المتولى واجتهاده وقد يصيب تارة ويخطئ أخرى فان اشترط عصمة الدواب فى تلك الاعيان فهذا منتف بالضرورة واتفاق العقلاء وان اكتفى بالكليات فالنبى يمكنه أن ينص على الكليات كما جاء به نبينا صلى الله عليه وسلم اذ ذكر ما يحرم من النساء وما يحل فجميع أقارب الرجل من النساء حرام عليه الا بنات عمه وبنات عماته و بنات خاله و بنات خالاته كما ذكر هؤلاء الاربع فى سورة الاحزاب وكذلك فى الاشربة حرم ما يسكر دون ما لا يسكر وأمثال ذلك بل قد حصر المحرمات فى قوله قل انما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون فكل ما حرم تحريما مطلقا عاما لا يباح فى حال فيباح فى أخرى كالدم والميتة ولحم الخنزير وجميع الواجبات فى قوله قل أمر ربى بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين الآية فالواجب كله محصور فى حق الله وحق عباده وحق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيأ وحقوق عباده العدل كما فى الصحيحين عن معاذ رضى الله عنه قال كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ أتدرى ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله أعلم قال حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيأ يا معاذ أتدرى ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك قلت الله ورسوله أعلم قال حقهم على الله أن لا يعذبهم ثم انه سبحانه فصل أنواع الفواحش والبغى وأنواع حقوق العباد فى مواضع أخر ففصل المواريث وبين من يستحق الارث ممن لا يستحقه وما يستحق الوارث بالفرض والتعصيب وبين ما يحل من المناكح وما يحرم وغير ذلك فان كان يقدر على نصوص كلية تتناول الانواع فالرسول أحق بهذا من الامام وان قيل لا يمكن فالامام أعجز عن هذا من الرسول والمحرمات المعينة لا سبيل الى النص عليها لا الرسول ولا امام بل لا بد فيها من الاجتهاد والمجتهد فيها يصيب تارة ويخطئ أخرى كما قال النبى صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وان أخطأ فله أجر وكما قال سعد بن معاذ وكان حكما فى قضية معينة يؤمر فيها الحاكم أن يختار الاصلح فلما حكم بقتل المقاتلة وسبى الذرية من بنى قريظة قال النبى صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة وكما كان يقول لمن يرسله أميرا على سرية أو جيش اذا حاصرت أهل حصن فسألوك أن تنزلهم على حكم الله فانك لا تدرى ما حكم الله فيهم ولكن أنزلهم على حكمك وحكم أصحابك والاحاديث الثلاثة ثابتة فى الصحيح فتبين بذلك أنه لا مصلحة فى فى عصمة الامام الا وهى حاصلة بعصمة الرسول ولله الحمد والمنة والواقع يوافق هذا وانا رأينا كل من كان الى اتباع السنة والحديث واتباع الصحابة أقرب كانت مصلحتهم فى الدنيا والدين أكمل وكل من كان أبعد من ذلك كان بالعكس ولما كانت الشيعة أبعد الناس عن اتباع المعصوم الذى لا ريب فى عصمته وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى أرسله بالهدى ودين الحق بشيرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا منيرا الذى أخرج به الناس من الظلمات الى النور وهداهم به الى صراط العزيز الحميد الذى فرق بين الحق والباطل والهدى والضلال والغى والرشاد والنور والظلمة وأهل السعادة وأهل الشقاوة وجعله القاسم الذى قسم به عباده الى شقى وسعيد فأهل السعادة من آمن به وأهل الشقاوة من كذب به وتولى عن طاعته فالشيعة القائلون بالامام

بين الذات والصفات وان عنيت الثانى فسلم ولا دليل لك على أن الذات القديمة الواجبة المستلزمة للصفات تفتقر الى من يركب صفاتها فيها فلهذا قال أبو حامد هذا كقول القائل كل موجود يفتقر الى موجد ولو قال الى واجد لكان أقرب الى مطابقة اللفظ وهذا صحيح فان الموجود اسم مفعول من وجد يجد فهو واجد فاذا قال القائل كل موجود يفتقر الى واجد أو موجد نظرا الى اللفظ كان كقوله كل مركب يفتقر الى مركب نظرا الى اللفظ ولكن لفظ الموجود انما يراد به ما كان متحققا فى نفسه لا يعنى به ما وجده أو أوجده غيره كما أنهم يعنون بالمركب هنا ما كان متصفا بصفة قائمة به وما كان فيه معان متعددة وكثرة لا يعنون به ما ركبه غيره فالذى جرى لهؤلاء المغالطين فى لفظ التأليف والتركيب كما جرى لاشباههم فى لفظ التخصيص والتقدير فان الباب واحد فليتفطن اللبيب لهذا فانه يحل عنه شبهات كثيرة وأما اعتراض ابن رشد على أبى حامد فقوله ليس المركب مثل الموجود بل مثل التحريك فجوابه من وجوه أحدها أن يقال ليس الكلام فى الموازنات اللفظية بل فى المعانى العقلية والمقصود هنا ان الذات القديمة الواجبة الموصوفة بصفات لا يجب أن يكون لها جامع منفصل جمع بين الذات والصفات

المعصوم ونحوهم من أبعد الطوائف عن اتباع هذا المعصوم فلا جرم تجدهم من أبعد الناس عن مصلحة دينهم ودنياهم حتى يوجد ممن هو تحت سياسة أظلم الملوك وأضلهم من هو أحسن حالا منهم ولا يكون في خير الا تحت سياسة من ليس منهم ولهذا كانوا يشبهون اليهود في أحوال كثيرة منها هذا أنه ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا الا بحبل من الله وحبل من الناس وضربت عليهم المسكنة فلا يعيشون في الارض الا بأن يتمسكوا بحبل بعض ولاة الامور الذي ليس بمعصوم ولا بدلهم من نسبة الى الاسلام يظهرون بها خلاف ما في قلوبهم فما جاء به الكتاب والسنة يشهد له ما رينا الله من الآيات في الآفاق وفي أنفسنا قال تعالى سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ومما أرانا أنا رأينا آثار سبيل المتبعين لرسول الله صلى الله عليه وسلم المعصوم أصلح في دينهم ودنياهم من سبيل الامام المعصوم بزعمهم وان زعموا أنهم متبعون للرسول فهم من أجهل الناس بأقواله وأفعاله وأحواله وهذا الذي ذكرته كل من استقرأه في العالم وجده وقد حدثني الثقات الذين لهم خبرة بالبلاد الذين خبروا حال أهلها بما يبين ذلك ومثال ذلك أنه يوجد في الحجاز وسواحل الشأم من الرافضة من ينتحلون المعصوم وقد رأينا حال من كان بسواحل الشام مثل جبل كسروان وغيره وبلغنا أخبار غيرهم فما رأينا في العالم طائفة أسوأ من حالهم في الدين والدنيا ورأينا الذين هم تحت سياسة الملوك على الاطلاق خيرا من حالهم فمن كان تحت سياسة ملوك الكفار حالهم في الدين والدنيا أحسن من أحوال ملاحدتهم كالنصيرية والاسماعيلية ونحوهم من الغلاة الذين يدعون الالهية والنبوة في غير الرسول أو ينحلون عن هذا كله ويعتقدون دين الاسلام كالامامية والزيدية فكل طائفة كانت تحت سياسة ملوك السنة ولو أن الملك كان أظلم الملوك في الدين والدنيا حاله خير من حالهم (٢) فان الامر الذي يشترك فيه أهل السنة ويمتازون به عن أهل السنة فلا تقوم به مصلحة مدينة واحدة ولا قرية ولا تجد أهل مدينة ولا قرية يغلب عليهم الرفض الا ولا بدلهم من الاستعانة بغيرهم اما من أهل السنة واما من الكفار والا فالرافضة وحدهم لا يقوم أمرهم قط كما أن اليهود وحدهم لا يقوم أمرهم قط بخلاف أهل السنة فان مدائن كثيرة من أهل السنة يقومون بدينهم ودنياهم لا يحوجهم الله سبحانه وتعالى الى كافر ولا رافضي والخلفاء الثلاثة فتحوا الامصار وأظهروا الدين في مشارق الارض ومغاربها ولم يكن معهم رافضي بل بنو أمية بعدهم مع انحراف كثير منهم عن علي وسب بعضهم له غلبوا على مدائن الاسلام كلها من مشرق الارض الى مغربها وكان الاسلام في زمنهم أعز منه فيما بعد ذلك بكثير ولم ينتظم بعد انقراض دولتهم العامة لما جاءتهم الدولة العباسية صار الى الغرب عبد الرحمن بن هشام الداخل الى المغرب الذي يسمى صقر قريش واستولى هو ومن بعده على بلاد الغرب وأظهروا الاسلام فيها وأقاموه وقمعوا من يليهم من الكفار وكانت لهم من السياسة في الدين والدنيا ما هو معروف عند الناس وكانوا من أبعد الناس عن مذاهب أهل العراق فضلا عن أقوال أهل الشيعة وانما كانوا على مذهب أهل المدينة وكان أهل العراق على مذهب الاوزاعي وأهل الشام وكانوا يعظمون مذهب أهل الحديث وينصره بعضهم في كثير من الامور وهم من أبعد الناس عن مذهب الشيعة وكان فيهم من الهاشميين الحسنيين كثير ومنهم من صار من ولاة الامور على مذهب أهل السنة والجماعة ويقال

كما أن الموجود المحقق لا يفتقر الى موجود غير نفسه بل قد يكون موجودا بنفسه لا يفتقر الى فاعل كذلك اتصافها بالصفات لا يفتقر الى فاعل الثاني أن يقال وهب أن هذا مثل التحريك في اللفظ فقولك هي صفة انفعالية زائدة على ذات الاشياء التي قبلت التركيب ان عنيت انها زائدة على الذات والصفة وقيام الصفة بالذات فهذا باطل وان عنيت أنها هي قيام الصفة بالذات أو هي الصفة القائمة بالذات فليس في ذلك ما يوجب كونها انفعالية لها فاعل مباين للموصوف الثالث أن التحريك أن عني به تحريك الشئ لغيره فليس هذا نظير مورد النزاع فان أحدا لم يسلم أن في الذات القديمة الموصوفة بصفاتها اللازمة شيئا ركبه أحد وان عني به مطلق الحركة صار معنى الكلام ان اتصاف الذات بالصفات كاتصافها بالحركات وليس في واحد منهما ما يقتضي احتياج الموصوف الى مباين له وأما قوله ليس ينقسم الى مركب من ذاته ومركب من غيره حتى ينتهي الامر الى مركب قديم كما ينتهي الامر في الموجودات الى موجود قديم فيقال له بل هؤلاء المسلمون كأبي حامد وأمثاله لما خاطبوكم (١) باصطلاحهم وأنتم جعلتم قيام الصفة بالموصوف

---

(١) قوله باصطلاحهم كذا في الاصل ولعل الصواب باصطلاحكم

(٢) قوله فان الامر الذي يشترك الخ كذا في الاصل ولعل في العبارة نقصا وتحريفا فارجع الى الاصول السليمة كتبه مصححه

ان فيهم من كان يسكت عن علي ولا يرفع به في الخلافة لان الامة لم تجتمع عليه ولا يسبونه كما كان
بعض الشيعة يسبه وقد صنف بعض علماء الغرب كتابا كبيرا في الفتوح فذكر فتوح النبي
صلى الله عليه وسلم وفتوح الخلفاء بعده أبي بكر وعمر وعثمان ولم يذكر عليا مع حبه له وموالاته له
لانه لم يكن في زمنه فتوح وعلماء السنة كلهم مالك وأصحابه والاوزاعي وأصحابه والشافعي
وأصحابه وأحمد بن حنبل وأصحابه وأبو حنيفة وأصحابه وغير هؤلاء كلهم يحب الخلفاء ويتولاهم
ويعتقد امامتهم وينكر على من يذكر أحدا منهم بسوء فلا يستجيزون ذكر علي ولا عثمان ولا
غيرهما بما يقوله الروافض والخوارج وكان صار الى المغرب طوائف من الخوارج والروافض
كما كان هؤلاء في المشرق وفي بلاد كثيرة من بلاد الاسلام ولكن قواعد هذه المدائن لا تستمر على
شئ من هذه المذاهب بل اذا ظهر فيها شئ من هذه المذاهب مدة أقام الله ما بعث به محمدا صلى الله
عليه وسلم من الهدى ودين الحق الذي يظهر على باطلهم وبنو عبيد يتظاهرون بالتشيع واستولوا
من المغرب على ما استولوا عليه وبنوا المهدية ثم جاؤا الى مصر واستولوا عليها مائتي سنة واستولوا
على الحجاز والشام نحو مائة سنة وملكوا بغداد في فتنة البساسيري وانضم اليهم الملاحدة في
شرق الارض وغربها وأهل البدع والاهواء تحب ذلك منهم ومع هذا فكانوا محتاجين الى أهل
السنة ومحتاجين الى مصانعتهم والتقية لهم ولهذا رأس مال الرافضة التقية وهي أن يظهر خلاف
ما يبطن كما يفعل المنافق وقد كان المسلمون في أول الاسلام في غاية الضعف والقلة وهم يظهرون
دينهم لا يكتمونه والرافضة يزعمون أنهم يعملون بهذه الآية قوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين
أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شئ الا أن تتقوا منهم تقاة ويحذركم الله
نفسه ويزعمون أنهم هم المؤمنون وسائر أهل القبلة كفار مع أن لهم في تكفير الجمهور قولين لكن
قد رأيت غير واحد من أئمتهم يصرح في كتبه وفتاويه بكفر الجمهور وانهم مرتدون
ودارهم دار ردة يحكم بنجاسة مائعها وان من انتقل الى قول الجمهور منهم ثم تاب لم تقبل توبته
لان المرتد الذي يولد على الفطرة لا يقبل الرجوع الى الاسلام وهذا في المرتد عن الاسلام قول
لبعض السلف وهو رواية عن الامام أحمد قالوا لان المرتد من كان كافرا فأسلم ثم رجع الى
الكفر بخلاف من يولد مسلما فجعل هؤلاء هذا في سائر الامة فهم عندهم كفار فمن صار منهم الى
مذهبهم كان مرتدا وهذه الآية حجة عليهم فان هذه الآية خوطب بها أولا من كان مع النبي
صلى الله عليه وسلم من المؤمنين فقيل لهم لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين
وهذه الآية مدنية باتفاق العلماء فان سورة آل عمران كلها مدنية وكذلك البقرة والنساء
والمائدة ومعلوم ان المؤمنين بالمدينة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن أحد منهم يكتم
ايمانه ولا يظهر للكفار أنه منهم كما تفعله الرافضة مع الجمهور وقد اتفق المفسرون على انها نزلت
بسبب ان بعض المسلمين أراد اظهار مودة الكفار فنهوا عن ذلك وهم لا يظهرون المودة للجمهور
وفي رواية الضحاك عن ابن عباس ان عبادة بن الصامت كان له حلفاء من اليهود فقال يا رسول الله
ان معي خمسمائة من اليهود وقد رأيت أن أستظهر بهم على العدو فنزلت هذه الآية وفي رواية
أبي صالح أن عبد الله بن أبي وأصحابه من المنافقين كانوا يتولون اليهود ويأتونهم بالاخبار
يرجون لهم الظفر على النبي صلى الله عليه وسلم فنهى الله المؤمنين عن مثل فعلهم وروى عن

تركيبا فانهم يقولون بحسب
اصطلاحكم انه ينقسم الى مركب
من ذاته ومركب من غيره وحقيقة
الامر أن ثبوت الصفات ان سميتموه
تركيبا لم نسلم لكم عدم انقسام
المركب الى قديم واجب ومحدث
ممكن وان لم تسموه تركيبا بطل
أصل كلامكم ولكن أنتم سميتم هذا
تركيبا ونفيتموه فلهذا قلتم لا ينقسم
المركب فكان كلامكم ممنوعا بل
باطلا وأما قوله ان لقائل أن يقول
ان كان يوجد مركب من ذاته
فسيوجد متحرك من ذاته وان
وجد متحرك من ذاته فسيوجد
معدوم من ذاته فجوابه من وجوه
أحدها منع المقدمة الاولى فما
الدليل على أنه اذا وجدت ذات
موصوفة بصفات لازمة له يلزم أن
توجد ذات متحركة بحركة منها ليس
معه في ذلك الا مجرد الموازنة اللفظية
الثاني ان حقيقة قوله ان افتقار
التركيب الى مركب كافتقار التحريك
الى المحرك فان أخذ ذلك على انه
فاعل فلكل منهما فاعل وان أخذ
مجرد التركيب أخذ مجرد
التحريك قيل فعلى هذا يكون
المعنى اذا وجد متصف بصفة بنفسه
يوجد فاعل متحرك بنفسه واذا
كان حقيقة كلامه أنه اذا كان
متصفا بالصفات من ذاته فسيوجد
متصفا بالافعال من ذاته فيقال
له إما أن تكون هذه الملازمة
صحيحة واما أن لا تكون فان لم تكن

ابن عباس أن قوما من اليهود كانوا يباطنون قوما من الانصار ليفتنوهم عن دينهم فنهاهم قوم من المسلمين عن ذلك وقالوا اجتنبوا هؤلاء فأبوا فنزلت هذه الآية وعن مقاتل بن حيان ومقاتل بن سليمان أنها نزلت فى حاطب بن أبى بلتعة وغيره كانوا يظهرون المودة لكفار مكة فنهاهم الله عن ذلك والرافضة من أعظم الناس اظهار المودة أهل السنة ولا يظهر أحدهم دينه حتى انهم يحفظون من فضائل الصحابة والقصائد التى فى مدحهم وهجاء الرافضة ما يتوددون به الى أهل السنة ولا يظهر أحدهم دينه كما كان المؤمنون يظهرون دينهم للمشركين وأهل الكتاب فعلم أنهم من أبعد الناس عن العمل بهذه الآية وأما قوله تعالى الا أن تتقوا منهم تقاة قال مجاهد الا مصانعة والتقاة ليست بان أكذب وأقول بلسانى ما ليس فى قلبى فان هذا نفاق ولكن أفعل ما أقدر عليه كما فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان فالمؤمن اذا كان بين الكفار والفجار لم يكن عليه أن يجاهدهم بيده مع عجزه ولكن ان أمكنه بلسانه والا فبقلبه مع أنه لا يكذب ويقول بلسانه ما ليس فى قلبه اما أن يظهر دينه واما أن يكتمه وهو مع هذا لا يوافقهم على دينهم كله بل غايته أن يكون كمؤمن آل فرعون وامرأة فرعون وهو لم يكن موافقا لهم على جميع دينهم ولا كان يكذب ولا يقول بلسانه ما ليس فى قلبه بل كان يكتم ايمانه وكتمان الدين شئ واظهار الدين الباطل شئ آخر فهذا لم يبحه الله قط الا لمن أكره بحيث أبيح له النطق بكلمة الكفر والله تعالى قد فرق بين المنافق والمكره والرافضة حالهم من جنس حال المنافقين لا من جنس حال المكره الذى أكره على الكفر وقلبه مطمئن بالايمان فان هذا الاكراه لا يكون عاما من جمهور بنى آدم بل المسلم يكون أسيرا فى بلاد الكفر ولا أحد يكرهه على كلمة الكفر ولا يقولها ولا يقول بلسانه ما ليس فى قلبه وقد يحتاج الى أن يلين لناس من الكفار ليظنوه منهم وهو مع هذا لا يقول بلسانه ما ليس فى قلبه بل يكتم ما فى قلبه وفرق بين الكذب وبين الكتمان فكتمان ما فى النفس يستعمله المؤمن حيث يعذره الله فى الاظهار كمؤمن آل فرعون وأما الذى يتكلم بالكفر فلا يعذره الا اذا أكره والمنافق الكذاب لا يعذر بحال ولكن فى المعاريض مندوحة عن الكذب ثم ذلك المؤمن الذى يكتم ايمانه يكون بين الكفار الذين لا يعلمون دينه وهو مع هذا مؤمن عندهم يحبونه ويكرمونه لان الايمان الذى فى قلبه يوجب أن يعاملهم بالصدق والامانة والنصح وارادة الخير بهم وان لم يكن موافقا لهم على دينهم كما كان يوسف الصديق يسير فى أهل مصر وكانوا كفارا وكما كان مؤمن آل فرعون يكتم ايمانه ومع هذا كان يعظم موسى ويقول أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله وأما الرافضى فلا يعاشر أحدا الا استعمل معه النفاق فان دينه الذى فى قلبه دين فاسد يحمله على الكذب والخيانة وغش الناس وارادة السوء بهم فهو لا يألوهم خبالا ولا يترك شرا يقدر عليه الا فعله بهم وهو ممقوت عند من لا يعرفه وان لم يعرف أنه رافضى تظهر على وجهه سيما النفاق وفى لحن القول ولهذا تجده ينافق ضعفاء الناس ومن لا حاجة به اليه لما فى قلبه من النفاق الذى يضعف قلبه والمؤمن معه عزة الايمان فان العزة لله ولرسوله وللمؤمنين ثم هم يدعون الايمان دون الناس والذلة فيهم أكثر منها فى سائر الطوائف من المسلمين وقد قال تعالى انا لننصر رسلنا

صحيحة فليست بحجة وان كانت صحيحة كانت دليلا على ثبوت أفعال الله تعالى وكان حقيقتها أنه يلزم من ثبوت الصفات القائمة به ثبوت الافعال القائمة به فأى محذور فى هذا اذا كانت الملازمة صحيحة (الثالث) قوله وان وجد متحرك من ذاته فسيوجد المعدوم من ذاته لان وجود المعدوم هو خروج ما هو بالقوة الى الفعل وكذلك الامر فى الحركة والمتحرك وليس كذلك الوجود لانه ليس صفة زائدة على الذات فكل موجود لم يكن وقتا موجودا بالقوة ووقتا موجودا بالفعل فهو موجود بذاته والمتحرك وجوده انما هو مع القوة المحركة فلذلك احتاج كل متحرك الى محرك فيقال أتعنى بقولك فسيوجد المعدوم من ذاته أى نفس ما كان معدوما يوجد من الذات المعدومة أم تعنى به أن الحركة المعدومة توجد من الذات المتحركة أما الاول فغير معقول فان المعدوم ليس له وجود أصلا حتى يعقل أن يوجد منه ذاته أو غير ذاته ووجود موجود من غير موجود ممتنع بضرورة العقل وكون المعدوم يوجد بنفسه معلوم البطلان بالبديهة وان عنيت الثانى فاللازم والملزوم واحد فان المتحرك من ذاته توجد حركته المعدومة من ذاته

والذين آمنوا فى الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وهم أبعد طوائف أهل الاسلام عن النصرة وأولاهم بالخذلان فعلم أنهم أقرب طوائف أهل الاسلام الى النفاق وأبعدهم عن الايمان وآية ذلك أن المنافقين حقيقة الذين ليس فيهم ايمان من الملاحدة يميلون الى الرافضة والرافضة تميل اليهم أكثر من سائر الطوائف وقد قال صلى الله عليه وسلم الارواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف وقال ابن مسعود رضى الله عنه اعتبروا الناس بأخدانهم فعلم أن بين أرواح الرافضة وأرواح المنافقين اتفاقا محضا قدرا مشتركا وتشابها وهذا لما فى الرافضة من النفاق فان النفاق شعب كما فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه شعبة من النفاق حتى يدعها اذا احدث كذب واذا اؤتمن خان واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر وفى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال آية المنافق ثلاث اذا احدث كذب واذا وعد أخلف واذا اؤتمن خان وفى رواية لمسلم وان صام وصلى وزعم أنه مسلم والقرآن يشهد لهذا فان الله وصف المنافقين فى غير موضع بالكذب والغدر والخيانة وهذه الخصال لا توجد فى طائفة أكثر منها فى الرافضة ولا أبعد منها عن أهل السنة المحضة المتبعين للصحابة فهؤلاء أولى الناس بشعب النفاق وأبعدهم عن شعب الايمان وسائر الطوائف قربهم الى الايمان وبعدهم عن النفاق بحسب سنتهم وبدعتهم وهذا كله مما يبين أن القوم أبعد الطوائف من اتباع المعصوم الذى لا شك فى عصمته وهو خاتم المرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وما يذكرونه من خلاف السنة فى دعوى الامام المعصوم وغير ذلك فانما هو فى الاصل من ابتداع منافق زنديق كما قد ذكر ذلك أهل العلم ذكر غير واحد منهم أن أول من ابتدع الرفض والقول بالنص على على وعصمته كان منافقا زنديقا أراد فساد دين الاسلام وأراد أن يصنع بالمسلمين ما صنع بولص بالنصارى لكن لم يتأت له ما تأتى لبولص لضعف دين النصارى وعقلهم فان المسيح صلى الله عليه وسلم رفع ولم يتبعه خلق كثير يعلمون دينه ويقومون به علما وعملا فلما ابتدع بولص ما ابتدعه من الغلو فى المسيح اتبعه على ذلك طوائف وأحبوا الغلو فى المسيح ودخلت معهم ملوك فقام أهل الحق خالفوهم وأنكروا عليهم فقتلت الملوك بعضهم وداهن الملوك بعضهم وبعضهم اعتزلوا فى الصوامع والديارات وهذه الامة ولله الحمد لا يزال فيها طائفة ظاهرة على الحق فلا يتمكن ملحد ولا مبتدع من افساده بغلو وانتصار على الحق ولكن يضل من يتبعه على ضلاله (١) وأيضا فنواب المعصوم الذى يدعونه غير معصوم فى الجزئيات واذا كان كذلك فيقال اذا كانت العصمة فى الجزئيات غير واقعة وانما الممكن العصمة فى الكليات فالله تعالى قادر أن ينص على الكليات بحيث لا يحتاج فى معرفتها الى الامام ولا غيره وقادر أيضا أن يجعل نص النبى أكمل من نص الامام وحينئذ فلا يحتاج الى عصمة الامام لا فى الكليات ولا فى الجزئيات (الوجه الثالث عشر) أن يقال العصمة الثابتة للامام أهى فعله للطاعات باختياره وتركه للمعاصى باختياره ومع أن الله تعالى عندكم لا يخلق اختياره أم هى خلق الارادة له أو سلبه القدرة على المعصية فان قلتم بالاول وعندكم أن الله لا يخلق اختيار الفاعلين لزمكم ان الله لا يقدر على خلق معصوم وان قلتم بالثانى بطل أصلكم الذى ذهبتم اليه فى القدرة وان قلتم سلب القدرة على

وقول القائل انه اذا جاز هذا جاز وجود المعدوم من الذات المعدومة ممنوع بل باطل معلوم البطلان وقوله لان وجود المعدوم هو خروج ما بالقوة الى الفعل وكذلك الامر فى الحركة والمتحرك فيقال له غاية هذا أنهما يشتركان فى أمر من الامور فمن أين يلزم اذا اشتركا فى أمر ما أن يشتركا فى غيره مع ظهور الفرق فان قوله وجود المعدوم هو خروج ما بالقوة الى الفعل لا يجوز أن يراد به أن نفس المعدوم كان فيه قوة هى مبدأ وجوده فان المعدوم ليس فى شئ ولا فيه شئ وانما يقال ان ما منه وجد المعدوم كان فيه قوة وجوده كما فى النطفة قوة أن تصير علقة وفى الحبة قوة أن تصير سنبلة وفى النواة قوة أن تصير نخلة فالذى فيه القوة ليس هو المعدوم وأما الحركة والمتحرك فنفس المتحرك فيه قوة هى مبدأ الحركة فنظير المتحرك المحل الذى وجد فيه ما كان معدوما من الاعراض كما يوجد اللون فى المتلونات والطعم فى المطعومات والحياة فى الاحياء فكذلك الحركة فى المتحركات فمحل هذه الصفات والحركات كان قابلا لها وفيه قوة القبول والاستعداد لها وأما نفس هذه الامور التى كانت معدومة فوجدت فليس فيها من القوة ولا غيرها شئ

---

(١) قوله وأيضا فنواب المعصوم الخ هكذا فى الاصل وفى العبارة خلل ولعل الصواب وأيضا فيقال المعصوم الخ كتبه مصححه

المعصية فانه عندكم هو العاجز عن الذنب كما يعجز الاعمى عن نقط المصاحف والمقعد عن المشى
والعاجز عن الشئ لا ينهى عنه ولا يؤمر به واذا لم يؤمر وينه لم يستحق ثوابا على الطاعة فيكون
المعصوم عندكم لا ثواب له على ترك معصية ولا على فعل طاعة وهذا غاية النقص وحينئذ فأى
مسلم فرض كان خيرا من هذا المعصوم اذا أذنب ثم تاب لانه بالتوبة محيت سيآته بل بدل بكل
سيئة حسنة مع حسناته المتقدمة فكان ثواب المكلفين خيرا من المعصوم عند هؤلاء وهذا
يناقض قولهم غاية المناقضة ۞ وأما المقدمة الثانية فلو قدر أنه لا بد من معصوم فقولهم ليس
بمعصوم غير على اتفاقا فممنوع بل كثير من الناس من عبادهم وصوفيتهم وجنديهم وعامتهم
يعتقدون فى كثير من شيوخهم من العصمة من جنس ما تعتقده الرافضة فى الاثنى عشر وربما
عبروا عن ذلك بقولهم الشيخ محفوظ واذا كانوا يعتقدون هذا فى شيوخهم مع اعتقادهم أن
الصحابة أفضل منهم فاعتقادهم ذلك فى الخلفاء من الصحابة أولى فكثير من الناس فيهم من الغلو
فى شيوخهم من جنس ما فى الشيعة من الغلو فى الائمة وأيضا فالاسماعيلية يعتقدون عصمة
أئمتهم وهم غير الاثنى عشر وأيضا فكثير من أتباع بنى أمية أو أكثرهم كانوا يعتقدون أن الامام
لا حساب عليه ولا عذاب وان الله لا يؤاخذهم على ما يطيعون فيه الامام بل تجب عليهم طاعة
الامام فى كل شئ والله أمرهم بذلك وكلامهم فى ذلك معروف كثير وقد أراد يزيد بن عبد الملك
أن يسير بسيرة عمر بن عبد العزيز فجاء اليه جماعة من شيوخهم فحلفوا له بالله الذى لا اله الا هو
أنه اذا ولى الله على الناس اماما تقبل الله منه الحسنات وتجاوز عنه السيئات ولهذا تجد فى كلام
كثير من كبارهم الامر بطاعة ولى الامر مطلقا وان من أطاعه فقد أطاع الله ولهذا كان يضرب
بهم المثل يقال طاعة شامية وحينئذ فهؤلاء يقولون ان امامهم لا يأمرهم الا بما أمرهم الله به
وليس فيهم شيعة بل كثير منهم يبغض عليا ويسبه ومن كان اعتقاده ان كل ما أمر الامام به فانه
مما أمر الله به وانه تجب طاعته وان الله يثيبه على ذلك ويعاقبه على تركه لم يحتج مع ذلك الى
معصوم غير امامه وحينئذ فالجواب من وجهين أحدهما أن يقال كل من هذه الطوائف اذا قيل
لها انه لا بد من امام معصوم تقول يكفينى عصمة الامام الذى ائتممت به لا أحتاج الى عصمة الاثنى
عشر لا على ولا غيره ويقول هذا شيخى وقدوتى وهذا يقول امامى الاموى والاسماعيلى بل كثير
من الناس يعتقدون ان من يطيع الملوك لا ذنب له فى ذلك كائنا من كان ويتأولون قوله أطيعوا
الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان قيل هؤلاء لا يعتد بخلافهم قيل هؤلاء خير من
الرافضة الاسماعيلية وأيضا فان أئمة هؤلاء وشيوخهم خير من معدوم لا ينتفع به بحال فهم بكل
حال خير من الرافضة فبطلت حجة الرافضة بقولهم لم تدع العصمة الا فى على وأهل بيته فان قيل لم
يكن فى الصحابة من يدعى العصمة لابى بكر وعمر وعثمان قيل ان لم يكن فيهم من يدعى العصمة
لعلى بطل قولكم وان كان فيهم من يدعى العصمة لعلى لم يمتنع أن يكون فيهم من يدعى العصمة
للثلاثة بل دعوى العصمة لهؤلاء أولى فانا نعلم يقينا أن جمهور الصحابة كانوا يفضلون أبا بكر وعمر
بل على نفسه كان يفضلهما عليه كما تواتر عنه وحينئذ فدعواهم عصمة هذين أولى من من دعوى
عصمة على فان قيل فهذا لم ينقل عنهم قيل لهم ولا نقل عن واحد منهم القول بعصمة على
ونحن لا نثبت عصمة لا هذا ولا هذا لكن نقول ما أمكن أحدا أن ينفى نقل أحد منهم بعصمة أحد

فقياس القائس وجود المعدوم من
ذاته بوجود الحركة من المتحرك فى
غاية الفساد والعلة تكون فاعلة
وتكون قابلة فلو قال القائل الموجود
أو الجسم أو القائم بنفسه أو نحو
ذلك يقبل الصفات والاعراض
كالحركات ونحوها وفيه قوة لذلك
فيجب أن يكون المعدوم فيه قبول
لقيام الصفات والحركات به لكان
قوله فى غاية الفساد فكيف اذا قال
اذا كان المتحرك فاعلا بنفسه
لحركته وجب أن يكون المعدوم
فاعلا لذاته بل يقال الفاعل يمكن أن
يفعل غيره وأما فعله لنفسه فممتنع
فلو قال اذا كان المتحرك يفعل حركة
وجب أن يفعل المعدوم حركة لكان
باطلا فكيف اذا قال وجب أن
يفعل نفسه وقوله فكل موجود
لم يكن وقتا موجودا بالقوة ووقتا
بالفعل فهو موجود بذاته والمتحرك
وجوده انما هو مع القوة المحركة
فلهذا احتاج كل متحرك الى محرك
فيقال له هب أنه سلم لك أن المتحرك
وجوده مع القوة المحركة فلم قلتم
ان الحركة تحتاج الى محرك منفصل
عنه ثم يقال لك هل يجوز أن يتحرك
المتحرك بنفسه بعد ان لم يكن متحركا
أم لا فان أجزت هذا بطل قولك وجاز
وجود المتحرك بنفسه قبل الحركة
وقبل القوة المحركة وان قلت
لا يجوز قيل فحركته حينئذ اما أن
تكون من نفسه واما من غيره فان
كانت من نفسه كانت الحركة من

الثلاثة مع دعواهم أنهم كانوا يقولون بعصمة على فهذا الفرق لايمكن أحدا أن يدعيه ولا ينقله عن واحد منهم وحينئذ فلا يعلم زمان ادعى فيه العصمة لعلى أو أحد من الاثنى عشر ولم يكن فى ذلك الزمان من يدعى عصمة غيرهم فبطل أن يحتج بانتفاء عصمة الثلاثة ووقوع النزاع فى عصمة على

(الوجه الرابع عشر) أن يقال اما أن يجب وجود المعصوم فى كل زمان واما أن لا يجب فان لم يجب بطل قولهم وان وجب لم نسلم على هذا التقدير أن عليا كان هو المعصوم دون الثلاثة بل اذا كان هذا القول حقا لزم أن يكون أبو بكر وعمر وعثمان معصومين فان أهل السنة متفقون على تفضيل أبى بكر وعمر وأنهما أحق بالعصمة من على فان كانت العصمة ممكنة فهى اليهما أقرب وان كانت ممتنعة فهى عنه أبعد وليس أحد من أهل السنة يقول بجواز عصمة على دون أبى بكر وعمر وهم لا يسلمون انتفاء العصمة عن الثلاثة الا مع انتفائها عن على فاما انتفاؤها عن الثلاثة دون على فهذا ليس قول أحد من أهل السنة وهذا كنبوة موسى وعيسى فان المسلمين لا يسلمون نبوة أحد من هذين الا مع نبوة محمد وليس فى المسلمين من يقر بنبوتهما منفردة عن نبوة محمد بل المسلمون متفقون على كفر من أقر بنبوة بعضهم دون بعض وان من كفر بنبوة محمد وأقر باحد هذين فهو أعظم كفرا ممن أقر بمحمد وكفر باحد هذين واذا قيل (١) ان الثلاثة الايمان بمحمد مستلزم للايمان بهما وكذلك الايمان بهما مستلزم للايمان بمحمد وهكذا نفى العصمة وثبوت الايمان والتقوى و ولاية الله فاهل السنة لا يقولون بايمان على وتقواه و ولايته لله الا مقرونا بايمان الثلاثة وتقواهم و ولايتهم لله ولا ينفون العصمة عنهم الا مقرونا بنفيها عن على ومعنى ذلك أن الفرق باطل عندهم واذا قال الرافضى لهم الايمان ثابت لعلى بالاجماع والعصمة منتفية عن الثلاثة بالاجماع كان كقول اليهودى نبوة موسى ثابتة بالاجماع أو قول النصرانى الالهية منتفية عن محمد بالاجماع والمسلم يقول نفى الالهية عن محمد وموسى كنفيها عن المسيح فلا يمكن أن أنفيها عن موسى ومحمد وأسلم ثبوتها للمسيح واذا قال النصرانى اتفقنا على أن هؤلاء ليسوا آلهة (٢) وتنازعنا فى النصرانى أن الله لابد أن يظهر له فى صورة البشر ولم يدع الا فى المسيح كان كتقرير الرافضى أنه لابد من امام معصوم ولم يدع ذلك الا لعلى ونحن نعلم بالاضطرار أن عليا (٣) لم نره يستحق أن يكون بها معصوما دون أبى بكر وعمر ومن أراد التفريق منعناه ذلك وقلنا لا نسلم الا التسوية فى الثبوت أو الانتفاء واذا قال أنتم تعتقدون انتفاء العصمة عن الثلاثة قلنا نعتقد انتفاء العصمة عن على ونعتقد انتفاءها عنه أولى من انتفائها عن غيره وانهم أحق بها منه ان كانت ممكنة فلا يمكن مع هذا أن يحتج علينا بقولنا وأيضا فنحن انما نسلم انتفاء العصمة عن الثلاثة لاعتقادنا ان الله لم يخلق اماما معصوما فان قدر أن الله خلق اماما معصوما فلا يشك أنهم أحق بالعصمة من كل من جاء بعدهم ونفينا العصمة عنهم (٤) لاعتقادنا هذا التقدير وهنا جواب ثالث عن أصل الحجة وهو أن يقال من أين علمتم أن عليا معصوم ومن سواه ليس بمعصوم فان قالوا بالاجماع على ثبوت عصمة على وانتفاء عصمة غيره كما ذكروه من حجتهم قيل لهم ان لم يكن الاجماع حجة بطلت هذه الحجة وان كان حجة فى اثبات عصمة على التى هى الاصل أمكن أن يكون حجة فى المقصود بعصمة من حفظ الشرع ونقله ولكن هؤلاء يحتجون بالاجماع ويردون كون الاجماع حجة فمن أين علموا أن عليا هو المعصوم دون من سواه فان ادعوا التواتر عندهم عن النبى فى عصمته كان القول فى ذلك كالقول

نفس المتحرك وبطل قولك وان كانت من غيره وكان ذلك الغير متحركا فالقول فيه كالقول فى الاول وان كان غير متحرك لزم وجود حركات متوالية عن غير متحرك وهذا قولهم وهو باطل وذلك أن أجزاء الحركات متعاقبة شيأ بعد شئ فالمقتضى لكل من تلك الاجزاء يمتنع أن يكون موجبا تاما فى الازل لانه لو كان كذلك لزم أن يقارنه موجبه فان العلة التامة لا يتأخر عنها معلولها وحينئذ يلزم كون الحدث قديما وهو ممتنع أو يقال ان كانت العلة التامة تستلزم مقارنة معلولها لزم ذلك وان لم تستلزم ذلك جاز حدوث الحركات المتأخرة عن موجب قديم فيجوز أن يتحرك الشئ بعد أن لم يكن متحركا بدون سبب حادث وهذا يبطل قولكم واذا لم يكن الموجب التام لها ثابتا فى الازل لزم أن يكون حادثا والقول فى حدوثه كالقول فى حدوث غيره فيمتنع أن يحدث هو أو غيره عن علة تامة قديمة فاذا لم يكن فى الفاعل فعل حادث امتنع أن يصدر عنه شئ حادث فامتنع صدور الحركات عن غير متحرك وهذا المقام وهو حدوث الحوادث عن ذات لا يقوم بها حادث مما اعترف حذاقهم بصعوبته وبعده عن المعقول كما ذكر ذلك ابن رشد والرازى وغيرهما وهؤلاء المتفلسفة يقولون ان النفس المحركة للافلاك يحدث لها تصورات وارادات هى مبدأ الحركة وان محركها العقل

(١) قوله ان الثلاثة الايمان هكذا فى الاصل ولعل لفظ الثلاثة زائد من الناسخ وأنظر أين جواب الشرط

(٢) قوله وتنازعنا فى النصرانى الخ كذا فى الاصل وتأمل

(٣) قوله لم نره يستحق أن يكون بها لعل فى الكلام سقطا فحرر (٤) قوله لاعتقادنا هذا التقدير تأمل هذه العبارة

في تواتر النص على امامته وحينئذ فلا يكون لهم مستند آخر (الجواب السابع) ان يقال الاجماع عندهم ليس بحجة الا أن يكون قول المعصوم فيه فان لم يعرفوا ثبوت المعصوم الا به لزم الدور فانه لا يعرف أنه معصوم الا بقوله ولا يعرف أن قوله حجة الا اذا عرف أنه معصوم فلا يثبت واحد منهما (١) فعلم بطلان حجتهم على اثبات المعصوم وحده هو الحجة فيحتاجون حينئذ الى العلم بالشخص المستقبل حتى يعلم ان قوله حجة فاذا احتجوا بالاجماع لم تكن الحجة عندهم في الاجماع الا قول المعصوم فيصير هذا مصادرة على المطلوب ويكون حقيقة قولهم فلان معصوم لأنه قال اني معصوم فاذا قيل لهم بم عرفتم أنه معصوم وان من سواه ليسوا معصومين قالوا بانه قال انه معصوم ومن سواه ليس بمعصوم وهذا مما يمكن كل أحد أن يقوله فلا يكون حجة وصار هذا كقول القائل أنا صادق في كل ما أقوله فان لم يعلم صدقه بغير قوله لم يعلم صدقه فيما يقوله وحجتهم هذه من جنس حجة اخوانهم الملاحدة الاسمعيلية فانهم يدعون الامام المعلم المعصوم ويقولون ان طرق العلم من الادلة السمعية والعقلية لا يعرف صحتها الا بتعليم المعلم المعصوم وكانهم أخذوا هذا الاصل الفاسد عن اخوانهم الرافضة فلما ادعت الرافضة أنه لا بد من امام معصوم في حفظ الشريعة وأقرب بالنبوة ادعت الاسمعيلية ما هو أبلغ فقالوا لا بد في جميع العلوم السمعية والعقلية من المعصوم واذا كان هؤلاء ملاحدة في الباطن يقرون بالنبوة في الظاهر والشرائع يدعون أن لها تأويلات باطنة تخالف ما يعرف الناس منها ويقولون بسقوط العبادات وحل المحرمات للخواص الواصلين فان لهم طبقات في الدعوة ليس هذا موضعها وانما المقصود أن كلتا الطائفتين تدعي الحاجة الى معصوم غير الرسول لكن الاثني عشرية يجعلون المعصوم أحد الاثني عشر وتجعل الحاجة اليه في حفظ الشريعة وتبليغها وهؤلاء ملاحدة كفار والامامية في الجملة يعتقدون صحة الاسلام في الباطن الا من كان منهم ملحدا فان كثيرا من شيوخ الشيعة هو في الباطن على غير اعتقادهم اما متفلسف ملحد واما غير ذلك ومن الناس من يقول ان صاحب هذا الكتاب ليس في الباطن على قولهم وانما احتاج أن يتظاهر بهذا المذهب لماله في ذلك من المصلحة الدنيوية وهذا يقوله غير واحد ممن يحب صاحب هذا الكتاب ويعظمه والاشبه أنه وأمثاله حائرون بين أقوال الفلاسفة وأقوال سلفهم المتكلمين ومباحثهم تدل في كتبهم على الحيرة والاضطراب ولهذا صاحب هذا الكتاب يعظم الملاحدة كالطوسي وابن سينا وأمثالهما ويعظم شيوخ الامامية ولهذا كثير من الامامية تذمه وتسبه وتقول انه ليس على طريق الامامية وهكذا أهل كل دين تجد فضلاءهم في الغالب اما أن يدخلوا في دين الاسلام الحق واما أن يصيروا ملاحدة مثل كثير من علماء النصارى هم في الباطن زنادقة ملاحدة وفيهم من هو في الباطن يميل الى دين الاسلام وذلك لما ظهر لهم من فساد دين النصارى فاذا قدران الحاجة الى المعصوم ثابتة فالكلام في تعيينه فاذا طولب الاسماعيلي بتعيين معصومه وما الدليل على أن هذا المعصوم دون غيره لم يأت بحجة أصلا وتناقضت أقواله وكذلك الرافضي أخذ من القدرية كلامهم في وجوب رعاية الاصلح وبنى عليه أنه لا بد من معصوم وهي أقوال فاسدة ولكن اذا طولب بتعيينه لم يكن له حجة أصلا الا مجرد قول من لم يثبت الا بعد عصمته اني معصوم فان قيل اذا ثبت بالعقل انه لا بد من معصوم فاذا قال علي اني معصوم لزم أن يكون هو معصوما لانه لم يدع هذا

الذي يريد التشبه به أو واجب الوجود الذي يطلب الفلك التشبه به باخراج ما فيه من الايون والاوضاع وتحريك الواجب أو العقل للفلك أو لنفس الفلك كتحريك المحبوب للمحب والمشتهى للمشتهي والمعشوق للعاشق ليس من جهة المحرك فعل أصلا بل ذلك يحبه فيتحرك تشبها به وبهذا أثبت ارسطو واتباعه العلة الاولى وأن فوق الافلاك ما يوجب تحريك الافلاك والكلام على هذا من وجوه ليس هذا موضع بسطها لكن يقال كون الفلك يتحرك للتشبه بالواجب أو اخراج ما فيه من الايون والاوضاع كلام لا دليل عليه بل الادلة الدالة على فساده كثيرة ليس هذا موضعها فنقول هب أن الامر كذلك فهذا انما فيه أنه أثبت العلة الغائية للحركة فيقال أين السبب الفاعل لحركة الفلك فان الحركة وان افتقرت الى غاية مقصودة فتفتقر الى مبدا فاعل بالضرورة فاذا قالوا نفسه تحركه قيل لهم فما الفاعل لما يحدث في النفس من أسباب الحركة كالتصورات والارادات فان هذه كانت معدومة ثم وجدت بعد العدم فما السبب الفاعل لهذه الحركة فان قالوا النفس هي الفاعلة لهذه الحركة فقد جعلوها متحركة من نفسها وهذا خلاف ما قالوه وان قالوا شيأ غيرها قيل لهم الكلام

---

(١) قوله فعلم بطلان حجتهم الى آخر العبارة هكذا في الاصل ويظهر ان في الكلام نقصا فتأمل وحرر كتبه مصححه

غيره قيل لهم لو قدر ثبوت معصوم في الوجود لم يكن مجرد قول شخص أنا معصوم مقبولا لامكان كون غيره هو المعصوم وان لم نعلم بمجرد دعواه وان لم نظهر دعواه بل يجوز أن يسكت على دعوى العصمة واظهارها على أصلهم كما جاز للمنتظر أن يخفي نفسه خوفا من الظلمة وعلى هذا التقدير فلا يمتنع أن يكون في الارض معصوم غير الاثني عشر وان لم يظهر ذلك ولم نعلمه كما ادعوا مثل ذلك في المنتظر فلم يبق معهم دليل على التعيين لا اجماع ولا دعوى ومع هذا كله بتقدير دعوى علي العصمة وانما يقبل هذا لو كان علي قال ذلك وحاشاه من ذلك وهذا جواب خامس وهو أنه اذا لم تكن الحجة على العصمة الا قول المعصوم اني معصوم فنحن راضون بقول علي في هذه المسئلة فلا يمكن أحدا أن ينقل عنه باسناد ثابت أنه قال ذلك بل النقول المتواترة عنه تنفي اعتقاده في نفسه العصمة وهذا جواب سادس فان اقراره لقضاته على أن يحكموا بخلاف رأيه دليل على انه لم يعد نفسه معصوما وقد ثبت بالاسناد الصحيح أن عليا قال اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن لا يبعن وقد رأيت الآن أن يبعن فقال له عبيدة السلماني قاضيه رأيك مع عمر في الجماعة أحب الينا من رأيك وحدك في الفرقة وكان شريح يحكم باجتهاده ولا يراجعه ولا يشاوره وعلي يقره على ذلك وكان يقول اقضوا كما كنتم تقضون وكان يفتي ويحكم باجتهاده ثم يرجع عن ذلك باجتهاده كامثاله من الصحابة وهذه أقواله المنقولة عنه بالاسانيد الصحاح موجودة ثم قد وجد من أقواله التي تخالف النصوص أكثر مما وجد من أقوال عمر وعثمان وقد جمع الشافعي من ذلك كتابا فيه خلاف علي وابن مسعود لما كان أهل العراق يناظرونه في المسئلة فيقولون قال علي وابن مسعود ويحتجون بقولهما فجمع الشافعي كتابا ذكر فيه ما تركوه من قول علي وابن مسعود وجمع بعده محمد بن نصر المروزي كتابا (١) أكثر من ذلك كبير في مسئلة رفع اليدين في الصلاة لما احتج عليه فيها بقول ابن مسعود وهذا كلام مع علماء يحتجون بالادلة الشرعية من أهل الكوفة كاصحاب أبي حنيفة محمد بن الحسن وأمثاله فان أكثر مناظرة الشافعي كانت مع محمد بن الحسن وأصحابه لم يدرك أبا يوسف ولا ناظره ولا سمع منه بل توفي أبو يوسف قبل أن يدخل الشافعي العراق توفي سنة ثلاث وثمانين وقدم الشافعي العراق سنة خمس وثمانين ولهذا انما يذكر في كتبه أقوال أبي يوسف عن محمد بن الحسن عنه وهؤلاء الرافضة في احتجاجهم على ان عليا معصوم بكون غيرهم ينفي العصمة عن غيره احتجاج لقولهم بقولهم واثبات الجهل بالجهل ومن توابع ذلك ما رأيته في كتب شيوخهم انهم اذا اختلفوا في مسئلة على قولين وكان أحد القولين يعرف قائله والآخر لا يعرف قائله فالصواب عندهم القول الذي لا يعرف قائله قالوا لان قائله اذا لم يعرف كان من أقوال المعصوم فهل هذا الا من أعظم الجهل ومن أين يعرف أن القول الآخر وان لم يعرف قائله انما قاله المعصوم ولو قدر وجوده أيضا لم يعرف أنه قاله كما لم يعرف أنه قاله الآخر ولم لا يجوز أن يكون المعصوم قد قال القول الذي يعرف وان غيره قاله كما أنه يقول أقوالا كثيرة يوافق فيها غيره وان القول الآخر قد قاله من لا يدري ما يقول بل قاله شيطان من شياطين الجن والانس فهم يجعلون عدم العلم بالقول وصحته دليلا على صحته كما قالوا هنا عدم القول بعصمة

فيه كالكلام في النفس فانه ان حدث فيه مالم يحدث سئل عن سبب ذلك وان قيل بل المحدث لحركة النفس على حال واحدة أزلا وأبدا قيل لهم فقد لزمكم حدوث حادث بلا سبب وقيل لكم ذلك المحرك للنفس ان كان علة تامة في الازل وجب وجود معلوله في الازل فيجب وجود ما حدث للنفس من التصورات والارادات في الازل وهذا جمع بين النقيضين وان قيل بل حدث له أمر به صار فاعلا لما يحدث في النفس سئل عن سبب حدوث ذلك واذا قيل الحادث استعداد النفس لان يفيض عليها من العقل ما تتصور به وتريد قيل فذلك الاستعداد حادث والقول في سبب حدوثه كالقول في سبب حدوث غيره فلابد من أحد أمرين اما حدوث الحوادث بلا سبب حادث واما حدوث الحوادث عن متحرك وأيهما كان بطل قولهم والاول يقولون انه معلوم البطلان بالضرورة فيلزمهم الثاني فقد ألزم مناظريه ما يلزمه هو وأشد منه وبين به أن قول اخوانه أشد فسادا فانه قال والذي لا مخلص للاشعرية منه هو انزال فاعل أول وانزال فعل له أول لانهم لا يمكنهم أن يضعوا أن حالة الفاعل من المفعول المحدث تكون في وقت الفعل هي بعينها حالته في وقت عدم الفعل فهنالك ولابد حالة متجددة ونسبة لم تكن وذلك ضرورة اما في الفاعل أو في المفعول أو في كليهما واذا كان كذلك فتلك الحال المتجددة اذا أوجبنا أن لكل حال متجددة فاعلا لابد أن يكون الفاعل لها اما فاعلا آخر فلا يكون ذلك الفاعل هو الاول ولا يكون مكتفيا بفعله بنفسه بل بغيره واما أن يكون الفاعل لتلك الحال التي هي شرط في فعله هو نفسه فلا يكون ذلك الفعل

---

(١) قوله أكثر من ذلك الخ كذا وقع في الاصل ولا يخلو الكلام من تحريف لما علمناه على النسخة من السقم فحرر كتبه مصححه

الذى فرض صادرا عنه أزلا أولا بل يكون فعله لتلك الحال التى هى شرط فى المفعول قبل فعله المفعول (قال) وهذا الالزام كما ترى ضرورة الا أن يجوز مجوز أن من الاحوال الحادثة فى الفاعلين مالا يحتاج الى محدث وهذا بعيد الاعلى قول من يجوز أن ههنا أشياء

غيره دليل على عصمته وكما جعلوا عدم العلم بالقائل دليلا على انه قول المعصوم وهذه حال من أعرض عن نور السنة التى بعث الله بها رسوله فانه يقع فى ظلمات البدع ظلمات بعضها فوق بعض

(فصل) قال الرافضى الوجه الثانى ان الامام يجب أن يكون منصوصا عليه لما بينا من بطلان الاختيار وانه ليس بعض المختارين لبعض الامة أولى من بعض المختار لآخر والا أدى الى التنازع والتشاجر فيؤدى نصب الامام الى أعظم أنواع الفساد التى لاجل اعدام الاقل منها أوجبنا نصبه وغير على من أئمتهم لم يكن منصوصا عليه بالاجماع فتعين أن يكون هو الامام ﷺ والجواب عن هذا بمنع المقدمتين أيضا لكن النزاع هنا فى الثانية أظهر وأبين فانه قد ذهب طوائف كثيرة من السلف والخلف من أهل الحديث والفقه والكلام الى النص على أبى بكر وذهبت طائفة من الرافضة الى النص على العباس وحينئذ فقوله غير على من أئمتهم لم يكن منصوصا عليه بالاجماع كذب متيقن فانه لا اجماع على نفى النص عن غير على وهذا الرافضى المصنف وان كان من أفضل بنى جنسه ومن المبرزين على طائفته فلا ريب ان الطائفة كلها جهال والا فمن له معرفة بمقالات الناس كيف يدعى مثل هذا الاجماع (١) ونجيب هذا الجواب هنا بجواب ثالث مركب وهو أن نقول لا يخلو اما أن يعتبر النص فى الامامة واما أن لا يعتبر فان اعتبر منعنا المقدمة الثانية ان قلنا ان النص ثابت لابى بكر وان لم يعتبر بطلت الاولى (وهنا جواب رابع) وهو أن نقول الاجماع عندكم ليس بحجة وانما الحجة قول المعصوم فيعود الامر الى اثبات النص بقول الذى يدعى له العصمة ولم يثبت بعد لا نص ولا عصمة بل يكون قول القائل لم يعرف صحة قوله أنا المعصوم وأنا المنصوص على أمامتى بحجة وهذا من أبلغ الجهل وهذه الحجة من جنس التى قبلها (وجواب خامس) وهو أن يقال ما تعنى بقولك يجب أن يكون معصوما منصوصا عليه (٢) لانه لابد من أن يقول هذا هو الخليفة من بعدى فاسمعوا له وأطيعوا فيكون الخليفة بمجرد هذا النص أم لا يصير هذا اماما حتى يعقد له الامامة مع ذلك فان قلت بالاول قيل لا نسلم وجوب النص بهذا الاعتبار والزيدية مع الجماعة تنكر هذا النص وهم من الشيعة الذين لا يتهمون عليا وأما قوله أنه اذا لم يكن كذلك أدى الى التنازع والتشاجر فيقال النصوص التى تدل على استحقاقه الامامة وتعلم دلالتها بالنظر والاستدلال يحصل بها المقصود فى الاحكام فليست كل الاحكام منصوصة نصا جليا يستوى فى فهمه العام والخاص فاذا كانت الامور الكلية التى تجب معرفتها فى كل زمان يكتفى فيها بهذا النص فلأن يكتفى بذلك فى القضية الجزئية وهو تولية امام معين بطريق الاولى والأحرى فانا قد بينا أن الكليات يمكن نص الانبياء عليها بخلاف الجزئيات وأيضا فيه اذا كانت الادلة ظاهرة فى ان بعض الجماعة أحق بها من غيره استغنى بذلك عن استخلافه والدلائل الدالة على ان أبا بكر كان أحقهم بالامامة ظاهرة بينة لم ينازع فيها أحد من الصحابة ومن نازع من الانصار لم ينازع أحد فى أن أبا بكر أفضل المهاجرين وانما طلب أن يولى واحد من الانصار مع واحد من المهاجرين فان قيل ان كان لهم هوى منعوا ذلك بدلالة النصوص قيل واذا كان لهم هوى عصوا

تحدث من تلقائها وهو قول الاوائل من القدماء الذين انكروا الفاعل وهو قول بين سقوطه بنفسه فيقال له أنت ألزمت مناظريك من أهل الكلام حدوث حادث بلا سبب حادث وذكرت أن هذا ممتنع بالضرورة وهذا هو المقام المعروف الذى استطالت به المتفلسفة الدهرية على مناظريهم من أهل الكلام المأخوذ فى الاصل عن الجهمية والقدرية فيقال له أنت يلزمك ما هو أشد من هذا وهو حدوث الحوادث بلا فاعل فقد لزمك هذا القول وان قلت لها فاعل قيل لك أفعلها بعد أن لم تكن من غير حدوث شئ فى ذاته أم لم يفعلها حتى حدث شئ فى ذاته فان قلت بالاول قيل لك فهى دائمة أو لها ابتداء فان قلت لها ابتداء فهذا قول منازعيك وان قلت لا ابتداء لها فقد صارت الحوادث كلها تحدث عن فاعل من غير حدوث شئ فيه وقد قلت انه لا يمكن أن يكون حال الفاعل فى المفعول المحدث وقت الفعل هى بعينها حاله وقت عدم الفعل فيلزمك أن لا يكون حاله عند وجود حوادث الطوفان هى حاله عند وجود الحوادث التى قبله فان الحوادث مختلفة فان أمكن أن يكون حاله واحدا مع حدوث الحوادث المختلفة أمكن أن يكون حاله واحدا مع تجدد الحوادث لان الحادث الثانى كالطوفان فيه تلك من الامور ما لم يكن له قبل ذلك نظير فتلك حوادث لا نظير لها ولا فرق بين احداث هذا واحداث غيره واذا جعل المقتضى لذلك تغيرات تحدث فى الفلك كان الكلام فى حدوث تلك التغيرات العلوية كالكلام فى حدوث التغيرات السفلية وان قلت بل حدث أمر أوجب هذه الحوادث

---

(١) قوله ونجيب هذا الجواب الخ كذا فى الاصل ولعل نجيب محرف عن نجيز وقوله بجواب ثالث لم يتقدم جوابان فيما نظهر فحرر

(٢) قوله لانه لابد لعل هنا سقطا أو تحريفا والوجه أتعنى به أنه لابد الخ فتأمل كتبه مصححه

تلك النصوص وأعرضوا عنها كما ادعيتم أنتم عليهم فمع قصدهم القصد الحق يحصل المقصود بهذا وبهذا ومع العناد لا ينفع هذا ولا هذا (وجواب سادس) أن يقال النص على الاحكام على وجهين نص جلي عام يتناول أعيانها ونص على الجزئيات فاذا قلتم لا بد من النص على الامام ان أردتم النص العام الكلي على ما يشترط للامام وما يجب عليه وما يجب له كالنص على الحكام والمفتين والشهود وأئمة الصلاة والمؤذنين وأمراء الجهاد وغير هؤلاء ممن يتقلد شيأ من أمور المسلمين فهذه الامور ثابتة ولله الحمد كثيرة كما هي ثابتة على سائر الاحكام وان قلتم لا بد من نص على أعيان من يتولى قيل قد تقدم أن النص على جزئيات الاحكام لا يجب بل ولا يمكن والامامة حكم من الاحكام فان النص على كل من يتولى على المسلمين ولاية ما الى قيام الساعة غير ممكن ولا واقع والنص على معين دون معين لا يحصل به النص على كل معين بل يكون نصا على بعض المعينين وحينئذ فاذا قيل يمكن النص على امام ويفوض اليه النص على من يستخلفه الامام وعلى من يتخذه وزيرا والنص على ذلك أبلغ في المقصود وأيضا فالامام المنصوص على عينه أهو معصوم فمن يوليه أو ليس بمعصوم فان كان معصوما لزم أن يكون نوابه كلهم معصومين وهذا كله باطل بالضرورة وان لم يكن كذلك أمكن أن يستخلف غير معصوم فلا يحصل المقصود في سائر الازمنة بوجود المعصوم فان قيل هو معصوم فيمن يستخلفه بعده دون من يستخلفه في حياته قيل الحاجة داعية الى العصمة في كليهما وعلمه بالحاضر أعظم من علمه بالمستقبل فكيف يكون معصوما فيما يأتي وليس معصوما في الحاضر فان قيل فالنص ممكن فلو نص النبي صلى الله عليه وسلم على خليفة قبل فنصه على خليفة بعده كتوليه واحد في حياته ونحن لا نشترط العصمة في هذا ولا في هذا (وجواب سابع) وهو أن يقال أنتم أوجبتم النص لئلا يفضي الى التشاجر المفضي الى أعظم أنواع الفساد التي لاجل اعدام الاقل منها أوجبتم نصبه فيقال الامر بالعكس فان أبا بكر رضي الله عنه تولى بدون هذا الفساد وعمر وعثمان توليا بدون هذا الفساد فانما عظم هذا الفساد في الامام الذي ادعيتم أنه منصوص عليه دون غيره فوقع في ولايته من أنواع التشاجر والفساد التي لاجل اعدام الاقل منها أوجبتم نصبه فكان ما جعلتموه وسيلة انما حصل معه نقيض المقصود بدون وسيلتكم فبطل كون ما ذكرتموه وسيلة الى المقصود وهذا لانهم أوجبوا على الله ما لا يجب عليه وأخبروا عما لم يكن فلزم من كذبهم وجهلهم هذا التناقض (وجواب ثامن) وهو أن يقال الذي يزيل هذا الفساد يكون على وجوه أحدها أن يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بولاية الشخص ويثني عليه في ولايته فحينئذ تعلم الامة أن هذا ان تولى كان محمودا مرضيا فيرتفع النزاع وان لم يقل ولوه وهذا النص وقع لابي بكر وعمر الثاني أن يخبر بأمور تستلزم صلاح الولاة وهذه النصوص وقعت في خلافة أبي بكر وعمر الثالث أن يأمر من يأتيه أن يأتي بعد موته شخصا يقوم مقامه فيدل على انه خليفة من بعده وهذا وقع لابي بكر الرابع أن يريد كتابة كتاب ثم يقول ان الله والمؤمنين لا يولون الا فلانا وهذا وقع لابي بكر الخامس أن يأمر بالاقتداء بعده بشخص فيكون هو الخليفة بعده السادس أن يأمر باتباع سنة خلفائه الراشدين المهديين ويجعل خلافتهم الى مدة معينة فيدل على ان

قيل لك الفاعل له ان كان هو الاول عاد الالزام جذعا وان كان غيره لزمك حدوث الحوادث بلا فاعل وان التزمت أنه ما فعلها حتى حدث فيه شيء فقد تركت قولك وأيضا فالفاعل المستكمل لشروط الفعل اما أن يجوز حدوث المفعول عنه بعد أن لم يكن بلا سبب حادث واما أن لا يجوز فان جاز فهو قول منازعك الذي ادعيت أنه فاسد بالضرورة وان لم يجز لزم أن يكون مفعوله مقارنا له لا يتأخر عنه منه شيء فلا يجوز أن يحدث عن الفاعل شيء كما تقوله أنت واخوانك انه علة تامة وموجب تام والعلة التامة لا يتأخر عنها معلولها ولا شيء من معلولها فاذا كل ما يتأخر عن الاول ليس معلولا للعلة التامة ولا مفعولا للفاعل الاول ولا يجوز أن يكون فعلا لغيره اذ القول في ذلك الغير كالقول فيه فيلزم أن تكون الحوادث كلها حادثة بلا محدث وهذا لازم لهؤلاء الفلاسفة الالهيين كما يلزم اخوانهم الطبيعيين وهو القول الذي هو من أظهر المعارف الضرورية فسادا وقد بسط الكلام على هذه المواضع في غير هذا الموضع وانما كان المقصود هنا التنبيه على جنس ما يغالط به هؤلاء وأمثالهم من الالفاظ المجملة كلفظ المركب ونحوه كما يغالطون بلفظ التخصيص والمخصص وان كلام أبي حامد وأمثاله في مناظرتهم خير من كلامهم وأقوم وأما قول ابن رشد لا يخلو اما أن يكون كل من جزأيه شرطا في وجود الآخر أو لا يكون أو يكون الواحد شرطا في الآخر من غير عكس وقوله القسم الاول لا يكون قديما وذلك ان التركيب نفسه هو شرط في وجود الآخر فليس يمكن أن تكون الاجزاء هي علة التركيب ولا التركيب علة نفسه الا لو كان الشيء علة نفسه فيقال له أولا تسمية هذا تركيبا وأجزاء ليس هو من لغات بني آدم المعروفة التي يتخاطبون بها فانه ليس في لغة من لغات الآدميين ان الموصوف بصفات يقال انه مركب منها

وأجزاء له وإذا خاطبناكم باصطلاحكم فقد علمتم أنه ليس المراد بالمركب الا اتصاف الذات بصفات لازمة لها أو وجود معان فيها أو اجتماع
معان وأمور ونحو ذلك ليس المراد أن هنالك مركبا ركبه غيره حتى يقال ان المركب يفتقر الى مركب فان من وافقكم
على اصطلاحكم في تسمية الذات الواجبة الموصوفة بصفاتها اللازمة تركيبا لم يرد بذلك أن هنالك مركبا ركبها وان هذا لا يقوله عاقل ولا أنتم أيضا تدعون أن مجرد اللفظ الدال على هذا المعنى يقتضي أن يكون له فاعل ولكن تدعون ثبوت ذلك اما بطريقة ابن سينا ونحوه الذي قد تقدم ابطالها واما بطريقة المعتزلة التي اختارها ابن رشد واعترف بفساد طريقة ابن سينا واذا كان المراد بلفظ التركيب ما قد عرف فمن المعلوم أن الذات الموصوفة بصفات لازمة لها أو التي فيها معان لازمة لها لا يقال فيها ان اتصاف الذات بالصفات أمر معلول مفتقر الى فاعل حتى يقال ان الاجزاء هي علة التركيب أو يقال التركيب علة نفسه بل هذا المعنى الذي سميته تركيبا هو من لوازم الواجب بنفسه لا يمكن أن يكون الواجب الا موصوفا بالصفات اللازمة له ثابتة له المعاني اللازمة له وليس لذلك علة فاعلة كما تقدم وأما قوله ان التركيب شرط في وجود الاجزاء فيقال له لا ريب أنه لا يمكن وجود الذات الا موصوفة بلوازمها ولا يمكن ان توجد صفاتها الا بوجودها فاجتماع الذات بالصفات واجتماع الامور المتلازمة شرط في وجود كل منها وهي أيضا شرط في وجود ذلك الاجتماع وليس شئ من ذلك
معلولا لفاعل ولا مفتقرا الى مباين وتوقف أحدهما على الآخر هو من باب الدور الاقتراني المعي لا من باب الدور
السبقي القبلي والاول جائز والثاني ممتنع فان الامور المتلازمة لا يوجد بعضها الا مع بعض وليس بعضها فاعلا لبعض بل ان كانت واجبة

المتولين في ثلاث المدة هم الخلفاء الراشدون   السابع أن يخص بعض الاشخاص بأمر يقتضي أنه هو المقدم عنده في الاستخلاف وهذا موجود لابي بكر (وهنا جواب تاسع) وهو أن يقال ترك النص على معين أولى بالرسول فان كان النص ليكون معصوما فلا معصوم بعد الرسول وان كان بدون العصمة فقد يحتج بالنص على وجوب اتباعه في كل ما يقول ولا يمكن أحدا بعد موت الرسول أن يراجع الرسول في أمره ليرده أو يعزله فان كان لا ينص على معين أولى من النص وهذا بخلاف من يوليه في حياته فاذا أخطأ أو أذنب أمكن الرسول بيان خطئه ورد ذنبه وبعد موته لا يمكنه ذلك ولا يمكن الامة عزل تولية الرسول اياه فكان عدم النص على معين مع علم المسلمين بدينهم أصلح للامة وكذلك وقع   وأيضا لو نص على معين ليؤخذ الدين منه كما تقوله الرافضة بطلت حجة الله فان ذلك لا يقوم به شخص واحد غير الرسول اذ لا معصوم الا هو   ومن تدبر هذه الامور وغيرها علم أن ما اختاره الله لمحمد صلى الله عليه وسلم وأمته أكمل الامور   (وجواب عاشر) وهو أن النص على الجزئيات لا يمكن والكليات قد نص عليها فلو نص على معين وأمر بطاعته في تعين الكليات كان هذا باطلا   وان أمر بطاعته في الجزئيات سواء وافقت الكليات أو خالفتها كان هذا باطلا وان أمر بطاعته في الجزئيات اذا طابقت الكليات فهذا حكم كل متول   وأيضا فلو نص على معين لكان من يتولى بعده اذا لم يكن منصوصا عليه يظن الظان أنه لا تجوز طاعته اذ طاعة الاول انما وجبت بالنص ولا نص معه   وان قيل كل واحد ينص على الآخر فهذا انما يكون اذا كان الثاني معصوما والعصمة منتفية عن غير الرسول وهذا مما يبين أن القول بالنص فرع على القول بالعصمة وذلك من أفسد الاقوال فكذلك هذا النص الذي تدعيه أعني الرافضة وهو الامر بطاعة المتولي في كل ما يقوله من غير رد ما يقوله الى الكتاب والسنة اذا نوزع وأما اذا كان يرد ما تنوزع فيه الى الكتاب والسنة اذا نوزع لم يحتج حينئذ الى نص عليه لحفظ الدين فالدين محفوظ بدونه وبالجملة فالنص على معين ان أريد به أنه يطاع كما يطاع الرسول في كل ما يأمر به وينهى عنه ويبيحه وليس لاحد أن ينازعه في شئ كما ليس له أن ينازع الرسول وأنه يستبد بالاحكام والامة معه كما كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم فهذا لا يكون لاحد بعد الرسول ولا يمكن هذا لغيره فان أحدا بعده لا يأتيه الوحي كما كان يأتيه ولم يعرف أحد كل ما عرفه الرسول فلم يبق سبيل الى مماثلته لا من جهته ولا من جهة الرب تعالى   وان أريد بالنص أنه يبين للامة ان هذا أحق بأن يتولى عليكم من غيره وولايته هذا أحب الى الله ورسوله وأصلح لكم في دينكم ودنياكم ونحو هذا مما يبين أنه أحق بالتقدم في خلافة النبوة فلا ريب أن النصوص الكثيرة بهذه المعاني دلت على خلافة أبي بكر وان أريد أنه أمرهم أن يتابعوه كما أمرهم أبو بكر أن يتابعوا عمر ويعهد اليهم في ذلك فهذا اذا علم أن الامة تفعله كان تركه خيرا من فعله وان خاف أن لا تفعله الا بأمره كان الامر أولى به ولهذا لما خشي عليهم أبو بكر رضي الله عنه أن يختلفوا بعده عهد الى عمر ولما علم النبي صلى الله عليه وسلم أنهم يبايعون أبا بكر لم يأمرهم بذلك كما في الصحيحين أنه قال لعائشة ادعي لي أباك

وأخاك

الذات الواجبة بصفاتها اللازمة سواء سمى تركيبا أولم يسم لايوجب افتقاره ولا افتقار الذات ولاشئ من صفاته الى فاعل ولاعلة فاعلة ولامايشبه ذلك وأما كون بعضها مستلزما لبعض ومشروطا به ولا يوجد الامعه وثبوته متوقف عليه ونحو ذلك فليس فى هذا مايقتضى افتقار ذلك الى فاعل مبدع لكن يعلم أن الذات لاتكون الا بصفاتها اللازمة وصفاتها لاتكون الا بها واذا سمى المسمى هذا افتقارا وسمى هذه أجزاء وسمى هذا الاجتماع تركيبا لم يكن فى هذه التسمية ما يوجب أن يكون هذا الموصوف مفتقرا الى فاعل وماجعله افتقارا ليس هو افتقار المفعول الى الفاعل والمعلول الى العلة الفاعلة وانما هو تلازم ومن سماه افتقارا لايمكنه أن يفسره الا بافتقار المشروط الى الشرط والشرط الى المشروط ومثل هذا المعنى لازم لوجود الواجب لايمتنع عليه وانما الممتنع أن يفتقر الى مباين له فيكون وجود الواجب متوقفا على وجود مباين فان كان المباين علة له لم يكن موجودا بنفسه بل ممكنا له فاعل وعلة وان قدر أنه شرط فيه وهو غنى عنه وما كان مشروطا بما هو غنى عنه لم يكن موجودا بنفسه فلا يجوز أن يكون الرب الخالق تعالى الذى له الذات الموصوفة بصفات الكمال متوقفا على شئ مباين له بل ولا على شئ غنى عنه بوجه من الوجوه لا على فاعل ولا شرط وهذا هو الذى يقوم عليه الدليل فان الممكنات التى لا وجود لها من نفسها لا توجد الا بغيرها وم

وأخاك حتى أكتب لابى بكر كتابا لايختلف عليه الناس من بعدى ثم قال يأبى الله والمؤمنون الا أبا بكر فعلم أن الله لا يولى الا أبا بكر والمؤمنون لايبايعون الا أبا بكر وكذلك سائر الاحاديث الصحيحة تدل على أنه علم ذلك وانما كان ترك الامر مع علمه أفضل كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم لان الامة اذا ولته طوعا منها بغير التزام وكان هو الذى يرضاه الله ورسوله كان أفضل للامة ودل على علمها ودينها فانهم لو ألزموا بذلك لربما قيل انها أكرهت على الحق وهى لاتختاره كما كان يجرى ذلك لبنى اسرائيل ويظن الظان أنه كان فى الامة بقايا جاهلية من التقديم بالانساب فانهم كانوا يريدون أن لايتولى الامر الا من هو من بنى عبد مناف كما كان أبو سفيان وغيره يختارون ذلك فلو ألزم المهاجرون والانصار بهذا الظن الظان أنهم كانوا من جنس أبى سفيان وأمثاله وكانوا يعرفون اختصاص الصديق بالنبى صلى الله عليه وسلم أولا وآخرا وموافقته له باطنا وظاهرا (١) فقد يقول القائل انهم كانوا فى الباطن كانوا لمن يأمرهم يمثل ما أمرهم به الرسول لكن لما ألزمهم بذلك احتاجوا الى التزامه ولم يقدح فيهم بذلك لم يمدحوا الا بمجرد الطاعة للامر فاذا كانوا برضاهم واختيارهم اختار وامايرضاه الله ورسوله من غير الزام كان ذلك أعظم لقدرهم وأعلى لدرجتهم وأعظم فى بيوتهم وكان ما اختاره الله ورسوله للمؤمنين به هو أفضل الامور له ولهم ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم أمر زيد بن حارثة وبعده أسامة بن زيد وطعن بعض الناس فى أصل ولايتهما واحتاجوا مع ذلك الى لزوم طاعتهما فلو ألزمهم بواحد لكان لهم ان مثل هذا كان نفوسهم وانه ليس الصديق عندهم بالمنزلة التى لايتكلم فيه أحد فلما اتفقوا على بيعته ولم يقل قط أحد انى أحق بهذا الامر منه لاقرشى ولا انصارى فان من نازع أولا من الانصار لم تكن منازعته للصديق بل طلبوا أن يكون منهم أمير ومن قريش أمير وهذه منازعة عامة لقريش فلما تبين لهم أن هذا الامر فى قريش قطعوا المنازعة وقال لهم الصديق رضيت لكم أحد هذين الرجلين عمر ابن الخطاب وأبى عبيدة بن الجراح قال عمر فكنت والله أن أقدم فتضرب عنقى لايقربنى من ذلك الى اثم أحب الى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر وقال له بعض الباقين أنت خيرنا وأفضلنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت ذلك فى الاحاديث الصحيحة ثم بايعوا أبا بكر من غير طلب منه ولا رغبة بذلتهم ولا رهبة فبايعه الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة والذين بايعوه ليلة العقبة والذين بايعوه لما كانوا يهاجرون اليه والذين بايعوه لما كانوا يسلمون من غير هجرة كالطلقاء وغيرهم ولم يقل أحد قط انى أحق بهذا من أبى بكر ولا قاله أحد فى أحد بعينه ان فلانا أحق بهذا الامر من أبى بكر وانما قال من فيه أثر جاهلية عربية أو فارسية ان بيت الرسول أحق بالولاية لان العرب فى جاهليتها كانت تقدم أهل بيت الرؤساء وكذلك الفرس يقدمون أهل بيت الملك فنقل عمن نقل عنه كلام يشير به الى هذا كما نقل عن أبى سفيان وصاحب هذا الرأى لم يكن له غرض فى على بل كان العباس عنده بحكم رأيه أولى من على وان قدر أنه رجح عليا (٢) فعله بان الاسلام يقدم الايمان والتقوى على النسب فأراد أن يجمع بين حكم الجاهلية والاسلام فأما الذين كانوا لا يحكمون الا بحكم الاسلام المحض وهو التقديم بالايمان والتقوى فلم يختلف منهم اثنان فى

(١) قوله فقد يقول القائل الى قوله لايتكلم فيه أحد كذا فى الاصل وفى العبارة خلل واضح (٢) قوله فعله لعل الصواب فلعله وحرر كتبه مصححه

أبي بكر ولا خالف أحد من هؤلاء ولا من هؤلاء في أنه ليس في القوم أعظم ايمانا وتقوى من أبي بكر فقدموه مختارين له مطيعين فدل على كمال ايمانهم وتقواهم واتباعهم لما بعث الله به نبيهم من تقديم الاتقى فالاتقى وكان ما اختاره الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ولهم أفضل لهم والحمد لله على أن هدى هذه الامة وعلى أن جعلنا من أتباعهم

﴿ فصل ﴾ قال الرافضي الثالث ان الامام يجب أن يكون حافظا للشرع لانقطاع الوحي بموت النبي صلى الله عليه وسلم وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل الاحكام الجزئية الواقعة الى يوم القيامة فلابد من امام معصوم من الله تعالى معصوم من الزلل والخطأ لئلا يترك بعض الاحكام أو يزيد فيها عمدا أو سهوا وغير علي لم يكن كذلك بالاجماع ۞ والجواب من وجوه (أحدها) انا لا نسلم أنه يجب أن يكون حافظا للشرع بل يجب ان تكون الامة حافظة للشرع وحفظ الشرع يحصل بمجموع الامة كما يحصل بالواحد بل الشرع اذا نقله أهل التواتر كان خيرا من أن ينقله واحد منهم واذا كان كل طائفة تقوم به الحجة ينقل بعصمة حصل المقصود وعصمة أهل التواتر في نقلهم أعظم عند بني آدم كلهم من عصمة من ليس بنبي فان أبا بكر وعمر وعثمان وعليا ولو قيل انهم معصومون فما نقله المهاجرون والانصار أبلغ مما نقله هؤلاء (١) وأيضا فان أكثر الناس يطعنون في عصمة الناقل لم يحصل المقصود فكيف اذا كان كثير من الامة يكفره والتواتر يحصل باخبار المخبرين الكثيرين وان لم تعلم عدالتهم (الوجه الثاني) أن يقال أتريد به من كان حافظا للشرع وان لم يكن معصوما أو من يكون معصوما فان اشترط العصمة فهذا هو الوجه الاول وقد كررته وتقدم الجواب عنه وان اشترط مجرد الحفظ فلا نسلم أن عليا كان أحفظ للكتاب والسنة وأعلم بهما من أبي بكر وعمر بل هما كانا أعلم بالكتاب والسنة منه فبطل ما ادعاه من الاجماع (الوجه الثالث) أن يقال أتعني بكونه حافظا للشرع معصوما وأنه لا يعلم صحة شيء من الشرع الا بنقله أم يمكن أن يعلم صحة شيء من الشرع بدون نقله ان قلت بالثاني لم يحتج لا الى حفظه ولا الى عصمته فاذا أمكن حفظ شيء من الشرع بدونه أمكن حفظ الآخر حتى يحفظ الشرع كله من غير حاجة اليه وان قلت بل معناه أنه لا يمكن معرفة شيء من الشرع الا بحفظه فيقال حينئذ لا تقوم حجة على أهل الارض الا بنقله ولا يعلم صحة نقله حتى يعلم أنه معصوم ولا يعلم أنه معصوم الا بالاجماع على نفي عصمة من سواه فان كان الاجماع معصوما أمكن حفظ الشرع به وان لم يكن معصوما لم تعلم عصمته . (الوجه الرابع) أن يقال فبماذا تثبت نبوة محمد صلى الله عليه وسلم عند من لم يقر بنبوته فان قيل بما نقله الامام من معجزاته قيل من لم يقر بنبوة محمد لم يقر بامامة علي بطريق الاولى بل يقدح في هذا وهذا وان قيل بما تنقله الامة نقلا متواترا من معجزاته كالقرآن وغيره قيل فاذا كان نقل الامة المتواتر حجة يثبت بها أصل نبوته فكيف لا يكون حجة يثبت بها فروع شريعته (الوجه الخامس) أن الامام هل يمكنه تبليغ الشرع الى من ينقله عنه بالتواتر أو لا يزال منقولا نقل الآحاد من امام الى امام فان كان الامام يمكنه ذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم يمكنه ذلك بطريق الاولى وحينئذ فلا حاجة الى نقل الامام وان قيل لا يمكنه ذلك لزم أن يكون

كان خارجا عنها لم يكن وجوده الا بنفسه ونفسه هي الذات الموصوفة بصفاتها اللازمة ليست نفسه مجرد وجود مطلق ولا ذات مجردة ومن ادعى ان ما كان وجوده بنفسه لا يكون الا وجودا مجردا وذاتا مجردة لان الذات الموصوفة مفتقرة الى الصفة فلا تكون موجودة بنفسها قيل له الممكنات والمحدثات لم تفتقر الى ذات مجردة حتى يقال اذا قيل انها موصوفة لزم الافتقار بل افتقرت الى ما هو خارج عنها كلها والتعبير عن هذا المعنى يكون بعبارات فاذا قيل ما لا يقبل العدم أو قيل موجود بنفسه أو واجب الوجود بنفسه ونحو ذلك كان المقصود واحدا ومن المعلوم أن ما لا يقبل العدم اذا كان ذاتا موصوفة بصفات الكمال لم يجز أن يقال اتصافها بصفات الكمال يوجب افتقارها الى الصفات فتقبل العدم فان فساد هذا الكلام ظاهر وهو بمنزلة أن يقال قولكم موجود بنفسه أو واجب الوجود بنفسه يقتضي افتقاره الى نفسه والمفتقر لا يكون واجب الوجود بنفسه بل يكون قابلا للعدم واذا كان هذا فاسدا فالاول أفسد فان صفات كماله داخلة في مسمى نفسه فاذا كان قول القائل هو مفتقر الى نفسه لا يمنع وجوب وجوده فقوله انه مفتقر الى صفاته أولى أن لا يمنع وجوب وجوده وكذلك اذا سمى ذلك أجزاء وقال هو مفتقر الى أجزائه فان جزء الشيء وبعضه وصفته ونحو ذلك داخل في مسمى نفسه فاذا لم يكن قول القائل هو مفتقر الى نفسه مانعا من وجوب وجوده فقوله هو مفتقر الى جزئه وصفته ونحو ذلك أولى وتسمية مثل هذا افتقارا لفظ فيه تلبيس وتدليس يشعر الجاهل بفقره وهذا كما لو قيل هو غني بنفسه

دين

---

(١) قوله وأيضا فان أكثر الناس الخ كذا في النسخة ولعل في الكلام تحريفا أو سقطا فحرر كتبه مصححه

دين الاسلام لا ينقله الا واحد بعد واحد والنقلة لا يكونون الا من أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين يمكن القادح فى نبوته أن يقول (٢) انهم عليه ماشاؤا و يصير دين المسلمين شرا من دين النصارى واليهود الذين يدعون أن أئمتهم يختصون بعلمه ونقله (الوجه السادس) ان ماذكروه ينقص من قدر النبوة(٣) فانه اذا كان الذى يدعى العصمة فيه وحفظ من عصمته كان ذلك من أعظم التهم التى توجب القدح فى نبوته ويقال ان كان طالب ملك أقاربه لاقاربه وعهد اليهم مايحفظون به الملك وان لا يعرف ذلك غيرهم فان هذا بأمر الملك أشبه منه بأمر الانبياء (الوجه السابع) أن يقال الحاجة ثابتة الى معصوم فى حفظ الشرع ونقله فلما ذا لا يجوز أن يكون الصحابة الذين حفظوا القرآن والحديث وبلغوه هم المعصومين الذين حصل بهم مقصود حفظ الشرع وتبليغه ومعلوم أن العصمة اذا حصلت فى الحفظ والتبليغ من النقلة حصل المقصود وان لم يكونوا هم الائمة (الوجه الثامن) أن يقال لماذا لا يجوز أن تكون العصمة فى الحفظ والبلاغ ثابتة لكل طائفة بحسب ما حملته من الشرع فالقراء معصومون فى حفظ القرآن وتبليغه والمحدثون معصومون فى حفظ الحديث وتبليغه والفقهاء معصومون فى فهم الكلام والاستدلال فى الاحكام وهذا هو الواقع المعلوم الذى أغنى به الله عن واحد معدوم (الوجه التاسع) أنه اذا كان لا يحفظ الشرع وتبليغه الا واحد بعد واحد معصوم عن معصوم وهذا المنتظر له أكثر من أربعمائة وستين سنة لم يأخذ عنه أحد شيأ من الشرع فمن أين علمتم القرآن من أكثر من أربعمائة سنة ولم لا يكون هذا القرآن الذى تقرؤنه ليس فيه شئ من كلام الله وكذلك من أين لكم العلم بشئ من أحوال النبى صلى الله عليه وسلم وأحكامه وأنتم لم تسمعوا شيأ من ذلك من معصوم لان المعصوم اما مفقود واما معدوم فان قالوا تواتر ذلك عند أصحابنا ينقلهم عن الائمة المعصومين قيل فاذا كان نقل أصحابكم عن الائمة يوجب حفظ الشرع ونقله فلماذا لا يجوز أن يكون تواتر الامة كلها عن نبيها أولى بحفظ الشرع ونقله من غير احتياج الى نقل واحد عن واحد وهم يقولون ان ما بأيديهم عن قبل المنتظر يغنيهم عن أخذ شئ من المنتظر فلماذا لا يكون ما بأيدى الامة عن نبيها يغنيها عن أخذ شئ عن بعده واذا كانوا يدعون أن ما ينقلونه عن واحد من الاثنى عشر ثابت فلماذا لا يكون ما تنقله الامة عن نبيها ثابتا ومن المعلوم أن مجموع الامة أضعاف أضعاف الرافضة بكثير وأنهم أحرص على دين نبيهم وتبليغه وأقدر على ذلك من الرافضة على حفظ ما يقوله هؤلاء ونقله وهذا مما لا يخفى على من له أدنى معرفة بالامور (الوجه العاشر) أن يقال قولك لانقطاع الوحى وقصور النصوص عن تفاصيل الاحكام أتريد به قصورها عن بيان جزئى جزئى بعينه أو قصورها عن البيان الكلى المتناول للجزئيات فان ادعيت الاول قيل لك وكلام الامام وكل أحد بهذه المنزلة فان الامير اذا خاطب الناس فلابد أن يخاطبهم بكلام عام يعم الاعيان والافعال وغير ذلك فانه من الممتنع أن يعين بخطابه كل فعل من كل فاعل فى كل وقت فان هذا غير ممكن فاذا لا يمكنه الا الخطاب العام الكلى والخطاب العام الكلى ممكن من الرسول وان ادعيت أن نفس نصوص الرسول ليست عامة كلية قيل لك هذا ممنوع و بتقدير أن

فانه قد يقول القائل فهو فقير الى نفسه فصفاته داخلة فى نفسه وهو غنى سبحانه بنفسه عن كل ماسواه وكل ماسواه فقير اليه وهذه المعانى مبسوطة فى غير هذا الموضع وقد قال ابن رشد هذا الذى يعبر على من قال بنفى تعدد الصفات هو أن تكون الصفات المختلفة ترجع الى الذات واحدة حتى يكون مفهوم العلم مثلا والارادة والقدرة مفهوما واحدا وانها ذات واحدة وأن يكون أيضا العلم والعالم والقدرة والقادر والارادة والمريد معنى واحدا والذى يعبر على من قال ان ههنا ذاتا وصفات زائدة على الذات(١) أن تكون الصفات شرطا فى وجود الصفات والصفات شرطا فى كمال الذات ويكون المجموع من ذلك شيأ واجب الوجود أى موجودا واحدا ليس فيه علة ولا معلول (قال) لكن هذا لاجواب عنه فى الحقيقة اذا وضع ان ههنا شيأ واجب الوجود بذاته فانه يجب أن يكون واحدا من جميع الوجوه وغير مركب أصلا لامن شرط ومشروط ولامن علة ومعلول لان كل موجود بهذه الصفة فاما أن يكون تركيبه واجبا واما أن يكون ممكنا فان كان واجبا كان واجبا بغيره لابذاته لانه يعسر انزال مركب قديم من ذاته أعنى من غير أن يكون له مركب وبخاصة على قول من أنزل ان كل عرض حادث لان التركيب فيه يكون عرضا قديما وان كان ممكنا فهو محتاج الى مايوجب اقتران العلة بالمعلول (قال) وأما هل يوجد شئ مركب من ذاته على أصول الفلاسفة وان جوزوا أعراضا قديمة فغير ممكن وذلك ان التركيب شرط فى وجودها وكذلك أجزاء كل مركب من الامور الطبيعية اذا انحلت لم يكن الاسم المقول عليها الا بالاشتراك مثل اسم اليد المقولة على التى هى جزء من الانسان الحى واليد المقطوعة بل كل تركيب عند

(١) لعل الصواب أن تكون الذات وانظر (٢) قوله انهم عليه ماشاؤا ما يحتاج الى تأمل (٣) فانه اذا كان الخ كلام غير مستقيم فحرر

يمنع هذا فى نصوص الرسول الذى هو أكمل من الامام فمنع ذلك من نصوص الامام أولى وأحرى فأنت مضطر فى خطاب الامام الى أحد أمرين اما ثبوت عموم الالفاظ واما ثبوت عموم المعانى بالاعتبار وأيهما كان أمكن اثباته فى خطاب الرسول فلا يحتاج فى ثبوت الاحكام الى الامام (الوجه الحادى عشر) أن يقال قد قال تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ليبين لهم وقال تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال تعالى وما على الرسول الا البلاغ المبين وأمثال ذلك هل قامت الحجة على الحق ببيان الرسول أم لا فان لم تقم بطلت هذه الآيات وما كان فى معناها وان قامت الحجة ببيان الرسول علم أنه لا يحتاج الى معين آخر يفتقر الناس الى بيانه فضلا عن تبليغه وان ما جعل الله فى الانسان من القوة الناقلة لكلام الرسول وبيانه كافية من ذلك لاسيما وقد ضمن الله حفظ ما أنزله من الذكر فصار ذلك مأمونا أن يبدل أو يغير وبالجملة دعوى هؤلاء المخذولين أن دين الاسلام لا يحفظ ولا يفهم الا بواحد معين من أعظم الافساد لاصول الدين [و]هذا لا يقوله وهو يعلم لوازمه الا زنديق ملحد قاصد لابطال الدين ولا يروج هذا الا على مفرط فى الجهل والضلال (الوجه الثانى عشر) أن يقال قد علم بالاضطرار أن أكثر المسلمين بلغهم القرآن والسنة بدون نقل على فان عمر رضى الله عنه لما فتح الامصار بعث الى الشام والعراق من علماء الصحابة من علمهم وفقههم واتصل العلم من أولئك الى سائر المسلمين ولم يكن ما بلغه على للمسلمين أعظم مما بلغه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأمثالهما وهذا أمر معلوم ولو لم يحفظ الدين الا بالنقل عن على لبطل عامة الدين فانه لا يمكن أن ينقل عن على الا أمر قليل لا يحصل به المقصود والنقل عنه ليس متواتر وليس فى زماننا معصوم يمكن الرجوع اليه فلا حول ولا قوة الا بالله ما أسخف عقول الرافضة *

(فصل) قال الرافضى الرابع أن الله تعالى قادر على نصب امام معصوم وحاجة العالم داعية اليه ولا مفسدة فيه فيجب نصبه وغير على لم يكن كذلك اجماعا فتعين أن يكون الامام هو عليا أما القدرة فظاهرة وأما الحاجة فظاهرة أيضا لما بينا من وقوع التنازع بين العالم وأما المفسدة فظاهرة أيضا لان المفسدة لازمة لعدمه وأما وجوب نصبه فلأنه عند ثبوت القدرة والداعى وانتفاء الصارف يجب الفعل (والجواب) أن هذا هو الوجه الاول بعينه ولكن قرره وقدمت الاجوبة عنه بمنع المقدمة الاولى وبيان فساد هذا الاستدلال فان مبناه على الاحتجاج بالاجماع فان كان الاجماع معصوما أغنى عن عصمة على وان لم يكن معصوما بطلت دلالته على عصمة على على التقديرين ومن العجب أن الرافضة بنت أصولها على ما تدعيه من النص والاجماع وهم أبعد الامة عن معرفة النصوص والاجماعات والاستدلال بخلاف أهل السنة والجماعة فان أهل السنة تتضمن النص والجماعة تتضمن الاجماع فأهل السنة والجماعة هم المتبعون للنص والاجماع ونحن نتكلم على هذا التقرير ببيان فساده وذلك من وجوه (أحدها) أن يقال لا نسلم أن الحاجة داعية الى نصب امام معصوم وذلك لان عصمة الامة مغنية عن عصمته وهذا مما ذكره

العلماء

ارسطوطاليس فهو كائن فاسد فضلا عن أن يكون لا علة له وأما هل تفضى الطريقة التى سلكها ابن سينا فى واجب الوجود الى نفى مركب قديم فليس تفضى الى ذلك لانه اذا فرضنا أن الممكن ينتهى الى علة ضرورية والضرورية لا تخلوا إما أن يكون لها علة أولا علة لها وانها ان كانت لها علة فانها تنتهى الى ضرورى لا علة له فاعلة لا الى موجود ليس له علة أصلا لانه يمكن أن يكون له علة صورية ومادية الا أن يوضع ان كل ماله صورة ومادة وبالجملة كل مركب فواجب أن يكون له فاعل خارج عنه وهذا يحتاج الى بيان ولم يتضمنه القول المسلوك فى شأن واجب الوجود مع ماذكرنا أن فيه من الاختلال ولهذا بعينه لا يفضى دليل الاشعرية وهو ان كل حادث له محدث الى أول قديم ليس بمركب وانما يفضى الى أول ليس بحادث (قال) وأما أن يكون العالم والعلم شيأ واحدا فليس بممتنع بل واجب ان ينتهى الامر فى أمثال هذه الاشياء الى أن يتحد المفهوم فيها وذلك ان العالم ان كان عالما بعلم فالذى به العالم عالم أحرى أن يكون عالما وذلك ان كل ما استفاد صفة من غيره فتلك الصفة أولى بذلك المعنى المستفاد مثال ذلك ان هذه الاجسام الحية التى لدينا ليست حية من ذاتها بل من قبل حياة تحلها فواجب أن تكون تلك الحياة التى استفاد منها ماليس بحى الحياة حية بذاتها أو يفضى الامر فيها الى غير نهاية وكذلك يفرض فى العلم وسائر الصفات (قلت) ليتأمل اللبيب كلام هؤلاء الذين يدعون من الحذق والتحقيق ما يدفعون به ما جاءت به الرسل كيف يتكلمون فى غاية حكمتهم ونهاية فلسفتهم بما يشبه كلام المجانين ويجعلون الحق المعلوم بالضرورة مردودا والباطل الذى يعلم بطلانه بالضرورة مقبولا بكلام فيه تلبيس وتدليس فانه ذكر ما يلزم مثبتة الصفات وما يلزم نفاتها فقال يلزم النفاة أن تكون الصفات

المختلفة ترجع الى ذات واحدة فيكون مفهوم العلم والقدرة والارادة مفهوما واحدا وانها ذات واحدة وأن يكون العلم والعالم والقدرة والقادر والارادة والمريد واحدا وقد قال ان هذا عسير قلت بل الواجب أن يقال ان هذا مما يعلم فساده بضرورة العقل فمن جعل العلم هو القدرة والقدرة هي الارادة وجعل الارادة هي المريد والعلم هو العالم والقدرة هي القادر كان مخالفته للعلوم الضرورية وسفسطته أعظم من سفسطة كثير من السوفسطائية وقود هذه المقالة أنه يمكن أن يكون المتكلم هو الكلام والمتحرك هو الحركة والمصلي هو الصلاة والصائم هو الصوم وأمثال ذلك وان فرق بين الصفات اللازمة وغيرها فلا فرق في الحقيقة بل هذا تحكم ويلزمه أن يكون الانسان الناطق نفس النطق والفرس الصاهل نفس الصهيل والحمار الناهق نفس النهيق والجسم الحساس المتحرك بالارادة نفس الاحساس والحركة الارادية ويلزمه أيضا أن يجعل نفس الحس نفس الحركة ونفس الحيوانية نفس الناطقية ونفس الصاهلية نفس الناهقية وما أحق هؤلاء بدخولهم في قول الله تعالى والذين كذبوا بآياتنا صم وبكم في الظلمات من يشأ الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم وبقوله تعالى ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها أولئك كالانعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون وبقوله تعالى وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير وقول ابن رشد كون العالم والعلم شيأ واحدا ليس ممتنعا بل واجب أن ينتهي الامر في امثال هذه الاشياء الى أن يتحد المفهوم فيها فيقال له هذا من أعظم المكابرة والسفسطة والبهتان وقوله ان العالم اذا كان عالما بعلم فالذي به العالم عالم أحرى أن يكون عالما الى آخر كلامه كلام في غاية الفساد كما أنه اذا قيل اذا كان الضارب ضاربا بضرب فالضرب أولى أن يكون ضاربا والقائم اذا كان قائما بقيام فالقيام أولى أن يكون قائما والناطق اذا كان ناطقا بنطق فالنطق أولى أن يكون ناطقا والقاتل اذا كان قاتلا بقتل فالقتل أولى أن يكون قاتلا والماشي اذا كان ماشيا بمشي فالمشي أولى أن يكون ماشيا والخالق اذا كان خالقا بخلق فالخلق أولى أن يكون خالقا والرازق اذا كان رازقا برزق فالرزق أولى أن يكون رازقا والمحيي المميت اذا كان محييا مميتا باحياء واماتة فالاحياء والاماتة أولى أن يكون محييا مميتا وبالجملة فهذا يلزم نظيره في عامة أسماء الله الحسنى وفي أسماء نبيه صلى الله عليه وسلم وأسماء سائر الموجودات المشتقة يلزم أن يكون المصدر الذي اشتق منه الاسم أحق بالاسم من الفاعل ويكون مسمى المصدر الذي هو الحدث أحق باسماء الفاعلين والصفات المشبهة بها من نفس الفاعل الموصوف وتصور هذا الكلام كاف في معرفة فساده وانما دخلت الشبهة على من قاله لان قوله اذا كان العالم عالما بعلم فالذي به العالم عالم أحرى أن يكون عالما كلام اشتبهت فيه باء الاستعانة بباء المصاحبة فظن أنه اذا قيل هذا عالم بعلم ان العلم هو الذي أفاده العلم والعلم هو الذي أعطاه العلم كأنه معلمه فكأنه قال اذا كان المتعلم عالما بمعلمه فمعلمه أولى أن يكون عالما وليس الامر كذلك بل قولنا هذا عالم بعلم أي أنه موصوف بالعلم أي ليس مجردا عن العلم ولا معرى منه بل هو متصف به والعلم نفسه لا يعطيه العلم بل نفس العلم هو العلم وان كان العلم قديما من لوازم ذاته فلم يستفده

العلماء في حكمة عصمة الامة قالوا ان من كان من الامم قبلنا كانوا اذا بدلوا دينهم بعث الله نبيا يبين الحق وهذه الامة لا نبي بعد نبيها فكانت عصمتها تقوم مقام النبوة فلا يمكن أحدا منهم أن يبدل شيأ من الدين الا أقام الله من يبين خطأه فيما بدله فلا تجتمع الامة على ضلال كما قال صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة وقال ان الله أجاركم على لسان نبيكم أن تجتمعوا على ضلالة الى غير ذلك من الدلائل الدالة على صحة الاجماع (الثاني) ان أريد بالحاجة أن حالهم مع وجوده أكمل فلا ريب ان حالهم مع عصمة نواب الامام أكمل وحالهم مع عصمة أنفسهم أكمل وليس كل ما تقدره الناس أكمل لكل منهم يفعله الله ولا يجب عليه فعله وان أريد أنهم مع عدمه يدخلون النار ولا يعيشون في الدنيا أو يحصل لهم من الاذى فيقال هب أن الامر كذلك فلم قلت ان ازالة هذا واجب ومعلوم ان الامراض والهموم والغموم موجودة والمصائب في الاهل والمال والغلاء موجود والجوائح التي تصيب الثمار موجودة فليس ما يصيب المظلوم من الضرر بأعظم مما يصيبه من هذه الاسباب والله تعالى لم يزل ذلك (الثالث) ان قوله عند ثبوت القدرة والداعي وانتفاء الصارف يجب الفعل يقال له لم قلت ان الداعي ثابت والصارف منتف وقوله حاجة العالم داعية اليه يقال له الداعي هو الذي يكون داعيا للفاعل فلم قلت ان مجرد الحاجة داعية للرب تعالى فيها وكذلك قوله وانتفاء الصارف وأنت لم تدع الاعدام المفسدة التي ادعيتها فلم قلت لا مفسدة في ذلك كما يقال ان الواحد منا يحتاج الى المال والصحة والقوة وغير ذلك (الرابع) أن قوله ان الله قادر على نصب امام معصوم

من أحد وان كان محدثا فقد استفاد من غيره ولم يستفد العلم من العلم لكن هل له حال وهو كونه عالما معللة بالعلم أم كونه عالما نفس العلم هذا فيه نزاع بين مثبتة الحال ونفاتها ومن أثبتها لم يقل انها صفة موجودة وقوله ما استفاد صفة من غيره فتلك الصفة يعني المستفاد منها أولى بذلك المعنى المستفاد كما مثل به من الحياة كلام فاسد فان العالم لم يستفد الصفة التي هي العلم من الصفة التي هي العلم بل نفس علمه هو نفس الصفة ليس هنا صفة مفيدة وصفة مستفادة الا أن يقال العلم أثبت العالمية على رأى مثبتة الحال وعلى هذا التقدير فالعالمية ليست صفة وجودية وهو انما كان عالما بالعلم الموجب للحال لا بالحال الموجبة للعلم واذا كان عالما بعلم لم يكن العلم حصل من علم آخر وانما العلم عند هؤلاء أوجب كونه عالما والذى عليه الجمهور أن نفس العلم هو نفس كونه عالما فليس هنا شيآن وعلى القولين فاذا استحق الموصوف بالعلم أن يسمى عالما لم يكن العلم أحق بان يكون عالما فان هذا لا يقوله عاقل وقوله ان الجسم اذا كانت حياته من قبل حياة تحله فواجب أن تكون تلك الحياة التي استفاد منها ما ليس بحي الحياة حية بذاتها فيقال هذا باطل من وجهين أحدهما أن الحياة التي حلته هي الحياة التي صار بها حيا ليس ههنا حياة أخرى صار بها حيا حتى يقال هنا حياة حلته وحياة جعلته حيا الثاني أن حياته اذا قدر أنها مستفادة من حياة أخرى فتلك الحياة الاخرى قائمة بحي هو حي بها الا أن تلك الحياة هي الحية بل الحي الموصوف بالحياة لا نفس الحياة فلينظر العاقل نهايات مباحث هؤلاء الفلاسفة في العلم الالهي العلم بالله تعالى وأسمائه وصفاته ولينظر هذا المعقول الذي يعارضون به الرسول صلى الله عليه وسلم مع أن هذا مبسوط في غير هذا الموضع وليس هذا موضع بسطه والناس شنعوا على أبي الهذيل العلاف لما قال ان الله عالم بعلم وعلمه نفسه ونسبوه الى الخروج من العقل مع أن كلامه أقل تناقضا من كلام هؤلاء وأيما زعمه أن ما يلزم مثبتة الصفات لا جواب عنه لان واجب الوجود يجب أن يكون غير مركب من شرط ومشروط فيقال له قد تقدم أنكم أنتم سميتم هذا تركيبا وهو لا يسمى تركيبا في لغة من اللغات المعروفة لبني آدم بل انما سماه تركيبا متأخروكم كابن سينا وأمثاله وأما قدماؤكم فقد ذكرتم عن ارسطوطاليس أن كل تركيب فهو كائن عنده فاسد والسماء عنده ليست كائنة فاسدة فهو لا يسمى السموات وما فيها من الكواكب مركبة مع أنها أجسام متحيزة متحركة تقوم بها الاعراض فكيف يسمى ما كان حيا عالما قادرا مركبا فاذا خاطبتنا كم باصطلاح كم المبتدع لنقطع شغبكم بحثنا معكم بحثا عقليا فانكم تدعون أن هذه الامور معلومة بالعقل لا بالسمع واطلاق الالفاظ ونفيها لا تتفقون أنتم فيه عند الشرع فالواجب على أصولكم أن ما علم بالعقل ثبوته أو انتفاؤه اتبع من غير مراعاة اللفظ ونحن نبين فساد ما ذكرتموه من المعنى بالعقل الصريح مع مخاطبتكم بلغتكم فيقال له لم قلت ان ما كان مركبا من شرط ومشروط لا يكون واجب الوجود وأما قوله لان تركيبه اذا كان واجبا كان واجبا بغيره لا بذاته لانه يعسر تقدير مركب قديم من غير أن يكون له مركب فيقال له هذا هو البحث اللفظي الذى ذكرناه أجمله والمركب الذى يفتقر الى مركب هو ما ركبه غيره كما أن المحرك الذى

أيريد به معصوما يفعل الطاعات باختياره والله تعالى لم يخلق اختياره كما هو قوله أم يريد به انه معصوم يفعل الطاعات بغير اختيار يخلقه الله فيه فان قالوا بالاول كان باطلا على أصلهم فان الله عندهم لا يقدر على خلق مؤمن معصوم بهذا التفسير كما لا يقدر على خلق مؤمن وكافر عندهم بهذا التفسير فان الله عندهم لا يقدر على فعل الحي المختار ولا يخلق ارادته المختصة بالطاعة دون المعصية وان قالوا بهذا الثاني لم يكن لهذا المعصوم ثواب على فعل الطاعة ولا على ترك المعصية وحينئذ فسائر الناس يثابون على طاعتهم وترك معاصيهم أفضل منه فكيف يكون الامام المعصوم الذى لا ثواب له أفضل من أهل الثواب فتبين انتقاض مذهبهم حيث جمعوا بين متناقضين بين ايجاب خلق معصوم على الله وبين قولهم ان الله لا يقدر على جعل أحد معصوما باختياره بحيث يثاب على فعله للطاعات وتركه للمعاصي (الوجه الخامس) أن يقال قولك يقدر على نصب امام معصوم لفظ مجمل فانه يقال ان الله يقدر على جعل هذا الجسم أسود وأبيض ومتحركا وساكنا وميتا وحيا وهذا صحيح بمعنى ان الله ان شاء أحياه وان شاء أماته لكن ليس المراد أنه يصير أبيض أسود في حال واحدة فان اجتماع الضدين ممتنع لذاته فليس بشئ ولا يسمى شيأ باتفاق الناس ولا يدخل في عموم قوله والله على كل شئ قدير واذا كان كذلك فقولك قادر على نصب امام معصوم ان أردت انه قادر على أن ينصب اماما ويلهمه فعل الطاعات وترك المعاصي فلا ريب ان الله قادر على ذلك وغيره كما هو قادر على أن يجعل جميع البشر معصومين كالامام بجعل كل واحد من البشر نبيا وأمثال ذلك من مقدورات الله تعالى وان أردت انه مع ذلك تحصل حكمته المنافية لوجود ذلك التي

يمتنع

يفتقر الى محرك ما حركه غيره ولم يقل أحد من العقلاء ان واجب الوجود مركب ركبه غيره وأنتم اذا سميتم اجتماع الذات والصفات تركيبا لم تريدوا بذلك الا الاجتماع والتعدد والتألف وكثرة المعاني ونحو ذلك لم تقصدوا بذلك أن هنالك فاعلا لذلك وان أردتم ذلك كان باطلا وبطل اللفظ والمعنى جميعا فان أصل الكلام أن الواجب اذا كان ذاتا موصوفة بصفات كان مركبا فان أراد المريد كان له من ركبه من الذات والصفات كان التلازم ممنوعا بل هو باطل ضرورة فانا اذا قدرنا واجب الوجود بنفسه الغني عن الفاعل موصوفا بصفات لازمة له امتنع أن يكون للواجب بنفسه المستلزم لصفاته من ركب بينه وبين صفاته فان كونه واجبا بنفسه يمنع أن يكون له فاعل وكون صفاته لازمة له يمنع جواز مفارقتها له ويمنع افتقارها الى من يجعلها فيه فكيف يقال ان له مركبا ركبه حتى يقال ان هذا تركيب يفتقر الى مركب ويقال يمتنع ثبوت مركب قديم أي من ذاته ومن سمى هذا تركيبا وقال انه قديم فانه يقول هو تركب وتألف واجتماع ومثل هذا لا يفتقر الى مركب مؤلف جامع ولو قيل على سبيل الفرض ان الذات المستلزمة للصفات هي الموصوفة بذلك فليس هنا ما يقتضي افتقارها الى غيرها وأما قوله خاصة على قول من يقول كل (٢٧٥) عرض حادث لان التركيب يكون فيه عرضا قديما فهذا باطل من وجوه أحدها أن القائلين بأن كل عرض حادث من الاشعرية ومن وافقهم لا يسمون صفات الله أعراضا فاذا قالوا هو عالم وله علم وهو متصف بالعلم لم يقولوا ان علمه واتصافه بالعلم عرض ومن سمى صفاته اعراضا كالكرامية ونحوهم لم يلزمهم أن يقولوا كل عرض حادث وما أعلم أحدا من نظار المسلمين يقول كل عرض حادث وصفات الله القديمة عرض فان هذا تناقض بين فما ذكره لا يلزم أحدا من المسلمين فلم يقل أحد ان كل عرض حادث مع قوله ان صفات الله اللازمة له أعراض (الوجه الثاني) أن يقال على سبيل التقدير من قال كل عرض حادث فانه يقول في الاعراض الباقية انها تحدث شيأ بعد شيء فاذا قدر موصوف قديم بصفات وقيل انها أعراض والعرض لا يبقى زمانين لزم أن يقال انها تحدث شيأ بعد شيء وحينئذ فاذا قدر اجتماع أو تألف أو تعدد في الصفات ونحو ذلك مما سميته تركيبا وقيل انه قديم وانه عرض وان كل عرض فهو حادث لا يبقى زمانين كان أولى بتجدد أمثاله من سائر الاعراض فثبوت المعنى الذي سماه تركيبا وجعله عرضا قديما كسائر الصفات القديمة (الثالث) أن يقال هذا الذي سميته عرضا قديما حكمه عندهم حكم سائر الصفات فان أقمت دليلا على انتفاء الصفات أمكن نفي هذا والا فالقول فيه كالقول في أمثاله وأنت لا دليل لك على انتفاء الصفات الا انتفاء الاجتماع والتعدد الذي سميته تركيبا فاذا لم يمكنك نفي هذا الا بنفي غيره من الصفات ولا يمكنك نفي الصفات الا بنفي هذا كان هذا دورا وقليبا باطلا وقد تبين أنه لا يمكنك لا نفي هذا ولا نفي هذا وان ماذكرته من لفظ التركيب كلام فيه تلبيس توهم به من لا يفهم حقيقة المقصود أن

يمتنع وجودها الا مع عدم ذلك فهذا يستلزم الجمع بين الضدين فن أين تعلم انتفاء جميع أنواع الحكمة التي تنافي ذلك ولو لم يكن الا عظم أجر المطيعين اذا لم يكن لهم امام معصوم فان معرفة الطاعة والعمل بها حينئذ أشق فثوابه أكثر وهذا الثواب يفوت بوجود المعصوم وأيضا لحفظ الناس للشرع وتفقههم في الدين واجتهادهم في معرفة الدين والعمل تقل بوجود المعصوم هذه الحكم والمصالح وأيضا فجعل غير النبي مماثلا للنبي في ذلك قد يكون من أعظم الشبه والقدح في خاصة النبي فانه اذا وجب أن يؤمن بجميع ما يقوله وهذا كما يجب الايمان بما يقوله النبي لم تظهر خاصة النبوة فان الله أمرنا أن نؤمن بجميع ما أتى به النبيون فلو كان لنا من يساويهم في العصمة لوجب الايمان بجميع ما يقوله فيبطل الفرق (الوجه السادس) أن يقال المعصوم الذي تدعو الحاجة اليه أهو قادر على تحصيل المصالح وازالة المفاسد أم هو عاجز عن ذلك الثاني ممنوع فان العاجز لا يحصل به وجود المصلحة ولا دفع المفسدة بل القدرة شرط في ذلك فان العصمة (١) تقل وجود داعية الى الصلاح لكن حصول الداعي بدون القدرة لا يوجب حصول المطلوب وان قيل بل المعصوم القادر قيل فهذا لم يوجد وان كان كل واحد من هؤلاء الاثني عشر قادرين على ذلك ولم يفعلوه كانوا عصاة لا معصومين وان لم يقدروا لزم أن يكونوا عاجزين فاحد الامرين لازم قطعا أو كلاهما العجز وانتفاء العصمة واذا كان كذلك فنحن نعلم بالضرورة انتفاء ما استدل به على وجوده والضروريات لا تعارض بالاستدلال (الوجه السابع) أن يقال هذا موجود في هذا الزمان وسائر الازمنة وليس في هذا الزمان أحد يمكنه العلم بما يقوله فضلا عن كونه يجلب مصلحة

---

(١) قوله تقل وجود داعية الخ هكذا في الاصل ولعل وجه الكلام فان العصمة وان كانت داعية الخ وانظر كتبه مصححه

مثبتة الصفات أثبتوا الله تعالى ما يفتقر فيه الى مركب يركبه معه وكل عاقل يعلم أن مذهب المسلمين المثبتين للصفات أن صفاته القديمة لازمة لذاته لا يفتقر فيها الى أحد سواه ومن جعل اتصافه بها مفتقرا الى مركب غيره فهو كافر عندهم فضلا عن أن يقولوا انه مفتقر الى مركب جمع بينه وبينها (الرابع) أن يقال على سبيل الفرض لو نازعك بعض اخوانك الفلاسفة فى امتناع مركب قديم من ذاته لم يكن لك عليه حجة فلو قدر أن ذلك يستلزم مركبا قديما من ذاته لم يكن لك على أصول اخوانك الفلاسفة حجة على ابطال هذا فان الفلك عندكم جسم قديم وهو مركب بهذا الاصطلاح وأما قولك الفلاسفة وان جوزوا اجزاء اضاقديمة فغير ممكن وجود مركب قديم من ذاته عندهم لان التركيب شرط فى وجوده ولا يمكن أن تكون الاجزاء هى فاعلة للتركيب لان التركيب شرط فى وجودها فيقال لك اذا كان التركيب شرطا فى وجودها وهى شرط فى وجود التركيب لم يكن أحدهما فاعلا للآخر بل ان كانا مفتقرين الى الفاعل ففاعل الاجزاء هو فاعل التركيب وان كانا غنيين عن الفاعل لم يفتقر أحدهما الى الفاعل والكلام على تقدير أن يكون المركب قديما تركيبه بنفسه وقولك مركب من نفسه لا تعنى به أن أجزاءه فعلت التركيب وانما تعنى به أن نفس الاجزاء والتركيب متلازمان وهما مستغنيان عن غيرهما (الخامس) أن يقال أنت قد اعترفت بفساد طريقة ابن سينا وأنها لا تتضمن أن كل مركب فلا بد له من فاعل خارج عنه وهذا الذى قلته فى طريقة ابن سينا يلزمك بطريق الاولى فانه ليس فيما ذكرته أن كل مركب فلا بد له من فاعل خارج عنه الا ما أخذته من لفظ مركب وهذا تدليس قد عرف حاله وأما قولك ان دليل الاشعرية أيضا لا يفضى الى اثبات أول قديم ليس بمركب وانما يفضى الى اثبات أول ليس بحادث فهذا أيضا توكيد لاثبات الصفات فان مرادك بالمركب ما كان موصوفا بالصفات ولا ريب أن الادلة الدالة على اثبات الصانع ليس فيها والحمد لله ما ينفى اثبات الصفات فان قلت فهم ينفون التجسيم بناء على انتفاء التركيب ولا دليل لهم على ذلك قيل لك هذه حجة جدلية وغايته أن يلزمهم التناقض وذلك لا يقتضى صحة قولك الذى نازعوك فيه وهم نازعوك فى اثبات الصفات فقلت ان اثبات الصفات يستلزم التركيب وأنت لم تقم دليلا على نفى هذا التركيب فلم تقم دليلا على نفى الصفات وقالوا لك أيضا لا دليل لك على نفى التجسيم فان عمدتك هو نفى الصفات العائد الى نفى التركيب وقد ظهر ذلك فاذا قلت لهم وأنتم أيضا لا دليل لكم على ذلك فان دليل الحدوث لا يقتضى ذلك قالوا لك نحن أثبتنا الحدوث بحدوث الجسم وهو المراد بقولنا مركب فان صح دليلهم ثبت نفى ما سموه تركيبا وان لم يصح دليلهم لم يكن فى هذا منفعة لك وهذه الطريق هى التى سلكها أبو حامد فى مناظرته اخوانك وهى طريق صحيحة وقد تبين أن ما ذكره أبو حامد عن احتجاجهم بلفظ المركب جواب صحيح وأن احتجاجهم بهذا نظير احتجاج أولئك بلفظ التخصيص حيث قالوا ان المختص بشئ لا بد له من مخصص وهذا هو الذى سلكه نفاة الصفات.

أو يدفع مفسدة فكان ما ذكروه باطلا (الوجه الثامن) أنه سبحانه وان كان قادرا على نصب معصوم فلا نسلم أنه لا مفسدة فى نصبه وهذا النفى لا بد له من دليل ولا يكفى فى ذلك عدم العلم بالمفسدة فان عدم العلم ليس علما بالعدم ثم من المفاسد فى ذلك أن يكون طاعة من ليس بنبى وتصديقه مثل طاعة النبى مطلقا وأن يساوى النبى فى وجوب طاعته فى كل شئ ووجوب تصديقه فى كل شئ ونفى كل غلط منه فيقال فأى شئ خاصة النبى التى انفرد بها عنه حتى صار هذا نبيا وهذا ليس بنبى فان قيل بنزول الوحى عليه قيل اذا كان المقصود بنزول الوحى عليه قد حصل له فقد استراح من التعب الذى كان يحصل للنبى وقد شاركه فى المقصود وأيضا فعصمته انما تكون بالهام الحق له وهذا وحى وأيضا فاما أن يخبر بما أخبر به النبى صلى الله عليه وسلم ويأمر بما أمر به أو يخبر باخبار وأوامر زائدة فان كان الاول لم يكن اليه حاجة ولا فيه فائدة فان هذا قد عرف باخبار الرسول وأوامره وان كان غير ذلك وهو معصوم فيه فهذا نبى فانه ليس بمبلغ عن الاول واذا قيل بل يعرف ما جاء به الرسول قيل يحفظه لنفسه أو للمؤمنين فان كان لنفسه فلا حاجة بالناس اليه وان كان للناس فبأى شئ يصل الى الناس ما يحفظه أفبالتواتر أم بخبر الواحد فبأى طريق وصل ذلك منه الى الناس الغائبين وصل من الرسول اليهم مع قلة الوسائط ففى الجملة لا مصلحة فى وجود معصوم بعد الرسول الا وهى حاصلة بدونه وفيه من الفساد ما لا يزول الا بعدمه فقولهم الحاجة داعية اليه ممنوع وقولهم المفسدة فيه معدومة ممنوع بل الامر بالعكس فالمفسدة معه موجودة والمصلحة معه منتفية واذا كان اعتقاد وجوده قد أوجب من الفساد ما أوجب فما الظن بتحقق وجوده

(فصل

(فصل) قال الرافضي الخامس أن الامام يجب أن يكون أفضل من رعيته وعلى أفضل من أهل زمانه على ما يأتي فيكون هو الامام لقبح تقدم المفضول على الفاضل عقلا ونقلا قال تعالى أفمن يهدي الى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي الا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون

﴿والجواب من وجوه (أحدها) منع المقدمة الثانية الكبرى فانا لا نسلم أن عليا أفضل أهل زمانه بل خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر كما ثبت ذلك عن علي وغيره وسيأتي الجواب عما ذكروه وتقرير ما ذكرناه (الثاني) أن الجمهور من أصحابنا وغيرهم وان كانوا يقولون يجب تولية الافضل مع الامكان لكن هذا الرافضي لم يذكر حجة على هذه المقدمة وقد نازعه فيها كثير من العلماء وأما الآية المذكورة فلا حجة فيها له لان المذكور فيمن يهدي الى الحق ومن لا يهدي الا أن يهدى والمفضول لا يجب أن لا يهدي الا أن لا يهديه الفاضل بل قد يحصل له هدى كثير بدون تعلم من الفاضل وقد يكون الرجل تعلم ممن هو أفضل منه وان كان ذلك الافضل قد مات وهذا الحي هو أفضل منه لم يتعلم منه شيأ وأيضا فالذي يهدي الى الحق مطلقا هو الله والذي لا يهدي الا أن يهدى صفة كل مخلوق لا يهدي الا أن يهديه الله تعالى وهذا هو المقصود بالآية وهي أن عبادة الله أولى من عبادة خلقه كما قال في سياقها قل هل من شركائكم من يهدي الى الحق قل الله يهدي للحق أفمن يهدي

و يسمون نفي الصفات توحيدا وهذا هو الذي سلكه أبو عبد الله محمد بن تومرت الملقب عند أصحابه بالمهدي وأمثاله من نفاة الصفات المسمين ذلك توحيدا كما ذكره ابن تومرت في كتاب الدليل والعلم فقال المعلومات على ضربين معدوم وموجود والموجود على ضربين مطلق ومقيد فالمقيد هو المخصص والاختصاص على ثلاثة اضرب الاختصاص بزمان دون زمان سواه والثاني الاختصاص بجهة دون جهة غيرها والثالث الاختصاص بخاصة دون خاصة غيرها والموجود المطلق هو الذي ليس بمقيد ولا بمخصص فلا يختص بزمان دون غيره ولا بجهة دون غيرها ولا بخاصة دون غيرها فلو اختص بشئ لكان من جنسه فلما انتفت عنه الخواص على الاطلاق وجب له الوجود المطلق قال والموجود المطلق هو القديم الازلي الذي استحالت عليه القيود والخواص المختص بمطلق الوجود من غير تقييد ولا تخصيص وذكر كلاما كثيرا في نفي الاختصاص الى أن قال واذا تساوت المتناهيات في الاختصاص بجهة مقدرة امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصص من جنسها واذا بطل التخصيص من جنسها بطل التخصيص من جميع المخصصات على الاطلاق ثم قال بعد هذا انفرد بالعلو والكمال والحكم والاختيار وانفرد بالقهر والاقتدار وانفرد بالخلق والاختراع وقال مع هذه المخصصات بأسرها يستحيل الكمال عليها وان تكاملت صفاتها

قلت ومعلوم أن هذا تناقض فان نفي الاختصاص بخاصة من الخواص ودعوى أنه وجود مطلق لا يختص بوجه من الوجود يمنع أن يختص بعلم أو قدرة أو مشيئة ونحو ذلك من الصفات فان العالم مختص بعلمه متميز به عن الجاهل والقادر مختص بقدرته متميز بها عن العاجز والمختار مختص بالاختيار متميز به عن المستكره فان أثبت شيأ من صفات الكمال فقد أثبت اختصاصه بذلك وان نفي جميع الصفات ولم يثبت الا وجودا مطلقا تناقض كلامه وقيل له المطلق لا يوجد الا في الذهن لا في الخارج فلا يتصور أن يكون في الخارج شئ مطلق لا حيوان مطلق ولا انسان مطلق ولا جسم مطلق ولا موجود مطلق بل كل موجود فله حقيقة يختص بها لا يشركه فيها غيره وقيل له هذا الوجود المطلق أهو وجود المخلوقات أم غيره فان قال هو هو بطل اثبات الخالق وان قال هو غيره قيل له فوجوده مثل وجود المخلوقات أو ليس مثله فان كان الاول لزم أن (١) المقدمة الثانية فهو وجوب تناهي الحوادث وقد تقدم كلامهم في افساد جميع ما استدل به على ذلك والطريقة التي قررها الآمدي قد تقدم اعتراض الارموي وغيره عليها وبيان فسادها فهذا جملة ما احتج به هؤلاء الذين هم فحول النظر وأئمة الكلام والفلسفة في هذه المسائل وقد تبين بكلام بعضهم في بعض افساد هذه الدلائل وهذا جملة ما يعارضون به الكتاب والسنة ويسمونه قواطع عقلية ويقولون انه يجب تقديم مثل هذا الكلام على نصوص التنزيل والثابت من أخبار الرسول وما اتفق عليه سلف الامة وأئمتها فلو لم يكن في المعقول ما يوافق قول الرسول لم تجز معارضته بمثل هذا الكلام فضلا عن تقديمه عليه فكيف والمعقول الصريح موافق لما جاء به الرسول كما بين في موضعه (٢) بل هذا الكلام لا يجوز أن يعارض بمثل هذا الكلام الاحكام الثابتة بالعمومات والاقيسة والظواهر وأخبار الآحاد فكيف

---

(١) بياض في الاصل (٢) قوله بل هذا الكلام لا يجوز هكذا في الاصل ولعل هنا تكرارا والوجه بل لا يجوز الخ كتبه مصححه

الى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدى الا أن يهدى فافتتح الآيات بقوله قل من يرزقكم من السماء والارض أم من علك السمع والابصار ومن يخرج الحى من الميت الى قوله قل هل من شركائكم من يهدى الى الحق وأيضا فكثير من الناس يقول ولاية الافضل واجبة اذا لم تكن فى ولاية المفضول مصلحة راجحة ولم يكن فى ولاية الافضل مفسدة وهذه البحوث بحثها من يرى عليا أفضل من أبى بكر كالزيدية وبعض المعتزلة أو من يتوقف فى ذلك كطائفة من المعتزلة وأما أهل السنة فلا يحتاجون الى منع هذه المقدمة بل الصديق عندهم أفضل الامة لكن المقصود أن نبين أن الرافضة وان قالوا حقا فلا يقدرون أن يدلوا عليه بدليل صحيح لانهم سدوا على أنفسهم كثيرا من طرق العلم فصاروا عاجزين عن بيان الحق حتى انه لا يمكنهم تقرير ايمان على على الخوارج ولا تقرير امامته على المروانية ومن قاتله فان ما يستدل به على ذلك قد أبطلوا جنسه على أنفسهم لانهم لا يدرون ما يلزم أقوالهم الباطلة من التناقض والفساد لقوة جهلهم واتباعهم الفساد والهوى بغير علم والله أعلم

(تم الجزء الثالث ويليه الجزء الرابع وأوله قال الرافضى المنهج الثانى فى الأدلة المأخوذة من القرآن الخ وأول هامشه فصل واذ قد عرف ما قاله الناس من جميع الطوائف الخ)

يعارض بتلك النصوص الثابتة عن المعصوم بل مثل هذا الكلام لا يصلح لافادة ظن ولا يقين وانما هو كلام طويل بعبارات طويلة وتقسيمات متنوعة يهابه من لم يفهمه وعامة من وافق عليه وافق عليه تقليدا لمن قاله قبله لا عن تحقيق عقلى قام فى نفسه وكلام السلف والائمة فى ذم مثل هذا الكلام الذى احتجوا فيه بطريقة الاعراض والجواهر على حدوث الاجسام واثبات الصانع كثير منتشر قد كتب فى غير هذا الموضع وكل من أمعن نظره وفهم حقيقة الامر علم أن السلف كانوا أعمق من هؤلاء علما وأبر قلوبا وأقل تكلفا وأنهم فهموا من حقائق الامور ما لم يفهمه هؤلاء الذين خالفوهم وقبلوا الحق وردوا الباطل والله أعلم

(فهرست الجـزء الرابع من كتاب منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية لأبي العباس أحمد بن تيمية الحراني الحنبلي رحمه الله)

صحيفة

صحيفة

صحيفة

صحيفة

صحيفة

(تمت)

(فهرست كتاب بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول الموضوع بالهامش لأبى العباس أحمد بن تيمية الحرانى الحنبلى رحمه الله)

(تمت)

الجـــــزء الرابـع

من

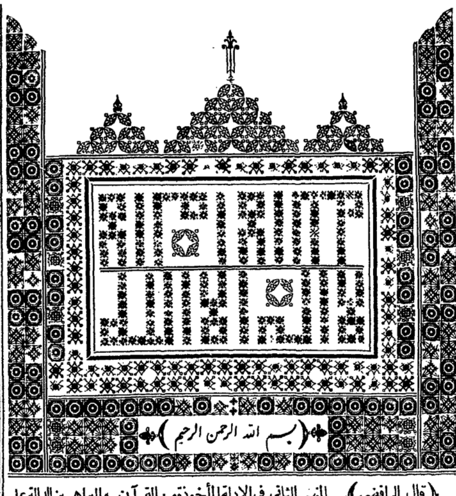
كتاب منهاج السـنة النبويه في نقض كلام الشيعة والقدريه
تصنيف الامام الهـمام ومقتدى العلماء الاعلام خاتمـة
المجتهـدين وسيف السـنة المسلول على المبتدعين
شيخ الاسلام أبي العباس تقي الدين أحـمد بن
عبد الحليم الشهير بابن تيميـة الحراني
الدمشـــقي الحنبــلي المتوفى
ســـنة ٧٢٨ نفع
الله به آمين

﴿ وبهامشه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول ﴾
للمــؤلف المــذكور

(الطبعـــــة الأولى)

بالمطبعة الكبرى الأميريه ببولاق مصر المحميه

ســـنة ١٣٢٢ هجريه



(قال الرافضى) المنهج الثانى فى الادلة المأخوذة من القرآن والبراهين الدالة على امامة على من الكتاب العزيز كثيرة الاول قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون وقد أجمعوا أنها نزلت فى على قال الثعلبى فى اسناده الى أبى ذر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهاتين والا صمتا ورأيته بهاتين والا عميتا يقول على قائد البررة وقاتل الكفرة فمنصور من نصره ومخذول من خذله أما انى صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر فسأل سائل فى المسجد فلم يعطه أحد شيأ فرفع السائل يده الى السماء وقال اللهم انك تشهد أنى سألت فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعطنى أحد شيأ وكان على راكعا فأومأ بخنصره اليمنى وكان متختما فيها فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم وذلك بعين النبى صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من صلاته رفع رأسه الى السماء وقال اللهم ان موسى سألك وقال رب اشرح لى صدرى ويسر لى أمرى واحلل عقدة من لسانى يفقهوا قولى واجعل لى وزيرا من أهلى هرون أخى اشدد به أزرى وأشركه فى أمرى فأنزلت عليه قرآنا ناطقا سنشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطانا فلا يصلون اليكما بآياتنا اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك اللهم فاشرح لى صدرى ويسر لى أمرى واجعل لى وزيرا من أهلى عليا اشدد به ظهرى قال أبوذر فما استتم كلامه حتى نزل عليه جبريل من عند الله فقال يا محمد اقرأ قال ما أقرأ قال اقرأ انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ونقل الفقيه ابن المغازلى الواسطى الشافعى أن هذه نزلت فى على والولى هو المتصرف وقد أثبت له الموالاة فى الآية كما أثبتها الله تعالى لنفسه ولرسوله

(والجواب

بسم الله الرحمن الرحيم

(فصل) (١) واذ قد عرف ما قاله الناس من جميع الطوائف فى مسئلة الافعال الاختيارية القائمة بذات الله تعالى وضعف أدلة النفاة واعتراف أبى عبد الله الرازى وغيره بذلك وأنه اعتمد على حجة الكمال والنقصان وهى ضعيفة أيضا كما تقدم وذكر هو وأبو الحسن الآمدى ومن اتبعهما أدلة نفاة ذلك وأبطلوها كلها ولم يستدلوا على نفى ذلك الا بأن ما يقوم به ان كان صفة كمال كان عدمه قبل حدوثه نقصا وان كان نقصا لزم اتصافه بالنقص والله منزه عن ذلك وهذه الحجة ضعيفة ولعلها أضعف مما ضعفوه فان لقائل أن يبطلها من وجوه كثيرة

* أحدها أن يقال القول فى الافعال القائمة به الحادثة بمشيئته وقدرته كالقول فى أفعاله التى هى المفعولات المنفصلة التى يحدثها بمشيئته وقدرته فان القائلين بقدم العالم أوردوا عليهم هذا السؤال فقالوا الفعل ان كان صفة كمال لزم عدم الكمال له فى الازل وان كان صفة نقص لزم اتصافه بالنقائص فأجابوهم بأنه ليس صفة نقص ولا كمال وهذا كما أن من حجج النفاة أنه لو كان قابلا

(١) انظر متعلق الظرف فانه لم يذكره كتبه مصححه

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال ليس فيما ذكره ما يصلح أن يقبل ظنا بل كل ما ذكره
كذب وباطل من جنس السفسطة وهو لو أفاده ظنونا كان تسميته براهين تسمية منكرة فان
البرهان فى القرآن وغيره يطلق على ما يفيد العلم واليقين كقوله تعالى وقالوا لن يدخل الجنة إلا
من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين وقال تعالى أمّن
يبدأ الخلق ثم يعيده ومن يرزقكم من السماء والارض أإله مع الله قل هاتوا برهانكم ان كنتم
صادقين فالصادق لابد له من برهان على صدقه والصدق المجزوم بأنه صدق هو المعلوم وهذا
الرجل جميع ما ذكره من الحجج فيها كذب فلا يمكن أن يذكر حجة واحدة جميع مقدماتها
صادقة فان المقدمات الصادقة يمتنع أن تقوم على باطل وسنبين ان شاء الله تعالى فى كل واحدة
منها ما يبين كذبها فتسمية هذه براهين من أقبح الكذب ثم انه يعتمد فى تفسير القرآن على قول
يحكى عن بعض الناس مع أنه قد يكون كذبا عليه وان كان صدقا فقد خالفه أكثر الناس
فان كان قول الواحد لم يعلم صدقه وقد خالفه الأكثرون برهانا فانه يقيم براهين كثيرة من هذا
الجنس على نقيض ما يقوله فتتعارض البراهين فتتناقض والبراهين لا تتناقض بل سنبين
ان شاء الله تعالى قيام البراهين الصادقة التى لا تتناقض على كذب ما يدعيه من البراهين وأن
الكذب فى عامتها كذب ظاهر لا يخفى إلا على من أعمى الله قلبه وأن البراهين الدالة على نبوة
الرسول حق وأن القرآن حق وأن دين الاسلام حق تناقض ما ذكره من البراهين فان غاية
ما يدعيه من البراهين اذا تأمله اللبيب وتأمل لوازمه وجده يقدح فى الايمان والقرآن والرسول
وهذا لأن أصل الرافضى كان من وضع قوم زنادقة منافقين مقصودهم الطعن فى القرآن
والرسول ودين الاسلام فوضعوا من الاحاديث ما يكون التصديق به طعنا فى دين الاسلام
ورووها على أقوام فمنهم من كان صاحب هوى وجهل فقبلها لهواه ولم ينظر فى حقيقتها
ومنهم من كان له نظر فتدبرها فوجدها تقدح فى الاسلام فقال بموجبها وقدح بها فى دين
الاسلام إما لفساد اعتقاده فى الدين واما لاعتقاده أن هذه صحيحة وقدحت فيما كان
يعتقده من دين الاسلام ولهذا دخلت عامة الزنادقة من هذا الباب فان ما تنقله الرافضة من
الاكاذيب تسلطوا به على الطعن فى الاسلام وصارت شبها عند من لم يعرف أنه كذب وكان عنده
خبرة بحقيقة الاسلام وضلت طوائف كثيرة من الاسمعيلية والنصيرية وغيرهم من الزنادقة
الملاحدة المنافقين وكان مبدأ ضلالهم تصديق الرافضة فى أكاذيبهم التى يذكرونها فى تفسير
القرآن والحديث كان أئمة العبيديين انما يقيمون مبدأ دعواهم بالاكاذيب التى اختلقتها
الرافضة ليستجيب لهم بذلك الشيعة الضلال ثم ينقلون الرجل من القدح فى الصحابة الى القدح
فى على ثم فى النبى صلى الله عليه وسلم ثم فى الالهية كما رتبه لهم صاحب البلاغ الاكبر
والناموس الاعظم ولهذا كان الرفض أعظم باب ودهليز الى الكفر والالحاد

(نقول ثانيا) الجواب عن هذه الآية حق من وجوه ۞ (الاول) أنا نطالبه بصحة هذا
النقل ولا نذكر هذا الحديث على وجه تقوم به الحجة فان مجرد عزوه الى تفسير الثعلبى أو نقل
الاجماع على ذلك من غير العالمين بالمنقولات الصادقين فى نقلها ليس بحجة باتفاق أهل العلم وان
لم نعرف ثبوت اسناده وكذلك اذا روى فضيلة لابى بكر وعمر لم يجز اعتقاد ثبوت ذلك بمجرد
ثبوت روايته باتفاق أهل العلم فالجمهور أهل السنة لا يثبتون بمثل هذا شيأ يريدون اثباته
لا حكما ولا فضيلة ولا غير ذلك وكذلك الشيعة واذا كان هذا بمجرده ليس بحجة باتفاق كلهما

لقيام الحادث به لكان القبول من
لوازم ذاته ووجود المقبول فى
الازل محال فأجيبوا بأنه لا فرق
بين حدوث ما يقوم به أو بغيره
فاذا قيل لو كان قادرا على فعل
الحوادث لكان ذلك من لوازم
ذاته وذلك فى الازل محال فما كان
جوابا عن هذا كان جوابا عن هذا
وقد أورد الرازى على ذلك فى بعض
كتبه أن القادر يتقدم المقدور
والقابل لا يجب أن يتقدم
المقبول وهذا فرق فى غاية
الضعف لوجوه * أحدها أن
الكلام انما هو فى مقبول مقدور لا
فى مقبول غير مقدور فان ما كان
حادثا فالرب قادر عليه وهو قادر
على أفعاله القائمة به كما هو قادر
على مفعولاته المنفصلة قال تعالى
أليس ذلك بقادر على أن يحيى
الموتى وقال تعالى قل هو القادر
على أن يبعث عليكم عذابا من
فوقكم الآية وقال تعالى أوليس
الذى خلق السموات والارض
بقادر على أن يخلق مثلهم وقال
تعالى وهو على جمعهم اذا يشاء
قدير فبين أنه قادر على الاحياء
والبعث والخلق والجمع وهذه
أفعال وقد قال النبى صلى الله
عليه وسلم لابى مسعود البدرى لما
رآه يضرب عبدا له لله أقدر عليك
منك عليه فتعين أنه قادر عليه
نفسه والمقصود هنا أن الكلام
انما هو فى الحوادث التى هى مقدورة
ليس فى كل مقبول فاذا كان

بطل الاحتجاج به وهكذا القول فى كل مانقله وعزاه الى أبى نعيم أو الثعلبى أو النقاش أو ابن
المغازى ونحوهم (الثانى) قوله قد أجمعوا أنها نزلت فى على من أعظم الدعاوى الكاذبة بل
أجمع أهل العلم بالنقل على أنها لم تنزل فى على بخصوصه وأن عليا لم يتصدق بخاتمه فى الصلاة
وأجمع أهل العلم بالحديث على أن القصة المروية فى ذلك من الكذب الموضوع وأما ماينقله
من تفسير الثعلبى فقد أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبى روى طائفة من الاحاديث
الموضوعات كالحديث الذى يرويه فى أول كل سورة عن أبى أمامة فى فضل تلك السورة وكأمثال
ذلك ولهذا يقولون هو كحاطب ليل وهكذا الواحدى تلميذه وأمثالهما من المفسرين ينقلون
الصحيح والضعيف ولهذا لما كان البغوى عالما بالحديث أعلم به من الثعلبى والواحدى وكان
تفسيره مختصر تفسير الثعلبى لم يذكر فى تفسيره شيأ من هذه الاحاديث الموضوعة التى يرويها
الثعلبى ولاذكر تفاسير أهل البدع التى ذكرها الثعلبى مع أن الثعلبى فيه خير ودين لكنه
لاخبرة له بالصحيح والسقيم من الاحاديث ولايميز بين السنة والبدعة فى كثير من الاقوال وأما
أهل العلم الكبار أهل التفسير مثل تفسير محمد بن جرير الطبرى و بقى بن مخلد وابن أبى حاتم وابن
المنذر وعبد الرحمن بن ابراهيم دحيم وأمثالهم فلم يذكروا بها مثل هذه الموضوعات دع
من هو أعلم منهم مثل تفسير أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه ولاتذكر مثل هذه عند ابن
حميد ولاعبد الرزاق مع أن عبد الرزاق كان يميل الى التشيع ويروى كثيرا من فضائل على
وان كانت ضعيفة لكنه أجل قدرا من أن يروى مثل هذا الكذب الظاهر وقد أجمع أهل العلم
بالحديث على أنه لايجوز الاستدلال بمجرد خبر يرويه الواحد من جنس الثعلبى والنقاش
والواحدى وأمثال هؤلاء المفسرين لكثرة مايروونه من الحديث ويكون ضعيفا بل موضوعا
فنحن لو لم نعلم كذب هؤلاء من وجوه أخرى لم يجز أن نعتمد عليه لكون الثعلبى وأمثاله رووه
فكيف اذا كنا عالمين بأنه كذب وسنذكر ان شاء الله تعالى مايبين كذبه عقلا ونقلا وانما
المقصود هنا بيان افتراء هذا المصنف وكثرة جهله حيث قال قد أجمعوا أنها نزلت فى على
فياليت شعرى من نقل هذا الاجماع من أهل العلم العالمين بالاجماع فى مثل هذه الامور فان
نقل الاجماع فى مثل هذا لايقبل من غير أهل العلم بالمنقولات ومافيها من اجماع واختلاف
فالمتكلم والمفسر والمؤرخ ونحوهم لو ادعى أحدهم نقلا مجردا بلا اسناد ثابت لم يعتمد عليه
فكيف اذا ادعى اجماعا (الوجه الثالث) أن يقال هؤلاء المفسرون الذين ينقل من كتبهم هم
ومن هم أعلم منهم قد نقلوا مايناقض هذا الاجماع المدعى ونقل الثعلبى فى تفسيره أن ابن عباس
يقول نزلت فى أبى بكر ونقل عن عبد الملك قال سألت أبا جعفر قال هم المؤمنون قلت فان
ناسا يقولون هو على قال فعلى من الذين آمنوا وعن الضحاك مثله وروى ابن أبى حاتم فى تفسيره
عن أبيه قال حدثنا أبو صالح كاتب الليث حدثنا معاوية حدثنا على بن أبى طلحة عن ابن
عباس فى هذه قال كل من آمن فقد تولى الله و رسوله والذين آمنوا قال وحدثنا أبو سعيد
الأشج عن المحاربى عن عبد الملك بن أبى سليمن قال سألت أبا جعفر محمد بن على عن هذه الآية
فقال هم الذين آمنوا قلت نزلت فى على قال على من الذين آمنوا وعن السدى مثله (الوجه
الرابع) انا نعفيه من الاجماع ونطالبه أن ينقل ذلك باسناد واحد صحيح وهذا الاسناد الذى
ذكره الثعلبى اسناد ضعيف فيه رجال متهمون وأما نقل ابن المغازلى الواسطى فأضعف وأضعف
فان هذا قد جمع فى كتابه من الاحاديث الموضوعة مالايخفى أنه كذب على من له أدنى معرفة

المقدور لا يوجد فى الازل امتنع
وجود الحوادث كذلك فلا يصح
ان يفرق بين مقبول مقدور
ومقبول غير مقدور اذ كلاهما
مقدور * الوجه الثانى أن يقال
اما أن يكون وجود الحادث فى الازل
ممكنا واما أن يكون ممتنعا فان كان
ممكنا أمكن وجود المقدور فى الازل
وان كان ممتنعا امتنع وجوده
مقبولا ومقدورا * الثالث أن
يقال اثبات المقدور حال امتناع
المقدور جمع بين المتناقضين فلا
يعقل اثبات القدرة فى حال امتناع
المقدور بل فى حال امكانه
ولهذا أنكر المسلمون وغيرهم
على من قال من أهل الكلام انه
قادر فى الازل مع امتناع المقدور
فى الازل وقالوا هذا جمع بين
المتناقضين وقالوا انه يستلزم
انتقال المقدور من الامكان الى
الامتناع بدون سبب يوجب هذا
الانتقال ويوجب أن يصير الرب
قادرا بعد أن لم يكن قادرا بدون
سبب يوجب ذلك وقد بسط
الكلام على ذلك فى غير هذا
الموضع (الوجه الثانى) أن يقال
كونه بحيث يتكلم و يفعل مايشاء
صفة كمال وهو لم يزل متصفا بذلك
وأما الشئ المعين فحدوثه لانقص
ولا كمال (الوجه الثالث) أن
يقال ماتعنى بقولك عدم ذلك
نقص أتعنى به أن ذاته ناقصة وأنها
ليست متصفة بصفات الكمال
الواجبة لها أم تعنى به عدم

بالحديث والمطالبة باسناد يتناول هذا وهذا (الوجه الخامس) أن يقال لو كان المراد بالآية أن يؤتى الزكاة حال ركوعه كما يزعمون أن عليا تصدق بخاتمه في الصلاة لوجب أن يكون ذلك شرطا في الموالاة وأن لا يتولى المسلمون الا عليا وحده فلا يتولى الحسن ولا الحسين ولا سائر بني هاشم وهذا خلاف اجماع المسلمين (الوجه السادس) أن قوله الذين صيغة جمع فلا يصدق على علي وحده (الوجه السابع) أن الله تعالى لا يثني على الانسان الا بما هو محمود عنده اما واجب واما مستحب والصدقة والعتق والهدية والهبة والاجارة والنكاح والطلاق وغير ذلك من العقود في الصلاة ليست واجبة ولا مستحبة باتفاق المسلمين بل كثير منهم يقول ان ذلك يبطل الصلاة وان لم يتكلم بل تبطل بالاشارة المفهمة وآخرون يقولون لا يحصل الملك به لعدم الايجاب الشرعي ولو كان هذا مستحبا لكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ويحض عليه أصحابه ولكان علي يفعله في غير هذه الواقعة فلما لم يكن شيء من ذلك علم أن التصدق في الصلاة ليس من الاعمال الصالحة واعطاء السائل لا يفوت فيمكن المتصدق اذا سلم أن يعطيه وإن في الصلاة لشغلا (الوجه الثامن) أنه لو قدر أن هذا مشروع في الصلاة لم يختص بالركوع بل يكون في القيام والقعود أولى منه في الركوع فكيف يقال لا ولي الا الذين يتصدقون (١) في كل الركوع فلو تصدق المتصدق في حال القيام والقعود أما كان يستحق هذه الموالاة فان قيل هذه أراد بها التعريف بعلي على خصوصه قيل له أوصاف علي التي يعرف بها كثيرة ظاهرة فكيف يترك تعريفه بالامور المعروفة ويعرفه بالامر لا يعرفه الا من سمع هذا وصدقه وجمهور الامة لا تسمع هذا الخبر ولا هو في شيء من كتب المسلمين المعتمدة لا الصحاح ولا السنن ولا الجوامع ولا المعجمات ولا شيء من الامهات فأحد الامرين لازم ان قصد به المدح بالوصف فهو باطل وان قصد به التعريف فهو باطل (الوجه التاسع) أن يقال قوله ويؤتون الزكاة وهم راكعون على قولهم يقتضي أن يكون قد آتى الزكاة في حال ركوعه وعلي رضي الله عنه لم يكن ممن تجب عليه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان فقيرا وزكاة الفضة انما تجب على من ملك النصاب حولا وعلي لم يكن من هؤلاء (الوجه العاشر) أن اعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزئ عند كثير من الفقهاء الا اذا قيل بوجوب الزكاة في الحلي وقيل انه يخرج من جنس الحلي ومن جوز ذلك بالقيمة فالتقويم في الصلاة متعذر والقيم تختلف باختلاف الاحوال (الوجه الحادي عشر) أن هذه الآية بمنزلة قوله وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين هذا أمر بالركوع وكذلك قوله يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين وهذا أمر بالركوع قد قيل ذكر ذلك ليبين أنهم يصلون جماعة لان المصلي في الجماعة انما يكون مدركا للركعة بادراك ركوعها بخلاف الذي لم يدرك الا السجود فانه قد فاتته الركعة وأما القيام فلا يشترط فيه الادراك وبالجملة الواو إما واو الحال وإما واو العطف والعطف هو الاكثر وهي المعروفة في مثل هذا الخطاب وقوله انما يتضح اذا كانت واو الحال فان لم يكن لهم دليل على تعيين ذلك بطلت الحجة (الوجه الثاني عشر) انه من المعلوم المستفيض عند أهل التفسير خلفا عن سلف أن هذه الآية نزلت في النهي عن موالاة الكفار والامر بموالاة المؤمنين لما كان بعض المنافقين كعبد الله بن أبي يوالي اليهود ويقول اني أخاف الدوائر فقال بعض المؤمنين هو عبادة بن الصامت اني أتولى الله ورسوله وأبرأ الى الله ورسوله من هؤلاء الكفار وولايتهم (٢) ولهذا لما جاءتهم بنو قينقاع وسبب ثامرهم عبد الله

ماسيوجد لها أما الاول فباطل وأما الثاني فلم قلت ان هذا ممتنع (الرابع) أن يقال أنتم قلتم ما ذكره أبو المعالي والرازي وغيرهما من أن تنزيهه عن النقائص انما علم بالسمع لا بالعقل فاذا قلتم انه ليس في العقل ما ينفي ذلك لم يبق نفي ذلك الا بالسمع الذي هو الاجماع عندكم ومعلوم أن السمع الذي هو الاجماع والاجماع وغيره لم ينف هذه الامور وانما نفي ما يناقض صفات الكمال كالموت المنافي للحياة والسنة والنوم المنافي للقيومية واللغوب المنافي لكمال القدرة ولهذا كان الصواب أن الله منزه عن النقائص شرعا وعقلا فان العقل كما دل على اتصافه بصفات الكمال من العلم والقدرة والحياة والسمع والبصر والكلام دل أيضا على نفي اضداد هذه فان اثبات الشيء يستلزم نفي ضده ولا معنى للنقائص الا ما ينافي صفة الكمال وأيضا فكل كمال اتصف به المخلوق اذا لم يكن فيه نقص بوجه ما فالخالق أحق به لانه هو الذي خلقه وكل كمال اتصف به موجود ممكن وحادث فالموجود الواجب القديم أولى به وكل نقص تنزه عنه مخلوق

(١) قوله في كل الركوع لعل لفظة كل من زيادة الناسخ وحرر

(٢) قوله ولهذا لما جاءتهم الخ كذا في الاصل ولعل فيه سقطا وتحريفا فليحرر كتبه مصححه

ابن أبي ابن سلول فأنزل الله هذه الآية يبين فيها وجوب موالاة المؤمنين عموما وينهى عن موالاة الكفار عموما وقد تقدم كلام الصحابة والتابعين أنها عامة (الوجه الثالث عشر) ان سياق الكلام يدل على ذلك لمن تدبر القرآن فانه قال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فانه منهم ان الله لا يهدي القوم الظالمين فهذا نهي عن موالاة اليهود والنصارى ثم قال فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده الى قوله فأصبحوا خاسرين فهذا وصف الذين في قلوبهم مرض الذين يوالون الكفار كالمنافقين ثم قال يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم فذكر فضل المرتدين وأنهم لن يضروا الله شيأ وذكر من يأتي به بعدهم ثم قال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون فتضمن هذا الكلام ذكر أحوال من دخل في الاسلام من المنافقين وممن يرتد عنه وحال المؤمنين الثابتين عليه ظاهرا وباطنا فهذا السياق مع إتيانه بصيغة الجمع مما يوجب الجمع لمن يريد ذلك علما يقينا لا يمكنه دفعه عن نفسه أن الآية عامة في كل المؤمنين المتصفين بهذه الصفات لا تختص بواحد بعينه لا أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي ولا غيرهم لكن هؤلاء أحق الامة بالدخول فيها (الوجه الرابع عشر) ان الالفاظ المذكورة في الحديث مما يعلم أنها كذب على النبي صلى الله عليه وسلم فان عليا ليس قائدا لكل البررة بل لهذه الامة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا هو أيضا قاتلا لكل الكفرة بل قتل بعضهم كما قتل غيره بعضهم وما أحد من المجاهدين القاتلين لبعض الكفار الا وهو قاتل لبعض الكفرة وكذلك قوله منصور من نصره مخذول من خذله هو خلاف الواقع والنبي صلى الله عليه وسلم لا يقول الا حقا لا سيما على قول الشيعة فانهم يدعون ان الامة كلها خذلته الى قتل عثمان ومن المعلوم أن الامة كانت منصورة في أعصار الخلفاء الثلاثة نصرا لم يحصل لها بعده مثله ثم لما قتل عثمان وصار الناس ثلاثة أحزاب حزب نصره وقاتل معه وحزب قاتلوه وحزب خذلوه لم يقاتلوا لا مع هؤلاء ولا مع هؤلاء لم يكن الذين قاتلوا معه منصورين على الحزبين الآخرين ولا على الكفار بل أولئك الذين نصروا عليهم وصار الامر لهم لما تولى معاوية فانتصروا على الكفار وفتحوا البلاد وانما كان علي منصورا كنصر أمثاله في قتال الخوارج والكفار والصحابة الذين قاتلوا الكفار والمرتدين كانوا منصورين نصرا عظيما والنصر وقع كما وعد الله به حيث قال انا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد فالقتال الذي كان بأمر الله وأمر رسوله من المؤمنين للكفار والمرتدين والخوارج كانوا فيه منصورين اذا اتقوا وصبروا فان التقوى والصبر من تحقيق الايمان الذي علق به النصر وأيضا فالدعاء الذي ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم عقب التصدق بالخاتم من أظهر الكذب فمن المعلوم أن الصحابة أنفقوا في سبيل الله وقت الحاجة اليه ما هو أعظم قدرا ونفعا من إعطاء سائل خاتما وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما نفعني مال كمال أبي بكر إن أمن الناس علي في صحبته وذات يده أبو بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وقد تصدق عثمان بألف بعير في سبيل الله في غزوة العسرة حتى قال

موجود حادث اذا لم يكن فيه نقص بوجه ما فالخالق أولى بتنزيهه عنه (١) (السادس) أن يقال اذا عرضنا على العقل الصريح ذاتا لا علم لها ولا قدرة ولا حياة ولا تتكلم ولا تسمع ولا تبصر أو لا تقبل الاتصاف بهذه الصفات وذاتا موصوفة بالحياة والعلم والقدرة والكلام والمشيئة كان صريح العقل قاضيا بأن المتصفة بهذه الصفات التي هي صفات الكمال بل القابلة للاتصاف بها أكمل من ذات لا تتصف بهذه ولا تقبل الاتصاف بها ومعلوم بصريح العقل ان الخالق المبدع لجميع الذوات وكمالاتها أحق بكل كمال وأحق بالكمال الذي باين به جميع الموجودات وهذا الطريق ونحوه مما سلكه أهل الاثبات للصفات فيقال واذا عرضنا على العقل الصريح ذاتا لا فعل لها ولا حركة ولا تقدر أن تصعد ولا تنزل ولا تأتي ولا تجيء ولا تقرب ولا تقبض ولا تطوي ولا تحدث شيأ بفعل يقوم بها وذاتا تقدر على هذه الافعال وتحدث الاشياء بفعل لها كانت هذه الذات أكمل فان تلك كالجمادات أو الحي الزمن المجدع والحي أكمل من الجماد والحي القادر على العمل أكمل من العاجز

(١) سقط الخامس من الاصل المنقول منه كذا في هامش كتبه مصححه

النبي صلى الله عليه وسلم ماضر عثمان مافعل بعد اليوم والانفاق في سبيل الله وفي إقامة
الدين في أول الاسلام أعظم من صدقة على سائل محتاج ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم
لاتسبوا أصحابي فو الذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه
أخرجاه في الصحيحين قال تعالى لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم
درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى فكذلك الانفاق الذي صدر
في أول الاسلام في اقامة الدين ما بقي له نظير يساويه وأما اعطاء السؤال لحاجتهم فهذا البر
يوجد مثله الى يوم القيامة فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لاجل تلك النفقات العظيمة
النافعة الضرورية لا يدعو بمثل هذا الدعاء فكيف يدعو به لاجل اعطاء خاتم لسائل قد يكون
كاذبا في سؤاله ولا ريب أن هذا ومثله من كذب جاهل أراد أن يعارض ما ثبت لابي بكر بقوله
وسيجنبها الأتقى الذي يؤتي ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الأعلى
ولسوف يرضى بأن يذكر لعلي شيأ من هذا الجنس فما أمكنه أن يكذب أنه فعل ذلك في أول
الاسلام فكذب هذه الاكذوبة التي لا تروج الا على مفرط في الجهل وأيضا فكيف يجوز
أن يقول النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة بعد الهجرة والنصرة واجعل لي وزيرا من أهلي
عليا اشدد به ظهري مع أن الله قد أعزه بنصره وبالمؤمنين كما قال تعالى هو الذي أيدك بنصره
وبالمؤمنين وقال الا تنصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار
اذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فالذي كان معه حين نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا
هو أبو بكر وكانا اثنين الله ثالثهما وكذلك لما كان يوم بدر لما صنع له عريش كان الذي دخل
معه في العريش دون سائر الصحابة أبا بكر وكل من الصحابة له في نصر رسول الله صلى الله عليه
وسلم سعي مشكور وعمل مبرور وروى أنه لما جاء علي بسيفه يوم أحد قال لفاطمة اغسليه
غير ذميم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان تك أحسنت فقد أحسن فلان وفلان
وفلان فعدد جماعة من الصحابة ولم يكن لعلي اختصاص بنصر النبي صلى الله عليه وسلم دون
أمثاله ولا يعرف موطن احتاج النبي صلى الله عليه وسلم فيه الى معونة علي وحده لا باليد ولا
باللسان ولا كان ايمان الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعتهم له لاجل علي بسبب دعوة
علي لهم وغير ذلك من الاسباب الخاصة كما كان هرون مع موسى فان بني اسرائيل كانوا يحبون
هرون جدا ويهابون موسى وكان هرون يتألفهم والرافضة تدعي أن الناس كانوا يبغضون عليا
وأنهم لبغضهم له لم يبايعوه فكيف يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم احتاج اليه كما احتاج
موسى الى هرون وهذا أبو بكر الصديق أسلم على يديه ستة أو خمسة من العشرة عثمان وطلحة
والزبير وعبد الرحمن بن عوف وأبو عبيدة ولم يعلم أنه أسلم على يد علي وعثمان وغيرهما أحد
من السابقين الأولين من المهاجرين والانصار ومصعب بن عمير هو الذي بعثه النبي صلى الله عليه
وسلم الى المدينة لما بايعه الانصار ليلة العقبة وأسلم على يديه رؤس الانصار كسعد بن معاذ الذي
اهتز عرش الرحمن لموته وأسيد بن حضير وغير هؤلاء وكان أبو بكر يخرج مع النبي صلى الله
عليه وسلم يدعو معه الكفار الى الاسلام في الموسم ويعاونه معاونة عظيمة في الدعوة بخلاف غيره
ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت
أبا بكر خليلا وقال أيها الناس اني جئت اليكم فقلت اني رسول الله فقلتم كذبت وقال أبو بكر
صدقت فهل أنتم تاركو لي صاحبي ثم ان موسى دعا بهذا الدعاء قبل أن يبلغ الرسالة الى الكفار

عنه كان مالا يسمع ولا يبصر ولا
يتكلم كالجماد أو كالاعمى الاصم
الاخرس والحي أكمل من الجماد
والحي الذي يسمع ويبصر ويتكلم
أكمل من الاصم الاعمى الاخرس
واذا كان كذلك فاذا أراد نافي
الفعل ان ينفيه لئلا يصفه في الازل
بالنقص فقال لو كان فعالا بنفسه
لكان الفعل المتأخر معدوما في
الازل وعدمه صفة نقص فكان
متصفا بالنقص كان بمنزلة من يقول
انه لا يقدر أن يحدث الحوادث ولا
يفعل ذلك لانه لو قدر على ذلك وفعله
لكان احداثه للحادث الثاني
معدوما قبل احداثه وذلك نقص
فيكون متصفا بالنقص فيقال أنت
وصفته بكمال النقص حذرا من ان
تصفه بما هو عندك نوع نقص فان
من لا يفعل قط ولا يقدر أن يفعل
هو أعظم نقصا ممن يقدر على الفعل
ويفعله والفعل لا يكون الا حادثا
شيأ بعد شئ وهذه عادة النفاة
لا ينفون شيأ من الصفات فرارا من
محذور الا لزمهم في النفي أعظم من
ذلك المحذور كنفاة الصفات من
الباطنية من المتفلسفة وغيرهم لما
قيل لهم اذا لم يوصف بالعلم والقدرة
والحياة لزم أن يتصف بما يقابل
ذلك كالعجز والجهل والموت فقالوا
انما يلزم ذلك لو كان قابلا للاتصاف
بذلك فان المتقابلين تقابل السلب
والايجاب كالوجود والعدم اذا عدم
أحدهما ثبت الآخر وأما المتقابلان
تقابل العدم والملكة كالحياة

ليعاون عليها ونبينا صلى الله عليه وسلم كان قد بلغ الرسالة لما بعثه الله بلغها وحده وأول من
آمن به باتفاق أهل الارض أربعة أول من آمن به من الرجال أبو بكر ومن النساء خديجة
ومن الصبيان علي ومن الموالي زيد وكان أنفع الجماعة في الدعوة باتفاق الناس أبو بكر ثم خديجة
لان أبا بكر هو أول رجل حر بالغ آمن به باتفاق الناس وكان له قدر عند قريش لما كان فيه من
المحاسن فكان أمن الناس عليه في صحبته وذات يده ومع هذا فما دعا الله أن يشد أزره بأحد
لا بأبي بكر ولا بغيره بل قام مطيعا لربه متوكلا عليه صابرا له كما أمره بقوله قم فأنذر وربك فكبر
وثيابك فطهر والرجز فاهجر ولا تمنن تستكثر ولربك فاصبر وقال فاعبده وتوكل عليه فمن
زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل الله أن يشد أزره بشخص من الناس كما سأل موسى أن يشد
أزره بهرون فقد افترى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبخسه حقه ولا ريب أن الرفض
مشتق من الشرك والالحاد والنفاق لكن تارة يظهر ذلك وتارة يخفى (الوجه الخامس عشر)
أن يقال غاية ما في الآية أن المؤمنين عليهم موالاة الله ورسوله والمؤمنين فيوالون عليا ولا ريب
أن موالاة علي واجبة على كل مؤمن كما يجب على كل مؤمن موالاة أمثاله من المؤمنين قال تعالى
وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين فبين الله أن كل صالح من المؤمنين
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أن الله مولاه وجبريل مولاه لا أن يكون صالح المؤمنين متوليا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا متصرفا فيه وأيضا فقد قال تعالى والمؤمنون والمؤمنات
بعضهم أولياء بعض فجعل كل مؤمن وليا لكل مؤمن وذلك لا يوجب أن يكون أميرا عليه
معصوما لا يتولى عليه الا هو وقال تعالى ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين
آمنوا وكانوا يتقون فكل مؤمن تقي فهو ولي لله والله وليه كما قال تعالى الله ولي الذين آمنوا
وقال ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم وقال ان الذين آمنوا والذين
هاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا الى قوله وأولوا الارحام
بعضهم أولى ببعض في كتاب الله فهذه النصوص كلها ثبتت فيها موالاة المؤمنين بعضهم لبعض
وان هذا ولي هذا وهذا ولي هذا وأنهم أولياء الله وأن الله وملائكته والمؤمنين موالي رسوله كما أن
الله ورسوله والذين آمنوا هم أولياء المؤمنين وليس في شيء من هذه النصوص أن من كان وليا
للآخر كان أميرا عليه دون غيره وأنه يتصرف فيه دون سائر الناس (الوجه السادس عشر)
أن الفرق بين الولاية بالفتح والولاية بالكسر معروف فالولاية ضد العداوة وهي المذكورة في هذه
النصوص ليست هي الولاية بالكسر التي هي الامارة وهؤلاء الجهال يجعلون الولي هو الامير
ولم يفرقوا بين الولاية والولاية والامير يسمى الوالي ولكن قد يقال هو ولي الامر كما يقال وليت
أمركم ويقال أولو الامر وأما اطلاق القول بالمولى وارادة الولي فهذا لا يعرف بل يقال في
الولي المولى ولا يقال الوالي ولهذا قال الفقهاء اذا اجتمع في الجنازة الوالي والولي فقيل يقدم
الوالي وهو قول أكثرهم وقيل يقدم الولي فبين أن الآية دلت على الموالاة المخالفة للمعاداة
الثابتة لجميع المؤمنين بعضهم على بعض وهذا مما يشترك فيه الخلفاء الاربعة وسائر أهل بدر
وأهل بيعة الرضوان فكلهم بعضهم أولياء بعض ولم تدل الآية على أحد منهم يكون أميرا على
غيره بل هذا باطل من وجوه كثيرة اذ لفظ الولي والولاية غير لفظ الوالي والآية عامة في المؤمنين
والامارة لا تكون عامة (الوجه السابع عشر) انه لو أراد الولاية التي هي الامارة لقال انما
يتولى عليكم الله ورسوله والذين آمنوا ولم يقل ومن يتول الله ورسوله فانه لا يقال لمن ولي عليهم

والموت والعمى والبصر فقد يخلو
المحل عنهما كالجماد فانه لا يوصف
لا بهذا ولا بهذا فيقال لهم فررتم
عن تشبيهه بالحيوان الناقص الذي
لا يسمع ولا يبصر مع امكان ذلك عنه
فشبهتموه بالجماد الذي لا يقبل
الاتصاف لا بهذا ولا بهذا فكان
ما فررتم اليه شرا مما فررتم منه
ولهذا نظائر مبسوطة في غير هذا
الموضع والمقصود هنا أن من نفى
الافعال الاختيارية القائمة به
لئلا يكون قبل وجود الحادث منها
ناقصا كان قد وصفه بالنقص
التام فرارا بزعمه مما يظنه نقصا
(الوجه السابع) أن يقال الافعال
التي حدثت بعد أن لم تكن
لم يكن وجودها قبل وجودها كمالا
ولا عدمها نقصا فان النقص
انما يكون اذا عدم ما يصلح وجوده
وما به يحصل الكمال وما ينبغي
وجوده ونحو ذلك والرب تعالى
حكيم في أفعاله وهو المقدم والمؤخر
فما قدمه كان الكمال في تقديمه
وما أخره كان الكمال في تأخيره كما
أن ما خصصه بما خصصه به من
الصفات فقد فعله على وجه
الحكمة وان لم نعلم نحن تفاصيل
ذلك واعتبر ذلك بما يحدثه من
المحدثات (الوجه الثامن) أن
يقال الحوادث يمتنع قدمها ويمتنع
أن توجد معا ولو وجدت معا لم
تكن حوادث ومعلوم أنه اذا دار
الامر بين احداث الحوادث وعدم
احداثها كان احداثها أكمل

ولا

ولا انهم يقولون تولوه بل يقال تولى عليهم (الوجه الثامن عشر) أن الله سبحانه لا يوصف بانه متول على عباده وانه أمير عليهم جل جلاله وتقدست أسماؤه فانه خالقهم ورازقهم وربهم ومليكهم له الخلق والامر لا يقال ان الله أمير المؤمنين كما يسمى المتولى مثل على وغيره أمير المؤمنين بل الرسول صلى الله عليه وسلم ايضا لا يقال انه متول على الناس وانه أمير عليهم فان قدره أجل من هذا بل أبو بكر الصديق رضى الله عنه لم يكونوا يسمونه الا خليفة رسول الله وأول من سمى من الخلفاء أمير المؤمنين هو عمر رضى الله عنه وقد روى أن عبد الله بن جحش كان أميرا فى سرية فسمى أمير المؤمنين لكن امارة خاصة فى تلك السرية لم يسم أحد بامارة المؤمنين عموما قبل عمر وكان خليقا بهذا الاسم وأما الولاية المخالفة للعداوة فانه يتولى عباده المؤمنين فيحبهم ويحبونه ويرضى عنهم ويرضون عنه ومن عادى له وليا فقد بارزه بالمحاربة . وهذه الولاية من رحمته واحسانه ليست كولاية المخلوق للمخلوق لحاجته اليه قال تعالى وقل الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الذل فالله تعالى لم يكن له ولى من الذل بل هو القائل من كان يريد العزة فلله العزة جميعا بخلاف الملوك وغيرهم ممن يتولاه لذلته اذا لم يكن له ولى ينصره (الوجه التاسع عشر) أنه ليس كل من تولى عليه امام عادل يكون من حزب الله ويكون غالبا فان أئمة العدل يتولون على المنافقين والكفار كما كان فى مدينة النبى صلى الله عليه وسلم تحت حكمه ذميون ومنافقون وكذلك كان تحت ولايته على كفار ومنافقون والله تعالى يقول ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون فلو أراد الامارة لكان المعنى ان كل من تأمر عليهم الذين آمنوا يكونون من حزبه الغالبين وليس كذلك وكذلك الكفار والمنافقون تحت أمر الله الذى هو قضاؤه وقدره مع كونه لا يتولاهم بل يبغضهم

(فصل) قال الرافضى البرهان الثانى قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اتفقوا على نزولها فى على وروى أبو نعيم الحافظ من الجمهور باسناده عن عطية قال نزلت هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى على بن أبى طالب ومن تفسير الثعلبى قال معناه بلغ ما أنزل اليك من ربك فى فضل على فلما نزلت هذه الآية أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد على فقال من كنت مولاه فعلى مولاه والنبى صلى الله عليه وسلم مولى أبى بكر وعمر وباقى الصحابة بالاجماع فيكون على مولاهم فيكون هو الامام ومن تفسير الثعلبى لما كان النبى صلى الله عليه وسلم بغدير خم نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيد على وقال من كنت مولاه فعلى مولاه فشاع ذلك وطار بالبلاد فبلغ ذلك الحرث بن النعمان الفهرى فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقته حتى أتى الابطح فنزل عن ناقته وأناخها فعقلها فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى ملا من الصحابة فقال يا محمد أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله فقبلنا منك وأمرتنا أن نصلى خمسا فقبلناه منك وأمرتنا أن نزكى أموالنا فقبلناه منك وأمرتنا أن نصوم شهرا فقبلناه منك وأمرتنا أن نحج البيت فقبلناه منك ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضبعى ابن عمك وفضلته علينا وقلت من كنت مولاه فعلى مولاه وهذا منك أم من الله قال النبى صلى الله عليه وسلم والله الذى لا إله إلا هو أمر الله فولى الحرث يريد راحلته وهو يقول اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فما وصل اليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته

ولا يكون احداثها الا مع عدم الحادث منها فى الازل واذا كان كذلك كان هذا بمنزلة جعل الشئ موجودا معدوما فلا يقال عدم فعل هذا أو عدم تعلق القدرة به صفة نقص بل النقص عدم القدرة على جعله موجودا فاذا كان قادرا على ذلك كان موصوفا بصفة الكمال التى لا يمكن غيرها فكذلك المحدث للامور المتعاقبة هو موصوف بالكمال الذى لا يمكن فى الحدوث غيره (الوجه التاسع) أن يقال لاريب أن الحوادث مشهودة وأن لها محدثا أحدثها فالمحدث لها إما أن يحدثها بفعل اختيارى يقوم به وإما أن تحدث عنه شيأ بعد شئ من غير فعل يقوم به ولا حدوث شئ منه ومعلوم أن اتصافه بالاول أولى لو كان الثانى ممكنا فان الاول فيه وصفه بصفة الكمال بخلاف الثانى فكيف والثانى ممتنع لان حدوث الحوادث من غير سبب حادث ممتنع واذا كان حال الفاعل قبل حدوثها كحاله مع حدوثها وبعد حدوثها وهى فى الحالين حادثة لم يكن الفاعل قد فعل شيأ ولا أحدث شيأ بل حدثت بذاتها وهذا الدليل قد بسط فى غير هذا الموضع وبين فساد قول الفلاسفة الدهرية القائلين بأن حركات الافلاك تصدر عن قديم أزلى لا يحدث منه شئ وأن قولهم أفسد من قول المعتزلة ونحوهم من أهل الكلام

فان هؤلاء الفلاسفة استدلوا على قدم العالم بحجتهم العظمى وهو أنه لوحدث بعد أن لم يكن لاحتاج الى سبب حادث والقول فى ذلك السبب كالقول فيه فيلزم التسلسل أو الترجيح بلا مرجح فيقال لهم أنتم تقولون بحدوث الحوادث شيأ بعد شئ عن فاعل قائم بنفسه لا تقوم به صفة ولا فعل ولا يحدث له فعل ولا غير فعل فقولكم بصدور الحوادث المختلفة الدائمة عمن لا فعل له ولا صفة ولا يحدث منه شئ أعظم فسادا من قول من يقول انه تارة تصدر عنه الحوادث وتارة لا تصدر فانه ان كان صدور الحوادث عنه من غير حدوث شئ فيه محالا فصدورها دائما عنه من غير حدوث شئ فيه أشد احالة (الوجه العاشر) أن يقال أفعال الله تعالى إما أن يكون لها حكمة هى غايتها المطلوبة وإما أن لا يكون والناس لهم فى هذا المقام قولان مشهوران أحدهما قول من لا يثبت الا المشيئة والثانى قول من يثبت حكمة قائمة بالمخلوق أو حكمة قائمة بالخالق والاقوال الثلاثة معروفة فى عامة الطوائف من أصحاب أحمد وغيرهم فان نفيتم الحكمة جوزتم أن يفعل أفعالا لا يحصل له بها كمال فيقال لهم قولوا فى أفعاله القائمة بنفسه الاختيارية ما تقولونه فى حدوث المفعولات عنه وهو الفعل عندكم وان أثبتم الحكمة قيل لكم الحكمة

وخرج من دبره فقتله وأنزل الله تعالى سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع من الله وقد روى هذه الرواية النقاش من علماء الجمهور فى تفسيره

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا أعظم كذبا وفرية من الاول كما سنبينه ان شاء الله تعالى وقوله اتفقوا على نزولها فى على أعظم كذبا مما قاله فى تلك الآية فلم يقل لا هذا ولا ذاك أحد من العلماء الذين يدرون ما يقولون وما رويه أبو نعيم فى الحلية أو فى فضائل الخلفاء والنقاش والثعلبى والواحدى ونحوهم فى التفسير قد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن فيما يروونه كثيرا من الكذب الموضوع واتفقوا على أن هذا الحديث المذكور الذى رواه الثعلبى فى تفسيره هو من الموضوع وسنبين أدلة يعرف بها أنه موضوع وليس من أهل العلم بالحديث ولكن المقصود هنا انا نذكر قاعدة فنقول المنقولات فيها كثير من الصدق وكثير من الكذب والمرجع فى التمييز بين هذا وهذا الى علم الحديث كما نرجع الى النحاة فى الفرق بين نحو العرب وغير نحو العرب ونرجع الى علماء اللغة فيما هو من اللغة وما ليس من اللغة وكذلك علماء الشعر والطب وغير ذلك فلكل علم رجال يعرفون به والعلماء بالحديث أجل قدرا من هؤلاء وأعظمهم صدقا وأعلاهم منزلة وأكثر دينا وهم من أعظم الناس صدقا وأمانة وعلما وخبرة فيما يذكرونه من الجرح والتعديل مثل مالك وشعبة وسفيان ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى وابن المبارك ووكيع والشافعى وأحمد واسحق بن راهويه وأبى عبيد وابن معين وابن المدينى والبخارى ومسلم وأبى داود وأبى زرعة وأبى حاتم والنسائى والعجلى وأبى أحمد بن عدى وأبى حاتم البستى والدارقطنى وأمثال هؤلاء خلق كثير لا يحصى عددهم من أهل العلم بالرجال والجرح والتعديل وان كان بعضهم أعلم بذلك من بعض وبعضهم أعدل من بعض فى وزن كلامه كما أن الناس فى سائر العلوم كذلك وقد صنف الناس كتبا فى نقلة الاخبار كبارا وصغارا مثل الطبقات لابن سعد وتاريخى البخارى والكتب المنقولة عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما وقبلها عن يحيى بن سعيد القطان وغيره وكتاب يعقوب بن سفيان وابن أبى خيثمة وابن أبى حاتم وكتاب ابن عدى وكتاب أبى حازم وأمثال ذلك وصنفت كتب الحديث تارة على المسانيد فتذكر ما أسنده الصحابى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كمسند أحمد واسحق وأبى داود الطيالسى وأبى بكر بن أبى شيبة ومحمد بن أبى عمر العدنى وأحمد بن منيع وأبى يعلى الموصلى وأبى بكر البزار البصرى وغيرهم وتارة على الابواب فهم من قصد الصحيح كالبخارى ومسلم وابن خزيمة وأبى حاتم وغيرهم وكذلك من خرج على الصحيحين كالاسمعيلى والبرقانى وأبى نعيم وغيرهم ومنهم من خرج أحاديث السنن كأبى داود والنسائى وابن ماجة وغيرهم ومنهم من خرج الجامع الذى يذكر فيه الفضائل وغيرها كالترمذى وغيره وهذا علم عظيم من أعظم علوم الاسلام ولا ريب أن الرافضة أقل معرفة بهذا الباب وليس فى أهل الاهواء والبدع أجهل منهم به فان سائر أهل الاهواء كالمعتزلة والخوارج يقصرون فى معرفة هذا لكن المعتزلة أعلم بكثير من الخوارج والخوارج أعلم بكثير من الرافضة والخوارج أصدق من الرافضة وأدين وأورع بل الخوارج لا نعرف عنهم أنهم يتعمدون الكذب بل هم أصدق الناس والمعتزلة مثل سائر الطوائف فيهم من يكذب وفيهم من يصدق لكن ليس لهم من العناية بالحديث ومعرفة ما لاهل الحديث والسنة فان هؤلاء لا يتدينون فيحتاجون الى أن يعرفوا ما هو الصدق وأهل البدع سلكوا طريقا آخر ابتدعوها واعتمدوها ولا يذكرون الحديث بل ولا القرآن فى أصولهم

الا للاعتضاد لا للاعتماد والرافضة أقل معرفة وعناية بهذا اذا كانوا لا ينظرون في الاسناد
ولا في سائر الادلة الشرعية والعقلية هل توافق ذلك أو تخالفه ولهذا لا يوجد لهم أسانيد متصلة
صحيحة قط بل كل اسناد متصل لهم فلا بد أن يكون فيه ما هو معروف بالكذب أو كثرة الغلط
وهم في ذلك شبيه باليهود والنصارى فانه ليس لهم اسناد والاسناد من خصائص هذه الامة
وهو من خصائص الاسلام ثم هو في الاسلام من خصائص أهل السنة والرافضة من أقل
الناس عناية اذا كانوا لا يصدقون الا بما يوافق أهواءهم وعلامة كذبه أنه يخالف هواهم
ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم وأهل الاهواء لا يكتبون
الا ما لهم ثم ان أوائلهم كانوا كثيري الكذب فانتقلت أحاديثهم الى قوم لا يعرفون الصحيح من
السقيم فلم يمكنهم التمييز الا بتصديق الجميع أو تكذيب الجميع والاستدلال على ذلك بدليل
منفصل غير الاسناد فيقال ما رويه مثل أبي نعيم والثعلبي والنقاش وغيرهم أتقبلونه مطلقا أم
تردونه مطلقا أم تقبلونه اذا كان لكم لا عليكم وتردونه اذا كان عليكم فان تقبلوه مطلقا ففي ذلك
أحاديث كثيرة في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان تناقض قولكم وقد روى أبو نعيم في أول الحلية
في فضائل الصحابة وفي كتاب مناقب أبي بكر وعمر وعثمان وعلي أحاديث بعضها صحيحة
وبعضها ضعيفة بل منكرة وكان رجلا عالما بالحديث فيما ينقله لكن هو وأمثاله يروون ما في
الباب لا يعرف أنه روى كالمفسر الذي ينقل أقوال الناس في التفسير والفقيه الذي يذكر الاقوال
في الفقه والمصنف الذي يذكر حجج الناس ليذكر ما ذكروه وان كان كثير من ذلك لا يعتقد صحته
بل يعتقد ضعفه لانه يقول أنا نقلت ما ذكر غيري فالعهدة على القائل لا على الناقل وهكذا
كثير ممن صنف في فضائل العبادات وفضائل الاوقات وغير ذلك يذكرون أحاديث كثيرة وهي
ضعيفة بل موضوعة باتفاق أهل العلم كما يذكرون في فضل صوم رجب أحاديث كلها ضعيفة
بل موضوعة عند أهل العلم ويذكرون صلاة الرغائب في أول جمعة منه والالفية نصف شعبان
وكما يذكرون في فضائل عاشوراء ما ورد من التوسعة على العيال وفضائل المصافحة والحناء
والخضاب والاغتسال ونحو ذلك ويذكرون فيها صلاة وكل هذا كذب على رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يصح في عاشوراء الا فضل صيامه قال حرب الكرماني قلت لاحمد بن حنبل
الحديث الذي يروى من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته فقال لا أصل له وقد
صنف في فضائل الصحابة علي وغيره غير واحد مثل خيثمة بن سليمن الاطرابلسي وغيره وهذا
قبل أبي نعيم وأبو نعيم يروى عنه اجازة وهذا وأمثاله جروا على العادة المعروفة لامثالهم ممن
يصنف في الابواب أنه يروى ما سمعه في هذا الباب وهكذا المصنفون في التواريخ مثل تاريخ
دمشق لابن عساكر وغيره اذا ذكر ترجمة واحد من الخلفاء الاربعة أو غيرهم يذكر كل ما رواه
في ذلك الباب فيذكر لعلي ومعاوية من الاحاديث المروية في فضلهما ما يعرف أهل العلم
بالحديث أنه كذب ولكن لعلي من الفضائل الثابتة في الصحيحين وغيرهما ومعاوية ليس له
بخصوصه فضيلة في الصحيح لكن قد شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا والطائف
وتبوك وحج معه حجة الوداع وكان يكتب الوحي فهو ممن ائتمنه النبي صلى الله عليه وسلم على
كتابة الوحي كما ائتمن غيره من الصحابة فان كان المخالف يقبل كل ما رواه هؤلاء وأمثالهم
في كتبهم فقد رووا أشياء كثيرة تناقض مذهبهم وان كان يرد الجميع بطل احتجاجه بمجرد
عزوه الحديث وان قال أقبل ما يوافق مذهبي وأرد ما يخالفه أمكن منازعه أن يقول له مثل

الحاصلة بالفعل الحادث حادثة بعده
لحدوث هذه الحكمة بعد أن لم
تكن سواء كانت قائمة بنفسه أو
بغيره أهي صفة كمال أم لا فان
قلتم صفة كمال فقولوا في نفس
الفعل الحادث ما قلتموه في الحكمة
المطلوبة به وان قلتم ليست صفة كمال
فقولوا أيضا في نفس الفعل الحادث
ما قلتموه في الحكمة المطلوبة به فقد
لزمكم في الحكمة ان أثبتموها
أو نفيتموها ما يلزمكم في نفس
الفعل سواء بسواء وهذا بين واضح
(الوجه الحادي عشر) أن يقول
من يثبت الفعل القائم به والحكمة
القائمة به معلوم بصريح العقل
أن هذا صفة كمال وأن من يكون
كذلك أكمل ممن لا يفعل أو يفعل
لا لحكمة فلم قلتم ان هذا ممتنع فاذا
قيل لئلا يلزم الكمال بعد النقص
قيل لهم لم قلتم وجود مثل هذا
الكمال ممتنع ولفظ النقص مجمل
كما تقدم فان غايته أن يفسر بعدم
ما وجد قبل أن يوجد فيعود
الامر الى أن هذا الموجود اذا
وجد بعد أن لم يكن لزم أن يكون
معدوما قبل وجوده فيقال ومن
أين علمتم أن وجود هذا بعد
عدمه محال وليس في ذلك افتقار
الرب الى غيره ولا استكماله بفعل
غيره بل هو الحي الفعال لما يشاء
العليم القدير الحكيم الخبير الرحيم
الودود لا اله الا هو وكل ما سواه
فقير اليه وهو غني عما سواه
لا يكمل بغيره ولا يحتاج الى سواه

هذا باطل لا يجوز أن يحتج على صحة مذهب بمثل هذا فانه يقال ان كنت انما عرفت صحة هذا الحديث بدون المذهب فاذكر ما يدل على صحته وان كنت انما عرفت صحته لانه يوافق المذهب امتنع تصحيح الحديث بالمذهب لانه يكون حينئذ صحة المذهب موقوفة على صحة الحديث وصحة الحديث موقوفة على صحة المذهب فيلزم الدور الممتنع وأيضا فالمذهب ان كنت عرفت صحته بدون هذا الطريق لم يلزم صحة هذا الطريق فان الانسان قد يكذب على غيره قولا وان كان ذلك القول حقا فكثير من الناس يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يلزم من كون الشئ صدقا فى نفسه أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قاله وان كنت انما عرفت صحته بهذا الطريق امتنع أن تعرف صحة الطريق بصحته لافضائه الى الدور فثبت أنه على التقديرين لا يعلم صحة هذا الحديث لموافقته للمذهب سواء كان المذهب معلوم الصحة أو غير معلوم الصحة فكل من له أدنى علم وانصاف يعلم أن المنقولات فيها صدق وكذب وأن الناس كذبوا فى المثالب والمناقب كما كذبوا فى غير ذلك وكذبوا فيما يوافقه ويخالفه ونحن نعلم أنهم كذبوا فى كثير مما يروونه فى فضائل أبي بكر وعمر وعثمان كما كذبوا فى كثير مما يروونه فى فضائل على وليس فى أهل الاهواء أكثر كذبا من الرافضة بخلاف غيرهم فان الخوارج لا يكادون يكذبون بل هم من أصدق الناس مع بدعتهم وضلالهم وأما أهل العلم والدين فلا يصدقون بالنقل ويكذبون بمجرد موافقة ما يعتقدون بل قد ينقل الرجل أحاديث كثيرة فيها فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وأمته وأصحابه فيردونها لعلمهم بأنها كذب ويقبلون أحاديث كثيرة لصحتها وان كان ظاهرها بخلاف ما يعتقدونه إما لاعتقادهم أنها منسوخة أو لها تفسير لا يخالفونه ونحو ذلك فالاصل فى النقل أن يرجع فيه الى أئمة النقل وعلمائه ومن يشركهم فى علمهم علم ما يعلمون وأن يستدل على الصحة والضعف بدليل منفصل عن الرواية فلا بد من هذا وهذا والا فمجرد قول القائل رواه فلان لا يحتج به لا أهل السنة ولا الشيعة وليس فى المسلمين من يحتج بكل حديث رواه كل مصنف فكل حديث يحتج به نطالبه من أول مقام بصحته ومجرد عزوه الى رواية الثعلبى ونحوه ليس دليلا على صحته باتفاق أهل العلم بالنقل ولهذا لم يروه أحد من علماء الحديث فى شئ من كتبهم التى ترجع الناس اليها فى الحديث لا الصحاح ولا السنن ولا المسانيد ولا غير ذلك لأن كذب مثل هذا لا يخفى على من له أدنى معرفة بالحديث وانما هذا عند أهل العلم بمنزلة ظن من يظن من العامة وبعض من يدخل فى غمار الفقهاء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على أحد المذاهب الاربعة وأن أبا حنيفة ونحوه كانوا من قبل النبي صلى الله عليه وسلم أو كما يظن طائفة من التركمان أن حمزة له مغاز عظيمة وينقلونها بينهم والعلماء متفقون على أنه لم يشهد الا بدرا وأحدا وقتل يوم أحد ومثل ما يظن كثير من الناس أن فى مقابر دمشق من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أم سلمة وغيرها ومن أصحابه أبي بن كعب وأويس القرنى وغيرهما وأهل العلم يعلمون أن أحدا من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لم يقدم دمشق ولكن كان فى الشام أسماء بنت يزيد بن السكن الانصارى وكان أهل الشام يسمونها أم سلمة فظن الجهال أنها أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب مات بالمدينة وأويس تابعى لم يقدم الشام ومثل من يظن من الجهال أن قبر على بباطن النجف وأهل العلم بالكوفة وغيرها يعلمون بطلان هذا ويعلمون أن عليا ومعاوية وعمرو بن العاص كل منهم دفن فى قصر الامارة ببلده خوفا عليه من الخوارج أن ينبشوه فانهم كانوا قد تحالفوا على قتل الثلاثة فقتلوا عليا وجرحوا

معاوية

ولا يستعين بغيره فى فعل ولا يبلغ العباد نفعه فينفعوه ولا ضره فيضروه بل هو خالق الاسباب والمسببات وهو الذى يلهم عبده الدعاء ثم يجيبه وييسر عليه العمل ثم يثيبه ويلهمه التوبة ويحبه ويفرح بتوبته وهو الذى استعمل المؤمنين فيما يرضيه ورضى عنهم فلم يحتج فى فعله لما يحبه ويرضاه الى سواه بل هو الذى خالق حركات العباد التى يحبها ويرضاها وهو الذى خلق ما لا يحبه ولا يرضاه من أعمالهم لما له فى ذلك من الحكمة التى يحبها ويرضاها وهو الله لا اله الا هو له الحمد فى الاولى والآخرة وله الحكم واليه ترجعون فلا اله الا هو ولو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا اذ كان هو الذى يستحق أن تكون العبادة له وكل عمل لا يراد به وجهه فهو باطل لا منفعة فيه فما لا يكون به لا يكون فانه لا حول ولا قوة الا به وما لا يكون له لا ينفع ولا يدوم كما قال تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا وقال مثل الذين كفروا أعمالهم كرماد اشتدت به الريح فى يوم عاصف لا يقدرون مما كسبوا على شئ وهو سبحانه يحب عباده الذين يحبونه والمحبوب لغيره أولى أن يكون محبوبا فاذا كنا اذا أحببنا شيأ لله كان الله هو المحبوب فى الحقيقة وحبنا لذلك بطريق التبع وكنا نحب من يحب الله لانه يحب الله فالله تعالى هو

معاوية وكان عمرو بن العاص قد استخلف رجلا يقال انه خارجة فضربه القاتل يظنه عمرا
فقتله فتبين أنه خارجة فقال أردت عمرا وأراد الله خارجة فصار مثلا ومثل هذا كثير مما يظنه
كثير من الجهال وأهل العلم بالمنقولات يعلمون خلاف ذلك (الوجه الثاني) أن نقول في نفس
هذا الحديث ما يدل على أنه كذب من وجوه كثيرة فان فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما كان بغدير يدعى خما نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيدي علي وقال من كنت مولاه فعلي مولاه
وأن هذا قد شاع وطار بالبلاد وبلغ ذلك الحرث بن النعمان الفهري وأنه أتى النبي صلى الله عليه
وسلم على ناقته وهو في الابطح وأتى وهو في ملا من الصحابة فذكر أنهم امتثلوا أمره بالشهادتين
والصلاة والزكاة والصيام والحج ثم قال ألم ترض بهذا حتى رفعت بضبعي ابن عمك تفضله علينا وقلت
من كنت مولاه فعلي مولاه وهذا منك أومن الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو من أمر الله
فولى الحرث بن النعمان يريد راحلته وهو يقول اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر
علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم فما وصل اليها حتى رماه الله بحجر فسقط على هامته
وخرج من دبره فقتله وأنزل الله سأل سائل بعذاب واقع للكافرين الآية (فيقال) لهؤلاء
الكذابين أجمع الناس كلهم على أن ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم بغدير خم كان مرجعه من
حجة الوداع والشيعة تسلم هذا وتجعل ذلك اليوم عيدا وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة
والنبي صلى الله عليه وسلم لم يرجع الى مكة بعد ذلك بل رجع من حجة الوداع الى المدينة وعاش
تمام ذي الحجة والمحرم وصفر وتوفي في أول ربيع الاول وفي هذا الحديث يذكر أنه بعد أن قال
هذا بغدير خم وشاع في البلاد جاءه الحرث وهو بالابطح والابطح بمكة فهذا كذب جاهل لم يعلم
متى كانت قصة غدير خم فان هذه السورة سورة سأل سائل مكية باتفاق أهل العلم نزلت بمكة
قبل الهجرة فهذه نزلت قبل غدير خم بعشر سنين أو أكثر من ذلك فكيف نزلت بعده وأيضا
قوله واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك في سورة الانفال وقد نزلت ببدر بالاتفاق
قبل غدير خم بسنين كثيرة وأهل التفسير متفقون على أنها نزلت بسبب ما قاله المشركون للنبي
صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة كأبي جهل وأمثاله وأن الله ذكر نبيه بما كانوا يقولون بقوله
واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أي اذكر قولهم
كقوله واذ قال ربك للملائكة واذ غدوت من أهلك ونحو ذلك يأمره بأن يذكر كل ما تقدم
فدل على أن هذا القول كان قبل نزول هذه السورة وأيضا فانهم لما استفتحوا بين الله أنه لا ينزل
عليهم العذاب ومحمد صلى الله عليه وسلم فيهم فقال واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من
عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم ثم قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم
وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون واتفق الناس على أن أهل مكة لم تنزل عليهم
حجارة من السماء لما قالوا ذلك فلو كان هذا آية لكان من جنس آية أصحاب الفيل ومثل هذا
مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ولو أن الناقل طائفة من أهل العلم فلما كان هذا لا يرويه
أحد من المصنفين في العلم لا المسند ولا الصحيح ولا الفضائل ولا التفسير ولا السير ونحوها الا
ما يروى بمثل هذا الاسناد المنكر علم أنه كذب وباطل وأيضا فقد ذكر هذا في الحديث
أن هذا القائل أمر بمباني الاسلام الخمس وعلى هذا فقد كان مسلما فانه قال فقبلناه منك ومن
المعلوم بالضرورة أن أحدا من المسلمين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يصبه هذا وأيضا
فهذا الرجل لا يعرف في الصحابة بل هو من جنس الاسماء التي يذكرها الطرقية من جنس

يحب الذين يحبونه فهو المستحق
أن يكون هو المحبوب المألوه
المعبود وان يكون غاية كل حب
كيف وهو سبحانه الذي يحمد نفسه
ويثني على نفسه ويحب الحمد من
خلقه كما قال النبي صلى الله عليه
وسلم في الحديث الصحيح لا أحد
أحب اليه المدح من الله وقال
له الاسود بن سريع يا رسول الله
اني حمدت ربي بمحامد فقال ان
ربك يحب الحمد وفي الحديث
الصحيح أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يقول في سجوده اللهم
اني أعوذ برضاك من سخطك
وبمعافاتك من عقوبتك وبك
منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما
أثنيت على نفسك وقد روى أنه
كان يقول ذلك في آخر الوتر فهو
المثني على نفسه وهو كما أثنى على
نفسه اذ أفضل خلقه لا يحصي ثناء
عليه والثناء تكرير المحامد
وتثنيتها كما في الحديث الصحيح عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
اذا قال العبد الحمد لله رب العالمين
قال الله حمدني عبدي فاذا قال
الرحمن الرحيم قال أثنى علي
عبدي فاذا قال مالك يوم الدين
قال مجدني عبدي وفي الحديث
الصحيح عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه كان اذا رفع رأسه من
الركوع قال ربنا ولك الحمد ملء
السموات وملء الارض وملء
ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد
أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد

الاحاديث التى فى سيرة عنتر ودلهمة وقد صنف الناس كتبا كثيرة فى أسماء الصحابة الذين ذكروا فى شئ من الحديث حتى فى الاحاديث الضعيفة مثل كتاب الاستيعاب لابن عبد البر وكتاب ابن منده وأبى نعيم الاصبهانى والحافظ أبى موسى ونحو ذلك ولم يذكر أحد منهم هذا الرجل فعلم أنه ليس له ذكر فى شئ من الروايات فان هؤلاء لا يذكرون الامار واه أهل العلم لا يذكرون أحاديث الطرقية مثل تنقلات الانوار للبكرى الكذاب وغيره (الوجه الثالث) أن يقال أنتم ادعيتم أنكم أثبتم إمامته بالقرآن والقرآن ليس فى ظاهره مايدل على ذلك أصلا فانه قال بلغ ما أنزل اليك من ربك وهذا اللفظ عام فى جميع ما أنزل اليه من ربه لا يدل على شئ معين فدعوى المدعى أن إمامة على هى مما بلغها أو أمر بتبليغها لا تثبت بمجرد القرآن فان القرآن ليس فيه دلالة على شئ معين فان ثبت ذلك بالنقل كان ذلك اثباتا بالخبر لا بالقرآن فمن ادعى أن القرآن يدل على أن امامة على مما أمر بتبليغه فقد افترى على القرآن فالقرآن لا يدل على ذلك عموما ولا خصوصا (الوجه الرابع) أن يقال هذه الآية مع ما علم من أحوال النبى صلى الله عليه وسلم تدل على نقيض ما ذكروه وهو أن الله لم ينزلها عليه ولم يأمره بها فانها لو كانت مما أمره الله بتبليغه لبلغه فانه لا يعصى الله فى ذلك ولهذا قالت عائشة رضى الله عنها من زعم أن محمدا كتم شيأ من الوحى فقد كذب والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته لكن أهل العلم يعلمون بالاضطرار أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يبلغ شيأ من امامة على ولهم على هذا طرق كثيرة يثبتون بها هذا العلم منها أن هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله فلو كان له أصل لنقل كما نقل أمثاله من حديثه لاسيما مع كثرة ما ينقل فى فضائل على من الكذب الذى لا أصل له فكيف لا ينقل الحق الذى قد بلغ للناس ولان النبى صلى الله عليه وسلم أمر أمته بتبليغ ما سمعوا منه فلا يجوز عليهم كتمان ما أمرهم الله بتبليغه ومنها أن النبى صلى الله عليه وسلم لما مات وطلب بعض الانصار أن يكون منهم أمير ومن المهاجرين أمير فأنكروا ذلك عليه وقالوا الامارة لا تكون الا فى قريش وروى الصحابة فى متفرقة الاحاديث عن النبى صلى الله عليه وسلم أن الامامة فى قريش ولم يروا واحد منهم لا فى ذلك المجلس ولا غيره مايدل على امامة على وبايع المسلمون أبا بكر وكان أكثر بنى عبد مناف من بنى أمية وبنى هاشم وغيرهم لهم ميل قوى الى على بن أبى طالب يختارون ولايته ولم يذكر أحد منهم هذا النص وهكذا جرى النص فى عهد عمر وعثمان وفى عهده أيضا لما صارت له ولاية لم يذكره هو ولا أحد من أهل بيته ولا من الصحابة المعروفين هذا النص وانما ظهر هذا النص بعد ذلك وأهل العلم بالحديث والسنة الذين يتولون عليا ويحبونه يقولون انه كان الخليفة بعد عثمان كأحمد بن حنبل وغيره من الائمة وقد نازعهم فى ذلك طوائف من أهل العلم وغيرهم وقالوا كان زمانه زمان فتنة واختلاف بين الامة لم تتفق الامة فيه لا عليه ولا على غيره وقال طوائف من الناس كالكرامية بل هو كان اماما ومعاوية اماما وجوزوا أن يكون للناس امامان للحاجة وهكذا قالوا فى زمن ابن الزبير ويزيد حيث لم يجدوا الناس اتفقوا على امام وأحمد بن حنبل مع أنه أعلم أهل زمانه بالحديث احتج على امامة على بالحديث الذى فى السنن تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة ثم تصير ملكا وبعض الناس ضعف هذا الحديث لكن أحمد وغيره يثبتونه فهذا عمدتهم من النصوص على خلافة على فلو ظفروا بحديث مسند أو مرسل موافق لهذا لفرحوا به فعلم أن ما تدعيه الرافضة من النص هو مما لم يسمعه أحد من أهل العلم بأقوال

وكما لا تعبد لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد فذكر الحمد والثناء والمجد هنا كما ذكره فى أول الفاتحة فالحمد يتناول جنس المحامد والثناء يقتضى تكريرها وتعديدها والزيادة فى عددها والمجد يقتضى تعظيمها وتوسيعها والزيادة فى قدرها وصفتها فهو سبحانه مستحق للحمد والثناء والمجد ولا أحد يحسن أن يحمده كما حمد نفسه ولا يثنى عليه كما يثنى على نفسه ولا يمجده كما مجد نفسه كما فى حديث ابن عمر الذى فى الصحيح لما قرأ النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه قال يقبض الله سمواته بيده والارضون بيده الاخرى ثم يمجد نفسه فيقول أنا الملك أنا القدوس أنا السلام أنا المؤمن أنا المهيمن أنا العزيز أنا الجبار أنا المتكبر أنا الذى بدأت الدنيا ولم تك شيأ أنا الذى أعدتها أين الملوك أين الجبارون أين المتكبرون أو كما قال وفى الحديث الآخر يقول الله تعالى انى جواد ماجد واحد انما أمرى اذا أردت شيأ أن أقول له كن فيكون

(فصل) ونحن نذكر ماذكره أبو الحسن الآمدى فى هذا الاصل ونتكلم عليه قال فى

رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قدحا ولا حديثا ولهذا كان أهل العلم بالحديث يعلمون بالضرورة كذب هذا النقل كما يعلمون كذب غيره من المنقولات المكذوبة وقد جرى تحكيم الحكمين ومعه أكثر الناس فلم يكن في المسلمين من أصحابه ولا غيرهم من ذكر هذا النص مع كثرة شيعته ولا فيهم من احتج به في مثل هذا المقام الذي تتوفر فيه الهمم والدواعي على اظهار مثل هذا النص ومعلوم أنه لو كان النص معروفا عند شيعة علي فضلا عن غيرهم لكانت العادة المعروفة تقتضي أن يقول أحدهم هذا نص رسول الله صلى الله عليه وسلم على خلافته فيجب تقديمه على معاوية وأبو موسى نفسه كان من خيار المسلمين لو علم أن النبي صلى الله عليه وسلم نص عليه لم يستحل عزله ولو عزله لكان من أنكر عزله عليه يقول كيف تعزل من نص النبي صلى الله عليه وسلم على خلافته وقد احتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم تقتل عمارا الفئة الباغية وهذا الحديث خبر واحد أو اثنين أو ثلاثة ونحوهم وليس هذا متواترا والنص عند القائلين به متواتر فيالله العجب كيف ساغ عند الناس احتجاج شيعة علي بذلك الحديث ولم يحتج أحد منهم بالنص

(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا روى أبو نعيم باسناده الى أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا الناس الى غدير خم وأمر بما تحت الشجرة من الشوك فقام فدعا عليا فأخذ بضبعيه فرفعهما حتى نظر الناس الى ابطي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم يتفرقوا حتى نزلت هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أكبر على اكمال الدين واتمام النعمة ورضا الرب برسالتي وبالولاية لعلي من بعدي ثم قال من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله

(والجواب) من وجوه أحدها أن المستدل عليه بيان صحة الحديث ومجرد عزوه الى رواية أبي نعيم لا تفيد الصحة باتفاق الناس علماء السنة والشيعة فان أبا نعيم روى كثيرا من الاحاديث التي هي ضعيفة بل موضوعة باتفاق علماء أهل الحديث السنة والشيعة وهو وان كان حافظا ثقة كثير الحديث واسع الرواية لكن روى كما عادة المحدثين أمثاله يروون جميع ما في الباب لاجل المعرفة بذلك وان كان لا يحتج من ذلك الا ببعضه والناس في مصنفاتهم منهم من لا يروي عمن يعلم أنه يكذب مثل مالك وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل فان هؤلاء لا يروون عن شخص ليس بثقة عندهم ولا يروون حديثا يعلمون أنه عن كذاب فلا يروون أحاديث الكذابين الذين يعرفون بتعمد الكذب لكن قد يتفق فيما يروونه ما يكون صاحبه أخطأ فيه وقد يروي الامام أحمد واسحق وغيرهما أحاديث تكون ضعيفة عندهم لاتهام رواتها بسوء الحفظ ونحو ذلك ليعتبر بها ويستشهد بها فانه قد يكون لذلك الحديث ما يشهد له أنه محفوظ وقد يكون له ما يشهد بأنه خطأ وقد يكون صاحبها كذابا في الباطن ليس مشهورا بالكذب بل يروي كثيرا من الصدق فيروي حديثه وليس كل ما رواه الفاسق يكون كذبا بل يجب التبين في خبره كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا الآية فيروى لتنظر سائر الشواهد هل تدل على الصدق أو الكذب وكثير من المصنفين يعز عليه تمييز ذلك على وجهه بل يعجز عن ذلك فيروي ما سمعه كما سمعه والدرك على غيره لا عليه

كتابه الكبير المسمى أبكار الافكار المسئلة الرابعة من النوع الرابع الذي سماه ابطال التشبيه في بيان امتناع حلول الحوادث بذاته تبارك وتعالى قال وقبل الخوض في الحجاج لا بد من تلخيص محل النزاع فنقول المراد بالحادث المتنازع فيه الموجود بعد العدم كان ذاتا قائمة بنفسها أو صفة لغيره كالاعراض وأما ما لا وجود له كالعدم أو الاحوال عند القائلين بها فانها غير موصوفة بالوجود ولا بالعدم كالعالمية والقادرية والمريدية ونحو ذلك أو النسب والاضافات فانها عند المتكلم أمور وهمية لا وجود لها فالتحقق من ذلك بعد أن لم يكن فيقال له متجدد ولا يقال له حادث قال وعند هذا فنقول العقلاء من أرباب الملل وغيرهم متفقون على استحالة قيام الحوادث بذات الرب تبارك وتعالى (١) غير أن الكرامية لم يجوزوا قيام كل حادث بذات الرب تعالى بل قال أكثرهم هو ما يفتقر اليه في الايجاد والخلق ثم اختلفوا في هذا الحادث

(١) قوله غير أن الكرامية الخ لعل في الكلام سقطا وعبارة المواقف فقد اختلف في كونه تعالى محل الحوادث فمنعه الجمهور وقال المجوس كل حادث قائم به والكرامية كل حادث يحتاج اليه في الايجاد الخ فانظره اه كتبه مصححه

وأهل العلم ينظرون فى ذلك وفى رجاله واسناده (الوجه الثانى) أن هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالموضوعات وهذا يعرفه أهل العلم بالحديث والمرجع اليهم فى ذلك ولذلك لا يوجد هذا فى شئ من كتب الحديث التى يرجع اليها أهل العلم بالحديث (الوجه الثالث) أنه قد ثبت فى الصحاح والمساند والتفسير أن هذه الآية نزلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة وقال رجل من اليهود لعمر بن الخطاب يا أمير المؤمنين آية فى كتابكم تقرؤنها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال له عمر وأى آية هى قال قوله اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا فقال عمر إنى لأعلم أى يوم نزلت وفى أى مكان نزلت يوم عرفة بعرفة و رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة وهذا مستفيض من وجوه أخرى وهو منقول فى كتب المسلمين الصحاح والمساند والجوامع والسير والتفسير وغير ذلك وهذا اليوم كان قبل يوم غدير خم بتسعة أيام فانه كان يوم الجمعة تاسع ذى الحجة فكيف يقال انها نزلت يوم الغدير (الوجه الرابع) أن هذه الآية ليس فيها دلالة على على ولا إمامته بوجه من الوجوه بل فيها إخبار الله باكمال الدين واتمام النعمة على المؤمنين ورضا الاسلام دينا فدعوى المدعى أن القرآن يدل على امامته من هذا الوجه كذب ظاهر وان قال الحديث يدل على ذلك فيقال الحديث ان كان صحيحا فتكون الحجة من الحديث لا من الآية وان لم يكن صحيحا فلا حجة فى هذا ولا فى هذا فعلى التقديرين لا دلالة فى الآية على ذلك وهذا مما يبين به كذب الحديث فان نزول الآية لهذا السبب وليس فيها ما يدل عليه أصلا تناقض (الوجه الخامس) أن هذا اللفظ وهو قوله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث وأما قوله من كنت مولاه فعلى مولاه فلهم فيه قولان وسنذكره إن شاء الله تعالى فى موضعه (الوجه السادس) أن دعاء النبى صلى الله عليه وسلم مجاب وهذا الدعاء ليس بمجاب فعلم أنه ليس من دعاء النبى صلى الله عليه وسلم فانه من المعلوم أنه لما تولى كان الصحابة وسائر المسلمين ثلاثة أصناف صنف قاتلوا معه وصنف قاتلوه وصنف قعدوا عن هذا وهذا وأكثر السابقين الاولين كانوا من القعود وقد قيل ان بعض السابقين الاولين قاتلوه وذكر ابن حزم أن عمار بن ياسر قتله أبو العادية وان أبا العادية هذا من السابقين ممن بايع تحت الشجرة وأولئك جميعهم قد ثبت فى الصحيحين أنه لا يدخل النار منهم أحد ففى صحيح مسلم وغيره عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة وفى الصحيح أن غلام حاطب بن أبى بلتعة قال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار فقال كذبت انه شهد بدرا والحديبية وحاطب هذا هو الذى كاتب المشركين بخبر النبى صلى الله عليه وسلم و بسبب ذلك نزل يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمودة الآية وكان مسيأ الى مماليكه ولهذا قال مملوكه هذا القول وكذبه النبى صلى الله عليه وسلم وقال انه شهد بدرا والحديبية وفى الصحيح لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة وهؤلاء فيهم ممن قاتل عليا طلحة والزبير وان كان قاتل عمار فيهم فهو أبلغ من غيره وكان الذين بايعوه تحت الشجرة نحو ألف وأربعمائة وهم الذين فتح الله عليهم خيبر كما وعدهم الله بذلك فى سورة الفتح وقسمها بينهم النبى صلى الله عليه وسلم (١) على ثمانية عشر سهما لانه كان فيهم مائتا فارس فقسم للفارس ثلاثة أسهم سهما له وسهمين لفرسه فصار لاهل الخيل ستمائة سهم ولغيرهم ألف ومائتا سهم هذا هو الذى ثبت فى الاحاديث الصحيحة وعليه أكثر أهل العلم

فمنهم من قال هو قوله كن ومنهم من قال هو الارادة لخلق الارادة أو القول فى ذاته يستند الى القدرة القديمة لانه حادث باحداث وأما خلق باقى المخلوقات فيستند الى الارادة أو القول على اختلاف مذهبهم فالمخلوق القائم بذاته يعبرون عنه بالحادث والخارج عن ذاته يعبرون عنه بالمحدث ومنهم من زاد على ذلك حادثين آخرين وهما السمع والبصر قال وأجمعت الكرامية على أن ما قام بذاته من الصفات الحادثة لا يتجدد له منها اسم ولا يعود اليه منها حكم حتى لا يقال انه قائل بقول ولا مريد بارادة بل قائل بالقائلية ومريد بالمريدية ولم يجوزوا عليه اطلاق اسم متجدد لم يكن فيما لا يزال بل قالوا أسماؤه كلها أزلية حتى فى الخالق والرازق وان لم يكن فى الازل خلق ولا رزق قال وأما ما كان من الصفات المتجددة التى لا وجود لها فى الاعيان فما كان منها حالا فقد اتفق المتكلمون على امتناع اتصاف الرب به غير أبى الحسين البصرى فانه قال تتجدد عالميات لله تعالى بتجدد المعلومات وما كان من النسب والاضافات والتعلقات فتتفق بين أرباب العقول

(١) قوله على ثمانية عشر كذا فى النسخة ولعله على ألف وثمانمائة سهم كما يدل عليه بقية العبارة وحرر كتبه مصححه

العلم كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم وقد ذهب طائفة الى أنه أسهم للفارس سهمين وأن الخيل كانت ثلثمائة كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة وأما علي فلا ريب أنه قاتل معه طائفة من السابقين الاولين كسهل بن حنيف وعمار بن ياسر لكن الذين لم يقاتلوا معه كانوا أفضل فان سعد بن أبي وقاص لم يقاتل معه ولم يكن قد بقي من الصحابة بعد علي أفضل منه وكذلك محمد بن مسلمة من الانصار وقد جاء في الحديث أن الفتنة لا تضره فاعتزل وهذا مما استدل به على أن القتال كان قتال فتنة بتأويل لم يكن من الجهاد الواجب ولا المستحب وعلي ومن معه أولى بالحق من معاوية وأصحابه كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تمرق مارقة على خير فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق فدل هذا الحديث على أن عليا أولى بالحق ممن قاتله فانه هو الذي قتل الخوارج لما افترق المسلمون فكان قوم معه وقوم عليه ثم ان هؤلاء الذين قاتلوه لم يخذلوا بل كانوا منصورين يفتحون البلاد ويقتلون الكفار وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة قال معاذ بن جبل وهم بالشام وفي مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يزال أهل الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة قال أحمد ابن حنبل وغيره أهل الغرب هم أهل الشام وهذا كما ذكروه فان كل بلد له غرب وشرق والاعتبار في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم بغرب مدينته ومن الفرات هو غرب المدينة فالبيرة ونحوها على سمت المدينة كما أن حران والرقة وسميساط ونحوها على سمت مكة ولهذا يقال ان قبلة هؤلاء أعدل القبل بمعنى انك تجعل القطب الشمالي خلف ظهرك فتكون مستقبل الكعبة فما كان غربي الفرات فهو غربي المدينة الى آخر الارض وأهل الشام أول هؤلاء والعسكر الذين قاتلوا مع معاوية ما خذلوا قط بل ولا في قتال علي فكيف يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اخذل من خذله وانصر من نصره فأين نصر الله لمن نصره وهذا وغيره مما يبين كذب هذا الحديث

(فصل) قال الرافضي البرهان الرابع قوله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى روى الفقيه ابن علي المغازي الشافعي باسناده عن ابن عباس قال كنت جالسا مع فتية من بني هاشم عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ انقض كوكب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انقض هذا النجم في منزله فهو الوصي من بعدي فقام فتية من بني هاشم فنظروا فاذا الكوكب قد انقض في منزل علي قالوا يا رسول الله قد غويت في حب علي فأنزل الله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحته كما تقدم وذلك أن القول بلا علم حرام بالنص والاجماع قال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وقال قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون وقال ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم وقال ومن الناس من يجادل في الله بغير علم وقال ان الذين يجادلون في آيات الله بغير سلطان أتاهم كبر مقتا عند الله وعند الذين آمنوا والسلطان الذي أتاهم هو الحجة الآتية من عند الله كما قال أم أنزلنا عليهم سلطانا فهو يتكلم بما كانوا به يشركون وقال أم لكم سلطان مبين فأتوا بكتابكم ان كنتم صادقين وقال ان هي الا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان

على جواز اتصاف الرب تعالى بها حتى يقال انه موجود مع العالم بعد أن لم يكن وانه خالق العالم بعد أن لم يكن وما كان من الاعدام والسلوب فان كان سلب أمر يستحيل تقدير وجوده لله تعالى فلا يكون متجددا بالاجماع مثل كونه غير جسم ولا جوهر ولا عرض الى غير ذلك وان كان سلب أمر لا يستحيل تقدير اتصاف الرب به كالنسب والاضافات فغير ممتنع أن يتصف به الرب تعالى بعد أن لم يكن بالاتفاق فانه اذا كان الحادث موجودا صح أن يقال الرب تعالى موجود مع وجوده وتنعدم هذه المعية عند فرض عدم ذلك الحادث فيتجدد له صفة سلب بعد أن لم تكن ﴿قلت﴾ قد ذكر أن لفظ الحادث مرادهم به الموجود بعد العدم سواء كان قائما بنفسه كالجوهر أو صفة لغيره كالاعراض وسمى ما ليس بموجود كالاحوال والسلوب والاضافات متجددات وهذا الفرق أمر اصطلاحي والا فلا فرق بين معنى المتجدد ومعنى الحادث وأيضا فان الاحوال عند القائلين بها منهم من يقول بوجودها وقالوا يصح أن تكون معلومة تبعا لغيرها وان يكون وجودها تبعا لغيرها وخالفوا أبا هاشم في قوله ليست معلومة ولا مجهولة ولا موجودة ولا معدومة وأيضا فالنسب والاضافات عند الفلاسفة

فما جاءت به الرسل عن الله فهو سلطان والقرآن سلطان والسنة سلطان لكن لا يعرف أن
النبي صلى الله عليه وسلم جاء به الا بالنقل الصادق عن الله فكل من احتج بشيء منقول عن النبي
صلى الله عليه وسلم فعليه أن يعلم صحته قبل أن يعتقد موجبه ويستدل به واذا احتج به على
غيره فعليه بيان صحته والا كان قائلا بلا علم مستدلا بلا علم واذا علم أن في الكتب المصنفة في
الفضائل ما هو كذب صار الاعتماد على مجرد ما فيها مثل الاستدلال بشهادة الفاسق الذي يصدق
تارة ويكذب أخرى بل لو لم يعلم أن فيها كذبا لم يفد ذلك علما حتى يعلم ثقة من رواها وبيننا وبين
الرسول مئون من المسلمين ونحن نعلم بالضرورة أن فيما ينقل الناس عنه وعن غيره صدقا
وكذبا وقد روى عنه أنه قال "سيكذب علي" فان كان هذا الحديث صدقا فلا بد أن يكذب عليه
وان كان كذبا فقد كذب عليه واذا كان كذلك لم يجز لاحد أن يحتج في مسئلة فرعية بحديث
حتى يبين ما به يثبت فكيف يحتج في مسائل الاصول التي يقدح فيها في خيار القرون وجماهير
المسلمين وسادات أولياء الله المقربين بحيث لا يعلم المحتج به صدقه وهو لو قيل له أتعلم أن هذا وقع
فان قال أعلم ذلك فقد كذب فأين يعلم وقوعه ويقال له من أين علمت صدق ذلك وذلك لا يعرف
الا بالاسناد ومعرفة أحوال الرواة وأنت لا تعرفه ولو أنك عرفته لعرفت أن هذا كذب وان قال
لا أعلم ذلك فكيف يسوغ له الاحتجاج بما لا يعلم صحته (الثاني) أن هذا كذب باتفاق أهل
العلم بالحديث وهذا المغازي ليس من أهل الحديث كأبي نعيم وأمثاله وهؤلاء أيضا من جامعي
العلم الذين يذكرون ما غالبه حق وبعضه باطل كالثعلبي وأمثاله بل هذا لم يكن الحديث من
صنعته فعمد الى ما وجده من كتب الناس من فضائل علي فجمعها كما فعل أخطب خوارزم
وكلاهما لا يعرف الحديث وكل منهما روى فيما جمعه من الاكاذيب الموضوعة ما لا يخفى أنه
كذب على أقل علماء النقل بالحديث ولسنا نعلم أن أحدهما يتعمد الكذب فيما ينقله لكن
الذي تيقناه أن الاحاديث التي يروونها فيها ما هو كذب كثير باتفاق أهل العلم وما قد كذبه الناس
قبلهم وهما وأمثالهما قد يروون ذلك ولا يعلمون أنه كذب وقد يعلمون أنه كذب فلا أدري
هل كانا من أهل العلم بأن هذا كذب أو كانا مما لا يعلمان ذلك وهذا الحديث ذكره الشيخ
أبو الفرج في الموضوعات لكن بسياق آخر من حديث محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح
عن ابن عباس قال لما عرج النبي صلى الله عليه وسلم الى السماء السابعة وأراه الله من العجائب
في كل سماء فأصبح جعل يحدث الناس عن العجائب فكذبه من أهل مكة من كذبه وصدقه من
صدقه فعند ذلك انقض نجم من السماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروا في دار من وقع
فهو خليفتي من بعدي فطلبوا ذلك النجم فوجدوه في دار علي بن أبي طالب فقال أهل مكة ضل
محمد وغوى وهوى أهل بيته ومال الى ابن عمه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فعند ذلك نزلت
هذه السورة والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى قال أبو الفرج هذا حديث موضوع
لا شك فيه وما أبرد الذي وضعه وما أبعد ما ذكر وفي اسناده ظلمات منها أبو صالح وكذلك
الكلبي ومحمد بن مروان السدي والمتهم به الكلبي قال أبو حاتم بن حبان كان الكلبي من الذين
يقولون ان عليا لم يمت وانه يرجع الى الدنيا وان رأوا سحابة قالوا أمير المؤمنين فيها لا يحل
الاحتجاج به قال والعجب من تغفل من وضع هذا الحديث كيف رتب ما لا يصلح في المعقول
من أن النجم يقع في دار ويثبت الى أن يرى ومن بلهه أنه وضع هذا الحديث على ابن عباس
وكان ابن عباس زمن المعراج ابن سنتين فكيف يشهد تلك الحالة ويرويها ۞ قلت اذا لم يكن

هذا

قد تكون وجودية وأما المذاهب
فيقال لفظ الحوادث والمتجددات
في لغة العرب يتناول أشياء كثيرة
وربما أفهم أو أوهم في العرف
استحالات كالامراض والغموم
والاحزان ونحوها اذا قيل فلان
حدث به حادث وكثير منهم يعبر
بالاحداث عن المعاصي والذنوب
ونحو ذلك كما قد عرف هذا وأما
مورد النزاع أنه هل يقوم به
ما يتعلق بمشيئته وقدرته إما من
باب الافعال كالاستواء الى غيره
والاستواء عليه والاتيان والمجيء
والنزول ونحو ذلك واما من باب
الاقوال والكلمات واما من باب
الاحوال كالفرح والغضب
والارادات والرضا والضحك ونحو
ذلك واما من باب العلوم
والادراكات كالسمع والبصر
والعلم بالموجود بعد العلم بأنه
سيوجد واذا كان كذلك فقوله
ان العقلاء من أرباب الملل وغيرهم
متفقون على استحالة ذلك غير
أن الكرامية الى آخره ليس بنقل
مطابق أما أهل الملل فلا يضاف
اليهم من حيث هم أرباب مسألة
الا ما ثبت عن صاحب الملة صلوات
الله عليه وسلامه أو ما أجمع عليه
أهل العلم وأما ما قاله بعض أهل
الملة برأيه واستنباطه مع منازعة
غيره له فلا يجوز اضافته الى الملة
ومن المعلوم أنه لا يمكن أصلا أن
ينقل عن محمد صلى الله عليه وسلم
ولا عن اخوانه المرسلين كموسى

هذا الحديث في تفسير الكلبي المعروف عنه فهو مما وضع بعده وهذا هو الأقرب قال أبو الفرج وقد سرق هذا الحديث بعينه قوم وغيروا إسناده ورووه بإسناد غريب من طريق أبي بكر العطار عن سليمان بن أحمد المصري ومن طريق أبي قضاعة ربيعة بن محمد حدثنا ثوبان ابن ابراهيم حدثنا مالك بن غسان النهشلي عن أنس قال انقض كوكب على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروا الى هذا الكوكب فمن انقض في داره فهو خليفة من بعدي قال فنظرنا فاذا هو قد انقض في منزل علي فقال جماعة قد غوى محمد في حب علي فأنزل الله تعالى والنجم اذا هوى ماضل صاحبكم وماغوى الآيات قال أبو الفرج وهذا هو المتقدم سرقه بعض هؤلاء الرواة فغير اسناده ومن تغفله وضعه اياه على أنس فان أنسا لم يكن بمكة زمن المعراج ولا حين نزول هذه الآية لان المعراج كان قبل الهجرة بسنة وأنس انما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وفي هذا الاسناد ظلمات أما مالك النهشلي فقال ابن حبان يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الاثبات وأما ثوبان فهو أخو ذي النون المصري ضعيف في الحديث وأبو قضاعة منكر الحديث متروك وأبو بكر العطار وسليمان ابن أحمد مجهولان (الوجه الثالث) أنه مما يبين أنه كذب أن فيه ابن عباس شهد نزول سورة النجم حين انقض الكوكب في منزل علي وسورة النجم باتفاق الناس من أول ما نزل بمكة وابن عباس حين مات النبي صلى الله عليه وسلم كان مراهقا للبلوغ لم يحتلم بعد هكذا ثبت عنه في الصحيحين فعند نزول هذه الآية إما أن ابن عباس لم يكن ولد بعد واما أنه كان طفلا لا يميز فان النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر كان لابن عباس نحو خمس سنين والأقرب أنه لم يكن ولد عند نزول سورة النجم فانها من أوائل ما نزل من القرآن (الوجه الرابع) أنه لم ينقض قط كوكب الى الارض بمكة ولا بالمدينة ولا غيرهما ولما بعث النبي صلى الله عليه وسلم كثر الرمي بالشهب ومع هذا فلم ينزل كوكب الى الارض وهذا ليس من الخوارق التي تعرف في العالم بل هو من الخوارق التي لا يعرف مثلها في العالم ولا يروي مثل هذا الا من أوقح الناس وأجرئهم على الكذب وأقلهم حياء ودينا ولا يروج الا على من هو من أجهل الناس وأحمقهم وأقلهم معرفة وعلما (الوجه الخامس) أن نزول سورة النجم كان في أول الاسلام وعلي اذ ذاك كان صغيرا والاظهر أنه لم يحتلم ولا تزوج بفاطمة ولا شرع بعد فرائض الصلاة أربعا وثلاثا واثنتين ولا فرائض الزكاة ولا حج البيت ولا صوم رمضان ولا عامة قواعد الاسلام وأمر الوصية بالامامة لو كان حقا انما يكون في آخر الامر كما ادعوه يوم غدير خم فكيف يكون قد نزل في ذلك الوقت (الوجه السادس) أن أهل العلم بالتفسير متفقون على خلاف هذا وأن النجم المقسم به إما نجوم السماء واما نجوم القرآن ونحو ذلك ولم يقل أحد إنه كوكب نزل في دار أحد بمكة (الوجه السابع) أن من قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم غويت فهو كافر والكفار لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يأمرهم بالفروع قبل الشهادتين والدخول في الاسلام (الوجه الثامن) أن هذا النجم ان كان صاعقة فليس نزول الصاعقة في بيت شخص كرامة له وان كان من نجوم السماء فهذه لا تفارق الفلك وان كان من الشهب فهذه يرمى بها رجوما للشياطين وهي لا تنزل الى الارض ولو قدر أن الشيطان الذي رمي بها وصل الى بيت علي حتى احترق بها فليس هذا كرامة له مع أن هذا لم يقع قط

(فصل) قال الرافضي البرهان الخامس قوله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم

وعيسى صلوات الله عليهما ما يدل على قول النفاة لا نصا ولا ظاهرا بل الكتب الالهية المتواترة عنهم والاحاديث المتواترة عنهم تدل على نقيض قول النفاة وتوافق قول أهل الاثبات وكذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون لهم باحسان وأئمة المسلمين أرباب المذاهب المشهورة وشيوخ المسلمين المتقدمون لا يمكن أحدا أن ينقل نقلا صحيحا عن أحد منهم بما يوافق قول النفاة بل المنقول المستفيض عنهم يوافق قول أهل الاثبات فنقل مثل هذا عن أهل الملة خطأ ظاهر ولكن أهل الكلام والنظر من أهل الملة تنازعوا في هذا الاصل لما حدث في أهل الملة مذهب الجهمية نفاة الصفات وذلك بعد المائة الاولى في أواخر عصر التابعين ولم يكن قبل هذا يعرف في أهل الملة من يقول بنفي الصفات ولا بنفي الأمور الاختيارية القائمة بذاته فلما حدث هذا القول وقالت به المعتزلة وقالوا لا تحل به الاعراض والحوادث وأرادوا بذلك أنه لا تقوم به صفة كالعلم والقدرة ولا فعل كالخلق والاستواء أنكر أئمة السلف ذلك عليهم كما هو متواتر معروف وعن هذا قالت المعتزلة ان القرآن مخلوق لانه لو قام بذاته للزم أن تقوم به الافعال والصفات وأطبق السلف والأئمة على انكار

الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا فروى أحمد بن حنبل في مسنده عن واثلة بن الأسقع
قال طلبت عليا في منزله فقالت فاطمة ذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجاآ جميعا
فدخلا ودخلت معهما فأجلس عليا عن يساره وفاطمة عن يمينه والحسن والحسين بين يديه
ثم التفع عليهم بثوبه وقال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا
اللهم ان هؤلاء أهلي حقا وعن أم سلمة قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في بيتها فأتته
فاطمة رضي الله عنها ببرمة فيها حريرة فدخلت بها عليه فقال ادعي زوجك وابنيك قالت فجاء
علي وحسن وحسين فدخلوا وجلسوا يأكلون من تلك الحريرة وهو وهم على منام له على وكان
تحته كساء خيبري قالت وأنا في الحجرة أصلي فأنزل الله تعالى هذه الآية انما يريد الله ليذهب
عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا قالت فأخذ فضل الكساء وكساهم به ثم أخرج
يديه فألوى بهما الى السماء وقال هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فكرر
ذلك قالت فأدخلت رأسي وقلت وأنا معهم يا رسول الله قال انك الى خير وفي هذه الآية دلالة
على العصمة مع التأكيد بلفظة انما وادخال اللام في الخبر والاختصاص في الخطاب بقوله
تطهيرا وغيرهم ليس بمعصوم فيكون الامام في علي ولأنه ادعاها في عدة من أقواله كقوله
والله لقد تقمصها ابن أبي قحافة وهو يعلم أن محلي منها محل القطب من الرحا وقد ثبت نفي
الرجس عنه فيكون صادقا فيكون هو الامام

(والجواب) أن هذا الحديث صحيح في الجملة فانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال لعلي وفاطمة وحسن وحسين اللهم ان هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم
تطهيرا وروى ذلك مسلم عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة وعليه
مرط مرحل من شعر أسود فجاء الحسن بن علي فأدخله ثم جاء الحسين فأدخله ثم جاءت
فاطمة فأدخلها ثم جاء علي فأدخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت
ويطهركم تطهيرا وهو مشهور من رواية أم سلمة من رواية أحمد والترمذي لكن ليس في
هذا دلالة على عصمتهم ولا امامتهم وتحقيق ذلك في مقامين أحدهما أن قوله انما يريد الله
ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا كقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج
وكقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وكقوله يريد الله ليبين لكم ويهديكم سنن الذين
من قبلكم ويتوب عليكم والله عليم حكيم والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون
الشهوات أن تميلوا ميلا عظيما فان ارادة الله في هذه الآيات متضمنة لمحبة الله لذلك المراد
ورضاه به وأنه شرعه للمؤمنين وأمرهم به ليس في ذلك أنه خلق هذا المراد ولا أنه قضاه وقدره
ولا أنه يكون لا محالة والدليل على ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه الآية قال
اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا فطلب من الله لهم اذهاب الرجس
والتطهير فلو كانت الآية تتضمن اخبار الله بأنه قد أذهب عنهم الرجس وطهرهم لم يحتج الى
الطلب والدعاء وهذا على قول القدرية أظهر فان ارادة الله عندهم لا تتضمن وجود المراد
بل قد يريد ما لا يكون ويكون ما لا يريد فليس في كونه تعالى مريدا لذلك ما يدل على وقوعه وهذا
الرافضي وأمثاله قدرية فكيف يحتجون بقوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت
على وقوع المراد وعندهم أن الله قد أراد ايمان من على وجه الارض فلم يقع مراده وأما على
قول أهل الاثبات فالتحقيق في ذلك أن الارادة في كتاب الله نوعان ارادة شرعية دينية تتضمن

محبته

هذا عليهم وكل من خالفهم قبل ابن
كلاب كان يقول بقيام الصفات
والاقوال والافعال المتعلقة
بمشيئته وقدرته به لكن ابن كلاب
ومتبعوه فرقوا بين ما يلزم الذات
من أعيان الصفات كالحياة والعلم
وبين ما يتعلق بالمشيئة والقدرة
فقالوا هذا لا يقوم بذاته لان ذلك
يستلزم تعاقب الحوادث عليه كما
سيأتي وابن كرام كان متأخرا بعد
محنة الامام أحمد بن حنبل وتوفي
ابن كرام في حدود ستين ومائتين
فكان بعد ابن كلاب بمدة وكان
أكثر أهل القبلة قبله على مخالفة
المعتزلة والكلابية حتى طوائف
أهل الكلام من الشيعة والمرجئة
كالهشامية وأصحاب أبي معاذ
التومني وزهير الاثري وغيرهما
كما ذكر ذلك عنهم الاشعري في
المقالات وأمثال هؤلاء كانوا
يقولون بقيام الحوادث به حتى
صرح طوائف منهم بالحركة كما
صرح بذلك طوائف من أئمة
الحديث والسنة وصرحوا بأنه
لم يزل متكلما اذا شاء وان الحركة
من لوازم الحياة وأمثال ذلك بل
هم يقولون انه انما ابتدع من
ابتدع من أهل الكلام البدع
المخالفة للنصوص والمعقول لقولهم
بهذا الاصل كقول من قال ان
الكلام معنى واحد قديم وقول
من قال ان المعدوم يرى ويسمع
وقول من قال بقدم صوت معين

محبته ورضاه وارادة كونية قدرية تتضمن خلقه وتقديره الاولى مثل هؤلاء الآيات والثانية مثل قوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد في السماء وقول نوح ولا ينفعكم نصحي ان أردت أن أنصح لكم ان كان الله يريد أن يغويكم وكثير من المثبتة والقدرية يجعل الارادة نوعا واحدا كما يجعلون الارادة والمحبة شيأ واحدا ثم القدرية ينفون ارادته لما بين أنه مراد في الآيات الشرعية فانه عندهم كل ما قيل انه مراد فلا يلزم أن يكون كائنا والله قد أخبر أنه يريد أن يتوب على المؤمنين وأن يطهرهم وفيهم من تاب وفيهم من لم يتب وفيهم من تطهر وفيهم من لم يتطهر واذا كانت الآية دالة على وقوع ما أراده من التطهير واذهاب الرجس لم يلزم بمجرد الآية ثبوت ما ادعاه ومما يبين ذلك أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مذكورات في الآية والكلام في الامر بالتطهير بايجابه ووعد الثواب على فعله والعقاب على تركه قال تعالى يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وكان ذلك على الله يسيرا ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها أجرها مرتين وأعتدنا لها رزقا كريما يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض الى قوله وأطعن الله ورسوله انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا فالخطاب كله لازواج النبي صلى الله عليه وسلم ومعهن الامر والنهي والوعد والوعيد لكن لما تبين ما في هذا من المنفعة التي تعمهن وتعم غيرهن من أهل البيت جاء التطهير بهذا الخطاب وغيره ليس مختصا بأزواجه بل هو متناول لاهل البيت كلهم وعلي وفاطمة والحسن والحسين أخص من غيرهم بذلك ولذلك خصهم النبي صلى الله عليه وسلم بالدعاء لهم وهذا كما أن قوله لمسجد أسس على التقوى من أول يوم نزلت بسبب مسجد قباء لكن الحكم يتناوله ويتناول ما هو أحق منه بذلك وهو مسجد المدينة وهذا يوجه ما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن المسجد الذي أسس على التقوى فقال هو مسجدي هذا وثبت عنه في الصحيح أنه كان يأتي قباء كل سبت ماشيا وراكبا فكان يقوم في مسجده يوم الجمعة ويأتي قباء يوم السبت وكلاهما مؤسس على التقوى وهكذا أزواجه وعلي وفاطمة والحسن والحسين أخص بذلك من أزواجه ولهذا خصهم بالدعاء وقد تنازع الناس في آل محمد من هم فقيل أمته وهذا قول طائفة من أصحاب محمد ومالك وغيرهم وقيل المتقون من أمته ورووا حديثا آل محمد كل مؤمن تقي رواه الخلال وتمام في الفوائد له وقد احتج به طائفة من أصحاب أحمد وغيرهم وهو حديث موضوع وبنى على ذلك طائفة من الصوفية أن آل محمد هم خواص الاولياء كما ذكر الحكيم الترمذي والصحيح أن آل محمد هم أهل بيته وهذا هو المنقول عن الشافعي وأحمد وهو اختيار الشريف أبي جعفر وغيرهم لكن هل أزواجه من أهل بيته على قولين هما روايتان عن أحمد أحدهما أنهن لسن من أهل البيت ويروى هذا عن زيد بن أرقم والثاني وهو الصحيح أن أزواجه من آله فانه قد ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه علمهم الصلاة عليه اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته ولان امرأة ابراهيم من آله وأهل بيته وامرأة لوط من آله وأهل بيته بدلالة القرآن فكيف لا يكون أزواج محمد من آله وأهل بيته ولان هذه الآية تدل على أنهن من أهل بيته والا لم يكن لذكر ذلك في الكلام معنى وأما الاتقياء من أمته فهم أولياؤه كما ثبت في الصحيح أنه قال ان آل بني فلان ليسوا لي بأولياء وانما وليي الله وصالح المؤمنين فبين أن

وأما غير أهل الملل فالفلاسفة متنازعون في هذا الاصل والمحكي عن كثير من أساطينهم القدماء أنه كان يقول بذلك كما تقدم نقل المقالات عنهم حتى صرح بالحركة من صرح منهم بل الذين كانوا قبل أرسطو من الاساطين كانوا يقولون بحدوث العالم عن أسباب حادثة وهم يقولون بهذا الاصل إما تصريحا وإما لزوما وكذلك غير واحد من متأخريهم كأبي البركات البغدادي صاحب المعتبر وهذا اختيار طائفة من النظار كالاثير الابهري وغيره وما حكاه عن أبي الحسين البصري فهو قول غير واحد قبل أبي الحسين وبعده كهشام وغيره وابن عقيل يختار قول أبي الحسين وهو معنى قول السلف والرازي يميل الى قول أبي الحسين بل الى زيادة على قوله كما ذكره في المطالب العالية بل ينصره وقوله عن الكرامية انهم قالوا أسماؤه كلها أزلية أي معاني أسمائه أي ما لاجله استحق تلك الاسماء كالخالقية والرازقية وأما نفس الاسم فهو من كلامه وكلامه عندهم حادث قائم بذاته ويمتنع عندهم أن يكون في الازل كلام أو أسماء لان ذلك يقتضي حوادث لا أول لها أو يقتضي قدم القول المعين وكلاهما باطل عندهم وحكايته عن الكرامية أنهم يقولون خلق

أولياء صالح المؤمنين وكذلك فى حديث آخر إن أوليائى المتقون حيث كانوا وأين كانوا وقد قال تعالى وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين وفى الصحاح عنه أنه قال وددت أنى رأيت اخوانى قالوا أولسنا اخوانك قال بل أنتم أصحابى واخوانى قوم يأتون من بعدى يؤمنون بى ولم يرونى واذا كان كذلك فأولياؤه المتقون بينه وبينهم قرابة الدين والايمان والتقوى وهذه القرابة الدينية أعظم من القرابة الطبيعية والقرب بين القلوب والارواح أعظم من القرب بين الابدان ولهذا كان أفضل الخلق أولياؤه المتقون وأما أقاربه ففيهم المؤمن والكافر والبر والفاجر فان كان فاضل منهم كعلى رضى الله عنه وجعفر والحسن والحسين ففضلهم بما فيهم من الايمان والتقوى وهم أولياؤه بهذا الاعتبار لا بمجرد النسب فأولياؤه أعظم درجة من آله وان صلى على آله تبعا لم يقتض ذلك أن يكونوا أفضل من أوليائه الذين لم يصل عليهم فان الانبياء والمرسلين هم من أوليائه وهم أفضل من أهل بيته وان لم يدخلوا فى الصلاة معه تبعا فالمفضول قد يختص بأمر ولا يلزم أن يكون أفضل من الفاضل ودليل ذلك أن أزواجه هم ممن يصلى عليه كما ثبت ذلك فى الصحيحين وقد ثبت باتفاق الناس كلهم أن الانبياء أفضل منهن كلهن فان قيل فهب أن القرآن لا يدل على وقوع ما أريد من التطهير واذهاب الرجس لكن دعاء النبى صلى الله عليه وسلم بذلك يدل على وقوعه فان دعاءه مستجاب قيل المقصود أن القرآن لا يدل على ما ادعاه بثبوت الطهارة واذهاب الرجس فضلا عن أن يدل على العصمة والامامة وأما الاستدلال بالحديث فذاك مقام آخر ثم نقول فى المقام الثانى هب أن القرآن دل على طهارتهم وعلى ذهاب رجسهم كما أن الدعاء المستجاب لا بد أن يستحق معه طهارة المدعو لهم واذهاب الرجس عنهم لكن ليس فى ذلك ما يدل على العصمة من الخطا والدليل عليه أن الله لم يرد بما أمر به أزواج النبى صلى الله عليه وسلم أن لا يصدر من واحدة منهن خطأ فان الخطأ مغفور لهن ولغيرهن وسياق الآية يقتضى أنه يريد ليذهب عنهم الرجس الذى هو الخبث كالفواحش ويطهرهم تطهيرا من الفواحش وغيرها من الذنوب والتطهير من الذنب على وجهين كما فى قوله وثيابك فطهر وقوله انهم أناس يتطهرون فانه قال فيها من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين والتطهير من الذنب إما بأن لا يفعله العبد واما بأن يتوب منه كما فى قوله خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ما أمر الله به من الطهارة ابتداء وارادة فانه يتضمن نهيه عن الفاحشة لا يتضمن الاذن فيها بحال لكن هو سبحانه ينهى عنها ويأمر من فعلها بأن يتوب منها وفى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب واغسلنى بالثلج والبرد والماء البارد اللهم نقنى من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وفى الصحيحين أنه قال لعائشة رضى الله عنها فى قصة الافك قبل أن يعلم النبى صلى الله عليه وسلم براءتها وكان قد ارتاب فى أمرها فقال يا عائشة ان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت ألممت فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه وبالجملة لفظ الرجس أصله القذر ويراد به الشرك كقوله فاجتنبوا الرجس من الاوثان ويراد به الخبائث المحرمة كالمطعومات والمشروبات كقوله قل لا أجد فيما أوحى الى محرما على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فانه رجس أو فسقا وقوله انما الخمر والميسر والأنصاب والازلام رجس من عمل الشيطان واذهاب ذلك اذهاب لكله ونحن نعلم أن الله أذهب عن أولئك السادة

الارادة والقول فى ذاته مستند الى القدرة القديمة وخلق ما فى المخلوقات مستند الى الارادة والقول تعبير عن مذهبهم بعبارته والافهم لا يسمون شيأ مما يقوم بذات الرب لا مخلوقا ولا محدثا وانما يقولون حادث ولا يقولون ان ارادته وكلامه لا مخلوق ولا محدث قال وقد احتج أهل الحق على امتناع قيام الحوادث به بحجج ضعيفة الاولى قالوا لو كان البارى تعالى قابلا لحلول الحوادث بذاته لما خلا عنها أو عن اضدادها وضد الحادث حادث وما لا يخلو عن الحوادث فيجب أن يكون حادثا والرب تعالى ليس بحادث قال وهذه الحجة مبنية على خمس مقدمات الاولى أن كل صفة حادثة لا بد لها من ضد والثانية أن ضد الصفة الحادثة لا بد وأن يكون حادثا والثالثة أن ما قبل حادثا فلا يخلو عنه وعن ضده والرابعة أن ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث والخامسة أن الحدوث على الله تعالى محال أما أن الرب تعالى ليس بحادث فقد سبق تقريره ﴿قلت﴾ هذا معلوم باتفاق أهل الملل وسائر العقلاء ممن أثبت الصانع ومعلوم بالادلة اليقينية بل معلوم بالضرورة وقد ذكر أنه قرر ذلك وهو لم يقرره فانه انما قرره بناء على اثبات واجب الوجود وبنى ذلك على نفى

الشرك والخبائث ولفظ الرجس عام يقتضى أن الله يذهب جميع الرجس فان النبى صلى الله عليه وسلم دعا بذلك وأما قوله وطهرهم تطهيرا فهو سؤال مطلق بما يسمى طهارة وبعض الناس يزعم أن هذا مطلق فيكتفى فيه بفرد من أفراد الطهارة ويقول مثل ذلك فى قوله فاعتبروا يا أولى الابصار ونحو ذلك والتحقيق أنه أمر بمسمى الاعتبار الذى يقال عند الاطلاق كما اذا قيل أكرم هذا أى افعل معه ما يسمى عند الاطلاق اكراما وكذلك ما يسمى عند الاطلاق اعتبارا والانسان لا يسمى معتبرا اذا اعتبر فى قصة وترك ذلك فى نظيرها وكذلك لا يقال هو طاهر أو متطهر او مطهر اذا كان متطهرا من شئ متنجسا بنظيره ولفظ الطاهر كلفظ الطيب قال تعالى الطيبات للطيبين والطيبون للطيبات كما قال الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات وقد روى أنه قال لعمار ائذنوا له مرحبا بالطيب المطيب وهذا أيضا كلفظ المتقى ولفظ المزكى قال تعالى قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها وقال خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وقال قد أفلح من تزكى وقال ولولا فضل الله عليكم ورحمته ماز كامنكم من أحد أبدا ولكن الله يزكى من يشاء وليس من شرط المتقين ونحوهم أن لا يقع منهم ذنب ولا أن يكونوا معصومين من الخطا والذنوب فان هذا لو كان كذلك لم يكن فى الامة متق بل من تاب من ذنوبه دخل فى المتقين كما قال ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيآتكم وندخلكم مدخلا كريما فدعاء النبى صلى الله عليه وسلم بأن يطهرهم تطهيرا كدعائه بأن يزكيهم ويطيبهم ويجعلهم متقين ونحو ذلك ومعلوم أن من استقر أمره على ذلك فهو داخل فى هذا لا تكون الطهارة التى دعا بها لهم بأعظم مما دعا به لنفسه وقد قال اللهم طهرنى من خطاياى بالثلج والبرد والماء البارد فمن وقع ذنبه مغفورا أو مكفرا فقد طهره الله منه تطهيرا ولكن من مات متوسخا بذنوبه فانه لم يطهر منها فى حياته وقد يكون من تمام تطهيرهم صيانتهم عن الصدقة التى هى أوساخ الناس والنبى صلى الله عليه وسلم اذا دعا بدعاء أجابه الله بحسب استعداد المحل فاذا استغفر للمؤمنين والمؤمنات لم يلزم أن لا يوجد مؤمن مذنب فان هذا لو كان واقعا لما عذب مؤمن لا فى الدنيا ولا فى الآخرة بل يغفر الله لهذا بالتوبة ولهذا بالحسنات الماحية ويغفر الله لهذا ذنوبا كثيرة وان واخذه بأخرى وبالجملة فالتطهير الذى أراده الله والذى دعا به النبى صلى الله عليه وسلم ليس هو العصمة بالاتفاق فان أهل السنة عندهم لا معصوم الا النبى صلى الله عليه وسلم والشيعة يقولون لا معصوم غير النبى صلى الله عليه وسلم والامام فقد وقع الاتفاق على انتفاء العصمة المختصة بالنبى صلى الله عليه وسلم والامام عن أزواجه وبناته وغيرهن من النساء واذا كان كذلك امتنع أن يكون التطهير المدعو به للاربعة متضمنا للعصمة التى يختص بها النبى صلى الله عليه وسلم والامام عندهم فلا يكون من دعاء النبى صلى الله عليه وسلم له بهذا العصمة لا لعلى ولا لغيره فانه دعا بالطهارة لاربعة مشتركين لم يختص بعضهم بدعوة وأيضا فالدعاء بالعصمة من الذنوب ممتنع على أصل القدرية بل والتطهير أيضا فان الافعال الاختيارية التى هى فعل الواجبات وترك المحرمات عندهم غير مقدورة للرب ولا يمكنه أن يجعل العبد مطيعا ولا عاصيا ولا متطهرا من الذنوب ولا غير متطهر فامتنع على أصلهم أن يدعو لاحد بأن يجعله فاعلا للواجبات تاركا للمحرمات وانما المقدور عندهم قدرة تصلح للخير والشر كالسيف الذى يصلح لقتل المسلم والكافر والمال الذى يمكن انفاقه فى الطاعة والمعصية ثم العبد يفعل باختياره إما الخير واما الشر بتلك القدرة وهذا

التسلسل فى العلل وابطال حوادث لا أول لها وحجته على ذلك ضعيفة وقد أورد فى كتابه المسمى بدقائق الحقائق على ابطال تسلسل العلل سؤالا زعم أنه لا يعرف عنه جوابا فبطل بقوله ماذكره من تقريره لكن هذا بحمد الله أجل من أن يحتاج الى مثل هذا التقرير قال واما ان ما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث فسيأتى تقريره فى حدوث الجواهر ❁ قلت لم يقرر ذلك الا بدليل حدوث الاعراض وأنه يمتنع وجود حوادث لا أول لها وانما أبطل ذلك بابطال التسلسل فى الآثار وقرر ذلك بأن الحادث يمتنع أن يكون أزليا وقد تقدم فساد ذلك بأن لفظ الحادث يراد به النوع الدائم ويراد به الحادث المعين والمعلوم امتناعه انما هو النوع الثانى والنزاع انما هو فى الاول وأيضا فان الذى قرر به امتناع تسلسل العلل فى دقائق الحقائق أورد عليه سؤالا واعترف بأنه لا جواب له عنه واذا كان تقريره لنفى تسلسل العلل قد تبين أنه ورد عليه سؤال لا يعرف جوابه فكيف بتقرير نفى تسلسل الحوادث ومن المعلوم أن العقلاء اتفقوا على نفى تسلسل العلل وتنازعوا فى نفى تسلسل الحوادث فان كان لم يقم على نفى ذلك عنده دليل عقلى

الاصل يبطل حجتهم والحديث حجة عليهم في إبطال هذا الاصل حيث دعا النبي صلى الله عليه وسلم بالتطهير فان قالوا المراد بذلك أنه يغفر لهم ولا يؤاخذهم كان ذلك أدل على البطلان من دلالته على العصمة فتبين أن الحديث لا حجة لهم فيه بحال على ثبوت العصمة والعصمة مطلقا التي هي فعل المأمور وترك المحظور ليست مقدورة عندهم لله ولا يمكنه أن يجعل أحدا فاعلا لطاعة ولا تاركا لمعصية لا للنبي ولا لغيره (١) فيمتنع عندهم أن من يعلم أنه اذا عاش يطيعه باختيار نفسه لا باعانة الله وهدايته وهذا مما يبين تناقض قولهم في مسائل العصمة كما تقدم ولو قدر ثبوت العصمة فقد قدمنا أنه لا يشترط في الامام العصمة والاجماع على انتفاء العصمة في غيرهم وحينئذ فتبطل حجتهم بكل طريق وأما قوله ان عليا ادعاها وقد ثبت نفي الرجس عنه فيكون صادقا فجوابه من وجوه أحدها أنا لا نسلم أن عليا ادعاها بل نحن نعلم بالضرورة أن عليا ما ادعاها قط حتى قتل عثمان وان كان يميل بقلبه الى أن يولى لكن ما قال اني أنا الامام ولا اني معصوم ولا ان الرسول الله صلى الله عليه وسلم جعلني الامام بعده ولا انه أوجب على الناس متابعتي ولا نحو هذه الالفاظ بل نحن نعلم بالاضطرار أن من نقل هذا ونحوه عنه فهو كاذب عليه ونحن نعلم أن عليا كان أتقى لله من أن يدعي الكذب الظاهر الذي تعلم الصحابة كلهم أنه كذب وأما نقل الناقل عنه أنه قال لقد تقمصها ابن أبي قحافة وهو يعلم أن محلي منها محل القطب من الرحا فنقول أولا أين اسناد هذا النقل بحيث ينقله ثقة عن ثقة متصلا اليه وهذا لا يوجد قط وانما يوجد مثل هذا في كتاب نهج البلاغة وأمثاله وأهل العلم يعلمون أن أكثر خطب هذا الكتاب مفتراة على علي ولهذا لا يوجد غالبها في كتاب متقدم ولا لها اسناد معروف فهذا الذي نقلها من أين نقلها ولكن هذه الخطب بمنزلة من يدعي أنه علوي أو عباسي ولا نعلم أحدا من سلفه ادعى ذلك قط ولا ادعى ذلك له فيعلم كذبه فان النسب يكون معروفا من أصله حتى يتصل بفرعه وكذلك المنقولات لا بد أن تكون ثابتة معروفة عمن نقل عنه حتى تتصل بنا فاذا صنف واحد كتابا ذكر فيه خطبا كثيرة للنبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ولم يرو أحد منهم تلك الخطب قبله باسناد معروف علمنا قطعا أن ذلك كذب وفي هذه الخطب أمور كثيرة قد علمنا يقينا من علي ما يناقضها ونحن في هذا المقام ليس علينا أن نبين أن هذا كذب بل يكفينا المطالبة بصحة النقل فان الله لم يوجب على الخلق أن يصدقوا بما لم يقم له دليل على صدقه بل هذا ممتنع بالاتفاق لا سيما على القول بامتناع تكليف ما لا يطاق فان هذا من أعظم تكليف ما لا يطاق فكيف يمكن الانسان أن يثبت ادعاء علي للخلافة بمثل حكاية ذكرت عنه في أثناء المائة الرابعة لما كثر الكاذبون عليه وصار لهم دولة تقبل منهم ما يقولون سواء كان صدقا أو كذبا وليس عندهم من يطالبهم بصحة النقل وهذا الجواب عمدتنا في نفس الامر وفيما بيننا وبين الله تعالى ثم نقول هب أن عليا قال ذلك فلم قلت انه أراد اني امام معصوم منصوص عليه ولم لا يجوز أنه أراد اني كنت أحق بها من غيري لاعتقاده في نفسه أنه أفضل وأحق من غيره وحينئذ لا يكون مخبرا عن أمر تعمد فيه الكذب ولكن يكون متكلما باجتهاده والاجتهاد يصيب ويخطئ ونفي الرجس لا يكون معصوما من الخطا بالاتفاق بدليل أن الله لم يرد من أهل البيت أن يذهب عنهم الخطأ فان ذلك غير مقدور عليه عندهم والخطأ مغفور فلا يضر وجوده وأيضا فيه عموم الرجس وأيضا فانه لا معصوم من أن يقر على خطا الا الرسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يخصون ذلك بالائمة بعده واذهاب

فهذا أولى والسؤال الذي أورده يرد على النوعين وقد ذكرنا الجواب عنه فيما تقدم ومضمونه أنه لم لا يجوز أن يكون مجموع المعلولات التي لا تتناهى وان كان ممكنا في نفسه لكنه واجب بوجوب آحاده المتعاقبة وكل واحد واجب بما قبله وهذا وان كان باطلا لكن المقصود التنبيه على أن من خالف الكتاب والسنة وقال انه ينصر بالمعقول أصول الدين يخل بمثل هذا الواجب في أعظم أصول الدين مع أنه يقرر ما لا يحتاج اليه في الدين أو ما يعارض ما ثبت أنه من الدين وكذلك من قال مثل هذا وأمثاله انه يتكلم بالعقليات يظهر منه في أعظم المعقولات التقصير والتوقف والحيرة فيها ويحقق من المعقولات ما تقل الحاجة اليه أو ما يكون وسيلة الى غيره مع أن المقصود بالوسيلة لم يحققه وقد احتج على ابطال حوادث لا أول لها بعد أن أبطل حجج موافقيه بأن ذلك يستلزم كون الحادث أزليا وهذا الوجه ضعيف فان المنازع يقول أشخاص الحوادث ليست أزلية وانما الازلي النوع فالموصوف بأنه أزلي ليس هو الموصوف بأنه حادث ثم يقال اذا لم تقدر أن تقيم حجة على امتناع تسلسل المعلولات

(١) قوله فيمتنع عندهم أن من يعلم الخ كذا في الأصل وفيه سقط ظاهر فليحرر كتبه مصححه

الرجس قد اشترك فيه علي وفاطمة وغيرهما من أهل البيت وأيضا فنحن نعلم أن عليا كان أتقى لله من أن يتعمد الكذب كما أن أبا بكر وعمر وعثمان وغيرهم كانوا أتقى لله من أن يتعمدوا الكذب لكن لو قيل لهذا المحتج بالآية أنت لم تذكر دليلا على أن الكذب من الرجس وإذا لم تذكر على ذلك دليلا لم يلزم من اذهاب الرجس اذهاب الكذبة الواحدة ان قدر أن الرجس ذاهب فهو ضمن أن يحتج بالقرآن وليس في القرآن ما يدل على اذهاب الرجس ولا ما يدل على أن الكذب والخطأ من الرجس ولا أن عليا قال ذلك ولكن هذا كله لو صح شئ منه لم يصح الا بمقدمات ليست في القرآن فأين البراهين التي في القرآن على الامامة وهل يدعي هذا الا من هو من أهل الخزي والندامة

(فصـــل) قال الرافضي البرهان السادس في قوله تعالى في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال الى قوله يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والابصار قال الثعلبي باسناده عن أنس وبريدة قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية فقام رجل فقال أي بيوت هذه يا رسول الله فقال بيوت الانبياء فقام اليه أبو بكر فقال يا رسول الله هذا البيت منها يعني بيت علي وفاطمة قال نعم من أفضلها وصف فيها الرجال بما يدل على أفضليتهم فيكون علي هو الامام والا لزم تقديم المفضول

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا النقل ومجرد عزو ذلك الى الثعلبي ليس بحجة باتفاق أهل السنة والشيعة وليس كل خبر رواه واحد من الجمهور يكون حجة عند الجمهور بل علماء الجمهور متفقون على أن ما يرويه الثعلبي وأمثاله لا يحتجون به لا في فضيلة أبي بكر وعمر ولا في اثبات حكم من الاحكام الا أن يعلم ثبوته بطريقه فليس له أن يقول انا نحتج عليكم بالاحاديث التي يرويها واحد من الجمهور فان هذا بمنزلة من يقول أنا أحكم عليكم بما يشهد عليكم من الجمهور فهل يقول أحد من علماء الجمهور ان كل من شهد منهم فهو عدل أو قال أحد من علمائهم ان كل من روى منهم حديثا كان صحيحا ثم علماء الجمهور متفقون على أن الثعلبي وأمثاله يروون الصحيح والضعيف ومتفقون على أن مجرد روايته لا توجب اتباع ذلك ولهذا يقولون في الثعلبي وأمثاله انه حاطب ليل يروي ما وجد سواء كان صحيحا أو سقيما فتفسيره وان كان غالب الاحاديث التي فيه صحيحة ففيه ما هو كذب موضوع باتفاق أهل العلم ولهذا لما اختصره أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي وكان أعلم بالحديث والفقه منه والثعلبي اعلم بأقوال المفسرين والنحاة وقصص الانبياء فهذه الامور نقلها البغوي من الثعلبي وأما الاحاديث فلم يذكر في تفسيره شيأ من الموضوعات التي رواها الثعلبي بل يذكر الصحيح منها ويعزوه الى البخاري وغيره فانه مصنف كتاب شرح السنة وكتاب المصابيح وذكر ما في الصحيحين والسنن ولم يذكر الاحاديث التي تظهر لعلماء الحديث أنها موضوعة كما يفعله غيره من المفسرين كالواحدي صاحب الثعلبي وهو أعلم بالعربية منه وكالزمخشري وغيرهم من المفسرين الذين يذكرون من الاحاديث ما يعلم أهل الحديث أنه موضوع (الثاني) أن هذا الحديث موضوع عند أهل المعرفة بالحديث ولهذا لم يذكره علماء الحديث في كتبهم التي يعتمد في الحديث عليها كالصحاح والسنن والمساند مع أن في بعض هذا ما هو ضعيف بل ما يعلم أنه كذب لكن هذا قليل جدا وأما هذا الحديث وأمثاله فهو أظهر كذبا من أن يذكر وفي مثل ذلك (الثالث) أن يقال الآية باتفاق الناس هي في المساجد كما قال في بيوت اذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال

واثبات الصانع عندك موقوف على هذا فأي شئ ينفعك نفي حلول الحوادث عما لم تقم حجة على اثباته فضلا عن قدمه قال واما الاشكال في المقدمات الثلاثة الاول قال وذلك أن لقائل أن يقول قولكم ان كل صفة حادثة لابد لها من ضد فاما أن يراد بالضد معنى وجودي يستحيل اجتماعه مع تلك الصفة لذاتيهما وإما أن يراد به ما هو أعم من ذلك وهو ما لا يتصور اجتماعه مع وجود الصفة لذاتيهما وان كان عدما حتى يقال فان عدم الصفة يكون ضدا لوجودها فان كان الاول فلا نسلم أنه لابد وأن يكون للصفة ضد بذلك الاعتبار والاستدلال على موقع المنع عسير جدا وان كان الثاني فلا نسلم أنه يلزم أن يكون ضد الحادث حادثا والا كان عدم العالم السابق على وجوده حادثا ولو كان عدمه حادثا كان وجوده سابقا على عدمه وهو محال قال وان سلمنا أنه لابد أن يكون ضد الحادث معنى وجوديا ولكن لا نسلم امتناع خلو المحل عن الصفة وضدها بهذا الاعتبار وحيث قررنا في مسألة الكلام والادراكات أن القابل لصفة لا يخلو عنها وعن ضدها انما كان بالمعنى الاعم لا بالمعنى الاخص فلا مناقضة *قلت هذا كلام حسن جيد لو كان قد وفى بموجبه فان هذه الطريقة مما كان يحتج بها السلف

والأئمة في اثبات صفات الكمال كالكلام والسمع والبصر وقد اتبعهم في ذلك متكلمة الصفات من أصحاب ابن كلاب وابن كرام والاشعري وغيرهم بل أثبتوا بها عامة صفات الكمال وقد أورد عليها ما يورده نفاة الصفات وزعم أن ذلك قادح فيها فقال أما أهل الاثبات يعني للصفات فقد سلك بعضهم في الاثبات مسلكا ضعيفا وهو أنهم تعرضوا لاثبات أحكام الصفات ثم توصلوا منها الى اثبات العلم بالصفات ثانيا فقالوا ان العالم لامحالة على غاية من الحكمة والاتقان وهو مع ذلك جائز وجوده وجائز عدمه كما سيأتي وهو مستند في التخصيص والايجاد الى واجب الوجود كما سيأتي أيضا فيجب أن يكون قادرا عليه مريدا له عالما به كما وقع الاستقراء في الشاهد فان من لم يكن قادرا لا يصح صدور شئ عنه ومن لم يكن مريدا لم يكن تخصيص بعض الجائزات عنه دون بعض بأولى من العكس اذ نسبتهما اليه واحدة ومن لم يكن عالما بالشئ لا يتصور منه القصد الى ايجاده قالوا واذا ثبت كونه قادرا مريدا عالما وجب أن يكون حيا اذ الحياة شرط في هذه الصفات على ما عرف في الشاهد

الآية وبيت علي ليس موصوفا بهذه الصفة (الرابع) أن يقال بيت النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من بيت علي باتفاق المسلمين ومع هذا لم يدخل في هذه الآية لانه ليس في بيته رجال وانما فيه هو والواحدة من نسائه ولما أراد بيت النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلوا بيوت النبي وقال واذكرن ما يتلى في بيوتكن (الوجه الخامس) أن قوله هي بيوت الانبياء كذب فانه لو كان كذلك لم يكن لسائر المؤمنين فيها نصيب وقوله يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله متناول لكل من كان بهذه الصفة (الوجه السادس) أن قوله في بيوت أذن الله أن ترفع نكرة موصوفة (١) ليس تغيير وقوله أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ان أراد بذلك ما لا يختص به المساجد من الذكر في البيوت والصلاة فيها دخل في ذلك بيوت أكثر المؤمنين المتصفين بهذه الصفة فلا يختص بيوت الانبياء وان أراد بذلك ما يختص به المساجد من وجوب الذكر في الصلوات الخمس ونحو ذلك كانت مختصة بالمساجد وأما بيوت الانبياء فليس فيها خصوصية المساجد وان كان لها فضل بسكنى الانبياء فيها (الوجه السابع) أن يقال ان أريد ببيوت الانبياء ما سكنه النبي صلى الله عليه وسلم فليس في المدينة من بيوت الانبياء الا بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فلا يدخل فيها بيت علي وان أريد ما دخله الانبياء فالنبي صلى الله عليه وسلم دخل بيوت كثير من الصحابة وأي تقدير قدر في الحديث لا يمكن تخصيص بيت علي بأنه من بيوت الانبياء دون بيت أبي بكر وعمر وعثمان ونحوهم واذا لم يكن له اختصاص فالرجال مشتركون بينه وبين غيره (الوجه الثامن) أن يقال قوله الرجال المذكورون موصوفون بأنهم لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ليس في الآية ما يدل على أنهم أفضل من غيرهم وليس فيها ذكر ما وعدهم الله به من الخير وفيها من الثناء عليهم وليس كل من أثنى عليه ووعده بالجنة يكون أفضل من غيره فلا يلزم أن يكون هو أفضل من الانبياء (الوجه التاسع) أن يقال هب أن هذا يدل على أنهم أفضل ممن ليس كذلك من هذا الوجه لكن لم قلت ان هذه الصفة مختصة بعلي بل من كانت لا تلهيه التجارة والبيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة ويخاف يوم القيامة فهو متصف بهذه الصفة فلم قلت انه ليس متصف بذلك الا علي ولفظ الآية يدل على أنهم رجال ليسوا رجلا واحدا فهذا دليل على أن هذا لا يختص بعلي بل هو وغيره مشتركون فيها وحينئذ فلا يلزم أن يكون أفضل من المشاركين له فيها (الوجه العاشر) أنه لو سلم أن عليا أفضل من غيره في هذه الصفة فلم قلت ان ذلك يوجب الامامة وأما امتناع تقديم المفضول على الفاضل اذا سلم فانما هو في مجموع الصفات التي تناسب الامامة والا فليس كل من فضل في خصلة من الخير استحق أن يكون هو الامام ولو جاز هذا لقيل في الصحابة من قتل من الكفار أكثر مما قتل علي وفيهم من أنفق من ماله أكثر مما أنفق علي وفيهم من كان أكثر صلاة وصياما من علي وفيهم من كان عنده من العلم ما ليس عند علي وبالجملة لا يمكن أن يكون واحد من الانبياء له مثل ما لكل واحد من الانبياء من كل وجه ولا أحد من الصحابة يكون له مثل ما لكل أحد من الصحابة من كل وجه بل يكون في المفضول نوع من الامور التي يمتاز بها عن الفاضل ولكن الاعتبار في التفضيل بالمجموع

(فصل) قال الرافضي البرهان السابع قوله تعالى قل لا أسئلكم عليه أجرا الا المودة في القربى روى أحمد بن حنبل في مسنده عن ابن عباس قال لما نزلت قل لا أسئلكم عليه أجرا الا المودة في القربى قالوا يا رسول الله من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم قال علي وفاطمة

وكذلك

(١) قوله ليس تغيير كذا في النسخة ولعله ليس بتعيين وحرر كتبه مصححه

وكذلك فى تفسير الثعلبى ونحوه فى الصحيحين وغير على من الصحابة والثلاثة لا تجب مودته فيكون على أفضل فيكون هو الامام ولان مخالفته تنافى المودة و بامتثال أوامره تكون مودته فيكون واجب الطاعة وهو معنى الامامة

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا الحديث وقوله ان أحمد روى هذا فى مسنده كذب بين فان مسند أحمد موجود به من النسخ ما شاء الله وليس فيه هذا الحديث وأظهر من ذلك كذبا قوله ان هذا فى الصحيحين وليس هو فى الصحيحين بل فيهما وفى المسند ما يناقض ذلك ولا ريب أن هذا الرجل وأمثاله جهال بكتب أهل العلم لا يطالعونها ولا يعلمون ما فيها ورأيت بعضهم جمع لهم كتابا فى أحاديث من كتب متفرقة معزوة تارة الى الصحيحين وتارة الى مسند أحمد وتارة الى المغازلى والموفق خطيب خوارزم والثعلبى وأمثاله وسماه الطرائف فى الرد على الطوائف وآخر صنف كتابا لهم سماه العمدة واسم مصنفه ابن البطريق وهؤلاء مع كثرة الكذب فيما يروونه فهم أمثل حالا من أبى جعفر محمد بن على الذى صنف لهم وأمثاله فان هؤلاء يروون من الاكاذيب ما لا يخفى الا على من هو من أجهل الناس ورأيت كثيرا من ذلك المعزو الذى عزاه أولئك الى المسند والصحيحين وغيرهما باطلا لا حقيقة له يعزون الى مسند أحمد ما ليس فيه أصلا لكن أحمد صنف كتابا فى فضائل أبى بكر وعمر وعثمان وعلى وقد يروى فى هذا الكتاب ما ليس فى المسند وليس كل ما رواه أحمد فى المسند وغيره يكون حجة عنده بل يروى ما رواه أهل العلم وشرطه فى المسند أن لا يروى عن المعروفين بالكذب عنده وان كان فى ذلك ما هو ضعيف وشرطه فى المسند مثل شرط أبى داود فى سننه وأما كتب الفضائل فيروى ما سمعه من شيوخه سواء كان صحيحا أو ضعيفا فانه لم يقصد أن لا يروى فى ذلك الا ما ثبت عنده ثم زاد ابن أحمد زيادات وزاد أبو بكر القطيعى زيادات وفى زيادات القطيعى أحاديث كثيرة موضوعة فظن ذلك الجاهل أن تلك من رواية أحمد وأنه رواها فى المسند وهذا خطأ قبيح فان الشيوخ المذكورين شيوخ القطيعى كلهم متأخر عن أحمد وهم ممن يروى عن أحمد لا ممن يروى أحمد عنه وهذا مسند أحمد وكتاب الزهد له وكتاب الناسخ والمنسوخ وكتاب التفسير وغير ذلك من كتبه يقول حدثنا وكيع حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان حدثنا عبد الرزاق فهذا أحمد وتارة يقول حدثنا أبو معمر القطيعى حدثنا على بن الجعد حدثنا أبو نصر التمار فهذا عبد الله وكتابه فى فضائل الصحابة له فيه هذا وهذا وفيه من زيادات القطيعى يقول حدثنا أحمد بن عبد الجبار الصوفى وأمثاله ممن هو مثل عبد الله بن أحمد فى الطبقة وهو ممن غايته أن يروى عن أحمد فان أحمد ترك الرواية فى آخر عمره لما طلب الخليفة أن يحدثه ويحدث ابنه ويقيم عنده فخاف على نفسه من فتنة الدنيا فامتنع من الحديث مطلقا ليسلم من ذلك لانه قد حدث بما كان عنده قبل ذلك فكان يذكر الحديث باسناده بعد شيوخه ولا يقول حدثنا فلان فكان من يسمعون منه ذلك يفرحون بروايتهم عنه فهذا القطيعى يروى عن شيوخه زيادات وكثير منها كذب موضوع وهؤلاء قد وقع لهم هذا الكتاب ولم ينظروا ما فيه من فضائل سائر الصحابة (١) بل عرض ذلك على وكلما زاد حديثا ظنوا أن القائل ذلك هو أحمد بن حنبل فانهم لا يعرفون الرجال وطبقاتهم وان شيوخ القطيعى يمتنع أن يروى أحمد عنهم شيئا ثم انهم لفرط جهلهم ما سمعوا كتابا الا المسند فلما ظنوا أن أحمد رواه وأنه انما يروى فى المسند صاروا يقولون لما رواه القطيعى رواه أحمد فى المسند هذا ان لم يزيدوا على القطيعى ما لم يروه فان

وما كان له فى وجوده أو عدمه شرط لا يختلف شاهدا ولا غائبا ويلزم من كونه حيا أن يكون سميعا بصيرا متكلما فان من لم تثبت له هذه الصفات من الاحياء فهو متصف باضدادها كالعمى والطرش والخرس على ما عرف فى الشاهد أيضا والاله تعالى يتقدس عن الاتصاف بهذه الصفات قالوا واذا ثبت له هذه الاحكام فهى فى الشاهد معللة بالصفات فالعلم فى الشاهد علة كون العالم عالما والقدرة علة كون القادر قادرا وعلى هذا النحو باقى الصفات والعلة لا تختلف لا شاهدا ولا غائبا وأيضا فان حد العالم فى الشاهد من قام به العلم والقادر من قامت به القدرة وعلى هذا النحو والحد لا يختلف شاهدا ولا غائبا وأيضا فان شرط العالم فى الشاهد قيام العلم به وكذلك فى القدرة وغيرها والشرط لا يختلف شاهدا ولا غائبا * قلت وهذه الطريقة مع امكان تقريرها على هذا الوجه فانه يمكن تقريرها على وجه أكمل منه ومع هذا فقد قال هذه الحجة مما يضعف التمسك بها جدا وأورد عليها أنها مبنية على الجمع بين الشاهد والغائب وقد تكلمنا على ما ذكره هو وغيره فى غير هذا الموضع وبينا أن الحجة لا يحتاج

(١) قوله بل عرض ذلك على كذا فى النسخة وحرر كتبه مصححه

الكذب عندهم غير مأمون ولهذا يعزو صاحب الطرائف وصاحب العمدة أحاديث الى أحمد
لم يروها أحمد لا في هذا ولا في هذا ولا سمعها أحمد قط وأحسن حال هؤلاء أن تكون تلك مما رواه
القطيعي وما رواه القطيعي فيه من الموضوعات القبيحة الوضع ما لا يخفى على عالم ونقل هذا
الرافضي من جنس صاحب كتاب العمدة والطرائف فما أدري نقل عنه أو عمن ينقل عنه
والا فمن له بالنقل أدنى معرفة يستحيي أن يعزو مثل هذا الحديث الى مسند أحمد والصحيحين
والصحيحان والمسند نسخهما ملء الارض وليس هذا في شئ منها وهذا الحديث لم يرو في شئ
من كتب العلم المعتمدة أصلا وانما يروى مثل هذا من يحطب بالليل كالثعلبي وأمثاله الذين
يروون الغث والسمين بلا تمييز (الوجه الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق
أهل المعرفة بالحديث وهم المرجوع اليهم في هذا ولهذا لا يوجد في شئ من كتب الحديث
التي يرجع اليها (الوجه الثالث) أن هذه الآية في سورة الشورى وهي مكية باتفاق أهل السنة
بل جميع آل حم مكيات وكذلك آل طس ومن المعلوم أن عليا انما تزوج فاطمة بالمدينة بعد
غزوة بدر والحسن ولد في السنة الثالثة من الهجرة والحسين في السنة الرابعة فتكون هذه
الآية قد نزلت قبل وجود الحسن والحسين بسنين متعددة فكيف يفسر النبي صلى الله عليه
وسلم الآية بوجوب مودة قرابة لا تعرف ولم تخلق (الوجه الرابع) أن تفسير الآية الذي
في الصحيحين عن ابن عباس يناقض ذلك ففي الصحيحين عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عباس
عن قوله تعالى قل لا أسئلكم عليه أجرا الا المودة في القربى فقلت أن لا تؤذوا محمدا في قرابته
فقال ابن عباس عجلت انه لم يكن بطن من قريش الا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة
فقال لا أسألكم عليه أجرا لكن أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم فهذا ابن عباس ترجمان
القرآن وأعلم أهل البيت بعد علي يقول ليس معناها مودة ذوي القربى لكن معناها لا أسألكم
يا معشر العرب ويا معشر قريش عليه أجرا لكن أسألكم أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم فهو
سأل الناس الذين أرسل اليهم أولا أن يصلوا رحمه فلا يعتدوا عليه حتى يبلغ رسالة ربه (الوجه
الخامس) أنه قال لا أسئلكم عليه أجرا الا المودة في القربى لم يقل الا المودة للقربى ولا المودة
لذوي القربى فلو أراد المودة لذوي القربى لقال المودة لذوي القربى كما قال واعلموا أنما غنمتم من شئ
فأن لله خمسه وللرسول ولذي القربى وقال ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول
ولذي القربى وكذلك قوله فآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل وقوله وآتى المال على
حبه ذوي القربى وهكذا في غير موضع فجميع ما في القرآن من التوصية بحقوق ذوي قربى النبي
صلى الله عليه وسلم وذوي قربى الانسان انما قيل فيها ذوي القربى لم يقل في القربى فلما ذكر هنا
المصدر دون الاسم دل على أنه لم يرد ذوي القربى (الوجه السادس) أنه لو أريد المودة لهم لقال
المودة لذوي القربى ولم يقل في القربى فانه لا يقول من طلب المودة لغيره أسألك المودة في فلان ولا
في قربى فلان ولكن أسألك المودة لفلان والمحبة لفلان فلما قال المودة في القربى علم أنه ليس
المراد لذوي القربى (الوجه السابع) أن يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يسأل على تبليغ
رسالة ربه أجرا البتة بل أجره على الله كما قال قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين
وقوله أم تسئلهم أجرا فهم من مغرم مثقلون وقوله قل ما سألتكم من أجر فهو لكم ان أجري
الا على الله ولكن الاستثناء هنا منقطع كما قال قل ما أسئلكم عليه من أجر الا من شاء أن يتخذ
الى ربه سبيلا ولا ريب أن محبة أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم واجبة لكن لم يثبت وجوبها

فيها الى هذا الجمع فهو صحيح
فانه من باب قياس الاولى وهو أن
ما كان من لوازم الكمال فثبوته
للخالق أولى منه للمخلوق كما قد ذكر
في غير هذا الموضع لكن المقصود
هنا أنه اعترض على قولهم لو لم
يتصف بهذا لاتصف بضده العام
الذي يتضمن النفي وهو قد ذكر هنا
أنه قرره قال وأما قولهم انه لو لم
يتصف بهذه الصفات مع كونه
حيا لكان متصفا بما يقابلها
فالتحقيق فيه موقوف على بيان
حقيقة المتقابلين يعني المتنافيين
وذكر التقسيم المشهور فيه
للفلاسفة وأنه أربعة أقسام
تقابل السلب والايجاب والعدم
والملكة والتضايف والتضاد وأن
تقابل العلم والجهل والعمى والبصر
هو عندهم من باب تقابل العدم
والملكة والملكة على اصطلاحهم
كل معنى وجودي أمكن أن يكون
ثابتا للشئ اما بحق جنسه كالبصر
للانسان فان البصر يمكن ثبوته
لجنسه وهو الحيوان أو بحق نوعه
ككتابة زيد فانه انما يمكن لنوع
الانسان أو بحق شخصه كاللحية
للرجل فانها ممكنة في حق الرجل
قال والعدم المقابل لها ارتفاع
هذه الملكة قال فان أريد بتقابل
الادراك ونفيه تقابل التناقض
بالسلب والايجاب وهو أنه لا يخلو
من كونه سميعا وبصيرا ومتكلما
أو ليس فهو ما يقوله الخصم ولا

بهذه الآية ولا محبتهم أجر النبي صلى الله عليه وسلم بل هو مما أمرنا الله به كما أمرنا بسائر العبادات
وفي الصحيح عنه أنه خطب أصحابه بغدير يدعى خما بين مكة والمدينة فقال أذكركم الله في أهل
بيتي وفي السنن عنه أنه قال والذي نفسي بيده لا يدخلون الجنة حتى يحبوكم لله ولقرابتي فمن
جعل محبة أهل بيته أجراله يوفيه إياه فقد أخطأ خطأ عظيما ولو كان أجراله لم نثب عليه نحن لانا
أعطيناه أجره الذي يستحقه بالرسالة فهل يقول مسلم مثل هذا (الوجه الثامن) أن القربى
معرفة باللام فلا بد أن يكون معروفا عند المخاطبين الذين أمر أن يقول لهم لا أسألكم عليه أجرا
وقد ذكر أنها لما نزلت لم يكن قد خلق الحسن والحسين ولا تزوج علي بفاطمة فالقربى التي كان
المخاطبون يعرفونها يمتنع أن تكون هذه بخلاف القربى التي بينه وبينهم فانها معروفة عندهم
كما تقول لا أسألك الا المودة في الرحم التي بيننا وكما تقول لا أسألك الا العدل بيننا وبينكم ولا
أسألك الا أن تتق الله في هذا الامر (الوجه التاسع) انا نسلم أن عليا تجب مودته وموالاته
بدون الاستدلال بهذه الآية لكن ليس في وجوب موالاته ومودته ما يوجب اختصاصه
بالامامة ولا الفضيلة وأما قوله والثلاثة لا تجب موالاتهم فممنوع بل يجب أيضا مودتهم
وموالاتهم فانه قد ثبت أن الله يحبهم ومن كان الله يحبه وجب علينا أن نحبه فان الحب في الله
والبغض في الله واجب وهو أوثق عرى الايمان وكذلك هم من أكابر أولياء الله المتقين وقد
أوجب الله موالاتهم بل قد ثبت أن الله رضي عنهم ورضوا عنه بنص القرآن وكل من رضي الله
عنه فانه يحبه والله يحب المتقين والمحسنين والمقسطين والصابرين وهؤلاء أفضل من دخل في
هذه النصوص من هذه الامة بعد نبيها وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد ان اشتكى منه عضو تداعى
له سائر الجسد بالحمى والسهر فهو أخبر أن المؤمنين يتوادون ويتعاطفون ويتراحمون وأنهم
في ذلك كالجسد الواحد وهؤلاء قد ثبت ايمانهم بالنصوص والاجماع كما قد ثبت ايمان علي ولا
يمكن من يقدح في ايمانهم أن يثبت ايمان علي بل كل طريق دل على ايمان علي فانها على ايمانهم
أدل والطريق التي يقدح بها فيهم يجاب عنها كما يجاب عن القدح في علي وأولى فان الرافضي
الذي يقدح فيهم ويتعصب لعلي فهو منقطع الحجة كاليهود والنصارى الذين يريدون اثبات نبوة
موسى وعيسى والقدح في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ولهذا لا يمكن الرافضي أن يقيم الحجة على
النواصب الذين يبغضون عليا أو يقدحون في ايمانه من الخوارج وغيرهم فانهم اذا قالوا له
بأي شئ علمت أن عليا مؤمن أو ولي لله تعالى فان قال بالنقل المتواتر باسلامه وحسناته قيل له هذا
النقل موجود في أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بل النقل
المتواتر بحسنات هؤلاء السالمة عن المعارض أعظم من النقل المتواتر في مثل ذلك لعلي وان
قال بالقرآن الدال على ايمان علي قيل له القرآن انما دل بأسماء عامة كقوله لقد رضي الله
عن المؤمنين ونحو ذلك وأنت تخرج أكابر الصحابة فاخراج واحد أسهل وان قال بالاحاديث
الدالة على فضائله أو نزول القرآن فيه قيل أحاديث أولئك أكثر وأصح وقد قدحت فيهم
وقيل له تلك الأحاديث التي في فضائل علي انما رواها الصحابة الذين قدحت فيهم فان كان
القدح صحيحا بطل النقل وان كان النقل صحيحا بطل القدح وان قال بنقل الشيعة أو تواترهم
قيل له الصحابة لم يكن فيهم من الرافضة أحد والرافضة تطعن في جميع الصحابة الا نفرا قليلا
بضعة عشر ومثل هذا قد يقال انهم تواطؤوا على ما نقلوه فمن قدح في نقل الجمهور كيف يمكنه

يقبل نفيه من غير دليل وان أريد
بالتقابل تقابل العدم والملكة فلا
يلزم من نفي الملكة تحقق العدم لا
بالعكس الا في محل يكون قابلا لهما
ولهذا يصح أن يقال الحجر لا أعمى
ولا بصير والقول بكون الباري تعالى
قابلا للبصر والعمى دعوى محل
النزاع والمصادرة على المطلوب وعلى
هذا فقد امتنع نفي لزوم العمى
والخرس والطرش في حق الله
تعالى من ضرورة نفي البصر والسمع
والكلام عنه فهذا كلامه في
الخلو عن الضدين بالمعنى العام أورد
عليه ما ذكر فكيف يدعي أنه قرره
وهذا الايراد ايراد معروف للمعطلة
نفاة الصفات وهو ايراد فاسد من
وجوه أحدها أن يقال نحن نريد
بالتقابل تقابل السلب والايجاب
ونفي هذه الصفات يتضمن النقص
لكل من نفيت عنه سواء قيل أنه
قابل لها أو لم يقل فانه من المعلوم
بصريح العقل أن المتصف بالحياة
والعلم والكلام والسمع والبصر
أكمل ممن لم يتصف بذلك وما قدر
انتفاء ذلك عنه كالجماد فهو أنقص
بالنسبة الى من اتصف بذلك وهو
قد سلك في اثبات الصفات طريقة
الكمال وهي في الحقيقة من جنس
هذه فقال واعلم أن ههنا طريقة
رشيقة سهلة المعرك قريبة المدرك
يعسر على المنصف المتحري الخروج
عنها والقدح في دلالتها يمكن طردها
في اثبات جميع الصفات النفسانية

اثبات نقل نفر قليل وهذا مبسوط فى موضعه والمقصود أن قوله وغير على من الثلاثة لا تجب مودته كلام باطل عند الجمهور بل مودة هؤلاء أوجب عند أهل السنة من مودة على لان وجوب المودة على مقدار الفضل فكل من كان أفضل كانت مودته أكمل وقد قال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا قالوا يحبهم ويحببهم الى عباده وهؤلاء أفضل من آمن وعمل صالحا من هذه الامة بعد نبيها كما قال تعالى محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم فى وجوههم من أثر السجود الى آخر السورة وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه سئل أى الناس أحب اليك قال عائشة قال فمن الرجال قال أبوها وفى الصحيح أن عمر قال لابى بكر رضى الله عنهما يوم السقيفة بل أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصديق ذلك ما استفاض فى الصحاح من غير وجه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن مودة الاسلام فهذا يبين أنه ليس فى أهل الارض أحق بمحبته ومودته من أبى بكر وما كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو أحب الى الله وما كان أحب الى الله ورسوله فهو أحق أن يكون أحب الى المؤمنين الذين يحبون ما أحبه الله ورسوله والدلائل الدالة على أنه أحق بالمودة كثيرة فضلا عن أن يقال ان المفضول تجب مودته وان الفاضل لا تجب مودته * وأما قوله ان مخالفته تنافى المودة وبامتثال أوامره تكون مودته فيكون واجب الطاعة وهو معنى الامامة فجوابه من وجوه أحدها ان كان المودة توجب الطاعة فقد وجبت مودة ذوى القربى فتجب طاعتهم فيجب أن تكون فاطمة أيضا اماما . وان كان هذا باطلا فهذا مثله (الثانى) أن المودة ليست مستلزمة للامامة فى حال وجوب المودة فليس من وجبت مودته كان إماما حينئذ بدليل أن الحسن والحسين تجب مودتهما قبل مصيرهما إمامين وعلى تجب مودته فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يكن إماما بل تجب وان تأخرت امامته الى مقتل عثمان (الثالث) أن وجوب المودة ان كان ملزوم الامامة يقتضى انتفاء اللازم فلا تجب مودة الا من يكون إماما معصوما فحينئذ لا يود أحدا من المؤمنين ولا يحبهم فلا تجب مودة أحد من المؤمنين ولا محبته اذا لم يكونوا أئمة لا شيعة على ولا غيرهم وهذا خلاف الاجماع وخلاف ما علم بالاضطرار من دين الاسلام (الرابع) أن قوله والمخالفة تنافى المودة يقال متى اذا كان ذلك واجب الطاعة أو مطلقا الثانى ممنوع والا لكان من أوجب على غيره شيأ لم يوجبه الله عليه ان خالفه فلا يكون محباله فلا يكون مؤمن محبا لمؤمن حتى يعتقد وجوب طاعته وهذا معلوم الفساد وأما الاول فيقال اذا لم تكن المخالفة قادحة فى المودة الا اذا كان واجب الطاعة فحينئذ يجب أن يعلم أولا وجوب الطاعة حتى تكون مخالفته قادحة فى مودته فاذا أثبت وجوب الطاعة بمجرد وجوب المودة كان ذلك باطلا وكان ذلك دورا ممتنعا فانه لا يعلم أن المخالفة تقدح فى المودة حتى يعلم وجوب الطاعة ولا يعلم وجوب الطاعة الا اذا علم أنه امام ولا يعلم أنه امام حتى يعلم أن مخالفته تقدح فى مودته (الخامس) أن يقال المخالفة تقدح فى المودة اذا أمر بطاعته أولم يؤمر والثانى منتف ضرورة وأما الاول فانا نعلم أن عليا لم يأمر الناس بطاعته فى خلافة أبى بكر وعمر وعثمان (السادس) أن يقال هذا بعينه يقال فى حق أبى بكر وعمر وعثمان فان مودتهم ومحبتهم وموالاتهم واجبة كما تقدم ومخالفتهم تقدح فى ذلك (السابع) الترجيح (١) من هذا الحديث لان القوم دعوا الناس الى ولايتهم وطاعتهم وادعوا الامامة

والله

وهى مما ألهمنى الله اياها ولم أجدها على صورتها وتحريرها لأحد غيرى وهو أن يقال المفهوم من كل واحد من هذه الصفات المذكورة مع قطع النظر عما يتصف به صفة كمال أو لا صفة كمال لا جائز أن تكون لا صفة كمال والا كان حال من اتصف بها فى الشاهد أنقص من حال من لم يتصف بها ان كان عدمها فى نفس الأمر كمالا أو مساو بالحال من لم يتصف بها ان لم يكن عدمها فى نفس الامر كمالا وهو خلاف ما نعلمه بالضرورة فى الشاهد فلم يبق الا القسم الاول وهو أنه فى نفسها وذواتها كمال وعند ذلك فلو قدر عدم اتصاف البارى تعالى بها لكان ناقصا بالنسبة الى من اتصف بها من مخلوقاته ومحال أن يكون الخالق أنقص من المخلوق * قلت وهذه الحجة التى تلوتها صحيحة وقد استدل بها ما شاء الله من السلف والخلف وان كان تحريرها والتعبير عنها يتنوع وهذه المادة بعينها يمكن نقلها الى الحجة الاولى التى زيفها بأن يقال لو لم يتصف بصفات الكمال لاتصف بنقائضها وهى صفات نقص فيكون أنقص من بعض مخلوقاته (الوجه الثانى) أن يقال هب أنهما متقابلان تقابل العدم

(١) قوله الترجيح من هذا الحديث الخ هكذا فى الاصل وحرر المقام فلعل هنا سقطا كتبه مصححه

والله أوجب طاعتهم فخالفهم عدو لله وهؤلاء القوم مع أهل السنة بمنزلة النصارى مع المسلمين فالنصارى يجعلون المسيح إلها ويجعلون ابراهيم وموسى ومحمدا أقل من الحواريين الذين كانوا مع عيسى وهؤلاء يجعلون عليا هو الامام المعصوم وهو النبي أو إله والخلفاء الاربعة أقل من مثل الاشتر النخعي وأمثاله الذين قاتلوا معه ولهذا كان جهلهم وظلمهم أعظم من أن يوصف يتمسكون بالمنقولات المكذوبة والالفاظ المتشابهة والاقيسة الفاسدة ويدعون المنقولات الصادقة المتواترة والنصوص البينة والمعقولات الصريحة

(فصل) قال الرافضي البرهان الثامن قوله تعالى ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله قال الثعلبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد الهجرة خلف علي بن أبي طالب لقضاء ديونه ورد الودائع التي كانت عنده وأمره ليلة خرج الى الغار وقد أحاط المشركون بالدار أن ينام على فراشه فقال له يا علي اتشح ببردي الاخضر الحضرمي ونم على فراشي فانه لا يخلص اليك منهم مكروه ان شاء الله تعالى ففعل ذلك فأوحى الله تعالى الى جبريل وميكائيل اني قد آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة فاختار كلاهما الحياة فأوحى الله اليهما ألا كنتما مثل علي بن أبي طالب آخيت بينه وبين محمد عليه الصلاة والسلام فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة اهبطا الى الارض فاحفظاه من عدوه فنزلا فكان جبريل عند رأسه وميكائيل عند رجليه فقال جبريل بخ بخ من مثلك يا ابن أبي طالب باهى الله بك الملائكة فأنزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم وهو متوجه الى المدينة في شأن علي ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله وقال ابن عباس انما نزلت في علي لما هرب النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين الى الغار وهذه فضيلة لم تحصل لغيره تدل على فضيلة علي على جميع أصحابه فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا النقل ومجرد نقل الثعلبي وأمثاله لذلك بل روايتهم ليس بحجة باتفاق طوائف أهل السنة والشيعة لان هذا مرسل متأخر ولم يذكر اسناده وفي نقله من هذا الجنس للاسرائيليات والاسلاميات أمور يعلم أنها باطلة وان كان هو لم يتعمد الكذب ثانيها أن هذا الذي نقله على هذا الوجه كذب باتفاق أهل العلم بالحديث والسيرة والمرجع اليهم في هذا الباب الثالث أن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر هو وأبو بكر الى المدينة لم يكن للقوم غرض في طلب علي وانما كان مطلوبهم النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وجعلوا في كل واحد منهما ديته لمن جاء به كما ثبت ذلك في الصحيح الذي لا يستريب أهل العلم في صحته وترك عليا في فراشه ليظنوا أن النبي صلى الله عليه وسلم في البيت فلا يطلبوه فلما أصبحوا وجدوا عليا فظهرت خيبتهم ولم يؤذوا عليا بل سألوه عن النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرهم أنه لا علم له به ولم يكن هناك خوف على أحد وانما كان الخوف على النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه ولو كان لهم في علي غرض لتعرضوا له لما وجدوه فلما لم يتعرضوا له دل على أنهم لا غرض لهم فيه فأي فداء هنا بالنفس والذي كان يفديه بنفسه بلا ريب ويقصد أن يدفع عنه ويكون الضرر به دونه هو أبو بكر كان يذكر الطلبة فيكون خلفه ويذكر الرصد فيكون أمامه وكان يذهب فيكشف له الخبر واذا كان هناك ما يخاف أحب أن يكون به لا بالنبي صلى الله عليه وسلم وغير واحد من الصحابة قد فداه بنفسه في مواطن الحروب فمنهم من قتل بين يديه ومنهم من شلت يده كطلحة بن عبد الله وهذا واجب على المؤمنين كلهم فلو قدر أنه كان هناك فداء بالنفس لكان

والملكة فقولكم لا يلزم من نفي أحدهما ثبوت الآخر الا اذا كان المحل قابلا جوابه أن يقال الموجودات نوعان نوع يقبل الاتصاف بأحد هذين كالحيوان وصنف لا يقبل ذلك كالجماد ومن المعلوم أن ما قبل أحدهما أكمل مما لا يقبل واحدا منهما وان كان موصوفا بالعمى والصمم والخرس فان الحيوان الذي هو كذلك أقرب الى الكمال ممن لا يقبل لا هذا ولا هذا اذ الحيوان الابكم الاعمى الاصم يمكن أن يتصف بصفات الكمال وما يقبل الاتصاف بصفات الكمال أكمل ممن لا يقبل الاتصاف بصفات الكمال فاذا كان قد علم أن الرب تعالى متقدس عن أن يتصف بهذه النقائص مع قبوله للاتصاف بصفات الكمال فلأن يقدس عن كونه لا يقبل الاتصاف بصفات الكمال أولى وأحرى وهذا معلوم ببداهة العقول (الوجه الثالث) أن نقول لا نسلم أن في الاعيان ما لا يقبل الاتصاف بهذه الصفات فان الله قادر على أن يخلق الحياة في كل جسم وأن ينطقه كما أنطق ما شاء من الجمادات وقال تعالى والذين تدعون من دون الله لا يخلقون شيأ وهم يخلقون أموات غير أحياء واذا كان كذلك فدعواهم أن من الاعيان ما لا يقبل الاتصاف بهذه الصفات رجوع منهم الى مجرد ما شهدوه من العادة والا فمن كان مصدقا بأن الله قلب عصا موسى وهي جماد ثعبانا عظيما ابتلعت

هذا من الفضائل المشتركة بينه وبين غيره من الصحابة فكيف اذا لم يكن هناك خوف على علي
قال ابن اسحق في السيرة مع أنه من المتولين لعلي المائلين اليه وذكر خروج النبي صلى الله عليه
وسلم من منزله واستخلاف علي على فراشه ليلة مكر الكفار به قال فأتى جبريل النبي صلى الله عليه
وسلم فقال له لا تبت هذه الليلة على فراشك الذي كنت تبيت عليه قال فلما كانت عتمة الليل
اجتمعوا على بابه يرصدونه حتى ينام فيثبون عليه فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامهم
قال لعلي نم على فراشي واتشح ببردي هذا الحضرمي الاخضر فنم فانه لن يخلص اليك شيء تكرهه
منهم وعن محمد بن كعب القرظي قال لما اجتمعوا له وفيهم أبو جهل فقال وهم على بابه ان محمدا
يزعم أنكم ان تابعتموه على أمره كنتم ملوك العرب والعجم ثم بعثتم بعد موتكم فجعلت لكم جنات
كجنات الاردن وان لم تفعلوا كان له فيكم ذبح ثم بعثتم من بعد موتكم فجعلت لكم نار تحرقون
فيها قال وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم فأخذ حفنة من تراب في يده ثم قال نعم أنا
أقول ذلك وأنت أحدهم وأخذ الله على أبصارهم عنه فلا يرونه ولم يبق منهم رجلا الا وضع على
رأسه ترابا ثم انصرف الى حيث أراد أن يذهب فأتاهم آت ممن لم يكن معهم فقال ما تنتظرون
ههنا فقالوا محمدا قال خيبكم الله قد والله خرج عليكم محمد ثم ما ترك منكم رجلا الا وقد وضع على
رأسه ترابا وانطلق الى حاجته أفما ترون ما بكم قال فوضع كل رجل منهم يده على رأسه فاذا
عليه تراب ثم جعلوا يطلعون فيرون عليا على الفراش مسجى ببرد رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيقولون والله ان هذا لمحمد نائما عليه برده فلم يبرحوا كذلك حتى أصبحوا فقام علي عن الفراش
فقالوا والله لقد كان صدقنا الذي كان حدثنا وكان مما أنزل الله ذلك اليوم واذ يمكر بك الذين
كفروا ليثبتوك أو يقتلوك أو يخرجوك ويمكرون ويمكر الله والله خير الماكرين وقوله أم
يقولون شاعر نتربص به ريب المنون الآية فأذن الله لنبيه في الهجرة عند ذلك فهذا يبين
أن القوم لم يكن لهم غرض في علي أصلا وأيضا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال اتشح ببردي
هذا الأخضر فنم فيه فانه لن يخلص اليك منهم رجل بشيء تكرهه فوعده وهو الصادق أنه
لا يخلص اليه مكروه وكان طمأنينته بوعد رسول الله (الرابع) ان هذا الحديث فيه من الدلائل
على كذبه ما لا يخفى فان الملائكة لا يقال فيهم مثل هذا الباطل الذي لا يليق بهم وليس أحدهما
جائعا فيؤثره الآخر بالطعام ولا هناك خوف فيؤثر أحدهما صاحبه بالأمن فكيف يقول الله
لهما أيكما يؤثر صاحبه بالحياة ولا للمؤاخاة بين الملائكة أصل بل جبريل له عمل يختص به دون
ميكائيل وميكائيل له عمل يختص به دون جبريل كما جاء في الآثار ان الوحي والنصر لجبريل وان
الرزق والمطر لميكائيل ثم ان كان الله قضى بأن عمر أحدهما أطول من الآخر فهو ما قضاه وان
قضاه لواحد وأراد منهما أن يتفقا على تعيين الاطول أو يؤثر به أحدهما الآخر وهما راضيان
بذلك فلا كلام وأما ان كانا يكرهان ذلك فكيف يليق بحكمة الله ورحمته أن يحرش بينهما ويلقي
بينهما العداوة ولو كان ذلك حقا تعالى الله عن ذلك ثم هذا القدر لو وقع مع أنه باطل فكيف
تأخر من حين خلقهما الله قبل آدم الى حين الهجرة وانما كان يكون ذلك لو كان عقب خلقهما
(الخامس) ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليا ولا غيره بل كل ما روي في هذا فهو كذب
وحديث المؤاخاة الذي يروى في ذلك مع ضعفه وبطلانه انما فيه مؤاخاته له في المدينة هكذا رواه
الترمذي فأما بمكة فمؤاخاته له باطلة على التقديرين وأيضا فقد عرف أنه لم يكن فداء بالنفس
ولا ايثار بالحياة باتفاق علماء النقل (السادس) أن هبوط جبريل وميكائيل لحفظ واحد من

الجبال والعصي لم يمكنه أن يطرد
هذه الدعوى واذا كان سبحانه
قادرا على أن يثبت هذه الصفات
صفات الكمال لما كان جمادا من
مخلوقاته وكان كل مخلوق يقبل
ذلك بقدرة الله تعالى فهو أحق
بقبول ذلك بل بوجوبه له اذ ما كان
ممكنا في حقه من صفات الكمال
كان واجبا له فانه لا يستفيد صفات
الكمال من غيره بل هو مستحق لها
بذاته فهي من لوازم ذاته

❁ وهذا فصل فصل معترض
ذكرناه تنبيها على تقصير من يقصر
في الاستدلال على الحق الذي
قامت عليه الدلائل اليقينية
العقلية مع السمعية مع مدافعتهم
لما دلت عليه دلائل السمع والعقل
وان كنا لا نظن بمسلم بل بعاقل أن
يتكلم في جهة الربوبية بما يراه
تقصيرا ولكن لا يخلو صاحب هذه
الطريق من عجز أو تفريط وكلاهما
يظهر به نقصه عن حال السلف
والأئمة الموافقين للشرع والعقل
وأنهم كانوا فوق المخالفين لهم في
هذه المطالب الالهية والمعارف
الربانية وهذه الحجة التي صدر
بها الآمدي وزيفها هي الحجة التي
اعتمد عليها الكلابية والأشعرية
ومن وافقهم من السالمية والفقهاء
من أصحاب أحمد وغيرهم كالقاضي
أبي يعلى وابن عقيل وابن الزاغوني
وغيرهم وهي مبنية على مقدمتين
أن القابل للشيء لا يخلو عنه وعن

الناس من أعظم المنكرات فان الله يحفظ من يشاء من خلقه بدون هذا وأيضا روى هبوطهما يوم بدر للقتال وفي مثل ذلك من الامور العظام ولو نزل لحفظ واحد من الناس لنزل لحفظ النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه الذين كان الاعداء يطلبونهما من كل وجه وقد بذلوا في كل واحد منهما ديته وهم عليهما غلاظ شداد سود الأكباد (السابع) أن هذه الآية في سورة البقرة وهي مدنية بلا خلاف وانما نزلت بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة لم تنزل قبل هجرته وقد قيل انها نزلت لما هاجر صهيب وطلبه المشركون فأعطاهم ماله وأتى المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ربح البيع أبا يحيى وهذه القصة مشهورة في التفسير نقلها غير واحد وهذا ممكن فان صهيبا هاجر من مكة الى المدينة قال ابن جرير اختلف أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية فيه ومن عنى بها فقال بعضهم نزلت في المهاجرين والانصار وعنى بها المجاهدون في سبيل الله وذكر باسناده هذا القول عن قتادة قال وقال بعضهم نزلت في قوم بأعيانهم وروى عن القاسم قال حدثنا الحسين حدثنا الحجاج حدثنا ابن جريج عن عكرمة قال نزلت في صهيب وأبي ذر جندب أخذ أهل أبي ذر أبا ذر فانفلت منهم فقدم على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رجع مهاجرا عرضوا له وكانوا بمر الظهران فانفلت أيضا حتى قدم عليه وأما صهيب فأخذه أهله فافتدى منهم بماله ثم خرج مهاجرا فأدركه منقذ بن عمير بن جدعان فخرج له مما بقي من ماله فخلى سبيله وقال آخرون عني بذلك كل شار نفسه في طاعة الله وجاهد في سبيل الله وأمر بمعروف ونسب هذا القول الى عمر بل وابن عباس وأن صهيبا كان سبب النزول (الثامن) أن لفظ الآية مطلق ليس فيه تخصيص فكل من باع نفسه ابتغاء مرضات الله فقد دخل فيها وأحق من دخل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وصديقه فانهما شريا نفسهما ابتغاء مرضات الله وهاجرا في سبيل الله والعدو يطلبهما من كل وجه (التاسع) أن قوله هذه فضيلة لم تحصل لغيره فيكون هو الامام فيقال لا ريب أن الفضيلة التي حصلت لابي بكر في الهجرة لم تحصل لغيره من الصحابة بالكتاب والسنة والاجماع فتكون هذه الافضلية ثابتة له دون عمر وعثمان وعلي وغيرهم من الصحابة فيكون هو الامام فهذا هو الدليل الصدق الذي لا كذب فيه يقول الله الا تنصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا ومثل هذه الفضيلة لم تحصل لغير أبي بكر قطعا بخلاف الوقاية بالنفس فانها لو كانت صحيحة فغير واحد من الصحابة وقى النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه وهذا واجب على كل مؤمن ليس من الفضائل المختصة بالأكابر من الصحابة والافضلية انما تثبت بالخصائص لا بالمشتركات يبين ذلك أنه لم ينقل أحد أن عليا أوذي في مبيته على فراش النبي صلى الله عليه وسلم وقد أوذي غيره في وقايته النبي صلى الله عليه وسلم تارة بالضرب وتارة بالجرح وتارة بالقتل فمن فداه وأوذي أعظم ممن فداه ولم يؤذ وقد قال العلماء ما صح لعلي من الفضائل فهي مشتركة شاركه فيها غيره بخلاف الصديق فان كثيرا من فضائله وأكثرها خصائص له لا يشركه فيها غيره وهذا مبسوط في موضعه والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين نقل الجمهور كافة أن أبناءنا اشارة الى الحسن والحسين ونساءنا اشارة الى فاطمة وأنفسنا اشارة الى علي وهذه الآية دليل على ثبوت الامامة لعلي لانه تعالى قد جعله

ضده وأكثر الناس ينازعونهم في ذلك بل جميع الطوائف من أهل النظر والأثر ينازعونهم كالمعتزلة والكرامية والشيعة والمرجئة وأهل الحديث والفقهاء والصوفية والفلاسفة والثانية على امتناع تسلسل الحوادث والنزاع فيها مشهور بين جميع الطوائف قال الآمدي الحجة الثانية أنه لو قامت الحوادث بذات الرب تعالى لكان لها سبب والسبب اما الذات واما خارج عنها فان كان هو الذات وجب دوامها بدوام الذات وخرجت عن أن تكون حادثة وان كان خارجا عن الذات فاما أن يكون معلولا للاله تعالى أو لا يكون معلولا له فان كان الاول لزم الدور وان كان الثاني فذلك الخارج يكون واجب الوجود بذاته ومفيدا للاله تعالى صفاته فكان أولى أن يكون هو الاله وهذه المحالات انما لزمت من قيام الحوادث بذات الرب تبارك وتعالى فتكون محالا قال الآمدي ولقائل أن يقول وان افتقرت الصفات الحادثة الى سبب فالسبب انما هو القدرة القديمة والمشيئة الأزلية القائمة بذات الرب كما هو مذهب الكرامية على ما أوضحناه فليس السبب هو المسبب ولا خارجا ولا يلزم من دوام القدرة دوام المقدور والا كان العالم قديما وهو محال قال فان قيل اذا كان المرجح للصفة الحادثة هو القدرة القديمة

نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم والاتحاد محال فيبقى المراد بالمساواة له الولاية وأيضا لو كان غير هؤلاء مساويا لهم وأفضل منهم في استجابة الدعاء لأمره تعالى بأخذهم معه لانه في موضع الحاجة واذا كانوا هم الافضل تعينت الامامة فيهم وهل تخفى دلالة هذه الآية على المطلوب الا على من استحوذ الشيطان عليه وأخذ بمجامع قلبه وحببت اليه الدنيا التى لا ينالها الا بمنع أهل الحق من حقهم

(والجواب) أن يقال أما أخذه عليا والحسن والحسين في المباهلة فحديث صحيح رواه مسلم عن سعد بن أبي وقاص قال في حديث طويل لما نزلت هذه الآية فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال اللهم هؤلاء أهلي ولكن لا دلالة في ذلك على الامامة ولا على الافضلية وقوله قد جعله الله نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم والاتحاد محال فبقى المساواة له وله الولاية العامة فكذا لمساويه قلنا لا نسلم أنه لم يبق الا المساواة ولا دليل على ذلك بل حمله على ذلك ممتنع لان أحدا لا يساوى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عليا ولا غيره وهذا اللفظ في لغة العرب لا يقتضى المساواة قال تعالى في قصة الافك لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا ولم يوجب ذلك أن يكون المؤمنون والمؤمنات متساوين وقد قال تعالى في قصة بني اسرائيل فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير لكم عند بارئكم أي يقتل بعضكم بعضا ولم يوجب ذلك أن يكونوا متساوين ولا أن يكون من عبد العجل مساويا لمن لم يعبده وكذلك قد قيل في قوله ولا تقتلوا أنفسكم أي لا يقتل بعضكم بعضا وان كانوا غير متساوين وقال تعالى ولا تلمزوا أنفسكم أي لا يلمز بعضكم بعضا فيطعن عليه ويعيبه وهذا نهى لجميع المؤمنين أن لا يفعل بعضهم ببعض هذا الطعن والعيب مع أنهم غير متساوين لا في الاحكام ولا في الفضيلة ولا الظالم كالمظلوم ولا الامام كالمأموم ومن هذا الباب قوله تعالى ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم أي يقتل بعضكم بعضا واذا كان اللفظ في قوله وأنفسنا وأنفسكم كاللفظ في قوله ولا تلمزوا أنفسكم لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا ونحو ذلك مع أن التساوى هنا ليس بواجب بل ممتنع فكذلك هنالك وأشد بل هذا اللفظ يدل على المجانسة والمشابهة والتجانس والمشابهة يكون بالاشتراك في الايمان فالمؤمنون اخوة في الايمان وهو المراد بقوله لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا وقوله ولا تلمزوا أنفسكم وقد يكون بالاشتراك في الدين وان كان فيهم المنافق كاشتراك المسلمين في الاسلام الظاهر وان كان مع ذلك الاشتراك في النسب فهو أوكد وقوم موسى كانوا أنفسنا بهذا الاعتبار وقوله تعالى تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم أي رجالنا ورجالكم أي الرجال الذين هم من جنسنا في الدين والنسب والرجال الذين هم من جنسكم والمراد التجانس في القرابة فقط لانه قال أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم فذكر الاولاد وذكر الرجال فعلم أنه أراد الاقربين الينا من الذكور والاناث من الاولاد والعصبة ولهذا دعا الحسن والحسين من الابناء ودعا فاطمة من النساء ودعا عليا من رجاله ولم يكن عنده أحد أقرب اليه نسبا من هؤلاء وهم الذين أدار عليهم الكساء والمباهلة انما تحصل بالاقربين اليه والا فلو باهلهم بالابعدين في النسب وان كانوا أفضل عند الله لم يحصل المقصود فان المراد أنهم يدعون الاقربين كما يدعو هو الاقرب اليه والنفوس تحنو على أقاربها ما لا تحنو على غيرهم وكانوا يعلمون أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعلمون

والاختيار فلا بد وأن يكون الرب تعالى قاصد المحل حدوثها ومحل حدوثها ليس الا ذاته فيجب أن يكون قاصدا الذاته والقصد الى الشئ يستدعى كونه في الجهة وهو محال ثم ولجاز قيام كل حادث به وهو محال وأيضا فان الصفة الحادثة عند الكرامية انما هو قوله كن والارادة هي مستند المحدثات وعند ذلك فلا حاجة الى الحادث الذى هو القول والارادة لامكان اسناد جميع المحدثات الى القدرة القديمة ❁ قلنا أما الاول فمندفع فان القصد الى ايجاد الصفة وان استدعى القصد الى محل حدوثها فانما يلزم من ذلك أن يكون المحل في الجهة أن لو كان القصد بمعنى الاشارة الى الجهة وليس كذلك بل بمعنى ارادة احداث الصفة فيه وذلك غير موجب للجهة ثم وان كان القصد الى ايجاد الصفة في المحل يوجب كون المحل في الجهة فيلزم من ذلك امتناع القصد من الله تعالى الى ايجاد الاعراض لان القصد الى ايجادها يكون قصدا لمحالها ويلزم من ذلك أن تكون محالها في الجهات والقصد الى ما هو في جهة ممن ليس في الجهة محال وذلك يفضى الى أن يكون الرب في الجهة عند قصد خلق الأعراض وهو محال وأما القول بأنه اذا جاز خلق بعض الحوادث في ذاته جاز خلق كل حادث فدعوى مجردة وقياس من

أنهم ان باهلوا نزلت البهلة عليهم وعلى أقاربهم فاجتمع الخوف على أنفسهم وعلى أقاربهم فكان ذلك أبلغ فى امتناعهم والا فالانسان قد يختار أن يهلك ويحيا ابنه والشيخ الكبير قد يختار الموت اذا بقى أقاربه فى نعمة ومال وهذا موجود كثير فطلب منهم المباهلة بالابناء والنساء والرجال والاقربين من الجانبين فلهذا دعا هؤلاء وآية المباهلة نزلت سنة عشر لما قدم وفد نجران ولم يكن النبى صلى الله عليه وسلم قد بقى من أعمامه الا العباس والعباس لم يكن من السابقين الاولين ولا كان له به اختصاص كعلى وأما بنو عمه فلم يكن فيهم مثل على وكان جعفر قد قتل قبل ذلك فان المباهلة كانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر وجعفر قتل بموتة سنة ثمان فتعين على رضى الله عنه وكونه تعين للمباهلة اذ ليس فى الاقارب من يقوم مقامه لا يوجب أن يكون مساويا للنبى صلى الله عليه وسلم فى شئ من الاشياء بل ولا يكون أفضل من سائر الصحابة مطلقا بل له بالمباهلة نوع فضيلة وهى مشتركة بينه وبين فاطمة وحسن وحسين ليست من خصائص الامامة فان خصائص الامامة لا تثبت للنساء ولا يقتضى أن يكون من باهل به أفضل من جميع الصحابة كما لم يوجب أن تكون فاطمة وحسن وحسين أفضل من جميع الصحابة وأما قول الرافضى لو كان غير هؤلاء مساويا لهم أو أفضل منهم فى استجابة الدعاء لأمره تعالى بأخذهم معه لأنه فى موضع الحاجة فيقال فى الجواب لم يكن المقصود اجابة الدعاء فان دعاء النبى صلى الله عليه وسلم وحده كاف ولو كان المراد من يدعو معه أن يستجاب دعاؤه لدعا المؤمنين كلهم ودعا بهم كما كان يستسقى بهم وكما كان يستفتح بصعاليك المهاجرين وكان يقول فهل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم بدعائهم وصلاتهم واخلاصهم ومن المعلوم أن هؤلاء وان كانوا مجابين فكثرة الدعاء أبلغ فى الاجابة لكن لم يكن المقصود من دعوة من دعاه اجابة دعائه بل لاجل المقابلة بين الاهل والاهل ونحن نعلم بالاضطرار أن النبى صلى الله عليه وسلم لو دعا أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وابن مسعود وأبى بن كعب ومعاذ بن جبل وغيرهم للمباهلة لكانوا من أعظم الناس استجابة لأمره وكان دعاء هؤلاء وغيرهم أبلغ فى اجابة الدعاء لكن لم يأمره الله سبحانه بأخذهم لان ذلك لا يحصل به المقصود فان المقصود أن أولئك يأتون بمن يشفقون عليه طبعا كأبنائهم ونسائهم ورجالهم الذين هم أقرب الناس اليهم فلو دعا النبى صلى الله عليه وسلم قوما أجانب لأتى أولئك بأجانب ولم يكن يشتد عليهم نزول البهلة بأولئك الاجانب كما يشتد عليهم نزولها بالأقربين اليهم فان طبع البشر يخاف على أقربيه ما لا يخاف على الاجانب فأمر النبى صلى الله عليه وسلم أن يدعو قرابته وأن يدعو أولئك قرابتهم والناس عند المقابلة تقول كل طائفة للاخرى ارهنوا عندنا أبناءكم ونساءكم فلو رهنت احدى الطائفتين أجنبيا لم يرض أولئك كما أنه لو دعا النبى صلى الله عليه وسلم الاجانب لم يرض أولئك المقابلون له ولا يلزم أن يكون أهل الرجل أفضل عند الله اذا قابل بهم لمن يقابله بأهله فقد تبين أن الآية لا دلالة فيها أصلا على مطلوب الرافضى لكنه وأمثاله ممن فى قلبه زيغ كالنصارى الذين يتعلقون بالالفاظ المجملة ويدعون النصوص الصريحة ثم قدح فى خيار الامة بزعمه الكاذب حيث زعم أن المراد بالانفس المساوون وهو خلاف المستعمل فى لغة العرب ومما يبين ذلك أن قوله نساءنا لا يختص بفاطمة بل من دعاه من بناته كانت بمنزلتها فى ذلك لكن لم يكن عنده اذ ذاك الا فاطمة فان رقية وأم كلثوم وزينب كن قد توفين قبل ذلك فكذلك أنفسنا ليس مختصا بعلى بل هذا صيغة جمع كما أن نساءنا صيغة جمع وكذلك أبناءنا صيغة جمع وانما دعا حسنا وحسينا لانه لم يكن ممن ينسب

غير جامع وهو باطل على ما أسلفناه فى تحقيق الدليل * وأما الثانى فحاصله يرجع الى لزوم رعاية الغرض والحكمة فى أفعال الله تعالى وهو غير موافق لاصولنا وان كان ذلك بطريق الالزام للخصم فلعله لا يقول به وان كان قائلا به فليس القول بتخطئته فى القول بحلول الحوادث بذات الرب تعالى ضرورة تصويبه فى رعاية الحكمة أولى من العكس ﴿قلت﴾ هذه الحجة مادتها من الفلاسفة الدهرية كابن سينا وأمثاله الذين يقولون ان الرب لا يحدث عنه شئ بعد أن لم يكن حادثا ولهذا يستدل بهذه الحجة على نفى الحوادث المنفصلة كما يستدل بها على نفى الحوادث المتصلة وهو أن الموجب لحدوث الحادث مطلقا من الذات ان كان الذات لزم دوامه وان كان خارجا عنها فان كان معلولا للذات لزم الدور لان ذلك الحادث موقوف على ذلك المعلول الخارج وذلك المعلول الخارج لا بد أن يكون حادثا والا لو كان قديما لكان كمال المقتضى لذلك الحادث قديما وهو الذات ومعلولها القديم واذا كان المعلول الخارج حادثا فلا يحدث الا بسبب حادث فى الذات والا لزم حدوث الحادث بلا سبب فيلزم أن يكون ما حدث فى الذات من الذات موقوفا على الخارج الحادث وما حدث فى الخارج موقوفا على

اليه بالبنوة سواهما فان ابراهيم ان كان موجودا اذ ذاك فهو طفل لا يدعى فان ابراهيم هو ابن مارية القبطية التي أهداها له المقوقس صاحب مصر وأهدى له البغلة ومارية وسيرين فأعطى سيرين لحسان بن ثابت وتسرى مارية فولدت له ابراهيم وعاش بضعة عشر شهرا ومات فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة تتم رضاعه وكان هذا بعد الحديبية بل بعد حنين

(فصل) قال الرافضي البرهان العاشر قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه روى ابن المغازلي الشافعي باسناده عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه قال سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين أن يتوب عليه فتاب عليه وهذه فضيلة لم يلحقه أحد من الصحابة فيها فيكون هو الامام لمساواته النبي صلى الله عليه وسلم في التوسل به الى الله

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا النقل فقد عرف أن مجرد رواية ابن المغازلي لا يسوغ الاحتجاج بها باتفاق أهل العلم (الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم وذكره أبو الفرج بن الجوزي في الموضوعات من طريق الدارقطني فان له كتبا في الافراد والغرائب قال الدارقطني تفرد به عمرو بن ثابت عن أبيه عن أبي المقدام لم يروه عنه غير حسن الاشقر قال يحيى بن معين عمرو بن ثابت ليس ثقة ولا مأمونا وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الأثبات (الثالث) أن الكلمات التي تلقاها آدم قد جاءت مفسرة في قوله تعالى ربنا ظلمنا أنفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وقد روى عن السلف هذا وما يشبهه وليس في شيء من النقل الثابت عنهم ما ذكره من القسم (الرابع) أنه معلوم بالاضطرار أن من هو دون آدم من الكفار والفساق اذا تاب أحدهم الى الله تاب الله عليه وان لم يقسم عليه بأحد فكيف يحتاج آدم في توبته الى ما لا يحتاج اليه أحد من المذنبين لا مؤمن ولا كافر وطائفة قدروا أنه توسل بالنبي صلى الله عليه وسلم حتى قبل توبته وهذا كذب وروى عن مالك في ذلك حكاية في خطابه للمنصور وهو كذب على مالك وان كان ذكرها القاضي عياض في الشفا (الخامس) أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر أحدا بالتوبة بمثل هذا الدعاء بل ولا أمر أحدا بمثل هذا الدعاء في توبة ولا غيرها بل ولا شرع لامته أن يقسموا على الله بمخلوق ولو كان هذا الدعاء مشروعا لشرعه لأمته (السادس) أن الاقسام على الله بالملائكة والانبياء أمر لم يرد به كتاب ولا سنة بل قد نص غير واحد من أهل العلم كأبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما على أنه لا يجوز أن يقسم على الله بمخلوق وقد بسطنا الكلام على ذلك (السابع) أن هذا لو كان مشروعا فآدم نبي كريم كيف يقسم على الله بمن هو أكرم عليه منه ولا ريب أن نبينا صلى الله عليه وسلم أفضل من آدم لكن آدم أفضل من علي وفاطمة وحسن وحسين (الثامن) أن يقال هذه ليست من خصائص الأئمة فانها قد ثبتت لفاطمة وخصائص الأئمة لا تثبت للنساء وما لم يكن من خصائصهم لم يستلزم الامامة فان دليل الامامة لا بد أن يكون ملزوما لها يلزم من وجوده استحقاقها فلو كان هذا دليلا على الامامة لكان من يتصف به يستحقها والمرأة لا تكون اماما بالنص والاجماع

(فصل) قال الرافضي البرهان الحادي عشر قوله تعالى اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي روى الفقيه ابن المغازلي الشافعي عن ابن مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انتهت الدعوة الي والى علي لم يسجد أحدنا لصنم قط فاتخذني نبيا واتخذ عليا وصيا وهذا نص في الباب

الحادث فيها فيلزم الدور وان كان الخارج ليس من مقتضيات الذات لزم أن يكون واجبا بنفسه فيكون ما يقوم بالرب من الحوادث موقوفا على ذلك الواجب بنفسه ثم قال فيكون أولى بالالهية فهذه عمدة هؤلاء الدهرية في نفي فعله للحوادث سواء كانت قائمة به أو بغيره ولهذا بين الآمدي ضعفها بين المتكلمين المنازعين للكرامية فانه قال الكرامية يقولون في الحوادث بذاته كما تقولون أنتم في الحوادث المنفصلة عنه فكما أن تلك الحوادث تحدث عندكم بكونه قادرا أو بالقدرة أو المشيئة القديمة فهكذا نقول فيما يقوم بذاته ولا ريب أن ما ذكره جواب تنقطع به عنهم مطالبة اخوانهم المتكلمين من المعتزلة والاشعرية ولكن لا تنقطع عنهم مطالبة الفلاسفة الاعلى بقوله الجميع من أن القادر المختار يرجح أحد المتساويين لا لمرجح أو أن الارادة الازلية ترجح أحد المتساويين لا لمرجح والمنازعون في هذا من أهل الحديث والكلام والفلسفة يقولون ان هذا جحد للضرورة وان هذا يقدح فيما به أثبتوا وجود الصانع فانهم أثبتوا الصانع بأن ترجيح أحد المتساويين لا بد له من مرجح وقد عرف كلام الناس في هذا المقام * ونحن نذكر ما تجاب به الفلاسفة عن أهل الملل جميعا وذلك من وجوه

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا كما تقدم (الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باجماع أهل العلم بالحديث (الثالث) أن قوله انتهت الدعوة الينا كلام لا يجوز أن ينسب الى النبي صلى الله عليه وسلم فانه ان أريد أنها لم تصب من قبلنا كان ممتنعا لأن الانبياء من ذرية ابراهيم دخلوا في الدعوة قال تعالى ووهبنا له اسحق ويعقوب نافلة وكلا جعلنا صالحين وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا اليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وايتاء الزكاة وقال تعالى وآتينا موسى الكتاب وجعلناه هدى لبني اسرائيل وقال عن بني اسرائيل وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون وقال ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الارض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين ونمكن لهم في الارض فهذه عدة نصوص في القرآن في جعل الله أئمة من ذرية ابراهيم قبل امتنا وان أريد انتهت الدعوة الينا أنه لا امام بعدنا لزم أن لا يكون الحسن والحسين ولا غيرهما أئمة وهو باطل ثم التعليل بكونه لم يسجد لصنم هو علة موجودة في سائر المسلمين بعدهم (الوجه الرابع) أن كون الشخص لم يسجد لصنم فضيلة يشاركه فيها جميع من ولد على الاسلام مع أن السابقين الاولين أفضل منه فكيف يجعل المفضول مستحقا لهذه المرتبة دون الفاضل (الخامس) أنه لو قيل انه لم يسجد لصنم لأنه أسلم قبل البلوغ فلم يسجد بعد اسلامه فهكذا كل مسلم والصبي غير مكلف وان قيل انه لم يسجد قبل اسلامه فهذا النفي غير معلوم ولا قائله ممن يوثق به ويقال ليس كل من لم يكفر أو من لم يأت بكبيرة أفضل ممن تاب عنها مطلقا بل قد يكون التائب من الكفر والفسوق أفضل ممن لم يكفر ولم يفسق كما دل على ذلك الكتاب فان الله فضل الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا على الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وأولئك كلهم أسلموا من بعد وهؤلاء فيهم من ولد على الاسلام وفضل السابقين الاولين على التابعين لهم باحسان وأولئك آمنوا بعد الكفر والتابعون ولدوا على الاسلام وقد ذكر الله في القرآن أن لوطا آمن لابراهيم وبعثه الله نبيا وقال شعيب قد افترينا على الله كذبا ان عدنا في ملتكم بعد اذ نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها الا أن يشاء الله ربنا وقال تعالى وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن في ملتنا وقد أخبر الله عن اخوة يوسف بما أخبر ثم نبأهم بعد توبتهم وهم الاسباط الذين أمرنا أن نؤمن بما أوتوا في سورة البقرة وآل عمران والنساء واذا كان في هؤلاء من صار نبيا فمعلوم أن الانبياء أفضل من غيرهم وهذا مما تنازع فيه الرافضة وغيرهم ويقولون من صدر منه ذنب لا يصير نبيا والنزاع فيمن أسلم أعظم لكن الاعتبار بما دل عليه الكتاب والسنة والذين منعوا من هذا عمدتهم أن التائب من الذنب يكون ناقصا مذموما لا يستحق النبوة ولو صار من أعظم الناس طاعة وهذا هو الاصل الذي نوزعوا فيه والكتاب والسنة يدلان على بطلان قولهم فيه

(فصل) قال الرافضي البرهان الثاني عشر قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا روى الحافظ أبو نعيم الاصبهاني باسناده الى ابن عباس قال نزلت في علي والود محبة في القلوب المؤمنة وفي تفسير الثعلبي عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي قل اللهم اجعل لي عندك عهدا واجعل لي في صدور المؤمنين مودة فأنزل الله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا ولم يثبت لغيره ذلك فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها أنه لا بد من اقامة الدليل على صحة المنقول والا فالاستدلال

(الاول) أن يقال الحوادث إما أن يجب تناهيها أو لا يجب بل يجوز أن لا يكون لها نهاية فان وجب تناهيها لزم أن يكون للحوادث أول ولزم جواز حدوث الحوادث بدون سبب حادث وبطلت حجتكم وقولكم بدوام حركات الفلك وانها أزلية وان جاز دوام الحوادث فحينئذ ما من حادث الا وهو مسبوق بحادث وحينئذ فالافلاك اذا كانت حادثة لزم أن يكون قبلها حادث آخر وحينئذ فيمكن أن تكون تلك الارادات المتعاقبة القائمة بذات الواجب أو غيرها من الحوادث هي الشرط في حدوث الافلاك كما تقولون أنتم كل حادث فهو مشروط بحادث قبله فان قالوا انه لا تحله الحوادث قيل لهم دليلكم على نفي قيام الحوادث به إما أن يكون نافيا لقيام الصفات مطلقا وإما أن يخص الحوادث فان كان الاول فقد عرف فساد قولكم فيه ببيان فساد حجتكم على نفي الصفات وابطال ما تذكرونه في التوحيد الذي مضمونه نفي الصفات كما بسط في موضعه وان كان مختصا فدليلكم على النفي هو هذا الدليل على امتناع حدوث الحوادث عنه فليس لكم أن تثبتوا هذا بهذا وهذا بهذا فانه يكون دورا وهذا من المصادرة على المطلوب فان نفيكم لحدوث الحوادث بذاته وبغيره سواء فاذا لم يمكنكم نفي ذلك

بما لا تثبت مقدماته باطل بالاتفاق وهو من القول بلا علم ومن قفو الانسان ما ليس له به علم ومن المحاجة بغير علم والعزو المذكور لا يقبل الثبوت باتفاق أهل السنة والشيعة (الوجه الثاني) أن هذين الحديثين من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث (الثالث) قوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات عام في جميع المؤمنين فلا يجوز تخصيصها بعلي بل هي متناولة لعلي وغيره والدليل على ذلك أن الحسن والحسين وغيرهما من المؤمنين الذين تعظمهم الشيعة داخلون في الآية فعلم بذلك الاجماع على عدم اختصاصها بعلي وأما قوله ولم يثبت مثل ذلك لغيره من الصحابة فممنوع كما تقدم فانهم خير القرون فالذين آمنوا وعملوا الصالحات فيهم أفضل منهم في سائر القرون وهم بالنسبة اليهم أكثر منهم في كل قرن بالنسبة اليه (الرابع) ان الله قد أخبر أنه سيجعل للذين آمنوا وعملوا الصالحات ودا وهذا وعد منه صادق ومعلوم أن الله قد جعل للصحابة مودة في قلب كل مسلم لاسيما الخلفاء رضي الله عنهم لاسيما أبو بكر وعمر فان عامة الصحابة والتابعين كانوا يودونهما وكانوا خير القرون ولم يكن كذلك علي فان كثيرا من الصحابة والتابعين كانوا يبغضونه ويسبونه ويقاتلونه وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما قد أبغضهما وسبهما الرافضة والنصيرية والغالية والاسمعيلية لكن معلوم أن الذين أحبوا ذينك أفضل وأكثر وان الذين أبغضوهما أبعد عن الاسلام وأقل بخلاف علي فان الذين أبغضوه وقاتلوه هم خير من الذين أبغضوا أبا بكر وعمر بل شيعة عثمان الذين يحبونه ويبغضون عليا وان كانوا مبتدعين ظالمين فشيعة علي الذين يحبونه ويبغضون عثمان أنقص منهم علما ودينا وأكثر جهلا وظلما فعلم أن المودة التي جعلت للثلاثة أعظم واذا قيل علي قد ادعيت فيه الالهية والنبوة قيل قد كفرته الخوارج كلها وأبغضته المروانية وهؤلاء خير من الرافضة الذين يسبون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فضلا عن الغالية والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث عشر قوله تعالى انما أنت منذر ولكل قوم هاد من كتاب الفردوس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا المنذر وعلي الهادي بك يا علي يهتدي المهتدون ونحوه رواه أبو نعيم وهو صريح في ثبوت الولاية والامامة

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا لم يقم دليل على صحته فلا يجوز الاحتجاج به وكتاب الفردوس للديلمي فيه موضوعات كثيرة أجمع أهل العلم على أن مجرد كونه رواه لا يدل على صحة الحديث وكذلك رواية أبي نعيم لا تدل على الصحة (الثاني) أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث فيجب تكذيبه ورده (الثالث) أن هذا الكلام لا يجوز نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم فان قوله أنا المنذر وبك يا علي يهتدي المهتدون ظاهره أنهم بك يهتدون دوني وهذا لا يقوله مسلم فان ظاهره أن النذارة والهداية مقسومة بينهما فهذا نذير لا يهتدى به وهذا هاد لا يقوله مسلم (الرابع) ان الله تعالى قد جعل محمدا هاديا فقال وانك لتهدي الى صراط مستقيم صراط الله فكيف يجعل الهادي من لم يوصف بذلك دون من وصف به (الخامس) أن قوله بك يهتدي المهتدون ظاهره أن كل من اهتدى من أمة محمد فبه اهتدى وهذا كذب بين فانه قد آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم خلق كثير واهتدوا به ودخلوا الجنة ولم يسمعوا من علي كلمة واحدة وأكثر الذين آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم واهتدوا به لم يهتدوا بعلي في شئ وكذلك لما فتحت الامصار وآمن واهتدى الناس عن سكنها من الصحابة وغيرهم

الابنى حلوا بها بذاته كنتم قد صادرتم على المطلوب (الوجه الثاني) أن يقال لهم قول القائل سبب الحوادث إما الذات أو خارج عنها أو تريدون به سبب كل حادث أو سبب نوع الحوادث فان أردتم الاول منعوكم الحصر وقالوا لكم بل سبب كل حادث الذات بما قام بها من الحوادث المتعاقبة فان قلتم هذا يستدعي تعاقب الحوادث بذاته وما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث قالوا لكم فهذا يبطل قولكم بقدم الافلاك ويوجب حدوثها وأيضا فيقال لكم ما لا يخلو عن جنس الحوادث ان لم يجب حدوثه بطلت هذه الحجة وان وجب حدوثه لزم حدوث الأفلاك وحينئذ فالموجب لحدوث الأفلاك ان كان قديما لم يحدث به حادث جاز حدوث الحادث بدون سبب حادث ولا فرق حينئذ بين أن يكون الحادث بذاته أو منفصلا عنه فيلزم قول الكرامية وان كانت الحوادث لا تحدث الا بحوادث متعاقبة لزم تسلسل الحوادث وبطل قول القائل فما لا ينفك عن جنس الحوادث فهو حادث وحينئذ فتبطل هذه الحجة فتبين أنه يلزمكم إما بطلان هذه الحجة وإما تصحيح قول الكرامية وذلك يستلزم بطلان الحجة فثبت بطلانها على كل تقدير وان أردتم سبب نوع الحوادث فيقال لكم سبب نوع

كان جماهير المؤمنين لم يسمعوا من على شيأ فكيف يجوز أن يقال بل به يهتدى المهتدون (السادس) أنه قد قيل معناه انما أنت نذير ولكل قوم هاد وهو الله تعالى وهو قول ضعيف وكذلك قول من قال أنت نذير وهاد لكل قوم قول ضعيف والصحيح أن معناها انما أنت نذير كما أرسل من قبلك نذرا ولكل أمة نذير يهديهم أى يدعوهم كما فى قوله وإن من أمة الا خلا فيها نذير وهذا قول جماعة من المفسرين مثل قتادة وعكرمة وأبى الضحى وعبد الرحمن بن زيد قال ابن جرير الطبرى حدثنا بشر حدثنا يزيد حدثنا سعيد عن قتادة وحدثنا أبو كريب حدثنا سفيان عن السدى عن عكرمة ومنصور عن أبى الضحى انما أنت نذير ولكل قوم هاد قالا محمد هو المنذر وهو الهادى حدثنا يونس حدثنا ابن وهب قال قال ابن زيد لكل قوم نبى الهادى النبى والمنذر النبى أيضا وقرأ وإن من أمة الا خلا فيها نذير وقرأ نذير من النذر الاولى قال نبى من الانبياء حدثنا بشار حدثنا أبو عاصم حدثنا أبو سفيان عن ليث عن مجاهد قال النذير محمد ولكل قوم هاد قال نبى وقوله يوم ندعو كل أناس بامامهم اذ الامام الذى يؤتم به أى يقتدى به وقد قيل ان المراد به هو الله الذى يهديهم والاول أصح وأما تفسيره بعلى فانه باطل لانه قال ولكل قوم هاد وهذا يقتضى أن يكون هادى هؤلاء غير هادى هؤلاء فتتعدد الهداة فكيف يجعل على هاديا لكل قوم من الاولين والآخرين (السابع) ان الاهتداء بالشخص قد يكون بغير تأميره عليهم كما يهتدى بالعالم وكما جاء فى الحديث الذى فيه أصحابى كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم فليس هذا صريحا فى ثبوت الامامة كما زعمه هذا المفترى (الثامن) أن قوله لكل قوم هاد نكرة فى سياق الاثبات وهذا لا يدل على معين فدعوى دلالة القرآن على على باطل والاحتجاج بالحديث ليس احتجاجا بالقرآن مع أنه باطل (التاسع) أن قوله كل قوم صيغة عموم ولو أريد أن هاديا واحدا لجميع الناس لقيل لجميع الناس هاد (1) لا يقال لكل قوم فان هؤلاء القوم وهو لم يقل لجميع القوم ولا يقال ذلك بل أضاف كلا الى نكرة لم يضفه الى معرفة كما فى قولك كل الناس يعلم أن هنا قوما وقوما متعددين وان كل قوم لهم هاد ليس هو هادى الآخرين وهذا يبطل قول من يقول الهادى هو الله تعالى ودلالته على بطلان قول من يقول هو على أظهر

(فصل) قال الرافضى البرهان الرابع عشر قوله تعالى وقفوهم انهم مسؤلون من طريق أبى نعيم عن الشعبى عن ابن عباس قال فى قوله تعالى وقفوهم انهم مسؤلون عن ولاية على وكذا فى كتاب الفردوس عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم واذا سئلوا عن الولاية وجب أن تكون ثابتة له ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه (أحدها) المطالبة بصحة النقل والعزو الى الفردوس والى أبى نعيم لا تقوم به حجة باتفاق أهل العلم (الثانى) أن هذا كذب موضوع بالاتفاق (الثالث) أن الله تعالى قال بل عجبت ويسخرون واذا ذكروا لا يذكرون واذا رأوا آية يستسخرون وقالوا أئذا متنا وكنا ترابا وعظاما أئنا لمبعوثون أو آباؤنا الاولون قل نعم وأنتم داخرون فانما هى زجرة واحدة فاذا هم ينظرون وقالوا ياويلنا هذا يوم الدين هذا يوم الفصل الذى كنتم به تكذبون احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون من دون الله فاهدوهم الى صراط الجحيم وقفوهم انهم مسؤلون مالكم لا تناصرون بل هم اليوم مستسلمون وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون قالوا انكم كنتم تأتوننا عن اليمين قالوا بل لم تكونوا مؤمنين وما كان لنا عليكم من سلطان بل كنتم قوما طاغين فحق علينا قول ربنا انا لذائقون فأغويناكم انا كنا غاوين فانهم يومئذ فى العذاب

الحادث المتصل كسبب نوع الحادث المنفصل عندكم واذا جاز عندكم أن تكون الذات سبب الحوادث التى لا أول لها مع انفصاله عنها فقيامها به بطريق الاولى فان اقتضاء المقتضى لما قام به أولى من اقتضائه لما باينه ولا محيص لهم عن هذا الا بما ينفون به الصفات مطلقا وقد عرف فساد قولهم فى ذلك وأن حجتهم عليه من أسقط الحجج وحينئذ فيكون جماهير الناس خصومهم فى ذلك الاصل (الوجه الثالث) أن يقال هب أن سبب الحادث خارج عن الذات وهو معلول الذات فقولهم يلزم الدور يقال له انما يلزم الدور اذا كان ذلك الحادث الخارج موقوفا على الحادث المتصل والمتصل موقوفا على الخارج وأما اذا كان ذلك الخارج موقوفا على متصل وذلك المتصل موقوف على خارج آخر والخارج الآخر موقوف على متصل آخر فانما يلزم التسلسل فى الآثار وفى تمام التأثيرات المعينة لا يلزم الدور على هذا التقدير واذا كان اللازم هو التسلسل فى الآثار والتأثيرات المعينة فذلك لا يلزم منه الدور والتسلسل جائز عند هؤلاء

---

(1) قوله لا يقال لكل قوم الخ كذا فى النسخة ولا يخفى ما فيه وان كان المراد منه ظاهرا فلعله تحرف على الناسخ وحرر كتبه مصححه

مشتركون انا كذلك نفعل بالمجرمين انهم كانوا اذا قيل لهم لا اله الا الله يستكبرون ويقولون أئنا لتاركوا آلهتنا لشاعر مجنون بل جاء بالحق وصدق المرسلين فهذا خطاب عن المشركين المكذبين بيوم الدين وهؤلاء يسئلون عن توحيد الله والايمان برسله واليوم الآخر وأى مدخل لحب على فى سؤال هؤلاء تراهم لو أحبوه مع هذا الكفر والشرك أكان ذلك ينفعهم أو تراهم لو أبغضوه أين كان بغضهم له فى بغضهم لانبياء الله ولكتابه ودينه وما يفسر القرآن بهذا ويقول النبى صلى الله عليه وسلم فسره بمثل هذا الا زنديق ملحد متلاعب بالدين قادح فى دين الاسلام أو مفرط فى الجهل لايدرى ما يقول وأى فرق بين حب على وطلحة والزبير وسعد وأبى بكر وعمر وعثمان ولو قال قائل انهم مسؤلون عن حب أبى بكر لم يكن قوله أبعد من قول من قال عن حب على ولا فى الآية ما دل على أن ذلك القول أرجح بل دلالتها على ثبوتهما وانتفائهما سواء والأدلة على وجوب حب أبى بكر أقوى (الرابع) أن قوله مسؤلون لفظ مطلق لم يوصل بضمير يخصه بشئ وليس فى السياق ما يقتضى ذكر حب على فدعوى المدعى دلالة اللفظ على سؤالهم عن حب على من أعظم الكذب والبهتان (الخامس) أنه لو ادعى مدع أنهم مسؤلون عن حب أبى بكر وعمر لم يمكن ابطال ذلك بوجه الا وابطال السؤال عن حب على أقوى وأظهر

﴿فصل﴾ قال الرافضى البرهان الخامس عشر قوله تعالى ولتعرفنهم فى لحن القول روى أبو نعيم باسناده عن أبى سعيد الخدرى فى قوله تعالى ولتعرفنهم فى لحن القول قال ببغضهم عليا ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك فيكون أفضل منهم فيكون هو الامام

(والجواب) المطالبة بصحة النقل أولا والثانى أن هذا من الكذب على أبى سعيد عند أهل المعرفة بالحديث (الثالث) أن يقال لو ثبت أنه قاله فمجرد قول أبى سعيد قول واحد من الصحابة وقول الصاحب اذا خالفه صاحب آخر ليس بحجة باتفاق أهل العلم وقد علم قدح كثير من الصحابة فى على وانما احتج عليهم بالكتاب والسنة لا بقول آخر من الصحابة (الرابع) أنا نعلم بالاضطرار أن عامة المنافقين لم يكن ما يعرفون به فى لحن القول هو بغض على فتفسير القرآن بهذا فرية ظاهرة (الخامس) أن عليا لم يكن أعظم معاداة للكفار والمنافقين من عمر بل ولا نعرف أنهم كانوا يتأذون منه فكان بغضهم لعمر أشد (السادس) أن فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال آية الايمان حب الانصار وآية النفاق بغض الانصار وقال لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر فكان معرفة المنافقين فى لحنهم ببغض الانصار أولى فان هذه الاحاديث أصح مما روى عن على أنه قال لعهد النبى الامى الى أنه لا يحبنى الا مؤمن ولا يبغضنى الا منافق فان هذا من أفراد مسلم وهو من رواية عدى بن ثابت عن زر بن حبيش عن على والبخارى أعرض عن هذا الحديث بخلاف أحاديث الانصار فانها مما اتفق عليه أهل الصحيح كلهم البخارى وغيره وأهل العلم يعلمون يقينا أن النبى صلى الله عليه وسلم قاله وحديث على قد شك فيه بعضهم (السابع) أن علامات النفاق كثيرة كما ثبت فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا اؤتمن خان فهذه علامات ظاهرة فعلم أن علامات النفاق لا تختص بحب شخص أو طائفة ولا بغضهم ان كان ذلك من العلامات ولا ريب أن من أحب عليا لله عما يستحقه من المحبة لله فذلك من الدليل على ايمانه وكذلك من أحب الانصار لانهم نصروا الله ورسوله فذلك من علامات ايمانه ومن أبغض عليا والانصار لما فيهم من الايمان بالله ورسوله والجهاد فى سبيله فهو منافق وأما من أحب الانصار

الفلاسفة وكثير من أهل الكلام والحديث وغيرهم وليس هذا تسلسلا ولا دورا فى أصل التأثير فان هذا باطل باتفاق العقلاء كالدور والتسلسل فى نفس المؤثر فان الدور والتسلسل فى تمام أصل التأثير كالدور والتسلسل فى نفس المؤثر بخلاف التسلسل فى تمام التأثيرات المعينة فانه كالتسلسل فى الآثار المعينة والتسلسل فى أصل التأثير كالتسلسل فى أصل الآثار ثم يقال ان كان هذا التسلسل جائزا بطلت هذه الحجة وان كان ممتنعا لزم أن يكون للحوادث أول وأن تصدر الحوادث كلها عن قديم بلا سبب حادث من غير أن يجب دوام الحوادث وحينئذ فيلزم صحة قول الكرامية كما يلزم صحة قول غيرهم من أهل الكلام الجهمية والقدرية وأتباعهم الذين يقولون بحدوث جميع الحوادث بدون سبب حادث وانما النزاع بينهم فى المتصل والمنفصل (الوجه الرابع) فى الجواب أن يقال هب أن ذلك الخارج اذا كان ليس معلول الذات يلزم أن يكون مفيدا للاله صفاته فيكون أولى بالالهية يقال لهم هذا وان كان باطلا عند المسلمين وغيرهم من أهل الملل ولكن على أصولكم لا يمتنع بطلانه وذلك أن هذا لا ينافى وجوب وجوده بذاته بمعنى أنه لا فاعل

أو علياً أو غيرهم لأمر طبيعي مثل قرابة بينهما فهو كمحبة أبي طالب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفعه عند الله ومن غلا في الانصار أو في علي أو في المسيح أو في نبي فأحبه واعتقد فيه فوق مرتبته فانه لم يحبه في الحقيقة انما أحب ما لا وجود له كحب النصارى للمسيح فان المسيح أفضل من علي وهذه المحبة لا تنفعهم فانه انما ينفع الحب لله لا الحب مع الله قال تعالى ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله ومن قدر أنه سمع عن بعض الانصار ما يوجب بغضه فأبغضه لذلك كان ضالا مخطئا ولم يكن منافقا بذلك وكذلك من اعتقد في بعض الصحابة اعتقادا غير مطابق وظن فيه أنه كان كافرا أو فاسقا فأبغضه لذلك كان جاهلا ظالما ولم يكن منافقا وهذا مما يبين به كذب ما روى عن بعض الصحابة كجابر أنه قال ما كنا نعرف المنافقين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا ببغضهم علي بن أبي طالب فان هذا النفي من أظهر الامور كذبا لا يخفى بطلان هذا النفي على جابر أو نحوه فان الله قد ذكر في سورة التوبة وغيرها من علامات المنافقين وصفاتهم أمورا متعددة ليس في شيء منها بغض علي كقوله ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا وقوله ومنهم من يلمزك في الصدقات فان أعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وقوله ومنهم الذين يؤذون النبي ويقولون هو أذن قل أذن خير لكم يؤمن بالله وقوله ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين الى قوله وبما كانوا يكذبون الى أمثال ذلك من الصفات التي وصف بها المنافقون وذكر علاماتهم وذكر الاسباب الموجبة للنفاق وكل ما كان موجبا للنفاق فهو دليل عليه وعلامة له فكيف يجوز لعاقل أن يقول لم يكن للمنافقين علامة غير بغض علي وقد كان من علاماتهم التخلف عن الجماعة كما في الصحيح عن ابن مسعود أنه قال أيها الناس حافظوا على الصلوات الخمس حيث ينادى بهن فانهن من سنن الهدى والله شرع لنبيه سنن الهدى وانكم لو صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف وعامة علامات النفاق وأسبابه ليست في أحد من أصناف الامة أظهر منها في الرافضة حتى يوجد فيهم من النفاق الغليظ الظاهر ما لا يوجد في غيرهم وشعار دينهم التقية التي هي أن يقول بلسانه ما ليس في قلبه وهذا علامة النفاق كما قال وما أصابكم يوم التقى الجمعان فباذن الله وليعلم المؤمنين وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالا لاتبعناكم هم للكفر يومئذ أقرب منهم للايمان يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم والله أعلم بما يكتمون وقال تعالى يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم وهموا بما لم ينالوا وما نقموا وقال تعالى في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون وفيها قراءتان يكذبون ويكذبون وفي الجملة النفاق مثل الكذب والخيانة واخلاف الوعد والغدر لا يوجد في طائفة أكثر منها في الرافضة وهذا من صفاتهم القديمة حتى انهم كانوا يغدرون بعلي وبالحسن والحسين وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر وهذا لبسطه موضع آخر والمقصود هنا أنه يمتنع أن يقال لا علامة للنفاق الا بغض علي ولا يقول هذا أحد من الصحابة لكن الذي قد يقال ان بغضه من علامات النفاق كما في الحديث

له فان ما كان لا فاعل له لم يمتنع من هذه الجهة أن يقوم به أمر بسبب منه ومن أمر مباين له وانما ينتفي ذلك بنفي واجب بذاته مباين له وذلك مبني على نفي واجبين بالذات وأنتم ادعيتم ذلك وأدرجتم في ذلك نفي الصفات كما ادعت الجهمية أن القديم واحد وأدرجوا في ذلك نفي الصفات فقلتم أنتم لو كان له صفات لتعدد الواجب بذاته كما قال أولئك لو كان له صفات لتعدد القديم وحجتكم على ذلك ضعيفة جدا حتى ان منكم من قال بقدم الافلاك ووجوب وجودها بذاتها لضعف ذلك وهذا حقيقة قول ارسطو وأصحابه في الافلاك وهو قول أهل وحدة الوجود في كل موجود الذين أظهروا التصوف والتحقيق وحقيقة قولهم قول هؤلاء الدهرية المعطلة وحينئذ فنخاطب الجميع خطابا يتناول الطوائف كلها ونقول إما أن تكون الافلاك واجبة الوجود بذاتها وإما أن لا تكون فان قيل انها واجبة الوجود بذاتها مع أن الحوادث تقوم بها بطل قولكم ان الواجب أو القديم لا تقوم به الحوادث وان قلتم انها معلولة مفعولة لغيرها فالموجب لها ان كان علة تامة لم يتأخر عنه شيء من معلوله فلا تصدر عنه الحركات والحوادث فتفتقر الحوادث المشاهدة الى واجب آخر والقول

المرفوع لا يبغضني الا منافق فهذا يمكن توجيهه فانه من علم ما قام به علي رضي الله عنه من الايمان بالله ورسوله والجهاد في سبيله ثم أبغضه على ذلك فهو منافق ونفاق من يبغض الانصار أظهر فان الانصار قبيلة عظيمة لهم مدينة وهم الذين تبوؤا الدار والايمان من قبل المهاجرين وبالهجرة الى دارهم عز الايمان واستظهر أهله وكان لهم من نصر الله ورسوله ما لم يكن لاهل مدينة غيرهم ولا لقبيلة سواهم فلا يبغضهم الا منافق ومع هذا فليسوا بأفضل من المهاجرين بل المهاجرون أفضل منهم فعلم أنه لا يلزم من كون بغض الشخص من علامات النفاق أن يكون أفضل من غيره ولا يشك من عرف أحوال الصحابة أن عمر كان أشد عداوة للكفار والمنافقين من علي وأن تأثيره في نصر الاسلام واعزازه واذلال الكفار والمنافقين أعظم من تأثير علي وأن الكفار والمنافقين أعداء الرسول يبغضونه أعظم مما يبغضون عليا ولهذا كان الذي قتل عمر كافرا يبغض دين الاسلام ويبغض الرسول وأمته فقتله بغضا للرسول ودينه وأمته والذي قتل عليا كان يصلي ويصوم ويقرأ القرآن وقتله معتقدا أن الله ورسوله يحب قتل علي وفعل ذلك محبة لله ورسوله في زعمه وان كان في ذلك ضالا مبتدعا والمقصود أن النفاق في بغض عمر أظهر منه في بغض علي ولهذا لما كان الرافضة من أعظم الطوائف نفاقا كانوا يسمون عمر فرعون الأمة وكانوا يوالون أبا لؤلؤة قاتله الله الذي هو من أكفر الخلق وأعظمهم عداوة لله ورسوله والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان السادس عشر قوله تعالى والسابقون السابقون أولئك المقربون روى أبو نعيم عن ابن عباس قال في هذه الآية سابق هذه الامة علي بن أبي طالب روى الفقيه ابن المغازلي الشافعي عن مجاهد عن ابن عباس في قوله والسابقون السابقون قال سبق يوشع بن نون الى موسى وسبق موسى الى هرون وسبق صاحب يس الى عيسى وسبق علي الى محمد صلى الله عليه وسلم وهذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل فان الكذب كثير فيما يرويه هذا وهذا (الثاني) أن هذا باطل عن ابن عباس ولو صح لم يكن حجة اذا خالفه من هو أقوى منه (الثالث) أن الله يقول والسابقون الأولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الانهار وقال تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله الآية والسابقون الأولون هم الذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا الذين هم أفضل ممن أنفق من بعد الفتح وقاتل ودخل فيهم أهل بيعة الرضوان وكانوا أكثر من ألف وأربعمائة فكيف يقال ان سابق هذه الأمة واحد (الرابع) قوله وهذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة ممنوع فان الناس متنازعون في أول من أسلم فقيل أبو بكر أول من أسلم فهو أسبق اسلاما من علي وقيل ان عليا أسلم قبله لكن علي كان صغيرا واسلام الصبي فيه نزاع بين العلماء ولا نزاع في أن اسلام أبي بكر أكمل وأنفع فيكون هو أكمل سبقا بالاتفاق وأسبق على الاطلاق على القول الآخر فكيف يقال علي أسبق منه بلا حجة تدل على ذلك (الخامس) أن هذه الافضلية للسابقين الاولين ولم تدل على أن كل من كان أسبق الى الاسلام كان أفضل من غيره وانما يدل على أن السابقين أفضل قوله تعالى لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى فالذين سبقوا الى الانفاق والقتال قبل الحديبية أفضل ممن بعدهم

فان

فيه كالقول فيه وان لم يكن علة تامة فلا بد لما يتأخر حدوثه أن يكون موقوفا على شرط حادث والقول فيه كالقول في الذي قبله فيلزم التسلسل واذا لزم لزم دوام الحوادث المتسلسلة ويمتنع صدورها عن علة تامة أزلية لا يقوم بها حادث فان ذلك يقتضي مقارنة جميع معلولها لها لوجوب مقارنة جميع معلول العلة التامة لها وامتناع أن يصير علة لشئ ما بعد أن لم يكن علة بدون سبب منها واذا جاز أن تقوم به الحوادث المتعاقبة فيلزم قيام الحوادث المتعاقبة بالقديم على كل تقدير فبطلت هذه الحجة وأيضا فقدماؤهم يقولون ان الاول يحرك الافلاك حركة شوقية مثل حركة المحبوب لمحبه ولم يذكروا أن الافلاك مبدعة ولا معلولة لعلة فاعلة وحينئذ فلا بد أن يقال هي واجبة بنفسها وهي مفتقرة في حركتها الى المحرك المنفصل عنها فلا يمكن من قال هذا أن يقول ان الواجب بنفسه لا يقوم به حادث بسبب مباين له كما لا يمكنه أن ينفي شيئين واجبين بأنفسهما كل منهما متوقف على الآخر اذ حقيقة قول هؤلاء أن الفلك والعلة الاولى كل منهما محتاج الى الآخر حاجة المشروط الى شرطه لا حاجة المصنوع الى مبدعه (الوجه الخامس) أن يقال غاية ما ذكرتموه في الحوادث

فان الفتح فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية واذا كان أولئك السابقون قد سبق بعضهم بعضا الى الاسلام فليس في الآيتين ما يقتضي أن يكون أفضل مطلقا بل قد يسبق الى الاسلام من سبقه غيره الى الانفاق والقتال ولهذا كان عمر رضي الله عنه ممن أسلم بعد تسعة وثلاثين وهو أفضل من أكثرهم بالنصوص الصحيحة وباجماع الصحابة والتابعين وما علمت أحدا قط قال ان الزبير ونحوه أفضل من عمر والزبير أسلم قبل عمر ولا قال من يعرف من أهل العلم ان عثمان أفضل من عمر وعثمان أسلم قبل عمر وان كان الفضل بالسبق الى الانفاق والقتال فمعلوم أن أبا بكر أخص بهذا فانه لم يجاهد قبله أحد لا بيده ولا بلسانه بل هو من حين آمن بالرسول ينفق ماله ويجاهد بحسب الامكان فاشترى من المعذبين في الله غير واحد وكان يجاهد مع الرسول قبل الامر بالقتال وبعد الامر بالقتال كما قال تعالى وجاهدهم به جهادا كبيرا فكان أبو بكر أسبق الناس وأكملهم في أنواع الجهاد بالنفس والمال ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ان أمن الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر والصحبة بالنفس وذات اليد هو المال فأخبر صلى الله عليه وسلم أنه أمن الناس عليه في النفس والمال

(فصل) قال الرافضي البرهان السابع عشر قوله تعالى الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله الآيات روى رزين بن معاوية في الجمع بين الصحاح الستة أنها نزلت في علي لما افتخر طلحة بن شيبة والعباس وهذه لم تثبت لغيره من الصحابة فيكون هو أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل ورزين قد ذكر في كتابه أشياء ليست في الصحاح (الثاني) أن الذي في الصحيح ليس كما ذكره عن رزين بل الذي في الصحيح ما روى النعمان بن بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل لا أبالي أن لا أعمل عملا بعد الاسلام الا أن أسقي الحاج وقال آخر لا أبالي أن لا أعمل عملا بعد الاسلام الا أن أعمر المسجد الحرام وقال آخر الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم فزجرهم عمر وقال لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة ولكن اذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه فأنزل الله تعالى أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله الآية الخ أخرجه مسلم وهذا الحديث يقتضي أن قول علي الذي فضل به الجهاد على السدانة والسقاية أصح من قول من فضل السدانة والسقاية وأن عليا كان أعلم بالحق في هذه المسئلة ممن نازعه فيها وهذا صحيح وعمر قد وافق ربه في عدة أمور يقول شيأ وينزل القرآن بموافقته قال للنبي صلى الله عليه وسلم لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى وقال ان نساءك يدخل عليهن البر والفاجر فلو أمرتهن بالحجاب فنزلت آية الحجاب وقال عسى ربه ان طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات فنزلت كذلك وأمثال ذلك وهذا كله ثابت في الصحيح وهذا أعظم من تصويب علي في مسئلة واحدة وأما التفضيل بالايمان والهجرة والجهاد فهذا ثابت لجميع الصحابة الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فليس ههنا فضيلة اختص بها علي حتى يقال ان هذا لم يثبت لغيره (الثالث) أنه لو قدر أنه اختص بمزية فهذه ليست من خصائص الامامة ولا موجبة لان يكون أفضل مطلقا فان الخضر لما علم ثلاث مسائل لم يعلمها موسى لم يكن أفضل من موسى مطلقا والهدهد لما قال لسليمن أحطت بما لم تحط به لم يكن أعلم من سليمن مطلقا

منقوض بالمتجددات كالاضافات والعدميات فانهم سلموا حدوثها وهذه الحجة تتناول هذا كما تتناول هذا فما كان جوابكم عن هذا كان جواب منازعيكم عن هذا فانه يقال تلك الأمور الاضافية والعدمية اذا تجددت فلا بد لها من سبب متجدد والسبب إما الذات وإما خارج عنها فان كان الاول لزم دوام الاضافات والعدميات وان كان الثاني لزم الدور أو التسلسل وان كان الثالث فالامر الخارجي الذي أوجب تجدد تلك الاضافات والأعدام يجب أن يكون واجب الوجود

وأما الاسولة التي ذكر أبو الحسن الآمدي أنهم أوردوها على هذه الحجة فهي ضعيفة كما ذكر ضعفها ويمكن الجواب عنها بغير ما ذكر أيضا أما قول القائل القاصد الى الحدوث في محل يستدعي كون المحل في جهة فان أراد به ما يقصد حدوثه في محل مباين له فالكرامية تقول بموجب ذلك وليس هذا محل النزاع هنا ثم القائل لهذا إما أن يجوز كون الامور المباينة للرب في جهة منه أو لا يجوز ذلك فان جوزه قال بموجبه مع بقاء محل النزاع وان لم يجوزه كان ذلك دليلا على فساد قوله في مسئلة الجهة وحينئذ فيكون ذلك أقوى لقول الكرامية

(الرابع) أن عليا كان يعلم هذه المسئلة فمن أين يعلم أن غيره من الصحابة لم يعلمها فدعوى اختصاصه بعلمها باطل فبطل الاختصاص على التقديرين بل من المعلوم بالتواتر أن جهاد أبي بكر بماله أعظم من جهاد علي فان أبا بكر كان موسرا قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم ما نفعني مال كمال أبي بكر وعلي كان فقيرا وأبو بكر أعظم جهادا بنفسه كما سنذكره ان شاء الله والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الثامن عشر قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة من طريق الحافظ أبي نعيم الى ابن عباس قال ان الله حرم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بتقديم الصدقة وبخلوا أن يتصدقوا قبل كلامه وتصدق علي ولم يفعل ذلك أحد من المسلمين غيره ومن تفسير الثعلبي قال ابن عمر كان لعلي ثلاثة لو كانت لي واحدة منهن كانت أحب الي من حمر النعم تزويجه فاطمة واعطاؤه الراية يوم خيبر وآية النجوى وروى رزين بن معاوية في الجمع بين الصحاح الستة عن علي ما عمل بهذه الآية غيري وبي خفف عن هذه الامة وهذا يدل على فضيلته عليهم فيكون هو أحق بالامامة

(والجواب) أن يقال أما الذي ثبت فهو أن عليا رضي الله عنه تصدق وناجى ثم نسخت الآية قبل أن يعمل بها غيره لكن الآية لم توجب الصدقة عليهم لكن أمرهم اذا ناجوا أن يتصدقوا فمن لم يناج لم يكن عليه أن يتصدق واذا لم تكن المناجاة واجبة لم يكن أحد ملوما اذا ترك ما ليس بواجب ومن كان منهم عاجزا عن الصدقة ولكن لو قدر لناجى فتصدق فله نيته وأجره ومن لم يعرض له سبب يناجي لاجله لم يجعل ناقصا ولكن من عرض له سبب اقتضى المناجاة فتركه بخلا فهذا قد ترك المستحب ولا يمكن أن يشهد على الخلفاء أنهم كانوا من هذا الضرب ولا يعلم أنهم ثلاثتهم كانوا حاضرين عند نزول هذه الآية بل يمكن غيبة بعضهم ويمكن حاجة بعضهم ويمكن عدم الداعي الى المناجاة ولم يطل زمان عدم نسخ الآية حتى يعلم أن الزمان الطويل لا بد أن يعرض فيه حاجة الى المناجاة وبتقدير أن يكون أحدهم ترك المستحب فقد بينا غير مرة أن من فعل مستحبا لم يجب أن يكون أفضل من غيره مطلقا وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه من أصبح منكم اليوم صائما فقال أبو بكر أنا قال فمن تبع منكم جنازة قال أبو بكر أنا قال هل فيكم من عاد مريضا قال أبو بكر أنا قال هل فيكم من تصدق بصدقة فقال أبو بكر أنا قال ما اجتمع لعبد هذه الخصال الا وهو من أهل الجنة وهذه الاربعة لم ينقل مثلها لعلي ولا غيره في يوم وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أنفق زوجين في سبيل الله دعي من أبواب الجنة يا عبد الله هذا خير فان كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة وان كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد وان كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة فقال أبو بكر يا رسول الله فما على من يدعى من تلك الابواب كلها من ضرورة فهل يدعى أحد من تلك الابواب كلها قال نعم وأرجو أن تكون منهم ولم يذكر هذا لغير أبي بكر رضي الله عنه وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها فالتفتت اليه فقالت اني لم أخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما راع في غنمه عدا عليها الذئب فأخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال من لها يوم السبع يوم ليس راع غيري فقال الناس سبحان الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني أومن بذلك أنا وأبو بكر وعمر وما هما ثم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نفعني مال كمال أبي بكر وهذا صريح

ومن وافقهم وان أرادا أن ما يقصد حدوثه في محل هو ذاته يوجب أن تكون ذاته في جهة من ذاته فيقال له هل يعقل كون الشئ في جهة من نفسه أم لا فان عقل ذلك قالوا بموجب التلازم وان لم يعقل ذلك منعوا التلازم يبين ذلك أن الانسان يحدث حوادث في نفسه بقصده وارادته وهذا السؤال يرد عليها فان عقل كون نفسه في جهة من نفسه أمكن المنازعين أن يقولوا بموجب ذلك في كل شئ والا فلا وأيضا فيقال قصدا لشئ اما أن يستلزم كونه بجهة من القاصد واما أن لا يستلزم ذلك فان استلزم ذلك لزم كون جميع الاجسام بجهة من الرب فانه اذا أحدث فيها الاعراض الحادثة كان قاصدا لها على ما ذكروه فيلزم أن يكون بجهة منه على هذا التقدير وحينئذ فيكون هو أيضا بجهة منها لامتناع كون أحد الشيئين بجهة من الآخر من غير عكس كما ذكروه واذا كان كذلك لزم أن يكون الباري في جهة واذا كان كذلك بطلت حجتهم لان غايتها أن قصده للحوادث في ذاته يستلزم كون ذاته في جهة وهذا محال فاذا كان على هذا التقدير لزم أن تكون ذاته في جهة بطل نفي هذا التلازم وإما أن يقال قصد الشئ لا يستلزم كونه بجهة من القاصد وحينئذ فبطلت هذه الحجة فثبت بطلانها على التقديرين وايضاح

فى اختصاصه بهذه الفضيلة لم يشركه فيها على ولا غيره وكذلك قوله فى الصحيحين ان أمنّ الناس علىّ فى صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربى لاتخذت أبا بكر خليلا لكن اخوة الاسلام ومودته لا يبقين باب فى المسجد الا سد الا باب أبى بكر وفى سنن أبى داود أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لابى بكر أما انك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتى وفى الترمذى وسنن أبى داود عن عمر رضى الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق منى مالا فقلت اليوم أسبق أبا بكر ان سبقته قال فجئت بنصف مالى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لاهلك قلت مثله وأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال يا أبا بكر ما أبقيت لاهلك قال الله ورسوله قلت لا أسابقه الى شئ أبدا وفى البخارى عن أبى الدرداء قال كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته فقال النبى صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم فقد غامر فسلم وقال انه كان بينى وبين ابن الخطاب شئ فأسرعت اليه ثم ندمت فسألته أن يغفر لى فأبى على فأقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم فأتى منزل أبى بكر فسأل أثم أبو بكر قالوا لا فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فجعل وجه النبى صلى الله عليه وسلم يتمعر حتى أشفق أبو بكر فجثا على ركبتيه وقال يا رسول الله والله أنا كنت أظلم مرتين فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله بعثنى اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت وواسانى بنفسه وماله فهل أنتم تاركون لى صاحبى فهل أنتم تاركون لى صاحبى فما أوذى بعدها وفى لفظ آخر قلت انى رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت وفى الترمذى مرفوعا لا ينبغى لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره وتجهيز عثمان بالف بعير أعظم من صدقة على بكثير كثير فان الانفاق فى الجهاد كان فرضا بخلاف الصدقة أمام النجوى فانه مشروط بمريد النجوى فمن لم يردها لم يكن عليه أن يتصدق وقد أنزل الله فى بعض الانصار ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وفى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى مجهود فأرسل الى بعض نسائه فقالت والذى بعثك بالحق ما عندى الا ماء ثم الى أخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك لا والذى بعثك بالحق ما عندى الا ماء فقال من يضيفه هذه الليلة رحمه الله فقام رجل من الانصار فقال أنا يا رسول الله وانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شئ فقالت لا الا قوت صبياننا قال فعلليهم بشئ فاذا دخل ضيفنا فأطفئى السراج وأريه أنا نأكل فاذا هوى ليأكل فقومى الى السراج حتى تطفئيه قال فقعدوا فلما أصبح غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة وفى رواية فنزلت هذه الآية ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وبالجملة فباب الانفاق فى سبيل الله وغيره لكثير من المهاجرين والانصار فيه من الفضيلة ما ليس لعلى فانه لم يكن له مال على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

(فصل) قال الرافضى البرهان التاسع عشر قوله تعالى واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا قال ابن عبد البر وأخرجه أبو نعيم أيضا ان النبى صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به جمع الله بينه وبين الانبياء ثم قال سلهم يا محمد على ماذا بعثتم قالوا بعثنا على شهادة ان لا اله الا الله وعلى الاقرار بنبوتك والولاية لعلى بن أبى طالب وهذا صريح بثبوت الامامة لعلى

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة فى هذا وأمثاله بالصحة وقولنا فى هذا الكذب القبيح وأمثاله المطالبة بالصحة ليس بشك منا فى أن هذا وأمثاله من أسمج الكذب وأقبحه لكن على

فسادها أنها مبنية على مقدمتين وصحة احداهما تستلزم بطلان الاخرى وبطلانها يتضمن بطلان احدى المقدمتين فثبت بطلان احداهما على كل تقدير واذا بطلت احدى المقدمتين بطلت الحجة فان احدى المقدمتين أن القاصد لا يقصد الا ما هو فى جهة والثانية أن كون البارى فى الجهة محال فان كانت المقدمة الاولى صحيحة لزم أن يكون فى الجهة لانه يقصد حدوث حوادث قطعا فبطلت الثانية وان كانت الاولى باطلة بطلت الحجة أيضا لبطلان احدى مقدمتيها وكما أن فساد هذه الحجة ظاهر على أصول أهل الملل وغيرهم ممن يقول بحدوث العالم فبطلانها على رأى الفلاسفة الدهرية أظهر فان هؤلاء لا ينكرون حدوث الحوادث فان قالوا انها حادثة عن علة أزلية موجبة بنفسها كما يقوله ابن سينا وأمثاله فهؤلاء يقولون بأن الحوادث تحدث عنه بوسائط وحينئذ فيقال اما أن ذلك يستلزم كونه اما منه فى جهة أولا يستلزم وتبطل الحجة على التقديرين كما تقدم وان قالوا بل العالم واجب الوجود بنفسه فقد قالوا بحدوث الحوادث عن القديم الواجب بنفسه وقيامها به فان الحوادث قائمة بذات الافلاك وحينئذ فكل ما يحتج به على نقيض ذلك فهو باطل فان

طريق التنزل فى المناظرة وان هذا الولم يعلم أنه كذب لم يجز أن يحتج به حتى يثبت صدقه فان الاستدلال بما لا تعلم صحته لا يجوز بالاتفاق فانه قول بلا علم وهو حرام بالكتاب والسنة والاجماع (الوجه الثانى) أن مثل هذا مما اتفق أهل العلم انه كذب موضوع (الوجه الثالث) ان هذا مما يعلم من له علم ودين انه من الكذب الباطل الذى لا يصدق به من له عقل ودين وانما يختلق مثل هذا أهل الوقاحة والجراءة فى الكذب فان الرسل صلوات الله عليهم كيف يسئلون عما لا يدخل فى أصل الايمان وقد أجمع المسلمون على أن الرجل لو آمن بالنبى صلى الله عليه وسلم وأطاعه ومات فى حياته قبل أن يعلم أن الله خلق أبا بكر وعمر وعثمان وعليا لم يضره ذلك شيأ ولم يمنعه ذلك من دخول الجنة فاذا كان هذا فى أمة محمد صلى الله عليه وسلم فكيف يقال ان الانبياء يجب عليهم الايمان بواحد من الصحابة والله تعالى قد أخذ الميثاق عليهم لئن بعث محمد وهم أحياء ليؤمنن به ولينصرنه هكذا قال ابن عباس وغيره قال تعالى واذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول الى قوله قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصرى قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين فأما الايمان بتفصيل ما بعث به محمد فلم يؤخذ عليهم فكيف يؤخذ عليهم موالاة واحد من الصحابة دون غيره من المؤمنين (الرابع) أن لفظ الآية واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون ليس فى هذا سؤال لهم بماذا بعثوا (الخامس) أن قول القائل انهم بعثوا بهذه الثلاثة ان أراد أنهم لم يبعثوا الا بها فهذا كذب على الرسل وان أراد أنها أصول ما بعثوا به فهذا أيضا كذب (١) فان أصول الدين التى بعثوا بها من الايمان بالله واليوم الآخر وأصول الشرائع عندهم من ذكر الايمان بواحد من أصحاب نبى غيرهم بل ومن الاقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم فان الاقرار بمحمد يجب عليهم مجملا كما يجب علينا نحن الاقرار بنبوّاتهم مجملا لكن من أدركه منهم وجب عليه الايمان بشرعه على التفصيل كما يجب علينا وأما الايمان بشرائع الانبياء على التفصيل فهو واجب على أممهم ويذكرون ما ليس هو الأوجب (الوجه السادس) ان ليلة الاسراء كانت بمكة قبل الهجرة بمدة قيل انها سنة ونصف وقيل انها خمس سنين وقيل غير ذلك وكان على صغيرا ليلة المعراج لم يحصل له هجرة ولا جهاد ولا أمر يوجب أن يذكر به الانبياء والانبياء لم يذكر على فى كتبهم أصلا وهذه كتب الانبياء التى أخرج الناس ما فيها من ذكر النبى صلى الله عليه وسلم ليس فى شئ منها ذكر على بل ذكروا أن فى التابوت الذى كان فيه عند المقوقس صور الانبياء صورة أبى بكر وعمر مع صورة النبى صلى الله عليه وسلم وأنه بهما يقيم الله أمره وهؤلاء الذين أسلموا من أهل الكتاب لم يذكر أحد منهم انه ذكر على عندهم فكيف يجوز أن يقال ان كلا من الانبياء بعثوا بالاقرار بولاية على ولم يذكروا ذلك لاممهم ولا نقله أحد منهم

(فصل) قال الرافضى البرهان العشرون قوله تعالى وتعيها أذن واعية فى تفسير الثعلبى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت الله أن يجعلها أذنك يا على ومن طريق أبى نعيم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله أمرنى أن أدنيك وأعلمك يا على ان الله أمرنى أن أدنيك وأعلمك لتعى وأنزل على هذه الآية وتعيها أذن واعية فأنت أذن واعية وهذه الفضيلة لم تحصل لغيره فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها بيان صحة الاسناد والثعلبى وأبو نعيم يرويان ما لا يحتج به بالاجماع (الثانى) أن هذا موضوع باتفاق أهل العلم (الثالث) أن قوله لما طغى الماء حملنا كم

في

صحة أحد النقيضين تستلزم بطلان الآخر وبطلان اللازم يقتضى بطلان الملزوم والدليل مستلزم للمدلول والمدلول لازم للدليل فاذا بطل اللازم الذى هو المدلول كانت أدلته المستلزمة له كلها باطلة وهذا الجواب خير من جواب الآمدى بقوله القصد الى ماهو فى جهة ممن ليس فى الجهة محال فان جميع نفاة الجهة من أهل الكلام يقولون ان الرب تعالى يقصد الى ماهو فى جهة من المخلوقات والقصد منه وليس هو فى جهة عندهم بل يقال جوابا قاطعا القصد فى الجهة ممن ليس فى الجهة ان كان ممكنا بطلت المقدمة الاولى من الاعتراض وان كان ممتنعا بطلت المقدمة الثانية وأما الاعتراض الثانى وهو قولهم لجاز قيام كل حادث به فظاهر الفساد فانا اذا جوّزنا قيام صفة به لم يلزم قيام كل صفة به فاذا جوزنا أن تقوم به صفات الكمال كالحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام لم يلزم أن تقوم صفات النقص به كالجهل المركب والمرض والسنة والنوم وغير ذلك من النقائص الوجودية

(١) قوله فان أصول الدين التى بعثوا بها الخ الوجه كذا فى النسخة وفيه سقط وتحريف فليحرر كتبه مصححه

فى الجارية لتجعلها لكم تذكرة وتعيها أذن واعية لم يرد به أذن واحد من الناس فقط فان هذا خطاب لبنى آدم وحملهم فى السفينة من أعظم الآيات قال تعالى وآية لهم أنا حملنا ذريتهم فى الفلك المشحون وخلقنا لهم من مثله ما يركبون وقال ألم تر أن الفلك تجرى فى البحر بنعمة الله ليريكم من آياته ان فى ذلك لآيات لكل صبار شكور فكيف يكون ذلك كله لعلى ذلك واحد من الناس نعم أذن على من الآذان الواعية كأذن أبى بكر وعمر وعثمان وغيرهم وحينئذ فلا اختصاص لعلى بذلك وهذا انما يعلم بالاضطرار أن الآذان الواعية ليست أذن على وحدها أترى أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست واعية ولا أذن الحسن والحسين وعمار وأبى ذر والمقداد وسلمان الفارسى وسهل بن حنيف وغيرهم ممن يوافقون على فضيلتهم وايمانهم واذا كانت الأذن الواعية له ولغيره لم يجز أن يقال هذه الافضلية لم تحصل لغيره ولا ريب أن هذا الرافضى الجاهل الظالم يبنى أمره على مقدمات باطلة فانه لا يعلم فى طوائف أهل البدع أوهى من حجج الرافضة بخلاف المعتزلة ونحوهم فان لهم حججا وأدلة قد تشتبه على كثير من أهل العلم والعقل وأما الرافضة فليس لهم حجة قط تنفق الا على جاهل أو ظالم صاحب هوى يقبل ما وافق هواه سواء كان حقا أو باطلا ولهذا يقال فيهم ليس لهم عقل ولا نقل ولا دين صحيح ولا دنيا منصورة وقالت طائفة من العلماء لو علق حكما بأجهل الناس لتناول الرافضة مثل أن يحلف انى أبغض أجهل الناس ونحو ذلك وأما لو وصى لأجهل الناس فلا تصح الوصية لانها لا تكون الا قربة فاذا وصى لقوم يدخل فيهم الكافر جاز بخلاف ما لو جعل الكفر والجهل جهة وشرطا فى الاستحقاق ثم الرافضى يدعى فى شئ أنه من فضائل على وقد لا يكون كذلك ثم يدعى أن تلك الفضيلة ليست لغيره وقد تكون من الفضائل المشتركة فان فضائل على الثابتة عامتها مشتركة بينه وبين غيره بخلاف فضائل أبى بكر وعمر فان عامتها خصائص لم يشاركا فيها ثم يدعى أن تلك الفضيلة توجب الامامة ومعلوم أن الفضيلة الجزئية فى أمر من الامور ليست مستلزمة للفضيلة المطلقة ولا للامامة ولا مختصة بالامامة بل تثبت للامام ولغيره وللفاضل المطلق وغيره فيبنى هذا الرافضى أمره على هذه المقدمات الثلاث وهى باطلة ثم يردفها بالمقدمة الرابعة وتلك فيها نزاع لكن نحن لا ننازعه فيها بل نسلم أنه من كان أفضل كان أحق بالامامة لكن الرافضى لا حجة معه على ذلك والله أعلم

﴿فصل﴾ قال الرافضى البرهان الحادى والعشرون سورة هل أتى فى تفسير الثعلبى من طرق مختلفة قال مرض الحسن والحسين فعادهما جدهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وعامة العرب فقالوا يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك فنذر صوم ثلاثة أيام وكذا نذرت أمهما فاطمة وجاريتهم فضة فبرئا وليس عند آل محمد قليل ولا كثير فاستقرض على ثلاثة أصع من شعير فقامت فاطمة الى صاع فطحنته وخبزت منه خمسة أقراص لكل واحد منهم قرص وصلى على مع النبى صلى الله عليه وسلم المغرب ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه فأتاهم مسكين فقال السلام عليكم أهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم مسكين من مساكين المسلمين أطعمونى أطعمكم الله من موائد الجنة فسمعه على فأمر باعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا يومهم وليلتهم لم يذوقوا شيأ الا الماء القراح فلما كان اليوم الثانى قامت فاطمة فخبزت صاعا وصلى على مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم أتى المنزل فوضعوا الطعام بين يديه فأتاهم يتيم فوقف بالباب وقال السلام عليكم أهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم يتيم من أولاد المهاجرين استشهد والدى يوم العقبة

واذا جوزنا أن يقوم به كلام لم نجوز قيام كل كلام به واذا جاز قيام ارادة به لم يجز قيام ارادة كل شئ به وانما يقوم به ما يليق بجلاله وما يناسب كبرياءه اذ هو موصوف بصفات الكمال ولا يوصف بنقائضها بحال وذلك لان كونه سبحانه قابلا لان تقوم به الصفات أو الحوادث لم يكن لمجرد كون ذلك صفة أو حادثا فيلزم طرد ذلك فى كل صفة وحادث كما أنه اذا قيل تقوم به أمور وجودية لم يلزم أن يقوم به كل موجود لان قيام الصفات الوجودية به لم يكن لمجرد كونها موجودة حتى يقوم به كل موجود وهذا كما اذا قلنا ان رب العالمين قائم بنفسه وهو موجود وهو ذات متصفة بالصفات لم يلزم من ذلك أن يكون كل ما هو قائم بنفسه وهو موجود وهو ذات متصفة بالصفات أن يكون رب العالمين والناس متنازعون فى صفاته هل تسمى أعراضا أو لا تسمى مع تنازعهم فى ثبوتها ونفيها ففى مثبتة الصفات ونفاتها من يسميها أعراضا فاذا قيل لو جاز أن يقوم به عرض للزم أن يقوم به كل عرض لكان هذا أيضا باطلا فان ذلك لم يكن لكونه عرضا فيلزم قيام كل عرض به والمسلمون متفقون على أن الله خالق كل موجود سواه فلو قيل لو جاز أن يخلق موجودا للزم أن يخلق كل

أطعمونى أطعمكم الله من موائد الجنة فسمعه على فأمر باعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا يومين وليلتين لم يذوقوا الا الماء القراح فلما كان اليوم الثالث قامت فاطمة الى الصاع الثالث فطحنته وخبزته وصلى على مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه اذ أتى أسير فقال أتأسروننا وتشردوننا ولا تطعموننا أطعمونى فانى أسير محمد أطعمكم الله من موائد الجنة فسمعه على فأمر باعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا ثلاثة أيام بلياليها لم يذوقوا شيأ الا الماء القراح فلما كان اليوم الرابع ونفد ما عندهم أخذ على بيد الحسن بيده اليمنى والحسين بيده اليسرى وأقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يرتعشون كالفراخ من شدة الجوع فلما أبصرهما النبى صلى الله عليه وسلم قال يا أبا الحسن ما أشد ما يسيئنى ما أرى بكم انطلق بنا الى منزل ابنتى فاطمة فانطلقوا اليها وهى فى محرابها قد لصق بطنها بظهرها من شدة الجوع وغارت عيناها فلما رآها النبى صلى الله عليه وسلم قال واغوثاه بالله أهل بيت محمد يموتون جوعا فهبط جبريل على محمد صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد خذ ما هنأك الله فى أهل بيتك فقال ما آخذ يا جبريل فأقرأه هل أتى على الانسان حين وهى تدل على فضائل جمة لم يسبقه اليها أحد ولا يلحقه أحد فيكون أفضل من غيره فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل كما تقدم ومجرد رواية الثعلبى والواحدى وأمثالهما لا تدل على أنه صحيح باتفاق أهل السنة والشيعة ولو تنازع اثنان فى مسئلة من مسائل الاحكام والفضائل واحتج أحدهما بحديث لم يذكر ما يدل على صحته الا رواية الواحد من هؤلاء له فى تفسيره لم يكن ذلك دليلا على صحته ولا حجة على منازعه باتفاق العلماء وهؤلاء من عادتهم يروون ما رواه غيرهم وكثير من ذلك لا يعرفون هل هو صحيح أم ضعيف ويروون من الاحاديث الاسرائيليات ما يعلم غيرهم أنه باطل فى نفس الامر لان وظيفتهم النقل لما نقل أو حكاية أقوال الناس وان كان كثير من هذا وهذا باطلا وربما تكلموا على صحة بعض المنقولات وضعفها ولكن لا يطردون هذا ولا يلتزمونه (الثانى) أن هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث الذين هم أئمة هذا الشان وحكامه وقول هؤلاء هو المنقول فى هذا الباب ولهذا لم يرو هذا الحديث فى شئ من الكتب التى يرجع اليها فى النقل لا فى الصحاح ولا فى المساند ولا فى الجوامع ولا السنن ولا رواه المصنفون فى الفضائل وان كانوا قد يتسامحون فى رواية أحاديث ضعيفة كالنسائى فانه روى خصائص على وذكر فيها عدة أحاديث ضعيفة ولم يرو هذا وأمثاله وكذلك أبو نعيم فى الخصائص وابن أبى حثمة أبو بكر بن سليمن والترمذى فى جامعه روى أحاديث كثيرة فى فضائل على كثير منها ضعيف ولم يرو مثل هذا لظهور كذبه وأصحاب السير كابن اسحق وغيره يذكرون من فضائله أشياء ضعيفة ولم يذكروا مثل هذا ولا رووا مما قلنا فيه انه موضوع باتفاق أهل النقل من أئمة أهل التفسير الذين ينقلونها بالاسانيد المعروفة كتفسير ابن جريج وسعيد بن أبى عروبة وعبد الرزاق وعبد بن حميد وأحمد واسحق وتفسير بقى بن مخلد وابن جرير الطبرى ومحمد بن أسلم الطوسى وابن أبى حاتم وأبى بكر بن المنذر وغيرهم من العلماء الاكابر الذين لهم فى الاسلام لسان صدق وتفاسيرهم متضمنة للمنقولات التى يعتمد عليها فى التفسير (الوجه الثالث) أن الدلائل على كذب هذا كثيرة منها أن عليا انما تزوج فاطمة بالمدينة ولم يدخل بها الا بعد غزوة بدر كما ثبت ذلك فى الصحيح والحسن والحسين ولدا بعد ذلك سنة ثلاث أو أربع والناس متفقون على أن عليا لم يتزوج فاطمة الا بالمدينة

موجود فيلزم أن يكون خالقا لنفسه وهو محال أو لو قيل لو جاز أن يخلق عالما قادرا حيا للزم أن يخلق كل حى عالم قادر وهو حى عالم قادر فيلزم أن يكون خالقا لنفسه وهو محال لكان هذا كلاما باطلا وأصل هذا أن السالب النافى لما نفى نفيا عاما أن يقوم بالله صفة أو أن يقوم به ما يريده ويقدر عليه لكونه حادثا فنفى نفيا عاما أن يقوم به حادث ونحو ذلك قابله المثبت فناقض هذا الخبر العام وهذه القضية السالبة الكلية وكذبها يحصل باثبات خاص وهو القضية الجزئية الموجبة فيجوز قيام صفة ما من الصفات وحادث ما من الحوادث وذلك الجائز لم يجز قيامه للمعنى المشترك بينه وبين سائر الصفات والحوادث وانما قام لمعنى يختص به وبأمثاله لا يشاركه فيه جميع الصفات والحوادث لكن المشترك كما أنه ليس هو المقتضى له للقيام بالذات فليس هو مانعا فكون القائم به صفة أو حادثا ليس أمرا موجبا للقيام به حتى يقوم كل صفة وحادث ولا مانعا من القيام به حتى يمنع كل صفة وحادث فمن نفى نفيا عاما لاجل ذلك فهو معارض بمن أثبت اثباتا عاما لاجل ذلك وكلاهما باطل بل هو المستحق لصفات الكمال العارية عن النقص وهو على كل شئ قدير ولم يزل قادرا على أن يتكلم ويفعل بمشيئته واختياره سبحانه وتعالى

ولم يولد له ولد الا بالمدينة وهذا من العلم العام المتواتر الذي يعرفه من عنده طرف علم بمثل هذه الامور وسورة هل أتى مكية باتفاق أهل التفسير والنقل لم يقل أحد منهم انها مدنية وهي على طريقة السور المكية في تقرير أصول الدين المشتركة بين الانبياء كالايمان بالله واليوم الآخر وذكر الخلق والبعث ولهذا انه كان صلى الله عليه وسلم يقرؤها مع ألم تنزيل في فجر يوم الجمعة لان فيه خلق آدم وفيه دخل الجنة وفيه تقوم الساعة وهاتان السورتان متضمنتان لابتداء خلق السموات والارض وخلق الانسان الى أن يدخل فريق الجنة وفريق النار واذا كانت السورة نزلت بمكة قبل أن يتزوج علي بفاطمة تبين أن نقل أنها نزلت بعد مرض الحسن والحسين من الكذب والمين (الوجه الرابع) أن سياق هذا الحديث وألفاظه من وضع جهال الكذابين فمنه قوله فعادهما جدهما وعامة العرب فان عامة العرب لم يكونوا بالمدينة والعرب الكفار ما كانوا يأتونهما يعودونهما ومنه قوله فقالوا يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك وعلي لا يأخذ الدين من أولئك العرب بل يأخذه من النبي صلى الله عليه وسلم فان كان هذا أمرا بطاعة فرسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يأمر به من أولئك العرب وان لم يكن طاعة لم يكن علي يفعل ما يأمرون به ثم كيف يقبل منهم ذلك من غير مراجعة الى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك (الوجه الخامس) أن في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النذر وقال لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل وفي طريق آخر ان النذر يرد ابن آدم الى القدر فان كان علي وفاطمة وسائر أهلهما لم يعلموا مثل هذا وعلمه عموم الأمة فهذا قدح في علمهم فأين المدعي للعصمة وان كانوا علموا ذلك وفعلوا ما لا طاعة فيه لله ولرسوله ولا فائدة لهما فيه بل قد نهيا عنه إما نهي تحريم واما نهي تنزيه كان هذا قدحا في دينهم واما في عقلهم وعلمهم فهذا الذي يروي مثل هذا في فضائلهم جاهل يقدح فيهم من حيث يمدحهم ويخفضهم من حيث يرفعهم ويذمهم من حيث يحمدهم ولهذا قال بعض أهل البيت للرافضة ما معناه ان محبتكم لنا صارت معرة علينا وفي المثل « عدو عاقل خير من صديق جاهل » والله تعالى انما مدح على الوفاء بالنذر لا على نفس عقد النذر والرجل ينهى عن الظهار وان ظاهر وجبت عليه كفارة الظهار واذا عاد مدح على فعل الواجب وهو التكفير لا على نفس الظهار المحرم وكذلك اذا طلق امرأته ففارقها بالمعروف مدح على فعل ما أوجبه الطلاق لا نفس الطلاق المكروه وكذلك من باع أو اشترى فأعطى ما عليه مدح على فعل ما أوجبه العقد لا على نفس العقد الموجب ونظائر هذا كثيرة (الوجه السادس) أن عليا وفاطمة لم يكن لهما جارية اسمها فضة بل ولا لاحد من أقارب النبي صلى الله عليه وسلم ولا نعرف أنه كان بالمدينة جارية اسمها فضة ولا ذكر ذلك أهل العلم الذين ذكروا أحوالهم دقها وجلها ولكن فضة هذه بمنزلة ابن عقب الذي يقال انه كان معلم الحسن والحسين وانه أعطي تفاحة كان فيها علم الحوادث المستقبلة ونحو ذلك من الاكاذيب التي تجوز على الجهال وقد أجمع أهل العلم على أنهما لم يكن لهما معلم ولم يكن في الصحابة أحد يقال له ابن عقب وهذه الملاحم المنسوبة الى ابن عقب هي من نظم بعض متأخري الجهال الذين كانوا زمن نور الدين وصلاح الدين لما كان كثير من الشام بأيدي النصارى ومصر بأيدي القرامطة الملاحدة بقايا بني عبيد فذكر من الملاحم ما يناسب تلك الامور بنظم جاهل عامي وهكذا هذه الجارية فضة وقد ثبت في الصحيحين عن علي أن فاطمة سألت النبي صلى الله عليه وسلم خادما فعلمها أن تسبح عند المنام ثلاثا وثلاثين وتكبر ثلاثا وثلاثين وتحمد أربعا

واذا قال القائل هذا يقتضي قيام الصفات أو الحوادث به قيل هذا المعنى عديم التأثير لا هو موجب للامتناع ولا الجواز والمثبتون يقولون كونه قادرا على الفعل والكلام بنفسه صفة كمال وكونه لا يقدر على ذلك صفة نقص فان القدرة على الفعل والكلام مما يعلم بصريح العقل أنه صفة كمال وأن من يقدر أن يخلق ويتكلم أكمل ممن لا يقدر أن يخلق ويتكلم فانه يكون بمنزلة الزمن ويقولون بالطريق التي تثبت له صفات الكمال يثبت هذا فان الفاعل بنفسه الذي يقدر بنفسه على الفعل من حيث هو كذلك أكمل ممن لا يمكنه ذلك كما قد بسط كلامهم في غير هذا الموضع وأيضا فان أراد المنازع بقوله تقوم بها الحوادث كلها أنه قادر على أن يمسك العالم كله في قبضته كما جاءت به الاخبار الالهية فهم يجوزون ذلك بل هذا عندهم من أعظم أنواع الكمال كما قال تعالى وماقدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه وقد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وابن عمر وابن مسعود وابن عباس ما يوافق مضمون هذه الآية وان الله تعالى يقبض العالم العلوي والسفلي ويمسكه ويهزه ويقول أنا الملك أين ملوك الارض

وفى بعض الآثار يدحوها كما يدحو أحدكم الكرة وقال ابن عباس ما السموات السبع والارضون السبع ومافيهن وما بينهن فى يد الرحمن الا كخردلة فى يد أحدكم فان أراد مريد بقوله ان الحوادث كلها تقوم بذاته المعنى الذى دلت عليه النصوص فهو حق وهو من أعظم الأدلة على عظمة الله وعظم قدره وقدرته وعلى فعله القائم بنفسه وفى مخلوقاته وان أراد بذلك أنه يتصف بكل حادث فهذا يستلزم أن يتصف بالنقائص الوجودية مثل أن يتصف بالجهل المركب الحادث ونحو ذلك وهذا ممتنع لكونه نقصا لا لكونه حادثا فالموت والسنة والنوم والعجز واللغوب والجهل وغير ذلك من النقائص هو منزه عنها ومقدس أزلا وأبدا فلا يجوز أن تقوم به لا قديمة ولا حادثة لكونها نقائص تناقض ما وجب له من الكمال اللازم لذاته واذا كان أحد النقيضين لازما للذات لزم انتفاء النقيض الآخر فكل ماتنزه الرب عنه من الحوادث والصفات فهو منزه عنه لما أوجب ذلك لا للقدر المشترك بينه وبين ماقام به من الكمالات

(وأما السؤال الثالث) وهو قوله انه لا حاجة الى ذلك فيقال ليس كل مالا تعلم الحاجة اليه يجزم بنفيه فان الله أخبر أنه كتب مقادير

وثلاثين وقال هذا خير لك من خادم قال على فما تركتهن منذ سمعتهن من النبى صلى الله عليه وسلم قيل له ولا ليلة صفين قال ولا ليلة صفين وهذا خبر صحيح باتفاق أهل العلم وهو يقتضى أنه لم يعطها خادما فان كان ذلك حصل لهما خادما فهو ممكن لكن لم يكن اسم خادمهما فضة بلا ريب (الوجه السابع) أنه قد ثبت فى الصحيح عن بعض الانصار أنه آثر ضيفه بعشائهم ونوم الصبية وبات هو وامرأته طاويين فأنزل الله سبحانه وتعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وهذا المدح أعظم من المدح بقوله ويطعمون الطعام على حبه مسكينا فان هذا كقوله وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه سئل أى الصدقة أفضل قال أن تصدق وأنت صحيح شحيح تأمل البقاء وتخاف الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان وقال تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون فالتصدق بما يحبه الانسان جنس تحته أنواع كثيرة وأما الايثار مع الخصاصة فهو أكمل من مجرد التصدق مع المحبة فانه ليس كل متصدق محبا مؤثرا ولا كل متصدق يكون به خصاصة بل قد يتصدق بما يحب مع اكتفائه ببعضه مع محبة لا تبلغ به الخصاصة فاذا كان الله مدح الانصار بايثار الضيف ليلة بهذا المدح والايثار المذكور فى قصة أهل البيت هو أعظم من ذلك فكان ينبغى أن يكون المدح عليه أكثر ان كان هذا مما يمدح عليه وان كان مما لا يمدح عليه فلا يدخل فى المناقب (الثامن) أن فى هذه القصة مالا ينبغى نسبته الى على وفاطمة رضى الله عنهما فانه خلاف المأمور به المشروع وهو ابقاء الاطفال ثلاثة أيام جياعا ووصالهم ثلاثة أيام ومثل هذا الجوع قد يفسد العقل والبدن والدين وليس هذا مثل قصة الانصارى فان ذلك بيتهم ليلة واحدة بلا عشاء وهذا قد يحتمله الصبيان بخلاف ثلاثة أيام بلياليها (التاسع) أن فى هذه القصة أن اليتيم قال استشهد والدى يوم العقبة وهذا من الكذب الظاهر فان ليلة العقبة لم يكن فيها قتال ولكن النبى صلى الله عليه وسلم بايع الانصار ليلة العقبة قبل الهجرة وقبل أن يؤمر بالقتال وهذا يدل على أن الحديث مع أنه كذب فهو من كذب أجهل الناس بأحوال النبى صلى الله عليه وسلم ولو قال استشهد والدى يوم أحد لكان أقرب (العاشر) أن يقال ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يكفى أولاد من قتل معه ولهذا قال لفاطمة لما سألته خادما لا أدع يتامى بدر وأعطيك فقول القائل انه كان من يتامى المجاهدين الشهداء من لا يكفيه النبى صلى الله عليه وسلم كذب عليه وقدح فيه (الحادى عشر) أنه لم يكن فى المدينة قط أسير يسأل الناس بل كان المسلمون يقومون بالاسير الذى يستأسرونه فدعوى المدعى أن أسراهم كانوا محتاجين الى مسألة الناس كذب عليهم وقدح فيهم والاسراء الكثيرون كانوا يوم بدر قبل أن يتزوج على بفاطمة وبعد ذلك فالأسرى فى غاية القلة (الثانى عشر) أنه لو كانت هذه القصة صحيحة وهى من الفضائل لم تستلزم أن يكون صاحبها أفضل الناس ولا أن يكون هو الامام دون غيره فقد كان جعفر أكثر اطعاما للمساكين من غيره حتى قال له النبى صلى الله عليه وسلم أشبهت خلقى وخلقى وكان أبو هريرة يقول ما احتذى النعال بعد النبى صلى الله عليه وسلم أحد أفضل من جعفر يعنى فى الاحسان الى المساكين الى غير ذلك من الفضائل ولم يكن بذلك أفضل من على ولا غيره فضلا عن أن يكون مستحقا للامامة (الثالث عشر) أنه من المعلوم أن انفاق الصديق أمواله أعظم وأحب الى الله ورسوله فان إطعام الجائع من جنس الصدقة المطلقة التى يمكن كل واحد فعلها الى يوم القيامة بل وكل أمة

يطعمون جياعهم من المسلمين وغيرهم وان كانوا لا يتقربون الى الله بذلك بخلاف المؤمنين فانهم
يفعلون ذلك لوجه الله بهذا تميزوا كما قال تعالى عنهم انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء
ولا شكورا وأما انفاق الصديق ونحوه فانه كان فى أول الاسلام لتخليص من آمن والكفار
يؤذونه أو يريدون قتله مثل اشترائه عياله سبعة كانوا يعذبون فى الله منهم بلال حتى قال عمر
أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا يعنى بلالا وانفاقه على المحتاجين من أهل الايمان فى نصر الاسلام
حيث كان أهل الارض قاطبة أعداء الاسلام وتلك النفقة ما بقى يمكن مثلها ولهذا قال النبى
صلى الله عليه وسلم فى الحديث المتفق على صحته لا تسبوا أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أنفق
أحد ثم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وهذا فى النفقة التى اختصوا بها وأما جنس
إطعام الجائع مطلقا فهذا مشترك يمكن فعله الى يوم القيامة

(فصل) قال الرافضى البرهان الثانى والعشرون قوله تعالى والذى جاء بالصدق
وصدق به أولئك هم المتقون من طريق أبى نعيم عن مجاهد فى قوله والذى جاء بالصدق
وصدق به قال على بن أبى طالب ومن طريق الفقيه الشافعى عن مجاهد والذى جاء بالصدق
وصدق به قال جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وصدق به على وهذه فضيلة اختص بها فيكون
هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا ليس منقولا عن النبى صلى الله عليه وسلم وقول
مجاهد وحده ليس بحجة يجب اتباعها على كل مسلم ولو كان هذا النقل صحيحا عنه فكيف اذا
لم يكن ثابتا عنه فانه قد عرف بكثرة الكذب والثابت عن مجاهد خلاف هذا وهو أن الصدق
هو القرآن والذى صدق به هو المؤمن الذى عمل به فجعلها عامة رواه الطبرى عن مجاهد قال
هم أهل القرآن يجيئون يوم القيامة فيقولون هذا الذى أعطيتمونا قد اتبعنا ما فيه رواه أبو سعيد
الاشج قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد فذكره وحدثنا المحاربى عن جويبر عن
الضحاك وصدق به قال المؤمنون جميعا قال ابن ابى حاتم حدثنا أبى حدثنا ابو صالح حدثنا
معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس وصدق به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
(الوجه الثانى) أن هذا معارض بما هو أشهر منه عند أهل التفسير وهو أن الذى جاء بالصدق
محمد والذى صدق به أبو بكر فان هذا يقوله طائفة وذكره الطبرى باسناده الى على قال جاء به
محمد وصدق به أبو بكر وفى هذا حكاية ذكرها بعضهم عن أبى بكر عبد العزيز بن جعفر غلام
أبى بكر الخلال أن سائلا سأله عن هذه الآية فقال له هو أو بعض المهاجرين نزلت فى أبى بكر
فقال السائل بل فى على فقال أبو بكر بن جعفر اقرأ ما بعدها أولئك هم المتقون ليكفر الله
عنهم أسوأ الذى عملوا الآية فبهت السائل (الثالث) أن يقال لفظ الآية عام مطلق لا يختص
بأبى بكر ولا بعلى بل كل من دخل فى عمومها دخل فى حكمها ولا ريب أن أبا بكر وعمر وعثمان
وعليا أحق هذه الامة بالدخول فيها لكنها لا تختص بهم وقد قال تعالى فمن أظلم ممن كذب
على الله وكذب بالصدق اذ جاءه أليس فى جهنم مثوى للكافرين والذى جاء بالصدق وصدق به
أولئك هم المتقون الآية فقد ذم الله سبحانه وتعالى الكاذب على الله والمكذب بالصدق وهذا
ذم عام والرافضة أعظم أهل البدع دخولا فى هذا الوصف المذموم فانهم أعظم الطوائف
افتراء للكذب على الله وأعظمهم تكذيبا للصدق لما جاءهم وأبعد الطوائف عن المجىء
بالصدق والتصديق به وأهل السنة المحضة أولى الطوائف بهذا فانهم يصدقون ويصدقون

الخلائق قبل خلقهم ولا يعلم الى ذلك
حاجة وكذلك قد خلق آدم بيده
عند أهل الاثبات مع قدرته على أن
يخلقه كما خلق غيره وأيضا فان
عدم الحاجة الى الشئ ان أوجبت
نفيه فينبغى أن تنفى جميع
المخلوقات فان الله لا يحتاج الى
شئ وأما ما يقوم بذاته فما
كان الخلق محتاجا اليه وجب اثباته
وما لم يكن الخلق محتاجا اليه كان
قد انتفى هذا الدليل المعين الدال
على اثباته وعدم الدليل مطلقا
لا يستلزم عدم المدلول عليه فى
نفس الامر وان استلزم عدم
علم المستدل به فضلا عن عدم
الدليل المعين وأيضا فان الرب
تعالى يمكن أن يكون له من صفات
الكمال ما لا يعلمه العباد ولا يمكنهم
نفيه لانتفاء الحاجة اليه ولكن
هذا السؤال يمكن تحريره على
وجه آخر وهو أن يقال الكرامية
انما أثبتوه لاحتياج
الخلق اليه والقدرة والمشيئة
الازلية كافية فى حدوث المخلوقات
المنفصلة كما هى كافية فى حدوث
ما قام بالذات فيكون دليلهم على
ذلك باطلا وهذا الكلام انما
يفيد ان أفاد ابطال هذا الدليل
المعين ولا يبطل دليلا آخر ولا يبطل
ثبوت المدلول فلا يجوز أن ينفى
قيام الحوادث بذاته لعدم
ما يثبت ذلك بل الواجب فيما
لا يعرف دليل ثبوته وانتفائه
الوقف فيه ثم هم قد يقولون صدور

بالحق في كل ما جاءبه ليس لهم هوى الا مع الحق والله تعالى مدح الصادق فيما يجيء به والمصدق بهذا الحق فهذا مدح للنبي صلى الله عليه وسلم ولكل من آمن به وبما جاء به وهو سبحانه لم يقل والذي جاء بالصدق والذي صدق به فلم يجعلهما صنفين بل جعلهما صنفا واحدا لان المراد مدح النوع الذي يجيء بالصدق ويصدق بالصدق فهو ممدوح على اجتماع الوصفين على أن لا يكون من شأنه الا أن يجيء بالصدق ومن شأنه أن يصدق بالصدق وقوله جاء بالصدق اسم جنس لكل صدق وان كان القرآن أحق بالدخول في ذلك من غيره ولذلك صدق به من يحسن الصدق وقد يكون الصدق الذي صدق به هو عين الصدق الذي جاء به كما تقول فلان يسمع الحق ويقول الحق ويقبله ويأمر بالعدل ويعمل به أي هو موصوف بقول الحق لغيره وقبول الحق من غيره وأنه يجمع بين الامر بالعدل والعمل به وان كان كثير من العدل الذي يأمر به ليس هو عين العدل الذي يعمل به فلما ذم الله سبحانه من اتصف بأحد الوصفين الكذب على الله والتكذيب بالحق اذ كل منهما يستحق الذم مدح ضدهما الخالي عنهما بان يكون يجيء بالصدق لا بالكذب وأن يكون مع ذلك مصدقا بالحق لا يكون ممن يقوله هو واذا قاله غيره لم يصدقه فان من الناس من يصدق ولا يكذب لكن يكره أن غيره يقوم مقامه في ذلك حسدا ومنافسة فيكذب غيره في صدقه أو لا يصدقه بل يعرض عنه وفيهم من يصدق طائفة فيما قالت قبل أن يعلم ما قالوه أصدق هو أم كذب والطائفة الاخرى لا تصدقها فيما تقول وان كان صادقا بل اما أن تصدقها واما أن تعرض عنها وهذا موجود في عامة أهل الاهواء تجد كثيرا منهم صادقا فيما ينقله لكن ما ينقله عن طائفته يعرض عنه فلا يدخل هذا في المدح بل في الذم لانه لم يصدق بالحق الذي جاءه والله قد ذم الكاذب والمكذب بالحق لقوله في غير آية ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بالحق لما جاءه وقال ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته ولهذا لما كان مما وصف الله به الانبياء الذين هم أحق الناس بهذه الصفة أن كلا منهم يجيء بالصدق فلا يكذب فكل منهم صادق في نفسه مصدق لغيره ولما كان قوله والذي صنفا من الاصناف لا يقصد به واحد بعينه أعاد الضمير بصيغة الجمع فقال والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون وأنت تجد كثيرا من المنتسبين الى علم ودين لا يكذبون فيما يقولون بل لا يقولون الا الصدق لكن لا يقبلون ما يخبر به غيرهم من الصدق بل يحملهم الهوى والجهل على تكذيب غيرهم وان كان صادقا إما تكذيب نظيره واما تكذيب من ليس من طائفته ونفس تكذيب الصادق هو من الكذب ولهذا قرنه بالكاذب على الله فقال فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه فكلاهما كاذب هذا كاذب فيما يخبر به عن الله وهذا كاذب فيما يخبر به عن المخبر عن الله والنصارى يكثر فيهم المفترون الكذب على الله واليهود يكثر فيهم المكذبون بالحق وهو سبحانه ذكر المكذب بالصدق نوعا ثانيا لانه أولا لم يذكر جميع أنواع الكذب بل ذكر من كذب على الله وأنت اذا تدبرت هذا وعلمت أن كل واحد من الكذب على الله والتكذيب بالصدق مذموم وأن المدح لا يستحقه الا من كان آتيا بالصدق مصدقا للصدق علمت أن هذا مما هدى الله به عباده الى صراطه المستقيم واذا تأملت هذا تبين لك أن كثيرا من الشر أو أكثره يقع من أحد هذين فتجد احدى الطائفتين والرجلين من الناس لا يكذب فيما يخبر به من العلم لكن لا يقبل ما تأتي به الطائفة الاخرى فربما جمع بين الكذب على الله والتكذيب بالصدق وهذا وان كان يوجد في عامة الطوائف شيء منه فليس في الطوائف أدخل في ذلك من الرافضة فانها أعظم الطوائف كذبا على الله وعلى رسوله وعلى

المفعولات المنفصلة من غير سبب حادث يقوم بالفاعل أمر ممتنع كصدور المفعولات بدون قدرة وارادة للفاعل ويقولون أيضا قد علم أن الله خالق العالم والخلق ليس هو المخلوق اذ هذا مصدر وهذا مفعول به والمصدر ليس هو المفعول به فلا بد من اثبات خلق قائم به ومن اثبات مخلوق منفصل عنه وهذا قول جمهور الناس وهو أشهر القولين عند أصحاب الائمة الاربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وهو قول جمهور الناس أهل الحديث والصوفية وكثير من أهل الكلام أو أكثرهم وكثير من أساطين الفلاسفة أو أكثرهم لكن النزاع بينهم في الخلق المغاير للمخلوق هل هو قديم قائم بذاته أو هو منفصل عنه أو هو حادث قائم بذاته واذا كان حادثا فهل الحادث نوعه أو أن الحوادث هي الاعيان الحادثة ونوع الحوادث قديم لتكون صفات الكمال قديمة لله لم يزل ولا يزال متصفا بصفات الكمال هذه الاقوال الاربعة قد قال كل قول طائفة ويقولون أيضا ان قيام هذه الامور بذاته من صفات الكمال وذلك أنا قد علمنا أن الله متكلم وأن المتكلم لا يكون متكلما الا بكلام قائم بذاته وأنه مريد ولا يكون مريدا الا بارادة قائمة بذاته اذ ما قام بغيره من الكلام والارادة لا يكون كلاما له ولا ارادة اذ

الصحابة وعلى ذوى القربى وكذلك هم من أعظم الطوائف تكذيبا بالصدق فيكذبون بالصدق
الثابت المعلوم من المنقول الصحيح والمعقول الصريح فهذه الآية ولله الحمد فيها من مدح
فهو يشتمل على الصحابة الذين افترت عليهم الرافضة وظلمتهم فانهم جاؤا بالصدق وصدقوا به وهم
من أعظم أهل الارض دخولا فى ذلك وعلى منهم وما فيها من ذم فالرافضة أدخل الناس فيه فهى
حجة عليهم من الطرفين وليس فيها حجة على اختصاص على دون الخلفاء الثلاثة بشئ فهى حجة
عليهم من كل وجه ولا حجة لهم فيها بحال

(فصل) قال الرافضى البرهان الثالث والعشرون قوله تعالى هو الذى أيدك
بنصره وبالمؤمنين من طريق أبى نعيم عن أبى هريرة قال مكتوب على العرش لا اله الا الله وحده
لا شريك له محمد عبدى ورسولى أيدته بعلى بن أبى طالب وذلك قوله فى كتابه هو الذى أيدك
بنصره وبالمؤمنين يعنى بعلى وهذه من أعظم الفضائل التى لم تحصل لغيره من الصحابة فيكون
هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل وأما مجرد العزو الى رواية أبى نعيم
فليس حجة بالاتفاق وأبو نعيم له كتاب مشهور فى فضائل الصحابة وقد ذكر قطعة من الفضائل
فى أول الحلية فان كانوا يحتجون بما رواه فقد روى فى فضائل أبى بكر وعمر وعثمان ما ينقض
بنيانهم ويهدم أركانهم وان كانوا لا يحتجون بما رواه فلا يعتمدون على نقله ونحن نرجع
فيما رواه هو وغيره الى أهل العلم بهذا الفن والطرق التى بها يعلم صدق الحديث وكذبه من
النظر فى اسناده ورجاله وهل هم ثقات سمع بعضهم من بعض أولا وننظر الى شواهد الحديث وما
يدل على أحد الامرين لا فرق عندنا بين ما روى فى فضائل على أو فضائل غيره فما ثبت أنه صدق
صدقناه وما كان كذبا كذبناه فنحن نجئ بالصدق ونصدق به لا نكذب ولا نكذب صادقا
وهذا معروف عند أئمة السنة وأما من افترى على الله كذبا وكذب بالحق فعلمنا أن نكذبه
فى كذبه وتكذيبه للحق كأتباع مسيلمة الكذاب والمكذبين بالحق الذى جاء به الرسول واتبعه
عليه المؤمنون به صديقه الاكبر وسائر المؤمنين (ولهذا نقول فى الوجه الثانى) ان هذا الحديث
كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث وهذا الحديث وأمثاله مما جزمنا أنه كذب موضوع
يشهد له كذب موضوع فنحن والله الذى لا اله الا هو نعلم علما ضروريا فى قلوبنا لا سبيل لنا الى
دفعه أن هذا الحديث ما حدث به أبو هريرة وهكذا نظيره مما نقول فيه مثل ذلك وكل من كان
عارفا بعلم الحديث وبدين الاسلام يعرف وكل من لم يكن له بذلك علم لا يدخل معنا كما أن أهل
الخبرة بالصرف يحلفون على ما يعلمون أنه مغشوش وان كان من لا خبرة له لا يميز بين المغشوش
والصحيح (الثالث) أن الله تعالى قال هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم
لو أنفقت ما فى الارض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم وهذا نص فى أن المؤمنين
عدد مؤلف بين قلوبهم وعلى واحد ليس له قلوب يؤلف بينها والمؤمنين صفة جمع فهذا نص
صريح لا يحتمل أنه أراد به واحدا معينا وكيف يجوز أن يقال المراد بهذا على وحده (الوجه
الرابع) أن يقال من المعلوم بالضرورة والتواتر أن النبى صلى الله عليه وسلم ما كان قيام
دينه بمجرد موافقة على فان عليا من أول من أسلم فكان الاسلام ضعيفا فلولا أن الله هدى من
هداه الى الايمان والهجرة والنصرة لم يحصل بعلى وحده شئ من التأييد ولا يكون ايمان الناس
ولا هجرتهم ولا نصرتهم على يد على ولم يكن على منتصبا لا بمكة ولا بالمدينة للدعوة الى الايمان كما

الصفة اذا قامت بمحل عاد حكمها
على ذلك المحل لا على غيره ويقولون
قد أخبر الله أنه انما أمره اذا أراد
شيئا أن يقول له كن فيكون وأن
تدل على أن الفعل مستقبل
فوجب أن يكون القول والارادة
حادثين بالسمع وبالجملة عامة
ما يذكر فى هذا الباب يعود الى نوع
تناقض من الكرامية وهو عمدة
منازعيهم ليس معهم ما يعتمدون
عليه الا تناقضهم وتناقض أحد
المتنازعين لا يستلزم صحة قول
الآخر لجواز أن يكون الحق فى
قول ثالث لا قول هذا ولا قول
هذا لاسيما اذا عرف أن هناك قولا
ثالثا وذلك القول يتضمن زوال
الشبه القادحة فى كل من القولين
الضعيفين (قال الآمدى)
الحجة الثالثة أنه لو كان قابلا لحلول
الحوادث بذاته لكان قابلا لها
فى الازل والا كانت القابلية عارضة
لذاته واستدعت قابلية أخرى وهو
تسلسل ممتنع وكون الشئ قابلا
للشئ فرع امكان وجود المقبول
فيستدعى تحقق كل واحد منهما
ويلزم من ذلك امكان حدوث
الحوادث فى الازل وحدوث
الحادث فى الازل ممتنع للتناقض بين
كون الشئ أزليا وبين كونه حادثا
(قال الآمدى) ولقائل أن
يقول لا نسلم أنه لو كان قابلا لحلول
الحوادث بذاته لكان قابلا لها
فى الازل فانه لا يلزم من القول
بالحادث فيما لا يزال مع امكانه

القبول له أزلا مع كونه غير ممكن أزلا والقول بأنه يلزم منه التسلسل يلزم عليه الايجاد بالقدرة للمقدور وكون الرب خالقا للحوادث فانه نسبة متجددة بعد أن لم يكن فما هو الجواب ههنا به يكون الجواب ثم سلمنا أنه يلزم من القبول فيما لا يزال القبول أزلا فلا نسلم أن ذلك يوجب امكان وجود المقبول أزلا ولهذا على أصلنا البارى موصوف فى الازل بكونه قادرا على خلق العالم ولا يلزم امكان وجود العالم أزلا ﴿ قلت قد ذكر فى افساد هذه الحجة وجهين هما منع لكلتا مقدمتيها فان مبناها على مقدمتين احداهما أنه لو كان قابلا لكان القبول أزليا والثانى أنه يمكن وجود المقبول مع القبول فيقال فى الاولى لا نسلم أنه اذا كان قابلا للحوادث فى الابد يلزم قبولها فى الازل لان وجودها فيما لا يزال ممكن ووجودها فى الازل ممتنع فلا يلزم من قبول الممكن قبول الممتنع وهذا كما يقال اذا أمكن حدوث الحوادث فيما لا يزال أمكن حدوثها فى الازل وقد احتجوا على ذلك بأنه يجب أن يكون القبول من لوازم الذات اذ لو كان من عوارضها لكان للقبول قبول آخر ولزم التسلسل فأجاب عن هذه الحجة بالمعارضة بالايجاد والاحداث فانه عند من

كان أبو بكر منتسبا لذلك ولم ينقل أنه أسلم على يد على أحد من السابقين الأولين لا من المهاجرين ولا الانصار بل لا نعرف أنه أسلم على يد على أحد من الصحابة لكن لما بعثه النبى صلى الله عليه وسلم الى اليمن قد يكون أسلم من أسلم ان كان وقع ذلك وليس أولئك من الصحابة وانما أسلم أكابر الصحابة على يد أبى بكر ولا كان يدعو المشركين ويناظرهم كما كان أبو بكر يدعوهم ويناظرهم ولا كان المشركون يخافونه كما يخافون أبا بكر وعمر بل قد ثبت فى الصحاح والمساند والمغازى واتفق عليه الناس أنه لما كان يوم أحد وانهزم المسلمون صعد أبو سفيان الى الجبل وقال أفى القوم محمد فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أفى القوم ابن أبى قحافة أفى القوم ابن أبى قحافة فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أفى القوم ابن الخطاب فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال لاصحابه أما هؤلاء فقد كفيتموهم فلم يملك عمر رضى الله عنه نفسه أن قال كذبت يا عدو الله ان الذين عددت لأحياء وقد بقى لك ما يسوءك فقال يوم بيوم بدر فقال عمر لا سواء قتلانا فى الجنة وقتلاكم فى النار ثم أخذ أبو سفيان يرتجز ويقول أعل هبل أعل هبل فقال النبى صلى الله عليه وسلم أجيبوه فقالوا وما نقول قال قولوا الله أعلى وأجل فقال ان لنا العزى ولا عزى لكم فقال النبى صلى الله عليه وسلم أجيبوه فقالوا وما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم فقال ستجدون فى القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤنى فهذا جيش المشركين اذ ذاك لا يسأل الاعلى النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر فلو كان القوم خائفين من على أو عثمان أو طلحة أو الزبير أو نحوهم أو كان الرسول تأييده بهؤلاء كتأييده بأبى بكر وعمر لكان يسأل عنهم كما يسأل عن هؤلاء فان المقتضى للسؤال قائم والمانع منتف ومع وجود القدرة والداعى وانتفاء الضد يجب وجود الفعل (الوجه الخامس) أنه لم يكن لعلى فى الاسلام أثر حسن الا ولغيره من الصحابة مثله ولبعضهم آثار أعظم من آثاره وهذا معلوم لمن عرف السيرة الصحيحة الثابتة بالنقل وأما من يأخذ بنقل الكذابين وأحاديث الطرقية فباب الكذب مفتوح وهذا الكذب يتعلق بالكذب على الله ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بالحق لما جاءه ومجموع المغازى التى كان فيها القتال مع النبى صلى الله عليه وسلم تسع مغاز والمغازى كلها بضع وعشرون غزاة وأما السرايا فقد قيل انها تبلغ سبعين ومجموع من قتل من الكفار فى غزوات النبى صلى الله عليه وسلم يبلغون ألفا أو أكثر أو أقل ولم يقتل على منهم عشرهم ولا نصف عشرهم وأكثر السرايا لم يكن يخرج فيها وأما بعد النبى صلى الله عليه وسلم فلم يشهد شيأ من الفتوحات لا هو ولا عثمان ولا طلحة ولا الزبير الا أن يخرج وامع عمر حين يخرج الى الشام وأما الزبير فقد شهد فتح مصر وسعد شهد فتح القادسية وأبو عبيدة فتح الشام فكيف يكون تأييد الرسول بواحد من الصحابة دون سائرهم والحال هذه وأين تأييده بالمؤمنين كلهم من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار الذين بايعوه تحت الشجرة والتابعين لهم باحسان وقد كان المسلمون يوم بدر ثلثمائة وثلاثة عشر ويوم أحد سبعمائة ويوم الخندق أكثر من ألف أو قريبا من ذلك ويوم بيعة الرضوان ألفا وأربعمائة وهم الذين شهدوا فتح خيبر ويوم فتح مكة كانوا عشرة آلاف ويوم حنين كانوا اثنى عشر ألفا تلك العشرة والطلقاء ألفان وأما تبوك فلا يحصى من شهدها بل كانوا أكثر من ثلاثين وأما حجة الوداع فلا يحصى من شهدها معه وكان قد أسلم على عهدها أصناف من رآه وكان من أصحابه وأيده الله بهم فى حياته

بالبين وغيرها وكل هؤلاء من المؤمنين الذين أيده الله بهم بل كل من آمن وجاهد الى يوم القيامة دخل في هذا المعنى والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الرابع والعشرون قوله تعالى يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين من طريق أبي نعيم قال نزلت في علي وهذه فضيلة لم تحصل لاحد من الصحابة غيره فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه (أحدها) منع الصحة (الثاني) أن هذا القول ليس بحجة (الثالث) أن يقال هذا كلام من أعظم الفرية على الله ورسوله وذلك أن قوله حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين معناه الله حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين فهو وحده كافيك وكافي من معك من المؤمنين وهذا كما تقول العرب حسبك وزيدا درهم ومنه قول الشاعر

* فحسبك والضحاك سيف مهند * وذلك أن حسب مصدر فلما أضيف لم يحسن العطف عليه الا باعادة الجار فان العطف بدون ذلك وان كان جائزا في أصح القولين فهو قليل واعادة الجار أحسن وأفصح فعطف على المعنى والمضاف اليه في معنى المنصوب فان قوله فحسبك والضحاك مصدر والمصدر يعمل عمل الفعل لكن اذا أضيف عمل في غير المضاف اليه ولهذا ان أضيف الى الفاعل نصب المفعول وان أضيف الى المفعول رفع الفاعل فتقول أعجبني دق القصار الثوب وهذا أوجه الكلام وتقول أعجبني دق الثوب القصار ومن النحاة من يقول اعماله منكرا أحسن من اعماله مضافا لانه بالاضافة قوي شبهه بالاسماء والصواب أن اضافته الى أحدهما واعماله في الآخر أحسن من تنكيره واعماله فيهما فقول القائل أعجبني دق القصار الثوب أحسن من قوله دق الثوب القصار فان التنكير أيضا من خصائص الاسماء والاضافة أخف لانه اسم والاصل فيه أن يضاف ولا يعمل لكن لما تعذرت اضافته الى الفاعل والمفعول جميعا أضيف الى أحدهما وأعمل في الآخر وهكذا في المعطوفات ان أضيف اليها كلها كالمضاف الى الظاهر فهو أحسن كقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله حرم بيع الخمر والميتة والدم والخنزير والاصنام وكقولهم نهى عن بيع الملاقيح والمضامين وحبل الحبلة وان تعذر لم يحسن ذلك كقولك حسبك وزيدا درهم عطفا على المعنى ومما يشبه هذا قوله وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ذلك نصب على هذا على محل الليل المجرور فان اسم الفاعل كالمصدر ويضاف تارة ويعمل تارة أخرى وقد ظن بعض العارفين أن معنى الآية أن الله والمؤمنين حسبك و يكون من اتبعك رفعا عطفا على الله وهذا خطأ قبيح مستلزم الكفر فان الله وحده حسب جميع الخلق كما قال تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل أي الله وحده كافينا كلنا وفي البخاري عن ابن عباس في هذه الكلمة قالها ابراهيم حين ألقي في النار وقالها محمد حين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فكل من النبيين قال حسبي الله فلم يشرك بالله غيره في كونه حسبه فدل على أن الله وحده حسبه ليس معه غيره ومنه قوله تعالى أليس الله بكاف عبده وقوله تعالى ولو أنهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله الآية فدعاهم الى أن يرضوا ما آتاهم الله ورسوله والى أن يقولوا حسبنا الله ولا يقولوا حسبنا الله ورسوله لان الايتاء يكون باذن الرسول كما قال وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وأما الرغبة فالى الله كما قال تعالى فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب وكذلك التحسب الذي

يمنع تسلسل الآثار من عوارض الذات لا من لوازمها فالقول في قبولها كالقول في فعله لها اذ التسلسل في القابل كالتسلسل في الفاعل وهذا الجواب من جنس جوابه عن الحجة الاولى وهو جواب صحيح على أصل من وافق الكرامية من المعتزلة والاشعرية والسالمية وغيرهم وهؤلاء أخذوا هذا الاصل عن الجهمية والقدرية من المعتزلة ونحوهم وأما المقدمة الثانية فيقال لا نسلم أنه يلزم من ثبوت القبول في الازل امكان وجود المقبول في الازل بدليل أن القدرة ثابتة في الازل ولا يمكن وجود المقدور في الازل عند هذه الطوائف وهذا الجواب أيضا جواب لمن وافقه على ذلك والنكتة في الجوابين أن ما ذكروه في المقبول ينتقض عليهم في المقدور فان المقبول من الحوادث هو نوع من المقدورات لكن فارق غيره في المحل فهذا مقدور في الذات وهذا مقدور منفصل عن الذات فان قدرته قائمة بذاته ومقدور القدرة هو فعله القائم بذاته وان كانت المخلوقات أيضا مقدورة عنده فهذا المنفصل عندهم مقدور وفعله القائم بذاته مقدور وقدرته قائمة بمحل هذا المقدور المتصل دون المنفصل والناس لهم في وجود المقدور ومحل القدرة وخارجا عنها أقوال منهم

هو التوكل على الله وحده فلهذا أمروا أن يقولوا حسبنا الله ولا يقولوا ورسوله فاذا لم يجز أن يكون الله ورسوله حسب المؤمن كيف يكون المؤمنون مع الله حسبا لرسوله وأيضا فالمؤمنون محتاجون الى الله كحاجة الرسول الى الله فلا بد لهم من حسبهم ولا يجوز أن يكون معونتهم وقوتهم من الرسول وقوة الرسول منهم فان هذا يستلزم الدور بل قوتهم من الله وقوة الرسول من الله فالله وحده يخلق قوتهم والله وحده يخلق قوة الرسول فهذا كقوله هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم فانه وحده هو المؤيد للرسول بشيئين أحدهما نصره الذى ينصره والثانى بالمؤمنين الذين أتى بهم وهناك قال حسبك الله ولم يقل نصر الله فنصر الله منه كما أن المؤمنين مخلوقاته أيضا فعطف ما منه على ما منه اذ كلاهما منه وأما هو سبحانه فلا يكون معه غيره فى احداث شئ من الاشياء بل هو وحده الخالق لكل ما سواه ولا يحتاج فى شئ من ذلك الى غيره فاذا تبين هذا فهؤلاء الرافضة رتبوا جهلا على جهل فصاروا فى ظلمات بعضها فوق بعض فظنوا أن قوله حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين معناه أن الله ومن اتبعك من المؤمنين حسبك ثم جعلوا المؤمنين الذين اتبعوه على بن أبى طالب وجهلهم فى هذا أظهر من جهلهم فى الاول فان الاول قد يشتبه على بعض الناس وأما هذا فلا يخفى على عاقل فان عليا لم يكن وحده كافيا الرسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لم يكن معه الا على لما أقام دينه وهذا على لم يغن عن نفسه ومعه أكثر جيوش الارض بل لما حاربه معاوية مع أهل الشام كان معاوية مقاوماله أو مستظهرا سواء كان ذلك بقوة قتال أو قوة مكر واختبار فالحرب خدعة

الرأى قبل شجاعة الشجعان * هو أول وهى المحل الثانى
فاذا هما اجتمعا لعبد مرة * بلغا من العلياء كل مكان

فاذا لم يغن عن نفسه بعد ظهور الاسلام واتباع أكثر أهل الارض له فكيف يغنى عن الرسول وأهل الارض كلهم أعداؤه واذا قيل ان عليا انما لم يغلب معاوية ومن معه لان جيشه لا يطيعونه بل كانوا مختلفين عليه قيل فاذا كان من معه من المسلمين لم يطيعوه فكيف يطيعه الكفار الذين يكفرون بنبيه وبه وهؤلاء الرافضة يجمعون بين النقيضين لفرط جهلهم وظلمهم يجعلون عليا أكمل الناس قدرة وشجاعة حتى يجعلوه هو الذى أقام دين الرسول وان الرسول كان محتاجا اليه و يقولون مثل هذا الكفر اذ يجعلونه شريكا لله فى اقامة دين محمد ثم يصفونه بغاية العجز والضعف والجزع والتقية بعد ظهور الاسلام وقوته ودخول الناس فيه ومن المعلوم قطعا أن الناس بعد دخولهم فى دين الاسلام أتبع للحق منهم قبل دخولهم فيه فمن كان مشاركا لله فى اقامة دين محمد حتى قهر الكفار وأسلم الناس كيف لا يفعل هذا فى قهر طائفة بغوا عليه هم أقل من الكفار الموجودين عند بعثة الرسول وأقل منهم شوكة وأقرب الى الحق منهم فان الكفار حين بعث الله محمدا كانوا أكثر ممن نازع عليا وأبعد عن الحق فان أهل الحجاز والشام واليمن ومصر والعراق وخراسان والمغرب كلهم كانوا كفارا ما بين مشرك وكتابى ومجوسى وصابئ ولما مات النبى صلى الله عليه وسلم كانت جزيرة العرب قد ظهر فيها الاسلام ولما قتل عثمان كان الاسلام قد ظهر فى الشام ومصر والعراق وخراسان والمغرب فكان أعداء الحق عند موت النبى صلى الله عليه وسلم أقل منهم وأضعف عداوة منهم له حين بعث محمد صلى الله عليه وسلم فان جميع الحق الذى كان يقاتل عليه على هو جزء من الحق الذى قاتل عليه النبى صلى الله عليه وسلم فمن كذب بالحق الذى بعث به محمد صلى الله عليه وسلم وقاتله عليه كذب

من يقول القدرة القديمة والمحدثة توجد فى محل المقدور كالأئمة الحديث والكرامية وغيرهم ومنهم من يقول القدرتان توجدان فى غير محل المقدور كالجهمية والمعتزلة وغيرهم ومنهم من يقول المحدثة لا تكون الا فى محل المقدور والقديمة لا تكون فى محل المقدور وهم الكلابية ومن وافقهم ومتنازعون أيضا هل يمكن أن تكون القدرتان أو أحداهما متعلقه بالمقدور فى محلها وخارجة عن محلها جميعا والمقصود هنا أن ما عارضهم به معارضة صحيحة ولكن كثير من الناس من أهل الحديث والكلام والفلسفة وغيرهم يقولون فى المقدور ما يقولون فى المقبول ويقولون بجواز حوادث لا تتناهى ومنهم من يخص ذلك بالمقدورات فيقال لهؤلاء حينئذ فيجوز حوادث لا تتناهى فى المقبولات والمقدورات كما فى المقدورات المنفصلة لا فرق بينهما (والجواب) القاطع المركب أن يقال اما أن يكون وجود حوادث لا تتناهى ممكنا واما أن يكون ممتنعا فان كان الاول كان وجود نوع الحوادث فى الازل ممكنا وحينئذ فلا يكون اللازم منتفيا فتبطل المقدمة الثانية وان كان ممتنعا لم يجز أن يقال انه قابل لها فى الازل قبولا يستلزم امكان وجود المقبول وحينئذ فلا يلزم

عما قاتل عليه علي من ذلك فاذا كان علي في هذه الحال قد ضعف وعجز عن نصر الحق ودفع الباطل فكيف يكون حاله حين البعث وهو أضعف وأعجز وأعداء الحق أعظم وأكثر وأشد عداوة ومثل الرافضة في ذلك مثل النصارى ادعوا في المسيح الالهية وأنه رب كل شئ ومليكه وعلى كل شئ قدير ثم يجعلون أعداءه صفعوه ووضعوا الشوك على رأسه وصلبوه وأنه جعل يستغيث فلا يغيثوه فلا بد عوا ذلك القدرة القاهرة ولا باثبات هذه الذلة التامة وان قالوا هذا كان برضاه قيل فالرب انما رضي بأن يطاع لا بأن يعصى فان كان قتله وصلبه برضاه كان ذلك عبادة وطاعة لله فيكون اليهود الذين صلبوه عابدين لله مطيعين في ذلك فيمدحون على ذلك لا يذمون وهذا من أعظم الجهل والكفر وهكذا يوجد من فيه شبه من النصارى والرافضة من الغلاة في أنفسهم وشيوخهم تجدهم في غاية الدعوى وفي غاية العجز كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يكلمهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم شيخ زان وملك كذاب وفقير مختال وفي لفظ مزهو وفي لفظ وعائل مستكبر وهذا معنى قول بعض العامة الفقر والزنطرة فهكذا شيوخ الدعاوى والشطح يدعي أحدهم الالهية وما هو أعظم من النبوة ويعزل الرب عن ربوبيته والنبي عن رسالته ثم آخرته شحاذ يطلب ما يقيته أو خائف يستعين بظالم على دفع مظلمته فيفتقر الى لقمة ويخاف من كلمة فأين هذا الفقر والذل من دعوى الربوبية المتضمنة للغنى والعز وهذه حال المشركين الذين قال الله فيهم ومن يشرك بالله فكأنما خر من السماء فتخطفه الطير أو تهوي به الريح في مكان سحيق وقال مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتا وان أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون وقال سنلقي في قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا والنصارى فيهم شرك بين كما قال تعالى اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح بن مريم وما أمروا الا ليعبدوا إلها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون وهكذا من أشبههم من الغالية من الشيعة والنساك فيه شرك وغلو واليهود فيهم كبر والمستكبر معاقب بالذل قال تعالى ضربت عليهم الذلة أينما ثقفوا الا بحبل من الله وحبل من الناس وباؤا بغضب من الله وضربت عليهم المسكنة ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون وقال تعالى أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون فتكذيبهم وقتلهم الانبياء كان استكبارا فالرافضة فيهم شبه من اليهود من وجه وشبه من النصارى من وجه ففيهم شرك وغلو وتصديق بالباطل كالنصارى وفيهم جبن وكبر وحسد وتكذيب بالحق كاليهود وهكذا غير الرافضة من أهل الاهواء والبدع تجدهم في نوع من الضلال ونوع من الغي فيهم شرك وكبر لكن الرافضة أبلغ من غيرهم في ذلك ولهذا تجدهم أعظم الطوائف تعطيلا لبيوت الله ومساجده من الجمع والجماعات التي هي أحب الاجتماعات الى الله وهم أيضا لا يجاهدون الكفار أعداء الدين بل كثيرا ما يوالونهم ويستعينون بهم على عداوة المسلمين فهم يعادون أولياء الله المؤمنين ويوالون أعداءه المشركين وأهل الكتاب كما يعادون أفضل الخلق كالمهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان ويوالون أكفر الخلق من الاسمعيلية والنصيرية ونحوهم من الملاحدة وان كانوا يقولون هم كفار فقلوبهم وأبدانهم اليهم أميل منها الى المهاجرين والانصار والتابعين وجماهير المسلمين وما من أحد من أهل الاهواء والبدع حتى المنتسبين الى العلم والكلام والفقه والحديث

وجودها في الازل فتبطل المقدمة الاولى فتبين أنه لا بد من بطلان احدى المقدمتين وأيهما بطلت بطلت الحجة فهذا جواب ليس بالزامي بل هو علمي يبطل الحجة قطعا وهنا طريقة ثالثة في الجواب على قول من قال انه لم يزل متكلما اذا شاء وان الحركة من لوازم الحياة من أهل السنة والحديث وغيرهم فان هؤلاء يقولون انه قابل لها في الازل وانها موجودة في الازل وما ذكره من الحجة يستلزم صحة قول هؤلاء في المقدور والمقبول فانهم يقولون هو قادر عليها فيما لا يزال وهي ممكنة فيما لا يزال فوجب أنه لم يزل قادرا وانها ممكنة فان هذه القدرة والامكان اما أن تكون قديمة واما أن تكون حادثة فان كانت قديمة حصل المطلوب وان كانت حادثة فلا بد لها من سبب حادث وذلك يستلزم التسلسل والتسلسل يتضمن دوام القدرة وامكان الفعل فثبت أنه لم يزل قادرا على الفعل والفعل ممكن له وهو المطلوب وايضاح ذلك أنه اذا كان قادرا على الفعل وجب أن يكون قادرا عليه في الأزل والا كانت القادرية عارضة لذاته واستدعت القادرية قادرية أخرى وذلك يقتضي التسلسل فان كان التسلسل باطلا لزم دوام نوع القادر به لانه يمتنع أن تكون عارضة اذ كانت العارضة

والتصوف الا وفيه شعبة من ذلك كما يوجد أيضا شعبة من ذلك في أهل الاهواء من أتباع الملوك والوزراء والكتاب والتجار لكن الرافضة أبلغ في الضلال والغي من جميع الطوائف أهل البدع

(فصل) قال الرافضي البرهان الخامس والعشرون قوله تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه قال الثعلبي انما نزلت في علي وهذا دليل على أنه أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا كذب على الثعلبي وأنه قال في تفسيره هذه الآية قال علي وقتادة والحسن انهم أبو بكر وأصحابه وقال مجاهد أهل اليمن وذكر حديث عياض بن غنم أنهم أهل اليمن وذكر الحديث أتاكم أهل اليمن فقد نقل الثعلبي أن عليا فسر هذه الآية بانهم أبو بكر وأصحابه وأما أئمة التفسير فروى الطبري عن المثنى حدثنا عبد الله بن هاشم حدثنا سيف بن عمر عن أبي روق عن الضحاك عن أبي ايوب عن علي في قوله يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه قال علم الله المؤمنين وأوقع معنى السوء على الحشو الذين فيهم من المنافقين ومن في علمه أن يرتدوا فقال من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله المرتدة في دينهم بقوم يحبهم ويحبونه بأبي بكر وأصحابه رضي الله عنهم وذكر باسناده هذا القول عن قتادة والحسن والضحاك وابن جريج وذكر عن قوم أنهم الانصار وعن آخرين أنهم أهل اليمن ورجح هذا الآخر وأنهم رهط أبي موسى قال ولولا صحة الخبر بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان القول عندي في ذلك الا قول من قال هم أبو بكر وأصحابه قال ولما ارتد المرتدون جاء الله بهؤلاء على عهد عمر رضي الله عنه (الثاني) أن هذا قول بلا حجة فلا يجب قبوله (الثالث) أن هذا معارض لما هو أشهر منه وأظهر وهو أنها نزلت في أبي بكر وأصحابه الذين قاتلوا معه أهل الردة وهذا هو المعروف كما تقدم لكن هؤلاء الكذابون أرادوا أن يجعلوا الفضائل التي جاءت في أبي بكر لعلي وهذا من المكر السيئ الذي لا يحيق الا بأهله وحدثني الثقة من أصحابنا أنه اجتمع بشيخ أعرفه وكان فيه دين وزهد وأحوال معروفة لكن كان فيه تشيع قال وكان عنده كتاب يعظمه ويدعي أنه من الاسرار وأنه أخذه من خزائن الخلفاء وبالغ في وصفه فلما أحضره واذا به كتاب قد كتب بخط حسن وقد عمدوا الى الاحاديث التي في البخاري ومسلم جميعها في فضائل أبي بكر وعمر ونحوهما جعلوها لعلي ولعل هذا الكتاب كان من خزائن بني عبيد المصريين فان خواصهم كانوا ملاحدة زنادقة غرضهم قلب الاسلام وكانوا قد وضعوا من الاحاديث المفتراة التي يناقضون بها الدين ما لا يعلمه الا الله ومثل هؤلاء الجهال يظنون أن الاحاديث التي في البخاري ومسلم انما أخذت عن البخاري ومسلم كما يظن مثل ابن الخطيب ونحوه ممن لا يعرف حقيقة الحال وأن البخاري ومسلما كان الغلط يروج عليهما أو كانا يتعمدان الكذب ولا يعلمون أن قولنا رواه البخاري ومسلم علامة لنا على صحته لا أنه كان صحيحا بمجرد رواية البخاري ومسلم بل أحاديث البخاري ومسلم رواها غيرهما من العلماء والمحدثين من لا يحصي عدده الا الله ولم ينفرد واحد منهما بحديث بل ما من حديث الا وقد رواه قبل زمانه وفي زمانه وبعد زمانه طوائف ولو لم يخلق البخاري ومسلم لم ينقص من الدين شئ وكانت تلك الأحاديث موجودة بأسانيد يحصل بها المقصود وفوق المقصود وانما قولنا رواه البخاري ومسلم كقولنا رواه القراء السبعة والقرآن منقول بالتواتر لم يختص هؤلاء السبعة بنقل شئ منه وكذلك التصحيح لم يقلد أئمة الحديث فيه البخاري ومسلما بل جمهور ما صححاه كان قبلهما عند أئمة الحديث صحيحا متلقى بالقبول وكذلك في عصرهما وكذلك بعدهما قد نظر أئمة هذا الفن في كتابيهما ووافقوهما على تصحيح ما صححاه الا مواضع يسيرة نحو عشرين حديثا غالبها

تستلزم التسلسل الباطل على هذا التقدير وما استلزم الباطل فهو باطل واذا امتنع كونها عارضة ثبت كونها لازمة لانه متصف بها قطعا وان كان ممكنا لزم امكان دوام قادريات لا تتناهى لانه يتصف بها ويمتنع تجددها له اذ كانت قدرته من لوازم ذاته لامتناع أن يكون غير القادر يجعل نفسه قادرا بعد أن لم يكن وذلك يقتضي دوام نوع القادرية فلا بد في الازل من ثبوت القادرية على التقديرين وهو المطلوب واذا كان كذلك فالقدرة على الشئ فرع امكان المقدور واذا القادرية نسبة بين القادر والمقدور فتستدعي تحقق كل منهما والا فما لا يكون ممكنا لا يكون مقدورا فلا تكون القادرية عليه ثابتة في الازل فدل على أنه يلزم من ثبوت القدرة في الازل امكان وجود المقدور في الازل وحينئذ فذلك يدل على امكان الفعل في الازل فلا يكون هنا ما يمنع وجود المقدور المقبول في الازل فصار ما ذكروه حجة على النفي هو حجة الاثبات لكن هذا حجة لامكان وجود المقبول في الازل ويمكن أن يحتجوا على وجود المقبول في الازل بأن يقولوا لو لم يقم بذاته ما هو مقدور ومراد له دائما للزم أن لا يحدث شيأ لكنه قد أحدث الحوادث فثبت دوام فاعليته وقابليته لما يقوم بذاته من

في مسلم انتقدها عليهما طائفة من الحفاظ وهذه المواضع المنتقدة غالبها في مسلم وقد انتصر طائفة لهما فيها وطائفة قررت قول المنتقد والصحيح التفصيل فان فيهما مواضع منتقدة بلا ريب مثل حديث أم حبيبة وحديث خلق الله البرية يوم السبت وحديث صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأكثر وفيهما مواضع لا انتقاد فيها في البخاري فانه أبعد الكتابين عن الانتقاد ولا يكاد يروي لفظا فيه انتقاد الا ويروي اللفظ الآخر الذي يبين أنه منتقد فما في كتابه لفظ منتقد الا وفي كتابه ما يبين أنه منتقد وفي الجملة من نقد سبعة آلاف درهم فلم يرج فيها الا دراهم يسيرة ومع هذا فهي مغيرة ليست مغشوشة محضة فهذا امام في صنعته والكتابان سبعة آلاف حديث وكسر والمقصود أن أحاديثهما نقدها الأئمة الجهابذة قبلهم وبعدهم ورواها خلائق لا يحصي عددهم الا الله فلم ينفردا لا برواية ولا بتصحيح والله سبحانه وتعالى هو الحفيظ يحفظ هذا الدين كما قال تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وهذا مثل غالب المسائل التي توجد في الكتب المصنفة في مذهب الأئمة مثل القدوري والتنبيه والخوفي والجلاب غالب ما فيها اذا قيل ذكره فلان علم أنه مذهب ذلك الامام وقد نقل ذلك سائر أصحابه وهم خلق كثير ينقلون مذهبه بالتواتر وهذه الكتب فيها مسائل انفرد بها بعض أهل المذهب وفيها نزاع بينهم لكن غالبها هو قول أهل المذهب وأما البخاري ومسلم فجمهور ما فيهما اتفق عليه أهل العلم بالحديث الذين هم أشد عناية بألفاظ الرسول وضبطها ومعرفة بها من أتباع الأئمة لألفاظ أئمتهم وعلماء الحديث أعلم بمقاصد الرسول من أتباع الأئمة بمقاصد أئمتهم والنزاع في ذلك أقل من تنازع أتباع الأئمة في مذاهب أئمتهم والرافضة لجهلهم يظنون أنهم اذا قلبوا ما في نسخة من ذلك وجعلوا فضائل الصديق لعلي أن ذلك يخفى على أهل العلم الذين حفظ الله بهم الذكر

(الرابع) أن يقال ان الذي تواتر عند الناس أن الذي قاتل أهل الردة هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه الذي قاتل مسيلمة الكذاب المدعي للنبوة وأتباعه بني حنيفة وأهل اليمامة وقد قيل كانوا نحو مائة ألف أو أكثر وقاتل طليحة الأسدي وكان قد ادعى النبوة بنجد واتبعه من أسد وتميم وغطفان ما شاء الله وادعى النبوة سجاح امرأة تزوجها مسيلمة الكذاب فتزوج الكذاب بالكذابة وأيضا فكان من العرب من ارتد عن الاسلام ولم يتبع متنبئا كذابا ومنهم قوم أقروا بالشهادتين لكن امتنعوا من أحكامهما كمانعي الزكاة وقصص هؤلاء مشهورة متواترة يعرفها كل من له بهذا الباب أدنى معرفة (١) ومن المقاتلين للمرتدين وهم أحق الناس بالدخول في هذه الآية وكذلك الذين قاتلوا سائر الكفار من الروم والفرس وهؤلاء أبو بكر وعمر ومن اتبعهما من أهل اليمن وغيرهم ولهذا روى أن هذه الآية لما نزلت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء فأشار الى أبي موسى الاشعري وقال هم قوم هذا فهذا أمر يعلم بالتواتر والضرورة أن الذين أقاموا الاسلام وثبتوا عليه حين الردة وقاتلوا المرتدين والكفار هم داخلون في قوله فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم وأما علي رضي الله عنه فلا ريب أنه ممن يحب الله ويحبه الله لكن ليس بأحق بهذه الصفة من أبي بكر وعمر وعثمان ولا كان جهاده للكفار والمرتدين أعظم من جهاد هؤلاء ولا حصل به من المصلحة للدين أعظم مما حصل بهؤلاء بل كل منهم له سعي مشكور وعمل مبرور وآثار صالحة في الاسلام والله يجزيهم عن الاسلام وأهله خير جزاء فهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهديون الذين قضوا بالحق وبه كانوا يعدلون وأما أن يأتي الى

مقدورات ومرادات وبيان التلازم أن الحادث بعد أن لم يكن ان حدث بغير سبب لزم ترجيح الممكن بلا مرجح وتخصيص أحد المثلين من الوقتين وغيرهما بلا مخصص وهذا ممتنع وان حدث بالسبب فالقول في ذلك السبب كالقول في غيره فيلزم تسلسل الحوادث ثم تلك الحوادث الدائمة اما أن تحدث عن علة تامة مستلزمة لمعلولها وهو ممتنع لان العلة التامة لا يتأخر عنها معلولها ولا شئ منه واما أن تحدث عن غير علة تامة وما ليس بعلة تامة ففعله للحادث موقوف على الشرط الذي به يتم فاعليته لذلك الحادث وذلك الشرط اما منه واما من غيره فان كان من غيره لزم أن يكون رب العالمين محتاجا في أفعاله الى غيره وان كان منه لزم أن يكون دائما فاعلا للحوادث وتلك الحوادث اما أن تحدث بغير أحوال تقوم به واما أنه لا بد من أحوال تقوم به والثاني يستلزم أنه لم يزل قادرا قابلا فاعلا تقوم به الافعال والاول باطل لانه اذا كان في نفسه أزلا وأبدا على

---

(١) قوله ومن المقاتلين للمرتدين الى قوله فهذا أمر يعلم الخ كذا في النسخة وفيه سقط ووجه الكلام فأبو بكر وعمر وعثمان من الذين يحبون الله ويحبهم ومن المقاتلين الخ وحرر كتبه مصححه

أئمة الجماعة الذين كان نفعهم فى الدين والدنيا أعظم فيجعلهم كفارا وفساقا ظلمة و يأتى الى من لم يجر على يديه من الخير مثل ما جرى على يد واحد منهم ويجعله معصوما منصوصا عليه ومن خرج عن هذا فهو كافر ويجعل الكفار المرتدين الذين قاتلهم أولئك كانوا مسلمين ويجعل المسلمين الذين يصلون الصلوات الخمس و يصومون شهر رمضان ويحجون البيت و يؤمنون بالقرآن كفارا لأجل قتال هؤلاء فهذا عمل أهل الجهل والكذب والظلم والالحاد فى دين الاسلام عمل من لا عقل له ولا دين ولا ايمان والعلماء دائما يذكرون أن الذى ابتدع الرفض كان زنديقا ملحدا مقصوده افساد دين الاسلام ولهذا الرفض مأوى الزنادقة الملحدين من الغالية والمعطلة كالنصيرية والاسمعيلية ونحوهم وأول الفكرة آخر العمل فالذى ابتدع الرفض كان مقصوده افساد دين الاسلام ونقض عراه وقلعه بعروشه آخرا لكن صار يظهر منه ما يمكنه من ذلك ويأبى الله الا أن يتم نوره ولو كره الكافرون وهذا معروف عند ابن سينا وأتباعه وهو الذى ابتدع النص فى على وابتدع أنه معصوم فالرافضة الامامية هم أتباع المرتدين وغلمان الملحدين وورثة المنافقين لم يكونوا أعيان المرتدين الملحدين (الوجه الخامس) أن يقال هب أن الآية نزلت فى على هل يقول القائل انها مختصة به ولفظها يصرح بأنهم جماعة قال تعالى من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه الى قوله لومة لائم أفليس هذا صريحا فى أن هؤلاء ليسوا رجلا فان الواحد لا يسمى قوما فى لغة العرب لا حقيقة ولا مجازا ولو قال المراد هو وشيعته لقيل اذا كانت الآية أدخلت مع على غيره فلا ريب أن الذين قاتلوا الكفار والمرتدين أحق بالدخول فيها ممن لم يقاتل الا أهل القبلة فلا ريب أن أهل اليمن الذين قاتلوا مع أبى بكر وعمر وعثمان أحق بالدخول فيها من الرافضة الذين يوالون اليهود والنصارى والمشركين و يعادون السابقين الاولين فان قيل الذين قاتلوا مع على كان كثير منهم من أهل اليمن قيل والذين قاتلوه أيضا كان كثير منهم من أهل اليمن فكلا العسكرين كانت اليمانية والقيسية فيهم كثيرة جدا وأكثر أذواء اليمن كانوا مع معاوية كذى كلاع وذى عمرو وذى رعين ونحوهم وهم الذين يقال لهم الذوين كما قال الشاعر

وما أعنى بذلك أصغريهم * ولكنى أريد به الذوينا

(الوجه السادس) قوله فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه لفظ مطلق ليس فيه تعين وهو متناول لمن قام بهذه الصفات كائنا ما كان لا يختص ذلك بأبى بكر ولا بعلى واذا لم يكن مختصا بأحدهما لم يكن هذا من خصائصه فبطل أن يكون بذلك أفضل ممن يشاركه فيه فضلا عن أن يستوجب بذلك الامامة بل هذه الآية تدل على أنه لا يرتد أحد الى يوم القيمة الا أقام الله قوما يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون هؤلاء المرتدين والردة قد تكون عن أصل الاسلام كالغالية من النصيرية والاسمعيلية فهؤلاء مرتدون باتفاق أهل السنة والشيعة وكالعباسية وقد تكون الردة عن بعض الدين كحال أهل البدع الرافضة وغيرهم والله تعالى يقيم قوما يحبهم و يحبونه يجاهدون من ارتد عن الدين أو عن بعضه كما يقيم من يجاهد الرافضة المرتدين عن الدين أو عن بعضه فى كل زمان والله سبحانه المسؤل أن يجعلنا من الذين يحبهم ويحبونه الذين يجاهدون المرتدين ولا يخافون لومة لائم

(فصل) قال الرافضى البرهان السادس والعشرون قوله تعالى والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم روى أحمد بن حنبل باسناده عن ابن أبى ليلى

حال واحدة لم يقم به حال من الأحوال أصلا كانت نسبة الأزمان والكائنات اليه واحدة فلم يكن تخصيص أحد الزمانين بحوادث تخالف الحوادث فى الزمان الآخر أولى من العكس وتخصيص الازمنة بالحوادث المختلفة أمر مشهود ولأن الفاعل الذى يحدث ما يحدثه من غير فعل يقوم بنفسه غير معقول بل ذلك يقتضى أن الفعل هو المفعول والخلق هو المخلوق وأن مسمى المصدر هو مسمى المفعول به وأن التأثير هو الاثر * ونحن نعلم بالاضطرار أن التأثير أمر وجودى واذا كان دائما لزم قيامه بذاته دائما وأن تكون ذاته دائما موصوفة بالتأثير والتأثير صفة كمال فهو لم يزل متصفا بالكمال قابلا للكمال مستوجبا للكمال وهذا أعظم فى اجلاله واكرامه سبحانه وتعالى وبهذه الطريق وأمثالها يتبين أن الحجة العقلية التى يحتج بها أهل الضلال فانه يحتج بها على نقيض مطلوبهم كما أن الحجج السمعية التى يحتجون بها حالها كذلك وذلك مثل احتجاجهم على قدم الافلاك بأنه اذا كان مؤثرا فى العالم فاما أن يكون التأثير وجوديا أو عدميا والثانى معلوم الفساد بالضرورة لكن هذا قول كثير من المعتزلة والاشعرية وهو قول من يقول الخلق هو المخلوق وان كان

عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصديقون ثلاثة حبيب بن موسى النجار مؤمن آل ياسين الذي قال ياقوم اتبعوا المرسلين وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وعلي بن أبي طالب الثالث وهو أفضلهم ونحوه رواه ابن المغازلي الفقيه الشافعي وصاحب كتاب الفردوس وهذه فضيلة تدل على امامته

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة الحديث وهذا ليس في مسند أحمد ومجرد روايته له في الفضائل لو كان رواه لا يدل على صحته عنده باتفاق أهل العلم فانه يروي ما رواه الناس وان لم تثبت صحته وكل من عرف العلم يعلم أن ليس كل حديث رواه أحمد في الفضائل ونحوه يقول انه صحيح بل ولا كل حديث رواه في مسنده يقول انه صحيح بل أحاديث مسنده هي التي رواها الناس عمن هو معروف عند الناس بالنقل ولم يظهر كذبه وقد يكون في بعضها علة تدل على انه ضعيف بل باطل لكن غالبها وجمهورها أحاديث جيدة يحتج بها وهي أجود من أحاديث سنن أبي داود وأما ما رواه في الفضائل فليس من هذا الباب عنده والحديث قد يعرف أن محدثه غلط فيه أو كذبه من غير علم بحال المحدث بل بدلائل أخر والكوفيون كان قد اختلط كذبهم بصدقهم فقد يخفى كذب أحدهم أو غلطه على المتأخرين ولكن يعرف ذلك بدليل آخر فكيف وهذا الحديث لم يروه أحمد لا في المسند ولا في كتاب الفضائل وانما هو من زيادات القطيعي رواه عن محمد بن يونس القرشي حدثنا الحسن بن محمد الانصاري حدثنا عمرو بن جميع حدثنا ابن أبي ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ورواه القطيعي أيضا من طريق آخر قال كتب الينا عبد الله بن غنام يذكر أن الحسن بن عبد الرحمن بن أبي ليلى المكفوف حدثهم قال حدثنا عمرو بن جميع حدثنا محمد بن أبي ليلى عن عيسى ثم ذكر الحديث وعمرو ابن جميع ممن لا يحتج بنقله بل قال فيه ابن عدي متهم بالوضع قال يحيى كذاب خبيث وقال النسائي والدارقطني متروك وقال ابن حبان يروي الموضوعات عن الاثبات والمناكير عن المشاهير لا يحل كتب حديثه الا على سبيل الاعتبار (الثاني) أن الحديث موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثالث) ان في الصحيح من غير وجه تسمية غير علي صديقا كتسمية أبي بكر الصديق فكيف يقال الصديقون ثلاثة وفي الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم صعد أحدا وتبعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اثبت أحد فما عليك الا نبي أو صديق وشهيدان رواه الامام أحمد عن يحيى بن سعد عن قتادة عن أنس وفي رواية ارتج بهم وفي الصحيح عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر والبر يهدي الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا واياكم والكذب فان الكذب يهدي الى الفجور والفجور يهدي الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا (الوجه الرابع) ان الله تعالى قد سمى مريم صديقة فكيف يقال الصديقون ثلاثة (الوجه الخامس) أن قول القائل الصديقون ثلاثة ان أراد به أنه لا صديق الا هؤلاء فانه كذب مخالف للكتاب والسنة واجماع المسلمين وان أراد أن الكامل في الصديقية هم الثلاثة فهو أيضا خطأ لان أمة محمد خير أمة أخرجت للناس فكيف يكون المصدق بموسى ورسل عيسى أفضل من المصدقين بمحمد والله تعالى لم يسم مؤمن آل فرعون صديقا ولا يسمى صاحب آل ياسين صديقا ولكنهم صدقوا بالرسل والمصدقون بمحمد أفضل منهم وقد سمى الله الانبياء

وجوديا فان كان حادثا لزم التسلسل ولزم كونه محلا للحوادث فيجب أن لا يكون قديما وان كان قديما لزم قدم مقتضاه فيلزم قدم الاثر * فيقال أولا هذا يقتضي أن لا يكون شيء من آثاره محدثا وهذا خلاف المشاهدة وموجب هذه الحجة أن الاثر مقترن بالمؤثر التام التأثير واذا كان كذلك فكلما حدث من الحوادث شيء كان التأثير التام له منتفيا في الازل وكذلك أيضا كلما تجدد شيء من المتجددات وحينئذ فيلزم أنه لم يكن في الازل تأثير يستلزم آثاره وهذا نقيض قولهم وحينئذ فيلزم حدوث التأثير وتسلسله واذا كان التأثير وجوديا وجب أن يكون قائما بالمؤثر وهذا يقتضي دوام ما يقوم بذاته من أحواله وشؤنه التي هي آثار قدرته ومشيئته وهذه الحجج الثلاث المذكورة مبناها على جواز التسلسل في الآثار والكرامية لا تقول بذلك لكن يقول به غيرهم من المسلمين وأهل الملل وغير أهل الملل والكرامية تجيب من يوافقها على التسلسل بما تقدم من المعارضات والممانعات (قال الآمدي) الحجة الرابعة أنه لو قامت الحوادث بذاته لكان متغيرا والتغير على الله محال ولهذا قال الخليل عليه السلام لا أحب الآفلين أي المتغيرين قال

صديقين فى مثل قوله واذكر فى الكتاب ابراهيم انه كان صديقا نبيا واذكر فى الكتاب ادريس انه كان صديقا نبيا وقوله عن يوسف أيها الصديق (الوجه السادس) أن الله تعالى قال والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون والشهداء عند ربهم وهذا يقتضى أن كل مؤمن آمن بالله ورسله فهو الصديق (السابع) أن يقال ان كان الصديق هو الذى يستحق الامامة فأحق الناس بكونه صديقا أبو بكر فانه الذى ثبت له هذا الاسم بالدلائل الكثيرة وبالتواتر الضرورى عند الخاص والعام حتى ان أعداء الاسلام يعرفون ذلك فيكون هو المستحق للامامة وان لم يكن كونه صديقا يستلزم الامامة بطلت الحجة

(فصل) قال الرافضى البرهان السابع والعشرون قوله تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية من طريق أبى نعيم باسناده الى ابن عباس نزلت فى على كان معه أربعة دراهم فأنفق درهما بالليل ودرهما بالنهار ودرهما سرا ودرهما علانية وروى الثعلبى ذلك ولم يحصل ذلك لغيره فيكون أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل ورواية أبى نعيم والثعلبى لا تدل على الصحة (الثانى) أن هذا كذب ليس بثابت (الثالث) أن الآية عامة فى كل من ينفق بالليل والنهار سرا وعلانية فمن عمل بها دخل سواء كان عليا أو غيره ويمتنع أن يراد بها واحد معين (الرابع) أن ما ذكر من الحديث يناقض مدلول الآية فان الآية تدل على الانفاق فى الزمانين اللذين لا يخلو الوقت عنهما وفى الحالين اللذين لا يخلو الفعل منهما فالفعل لابد له من زمان والزمان اما ليل واما نهار والفعل اما سرا واما علانية فالرجل اذا أنفق بالليل سرا كان قد أنفق ليلا سرا واذا أنفق علانية نهارا كان قد أنفق علانية نهارا وليس الانفاق سرا وعلانية خارجا عن الانفاق بالليل والنهار فمن قال ان المراد من أنفق درهما فى السر ودرهما فى العلانية ودرهما بالليل ودرهما بالنهار كان جاهلا فان الذى أنفقه سرا وعلانية قد أنفقه ليلا ونهارا والذى قد أنفقه ليلا ونهارا قد أنفقه سرا وعلانية فعلم أن الدرهم الواحد يتصف بصفتين لا يجب أن يكون المراد أربعة لكن هذه التفاسير الباطلة يقول مثلها كثير من الجهال كما يقولون محمد رسول الله والذين معه أبو بكر أشداء على الكفار عمر رحماء بينهم عثمان تراهم ركعا سجدا على يجعلون هذه الصفات لموصوفات متعددة ويعينون الموصوف فى هؤلاء الاربعة والآية صريحة فى ابطال هذا وهذا فانها صريحة فى أن هذه الصفات كلها لقوم يتصفون بها كلها وانهم كثيرون ليسوا واحدا ولا ريب أن الاربعة أفضل هؤلاء وكل من الاربعة موصوف بذلك كله وان كان بعض الصفات فى بعض أقوى منها فى آخر وأغرب من ذلك قول بعض جهال المفسرين والتين والزيتون وطور سينين وهذا البلد الامين انهم الاربعة فان هذا يخالف العقل والنقل لكن الله أقسم بالاماكن الثلاثة التى أنزل فيها كتبه الثلاثة التوراة والانجيل والقرآن وظهر منها موسى وعيسى ومحمد كما قال فى التوراة جاء الله من طور سينا وأشرق من ساعين واستعلن من جبال فاران فالتين والزيتون الارض التى بعث فيها المسيح وكثيرا ما تسمى الارض بما ينبت فيها فيقال فلان خرج الى الكرم والى الزيتون والى الرمان ونحو ذلك ويراد الارض التى فيها ذلك فان الارض تتناول ذلك فعبر عنها ببعضها وطور سينين حيث كلم الله موسى وهذا البلد الأمين مكة أم القرى التى بعث بها محمد صلى الله عليه وسلم والجاهل بمعنى الآية لتوهمه أن الذى أنفقه سرا وعلانية غير الذى أنفقه بالليل والنهار يقول نزلت فيمن أنفق أربعة دراهم اما على

ولقائل أن يقول ان أردتم بالتغير حلول الحوادث بذاته فقد اتحد اللازم والملزوم وصار حاصل المقدمة الشرطية لو قامت الحوادث بذاته لقامت الحوادث بذاته وهو غير مفيد ويكون القول بأن التغير على الله بهذا الاعتبار محال دعوى محل النزاع فلا يقبل وان أردتم بالتغير معنى آخر وراء قيام الحوادث بذات الله تعالى فهو غير مسلم ولا سبيل الى اقامة الدلالة عليه * قلت لفظ التغير فى كلام الناس المعروف هو يتضمن استحالة الشئ كالانسان اذا مرض يقال غيره المرض ويقال فى الشمس اذا اصفرت تغيرت والأطعمة اذا استحالت يقال لها تغيرت قال تعالى فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار من خمر لذة للشاربين فتغير الطعم استحالته من الحلاوة الى الحموضة ونحو ذلك ومنه قول الفقهاء اذا وقعت النجاسة فى الماء الكثير لم ينجس الا أن يتغير طعمه أو لونه أو ريحه وقولهم اذا نجس الماء بالتغير زال بزوال التغير ولا يقولون ان الماء اذا جرى مع بقاء صفاته انه تغير ولا يقال عند الاطلاق الفاكهة والطعام اذا حول من مكان الى مكان انه تغير ولا يقال للانسان اذا مشى أو قام أو قعد قد تغير اللهم الا مع قرينة ولا يقولون للشمس والكواكب

وإماغيره ولهذا قال الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية لم يعطف بالواو فيقول وسرا وعلانية بل هذان داخلان في الليل والنهار سواء قيل هما منصوبان على المصدر لانهما نوعان من الانفاق أو قيل على الحال فسواء قدر اسرا وإعلانا أو مسرا ومعلنا فتبين أن الذى كذب هذا كان جاهلا بدلالة القرآن والجهل في الرافضة ليس بمنكر (الخامس) أنا لو قدرنا أن عليا فعل ذلك ونزلت فيه الآية فهل هنا الا انفاق أربعة دراهم في أربعة أحوال وهذا عمل مفتوح بأنه ميسر الى يوم القيامة والعاملون بهذا وأضعافه أكثر من أن يحصوا ومامن أحد فيه خير الاولابد أن ينفق ان شاء الله تارة بالليل وتارة بالنهار وتارة في السر وتارة في العلانية فليس هذا من الخصائص فلا يدل على فضيلة ولا إمامة

(فصل) قال الرافضى البرهان الثامن والعشرون مارواه أحمد بن حنبل عن ابن عباس قال ليس من آية في القرآن ياأيها الذين آمنوا الاوعلى رأسها وأميرها وشريفها وسيدها ولقد عاتب الله تعالى أصحاب محمد في القرآن وماذكر عليا الابخير وهذا يدل على أنه أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل وليس هذا في مسند أحمد ولا مجرد روايته له لو رواه في الفضائل يدل على أنه صدق فكيف ولم يروه أحمد لا في المسند ولا في الفضائل وانما هو من زيادات القطيعى رواه عن ابراهيم عن شريك الكوفى حدثنا زكريا بن يحيى الكسائى حدثنا عيسى عن على بن بذيمة عن عكرمة عن ابن عباس ومثل هذا الاسناد لا يحتج به باتفاق أهل العلم فان زكريا بن يحيى الكسائى قال فيه يحيى رجل سوء يحدث بأحاديث يستأهل أن يحفر له بئر فيلقى فيها وقال الدارقطنى متروك وقال ابن عدى كان يحدث بأحاديث في مثالب الصحابة (الثانى) أن هذا كذب على ابن عباس والمتواتر عنه أنه كان يفضل عليه أبا بكر وعمر وله معايبات يعيب بها عليا ويأخذ عليه في أشياء من أموره حتى انه لما حرق الزنادقة الذين ادعوا فيه الالهية قال لو كنت أنا لم أحرقهم لنهى النبى صلى الله عليه وسلم أن يعذب بعذاب الله ولضربت أعناقهم لقول النبى صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه رواه البخارى وغيره ولما بلغ عليا ذلك قال ويح أم ابن عباس ومن الثابت عن ابن عباس أنه كان يفتى اذا لم يكن معه نص بقول أبى بكر وعمر فهذا اتباعه لابى بكر وعمر وهذه معارضته لعلى وقد ذكر غير واحد منهم الزبير بن بكار محاوبته لعلى لما أخذ ما أخذ من مال البصرة فأرسل اليه رسالة فيها تغلظ عليه فأجاب عليا بجواب يتضمن أن مافعلته دون مافعلته من سفك دماء المسلمين على الامارة ونحو ذلك (الثالث) أن هذا الكلام ليس فيه مدح لعلى فان الله كثيرا ما يخاطب الناس بمثل هذا في مقام عتاب كقوله تعالى ياأيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون فان كان على رأس هذه الآية فقد وقع منه هذا الفعل الذى أنكره الله وذمه وقال تعالى ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمودة وثبت في الصحاح أنها نزلت في حاطب بن أبى بلتعة لما كاتب المشركين بمكة فأرسل النبى صلى الله عليه وسلم عليا والزبير ليأتيا المرأة التى كان معها الكتاب وعلى كان بريئا من ذنب حاطب فكيف يجعل رأس المخاطبين الملامين على هذا الذنب وقال تعالى ياأيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا وهذه الآية نزلت في الذين وجدوا رجلا في غنيمة له فقال انى مسلم فلم يصدقوه

اذا كانت ذاهبة من المشرق الى المغرب انها متغيرة بل يقولون اذا اصفر لون الشمس انها تغيرت ويقال وقت العصر مالم يتغير لون الشمس ويقال قد أمر أهل الذمة بلباس الغيار أى اللباس الذى يخالف لون لباس المسلمين وتقول العرب تغايرت الاشياء اذا اختلفت والغيار البدال قال الشاعر

فلا تحسبنى لكم كافرا
ولا تحسبنى أريد الغيارا

ويقولون نزل القوم يغيرون أى يصلحون الرحال ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم لما أتى بأبى قحافة ورأسه ولحيته كالثغامة فقال غيروا الشيب وجنبوه السواد أى غيروا لونه الى لون آخر أحمر أو أصفر وتقول العرب غيرت الشئ فتغير غيرا ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم عجب ربنا من قنوط عباده وقرب غيره أى قرب تغييره من الجدب الى الخصب وغار الرجل على أهله يغار اذا حصل له غضب أحال صفته من حال الى حال وقال النبى صلى الله عليه وسلم من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الايمان وقال ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه وتغيير المنكر تبديل صفته حتى يزول المنكر بحسب الامكان وان

لم يكن الا بتغير الانسان فى نفسه غضبالله ولهذا لم يطلق على الصفة الملازمة للموصوف انها مغايرة له لانه لايمكن أن يستحيل عنها ولا يزايل والغير والتغير من مادة واحدة فاذا تغير الشئ صار الثانى غيرها كان فلم يزل على صفة واحدة لم يتغير ولا تكون صفاته مغايرة له والناس اذا قيل لهم التغير على الله ممتنع فهموا من ذلك الاستحالة والفساد مثل انقلاب صفات الكمال الى صفات نقص أو تفرق الذات ونحو ذلك مما يجب تنزيه الله عنه وأما كونه سبحانه يتصرف بقدرته فيخلق ويستوى ويفعل ما يشاء بنفسه ويتكلم اذا شاء ونحو هذا فهذا لايسمونه تغيرا ولكن الفاظ النفاة مبناها على الفاظ مجملة موهمة كما قال الامام أحمد يتكلمون بالمتشابه من الكلام ويلبسون على جهال الناس بما يشبهون عليهم حتى يتوهم الجاهل أنهم يعظمون الله وهم انما يقودون قولهم الى فرية على الله ومن أعجب الاشياء احتجاجهم بقصة ابراهيم الخليل وهم مع افترائهم فيها على التفسير واللغة انما هى حجة عليهم لالهم كما قال بعضهم فى قوله لا أحب الآفلين أى المتغيرين وربما قال غيره المتحركين أو المنتقلين وقال بعض المتفلسفة المتأخرين المكنين وأراد بالممكن مايتناول القديم الازلى الذى يمتنع عدمه

وأخذوا غنمه فأمرهم الله سبحانه وتعالى بالتثبت والتبين ونهاهم عن تكذيب مدعى الاسلام طمعا فى دنياه وعلى رضى الله عنه برىء من ذنب هؤلاء فكيف يقال هو رأسهم وأمثال هذا كثير فى القرآن (الرابع) هو ممن شمله لفظ الخطاب وان لم يكن هو سبب الخطاب فلا ريب أن اللفظ يشمله كما شمل غيره وليس فى لفظ الآية تفريق بين مؤمن ومؤمن ومؤمن (الخامس) أن قول القائل عن بعض الصحابة انه رأس الآيات وأميرها وشريفها وسيدها كلام لاحقيقة له فان أريد أنه أول من خوطب بها فليس كذلك فان الخطاب يتناول المخاطبين تناولا واحدا لا يتقدم بعضهم بما تناوله عن بعض وان قيل انه أول من عمل بها فليس كذلك فان فى الآيات آيات قد عمل بها من قبل على وفيها آيات لم يحتج على أن يعمل بها وان قيل ان تناولها لغيره أو عمل غيره بها مشروط به كالامام فى الجمعة فليس الأمر كذلك فان شمول الخطاب لبعضهم ليس مشروطا بشموله لآخرين ولا وجوب العمل على بعضهم مشروط على آخرين بوجوبه وان قيل انه أفضل من عنى بها فهذا يبنى على كونه أفضل الناس فان ثبت ذلك فلا حاجة الى الاستدلال بهذه الآية وان لم يثبت لم يجز الاستدلال بها فكان الاستدلال بها باطلا على التقديرين وغايته ما عندكم أن تذكروا أن ابن عباس كان يفضل عليا ومع هذا انه كذب على ابن عباس وخلاف المعلوم عنه فلو قدر أنه قال ذلك مع مخالفة جمهور الصحابة لم يكن حجة (السادس) أن قول القائل لقد عاتب الله أصحاب محمد فى القرآن وما ذكر عليا الا بخير كذب معلوم فانه لايعرف أن الله عاتب أبا بكر فى القرآن بل ولا انه ساء رسول الله صلى الله عليه وسلم بل روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال فى خطبته أيها الناس اعرفوا لابى بكر حقه فانه لم يسؤنى يوما قط والثابت من الاحاديث الصحيحة يدل على أن النبى صلى الله عليه وسلم كان ينتصر لابى بكر وينهى الناس عن معارضته ولم ينقل أنه ساءه كما نقل ذلك عن غيره فان عليا لما خطب بنت أبى جهل خطب النبى صلى الله عليه وسلم الخطبة المعروفة وما حصل مثل هذا فى حق أبى بكر قط وأيضا فعلى لم يكن يدخل مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الامور العامة كما كان يدخل معه أبو بكر مثل المشاورة فى ولايته وحروبه واعطائه وغير ذلك فان أبا بكر وعمر رضى الله عنهما كانا مع النبى صلى الله عليه وسلم مثل الوزيرين له شاورهما فى أسرى بدر ما يصنع بهم وشاورهما فى وفد بنى تميم لمن يولى عليهم وشاورهما فى غير ذلك من الامور العامة يخصهما بالشورى وفى الصحيحين عن على أن عمر لما مات قال له والله انى لأرجو أن يحشرك الله مع صاحبيك فانى كنت كثيرا ما أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول دخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر وذهبت أنا وأبو بكر وعمر وكان يشاور أبا بكر بأمور حروبه يخصه كما شاوره فى قصة الافك وكما استشار أسامة بن زيد وكما سأل بريرة وهذا أمر يخصه فانه لما اشتبه عليه أمر عائشة رضى الله عنها وتردد هل يطلقها لما بلغه عنها أم يمسكها صار يسأل عنها بريرة لتخبره بباطن أمرها ويشاور فيها عليا أيمسكها أم يطلقها فقال له أسامة أهلك ولا نعلم الا خيرا وقال على لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير واسأل الجارية تصدقك ومع هذا فنزل القرآن ببراءتها وامساكها موافقة لما أشار به أسامة بن زيد حب النبى صلى الله عليه وسلم وكان عمر يدخل فى مثل هذه الشورى ويتكلم مع نسائه فيما يخص النبى صلى الله عليه وسلم حتى قالت له أم سلمة ياعمر لقد دخلت فى كل شئ حتى دخلت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين نسائه وأما الامور العامة الكلية التى تعم المسلمين اذا لم يكن فيها وحى خاص فكان

يشاورفيها أبا بكر وعمر وان دخل غيرهما في الشورى لكن هما الاصل في الشورى وكان عمر تارة ينزل القرآن بموافقته فيما رآه وتارة يتبين له الحق في خلاف ما رآه فيرجع عنه وأما أبو بكر فلم يعرف أنه أنكر عليه شيأ ولا كان أيضا يتقدم في شئ اللهم الا لما تنازع هو وعمر فيمن يولى من بني تميم حتى ارتفعت أصواتهما فأنزل الله هذه الآية يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول الآية وليس تأذى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك بأكثر من تأذيه في قصة فاطمة وقد قال تعالى وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله وقد أنزل الله تعالى في علي يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون لما صلى فقرأ وخلط وقال النبي صلى الله عليه وسلم وكان الانسان أكثر شئ جدلا لما قال له ولفاطمة ألا تصليان فقالا انما أنفسنا بيد الله سبحانه وتعالى

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع والعشرون قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما من صحيح البخاري عن كعب بن عجرة قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت فان الله علمنا كيف نسلم قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وفي صحيح مسلم قلنا يا رسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه فكيف الصلاة عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم ولا شك أن عليا أفضل آل محمد فيكون أولى بالامامة

(والجواب) أنه لا ريب أن هذا الحديث صحيح متفق عليه وأن عليا من آل محمد الداخلين في قوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ولكن ليس هذا من خصائصه فان جميع بني هاشم داخلون في هذا كالعباس وولده والحرث بن عبد المطلب وكبنات النبي صلى الله عليه وسلم زوجتي عثمان رقية وأم كلثوم وبنته فاطمة وكذلك أزواجه كما في الصحيحين عنه قوله اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته بل يدخل فيه سائر أهل بيته الى يوم القيامة ويدخل فيه اخوه علي كجعفر وعقيل ومعلوم أن دخول كل هؤلاء في الصلاة والتسليم لا يدل على أنه أفضل من كل من لم يدخل في ذلك ولا أنه يصلح بذلك للامامة فضلا عن أن يكون مختصا بها ألا ترى أن عمارا والمقداد وأبا ذر وغيرهم ممن اتفق أهل السنة والشيعة على فضلهم لا يدخلون في الصلاة على الآل ويدخل فيه عقيل والعباس وبنوه وأولئك أفضل من هؤلاء باتفاق أهل السنة والشيعة وكذلك يدخل فيها عائشة وغيرها من أزواجه ولا تصلح امرأة للامامة وليست أفضل الناس باتفاق أهل السنة والشيعة فهذه فضيلة مشتركة بينه وبين غيره وليس كل من اتصف بها أفضل ممن لم يتصف بها وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم فالتابعون أفضل من القرن الثالث وتفضيل الجملة على الجملة لا يستلزم تفضيل الافراد على كل فرد فان القرن الثالث والرابع فيهم من هو أفضل من كثير ممن أدرك الصحابة كالاشتر النخعي وأمثاله من رجال الفتن وكالمختار بن عبيد وأمثاله من الكذابين والمفترين والحجاج بن يوسف وأمثاله من أهل الظلم والشر وليس علي أفضل أهل البيت بل أفضل أهل البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه داخل في أهل البيت كما قال للحسن أما علمت أنا أهل بيت لا نأكل الصدقة وهذا الكلام يتناول المتكلم ومن معه وكما قالت الملائكة رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت وابراهيم فيهم وكما قال اللهم صل على محمد

وزعم بعضهم كالرازي في تفسيره أن هذا قول المحققين وهؤلاء من أعظم الناس تحريفا للفظ الافول ولفظ الامكان فانهم وسائر العقلاء يسلمون أن الممكن الذي يقبل الوجود والعدم لا يكون الا ما كان معدوما فأما القديم الازلي الذي لم يزل فيمتنع عندهم وعند سائر العقلاء أن يكون ممكنا يقبل الوجود والعدم ولكن يتناقضون تناقضا بينا فقالوا الفلك ممكن يقبل الوجود والعدم وهو مع ذلك قديم أزلي ثم استعمال لفظ الافول في الممكن الذي يقبل الوجود والعدم من أعظم الكذب على اللغة والتفسير فان المخلوقات الموجودة كالشمس والقمر والكواكب والآدميين وغيرهم لا يسمون في حال حضورهم آفلين وهؤلاء اجترؤا على ذلك لما جعلت الجهمية وأهل الكلام المحدث المتحرك آفلا فجعلوا كل متحرك آفلا وزعموا أن ابراهيم عليه السلام احتج بالحركة على امتناع كون المتحرك رب العالمين فلما قال هؤلاء هذا قال أولئك نحن نجعل كل ما سوى الرب آفلا فجعلوا السموات والارض وكل ما سواه آفلا وفسروا بذلك القرآن وهذا لا يعرف في لغة العرب أن الأفول بمعنى التحرك والانتقال ولا بمعنى التغير الذي هو استحالة من صفة الى صفة دع ما هو من باب التصرف الذي لا تستحيل فيه الصفات

وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم وابراهيم داخل فيهم وكما فى قوله تعالى إلا آل لوط نجيناهم فان لوطا دخل فيهم وكذلك قوله ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين فقد دخل ابراهيم فى الاصطفائية وكذلك قوله سلام على آل ياسين فقد دخل ياسين فى السلام وكذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم اللهم صل على آل أبى أوفى دخل فى ذلك أبو أوفى وكذلك قوله لقد أوتى هذا مزمارا من مزامير آل داود وليس اذا كان على أفضل أهل البيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب أن يكون أفضل الناس بعده لان بنى هاشم أفضل من غيرهم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم وأما اذا أخرج منهم فلا يجب أن يكون أفضلهم بعده أفضل ممن سواهم كما أن التابعين اذا كانوا أفضل من تابعى التابعين وكان فيهم واحد أفضل لم يجب أن يكون الثانى أفضل من أفضل تابعى التابعين بل الجملة اذا فضلت على الجملة فكان أفضلها أفضل من الجملة الأخرى حصل مقصود التفضيل وأما بعد ذلك فموقوف على الدليل بل قد يقال لا يلزم أن يكون أفضلها أفضل من فاضل الأخرى الا بدليل وفى صحيح مسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم فاذا كان جملة قريش أفضل من غيرها لم يلزم أن يكون كل منهم أفضل من غيرهم بل فى سائر العرب وغيرهم من المؤمنين من هو أفضل من أكثر قريش والسابقون الاولون من قريش معدودون وغالبهم انما أسلموا عام الفتح وهم الطلقاء وليس كل المهاجرين من قريش بل المهاجرون من قريش وغيرهم كأبى مسعود الهذلى وعمران بن حصين الخزاعى والمقداد بن الاسود الكندى وهؤلاء وغيرهم من البدريين أفضل من أكثر بنى هاشم فالسابقون من بنى هاشم حمزة وعلى وجعفر وعبيدة بن الحرث أربعة أنفس وأهل بدر ثلثمائة وثلاثة عشر فيهم من بنى هاشم ثلاثة وسائرهم أفضل من سائر بنى هاشم وهذا كله بناء على أن الصلاة والسلام على آل محمد وأهل بيته تقتضى أن يكونوا أفضل من سائر أهل البيوت وهذا مذهب أهل السنة والجماعة الذين يقولون بنو هاشم أفضل قريش وقريش أفضل العرب والعرب أفضل بنى آدم وهذا هو المنقول عن أئمة السنة كما ذكره حرب الكرمانى عمن لقيهم مثل أحمد واسحق وسعيد بن منصور وعبد الله بن الزبير الحميدى وغيرهم وذهبت طائفة الى منع التفضيل بذلك كما ذكره القاضى أبو بكر والقاضى أبو يعلى فى المعتمد وغيرهما والاول أصح فانه قد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى هاشما من بنى كنانة واصطفانى من بنى هاشم وروى ان الله اصطفى بنى اسمعيل وهذا مبسوط فى غير هذا الموضع

﴿فصل﴾ قال الرافضى البرهان الثلاثون قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان قال على وفاطمة بينهما برزخ لا يبغيان النبى صلى الله عليه وسلم وأول يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين ولم يحصل لغيره من الصحابة هذه الفضيلة فيكون أولى بالامامة

(والجواب) أن هذا وأمثاله انما يقوله من لا يعقل ما يقول وهذا بالهذيان أشبه منه بتفسير القرآن وهو من جنس تفسير الملاحدة والقرامطة الباطنية للقرآن بل هو شر من كثير منه والتفسير بمثل هذا طريق للملاحدة على القرآن والطعن فيه بل تفسير القرآن بمثل هذا من أعظم القدح فيه والطعن فيه ولجهال متنسبين الى السنة تفاسير فى الاربعة وهى وان كانت

وابراهيم انما قال لا أحب الآفلين وذا لمن كان يتخذ كوكبا يعبده من دون الله كما يفعله أهل دعوة الكواكب كما كان قومه يفعلون ذلك لا ردا على من قال ان الكوكب هو رب العالمين فان هذا لم يقله أحد لكن قومه كانوا مشركين ولو كان ابراهيم مقصوده نفى كون الكوكب رب العالمين واحتج على ذلك بالأفول لكانت حجة عليهم لانه لما رأى الكوكب والقمر والشمس بازغة كانت متحركة من حين بزوغها الى حين غروبها وهو فى تلك الحال لا ينفى عنها المحبة كما نفاها حين غابت فعلم بذلك أن ما ذكره من التغير والحركة والانتقال لم يناف مقصود ابراهيم عليه السلام وانما نافاه التغيب والاحتجاب فان كان مقصوده نفى كونه رب العالمين كان ذلك حجة عليهم لا لهم وكانوا قد حكوا عن ابراهيم أنه لم يجعل التغير والحركة والانتقال مانعة من كون الموصوف بذلك رب العالمين فاذ كروه لو صح كان حجة عليهم لا لهم وبكل حال فابراهيم لم يجعل الحركة والانتقال مانعة من حب المتصف بذلك كما جعل الافول مانعا فعلم أن ذلك ليس من صفات النقص التى تنافى كون المتصف بها معبودا عند ابراهيم (قال الآمدى) وأما المعتزلة فمنهم من قال المفهوم من قيام الصفة بالموصوف حصولها فى الحيز تبعا

باطلة فهى أمثل من هذا كقولهم الصابرين محمد والصادقين أبو بكر والقانتين عمر والمنفقين عثمان والمستغفرين بالاسحار على وكقولهم محمد رسول الله والذين معه أبو بكر أشداء على الكفار عمر رحماء بينهم عثمان تراهم ركعا سجدا على وكقولهم والتين أبو بكر والزيتون عمر وطور سينين عثمان وهذا البلد الأمين على وكقولهم والعصر إن الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا أبو بكر وعملوا الصالحات عمر وتوصوا بالحق عثمان وتواصوا بالصبر على فهذه التفاسير من جنس تلك التفاسير وهى أمثل من الخادات الرافضة كقولهم وكل شئ أحصيناه فى إمام مبين على وكقولهم وانه فى أم الكتاب لدينا لعلى حكيم انه على بن أبى طالب والشجرة الملعونة فى القرآن بنو أمية وأمثال هذا الكلام الذى لا يقوله من يؤمن بالله وكتابه وكذلك قول القائل مرج البحرين يلتقيان على وفاطمة بينهما برزخ لا يبغيان النبى صلى الله عليه وسلم يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكل من له أدنى علم وعقل يعلم بالاضطرار بطلان هذا التفسير وأن ابن عباس لم يقله وهذا من التفسير الذى فى تفسير الثعلبى وذكره باسناد رواته مجهولون لا يعرفون عن سفيان الثورى وهو كذب على سفيان قال الثعلبى أخبرنى الحسن بن محمد الدينورى حدثنا موسى بن محمد بن على بن عبد الله قال قرأت على أبى محمد بن الحسن بن علوية القطان من كتابه وأنا اسمع حدثنا بعض أصحابنا حدثنا رجل من أهل مصر يقال له طسم حدثنا أبو حذيفة عن أبيه عن سفيان الثورى فى قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان قال فاطمة وعلى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وهذا الاسناد ظلمات بعضها فوق بعض لا يثبت بمثله شئ ومما يبين كذب ذلك وجوه (أحدها) ان هذا فى سورة الرحمن وهى مكية باجماع المسلمين والحسن والحسين انما ولدا بالمدينة (الثانى) أن تسمية هذين بحرين وهذا لؤلؤا وهذا مرجانا وجعل النكاح مرجا أمر لا تحتمله لغة العرب بوجه لا حقيقة ولا مجازا بل كما أنه كذب على الله وعلى القرآن فهو كذب على اللغة (الثالث) أنه ليس فى هذا شئ زائد على ما يوجد فى سائر بنى آدم (١) فان كل من تزوج امرأة وولد لهما ولدان فلا موجب للتخصيص وان كان ذلك لفضيلة الزوجين والولدين فابراهيم واسحق ويعقوب أفضل من على وفى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل أى الناس أكرم فقال أتقاهم فقالوا ليس عن هذا نسألك فقال يوسف نبى الله ابن يعقوب نبى الله ابن اسحق نبى الله ابن ابراهيم خليل الله وآل ابراهيم الذين أمرنا أن نسأل لمحمد وأهل بيته من الصلاة مثل ما صلى الله عليهم ونحن وكل مسلم نعلم أن آل ابراهيم أفضل من آل على لكن محمد أفضل من ابراهيم ولهذا اورد هنا سؤال مشهور وهو أنه اذا كان محمد أفضل فلم قيل كما صليت على ابراهيم والمشبه دون المشبه به وقد أجيب عن ذلك بأجوبة منها أن يقال ان آل ابراهيم فيهم الانبياء ومحمد فيهم قال ابن عباس محمد من آل ابراهيم فمجموع آل ابراهيم بمحمد أفضل من آل محمد ومحمد قد دخل فى الصلاة على آل ابراهيم ثم طلبنا له من الله ولاهل بيته مثل ما صلى على آل ابراهيم فيأخذ أهل بيته ما يليق بهم ويبقى سائر ذلك لمحمد صلى الله عليه وسلم فيكون قد طلب له من الصلاة ما جعل للانبياء من آل ابراهيم والذى يأخذه الفاضل من أهل بيته دونه لا يكون مثل ما يحصل لنبى فتعظم الصلاة عليه بهذا الاعتبار صلى الله عليه وسلم وقيل ان التشبيه فى الاصل لا فى القدر (الرابع) أن الله ذكر أنه مرج البحرين فى آية أخرى فقال فى الفرقان وهو الذى مرج البحرين هذا عذب فرات وهذا ملح أجاج فلو

لحصول محلها فيه والبارى ليس بمتحيز فلا تقوم بذاته الصفة ومنهم من قال الجوهر انما صح قيام الصفات به لكونه متحيزا ولهذا فان الاعراض لما لم تكن متحيزة لم يصح قيام المعانى بها والبارى ليس بمتحيز فلا يكون محلا للصفات قال وهذه الشبهة تدل على انتفاء الصفة عن الله تعالى مطلقا قديمة كانت أو حادثة وهى ضعيفة جدا أما الشبهة الاولى فلقائل أن يقول لا نسلم أنه لا معنى لقيام الصفة بالموصوف الا ما ذكروه بل معنى قيام الصفة بالموصوف تقوم الصفة بالموصوف فى الوجود وعلى هذا فلا يلزم أن يكون المعلول قائما بالعلة لكونه متقوما بها فى الوجود اذ ليس المعلول صفة ولا العلة موصوفة به وأما الشبهة الثانية فلقائل أن يقول لا نسلم أن قيام الصفات بالجوهر لكونه متحيزا بل أمكن أن يكون ذلك لمعنى مشترك بينه وبين البارى تعالى وان كان ذلك لكونه متحيزا فلا يلزم من انتفاء الدليل فى حق الله تعالى انتفاء المدلول كما تقدم تحقيقه وقد أمكن أن يكون ذلك لمعنى اختص به البارى تعالى

---

(١) قوله فان كل من تزوج امرأة الخ كذلك فى النسخة وفيه سقط ظاهر ولعله داخل فى ذلك فلا الخ وحرر كتبه مصححه

أراد بذلك عليا وفاطمة لكان ذلك ذما لأحدهما باجماع أهل السنة والشيعة (الخامس) أنه قال بينهما برزخ لا يبغيان فلو أريد بذلك علي وفاطمة لكان البرزخ الذي هو النبي صلى الله عليه وسلم بزعمهم أو غيره هو المانع لأحدهما أن يبغي على الآخر وهذا بالذم أشبه منه بالمدح (السادس) أن أئمة التفسير متفقون على خلاف هذا كما ذكره ابن جرير وغيره فقال ابن عباس بحر السماء وبحر الارض يلتقيان كل عام وقال الحسن مرج البحرين يعني بحر فارس والروم بينهما برزخ هو الجزائر وقوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان قال الزجاج من البحر الملح وانما جمعهما لانه اذا خرج من أحدهما فقد خرج منهما مثل وجعل القمر فيهن نورا وقال الفارسي أراد من أحدهما فحذف المضاف وقال ابن جرير انما قال منهما لانه يخرج من أصداف البحر عن قطر السماء وأما اللؤلؤ والمرجان ففيهما قولان أحدهما أن المرجان ما صغر من اللؤلؤ واللؤلؤ العظام قاله الأكثرون منهم ابن عباس وقتادة والفراء والضحاك وقال الزجاج اللؤلؤ اسم جامع للحب الذي يخرج من البحر والمرجان صغاره الثاني أن اللؤلؤ الصغار والمرجان الكبار قاله مجاهد والسدي ومقاتل قال ابن عباس اذا أمطرت السماء فتحت الاصداف أفواهها فما وقع فيها من المطر فهو لؤلؤ وقال ابن جرير حيث وقعت قطرة كانت لؤلؤة وقال ابن مسعود المرجان الخرز الاحمر وقال الزجاج المرجان أبيض شديد البياض وحكى عن أبي يعلى أن المرجان ضرب من اللؤلؤ كالقضبان والله أعلم

(فصل) قال الرافضي البرهان الحادي والثلاثون قوله تعالى ومن عنده علم الكتاب من طريق أبي نعيم عن ابن الحنفية قال هو علي بن أبي طالب وفي تفسير الثعلبي عن عبد الله بن سلام قال قلت من هذا الذي عنده علم الكتاب قال ذلك علي بن أبي طالب وهذا يدل على أنه أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل عن ابن سلام وابن الحنفية (الثاني) انه بتقدير ثبوته ليس بحجة مع مخالفة الجمهور لهما (الثالث) ان هذا كذب عليهما (الرابع) أن هذا باطل قطعا وذلك أن الله تعالى قال قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب ولو أريد به علي لكان المراد أن محمدا يستشهد على ما قاله بابن عمه علي ومعلوم ان عليا لو شهد له بالنبوة وبكل ما قال لم ينتفع محمد بشهادته له ولا يكون ذلك حجة له على الناس ولا يحصل بذلك دليل المستدل ولا ينقاد بذلك أحد لانهم يقولون من أين لعلي ذلك وانما هو استفاد ذلك من محمد فيكون محمد هو الشاهد لنفسه ومنها أن يقال ان هذا ابن عمه ومن أول من آمن به فيظن به المحاباة والمداهنة والشاهد ان لم يكن عالما بما يشهد به بريئا من التهمة لم يحكم بشهادته ولم يكن حجة على المشهود عليه فكيف اذا لم يكن له علم بها الا من المشهود له ومعلوم أنه لو شهد له بتصديقه فيما قاله أبو بكر وعمر وغيرهما كان أنفع له لأن هؤلاء أبعد عن التهمة ولأن هؤلاء قد يقال انهم كانوا رجالا وقد سمعوا من أهل الكتاب ومن الكهان أشياء علموها من غير جهة محمد بخلاف علي فانه كان صغيرا فكان الخصوم يقولون لا يعلم ما شهد به الا من جهة المشهود له وأما أهل الكتاب فاذا شهدوا بما تواتر عندهم عن الانبياء وبما علم صدقه كانت تلك شهادة نافعة كما لو كان الانبياء موجودين وشهدوا له لان ما ثبت نقله عنهم بالتواتر وغيره كان بمنزلة شهادتهم أنفسهم ولهذا نحن نشهد على الامم بما علمناه من جهة نبينا كما قال تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا فهذا الجاهل

ولا يمتنع تعليل الحكم الواحد بعلتين في صورتين * قلت أما الحجة الاولى فيقال قيام الصفة بالموصوف معروف بتصور بالبديهة وهو أوضح مما حدوه به حيث قالوا ان ذلك هو حصول الصفة في الحيز تبعا لحصول محلها فيه فان الناس يفهمون قيام اللون والطعم والريح بالموصوف بذلك وان لم يخطر بقلوبهم هذا الحصول فان ادعى مدع أن كل موصوف متحيز وأن قيام الصفة بدون المتحيز ممتنع فيقال من الناس من ينازعك في هذا ومنهم من يوافقك عليه والموافقون لك منهم من يقول كل قائم بنفسه متحيز ولا أعلم قائما بنفسه الا المتحيز ومنهم من يقول بل أعلم قائما بنفسه غير المتحيز فقولك لا يصح الا اذا ثبت لك أن كل موصوف متحيز وثبت لك وجود موجود ليس بمتحيز حتى يستلزم ثبوت موجود ليس بموصوف وجمهور الخلق ينكرون هذه الدعوى بل يقولون اثبات موجود لا يوصف بشيء من الصفات بل هو ذات مجردة كاثبات وجود مطلق لا يتعين ولا يتخصص وهذا كله ممتنع لمن تصوره بضرورة العقل ويقولون هذا انما يعقل تصوره في الاذهان لا في الاعيان والذهن يقدر فيه الممتنعات كالجمع بين الضدين والنقيضين والجواب المركب أن يقال ما تعني بقولك

الذى جعل هذا فضيلة لعلى قدح بها فيه وفى الشئ الذى صار به على من المؤمنين وفى الدلالة الدالة على الاسلام ولا يقول هذا الا زنديق أو جاهل مفرط فى الجهل

فان كنت لا تدرى فتلك مصيبة * وان كنت تدرى فالمصيبة أعظم

(الخامس) ان الله سبحانه وتعالى فذكر الاستشهاد بأهل الكتاب فى غير آية كقوله تعالى قل أرأيتم ان كان من عند الله وكفرتم به وشهد شاهد من بنى اسرائيل على مثله افترى علياهو من بنى اسرائيل وقال تعالى فان كنت فى شك مما أنزلنا اليك فاسأل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك فهل كان على من الذين يقرؤن الكتاب من قبله وقال وما أرسلنا من قبلك الا رجالا نوحى اليهم فاسألوا أهل الذكر فأهل الذكر الذين يسألونهم هل أرسل الله اليهم رجالا هم على بن أبى طالب (السادس) أنه لو قدر أن عليا هو الشاهد لم يلزم أن يكون أفضل من غيره كما أن أهل الكتاب الذين يشهدون بذلك مثل عبد الله بن سلام وسلمان وكعب الاحبار وغيرهم ليسوا أفضل من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار كأبى بكر وعمر وعثمان وعلى وجعفر وغيرهم

(فصل) قال الرافضى البرهان الثانى والثلاثون قوله تعالى يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه روى أبو نعيم مرفوعا الى ابن عباس قال أول من يكسى من حلل الجنة ابراهيم عليه السلام بخلته من الله ومحمد صلى الله عليه وسلم لانه صفوة الله ثم على يزف بينهما الى الجنان ثم قرأ ابن عباس يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه قال على وأصحابه وهذا يدل على أنه أفضل من غيره فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل لاسيما فى مثل هذا الذى لا أصل له (الثانى) أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث (الثالث) أن هذا باطل قطعا لان هذا يقتضى أن يكون على أفضل من ابراهيم ومحمد لانه وسط وهما طرفان وأفضل الخلق ابراهيم ومحمد فمن فضل عليهما عليا كان أكفر من اليهود والنصارى (الرابع) أنه قد ثبت فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال أول من يكسى يوم القيامة ابراهيم وليس فيه ذكر محمد ولا على وتقديم ابراهيم بالكسوة لا يقتضى أنه أفضل من محمد مطلقا كما أن قوله ان الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق فأجد موسى باطشا بالعرش فلا أدرى هل استفاق قبلى أم كان من الذين استثنى الله فيجوز أن يكون سبقه فى الافاقة أو لم يصعق بحال لا يمنعنا أن نعلم أن محمدا أفضل من موسى ولكن اذا كان التفضيل على وجه الغض من المفضول فى النقص له نهى عن ذلك كما نهى فى هذا الحديث عن تفضيله على موسى وكما قال لمن قال يا خير البرية قال ذلك ابراهيم وصح قوله أنا سيد ولد آدم ولا فخر آدم فمن دونه تحت لوائى يوم القيامة ولا فخر وكذلك الكلام فى تفضيل الصحابة يتقى فيه نقص أحد عن رتبته أو النقص عن درجته أو دخول الهوى والفرية فى ذلك كما فعلت الرافضة والنواصب الذين يبخسون بعض الصحابة حقوقهم (الخامس) أن قوله تعالى يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يقولون ربنا أتمم لنا نورنا واغفر لنا انك على كل شئ قدير وقوله يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم بشراكم اليوم جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها ذلك هو الفوز العظيم نص عام فى المؤمنين الذين مع النبى صلى الله عليه وسلم وسياق الكلام يدل على عمومه والآثار المروية فى ذلك تدل على عمومه قال ابن عباس ليس أحد من المسلمين الا يعطى نورا يوم القيامة فأما المنافق فيطفأ نوره والمؤمن يشفق مما يرى من اطفاء نور المنافق فهو يقول ربنا أتمم لنا نورنا

متحيزا أتعنى به ما كان له حيز موجود يحيط به أم تعنى به ما يقدر المقدر له حيزا عدميا أو ما كان منحازا عن غيره فان عنيت الاول كان باطلا متناقضا فان الاجسام ان كانت متناهية لم تكن فى حيز وجودى فانها اذا كانت متناهية لو كانت فى حيز وجودى لزم أن يكون الجسم فى جسم آخر الى ما لا يتناهى ولزم وجود أبعاد لا تتناهى وان كانت غير متناهية امتنع كون ما لا يتناهى فى حيز وجودى لان ذلك الحيز هو أيضا داخل فيما لا يتناهى فهذا جواب برهانى والجواب الالزامى أن قولك كل موصوف يحيط به حيز وجودى يستلزم وجود أجسام لا تتناهى وهذا باطل عندك فان العالم متحيز موصوف وليس فى حيز وجودى وان قلت أعنى به أمرا عدميا قيل لك العدم لا شئ وما جعل فى لا شئ لم يجعل فى شئ فكأنك قلت المتحيز ليس فى غيره وحينئذ فلا نسلم لك امتناع كون الرب متحيزا بهذا الاعتبار وكذلك ان فسرته بالمنحاز المباين لغيره كان نفى اللازم ممتنعا فان قلت قد قام الدليل على حدوث ما كان كذلك لان ما كان كذلك لم يخل من الحوادث والاعراض أو كان مختصا بقدر أو صفة أو تميز منه شئ عن شئ وهذا تركيب عاد الكلام الى هذه المواد الثلاثة وقد علم أنها مادة الكلام الباطل وقد

فالعموم فى ذلك بعلم قطعا ويقينا انه لم يرد به شخص واحد فكيف يجوز أن يقال انه على وحده ولو أن قائلا قال فى كل ما جعلوه عليا انه أبو بكر أو عمر أو عثمان أى فرق كان بين هؤلاء وهؤلاء إلا محض الدعوى والافتراء بل يمكن ذكر شبه لمن يدعى اختصاص ذلك بأبى بكر وعمر أعظم من شبه الرافضة التى تدعى اختصاص ذلك بعلى وحينئذ فدخول على فى هذه الآية كدخول الثلاثة بل هم أحق بالدخول فيها فلم يثبت بها أفضليته ولا امامته

(فصل) قال الرافضى البرهان الثالث والثلاثون قوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية روى الحافظ أبو نعيم باسناده الى ابن عباس لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى تأتى أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين ويأتى خصماؤك غضابا مقحمين واذا كان خير البرية وجب أن يكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل وان كنا غير مرتابين فى كذب ذلك لكن مطالبة المدعى بصحة النقل لا يأباه الا معاند ومجرد رواية أبى نعيم ليست بحجة باتفاق طوائف المسلمين (الثانى) ان هذا مما هو كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالمنقولات (الثالث) أن يقال هذا معارض بمن يقول ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم النواصب كالخوارج وغيرهم ويقولون ان من تولاه فهو كافر مرتد فلا يدخل فى الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويحتجون على ذلك بقوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون قالوا ومن حكم الرجال فى دين الله فقد حكم بغير ما أنزل الله فيكون كافرا ومن تولى الكفار فهو كافر لقوله ومن يتولهم وقالوا انه هو وعثمان ومن تولاهما مرتدون بقول النبى صلى الله عليه وسلم ليذادن رجال عن حوضى كما يذاد البعير الضال فأقول أى رب أصحابى أصحابى فيقال انك لا تدرى ما أحدثوا بعدك انهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم قالوا وهم الذين حكموا فى دماء المسلمين وأموالهم بغير ما أنزل الله واحتجوا بقوله لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض قالوا والذين ضرب بعضهم رقاب بعض رجعوا بعده كفارا فهذا وأمثاله من حجج الخوارج وهو وان كان باطلا بلا ريب فحجج الرافضة أبطل منه والخوارج أعقل وأصدق وأتبع للحق من الرافضة فانهم صادقون لا يكذبون أهل دين ظاهرا وباطنا لكنهم ضالون جاهلون مارقون مرقوا من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية وأما الرافضة فالجهل والهوى والكذب غالب عليهم وكثير من أئمتهم وعامتهم زنادقة ملاحدة ليس لهم غرض فى العلم ولا فى الدين بل ان يتبعون الا الظن وما تهوى الانفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى والمروانية الذين قاتلوا عليا وان كانوا لا يكفرونه فحججهم أقوى من حجج الرافضة وقد صنف الجاحظ كتابا للمروانية ذكر فيه من الحجج التى لهم ما لا يمكن الرافضة نقضه بل لا يمكن الزيدية نقضه دع الرافضة وأهل السنة والجماعة لما كانوا مقتصدين متوسطين صارت الشيعة تنتصر بهم فيما يقولونه فى حق على من الحق ولكن أهل السنة قالوا ذلك بأدلة ثبت بها فضل الاربعة وغيرهم من الصحابة ليس مع أهل السنة ولا غيرهم حجة تخص عليا بالمدح وغيره بالقدح وان هذا ممتنع لا ينال الا بالكذب المحال لا بالحق المقبول فى ميدان النظر والجدال (الوجه الرابع) أن يقال قوله ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات عام فى كل من اتصف بذلك فما الذى أوجب تخصيصه بالشيعة فان قلت لان من سواهم كافر قيل ان ثبت كفر من سواهم بدليل كان ذلك مغنيا لكم عن هذا التطويل وان لم يثبت لم ينفعكم هذا الدليل فانه من جهة النقل لا يثبت فان أمكن اثباته بدليل منفصل فذاك هو

الذى

بين فساد ذلك بوجوه وحينئذ فلا يمكنك نفى شىء من موارد النزاع الا بنفى ذلك فيعود الكلام الى نفى ذلك * وأما الحجة الثانية فقول القائل ان الجوهر انما صح قيام الصفة به لكونه متحيزا فيقال أولا لا نسلم أن قيام الصفة يجعلها يحتاج الى علة أعم من المحل بل كل صفة لازمة لمحلها وهى محتاجة الى ذلك المحل المعين لمعنى يخص ذلك المعين لا يقال كونها فيه بأعم منه لان العلة اذا كانت أعم من المعلول كانت منتقضة وان قيل نحن نعلل جنس قيام الصفات بجنس التحيز قيل وجنس قيام الصفات لا يحتاج الى غير محل يقوم به وان لم يخطر بالقلب كونه متحيزا وان قيل ان التحيز لازم للمحل الذى تقوم به الصفات قيل وقيام الموصوف بنفسه لازم أيضا وغير ذلك ثم الكلام فى التحيز على ما تقدم وبالجملة فهذا كلام فى جنس الصفات لا فى خصوص الحوادث ولا ريب أن نفاة الصفات من الجهمية والمعتزلة والفلاسفة كلامهم فى الموضعين وفساد أصولهم مبين فى غير هذا الموضع (قال الآمدى) والمعتمد فى المسئلة حجتان تقريرية والزامية أما التقريرية فهو أن يقال لو جاز قيام الصفات الحادثة بذات الرب تعالى فاما أن يوجب نقصا فى ذاته أو فى صفة من صفاته أو لا يوجب شيأ من ذلك فان كان الاول فهو محال باتفاق العقلاء

الذى يعتمد عليه لا هذه الآية (الوجه الخامس) أن يقال من المعلوم المتواتر أن ابن عباس كان يوالى غير شيعة على أكثر مما والى كثيرا من الشيعة حتى الخوارج كان يجالسهم و يفتيهم و يناظرهم فلو اعتقد أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم الشيعة فقط وأن من سواهم كفار لم يعمل مثل هذا وكذلك بنو أمية كانت معاملة ابن عباس وغيره لهم من أظهر الاشياء دليلا على أنهم مؤمنون عنده لا كفار فان قيل نحن لا نكفر من سوى الشيعة لكن نقول هم خير البرية قيل الآية تدل على أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات هم خير البرية فان قلتم ان من سواهم لا يدخل فى ذلك فاما أن تقولوا هو كافر أو فاسق بحيث لا يكون من الذين آمنوا وعملوا الصالحات وان دخل اسمهم فى الايمان والا فمن كان مؤمنا ليس بفاسق فهو داخل فى الذين آمنوا وعملوا الصالحات فان قلتم هو فاسق قيل لكم ان ثبت فسقهم كفاكم ذلك فى الحجة وان لم يثبت لم ينفعكم ذلك فى الاستدلال وما تذكرونه طائفة من الطوائف الا وتلك الطائفة تبين لكم أنكم أولى بالفسق منهم من وجوه كثيرة وليس لكم حجة صحيحة تدفعون بها هذا والفسق غالب عليكم لكثرة الفسق فيكم والفواحش والظلم فان ذلك أكثر فيكم منه فى الخوارج وغيرهم من خصومكم وأتباع بنى أمية كانوا أقل ظلما وكذبا وفواحش ممن دخل فى الشيعة بكثير وان كان فى بعض الشيعة صدق ودين و زهد فهذا فى سائر الطوائف أكثر منهم ولو لم يكن الا الخوارج الذين قيل فيهم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم (الوجه السادس) انه قال قبل ذلك ان الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين فى نار جهنم خالدين فيها أولئك هم شر البرية ثم قال ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك هم خير البرية وهذا يبين أن هؤلاء من سوى المشركين وأهل الكتاب وفى القرآن مواضع كثيرة ذكر فيها الذين آمنوا وعملوا الصالحات وكلها عامة فما الموجب لتخصيص هذه الآية دون نظائرها وانما دعوى الرافضة أو غيرهم من أهل الاهواء الكفر فى كثير ممن سواهم كالخوارج وكثير من المعتزلة والجهمية أنهم هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات دون من سواهم كقول اليهود والنصارى لن يدخل الجنة الا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون وهذا عام فى كل من عمل لله بما أمره الله فالعمل الصالح هو المأمور به واسلام وجهه لله اخلاص وجهه

﴿فصل﴾ قال الرافضى البرهان الرابع والثلاثون قوله تعالى وهو الذى خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا فى تفسير الثعلبى عن ابن سيرين قال نزلت فى النبى صلى الله عليه وسلم وعلى بن أبى طالب زوج فاطمة عليا وهو الذى خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا ولم يثبت لغيره ذلك فكان أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه (أولا) المطالبة بصحة النقل (وثانيا) أن هذا كذب على ابن سيرين بلا شك (وثالثا) أن مجرد قول ابن سيرين الذى خالفه فيه الناس ليس بحجة (الرابع) أن يقال هذه الآية فى سورة الفرقان وهى مكية وهذا من الآيات المكية باتفاق الناس قبل أن يتزوج على بفاطمة فكيف يكون ذلك قد أريد به على وفاطمة (الخامس) أن الآية مطلقة فى كل نسب وصهر لا اختصاص لها بشخص دون شخص فلا ريب أنها تتناول مصاهرته لعلى كما تتناول مصاهرته لعثمان مرتين وكما تتناول مصاهرة أبى بكر وعمر للنبى صلى الله عليه وسلم فان النبى صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة بنت أبى بكر وحفصة بنت عمر من أبويهما

وأهل الملل وان كان الثانى فاما أن تكون فى نفسها صفة كمال أولا صفة كمال لا جائز أن يقال بالاول والا كان الرب تعالى ناقصا قبل اتصافه بها وهو محال أيضا بالاتفاق ولا جائز أن يقال بالثانى لوجهين اتفاق الامة وأهل الملل قبل الكرامية على امتناع اتصاف الرب بغير صفات الكمال ونعوت الجلال والثانى أن وجود كل شئ أشرف من عدمه فوجود الصفة فى نفسها أشرف من عدمها فاذا كان اتصاف الرب بها لا يوجب نقصا فى ذاته ولا فى صفة من صفاته على ما وقع به الفرض فاتصافه اذا بما هو فى نفسه كمال لا عدم كمال ولو كان كذلك لكان ناقصا قبل اتصافه بها وهو محال كما سبق ﴿قلت﴾ فهذا عمدته وهو من أفضل هؤلاء المتأخرين وهى من أضعف الحجج كما قد بسط فى غير هذا الموضع وبيان ذلك من وجوه أحدها أن عمدته فى ذلك على مقدمة زعم أنها اجماعية فلا تكون المسئلة عقلية ولا ثابتة بنص بل بالاجماع المدعى ومثل هذا الاجماع عنده من الادلة الظنية فكيف يصح أن يثبت بها مثل هذا الاصل واذا كانت هذه المسئلة مبنية على مقدمة اجماعية لم يمكن العلم بها قبل العلم بالسمع لان الاجماع دليل سمعى وهم بنوا عليها كون القرآن غير مخلوق قالوا لانه لو خلقه فى ذاته لكان محلا للحوادث

وزوّج عثمان برقية وأم كلثوم بنتيه وزوّج عليا بفاطمة والمصاهرة ثابتة بينه وبين الاربعة وروى عنه أنه قال لو كانت عندنا ثالثة لزوجناها عثمان وحينئذ فتكون المصاهرة مشتركة بين علي وغيره فليست من خصائصه فضلا عن أن توجب أفضليته وامامته عليهم (السادس) أنه لو فرض أنه أريد بذلك مصاهرة علي فمجرد المصاهرة لاتدل على أنه أفضل من غيره باتفاق أهل السنة والشيعة فان المصاهرة ثابتة لكل من الاربعة مع أن بعضهم أفضل من بعض فلو كانت المصاهرة توجب الافضلية للزم التناقض

(فصل) قال الرافضي البرهان الخامس والثلاثون قوله تعالى ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين أوجب الله علينا الكون مع المعلوم منهم الصدق وليس الا المعصوم لتجويز الكذب في غيره فيكون هو عليا اذ لا معصوم من الاربعة سواه وفي حديث أبي نعيم عن ابن عباس أنها نزلت في علي

(والجواب) من وجوه أحدها أن الصدّيق مبالغة في الصادق فكل صدّيق صادق وليس كل صادق صدّيقا وأبو بكر رضي الله عنه قد ثبت أنه صدّيق بالادلة الكثيرة فيجب أن تتناوله الآية قطعا وأن نكون معه بل تناولها له أولى من تناولها لغيره من الصحابة واذا كنا معه مقرين بخلافته امتنع أن نقر بأن عليا كان هو الامام دونه فالآية تدل على نقيض مطلوبهم (الثاني) أن يقال علي اما أن يكون صدّيقا واما أن لا يكون فان لم يكن صدّيقا فأبو بكر الصدّيق فالكون مع الصادق الصدّيق أولى من الكون مع الصادق الذي ليس بصدّيق وان كان صدّيقا فعمر وعثمان أيضا صدّيقون وحينئذ فاذا كان الاربعة صدّيقين لم يكن علي مختصا بذلك ولا بكونه صادقا فلا يتعين الكون مع واحد دون الثلاثة بل لو قدرنا التعارض لكان الثلاثة أولى من الواحد فانهم أكثر عددا الاسما وهم أكمل في الصدق (الثالث) أن يقال هذه الآية نزلت في قصة كعب بن مالك لما تخلف عن غزوة تبوك وصدق النبي صلى الله عليه وسلم في أنه لم يكن له عذر وتاب الله عليه ببركة الصدق وكان جماعة أشاروا عليه بأن يعتذر ويكذب كما اعتذر غيره من المنافقين وكذبوا وهذا ثابت في الصحاح والمساند وكتب التفسير والسير والناس متفقون عليه ومعلوم أنه لم يكن لعلي اختصاص في هذه القصة بل قال كعب بن مالك فقام الى طلحة يهرول فعانقني والله ماقام الي من المهاجرين غيره فكان كعب لا ينساها لطلحة واذا كان كذلك بطل حملها على علي وحده (الوجه الرابع) أن هذه الآية نزلت في هذه القصة ولم يكن أحد يقال انه معصوم لا علي ولا غيره فعلم أن الله أراد مع الصادقين ولم يشترط كونه معصوما (الخامس) انه قال مع الصادقين وهذه صيغة جمع وعلي واحد فلا يكون هو المراد وحده (السادس) أن قوله مع الصادقين اما أن يراد كونوا معهم في الصدق وتوابعه فاصدقوا كما يصدق الصادقون ولا تكونوا مع الكاذبين كما في قوله واركعوا مع الراكعين وقوله ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وكما في قوله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤتي الله المؤمنين أجرا عظيما واما أن يراد به كونوا مع الصادقين في كل شيء وان لم يتعلق بالصدق والثاني باطل فان الانسان لا يجب عليه أن يكون مع الصادقين في المباحات كالأكل والشرب واللباس ونحو ذلك فاذا كان الاول هو الصحيح فليس هذا أمرا بالكون مع شخص معين بل المقصود اصدقوا ولا تكذبوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر والبر

وحينئذ فقبل العلم بهذا الاجماع يمكن تقدير قيام كل أمر حادث بذاته وارادات حادثة بذاته وغير ذلك فلا يكون شيء من هذه المسائل من المسائل العقلية واذا لم تكن من العقلية لم تكن من العقليات التي يتوقف صحة السمع عليها بطريق الاولى وحينئذ فلا يجوز معارضة نصوص الكتاب والسنة بها ويقال قد عارض الظواهر النقلية قواطع عقلية فليس هنا عقلي لا قاطع ولا غير قاطع بل غاية ماهنا دعوى المدعي للاجماع وهؤلاء اذا احتج عليهم المحتج في اثبات الاستواء والنزول والمجيء والاتيان وغير ذلك بنصوص الكتاب والسنة ادعوا أن هذه المسائل لا يحتج فيها بالسمع وأن الادلة السمعية قد عارضها العقلي فاذا اعترفوا بأنه لم يعارضها الا ما ادعوه من الدليل المبني على مقدمة زعموا أنها معلومة بالاجماع كان عليهم أن يسمعوا من الادلة السمعية ماهو أقوى من هذا ويذكروا من الاجماعات ماهو أبين من هذا الاجماع لاسيما والادلة السمعية المثبتة للصفات الخبرية ولقيام الحوادث به اضعاف أضعاف مايدل على كون الاجماع حجة من السمع وهي أقوى دلالة فاذا كانت الادلة السمعية المثبتة لهذه الصفات أقوى مما يدل على كون الاجماع حجة امتنع أن تعارض هذه النصوص

يهدى الى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا واياكم والكذب فان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا وهذا كما يقال كن مع المؤمنين كن مع الابرار أى ادخل فى هذا الوصف وجامعهم عليه ليس المراد أنك مأمور بطاعتهم فى كل شئ (الوجه السابع) أن يقال اذا أريد كونوا مع الصادقين مطلقا فذلك لان الصدق مستلزم لسائر البر لقول النبى صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فان الصدق يهدى الى البر الحديث وحينئذ فهذا وصف ثابت لكل من اتصف به (الثامن) أن يقال ان الله أمرنا أن نكون مع الصادقين ولم يقل مع المعلوم فيهم الصدق كما أنه قال وأشهدوا ذوى عدل منكم وأقيموا الشهادة لله لم يقل من علمتم أنهم ذوو عدل منكم وكما قال ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها لم يقل الى من علمتم أنهم أهلها وكما قال واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل لم يقل بما علمتم أنه عدل لكن علق الحكم بالوصف ونحن علينا الاجتهاد بحسب الامكان فى معرفة الصدق والعدالة وأهل الامانة والعدل ولسنا مكلفين فى ذلك بعلم الغيب كما أن النبى صلى الله عليه وسلم المأمور أن يحكم بالعدل قال انكم تختصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أقضى بنحو مما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيأ فلا يأخذه فانما أقطع له من النار (الوجه التاسع) هب أن المراد مع المعلوم فيهم الصدق لكن العلم كالعلم فى قوله فان علمتموهن مؤمنات والايمان أخفى من الصدق فاذا كان العلم المشروط هنالك يمتنع أن يقال فيه ليس الا العلم بالمعصوم كذلك هنا يمتنع أن يقال لا يعلم الا الصدق المعصوم (الوجه العاشر) هب أن المراد علمنا صدقه لكن يقال ان أبا بكر وعمر وعثمان ونحوهم ممن علم صدقهم وأنهم لا يتعمدون الكذب وان جاز عليهم الخطأ أو بعض الذنوب فان الكذب أعظم ولهذا ترد شهادة الشاهد بالكذبة الواحدة فى أحد قولى العلماء وهو احدى الروايتين عن أحمد وقد روى فى ذلك حديث مرسل ونحن قد نعلم يقينا أن هؤلاء لم يكونوا يتعمدون الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم بل ولا يتعمدون الكذب بحال ولا نسلم أنا لا نعلم انتفاء الكذب الا عمن نعلم أنه معصوم مطلقا بل كثير من الناس اذا اختبرته تيقنت أنه لا يكذب وان كان يخطئ ويذنب ذنوبا أخرى ولا نسلم أن كل من ليس بمعصوم يجوز أن يتعمد الكذب وهذا خلاف الواقع فان الكذب لا يتعمده الا من هو من شر الناس وهؤلاء الصحابة لم يكن فيهم من يتعمد الكذب على النبى صلى الله عليه وسلم وأهل العلم يعلمون بالاضطرار أن مثل مالك وشعبة ويحيى بن سعيد والثورى والشافعى وأحمد ونحوهم لم يكونوا يتعمدون الكذب على النبى صلى الله عليه وسلم بل ولا على غيره فكيف بابن عمر وابن عباس وأبى سعيد وغيرهم (الوجه الحادى عشر) أنه لو قدر أن المراد به المعصوم لا نسلم الاجماع على انتفاء العصمة عن غير على كما تقدم بيان ذلك فان كثيرا من الناس الذين هم خير من الرافضة يدعون فى شيوخهم هذا المعنى وان غيروا عبارته وأيضا فنحن لا نسلم انتفاء عصمتهم مع ثبوت عصمته بل اما انتفاء الجميع واما ثبوت الجميع

(فصل) قال الرافضى البرهان السادس والثلاثون قوله تعالى واركعوا مع الراكعين من طريق أبى نعيم عن ابن عباس رضى الله عنهما أنها نزلت فى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى خاصة وهما أول من صلى وركع وهذا يدل على فضيلته فيدل على امامته

(والجواب) من وجوه أحدها أنا لا نسلم صحة هذا ولم يذكر دليلا على صحته (الثانى) أن

بنصوص الاجماع فضلا عن نفس الاجماع فضلا عما هو مبنى على مقدمة مبنية على الاجماع لو كان البناء حقا فكيف اذا كان باطلا الوجه الثانى أن يقال هذا الاجماع لم ينقل بهذا اللفظ عن السلف والأئمة لكن لعلمنا بعظمة الله فى قلوبهم نعلم أنهم كانوا ينزهونه عن النقائص والعيوب وهذا كلام مجمل فكل من رأى شيأ عيبا أو نقصا نزه الله عنه بلا ريب وان كان من هؤلاء الجهمية الاتحادية من يقول انه موصوف بكل النقائص والعيوب كما هو موصوف عنده بكل المدائح اذ لا موجود عنده الا هو فله جميع النعوت محمودها ومذمومها وهذا القائل يدعى أن هذا غاية الكمال المطلق كما قال ابن عربى وغيره العلى لذاته هو الذى يكون له الكمال المطلق الذى يتضمن جميع الامور الوجودية والنسب العدمية سواء كانت محمودة عقلا وشرعا وعرفا أو مذمومة عقلا وشرعا وعرفا وليس ذلك الا المسمى الله خاصة وجمهور العقلاء الذين يتصورون هذا القول يقولون هذا معلوم الفساد بالحس والضرورة كما هو كفر باتفاق أهل الملل ومن المعلوم أن كل متنازعين فى هذا الباب فان أحدهما يزعم أنه وصف الحق تعالى بصفة نقص لكن منازعه لا يسلم له ذلك فاذا قال أنت وافقتنى على تنزيهه عن النقص

هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث (الثالث) أن هذه الآية في سورة البقرة وهي مدنية باتفاق المسلمين وهي في سياق مخاطبته لبني اسرائيل وسواء كان الخطاب لهم أولهم وللمؤمنين فهو خطاب أنزل بعد الهجرة وبعد أن كثر المصلون والراكعون لم تنزل في أول الاسلام حتى يقال انها مختصة بأول من صلى وركع (الرابع) أن قوله مع الراكعين صيغة جمع ولو أريد النبي صلى الله عليه وسلم وعلي لقيل مع الراكعين بالتثنية وصيغة الجمع لا يراد بها اثنان فقط باتفاق الناس بل اما الثلاثة فصاعدا واما الاثنان فصاعدا أما ارادة اثنين فقط فخلاف الاجماع (الخامس) أنه قال لمريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين ومريم كانت قبل الاسلام فليس فيهم علي فكيف لا يكون راكعون في أول الاسلام ليس فيهم علي وصيغة الاثنين واحدة (السادس) أن الآية مطلقة لا تخص شخصا بعينه بل أمر الرجل المؤمن أن يصلي مع المصلين وقيل المراد به الصلاة مع الجماعة لان الركعة لا تدرك الا بادراك الركوع (السابع) أنه لو كان المراد الركوع معه مالانقطع حكمها بموتهما فلا يكون أحد مأمورا أن يركع مع الراكعين (الثامن) أن قول القائل علي أول من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ممنوع بل أكثر الناس على خلاف ذلك وأن أبا بكر صلى خلفه (التاسع) أنه لو كان أمرا بالركوع معه لم يدل ذلك على أن من ركع معه يكون هو الامام فان عليا لم يكن اماما مع النبي صلى الله عليه وسلم وكان يركع معه

(فصل) قال الرافضي البرهان السابع والثلاثون قوله واجعل لي وزيرا من أهلي من طريق أبي نعيم عن ابن عباس قال أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد علي وبيدي ونحن بمكة وصلى أربع ركعات ورفع يده الى السماء فقال اللهم موسى بن عمران سألك وأنا محمد نبيك أسألك أن تشرح لي صدري وتحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيرا من أهلي علي ابن أبي طالب أخي اشدد به أزري وأشركه في أمري قال ابن عباس سمعت مناديا ينادي يا أحمد قد أوتيت ما سألت وهذا نص في الباب

(والجواب) المطالبة بالصحة كما تقدم أولا (الثاني) أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث بل هم يعلمون أن هذا من أسمج الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثالث) أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان بمكة في أكثر الاوقات لم يكن ابن عباس قد ولد وابن عباس ولد وبنو هاشم في الشعب محصورون ولما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ابن عباس بلغ سن التمييز ولا كان ممن يتوضأ ولا يصلي فان النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو لم يحتلم بعد فكان له عند الهجرة نحو خمس سنين أو أقل منها وهذا لا يؤمر بوضوء ولا صلاة فان النبي صلى الله عليه وسلم قال مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع ومن يكون بهذا السن لا يعقل الصلاة ولا يحفظ مثل هذا الدعاء الا بتلقين لا يحفظ بمجرد السماع (الرابع) أنهم قد قدموا في قوله انما وليكم الله ورسوله وحديث التصدق بالخاتم في الصلاة أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا بهذا الدعاء وهنا قد ذكروا أنه قد دعا بهذا الدعاء بمكة قبل هذه الواقعة بسنين متعددة فان تلك كانت في سورة المائدة والمائدة من آخر القرآن نزولا وهذا في مكة فاذا كان قد دعا بهذا في مكة وقد استجيب له فأي حاجة الى الدعاء به بعد ذلك بالمدينة بسنين متعددة (الخامس) أنا قد بينا فيما تقدم وجوها متعددة في بطلان مثل هذا فان هذا الكلام كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجوه

والعيب قال له هذا الذي نازعتك فيه ليس هو عندي نقصا ولا عيبا فأي شيء تنفعك موافقتي لك على لفظ أنازعك في معناه وان قال بل اتفقنا على أن كل ما هو نقص في نفس الامر فالله منزه عنه وهذا نقص في نفس الامر فيجب تنزيه الله عنه قال له أنا وافقتك على أن كل ما هو نقص في نفس الامر فالله منزه عنه ولم أوافقك على ان كل ما أثبت أنت أنه نقص بدليل تدعي صحته فانه منزه عنه وحاصله أن الاجماع لم يقع بلفظ يعلم به دخول مورد النزاع فيه ولكن يعلم أن كل ما اعتقده الرجل نقصا فانه ينزه الله عنه وما تنازعا في ثبوته يقول المثبت أنا لم أوافقك على انتفاء هذا ولكن انت تقول هذا نقص فعليك أن تنفيه كما نفيت ذلك النقص الآخر وأنا أقول ليس هذا بنقص وذلك الامر الآخر الذي نفيته نفيته لمعنى منتف فيما أثبته وأنا ما نفيت ذلك الا لمعنى يختص به فان كان ذلك المأخذ صحيحا لم تجب التسوية وان كان باطلا لزم خطئي في نفي ذلك وحينئذ فان كانا مستويين لزم خطئي في الفرق بينهما وليس خطئي في اثبات ما أثبته بأولى من خطئي في نفي ما نفيته فانما يفيدك هذا تناقضي ان صح التسوية لا يفيد صحة مذهبك وان ثبت الفرق بطل قولك فتبين أن هذا الاجماع هو من

كثيرة ولكن هذا قد زادوا فيه زيادات كثيرة لم يذكروها هذا الذى وهى قوله وأشركه فى أمرى
فصرحوا هنا بأن عليا كان شريكه فى أمره كما كان هرون شريك موسى وهذا قول من يقول
بنبوته وهذا كفر صريح وليس هو قول الامامية وانما هو من قول الغالية وليس الشريك
فى الامر هو الخليفة من بعده فانهم يدعون امامته بعده ومشاركته له فى أمره فى حياته وهؤلاء
الامامية وان كانوا يكفرون من يقول بمشاركته له فى النبوة لكنهم يكثرون سوادهم فى المقال
والرجال عن يعتقدون فيه الكفر والضلال وبما يعتقدون أنه من الكفر والضلال لفرط
منابذتهم للدين ومخالفتهم لجماعة المسلمين وبغضهم لخيار أولياء الله المتقين واعتقادهم فيهم
أنهم من المرتدين فهم كما قيل فى المثل رمتنى بدائها وانسلت وهذا الرافضى الكذاب
يقول وهذا نص فى الباب فيقال له يا دبر هذا نص فى أن عليا شريكه فى أمره فى حياته كما كان
هرون شريكا لموسى فهل تقول بموجب هذا النص أم ترجع عن الاحتجاج بأكاذيب المفترين
وترهات اخوانك المبطلين

(فصــل) قال الرافضى البرهان الثامن والثلاثون قوله تعالى اخوانا على سرر
متقابلين من مسند أحمد باسناده الى زيد بن أبى أوفى قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم مسجده فذكر قصة مؤاخاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال على لقد ذهبت روحى
وانقطع ظهرى حين فعلت بأصحابك فان كان هذا من سخط الله على فلك العتبى والكرامة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى بعثنى بالحق نبيا ما اخترتك الا لنفسى فأنت منى بمنزلة
هرون من موسى الا أنه لا نبى من بعدى وأنت أخى ووارثى وأنت معى فى قصرى فى الجنة ومع
ابنتى فاطمة فأنت أخى ورفيقى ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانا على سرر متقابلين
المتحابين فى الله ينظر بعضهم الى بعض والمؤاخاة تستدعى المناسبة والمشاكلة فلما اختص على
بمؤاخاة النبى صلى الله عليه وسلم كان هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا الاسناد وليس هذا الحديث فى مسند
أحمد ولا رواه أحمد لا فى المسند ولا فى الفضائل ولا ابنه فقول هذا الرافضى فى مسند أحمد
كذب وافتراء على المسند وانما هو من زيادات القطيعى التى فيها من الكذب الموضوع ما اتفق
أهل العلم على أنه كذب موضوع رواه القطيعى عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى
حدثنا حسين بن محمد الذارع حدثنا عبد المؤمن بن عباد حدثنا يزيد بن معن عن عبد الله
ابن شرحبيل عن زيد بن أبى أوفى وهذا الرافضى لم يذكره بتمامه فان فيه عند قوله وأنت أخى
ووارثى قال وما أرث منك يا رسول الله قال ما ورث الانبياء من قبلى قال وما ورث الانبياء
من قبلك قال كتاب الله وسنة نبيهم وهذا الاسناد مظلم انفرد به عبد المؤمن بن عباد أحد
المجروحين ضعفه أبو حاتم عن يزيد بن معن ولا يدرى من هو فلعله الذى اختلقه عن عبد الله
ابن شرحبيل وهو مجهول عن رجل من قريش عن يزيد بن أبى أوفى (الوجه الثانى) أنه
مكذوب مفترى باتفاق أهل المعرفة (الثالث) أن أحاديث المؤاخاة بين المهاجرين بعضهم
مع بعض والانصار بعضهم مع بعض كلها كذب والنبى صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ عليا ولا
آخى بين أبى بكر وعمر ولا بين مهاجرى ومهاجرى لكن آخى بين المهاجرين والانصار كما آخى
بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع وبين سلمان الفارسى وأبى الدرداء وبين على وسهل
ابن حنيف وكانت المؤاخاة فى دور بنى النجار كما أخبر بذلك أنس فى الحديث الصحيح لم تكن

الاجماعات المركبة التى ترجع الى
حجة جدلية ولو كانت صحيحة
لم تفد الا تناقض الخصم الوجه
الثالث أن يقال ما ذكرته من الحجة
معارض بتجويزك على الله احداث
الحوادث بعد أن لم تكن وهو كونه
فاعلا فالفاعلية اما أن تكون
صفة كمال واما أن لا تكون صفة
كمال فان كانت كمالا كان قد فاته
الكمال قبل الفعل وان لم تكن كمالا
لزم اتصافه بغير صفات الكمال
وهذا محال لهذين الوجهين واذا
قلت ان الفعل نسبة واضافة قيل
لك واضافة هذا الحادث اليه نسبة
واضافة ولا فرق بينهما الا كون
أحدهما متصلا والآخر منفصلا
ومعلوم أن الاجماع على تنزيه الله
تعالى عن صفات النقص متناول
لتنزيهه عن كل نقص من صفاته
الفعلية وغير الفعلية وأنت وجميع
الطوائف تقسمون الصفات الى
صفات ذاتية وصفات فعلية
ومتفقون على تنزيهه عن النقص
فى هذا وفى هذا وأيضا فهذا
منقوض بسائر ما جوزوه من
تجدد الاضافات والسلوب فان
الرب منزه عن الاتصاف بالنقائص
فى الثبوت والسلب والاضافة
فما كان جوابهم فى المتجددات
كان جوابا لمنازعهم فى المحدثات
وهم يجيبون فى المتجددات بأن
لا يمكن ثبوتها فى الازل فيقال لهم
وكذلك الحوادث المتعاقبة لا يمكن

في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكر في الحديث الموضوع (١) ومسجده فان كان لبعض بني النجار وبناه في محلتهم فالمؤاخاة التي أخبر بها أنس ما في الصحيحين عن عاصم بن سليمان الاحول قال قلت لانس أبلغك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال أنس قد حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داري (الرابع) أن قوله في هذا الحديث أنت أخي ووارثي باطل على قول أهل السنة والشيعة فانه ان أراد ميراث المال بطل قولهم ان فاطمة ورثته وكيف يرث ابن العم مع وجود العم وهو العباس وما الذي خصه بالارث دون سائر بني العم الذين هم في درجة واحدة وان أراد ارث العلم والولاية بطل احتجاجهم بقوله وورث سليمن داود وقوله هب لي من لدنك وليا يرثني اذ لفظ الارث اذا كان محتملا لهذا ولهذا أمكن ان الانبياء ورثوا كما ورث على النبي صلى الله عليه وسلم وأما أهل السنة فيعلمون أن ما ورثه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم لم يختص به على بل كل من أصحابه حصل له نصيب بحسبه وليس العلم كالمال بل الذي يرثه هذا يرثه هذا ولا يتزاحمان اذ لا يمتنع أن يعلم هذا ما علمه هذا كما يمتنع أن يأخذ هذا المال الذي أخذه هذا (الوجه الخامس) أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أثبت الاخوة لغير علي كما في الصحيحين أنه قال لزيد أنت أخونا ومولانا وقال له أبو بكر لما خطب ابنته ألست أخي قال أنا أخوك وبنتك حلال لي وفي الصحيح أنه قال في حق أبي بكر ولكن اخوة الاسلام وفي الصحيح وددت أن قد رأيت اخواني قالوا أولسنا اخوانك يا رسول الله قال لا أنتم أصحابي ولكن اخواني قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني يقول أنتم لكم من الاخوة ما هو أخص منها وهو الصحبة وأولئك لهم اخوة بلا صحبة وقد قال تعالى انما المؤمنون اخوة وقال صلى الله عليه وسلم لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا أخرجاه في الصحيحين وقال المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه وقال والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وهذه الاحاديث وأمثالها في الصحاح واذا كان كذلك علم أن مطلق المؤاخاة لا تقتضي التماثل من كل وجه ولا تقتضي المناسبة والمشاكلة من كل وجه بل من بعض الوجوه واذا كان كذلك فلم قيل ان مؤاخاة علي لو كانت صحيحة اقتضت الامامة والافضلية مع أن المؤاخاة مشتركة وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحاح من غير وجه أنه قال لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن صاحبكم خليل الله لا يبقين في المسجد خوخة الا سدت الا خوخة أبي بكر إن أمن الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر وفي هذا اثبات خصائص لابي بكر لا يشركه فيها أحد وهو صريح في أنه ليس من أهل الارض من هو أحب اليه ولا أعلى منزلة عنده ولا أرفع درجة ولا أكثر اختصاصا به من أبي بكر وقد أجمع أهل العلم على صحتها وتلقيها بالقبول ولم يقدح فيها أحد من أهل العلم وحينئذ فان كانت المؤاخاة دون هذه المرتبة لم تعارضها وان كانت أعلى كانت هذه الاحاديث الصحيحة تدل على كذب أحاديث المؤاخاة وان كنا نعلم أنها كذب بدون هذه المعارضة لكن المقصود أن هذه الاحاديث الصحيحة تبين أن أبا بكر كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من علي وأعلى قدرا عنده منه وكل من سواه وشواهد هذا كثيرة وقد روى بضعة وثمانون نفسا عن علي أنه قال خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر رواها البخاري في الصحيح عن علي رضي الله عنه وهذا هو الذي يليق بعلي فانه من أعلم الصحابة بحق أبي بكر وعمر وأعرفهم بمكانهما من الاسلام وحسن تأثيرهما في الدين

ثبوتها في الازل وهو وأمثاله يحببون الدهرية بمثل ذلك في مسئلة حدوث العالم فان من حججهم شبهة برقلس قالوا ان الجود صفة كمال وعدمه صفة نقص فلو كان العالم قديما لكان الرب تعالى في الازل جوادا ولو كان حادثا لما كان الرب تعالى في الازل جوادا العدم صدور العالم عنه وهو محال ثم قال في الجواب وأما الشبهة الرابعة فحاصل لفظ الجود فيها راجع الى صفة فعلية وهو كون الرب تعالى موجدا وفاعلا لا لغرض يعود اليه من جلب نفع أو دفع ضر وعلى هذا فلا نسلم أن صفات الافعال من كمالاته تعالى وليس ذلك من الضروريات فلا بد له من دليل كيف وانه لو كان ذلك من الكمال لكان كمال واجب الوجود متوقفا على وجود معلوله عنه ومحال أن يستفيد الاشرف كماله من معلوله كما قرروه في كونه موجدا بالارادة وان سلمنا أنه كمال لكن انما يكون عدمه في الازل نقصا أن لو كان وجود العالم في الازل ممكنا وهو غير مسلم وهو على نحو قولهم في نفي النقص عنه بعد ايجاده الكائنات الفاسدات

(١) قوله ومسجده فان كان الخ كذا في النسخة ولا يخفى ما فيه وان كان المراد منه ظاهرا وهو امكان الجمع بين الحديث الصحيح والحديث الآخر تأمل كتبه مصححه

حتى انه تمنى أن يلقى الله بمثل عمل عمر رضي الله عنهم أجمعين وروى الترمذي وغيره مرفوعا عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين لا تخبرهما يا علي فهذا الحديث وأمثاله لو عورض بها أحاديث المؤاخاة وحديث الطير ونحوه لكانت باتفاق المسلمين أعلم منها فكيف اذا انضم اليها سائر الاحاديث التي لا شك في صحتها مع الدلائل الكثيرة المتعددة التي توجب علما ضروريا لمن علمها أن أبا بكر كان أحب الصحابة الى النبي صلى الله عليه وسلم وأفضل عنده من عمر وعثمان وعلي وغيرهم وكل من كان بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحواله أعلم كان بهذا أعرف وانما يستريب فيه من لا يعرف الاحاديث الصحيحة من الضعيفة فاما أن يصدق الكل أو يتوقف في الكل وأما أهل العلم بالحديث الفقهاء فيه فيعلمون هذا علما ضروريا دع هذا فلا ريب أن كل من له في الامة لسان صدق من علمائها وعبادها متفقون على تقديم أبي بكر وعمر كما قال الشافعي رضي الله عنه فيما نقله عنه البيهقي باسناده قال لم يختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وتقديمهما على جميع الصحابة وكذلك أيضا لم يختلف علماء الاسلام في ذلك كما هو قول مالك وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه وأحمد وأصحابه وداود وأصحابه والثوري وأصحابه والليث وأصحابه والاوزاعي وأصحابه واسحق وأصحابه وابن جرير وأصحابه وأبي ثور وأصحابه وكما هو قول سائر العلماء المشهورين الا من لا يؤبه له ولا يلتفت اليه وما علمت من نقل عنه في ذلك نزاع من أهل الفتيا الا ما نقل عن الحسن بن صالح بن حي أنه كان يفضل عليا وقيل ان هذا كذب عليه ولو صح هذا عنه لم يقدح فيما نقله الشافعي رضي الله عنه من الاجماع فان الحسن بن صالح لم يكن من التابعين ولا من الصحابة والشافعي ذكر اجماع الصحابة والتابعين على تقديم أبي بكر ولو قاله الحسن فاذا أخطأ واحد من مائة ألف امام أو أكثر لم يكن ذلك بمنكر وليس في شيوخ الرافضة امام في شئ من علوم الاسلام لا علم الحديث ولا الفقه ولا التفسير ولا القرآن بل شيوخ الرافضة اما جاهل واما زنديق كشيوخ أهل الكتاب والسابقون الاولون وأئمة السنة والحديث متفقون على تقديم عثمان ومع هذا انهم لم يجتمعوا على ذلك رغبة ولا رهبة بل مع تباين آرائهم وأهوائهم وعلومهم واختلافهم وكثرة اختلافاتهم فيما سوى ذلك من مسائل العلم فأئمة الصحابة والتابعين رضي الله عنهم متفقون على هذا ثم من بعدهم كمالك بن أنس وابن أبي ذئب وعبد العزيز بن الماجشون وغيرهم من علماء المدينة ومالك يحكي الاجماع عمن لقيه أنهم لم يختلفوا في تقديم أبي بكر وعمر وابن جريج وابن عيينة وسعد بن سالم ومسلم بن خالد وغيرهم من علماء مكة وأبي حنيفة والثوري وشريك بن عبد الله وابن أبي ليلى وغيرهم من فقهاء الكوفة وهي دار الشيعة حتى كان الثوري رضي الله عنه يقول من قدم عليا على أبي بكر ما أرى أن يصعد له الى الله عمل رواه أبو داود في سننه وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وسعيد بن أبي عروبة وأمثالهم من علماء البصرة والاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وغيرهم من علماء الشام والليث وعمرو بن الحرث وابن وهب وغيرهم من علماء مصر ثم مثل عبد الله بن المبارك ووكيع بن الجراح وعبد الرحمن بن مهدي وأبي يوسف ومحمد بن الحسن ومثل الشافعي وأحمد بن حنبل واسحق بن ابراهيم وأبي عبيد ومثل البخاري وأبي داود وابراهيم الحربي ومثل الفضيل بن عياض وأبي سليمن الداراني ومعروف الكرخي والسري السقطي والجنيد وسهل بن عبد الله التستري ومن لا يحصى عدده الا الله ممن له في الاسلام لسان صدق كلهم يجزمون بتقديم

كالصور الجوهرية العنصرية والانفس الانسانية لتعذر وجودها ازلا من غير توسط ولا يلزم من كون العالم غير ممكن الوجود أزلا أن لا يكون ممكن الحدوث لما حققناه فهذا الجواب الذي أجاب به في هذا الموضع اذا أجابت به الكرامية كان جوابهم له أحسن من جوابه لا شك وأدنى أحواله أن يكون مثله فانه قال صفة الاحداث والفعل مطلقا ليست بصفة كمال مع كونه اتصف بها بعد أن لم تكن فيقال له لا فرق بينهما الا من جهة أن أحدهما بنفسه مباين عنه ومن المعلوم أن ما يتصرف بنفسه أكمل ممن لا يتصرف بنفسه (الوجه الرابع) أن يقال قول القائل اما أن تكون في نفسها صفة كمال أو لا صفة كمال فان قلنا ليست في نفسها صفة كمال فيلزم اتصاف الرب بما ليس من صفات الكمال وذلك ممتنع قلنا متى يكون الممتنع اذا كان ذلك مع غيره صفة كمال واذا لم يكن مع غيره صفة كمال وذلك أن الشئ وحده قد لا يكون صفة كمال لكن هو مع غيره صفة كمال وما كان كهذا لم يجز اتصاف الرب به وحده لكن يجوز اتصافه به مع غيره ولا يلزم من كونه ليس صفة كمال منع قيامه بالرب مطلقا وهذا كالارادة للفعل الخالية عن القدرة على المراد ليست صفة كمال فان من أراد شيأ وهو عاجز عنه كان ناقصا ولكن

أبي بكر وعمر كما يجزمون بامامتهما مع فرط اجتهادهم في متابعة النبي صلى الله عليه وسلم وموالاته فهل يوجب هذا الاماعلم ومن تقديمه هولابي بكر وعمر وتفضيله لهما بالمحبة والثناء والمشاورة وغير ذلك من أسباب التفضيل

(فصل) قال الرافضي البرهان التاسع والثلاثون قوله تعالى وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين في كتاب الفردوس لابن شيرويه يرفعه عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس متى سمي علي أمير المؤمنين ما أنكروا فضله سمي أمير المؤمنين وآدم بين الروح والجسد قال تعالى وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا قالت الملائكة بلى فقال تبارك وتعالى أنا ربكم ومحمد نبيكم وعلي أميركم وهو صريح في الباب

(والجواب) من وجوه أحدها منع الصحة والمطالبة بتقريرها وقد أجمع أهل العلم بالحديث على أن مجرد رواية صاحب الفردوس لا يدل على أن الحديث صحيح فابن شيرويه الديلمي الهمذاني ذكر في هذا الكتاب أحاديث كثيرة صحيحة وأحاديث حسنة وأحاديث موضوعة وان كان من أهل العلم والدين ولم يكن ممن يكذب هو لكنه نقل ما في كتب الناس والكتب فيها الصدق والكذب فعل كما فعل كثير من الناس في جمع الاحاديث إما بالاسانيد واما محذوفة الاسانيد (الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث (الثالث) أن الذي في القرآن أنه قال ألست بربكم قالوا بلى ليس فيه ذكر النبي ولا الامير وفيه قوله أن تقولوا انما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم فدل على أنه ميثاق التوحيد خاصة ليس فيه ميثاق النبوة فكيف ما دونها (الرابع) أن الاحاديث المعروفة في هذا التي في المسند والسنن والموطا وكتب التفسير وغيرها ليس فيها شئ من هذا ولو كان ذلك مذكورا في الاصل لم يهمله جميع الناس وينفرد به من لا يعرف صدقه بل يعرف أنه كذب (الخامس) ان الميثاق أخذ على جميع الذرية فيلزم أن يكون علي أميرا على الانبياء كلهم من نوح الى محمد صلى الله عليه وسلم وهذا كلام المجانين فان أولئك ماتوا قبل أن يخلق الله عليا فكيف يكون أميرا عليهم وغاية ما يمكن أن يكون أميرا على أهل زمانه أما الامارة على من خلق قبله وعلى من يخلق بعده فهذا من كذب من لا يعقل ما يقول ولا يستحيي مما يقول ومن العجب أن هذا الحمار الرافضي هو أحمر من عقلاء اليهود الذين قال الله فيهم مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا والعامة معذورون في قولهم الرافضي حمار اليهودي وذلك أن عقلاء اليهود يعلمون أن هذا ممتنع عقلا وشرعا وأن هذا كما يقال خر عليهم السقف من تحتهم فيقال لا عقل ولا قرآن وكذلك كون علي أميرا على ذرية آدم كلهم وانما ولد بعد موت آدم بألوف من السنين وأن يكون أميرا على الانبياء الذين هم متقدمون عليه في الزمان والمرتبة وهذا من جنس قول ابن عربي الطائي وأمثاله من ملاحدة المتصوفة الذين يقولون ان الانبياء كانوا يستفيدون العلم بالله من مشكاة خاتم الاولياء الذي وجد بعد محمد بنحو ستمائة سنة فدعوى هؤلاء في الامامة من جنس دعوى هؤلاء في الولاية وكلاهما يبني أمره على الكذب والغلو والشرك والدعاوى الباطلة ومناقضة الكتاب والسنة واجماع سلف الامة ثم ان هذا الحمار الرافضي يقول وهو صريح في الباب فهل يكون هذا حجة عند أحد من أولي الالباب

اذا كان قادرا على ما أراد كانت الارادة مع القدرة صفة كمال فلو قال قائل مجرد الارادة هل هو كمال أم لا فان قيل هو كمال انتقض بارادة العاجز المتمني المتحسر وان قيل ليس بكمال لزم اتصافه بما ليس بكمال قيل له الارادة مع القدرة كمال وكذلك قوله كن اما أن يكون صفة كمال أولا فان كان صفة كمال فينبغي أن يكون كمالا للعبد ومعلوم أن العبد لو قال للمعدوم كن كان هاذيا لا كاملا وان لم يكن كمالا فلا يوصف به الرب فيقال له كن من القادر على التكوين الذي اذا قال للشئ كن فيكون كمال ومن غيره نقص وكذلك الغضب اما أن يكون صفة كمال أولا فان كان كمالا فيحمد كل غضبان وان كان نقصا فكيف اتصف الرب به فيقال الغضب على من يستحق الغضب عليه من القادر على عقوبته صفة كمال وأما غضب العاجز أو غضب الظالم فلا يقال انه كمال ونظائر هذا كثيرة واذا كان كذلك فكونه قادرا على الافعال المتعاقبة وفعله لها شيأ بعد شئ صفة كمال وكل منها بشرط غيره كمال وأما الواحد منها مع عدم غيره فليس بكمال فانه من المعلوم أنا اذا عرضنا على العقل الصريح ذاتا لا تقدر أن تتصرف بنفسها وذاتا تتصرف دائما شيأ بعد شئ كانت هذه الذات أكمل من تلك وكان الكمال قدم هذا النوع

أو يحتج بهذا (١) في حريره نقل من يستحق أن يزهل الخطاب فضلا عن أن يحتج به في تفسيق خيار هذه الامة وتضليلهم وتكفيرهم وتجهيلهم ولولا أن هذا المعتدي الظالم قد اعتدى على خيار أولياء الله وسادات أهل الارض خير خلق الله بعد النبيين اعتداء يقدح في الدين ويسلط الكفار والمنافقين ويورث الشبه والضعف عند كثير من المؤمنين لم يكن بنا حاجة الى كشف أسراره وهتك أستاره والله حسيبه وحسيب أمثاله

(فصل) قال الرافضي البرهان الاربعون قوله تعالى فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير أجمع المفسرون أن صالح المؤمنين هو علي روى أبو نعيم باسناده الى أسماء بنت عميس قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين علي بن أبي طالب واختصاصه بذلك يدل على أفضليته فيكون هو الامام والآيات في هذا المعنى كثيرة اقتصرنا على ماذكرناه للاختصار

(والجواب) من وجوه أحدها قوله أجمع المفسرون على أن صالح المؤمنين هو علي كذب مبين فانهم لم يجمعوا على هذا ولا نقل الاجماع على هذا أحد من علماء التفسير ولا علماء الحديث ونحوهم ونحن نطالبهم بهذا النقل ومن نقل هذا الاجماع (الثاني) أن يقال كتب التفسير مملوءة بنقيض هذا قال ابن مسعود وعكرمة ومجاهد والضحاك وغيرهم هو أبو بكر وعمر وذكر هذا جماعة من المفسرين كابن جرير الطبري وغيره وقيل هو أبو بكر رواه مكحول عن أبي امامة وقيل عمر قاله سعيد بن جبير ومجاهد وقيل خيار المؤمنين قاله الربيع ابن أنس وقيل هم الانبياء قاله قتادة والعلاء بن زياد وسفيان وقيل هو علي حكاه الماوردي ولم يسم قائله فلعله بعض الشيعة (الثالث) أن يقال لم يثبت القول بتخصيص علي به عن قوله حجة والحديث المذكور كذب موضوع وهو لم يذكر دلالة على صحته ومجرد رواية أبي نعيم له لاتدل على الصحة (الرابع) أن يقال قوله وصالح المؤمنين اسم يعم كل صالح من المؤمنين كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء انما وليي الله وصالح المؤمنين (الخامس) أن يقال ان الله جعل في هذه الآية صالح المؤمنين مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخبر أن الله مولاه والمولى يمتنع أن يراد به المولى عليه فلم يبق المراد به الا الموالي ومن المعلوم أن كل من كان صالحا من المؤمنين كان مواليا للنبي صلى الله عليه وسلم قطعا فان لم يواله لم يكن من صالح المؤمنين بل قد يواليه المؤمن وان لم يكن صالحا لكن لاتكون موالاة كاملة وأما الصالح فيواليه موالاة كاملة فانه اذا كان صالحا أحب ما أحبه الله ورسوله وأبغض ما أبغضه الله ورسوله وأمر بما أمر به الله ورسوله ونهى عما نهى الله عنه ورسوله وهذا يتضمن الموالاة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عمر ان عبد الله رجل صالح لو كان يصلي من الليل فما نام بعدها وقال عن أسامة بن زيد انه من صالحيكم فاستوصوا به خيرا وأما قوله والآيات في هذا المعنى كثيرة فغايته أن يكون المتروك من جنس المذكور والذي ذكره خلاصة ماعندهم وباب الكذب لاينسد ولهذا كان من الناس من يقابل كذبهم بما يقدر عليه من الكذب ولكن الله يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق ولكم الويل مما تصفون وماذكروقال أريد به علي اذ ذكر أنه أريد به أبو بكر أو عمر أو عثمان لم يكن هذا القول بأبعد من قولهم بل يرجح على قوله لاسيما في مواضع كثيرة فاذا قال فهذا لم يقله أحد بخلاف

وكذلك اذا قدر ناسيا أن يتكلم اذا شاء عما شاء وهو لم يزل كذلك وآخر لا يمكنه الكلام الا بعض الاحيان أو حدث له الكلام بعد أن لم يكن كان الاول أكمل ونكتة الجواب أن الواحد منهما اذا لم يكن وحده كمالا لا يلزم أن يكون مع سائر النوع كمالا لكن هذا الجواب انما يناسب قول من يقول لم يزل متصفا بهذا النوع والكرامية لا تقول بذلك بل تقول حدث له النوع بعد أن لم يكن لكن الكرامية تقول قولنا في هذا النوع كقول غيرنا في الحوادث المنفصلة وهو أن دوام هذا لما كان ممتنعا لامتناع الحوادث في الازل لم يلزم أن لا يكون متصفا بصفات الكمال لان عدم الممتنع ليس بنقص وتحقيق هذا (٣) الجواب الخامس أن يقال قول القائل اذا كان هذا كمالا كان الرب ناقصا قبل اتصافه به يقال له متى يكون ناقصا اذا كان وجوده قبل ذلك ممكنا أو لم يكن ممكنا والاول ممتنع فان عدم الممتنعات لايكون نقصا والحوادث عندهم يستحيل وجودها في الازل فلا يكون عدمها نقصا (الجواب السادس) أن يقال متى يكون عدم الشئ نقصا اذا عدم في الحال التي يصلح ثبوته فيها واذا عدم في حال لايصلح

(١) قوله في حريره نقل الخ كذا في النسخة وقد أذهب التحريف معناه فحرر كتبه مصححه

قولنا كان الجواب من وجهين أحدهما أن هذا ممنوع بل من الناس من يخص أبا بكر وعمر
ببعض ما ذكره من الآيات وغيرها (الثاني) أن قول القائل خص هذا بواحد من الصحابة اذا
أمكن غيره أن يخصه بآخر تكون حجته من جنس حجته فانه يدل على فساد قوله وان كان لم يقله
فان الانسان اذا كذب كذبة لم يمكن مقابلتها بمثلها ولم يمكنه دفع هذا الا بما يدفع به قوله ووجب
اما تصديق الاثنين واما كذب الاثنين كالحكاية المشهورة عن قاسم بن زكريا المطرز قال
دخلت على بعض الشيعة وقد قيل انه عباد بن يعقوب فقال لي من حفر البحر فقلت الله تعالى
فقال تقول من حفره قلت من حفره قال على بن أبي طالب قال من جعل فيه الماء قلت
الله قال تقول من هو الذي جعل فيه الماء قلت من هو قال الحسن قال فلما أردت أن أقوم
قال من حفر البحر قلت معاوية قال ومن الذي جعل فيه الماء قلت يزيد فغضب من ذلك
وقام وكان غرض القاسم أن يقول هذا القول مثل قولك وأنت تنكر ذلك وتدفعه وعما به تدفع
ذلك فيندفع به قولك وكذلك ما تذكره الناس من المعارضات لتأويلات القرامطة والرافضة
ونحوهم كقولهم في قوله فقاتلوا أئمة الكفر طلحة والزبير وأبو بكر وعمر ومعاوية فيقابل
هذا بقول الخوارج انهم علي والحسن والحسين وكل هذا باطل لكن الغرض أنهم يقابلون
بمثل حجتهم والدليل على فسادها يعم النوعين فعلم بطلان الجميع

(فصل) المنهج الثالث في الادلة المسندة الى السنة المنقولة عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهي اثنا عشر الاول ما نقله الناس كافة أنه لما نزل قوله وأنذر عشيرتك الأقربين جمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب في دار أبي طالب وهم أربعون رجلا وامر أن
فصنع لهم طعاما (١) وأخذ شاة مع من البر وبعد كم صاعا من اللبن وكان الرجل منهم يأكل
الجذعة في مقعد واحد ويشرب الفرق من الشراب في ذلك المقام فأكلت الجماعة كلهم من ذلك
اليسير حتى شبعوا ولم يتبين ما أكلوا فبهرهم ذلك وتبين لهم أنه صادق في نبوته فقال يا بني
عبد المطلب ان الله بعثني الى الخلق كافة وبعثني اليكم خاصة فقال وأنذر عشيرتك الأقربين وأنا
أدعوكم الى كلمتين خفيفتين على اللسان ثقيلتين في الميزان تملكون بهما العرب والعجم وتنقاد
لكم بهما الأمم وتدخلون بهما الجنة وتنجون بهما من النار شهادة أن لا اله الا الله وأني رسول الله
فمن يجيبني الى هذا الامر ويوازرني على القيام به يكن أخي ووزيري ووصيي ووارثي وخليفتي
من بعدي فلم يجبه أحد منهم فقال أمير المؤمنين أنا يا رسول الله أوازرك على هذا الامر فقال
اجلس ثم أعاد القول على القوم ثانيا فصمتوا فقال علي فقمت فقلت مثل مقالتي الاولى فقال
اجلس ثم أعاد القول ثالثة فلم ينطق أحد منهم بحرف فقمت فقلت أنا أوازرك يا رسول الله على
هذا الامر فقال اجلس فأنت أخي ووزيري ووصيي ووارثي وخليفتي من بعدي فنهض القوم
وهم يقولون لأبي طالب ليهنك اليوم ان دخلت في دين ابن أخيك فقد جعل ابنك وزيرا عليك

(والجواب) من وجوه الاول المطالبة بصحة النقل وما ادعاه من نقل الناس كافة من أظهر
الكذب عند أهل العلم بالحديث فان هذا الحديث ليس في شيء من كتب المسلمين التي
يستفيدون منها علم النقل لا في الصحاح ولا في المسانيد والسنن والمغازي والتفسير التي يذكر فيها
الاسناد الذي يحتج به واذا كان في بعض كتب التفسير التي ينقل فيها الصحيح والضعيف مثل
تفسير الثعلبي والواحدي والبغوي بل وابن جرير وابن أبي حاتم لم يكن مجرد رواية واحد من
هؤلاء دليلا على صحته باتفاق أهل العلم فانه اذا عرف أن تلك المنقولات فيها صحيح وضعيف

ثبوته فيها الاول مسلم والثاني ممنوع
وهم يقولون كل حادث فانما حدث
في الوقت الذي كانت الحكمة مقتضية
له وحينئذ فوجوده ذلك الوقت صفة
كمال وقبل ذلك صفة نقص مثال
ذلك تكليم الله لموسى صفة كمال
لما أتى وقبل أن يتمكن من سماع
كلام الله صفة نقص (السابع)
أن يقال الامور التي لا يمكن وجودها
الا حادثة أو متعاقبة أيهما أكمل
عدمها بالكلية أو وجودها على
الوجه الممكن ومعلوم أن وجودها
على الوجه الممكن أكمل من عدمها
وهكذا يقولون في الحوادث
(الوجه الثامن) أن يقال قول
القائل اتفاق الملل قبل الكرامية
على امتناع اتصاف الرب بغير
صفات الكمال كلام مجمل فان أريد
بذلك أن الناس ما زالوا يقولون ان
الله موصوف بصفات الكمال منزه
عن النقائص فالكرامية تقول بذلك
وان أردت أن الناس قبل الكرامية
كانوا يقولون ان الله لا يقوم به شيء
من مقدوراته ومراداته فهذا غلط

(١) كذا في النسخة على هذه الصورة ولا يخفى ما فيه من فحش التحريف وقد أورد الحديث في تفسير ابن جرير خطابا لعلي ومنه فاصنع لنا صاعا من طعام واجعل عليه رجل شاة واملأ لنا عسا من لبن ثم اجمع لي بني عبد المطلب الخ فتأمل كتبه مصححه

فلابدمن بيان أن هذا المنقول من قسم الصحيح دون الضعيف وهذا الحديث غايته أن يوجد في كتب التفسير التي فيها الغث والسمين وفيها أحاديث كثيرة موضوعة مكذوبة مع أن كتب التفسير التي يوجد فيها مثل تفسير ابن جرير وابن أبي حاتم والثعلبي والبغوي ينقل فيها بالاسانيد الصحيحة ما يناقض هذا مثل بعض المفسرين الذين ذكروا هذا في سبب نزول الآية فانهم ذكروا مع ذلك بالاسانيد الصحيحة الثابتة التي اتفق أهل العلم على صحتها ما يناقض ذلك ولكن هؤلاء المفسرون ذكروا ذلك على عادتهم في أنهم ينقلون ما ذكر في سبب نزول الآية من المنقولات الصحيحة والضعيفة ولهذا يذكر أحدهم في سبب نزول الآية عدة أقوال ليذكر أقوال الناس وما نقلوه فيها وان كان بعض ذلك هو الصحيح وبعضه كذب واذا احتج بمثل هذا الضعيف وأمثاله واحد فذكر بعض ما نقل في تفسير الآية من المنقولات وترك سائر ما ينقل مما يناقض ذلك كان هذا من أفسد الحجج كمن احتج بشاهد يشهد له ولم تثبت عدالته بل ثبت جرحه وقد ناقضه عدد كثيرون يشهدون بما يناقض شهادته أو يحتج برواية واحد لم تثبت عدالته بل ثبت جرحه ويدع روايات كثير بن عدول وقد رووا ما يناقض ذلك بل لو قدر أن هذا الحديث من رواية أهل الثقة والعدالة وقد روى آخرون من أهل الثقة والعدالة ما يناقض ذلك لوجب النظر في الروايتين أيهما أثبت وأرجح فكيف اذا كان أهل العلم بالنقل متفقين على أن الروايات المناقضة لهذا الحديث هي الثابتة الصحيحة بل هذا الحديث مناقض لما علم بالتواتر من أئمة التفسير الذين لم يذكروا هذا بحال لعلهم أنه باطل (الثاني) أنا نرضى منه من هذا النقل العام باحد شيئين اما باسناد يذكره مما يحتج به أهل العلم في مسائل النزاع ولو أنه مسئلة فرعية واما قول رجل من أهل الحديث الذين يعتمد الناس على تصحيحهم فانه لو تناظر فقيهان في فرع من الفروع لم تقم الحجة على المناظر الا بحديث يعلم أنه مسند اسنادا تقوم به الحجة أو يصححه من يرجع اليه في ذلك فأما اذا لم يعلم اسناده ولم يثبته أئمة النقل فمن أين يعلم لاسيما في مسائل الاصول التي يبنى عليها الطعن في سلف الأمة وجمهورها ويتوسل بذلك الى هدم قواعد المسئلة كيف ينقل في مثل ذلك حديث لا يعرف اسناده أئمة النقل ولا يعرف أن عالما صححه (الثالث) أن هذا الحديث كذب موضوع ولهذا لم يروه أحد منهم في الكتب التي يرجع اليها في المنقولات لان أدنى من له معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب وقد رواه ابن جرير والبغوي باسناد فيه عبد الغفار بن القاسم ابن فهد أبو مريم الكوفي وهو مجمع على تركه كذبه سماك بن حرب وأبو داود وقال أحمد ليس بثقة عامة أحاديثه بواطل قال يحيى ليس بشئ قال ابن المديني كان يضع الحديث وقال النسائي وأبو حاتم متروك الحديث وقال ابن حبان البستي كان عبد الغفار بن قاسم يشرب الخمر حتى يسكر وهو مع ذلك يقلب الاخبار لا يجوز الاحتجاج به وتركه أحمد ويحيى ورواه ابن أبي حاتم وفي اسناده عبد الله بن عبد القدوس وهو ليس بثقة وقال فيه يحيى بن معين ليس بشئ رافضي خبيث وقال النسائي ليس بثقة وقال الدارقطني ضعيف واسناد الثعلبي أضعف لان فيه من لا يعرف وفيه من الضعفاء والمتهمين من لا يجوز الاحتجاج بمثله في أقل مسئلة (الرابع) أن بني عبد المطلب لم يبلغوا أربعين رجلا حين نزلت هذه الآية فانها نزلت بمكة في أول الامر ثم ولا بلغوا أربعين رجلا في مدة حياة النبي صلى الله عليه وسلم فان بني عبد المطلب لم يعقب منهم باتفاق الناس الا أربعة العباس وأبو طالب والحرث وأبو لهب وجميع ولد عبد المطلب من هؤلاء الاربعة وهم بنو هاشم ولم يدرك النبوة من عمومته الا أربعة العباس وحمزة وأبو طالب

فان جمهور الخلائق على جواز ذلك قبل الاسلام وبعد الاسلام فالتوراة مملوأة من وصف الله بمثل ذلك وكذلك الانجيل وسائر نبوات الانبياء مثل الزبور ونبوة أشعياء وأرميا وأساطين الفلاسفة كانوا يقولون بذلك والسلف من الصحابة والتابعين وأهل الحديث متواتر عنهم ذلك ثم هذا الرجل لما أوردت عليه الدهرية هذا في صفة الخالقية قال صفة الخالقية لا صفة نقص ولا صفة كمال (الوجه التاسع) قوله ان وجود الشئ أشرف من عدمه يقال له وجوده أشرف مطلقا أم في الوقت الذي يمكن وجوده فيه ويصلح وجوده فيه اما الاول فممنوع فان وجود الجهل المركب ليس أشرف من عدمه ولا وجود تكذيب الرسول أشرف من عدمه ولا وجود الممتنع أشرف من عدمه وان أريد وجود الممكن الصالح قيل فلا نسلم ان ما حدث كان يمكن حدوثه ويصلح حدوثه قبل وقت حدوثه وحينئذ فلا يلزم من كونه وقت وجوده كمالا أن يكون قبل وجوده نقصا ومدار الدليل على مقدمتين مغلطتين احداهما أن ما وجد من الكمال كان عدمه قبل ذلك نقصا وهذا فيه تفصيل كما تبين والثاني أن ما لا يكون وجوده كمالا يجب نفيه عن الرب مطلقا وهذا فيه تفصيل كما سبق فانه يقال ان كان الحادث كمالا

وأبولهب فآمن اثنان وهما حمزة والعباس ونفر اثنان أحدهما نصره وأعانه وهو أبو طالب والآخر عاداه وأعان أعداءه وهو أبولهب وأما العمومة وبنو العمومة فأبو طالب كان له أربعة بنين طالب وعقيل وجعفر وعلي وطالب لم يدرك الاسلام وأدركه الثلاثة فآمن علي وجعفر في أول الاسلام وهاجر جعفر الى أرض الحبشة ثم الى المدينة عام خيبر وكان عقيل قد استولى على رباع بني هاشم لما هاجروا وتصرف فيها ولهذا لما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم في حجته ننزل غدا في دارك بمكة قال وهل ترك لنا عقيل من دار وأما العباس فبنوه كلهم صغار اذ لم يكن فيهم بمكة رجل وهب أنهم كانوا رجالا فهم عبد الله وعبيد الله والفضل وأما قثم فولد بعدهم وأكبرهم الفضل وبه كان يكنى وعبد الله ولد في الشعب بعد نزول قوله وأنذر عشيرتك الاقربين وكان سنه في الهجرة نحو ثلاث سنين أو أربع سنين ولم يولد للعباس في حياة النبي صلى الله عليه وسلم الا الفضل وعبد الله وعبيد الله وأما سائرهم فولدوا بعده وأما الحرث بن عبد المطلب وأبولهب فبنوهما أقل والحرث كان له ابنان أبو سفيان وربيعة وكلاهما تأخر اسلامه وكان من مسلمة الفتح وكذلك بنو أبي لهب تأخر اسلامهم الى زمن الفتح وكان له ثلاثة ذكور فأسلم منهم اثنان عتبة ومغيث وشهد الطائف وحنينا وعتيبة دعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكله الكلب فقتله السبع بالزرقاء من الشام كافرا فهؤلاء بنو عبد المطلب لا يبلغون عشرين رجلا فأين الاربعون (الخامس) قوله ان الرجل منهم كان يأكل الجذعة ويشرب الفرق من اللبن كذب على القوم ليس بنو هاشم معروفين بمثل هذه الكثرة في الاكل ولا عرف فيهم من كان يأكل جذعة ولا يشرب فرقا (السادس) أن قوله للجماعة من يجيبني الى هذا الامر ويؤازرني على القيام به يكن أخي ووزيري ووصيي وخليفتي من بعدي كلام مفترى على النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز نسبته اليه فان مجرد الاجابة الى الشهادتين والمعاونة على ذلك لا يوجب هذا كله فان جميع المؤمنين أجابوا الى هاتين الكلمتين وأعانوه على هذا الامر وبذلوا أنفسهم وأموالهم في اقامته وطاعته وفارقوا أوطانهم وعادوا اخوانهم وصبروا على الشتات بعد الألفة وعلى الذل بعد العز وعلى الفقر بعد الغنى وعلى الشدة بعد الرخاء وسيرتهم معروفة مشهورة ومع هذا فلم يكن أحد منهم خليفة له وأيضا فان كان عرض هذا الامر على أربعين رجلا أمكن أن يجيبوه أو أكثرهم أو عدد منهم فلو أجابه منهم عدد من كان الذي يكون الخليفة بعده (١) يعين واحدا بلا موجب لم يجعل الجميع خلفاء في وقت واحد وذلك أنه لم يعلق الوصية والخلافة والاخوة والموازرة الا بأمر سهل وهو الاجابة الى الشهادتين والمعاونة على هذا الامر وما من مؤمن يؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر الى يوم القيامة الا وله من هذا نصيب وافر ومن لم يكن له من ذلك حظ فهو منافق فكيف يجوز نسبة مثل هذا الكلام الى النبي صلى الله عليه وسلم (السابع) أن حمزة وجعفرا وعبيدة بن الحرث أجابوا الى ما أجابه علي من الشهادتين والمعاونة على هذا الامر فان هؤلاء من السابقين الاولين الذين آمنوا بالله ورسوله في أول الامر بل حمزة أسلم قبل أن يصير المؤمنون أربعين رجلا وكان النبي صلى الله عليه وسلم في دار الارقم بن أبي الارقم وكان اجتماع النبي صلى الله عليه وسلم به في دار الارقم ولم يكن يجتمع هو وبنو عبد المطلب كلهم في دار واحدة فان أبا لهب كان مظهرا لمعاداة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما حصر بنو هاشم في الشعب لم يدخل معهم أبولهب (٢) ان الذي في الصحاح من نزول هذه الآية غير هذا ففي الصحيحين عن ابن عمر وأبي هريرة

والللفظ

فعدمه قبل ذلك نقص وان لم يكن كالالم يتصف الرب بما ليس بكمال وكلا المقدمتين فيهما من التمويه والاجمال ما قد بين ويحتمل من البسط أكثر من هذا

(قال الآمدي) الحجة الثانية من جهة المناقضة للخصم والالزام وذلك من ثمانية أوجه (الاول) ان مذهب الكرامية انهم لا يجوزون اطلاق اسم متجدد على الله تعالى فيما لا يزال كما بيناه من قبل فلو قامت بذاته صفات حادثة لاتصف بها وتعدى اليه حكمها كالعلم فانه اذا قام بمحل وجب اتصافه بكونه عالما وكذا في سائر الصفات القائمة بمحالها وسواء كان المحل قديما أو حادثا وسواء كانت الصفة قديمة أو حادثة اذ لا فرق بين القديم والحادث من حيث انه محل قامت به صفة الا فيما يرجع الى أمر خارج فلا أثر له واذا ثبت ذلك فيلزم من ذلك تجدد اسم لم يكن له قبل قيام الصفة الحادثة به وهو مناقض لمذهبهم قلت ولقائل أن يقول هذا أمر اصطلاحي لفظي ليس بحثا عقليا فان كونهم

---

(١) قوله يعين واحدا الخ كذا في النسخة والعبارة ركيكة وان كان الغرض ظاهرا ولعله سقط منها شيء فحرر كتبه مصححه

(٢) بياض بالاصل

واللفظ له عن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزلت وأنذر عشيرتك الاقربين دعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فخص وعم فقال يابني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار يابني
مرة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار يابني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار يابني عبد المطلب
أنقذوا أنفسكم من النار يافاطمة أنقذي نفسك من النار فاني لا أملك لكم من الله شيأ غير أن
لكم رحما سأبلها ببلالها وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أيضا لما نزلت هذه الآية
قال يامعشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيأ يابني عبد المطلب لا أغني
عنكم من الله شيأ ياصفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيأ يافاطمة بنت محمد لا أغني
عنك من الله شيأ سليني ماشئتما من مالي وخرجه مسلم من حديث ابن المخارق وزهير بن عمرو
ومن حديث عائشة وقال فيه قام على الصفا وقال في حديث قبيصة انطلق الى رضمة من جبل
فعلا أعلاها حجرا ثم نادى يابني عبد مناف اني لكم نذير انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو
فانطلق يربأ أهله فخشي أن يسبقوه فجعل يهتف ياصباحاه وفي الصحيحين من حديث ابن عباس
قال لما نزلت هذه الآية خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا فهتف ياصباحاه
فقالوا من هذا الذي يهتف قالوا محمد فاجتمعوا اليه فجعل ينادي يابني فلان يابني عبد مناف
يابني عبد المطلب وفي رواية يابني فهر يابني عدي يابني فلان لبطون قريش فجعل الرجل
اذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولا ينظر ماهو فاجتمعوا فقال أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلا
تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي قالوا ماجربنا عليك كذبا قال فاني نذير لكم بين يدي
عذاب شديد قال فقال أبو لهب تبا لك ماجمعتنا الا لهذا فقام فنزلت السورة تبت يدا أبي لهب
وتب وفي رواية أرأيتم لو أخبرتكم أن العدو يصبحكم ويمسيكم أكنتم تصدقوني قالوا بلى
فان قيل فهذا الحديث قد ذكره طائفة من المفسرين والمصنفين في الفضائل كالثعلبي والبغوي
وأمثالهما والمغازي قيل له مجرد رواية هؤلاء لا توجب ثبوت الحديث باتفاق أهل العلم
بالحديث فان في كتب هؤلاء من الاحاديث الموضوعة ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع
وفيها شئ كثير يعلم بالادلة اليقينية السمعية والعقلية أنها كذب بل فيها ما يعلم بالاضطرار أنه
كذب والثعلبي وأمثاله لا يتعمدون الكذب بل فيهم من الصلاح والدين ما يمنعهم من ذلك لكن
ينقلون ما وجدوه في الكتب ويروون ما سمعوه وليس لاحدهم من الخبرة بالاسانيد ما لائمة
الحديث كشعبة ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وعلي بن
المديني ويحيى بن معين واسحق ومحمد بن يحيى الذهلي والبخاري ومسلم وأبي داود والنسائي
وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين وأبي عبد الله بن منده والدارقطني وأمثال هؤلاء من أئمة الحديث
ونقاده وحكامه وحفاظه الذين لهم خبرة ومعرفة تامة بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم
وأحوال من نقل العلم والحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة والتابعين ومن
بعدهم من نقلة العلم وقد صنفوا الكتب الكثيرة في معرفة الرجال الذين نقلوا الآثار وأسمائهم
وذكروا أخبارهم وأخبار من أخذوا عنه ومن أخذ عنهم مثل كتاب العلل وأسماء الرجال
عن يحيى القطان وابن المديني وأحمد بن معين والبخاري ومسلم وأبي زرعة وأبي حاتم والنسائي
والترمذي وأحمد بن عدي وابن حبان وأبي الفتح الازدي والدارقطني وغيرهم وتفسير الثعلبي
فيه أحاديث موضوعة وأحاديث صحيحة ومن الموضوع فيه الاحاديث التي في فضائل السور
سورة سورة وقد ذكر هذا الحديث الزمخشري والواحدي وهو كذب موضوع باتفاق أهل

لا يسمونه الا بما هو لازم لذاته دون
ما يعرض لها أمر اصطلحوا عليه
ولا يرد عليهم العلم والقدرة
ونحوهما فانه من لوازم ذاته ولعلهم
يدعون في ذلك توقيفا كما يدعي
غيرهم في كثير مما لا يطلقه من
الاسماء وأيضا فيقال هذا اما أن
يكون لازما لهم واما أن لا يكون
لازما فان لم يكن لازما بطل النقض
به وان كان لازما أمكن التزامه
وليس فيه الا تجدد أسمائه مما
تجدد من أفعاله والمنازع يقول
بمثل ذلك في جميع الافعال فانه
تجدد له تحققه لاسمائها عند
تجدد الافعال كالخالق والرازق
ونحو ذلك وحينئذ فيمكن اذا كان
هذا صوابا أن يجمع بين الصوابين
فيقال بتجدد الحادث وتجدد
الاسم أيضا وأيضا فيقال الكرامية
قالوا هذا لكونه عندهم متصفا
في الازل بصفات الكمال وكون
أسمائه كلها الاسماء الحسنى
التي تتضمن مدحا له وثناء عليه
وكون ذلك الحادث لا يمكن أن
يكون أزليا فلا يكون مما يوجب
اسما وحينئذ فيقال اما أن يمكن
دوام نوع ذلك الحادث واما أن
لا يمكن فان أمكن كانوا قد أخطؤا
في نفي دوامه وان لم يمكن فاما أن
يكون تجدد اسم له ممكنا أو لا يكون
فان كان ممكنا أخطؤا في نفي ذلك
الاسم وان لم يكن ممكنا كانوا
مصيبين فيتقدر خطؤهم على

الحديث وكذلك غيرهذا وكذلك الواحدى تلميذ الثعلبي والبغوى اختصر تفسيره من تفسير الثعلبي والواحدى لكن هما أخبر بأقوال المفسر بن منه والواحدى أعلم بالعربية من هذا وهذا والبغوى أتبع للسنة منهما وليس كون الرجل من الجمهور الذين يعتقدون خلافة الثلاثة يوجب له أن كل مارواه صدق كما أن كونه من الشيعة لا يوجب أن يكون كل مارواه كذبا بل الاعتبار بميزان العدل وقد وضع الناس أحاديث كثيرة مكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاصول والاحكام والزهد والفضائل ووضعوا كثيرا من فضائل الخلفاء الاربعة وفضائل معاوية ومن الناس من يكون قصده رواية كل ماروى في الباب من غير تمييز بين صحيح وضعيف كما فعله أبو نعيم في فضائل الخلفاء وكذلك غيره ممن صنف في الفضائل ومثل ماجمعه أبو الفتح بن أبي الفوارس وأبو على الاهوازى وغيرهما في فضائل معاوية ومثل ماجمعه النسائى في فضائل على وكذلك ماجمعه أبو القاسم بن عساكر في فضائل على وغيره فان هؤلاء وأمثالهم قصدوا أن يرووا ماسمعوا من غير تمييز بين صحيح ذلك وضعيفه فلا يجوز أن يجزم بصدق الخبر بمجرد رواية الواحد من هؤلاء باتفاق أهل العلم وأما من يذكر الحديث بلا اسناد من المصنفين في الاصول والفقه والزهد والرقائق فهؤلاء يذكرون أحاديث كثيرة صحيحة ويذكر بعضهم أحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة كما يوجد ذلك في كتب الرقائق والرأى وغير ذلك

﴿فصل﴾ قال الرافضى الثانى الخبر المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما نزل قوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك خطب الناس في غدير خم وقال للجمع كله يا أيها الناس ألست أولى منكم بأنفسكم قالوا بلى قال من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله فقال عمر بخ بخ أصبحت مولاى ومولى كل مؤمن ومؤمنة والمراد بالمولى هنا الاولى بالتصرف لتقدم التقوى منه صلى الله عليه وسلم بقوله ألست أولى منكم بأنفسكم

(والجواب) عن هذه الآية والحديث المذكور قد تقدم وبينا أن هذا كذب وأن قوله بلغ ما أنزل اليك من ربك نزل قبل حجة الوداع بمدة طويلة ويوم الغدير انما كان ثامن عشر ذى الحجة بعد رجوعه من الحج وعاش بعد ذلك شهرين وبعض الثالث ومما يبين ذلك أن آخر المائدة نزولا قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى وهذه الآية نزلت بعرفة تاسع ذى الحجة في حجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة كما ثبت ذلك في الصحاح والسنن وكما قاله العلماء قاطبة من أهل التفسير والحديث وغيرهم وغدير خم كان بعد رجوعه الى المدينة ثامن عشر ذى الحجة بعد نزول هذه الآية بتسعة أيام فكيف يكون قوله بلغ ما أنزل اليك من ربك نزل ذلك الوقت ولا خلاف بين أهل العلم أن هذه الآية نزلت قبل ذلك وهى من أوائل ما نزل بالمدينة وان كان ذلك في سورة المائدة كما أن فيها تحريم الخمر والخمر حرمت في أوائل الامر عقب غزوة أحد وكذلك فيها الحكم بين أهل الكتاب بقوله فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وهذه الآية انما نزلت في الحد لما رجم اليهوديين وامافى الحكم بين قريظة والنضير لما تحاكموا اليه في الدماء ورجم اليهوديين كان أول مافعله بالمدينة وكذلك الحكم بين قريظة والنضير فان بنى النضير أجلاهم قبل الخندق وقريظة قتلهم عقب غزوة الخندق والخندق باتفاق الناس كان قبل الحديبية وقبل فتح خيبر وذلك كله قبل فتح مكة وغزوة حنين وذلك كله قبل حجة الوداع وحجة الوداع قبل خطبة الغدير فمن قال ان المائدة نزل فيها شيء بعد

بعض التقديرات لا يلزم صواب قول منازعيهم

(قال الآمدى) الوجه الثانى أن الكرامية موافقون على أن القول والارادة لا يقومان الا بحى كالسمع والبصر وقد وافقوا على أن الحى اذا خلا عن السمع والبصر لا يخلو عن ضده وعند ذلك فاما أن يقولوا بان الله يخلو عن القول الحادث أو الارادة الحادثة وعن ضده فلا يجدون الى الفرق بينه وبين السمع والبصر سبيلا وان قالوا بأنه لا يخلو الرب عن القول والارادة وعن ضده فلا يخلو ذلك الضد اما أن يكون قديما أو حادثا فان كان الاول فيلزم من ذلك عدم الموجود القديم ضرورة حدوث ضده وهو محال بالاتفاق وبالدليل على ماسيأتى وان كان الثانى فالكلام في ذلك الضد كالكلام في الاول ويلزم من ذلك تعاقب الحوادث على الرب تعالى على وجه لا يتصور خلوه عن واحد منها والحوادث المتعاقبة لابد أن تكون متناهية على ماسبق في اثبات واجب الوجود ومالا يخلو عن الحوادث فهو حادث ضرورة

* فيقال ولقائل أن يقول نظير القول الحادث والارادة الحادثة عندهم التسمع الحادث والتبصر الحادث فانهم يقولون انه عند وجود المسموعات والمرئيات تحدد مايسمونه التسمع والتبصر فهذا

غدير خم فهو كاذب مفتر باتفاق أهل العلم وأيضا فان الله تعالى قال فى كتابه يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس فضمن له سبحانه أنه يعصمه من الناس اذا بلغ الرسالة ليؤمنه بذلك من الاعداء ولهذا روى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان قبل نزول هذه الآية يحترس فلما نزلت هذه الآية ترك ذلك وهذا انما يكون قبل تمام التبليغ وفى حجة الوداع تم التبليغ وقال فى حجة الوداع ألا هل بلغت ألا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد وقال لهم أيها الناس انى تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وأنتم تسئلون عنى فما أنتم قائلون قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فجعل يرفع اصبعه الى السماء وينكبها الى الناس ويقول اللهم اشهد اللهم اشهد وهذا لفظ حديث جابر فى صحيح مسلم وغيره من الاحاديث الصحيحة وقال ليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع فتكون العصمة المضمونة موجودة قبل التبليغ المتقدم فلا تكون هذه الآية نزلت بعد حجة الوداع لانه قد بلغ قبل ذلك ولانه حينئذ لم يكن خائفا من أحد يحتاج أن يعتصم منه بل بحجة الوداع كانت وأهل مكة والمدينة وما حولهما كلهم مسلمون منقادون له ليس فيهم كافر والمنافقون مقموعون مسرون للنفاق ليس فيهم من يحاربه ولا من يخاف الرسول منه فلا يقال له فى هذه الحال بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس وهذا مما يبين أن الذى جرى يوم الغدير لم يكن مما أمر بتبليغه كالذى بلغه فى حجة الوداع فان كثيرا من الذين حجوا معه أو أكثرهم لم يرجعوا معه الى المدينة بل رجع أهل مكة الى مكة وأهل الطائف الى الطائف وأهل اليمن الى اليمن وأهل البوادى القريبة من ذلك الى بواديهم وانما رجع معه أهل المدينة ومن كان قريبا منها فلو كان ما ذكره يوم الغدير مما أمر بتبليغه كالذى بلغه فى الحج لبلغه فى حجة الوداع كما بلغ غيره ولم يذكر فى حجة الوداع امامة ولا ما يتعلق بالامامة أصلا ولم ينقل أحد باسناد صحيح ولا ضعيف أنه فى حجة الوداع ذكر امامة على بل ولا ذكر عليا فى شئ من خطبته وهو المجمع العام الذى أمر فيه بالتبليغ العام علم أن امامة على لم تكن من الدين الذى أمر بتبليغه بل ولا حديث المؤاخاة وحديث الثقلين مما يذكر فى امامته ونحو ذلك والذى رواه مسلم بانه بغدير خم قال انى تارك فيكم الثقلين كتاب الله فذكر كتاب الله وحض عليه ثم قال وعترتى أهل بيتى أذكركم الله ثلاثا وهذا مما انفرد به مسلم ولم يروه البخارى وقد رواه الترمذى وزاد فيه وانهما لم يفترقا حتى يردا على الحوض وقد طعن غير واحد من الحفاظ فى هذه الزيادة وقال انها ليست من الحديث والذين اعتقدوا صحتها قالوا انما يدل على أن مجموع العترة الذين هم بنو هاشم لا يتفقون على ضلالة وهذا قد قاله طائفة من أهل السنة وهو من أجوبة القاضى أبى يعلى وغيره والحديث الذى فى مسلم اذا كان النبى صلى الله عليه وسلم قد قاله فليس فيه الا الوصية باتباع كتاب الله وهذا أمر قد تقدمت الوصية به فى حجة الوداع قبل ذلك وهو لم يأمر باتباع العترة ولكن قال أذكركم الله فى أهل بيتى وتذكر الامة لهم يقتضى أن يذكروا ما تقدم الامر به قبل ذلك من اعطائهم حقوقهم والامتناع من ظلمهم وهذا أمر قد تقدم بيانه قبل غدير خم فعلم أنه لم يكن فى غدير خم أمر بشرع نزل اذ ذاك لا فى حق على ولا فى حق غيره لا امامته ولا غيرها لكن حديث المؤاخاة قد رواه الترمذى وأحمد فى مسنده عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال من كنت مولاه فعلى مولاه وأما الزيادة وهى قوله اللهم وال من والاه وعاد من عاداه الخ فلا ريب أنه كذب ونقل الاثرم فى سننه عن أحمد أن العباس سأله عن حسين الاشقر وانه

الحادث نظير ذلك الحادث وعندهم أنه يخلو من وجود مثل هذا وضده العام بخلاف نفس السمع والبصر فان ذلك عندهم بمنزلة القائلية والمريدية وعندهم أنه لا يخلو عن القائلية والمريدية وضدها العام كما لا يخلو عن نفس السمع والبصر وضده العام فان قيل منهم من يفرق بين القول والارادة وبين التسمع والتبصر فيقال قد قيل ان هذا ليس هو المشهور عنهم وسواء كان هو المشهور أو لم يكن فانه يقال ان كان صورة الالزام كصورة الوفاق لزم خطأ من فرق بين الصورتين منهم وان كان بينهما فرق مؤثر فى الحكم لزم خطأ المسوى منهم وعلى التقديرين لا يلزم صواب المنازع لهم وأيضا فانه يقال اما أن يكون تعاقب الحوادث ممكنا واما أن يكون ممتنعا فان كان ممكنا كانوا أخطؤا فى قولهم يخلو عن القول والارادة وعن ضدهما اذ يمكن تعاقب ذلك عليه دائما وان كان ممتنعا كان هذا الامتناع هو الفرق بين ذلك وبين السمع والبصر فانه يمكن اتصافه فى الازل بالسمع والبصر دون اتصافه بالحادث من القول والارادة لكن على هذا لا يلزم تناقضهم فى أن القابل للشئ لا يخلو عنه وعن ضده فانهم يقولون ليس هو قابلا فى الازل للاتصاف بالحوادث لكن يقال لهم هذا فرع

حدثه بحديثين قوله لعلى انك ستعرض على البراءة مني فلا تبرأ والآخر اللهم وال من والاه وعاد من عاداه فأنكره أبو عبيد الله جدا لم يشك ان هذين كذب وكذلك قوله أنت أولى بكل مؤمن ومؤمنة كذب أيضا وأما قوله من كنت مولاه فعلي مولاه فليس هو في الصحاح لكن هو مما رواه العلماء وتنازع الناس في صحته فنقل عن البخاري وابراهيم الحربي وطائفة من أهل العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه وضعفوه ونقل عن أحمد بن حنبل أنه حسنه كما حسنه الترمذي وقد صنف أبو العباس بن عقدة مصنفا في جميع طرقه وقال ابن حزم الذي صح من فضائل علي فهو قول النبي صلى الله عليه وسلم أنت مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي وقوله لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وهذه صفة واجبة لكل مسلم ومؤمن وفاضل وعهده صلى الله عليه وسلم أن عليا لا يحبه الا مؤمن ولا يبغضه الا منافق وقد صح مثل هذا في الانصار أنهم لا يبغضهم من يؤمن بالله واليوم الآخر قال وأما من كنت مولاه فعلي مولاه فلا يصح من طرق الثقات أصلا وأما سائر الاحاديث التي يتعلق بها الروافض فموضوعة يعرف ذلك من له أدنى المام بالاخبار ونقلها فان قيل لم يذكر ابن حزم ما في الصحيحين من قوله أنت مني وأنا منك وحديث المباهلة والكساء قيل مقصود ابن حزم الذي في الصحيح من الحديث الذي لا يذكر فيه الا علي وأما تلك ففيها ذكر غيره فانه قال لجعفر أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا وحديث المباهلة والكساء فيهما ذكر علي وفاطمة وحسن وحسين رضي الله عنهم فلا يرد هذا على ابن حزم ونحن نجيب بالجواب المركب فنقول ان لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم قاله فلا كلام فان قاله فلم يرد به قطعا الخلافة بعده اذ ليس في اللفظ ما يدل عليه ومثل هذا الامر العظيم يجب أن يبلغ بلاغا مبينا وليس في الكلام ما يدل دلالة بينة على أن المراد به الخلافة وذلك ان المولى كالولي والله تعالى قال انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا وقال وان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير فبين أن الرسول ولي المؤمنين وأنهم مواليه أيضا كما بين أن الله ولي المؤمنين وأنهم أولياؤه وأن المؤمنين بعضهم أولياء بعض فالموالاة ضد المعاداة وهي تثبت من الطرفين وان كان أحد المتواليين أعظم قدرا وولايته احسان وتفضل وولاية الآخر طاعة وعبادة كما أن الله يحب المؤمنين والمؤمنون يحبونه فان الموالاة ضد المعاداة والمحاربة والمخادعة والكفار لا يحبون الله ورسوله ويحادون الله ورسوله ويعادونه وقد قال تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون وهو يجازيهم على ذلك كما قال تعالى فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وهو ولي المؤمنين ومولاهم يخرجهم من الظلمات الى النور واذا كان كذلك فمعنى كون الله ولي المؤمنين ومولاهم وكون الرسول وليهم ومولاهم وكون علي مولاهم هي الموالاة التي هي ضد المعاداة والمؤمنون يتولون الله ورسوله الموالاة المضادة للمعاداة وهذا حكم ثابت لكل مؤمن فعلي رضي الله عنه من المؤمنين الذين يتولون المؤمنين ويتولونه وفي هذا الحديث اثبات ايمان علي في الباطن والشهادة له بأنه يستحق الموالاة باطنا وظاهرا ويرد ما يقوله فيه أعداؤه من الخوارج والنواصب لكن ليس فيه أنه ليس من المؤمنين مولى غيره فكيف ورسول الله صلى الله عليه وسلم له موال وهم صالحو المؤمنين فعلي أيضا له مولى بطريق الاولى والاحرى وهم المؤمنون الذين يتولونه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان أسلم وغفار ومزينة وجهينة وقريشا والانصار ليس لهم مولى دون الله ورسوله وجعلهم موالي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جعل صالح المؤمنين مواليه

امكان اتصافه بالحوادث فلم قلتم ان ذلك ممكن فيقولون وهذا الالزام والمعارضة فرع امتناع اتصافه بالحوادث فلم قلتم ان ذلك ممتنع فعلم أن مثل هذا الالزام لا ينقطع به لا هم ولا خصومهم المسلمون لهم امتناع تسلسل الحوادث وأما من يقول انه يمكن تسلسل الحوادث فانه يبين خطأهم في هذا التفريق ويقول اذا كان الحي لا يخلو عما يقبله وعن ضده والرب تعالى قابل للاتصاف بالقول والارادة لزم أن لا يخلو عن ذلك وعن ضده لكن ضده صفة نقص كضد السمع والبصر فيلزم أنه ما زال متصفا بالقول والارادة والاتصاف بنوع ذلك ممكن ولهم جواب ثالث عما ذكره من الالزام وهو أن يقال نحن قلنا الحي القابل لهذا لا يخلو عنه وعن ضده العام الذي يدخل فيه عدم هذه الصفات لم نقل انه لا يخلو عنه وعن ضد وجودي فان هذا ليس قولنا فان القابل للشئ ولضده الوجودي قد يخلو عنهما عندنا ولكن الاشعرية يقولون ان القابل للشئ لا يخلو عنه وعن ضده الوجودي واذا كان كذلك فضد القول والارادة عدم ذلك فلا يقال القول في ضد ذلك كالقول فيه فيلزم تسلسل الحوادث لان ضد ذلك عدم والعدم لا يفتقر الى فاعل عندنا ولا يضر عدم الشئ في الازل ووجوده فيما لا يزال

والله ورسوله مولاهم وفي الجملة فرق بين الولي والمولى ونحو ذلك وبين الوالي فباب الولاية التي هي ضد العداوة شيء وباب الولاية التي هي الامارة شيء والحديث انما هو في الاولى دون الثانية والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقل من كنت واليه فعلي واليه وانما اللفظ من كنت مولاه فعلي مولاه وأما كون المولى بمعنى الوالي فهذا باطل فان الولاية تثبت من الطرفين فان المؤمنين أولياء الله وهو مولاهم وأما كونه أولى بهم من أنفسهم فلا يثبت الامن طرفه صلى الله عليه وسلم وكونه أولى بكل مؤمن من نفسه من خصائص نبوته ولو قدر أنه نص على خليفة من بعده لم يكن ذلك موجبا أن يكون أولى بكل مؤمن من نفسه كما أنه لا يكون أزواجه أمهاتهم ولو أريد هذا المعنى لقال من كنت أولى به من نفسه فعلي أولى به من نفسه وهذا لم يقله ولم ينقله أحد ومعناه باطل قطعا لان كون النبي صلى الله عليه وسلم أولى بكل مؤمن من نفسه أمر ثابت في حياته ومماته وخلافة علي لو قدر وجودها لم تكن الا بعد موته لم تكن في حياته فلا يجوز أن يكون علي خليفة في زمنه فلا يكون حينئذ أولى بكل مؤمن من نفسه بل ولا يكون مولى أحد من المؤمنين اذا أريد الخلافة وهذا مما يدل على أنه لم يرد الخلافة فان كونه ولي كل مؤمن وصف ثابت له في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لم يتأخر حكمه الى الموت وأما الخلافة فلا يصير خليفة الا بعد الموت فعلم أن هذا ليس هذا واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم هو أولى بالمؤمنين من أنفسهم في حياته وبعد مماته الى يوم القيامة واذا استخلف أحدا على بعض الامور في حياته أو قدر أنه استخلف أحدا بعد موته وصار له خليفة بنص أو اجماع فهو أولى بتلك الخلافة وبكل المؤمنين من أنفسهم فلا يكون قط غيره أولى بكل مؤمن من نفسه لاسيما في حياته وأما كون علي وغيره مولى كل مؤمن فهو وصف ثابت لعلي في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد مماته وبعد ممات علي فعلي اليوم مولى كل مؤمن وليس اليوم متوليا على الناس وكذلك سائر المؤمنين بعضهم أولياء بعض

(فصل) قال الرافضي البرهان الثالث قوله أنت مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي ومن جملة منازل هرون انه كان خليفة لموسى ولو عاش بعده لكان خليفة أيضا (١) والا لبطر يق النص اليه ولانه خلفه مع وجوده وغيبته مدة يسيرة فعند موته تطول الغيبة فيكون أولى بأن يكون خليفة

(والجواب) أن هذه الاحاديث ثبتت في الصحيحين بلا ريب وغيرهما وكان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك في غزوة تبوك وكان صلى الله عليه وسلم كلما سافر في غزوة أو عمرة أو حج يستخلف على المدينة بعض الصحابة كما استخلف على المدينة في غزوة ذي (٢) عثمان وفي غزوة بني قينقاع بشر بن المنذر ولما غزا قريشا ووصل الى الفرع استعمل ابن أم مكتوم وذكر ذلك محمد بن سعد وغيره وبالجملة فمن المعلوم أنه كان لا يخرج من المدينة حتى يستخلف وقد ذكر المسلمون من كان يستخلفه فقد سافر من المدينة في عمرتين عمرة الحديبية وعمرة القضاء وفي حجة الوداع وفي مغازيه أكثر من عشرين غزاة وفيها كلها يستخلف وكان يكون بالمدينة رجال كثيرون يستخلف عليهم من يستخلفه فلما كان في غزوة تبوك لم يأذن لاحد في التخلف عنها وهي آخر مغازيه صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع معه أحد كما اجتمع معه فيها فلم يتخلف عنه الا النساء والصبيان أو من هو معذور لعجزه عن الخروج أو من هو منافق وتخلف الثلاثة الذين تيب عليهم لم يكن في المدينة رجال من المؤمنين يستخلف عليهم كما كان يستخلف عليهم في كل

كالافعال المحدثة وهذا جواب محقق لهم لكنه لا يتم الا بأن يكون عدم القول والارادة في الازل ليس صفة نقص وقولهم في ذلك كقول المعتزلة وهم خير من المعتزلة من وجهين من جهة أنهم يجعلون القول والارادة قائمة بذاته وهذا بحث آخر لا يختص بهذه المسئلة ومن جهة أنهم يثبتون مشيئة أزلية وقابلية أزلية وأيضا فما ادعاه من أنه أثبت أن الحوادث لابد وأن تكون متناهية ليس كما ذكر وقد عرف الكلام فيما ذكر هو وغيره وضعف ذلك

(قال أبو الحسن الآمدي) الوجه الثالث يعني في بيان تناقضهم أن مذهبهم أن القول الحادث والارادة الحادثة عرض كاللون والطعم والرائحة وأنه يجوز في الشاهد تعرى الجواهر عن الاقوال والارادات والطعوم والروائح والالوان مع جواز اتصافها بها وقد أحالوا قيام الالوان والطعوم والروائح بذات الله تعالى وجوزوا ذلك في القول والارادة ولو قيل لهم لم قضيتم بجواز قيام الطعوم والالوان والروائح بذات

---

(١) قوله والا لبطر يق النص اليه كذا في النسخة وهو غير منتظم ولعل هنا سقطا فليرجع الى أصل الرافضي اه كتبه مصححه

(٢) بياض بالاصل

مرة بل كان هذا الاستخلاف أضعف من الاستخلافات المعتادة منه لانه لم يبق فى المدينة
رجال من المؤمنين أقوياء يستخلف عليهم أحدا كما كان يبقى فى جميع مغازيه فانه كان يكون
بالمدينة رجال كثيرون من المؤمنين أقوياء يستخلف عليهم من يستخلف فكل استخلاف يستخلفه
فى مغازيه مثل استخلافه فى غزوة بدر الكبرى والصغرى وغزوة بنى المصطلق والغابة وخيبر
وفتح مكة وسائر مغازيه التى لم يكن فيها قتال ومغازيه بضع عشرة غزوة وقد استخلف فيها كلها
الا القليل وقد استخلف فى حجة الوداع وعمرتين قبل غزوة تبوك وفى كل مرة يكون بالمدينة
أفضل ممن بقى فى غزوة تبوك فكان كل استخلاف قبل هذه يكون على أفضل ممن استخلف عليه
عليا فلهذا خرج اليه على رضى الله عنه يبكى وقال أتخلفنى مع النساء والصبيان وقيل ان
بعض المنافقين طعن فيه وقال انما خلفه لانه يبغضه فبين له النبى صلى الله عليه وسلم أنى انما
استخلفتك لامانتك عندى وان الاستخلاف ليس بنقص ولا غض فان موسى استخلف هرون
على قومه فكيف يكون نقصا وموسى يفعله بهرون فطيب بذلك قلب على وبين أن جنس
الاستخلاف يقتضى كرامة المستخلف وأمانته لا يقتضى اهانته ولا تخوينه وذلك لان
المستخلف يغيب عن النبى صلى الله عليه وسلم وقد خرج معه جميع الصحابة والملوك وغيرهم اذا
خرجوا فى مغازيهم أخذوا معهم من يعظم انتفاعهم به ومعاونته لهم ويحتاجون الى مشاورته
والانتفاع برأيه ولسانه ويده وسيفه والمتخلف اذا لم يكن له فى المدينة سياسة كثيرة لا يحتاج الى
هذا كله فظن من ظن أن هذا غضاضة من على ونقص منه وخفض من منزلته حيث لم يأخذه
معه فى المواضع المهمة التى تحتاج الى سعى واجتهاد بل تركه فى المواضع التى لا تحتاج الى كبير
سعى واجتهاد فكان قول النبى صلى الله عليه وسلم مبينا أن جنس الاستخلاف ليس نقصا ولا غضا
اذ لو كان نقصا أو غضا لما فعله موسى بهرون ولم يكن هذا الاستخلاف كاستخلاف هرون لان
العسكر كان مع هرون وانما ذهب موسى وحده وأما استخلاف النبى صلى الله عليه وسلم
فجميع العسكر كان معه ولم يتخلف بالمدينة غير النساء والصبيان الا معذور أو عاص وقول
القائل هذا بمنزلة هذا وهذا مثل هذا هو كتشبيه الشئ بالشئ وتشبيه الشئ بالشئ يكون بحسب
مادل عليه السياق لا يقتضى المساواة فى كل شئ ألا ترى الى ما ثبت فى الصحيحين من قول النبى
صلى الله عليه وسلم فى حديث الاسارى لما استشار أبا بكر وأشار بالفداء واستشار عمر فأشار
بالقتل قال سأخبركم عن صاحبيكم مثلك يا أبا بكر كمثل ابراهيم اذ قال فمن تبعنى فانه منى ومن
عصانى فانك غفور رحيم ومثل عيسى اذ قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت
العزيز الحكيم ومثلك يا عمر مثل نوح اذ قال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا أو مثل
موسى اذ قال ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم
فقوله لهذا مثلك كمثل ابراهيم وعيسى ولهذا مثل نوح وموسى أعظم من قوله أنت منى بمنزلة
هرون من موسى فان نوحا وابراهيم وموسى وعيسى أعظم من هرون وقد جعل هذين مثلهم ولم
يرد أنهما مثلهم فى كل شئ لكن فيما دل عليه السياق من الشدة فى الله واللين فى الله وكذلك
هنا انما هو بمنزلة هرون فيما دل عليه السياق وهو استخلافه فى مغيبه كما استخلف موسى
هرون وهذا الاستخلاف ليس من خصائص على بل ولا هو مثل استخلافاته فضلا عن أن يكون
أفضل منها وقد استخلف من على أفضل منه فى كثير من الغزوات ولم تكن تلك الاستخلافات
توجب تقديم المستخلف على على اذا قعد معه فكيف يكون موجبا لتفضيله على على بل

الله تعالى من غير أن يلزم استحالة
التعرى عنها كما فى القول الحادث
والارادة الحادثة لم يجدوا الى الفرق
سبيلا فيقال ولقائل أن يقول
جوابهم فى هذا كجواب الاشعرية
والسالمية اذا قيل لهم لم وصفتم
الرب بالقول والارادة ولم تصفوه
بالطعم واللون والريح فاذا قالوا لان
القول والارادة من الصفات
المشروطة بالحياة وهى صفة كمال
بخلاف الطعم واللون والريح أو
غير هذا من الفرق قالت الكرامية
نظير ذلك فالفرق بين هذا وهذا
ليس من خصائص مسئلة حلول
الحوادث فان نفى ذلك عند من
ينفيه واجب سواء قال بحلول
الحوادث أو لم يقل ولو أثبته مثبت
لكان يثبته سواء قال بحلول
الحوادث أو لم يقل وانما يفترقان
فى أن هذا يجوز حدوث ذلك
بخلاف الآخر فحاصله أنهم لم
ينفوا الطعم واللون والريح لكونه
لو قبلها لم يخل منها فان هذا الاصل
عندهم فاسد بل نفوها لما فارقت
به صفات الحى وأيضا فيقال الفرق
الذى فرقوا به بين اللون والريح
وبين القول والارادة اما أن يكون
مؤثرا واما أن لا يكون فان كان
مؤثرا أبطل الالزام وان لم يكن
مؤثرا لزم خطؤهم فى احدى
الصورتين لا بعينها فلم لا يجوز أن
يكون الخطأ فيما نفوه لا فيما أثبتوه
فلا يدل على صحة قول المنازع لهم

قد استخلف على المدينة غير واحد وأولئك المستخلفون منه بمنزلة هرون من موسى من جنس
استخلاف على بل كان ذلك الاستخلاف يكون على أكثر وأفضل ممن استخلفه عليه عام تبوك
وكانت الحاجة الى الاستخلاف أكثر فانه كان يخاف من الاعداء على المدينة فأما عام تبوك
فانه كان قد أسلمت العرب بالحجاز وفتحت مكة وظهر الاسلام وعز ولهذا أمر الله نبيه أن يغزو
أهل الكتاب بالشام ولم تكن المدينة تحتاج الى من يقاتل بها العدو ولهذا لم يدع النبي صلى الله
عليه وسلم عند على أحدا من المقاتلة كما كان يدع بها فى سائر الغزوات بل أخذ المقاتلة كلهم
معه وتخصيصه لعلى بالذكر هنا هو مفهوم اللقب وهو نوعان لقب هو جنس ولقب يجرى مجرى
العلم مثل زيد وأنت وهذا المفهوم أضعف المفاهيم ولهذا كان جماهير أهل الاصول والفقه
على أنه لا يحتج به فاذا قال محمد رسول الله لم يكن هذا نفيا للرسالة عن غيره لكن اذا كان فى سياق
الكلام ما يقتضى التخصيص فانه يحتج به على الصحيح كقوله ففهمناها سليمان وقوله كلا انهم
عن ربهم يومئذ لمحجوبون وأما اذا كان التخصيص لسبب يقتضيه فلا يحتج به باتفاق الناس
فهذا من ذلك فانه انما خص عليا بالذكر لانه خرج اليه يبكى ويشكى تخليفه مع النساء والصبيان
ومن استخلفه سوى على لما لم يتوهموا أن فى الاستخلاف نقصا لم يحتج أن يخبرهم بمثل هذا الكلام
والتخصيص بالذكر اذا كان لسبب يقتضى ذلك لم يقتض الاختصاص بالحكم فليس فى الحديث
دلالة على أن غيره لم يكن منه بمنزلة هرون من موسى كما أنه لما قال للمضروب الذى نهى
عن لعنه دعه فانه يحب الله ورسوله لم يكن هذا دليلا على أن غيره لا يحب الله ورسوله بل ذكر
ذلك لاجل الحاجة اليه لينهى بذلك عن لعنه ولما استأذنه عمر رضى الله عنه فى قتل حاطب بن
أبى بلتعة قال دعه فانه قد شهد بدرا ولم يدل هذا على أن غيره لم يشهد بدرا بل ذكر المقتضى لمغفرة
ذنبه وكذلك لما شهد للعشرة بالجنة لم يقتض أن غيرهم لا يدخل الجنة لكن ذكر ذلك لسبب
اقتضاه وكذلك لما قال للحسن وأسامة اللهم انى أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما لا يقتضى
انه لا يحب غيرهما بل كان يحب غيرهما أعظم من محبتهما وكذلك لما قال لا يدخل النار أحد
بايع تحت الشجرة لم يقتض أن من سواهم يدخلها وكذلك لما شبه أبا بكر بابراهيم وعيسى
لم يمتنع أن يكون فى أمته من يشبه ابراهيم وعيسى وكذلك لما شبه عمر بنوح وموسى لم يمتنع
أن يكون فى أمته من يشبه نوحا وموسى فان قيل ان هذين أفضل من يشبههم من أمته قيل
الاختصاص بالكمال لا يمنع المشاركة فى أصل التشبيه وكذلك لما قال عن عروة بن مسعود انه
مثل صاحب يس وكذلك لما قال للاشعريين هم منى وأنا منهم لم يختص ذلك بهم بل قال لعلى
أنت منى وأنا منك وقال لزيد أنت أخونا ومولانا وذلك لا يختص بزيد بل أسامة أخوهم
ومولاهم وبالجملة الامثال والتشبيهات كثيرة جدا وهى لا تثبت التماثل من كل وجه بل فيما
سيق الكلام له ولا تقتضى اختصاص المشبه بالتشبيه بل يمكن أن يشاركه غيره فى ذلك قال
الله تعالى مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة
مائة حبة وقال تعالى واضرب لهم مثلا أصحاب القرية وقال مثل ما ينفقون فى هذه الحياة
الدنيا كمثل ريح فيها صر وقد قيل ان فى القرآن اثنين وأربعين مثلا وقول القائل انه جعله
بمنزلة هرون فى كل الاشياء الا فى النبوة باطل فان قوله أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من
موسى دليل على أنه يسترضيه بذلك ويطيب قلبه لما توهم من وهن الاستخلاف ونقص درجته
فقال هذا على سبيل الجبر له وقوله بمنزلة هرون من موسى أى مثل منزلة هرون وان نفس منزلته

فيما أثبتوه فان أقام المنازع لهم
دليلا عقليا أو سمعيا على نفى اللون
والريح دون القول والارادة
كان ذلك فرقا مؤثرا وان أقام دليلا
على نفى حلول الجسم كان ذلك
حجة كافية دون الالزام
(قال الآمدى) الوجه الرابع هو
أن من مذهبهم أن الرب متحيز وأنه
مقابل للعرش وأكبر منه وليس
مقابلا لجوهر فرد من العرش وقد
قالوا بان العرض الواحد لا يقوم
بجوهرين والصفة الحادثة فى ذات
الله تعالى وهى القول أو الارادة كما
هو مذهبهم يجب قيامها مع اتحادها
بجزئين فصاعدا وهو مناقض
لمذهبهم ۞ قلت ولقائل أن يقول
قولهم ان العرض لا يقوم
بجوهرين مع قولهم بقيام القول
والارادة بالله تعالى أمر لا يختص
بمسئلة حلول الحوادث فان العلم
والقدرة والمشيئة القديمة قائمة
عندهم بذات الله تعالى فالقيام
بذاته لا يفترق الحال فيه بين أن
يكون قديما أو حادثا من جهة
كونه صفة واحدة قامت بجزأين
بل هذا بحث يتعلق بمسئلة
الصفات مطلقا ولها موضع آخر
وأيضا فيقال اذا كان من مذهبهم
أن الرب متحيز كما حكاه عنهم مع أن
ابن الهيصم وغيره منهم ينكر أن
يكون متحيزا فاذكر من حجة
المعتزلة عليهم غايتها الزامهم اذا
قامت به الصفات والحوادث أن

من موسى بعينها لا تكون لغيره وانما يكون له ما يشابهها فصار هذا كقوله هذا مثل هذا
وقوله عن أبي بكر مثله مثل ابراهيم وعيسى وعمر مثله مثل نوح وموسى ومما يبين ذلك أن ذلك
كان عام تبوك ثم بعد رجوع النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر أميرا على الموسم وأردفه
بعلي فقال أمير أم مأمور فكان أبو بكر أميرا عليه وعلي معه كالمأمور مع أميره يصلي خلفه
وينادي مع الناس بالموسم ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وانما أردفه به
لنبذ العهد الى العرب فانه كان من عادتهم أن لا يعقد العقود و ينبذها الا السيد المطاع أو رجل
من أهل بيته فلم يكونوا يقبلون نقض العهود الا من رجل من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم
ومما يبين ذلك أنه لو أراد أن يكون خليفة على أمته بعده لم يكن هذا خطابا بينهما يناجيه به ولا
كان أخره حتى يخرج اليه علي و يشتكي بل كان هذا من الحكم الذي يجب بيانه وتبليغه
للناس كلهم بلفظ يبين المقصود ثم من جهل الرافضة أنهم يتناقضون فان هذا الحديث يدل على
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخاطب عليا بهذا الخطاب الا ذلك اليوم في غزوة تبوك فلو كان
علي قد عرف أنه المستخلف من بعده كما رووا ذلك فيما تقدم لكان علي مطمئن القلب أنه مثل
هرون بعده وفي حياته ولم يخرج اليه يبكي ولم يقل له أتخلفني مع النساء والصبيان ولو كان علي
بمنزلة هرون مطلقا لم يستخلف عليه أحدا وقد كان يستخلف على المدينة غيره وهو فيها كما
استخلف على المدينة عام خيبر غير علي وكان علي بها أرمد حتى لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم
فأعطاه النبي صلى الله عليه وسلم الراية حين قدم وكان قد أعطى الراية رجلا فقال لأعطين الراية
غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وأما قوله لانه خليفة مع وجوده وغيبته مدة يسيرة
فعند موته تطول الغيبة يكون أولى بأن يكون خليفة (فالجواب) أنه مع وجوده وغيبته قد
استخلف غير علي استخلافا أعظم من استخلاف علي واستخلف أولئك على أفضل من الذين
استخلف عليهم عليا وقد استخلف بعد تبوك على المدينة غير علي في حجة الوداع فليس جعل
علي هو الخليفة بعده لكونه استخلفه على المدينة بأولى من هؤلاء الذين استخلفهم على المدينة
كما استخلفه وأعظم مما استخلفه وآخر الاستخلاف كان على المدينة عام حجة الوداع وكان علي
باليمن وشهد معه الموسم لكن استخلف عليها في حجة الوداع غير علي فان كان الاصل بقاء
الاستخلاف فبقاء من استخلفه في حجة الوداع أولى من بقاء استخلاف من استخلفه قبل ذلك
وبالجملة فالاستخلافات على المدينة ليست من خصائصه ولا تدل على الافضلية ولا على الامامة بل
قد استخلف عددا غيره ولكن هؤلاء جهال يجعلون الفضائل العامة المشتركة بين علي وغيره
خاصة بعلي وان كان غيره أكمل منه فيها كما فعلوا في النصوص والوقائع وهكذا فعلت النصارى
جعلوا ما أتى به المسيح من الآيات دالا على شئ يختص به من الحلول والاتحاد وقد شاركه غيره من
الانبياء فيما أتى به وكان ما أتى به موسى من الآيات أعظم مما جاء به المسيح فليس هنالك سبب
يوجب اختصاص المسيح دون ابراهيم وعيسى لا بحلول ولا اتحاد بل ان كان ذلك كله ممتنعا فلا
ريب أنه كله ممتنع في الجميع وان فسر ذلك بأمر ممكن كحصول معرفة الله والايمان به والانوار
الحاصلة بالايمان به ونحو ذلك فهذا قدر مشترك بأمر ممكن وهكذا الأمر مع الشيعة يجعلون
الأمور المشتركة بين علي وغيره التي تعمه وغيره مختصة به حتى رتبوا عليه ما يختص به من العصمة
والامامة والافضلية وهذا كله منتف فمن عرف سيرة الرسول وأحوال الصحابة ومعاني القرآن
والحديث علم أنه ليس هنالك اختصاص بما يوجب أفضليته ولا امامته بل فضائله مشتركة

يكون متحيزا فاذا كانوا ملتزمين
لذلك كان هذا طرد قولهم ويبقى
البحث ليس هو في هذه المسئلة
بل يبقى الكلام كله مع المعتزلة يعود
الى مسئلة التحيز والكلام اذا عاد الى
أصل واحد كان الكلام فيه أخف
مع انهم يمكنهم أن يلزموا المعتزلة
بقيام الحوادث به وان لم يكن متحيزا
اذا كان لكل من المسئلتين مأخذ
يخصه وبينهما اتفاق وافتراق
وأيضا فاذكر قولهم في العرش
ههنا لا يظهر له وجه الا أن يقال
هم يقولون بالتحيز والمتحيز مركب من
الجواهر المنفردة والعرض الواحد
لا يقوم بجوهرين فلا يقوم به ارادة
ولا قول وهذا القول ان توجه كان
سؤالا عليهم في أصل اثبات
الصفات لله سواء كانت قديمة أو
حادثة لا يختص هذا بمسئلة حلول
الحوادث والكرامية لهم في اثبات
الجوهر الفرد قولان فمن نفى ذلك
لم يلزمه هذا الالزام ومن أثبته
كان جوابه عن هذا كجواب غيره
من الصفاتية في الصفات القائمة
بالملائكة والآدميين وغيرهم وكان
لهم أيضا أجوبة أخرى كما قد بسط
الكلام على ذلك في غير هذا الموضع
(قال الآمدي) الخامس هو أن
من مذهبهم ان مستند المحدثات
انما هو القول الحادث أو الارادة
الحادثة ومستند القول والارادة
القدرة القديمة والمشيئة الازلية
ولا فرق بين الحادث والمحدث من

وفيهما من الفائدة اثبات ايمان علي وولايته والرد على النواصب الذين يسبونه ويفسقونه ويكفرونه ويقولون فيه من جنس ما تقوله الرافضة في الثلاثة ففي فضائل علي الثابتة رد على النواصب كما أن في فضائل الثلاثة ردا على الروافض وعثمان رضي الله عنه تقدح فيه الروافض والخوارج ولكن شيعته يعتقدون امامته ويقدحون في امامة علي وهم في بدعتهم خير من شيعة علي الذين يقدحون في غيره والزيدية الذين يتولون أبا بكر وعمر مضطربون فيه وأيضا فالاستخلاف في الحياة نوع نيابة لا بد منه لكل ولي أمر وليس كل من يصلح للاستخلاف في الحياة على بعض الامة يصلح أن يستخلف بعد الموت فان النبي صلى الله عليه وسلم استخلف في حياته غير واحد ومنهم من لا يصلح للخلافة بعد موته وذلك كبشير بن المنذر وغيره وأيضا فانه مطالب في حياته بما يجب عليه من القيام بحقوق الناس كما يطالب بذلك ولاة الامور وأما بعد موته فلا يطالب بشئ لانه قد بلغ الرسالة وأدى الامانة ونصح الامة وعبد الله حتى أتاه اليقين من ربه ففي حياته يجب عليه جهاد الاعداء وقسم الفيء واقامة الحدود واستعمال العمال وغير ذلك مما يجب على ولاة الامور بعده وبعد موته لا يجب عليه شئ من ذلك فليس الاستخلاف في الحياة كالاستخلاف بعد الموت والانسان اذا استخلف أحدا في حياته على أولاده وما أمر به من البر كان المستخلف وكيلا مختصا يفعل ما أمر به الموكل وان استخلف أحدا على أولاده بعد موته كان وليا مستقلا يعمل بحسب المصلحة كما أمر الله به ورسوله ولم يكن وكيلا للميت وهكذا أولو الامر اذا استخلف أحدهم شخصا في حياته فانه يفعل ما يأمره به في القضايا المعينة وأما اذا استخلفه بعد موته فانه يتصرف بولايته كما أمر الله ورسوله فان هذا التصرف مضاف اليه لا الى الميت بخلاف ما فعله في الحياة بأمر مستخلفه فانه يضاف الى من استخلفه لا اليه فأين هذا من هذا ولم يقل أحد من العقلاء ان من استخلف شخصا على بعض الامور وانقضى ذلك الاستخلاف انه يكون خليفة بعد موته على شئ ولكن الرافضة من أجهل الناس بالمعقول والمنقول والله أعلم

(فصل) قال الرافضي الرابع أنه صلى الله عليه وسلم استخلفه على المدينة مع قصور هذه الغيبة فيجب أن يكون خليفة بعد موته وليس غير علي اجماعا وانه لم يعزله عن المدينة فيكون خليفة بعد موته فيها واذا كان خليفة فيها كان خليفة في غيرها اجماعا

(والجواب) أن هذه الحجة وأمثالها من الحجج الداحضة التي هي من جنس العنكبوت والجواب عنها من وجوه (أحدها) أن نقول على أحد القولين انه استخلف أبا بكر بعد موته كما تقدم واذا قالت الرافضة بل استخلف عليا قيل الراوندية من جنسكم قالوا استخلف العباس وكل من كان له علم بالمنقولات الثابتة يعلم أن الاحاديث الدالة على استخلاف أحد بعد موته انما تدل على استخلاف أبي بكر ليس فيها شئ يدل على استخلاف علي ولا العباس بل كلها تدل على أنه لم يستخلف واحدا منهما فيقال حينئذ ان كان النبي صلى الله عليه وسلم استخلف أحدا فلم يستخلف الا أبا بكر وان لم يستخلف أحدا فلا هذا ولا هذا فعلى تقدير كون الاستخلاف واجبا على الرسول لم يستخلف الا أبا بكر فان جميع أهل العلم بالحديث والسيرة متفقون على أن الاحاديث الثابتة لا تدل على استخلاف غير أبي بكر وانما يدل ما يدل منها على استخلاف أبي بكر وهذا معلوم بالاضطرار عند العالم بالاحاديث الثابتة (الوجه الثاني) أن نقول أنتم لا تقولون بالقياس وهذا احتجاج بالقياس حيث قستم الاستخلاف في الممات على الاستخلاف في المغيب

جهة تجدده وهو انما كان مفتقرا الى المرجح من جهة تجدده وقد استويا في التجدد فلو قيل لهم لم لا اكتفي بالقدرة القديمة والمشيئة الأزلية في حدوث الحدثات من غير توسط القول والارادة كما اكتفى بهما في القول والارادة لم يجدوا الى الفرق سبيلا فيقال ولقائل أن يقول من الصفات ما يثبت بالسمع وقد يكونون أثبتوا ذلك بالسمع كما أثبت أئمة الصفاتية من السلف والخلف كابن كلاب والاشعري والقاضي أبي بكر والقشيري والبيهقي تكوين آدم باليدين بالسمع مع أن غيره لم يحتج الى ذلك كما أثبت أيضا الأشعري وغيره التكوين بكن سمعا مع أن العقل يكتفي بالقدرة ونقل ذلك عن أهل السنة والحديث وقال عنهم ان الله لم يخلق شيأ الا قال له كن وذكر أنه بقولهم يقول والقرآن قد أخبر أنه اذا أراد شيأ أن يقول له كن فيكون وأن تخلص الفعل المضارع للاستقبال وكذلك اذا ظرف لما يستقبل من الزمان يتضمن معنى الشرط غالبا فلما رأوا السمع دل على أن الحدث يتعلق بقول وارادة يكون الحدث عقبه مع علمهم بان قول الرب وارادته لا يقوم الا بذاته قالوا ذلك وأيضا فجميع الطوائف فرقوا بين حادث وحادث وشرطوا في هذا ما لم يشرطوه في الآخر فالفلاسفة يقولون كل حادث

وأما نحن اذا فرضنا على أحد القولين فنقول الفرق بينهما مانبهنا عليه فى استخلاف عمر فى حياته وتوقفه فى الاستخلاف بعد موته لان الرسول فى حياته شاهد على الامة مأمور بسياستها بنفسه أونائبه وبعد موته انقطع عنه التكليف كما قال المسيح وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم الآية لم يقل كان خليفتى الشهيد عليهم وهذا دليل على أن المسيح لم يستخلف فدل على أن الانبياء لا يجب عليهم الاستخلاف بعد الموت وكذلك ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فأقول كما قال العبد الصالح وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم وقد قال تعالى وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيأ وسيجزى الله الشاكرين فالرسول بموته انقطع عنه التكليف وهو لو استخلف خليفة فى حياته لم يجب أن يكون معصوما بل كان يولى الرجل ولاية ثم يتبين كذبه فيعزله كما ولى الوليد بن عقبة ابن أبى معيط وهو لو استخلف رجلا لم يجب أن يكون معصوما وليس هو بعد موته شهيدا عليه ولا مكلفا برده عما يفعله بخلاف الاستخلاف فى الحياة (الوجه الثالث) أن يقال الاستخلاف فى الحياة واجب على كل ولى أمر فان كل ولى أمر رسولا كان أو اماما عليه أن يستخلف فيما غاب عنه من الامور فلابد له من اقامة الأمر إما بنفسه وإما بنائبه فما شهده من الأمر أمكنه أن يقيمه بنفسه وأما ماغاب عنه فلا يمكنه اقامته الا بخليفة يستخلفه عليه فيولى على من غاب عنه من رعيته من يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويأخذ منهم الحقوق ويقيم عليهم الحدود ويعدل بينهم فى الاحكام كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يستخلف فى حياته على كل ماغاب عنه فيولى الأمراء على السرايا يصلون بهم ويجاهدون بهم ويسوسونهم ويؤمر أمراء على الامصار كما أمر عتاب بن أسيد على مكة وأمر خالد بن سعيد بن العاص وأبان بن سعيد بن العاص وأبا سفيان بن حرب ومعاذا وأبا موسى على قرى عرينة وعلى نجران وعلى اليمن وكما كان يستعمل عمالا على الصدقة فيقبضونها ممن تجب عليه ويعطونها لمن تحل له كما استعمل غير واحد وكان يستخلف فى اقامة الحدود كما قال لأنيس يا أنيس اغد على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها وكان يستخلف على الحج كما استخلف أبا بكر على اقامة الحج عام تسع بعد غزوة تبوك وكان على من جملة رعية أبى بكر يصلى خلفه ويأتمر بأمره وذلك بعد غزوة تبوك وكما استخلف على المدينة مرات كثيرة فانه كان كلما خرج فى غزاة استخلف ولما حج واعتمر استخلف فاستخلف فى غزوة بدر وبنى المصطلق وغزوة خيبر وغزوة الفتح واستخلف فى غزوة الحديبية وفى غزوة القضاء وحجة الوداع وغير ذلك واذا كان الاستخلاف فى الحياة واجبا على متولى الأمر وان لم يكن نبيا مع أنه لا يجب عليه الاستخلاف بعد موته لكون الاستخلاف فى الحياة أمرا ضروريا لا يؤدى الواجب الا به بخلاف الاستخلاف بعد الموت فانه قد بلغ الامة وهو الذى يجب عليهم طاعته بعد موته فيمكنهم أن يعينوا من يؤمرونه عليهم كما يمكن ذلك فى كل فروض الكفاية التى تحتاج الى واحد معين علم أنه لا يلزم من وجوب الاستخلاف فى الحياة وجوبه بعد الموت (الرابع) أن الاستخلاف فى الحياة واجب فى أصناف الولايات كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يستخلف على من غاب عنهم من يقيم فيهم الواجب ويستخلف فى الحج وفى قبض الصدقات وحفظ مال الفيء وفى اقامة الحدود وفى الغزو وغير ذلك ومعلوم أن هذا الاستخلاف لا يجب بعد الموت باتفاق العقلاء بل ولا يمكن فانه لا يمكن أن يعين للامة بعد موته من يتولى كل أمر جزئى فانهم يحتاجون الى واحد بعد واحد وتعيين ذلك متعذر ولانه لو عين واحدا

فقد

مشروط بما قبله من الحوادث ولا يسوون بين الحوادث والمعتزلة البصريون يقولون كل الحدثات لا تحدث الا بارادة ولا تقوم الصفات الا بمحل وقالوا ان الارادة حدثت بلا ارادة وقامت فى غير محل وكذلك الفناء عندهم والاشعرية فرقوا بين خلق آدم وغيره وأيضا فلا يخلو إما أن يكون بين هذين الحادثين فرق مؤثر وإما أن لا يكون فان كان بينهما فرق مؤثر بطل الالزام وان لم يكن فرق مؤثر لزم خطؤهم فى أحد القولين إما فى الاكتفاء فى الحدوث بالقدرة القديمة وإما فى اثبات شئ حادث للمحدثات المنفصلة وحينئذ فقد يكونون انما أخطؤا فى الاكتفاء بمجرد القدرة والارادة القديمة كما يقوله من يقول ان الحوادث لابد لها من سبب حادث وحينئذ فيلزم القول بدوام الحوادث كما هو قول من قاله من السلف وأهل الحديث والكلام والفلسفة وفى الجملة هذا الالزام اذا صح يلزم الخطأ فى أحد الموضعين لا يلزم صحة قول المنازع

(قال الآمدى) الوجه السادس يخص القائلين بحدوث القول وذلك أنهم وافقوا على أن القول مركب من حروف منتظمة والحروف متضادة فانا كما نعلم استحالة الجمع بين السواد والبياض نعلم استحالة الجمع بين الحروف

فقد يختلف حاله ويجب عزله فقد كان يولي في حياته من يشتكي اليه فيعزله كما عزل الوليد بن عقبة وعزل سعد بن عبادة عام الفتح وولى ابنه قيسا وعزل اماما كان يصلي بقوم لما بصق في القبلة وولى مرة رجلا فلم يقم بالواجب فقال أعجزتم اذا وليت من لا يقوم بأمري أن تولوا رجلا يقوم بأمري فقد فوض اليهم عزل من لا يقوم بالواجب من ولاته فكيف لا يفوض اليهم ابتداء توليه من يقوم بالواجب وان كان في حياته من يوليه ولا يقوم بالواجب فيعزله أو يأمر بعزله كان لو ولى واحدا بعد موته يمكن فيه أن لا يقوم بالواجب وحينئذ فيحتاج الى عزله فاذا ولته الامة وعزلته كان خيرا لهم من أن يعزلوا من ولاه النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مما يتبين به حكمة ترك الاستخلاف وعلى هذا فنقول في (الوجه الخامس) ان ترك الاستخلاف بعد مماته كان أولى بالاستخلاف كما اختاره الله لنبيه فانه لا يختار له الا أفضل الامور وذلك (١) لانه اما أن يقال يجب أن لا يستخلف في حياته من ليس بمعصوم وكان يصدر من بعض نوابه أمور منكرة فينكرها عليهم و يعزل من يعزل منهم كما استعمل خالد بن الوليد على قتال بني جذيمة فقتلهم فوداهم النبي صلى الله عليه وسلم بنصف دياتهم وأرسل علي بن أبي طالب فضمن لهم حتى ميلغة الكلب ورفع النبي صلى الله عليه وسلم يده الى السماء وقال اللهم اني أبرأ اليك مما صنع خالد واختصم خالد وعبد الرحمن بن عوف حتى قال صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه ولكن مع هذا لم يعزل النبي صلى الله عليه وسلم خالدا واستعمل الوليد بن عقبة على صدقات قوم فرجع فأخبره أن القوم امتنعوا وحاربوا فأراد غزوهم فأنزل الله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة وولى سعد بن عبادة يوم الفتح فلما بلغه أن سعدا قال اليوم يوم الملحمة اليوم تستباح الحرمة عزله وولى ابنه قيسا وأرسل بعمامته علامة على عزله ليعلم سعد أن ذلك أمر من النبي صلى الله عليه وسلم وكان يشتكي اليه بعض نوابه فيأمره بما أمره الله به كما اشتكى أهل قباء معاذا لتطويله الصلاة بهم لما قرأ البقرة في صلاة العشاء فقال أفتان أنت يا معاذ اقرأ بسبح اسم ربك الأعلى والليل اذا يغشى ونحوها وفي الصحيح أن رجلا قال له اني أتخلف عن صلاة الفجر مما يطول بنا فلان فقال يا أيها الناس اذا أم أحدكم فليخفف فان من ورائه الضعيف والكبير وذا الحاجة واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء ورأى اماما قد بصق في قبلة المسجد فعزله عن الامامة وقال انك آذيت الله ورسوله وكان الواحد من خلفائه اذا أشكل عليه الشئ أرسل اليه يسأله عنه فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته يعلم خلفاءه ما جهلوا و يقومهم اذا زاغوا و يعزلهم اذا لم يستقيموا ولم يكونوا مع ذلك معصومين فعلم أنه لم يكن يجب عليه أن يولي المعصوم وأيضا فان هذا تكليف ما لا يمكن فان الله لم يخلق أحدا معصوما غير الرسول صلى الله عليه وسلم فلو كلف أن يستخلف معصوما لكلف ما لا يقدر عليه وفات مقصود الولايات وفسدت أحوال الناس في الدين والدنيا واذا علم أنه كان يجوز بل يجب أن يستخلف في حياته من ليس بمعصوم فلو استخلف بعد موته كما استخلف في حياته لاستخلف أيضا غير معصوم وكان لا يمكنه أن يعلمه و يقومه كما كان يفعل في حياته فكان أن لا يستخلف خيرا من أن يستخلف والأمة قد بلغها أمر الله ونهيه وعلموا ما أمر الله به ونهى عنه فهم يستخلفون من يقوم بأمر الله ورسوله و يعاونونه على اتمام القيام بذلك اذا كان الواحد لا يمكنه القيام بذلك فما فاته من العلم بينه له من يعلمه وما احتاج اليه من القدرة عاونه عليه من يمكنه الاعانة وما خرج فيه عن الصواب أعادوه

وأنه يتعذر الجمع بين الكاف والنون من قوله كن وقد وافقوا على استحالة تعري الباري عن الاقوال الحادثة في ذاته بعد قيامها به وعند ذلك فاما أن يقال باجتماع حروف القول في ذات الباري تعالى أو لا يقال باجتماعها فيه فان قيل باجتماعها فاما أن يقال بتجزي ذات الباري تعالى وقيام كل حرف بجزء منه وإما أن يقال بقيامها بذاته مع اتحاد الذات فان كان الاول فهو محال لوجهين الاول أنه يلزم منه التركيب في ذات الله تعالى وقد أبطلناه في ابطال القول بالتجسيم الثاني أنه ليس اختصاص بعض الاجزاء ببعض الحروف دون البعض أولى من العكس وان كان الثاني فيلزم منه اجتماع المضادات في شئ واحد وهو محال وان لم نقل باجتماع حروف القول في ذاته فيلزم منه مناقضة أصلهم في أن ما اتصف به الرب تعالى يستحيل عروه عنه بعد اتصافه به والحرف السابق الذي عدم عند وجود اللاحق قد كان صفة للرب وقد زال

---

(١) قوله لانه اما أن يقال يجب الخ كذا في النسخة وهو غير مستقيم ولعل فيه سقطا من الناسخ ووجهه لانه اما أن يقال يجب أن لا يستخلف في حياته من ليس بمعصوم أو لا يجب وحرر كتبه مصححه

اليه بحسب الامكان بقولهم وعملهم وليس على الرسول ما حملوه كما أنهم ليس عليهم ما حمل فعلم أن ترك الاستخلاف من النبي صلى الله عليه وسلم بعد الموت أكمل فى حق الرسول من الاستخلاف وأن من قاس وجوب الاستخلاف بعد الممات على وجوبه فى الحياة كان من أجهل الناس واذا علم الرسول أن الواحد من الامة هو أحق بالخلافة كما كان يعلم أن أبا بكر هو أحق بالخلافة من غيره كان فى دلالته للامة على أنه أحق مع علمه بانهم يولونه ما يغنيه عن استخلافه لتكون الامة هى القائمة بالواجب ويكون ثوابها على ذلك أعظم من حصول مقصود الرسول وأما أبو بكر فلما علم أنه ليس فى الامة مثل عمر وخاف أن لا يولوه اذا لم يستخلفه لشدته فولاه هو كان ذلك هو المصلحة للامة فالنبي صلى الله عليه وسلم علم أن الامة يولون أبا بكر فاستغنى بذلك عن توليته مع دلالته لهم على أنه أحق الأمة بالتولية وأبو بكر لم يكن يعلم أن الامة يولون عمر اذا لم يستخلفه أبو بكر فكان ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم هو اللائق به لفضل علمه وما فعله صديق الأمة (١) هو اللائق به يعلم ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم (الوجه السادس) أن يقال هب أن الاستخلاف واجب فقد استخلف النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر على قول من يقول انه استخلفه ودل على استخلافه على القول الآخر وقوله لانه لم يعزله عن المدينة قلنا هذا باطل فانه لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم انعزل على بنفس رجوعه كما كان غيره ينعزل اذا رجع وقد أرسله بعد هذا الى اليمن حتى وافاه بالموسم فى حجة الوداع واستخلف على المدينة فى حجة الوداع غيره أفترى النبي صلى الله عليه وسلم فيهما مقيما وعلى باليمن وهو خليفة بالمدينة ولا ريب أن كلام هؤلاء كلام جاهل بأحوال النبي صلى الله عليه وسلم كأنهم ظنوا أن عليا ما زال خليفة على المدينة حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعلموا بعد ذلك أن عليا أرسله النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع مع أبي بكر لنبذ العهود وأمر عليه أبا بكر ثم بعد رجوعه مع أبي بكر أرسله الى اليمن كما أرسل معاذا وأبا موسى ثم لما حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع استخلف على المدينة غير على ووافاه على بمكة ونحر النبي صلى الله عليه وسلم مائة بدنة نحر بيده ثلثيها ونحر على ثلثها وهذا كله معلوم عند أهل العلم متفق عليه بينهم وتواترت به الاخبار كأنك تراه بعينك ومن لم يكن له عناية بأحوال الرسول لم يكن له أن يتكلم فى هذه المسائل الاصولية والخليفة لا يكون خليفة الا مع مغيب المستخلف وموته فالنبي صلى الله عليه وسلم اذا كان بالمدينة امتنع أن يكون له خليفة فيها كما أن سائر من استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم لما رجع انقضت خلافته وكذلك سائر ولاة الامور اذا استخلف أحدهم على مصره فى مغيبه بطل استخلافه ذلك اذا حضر المستخلف ولهذا لا يصلح أن يقال ان الله يستخلف أحدا عنه فانه حى قيوم مدبر لعباده منزه عن الموت والنوم والغيبة ولهذا لما قالوا لابى بكر يا خليفة الله قال لست خليفة الله بل خليفة رسول الله وحسبي ذلك والله تعالى يوصف بأنه يخلف العبد كما قال صلى الله عليه وسلم اللهم أنت الصاحب فى السفر والخليفة فى الاهل وقال فى حديث الدجال والله خليفتى على كل مسلم وكل من وصفه الله بالخلافة فى القرآن فهو خليفة عن مخلوق كان قبله كقوله ثم جعلناكم خلائف فى الارض من بعدهم واذكروا اذ جعلكم خلفاء من بعد قوم نوح وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم فى الارض كما استخلف الذين من قبلهم وكذلك قوله انى جاعل فى الارض خليفة أى عن خلق كان فى الارض قبل ذلك كما

بعد وجوده (ه) قلت ولقائل أن يقول هذا غايته أن يستلزم خطأهم فى قولهم إن ما يقوم به من الحوادث لا يخلو منه ولا ريب أن أكثر الناس يخالفونهم فى هذا ولا يقولون بدوام الحادث المعين فمن قال باثبات الاستواء والنزول وغيرهما من الافعال القائمة بذاته المتعلقة بمشيئته وقدرته لا يقول ان ذلك يدوم وكذلك أكثر القائلين بان الله كلم موسى بنداء بصوت سمعه موسى والنداء بالصوت قائم بذات الله تعالى لا يقولون ان ذلك النداء بعينه دائم أبدا ونظائره كثيرة واذا كان كذلك فيقال إما أن يكون بقاء الحادث الذى هو الحروف والاصوات ممكنا أو ممتنعا فان كان ممكنا صح قول الكرامية وان كان ممتنعا صح قول من ينازعهم فى دوام الحادث ويقول انه لا يبقى مع اتفاق الجميع على قيام الحوادث به وحينئذ فعلى التقديرين لا يلزم صحة قول المنازع النافى لقيام الحوادث به وأيضا فيقال قول القائل أنه يستحيل الجمع بين الحروف هو من موارد النزاع فذهب طوائف الى امكان اجتماعها من القائلين بقدم الحروف والقائلين بحدوثها وهذا

(١) قوله هو اللائق به يعلم الخ فيه سقط ولعله لكونه لم يعلم الخ وحرر كتبه مصححه

ذكره المفسرون وغيرهم وأما ما يظنه طائفة من الاتحادية وغيرهم أن الانسان خليفة الله فهذا جهل وضلال

(فصل) قال الرافضي الخامس ما رواه الجمهور عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأمير المؤمنين أنت مني بمنزلة أخي ووصيي وخليفتي من بعدي وقاضي ديني وهو نص في الباب

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة هذا الحديث فان هذا الحديث ليس في شئ من الكتب التي تقوم الحجة بمجرد اسنادها كلها ولا صححها امام من أئمة الحديث وقوله رواه الجمهور ان أراد بذلك أن علماء الحديث يروونه في الكتب التي يحتج بما فيها مثل كتب البخاري ومسلم ونحوهما وقالوا انه صحيح فهذا كذب عليهم وان أراد بذلك أن هذا يرويه مثل أبي نعيم في الفضائل والمغازلي وخطيب خوارزم ونحوهم أو يروى في كتب الفضائل فمجرد هذا ليس بحجة باتفاق أهل العلم في مسئلة فروع فكيف في مسئلة الامامة التي قد أقمتم عليها القيامة (الثاني) أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث وقد تقدم كلام ابن حزم أن سائر هذه الاحاديث موضوعة يعلم ذلك من له أدنى علم بالاخبار ونقلها وقد صدق في ذلك فان من له أدنى معرفة بصحيح الحديث وضعيفه يعلم أن هذا الحديث ومثله ضعيف بل كذب موضوع ولهذا لم يخرجه أحد من أهل الحديث في الكتب التي يحتج بما فيها وانما يرويه من يرويه في الكتب التي يجمع فيها بين الغث والسمين التي يعلم كل عالم أن فيها ما هو كذب مثل كثير من كتب التفسير كتفسير الثعلبي والواحدي ونحوهما والكتب التي صنفها في الفضائل من يجمع الغث والسمين لاسيما خطيب خوارزم فانه من أروى الناس للمكذوبات وليس هو من أهل العلم بالحديث ولا المغازلي قال أبو الفرج بن الجوزي في كتاب الموضوعات لما روى هذا الحديث من طريق أبي حاتم البستي حدثنا محمد بن سهل بن أيوب حدثنا عمار بن رجاء حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا مطر بن ميمون الاسكاف عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان أخي ووزيري وخليفتي في أهلي وخير من أترك بعدي يقضي ديني وينجز موعدي علي بن أبي طالب قال هذا حديث موضوع قال ابن حبان مطر بن ميمون يروي الموضوعات عن الاثبات لا تحل الرواية عنه رواه أيضا من طريق أبي أحمد بن عدي بنحو هذا اللفظ ومداره على عبيد الله بن موسى عن مطر بن ميمون وكان عبيد الله بن موسى في نفسه صدوقا روى عنه البخاري لكنه معروف بالتشيع فكان لتشيعه يروي عن غير الثقات ما يوافق هواه كما روى عن مطر بن ميمون هذا وهو كذب وقد يكون علم أنه كذب ذلك وقد يكون لهواه لم يبحث عن كذبه ولو بحث عنه لتبين له أنه كذب هذا مع أنه ليس في اللفظ الذي رواه هؤلاء المحدثون وخليفتي من بعدي وانما في تلك الطريق وخليفتي في أهلي وهذا استخلاف خاص وأما اللفظ الذي رواه ابن عدي فانه قال حدثنا ابن أبي سفيان حدثنا عدي بن سهل حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا مطر عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علي أخي وصاحبي وابن عمي وخير من أترك من بعدي يقضي ديني وينجز موعدي ولا ريب أن مطرا هذا كذاب ولم يرو عنه أحد من علماء الكوفة مع روايته عن أنس فلم يرو عنه يحيى بن سعيد القطان ولا وكيع ولا ابن معاوية ولا أبو نعيم ولا يحيى بن آدم ولا أمثالهم مع كثرة من بالكوفة من الشيعة ومع أن كثيرا من عوامها يفضل عليا على عثمان ويروي حديثه أهل الكتب الستة حتى الترمذي وابن ماجه قد

قول السالمية وغيرهم من القائلين باجتماعها مع قدمها وقول من قال باجتماعها مع حدوثها كالكرامية وقد قال بالاول طوائف من أهل الحديث والفقه والكلام من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم واذا كان هذا من موارد النزاع فاذا قال مثل هذا القائل نحن نعلم استحالة اجتماع الحروف كما نعلم استحالة اجتماع الضدين كالسواد والبياض قيل له فالذي تنصرهم أنت من الكلابية والاشعرية قالوا ان المعاني التي هي معاني الحروف المنتظمة هي معنى واحد في نفسه والامر والنهي والخبر صفات لموصوف واحد فالذي هو الامر هو الخبر والذي هو الخبر هو النهي وقالوا ان ذلك الواحد ان عبر عنه بالعربية كان قرآنا وان عبر عنه بالعبرية كان توراة وان عبر عنه بالسريانية كان انجيلا ولا ريب أن جمهور العقلاء من الاولين والآخرين القائلين بأن القرآن غير مخلوق والقائلين بأنه مخلوق يقولون ان فساد هذا القول معلوم بالضرورة من عدة أوجه منها كون الامر هو عين الخبر ومنها كون الخبر عن الخالق بمثل آية الكرسي هو الخبر عن المخلوق بمثل تبت يدا أبي لهب ومنها كون معاني التوراة اذا عربت تكون معاني القرآن الى أمثال ذلك ولهذا لم يقل هذا

يرويان عن ضعفاء ولم يرووا عنه وانما روى عنه عبيد الله بن موسى لأنه كان صاحب هوى متشيعا فكان لاجل هواه يروى عن هذا ونحوه وان كانوا كذابين ولهذا لم يكتب أحد عن عبيد الله بن موسى بخلاف عبد الرزاق وذكر أحد أن عبيد الله كان يظهر ما عنده بخلاف عبد الرزاق ومما افتراه مطر هذا ما رواه أبو بكر الخطيب في تاريخه من حديث عبيد الله بن موسى عن مطر عن أنس قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فرأى عليا مقبلا فقال أنا وهذا حجة الله على أمتى يوم القيامة قال ابن الجوزى هذا حديث موضوع والمتهم بوضعه مطر قال أبو حاتم يروى الموضوعات عن الاثبات لاتحل الرواية عنه (الوجه الثالث) أن دين النبي صلى الله عليه وسلم لم يقضه على بل في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم مات ودرعه مرهونة عند يهودى على ثلاثين وسقا من شعير ابتاعها لاهله فهذا الدين الذى كان عليه يقضى من الرهن الذى رهنه ولم يعرف على النبي صلى الله عليه وسلم دين آخر وفي الصحيح عنه أنه قال لايقسم ورثتى دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة فلو كان عليه دين قضى مما تركه وكان ذلك مقدما على الصدقة كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) قال الرافضى السادس حديث المؤاخاة روى أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يوم المباهلة وآخى بين المهاجرين والانصار وعلى واقف يراه ويعرفه ولم يؤاخ بينه وبين أحد فانصرف باكيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم مافعل أبو الحسن قالوا انصرف باكى العين فقال له فاطمة مايبكيك قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار ولم يؤاخ بينى وبين أحد قالت لايخزيك الله لعله انما ادخرك لنفسه فقال بلال ياعلى أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى فقال ما يبكيك يا أبا الحسن فأخبره فقال انما أدخرك لنفسى ألا يسرك أن تكون أخا نبيك قال بلى فأخذ بيده فأتى المنبر فقال اللهم هذا منى وأنا منه ألا انه منى بمنزلة هرون من موسى ألا من كنت مولاه فعلى مولاه فانصرف فاتبعه عمر فقال بخ بخ ياأبا الحسن أصبحت مولاى ومولى كل مسلم فالمؤاخاة تدل على الافضلية فيكون هو الامام

(والجواب) أولا المطالبة بتصحيح النقل فانه لم يعزهذا الحديث الى كتاب أصلا كما عادته يعزو وان كان عادته يعزو الى كتب لاتقوم بها الحجة وهنا أرسله ارسالا على عادة أسلافه شيوخ الرافضة يكذبون ويروون الكذب بلا اسناد وقد قال ابن المبارك الاسناد من الدين لولا الاسناد لقال من شاء ماشاء فاذا يسئل عمن لقى (الثانى) أن هذا الحديث موضوع عند أهل الحديث لايرتاب أحد من أهل المعرفة بالحديث انه موضوع وواضعه جاهل كذب كذبا ظاهرا مكشوفا يعرف أنه كذب من له أدنى معرفة بالحديث كما سيأتى بيانه (الثالث) أن أحاديث المؤاخاة لعلى كلها موضوعة والنبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ أحدا ولا آخى بين مهاجرى ومهاجرى ولا بين أبي بكر وعمر ولا بين أنصارى وأنصارى ولكن آخى بين المهاجرين والانصار في أول قدومه المدينة وأما المباهلة فكانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر من الهجرة (الرابع) أن دلائل الكذب على هذا الحديث بينة منها أنه قال لما كان يوم المباهلة وآخى بين المهاجرين والانصار والمباهلة كانت لما قدم وفد نجران النصارى وأنزل الله سورة آل عمران وكان ذلك في آخر الامر سنة عشر أو سنة تسع لم يتقدم على ذلك باتفاق الناس والنبي صلى الله عليه

القول من طوائف المسلمين ولاغير المسلمين الا ابن كلاب ومن اتبعه وهذا القول يتضمن أن تكون المعانى المتنوعة معنى واحدا ولو قال ان المعانى التى للحروف يمكن اجتماعها في زمن واحد كان أقرب الى المعقول من كونها معنى واحدا ولو قال قائل ان الحروف المجتمعة هى حرف واحد في الحقيقة وانما الحروف المتفرقة صفات الحرف لاأقسام له كان هذا شبيها بقول من يقول ان تلك المعانى المتنوعة معنى واحد وذلك انه من المعلوم بالاضطرار أن الحروف المنتظمة مطابقة لمعانيها المدلول عليها بها تحدث بحدوثها في نفس المتكلم واذا قال القائل ان الحروف متضادة يمتنع اجتماع اثنين في محل واحد أمكن أن يقال ان المعانى متضادة يمتنع اجتماع اثنين في محل واحد فان غاية ما يقال ان محل المعانى واحد بخلاف محل الحروف فانه متعدد لكن تعدد المحل واتحاده لاينفى التضاد فان المثلين متضادان وان كانا متماثلين في الحقيقة والمحل فالباء والفاء تتضادان أعظم من تضاد الباء والحاء اذ الحرفان اللذان يتعدد محلهما يمكن اجتماعهما بخلاف ما يتحد محلهما والضدان انما يمتنع اجتماعهما في محل واحد لافي محلين فاذا قدر أن الحروف لاتكون الافي محل واحد

وسلم لم يباهل النصارى لكن دعاهم الى المباهلة فاستنظروه حتى يشتوروا فلما اشتوروا قالوا هو نبي وما باهل قوم نبيا الا استؤصلوا فأقروا له بالجزية ولم يباهلوا وهم أول من أقر بالجزية من أهل الكتاب وقد اتفق الناس على أنه لم يكن في ذلك اليوم مؤاخاة (الخامس) أن المؤاخاة بين المهاجرين والانصار كانت في السنة الاولى من الهجرة في دار بني النجار وبين المباهلة وذلك عدة سنين (السادس) انه قد آخى بين المهاجرين والانصار والنبي صلى الله عليه وسلم وعلى كلاهما من المهاجرين فلم يكن بينهما مؤاخاة بل آخى بين علي وسهل بن حنيف فعلم أنه لم يؤاخ عليا وهذا يوافق ما في الصحيحين من أن المؤاخاة انما كانت بين المهاجرين والانصار لم تكن بين مهاجري ومهاجري (السابع) أن قوله أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى انما قاله في غزوة تبوك مرة واحدة لم يقل ذلك في غير ذلك المجلس أصلا باتفاق أهل العلم بالحديث وأما حديث الموالاة فالذين رووه ذكروا أنه قاله بغدير خم مرة واحدة لم يتكرر في غير ذلك المجلس أصلا (الثامن) أنه قد تقدم الكلام على المؤاخاة وأن فيها عموما واطلاقا لا يقتضي الافضلية والامامة وأن ما ثبت للصديق من الفضيلة لا يشركه فيه غيره كقوله لو كنت متخذا خليلا من أهل الارض لاتخذت أبا بكر خليلا واخباره أن أحب الرجال اليه أبو بكر وشهادة الصحابة له أنه أحبهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وغير ذلك مما يبين أن الاستدلال بما روى من المؤاخاة باطل نقلا ودلالة (التاسع) أن من الناس من يظن أن المؤاخاة وقعت بين المهاجرين بعضهم مع بعض لانه روى فيها أحاديث لكن الصواب المقطوع به أن هذا لم يكن وكل ما روى في ذلك فانه باطل اما أن يكون من رواية من يتعمد الكذب واما ان يكون أخطأ فيه ولهذا لم يخرج أهل الصحيح من ذلك شيأ وهذه الامور يعرفها من كان له خبرة بالاحاديث الصحيحة والسير المتواترة وأحوال النبي صلى الله عليه وسلم وسبب المؤاخاة وفائدتها ومقصودها وأنهم كانوا يتوارثون بذلك فآخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار كما آخى بين سعد بن الربيع وعبد الرحمن بن عوف وبين سلمان الفارسي وأبي الدرداء ليعقد الصلة بين المهاجرين والانصار حتى أنزل الله تعالى وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله وهي المحالفة التي أنزل الله فيها والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم وقد تنازع الفقهاء هل هي محكمة يورث بها عند عدم النسب أولا يورث بها على قولين هما روايتان عن أحمد الاول مذهب أبي حنيفة والثاني مذهب مالك والشافعي

(فصل) قال الرافضي السابع ما رواه الجمهور كافة أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حاصر خيبر تسعا وعشرين ليلة وكانت الراية لأمير المؤمنين علي فلحقه رمد أعجزه عن الحرب وخرج مرحب يتعرض للحرب فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقال له خذ الراية فأخذها في جمع من المهاجرين ولم يغن شيأ ورجع منهزما فلما كان من الغد تعرض لها عمر فسار غير بعيد ثم رجع يخبر أصحابه فقال النبي صلى الله عليه وسلم جيئوني بعلي فقيل انه أرمد فقال أرونيه أروني رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ليس بفرار فجاؤا بعلي فتفل في يده ومسحها على عينيه ورأسه فبرأ فأعطاه الراية ففتح الله على يديه وقتل مرحب ووصفه عليه السلام بهذا الوصف يدل على انتفائه عن غيره وهو يدل على أفضليته فيكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وأما قوله رواه الجمهور فان الثقات الذين رووه لم يرووه هكذا بل الذي في الصحيح أن عليا كان غائبا عن خيبر لم يكن حاضرا فيها تخلف

كانت بمنزلة معانيها التي لا تكون الا في محل واحد واذا قدر أن لها محلين أمكن اجتماعها كما تجتمع أصوات المتكلمين جميعا لكن الواحد منا لا يقدر على ذلك لكون حركة بعض آلاته مستلزما لحركة الآخر والا فلو قدرنا أنا يمكننا تحريك الجميع كالذي ينفخ بيديه في هذه نفاخة وفي هذه نفاخة أمكن اجتماع الحروف واجتماع الاصوات في زمن واحد مع تعدد المحل وانما الذي يظهر امتناعه اجتماع حرفين في محل واحد في زمن واحد ولكن هذا قد يقال فيه انه بمنزلة معاني الكلام فان الواحد منا يجد من نفسه أنه لا يمكنه جمع معاني الكلام في زمن واحد في قلبه واذا كان كذلك فمن قال باجتماع المعاني لزمه ما يلزم من قال باجتماع الحروف فكيف من قال ان المعاني تكون معنى واحدا والفضلاء من أصحاب الاشعري يعترفون بضعف لوازم هذا القول مع نصرهم لكثير من أقواله الضعيفة حتى الآمدي لما تكلم في مسئلة الكلام قال فان قيل واذا ثبت أنه متصف بصفة الكلام وأن كلامه قديم وانه ليس بحرف ولا صوت فهو متحد لا كثرة فيه في نفسه بل التكثر انما هو في تعلقاته ومتعلقاته فان أقل عاقل ما لا يماري نفسه في انقسام الكلام الى أمر ونهي وغيره من أقسام الكلام وأن ما انقسم اليه حقائق

عن الغزاة لانه كان أرمد ثم انه شق عليه التخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم فلحقه فقال النبي صلى الله عليه وسلم قبل قدومه لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه ولم تكن الراية قبل ذلك لابي بكر ولا لعمر ولا قربها واحد منهما بل هذا من الأكاذيب ولهذا قال عمر فما أحببت الامارة الا يومئذ وبات الناس كلهم يرجون أن يعطاها فلما أصبح دعا عليا فقيل له انه أرمد فجاء فتفل في عينه حتى برأ فأعطاه الراية وكان هذا التخصيص جزاء مجيء علي مع الرمد وكان اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وعلي ليس بحاضر لا يرجونه من كراماته صلى الله عليه وسلم فليس في الحديث تنقيص بأبي بكر وعمر أصلا (الثاني) أن اخباره أن عليا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله حق وفيه رد على النواصب لكن الرافضة الذين يقولون ان الصحابة ارتدوا بعد موته لا يمكنهم الاستدلال بهذا لان الخوارج تقول لهم هو ممن ارتد أيضا كما قالوا لما حكم الحكمين انك قد ارتددت عن الاسلام فعد اليه قال الاشعري في كتاب المقالات أجمعت الخوارج على كفر علي وأما أهل السنة فيمكنهم الاستدلال على بطلان قول الخوارج بأدلة كثيرة لكنها مشتركة تدل على ايمان الثلاثة والرافضة تقدح فيها فلا يمكنهم اقامة دليل على الخوارج على أن عليا مات مؤمنا بل أي دليل ذكروه قدح فيه ما يبطله على أصلهم لان أصلهم فاسد وليس هذا الوصف من خصائص علي بل غيره يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لكن فيه الشهادة لعينه بذلك كما شهد لأعيان العشرة بالجنة وكما شهد لثابت بن قيس بالجنة وشهد لعبد الله حمار بانه يحب الله ورسوله وقد كان ضربه في الخمر مرات وقول القائل ان هذا يدل على انتفاء هذا الوصف عن غيره فيه جوابان أحدهما أنه ان سلم ذلك فانه قال لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه فهذا المجموع اختص به وهو أن ذلك الفتح كان على يديه ولا يلزم اذا كان ذلك الفتح المعين على يديه أن يكون أفضل من غيره فضلا عن أن يكون مختصا بالامامة الثاني أن يقال لا نسلم أن هذا يوجب التخصيص كما لو قيل لأعطين هذا المال رجلا فقيرا أو رجلا صالحا ولأدعون اليوم رجلا مريضا صالحا ولأعطين هذه الراية رجلا شجاعا ونحو ذلك لم يكن في هذه الالفاظ ما يوجب أن تلك الصفة لا توجد الا في واحد بل هذا يدل على أن ذلك الواحد موصوف بذلك ولهذا لو نذر أن يتصدق بألف درهم على رجل صالح أو فقير فأعطى هذا المنذور لواحد لم يلزم أن يكون غيره ليس كذلك ولو قال أعطوا هذا المال لرجل قد حج عني فأعطوه رجلا لم يلزم أن غيره لم يحج عنه (الثالث) أنه لو قدر ثبوت أفضليته في ذلك الوقت فلا يدل ذلك على ان غيره لم يكن أفضل منه بعد ذلك (الرابع) أنه لو قدرنا أفضليته لم يدل ذلك على أنه امام معصوم منصوص عليه بل كثير من الشيعة الزيدية ومتأخري المعتزلة وغيرهم يعتقدون أفضليته وأن الامام هو أبو بكر ويجوز عندهم ولاية المفضول وهذا مما يجوزه كثير من غيرهم ممن يتوقف في تفضيل بعض الاربعة على بعض أو ممن يرى أن هذه المسئلة ظنية لا يقوم فيها دليل قاطع على فضيلة واحد معين فان من لم يكن له خبرة بالسنة الصحيحة قد يشك في ذلك وأما أئمة المسلمين المشهورون فكلهم متفقون على أن أبا بكر وعمر أفضل من عثمان وعلي ونقل هذا الاجماع غير واحد كما روى البيهقي في كتاب مناقب الشافعي قال ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على جميع الصحابة وروى مالك عن نافع عن ابن عمر قال كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقول خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر

مختلفة وأمور متمايزة وانها من أخص أوصاف الكلام لا ان الاختلاف عائد الى نفس العبارات والتعلقات والمتعلقات ولهذا فانا لو قطعنا النظر عن العبارات والتعلقات والمتعلقات ورفعناها وهما لم يخرج الكلام عن كونه منقسما وأيضا فان ما أخبر به من القصص الماضية والامور السالفة مختلفة متمايزة وكذلك المأمورات والمنهيات مختلفة أيضا فلا يتصور أن يكون الخبر عما جرى لموسى هو نفس الخبر عما جرى لعيسى ولا الامر بالصلاة هو نفس الامر بالزكاة وغيرها ولا أن ما تعلق بزيد هو نفس ما تعلق بعمرو ولا ما سمي خبرا هو عين ما سمي أمرا اذ الامر طلب والخبر لا طلب فيه بل هو حكم بنسبة مفرد الى مفرد ايجابا أو سلبا فثبت أن الكلام أنواع مختلفة والكلام عام للكل فيكون كالجنس لها (قلنا) قد بينا فيما تقدم أن الكلام قضية واحدة ومعلوم واحد قائم بالنفس وان اختلاف العبارات عنه بسبب اختلاف التعلقات والمتعلقات وهذا النوع من الاختلاف ليس راجعا الى أخص صفة الكلام بل الى أمر خارج عنه وعلى هذا نقول انه لو قطع النظر عن التعلقات والمتعلقات الخارجة فلا سبيل الى توهم اختلاف في الكلام النفساني أصلا ولا يلزم منه رفع الكلام في نفسه وزوال

ثم عمر وقد تقدم نقل البخاري عن علي هذا الكلام والشيعة الذين صحبوا عليا كانوا يقولون ذلك
وتواتر ذلك عن علي من نحو ثمانين وجها وهذا مما يقطع به أهل العلم ليس هذا مما يخفى على من
كان عارفا بأحوال الرسول والخلفاء

((فصــل)) قال الرافضي الثامن خبر الطائر روى الجمهور كافة أن النبي صلى الله
عليه وسلم أتي بطائر فقال اللهم ائتني بأحب خلقك اليك والي يأكل معي من هذا الطائر فجاء علي
فدق الباب فقال أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم على حاجته فرجع ثم قال النبي صلى الله
عليه وسلم كما قال أولا فدق الباب فقال أنس ألم أقل لك انه على حاجته فانصرف فعاد النبي
صلى الله عليه وسلم فعاد علي فدق الباب أشد من الاولتين فسمعه النبي صلى الله عليه وسلم فأذن
له بالدخول وقال ما أبطأك عني قال جئت فردني أنس ثم جئت فردني ثم جئت فردني الثالثة
فقال يا أنس ما حملك على هذا فقال رجوت أن يكون الدعاء للانصار فقال يا أنس أوفي الانصار
خير من علي أوفي الأنصار أفضل من علي فاذا كان أحب الخلق الى الله وجب أن يكون هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وقوله روى الجمهور كافة كذب عليهم
فان حديث الطير لم يروه أحد من أصحاب الصحيح ولا صححه أئمة الحديث ولكن هو مما رواه بعض
الناس كما رووا أمثاله في فضل غير علي بل قد روي في فضائل معاوية أحاديث كثيرة وصنف في
ذلك مصنفات وأهل العلم بالحديث لا يصححون لا هذا ولا هذا (الثاني) أن حديث الطائر
من المكذوبات الموضوعات عند أهل العلم والمعرفة بحقائق النقل قال أبو موسى المديني قد
جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة كالحاكم النيسابوري وأبي
نعيم وابن مردويه وسئل الحاكم عن حديث الطير فقال لا يصح هذا مع أن الحاكم منسوب
الى التشيع وقد طلب منه أن يروي حديثا في فضل معاوية فقال ما يجيء من قلبي ما يجيء من
قلبي وقد ضربوه على ذلك فلم يفعل وهو يروي في الاربعين أحاديث ضعيفة بل موضوعة عند
أئمة الحديث كقوله بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين لكن تشيعه وتشيع أمثاله من
أهل العلم بالحديث كالنسائي وابن عبد البر وأمثالهما لا يبلغ الى تفضيله على أبي بكر وعمر فلا
يعرف في علماء الحديث من يفضله عليهما بل غاية المتشيع منهم أن يفضله على عثمان أو يحصل
منه كلام أو اعراض عن ذكر محاسن من قاتله ونحو ذلك لان علماء الحديث قد عصمهم وقيدهم
ما يعرفون من الاحاديث الصحيحة الدالة على أفضلية الشيخين ومن ترفض ممن له نوع اشتغال
بالحديث كابن عقدة وأمثاله فهذا غايته أن يجمع ما روي في فضائله من المكذوبات
والموضوعات لا يقدر أن يدفع ما تواتر من فضائل الشيخين فانها باتفاق أهل العلم بالحديث أكثر
مما صح في فضائل علي وأصح وأصرح في الدلالة وأحمد بن حنبل لم يقل انه صح لعلي من
الفضائل ما لم يصح لغيره بل أحمد أجل من أن يقول مثل هذا الكذب بل نقل عنه أنه قال روي
له ما لم يرو لغيره مع أن في نقل هذا عن أحمد كلاما ليس هذا موضعه (الثالث) أن أكل الطير
ليس فيه أمر عظيم يناسب أن يجيء أحب الخلق الى الله ليأكل منه فان اطعام الطعام مشروع
للبر والفاجر وليس في ذلك زيادة وقربة عند الله لهذا الآكل ولا معونة على مصلحة دين ولا دنيا
فأي أمر عظيم هنا يناسب جعل أحب الخلق الى الله يفعله (الرابع) أن هذا الحديث يناقض
مذهب الرافضة فانهم يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلم أن عليا أحب الخلق الى
الله وأنه جعله خليفة من بعده وهذا الحديث يدل على أنه ما كان يعرف أحب الخلق الى الله

حقيقته قال وعلى هذا فلا يخفى
اندفاع ما استبعدوه من اتحاد الخبر
واختلاف المخبر واتحاد الامر
واختلاف المأمور ونحو ذلك
اختلاف الامر والخبر مع اتحاد
صفة الكلام قال فان قيل اذا قلتم
بان الكلام قضية واحدة وان
اختلاف العبارات عنها بسبب
المتعلقات الخارجة فلم لا يجوز ثم أن
تكون الارادة والقدرة والعلم وباقي
الصفات راجعة الى معنى واحد
ويكون اختلاف التعبيرات
عنه بسبب المتعلقات لا بسبب
اختلافه في ذاته وذلك بأن يسمى
ارادة عند تعلقه بالتخصيص وقدرة
عند تعلقه بالايجاد وهكذا سائر
الصفات وان جاز ذلك فلم لا يجوز
أن يعود ذلك كله الى نفس الذات
من غير احتياج الى الصفات وقال
أجاب الاصحاب عن ذلك بانه يمتنع
أن يكون الاختلاف بين
القدرة والارادة بسبب التعلقات
والمتعلقات اذ القدرة معنى من
شأنه تأتي الايجاد به والارادة معنى
من شأنه تأتي تخصيص الحادث
بحال دون حال وعند اختلاف
التأثيرات لا بد من الاختلاف في
نفس المؤثر وهذا بخلاف الكلام
فان تعلقاته بمتعلقاته لا توجب أثرا
فضلا عن كونه مختلفا قال وفيه
نظر وذلك أنه وان سلم امتناع صدور
الآثار المختلفة عن المؤثر الواحد
مع امكان النزاع فيه فهو موجب

(الخامس) أن يقال اما أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف أن عليا أحب الخلق الى الله أوما كان يعرف فان كان يعرف ذلك كان يمكنه أن يرسل يطلبه كما كان يطلب الواحد من الصحابة أو يقول اللهم ائتني بعلي فانه أحب الخلق اليك فأي حاجة الى الدعاء والابهام في ذلك ولو سمى عليا لاستراح أنس من الرجاء الباطل ولم يغلق الباب في وجه علي وان كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعرف ذلك بطل ما يدعونه من كونه كان يعرف ذلك ثم ان في لفظه أحب الخلق اليك والي فكيف لا يعرف أحب الخلق اليه (السادس) أن الاحاديث الثابتة في الصحاح التي أجمع أهل الحديث على صحتها وتلقيها بالقبول تناقض هذا فكيف تعارض بهذا الحديث المكذوب الموضوع الذي لم يصححوه يبين هذا لكل متأمل ما في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما من فضائل القوم كما في الصحيحين أنه قال لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وهذا الحديث مستفيض بل متواتر عند أهل العلم بالحديث فانه قد أخرج في الصحاح من وجوه متعددة من حديث ابن مسعود وأبي سعيد وابن عباس وابن الزبير وهو صريح في أنه لم يكن عنده من أهل الارض أحد أحب اليه من أبي بكر فان الخلة هي كمال الحب وهذا لا يصلح الا لله فاذا كانت ممكنة ولم يصلح لها الا أبو بكر علم أنه أحب الناس اليه وقوله في الحديث الصحيح لما سئل أي الناس أحب اليك قال عائشة قيل من الرجال قال أبوها وقول الصحابة أنت خيرنا وسيدنا وأحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله عمر بين المهاجرين والانصار ولا ينكر ذلك منكر وأيضا فالنبي صلى الله عليه وسلم محبته تابعة لمحبة الله وأبو بكر أحبهم الى الله تعالى فهو أحبهم الى رسوله وانما كان كذلك لأنه أتقاهم وأكرمهم وأكرم الخلق على الله تعالى أتقاهم بالكتاب والسنة وانما كان أتقاهم لان الله تعالى قال وسيجنبها الأتقى الذي يؤتي ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى وأئمة التفسير يقولون انه أبو بكر ونحن نبين صحة قولهم بالدليل فنقول الأتقى قد يكون نوعا وقد يكون شخصا واذا كان نوعا فهو يجمع أشخاصا فان قيل انهم ليس فيهم شخص هو أتقى كان هذا باطلا لانه لا شك أن بعض الناس أتقى من بعض مع أن هذا خلاف قول أهل السنة والشيعة فان هؤلاء يقولون ان أتقى الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الامة هو أبو بكر وهؤلاء يقولون هو علي وقد قال بعض الناس هو عمر ويحكى عن بعض الناس غير ذلك ومن توقف أو شك لم يقل انهم مستوون في التقوى فاذا قال انهم متساوون في الفضل فقد خالف اجماع الطوائف فتعين أن يكون هنا أتقى وان كان الأتقى شخصا فاما أن يكون أبا بكر أو عليا فانه اذا كان اسم جنس يتناول من دخل فيه فهو النوع وهو القسم الاول أو معينا غيرهما وهذا القسم منتف باتفاق أهل السنة والشيعة وكونه عليا باطل أيضا لانه قال الذي يؤتي ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى وهذا الوصف منتف في علي لوجوه أحدها أن هذه السورة مكية بالاتفاق وكان علي فقيرا بمكة في عيال النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن له مال ينفق منه بل كان النبي صلى الله عليه وسلم قد ضمه الى عياله لما أصابت أهل مكة سنة الثاني أنه قال وما لأحد عنده من نعمة تجزى وعلي كان النبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة تجزى وهو احسانه اليه لما ضمه الى عياله بخلاف أبي بكر فانه لم يكن عنده نعمة دنيوية لكن له عنده نعمة الدين وتلك لا تجزى فان أجر النبي صلى الله عليه وسلم فيها على الله لا يقدر أحد يجزيه فنعمة النبي صلى الله عليه وسلم عند

فالاختلاف في نفس القدرة وذلك لان القدرة مؤثرة في الوجود والوجود عند أصحابنا نفس الذات لا أنه زائد عليها والا كانت الذوات ثابتة في العدم وذلك مما لا نقول به واذا كان الوجود هو نفس الذات فالذوات مختلفة فتأثير القدرة في آثار مختلفة فيلزم أن تكون مختلفة كما قرروه وليس كذلك وأيضا فان ماذكروه من الفرق وان استمر في القدرة والارادة فغير مستمر في باقي الصفات كالعلم والحياة والسمع والبصر لعدم كونها مؤثرة في أثر ما قال والحق ما أورده من الاشكال على القول باتحاد الكلام وعود الاختلاف الى التعلقات والمتعلقات مشكل وعسى أن يكون عند غيري حله ولعسر جوابه فر بعض أصحابنا الى القول بان كلام الله القائم بذاته خمس صفات مختلفة وهي الأمر والنهي والخبر والاستخبار والنداء هذا كلامه فيقال قول القائل ان الكلام خمس صفات أو سبع أو تسع أو غير ذلك من العدد لا يزيل ما تقدم من الامور الموجبة تعدد الكلام وقد رأيت انه يلزم من قال باتحاد معنى الكلام اتحاد الصفات كلها ثم رفعها بالكلية وجعلها نفس الذات وهذا يعود الى قول القائلين بان الوجود واحد ولا يميزون بين الواحد بالعين والواحد بالنوع وذلك لانه من جوز على الحقائق المتنوعة أن

أبي بكر دنيية لا تجزى ونعمته عند على دنيوية تجزى ودينية وهذا الأتقى ليس لأحد عنده نعمة تجزى وهذا الوصف لأبي بكر ثابت دون علي فان قيل المراد أنه أنفق ماله لوجه الله لا جزاء لمن أنعم عليه واذا قدر أن شخصا أعطى من أحسن اليه جزاء وأعطى شيأ آخر لوجه الله كان هذا مما ليس لأحد عنده من نعمة تجزى قيل هب أن الأمر كذلك لكن علي لو أنفق لم ينفق الا فيما يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم والنبي له عنده نعمة تجزى فلا يخلص انفاقه عن المجازاة كما يخلص انفاق أبي بكر وعلى أتقى من غيره ولكن أبا بكر أكمل في وصف التقوى مع أن لفظ الآية أنه ليس عنده قط لمخلوق نعمة تجزى وهذا وصف من يجازى الناس على احسانهم اليه فلا يبقى لمخلوق عليه منة وهذا الوصف منطبق على أبي بكر انطباقا لا يساويه فيه أحد من المهاجرين فانه لم يكن في المهاجرين عمر وعثمان وعلي وغيرهم رجل أكثر احسانا الى الناس قبل الاسلام وبعده بنفسه وماله من أبي بكر كان مؤلفا محببا يعاون الناس على مصالحهم كما قال فيه ابن الدغنة سيد القارة لما أراد أن يخرج من مكة مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج فانك تحمل الكل وتقرى الضيف وتكسب المعدوم وتعين على نوائب الحق وفي صلح الحديبية لما قال لعروة بن مسعود امصص بظر اللات أنحن نفر عنه وندعه قال لأبي بكر لولا يد لك عندي لم أجزك بها لأجبتك وما عرف قط أن أحدا كانت له يد على أبي بكر في الدنيا لا قبل الاسلام ولا بعده فهو أحق الصحابة وما لأحد عنده من نعمة تجزى فكان أحق الناس بالدخول في الآية وأما علي رضي الله عنه فكان النبي صلى الله عليه وسلم عليه نعمة دنيوية وفي المسند لا حد أن أبا بكر رضي الله تعالى عنه كان يسقط السوط من يده فلا يقول لاحد ناولني اياه ويقول ان خليلي أمرني أن لا أسأل الناس شيأ وفي المسند والترمذي وأبي داود حديث عمر قال عمر أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق ذلك مالا عندي فقلت اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوما فجئت بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك فقلت مثله قال وأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال ما أبقيت لأهلك قال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت لا أسابقك الى شيء أبدا فأبو بكر رضي الله عنه جاء بماله كله ومع هذا فلم يكن يأكل من أحد لا صدقة ولا صلة ولا نذرا بل كان يتجر ويأكل من كسبه ولما ولى الناس واشتغل عن التجارة بعمل المسلمين أكل من مال الله ورسوله الذي جعله الله له لم يأكل من مال مخلوق وأبو بكر لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يعطيه شيأ من الدنيا يخصه به بل كان في المغازي كواحد من الناس بل يأخذ من ماله ما ينفقه على المسلمين وقد استعمله النبي صلى الله عليه وسلم وما عرف له انه أعطاه عمالة وقد أعطى عليا من الفيء وكان يعطى المؤلفة قلوبهم من الطلقاء وأهل نجد والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار لا يعطيهم كما فعل في غنائم حنين وغيرها ويقول اني لأعطى رجالا وأدع رجالا والذي أدع أحب الي من الذي أعطى أعطى رجالا لما في قلوبهم من الجزع والهلع وأكل رجالا الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير ولما بلغه عن الانصار كلام سألهم عنه فقالوا يا رسول الله أما ذوو الرأي منا فلم يقولوا شيأ وأما أناس منا حديثة أسنانهم فقالوا يغفر الله لرسول الله يعطى قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني أعطى رجالا حديثي عهد بكفر أتألفهم أفلا ترضون أن يذهب الناس بالاموال وترجعوا الى رحالكم برسول الله فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا قال فانكم ستجدون بعدي أثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض

تكون شيأ واحدا فلا فرق بين هذا وهذا وذلك من جنس من يقول أن العالم هو العلم والعلم هو القدرة ولهذا كان منتهى هؤلاء انتفاء الى أن يجعلوا الوجود الذي هو نوع واحد واحدا بالعين فيجعلون وجود الخالق هو عين وجود المخلوقات ووجود زيد هو عين وجود عمرو ووجود الجنة هو عين وجود النار ووجود الماء هو عين وجود النار ومنشأ ضلال هؤلاء كلهم أنهم يأخذون القدر المشترك بين الاعيان وهو الجنس اللغوى فيجدونه واحدا في الذهن فيظنون أن ذلك هو وحدة عينية ولا يميزون بين الواحد بالجنس والواحد بالعين وأن الجنس العام المشترك لا وجود له في الخارج وانما يوجد في الاعيان المتميزة ولهذا اشتبه بعض أهل زماننا الكلام في أنه جنس واحد مع تعدد أنواعه بالنوع الواحد وعلى قوله لا يبقى في الخارج كلام أصلا ولو اهتدى لعلم أن هذا الكلام ليس هذا الكلام كما أن هذه الحركة ليست هذه الحركة وأن اشتراك أنواع الكلام في الكلام كاشتراك أنواع الحركة في الحركة بل اختلاف أنواع الكلام أعظم من اختلاف أنواع الحركات من بعض الوجوه والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع والمقصود هنا أن يقال من جوز أن تكون القدرة والارادة والعلم حقيقة واحدة كما أن الطلب والخبر

قالوا استصبر وقوله تعالى وسيجنبها الأتقى الذى يؤتى ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى ولسوف يرضى استثناء منقطع والمعنى لا يقتصر فى العطاء على من له عنده يد يكافئه بذلك فان هذا من العدل الواجب للناس بعضهم على بعض بمنزلة المعاوضة فى المبايعة والمؤاجرة وهذا واجب لكل أحد على كل أحد فاذا لم يكن لاحد عنده نعمة تجزى لم يحتج الى هذه المعادلة فيكون عطاؤه خالصا لوجه ربه الأعلى بخلاف من كان عنده لغيره نعمة فانه يحتاج أن يعطيه مجازاة له على ذلك وهذا الذى ما لأحد عنده من نعمة تجزى اذا أعطى ماله يتزكى لم يكن لأحد عنده من نعمة تجزى وفيه أيضا ما يبين ان التفضيل بالصدقة لا يكون الا بعد أداء الواجبات من المعاوضات كما قال تعالى ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو ومن تكون عليه ديون وفروض وغير ذلك أداها ولا يقدم الصدقة على قضاء هذه الواجبات ولو فعل ذلك هل ترد صدقته على قولين معروفين للفقهاء وهذه الآية يحتج بها من يرد صدقته لان الله انما أثنى على من آتى ماله يتزكى وما لأحد عنده من نعمة تجزى فاذا كان عنده نعمة تجزى فعليه أن يجزيها قبل أن يؤتى ماله يتزكى فأما اذا آتى ماله يتزكى قبل أن يجزيها لم يكن ممدوحا فيكون عمله مردودا لقوله عليه الصلاة والسلام من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد (الثالث) أنه قد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ما نفعنى مال كمال أبى بكر وقال ان أمنّ الناس علينا فى صحبته وذات يده أبو بكر بخلاف على رضى الله عنه فانه لم يذكر عنه النبى صلى الله عليه وسلم شيأ من انفاق المال وقد عرف أن أبا بكر اشترى سبعة من المعذبين فى الله فى أول الاسلام وفعل ذلك ابتغاء لوجه ربه الأعلى فلم يفعل ذلك كما فعله أبو طالب الذى أعان النبى صلى الله عليه وسلم لاجل نسبه وقرابته لا لاجل الله تعالى ولا تقربا اليه وان كان الاتقى اسم جنس فلا ريب أنه يدخل فيه أتقى الأمة والصحابة خير القرون فأتقاها أتقى الامة وأتقى الامة اما أبو بكر واما على واما غيرهما والثالث منتف بالاجماع وعلى ان قيل انه يدخل فى هذا النوع لكونه بعد أن صار له مال آتى ماله يتزكى فيقال أبو بكر فعل ذلك فى أول الاسلام وقت الحاجة اليه فيكون أكمل فى الوصف الذى يكون صاحبه هو الاتقى وأيضا فالنبى صلى الله عليه وسلم انما كان يقدم الصديق فى المواضع التى لا تحتمل المشاركة كاستخلافه فى الصلاة والحج ومصاحبته وحده فى سفره للهجرة ومخاطبته وتمكينه من الخطاب والحكم والافتاء بحضرته الى غير ذلك من الخصائص التى يطول وصفها ومن كان أكمل فى هذا الوصف كان أكرم عند الله فيكون أحب اليه فقد ثبت بالدلائل الكثيرة أن أبا بكر هو أكرم الصحابة فى الصديقية وأفضل الخلق بعد الانبياء الصديقون ومن كان أكمل فى ذلك كان أفضل وأيضا فقد ثبت فى النقل الصحيح عن على أنه قال خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر وعمر واستفاض ذلك وتواتر عنه وتوعد بجلد المفترى من يفضله عليه وروى عنه أنه سمع ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم ولا ريب أن عليا لا يقطع بذلك الا عن علم وأيضا فان الصحابة أجمعوا على أن عثمان أفضل منه وأبو بكر أفضل منهما وهذه المسئلة مبسوطة فى غير هذا الموضع وتقدم بعض ذلك ولكن ذكرهنا ليبين أن حديث الطير من الموضوعات

(فصل) قال الرافضى التاسع ما رواه الجمهور أنه أمر الصحابة بأن يسلموا على على بامرة المؤمنين وقال بأنه سيد المرسلين وامام المتقين وقائد الغر المحجلين وقال هذا ولى كل

حقيقة واحدة فلماذا لا يجوز أن تكون حقيقة الحروف المختلفة حقيقة واحدة وكذلك حقيقة الاصوات أعنى ليست واحدة بالنوع بل واحدة بالعين كما جعل الكلام واحدا بالعين • كما سوغ أن تكون الصفات المتنوعة واحدة بالعين والذين قالوا ان الكلام حروف وأصوات متقارنة قديمة لا يسبق بعضها بعضا وهو مع ذلك واحد انما قالوه تبعا لأولئك وجريا على قياس قولهم وهو لازم له مع ظهور فساده وفساد اللازم يدل على فساد الملزوم ويلزم من قال ذلك أن يجعل الطعم واللون والريح شيأ واحدا واذا قيل هذا كالسواد والبياض قيل له ويلزمك أن تجعل السواد والبياض شيأ واحدا كما جعلت العلم والقدرة والحياة شيأ واحدا فاذا قال نحن تكلمنا فيما يمكن اجتماعه من المعانى والسواد والبياض متضادان قيل الجواب من وجهين أحدهما أنه يلزمك هذا فى المعانى المختلفة التى يمكن اجتماعها كالطعم واللون والريح فقل انها شئ واحد كما أن العلم والارادة والقدرة والطلب والخبر والامر والنهى شئ واحد الثانى أن يقال تضاد الحروف كتضاد معانى الكلام أو تضاد الحركات لا كتضاد السواد والبياض فان المحل الواحد لا يتسع لحركتين ولا لمعنيين فلا يتسع لحرفين وصوتين

مؤمن بعدى وقال فى حقه ان عليا منى وأنا منه أولى بكل مؤمن ومؤمنة فيكون على وحده هو الامام لذلك وهذه نصوص فى الباب

(والجواب) من وجوه أحدها المنالبة باسناده و بيان صحته وهو لم يعزه الى كتاب على عادته فأما قوله رواه الجمهور فكذب فليس هذا فى كتب الاحاديث المعروفة لا الصحاح ولا المسانيد ولا السنن وغير ذلك فان كان رواه بعض حاطبى الليل كما يروى أمثاله فعلم مثل هذا ليس بحجة يجب اتباعها باتفاق المسلمين والله تعالى قد حرم علينا الكذب وأن نقول عليه ما لا نعلم وقد تواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار (الوجه الثانى) أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث وكل من له أدنى معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب موضوع لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث فى كتاب يعتمد عليه لا الصحاح ولا السنن ولا المسانيد المقبولة (الثالث) أن هذا مما لا يجوز نسبته الى النبى صلى الله عليه وسلم فان قائل هذا كاذب والنبى صلى الله عليه وسلم منزه عن الكذب وذلك أن سيد المرسلين وامام المتقين وقائد الغر المحجلين هو رسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين فان قيل على هو سيدهم بعده قيل ليس فى لفظ الحديث ما يدل على هذا بل هو مناقض لهذا لان أفضل المسلمين المتقين المحجلين هم القرن الاول ولم يكن لهم على عهد النبى صلى الله عليه وسلم سيد ولا امام ولا قائد غيره فكيف يخبر عن شئ لم يحضر و يترك الخبر عما هم أحوج اليه وهو حكمهم فى الحال ثم القائد يوم القيامة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن يقود على وأيضا فعند الشيعة جمهور المسلمين المحجلين كفار أو فساق فلمن يقود وفى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال وددت أنى قد رأيت اخوانى قالوا أولسنا اخوانك يا رسول الله قال انتم أصحابى واخواننا الذين لم يأتوا بعد قالوا كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله قال أرأيتم لو أن رجلا له خيل غر محجلة بين ظهرى خيل دهم بهم ألا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء وأنا فرطهم على الحوض الحديث فهذا يبين أن كل من توضأ وغسل وجهه ويديه ورجليه فانه من الغر المحجلين وهؤلاء جماهيرهم انما يقدمون أبا بكر وعمر والرافضة لا تغسل بطون أقدامها ولا أعقابها فلا يكونون من المحجلين فى الارجل وحينئذ فلا يبقى أحد من الغر المحجلين يقودهم ولا يقادون مع الغر المحجلين فان الحلية لا تكون فى ظهر القدم وانما الحلية فى الرجل كالحلية فى اليد وقد ثبت فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ويل للاعقاب و بطون الاقدام من النار ومعلوم أن الفرس لو لم يكن البياض الا لمعة فى يده أو رجله لم يكن محجلا وانما الحلية بياض اليد أو الرجل فمن لم يغسل الرجلين الى الكعبين لم يكن من المحجلين فيكون قائد الغر المحجلين بريئا منه كائنا من كان ثم كون على سيدهم وامامهم وقائدهم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يعلم بالاضطرار أنه كذب وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل شيأ من ذلك بل كان يفضل عليه أبا بكر وعمر تفضيلا بينا ظاهرا عرفه الخاصة والعامة حتى ان المشركين كانوا يعرفون منه ذلك ولما كان يوم أحد قال أبو سفيان وكان حينئذ أمير المشركين أفى القوم محمد أفى القوم محمد ثلاثا فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أفى القوم ابن أبى قحافة أفى القوم ابن أبى قحافة ثلاثا فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أفى القوم ابن الخطاب أفى القوم ابن الخطاب ثلاثا فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا تجيبوه فقال أبو سفيان

وفرق بين ما يتضادان لانفسهما وما يتضادان لضيق المحل واذا كان كذلك كان تضاد الحروف والحركات كتضاد معانى الكلام * فان قلت الانسان يعجز فى الساعة الواحدة عن جمع جميع معانى الكلام فالحاق حروف الكلام بأسبابها وهى الحركات ومضموناتها ومدلولاتها وهى المعانى أولى من الحاقها بالمتضادات لنفسها كالسواد والبياض وحينئذ فاذا جعلت معانى الكلام شيأ واحدا فاجعل حروف الكلام شيأ واحدا والا فما الفرق وقد يقال فى الفرق ان الحروف مقاطع الاصوات والاصوات تابعة لاسبابها وهى الحركات والحركات اما متماثلة واما مختلفة وكل من الحركات المختلفة والمتماثلة متضادة لا يمكن اجتماع حركتين فى محل واحد فى زمن واحد فلا يجتمع صوتان فلا يجتمع حرفان والحركات هى من الاكوان والاكوان كالألوان فكما لا يجتمع لونان مختلفان فى محل واحد فى وقت واحد فلا يجتمع كونان فى محل واحد فى وقت واحد بخلاف معانى الكلام كالطلب الذى يتضمن الحب للمأمور به والبغض للمنهى عنه والخبر الذى يتضمن العلم والاعتقاد للمخبر عنه فانها وان كانت حقائق متنوعة لكن لا يمتنع اجتماعها فان الامر بالشئ لا يضاد النهى عن غيره

لاصحابه أما هؤلاء فقد كفيتموهم فلم يملك عمر نفسه أن قال كذبت يا عدو الله ان الذين عددت
لأحياء وقد بقي لك ما يسوءك وقد ذكر باقي الحديث رواه البخاري وغيره فهذا مقدم الكفار
اذ ذاك لم يسأل الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر لعلمه وعلم الخاص والعام أن هؤلاء
الثلاثة هم رؤس هذا الامر وان قيامه بهم ودل ذلك على أنه كان ظاهرا عند الكفار أن هذين
وزيراه وبهما تمام أمره وأنهما أخص الناس به وأن لهما من السعي في اظهار الاسلام ما ليس
لغيرهما وهذا أمر كان معلوما للكفار فضلا عن المسلمين والاحاديث الكثيرة متواترة بمثل هذا
وكما في الصحيحين عن ابن عباس قال وضع عمر على سريره فتكنفه الناس يدعون له ويثنون عليه
ويصلون عليه قبل أن يرفع وأنا فيهم فلم يرعني الا برجل قد أخذ بمنكبي من ورائي فالتفت فاذا هو
علي فترحم على عمر وقال ما خلفت أحدا أحب الي أن ألقى الله بمثل عمله منك وأيم الله ان كنت
لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك وذلك أني كثيرا ما كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
جئت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر فان كنت لأرجو
أن يجعلك الله معهما فلم يكن تفضيلهما عليه وعلى أمثاله ممن يخفى على أحد ولهذا كانت
الشيعة القدماء الذين أدركوا عليا يقدمون أبا بكر وعمر عليه الا من ألحد منهم وانما كان نزاع
من نازع منهم في عثمان وكذلك قوله هو ولي كل مؤمن بعدي كذب على رسول الله صلى الله
عليه وسلم بل هو في حياته وبعد مماته ولي كل مؤمن وكل مؤمن وليه في المحيا والممات فالولاية
التي هي ضد العداوة لا تختص بزمان وأما الولاية التي هي الامارة فيقال فيها والي كل مؤمن
بعدي كما يقال في صلاة الجنازة اذا اجتمع الولي والوالي قدم الوالي في قول الاكثر وقيل يقدم الولي
وقول القائل علي ولي كل مؤمن بعدي كلام يمتنع نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم فانه ان
أراد الموالاة لم يحتج أن يقول بعدي وان أراد الامارة كان ينبغي أن يقول وال على كل مؤمن
وأما قوله لعلي أنت مني وأنا منك فصحيح في غير هذا الحديث ثبت انه قال له ذلك عام القضية لما
تنازع هو وجعفر وزيد بن حارثة في حضانة بنت حمزة فقضى النبي صلى الله عليه وسلم بها
لخالتها وكانت تحت جعفر وقال الخالة أم وقال لجعفر أشبهت خلقي وخلقي وقال لعلي أنت مني
وأنا منك وقال لزيد أنت أخونا ومولانا وفي الصحيحين عنه أنه قال ان الاشعريين اذا أرملوا في
السفر أو نقصت نفقة عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان معهم في ثوب واحد فقسموه بينهم بالسوية
هم مني وأنا منهم فقال للاشعريين هم مني وأنا منهم كما قال لعلي انت مني وقال لجليبيب هذا مني
وأنا منه فعلم أن هذه اللفظة لا تدل على الامامة ولا على أن من قيلت له كان هو أفضل الصحابة

﴿فصل﴾ قال الرافضي العاشر ما رواه الجمهور من قول النبي صلى الله عليه وسلم
اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي ولن يفترقا حتى يردا على
الحوض وقال أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق وهذا يدل
على وجوب التمسك بقول أهل بيته وعلي سيدهم فيكون واجب الطاعة على الكل فيكون
هو الامام

(والجواب) من وجوه أحدها ان لفظ الحديث الذي في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم قال
قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فقال أما بعد
أيها الناس انما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيب ربي واني تارك فيكم ثقلين أولهما
كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغب فيه

ولا العلم بثالث فلم تتضاد لانفسها
ولكن لعجز العبد عن جمعها
في الامور لانه أنواع ما امتنع
اجتماعها لنفسها كالالوان
المختلفة وما أمكن اجتماعها وقد
تجتمع كالعلم والارادة والقدرة
والطعم واللون والريح وما يعجز
بعض الاحياء عن جمعها كجمع
الارادات الكثيرة والاعتقادات
الكثيرة في زمن واحد فهذه ليس
بين حقائقها منافاة تمنع اجتماعها
ولكن العبد يعجز عن جمعها كما
انه لا يمتنع أن يعمل بلسانه عملا
وبيده عملا وبرجله عملا وأن يسمع
كلام هذا القارئ وهذا القارئ
وهذا القارئ فالجمع بين هذه
الامور قد يتعذر لعجز العبد
لا لامتناع اجتماعها في نفسه فان
سمع هذا لا ينافي سمع هذا لذاته
ولا هذه الحركة تنافي هذه الحركة
لذاتها ولهذا يعقل اجتماع هذه
بخلاف اجتماع الضدين وكذلك
رؤية المرئيات المختلفة لا تتضاد
ولكن يتضاد تحريك الاجفان
الى جهتين مختلفتين فنفس
الحركات متضادة وأما ما يحصل
عنها من ادراك فليس هو في نفسه
متضادا فاذا قدر ادراك لا يفتقر
الى حركة أو يحصل بحركة واحدة
كمن ينظر الى السماء بتحديق واحد
لم يكن ادراكه لهذه المدركات في
آن واحد متضادا فهل يمكن أن
يقال في الصوت مثل ذلك وانه

ثم قال وأهل بيتى أذكركم الله فى أهل بيتى وهذا اللفظ يدل على أن الذى أمرنا بالتمسك به وجعل المتمسك به لا يضل هو كتاب الله وهكذا جاء فى غير هذا الحديث كما فى صحيح مسلم عن جابر فى حجة الوداع لما خطب يوم عرفة وقال قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله وأنتم تسئلون عنى فما أنتم قائلون قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فقال باصبعه السبابة يرفعها الى السماء وينكبها الى الناس اللهم اشهد ثلاث مرات وأما قوله وعترتى أهل بيتى وانهما لن يفترقا حتى يردا على الحوض فهذا رواه الترمذى وقد سئل عنه أحمد بن حنبل فضعفه وضعفه غير واحد من أهل العلم وقالوا لا يصح وقد أجاب عنه طائفة بما يدل على أن أهل بيته كلهم لا يجتمعون على ضلالة قالوا ونحن نقول بذلك كما ذكر ذلك القاضى أبو يعلى وغيره لكن أهل البيت لم يتفقوا ولله الحمد على شئ من خصائص مذهب الرافضة بل هم المبرؤن المنزهون عن التدنس بشئ منه وأما قوله مثل أهل بيتى مثل سفينة نوح فهذا لا يعرف له اسناد صحيح ولا هو فى شئ من كتب الحديث التى يعتمد عليها فان كان قد رواه مثل من يروى أمثاله من حطاب الليل الذين يروون الموضوعات فهذا مما يزيده وهنا (الوجه الثانى) أن النبى صلى الله عليه وسلم قال عن عترته انها والكتاب لن يفترقا حتى يردا عليه الحوض وهو الصادق المصدوق فيدل على أن اجماع العترة حجة وهذا قول طائفة من أصحابنا وذكره القاضى فى المعتمد لكن العترة هم بنو هاشم كلهم ولد العباس وولد على وولد الحرث بن عبد المطلب وسائر بنى أبى طالب وغيرهم وعلى وحده ليس هو العترة وسيد العترة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم يبين ذلك أن علماء العترة كابن عباس وغيره لم يكونوا يوجبون اتباع على فى كل ما يقوله ولا كان على يوجب على الناس طاعته فى كل ما يفتى به ولا عرف أن أحدا من أئمة السلف لا من بنى هاشم ولا غيرهم قال انه يجب اتباع على فى كل ما يقوله (الوجه الثالث) أن العترة لم تجتمع على امامته ولا أفضليته بل أئمة العترة كابن عباس وغيره يقدمون أبا بكر وعمر وفيهم من أصحاب مالك وأبى حنيفة والشافعى وأحمد وغيرهم أضعاف من فيهم من الامامية والنقل الثابت عن جميع علماء أهل البيت من بنى هاشم من التابعين وتابعيهم من ولد الحسين بن على وولد الحسن وغيرهما أنهم كانوا يتولون أبا بكر وعمر وكانوا يفضلونهما على على والنقول عنهم ثابتة متواترة وقد صنف الحافظ أبو الحسن الدارقطنى كتاب ثناء الصحابة على القرابة وثناء القرابة على الصحابة وذكر فيه من ذلك قطعة وكذلك كل من صنف من أهل الحديث فى السنة مثل كتاب السنة لعبد الله بن أحمد والسنة للخلال والسنة لابن بطة والسنة للآجرى واللالكائى والبيهقى وأبى ذر الهروى والطلمنكى وأبى حفص بن شاهين وأضعاف هؤلاء الكتب التى يحتج هذا بالعزو اليها مثل كتاب فضائل الصحابة للامام أحمد وأبى نعيم وتفسير الثعلبى وفيها من ذكر فضائل الثلاثة ما هو من أعظم الحجج عليه فان كان هذا القدر حجة فهو حجة له وعليه والا فلا يحتج به (الوجه الرابع) أن هذا معارض بما هو أقوى منه وهو أن اجماع الامة حجة بالكتاب والسنة والاجماع والعترة بعض الامة فيلزم من ثبوت اجماع الامة اجماع العترة وأفضل الامة أبو بكر كما تقدم ذكره ويأتى وان كانت الطائفة التى اجماعها حجة يجب اتباع قول أفضلها مطلقا وان لم يكن هو الامام ثبت أن أبا بكر هو الامام وان لم يجب أن يكون الامر كذلك بطل ما ذكروه فى امامة على فنسبة أبى بكر الى جميع الامة بعد نبيها كنسبة على الى العترة بعد نبيها على قول هذا

يمكن حصول أصوات بلا حركات وحينئذ فلا تتضاد تلك الاصوات المجتمعة فى محل واحد فى زمن واحد فيه نزاع وجمهور العقلاء على امتناعه فان كان هذا مما يمكن اجتماعه صار كمعانى الكلام والصفات وان لم يمكن اجتماعه صار كالمتضادات وعلى هذا التقدير فمن قال بامكان اجتماع هذه الامور لم يكن فى قوله من الاستبعاد أعظم من قول من يقول تكون تلك الحقائق المختلفة شيأ واحدا وليس اجتماع ما يظهر تضاده باعظم من اتحاد ما يعلم اختلافه واذا قال القائل الامور الالهية لا تشبه بأحوال العباد بل العبد يختلف علمه باختلاف المعلومات وارادته باختلاف المرادات ويتعدد ذلك فيه والبارى ليس كذلك قيل فاذا جوزتم أن يكون ما يعلم تعدده واختلافه فى المخلوقين واحدا لا تعدد فيه ولا تنوع فى حق الخالق أمكن منازعكم أن يقول كذلك فيقول ما يمتنع اجتماعه فى حقنا لا يمتنع اجتماعه فى حقه لانه واسع لا يقاس بالمخلوقين بل اجتماع الامور التى يظهر تضادها فينا أقرب من اتحاد الامور التى نعلم اختلافها فان كون الشئ هو نفس ما يخالفه أمر فيه قلب الحقائق وأما اجتماع الشئ وغيره فى حق الخالق مع امتناع اجتماعهما فى حق المخلوق فيدل على أنه يمكن فى حقه ما لا

(فصــل) قال الرافضي الحادي عشر ما رواه الجمهور من وجوب محبته وموالاته روى أحمد بن حنبل في مسنده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد حسن وحسين فقال من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما فهو معي في درجتي يوم القيامة وروى ابن خالويه عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب أن يتمسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده ثم قال لها كوني فكانت فليتول علي بن أبي طالب من بعدي وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي حبك إيمان وبغضك نفاق وأول من يدخل الجنة محبك وأول من يدخل النار مبغضك وقد جعلك الله أهلا لذلك فأنت مني وأنا منك ولا نبي بعدي وعن شقيق بن سلمة عن عبد الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد علي وهو يقول هذا وليي وأنا وليه عاديت من عادى وسالمت من سالم وروى أخطب خوارزم عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءني جبريل من عند الله بورقة خضراء مكتوب فيها ببياض اني قد افترضت محبة علي على خلقي فبلغهم ذلك عني والاحاديث في ذلك لا تحصى كثرة من طرق المخالفين وهي تدل على فضيلته واستحقاقه للامامة

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وهيهات له ذلك وأما قوله رواه أحمد فيقال أولا أحمد له المسند المشهور وله كتاب مشهور في فضائل الصحابة روى فيه أحاديث لا يرويها في المسند لما فيها من الضعف لكونها لا تصلح أن تروى في المسند لكونها مراسيل أو ضعافا بغير الارسال ثم ان هذا الكتاب زاد فيه ابنه عبد الله زيادات ثم ان القطيعي الذي رواه عن ابنه عبد الله زاد عن شيوخه زيادات وفيها أحاديث موضوعة باتفاق أهل المعرفة وهذا الرافضي وأمثاله من شيوخ الرافضة جهال فهم ينقلون من هذا المصنف فيظنون أن كل ما رواه القطيعي أو عبد الله قد رواه أحمد بنفسه ولا يميزون بين شيوخ أحمد وشيوخ القطيعي ثم يظنون أن أحمد اذا رواه فقد رواه في المسند فقد رأيتهم في كتبهم يعزون الى مسند أحمد أحاديث ما سمعها أحمد قط كما فعل ابن البطريق وصاحب الطرائف منهم وغيرهما بسبب هذا الجهل منهم وهذا غير ما يفترونه من الكذب فان الكذب كثير منهم وبتقدير أن يكون أحمد روى الحديث فمجرد رواية أحمد لا توجب أن يكون صحيحا يجب العمل به بل الامام أحمد روى أحاديث كثيرة ليعرف ويبين للناس ضعفها وهذا في كلامه وأجوبته أظهر وأكبر من أن يحتاج الى بسط لا سيما في مثل هذا الاصل العظيم مع أن هذا الحديث الاول من زيادات القطيعي رواه عن نصر بن علي الجهضمي عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر والحديث الثاني ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وبين أنه موضوع وأما رواية ابن خالويه فلا تدل على أن هذا الحديث صحيح باتفاق أهل العلم وكذلك رواية أخطب خوارزم فان في روايته من الاكاذيب المختلقة ما هو من أقبح الموضوعات باتفاق أهل العلم (الوجه الثاني) أن هذه الاحاديث التي رواها ابن خالويه كذب موضوعة عند أهل الحديث وأهل المعرفة يعلمون علما ضروريا يجزمون به أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه ليست في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها علماء الحديث لا الصحاح ولا المساند ولا السنن ولا المعجمات ولا نحو ذلك من الكتب (الثالث) أن من تدبر ألفاظها تبين له أنها مفتراة على رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل قوله من أحب أن يتمسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده ثم قال لها كوني فكانت فهذه من خرافات الحديث وكأنهم لما سمعوا أن الله خلق آدم بيده من تراب ثم قال له

يمكن في حق الخلق وذلك يدل على عظمته وقدرته وأيضا فقد يقول الكرامية وأمثالهم ان محل هذه الحروف والاصوات ليس هو بعينه محل الأخرى والله واسع عظيم لا يحيط العباد به علما ولا تدركه أبصارهم وبالجملة فالناس متنازعون في امكان اجتماع الحروف وامكان قدمها والنزاع في ذلك قديم ذكره الاشعري في المقالات وأصحاب أحمد متنازعون في ذلك وكذلك أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي وغيرهم من الطوائف وكذلك أهل الحديث والصوفية وحينئذ فيقال اما أن يكون ذلك ممتنعا واما أن يكون ممكنا فان كان ممتنعا لم يكن ظهور امتناعه أعظم من ظهور امتناع قول الكلابية الذي يوجب قدم المعاني المتنوعة التي هي مدلول العبارات المنتظمة ويجعلها مع ذلك معنى واحدا فان الالفاظ قوالب المعاني ونحن كما لا نعقل الحروف الا متوالية متعاقبة فلا نعقل معانيها الا كذلك وبتقدير أن نعقل اجتماع معانيها فهي معان متنوعة ليست شيأ واحدا ولهذا لما قالت الكلابية لهؤلاء الحروف متعاقبة والسين بعد الباء وذلك يمنع قدمها أجابوهم بثلاثة أجوبة كما ذكر ابن الزاغوني وقالوا هذا معارض بمعاني الحروف فانها متعاقبة

كن فيكون فاسواها هذه الياقوتة على خلق آدم وآدم خلق من تراب ثم قال له كن فكان فصار حيا بنفخ الروح فيه فأما هذا القصب فبنفس خلقه كمل ثم لم يكن له بعد هذا حال يقال له فيها كن ولم يقل أحد من أهل العلم ان الله خلق بيده ياقوتة بل قد روى في عدة آثار ان الله لم يخلق بيده الا ثلاثة أشياء آدم والقلم وجنة عدن ثم قال لسائر خلقه كن فكان فلم يذكر فيها هذه الياقوتة ثم أى عظيم في امساك هذه الياقوتة حتى يجعل على هذا وعدا عظيما وكذلك قوله أول من يدخل النار مبغضك فهل يقول مسلم ان الخوارج يدخلون النار قبل أبي جهل بن هشام وفرعون وأبي لهب وأمثالهم من المشركين وكذلك قوله أول من يدخل الجنة محبك فهل يقول عاقل ان الانبياء والمرسلين سبب دخولهم أولا هو حب علي دون حب الله ورسوله وسائر الانبياء ورسله وحب الله ورسله ليس هو السبب في ذلك وهل تعلق السعادة والشقاوة بمجرد حب علي دون حب الله ورسوله الا كتعلقها بحب أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية رضي الله عنهم فلو قال قائل من أحب عثمان ومعاوية دخل الجنة ومن أبغضهما دخل النار كان هذا من جنس قول الشيعة

(فصل) قال الرافضي روى أخطب خوارزم باسناده عن أبي ذر الغفاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ناصب عليا الخلافة فهو كافر وقد حارب الله ورسوله ومن شك في علي فهو كافر وعن أنس قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى عليا مقبلا فقال أنا وهذا حجة الله على أمتي يوم القيامة وعن معاوية بن حيدة القشيري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي من مات وهو يبغضك مات يهوديا أو نصرانيا

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بتصحيح النقل وهذا على سبيل التنزل فان مجرد رواية الموفق خطيب خوارزم لا تدل على أن الحديث ثابت قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لم يعلم ما في الذي جمعه من الاحاديث من الكذب والفرية فأما من تأمل في جمع هذا الخطيب فانه يقول سبحانك هذا بهتان عظيم (الثاني) ان كل من له معرفة بالحديث يشهد أن هذه الاحاديث كذب مفتراة على رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثالث) أن هذه الاحاديث ان كانت مما رواها الصحابة والتابعون فأين ذكرها بينهم ومن الذي نقلها عنهم وفي أى كتاب وجد أنهم رووها ومن كان خبيرا بما جرى بينهم علم بالاضطرار أن هذه الاحاديث مما ولدها الكذابون بعدهم وأنها مما عملت أيديهم (الوجه الرابع) أن يقال علمنا بأن المهاجرين والانصار كانوا مسلمين يحبون الله ورسوله وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحبهم ويتولاهم أعظم من علمنا بصحة شئ من هذه الاحاديث وأن أبا بكر الامام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف يجوز أن يرد ما علمناه بالتواتر المتيقن بأخبار هي أقل وأحقر من أن يقال لها أخبار آحاد لا يعلم لها ناقل صادق بل أهل العلم بالحديث متفقون على أنها من أعظم المكذوبات ولهذا لا يوجد منها شئ في كتب الاحاديث المعتمدة بل أئمة الحديث كلهم يجزمون بكذبها (الوجه الخامس) أن القرآن يشهد في غير موضع برضا الله عنهم وثنائه عليهم كقوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وقوله لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى وقوله محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا الآية وقوله لقد

عندنا وأنتم تقولون بقدمها الثاني أن التعاقب والترتيب نوعان أحدهما ترتيب في نفس الحقيقة والثاني ترتيب في وجودها فاذا كانت موجودة شيأ بعد شئ كان الذاتي حادثا وأما الترتيب الذاتي العقلي فهو بمنزلة كون الصفات تابعة للذات وكون الارادة مشروطة بالعلم والعلم مشروطا بالحياة وادعوا أن تقدم الحروف من هذا الباب وهذا الذي يقال له تقدم بالطبع وهو تقدم الشرط على المشروط كتقدم الواحد على الاثنين وجزء المركب على جملته ومثل هذا الترتيب لا يستلزم عدم الثاني عند وجود الاول فقول هؤلاء ان كان باطلا فكون العلم هو الحياة والحياة هي الارادة ومعنى القرآن هو معنى التوراة ومعنى آية الكرسي وقل هو الله أحد هو معنى آية الدين وتبت يدا أبي لهب هو باطل أيضا سواء كان مثله في البطلان أو أخفى بطلانا منه أو أظهر بطلانا منه وحينئذ فيقال هب أن قول السالمية والكرامية باجتماع الحروف محال فقول الكلابية أيضا محال فلا يلزم من بطلان ذاك صحة هذا وقول المعتزلة والفلاسفة أبطل من الكل وحينئذ فيكون الحق هو القول الآخر وهو أنه لم يزل متكلما بحروف متعاقبة لا مجتمعة وهذا يستلزم قيام

رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وقوله للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من
ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وأمثال ذلك فكيف يرد ما علمنا دلالة القرآن
عليه يقينا بمثل هذه الاخبار المفتراة التى رواها من لا يخاف مقام ربه ولا يرجو لله وقارا (الوجه
السادس) أن هذه الاحاديث تقدح فى على وتوجب أنه كان مكذبا بالله ورسوله فيلزم من صحتها
كفر الصحابة كلهم هو وغيره أما الذين ناصبوه الخلافة فانهم فى هذا الحديث المفترى كفار
وأما على فانه لم يعمل بموجب هذه النصوص بل كان يجعلهم مؤمنين مسلمين وشر من قاتلهم
على هم الخوارج ومع هذا فلم يحكم فيهم بحكم الكفار بل حرم أموالهم وسبيهم وكان يقول لهم
قبل قتالهم إن لكم علينا أن لا نمنعكم مساجدنا ولا حقكم من فيئنا ولما قتله ابن ملجم قال ان
عشت فأنا ولى دمى ولم يجعله مرتدا بقتله وأما أهل الجمل فقد تواتر عنه أنه نهى عن أن يتبع
مدبرهم وأن يجهز على جريحهم وأن يقتل أسيرهم وأن تغنم أموالهم وأن تسبى ذراريهم
فان كان هؤلاء كفارا بهذه النصوص فعلى أولى من كذب بها فلزمهم أن يكون على كافرا
وكذلك أهل صفين كان يصلى على قتلاهم ويقول اخواننا بغوا علينا طهرهم السيف ولو كانوا
عنده كفارا لما صلى عليهم ولا جعلهم اخوانه ولا جعل السيف طهرهم وبالجملة نحن نعلم
بالاضطرار من سيرة على أنه لم يكن يكفر الذين قاتلوه بل ولا جمهور المسلمين ولا الخلفاء الثلاثة
ولا الحسن ولا الحسين كفروا أحدا من هؤلاء ولا على بن الحسين ولا أبو جعفر فان كان هؤلاء
كفارا فأول من خالف النصوص على وأهل بيته وكان يمكنهم أن يفعلوا ما فعلت الخوارج
فيعتزلوا بدار غير دار الاسلام وان عجزوا عن القتال ويحكموا على أهل دار الاسلام بالكفر والردة
كما يفعل مثل ذلك كثير من شيوخ الرافضة وكان الواجب على على اذا رأى أن الكفار
لا يؤمنون أن يتخذ له ولشيعته دارا غير دار أهل الردة والكفر ويباينهم كما باين المسلمون لمسيلمة
الكذاب وأصحابه وهذا النبى صلى الله عليه وسلم كان بمكة هو وأصحابه فى غاية الضعف ومع
هذا فكانوا يباينون الكفار ويظهرون مباينتهم بحيث يعرف المؤمن من الكافر وكذلك هاجر
من هاجر منهم الى أرض الحبشة مع ضعفهم وكانوا يباينون النصارى ويتكلمون بدينهم قدام
النصارى وهذه بلاد الاسلام مملوأة من اليهود والنصارى وهم مظهرون لدينهم متحيزون عن
المسلمين فان كان كل من يشك فى خلافة على كافرا عنده وعند أهل بيته وليس بمؤمن عندهم الا
من اعتقد أنه الامام المعصوم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن لم يعتقد ذلك فهو مرتد
عند على وأهل بيته فعلى أول من بدل الدين ولم يميز المؤمنين من الكافرين ولا المرتدين من
المسلمين وهب أنه كان عاجزا عن قتالهم وادخالهم فى طاعته فلم يكن عاجزا عن مباينتهم ولم يكن
أعجز من الخوارج الذين هم شرذمة من عسكره والخوارج اتخذوا لهم دارا غير دار الجماعة
وباينوهم كما كفروهم وجعلوا أصحابهم هم المؤمنين وكيف كان يحل للحسن أن يسلم أمر
المسلمين الى من هو عنده من المرتدين شر من اليهود والنصارى كما يدعون فى معاوية وهل يفعل
هذا من يؤمن بالله واليوم الآخر وقد كان الحسن يمكنه أن يقيم بالكوفة ومعاوية لم يكن بدأه
بالقتال وكان قد طلب منه ما أراد فلو قام مقام أبيه لم يقاتله معاوية وأين قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم الثابت عنه فى فضل الحسن ان ابنى هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من
المسلمين فان كان على وأهل بيته والحسن منهم يقولون لم يصلح الله به الا بين المؤمنين والمرتدين
فهذا اقدح فى الحسن وفى جده الذى أثنى على الحسن ان كان الامر كما يقوله الرافضة فتبين

ان

الحوادث به فمن قال بهذا لم يكن
تناقض الكرامية حجة عليه ولم
يلزم من بطلان قولهم بطلان هذا
الاصل وان كان اجتماع الحروف
ممكنا بطل أصل الاعتراض ومعلوم
أن القسمة العقلية أربعة لان
الحروف اما أن يمكن قدم أعيانها
وحينئذ يلزم امكان اجتماعها واما
أن لا يمكن قدم أعيانها بل قدم
أنواعها واما أن لا يمكن قدم أعيانها
ولا أنواعها وأما القسم الرابع
وهو قدم أعيانها لا أنواعها فهذا
لا يقوله عاقل وعلى التقديرين
فاما ان يمكن اجتماعها واما أن
لا يمكن فهذه خمسة أقسام وأيضا
فاذا أمكن الاجتماع فاما أن
يكون بقاؤها ممكنا واما أن لا يكون
فالقول المذكور عن الكرامية
يتضمن حدوث أعيانها وأنواعها
لكن مع امكان اجتماعها وبقائها
بعد الحدوث وهذا قول من
أقوال متعددة وبازاء ذلك من
يقول يجب حدوثها ويمتنع بقاؤها
اما مع امكان الاجتماع واما مع
عدم امكان الاجتماع ومن يقول
يجب قدم نوعها لا قدم أعيانها قد
يقول بامكان الاجتماع وقد
لا يقول والناس متنازعون فى
تكليم الله لعباده هل هو مجرد خلق
ادراك لهم من غير تجدد تكليم من
جهته أم لا بد من تجدد تكليم من
جهته على قولين للمنتسبين الى السنة
وغيرهم من أصحاب أبى حنيفة

أن الرافضة من أعظم الناس قدحا وطعنا في أهل البيت وأنهم الذين عادوا أهل البيت في نفس الامر ونسبوهم الى أعظم المنكرات التي من فعلها كان من الكفار وليس هذا ببدع من جهل الرافضة وحماقاتهم ثم ان الرافضة تدعي أن الامام المعصوم لطف من الله بعباده ليكون ذلك أدعى الى أن يطيعوه فيرحموا وعلى ما قالوه فلم يكن على أهل الارض نقمة أعظم من علي فان الذين خالفوه وصاروا امرتدين كفارا والذين وافقوه أذلاء مقهورين تحت النقمة لا يد ولا لسان وهم مع ذلك يقولون ان خلقه مصلحة ولطف وان الله يجب عليه أن يخلقه وانه لا تتم مصلحة العالم في دينهم ودنياهم الا به وأي صلاح في ذلك على قول الرافضة ثم انهم يقولون ان الله يجب عليه أن يفعل أصلح ما يقدر عليه للعباد في دينهم ودنياهم وهو يمكن الخوارج الذين يكفرونه بدار لهم فيها شوكة ومن قتال أعدائهم ويجعلوهم والائمة المعصومين في ذل أعظم من ذل اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الذمة فان أهل الذمة يمكنهم اظهار دينهم وهؤلاء الذين يدعى أنهم حجج الله على عباده ولطفه في بلاده وانه لا هدى الا بهم ولا نجاة الا بطاعتهم ولا سعادة الا باتباعهم قد غاب خاتمهم من أربعمائة سنة وخمسين سنة فلم ينتفع به أحد في دينه ولا دنياه وهم لا يمكنهم اظهار دينهم كما تظهر اليهود والنصارى دينهم ولهذا ما زال أهل العلم يقولون ان الرفض من أحداث الزنادقة الملاحدة الذين قصدوا افساد الدين دين الاسلام ويأبى الله الا أن يتم نوره ولو كره الكافرون فان منتهى أمرهم تكفير علي وأهل بيته بعد أن كفروا الصحابة ولهذا كان صاحب دعوى الباطنية الملاحدة رتب دعوته مراتب أول ما يدعو المستجيب الى التشيع ثم اذا طمع فيه قال له علي مثل الناس ودعاه الى القدح في علي أيضا ثم اذا طمع فيه دعاه الى القدح في الرسول ثم اذا طمع فيه دعاه الى انكار الصانع هذا ترتيب كتابهم الذي يسمونه البلاغ الاكبر والناموس الأعظم وواضعه الذي أرسل به الى القرمطي الخارج بالبحرين لما استولى على مكة وقتلوا الحجاج وأخذوا الحجر الاسود واستحلوا المحارم وأسقطوا الفرائض وسيرتهم مشهورة عند أهل العلم وكيف يقول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وهو يبغض عليا مات يهوديا أو نصرانيا والخوارج كلهم تكفره وتبغضه وهو نفسه لم يكن يجعلهم مثل اليهود والنصارى بل يجعلهم من المسلمين أهل القبلة ويحكم فيهم بغير ما يحكم بين اليهود والنصارى وكذلك من كان يسبه ويبغضه من بني أمية وأتباعهم فكيف يكون من يصلي الصلوات ويصوم شهر رمضان ويحج البيت ويؤدي الزكاة مثل اليهود والنصارى وغايته أن يكون خفي عليه كون هذا اماما أو عصاه بعد معرفته وكل أحد يعلم أن أهل الدين والجمهور ليس لهم غرض مع علي ولا لاحد منهم غرض في تكذيب الرسول وأنهم لو علموا ان الرسول جعله اماما كانوا أسبق الناس الى التصديق بذلك وغاية ما يقدر أنهم خفي عليهم هذا الحكم فكيف يكون من خفي عليه جزء من الدين مثل اليهود والنصارى وليس المقصود هنا الكلام في التكفير بل التنبيه على أن هذه الاحاديث مما يعلم بالاضطرار أنها كذب على النبي صلى الله عليه وسلم وأنها مناقضة لدين الاسلام وأنها تستلزم تكفير علي وتكفير من خالفه وأنه لم يقلها من يؤمن بالله واليوم الآخر فضلا عن أن تكون من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بل اضافتها والعياذ بالله الى رسول الله من أعظم القدح والطعن فيه ولا شك أن هذا فعل زنديق ملحد يقصد افساد دين الاسلام فلعن الله من افتراها وحسبه ما وعده به الرسول حيث قال من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار

ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم فالاول قول الكلابية والسالمية ومن وافقهم من أصحاب هؤلاء الائمة القائلين بأن الكلام لا يتعلق بمشيئته وقدرته بل هو بمنزلة الحياة والثاني قول الأكثرين من أهل الحديث والسنة من أصحاب هؤلاء الائمة وغيرهم وهو قول أكثر أهل الكلام من المرجئة والشيعة والكرامية والمعتزلة وغيرهم قالوا ونصوص الكتاب والسنة تدل على هذا القول ولهذا فرق الله بين ايحائه وتكليمه كما ذكر في سورة النساء وسورة الشورى والاحاديث التي جاءت بأنه يكلم عباده يوم القيامة ويحاسبهم وانه اذا قضى أمرا في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله كأنه سلسلة على صفوان الى غير ذلك مما يطول ذكره واذا كان كذلك امتنع أن لا يقوم كلام الله به فانه يلزم أن لا يكون كلامه بل كلام من قام به كما قد قرر في موضعه والله سبحانه يحاسب الخلق في ساعة واحدة لا يشغله حساب هذا عن حساب هذا وكذلك اذا ناجوه ودعوه أجابهم كما في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يقول الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين نصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل فاذا قال الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي فاذا قال الرحمن

(فصل) قال الرافضى قالت الامامية اذا رأينا المخالف لنا يورد مثل هذه الاحاديث ونقلنا نحن أضعافها عن رجالنا الثقات وجب علينا المصير اليها وحرم العدول عنها

(والجواب) أن يقال لاريب أن رجالكم الذين نقلتموهم غايتهم أن يكونوا من جنس من روى هذه الاحاديث من الجمهور فاذا كان أهل العلم يعلمون بالاضطرار أن هؤلاء كذابون وأنتم أكذب منهم وأجهل حرم عليكم العمل بها والقضاء بموجبها والاعتراض على هذا الكلام من وجوه (أحدها) أن يقال لهؤلاء الشيعة من أين لكم أن الذين نقلوا هذه الاحاديث فى الزمان القديم ثقات وأنتم لم تدركوهم ولم تعلموا أحوالهم ولا لكم كتب مصنفة تعتمدون عليها فى أخبارهم التى يميز بها بين الثقة وغيره ولا لكم أسانيد تعرفون رجالها بل علمكم بكثير مما فى أيديكم شر من علم كثير من اليهود والنصارى بما فى أيديهم بل أولئك معهم كتب وضعها لهم هلال وشماس وليس عند جمهورهم ما يعارضها وأما أنتم فجمهور المسلمين دائما يقدحون فى رواياتكم ويبينون كذبكم وأنتم ليس لكم علم بحالهم ثم قد علم بالتواتر الذى لا تنكر جحيته كثرة الكذب وظهوره فى الشيعة من زمن على والى اليوم وأنتم تعلمون أن أهل الحديث يبغضون الخوارج ويروون فيهم عن النبى صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة صحيحة وقد روى البخارى بعضها وروى مسلم عشرة منها وأهل الحديث متدينون بما صح عندهم عن النبى صلى الله عليه وسلم ومع هذا فلم يحملهم بغضهم مع الخوارج على الكذب عليهم بل جربوهم فوجدوهم صادقين وأنتم يشهد عليكم أهل الحديث والفقهاء والمسلمون والتجار والعامة والجند وكل من عاشركم وجربكم قديما وحديثا أن طائفتكم أكذب الطوائف واذا وجد فيها صادق فالصادق فى غيرها أكثر واذا وجد فى غيرها كاذب فالكاذب فيها أكثر ولا يخفى هذا على عاقل منصف وأما من اتبع هواه فقد أعمى الله قلبه ومن يضلل الله فلن تجد له وليا مرشدا وهذا الذى ذكرناه معروف عند أهل العلم قديما وحديثا كما قد ذكرنا بعض أقوالهم حتى قال الامام عبد الله بن المبارك الدين لاهل الحديث والكذب للرافضة والكلام للمعتزلة والحيل لاهل الرأى أصحاب فلان وسوء التدبير لآل أبى فلان وهو كما قال فان الدين هو ما بعث الله به محمدا صلى الله عليه وسلم وأعلم الناس به أعلمهم بحديثه وسنته وأما الكلام فأشهر الطوائف به هم المعتزلة ولهذا كانوا أشهر الطوائف بالبدع عند الخاصة وأما الرافضة فهم المعروفون بالكذب عند العامة والخاصة لظهور مناقضتهم لما جاء به الرسول عليه السلام عند العامة والخاصة فهم عين على ما جاء به حتى الطوائف الذين ليس لهم من الخبرة بدين الرسول ما لغيرهم اذا قالت لهم الرافضة نحن مسلمون يقولون أنتم جنس آخر ولهذا الرافضة يوالون أعداء الدين الذين يعرف كل أحد معاداتهم من اليهود والنصارى والمشركين مشركى الترك ويعادون أولياء الله الذين هم خيار أهل الدين وسادات المتقين وهم الذين أقاموه وبلغوه ونصروه ولهذا كان الرافضة من أعظم الاسباب فى دخول الترك الكفار الى بلاد الاسلام * وأما قصة الوزير ابن العلقمى وغيره كالنصير الطوسى مع الكفار وممالأتهم على المسلمين فقد عرفها الخاصة والعامة وكذلك من كان منهم بالشام ظاهروا المشركين على المسلمين وعاونوهم معاونة عرفها الناس وكذلك لما انكسر عسكر المسلمين لما قدم غازان ظاهروا الكفار النصارى وغيرهم من أعداء المسلمين وباعوهم أولاد المسلمين بيع العبيد وأموالهم وحاربوا المسلمين محاربة ظاهرة وحمل بعضهم راية الصليب وهم كانوا من أعظم الاسباب فى استيلاء النصارى قديما على بيت المقدس حتى استنقذه

المسلمون

الرحيم قال الله أثنى على عبدى فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدنى عبدى فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذه الآية بينى وبين عبدى نصفين ولعبدى ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هؤلاء لعبدى ولعبدى ما سأل فقد أخبر النبى صلى الله عليه وسلم أن الله يقول هذا لكل مصل والناس يصلون فى ساعة واحدة والله تعالى يقول لكل منهم هذا وقد روى أن ابن عباس قيل له كيف يحاسب الله الخلق فى ساعة واحدة فقال كما يرزقهم فى ساعة واحدة وأمثال ذلك كثير وحينئذ فمن قال ان هذه أقوال قائمة بنفسه تتعلق بمشيئته وقدرته يلزمه أحد أمرين اما أن يقول باجتماعها فى محل واحد واما أن يقول ان ذاته واسعة تسع هذه الاقوال كلها ونحن نعقل أن يقوم بالذات الواحدة حروف كثيرة فى آن واحد وأصوات مجتمعة فى آن واحد لكن لا يكون هذا حيث هذا اذ لا يعقل فى الشاهد انهما يجتمعان فى محل واحد وقد يقال ان مثل هذا يجىء على قول من يقول انه يقوم بذاته علوم لا نهاية لها وارادات لا نهاية لها وقدر لا نهاية لها فان ذلك كقيام أفعال وأقوال لا نهاية لها وهذا على وجهين فمن قال ان

المسلمون منهم وقد دخل فيهم أعظم الناس نفاقا من النصيرية والاسمعيلية ونحوهم ممن هو أعظم
كفرا في الباطن ومعاداة لله ورسوله من اليهود والنصارى فهذه الامور وأمثالها مما هي ظاهرة
مشهورة يعرفها الخاصة والعامة توجب ظهور مباينتهم للمسلمين ومفارقتهم للدين ودخولهم في
زمرة الكفار والمنافقين حتى يعدهم من رأى أحوالهم جنسا آخر غير جنس المسلمين فان
المسلمين الذين يقيمون دين الاسلام في الشرق والغرب قديما وحديثا هم الجمهور والرافضة ليس لهم
سعي الا في هدم الاسلام ونقض عراه وافساد قواعده والقدر الذي عندهم من الاسلام انما قام
بسبب قيام الجمهور به ولهذا قراءة القرآن فيهم قليلة ومن يحفظه حفظا جيدا فانما تعلمه من
أهل السنة وكذلك الحديث انما يعرف ويصدق فيه ويؤخذ عن أهل السنة وكذلك الفقه
والعبادة والزهد والجهاد والقتال انما هو لعساكر أهل السنة وهم الذين حفظ الله بهم الدين علما
وعملا بعلمائهم وعبادهم ومقاتلتهم والرافضة من أجهل الناس بدين الاسلام وليس للانسان
منهم شيء يختص به الا ما يسر عدو الاسلام ويسوء وليه فأيامهم في الاسلام كلها سود وأعرف
الناس بعيوبهم وممادحهم أهل السنة لا تزال تطلع منهم على أمور غير ما عرفتها كما قال تعالى في
اليهود ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم ولو ذكرت بعض ما عرفته منهم بالمباشرة
ونقل الثقات وما رأيته في كتبهم لاحتاج ذلك الى كتاب كبير وهم الغاية في الجهل وقلة العقل
يبغضون من الامور ما لا فائدة لهم في بغضه ويفعلون من الامور ما لا منفعة لهم فيه اذا قدر أنهم
على حق مثل نتف النعجة حتى كأن لهم عليها ثارا كأنهم ينتفون عائشة وشق جوف الكبش
كأنهم يشقون جوف عمر فهل فعل هذا أحد من طوائف المسلمين بعدوه وغيرهم ولو كان مثل
هذا مشروعا لكان بأبي جهل وأمثاله ومثل كراهتهم للفظ العشرة لبغضهم للرجال العشرة
وقد ذكر الله لفظ العشرة في غير موضع من القرآن كقوله والفجر وليال عشر وقوله وأتممناها
بعشر تلك عشرة كاملة وأما التسعة فذكرها في معرض الذم كقوله وكان في المدينة تسعة
رهط يفسدون في الارض ولا يصلحون فهل كره المسلمون التكلم بلفظ التسعة على لفظ العشرة
وكذلك كراهيتهم لاسام سمي بها من يبغضونه وقد كان من الصحابة من تسمى بأسماء تسمى بها
عدو الاسلام مثل الوليد الذي هو الوحيد وكان ابنه من خيار المسلمين واسمه الوليد وكان النبي
صلى الله عليه وسلم يقنت له في الصلاة ويقول اللهم أنج الوليد بن الوليد كما رواه في الصحيحين
ومثل أبي بن خلف الذي قتله النبي صلى الله عليه وسلم وفي المسلمين أبي بن خلف غيره ومثل
عمرو بن ود وفي الصحابة عمرو بن أمية وعمرو بن العاص ومثل هذا كثير ولم يغير النبي
صلى الله عليه وسلم اسم رجل من الصحابة لكون كافر سمي به فلو قدر كفر من يبغضونه لكان
كراهتهم لمثل أسمائهم في غاية الجهل مع أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعوهم بها ويقال
لهم كل من جرب من أهل العلم والدين الجمهور علم أنهم لا يرضون بالكذب ولو وافق أغراضهم
فكم يروون لهم في فضائل الخلفاء الثلاثة وغيرها أحاديث بأسانيد خير من أسانيد الشيعة
ويرويها مثل أبي نعيم والثعلبي وأبي بكر النقاش والاهوازي وابن عساكر وأمثال هؤلاء ولا
يقبل علماء الحديث منها شيأ بل اذا كان الراوي عندهم مجهولا توقفوا في روايته وأما أنتم
معاشر الرافضة فقد رأينا كم تقبلون كل ما يقابل رأيكم وأهواءكم لا تردون غثا ولا سمينا
ويقال لكم اذا كان عند الجمهور من الاحاديث الصحيحة المعروفة عند من يعلم المسلمون كلهم
صدقه وعلمه وأنتم ممن يعلم ذلك أحاديث متلقاة بالقبول بل متواترة توجب العلم الضروري الذي

ذلك يقوم به على سبيل التعاقب
فهو كمن يقول انه تقوم به الكلمات
والافعال على سبيل التعاقب ومن
قال انها كلمات أزلية كما تقوله
طائفة يقولون انه تقوم به علوم
لا نهاية لها في آن واحد كما يقوله
أبو سهل الصعلوكي وغيره فان
هذا يشبه قول من يقول تقوم به
حروف لا نهاية لها في آن واحد
لكن قد يقال اجتماع العلوم
بمعلومات والارادات لمرادات قد
يقال انه لا يتضاد كاجتماع معاني
الكلام بخلاف اجتماع حروف فانه
كاجتماع أصوات واجتماع أصوات
كاجتماع حركات وجماع ذلك أن
الحقائق إما أن تكون متماثلة
واما أن لا تكون واذا لم تكن
متماثلة فاما أن يمكن اجتماعها
في محل واحد في زمن واحد واما
أن لا يمكن فالاول المختلفة التي
ليست بمتضادة كالعلم والقدرة
وكالطعم واللون والثاني المتضادة
كالسواد والبياض وكالعجز مع
القدرة كالعلم بمعلومات والقدرة
على مقدرات والارادة لمرادات
ليست هي متضادة بل يمكن
اجتماع ذلك لكن قد يضيق عنه
المحل كما يضيق قلب العبد عن
اجتماع أمور كثيرة من ذلك مما
لا يسعه قلبه والقلوب تختلف أيضا
بذاتها ولهذا يمكن بعض الناس أن
يقرأ ويفعل بيده ورجله وآخر
لا يمكنه ذلك كما يمكن هذا الحركة

لا يمكن دفعه عن القلب تناقض هذه الادلة التى رواها طائفة مجهولة أو معروفة بالكذب منكم ومن الجمهور فهل يمكن أن يدع الناس ما علموه بالضرورة وما علموه مستفادا بنقل الثقات الاثبات الذين يعرف صدقهم وضبطهم هل يمكن دفع هذا بمثل هذه الروايات المسيبة التى لا زمام لها ولا خطام ولو روى رجل أن الصلاة كانت أكثر من خمس وأن الصوم الواجب شهران وأن على المسلمين حج بيت آخر هل كان الطريق الى تكذيب هذا الامن جنس الطريق الى تكذيبهم وقد نبهنا فى هذا الرد على طرق مما به يعلم كذب ما يعتمدون عليه غير طرق أهل الحديث وبينا كذبهم تارة بالعقل وتارة بما علم بالقرآن وتارة بما علم بالتواتر وتارة بما أجمع الناس كلهم عليه ومن المعلوم أن الاخبار المخالفة للقرآن والتواتر والاجماع والمخالفة للعقل يعلم بطلانها هذا ومن جملة الطرق التى يعلم بها طرق ما يناقضون به مذهب أهل السنة من الاخبار وهم لا يعتمدون فى أدلتهم الاعلى أحد ثلاثة أشياء امانقل كاذب واما دلالة مجملة واما قياس فاسد وهذا حال كل من احتج بحجة فاسدة نسبها الى الشريعة فان عمدته امانص واما قياس والنص يحتاج الى صحة الاسناد ودلالة المتن فلا بد أن يكون النص ثابتا عن الرسول ولا بد أن يكون دالا على المطلوب والحجج الباطلة السمعية امانقل كاذب وامانقل صحيح لا يدل واما قياس فاسد وليس للرافضة وغيرهم من أهل الباطل حجة سمعية إلا من هذا الجنس وقولنا نقل يدخل فيه كلام الله ورسوله وكلام أهل الاجماع عند من يحتج به فان الرافضة لا تحتج بالاجماع والأفعال والاقرار والامساك يجرى مجرى ذلك

(فصل) واعلم أنه ليس كل أحد من أهل النظر والاستدلال خبيرا بالمنقولات والتمييز بين صدقها وكذبها وصوابها وخطئها فضلا عن العامة وقد علم من حيث الجملة أن المنقول منه صدق ومنه كذب وليس لهم خبرة أهل المعرفة علماء الحديث فهؤلاء يحتاجون فى الاستدلال على الصدق والكذب الى طرق أخرى والله سبحانه الذى علم بالقلم علم الانسان مالم يعلم الذى خلق فسوى والذى قدر فهدى أعطى كل شئ خلقه ثم هدى الذى أخرج الناس من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيأ وجعل لهم السمع والابصار والافئدة يهدى من يشاء من عباده بما تيسر له من الادلة التى تبين له الحق من الباطل والصدق من الكذب كما فى الحديث الصحيح الالهى ياعبادى كلكم ضال الامن هديته فاستهدونى أهدكم ولهذا تنوعت الطرق التى بها يعلم الصدق من الكذب حتى فى اخبار المخبر عن نفسه أنه رسول الله وهو دعوى النبوة فالطريق التى يعلم بها صدق الصادق وكذب المتنبئ الكذاب كثيرة متنوعة كما قد نبهنا عليها فى غير هذا الموضع وكذلك ما به يعلم صدق المنقول عن الرسول وكذبه يتعدد ويتنوع وكذلك ما به يعلم صدق الذين حملوا العلم فان أهل العلم يعلمون صدق مثل مالك والثورى وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى وأحمد بن حنبل والبخارى ومسلم وأبى داود وأمثال هؤلاء علما يقينيا يجزمون بأنهم لا يتعمدون الكذب فى الحديث ويعلمون كذب محمد بن سعيد المصلوب وأبى البخترى القاضى وأحمد بن عبد الله الجويبارى وعتاب بن ابراهيم بن عتاب وأبى داود النخعى ونحوهم ممن يعلمون أنهم يتعمدون الكذب وأما الخطأ فلا يعصم من الاقرار عليه الانبى لكن أهل الحديث يعلمون أن مثل الزهرى والثورى ومالك ونحوهم من أقل الناس غلطا فى أشياء خفيفة لا تقدح فى مقصود الحديث ويعرفون رجالا دون هؤلاء يغلطون أحيانا والغالب عليهم الحفظ والضبط ولهم دلائل يستدلون بها على غلط الغالط ودون هؤلاء قوم كثير غلطهم

القوية الشديدة والآخر لا يمكنه ذلك ويمكن هذا أن يرى ويسمع من المخلوقات مالا يمكن الآخر رؤيته أو سماعه واذا كان كذلك فالكلام فى الصوت فى شيئين أحدهما فى بقاء الحركة وقدمها ولا ريب فى امكان بقاء نوع الصوت والحركة بمعنى حدوث الحركة والصوت شيأ فشيأ كحركة الفلك والكواكب وأما امكان قدم نوع الصوت والحركة ففيه قولان مشهوران للنظار فالجهمية والمعتزلة ومن اتبعهم تنكر امكان قدم ذلك وكثير من أئمة أهل الحديث والفقه والتصوف والفلاسفة يجوزون قدم ذلك ومنهم من يجوز قدم نوع الصوت لا نوع الحركة وأما بقاء الصوت المعين والحركة المعينة فجمهور العقلاء يحيلون بقاء ذلك وقدمه بل امتناع قدم ما يمتنع بقاؤه أولى فان ما وجب قدمه وجب بقاؤه وامتنع عدمه ومن الناس من جوز بقاء الصوت المعين والحركة المعينة وبعض هؤلاء جوز قدم الصوت المعين ولا فرق بين الحركة والصوت وأما الحروف المنطوق بها فالناس متنازعون هل هى طرف للصوت أم يمكن وجود حروف منظومة بلا صوت على القولين واذا قيل لا يمكن وجود حرف منطوق به الا بصوت فالحرف قد يعبر به عن نهاية

غلطهم فهؤلاء لا يحتجون بهم اذا انفردوا ولكن يعتبرون بحديثهم ويستشهدون به بمعنى أنهم ينظرون فيما رووه هل رواه غيرهم فاذا تعددت الطرق واللفظ واحد مع العلم بأنهم لم يتواطؤا ولا يمكن في العادة اتفاق الخطأ في مثل ذلك كان هذا مما يدلهم على صدق الحديث ولهذا قال أحمد أكتب حديث الرجل لأعتبر به مثل ابن لهيعة ونحوه فانه كان عالما دينا قاضيا لكن احترقت كتبه فصار يحدث بعد ذلك بأشياء صار فيها غلط لكن أكثر ذلك صحيح يوافقه عليها الثقات كالليث وأمثاله وأهل الحديث يعلمون صدق متون الصحيحين ويعلمون كذب الاحاديث الموضوعة التي يجزمون بأنها كذب بأسباب عرفوا بها ذلك من شركهم فيما علموه ومن لم يشركهم لم يعلم ذلك كما أن الشهود الذين يتحملون الشهادة ويؤدونها يعرف من جربهم وخبرهم صدق صادقهم وكذب كاذبهم وكذلك أهل المعاملات في البيع والاجارة يعلم من جربهم وخبرهم صادقهم وكاذبهم وأمينهم وخائنهم وكذلك الاخبار قد يعلم الناس صدق بعضها وكذب بعضها ويشكون في بعضها وباب المعرفة بأخبار النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله وأفعاله وماذكره من توحيد وأمر ونهي ووعد ووعيد وفضائل لأعمال أو لأقوام أو أمكنة أو أزمنة ومثالب لمثل ذلك أعلم الناس به أهل العلم بحديثه الذين اجتهدوا في معرفة ذلك وطلبه من وجوهه وعلموا أحوال نقلة ذلك وأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة وجمعوا بين رواية هذا وهذا وهذا فعلموا صدق الصادق وغلط الغالط وكذب الكاذب وهذا علم أقام الله له من حفظ به على الامة ماحفظ من دينها وغير هؤلاء لهم تبع فيه اما مستدل بهم واما مقلد لهم كما أن الاجتهاد في الاحكام أقام الله له رجالا اجتهدوا فيه حتى حفظ الله بهم على الامة ماحفظ من الدين وغيرهم لهم تبع فيه اما مستدل بهم واما مقلد لهم مثال ذلك أن خواص أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أعلم به ممن هو دونهم في الاختصاص مثل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وابن مسعود وبلال وعمار بن ياسر وأبي ذر الغفاري وسلمان وأبي الدرداء وأبي أيوب الانصاري وعبادة بن الصامت وحذيفة وأبي طلحة وأمثال هؤلاء من السابقين الأولين من المهاجرين والانصار هم أكثر اختصاصا به ممن ليس مثلهم لكن قد يكون بعض الصحابة أحفظ وأفقه من غيره وان كان غيره أطول صحبة وقد يكون أيضا أخذ عن بعضهم من العلم أكثر مما أخذ عن غيره لطول عمره وان كان غيره أعلم منه كما أخذ عن أبي هريرة وابن عمر وابن عباس وعائشة وجابر وأبي سعيد من الحديث أكثر مما أخذ عمن هو منهم أفضل كطلحة والزبير وأما الخلفاء الاربعة فلهم في تبليغ كليات الدين ونشر أصوله وأخذ الناس ذلك عنهم ماليس لغيرهم وان كان يروى عن صغار الصحابة من الاحاديث المفردة أكثر مما يروى عن بعض الخلفاء فالخلفاء لهم عموم التبليغ وقوته التي لم يشركهم فيها غيرهم ثم لما قاموا بتبليغ ذلك شاركهم فيه غيرهم فصار متواترا كجمع أبي بكر وعمر القرآن في الصحف ثم جمع عثمان له في المصاحف التي أرسلها الى الامصار فكان الاهتمام بجمع القرآن وتبليغه أهم مما سواه وكذلك تبليغ شرائع الاسلام الى أهل الامصار ومقاتلتهم على ذلك واستنابتهم في ذلك الامراء والعلماء وتصديقهم لهم فيما بلغوه عن الرسول فبلغ من أقاموه من أهل العلم حتى صار الدين منقولا نقلا عاما متواترا ظاهرا معلوما قامت به الحجة ووضحت به المحجة وتبين به أن هؤلاء كانوا خلفاءه المهديين الراشدين الذين خلفوه في أمته علما وعملا وهو صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى في حقه والنجم اذا هوى ماضل

الصوت وتقطعه وقد يعبر به عن نفس الصوت المقطع كما يعبر بلفظ الحرف عن الحرف المكتوب ويراد به الشكل تارة مجردا عن المادة ويراد به مجموع المادة والشكل وهو المداد المصور والمسئلة الثانية أن الاصوات المتنوعة سواء قيل بوجوب تعاقبها شيأ بعد شئ أو قيل بامكان بقاء الصوت المعين هل تقوم بالصائت الواحد اذا كان محل هذا الصوت ليس هو بعينه محل هذا الصوت وان كان الصائت واحدا ولاريب أن هذا أولى من قيام الحركات المتنوعة بالمتحرك الواحد اذا قامت كل حركة بمحل غير محل الاخرى واما اجتماع الصوتين والحركتين في محل واحد فهو ممتنع للتضاد عند أكثر العقلاء أو لضيق المحل عند بعضهم كاجتماع العلمين والقدرتين والارادتين المختلفتين والادراكين ثم اذا قدر أن محل هذه الصفات لا يكون الا جسما فيبقى الكلام في الجسم هل هو مركب من الجواهر المنفردة أو من المادة والصورة أو لا من هذا ولا من هذا وفي ذلك للنظار ثلاثة أقوال فمن قال بالمركب من الجواهر المنفردة اضطربوا في محل العلم ونحوه من العبد هل هو جزء مفرد في القلب كما يذكر عن ابن الراوندي أو ان الاعراض المشروطة بالحياة اذا قامت بجزء من الجملة اتصف بها سائر الجملة كما يقوله

صاحبكم وماغوى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى فهو ماضل وماغوى وكذلك
خلفاؤه الراشدون الذين قال فيهم عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى
تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ فانهم خلفوه فى ذلك فانتفى عنهم بالهدى الضلال وبالرشد الغى
وهذا هو الكمال فى العلم والعمل فان الضلال عدم العلم والغى اتباع الهوى ولهذا أمرنا الله
تعالى أن نقول فى صلاتنا اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب
عليهم ولا الضالين وقال النبى صلى الله عليه وسلم اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون
فالمهتدى الراشد الذى هداه الله الصراط المستقيم فلم يكن من أهل الضلال الجهال ولا من أهل
الغى المغضوب عليهم والمقصود هنا أن بعض الصحابة أعلم بالرسول من بعض و بعضهم أكثر
تبليغا لما علمه من بعض ثم قد يكون عند المفضول علم قضية معينة لم يعلمها الافضل فيستفيدها
منه ولا يوجب ذلك أن يكون هذا أعلم منه مطلقا ولأن هذا الأعلم يتعلم من ذلك المفضول
ما امتاز به ولهذا كان الخلفاء يستفيدون من بعض الصحابة علما لم يكن عندهم كما استفاد أبو
بكر رضى الله عنه علم ميراث الجد من محمد بن سلمة والمغيرة بن شعبة واستفاد عمر رضى الله
عنه علم دية الجنين والاستئذان وتوريث المرأة من دية زوجها وغير ذلك من غيره واستفاد
عثمان رضى الله عنه حديث مقام المتوفى عنها فى بيتها حتى يبلغ الكتاب أجله من غيره واستفاد
على رضى الله عنه حديث صلاة التوبة من غيره وقد يخفى ذلك العلم عن الفاضل حتى يموت
ولم يعلمه ويبلغه من هو دونه وهذا كثير ليس هذا موضعه لكن المقصود أن نبين طرق العلم
فالصحابة الذين أخذ الناس عنهم العلم بعد الخلفاء الاربعة مثل أبى بن كعب وابن مسعود
ومعاذ بن جبل وأبى الدرداء وزيد بن ثابت وحذيفة وعمران بن حصين وأبى موسى وسلمان
وعبد الله بن سلام وأمثالهم وبعد هؤلاء مثل عائشة وابن عباس وابن عمر وعبد الله بن عمرو
وأبى سعيد وجابر وغيرهم ومن التابعين مثل الفقهاء السبعة وغيرهم وسعيد بن المسيب وعروة
ابن الزبير وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وأبى بكر بن
عبد الرحمن بن الحرث بن هشام وعلى بن الحسين وخارجة بن زيد بن ثابت وسليمان بن يسار
ومثل علقمة والاسود وشريح القاضى وعبيدة السلمانى والحسن البصرى ومحمد بن سيرين
وأمثالهم ثم من بعد هؤلاء مثل الزهرى وقتادة ويحيى بن أبى كثير ومكحول الشامى وأيوب
السختيانى ويحيى بن سعيد الانصارى ويزيد بن أبى حبيب المصرى وأمثالهم ثم بعد هؤلاء
مثل مالك والثورى وحماد بن زيد وحماد بن سلمة والليث والاوزاعى وشعبة وزائدة وسفيان
ابن عيينة وأمثالهم ثم من بعد هؤلاء مثل يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدى وابن
المبارك وعبد الله بن وهب ووكيع بن الجراح واسمعيل بن علية وهشام بن بشر وأبى يوسف
القاضى والشافعى وأحمد والحميدى واسحق بن راهويه والقاسم بن سلام وأبى ثور وابن
معين وابن المدينى وأبى بكر بن أبى شيبة وأبى خيثمة زهير بن حرب وبعد هؤلاء البخارى
ومسلم وأبو داود وأبو زرعة وأبو حاتم وعثمان بن سعيد الدارمى وعبد الله بن عبد الرحمن
الدارمى ومحمد بن مسلم بن واره وأبو بكر الاثرم وابراهيم الحربى وبقى بن مخلد الاندلسى ومحمد
ابن وضاح ومثل أبى عبد الرحمن النسائى والترمذى وابن خزيمة ومحمد بن نصر المروزى ومحمد
ابن جرير الطبرى وعبد الله بن أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن أبى حاتم ثم بعد هؤلاء مثل أبى
حاتم البستى وأبى بكر النجار وأبى بكر النيسابورى وأبى قاسم الطبرانى وأبى الشيخ الاصبهانى

المعتزلة أو حكم العرض لا يتعدى
محله بل يقوم بكل جوهر فرد
عرض يخصه من العلم والقدرة
ونحو ذلك كما يقوله الاشعرى على
ثلاثة أقوال ومن لم يقل بالجوهر
الفرد لم يلزمه ذلك بل يقول ان
العرض القائم بالجسم ليس بمنقسم
فى نفسه كما أن الجسم ليس بمنقسم
وأما قبوله للقسمة فهو كقبول
الجسم للقسمة وهؤلاء يقولون ان
الانسان تقوم به الحياة والقدرة
والحس بجميع بدنه ويقولون ان
بدن الانسان ليس مركبا من
الجواهر المنفردة فلا يرد عليهم
ماورد على أولئك وأما الاعراض
القائمة بروحه من العلم والارادة
ونحو ذلك فهى أبعد عن الانقسام
من الاعراض القائمة ببدنه
وروحه أبعد عن كونها مركبة
من الجواهر المنفردة من بدنه وان
قيل انها جسم وعلى هذا فاذا قيل
يقوم بها علم واحد بمعلوم واحد
كان هذا بمنزلة أن يقال يقوم بالعين
ادراك واحد لمدرك واحد وبمنزلة
أن يقوم بداخل الاذن سمع
واحد لمسموع واحد وهذا وغيره
مما يحتجون به المتفلسفة الذين قالوا
ان النفس الناطقة لا تتحرك ولا
تسكن ولا تصعد ولا تنزل وليست
بجسم فان عمدتهم على ذلك كونها
يقوم بها ما لا ينقسم كالعلم بما
لا ينقسم واذا لم تنقسم امتنع
كونها جسما وكلا المقدمتين

وأبي أحمد العسال الاصبهاني وأمثالهم ثم من بعد هؤلاء مثل أبي الحسن الدارقطني وابن منده والحاكم أبي عبد الله وعبد الغني بن سعيد وأمثال هؤلاء ممن لا يمكن احصاؤهم وهؤلاء وأمثالهم أعلم بأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيرهم وان كان في هؤلاء من هو أكثر رواية وفيهم من هو أكثر منهم معرفة بصحيحه من سقيمه ومنهم من هو أفقه فيه من غيره قال أحمد بن حنبل معرفة الحديث والفقه فيه أحب الي من حفظه وقال علي بن المديني أشرف العلم الفقه في متون الاحاديث ومعرفة أحوال الرواة فان يحيى بن معين وعلي بن المديني ونحوهما أعرف بصحيحه وسقيمه من مثل أبي عبيد وأبي ثور وأبو عبيد وأبو ثور ونحوهما أفقه من أولئك وأحمد كان يشارك هؤلاء وهؤلاء وكان أئمة هؤلاء وهؤلاء ممن يحبهم ويحبونه كما كان مع الشافعي وأبي عبيد ونحوهما من أهل الفقه في الحديث ومع يحيى بن معين وعلي بن المديني ونحوهما من أهل المعرفة في الحديث ومسلم بن الحجاج له عناية بصحيحه أكثر من أبي داود وأبو داود له عناية بالفقه أكثر والبخاري له عناية بهذا وهذا وليس المقصود هنا توسعة الكلام في هذا بل المقصود أن علماء أهل العلم بالحديث لهم من المعرفة بأحوال الرسول ما ليس لغيرهم فهم أئمة هذا الشأن وقد يكون الرجل صادقا كثير الحديث كثير الرواية فيه لكن ليس من أهل العناية بصحيحه وسقيمه فهذا يستفاد منه نقله فانه صادق ضابط وأما المعرفة بصحيحه وسقيمه فهذا علم آخر وقد يكون مع ذلك فقيها مجتهدا وقد يكون صالحا من خيار المسلمين وليس له كثير معرفة لكن هؤلاء وان تفاضلوا في العلم فلا يروج عليهم من الكذب ما يروج على من لم يكن له علم فكل من كان بالرسول أعرف كان تمييزه بين الصدق والكذب أتم فقد يروج على أهل التفسير والفقه والزهد والنظر أحاديث كثيرة اما يصدقون بها واما يجوزون بصدقها وتكون معلومة الكذب عند علماء الحديث وقد يصدق بعض هؤلاء بما يكون كذبا عند أهل المعرفة مثل ما يروى طائفة من الفقهاء حديث لا تفعلي يا حميراء فانه يورث البرص وحديث زكاة الارض يبسها وحديث نهى عن بيع وشرط ونهى عن بيع المكاتب والمدبر وأم الولد وحديث نهى عن قفيز الطحان وحديث لا يجتمع العشر والخراج على مسلم وحديث ثلاث هن علي فريضة وهن لكم تطوع الوتر والنحر وركعتا الفجر وحديث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر يتم ويقصر وحديث لا تقطع اليد الا في عشرة دراهم وحديث لا مهر دون عشرة دراهم وحديث الفرق بين الطلاق والعتاق في الاستثناء وحديث أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة وحديث نهى عن البتراء وحديث يغسل الثوب من المني والدم وحديث الوضوء مما خرج لا مما دخل وحديث كان يرفع يديه في ابتداء الصلاة ثم لا يعود الى أمثال ذلك من الأحاديث التي يصدق بعضها طائفة من الفقهاء ويبنون عليها الحلال والحرام وأهل العلم بالحديث متفقون على أنها كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم موضوعة وكذلك أهل العلم من الفقهاء يعلمون ذلك وكذلك أحاديث يرويها كثير من النساك ويظنها صدقا مثل قولهم ان عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا ومثل قولهم ان قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه نزل في أهل الصفة ومثل حديث غلام المغيرة بن شعبة أحد الابدال الاربعين وكذلك حديث فيه ذكر الابدال والاقطاب والاغواث وعدد الاولياء وأمثال ذلك مما يعلم أهل العلم بالحديث أنه كذب وكذلك أمثال هذه الاحاديث قد تعلم من

ممنوعة كما قد بسط الجواب عن هذه الحجة التي هي عمدتهم في غير هذا الموضع ولما عسر جواب هذه على الرازي ونحوه من أهل الكلام اعتقدوا أن القول بالمعاد مبني على اثبات الجوهر الفرد لظنهم أنه لا يمكن الجواب عن هذه الا باثبات الجوهر الفرد وأن القول بالمعاد يفتقر الى القول بأن أجزاء البدن تفرقت ثم اجتمعت وليس الامر كذلك فان اثبات الجوهر الفرد مما أنكره أئمة السلف والفقهاء وأهل الحديث والصوفية وجمهور العقلاء وكثير من طوائف أهل الكلام كالهشامية والضرارية والنجارية والكلابية وكثير من الكرامية والقول بمعاد الابدان مما اتفق عليه أهل الملل فكيف يكون القول بمعاد الابدان مستلزما للقول بالجوهر الفرد وبسط هذه الامور له موضع آخر والمقصود هنا التنبيه على ما ذكره من البحث مع الكرامية وحينئذ فيقال قول الكرامية الذي حكاه عنهم من أنه يستحيل تعري الباري عن الاقوال الحادثة في ذاته بعد قيامها قول لا يوافقهم عليه كل من وافقهم على أصل هذه المسئلة فان الموافقين لهم على أصل المسئلة هم أكثر الناس وأئمتهم من الطوائف كلها حتى من أئمة أهل السنة والحديث وأئمة الفلاسفة أهل الشرع وأهل الرأي وأما

هذا القول فوافقهم عليه قليل قال وعند ذلك فاما أن يقال باجتماع حروف القول في ذاته تعالى أولا يقال باجتماعها فيه فان قيل باجتماعها فاما أن يقال بتجزي ذات البارى وقيام كل حرف بجزء منه واما أن يقال بقيامها بذاته مع اتحاد الذات فان كان الاول فهو محال لوجهين أحدهما أنه يلزم منه التركيب في ذات الله وقد أبطلناه في ابطال القول بالتجسيم ﴿قلت﴾ ولقائل أن يقول قول القائل اما أن يتجزأ و يلزم منه التركيب لفظ مجمل كما قد عرف غير مرة فان هذا يفهم منه اما جواز الافتراق عليه أو أنه كان مفترقا فاجتمع أو ركبه مركب ونحو هذه المعانى التى لا يقولونها فان أراد المريد بقوله اما أن يقال بتجزى ذات البارى تعالى هذا المعنى فهم لا يقولون بتجزئه ولكن لا يلزم من رفع هذا امتناع كون الذات واسعة تسع هذا وهذا وهذا وان كل واحد يقوم حيث لا يقوم الآخر وهذا هو الذى عناه بلفظ التجزى والتركيب وقوله انه أبطل هذا في ابطال القول بالتجسيم فهم يقولون ليس فيما ذكرته في نفى التجسيم حجة على نفى قولهم وذلك أنه قال والمعتمد في نفى التجسيم أن يقال لو كان البارى جسما فاما أن يكون كالأجسام واما أن لا يكون كالاجسام فان قيل انه

غير طريق أهل الحديث مثل أن نعلم أن قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى فى سورة الانعام وفى سورة الكهف وهما سورتان مكيتان باتفاق الناس والصفة انما كانت بالمدينة ومثل ما يروون فى احاديث المعراج أنه رأى ربه فى صورة كذا وأحاديث المعراج التى فى الصحاح ليس فيها شئ من أحاديث ذكر الرؤية وانما الرؤية فى أحاديث مدنية كانت فى المنام كحديث معاذ بن جبل أتانى البارحة ربى فى أحسن صورة الى آخره فهذا منام رآه فى المدينة والمعراج كان بمكة بنص القرآن واتفاق المسلمين وقد يروج على طائفة من الناس من الحديث ما هو أظهر كذبا من هذا مثل تواجد النبى صلى الله عليه وسلم حتى سقطت البردة عنه فهذا من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة وطائفة يظنون هذا اصدقا لما رواه محمد بن طاهر المقدسى فانه رواه فى مسئلة السماع ورواه أبو حفص السهروردى لكن قال يخالج سرى أن هذا الحديث ليس دون اجتماع النبى صلى الله عليه وسلم بأصحابه وهذا الذى ظنه وخالج سره هو يقين عند غيره قد خالط قلبه فان أهل العلم بالحديث متفقون على أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعظم من هذا ظن طائفة أن أهل الصفة قاتلوا النبى صلى الله عليه وسلم وأنه يجوز للاولياء قتال الانبياء اذا كان الغدر عليهم وهذا مع أنه من أعظم الكفر والكذب فقد راج على كثير ممن ينتسب الى الاحوال والمعارف والحقائق وهم فى الحقيقة لهم أحوال شيطانية والشياطين الذين يغترون بهم قد تخبرهم ببعض الغائبات وتفعل بعض أغراضهم وتقضى حوائجهم ويظن كثير من الناس أنهم بذلك أولياء الله وانما هم من أولياء الشياطين وكذلك قد يروج على كثير ممن ينسب الى السنة أحاديث يظنونها من السنة وهى كذب كالاحاديث المروية فى فضائل عاشوراء غير الصوم وفضل الكحل فيه والاغتسال والحديث والخضاب والمصافحة وتوسعة النفقة على العيال فيه ونحو ذلك وليس فى حديث عاشوراء حديث صحيح غير الصوم وكذلك ما يروى فى فضل صلاة معينة فيه فهذا كله كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة ولم ينقل هذه الاحاديث أحد من ائمة أهل العلم فى كتبهم ولهذا سئل الامام أحمد عن الحديث الذى يروى من وسع على أهله يوم عاشوراء فقال لا أصل له وكذلك الاحاديث المروية فى فضل رجب بخصوصه أو فضل صيامه أو صيام شئ منه أو فضل صلاة مخصوصة فيه كالرغائب كلها كذب مختلق وكذلك ما يروى فى صلاة الاسبوع كصلاة يوم الاحد والاثنين وغيرهما كذب وكذلك ما يروى من الصلاة المقدرة لليلة النصف أو ليلة جمعة من رجب أو ليلة سبع وعشرين منه ونحو ذلك كلها كذب وكذلك كل صلاة فيها الامر بتقدير عدد الآيات أو السور أو التسبيح فهى كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث الا صلاة التسبيح فان فيها قولين لهم وأظهر القولين أنها كذب وان كان قد اعتقد صدقها طائفة من أهل العلم ولهذا لم يأخذها أحد من أئمة المسلمين بل أحمد بن حنبل وأئمة الصحابة كرهوها وطعنوا فى حديثها وأما مالك وأبو حنيفة والشافعى وغيرهم فلم يسمعوها بالكلية ومن يستحبها من أصحاب الشافعى وأحمد وغيرهما فانما هو اختيار منهم لا نقل عن الائمة وأما ابن المبارك فلم يستحب الصفة المذكورة المأثورة التى فيها التسبيح قبل القيام بل استحب صفة أخرى توافق المشروع لئلا تثبت سنة بحديث لا أصل له وكذلك أيضا فى كتب التفسير أشياء منقولة عن النبى صلى الله عليه وسلم يعلم أهل العلم بالحديث أنها كذب مثل حديث فضائل سور القرآن الذى يذكره الثعلبى والواحدى فى أوائل كل سورة ويذكره الزمخشرى

في آخر كل سورة و يعلمون أن أصح ماروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل السور أحاديث قل هو الله أحد ولهذا رواها أهل الصحيح فأورد الحفاظ لها مصنفات كالحافظ أبي محمد الخلال وغيره و يعلمون أن الأحاديث المأثورة في فضل فاتحة الكتاب وآية الكرسي وخواتيم البقرة والمعوذتين أحاديث صحيحة فلهم فرقان يفرقون به بين الصدق والكذب وأما أحاديث سبب النزول فغالبها مرسل ليس بمسند ولهذا قال الامام أحمد بن حنبل ثلاث علوم لا اسناد لها وفي لفظ ليس لها أصل التفسير والمغازي والملاحم يعني أن أحاديثها مرسلة والمراسيل قد تنازع الناس في قبولها وردها وأصح الاقوال أن منها المقبول ومنها المردود ومنها الموقوف فمن علم من حاله أنه لا يرسل الا عن ثقة قبل مرسله ومن عرف أنه يرسل عن الثقة وغير الثقة كان ارساله رواية عمن لا يعرف حاله فهذا موقوف وما كان من المراسيل مخالفا لما رواه الثقات كان مردودا واذا كان المرسل من وجهين كل من الراويين أخذ العلم عن شيوخ الآخر فهذا يدل على صدقه فان مثل ذلك لا يتصور في العادة تماثل الخطا فيه وتعمد الكذب كان هذا مما يعلم أنه صدق فان المخبر انما يؤتى من جهة تعمد الكذب ومن جهة الخطا فاذا كانت القصة مما يعلم أنه لم يتواطأ فيه المخبران فالعادة تمنع تماثلهما في الكذب عمدا وخطأ ومثل أن يكون قصة طويلة فيها أقوال كثيرة رواها هذا مثل ما رواها هذا فهذا يعلم أنه صدق وهذا مما يعلم به صدق محمد وموسى عليهما السلام فان كلا منهما أخبر عن الله وملائكته وخلقه للعالم وقصة آدم و يوسف وغيرهما من قصص الانبياء عليهم السلام بمثل ما أخبر به الآخر مع العلم بأن واحدا منهما لم يستفد ذلك من الآخر وأنه يمتنع في العادة تماثل الخبرين الباطلين في مثل ذلك فان من أخبر بأخبار كثيرة مفصلة دقيقة عن مخبر معين لو كان مبطلا في خبره لاختلف خبره لامتناع أن مبطلا يختلق ذلك من غير تفاوت لا سيما في أمور لا تهتدي العقول اليها بل ذلك بين أن كلا منهما أخبر بعلم وصدق وهذا مما يعلمه الناس من أحوالهم فلو جاء رجل من بلد وأخبر عن حوادث مفصلة حدثت فيه تنتظم أقوالا وأفعالا مختلفة وجاء من علمنا أنه لم يواطئه على الكذب فحكى مثل ذلك علم قطعا أن الامر كان كذلك فان الكذب قد يقع في مثل ذلك لكن على سبيل المواطأة وتلقي بعضهم عن بعض كما يتوارث أهل الباطل المقالات الباطلة مثل مقالة النصارى والجهمية والرافضة ونحوهم فانهم وان كان يعلم بضرورة العقل أنها باطلة لكنها تلقاها بعضهم عن بعض فلما تواطؤا عليها جاز اتفاقهم فيها على الباطل والجماعة الكثيرون يجوز اتفاقهم على جحد الضروريات على سبيل التواطؤ اما تعمدا للكذب واما خطأ في الاعتقاد وأما اتفاقهم على جحد الضروريات من دون هذا وهذا فممتنع

(فصل) في الطرق التي يعلم بها كذب المنقول منها أن يروى خلاف ما علم بالتواتر والاستفاضة مثل أن نعلم أن مسيلمة الكذاب ادعى النبوة واتبعه طوائف كثيرة من بني حنيفة فكانوا مرتدين لايمانهم بهذا المتنبئ الكذاب وأن أبا لؤلؤة قاتل عمر كان مجوسيا كافرا وأن الهرمزان كان مجوسيا أسلم وأن أبا بكر كان يصلي بالناس مدة مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخلفه في الامامة بالناس لمرضه وأن أبا بكر وعمر دفنا في حجرة عائشة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومثل ما يعلم من غزوات النبي صلى الله عليه وسلم التي كان فيها القتال كبدر ثم أحد ثم الخندق ثم خيبر ثم فتح مكة ثم غزوة الطائف والتي لم يكن فيها قتال كغزوة تبوك وغيرها وما نزل من القرآن في الغزوات كنزول الانفال بسبب بدر ونزول آخر آل عمران

لا كالاجسام كان النزاع في اللفظ دون المعنى والطريق في الرد ما أسلفناه في كونه جوهرا وان قيل انه كالاجسام فهو ممتنع لثمانية أوجه منها أربعة وهي ما ذكرناها في استحالة كونه جوهرا وهي الاول والثالث والرابع والخامس ويختص الجسم بأربعة أخرى ثم قلت والذي ذكر في ابطال كونه جوهرا هو أن المعتمد أن نقول لو كان الباري جوهرا لم يخل اما أن يكون جوهرا كالجواهر أولا كالجواهر والاول باطل لخمسة أوجه وان قيل انه جوهر لا كالجواهر فهو تسليم للمطلوب فانا انما ننكر كونه جوهرا كالجواهر واذا عاد الامر الى الاطلاق اللفظي فالنزاع لفظي ولا مشاحة فيه الا من جهة ورود التعبد من الشارع به ولا يخفى ان ذلك مما لا سبيل الى اثباته قال وعلى هذا فمن قال انه جوهر بمعنى أنه موجود لا في موضوع والموضوع هو المحل (١) المقوم ذاته المقوم لما يحل فيه كما قاله الفلاسفة أو انه جوهر بمعنى انه قائم بنفسه غير مفتقر في وجوده الى غيره كما قاله النصارى مع اعترافه انه لا يثبت له أحكام الجواهر فقد وافق في المعنى وأخطأ في الاطلاق من حيث انه لم ينقل عن العرب اطلاق الجوهر بازاء القائم بنفسه ولا ورد فيه اذن من الشرع فيقال اذا كان قول القائل انه جوهر لا كالجواهر وجسم لا كالاجسام

---

(١) قوله المقوم ذاته المقوم الخ يتأمل ولعلهما نسختان جمع بينهما الناسخ كتبه مصححه

بسبب أحد ونزول أولها بسبب نصارى نجران ونزول سورة الحشر بسبب بني النضير ونزول الاحزاب بسبب الخندق ونزول سورة الفتح بسبب صلح الحديبية ونزول براءة بسبب غزوة تبوك وغيرها وأمثال ذلك فاذا روى في الغزوات وما يتعلق بها ما يعلم أنه خلاف الواقع علم أنه كذب مثل ما يروى هذا الرافضي وأمثاله من الرافضة وغيرهم من الاكاذيب الباطلة الظاهرة في الغزوات كما تقدم التنبيه عليه ومثل أن يعلم نزول القرآن في أي وقت كان كما يعلم أن سورة البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانفال وبراءة نزلت بعد الهجرة في المدينة وأن الانعام والاعراف ويونس وهود ويوسف والكهف وطه ومريم واقتربت الساعة وهل أتى على الانسان وغير ذلك نزلت قبل الهجرة بمكة وأن المعراج كان بمكة وأن الصفة كانت بالمدينة وأن أهل الصفة كانوا من جملة الصحابة الذين لم يقاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكونوا ناسا معينين بل كانت الصفة منزلا ينزل بها من لا أهل له من الغرباء القادمين وممن دخل فيهم سعد بن أبي وقاص وأبو هريرة وغيرهما من صالحي المؤمنين وكالعرنيين الذين ارتدوا عن الاسلام فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في آثارهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وألقاهم في الحرة يستسقون فلا يسقون وأمثال ذلك من الامور المعلومة فاذا روى الجاهل نقيض ذلك علم أنه كذب ومن الطرق التي يعلم بها الكذب أن ينفرد الواحد والاثنان بما يعلم أنه لو كان واقعا لتوفرت الهمم والدواعي على نقله فانه من المعلوم أنه لو أخبر الواحد ببلد عظيم بقدر بغداد والشام والعراق لعلمنا كذبه في ذلك لانه لو كان موجودا لأخبر به الناس وكذلك لو أخبرنا بأنه تولى رجل بين عمر وعثمان أو تولى بين عثمان وعلي أو أخبرنا بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤذن له في العيد أو في صلاة الكسوف أو الاستسقاء أو أنه كان يقام بمدينته يوم الجمعة أكثر من جمعة واحدة أو يصلي يوم العيد أكثر من عيد واحد أو أنه كان يصلي العيد بمنى يوم العيد أو أن أهل مكة كانوا يتمون الصلاة بعرفة ومزدلفة ومنى خلفه أو أنه كان يجمع بين الصلاتين بمنى كما كان يقصر أو أنه فرض صوم شهر آخر غير رمضان أو أنه فرض صلاة سادسة وقت الضحى أو نصف الليل أو أنه فرض حج بيت آخر غير الكعبة أو أن القرآن عارضه طائفة من العرب أو غيرهم بكلام يشابهه ونحو هذه الامور لكنا نعلم كذب هذا الكاذب فانا نعلم انتفاء هذه الامور بانتفاء لازمها فان هذه لو كانت لكانت مما يتوفر الهمم والدواعي على نقلها عامة لبني آدم وخاصة لأمتنا شرعا فاذا لم ينقلها أحد من أهل العلم فضلا عن أن تتواتر علم أنها كذب ومن هذا الباب نقل النص على خلافة علي فانا نعلم أنه كذب من طرق كثيرة فان هذا النص لم يبلغه أحد باسناد صحيح فضلا عن أن يكون متواترا ولا نقل ان أحدا ذكره على جهة الخفاء مع تنازع الناس في الخلافة وتشاورهم فيها يوم السقيفة وحين موت عمر وحين جعل الامر شورى بينهم في ستة ثم لما قتل عثمان واختلف الناس على علي فمن المعلوم أن مثل هذا النص لو كان كما تقوله الرافضة من أنه نص على علي نصا جليا قاطعا للعذر علمه المسلمون لكان من المعلوم بالضرورة أنه لا بد أن ينقله الناس نقل مثله وأنه لا بد أن يذكره كثير من الناس بل أكثرهم في مثل هذه المواطن التي تتوفر الهمم على ذكره فيها غاية التوفر فانتفاء ما يعلم أنه لازم يقتضي انتفاء ما يعلم أنه ملزوم ونظائر ذلك كثيرة ففي الجملة الكذب هو نقيض الصدق وأحد النقيضين يعلم انتفاؤه تارة بثبوت نقيضه وتارة بما يدل على انتفائه بخصوصه والكلام مع الشيعة أكثره مبني على النقل فمن كان خبيرا بما وقع وبالاخبار الصادقة التي توجب العلم

اليقيني

موافقة القول لك في المعنى وانما النزاع بينك وبينه في اللفظ قامت بحثه على لك لفظا ومعنى أما اللفظ فمن وجهين أحدهما أنه كما أن الشارع لم يأذن في اثبات هذه الالفاظ له فلم يأذن في نفيها عنه وأنت اذا لم تسمه بما يعدم اذن الشرع فليس لك أن تقول ليس بشيء لعدم اذن الشرع في هذا النفي بل اذا لم يطلق الا ما أذن فيه الشرع لا يطلق لا هذا ولا هذا ثم أنت تسميه قديما وواجب الوجود وذاتا ونحو ذلك مما لم يرد به الشرع والشارع يفرق بين ما يدعى به من الاسماء فلا يدعى الا بالاسماء الحسنى وبين ما يخبر بمضمونه عنه من الاسماء لاثبات معنى يستحقه نفاه عنه ناف لما يستحقه من الصفات كما أنه من نازعك في قدمه أو وجوب وجوده قلت مخبرا عنه بما يستحقه انه قديم وواجب الوجود فان كان النزاع مع من يقول هو جوهر وجسم في اللفظ فعذرهم في الاطلاق أن النافي نفى ما يستحقه الرب من الصفات في ضمن نفي هذا الاسم فأثبتناله ما يستحقه من الصفات باثبات مسمى هذا الاسم كما فعلت أنت وغيرك في اسم قديم وذات وواجب الوجود ونحو ذلك الثاني أنك احتججت على نفي ذلك بان العرب لم ينقل عنها اطلاق الجوهر بازاء القائم بنفسه فيقال لك ولم ينقل عنها اطلاقه بازاء كل متحيز

اليقيني علم انتفاء ما يناقض ذلك عينا (١) ولهذا ليس في أهل العلم بالاحاديث النبوية ما يوجب العلم بفضول الشيخين وصحة امامتهما وكذب ما تدعيه الرافضة ثم كل من كان أعلم بالرسول وأحواله كان أعلم ببطلان مذهب الزيدية وغيرهم ممن يدعي نصا خفيا وأن عليا كان أفضل من الثلاثة أو يتوقف في التفضيل فان هؤلاء انما وقعوا في الجهل المركب أو البسيط لضعف علمهم بما علمه أهل العلم بالاحاديث والآثار

(فصل) واعلم أنه ثم أحاديث أخر لم يذكرها هذا الرافضي لو كانت صحيحة لدلت على مقصوده وفيها ما هو أدل من بعض ما ذكره لكنها كلها كذب والناس قد رووا أحاديث مكذوبة في فضل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية وغيرهم لكن المكذوب في فضل علي أكثر لان الشيعة أجرأ على الكذب من النواصب قال أبو الفرج بن الجوزي فضائل علي الصحيحة كثيرة غير أن الرافضة لم تقنع فوضعت له ما يضع لا ما يرفع وحوشيت حاشيته من الاحتياج الى الباطل قال واعلم أن الرافضة ثلاثة أصناف صنف منهم سمعوا أشياء من الحديث فوضعوا أحاديث وزادوا ونقصوا وصنف لم يسمعوا فتراهم يكذبون على جعفر الصادق ويقولون قال جعفر وقال فلان وصنف ثالث عوام جهلة يقولون ما يريدون مما يسوغ في العقل ومما لا يسوغ فمن أماثل الموضوعات ما رواه ابن الجوزي من طريق النسائي في كتابه الذي وضعه في خصائص علي من حديث عبيد الله بن موسى حدثنا العلاء بن صالح عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي قال قال علي رضي الله عنه أنا عبد الله وأخو رسول الله وأنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كاذب صليت قبل الناس سبع سنين ورواه أحمد في الفضائل وفي رواية له ولقد أسلمت قبل الناس بسبع سنين ورواه من حديث العلاء بن صالح أيضا عن المنهال عن عباد قال أبو الفرج هذا حديث موضوع والمتهم به عباد بن عبد الله قال علي بن المديني كان ضعيف الحديث وقال أبو الفرج حماد الازدي روى أحاديث لا يتابع عليها وأما المنهال فتركه شعبة قال أبو بكر الاثرم سألت أبا عبد الله عن حديث علي أنا عبد الله وأخو رسول الله فقال اضرب عليه فانه حديث منكر قلت وعباد روى من طريقه عن علي ما يعلم أنه كذب عليه قطعا مثل هذا الحديث فانا نعلم أنه كان أبر وأصدق وأتقى لله من أن يكذب ويقول مثل هذا الكلام الذي هو كذب ظاهر معلوم بالضرورة أنه كذب وما علمنا أنه كذب ظاهر لا يشتبه فقد علمنا أن عليا لم يقله لعلمنا بأنه أتقى لله من أن يتعمد هذا الكذب القبيح وأنه ليس مما يشتبه حتى يخطئ فيه فالناقل عنه اما متعمد الكذب واما مخطئ غالط وليس قدح المبغض لعلي من الخوارج والمتعصبين لبني مروان وغيرهم مما يشككنا في صدقه وبره وتقواه كما أنه ليس قدح الرافضة في أبي بكر وعمر بل وقدح الشيعة في عثمان لا يشككنا في العلم بصدقهم وبرهم وتقواهم بل نحن نجزم بأن واحدا منهم لم يكن ممن يتعمد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا هو فيما دون ذلك فاذا كان المنقول عنه مما يغلط في مثله وقد علمنا أنه كذب جزمنا بكذب الناقل متعمدا أو مخطئا مثل ما رواه عبد الله في المناقب حدثنا يحيى بن عبد الحميد حدثنا شريك عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله عن علي وحدثنا أبو خيثمة حدثنا الاسود بن عامر حدثنا شريك عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الاسدي عن علي قال لما نزلت وأنذر عشيرتك الأقربين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا من أهل بيته ان كان الرجل منهم لآكلا جذعة وان كان شاربا فرقا الى آخر الحديث وهذا كذب

حامل للاعراض ولا تنقل عنها اطلاق لفظ ذات بازاء نفسه وانما لفظ الذات عندهم تأنيث ذو فلا تستعمل الا مضافة كقوله تعالى فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وقوله انه عليم بذات الصدور وقول النبي صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم الا ثلاث كذبات كلهن في ذات الله وقول خبيب

وذلك في ذات الاله وان يشأ
يبارك على أوصال شلو ممزع

وأمثال ذلك أي في جهة الله أي لله تعالى ولهذا أنكر ابن برهان وغيره على المتكلمين اطلاق لفظ ذات الله واذا كان كذلك فانت أطلقت لفظ الذات على مالم تطلقه العرب بغير اذن من الشرع ولو قال لك قائل ان الله ليس بذات نازعته فهكذا يقول منازعك في اسم الجوهر والجسم اذا كان موافقا لك على معناهما وأيضا فان لفظ الجوهر والجسم قد صار في اصطلاحكم جميعا أعم مما استعملت فيه العرب فان العرب لا تسمى كل متحيز جوهرا ولا تسمى كل مشار اليه جسما فلا تسمى الهواء جسما وفي اصطلاحكم سميتم هذا جسما كما

(١) قوله ولهذا ليس في أهل العلم الخ كذا في النسخة ولا يخلو من نقص أو تحريف وحرر كتبه مصححه

علي علي لم يروه قط وذنبه ظاهر من وجوه وهذا الحديث رواه أحمد في الفضائل حدثنا عثمان حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن المغيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي وهو لا يعلم أنهم يروون الباطل وروى أبو الفرج من طريق أجلح عن سلمة بن كهيل عن حبة بن جوين قال سمعت عليا يقول أنا عبدت الله عز وجل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعبده رجل من هذه الامة خمس سنين أو سبع سنين قال أبو الفرج حبة لا يساوي حبة فانه كذاب قال يحيى ليس بشئ قال السعدي غير ثقة وقال ابن حبان كان غاليا في التشيع واهيا في الحديث وأما الاجلح فقال أحمد قد روى غير حديث منكر قال أبو حاتم الرازي لا يحتج به وقال ابن حبان كان لا يدري ما يقول قال أبو الفرج ومما يبطل هذه الاحاديث أنه لا خلاف في تقدم اسلام خديجة وأبي بكر وزيد وأن عمر أسلم في سنة ست من النبوة بعد أربعين رجلا فكيف يصح هذا وذكر حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنا الصديق الاكبر وهو مما عملته يد أحمد بن نصر الذراع فانه كان كذابا يضع الحديث وحديثا فيه أنا أولهم ايمانا وأوفاهم بعهد الله وأقومهم بأمر الله وأقسمهم بالسوية وأعدلهم في الرعية وأبصرهم بالقضية قال وهو موضوع والمتهم به بشر بن ابراهيم قال ابن عدي وابن حبان كان يضع الحديث على الثقات ورواه الابرازي الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بن سعد الجوهري عن مأمون عن الرشيد قال وهذا الابرازي كان كذابا وذكر حديثا أنت أول من آمن بي وأنت أول من يصافحني يوم القيامة وأنت الصديق الاكبر وأنت الفاروق تفرق بين الحق والباطل وأنت يعسوب المؤمنين والمال يعسوب الكافرين أو يعسوب الظلمة قال وهذا حديث موضوع وفي طريقه الاول عباد بن يعقوب قال ابن حبان يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك وفيه علي بن هاشم قال ابن حبان كان يروي المناكير عن المشاهير وكان غاليا في التشيع وفيه محمد بن عبد الله قال يحيى ليس بشئ وأما الطريق الثاني ففيه أبو الصلت الهروي كان كذابا رافضيا خبيثا فقد اجتمع عباد وأبو الصلت في روايته والله أعلم بهما سرقه من صاحبه قلت لعل الآفة فيه من محمد بن عبد الله وروى من طريق ابن عباس وفيه عبد الله بن زاهر قال ابن معين ليس بشئ لا يكتب عنه انسان فيه خير قال أبو الفرج بن الجوزي كان غاليا في الرفض

﴿فصل﴾ وهنا طريق يمكن سلوكها لمن لم تكن له معرفة بالاخبار من الخاصة فان كثيرا من الخاصة فضلا عن العامة يتعذر عليه معرفة التمييز بين الصدق والكذب من جهة الاسناد في أكثر ما يروى من الاخبار في هذا الباب وغيره وانما يعرف ذلك علماء الحديث ولهذا عدل كثير من أهل الكلام والنظر عن معرفة الاخبار بالاسناد وأحوال الرجال لعجزهم عنها وسلكوا طريقا آخر ولكن تلك الطريق هي طريقة أهل العلم بالحديث العالمين بما بعث الله به رسوله ولكن نحن نذكر طريقا آخر فنقول نقدر أن الاخبار المتنازع فيها لم توجد أو لم يعلم أيها الصحيح ونترك الاستدلال بها في الطرفين ونرجع الى ما هو معلوم بغير ذلك من التواتر وما يعلم من العقول والعادات وما دلت عليه النصوص المتفق عليها فنقول من المعلوم المتواتر عند الخاصة والعامة الذي لم يختلف فيه أهل العلم بالمنقولات والسير أن أبا بكر رضي الله عنه لم يطلب الخلافة لا برغبة ولا برهبة لا بذل فيها ما يرغب الناس به ولا شهر عليهم سيفا يرهبهم به ولا كانت له قبيلة ولا أموال تنصره وتقيمه في ذلك كما جرى من عادة الملوك أن أقاربهم ومواليهم يعاونونهم ولا طلبها أيضا بلسانه ولا قال بايعوني بل أمر بمبايعة عمر وأبي عبيدة ومن تخلف

سميتم في اصطلاحكم باسم الذات كل موصوف أو كل قائم بنفسه أو كل شئ فلستم متوقفين في الاستعمال لا على حد اللغة العربية ولا على اذن الشارع لا في النفي ولا في الاثبات فان لم يكن لك حجة على منازعك الا هذا كان خاصمالك وكان حكمه فيما تنازعتما فيه كحكمك فيما اتفقتما عليه أو فيما انفردت به دونه من هذا الباب وأيضا فحكايتك عن الفلاسفة انهم يسمونه جوهرا والجوهر عندهم الموجود لا في موضوع انما قاله ابن سينا ومن تبعه وأما أرسطو وأتباعه وغيرهم من الفلاسفة (١) فيسمونه جوهرا فالوجود كله ينقسم عندهم الى جوهر وعرض والمبدأ الاول داخل عندهم في مقولة الجوهر والأظهر أن النصارى انما أخذوا تسميته جوهرا عن الفلاسفة فانهم ركبوا قولا من دين المسيح ودين المشركين الصابئين وأما النزاع المعنوي فيقال قول القائل انه جوهر كالجواهر أو جسم كالاجسام لفظ مجمل فانه قد يراد به أنه مماثل لكل جوهر وكل جسم فيما يجب ويجوز ويمتنع عليه وقد يراد به أنه مماثل لها في القدر المشترك بينها كلها

(١) قوله فيسمونه جوهرا الخ لعله فلا يسمونه كما هو مقتضى المقابلة وحرر كتبه مصححه

عن بيعته كسعد بن عبادة لم يؤذه ولا أكرهه على المبايعة ولا منعه حقاله ولا حرك عليهم ساكنا وهذه غاية في عدم اكراه الناس على المبايعة ثم ان المسلمين بايعوه ودخلوا في طاعته والذين بايعوه هم الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة وهم السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وهم أهل الايمان والهجرة والجهاد ولم يتخلف عن بيعته الا سعد بن عبادة وأما على وسائر بني هاشم فلا خلاف بين الناس أنهم بايعوه لكن تخلفه لأنه كان يريد الامر لنفسه رضي الله عنهم أجمعين ثم انه في مدة ولايته قاتل بهم المرتدين والمشركين ولم يقاتل مسلمين بل أعاد الامر الى ما كان عليه قبل الردة وأخذ يزيد الاسلام فتوحا وشرع في قتال فارس والروم ومات والمسلمون محاصرو دمشق وخرج منها أزيد مما دخل فيها لم يستأثر عنهم بشئ ولا أمر له قرابة ثم ولى عليهم عمر بن الخطاب ففتح الامصار وقهر الكفار وأعز أهل الايمان وأذل أهل النفاق والعدوان ونشر الاسلام والدين وبسط العدل في العالمين ووضع ديوان الخراج والعطاء لاهل الدين ومصر الامصار للمسلمين وخرج منها أزيد مما دخل فيها لم يتلوث لهم بمال ولا ولى أحدا من أقاربه ولاية فهذا أمر يعرفه كل أحد وأما عثمان فانه بنى على أمر قد استقر قبله بسكينة وحلم وهدى ورحمة وكرم ولم يكن فيه قوة عمر ولا سياسته ولا فيه كمال عدله وزهده فطمع فيه بعض الطمع وتوسعوا في الدنيا ودخل بسبب أقاربه في الولايات والاموال أمور أنكرت عليه فتولد من رغبة الناس في الدنيا وضعف خوفهم من الله ومنه ومن ضعفه هو وما حصل من أقاربه في الولاية والمال ما أوجب الفتنة حتى قتل مظلوما شهيدا وتولى علي على أثر ذلك والفتنة قائمة وهو عند كثير منهم ملطخ بدم عثمان والله يعلم براءته مما نسبه اليه الغالون فيه المبغضون لغيره من الصحابة فان عليا لم يعن على قتل عثمان ولا رضي به كما ثبت عنه وهو الصادق أنه قال ذلك فلم تصف له قلوب كثير منهم ولا أمكنه هو قهرهم حتى يطيعوه ولا اقتضى رأيه أن يكف عن القتال حتى ينظر ما يؤل اليه الامر بل اقتضى رأيه القتال وظن أنه به تحصل الطاعة والجماعة فما زاد الامر الا شدة وجانبه الا ضعفا وجانب من حاربه الا قوة والامة الا افتراقا حتى كان في آخر أمره يطلب هو أن يكف عنه من قاتله كما كان في أول الامر يطلب منه الكف وضعفت الخلافة ضعفا أوجب أن تصير ملكا فأقامها معاوية ملكا برحمة وحلم كما في الحديث المأثور تكون نبوة ورحمة ثم تكون خلافة نبوة ورحمة ثم يكون ملك ورحمة ثم يكون ملك ولم يتول أحد من الملوك خيرا من معاوية فهو خير ملوك الاسلام وسيرته خير من سيرة سائر الملوك بعده وعلى آخر الخلفاء الراشدين الذين هم ولايتهم خلافة نبوة ورحمة وكل من الخلفاء الاربعة رضي الله عنهم يشهد له بانه من أفضل أولياء الله المتقين لكن اذا جاء القادح فقال في أبي بكر وعمر إنهما كانا ظالمين متعدين طالبين للرئاسة مانعين للحقوق وإنهما كانا من أحرص الناس على الرئاسة وإنهما ومن أعانهما ظلموا الخليفة المستحق المنصوص عليه من جهة الرسول وإنهم منعوا أهل البيت ميراثهم وإنهما كانا من أحرص الناس على الرئاسة والولاية الباطلة مع ما قد عرف من سيرتهما كان من المعلوم أن هذا الظن لو كان حقا فهو أولى بمن قاتل عليها حتى غلب وسفكت الدماء بسبب المنازعة التي بينه وبين منازعه ولم يحصل بالقتال لا مصلحة الدين ولا مصلحة الدنيا ولا قوتل في خلافته كافر ولا فرح مسلم فان عليا لا يفرح بالفتنة بين المسلمين وشيعته لم تفرح بها لانهم لم تغلب والذين قاتلوه لم يزالوا أيضا في كرب وشدة واذا كنا ندفع من يقدح في على

بحيث يجب ويجوز ويمتنع عليه ما يجب ويجوز ويمتنع على ما حصل فيه القدر المشترك منها ولو أنه واحد فأما الاول فانه اما ان يقول مع ذلك بتماثل الاجسام والجواهر واما أن يقول باختلافها فان قال بتماثلها كان قوله هو القول الثاني اذ كان يجوز على كل منها ما يجوز على الآخر ويجب له ما يجب له ويمتنع عليه ما يمتنع عليه باعتبار ذاته وان قال باختلافها امتنع مع ذلك أن يقول انه كالاجسام فانه من المعلوم على هذا التقدير أن كل جسم ليس هو مثل الآخر ولا يجوز على أحدهما ما يجوز على الآخر فكيف يقال في الخالق سبحانه انه يجوز عليه ما يجوز على كل مخلوق قائم بنفسه حتى في الجماد والنبات والحيوان هذا لا يقوله عاقل حتى القائلون بوحدة الوجود فهؤلاء عندهم هو نفس وجود الاجسام المخلوقة ولكن هم مع هذا لا يقولون انه يجوز على وجود جميع الموجودات ما يجوز على وجود هذا وهذا وان قال انه كالاجسام المخلوقة في القدر المشترك بينها بحيث يجوز عليه ما يجوز على المجموع لا على كل واحد واحد فهذا أيضا قول معلوم الفساد ولا نعرف قائلا معروفا يقول به فان هذا هو التشبيه والتمثيل الذي يعلم تنزه الله عنه اذ كان كل ما سواه مخلوقا

من الخوارج مع ظهور هذه الشبهة فلأن ندفع من يقدح في أبي بكر وعمر بطريق الاولى والأحرى وان جاز أن يظن بأبي بكر أنه كان قاصدا الرئاسة بالباطل مع أنه لم يعرف منه إلا ضد ذلك فالظن بمن قاتل على الولاية ولم يحصل له مقصوده أولى وأحرى فاذا ضرب مثل هذا وهذا بامامي مسجد وشيخي خان أو مدرسي مدرسة كانت العقول كلها تقول ان هذا أبعد عن طلب الرئاسة وأقرب الى قصد الدين والخير فاذا كنا نظن بعلي أنه كان قاصد الحق والدين وغير مريد علوا في الارض ولا فسادا فظن ذلك بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما أولى وأحرى وان ظن ظان بأبي بكر أنه كان يريد العلو في الارض والفساد فهذا الظن بعلي أجدر وأولى أما أن يقال ان أبا بكر كان يريد العلو في الارض والفساد وعلي لم يكن يريد علوا في الارض ولا فسادا مع ظهور السيرتين فهذا مكابرة وليس فيما تواتر من السيرتين ما يدل على ذلك بل المتواتر من السيرتين يدل على أن سيرة أبي بكر أفضل ولهذا كان الذين ادعوا هذا لعلي أحالوا على ما لم يعرف وقالوا ثم نص على خلافته كتم ثم عداوة باطنة لم تظهر بسببها منع حقه ونحن الآن مقصودنا أن نذكر ما علم وتيقن وتواتر عند العامة والخاصة وأما ما يذكر من منقول يدفعه جمهور الناس ومن ظنون سوء لا يقوم عليها دليل بل نعلم فسادها فالمحتج بذلك ممن يتبع الظن وما تهوى الانفس وهو من جنس الكفار وأهل الباطل وهي مقابلة بالاحاديث من الطرق الأخر ونحن لم نحتج بالاخبار التي رويت من الطرفين فكيف بالظن الذي لا يغني من الحق شيأ فالمعلوم المتيقن المتواتر عند العام والخاص أن أبا بكر كان أبعد عن ارادة العلو والفساد من عمر وعثمان وعلي وأنه كان وحده أولى بارادة وجه الله تعالى واصلاح المسلمين من الثلاثة بعده فضلا عن علي وأنه كان أكمل عقلا ودينا وسياسة من الثلاثة فان ولايته لأمته خير من ولاية علي وان منفعته للمسلمين في دينهم ودنياهم أعظم من منفعة علي رضي الله تعالى عنهم واذا كنا نعتقد أنه كان مجتهدا مريدا وجه الله تعالى بما فعل وأن ما تركه من المصلحة كان عاجزا عنه وما حصل من المفسدة كان عاجزا عن دفعه وأنه لم يكن مريدا للعلو في الارض ولا الفساد كان هذا الاعتقاد بأبي بكر وعمر أولى وأخلق وأحرى فهذا وجه لا يقدر أحد أن يعارضه إلا بما يظن أنه نقل خاص كما نقل لفضائل علي ولما يقتضي أنه أولى بالامامة أو أن امامته منصوص عليها وحينئذ فيعارض هذا بنقل الخاصة الذين هم أصدق وأكثر لفضائل الصديق التي تقتضي أنه أولى بالامامة وأن النصوص انما دلت عليه فما من حجة يسلكها الشيعي إلا وبازائها للسني حجة من جنسها أولى منها فان السنة في الاسلام كالاسلام في الملل فما من حجة يسلكها كتابي إلا وللمسلم فيها ما هو أحق بالاتباع منها قال تعالى ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيرا لكن صاحب الهوى الذي له غرض في جهة اذا وجه له المخالف لهواه ثقل عليه سمعه واتباعه قال تعالى ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموات والارض ومن فيهن وهنا طريق آخر وهو أن يقال دواعي المسلمين بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم كانت متوجهة الى اتباع الحق وليس لهم ما يصرفهم عنه وهم قادرون على ذلك واذا حصل الداعي الى الحق وانتفى الصارف مع القدرة وجب الفعل فعلم أن المسلمين اتبعوا فيما فعلوه الحق وذلك أنهم خير الامم وقد أكمل الله لهم الدين وأتم عليهم النعمة ولم يكن عند الصديق غرض دنيوي يقدمونه لاجله ولا عند علي غرض دنيوي يؤخرونه لاجله بل لو فعلوا بموجب الطبع لقدموا عليا وكانت الانصار لو اتبعت الهوى أن تتبع رجلا من بني هاشم أحب اليها من أن تتبع رجلا من بني تيم وكذلك عامة

والمخلوقات تشترك في هذا المسمى فيجوز على المجموع من العدم والحدوث والافتقار ما يجب تنزيه الله عنه بل لو جاز ووجب وامتنع عليه ما يجوز ويجب ويمتنع على الممكنات والمحدثات لزم الجمع بين النقيضين فانه يجب له الوجود والقدم فلو وجب ذلك للمحدث مع أنه لا يجب له ذلك لزم أن يكون ذلك واجبا للمحدث غير واجب له ولو جاز عليه الامكان والعدم مع ان الواجب بنفسه القديم الذي لا يقبل العدم لا يجوز عليه الامكان والعدم لزم أن يمتنع عليه العدم لا يمتنع عليه وأن يجب له الوجود لا يجب له وذلك جمع بين النقيضين فتنزيه الله عما يستحق التنزيه عنه من مماثلة المخلوقين يمنع أن يشاركها في شئ من خصائصها سواء كانت تلك الخاصة شاملة لجميع المخلوقات أو مختصة ببعضها فعلم أن القول بانه جوهر كالجواهر أو جسم كالاجسام سواء جعل التشبيه لكل منها أو بالقدر المشترك بينها لم تقل به طائفة معروفة أصلا فان كان النزاع ليس الا مع هؤلاء فلا نزاع في المسألة فتبقى بحوثه المعنوية في ذلك ضائعة وبحوثه اللفظية غير نافعة مع أني الى ساعتي هذه لم أقف على قول لطائفة ولا نقل عن طائفة أنهم قالوا جسم كالاجسام مع أن مقالة المشبهة الذين يقولون يد

قبائل قريش لاسيما بنوعبدمناف وبنومخزوم فان طاعتهم لمنافى كانت أحب اليهم من طاعة تيمى لواتبعوا الهوى وكان أبوسفيان بن حرب وأمثاله يختارون تقديم على وقد روى أن أبا سفيان طلب من على أن يتولى لاجل القرابة التى بينهما وقد قال أبوقحافة لما قيل له ان ابنك تولى قال أو رضيت بذلك بنوعبدمناف وبنومخزوم قالوا نعم فعجب من ذلك لعلمه بأن بنى تيم كانوا من أضعف القبائل وأن أشراف قريش كانت من تينك القبيلتين وهذا وأمثاله مما ان تدبره العاقل علم أنهم لم يقدموا أبا بكر إلا لتقديم الله ورسوله لانه كان خيرهم وسيدهم وأحبهم الى الله ورسوله فان الاسلام انما يقدم بالتقوى لا بالنسب وأبو بكر كان أتقاهم وهنا طريق آخر وهو أنه تواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم أن خير هذه الامة القرن الاول ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وهذه الامة خير الامم كما دل عليه الكتاب والسنة وأيضا فان من تأمل أحوال المسلمين فى خلافة بنى أمية فضلا عن زمن الخلفاء الراشدين علم أن أهل ذلك الزمان كانوا خيرا وأفضل من أهل هذا الزمان وأن الاسلام كان فى زمنهم أقوى وأظهر فان كان القرن الاول قد جحدوا حق الامام المنصوص عليه المولى عليهم ومنعوا أهل بيت نبيهم ميراثهم وولوا فاسقا وظالما ومنعوا عادلا عالما مع علمهم بالحق فهؤلاء من شر الخلق وهذه الامة شر الامم لأن هذا فعل خيارها فكيف بفعل شرارها وهنا طريق آخر وهو أنه قد عرف بالتواتر الذى لا يخفى على العامة والخاصة أن أبا بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم كان لهم بالنبى صلى الله عليه وسلم اختصاص عظيم وكانوا من أعظم الناس اختصاصا به وصحبة له وقربا اليه واتصالا به وقد صاهرهم كلهم وما عرف عنه أنه كان يذمهم ولا يلعنهم بل المعروف عنه أنه كان يحبهم ويثنى عليهم وحينئذ فاما أن يكونوا على الاستقامة ظاهرا وباطنا فى حياته وبعد موته واما أن يكونوا بخلاف ذلك فى حياته أو بعد موته فان كانوا على غير الاستقامة مع هذا التقرب فأحد الامرين لازم اما عدم علمه بأحوالهم أومداهنته لهم وأيهما كان فهو من أعظم القدح فى الرسول صلى الله عليه وسلم كما قيل

فان كنت لا تدرى فتلك مصيبة * وان كنت تدرى فالمصيبة أعظم

وان كانوا انحرفوا بعد الاستقامة فهذا خذلان من الله للرسول فى خواص أمته وأكابر أصحابه ومن قد أخبر بما سيكون بعد ذلك أين كان عن علم ذلك وأين الاحتياط للامة حتى لا يولى مثل هذا أمرها ومن وعد أن يظهره دينه على الدين كله فكيف يكون أكابر خواصه مرتدين فهذا ونحوه من أعظم ما يقدح به الرافضة فى الرسول كما قال مالك وغيره انما أراد هؤلاء الرافضة الطعن فى الرسول ليقول القائل رجل سوء كان له أصحاب سوء ولو كان رجلا صالحا لكان أصحابه صالحين ولهذا قال أهل العلم ان الرافضة دسيسة الزندقة وانه وضع عليها وطريق آخر أن يقال الاسباب الموجبة لعلى ان كان هو المستحق موجودة والصوارف منتفية والقدرة حاصلة ومع وجود الداعى والقدرة وانتفاء الصارف يجب الفعل وذلك أن عليا هو ابن عم نبيهم ومن أفضلهم نسبا ولم يكن بينه وبين أحد عداوة لاعداوة نسب ولا اسلام بأن يقول القائل قتل أقاربهم فى الجاهلية وهذا المعنى منتف فى الانصار فانهم لم يقتل أحدا من أقاربهم ولهم الشوكة ولم يقتل من بنى تيم ولا عدى ولا كثير من القبائل أحدا والقبائل التى قتل منها كبنى عبدمناف كانت تواليه وتختار ولايته لو كان هو الافضل المستحق لها لم يكن هذا مما يخفى عليهم وعلمهم بذلك يوجب انبعاث ارادتهم الى ولايته اذا لم يكن هناك صارف يمنع والاسباب كانت مساعدة لهذا

كيدى وقدم كقدمى وبصر كبصرى مقالة معروفة وقد ذكرها الائمة كيزيد بن هرون وأحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وغيرهم وأنكروها وذموها ونسبوها الى مثل داود الجوارى البصرى وأمثاله ولكن مع هذا أصحاب هذه المقالة لا يمثله بكل شئ من الاجسام بل ببعضها ولا بد مع ذلك أن يثبتوا التماثل من وجه والاختلاف من وجه لكن اذا أثبتوا من التماثل ما يختص بالمخلوقات كانوا مبطلين على كل حال وفى الجملة الكلام فى التمثيل والتشبيه ونفيه عن الله مقام والكلام فى التجسيم ونفيه مقام آخر فان الاول دل على نفيه الكتاب والسنة واجماع السلف والائمة واستفاض عنهم الانكار على المشبهة الذين يقولون يد كيدى وبصر كبصرى وقدم كقدمى وقد قال الله تعالى ليس كمثله شئ وقال تعالى ولم يكن له كفوا أحد وقال هل تعلم له سميا وقال تعالى فلا تجعلوا لله أندادا وأيضا فنفى ذلك معروف بالدلائل العقلية التى لا تقبل النقيض كما قد بسط الكلام على ذلك فى غير موضع وأفردنا الكلام على قوله تعالى ليس كمثله شئ فى مصنف مفرد وأما الكلام فى الجسم والجوهر ونفيهما أو اثباتهما فبدعة ليس لها أصل فى كتاب الله ولا سنة رسوله ولا تكلم

الداعي ولا معارض لها ولا صارف أصلا ولو قدر أن الصارف كان في نفر قليل فجمهور المسلمين
لم يكن لهم فيهم صارف يصرفهم عنه بل هم قادرون على ولايته ولو قالت الانصار علي هو أحق
بها من سعد ومن أبي بكر ما أمكن أولئك النفر من المهاجرين أن يدافعوهم وقام أكثر الناس مع
علي لاسيما وكان جمهور الذين في قلوبهم مرض يبغضون عمر لشدته عليهم وبغض الكفار
والمنافقين لعمر أعظم من بغضهم لعلي بما لا نسبة بينهما بل لم يعرف أن عليا كان يبغضه الكفار
والمنافقون الا كما يبغضون أمثاله بخلاف عمر فانه كان شديدا عليهم وكان من القياس أن
ينفروا عن جهة فيها عمر ولهذا لما استخلفه أبو بكر كره خلافته طائفة حتى قال له طلحة ماذا
تقول لربك اذا وليت علينا فظا غليظا فقال أبالله تخوفني أقول وليت عليهم خير أهلك فاذا كان
أهل الحق مع علي وأهل الباطل مع علي فمن الذي يغلبه اذا كان الحق معه وهب أنهم اذا قاموا
لم يغلبوا أما كانت الدواعي المعروفة في مثل ذلك توجب أن يجري في ذلك قيل وقال ونوع من
الجدال أوليس ذلك أولى بالكلام فيه من الكلام في ولاية سعد فاذا كانت الانصار بشبهة
لا أصل لها طمعوا أن يتأمر سعد فمن يكون فيهم الحق ونص الرسول الجلي كيف لا يكون
أعوانه أطمع في الحق فاذا كان لم ينبس متكلم منهم بكلمة واحدة في ذلك ولم يدع داع الى علي لا هو
ولا غيره واستمر الامر على ذلك الى أن بويع له بعد مقتل عثمان فحينئذ قام هو وأعوانه فطلبوا
وقاتلوا ولم يسكتوا حتى كادوا يغلبوا علم بالاضطرار أن سكوتهم أولا كان لعدم المقتضي لا لوجود
المانع وأن القوم لم يكن عندهم علم بأنه هو الاحق فضلا عن نص جلي وأنهم لما بدا لهم استحقاقه
قاموا معه مع وجود المانع وقد كان أبو بكر رضي الله عنه أبعدهم عن الممانعة من معاوية
بكثير كثير لو كان لعلي حق فان أبا بكر لم يدع الى نفسه ولا أرغب ولا أرهب لا كان طالبا
للرئاسة بوجه من الوجوه ولا كان في أول الامر يمكن أحدا القدح في علي كما أمكن ذلك بعد
مقتل عثمان فانه حينئذ نسبه كثير من شيعة عثمان الى أنه أعان على قتله وبعضهم يقول خذله
وكان قتلة عثمان في عسكره وكان هذا من الامور التي منعت كثيرا من مبايعته وهذه الصوارف
كانت منتفية في أول الامر فكان جنده أعظم وحقه اذذاك لو كان مستحقا أظهر ومنازعوه
أضعف داعيا وأضعف قوة وليس هناك داع قوي يدعو الى منعه كما كان بعد مقتل عثمان
ولا جند يجتمع على مقاتلته كما كان بعد مقتل عثمان وهذه الامور وأمثالها من تأملها تبين له
انتفاء استحقاقه اذذاك بيانا لا يمكنه دفعه عن نفسه فلو تبين أن الحق لعلي وطالبه علي لكان
أبو بكر اما أن يسلم اليه واما أن يحابيه واما أن يعتذر اليه ولو قام أبو بكر وهو ظالم يدافع عليا
وهو محق لكانت الشريعة والعادة والعقل توجب أن يكون الناس مع علي المحق المعصوم على
أبي بكر المعتدي الظلوم لو كان الامر كذلك لاسيما والنفوس تنفر عن مبايعة من ليس من
بيت الولاية أعظم من نفرتها عن مبايعة أهل البيت المطاع فالدواعي لعلي من كل وجه كانت
أعظم وأكثر لو كان أحق وهي عن أبي بكر من كل وجه كانت أبعد لو كان ظالما لكن لما كان
المقتضي مع أبي بكر وهو دين الله قويا والاسلام في جدته وطراءته واقباله كان أتقى لله أن
يصرفوا الحق عمن يعلمون أنه الاحق الى غيره ولو لبعضهم هوى مع الغير وأما أبو بكر فلم يكن
لأحد معه هوى الا هوى الدين الذي يحبه الله ويرضاه فهذه الامور وأمثالها من تدبرها علم
بالاضطرار أن القوم علموا أن أبا بكر هو الأحق بخلافة النبوة وأن ولايته أرضى لله ورسوله
فبايعوه وان لم يكن ذلك لزم أن يعرفوا ويحرفوا وكلاهما ممتنع عادة ودينا والاسباب متعددة

أحد من السلف والائمة بذلك
لا نفيا ولا اثباتا والنزاع بين
المتنازعين في ذلك بعضه لفظي
وبعضه معنوي أخطأ هؤلاء من
وجه وهؤلاء من وجه فان كان
النزاع مع من يقول هو جسم أو
جوهر اذا قال لا كالاجسام ولا
كالجواهر انما هو في اللفظ فمن قال
هو كالاجسام والجواهر يكون
الكلام معه بحسب ما يفسره من
المعنى فان فسر ذلك بالتشبيه
الممتنع على الله تعالى كان قوله
مردودا وذلك بان يتضمن قوله
اثبات شئ من خصائص المخلوقين
لله فكل قول تضمن هذا فهو باطل
وان فسر قوله جسم لا كالاجسام
باثبات معنى آخر مع تنزيه الرب عن
خصائص المخلوقين كان الكلام
معه في ثبوت ذلك المعنى وانتفائه
فلا بد أن يلحظ في هذا المقام
اثبات شئ من خصائص المخلوقين
للرب أولا وذلك بمثل أن يقول
أصفه بالقدر المشترك بين سائر
الاجسام والجواهر كما أصفه بالقدر
المشترك بينه وبين سائر الموجودات
وبين كل حي عليم سميع بصير وان
كنت لا أصفه بما يختص به المخلوقات
والا فلو قال الرجل هو حي لا
كالاحياء وقادر لا كالقادرين وعليم
لا كالعلماء وسميع لا كالسمعاء
وبصير لا كالبصراء ونحو ذلك
وأراد بذلك نفي خصائص المخلوقين
فقد أصاب وان أراد نفي الحقيقة

فهـذا المعلوم اليقيني لا يندفع باخبار لا يعلم صحتها فكيف اذا علم كذبها وألفاظ لا تعلم دلالتها فكيف اذا علم انتفاء دلالتها ومقاييس (١) لا نظام يعارضها من المعقول والمنقول الثابت الاسناد المعلوم المدلول ماهو أقوى وأولى بالحق وأحرى وهؤلاء الرافضة الذين يدفعون الحق المعلوم يقينا بطرق كثيرة علما لا يقبل النقيض بشبه في غاية الضعف هم من أعظم الطوائف الذين في قلوبهم الزيغ الذين يتبعون المتشابه ويدعون المحكم كالنصارى والجهمية وأمثالهم من أهل البدع والاهواء الذين يدعون النصوص الصحيحة الصريحة التي توجب العلم ويعارضونها بشبه لا تفيد الا الشك لو تجردت لم تثبت وهذا في المنقولات سفسطة كالسفسطة في العقليات وهو القدح فيما علم بالحس والعقل بشبهة تعارض ذلك فمن أراد أن يدفع العلم النفسي المستقر في القلوب بالشبه فقد سلك مسلك السفسطة فان السفسطة أنواع أحدها النفي والجحد والتكذيب اما بالوجود واما بالعلم به والثاني الشك والريب وهذه طريقة اللاأدرية الذين يقولون لا ندري فلا يثبتون ولا ينفون لكنهم في الحقيقة قد نفوا العلم وهو نوع من النفي فعادت السفسطة الى جحد نفي المعلوم أو جحد العلم به الثالث قول من يجعل الحقائق تبعا للعقائد فيقول من اعتقد العالم قديما فهو قديم ومن اعتقده محدثا فهو محدث واذا أريد بذلك أنه قديم عنده ومحدث عنده فهذا صحيح فان هذا هو اعتقاده لكن السفسطة أن يراد أنه كذلك في الخارج واذا كان كذلك فالقدح فيما علم من أحوال الرسول مع الخلفاء الثلاثة وما علم من سيرتهم بعده باخبار يرويها الرافضة يكذبهم فيها جماهير الأئمة من أعظم السفسطة ومن روى لمعاوية وأصحابه من الفضائل ما يوجب تقديمه على علي وأصحابه كان كاذبا مبطلا مسفسطا ومع هذا فكذب الرافضة الذين يروون ما يقدح في ايمان الخلفاء الثلاثة ويوجب عصمة علي أعظم من كذب من يروي ما يفضل به معاوية على علي وسفسطتهم أكثر فان ظهور ايمان الثلاثة أعظم من ظهور فضل علي على معاوية من وجوه كثيرة واثبات عصمة علي أبعد عن الحق من اثبات فضل معاوية ثم خلافة أبي بكر وعمر هي من كمال نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ورسالته ومما يظهر أنه رسول حق ليس ملكا من الملوك فان عادة الملوك ايثار أقاربهم والموالاة بالولايات أكثر من غيرهم وكان ذلك مما يقيمون به ملكهم وكذلك ملوك الطوائف كبني بويه وبني سلجق وسائر الملوك بالشرق والغرب والشام واليمن وغير ذلك وهكذا ملوك الكفار من أهل الكتاب والمشركين كما يوجد في ملوك الفرنج وغيرهم وكما يوجد في آل جنكسخان بان الملوك تبقى في أقارب الملك ويقولون هذا من العظم وهذا ليس من العظم أي من أقارب الملك واذا كان كذلك فتولية أبي بكر وعمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم دون عمه العباس وبني عمه علي وعقيل وربيعة بن الحرث بن عبد المطلب وأبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب وغيرهم ودون سائر بني عبد مناف كعثمان بن عفان وخالد بن سعيد بن العاص وابان بن سعيد بن العاص وغيرهم من بني عبد مناف الذين كانوا أجل قريش قدرا وأقرب نسبا الى النبي صلى الله عليه وسلم من أعظم الادلة على أن محمدا عبد الله ورسوله وأنه ليس ملكا حيث لم يقدم في خلافته أحدا الا بقرب نسب منه ولا بشرف بيته بل انما قدم بالايمان والتقوى ودل ذلك على أن محمدا صلى الله عليه وسلم وأمته من بعده انما يعبدون الله ويطيعون أمره لا يريدون ما يريده غيرهم من العلو في الارض ولا يريدون أيضا ما أبيح لبعض الانبياء من الملك فان الله خير محمدا بين أن يكون عبدا رسولا وبين أن يكون ملكا نبيا فاختار أن يكون عبدا رسولا وتولية أبي بكر وعمر

التي للحياة والعلم والقدرة ونحو ذلك مثل أن يثبت الالفاظ وينفي المعنى الذي أثبته الله لنفسه وهو من صفات كماله فقد أخطأ اذا تبين هذا فالنزاع بين مثبتة الجوهر والجسم ونفاته يقع من جهة المعنى في شيئين أحدهما أنهم متنازعون في تماثل الاجسام والجواهر على قولين معروفين فمن قال بتماثلها قال كل من قال انه جسم لزمه التمثيل ومن قال انها لا تتماثل قال انه لا يلزمه التمثيل ولهذا كان أولئك يسمون المثبتين للجسم مشبهة بحسب ما ظنوه لازما لهم كما يسمى نفاة الصفات لمثبتها مشبهة ومجسمة حتى سموا جميع المثبتة للصفات مشبهة ومجسمة وحشوية وغثاء وغثرا ونحو ذلك بحسب ما ظنوه لازما لهم لكن اذا عرف أن صاحب القول لا يلتزم هذه اللوازم لم يجز نسبتها اليه على أنها قول له سواء كانت لازمة في نفس الامر أو غير لازمة بل ان كانت لازمة مع فساده ادل على فساد قوله وعلى هذا فالنزاع بين هؤلاء وهؤلاء في تماثل الاجسام وقد بسط الكلام على ذلك في غير هذا الموضع وبين الكلام على جميع حججهم والثاني أن يسمى

(١) قوله لا نظام لعله تحرف من الناسخ أو سقط من الكلام شيء به يظهر تأمل كتبه مصححه

بعده من تمام ذلك فانه لو أقام أحدا من أهل بيتـه لكانت شبهة لمن يظن أنه جمع المال لورثته فلما لم يستخلف أحدا من أهل بيتـه ولا خلف لهم مالا كان هذا مما يبين أنه كان من أبعد الناس عن طلب الرياسـة والمال وان كان ذلك مباحا وأنه لم يكن من الملوك الانبياء بل كان عبـد الله ورسوله كما قال صلى الله عليه وسلم فى الحـديث الصحيح انى والله لا أعطى أحدا ولا أمنع أحدا وانما أنا قاسم أضع حيث أمرت وقال ان ربى خـيرنى بين أن أكون عبـدا رسولا أو نبيا ملكا فقلت بل عبدا رسولا واذا كان هذا مما دل على تنزيهه عن كونه من ملوك الانبياء فدلالة ذلك على نبوته وبزاهتـه عن الكذب والظـلم أعظم وأعظم ولو تولى بعده على أو واحد من أهل بيتـه لم تحصل هذه المصالح والالطافات العظيمـة وأيضا فانه من المعلوم أن الاسلام فى زمن على كان أكثر وأظهر مما كان فى خـلافة أبى بكر وعمر وكان الذين قاتلهم على أبعد عن الكفر من الذين قاتلهـم أبو بكر وعمر فان أبا بكر قاتل المرتدين وأهـل الكتاب مع ما حصل للمسلمين بموت النبى صلى الله عليه وسلم من الضعف العظيم وما حصـل من الارتداد لاكثر البوادى وضعف قلوب أهل الامصار وشك كثير فى جهاد مانعى الزكاة وغيرهم ثم عمر تولى قتـال أمتين عظيمتين لم يكن فى العادة المعروفة أن أهل الحجاز واليمن يقهرونهـم وهما فارس والروم فقهرهم وفتح بلادهم وتمم عثمان ما تمم من فتح المشرق والمغرب ثم فتح بعد ذلك فى خلافة بنى أميـة مما فتح فى المشرق والمغرب كما وراء النهر والاندلس وغيرهما مما فتح فى خلافة عبد الملك فمعلوم أنه لو تولى غـير أبى بكر وعـمر بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم مثل على أو عثمان لم يمكنه أن يفعل ما فعلا فان عثمـان لم يفـعل ما فعـلا مع قوة الاسلام فى زمانه وعلى كان أعجز من عثمـان وكان أعوانه أكثر من أعوانهما وعدوه أقل وأقرب الى الاسلام من عدوهما ومع هذا فلم يقهر عدوه فـكيف كان يمكنه قهر المرتدين وقهر فارس والروم مع قلة الاعوان وقوة العدو وهـذا مما يبين فضل أبى بكر وعمر وتمام نعمة الله بهما على محمد صـلى الله عليه وسلم وعلى النـاس وان من أعظم نعم الله توليـة أبى بكر وعـمر بعد النبى صـلى الله عليه وسلم فانه لو تولى غـيرهما كان لم يفعل ما فعـلا إما لعدم القـدرة واما لعدم الارادة فانه اذا قيل لم لم يغلب على معاوية وأصحابه فلا بد أن يكون سبب ذلك إما عـدم كمال القدرة واما عدم كمال الارادة والا فمع كمال القدرة وكمال الارادة يجب وجود الفعل ومن تمـام القدرة طاعة الاتباع له ومن تمـام الارادة ارادة ما هو الاصلح الانفع الأرضى لله ولرسوله وأبو بكر وعمر كانت قدرتهما أكمل وارادتهما أفضل فبهـذا نصر الله بهما الاسلام وأذل بهما الكفر والنفاق وعلى رضى الله عنـه لم يؤت من كمال القـدرة والارادة ما أوتيا والله تعالى كما فضل بعض النبيـين على بعض فضل بعض الخلفاء على بعض فلما لم يؤت ما أوتيا لم يمكنه أن يفعل فى خلافته ما فعلا وحينئذ (١) عن ذلك بموت النبى صلى الله عليه وسلم أعجز وأعجز فانه على أى وجه قدر ذلك فان غاية ما يقول المتشيع ان أتباعه لم يكونوا يطيعونه فيقال ان كان الذين بايعوه لم يطيعوه فـكيف يطيعه من لم يبـايعه واذا قيـل لو بايعوه بعد موت النبى صـلى الله عليه وسـلم لفعل بهـم أعظم مما فعل أبو بكر وعمر فيقال قد بايعه أكثر من بايع أبا بكر وعمر ونحوهم وعدوه أضعف وأقرب الى الاسلام من عدو أبى بكر وعمر ولم يفعل ما يشبه فعلهما فضلا عن أن يفعل أفضل منه واذا قال القائـل ان أتباع أبى بكر وعمر رضى الله عنهما أعظم ايمانا وتقوى فنصرهم الله لذلك قيـل هـذا يدل على فساد قول الرافضـة فانهم يقولون ان أتباع أبى بكر وعمر كانوا مرتدين أو فاسـقين واذا كان نصرهم وتأييدهم لايمانهم وتقواهم دل ذلك على

الجسم فى اصطلاحهم قد تنازعوا فيـه هل هـو مركب من أجزاء منفردة أو من الهيولى والصـورة أو لا مركب لا من هذا ولا من هـذا واذا كان مركبا فهل هو جزآن أو ستة أجزاء أو ثمانية أجزاء أو ستة عشر جزأ أو اثنـان وثلاثون هـذا كله مما تنازع فيـه هـؤلاء فمثبتو التركيب المتنازع فيـه فى الجسم يقولون لاولئك انه لازم لكم اذا قالوا هو جسم وأولئك ينفـون هـذا اللزوم وقد يكون فى المجسمة من يقول انه جسم مركب من الجواهر المنفردة وينازعهم فى امتناع مثل هذا التركيب عليه ويقول لا حجة لكم على نفى ذلك الا ما أقمتموه من الادلة على كون الاجسام محدثة أو ممكنة وكلها أدلة باطلة كما بسط فى موضعه وبينهم نزاع فى أمور أخرى ينازعهم فيها من لا يقـول هو جسم مثـل كونه فـوق العالم أو كونه ذا قـدر أو كونه متصفا بصـفات قائمـة به فالنفاة يقولون هـذه لا تقوم الا بجسم وأولئك قد ينازعونهم فى هـذا أو بعضه وينازعونهم فى انتفاء هـذا المعـنى الذى سموه جسما فهـم ينازعون إما فى التـلازم وإما فى انتفاء اللازم اذا تبـين أن هـذه الامور كلها ترجع الى هذه الامور الثـلاثة فان الحجج الثانيـة التى

(١) بياض بالاصل بقدر كلمتين

أن الذين بايعوهما أفضل من الشيعة الذين بايعوا عليا واذا كان المقرون بامامتهما أفضل من المقرين بامامة على دل ذلك على أنهما أفضل منه وان قالوا ان عليا انما لم ينتصر لان أتباعه كانوا يبغضونه ويختلفون عليه قيل هذا أيضا يدل على فساد قول الشيعة ان الذين بايعوا عليا وأقروا بامامته أفضل ممن بايع أبا بكر وعمر وأقر بامامتهما فاذا كان أولئك الشيعة الذين بايعوا عصاة للامام المعصوم كانوا من أشر الناس فلا يكون في الشيعة طائفة محمودة أصلا ولا طائفة ينتصر بها على العدو فيمتنع أن يكون على مع الشيعة قادرا على قهر الكفار وبالجملة فلا بد من كمال حال أبي بكر وعمر وأتباعهما والنقص الذي حصل في خلافة على (١) من اضافة ذلك اما الى الامام واما الى أتباعه واما الى المجموع وعلى كل تقدير فيلزم أن يكون أبو بكر وعمر وأتباعهما أفضل من على وأتباعه فانه ان كان سبب الكمال والنقص من الامام ظهر فضلهما عليه وان كان من أتباعه كان المقرون بامامتهما أفضل من المقرين بامامته فتكون أهل السنة أفضل من الشيعة وذلك يستلزم كونهما أفضل منه لان ما امتاز به الافضل أفضل مما امتاز به المفضول وهذا بين لمن تدبره فان الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم وقاتلوا معهم هم أفضل من الذين بايعوا عليا وقاتلوا معه فان أولئك فيهم من عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وعامة السابقين الاولين عاشوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم انما توفى منهم أو قتل في حياته قليل منهم والذين بايعوا عليا كان فيهم من السابقين والتابعين باحسان بعض من بايع أبا بكر وعمر وعثمان وأما سائرهم فمنهم من لم يبايعه ولم يقاتل معه كسعد بن أبي وقاص وأسامة بن زيد وابن عمر ومحمد بن مسلمة وزيد بن ثابت وأبي هريرة وأمثال هؤلاء من السابقين والذين اتبعوهم باحسان ومنهم من قاتله كالذين كانوا مع طلحة والزبير وعائشة ومعاوية من السابقين والتابعين واذا كان الذين بايعوا الثلاثة وقاتلوا معهم أفضل من الذين بايعوا عليا وقاتلوا معه لزم أن يكون كل من الثلاثة أفضل لأن عليا كان موجودا على عهد الثلاثة فلو كان هو المستحق للامامة دون غيره كما تقوله الرافضة أو كان أفضل وأحق بها كما يقوله من يقوله من الشيعة لكان أفضل الخلق قد عدلوا عما أمرهم الله به ورسوله الى ما لم يؤمروا به بل نهوا عنه وكان الذين بايعوا عليا وقاتلوا معه فعلوا ما أمروا به ومعلوم أن من فعل ما أمر الله به ورسوله كان أفضل ممن تركه وفعل ما نهى الله عنه ورسوله فلزم لو كان قول الشيعة حقا أن يكون أتباع على أفضل واذا كانوا هم أفضل وامامهم أفضل من الثلاثة لزم أن يكون ما فعلوه من الخيرات أفضل مما فعله الثلاثة وهذا خلاف المعلوم بالاضطرار الذي تواترت به الاخبار وعلمته البوادي والحضار فانه في عهد الثلاثة جرى من ظهور الاسلام وعلوه وانتشاره ونموه وانتصاره وعزه وقمع المرتدين وقهر الكفار من أهل الكتاب والمجوس وغيرهم ما لم يجر بعدهم مثله وعلى رضى الله عنه فضله الله وشرفه بسوابقه الجيدة وفضائله العديدة لا بما جرى في زمن خلافته من الحوادث بخلاف أبي بكر وعمر وعثمان فانهم فضلوا مع السوابق الجيدة والفضائل العديدة بما جرى في خلافتهم من الجهاد في سبيل الله وانفاق كنوز كسرى وقيصر وغير ذلك من الحوادث المشكورة والاعمال المبرورة وكان أبو بكر وعمر أفضل سيرة وأشرف سريرة من عثمان وعلى رضى الله عنهم أجمعين فلهذا كانا أبعد عن الملام وأولى بالثناء العام حتى لم يقع في زمنهما شئ من الفتن فلم يكن للخوارج في زمنهما الا قول مأثور ولا سيف مشهور

ذكرها الآمدى أربعة على نفي الجواهر وأربعة مختصة بالجسم الاولى قوله لو كان جوهرا كالجواهر فاما أن يكون واجبا لذاته واما أن لا يكون فان كان واجبا لذاته لزم اشتراك جميع الجواهر في وجوب الوجود لذاتها ضرورة اشتراكها في معنى الجوهرية وان كان ممكنا لزم أن لا يكون واجبا لذاته وان كان لا كالجواهر فهو تسليم للمطلوب * فيقال لا نسلم أنه اذا كان واجبا لذاته لزم اشتراك جميع الجواهر في وجوب الوجود ولا يلزم أن الاشتراك في الجوهرية يقتضى الاشتراك في جميع الصفات التي تجب لكل منهما وتمتنع عليه وتجوز له وكذلك يقال لا نسلم أنه اذا لم يكن كالجواهر كان تسليما للمطلوب وذلك أنه اذا قيل حى لا كالاحياء وعالم لا كالعلماء وقادر لا كالقادرين لا يلزم من ذلك نفي هذه الصفات ولا اثبات خصائص المخلوقات فمن قال هو جوهر وفسره اما بالمتحيز واما بالقائم بذاته واما بما هو موجود في موضوع لم يسلم أن الجواهر متماثلة بل يقول تنقسم الى واجب وممكن كما ينقسم الحى والعليم الى هذا وهذا فان قال اذا كان متحيزا فالمتحيزات متماثلة كان هذا مصادرة على المطلوب لانه نفى كونه جسما بناء على نفي الجوهر

(١) بياض بالاصل بقدر كلمة

بل كان كل سيوف المسلمين مسلولة على الكفار وأهل الايمان فى اقبال وأهل الكفر فى ادبار
ثم ان الرافضة أو أكثرهم لفرط جهلهم وضلالهم يقولون انهم ومن اتبعهم كانوا كفارا مرتدين
وان اليهود والنصارى خير منهم لان الكافر الاصلى خير من المرتد وقد رأيت هذا فى عدة من
كتبهم وهذا القول من أعظم الاقوال افتراء على أولياء الله المتقين وحزب الله المفلحين وجند
الله الغالبين ومن الدلائل الدالة على فساده أن يقال من المعلوم بالاضطرار والمتواتر من الاخبار
أن المهاجرين هاجروا من مكة وغيرها الى المدينة وهاجر طائفة منهم كعمر وعثمان وجعفر
ابن أبى طالب هجرتين هجرة الى الحبشة وهجرة الى المدينة وكان الاسلام اذ ذاك قليلا والكفار
مستولون على عامة الارض وكانوا يؤذون بمكة ويلقون من أقاربهم وغيرهم من المشركين من
الاذى ما لا يعلمه الا الله وهم صابرون على الأذى متجرعون لمرارة البلوى وفارقوا الاوطان
وهجروا الخلان لمحبة الله ورسوله والجهاد فى سبيله كما وصفهم الله تعالى بقوله للفقراء المهاجرين
الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك
هم الصادقون وهذا كله فعلوه طوعا واختيارا من تلقاء أنفسهم لم يكرههم عليه مكره
(١) به أحد من الاسلام وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذ ذاك هو ومن اتبعه منهيين عن
القتال مأمورين بالصفح والصبر فلم يسلم أحد الا باختياره ولا هاجر أحد الا باختياره ولهذا
قال أحمد بن حنبل وغيره من العلماء انه لم يكن من المهاجرين من نافق وانما كان النفاق فى
قبائل الانصار لما ظهر الاسلام بالمدينة ودخل فيه قبائل الأوس والخزرج ولما صار للمسلمين
دار يمتنعون بها ويقاتلون دخل فى الاسلام من أهل المدينة وممن حولهم من الاعراب من دخل
خوفا وتقية وكانوا منافقين كما قال تعالى وممن حولكم من الاعراب منافقون ومن أهل المدينة
مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم سنعذبهم مرتين ولهذا انما ذكر النفاق فى السور
المدنية وأما السور المكية فلا ذكر فيها للمنافقين فان من أسلم قبل الهجرة بمكة لم يكن فيهم
منافق والذين هاجروا لم يكن فيهم منافق بل كانوا مؤمنين بالله ورسوله محبين لله ولرسوله وكان
الله ورسوله أحب اليهم من أولادهم وأهلهم وأموالهم واذا كان كذلك علم أن رميهم أو رمى
أكثرهم أو بعضهم بالنفاق كما يقوله من يقوله من الرافضة من أعظم البهتان الذى هو نعت الرافضة
واخوانهم من اليهود فان النفاق كثير ظاهر فى الرافضة اخوان اليهود ولا يوجد فى الطوائف أكثر
وأظهر نفاقا منهم حتى يوجد فيهم النصيرية والاسمعيلية وأمثالهم ممن هو من أعظم الطوائف
نفاقا وزندقة وعداوة لله ورسوله وبذلك دعواهم عليهم الردة من أعظم الاقوال بهتانا فان المرتد
انما يرتد لشبهة أو شهوة ومعلوم أن الشبهات والشهوات فى أوائل الاسلام كانت أقوى فمن كان
ايمانهم مثل الجبال فى حال ضعف الاسلام كيف يكون ايمانهم بعد ظهور آياته وانتشار أعلامه
وأما الشهوة فسواء كانت شهوة رياسة أو مال أو نكاح أو غير ذلك كانت فى أول الاسلام أولى بالاتباع
فمن خرجوا من ديارهم وأموالهم وتركوا ما كانوا عليه من الشرف والعز حبا لله ورسوله طوعا غير
اكراه كيف يعادون الله ورسوله طلبا للشرف والمال ثم هم فى حال قدرتهم على المعاداة وقيام المقتضى
للمعاداة لم يكونوا معادين لله ورسوله بل موالين لله ورسوله معادين لمن عادى الله ورسوله فحين قوى
المقتضى للموالاة وضعفت القدرة على المعاداة يفعلون نقيض هذا هل يظن هذا الا من هو من
أعظم الناس ضلالا وذلك أن الفعل اذا حصل معه كمال القدرة عليه وكمال الارادة له وجب
وجوده وهم فى أول الاسلام كان المقتضى لارادة معاداة الرسول أقوى لكثرة أعدائه وقلة
أوليائه

ونفى الجوهر بناء على نفى المتحيز والمتحيز هو الجسم أو الجوهر والجسم فيكون قد جعل الشئ مقدمة فى اثبات نفسه وهذه هى المصادرة

* قال الآمدى (الوجه الثانى) أنه اما أن يكون قابلا للتحيز به أو لا يكون فان كان الاول لزم أن يكون جسما مركبا وهو محال كما يأتى وان كان الثانى لزم أن يكون بمنزلة الجوهر الفرد ولقائل أن يقول ان عنيت بالتحيز به تفرقته بعد الاجتماع واجتماعه بعد الافتراق فلا نسلم أن ما لا يكون كذلك يلزم أن يكون حقيرا وان عنيت به ما يشار اليه أو يتميز منه شئ عن شئ لم نسلم أن مثل هذا ممتنع بل نقول ان كل موجود قائم بنفسه فانه كذلك وان ما لا يكون كذلك فلا يكون الا عرضا قائما بغيره وانه لا يعقل موجود الا ما يشار اليه أو ما يقوم بما يشار اليه كما قد بسط فى موضعه وسيأتى الكلام على حجة نفيه * قال والثالثة لا يخلو اما أن يكون ذاته قابلا لحلول الاعراض المتعاقبة أو لا فان كان الاول فيلزم أن يكون محلا للحوادث وهو محال كما يأتى وان كان الثانى فيلزم امتناع ذلك على كل الجواهر ضرورة

(١) كذا فى الاصل والكلام منقطع وهو بدونه مستقيم فان لم يكن من زيادة الناسخ فقد سقط قبله ما به يصح وحرر كتبه مصححه

أوليائه وعدم ظهور دينه وكانت قدرة من يعاديه باليد واللسان حينئذ أقوى حتى كان
يعاديه آحاد الناس ويباشرون أذاه بالايدي والالسن ولما ظهر الاسلام وانتشر كان المقتضى
للمعاداة أضعف والقدرة عليها أضعف ومن المعلوم أن من ترك المعاداة أولا ثم عاداه ثانيا
لم يكن الا لتغير ارادته أو قدرته ومعلوم أن القدرة على المعاداة كانت أولا أقوى والموجب
لارادة المعاداة كان أولا أولى ولم يتجدد عندهم ما يوجب تغير ارادتهم ولا قدرتهم فعلم علما
يقينا أن القوم لم يتجدد عندهم ما يوجب الردة عن دينهم البتة والذين ارتدوا بعد موته انما كانوا
ممن أسلم بالسيف كأصحاب مسيلمة وأهل نجد فأما المهاجرون الذين أسلموا طوعا فلم يرتد منهم ولله
الحمد أحد وأهل مكة لما أسلموا بعد فتحها هم طائفة منهم بالردة ثم ثبتهم الله بسهيل بن عمرو
وأهل الطائف لما حصرهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد فتح مكة ثم رأوا ظهور الاسلام
فأسلموا مغلوبين فهموا بالردة فثبتهم الله بعثمان بن أبي العاص فأما أهل مدينة النبي صلى الله
عليه وسلم فانما أسلموا طوعا والمهاجرون منهم والانصار وهم قاتلوا الناس على الاسلام ولهذا
لم يرتد من أهل المدينة أحد بل ضعف غالبهم بموت النبي صلى الله عليه وسلم وذلت أنفسهم
عن الجهاد على دينه حتى ثبتهم الله وقواهم بأبي بكر الصديق رضي الله عنه فعادوا الى ما كانوا
عليه من قوة اليقين وجهاد الكافرين فالحمد لله الذي من على الاسلام وأهله بصديق
الامة الذي أيد الله به دينه في حياة رسوله وحفظه به بعد وفاته فالله يجزيه عن الاسلام وأهله
خير الجزاء

(فصل) قال الرافضي المنهج الرابع في الادلة الدالة على امامته من أحواله وهي
اثنا عشر ثم ذكر كان أزهد الناس وأعبدهم وأعلمهم وأشجعهم وذكر أنواعا من خوارق
العادات له واجتماع الفضائل على أوجه تقدم بها عليهم فقال الاول أنه كان أزهد الناس بعد
رسول الله صلى الله عليه وسلم

(والجواب) المنع فان أهل العلم بحالهما يقولون أزهد الناس بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم الزهد الشرعي أبو بكر وعمر وذلك أن أبا بكر كان له مال يكسبه فأنفقه كله في سبيل الله
وتولى الخلافة فذهب الى السوق يبيع ويكتسب فلقيه عمر وعلى يده أبراد فقال له أين تذهب
فقال أظننت أني تركت طلب المعيشة لعيالي فأخبر بذلك أبا عبيدة والمهاجرين ففرضوا له شيأ
فاستحلف عمر وأبا عبيدة فحلفا له أنه يباح له أخذ درهم من كل يوم ثم ترك ماله في بيت المال ثم
لما حضرته الوفاة أمر عائشة أن ترد الى بيت المال ما كان قد دخل في ماله من مال المسلمين
فوجدت جرد قطيفة لا يساوي خمسة دراهم وحبشية ترضع ابنه أو عبدا حبشيا وبعيرا ناضحا
فأرسلت بذلك الى عمر فقال عبد الرحمن بن عوف له أتسلب هذا عيال أبي بكر فقال كلا ورب
الكعبة لا يتأثم منه أبو بكر في حياته وأتحمله أنا بعد موته وقال بعض العلماء علي كان زاهدا
ولكن الصديق أزهد منه لان أبا بكر كان له المال الكثير في أول الاسلام والتجارة الواسعة
فأنفقه في سبيل الله وكان حاله في الخلافة ما ذكر ثم رد ما تركه لبيت المال قال ابن زنجويه وأما
علي فانه كان في أول الاسلام فقيرا يعال ولا يعول ثم استفاد المال الرباع والمزارع والنخل
والاوقاف واستشهد وعنده تسع عشرة سرية وأربع نسوة وهذا كله مباح ولله الحمد ولم يأمر
برد ما ترك لبيت المال وخطب الحسن الناس بعد وفاته فقال ما ترك صفراء ولا بيضاء الا
سبعمائة درهم بقيت من عطائه وروى الاسود بن عامر حدثنا شريك النخعي عن عاصم

الاشتراك بينهما في المعنى وهو محال
خلاف المحسوس وللقائل أن
يقول الجواب من وجوه أحدها
أنا لا نسلم امتناع حلول الاعراض
المتعاقبة وأنت قد اعتمدت في هذا
الوجه الذي ذكرته من تناقض
أهل هذا القول على نفي الجسم
والجوهر فلو جعلت هذا حجة في
ذلك لزم المصادرة على المطلوب اذ
كنت في كل من المسئلتين تعتمد على
الاخرى وان اعتمدت على نفيه
بالوجوه الاخر فقد عرف فساد
كلامك وكلام غيرك الثاني أن
يقال ولم قلت انه اذا امتنع حلول
الحوادث على بعض الجواهر يمتنع
على سائرها ألست تقول ان ذلك
يمتنع على بعض الذوات دون بعض
وبعض القائمين بانفسهم دون
بعض وبعض الموصوفات دون
بعض فلو قال لك قائل الاشتراك
في كون كل من الشيئين ذاتا قائمة
بنفسها موصوفة بالصفات يوجب
اشتراكهما في حلول الحوادث
لكان هذا القول اما أن يلزمك واما
أن لا يلزمك فان لزمك كان هذا
لازما لك ولمنازعك فليس لك أن
تنفيه وان لم يلزمك فما كان
جوابك عن الزام ما يلزمك به هو
جواب منازعك فان قلت
الاشتراك في الجوهرية اشتراك في
المعنى الذي لاجله جاز قيام
الحوادث به قال لك كل من الخصمين
والاشتراك في الذاتية والموصوفية

ابن كليب عن محمد بن كعب القرظي قال قال علي لقد رأيتني على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربط الحجر على بطني من شدة الجوع وان صدقة مالي لتبلغ اليوم أربعين ألفا رواه أحمد عن حجاج عن شريك ورواه ابراهيم بن سعيد الجوهري وفيه لتبلغ أربعة آلاف دينار فأين هذا من زهد أبي بكر وان كانا رضي الله عنهما زاهدين وقال ابن حزم وقال قائلون علي كان أزهدهم قال وكذب هذا الجاهل وبرهان ذلك أن الزهد انما هو عزوف النفس عن حب الصوت وعن المال وعن اللذات وعن الميل الى الولد والحاشية ليس للزهد معنى يقع عليه اسم الزهد الا هذا المعنى فأما عزوف النفس عن المال فقد علم كل من له أدنى بصر بشيء من الاخبار الخالية أن أبا بكر أسلم وله مال عظيم قيل أربعين ألفا أنفقها في سبيل الله كلها وأعتق المستضعفين من العبيد المؤمنين المعذبين في ذات الله ولم يعتق عبيدا أجلادا يمنعونه لكن كل معذب ومعذبة في الله عز وجل حتى هاجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبق لأبي بكر من جميع ماله الا ستة آلاف درهم حملها كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبق لبنيه منها درهما ثم أنفقها كلها في سبيل الله حتى لم يبق له منها شيء وبقي في عباءة له قد خللها بعود اذا نزل فرشها واذا ركب لبسها اذ تموّل غيره من الصحابة واقتنى الرباع الواسعة والضياع العظيمة من حلها وحقها الا أن من آثر بذلك الله في سبيل الله أزهد ممن أنفق وأمسك ثم ولي الخلافة فما اتخذ جارية ولا توسع في مال وعند موته ما أنفق على نفسه وولده من مال الله الذي لم يستوف منه الا بعض حقه أمر بصرفه الى بيت المال من صلب ماله الذي حصل له من سهامه في المغازي والمقاسم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا هو الزهد في اللذات والمال الذي لا يضاهيه فيه أحد من الصحابة لا علي ولا غيره الا أن يكون أبان وأبا عبيدة من المهاجرين الاولين فانهم ماجريا على هذه الطريقة التي فارقا عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد تلا أبا بكر عمر في هذا الزهد وكان فوق علي في ذلك يعني في اعراضه عن المال واللذات وأما علي رضي الله عنه فتوسع في هذا المال من حله ومات عن أربع زوجات وتسع عشرة أم ولد سوى الخدم والعبيد وتوفي عن أربعة وعشرين ولدا من ذكر وأنثى وترك لهم من العقار والضياع ما كانوا به من أغنياء قومهم ومياسيرهم هذا أمر مشهور لا يقدر على انكاره من له أقل علم بالاخبار والآثار ومن جملة عقاره ينبع التي تصدق بها كانت تغل ألف وسق تمر سوى زرعها فأين هذا من هذا وأما حب الولد والميل اليهم والى الحاشية فالامر في هذا أبين من أن يخفى على أحد له أقل علم بالاخبار فقد كان لابي بكر رضي الله عنه من القرابة والولد مثل طلحة بن عبد الله من المهاجرين الاولين والسابقين من ذوي الفضائل العظيمة في كل باب من أبواب الفضائل في الاسلام ومثل ابنه عبد الرحمن بن أبي بكر وله مع النبي صلى الله عليه وسلم صحبة قديمة وهجرة سابقة وفضل ظاهر فما استعمل أبو بكر أحدا منهم على شيء من الجهات وهي بلاد اليمن كلها على سعتها وكثرة أعمالها وعمان وحضرموت والبحرين واليمامة والطائف ومكة وخيبر وسائر أعمال الحجاز ولو استعملهم لكانوا لذلك أهلا ولكن خشي المحاباة وتوقع أن يميله اليهم شيء من الهوى ثم جرى عمر رضي الله عنه على مجراه في ذلك لم يستعمل من بني عدي بن كعب أحدا على سعة البلاد وكبرها وقد فتح الشام ومصر وجميع مملكة فرس الى خراسان الا النعمان بن عدي وحده على ميسان ثم أسرع عزله وفيهم من الهجرة ما ليس في شيء من أفخاذ قريش لان بني عدي لم يبق منهم أحد بمكة الا هاجر وكان فيهم مثل سعيد بن زيد أحد المهاجرين الاولين ذوي السوابق وأبي الجهم بن حذيفة

والقيام بالنفس اشتراك في المعنى الذي لاجله جاز قيام الحوادث به وأنت اذا أنصفت علمت أن البابين واحد الثالث أن يقال ما تعني بقولك الاعراض المتعاقبة أتعني به أحواله التي دلت النصوص على قيامها به أم غير ذلك الاول مسلم لكن لا نسلم مساواة المخلوقات له في خصائصه والثاني ممنوع قال الرابع أنه لا يخلو اما أن تكون ذاته قابلة لان يشار اليها انها هنا أو هناك أو لا تكون قابلة لذلك فان كان الاول فيكون متحيزا اذ لا معنى للتحيز الا هذا والتحيز على الله محال لوجهين الاول أنه اما أن يكون منتقلا عن حيزه أو لا يكون منتقلا عنه فان كان منتقلا عنه فيكون متحركا وان لم يكن منتقلا عنه فيكون ساكنا والحركة والسكون حادثان على ما يأتي وما لا يخلو عن الحوادث فهو حادث الوجه الثاني ان اختصاصه بحيزه اما أن يكون لذاته أو لمخصص من خارج فان كان الاول فليس هو أولى من تخصيص غيره من الجواهر به ضرورة المساواة في المعنى وان كان لغيره وجب أن يكون الرب مفتقرا الى غيره في وجوده فلا يكون واجب الوجود وان كان غير متحيز لزم في كل الجواهر أن يكون غير متحيز ضرورة المساواة في المعنى وهو محال وكيف وانه لا معنى للجوهر غير المتحيز بذاته فالا يكون كذلك

وخارجة بن حذافة ومعمر بن عبد الله وعبد الله بن عمر ثم لم يستخلف أبو بكر ابنه عبد الرحمن وهو أحد الصحابة ولا استعمل ابنه عمر في حياته ولا بعد موته وهو من فضلاء الصحابة وخيارهم وقد رضي بخلافته بعض الناس وكان أهلا لذلك ولو استخلفه لما اختلف عليه أحد فما فعل ووجدنا عليا إذ ولي قد استعمل أقاربه ابن عباس على البصرة وعبيد الله بن عباس على اليمن وقثما ومعبدا ابني العباس على مكة والمدينة وجعدة بن هبيرة وهو ابن أخته أم هانئ بنت أبي طالب على خراسان ومحمد بن أبي بكر وهو ابن امرأته وأخو ولده على مصر ورضي ببيعة الناس الحسن ابنه بالخلافة بعده ولسنا ننكر استحقاق الحسن الخلافة ولا استحقاق عبد الله بن عباس الخلافة فكيف بامارة البصرة لكنا نقول ان من زهد في الخلافة ولد مثل عبد الله بن عمر أو عبد الرحمن بن أبي بكر والناس متفقون عليه وفي تأمير مثل طلحة بن عبيد الله وسعيد ابن زيد فلا شك أنه أتم زهدا وأعزف عن جميع معاني الدنيا نفسا ممن يأخذ ما أبيح له أخذه فصح بالبرهان الضروري أن أبا بكر رضي الله عنه أزهد من جميع الصحابة ثم عمر رضي الله تعالى عنه والله أعلم

(فصل) قال الرافضي علي قد طلق الدنيا ثلاثا وكان قوته جريش الشعير وكان يختمه لئلا يضع الامامان فيه أدما وكان يلبس خشن الثياب وقصيرها ورقع مدرعته حتى استحى من رقعها وكان حمائل سيفه ليفا وكذا نعله وروى أخطب خوارزم عن عمار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا علي ان الله زينك بزينة لم يزين العباد بزينة أحب الى الله منها زهدك في الدنيا وبغضها اليك وحبب اليك الفقراء فرضيت بهم أتباعا ورضوا بك اماما يا علي طوبى لمن أحبك وصدق عليك والويل لمن أبغضك وكذب عليك أما من أحبك وصدق عليك فاخوانك في دينك وشركاؤك في جنتك وأما من أبغضك وكذب عليك فحقيق على الله أن يقيمهم مقام الكذابين قال سويد بن غفلة دخلت على علي العصر فوجدته جالسا بين يديه صحفة فيها لبن حار وأجد ريحه من شدة حموضته وفي يده رغيف أرى قشار الشعير في وجهه وهو يكسر بيده أحيانا فاذا غلبه كسره بركبته فطرحه فيه فقال ادن فأصب من طعامنا هذا فقلت اني صائم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من منعه الصيام عن طعام يشتهيه كان حقا على الله أن يطعمه من طعام الجنة ويسقيه من شرابها قال فقلت لجاريته وهي قائمة ويحك يا فضة ألا تتقين الله في هذا الشيخ ألا تنخلين طعامه مما أرى فيه من النخال فقالت لقد عهد الينا أن لا ننخل له طعاما قال ما قلت لها فأخبرته قال بأبي وأمي من لم ينخل له طعام ولم يشبع من خبز البر ثلاثة أيام حتى قبضه الله عز وجل واشترى يوما ثوبين غليظين فخير قنبرا فيهما فأخذ واحدا ولبس هو الآخر ورأى في كمه طولا عن أصابعه فقطعه وقال ضرار بن ضمرة دخلت على معاوية بعد قتل أمير المؤمنين علي فقال صف لي عليا فقلت اعفني فقال لا بد من ذلك فقلت أما اذ لا بد فانه كان والله بعيد المدى شديد القوى يقول فصلا ويحكم عدلا يتفجر العلم من جوانبه وتنطق الحكمة من نواحيه يستوحش من الدنيا وزينتها ويستأنس بالليل ووحشته وكان والله غزير العبرة طويل الفكرة يعجبه من اللباس ما خشن ومن الطعام ما قشب وكان فينا كأحدنا يجيبنا اذا سألناه ويلبينا اذا دعوناه ونحن والله مع تقربه لنا وقربه منا لا نكلمه هيبة له يعظم أهل الدين ويقرب المساكين لا يطمع القوي في باطله ولا ييأس الضعيف من عدله فأشهد بالله لقد رأيته وهو يقول يا دنيا غري غيري ألي تعرضت أم الي

لا يكون جوهرا (قلت) ولقائل أن يقول لا نسلم انه اذا كان قابلا للاشارة كان متحيزا وقوله لا معنى للتحيز الا هذا ان أراد به أن المفهوم من كونه مشارا اليه هو المفهوم من كونه متحيزا كان قوله فاسدا بالضرورة وان أراد أن ما صدق عليه هذا صدق عليه هذا قيل له من الناس من ينازعك في هذا ويقول انه سبحانه فوق العالم ويشار اليه وليس بمتحيز فان قال هذا فساده معلوم بالضرورة قيل له ليس هذا بأبعد من قولك انه موجود قائم بنفسه متصف بالصفات مرئي بالابصار وهو مع هذا لا يشار اليه وليس بداخل العالم ولا خارجه ولا مباين له ولا مداخل له فان قلت احالة هذا من حكم الوهم قيل لك واحالة موجود قائم بنفسه يشار اليه ولا يكون متحيزا من حكم الوهم بل تصديق العقول بوجود يشار اليه ولا يكون متحيزا أعظم من تصديقها بموجود قائم بنفسه متصف بالصفات لا يشار اليه وليس بداخل العالم ولا خارجه ثم يقال ثانيا لم قلتم انه يمتنع أن يكون متحيزا قولك اما أن يكون متحركا أو ساكنا يقال لك فلم لا يجوز أن لا يكون قابلا للحركة والسكون وثبوت أحدهما فرع قبوله له فان قلت كل متحيز فهو قابل لهما قيل لك علمنا بهذا كعلمنا بان كل موجود قائم بنفسه

تشوقت هيهات قد بتتك ثلاثا لا رجعة لي فيك عمرك قصير و بطرك كثير وعيشك حقير آه من
قلة الزاد و بعد السفر ووحشة الطريق فبكى معاوية وقال رحم الله أبا الحسن فكان والله
كذلك فما حزنك عليه يا ضرار قال حزن من ذبح ولدها في حجرها فلا ترقأ عبرتها ولا يسكن حزنها

(والجواب) أما زهد علي رضي الله عنه في المال فلا ريب فيه لكن الشأن أنه كان أزهد من
أبي بكر وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك بل ما كان فيه حقا فلا دليل فيه على ذلك والباقي
اما كذب وإما ما لا مدح فيه فمن المشهور أنه قال يا صفراء يا بيضاء قد طلقتك ثلاثا غري غيري
لا رجعة لي فيك لكن هذا لا يدل على أنه أزهد ممن لم يقل هذا فان نبينا وعيسى بن مريم وغيرهما
كانوا أزهد منه ولم يقولوا هذا ولان الانسان اذا زهد لم يجب بلسانه أن يقول قد زهدت وليس
كل من قال زهدت يكون قد زهد فلا عدم هذا الكلام يدل على عدم الزهد ولا وجوده يدل على
وجوده فلا دلالة فيه وأما قوله انه كان دائما يقتات جريش الشعير بلا أدم فلا دلالة في هذا
لوجهين أحدهما أنه كذب والثاني أنه لا مدح فيه فرسول الله صلى الله عليه وسلم كان امام
الزهاد وكان لا يرد موجودا ولا يتكلف مفقودا بل ان حضر لحم دجاج أكله أو لحم غنم أكله
أو حلواء أو عسل أو فاكهة أكله وان لم يجد شيأ لم يتكلفه وكان اذا حضر طعاما فان اشتهاه
أكله والا تركه ولا يتكلف ما لا يحضر وربما ربط على بطنه الحجر من الجوع وكان يقيم الشهر
والشهرين لا يوقد في بيته نار وقد ثبت في الصحيحين أن رجالا قال أحدهم أما أنا فأصوم ولا أفطر
وقال الآخر أما أنا فأقوم ولا أنام وقال الآخر أما أنا فلا أتزوج النساء وقال الآخر أما أنا فلا
آكل اللحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام وأتزوج النساء
وآكل اللحم فمن رغب عن سنتي فليس مني فكيف يظن بعلي أنه رغب عن سنة النبي صلى الله
عليه وسلم ويجعل ذلك من مناقبه وأي مدح لمن رغب عنها ثم كيف يقال ان عليا كان بالعراق
ولا يقتات الا شعيرا مجروشا لا أدم له ولا يأكل خبز بر ولا لحما والنقل المتواتر بخلاف ذلك وهل
من الصحابة من فعل ذلك أوهل قال أحد منهم ان ذلك مستحب وأما قوله كان حمائل سيفه
ليفا ونعله ليفا فهذا أيضا كذب ولا مدح فيه فقد روي أن نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان من الجلود وحمائل سيف النبي صلى الله عليه وسلم كانت ذهبا وفضة والله قد يسر الرزق
عليهم فأي مدح في أن يعدلوا عن الجلود مع تيسرها وانما يمدح هذا عند العدم كما قال أبو أمامة
الباهلي لقد فتح البلاد أقوام كانت خطم خيلهم ليفا وركبهم العلابي رواه البخاري وحديث
عمار من الموضوعات وكذلك حديث سويد بن غفلة ليس مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم
وأما حديث الثوب الذي اشتراه فهو معروف وحديث ضرار بن ضمرة قد روي وليس في واحد
منهما ما يدل على أنه أزهد من أبي بكر وعمر بل من عرف المنقول من سيرة عمر وعدله وزهده
وصرفه الولايات عن أقاربه ونقصه لابنه في العطاء عن نظيره ولابنته في العطاء عن نظيرتها وأكله
الخشن مع كونه هو الذي قسم كنوز كسرى وقيصر وانما كان الذي يقسمه علي جزأ من فتوح
عمر وانه مات وعليه ثمانون ألف درهم دينا تبين له من وجوه كثيرة أن عمر كان أزهد من علي
ولا ريب أن أبا بكر أزهد من عمر والله أعلم

(فصل) قال الرافضي وبالجملة زهده لم يلحقه أحد فيه ولا سبقه اليه واذا كان أزهد
كان هو الامام لامتناع تقدم المفضول عليه

(والجواب) ان كلتا القضيتين باطلة لم يكن أزهد من أبي بكر وعمر ولا كل من كان أزهد كان

موصوف بالصفات اما مباين لغيره
واما محايث له فان جوزت موجودا
قائما بنفسه لا مباين ولا محايث
فجوز وجود موجود متحيز ليس
بمتحرك ولا ساكن فان قلت المتحيز
اما أن يكون منتقلا عن حيزه أو لا
يكون منتقلا عنه والاول هو
الحركة والثاني هو السكون قيل لك
ليس كل حيز أمرا وجوديا فان
العالم متحيز وليس له حيز وجودي
ومن قال ان الباري وحده فوق
العالم أو سلم لك أنه متحيز لم يقل انه في
حيز وجودي وحينئذ فالحيز أمر
عدمي فقولك اما أن يكون منتقلا
عنه أو لا كقولك اما أن يكون
منتقلا بنفسه أو لا وهو معنى
قولك اما أن يكون متحركا أو
ساكنا وهذا اثبات الشيء بنفسه
فان قلت هذا بين مستقر في الفطرة
والعلم به بديهي قيل لك ليس هذا
بأبين من قول القائل اما أن يكون
صانع العالم حيث العالم واما أن
لا يكون حيث العالم والاول هو
المحايثة والدخول فيه والثاني هو
المباينة والخروج عنه فان قلت
يمكن أن لا يكون داخلا فيه ولا
خارجا عنه قيل لك ويمكن أن
لا يكون المتحيز منتقلا ولا يكون
ساكنا كما تقوله أنت فيما تقول
انه قائم بنفسه لا منتقل ولا
ساكن فان قلت أنا أعقل
هذا فيما ليس بمتحيز ولا أعقله
في المتحيز قيل وكيف عقلت

أحق بالامامة وذلك أن عليا كان له من المال والسرارى ولاهله مالم يكن لابى بكر وعمر وقد روى عبد الله بن أحمد حدثنا على بن حكيم حدثنا شريك عن عاصم بن كليب عن محمد بن كعب القرظى قال سمعت عليا قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم وانى لأربط الحجر على بطنى من الجوع وان صدقتى اليوم لتبلغ أربعين ألفا وهذا وان كان ضعيفا فهو يقابل لمن قال انه كان لا يأكل فى العراق الاخبز الشعير مع أن ذلك النقل لا اسناد له ولاريب ان عليا كان له مال أعظم من مال أبى بكر وعمر ولولم يكن الاما كان عمر يعطيه وأولاده وأهل بيته فانه كان يعطيهم من المال أعظم مما يعطى سائر قبائل قريش ولم يكن عمر يعطى أحدا من بنى عدى ولاتيم ولاغيرهم من القبائل مثل ما كان يعطى أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا وحده يوجب سعة أموالهم وعلى له وقف معروف فهل يوقف الوقوف من لم يكن له مال وعمر انما وقف نصيبه من خيبر لم يكن له عقار غير ذلك وعلى كان له عقار بالينبع وغيرها

(فصل) قال الرافضى الثانى أنه كان أعبد الناس يصوم النهار ويقوم الليل ومنه تعلم الناس صلاة الليل ونوافل النهار وأكثر العبادات والادعية المأثورة عنه تستوعب الوقت وكان يصلى فى ليله ونهاره ألف ركعة ولم يخل فى صلاة الليل حتى فى ليلة الهرير وقال ابن عباس رأيته فى حربه وهو يرقب الشمس فقلت ياأمير المؤمنين ماذا تصنع قال أنظر الى الزوال لأصلى فقلت فى هذا الوقت فقال انما نقاتلهم على الصلوات فلم يغفل عن فعل العبادات فى أول وقتها فى أصعب الاوقات وكان اذا أريد اخراج الحديد من جسده يترك الى أن يدخل فى الصلاة فيبقى متوجها الى الله غافلا عما سواه غير مدرك للآلام التى تفعل به وجمع بين الصلاة والزكاة وتصدق وهو راكع فأنزل الله فيه قرآنا يتلى وتصدق بقوته وقوت عياله ثلاثة أيام حتى أنزل فيهم هل أتى على الانسان وتصدق ليلا ونهارا وسرا وعلانية وناجى الرسول فقدم بين يدى نجواه صدقة فأنزل الله فيه قرآنا وأعتق ألف عبد من كسب يده وكان يؤجر نفسه وينفق على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشعب واذا كان أعبد الناس كان أفضل فيكون هو الامام

(والجواب) أن يقال هذا الكلام فيه من الاكاذيب المختلقة مالا يخفى الاعلى أجهل الناس بأحوال القوم ومع أنه كذب لامدح فيه ولافى عامة الاكاذيب فقوله انه كان يصوم النهار ويقوم الليل كذب عليه وقد تقدم قول النبى صلى الله عليه وسلم لكنى أصوم وأفطر وأقوم وأنام وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتى فليس منى وفى الصحيحين عن عبد الله بن عمرو أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له ألم أخبر أنك تقول لأصومن النهار ولأقومن الليل ماعشت قال بلى قال فلا تفعل وفى رواية ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة فقلت يانبى الله لم أرد بذلك الا الخير قال فان حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام فقلت يانبى الله انى أطيق أكثر من ذلك قال فان لزوجك عليك حقا ولزورك عليك حقا ولجسدك عليك حقا قال فصم صوم داود نبى الله فانه كان أعبد الناس كان يصوم يوما ويفطر يوما واقرأ القرآن فى كل شهر قلت انى أطيق أكثر من ذلك قال اقرأه فى عشرين الى أن قال فى سبع ولا تزد على ذلك وقال فى الصوم انى أطيق أفضل من ذلك وفى الصحيحين عن على قال طرقنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة فقال ألا تقومان فتصليان فقلت يارسول الله انما أنفسنا بيد الله اذا شاء أن يبعثنا بعثنا قال فولى وهو يضرب فخذه ويقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا

أولا ثبوت ماليس بمتحيز بهذا التفسير والمنازع يقول أنالا أعقل الاماهو داخل أوخارج فاذا قلت أنت هذا فرع ثبوت قبول ذلك وقابل ذلك هو المتحيز فمالا يكون كذلك لا يكون قابلا للمباينة والمحايثة والدخول والخروج قال لك نحن لانعقل موجودا الا هذا فان قلت بل هذا ممكن فى العقل وثابت أيضا قال لك وكذلك متحيز لا يقبل الحركة والسكون هو أيضا ممكن فى العقل وثابت فان قلت الفطرة تدفع هذا قيل لك وهى تدفع ذلك أعظم فان قلت ذلك حكم الوهم قيل وهذا حكم الوهم فان قلت العقل أثبت موجودا ليس بمتحيز قيل لك انما أثبت ذلك بمثل هذه الادلة التى تتكلم على مقدماتها فان أثبت مقدمات الحجة بالنتيجة كنت مصادرا على المطلوب فانت لايمكنك اثبات موجود ليس بمتحيز الا بمثل هذا الدليل وهذا الدليل لايثبت الا ببيان امكان وجود موجود ليس بمتحيز فلا يجوز أن تجعله مقدمة حجة فى اثبات نفسه ويقول له الخصم المناهب أنك تقول لابد له اذا كان متحيزا من الحركة والسكون فنحن نقول ان كل قائم بنفسه لايخلو عن الحركة والسكون فانه اما أن يكون منتقلا أولا يكون منتقلا فان كان منتقلا فهو متحرك والا فهو ساكن فان

فهذا الحديث دليل على نومه فى الليل مع ايقاظ النبى صلى الله عليه وسلم ومجادلته حتى ولى وهو يقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا وقول القائل منه تعلم الناس صلاة الليل ونوافل النهار إن أراد بذلك أن بعض المسلمين تعلم ذلك منه فهكذا كل من الصحابة علم بعض الناس وان أراد أن المسلمين تعلموا ذلك منه فهذا من الكذب البارد فأكثر المسلمين ما رأوه وقد كانوا يقومون الليل و يتطوعون بالنهار فأكثر بلاد المسلمين التى فتحت فى خلافة عمر وعثمان رضى الله عنهما كالشام ومصر والمغرب وخراسان ما رأوه فكيف يتعلمون منه والصحابة كانوا كذلك فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ومنه تعلموا ذلك ولا يمكن أن يدعى ذلك الا فى أهل الكوفة ومعلوم أنهم كانوا تعلموا ذلك من ابن مسعود رضى الله عنه وغيره قبل أن يقدم اليهم العراق وأما قوله الادعية المأثورة عنه تستوعب الوقت فعامتها كذب عليه وهو كان أجل قدرا من أن يدعو بهذه الادعية التى لا تليق بحاله وحال الصحابة وليس لشئ من هذه اسناد والأدعية الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هى أفضل ما دعا به أحد وبها يدعو خيار هذه الامة من الاولين والآخرين وكذلك قوله انه كان يصلى فى اليوم والليلة ألف ركعة من الكذب الذى لا مدح فيه فان النبى صلى الله عليه وسلم كان مجموع صلاته فى اليوم والليلة أربعين ركعة فرضا ونفلا والزمان لا يتسع لألف ركعة لمن ولى أمر المسلمين مع سياسة الناس وأهله الا أن تكون صلاته نقرا كنقر الغراب وهى صلاة المنافقين التى نزه الله عنها عليا وأما ليالى صفين فالذى ثبت فى الصحيح أنه قال الذكر الذى علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لفاطمة قال ما تركته منذ سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم قيل ولا ليلة صفين قال ولا ليلة صفين ذكرته من السحر فقلته وما ذكر من اخراج الحديد من جسده فكذب فان عليا لم يعرف أنه دخل فيه حديد وما ذكره من جمعه بين الصلاة والزكاة فهذا كذب كما تقدم ولا مدح فيه فان هذا لو كان مستحبا لشرع للمسلمين ولو كان يستحب للمسلمين أن يتصدقوا وهم فى الصلاة لتصدقوا فلما لم يستحب هذا أحد من المسلمين علمنا أنه ليس عبادة بل مكروه وكذلك ما ذكره من أمر النذر والدراهم الاربعة قد تقدم أن هذا كله كذب وليس فيه كبير مدح وقوله أعتق ألف عبد من كسب يده من الكذب الذى لا يروج الا على أجهل الناس فان عليا لم يعتق الف عبد ولا مائة ولم يكن له كسب بيده يقوم بعشر هذا فانه لم تكن له صناعة يعملها وكان مشغولا اما بجهاد واما بغيره وكذلك قوله كان يؤجر نفسه وينفق على النبى صلى الله عليه وسلم فى الشعب كذب بين من وجوه أحدها أنهم لم يكونوا يخرجون من الشعب ولم يكن فى الشعب من يستأجره والثانى أن أباه أبا طالب كان معهم فى الشعب وكان ينفق عليه والثالث أن خديجة كانت موسرة تنفق من مالها والرابع أن عليا لم يؤجر نفسه بمكة قط وكان صغيرا حين كان فى الشعب اما مراهقا واما محتلما فكان على فى الشعب ممن ينفق عليه اما النبى صلى الله عليه وسلم واما أبوه لم يكن ممن يمكنه أن ينفق على نفسه فكيف ينفق على غيره فان دخوله فى الشعب كان فى حياة أبى طالب بالنقل المتواتر وأبو طالب مات قبل ذهاب النبى صلى الله عليه وسلم الى الطائف باتفاق الناس وكان موته وموت خديجة متقاربين فدخوله فى الشعب كان فى أول الاسلام فانه قد ثبت أن ابن عباس ولد وهم فى الشعب ومات النبى صلى الله عليه وسلم وابن عباس مراهق وعلى عاش بعد الهجرة أربعين سنة باتفاق الناس والمبعث قبل ذلك بثلاث عشرة وأقصى ما قيل فى موته أنه كان ابن ثلاث وستين فغايته أن يكون حين الاسلام كان له عشر سنين

(فصل)

قلت ثبوت الانتقال وسلبه فرع قبوله قيل لك هذا التقسيم معلوم بالضرورة فى كل قائم بنفسه كما ذكرت أنه معلوم بالضرورة فى كل ما سميته متحيزا وحيزه عدم محض فانه اذا لم يكن الا الانتقال وعدم الانتقال فالانتقال هو الحركة وعدمه هو السكون واذا قلت هذان متقابلان تقابل العدم والملكة فلا بد من ثبوت القبول كان الجواب من وجوه أحدها أن يقال لك مثل هذا فيما سميته متحيزا الثانى أن يقال هذا اصطلاح اصطلحته والا فكل ما ليس بمتحرك وهو قائم بنفسه فهو ساكن كما أنه كل ما ليس بحى فهو ميت الثالث أن يقال هب أن الامر كذلك ولكن اذا اعتبرنا الموجودات فما يقبل الحركة أكمل مما لا يقبلها فاذا كان عدم الحركة عما من شأنه أن يقبلها صفة نقص فكونه لا يقبل الحركة أعظم نقصا كما ذكرنا مثل ذلك فى الصفات ونقول رابعا الحركة الاختيارية للشئ كمال له كالحياة ونحوها فاذا قدرنا ذاتين احداهما تتحرك باختيارها والاخرى لا تتحرك أصلا كانت الاولى أكمل

* ويقول الخصم رابعا قوله لم لا يجوز أن يكون متحركا قولك الحركة حادثة قلت حادثة النوع أو الشخص الاول ممنوع والثانى مسلم قولك ما لا يخلو عن الحوادث

(فصــل) قال الرافضي الثالث أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

(والجواب) أن أهل السنة يمنعون ذلك ويقولون ما اتفق عليه علماؤهم ان أعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر وقد ذكر غير واحد الاجماع على أن أبا بكر أعلم الصحابة كلهم ودلائل ذلك مبسوطة في موضعها فانه لم يكن أحد يقضي ويخطب ويفتي بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم الا أبو بكر رضي الله عنه ولم يشتبه على الناس شئ من أمر دينهم الا فصله أبو بكر فانهم شكوا في موت النبي صلى الله عليه وسلم فبينه أبو بكر ثم شكوا في مدفنه فبينه ثم شكوا في قتال مانعي الزكاة فبينه أبو بكر وبين لهم النص في قوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وبين لهم ان عبدا خيره الله بين الدنيا والآخرة ونحو ذلك وفسر الكلالة فلم يختلفوا عليه وكان علي وغيره يروون عن أبي بكر كما في السنن عن علي قال كنت اذا سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم حديثا نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه فاذا حدثني غيره أستحلفه فاذا حلف لي صدقته وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يذنب ذنبا ثم يتوضأ ويصلي ركعتين يستغفر الله تعالى الا غفر له ولم يحفظ لأبي بكر فتيا تخالف نصا وقد وجد لعمر وعلي وغيرهما فتاوى كثيرة تخالف النصوص حتى جمع الشافعي مجلدا في خلاف علي وابن مسعود وجمع محمد بن نصر المروزي كتابا كبيرا في ذلك وقد خالفوا الصديق في الجد والصواب في الجد قول الصديق كما قد بينا ذلك في مصنف مفرد وذكرنا فيه عشرة وجوه تدل على صحة قوله وجمهور الصحابة معه في الجد نحو بضعة عشر منهم والذي نقل عنهم خلافه كزيد وابن مسعود اضطربت أقوالهم اضطرابا يبين أن قوله هو الصواب دون قولهم وقد نقل غير واحد الاجماع على أن أبا بكر أعلم من علي منهم الامام منصور ابن عبد الجبار السمعاني المروزي أحد أئمة الشافعية وذكر في كتابه تقويم الادلة الاجماع من علماء السنة أن أبا بكر أعلم من علي كيف وأبو بكر كان بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم يفتي ويأمر وينهى ويخطب كما كان يفعل ذلك اذا خرج النبي صلى الله عليه وسلم هو واياه يدعو الناس الى الاسلام ولما هاجرا ويوم حنين وغير ذلك من المشاهد وهو ساكت يقره ولم تكن هذه المرتبة لغيره وكان النبي صلى الله عليه وسلم في مشاورته لاهل الفقه والرأي يقدم في الشورى أبا بكر وعمر فهما اللذان يتكلمان في العلم ويتقدمان بحضرته على سائر الصحابة مثل مشاورته في أسارى بدر وغير ذلك فانه قال اذا اتفقتما على أمر لم أخالفكما وفي السنن عنه انه قال اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ولم يحصل هذا لغيرهما بل قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء فأمر بسنة الخلفاء الاربعة وخص أبا بكر وعمر بالاقتداء ومرتبة المقتدى به في أفعاله وفيما سنه للمسلمين فوق مرتبة المتبع فيما سنه فقط وفي صحيح مسلم ان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا معه في سفر فذكر الحديث وفيه ان يطع القوم أبا بكر وعمر يرشدوا وثبت عن ابن عباس أنه كان يفتي بكتاب الله فان لم يجد فبما في سنة رسول الله فان لم يجد أفتى بقول أبي بكر وعمر ولم يكن يفعل ذلك بعثمان ولا بعلي وابن عباس هو حبر الأمة وأعلم الصحابة في زمانه وهو يفتي بقول أبي بكر وعمر مقدما لهما على قول غيرهما وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل وأبو بكر وعمر أكثر اختصاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم من سائر الصحابة وأبو بكر أكثر اختصاصا به فانه كان يسمر عنده عامة الليل يحدثه في العلم والدين ومصالح المسلمين كما روى أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية حدثنا الاعمش

فهو حادث ان أريد به ما لا يخلو عن نوعها فممنوع والثاني لا يضر وأنت لم تذكر حجة على حدوث نوع الحركة الا حجة واحدة وهو قولك الحادث لا يكون أزليا وهي ضعيفة كما عرف اذ لفظ الحادث يراد به النوع ويراد به الشخص فاللفظ مجمل كما أن قول القائل الفاني لا يكون باقيا لفظ مجمل فان أراد به أن القائم بنفسه لا يكون باقيا فهو حق وان أراد به أن ما كان فاني الاعيان لا يكون نوعه باقيا فهو باطل فان نعيم الجنة دائم باق مع أن كل أكل وشرب ونكاح وغير ذلك من الحركات تفنى شيأ بعد شئ وان كان نوعه لا يفنى وأما قوله في الوجه الثاني ان اختصاصه بحيزه إما أن يكون لذاته أو لمخصص من خارج فيقال أتعني بالحيز شيأ معينا موجودا أو شيأ معينا سواء كان موجودا أو معدوما أو شيأ مطلقا فان عنيت الاول فالرب سبحانه لا يجب أن يكون متحيزا بهذا الاعتبار عند المنازع بل ولا عند طائفة معروفة وان عنيت الثاني لم يسلم المنازع كونه متحيزا بهذا الاعتبار وان عنيت الثالث فيقال لك حينئذ فليس اختصاصه بحيز معين من لوازم ذاته بل هو باختياره واذا كان يخصص بعض الاحياز بما شاء من مخلوقاته فتصرفه بنفسه أعظم من تصرفه لمخلوقاته وأما قولك ليس هو أولى من تخصيص

حدثنا ابراهيم حدثنا علقمة عن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسمر في الامر عند
أبي بكر من أمر المسلمين وأنا معه وفي الصحيحين عن عبد الرحمن بن أبي بكر أن أصحاب الصفة
كانوا ناسا فقراء وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب
بثالث ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس وان أبا بكر جاء بثلاثة وانطلق
نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة وان أبا بكر تعشى عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبث حتى
صليت العشاء ثم رجع فلبث حتى نعس رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءنا بعد ما مضى من
الليل ماشاء الله قالت امرأته ماحبسك عن أضيافك قال أوما عشيتهم قالت أبوا حتى تجيء
عرضوا عليهم العشاء فغلبوهم وذكر الحديث وفي رواية قال كان أبي يتحدث الى النبي
صلى الله عليه وسلم من الليل وفي سفر الهجرة لم يصحب غير أبي ويوم بدر لم يبق معه في العريش
غيره وقال ان أمن الناس علي في صحبته وذات يده أبو بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض
خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وهذا من أصح الاحاديث الصحيحة المستفيضة في الصحاح من
وجوه كثيرة وفي الصحيحين عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله
عليه وسلم اذ أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى أبدى من ركبتيه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم أما صاحبكم فقد غامر فسلم وقال انه كان بيني وبين ابن الخطاب شئ فأسرعت اليه ثم
ندمت فسألته أن يغفر لي فأبى علي واني أتيتك فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم
فأتى منزل أبي بكر فلم يجده فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم
يتمعر وغضب حتى أشفق أبو بكر وقال أنا كنت أظلم يا رسول الله مرتين فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل
أنتم تاركو لي صاحبي فهل أنتم تاركو لي صاحبي فما أوذي بعدها قال البخاري سبق بالخير وقد
تقدم ما في الصحيحين أن أبا سفيان يوم أحد لم يسأل الا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي
بكر وعمر لعلمه وعلم سائر الناس أن هؤلاء هم رؤس الاسلام وأن قيامه بهم ولهذا لما سأل
الرشيد مالك بن أنس عن منزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم فقال منزلتهما منه في حياته
كمنزلتهما منه في مماته فقال شفيتني يا مالك شفيتني يا مالك وكثرة الاختصاص والصحبة مع كمال
المودة والاسلام والمحبة والمشاركة في العلم والدين تقتضي أنهما أحق بذلك من غيرهما وهذا
ظاهر بين لمن له خبرة بأحوال القوم أما الصديق فانه مع قيامه بأمور من العلم والفقه عجز عنها
عمر حتى بينها لهم لم يحفظ له قول يخالف فيه نصا وهذا يدل على غاية البراعة والعلم وأما غيره
فحفظت له أقوال كثيرة خالفت النصوص لكون النصوص لم تبلغه والذي وجد لعمر من موافقة
النصوص أكثر من موافقة علي يعرف هذا من عرف مسائل العلم وأقوال العلماء فيها والادلة
الشرعية ومراتبها وذلك مثل عدة المتوفى عنها زوجها فان قول عمر فيها هو الذي وافق النص
دون القول الآخر وكذلك مسئلة الحرام قول عمر وغيره فيها هو الأشبه بالنصوص من القول
الآخر الذي هو قول علي وكذلك المخيرة التي خيرها زوجها والمفوضة للمهر ومسئلة الخلية
والبرية والبائن والبتة وكثير من مسائل الفقه وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال
قد كان في الامم قبلكم محدثون فان يكن في أمتي أحد فعمر وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه
وسلم أنه قال رأيت كأني أتيت بقدح لبن فشربت حتى اني لأرى الري يخرج من أظفاري
ثم ناولت فضلي عمر قالوا فما أولته يا رسول الله قال العلم وفي الترمذي وغيره عنه عليه الصلاة
والسلام

غيره من الجواهر به ضرورة
المساواة في المعنى فكلام ساقط
لوجوه أحدها أن الله يخص ما شاء
من الاحياز بما شاء من الجواهر
ولا يقال ليس هذا أولى من هذا
فكيف يقال انه ليس أولى من بعض
مخلوقاته بما هو قادر عليه مختار له
والثاني أن يقال فما من جوهر الا
وله حيز يختص به دون غيره من
الجواهر سواء قيل انه حيزه الطبعي
أولا فعلم أن مجرد الاشتراك في
الجوهرية لا يستلزم الاشتراك في
كل حيز الثالث ان كل جوهر
مختص عن غيره بصفة تقوم به
ومقدار يخصه مع اشتراكهما في
الجوهرية فكيف لا يختص بحيزه
الرابع أن الحيز ليس أمرا وجوديا
وانما هو أمر عدمي والجواهر
الموجودة لابد أن يكون لبعضها
نسبة الى بعض بالعلو والسفول
والتيامن والتياسر والملاقاة
والمباينة ونحو ذلك وكل منها مختص
من ذلك بما هو مختص به لا يشاركه
فيه سائر الجواهر فكيف يجب أن
يشارك المخلوق خالقه الخامس
أن هذا مبني على تماثل الجواهر وهو
ممنوع بل هو مخالف للحس وسيأتي
كلامه في ابطاله السادس أنا لو
فرضنا الجواهر متماثلة فالمخصص
لكل منها بما يختص به هو مشيئة
الرب وقدرته واذا كان بقدرته
ومشيئته يصرف مخلوقاته فكيف
لا يتصرف هو بقدرته ومشيئته كما

والسلام أنه قال لولم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر ولفظ الترمذي لو كان بعدي نبي لكان عمر قال الترمذي حديث حسن وأيضا فان الصديق استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم على الصلاة التي هي عمود الاسلام وعلى اقامة المناسك قبل أن يحج النبي صلى الله عليه وسلم فنادى أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وأردفه بعلي فقال أمير أم مأمور فقال بل مأمور فأمر أبا بكر على علي فكان ممن أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يسمع ويطيع لأبي بكر وهذا بعد غزوة تبوك التي استخلف فيها عليا على المدينة وكتاب أبي بكر في الصدقات أصح الكتب وأحراها ولهذا اعمل به عامة الفقهاء وغيره في كتابه ما هو متقدم منسوخ فدل على أنه أعلم بالسنة الناسخة وفي الصحيحين عن أبي سعيد قال كان أبو بكر أعلمنا بالنبي صلى الله عليه وسلم وأيضا فالصحابة لم يتنازعوا في زمن أبي بكر في مسئلة الا فصلها وارتفع النزاع فلا يعلم بينهم في زمانه مسئلة تنازعوا فيها الا ارتفع النزاع بينهم بسببه كتنازعهم في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ودفنه وميراثه وتجهيزه جيش أسامة وقتال مانعي الزكاة وغير ذلك من المسائل الكبار بل كان رضي الله عنه هو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم حقا يعلمهم ويقومهم ويشجعهم ويبين لهم من الادلة ما يزول معه الشبهة فلم يكونوا معه يختلفون وبعده فلم يبلغ علم أحد وكماله علم أبي بكر وكماله فصاروا يتنازعون في بعض المسائل كما تنازعوا في الجد والاخوة وفي الحرام والطلاق الثلاث وفي متعة الحج ونفقة المبتوتة وسكناها وغير ذلك من المسائل المعروفة مما لم يكونوا يتنازعون فيه على عهد أبي بكر وكانوا يخالفون عمر وعثمان وعليا في كثير من أقوالهم ولم يعرف أنهم خالفوا الصديق في شيء مما كان يفتي به ويقضي وهذا يدل على غاية العلم وقام رضي الله عنه مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام الاسلام فلم يخل بشيء بل أدخل الناس من الباب الذي خرجوا منه مع كثرة المخالفين من المرتدين وغيرهم وكثرة الخاذلين فكمل به من علمهم ودينهم ما لا يقاومه فيه أحد وكانوا يسمونه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انقطع هذا الاتصال اللفظي بموته قال أبو القاسم السهيلي ظهر سر قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا في اللفظ والمعنى فانهم قالوا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انقطع هذا بموته وأيضا فعلي تعلم من أبي بكر بعض السنة وأبو بكر لم يتعلم من علي شيأ ومما يبين هذا أن علماء الكوفة الذين صحبوا عمر وعليا كعلقمة والاسود وشريح وغيرهم كانوا يرجحون قول عمر على قول علي وأما تابعو المدينة ومكة والبصرة فهذا عندهم أظهر وأشهر من أن يذكر وانما ظهر علم علي وفقهه في الكوفة بحسب مقامه فيها عندهم مدة خلافته وكل شيعة علي الذين صحبوه لا يعرف عن أحد منهم أنه قدمه على أبي بكر وعمر لا في فقه ولا علم ولا دين بل كل شيعته الذين قاتلوا معه كانوا مع سائر المسلمين متفقين على تقديم أبي بكر وعمر الا من كان ينكر عليه ويذمه مع قلتهم وحقارتهم وخمولهم وهم ثلاث طوائف طائفة غلت فيه وادعت فيه الالهية وهؤلاء حرقهم بالنار وطائفة سبت أبا بكر رأسهم عبد الله بن سبا فطلب علي قتله حتى هرب منه الى المدائن وطائفة كانت تفضله حتى قال لا يبلغني عن أحد أنه فضلني على أبي بكر وعمر الا جلدته جلد المفتري وقد روي عن علي من نحو ثمانين وجها أنه قال على منبر الكوفة خير هذه الامة بعد نبيها أبو بكر وعمر وفي صحيح البخاري وغيره من رواية رجال همدان خاصته التي يقول فيهم

ولو كنت بوابا على باب جنة * لقلت لهمدان ادخلي بسلام

أخبرت عنه رسله وكما أنزل بذلك كتبه حيث أخبر أنه خلق السموات والارض في ستة أيام ثم استوى على العرش وأمثال ذلك من النصوص وأما قوله ان كان غير متحيز لزم أن يكون كل جوهر غير متحيز فعنه جوابان أحدهما أن يقال له ولامثاله كالرازي والشهرستاني ونحوهما من المتأخرين الذين أثبتوا جواهر معقولة غير متحيزة موافقة للفلاسفة الدهرية أو قالوا انه لا دليل على نفي ذلك أنتم اذا ناظرتم الملاحدة المكذبين للرسل فادعوا اثبات جواهر غير متحيزة عجزتم عن دفعهم أو فرطتم فقلتم لا نعلم دليلا على نفيها أو قلتم باثباتها فاذا ناظرتم اخوانكم المسلمين الذين قالوا بمقتضى النصوص الالهية والطريقة السلفية وفطرة الله التي فطر عباده عليها والدلائل العقلية السليمة عن المعارض وقالوا ان الخالق تعالى فوق خلقه سعيتم في نفي لوازم هذا القول وموجباته وقلتم لا معنى للجوهر الا المتحيز بذاته فان كان هذا القول حقا فادفعوا به الفلاسفة الملاحدة وان كان باطلا فلا تعارضوا به المسلمين أما كونه يكون حقا اذا دفعتم ما يقوله اخوانكم المسلمون ويكون باطلا اذا عجزتم عن دفع الملاحدة في الدين فهذا طريق من بخس حظه من العقل والدين وحسن النظر والمناظرة عقلا

وشرعا (والجواب الثانى) أنك قلت فى أول هذا الوجه اما أن تكون ذاته قابلة لأن يشار اليها أنها هاهنا أو هنالك أو لا تكون قابلة ثم قلت فان كان الاول فيكون متحيزا فكان حقك أن تقول وان لم تكن ذاته قابلة للاشارة اليه لزم فى كل جوهر أن لا يكون مشارا اليه وأن لا يكون متحيزا واذا قلت ذلك قيل لك اثبات هؤلاء جوهرا لا يشار اليه هو قول المتفلسفة الذين يثبتون جواهر لا يشار اليها وقول النصارى الذين ينفون العلو وحينئذ فيقولون لا نسلم أن كل جوهر فانه يجب أن يشار اليه وأنت قد اعترفت فى بحثك مع الفلاسفة بهذا وهذا القول وان كان باطلا لكن المقصود تبيين ضعف حجج هؤلاء النفاة نفيا يستلزم نفى الصفات ويقال لك اثبات جوهر لا يشار اليه كاثبات قائم بنفسه لا يشار اليه وان قال أنا ذكرت هذا النفى كونه جوهرا كالجواهر فيقال من قال هذا يقول هو جوهر كالجواهر التى يدعى اثباتها من يقول باثبات الجواهر العقلية المجردة فانه هو جوهر كالجواهر العقلية المجردة فمن نفى هذه الجواهر أبطل قولهم والافلا (قال الآمدى) الخامس أنه لو كان جوهرا كالجواهر لما كان مفيدا لوجود غيره من الجواهر

أنه قال وقد سأله ابنه محمد بن الحنفية يا أبت من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر قال ثم من قال عمر قال ثم أنت قال انما أبوك رجل من المسلمين قال البخارى حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان الثورى حدثنا جامع بن شداد حدثنا أبو يعلى منذر الثورى عن محمد بن الحنفية قال قلت لابى يا أبت من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا بنى أوما تعرف فقلت لا فقال أبو بكر قلت ثم من قال ثم عمر وهذا يقوله لابنه الذى لا يتقيه ولخاصته ويتقدم بعقوبة من يفضله عليهما ويراه مفتريا والمتواضع لا يجوز أن يتقدم بعقوبة من يفضله بقول الحق ولا يسميه مفتريا وكل من كان أفضل من غيره من الانبياء والصحابة وغيرهم فانه أعلم ورأس الفضائل العلم قال تعالى هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون والدلائل على ذلك كثيرة وكلام العلماء كثير فى ذلك وأما قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقضاكم على والقضاء يستلزم العلم والدين فهذا الحديث لم يثبت وليس له اسناد تقوم به الحجة وقوله أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل أقوى اسنادا منه والعلم بالحلال والحرام ينتظم للقضاء أعظم مما ينتظم للحلال والحرام وهذا الثانى قد رواه الترمذى وأحمد والاول لم يرو فى السنن المشهورة ولا المساند المعروفة لا باسناد صحيح ولا ضعيف وانما يروى من طريق ما هو معروف بالكذب وقول عمر على أقضانا انما هو فى فصل الخصومات فى الظاهر مع جواز أن يكون فى الباطن بخلافه كما فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال انكم تختصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى له بنحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه بشئ فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار فقد أخبر سيد القضاة أن قضاءه لا يحل الحرام وعلم الحلال والحرام يتناول الظاهر والباطن فكان الاعلم به أعلم بالدين وأيضا فالقضاء نوعان أحدهما الحكم عند تجاحد الخصمين مثل أن يدعى أحدهما أمرا ينكره الآخر فيحكم فيه بالبينة ونحوها والثانى ما لا يتجاحدان فيه بل يتصادقان لكن لا يعلمان ما يستحق كل منهما كتنازعهما فى قسمة فريضة أو فيما يجب لكل من الزوجين على الآخر أو فيما يستحقه كل من المتشاركين ونحو ذلك فهذا الباب هو من باب الحلال والحرام فاذا أفتاهما من يرضيان بقوله كفاهما ولم يحتاجا الى من يحكم بينهما وانما يحتاجان الى الحاكم عند التجاحد وذلك غالبا انما يكون مع الفجور وقد يكون مع النسيان فالا يختص بالقضاء لا يحتاج اليه الا القليل من الابرار فأما الحلال والحرام فيحتاج اليه البر والفاجر ولهذا لما أمر أبو بكر عمر أن يقضى بين الناس مكث سنة لم يتحاكم اليه اثنان ولو عد مجموع ما قضى به النبى صلى الله عليه وسلم من هذا النوع لم يبلغ عشر حكومات فأين هذا من كلامه فى الحلال والحرام الذى هو قوام دين الاسلام واذا كان قوله أعلم أمتى بالحلال والحرام معاذ بن جبل أصح اسنادا وأعظم دلالة علم أن المحتج بذلك على أن عليا أعظم من معاذ جاهل فكيف من أبى بكر وعمر اللذين هما أعظم من معاذ مع أن الحديث الذى فيه ذكر معاذ وزيد بعضهم يضعفه وبعضهم يحسنه والذى فيه ذكر على فضعيف أو باطل وحديث أنا مدينة العلم وعلى بابها أضعف وأوهى ولهذا انما يعد فى الموضوعات وان رواه الترمذى وذكره ابن الجوزى وبين أن سائر طرقه موضوعة والكذب يعرف من نفس متنه فان النبى صلى الله عليه وسلم اذا كان مدينة العلم ولم يكن لها الا باب واحد ولم يبلغ عنه العلم الا واحد فسد أمر الاسلام ولهذا اتفق المسلمون على أنه لا يجوز أن يكون المبلغ عنه العلم واحدا بل يجب أن يكون المبلغون أهل التواتر الذين يحصل العلم بخبرهم للغائب وخبر الواحد لا يفيد العلم بالقرآن

والسنن

والسنن المتواترة واذا قالوا ذلك الواحد المعصوم يحصل العلم بخبره قيل لهم فلا بد من العلم بعصمته أولا وعصمته لا تثبت بمجرد خبره قبل أن تعرف عصمته لانه دور ولا تثبت بالاجماع فانه لا اجماع فيها وعند الامامية انما يكون الاجماع حجة لان فيهم الامام المعصوم فيعود الامر الى اثبات عصمته بمجرد دعواه فعلم أن عصمته لو كانت حقا لابد أن تعلم بطريق آخر غير خبره فلو لم يكن لمدينة العلم باب إلا هو لم يثبت لا عصمته ولا غير ذلك من أمور الدين فعلم أن هذا الحديث انما افتراه زنديق جاهل ظنه مدحا وهو يطرق الزنادقة الى القدح في دين الاسلام اذ لم يبلغه الا واحد ثم ان هذا خلاف المعلوم بالتواتر فان جميع مدائن الاسلام بلغهم العلم عن الرسول من غير علي أما أهل المدينة ومكة فالامر فيهما ظاهر وكذلك الشأم والبصرة فان هؤلاء لم يكونوا يروون عن علي الا شيأ قليلا وانما كان غالب علمه في الكوفة ومع هذا فأهل الكوفة كانوا يعلمون القرآن والسنة قبل أن يتولى عثمان فضلا عن علي وفقهاء أهل المدينة تعلموا الدين في خلافة عمر وتعليم معاذ لاهل اليمن ومقامه فيهم أكثر من علي ولهذا روى أهل اليمن عن معاذ بن جبل أكثر مما رووا عن علي وشريح وغيره من أكابر التابعين انما تفقهوا على معاذ بن جبل ولما قدم علي الكوفة كان شريح فيها قاضيا وهو وعبيدة السلماني تفقها على غيره فانتشر علم الاسلام في المدائن قبل أن يقدم علي الكوفة وقال ابن حزم واحتج من احتج من الرافضة بأن عليا كان أكثرهم علما قال وهذا كذب وانما يعرف علم الصحابي بأحد وجهين لا ثالث لهما أحدهما كثرة روايته وفتاويه والثاني كثرة استعمال النبي صلى الله عليه وسلم له فمن المحال الباطل أن يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم من لا علم له وهذا أكبر شهادة على العلم وسعته فنظرنا في ذلك فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قد ولى أبا بكر الصلاة بحضرته طول علته وجميع أكابر الصحابة حضور كعمر وعلي وابن مسعود وأبي وغيرهم وهذا بخلاف استخلافه عليا اذا غزا لأن ذلك على النساء وذوي الاعذار فقط فوجب ضرورة أن يكون أبو بكر أعلم الناس بالصلاة وشرائعها وأعلم المذكورين بها وهي عمود الاسلام ووجدناه أيضا قد استعمله على الصدقات فوجب ضرورة أن يكون عنده من علم الصدقات كالذي عند غيره من علماء الصحابة لا أقل وربما كان أكثر اذ قد استعمل غيره وهو لا يستعمل الا عالما بما استعمله فيه والزكاة ركن من أركان الدين بعد الصلاة وبرهان ما قلنا من تمام علم أبي بكر بالصدقات أن الاخبار الواردة في الزكاة أصحها والذي يلزم العمل به فلا يجوز خلافه فهو حديث أبي بكر ثم الذي من طريق عمر وأما الذي من طريق علي فضطرب وفيه ما قد تركه الفقهاء جملة وهو ان في خمس وعشرين من الابل خمسا من الشياه. وأيضا فوجدناه صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر على الحج فصح ضرورة أنه أعلم من جميع الصحابة بالحج وهذه دعائم الاسلام ثم وجدناه قد استعمله على البعوث فصح أن عنده من أحكام الجهاد مثل ما عند سائر من استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على البعوث اذ لا يستعمل الا عالما بالعمل فعند أبي بكر من علم الجهاد كالذي عند علي وسائر أمراء البعوث لا أقل واذا صح التقدم لابي بكر على علي وغيره في العلم والصلاة والزكاة والحج وساواه في الجهاد فهذه عمدة العلم ثم وجدناه صلى الله عليه وسلم قد ألزم نفسه في جلوسه ومسامرته وظعنه واقامته أبا بكر فشهد أحكامه وفتاويه أكثر من مشاهدة علي لها فصح ضرورة أنه أعلم بها فهل بقيت بقية من العلم إلا وأبو بكر المقدم فيها الذي لا يلحق أو المشارك الذي لا يسبق فبطلت دعواهم في العلم والحمد لله رب العالمين وأما الرواية والفتيا فان أبا بكر رضي الله عنه

فانه لا أولوية لبعض الجواهر بالعلية دون بعض ويلزم من ذلك أن لا يكون شئ من الجواهر معلولا أو يكون كل جوهر معلولا للآخر والكل محال فان قيل الجواهر وان تماثلت في الجوهرية الا أنها متمايزة ومتغايرة بأمور موجبة لتعين كل واحد منها عن الآخر وعند ذلك فلا مانع من اختصاص بعضها بأمور وأحكام لا وجود لها في البعض الآخر ويكون ذلك باعتبار ما به التعين لا باعتبار ما به الاشتراك فنقول والكلام في اختصاص كل واحد بما به التعين كالكلام في الاول فهو تسلسل ممتنع فلم يبق الا أن يكون اختصاص كل واحد من المتماثلات بما اختص به لمخصص من خارج وذلك على الله محال * قلت لقائل أن يقول قوله لو كان جوهرا كالجواهر انعني به أنه لو كان جوهرا مماثلا للجواهر فيما يجب ويجوز ويمتنع لم ينفعه هذا لوجوه أحدها أن هذا لا يقوله عاقل يتصور ما يقول لما فيه من الجمع بين النقيضين كما تقدم الثاني أنه اذا كان يقتضي هذا انه مماثل كل جوهر فيما يجب ويجوز ويمتنع لم يلزم انتفاء مشابهته له من بعض الوجوه فان نفي التماثل في مجموع هذه الامور يكون بانتفاء التماثل في واحد من أفرادها فاذا قدر أنه خالف غيره في فرد من افراد هذه

لم يعش بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سنتين وستة أشهر ولم يفارق المدينة الا حاجا أو معتمرا ولم يحتج الناس الى ما عنده من الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان كل من حواليه أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ذلك كله فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واثنين وأربعين حديثا مسندة ولم يرو عن علي الا خمسمائة وستة وثمانون حديثا مسندة يصح منها نحو خمسين حديثا وقد عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أزيد من ثلاثين سنة فكثر لقاء الناس اياه وحاجتهم الى ما عنده لذهاب جمهور الصحابة وكثرة سماع أهل الآفاق منه مرة بصفين وأعواما بالكوفة ومرة بالبصرة ومرة بالمدينة فاذا نسبنا مدة أبي بكر من حياته وأضفنا تقرى علي البلاد بلدا بلدا وكثرة سماع الناس منه الى لزوم أبي بكر موطنه وأنه لم تكثر حاجة من حواليه الى الرواية عنه ثم نسبنا عدد حديثه من عدد حديثه وفتاويه من فتاويه علم كل ذي حظ من علم أن الذي عند أبي بكر من العلم أضعاف ما كان عند علي منه وبرهان ذلك أن من عمر من الصحابة عمرا قليلا قل النقل عنه ومن طال عمره منهم كثر النقل عنه (١) ممن اكتفى ببيانه غيره عنه في تعليم الناس وقد عاش علي بعد عمر سبعة عشر عاما غير أشهر ومسند عمر خمسمائة حديث وسبعة وثلاثون حديثا يصح منها نحو خمسين كالذي عن علي سواء فكل ما زاد حديث علي على حديث عمر تسعة وأربعون حديثا في هذه المدة ولم يزد عليه في الصحيح الا حديث أو حديثان وفتاوى عمر موازية لفتاوى علي في أبواب الفقه فاذا نسبنا مدة من مدة وضربنا في البلاد من ضرب فيها وأضفنا حديثا الى حديث وفتاوى الى فتاوى علم ذلك ذا حس علما ضروريا أن الذي كان عند عمر من العلم أضعاف ما كان عند علي ووجدنا مسند عائشة ألفي مسند ومائتي مسند وعشرة مسانيد وحديث أبي هريرة خمسة آلاف مسند وثلثمائة مسند وأربعة وأربعين مسندا ووجدنا مسند ابن عمر وأنس قريبا من مسند عائشة لكل واحد منهما ووجدنا مسند جابر وابن عباس لكل منهما أزيد من ألف وخمسمائة ووجدنا لابن مسعود ثمانمائة مسند ونيفا ولكل من ذكرنا حاشا أبي هريرة وأنس من الفتاوى أكثر من فتاوى علي ونحوها فبطل قول هذا الجاهل الى أن قال (٢) فان قالوا قد استعمل النبي صلى الله عليه وسلم أقوى في العلم وأثبت مما عند علي وهو باليمن وقد استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر على بعوث فيها الاخماس فقد ساوى علمه علم علي في حكمها بلا شك اذ لا يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم الا عالما بما يستعمله عليه وقد صح أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يفتيان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعلم ذلك ومحال أن يبيح لهما ذلك الا وهما أعلم من غيرهما وقد استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا على القضاء باليمن مع علي معاذا وأبا موسى الاشعري فلعلي في هذا شركاء كثير منهم أبو بكر وعمر ثم انفرد أبو بكر بالجمهور والاغلب من العلم

(فصل) قال الرافضي وفيه نزل قوله تعالى وتعيها أذن واعية

(والجواب) أنه حديث موضوع باتفاق أهل العلم ومعلوم بالاضطرار أن الله تعالى لم يرد بذلك أن لا تعيها الا أذن واعية واحدة من الآذان ولا أذن شخص معين لكن المقصود النوع فيدخل في ذلك كل أذن واعية والله أعلم

(فصل) قال الرافضي وكان في غاية الذكاء شديد الحرص على التعلم ولازم

الامور لم يكن مثله في مجموعها ولكن ذلك لا ينفي مماثلته في فرد آخر وحينئذ فلا يكون قول القائل هو جوهر لا كالجواهر صحيحا ولا يكون النزاع معه في اللفظ بل لابد أن ينفي عنه مماثلة المخلوقات في كل ما هو من خصائصها (الثالث) أنه على هذا التقدير يكون مشابها لها من وجه مخالفا من وجه وليس في كلامه ما يبطل ذلك بل قد صرح في غير هذا الموضع بان هذا هو الحق فقال في مسئلة حدوث الاجسام لما ذكر حجة القائلين بالقدم قال الوجه العاشر انه لو كان العالم محدثا فمحدثه إما أن يكون مساويا له من كل وجه أو مخالفا له من كل وجه فان كان الاول فهو حادث والكلام فيه كالكلام في الاول ويلزم التسلسل الممتنع وان كان الثاني فالمحدث ليس بموجود والا لما كان مخالفا له من كل وجه وهو خلاف الفرض واذا لم يكن موجودا امتنع أن يكون

---

(١) قوله ممن اكتفى ببيانه غيره عنه في تعليم الناس كذا في النسخة وليس مرتبطا بما قبله فحرره

(٢) قوله فان قالوا قد استعمل الى قوله فقد ساوى كذا في الاصل وهو غير مستقيم ولعل فيه سقطا من الناسخ فحرر كتبه مصححه

رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى هو أكمل الناس ملازمة ليلا ونهارا من صغره الى وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

(والجواب) أن يقال من أين علم أنه أذكى من عمر ومن أبى بكر أو أنه كان أرغب فى العلم منهما أو أن استفادته من النبى صلى الله عليه وسلم أكثر منهما وفى الصحيحين أن النبى صلى الله عليه وسلم قال أنه كان فى الامم قبلكم محدثون فان يكن فى أمتى أحد فعمر والمحدث الملهم يلهمه الله وهذا قدر زائد على تعليم البشر وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال رأيت كأنى أتيت بلبن فشربت منه حتى رأيت الرى يخرج من أظفارى ثم ناولت فضلى عمر قالوا فما أولته قال العلم ولم يرو مثل هذا العلى وفى الصحيحين عن أبى سعيد قال قال النبى صلى الله عليه وسلم رأيت الناس يعرضون على وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدى ومنها ما دون ذلك وعرض على عمر وعليه قميص يجره قالوا فما أولته يارسول الله قال الدين فهذان حديثان صحيحان يشهدان له بالعلم والدين ولم يرو مثل هذا العلى وقال ابن مسعود لما مات عمر إنى لأحسب هذا قد ذهب بتسعة أعشار العلم وشارك الناس فى العشر الباقى ولاريب أن أبا بكر كان ملازما للنبى صلى الله عليه وسلم أكثر من على ومن كل أحد وكان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما أكثر اجتماعا بالنبى صلى الله عليه وسلم من على بكثير كما فى الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنهما قال وضع عمر على سريره فتكنفه الناس يدعون ويثنون ويصلون عليه قبل أن يرفع فلم يرعنى الا رجل قد أخذ بمنكبى من ورائى فالتفت اليه فاذا هو على وترحم على عمر وقال ما خلفت أحدا أحب الى أن ألقى الله عز وجل بمثل عمله منك وايم الله ان كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقول جئت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر فان كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبيك وكان النبى صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يسمران فى أمر المسلمين بالليل والمسائل التى تنازع فيها عمر وعلى فى الغالب يكون فيها قول عمر أرجح كمسئلة الحامل المتوفى عنها زوجها ومسئلة الحرام كما تقدم ولاريب أن مذهب أهل المدينة أرجح من مذهب أهل العراق وهؤلاء يتبعون عمر وزيدا فى الغالب وأولئك يتبعون عليا وابن مسعود وكان ما يقوله عمر يشاور فيه عثمان وعليا وغيرهما وعلى مع هؤلاء أقوى من على وحده كما قال له قاضيه عبيدة السلمانى رأيك مع عمر فى الجماعة أحب الينا من رأيك وحدك فى الفرقة وقال ابن مسعود كان عمر اذا فتح لنا بابا دخلناه فوجدناه سهلا أتى فى زوج وأبوين وامرأة وأبوين فقال للأم ثلث الباقى ثم ان عثمان وعليا وابن مسعود وزيدا اتبعوه وسعيد بن المسيب كان من أعلم التابعين باتفاق المسلمين وكان عمدة فقهه قضايا عمر وكان ابن عمر يسأله عنها وفى الترمذى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لو كان بعدى نبى لكان عمر قال الترمذى حديث حسن واعلم أن أهل الكوفة وأصحاب ابن مسعود كعلقمة والاسود وشريح والحرث بن قيس وعبيدة السلمانى ومسروق وزر بن حبيش وأبى وائل وغيرهم هؤلاء كانوا يفضلون علم عمر وعلم ابن مسعود على علم على ويقصدون فى الغالب قول عمر وابن مسعود دون قول على والله تعالى أعلم

(فصل) قال الرافضى وقال صلى الله عليه وسلم العلم فى الصغر كالنقش فى الحجر فتكون علومه أكثر من علوم غيره لحصول القابل الكلى والفاعل التام

(والجواب) أن هذا من عدم علم الرافضى بالحديث فان هذا مثل سائر ليس من كلام النبى

موجبا للوجود كما سبق وان كان الثالث فمن جهة ما هو مماثل للحادث يجب أن يكون حادثا والكلام فيه كالاول وهو تسلسل محال وهذه المحالات انما لزمت من القول بحدوث العالم فلا حدوث ثم قال فى الجواب وأما الشبهة العاشرة فالمختار من أقسامها انما هو القسم الاخير ولا يلزم من كون القديم مماثلا للحوادث من وجه أن يكون مماثلا للحادث من جهة كونه حادثا بل لا مانع من الاختلاف بينهما فى صفة القدم والحدوث وان تماثلا بأمر آخر وهذا كما أن السواد والبياض مختلفان من وجه دون وجه لاستحالة اختلافهما من كل وجه والا لما اشتركا فى العرضية واللونية والحدوث واستحالة تماثلهما من كل وجه والا كان السواد بياضا ومع ذلك فالزم من مماثلة السواد للبياض من وجه أن يكون مماثلا له فى صفة البياضية وان عنى به أنه لو كان جوهرا مماثلا فى مسمى الجوهرية فهذا مثل أن يقال لو كان حيا مماثلا للاحياء فى مسمى الحية أو عالما مماثلا للعلماء فى مسمى العالمية أو قادرا مماثلا للقادرين فى

صلى الله عليه وسلم وأصحابه أيدهم الله تعالى فتعلموا الايمان والقرآن والسنن و يسر الله ذلك
عليهم وكذلك على فان القرآن لم يكمل حتى صار لعلى نحوا من ثلاثين سنة فانما حفظ أكثر ذلك
فى كبره لا فى صغره وقد اختلف فى حفظه لجميع القرآن على قولين والانبياء أعلم الخلق ولم يبعث
الله نبيا الا بعد أربعين الا عيسى صلى الله عليه وسلم وتعليم النبى صلى الله عليه وسلم كان
مطلقا لم يكن يخص به أحدا ولكن بحسب استعداد الطالب ولهذا حفظ عنه أبو هريرة
فى ثلاث سنين وبعض أخرى مالم يحفظه غيره وكان اجتماع أبى بكر به أكثر من سائر الصحابة
وأما قوله ان الناس منه استفادوا العلوم فهذا باطل فان أهل الكوفة التى كانت داره كانوا
قد تعلموا الايمان والقرآن وتفسيره والفقه والسنة من ابن مسعود وغيره قبل أن يقدم على
الكوفة واذا قيل ان أبا عبد الرحمن قرأ عليه فمعناه عرض عليه والا فأبو عبد الرحمن قد حفظ
القرآن قبل أن يقدم على الكوفة وهو وغيره من علماء الكوفة مثل علقمة والاسود
والحرث الليثى وزر بن حبيش الذى قرأ عليه عاصم بن أبى النجود أخذوا القرآن عن ابن مسعود
وكانوا يذهبون الى المدينة فيأخذون عن عمر وعائشة ولم يأخذوا عن على كما أخذوا عن عمر
وعائشة وشريح قاضيه انما تفقه على معاذ بن جبل باليمن وكان يناظره فى الفقه ولا يقلده
وكذلك عبيدة السلمانى كان لا يقلده بل يقول له رأيك مع عمر فى الجماعة أحب الى من رأيك
وحدك فى الفرقة وأما أهل المدينة ومكة فعلمهم أيضا ليس مأخوذا عنه وكذلك أهل الشأم
والبصرة فهذه الامصار الخمسة الحجازان والعراقان والشام هى التى خرج منها علوم النبوة
من العلوم الايمانية والقرآنية والشرعية وما أخذ هؤلاء عنه فان عمر رضى الله عنه كان
قد أرسل الى كل مصر من يعلمهم القرآن والسنة وأرسل الى أهل الشام معاذ بن جبل وعبادة
ابن الصامت وغيرهما وأرسل الى العراق ابن مسعود وحذيفة بن اليمان وغيرهما

(فصل) قال الرافضى وأما النحو فهو واضعه قال لابى الاسود الكلام كله ثلاثة
أشياء اسم وفعل وحرف وعلمه وجوه الاعراب

(والجواب) أن يقال أولا هذا ليس من علوم النبوة وانما هو علم مستنبط وهو وسيلة
فى حفظ قوانين اللسان الذى نزل به القرآن ولم يكن فى زمن الخلفاء الثلاثة نحو فلم يحتج اليه فلما
سكن على الكوفة وبها الانباط روى أنه قال لابى الاسود الدؤلى الكلام اسم وفعل وحرف
وقال انح هذا النحو ففعل هذا للحاجة كما أن من بعد على أيضا استخرج الخط النقط والشكل
وعلامة المد والشد ونحو ذلك للحاجة ثم بعد ذلك بسط النحو نحاة الكوفة والبصرة والخليل استخرج
علم العروض

(فصل) قال الرافضى وفى الفقه الفقهاء يرجعون اليه

(والجواب) أن هذا كذب بين فليس فى الائمة الاربعة ولا غيرهم من أئمة الفقهاء من يرجع
اليه فى فقهه أما مالك فان علمه عن أهل المدينة وأهل المدينة لا يكادون يأخذون بقول على
بل أخذوا فقههم عن الفقهاء السبعة عن زيد وعمر وابن عمر ونحوهم أما الشافعى فانه تفقه
أولا على المكيين أصحاب ابن جريج كسعيد بن سالم القداح ومسلم بن خالد الزنجى وابن جريج
أخذ ذلك عن أصحاب ابن عباس كعطاء وغيره وابن عباس كان مجتهدا مستقلا وكان اذا أفتى
بقول الصحابة أفتى بقول أبى بكر وعمر لا بقول على وكان ينكر على على أشياء ثم ان الشافعى

مسمى القادرية أو موجودا مماثلا
للموجودات فى مسمى الموجودية
وحينئذ فموافقته فى ذلك لا تستلزم
أن يكون مماثلا لها فيما يجب
ويجوز ويمتنع الا أن تكون
الجواهر كلها كذلك ومعلوم أن
من يقول هو جوهر لا يقول ان
الجواهر متماثلة بل يقول انه
مخالف لغيره بل جمهور العقلاء
يقولون ان الجواهر مختلفة فى
الحقائق وحينئذ فتبقى هذه الوجوه
موقوفة على القول بتماثل الجواهر
والمنازع يمنع ذلك بل ربما قال
العلم باختلافها ضرورى ودعوى
تماثلها مخالف للحس والعلم
الضرورى فانا نعلم أن حقيقة
الماء مخالفة لحقيقة النار وأن
حقيقة الذهب مخالفة لحقيقة
الخبز وأن حقيقة الدم مخالفة
لحقيقة التراب وأمثال ذلك وأن
اشتراكهما فى كونهما جوهرين
هو اشتراكهما فى كونهما قائمين
بأنفسهما أو متحيزين أو قابلين
للصفات وهذا اشتراك فى بعض
صفاتهما لا فى الحقيقة الموصوفة
بتلك الصفات * الثالث أنه ان أراد
بقوله انه جوهر كالجواهر أنه مماثل
لكل جوهر فى حقيقته و يجوز
عليه ما يجوز على كل جوهر فهذا
لا يقوله عاقل وانما أراد المنازع أنه
اما قائم بنفسه واما متحيز واما
نحو ذلك من المعانى التى يقول ان
الاشتراك فيه كالاشتراك فى كون

أخذ عن مالك ثم كتب كتب أهل العراق وأخذ مذهب أهل الحديث واختار لنفسه وأما أبو حنيفة فشيخه الذي اختص به حماد بن أبي سليمان وحماد عن ابراهيم وابراهيم عن علقمة وعلقمة عن ابن مسعود وقد أخذ أبو حنيفة عن عطاء وغيره وأما الامام أحمد فكان على مذهب أهل الحديث أخذ عن ابن عيينة وابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس وابن عمر وأخذ عن هشام بن بشير وهشام عن أصحاب الحسن وابراهيم النخعي وأخذ عن عبد الرحمن بن مهدي ووكيع بن الجراح وأمثالهما وجالس الشافعي وأخذ عن أبي يوسف واختار لنفسه قولا وكذلك اسحق بن راهويه وأبو عبيد ونحوهم والأوزاعي والليث أكثر فقههما عن أهل المدينة وأمثالهم لا عن الكوفيين

(فصل) قال الرافضي أما المالكية فأخذوا علمهم عنه وعن أولاده

(والجواب) أن هذا كذب ظاهر فهذا موطأ مالك ليس فيه عنه ولا عن أولاده الا قليل جدا وجمهور ما فيه عن غيرهم فيه عن جعفر تسعة أحاديث ولم يرو مالك عن أحد من ذريته الا عن جعفر وكذلك الاحاديث التي في الصحاح والسنن والمسانيد منها قليل عن ولده وجمهور ما فيها عن غيرهم

(فصل) قال الرافضي وأما أبو حنيفة فقرأ على الصادق

(والجواب) أن هذا من الكذب الذي يعرفه من له أدنى علم فان أبا حنيفة من أقران جعفر الصادق توفي الصادق سنة ثمان وأربعين وتوفي أبو حنيفة سنة خمسين ومائة وكان أبو حنيفة يفتي في حياة أبي جعفر والد الصادق وما يعرف أن أبا حنيفة أخذ عن جعفر الصادق ولا عن أبيه مسئلة واحدة بل أخذ عمن كان أسن منهما كعطاء بن أبي رباح وشيخه الاصلي حماد بن أبي سليمان وجعفر بن محمد كان بالمدينة والله تعالى أعلم

(فصل) قال الرافضي وأما الشافعي فقرأ على محمد بن الحسن

(والجواب) أن هذا ليس كذلك بل جالسه وعرف طريقته وناظره وأول من أظهر الخلاف لمحمد بن الحسن ورد عليه الشافعي فان محمد بن الحسن أظهر الرد على مالك وأهل المدينة وهو أول من عرف عنه رد على مخالفه فنظر الشافعي في كلامه وانتصر لما تبين له أنه الحق من قول أهل المدينة وكان انتصاره في الغالب لمذهب أهل الحجاز وأهل الحديث ثم ان عيسى بن أبان صنف كتابا تعرض فيه بالرد على الشافعي فصنف ابن سريج كتابا في الرد على عيسى بن أبان وكذلك أحمد بن حنبل لم يقرأ على الشافعي لكن جالسه كما جالس الشافعي محمد بن الحسن واستفاد كل منهما من صاحبه وكان الشافعي وأحمد يتفقان في أصولهما أكثر من اتفاق الشافعي ومحمد بن الحسن وكان الشافعي أسن من أحمد ببضع عشرة سنة وكان الشافعي قدم بغداد أولا سنة بضع وثمانين في حياة محمد بن الحسن بعد موت أبي يوسف ثم قدمها ثانية سنة بضع وتسعين وفي هذه القدمة اجتمع به أحمد وبالجملة فهؤلاء الائمة الاربعة ليس فيهم من أخذ عن جعفر شيأ من قواعد الفقه لكن رووا عنه أحاديث كما رووا عن غيره وأحاديث غيره أضعاف أحاديثه وليس بين حديث الزهري وحديثه نسبة لا في القوة ولا في الكثرة وقد استراب البخاري في بعض حديثه لما بلغه عن يحيى بن سعيد القطان فيه كلام فلم يخرج له ولم يكذب على أحد ما كذب على جعفر الصادق مع براءته كما كذب عليه فنسب اليه علم البطاقة والهفت والجدول واختلاج الاعضاء

كل منهما حيا عالما قائما بنفسه ونحو ذلك فيبقى النزاع في أن مسمى الجوهر عند هؤلاء يقتضي تماثل أفراده وهؤلاء يقولون لا بل هو اسم لما تختلف أفراده وفي أن هؤلاء يقولون الاشتراك في التحيز الاصطلاحي يقتضي التماثل في الحقيقة وهؤلاء ينفون ذلك ومعلوم عند التحقيق أن قول النفاة للتماثل هو الحق كما قد بسط في موضعه وهؤلاء يقولون قولنا جوهر كقولكم ذات قائمة بنفسها ونحو ذلك فتبين أن ما ذكره من الدليل على نفي الجوهر هو دليل على نفي ما اتفقت الطوائف على نفيه فان أحدا من العقلاء لا يقول انه جوهر بمعنى مماثلته لكل قائم بنفسه فيما يجب ويجوز ويمتنع وما قاله المثبتة منه ما سلم لهم معناه ومنه ما لا حجة له على نفيه الا حجته على نفي الجسم وحينئذ فيكون الكلام في نفي الجوهر مفرعا على الكلام في نفي الجسم وقوله ان الوجوه الاربعة التي نفى بها الجوهر تنفي الجسم لا يستقيم فانه انما نفى بها الجوهر بمعنى انه مماثل لغيره فيما يجب ويجوز ويمتنع وهذا مما يسلمه له من يقول انه جوهر وجسم فاقامة الدليل عليه نصب للدليل في غير محل النزاع لم ينف بها الجوهر بالمعنى الذي يثبته من قاله وحرف المسئلة ان كلامه مبني على تماثل الجواهر ومن يقول ذلك لا يقول

ومنافع القرآن والكلام على الحوادث وأنواع من الاشارات فى تفسير القرآن وتفسير قراءة السورة فى المنام وكل ذلك كذب عليه وأيضا فجعفر الصادق أخذ عن أبيه وعن غيره كما قدمنا وكذلك أبوه أخذ عن على بن الحسين وغيره وكذلك على بن الحسين أخذ العلم عن غير الحسين أكثر مما أخذ عن الحسين فان الحسين قتل سنة احدى وستين وعلى صغير فلما رجع الى المدينة أخذ عن علماء أهل المدينة فان على بن الحسين أخذ عن أمهات المؤمنين عائشة وأم سلمة وصفية وأخذ عن ابن عباس والمسور بن مخرمة وأبى رافع مولى النبى صلى الله عليه وسلم ومروان بن الحكم وسعيد بن المسيب وغيرهم وكذلك الحسن كان يأخذ عن أبيه وغيره حتى أخذ عن التابعين وهذا من علمه ودينه رضى الله عنه وأما ثناء العلماء على على بن الحسين ومناقبه فكثيرة وقال الزهرى لم أدرك بالمدينة أفضل من على بن الحسين وقال يحيى بن سعيد الانصارى هو أفضل هاشمى رأيته بالمدينة وقال حماد بن زيد سمعت على بن الحسين وكان أفضل هاشمى أدركته يقول أيها الناس أحبونا حب الاسلام فما برح بنا حبكم حتى صار علينا عارا ذكره محمد بن سعد فى الطبقات أنبأنا عارم بن الفضل أنبأنا حماد ثم قال ابن سعد قالوا وكان على بن الحسين ثقة مامونا كثير الحديث عاليا رفيعا وروى عن شيبة بن نعامة قال كان على بن الحسين يبخل فلما مات وجدوه يعول أهل مائة بيت بالمدينة فى السر

(فصل) قال الرافضى ومالك قرأ على ربيعة وربيعة على عكرمة وعكرمة على ابن عباس وابن عباس تلميذ على

(والجواب) أن هذا من الكذب فان ربيعة لم يأخذ عن عكرمة شيأ بل ولا ذكر مالك فى كتبه الا أثرا أو أثرين ولا ذكر اسم عكرمة فى كتبه أصلا لانه بلغه عن ابن عمر وابن المسيب أنهما تكلما فيه فترك ذلك وكذلك لم يخرج له مسلم ولكن ربيعة أخذ عن سعيد بن المسيب وأمثاله من فقهاء أهل المدينة وسعيد كان يرجع علمه الى عمر وكان قد أخذ عن زيد بن ثابت وأبى هريرة وتتبع قضايا عمر من أصحابه وكان ابن عمر يسأله عنها ولهذا يقال إن موطأ مالك أخذت أصوله عن ربيعة عن سعيد بن المسيب عن عمر وقال الرشيد لمالك قد أكثرت فى موطئك عن ابن عمر وأقللت عن ابن عباس فقال كان أورع الرجلين يا أمير المؤمنين فهذا موطأ مالك يبين أن ماذكره عن مالك من أظهر الكذب وقوله ابن عباس تلميذ على كلام باطل فان رواية ابن عباس عن على قليلة وغالب أخذه عن عمر وزيد بن ثابت وأبى هريرة وغيرهم من الصحابة وكان يفتى بقول أبى بكر وعمر ونازع عليا فى مسائل مثل ما أخرج البخارى فى صحيحه قال أتى على بقوم زنادقة فحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال أما لو كنت لم أحرقهم لنهى رسول صلى الله عليه وسلم أن يعذب بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه فبلغ ذلك عليا فقال ويح ابن عباس ما أسقطه على الهنات

(فصل) قال الرافضى وأما علم الكلام فهو أصله ومن خطبه تعلم الناس وكان الناس تلاميذه

(والجواب) أن هذا الكلام كذب لا مدح فيه فان الكلام المخالف للكتاب والسنة باطل وقد نزه الله عليا عنه ولم يكن فى الصحابة والتابعين أحد يستدل على حدوث العالم بحدوث الاجسام ويثبت حدوث الاجسام بدليل الاعراض والحركة والسكون والاجسام مستلزمة لذلك لا تنفك عنه ومالا يسبق الحوادث فهو حادث ويبنى ذلك على حوادث لا أول لها بل أول ما ظهر هذا

الكلام

انه جوهر ولا جسم فالكلام فى هذا الباب فرع على تلك المسئلة ولو كان هذا صحيحا لكان العلم بحدوث الاجسام وامكانها من أسهل الامور فان بعضها محدث بالمشاهدة والمحدث ممكن فاذا كانت متماثلة جاز على كل واحد منها ما جاز على الآخر فيلزم اما حدوثها واما امكان حدوثها وعلى التقدير ين يحصل المقصود والنافى لتماثلها لا يقول السؤال الذى أورده انها متماثلة فى الجوهرية لكنها متميزة ومتغايرة بأمور موجبة للتعيين هو الموجب للاختصاص بل يقول انها مختلفة بحقائقها وأنفسها لكنها تشابهت فى كونها قائمة بانفسها أو كونها متحيزة قابلة للصفات وهذا معنى اتفاقها فى الجوهرية كما ذكره هو فى الاعتراض على دليل القائلين بتماثلها ويقول أيضا ان الامور المتماثلة من كل وجه لا يجوز تخصيص أحدها بما يتميز به عن الآخر الا لمخصص والا لزم ترجيح أحد المثلين على الآخر بلا مرجح ومشيئة الله تعالى ترجح أحد الامرين لحكمة تقتضى ذلك وتلك الحكمة مقصودة لنفسها والا فنسبة الارادة الى المتماثلين سواء وتلك الحكمة المرادة تنتهى الى حكمة تراد لنفسها كما بسط فى موضعه وأيضا فان قول القائل ان هذه الجواهر المشهودة متماثلة

الكلام في الاسلام بعد المائة الاولى من جهة الجعد بن درهم والجهم بن صفوان ثم صار الى أصحاب عمرو بن عبيد كأبي الهذيل العلاف وأمثاله وعمرو بن عبيد وواصل بن عطاء انما كانا يظهران الكلام في انفاذ الوعيد وأن النار لا يخرج منها من دخلها وفي التكذيب بالقدر وهذا كله مما نزه الله عنه عليا وليس في الخطب الثابتة عن علي شئ من أصول المعتزلة الخمسة بل كل ذلك اذا نقل عنه فهو كذب عليه وقدماء المعتزلة لم يكونوا يعظمون عليا بل كان فيهم من يشك في عدالته ويقول قد فسق عندي احدى الطائفتين لا بعينها إما علي وإما طلحة والزبير فاذا شهد أحدهما لم أقبل شهادته وفي قبول شهادة علي منفردة قولان لهم وهذا معروف عن عمرو بن عبيد وأمثاله من المعتزلة والشيعة القدماء كلهم كالهاشميين وغيرهما يثبتون الصفات ويقرون بالقدر على خلاف قول متأخري الشيعة بل يصرحون بالتجسيم ويحكى عنهم فيه شناعات وهم يدعون أنهم أخذوا ذلك عن أهل البيت وقد ثبت عن جعفر الصادق أنه سئل عن القرآن أخالق هو أم مخلوق فقال ليس بخالق ولا مخلوق لكنه كلام الله وأما قول الرافضي ان واصل بن عطاء أخذ عن أبي هاشم بن محمد بن الحنفية فيقال ان محمد بن الحنفية قد وضع كتابا في الارجاء نقيض قول المعتزلة ذكر هذا غير واحد من أهل العلم وهذا يناقض مذهب المعتزلة الذي يقول به واصل بن عطاء ويقال انه أخذه عن أبي هاشم وقيل ان أبا هاشم هذا صنف كتابا أنكر عليه لم يوافقه عليه أخوه ولا أهل بيته ولا أخذه عن أبيه وبكل حال الكتاب الذي نسب الى الحسن يناقض ما ينسب الى أبي هاشم وكلاهما قد قيل انه رجع عن ذلك ويمتنع أن يكونا أخذا هذين المتناقضين عن أبيهما محمد بن الحنفية وليس نسبة أحدهما الى محمد بأولى من الآخر فبطل القطع بكون محمد بن الحنفية كان يقول بهذا وبهذا بل المقطوع عنه أن محمدا مع براءته من قول المرجئة فهو من قول المعتزلة أعظم براءة وأبوه علي أعظم براءة من المعتزلة والمرجئة منه وأما الاشعري فلا ريب عنه أنه كان تلميذا لابي علي الجبائي لكنه فارقه ورجع عن جمل مذهبه وان كان قد بقي عليه شئ من أصول مذهبه لكنه خالفه في نفي الصفات وسلك فيها طريقة ابن كلاب وخالفهم في القدر ومسائل الايمان والاسماء والاحكام وناقضهم في ذلك أكثر من مناقضة حسين النجار وضرار بن عمرو ونحوهما ممن هو متوسط في هذا الباب كجمهور الفقهاء وجمهور أهل الحديث حتى مال في ذلك الى قول جهم وخالفهم في الوعيد وقال بمذهب الجماعة وانتسب الى مذهب أهل الحديث والسنة كأحمد بن حنبل وأمثاله وبهذا اشتهر عند الناس فالقدر الذي يحمد من مذهبه هو ما وافق فيه أهل السنة والحديث كالجمل الجامعة وأما القدر الذي يذم من مذهبه فهو ما وافق فيه بعض المخالفين للسنة والحديث من المعتزلة والمرجئة والجهمية والقدرية ونحو ذلك وأخذ مذهب أهل الحديث عن زكريا بن يحيى الساجي بالبصرة وعن طائفة ببغداد من أصحاب أحمد وغيرهم وذكر في المقالات ما اعتقد أنه مذهب أهل السنة والحديث وقال بكل ما ذكرنا من قولهم نقول واليه نذهب وهذا المذهب هو من أبعد المذاهب عن مذهب الجهمية والقدرية وأما الرافضة كهذا المصنف وأمثاله من متأخري الامامية فانهم جمعوا أخس المذاهب مذهب الجهمية في الصفات ومذهب القدرية في أفعال العباد ومذهب الرافضة في الامامة والتفضيل فتبين أن ما نقل عن علي من الكلام فهو كذب عليه ولا مدح فيه وأعظم من ذلك أن القرامطة الباطنية ينسبون قولهم اليه وأنه أعطى علما باطنا مخالفا للظاهر وقد ثبت في الصحيح عنه انه قال والذي

في الحقيقة ولكن الفاعل المختار خص كلا منها بصفات تخالف بها الآخر يقتضي أن لها حقيقة مجردة عن جميع الصفات التي اختلفت فيها فيكون الماء المشهود له حقيقة غير هذا الماء المشهود والنار المشهودة لها حقيقة غير هذه النار المشهودة ويكون ما خالف به هذا لهذا في الماء والنار أمرا عارضا لتلك الحقيقة لا صفة ذاتية لها ولا لازمة وهذا مكابرة للحس فعلى هذا القول لا يكون لشئ من الموجودات صفة ذاتية ولا صفة لازمة لذاته أصلا بل كل صفة يوصف بها عارضة له يمكن زوالها مع بقاء حقيقته لان كل ما اختلفت به الاعيان أمر عارض لها ليس بداخل في حقيقتها عند من يقول بتماثل الجواهر والاجسام وحينئذ فيكون الانسان الذي هو حيوان ناطق يمكن زوال كونه حيوانا وكونه ناطقا مع بقاء حقيقته وذاته وكذلك الفرس يمكن زوال حيوانيته وصاهليته مع بقاء حقيقته وذاته وهكذا كل الاعيان ثم يقال اذا قدرنا عدم هذه الصفات التي هي لازمة للانواع وذاتية لها لم يبق هناك ما يعقل كونه جوهرا لا مماثلا ولا مخالفا فانا اذا نظرنا الى هذا الانسان وقدرنا أنه ليس بحي ولا ناطق ولا ضاحك ولا حساس ولا متحرك بالارادة لم يعقل هنالك

جوهر قائم بنفسه غيره تعرض له هذه الصفات بل اثبات ذلك نوع من الخيال لذي لاحقيقة له وهذا الخيال في الجواهر المحسوسة نظير خيال من أثبت الجواهر المعقولة لكن تلك محلها العقل وهذه محلها الخيال فانا يمكننا تقدير هذا الشكل مع عدم كونه حيوانا ناطقا لكن حينئذ يكون المقدر شكلا مجردا هو عرض من الاعراض وهو الذي يسمى الجسم التعليمي كما نقدر أعدادا مجردة عن المعدودات وهذه المقادير المجردة والاعداد المجردة لا وجود لها الا في الاذهان واللسان وكل جسم موجود له قدر يخصه وهذه هي الجسمية والجوهرية التي يثبتها من يقول بعدم تماثل الجواهر وهي نظير الصورة الجسمية التي هي عرض من أعراض الجسم التي يثبتها من يقول بالمادة والصورة فدعوى أولئك أن الصورة الجسمية جوهر وأن المادة جوهر آخر هو نظير دعوى هؤلاء أن الصور الجسمية جواهر متماثلة وليس هنا الا هذه الاعيان القائمة بأنفسها وما قام بها من الصفات والمقادير التي هي أشكالها وصورها ثم من العجيب أن هؤلاء المتكلمين المتأخرين كأبي حامد والشهرستاني والرازي والآمدي وأمثالهم ممن يوافق أهل المنطق على صحة المنطق يوافقون أهل المنطق فيما يدعونه من انقسام صفات الجواهر

خلق الحبة وبرأ النسمة ما عهد الى النبي صلى الله عليه وسلم شيأ لم يعهده الى الناس الا ما في هذه الصحيفة وكان فيها العقل وفكاك الاسرى وأن لا يقتل مسلم بكافر الا فهما يؤتيه الله عبدا في الكتاب ومن الناس من ينسب اليه الكلام في الحوادث كالجفر وغيره وآخرون ينسبون اليه البطاقة وأمورا أخرى يعلم أن عليا بريء منها وكذلك جعفر الصادق قد كذب عليه من الاكاذيب ما لا يعلمه الا الله حتى نسب اليه القول في أحكام النجوم والرعود والبروق والقرعة التي هي من الاستقسام بالأزلام ونسب اليه كتاب منافع سور القرآن وغير ذلك مما يعلم العلماء أن جعفرا رضي الله عنه بريء من ذلك وحتى نسب اليه أنواع من تفسير القرآن على طريقة الباطنية كما ذكر ذلك عنه أبو عبد الرحمن السلمي في كتاب حقائق التفسير فذكر قطعة من التفاسير التي هي من تفاسيره وهي من باب تحريف الكلم عن مواضعه وتبديل مراد الله تعالى من الآيات بغير مراده وكل ذي علم بحاله يعلم أنه كان بريأ من هذه الاقوال والكذب على الله في تفسير كتابه العزيز وكذلك قد نسب اليه بعضهم الكتاب الذي يسمى رسائل اخوان الكدر وهذا الكتاب صنف بعد جعفر الصادق بأكثر من مائتي سنة فان جعفرا توفي سنة ثمان وأربعين ومائة وهذا الكتاب صنف في أثناء الدولة العبيدية الباطنية الاسمعيلية لما استولوا على مصر وتبوؤا القاهرة صنفه طائفة من الذين أرادوا أن يجمعوا بين الفلسفة والشريعة والتشيع كما كان يسلكه هؤلاء العبيديون الذين كانوا يدعون أنهم من ولد علي وأهل العلم بالنسب يعلمون أن نسبهم باطل وأن جدهم يهودي في الباطن وفي الظاهر (١) وجدهم ديصاني من المجوس تزوج امرأة هذا اليهودي وكان ابنه ربيبا المجوسي فانتسب الى زوج أمه المجوسي وكانوا ينتسبون الى باهلة على أنهم من مواليهم وادعى هو أنه من ذرية محمد بن اسمعيل بن جعفر واليه انتسب الاسمعيلية وادعوا أن الحق معهم دون الاثني عشرية فان الاثني عشرية يدعون امامة موسى بن جعفر وهؤلاء يدعون امامة اسمعيل بن جعفر وأئمة هؤلاء في الباطن ملاحدة زنادقة شر من الغالية ليسوا من جنس الاثني عشرية لكن انما طرقهم على هذه المذاهب الفاسدة ونسبتها الى علي ما فعلته الاثنا عشرية وأمثالهم عليه من نوع الكذب ففرعه هؤلاء وزادوا عليه حتى نسبوا الالحاد اليه كما نسب هؤلاء اليه مذهب الجهمية والقدرية وغير ذلك ولما كان هؤلاء الملاحدة من الاسمعيلية والنصيرية ونحوهم ينتسبون الى علي وهم طرقية وعشرية وغرباء وأمثال هؤلاء صاروا يضيفون الى علي ما برأه الله منه حتى صار اللصوص من العشرية يزعمون أن معهم كتابا من علي بالاذن لهم في سرقة أموال الناس كما ادعت اليهود الخيابرة أن معهم كتابا من علي باسقاط الجزية عنهم واباحة عشر أموال أنفسهم وغير ذلك من الامور المخالفة لدين الاسلام وقد أجمع العلماء على أن هذا كله كذب على علي وهو من أبرإ الناس من هذا كله ثم صار هؤلاء يعدون ما افتروه عليه من هذه الامور مدحا له يفضلونه بها على الخلفاء قبله ويجعلون مثل ذلك من الاباطيل عيبا فيهم وبغضا حتى صار رؤس الباطنية تجعل منتهى الاسلام وغايته هو الاقرار بربوبية الافلاك وأنه ليس وراء الافلاك صانع لها ولا خالق ويجعلون هذا هو باطن دين الاسلام الذي بعث به الرسول وأن هذا هو تأويله وأن هذا التأويل ألقاه علي الى الخواص حتى اتصل بمحمد بن اسمعيل بن جعفر وهو عندهم القائم ودولته هي القائمة عندهم وأنه ينسخ ملة محمد بن عبد الله ويظهر التأويلات الباطنة التي يكتمها التي أسرها الى علي وصار هؤلاء يسقطون عن خواص أصحابهم الصلاة والزكاة والصيام والحج ويبيحون لهم المحرمات من

الفواحش

(١) قوله وجدهم ديصاني الخ كذا في الاصل ولم نقف عليه بعد المراجعة كتبه مصححه

الفواحش والظلم المنكر وغير ذلك وصنف المسلمون في كشف أسرارهم وهتك أستارهم كتبا معروفة لما علموه من افسادهم الدين والدنيا وصنف فيهم القاضي عبد الجبار والقاضي أبو بكر بن الطيب وأبو يعلى والغزالي وابن عقيل وأبو عبد الله الشهرستاني وطوائف غير هؤلاء وهم الملاحدة الذين ظهروا بالمشرق والمغرب واليمن والشام ومواضع متعددة كأصحاب (٣) الالموت وأمثالهم وكان من أعظم مابه دخل هؤلاء على المفسدين وأفسدوا الدين هو طريق الشيعة لفرط جهلهم وأهوائهم وبعدهم من دين الاسلام ولهذا أوصوا دعاتهم أن يدخلوا على المسلمين من باب التشيع وصاروا يستعينون بما عند الشيعة من الاكاذيب والاهواء ويزيدون هم على ذلك ما ناسبهم من الافتراء حتى فعلوا في أهل الايمان مالم يفعله عبدة الاوثان والصلبان وكان حقيقة أمرهم دين فرعون الذي هو شر من دين اليهود والنصارى وعباد الاصنام وأول دعوتهم التشيع وآخرها الانسلاخ من الاسلام بل من الملل كلها ومن عرف أحوال الاسلام وتقلب الناس فيه فلا بد أنه قد عرف شيأ من هذا وهذا تصديق لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا يارسول الله اليهود والنصارى قال فمن وفي الحديث الآخر المتفق عليه لتأخذن أمتي مأخذ الامم قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع قالوا يارسول الله فارس والروم قال ومن الناس الا هؤلاء وهذا بعينه صار في هؤلاء المنتسبين الى التشيع فان هؤلاء الاسمعيلية أخذوا من مذاهب الفرس وقولهم بالاصلين النور والظلمة وغير ذلك أمورا وأخذوا من مذاهب الروم من النصرانية وما كانوا عليه قبل النصرانية من مذهب اليونان وقولهم بالنفس والعقل وغير ذلك أمورا ومن جواهلهم أنهم سموا ذلك باصطلاحهم السابق والتالي وجعلوه هو القلم واللوح وأن القلم هو العقل الذي يقول هؤلاء انه أول المخلوقات واحتجوا بحديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أول ماخلق الله العقل قال له أقبل فأقبل فقال له أدبر فأدبر فقال وعزتي ماخلقت خلقا أكرم علي منك فبك آخذ وبك أعطي وبك الثواب وبك العقاب وهذا الحديث رواه بعض من صنف في فضائل العقل كداود بن المحبر ونحوه وهو حديث موضوع كذب على النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل المعرفة بالحديث كما ذكر ذلك أبو حاتم بن حبان البستي والدارقطني وابن الجوزي وغيرهم ولكن لما وافق رأى هؤلاء استدلوا به على عادتهم مع أن لفظ الحديث يناقض مذهبهم فان لفظه أول بالنصب وروى انه لما خلق الله العقل أي انه قال له هذا الكلام في أول أوقات خلقه فالمراد به أنه خاطبه حين خلقه لا أنه أول المخلوقات ولهذا قال في اثنائه ماخلقت خلقا أكرم علي منك فدل على أنه خلق قبله غيره ووصفه بأنه يقبل ويدبر والعقل عندهم يمتنع عليه هذا وقال بك آخذ وبك أعطي وبك الثواب وهذا العقل عندهم هو رب العالم كله هو المبدع له كله وهو معلول الاول لا يختص به أربعة أعراض بل هو عندهم مبدع الجواهر كلها العلوية والسفلية والحسية والعقلية والعقل في لغة المسلمين عرض قائم بغيره إما قوة النفس واما مصدر العقل عقل يعقل عقلا وأما العاقل فلا يسمى في لغتهم العقل وهؤلاء في اصطلاحهم العقل جوهر قائم بنفسه وقد بسطنا الكلام على هذا وبينا حقيقة أمرهم بالمعقول والمنقول وأن ما يثبتونه من المفارقات عند التحقيق لا يرجع الا الى أمر وجوده في الاذهان لا في الاعيان الا النفس الناطقة وقد أخطؤا في بعض صفاتها وهؤلاء قولهم ان العالم معلول علة قديمة أزلية واجبة الوجود وان العالم لازم لها لكن حقيقة قولهم

والاجسام الى ذاتي وعرضي وانقسام العرضي الى لازم للماهية وعارض لها وانقسام العارض الى لازم ومفارق مع ما في هذا الكلام من الخطا ان الصفات في الحقيقة انما تنقسم الى لازم للماهية وعارض لها وأما تقسيم اللازم الى ذاتي وعرضي واثبات شيئين في هذه الاعيان أحدهما الذات والثاني هذا الموجود المشاهد فكلام باطل كما قد بسط في موضعه ثم انهم في قولهم بتماثل الجواهر والاجسام يدعون أن جميع صفات الاجسام التي تختلف بها انما هي عارضة لها قابلة لزوالها ليس منها شئ لازم للحقيقة ولا هو من موجبات الذات ومقتضياتها فياسبحان الله أين ذلك التلازم الذي غلوتم فيه حتى تجعلون الحقيقة مؤلفة من صفاتها الذاتية وتقولون ان الذات هي المقتضية للوازم ولوازم اللوازم وهنا يقولون ليس لهذه الاعيان حقيقة قائمة بنفسها الا ما اشترك كلها فيه وليس لشئ هنا لازم يخصه ولا لازم يفارق به غيره بل ليست اللوازم الا ما لزم جميع ما يسمى جوهرا وجسما وهذا المعنى قد رأيت منه عجائب لهؤلاء النظار يتكلم كل منهم مع كل قوم على طريقتهم بكلام يناقض ما تكلم به على طريقة أولئك مع تناقض كل من القولين في نفس الامر وهذا إما

أن يكون لكونه لم يفهم ان هـذا المعنى الذى أثبته بهذه العبارة هو الذى نفاه بتلك فلا يكون قد تصور حقيقة ما يقول بل تصور ما يتصد باللفظ بحيث اذا اخرج المعنى عن ذلك اللفظ لم يعرف انه هو وهذا قبيح بمن يدعى النظر فى العقليات المحضة التى لا تقيد بلغة ولا لفظ وإما أن يكون مع نسيانه وذهوله فى كل مقام لما قاله فى المقام الآخر وهذا أشبه أن يظن بمن له عقل وتصور صحيح لكنه يدل على أن له فى المسألة قولين وأنه يقول فى كل مقام ما ترجح عنده فى ذلك المقام منهما لا يمشى مع الدليل مطلقا بل يتناقض وإما أن يكون مع فهمه التناقض وحينئذ فاما أن لا يبالى بتناقض كلامه واما أن يرجح هذا فى هذا الموطن وهذا فى هذا الموطن

(فصل) ومن العجب أن كلامه وكلام أمثاله يدور فى هذا الباب على تماثل الاجسام وقد ذكر النزاع فى تماثل الاجسام وأن القائلين بتماثلها من المتكلمين بنوا ذلك على أنها مركبة من الجواهر المنفردة وأن الجواهر متماثلة ثم انه فى مسئلة تماثل

أنه علة غائية وأن الافلاك تحرك حركة ارادية شوقية للتشبه به وهو محرك لها كما يحرك المحبوب المتشبه به لمحبه الذى يتشبه به ومثل هذا لا يوجب أن يكون هو المحدث لتصوراته وارادته وحركاته فقولهم فى حركة الفلك من جنس قول القدرية فى أحوال الحيوان لكن هؤلاء يقولون حركة الفلك هى سبب الحوادث فحقيقة قولهم أن الحوادث كلها تحدث بلا محدث أصلا وأن الله لا يفعل شيأ ولكل مقام مقال وهم جعلوا العلم الأعلى والفلسفة الاولى هو العلم الباطن فى الوجود ولواحقه وقسموا الوجود الى جوهر وعرض ثم قسموا الاعراض الى تسعة أجناس ومنهم من ردها الى خمسة ومنهم من ردها الى ثلاثة فانه لم يقم لهم دليل على الحصر وقسموا الجواهر الى خمسة أنواع العقل والنفس والمادة والصورة والجسم وواجب الوجود تارة يسمونه جوهرا وهو قول قدمائهم كأرسطو وغيره وتارة لا يسمونه بذلك كما قاله ابن سينا وكان قدماء القوم يتصورون فى أنفسهم أمورا عقلية فيظنونها ثابتة فى الخارج كما يحكى عن شيعة فيثاغورس وافلاطون وان أولئك أثبتوا أعدادا مجردة فى الخارج وهؤلاء أثبتوا المثل الافلاطونية وهى الكليات المجردة عن الاعيان وأثبتوا المادة المجردة وهى الهيولى الاولية وأثبتوا المدة المجردة وهى الدهر العقلى المجرد عن الجسم وأعراضه وأثبتوا الفضاء المجرد عن الجسم وأعراضه وارسطو وأتباعه خالفوا سلفهم فى ذلك ولم يثبتوا من هذه شيأ مجردا ولكن أثبتوا المادة المقارنة للصورة وأثبتوا الكليات المقارنة للاعيان وأثبتوا العقول العشرة وأما النفس الفلكية فأكثرهم يجعلها قوة جسمانية ومنهم من يقول هى جوهر قائم بنفسه كنفس الانسان ولفظ الصورة يريدون به تارة ما هو عرض كالصورة الصناعية مثل شكل السرير والخاتم والسيف وهذه عرض قائم بمحله والمادة هنا جوهر قائم بنفسه ويريدون بالصورة تارة الصورة الطبيعية وبالمادة الطبيعية ولا ريب أن الحيوان والمعادن والنباتات لها صورة هى خلقت من مواد لكن يعنون بالصورة جوهرا قائما بنفسه وبالمادة جوهرا آخر مقارنا لهذه وآخرون فى مقابلتهم من أهل الكلام القائلين بالجوهر الفرد ويزعمون أنه ما ثم من حادث يعلم حدوثه بالمشاهدة الا الاعراض وانهم لا يشهدون حدوث جوهر من الجواهر وكلا القولين خطأ وقد بسطنا الكلام عليهما فى غير هذا الموضع وقد يراد بالمادة المادة الكلية المشتركة بين الاجسام وبالصورة الصورة الكلية المشتركة بين الاجسام ويدعون أن كلاهما جوهر عقلى وهو غلط فان المشترك بين الاجسام أمر كلى والكليات لا توجد كليات الا فى الاذهان لا فى الاعيان وكل ما وجد فى الخارج فهو مميز بنفسه عن غيره لا يشركه فيه غيره الا فى الذهن اذا أخذ كليا والاجسام يعرض لها الاتصال والانفصال وهو الاجتماع والافتراق وهما من الاعراض ليس الانفصال شيأ قائما بنفسه كما أن الحركة ليست شيأ قائما بنفسه (١) غير الجسم المحسوس يرد عليه الاتصال والانفصال ويسمونه الهيولى والمادة وهذا وغيره مبسوط فى غير هذا الموضع وكثير من الناس قد لا يفهمون حقيقة ما يقولون وما يقول غيرهم وما جاءت به الرسل حتى يعرفوا ما فيه من حق وباطل فيعلمون هل هم موافقون لصريح المعقول أو هم مخالفون له ومن أراد التظاهر بالاسلام منهم عبر عن ذلك بالعبارات الاسلامية فعبر عن الجسم بعالم الملك وعن النفس بعالم الملكوت وعن العقل بعالم الجبروت أو بالعكس ويقولون ان العقول والنفوس هى الملائكة وقد يجعلون قوى النفس التى تقتضى فعل الخير هى الملائكة وقواها التى تقتضى الشر هى الشياطين وأن الملائكة التى تنزل على الرسل والكلام الذى سمعه موسى بن عمران انما

(١) قوله غير الجسم الخ كذا فى النسخة وليس متصلا بما قبله ويظهر أنه سقط شئ من الناسخ ولعل وجه الكلام وهناك جسم غير الجسم الخ كتبه مصححه

هو في نفوس الانبياء ليس في الخارج بمنزلة ما يراه النائم وما يحصل لكثير من المروزين وأصحاب
الرياضة حيث يتخيل في نفسه أشكالا نورانية ويسمع في نفسه أصواتا فتلك هي عندهم ملائكة
الله وذلك هو كلام الله ليس له كلام منفصل ولهذا يدعي أحدهم أن الله كلمه كما كلم موسى بن
عمران أو أعظم مما كلم موسى لان موسى كلم عندهم بحروف وأصوات في نفسه وهم يكلمون
بالمعاني المجردة العقلية وصاحب مشكاة الانوار والكتب المضنون بها على غير أهلها وقع في
كلامه قطعة من هذا النمط وقد كفرهم بذلك في مواضع أخر ورجع عن ذلك واستقر أمره على
مطالعة البخاري ومسلم وغيرهما ومن هنا سلك صاحب خلع النعلين ابن قسي وأمثاله وكذلك
ابن عربي صاحب فصوص الحكم والفتوحات المكية ولهذا ادعى أنه يأخذ من المعدن الذي
يأخذ منه الملك الذي يوحى به الى الانبياء والنبي عنده يأخذ من الملك الذي يوحى به الى الرسل
لان النبي عنده يأخذ من الخيالات التي تمثلت في نفسه لما صورت له المعاني العقلية في الصورة
الخيالية وتلك الصورة عنده هي الملائكة وهو بزعمه يأخذ عن عقله المجرد قبل أن تصير خيالا
ولهذا يفضل الولاية على النبوة ويقول

مقام النبوة في برزخ * فويق الرسول ودون الولي

والولي على أصله الفاسد يأخذ عن الله بلا واسطة لانه يأخذ عن عقله وهذا عندهم هو الآخذ
عن الله بلا واسطة اذ ليس عندهم ملائكة منفصلة تنزل الوحي والرب عندهم ليس هو موجودا
مباينا للمخلوقات بل هو وجود مطلق أو مشروط بنفي الامور الثبوتية عن الله أو نفي الامور
الثبوتية والسلبية وقد يقولون هو وجود المخلوقات أو حال فيها أولا هذا ولا هذا فهذا عندهم
غاية كل رسول ومبنى النبوة عندهم الأخذ عن القوة المتخيلة التي صورت المعاني العقلية في المثل
الخيالية ويسمونها القوة القدسية فلهذا جعلوا الولاية فوق النبوة وهؤلاء من جنس القرامطة
الباطنية الملاحدة لكن هؤلاء ظهروا في قالب التصوف والتنسك ودعوى التحقيق وأمثال ذلك
وأولئك ظهروا في قالب التشيع والموالاة فأولئك يعظمون شيوخهم حتى يجعلوهم أفضل من
الانبياء وقد يعظمون الولاية حتى يجعلوها أفضل من النبوة وهؤلاء يعظمون أمر الامامة حتى
قد يجعلون الائمة أعظم من الانبياء والامام أعظم من النبي كما يقوله الاسمعيلية وكلاهما يباطنان
الفلاسفة الذين يجعلون النبي فيلسوفا ويقولون انه يختص بقوة قدسية ثم منهم من يفضل النبي
على الفيلسوف ومنهم من يفضل الفيلسوف على النبي ويزعمون أن النبوة مكتسبة ويقولون
ان النبوة عبارة عن ثلاث صفات من حصلت له فهو نبي أن يكون له قوة قدسية حدسية ينال بها
العلم بلا تعلم وأن تكون نفسه قوية لها تأثير في هيولى العالم وأن يكون له قوة يتخيل بها
ما يعقله ومرئيا في نفسه ومسموعا في نفسه هذا كلام ابن سينا وأمثاله في النبوة وعنه أخذ ذلك
الغزالي في كتبه المضنون بها على غير أهلها وهذا القدر الذي ذكروه يحصل لخلق كثير من
آحاد الناس ومن المؤمنين وليس هو من أفضل عموم المؤمنين فضلا عن كونه نبيا كما بسط في
موضعه وهؤلاء قالوا هذا لما احتاجوا الى الكلام في النبوة على أصول سلفهم الدهرية القائلين بأن
الافلاك قديمة أزلية لا مفعولة لفاعل بقدرته واختياره وأنكروا علمه بالجزئيات ونحو ذلك من
أصولهم الفاسدة فتكلم هؤلاء في النبوة على أصول أولئك وأما القدماء أرسطو وأمثاله فليس
لهم في النبوة كلام محصل فالواحد من هؤلاء يطلب أن يصير نبيا كما كان السهروردي المقتول
يطلب أن يصير نبيا وكان قد جمع بين النظر والتأله وسلك نحوا من مسلك الباطنية وجمع بين

الجواهر ذكر أنه لا دليل على
تماثلها فصار أصل كلامهم الذي
يرجع اليه هذه الامور كلاما بلا
علم بل بخلاف الحق مع أنه كلام في
الله تعالى وقد قال تعالى قل انما
حرم ربي الفواحش ما ظهر منها
وما بطن والاثم والبغي بغير الحق
وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به
سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا
تعلمون وقال تعالى عن الشيطان
انما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن
تقولوا على الله ما لا تعلمون * قال في
كتابه هذا الكبير الفصل الرابع
في أن الجواهر متجانسة غير متحدة
اتفقت الأشاعرة وأكثر المعتزلة
على أن الجواهر متماثلة متجانسة
وذهب النظام والنجار من المعتزلة
بناء على قولهما بتركب الجواهر
من الاعراض الى أن الجواهر إن
تركبت من الاعراض المختلفة
فهي مختلفة ولهذا فانما يدرك
الاختلاف بين بعض الجواهر
كالاختلاف الواقع بين النار
والهوى والماء والتراب ضرورة كما
يدرك الاختلاف بين السواد
والبياض والحرارة والبرودة
والرطوبة واليبوسة وسائر الاعراض
المختلفة قال وهو باطل أما كون
الجواهر مركبة من الاعراض
فبما سبق وأما ما ذكره من
الاختلاف بين الجواهر كالأمثلة
المضروبة فلا نسلم أنه عائد الى
اختلاف الجواهر في أنفسها بل

فلسفة الفرس واليونان وعظم أمر الانوار وقرب دين المجوس الاول وهى نسخة الباطنية الاسمعيلية وكان له يد فى السحر والسيميا فقتله المسلمون على الزندقة بحلب فى زمن صلاح الدين وكذلك ابن سبعين الذى جاء من المغرب الى مكة وكان يطلب أن يصير نبيا وجد دغار حراء الذى نزل فيه الوحى على النبى صلى الله عليه وسلم ابتداء وحكى عنه أنه كان يقول (١) لقدررب ابن آمنة حيث قال لانبى بعدى وكان بارعا فى الفلسفة وفى تصوف المتفلسفة وما يتعلق بذلك وهو وابن عربى وأمثالهما كالصدر القونوى وابن الفارض والتلمسانى منتهى أمرهم القول بوحدة الوجود الواجب القديم الخالق هو الوجود الممكن المحدث المخلوق ما ثم لاغير ولاسوى لكن لما رأوا تعدد المخلوقات صاروا تارة يقولون مظاهر ومجالى فاذا قيل لهم فان كانت المظاهر أمرا وجوديا تعدد الوجود والالم يكن لها حينئذ حقيقة وما هو نحو هذا الكلام الذى يبين أن الوجود نوعان خالق ومخلوق قالوا نحن نثبت عندنا فى الكشف ما يناقض صريح العقل ومن أراد أن يكون محققا مثلنا فلا بد أن يلتزم الجمع بين النقيضين وان الجسم الواحد يكون فى وقت واحد فى موضعين وهؤلاء الاصناف قد بسط الكلام عليهم فى غير هذا الموضع فان هؤلاء يكثرون فى الدول الجاهلة وعامتهم تميل الى التشيع كما عليه ابن عربى وابن سبعين وأمثالهما فاحتاج الناس الى كشف حقائق هؤلاء وبيان أمورهم على الوجه الذى يعرف به الحق من الباطل فان هؤلاء يدعون فى أنفسهم أنهم أفضل أهل الارض وأن الناس لا يفهمون حقيقة اشاراتهم فلما يسر الله أنى بينت لهم حقائقهم وكتبت فى ذلك من المصنفات ما علموا به أن هذا هو تحقيق قولهم وتبين لهم بطلانه بالعقل الصريح والنقل الصحيح والكشف المطابق رجع عن ذلك من علمائهم وفضلائهم من رجع وأخذ هؤلاء يثبتون للناس تناقضهم ويرأتهم من الحق وكان من أصول ضلالهم ظنهم أن الوجود المطلق يوجد فى الخارج اما معلولا بشرط الذى يسمونه الكلى الطبيعى اذا قيل انه موجود فى الخارج فان الذى يوجد فى الخارج مقيد امعينا هو مطلق فى الذهن مقيد فى الخارج وأما من زعم أن فى الذهن شيأ مطلقا وهو مطلق حال تحققه فى الخارج فهو غالط غلط اضل فيه كثير من أهل المنطق والفلسفة وأما المطلق بشرط الاطلاق فهو الوجود المقيد بسلب جميع الامور الثبوتية والسلبية كما يوجد الانسان مجردا عن كل قيد فاذا قلت موجود أو معدوم أو واحد أو كثير أو فى الذهن أو فى الخارج كان ذلك قيدا زائدا على الحقيقة المطلقة بشرط الاطلاق وهكذا الوجود تأخذه مجردا عن كل قيد ثبوتى وسلبى فلا تصفه لا بالصفات السلبية ولا الثبوتية وهكذا هو واجب الوجود عند أئمة الباطنية كأبى يعقوب السجستانى صاحب الاقاليد الملكوتية وأمثاله لكن من هؤلاء من لا يعرف برفع النقيضين فيقول لا موجود ولا معدوم ومنهم من يقول بل أمسك عن اثبات أحد النقيضين فلا أقول موجود ولا معدوم كأبى يعقوب وهو منتهى تجريد هؤلاء القائلين بوحدة الوجود وابن سينا وأتباعه يقولون الوجود الواجب هو الوجود المقيد بسلب الامور الثبوتية دون السلبية وهذا أبعد عن الوجود فى الخارج من المقيد بسلب الوجود والعدم وان كان ذلك ممتنعا فى الموجود والمعدوم فقلت لا ولشك المدعين للتحقيق أنتم بنيتم أمركم على القوانين المنطقية وهذا الوجود المطلق بشرط الاطلاق المقيد بسلب النقيضين عنه لا يوجد فى الخارج باتفاق العقلاء وانما يقدر فى الذهن تقديرا والا فاذا قدرنا انسانا مطلقا واشترطنا فيه أن لا يكون موجودا ولا معدوما ولا واحدا ولا كثيرا لم يوجد فى الخارج بل نفرض فى الذهن كما نفرض

ه رعائد الى الاعراض القائمة واختلاف الاعراض لا يدل على اختلاف المعروض له فى نفسه ❁ قلت النجار ليس هو من المعتزلة بل هو رأس مقالة وهو يخالف المعتزلة فى القدر فيثبته وفى غير ذلك من أصول المعتزلة لكنه يوافقهم على نفى الصفات ويخالفهم أيضا فى مسائل الاسماء والاحكام والوعيد و جمهور الناس على أن الاجسام مختلفة من الفلاسفة والمتكلمين وغيرهم وقد ذكر الاشعرى فى مقالاته النزاع فى ذلك والمقصود هنا اعترافه بأنه لا حجة للقائلين بالتماثل فانه قال فان قيل ماذكرتموه وان دل على ابطال مأخذ القائلين بالاختلاف فما دليلكم فى التماثل والتجانس فلئن قلتم دليل التماثل اشتراك جميع الجواهر فى صفات نفس الجوهر وهى التحيز وقبول الاعراض والقيام بنفسه فنقول وما المانع من كون الجواهر مختلفة بذواتها وان اشتركت فيما ذكرتموه من الصفات فانه لا مانع من اشتراك المختلفات فى عوارض عامة لها وانما يثبت كون ماذكرتموه صفات نفس الجوهر أن لو لم يكن الجواهر مختلفة وهذه أعراض عامة

(١) لقدررب كذا فى النسخة على هذه الصورة بدون نقط ولم نهتد اليه فحرر كتبه مصححه

الجمع بين النقيضين ففرض رفع النقيضين كفرض الجمع بين النقيضين ولهذا كان هؤلاء تارة يصفونه بجمع النقيضين أو الامساك عنهما كما يفعل ابن عربي وغيره كثيرا وتارة يجمعون بين هذا وهذا كما يوجد أيضا في كلام أصحاب البطاقة وغيرهم فاذا قالوا مع ذلك انه مبدع العالم وشرطوا فيه أنه لا يوصف بثبوت ولا انتفاء كان تناقضا فان كونه مبدعا لا يخرج عن هذا وهذا وكذلك اذا قالوا موجود واجب وشرطوا فيه التجريد عن النقيضين كان تناقضا وحقيقة قولهم موجود لا موجود وواجب لا واجب وهذا منتهى أمرهم وهو الجمع بين النقيضين أو رفع النقيضين ولهذا يصيرون الى الحيرة ويعظمونها وهي عندهم منتهى معرفة الانبياء والاولياء والائمة والفلاسفة ومن أصول ضلالهم ظنهم أن هذا تنزيه عن التشبيه وأنهم متى وصفوا بصفة اثبات أو نفي كان فيه تشبيه بذلك ولم يعلموا أن التشبيه المنفي عن الله هو ما كان وصفه بشئ من خصائص المخلوقين أو أن يجعل شئ من صفاته مثل صفات المخلوقين بحيث يجوز عليه ما يجوز عليهم أو يجب له ما يجب لهم أو يمتنع عليه ما يمتنع عليهم مطلقا فان هذا هو التمثيل الممتنع المنفي بالعقل مع الشرع فيمتنع وصفه بشئ من النقائص ويمتنع مماثلة غيره له في شئ من صفات الكمال فهذان جماع لما ينزه الرب تعالى عنه كما بسطنا ذلك في مواضع كثيرة وعلى هذا وهذا دل قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد كما قد بسطنا ذلك في مصنف مفرد في تفسير هذه الشواهد فأما الموافقة في الاسم كحي وحي وموجود وموجود وعليم وعليم فهذا لا بد منه ويلزم من نفي هذا التعطيل المحض فان كل موجودين قائمين بانفسهما فحينئذ لا بد أن يجمعهما اسم عام لكن المعنى القائم لا يوجد عاما الا في الذهن لا في الخارج فاذا قيل هذا الموجود وهذا الموجود مشتركان في مسمى الوجود كان ما اشتركا فيه لا يوجد مشتركا الا في الذهن لا في الخارج وكل موجود فهو مختص بنفسه وصفات نفسه لا يشركه غيره في شئ من ذلك في الخارج وانما الاشتراك هو نوع من التشابه والاتفاق والمشترك فيه الكلي لا يوجد كذلك الا في الذهن فاذا وجد في الخارج لم يوجد الا متميزا عن نظيره لا يكون هو اياه ولا هما في الخارج مشتركان في شئ في الخارج فاسم الخالق اذا وافق اسم المخلوق كالموجود والحي وقيل ان هذا الاسم عام كلي وهو من الاسماء المتواطئة أو المشككة لم يلزم من ذلك أن يكون ما يتصف به الرب من مسمى هذا الاسم قد شاركه فيه المخلوق بل ولا يكون ما يتصف به أحد المخلوقين من مسمى هذا الاسم قد شاركه فيه مخلوق آخر بل وجود هذا يخصه ووجود هذا يخصه لكن ما يتصف به المخلوق قد يماثل ما يتصف به المخلوق ويجوز على أحد المثلين ما يجوز على الآخر وأما الرب سبحانه وتعالى فلا يماثله شئ من الاشياء في شئ من صفاته بل التباين الذي بينه وبين كل واحد من خلقه في صفاته أعظم من التباين الذي بين أعظم المخلوقات وأحقرها وأما المعنى الكلي العام المشترك فيه فذلك كما ذكرنا لا يوجد كليا الا في الذهن واذا كان المتصفان به بينهما نوع موافقة ومشاركة ومشابهة من هذا الوجه فذلك لا محذور فيه فان ما يلزم ذلك القدر المشترك من وجوب وجواز وامتناع فان الله متصف به فالموجود من حيث هو موجود أو العليم أو الحي مهما قيل انه يلزمه من وجوب وامتناع وجواز فالله موصوف به بخلاف وجود المخلوق وحياته وعلمه فان الله لا يوصف بما يختص به المخلوق من وجوب وجواز واستحالة كما أن المخلوق لا يوصف بما يختص به الرب من وجوب وجواز واستحالة فمن فهم هذا انحلت عنه اشكالات كثيرة يعترفها كثير من الاذكياء الناظرين في العلوم الكلية والمعارف

لها وانما يمتنع كون الجواهر مختلفة وان هذه أعراض عامة لها أن لو كانت هذه الصفات صفات نفس الجوهر وهو دور ممتنع

* قال واعلم أن طرق أهل الحق في اثبات المجانسة وان اختلفت عباراتها فكلها آيلة الى ما ذكر وما قيل عليه من الاشكال فلا زم لا مخلص منه الا بان يقال نحن لا نعني بتجانس الجواهر غير كونها مشتركة فيما ذكرناه من الصفات وعند ذلك فحاصل النزاع يرجع الى التسمية لا الى نفس المعنى * قلت فهذا قوله مع اطلاعه على طرق القائلين بالتجانس ورغبته في نصرهم لو أمكنه فذكر أن جميع ما ذكروه من الطرق يرجع الى ما ذكره وهو مما يعلم بالاضطرار أنه لا يدل على تماثلها بل يدل على اشتراكها في معنى من المعاني وليس جعل ما به الاشتراك هو الذات وما به الاختلاف من الصفات باولى من العكس وهذا على سبيل التنزل والا فنحن نعلم بالضرورة والحس اختلاف الاجسام المختلفة كما نعلم اختلاف الاعراض المختلفة وما ذكره من أن الاختلاف عائد الى الاعراض لا الى المعروض فمخالفة للحس فان نفس النار مخالفة للماء ليس مجرد حرارة النار هي المخالفة لبرودة الماء بل نحن نعلم أن النار تخالف الماء أعظم مما نعلم أن الحرارة تخالف البرودة

الالهية فهذا أحد أقوالهم فى الوجود الواجب وهو المطلق بشرط الاطلاق عن النفى والاثبات وهو أكملها فى التعطيل والالحاد والثانى قول ابن سينا وأتباعه أنه هو الوجود المقيد بأن لا يعرض له شئ من الماهيات كما يعبر الرازى وغيره وهذه العبارات بناء على قولهم ان الوجود يعرض للماهية الممكنة فان للناس ثلاثة أقوال قيل ان الوجود زائد على الماهية فى الواجب والممكن كما يقول ذلك أبو هاشم وغيره وهو أحد قولى الرازى وقد يقوله بعض النظار من أصحاب أحمد وغيرهم وقيل بل الوجود فى الخارج هو الحقيقة الثابتة فى الخارج ليس هناك شيئان وهذا قول الجمهور من أهل الاثبات وهذا قول عامة النظار من مثبتة الصفات من أهل المذاهب الاربعة وغيرهم لكن ظن الشهرستانى والرازى والآمدى ونحوهم أن قائل هذا القول يقول ان لفظ الوجود مقول بالاشتراك اللفظى ونقلوا ذلك عن الاشعرى وغيره وهو غلط عليهم فان أصحاب هذا القول هم جماهير الخلق من الأولين والآخرين وليس فيهم من يقول بان لفظ الوجود مقول بالاشتراك اللفظى الا طائفة قليلة وليس هذا قول الاشعرى وأصحابه بل هم متفقون على أن الوجود ينقسم الى قديم ومحدث واسم الوجود يعمهما لكن الاشعرى ينفى الاحوال ويقول العموم والخصوص يعود الى الاقوال ومقصوده أنه ليس فى الخارج معنى كلى عام ليس مقصوده أن الذهن لا يقوم به معنى عام كلى وهؤلاء الذين قالوا ان من قال وجود كل شئ هو نفس حقيقته الموجودة انما هذا هو قول بالاشتراك اللفظى لأنهم قالوا اذا جعلنا الوجود عاما من الالفاظ المتواطئة المتساوية أو المتفاضلة التى تسمى المشككة وقلنا ان الوجود ينقسم الى واجب وممكن وقديم ومحدث كان النوعان قد اشتركا فى مسمى الوجود وهو كلى مطلق فلا بد أن يتميز أحدهما عن الآخر بما يخصه وهو حقيقته فيلزم أن يكون لكل منهما حقيقة غير الوجود فمن قال ان الشئ الموجود فى الخارج ليس شيأ غير الحقيقة الموجودة فى الخارج لم يمكنه أن يقول لفظ الوجود يعمهما بل يقول هو مقول عليهما بالاشتراك اللفظى وهذا غلط ضلت فيه طوائف كالرازى وأمثاله بيان ذلك من ثلاثة وجوه أحدها أن يقال لفظ الوجود كلفظ الحقيقة وكلفظ الماهية وكلفظ الذات والنفس فاذا قلتم الوجود ينقسم الى واجب وممكن أو قديم ومحدث كان بمنزلة قولكم الحقيقة تنقسم الى واجبة وممكنة أو الى قديمة ومحدثة وبمنزلة قولهم الذات تنقسم الى هذا وهذا أو هذا وهذا أو الماهية تنقسم الى هذا وهذا ونحو ذلك من الاسماء العامة وبمنزلة قولهم الشئ ينقسم الى واجب وممكن وقديم وحادث وحينئذ فاذا قلتم يشتركان فى الوجود أو الوجوب ويمتاز أحدهما عن الآخر بالحقيقة أو الماهية كان بمنزلة أن يقال يشتركان فى الماهية أو الحقيقة ويمتاز أحدهما عن الآخر بالوجود أو الوجوب فان قلتم انما اشتركا فى الوجود العام الكلى وامتاز كل منهما بالحقيقة التى تخصه قيل وكذلك يقال انما اشتركا فى الحقيقة العامة الكلية وامتاز كل منهما بالوجود الذى يخصه فلا فرق حينئذ بين ما جعلتموه مشتركا كليا كالجنس والعرض العام وبين ما جعلتموه مختصا مميزا جزئيا كالفصل والخاصة لكن عمدتم الى شيئين متساويين فى العموم والخصوص فقدرتم أحدهما فى حال عمومه والآخر فى حال خصوصه فهذا كان من تقديركم والا فكل منهما يمكن فيه التقدير كما أمكن فى الآخر وكل منهما فى نفس الأمر مساو للآخر فى عمومه وخصوصه وكونه مشتركا ومميزا فلا فرق فى نفس الامر بين ما جعلتموه جنسا أو عرضا عاما وما جعلتموه فصلا أو خاصة الا أنكم قدرتم أحد المتساويين عاما والآخر خاصا (الوجه الثانى) أن يقال اذا قلتم الموجودان يشتركان

وذلك أن الحرارة والبرودة بينهما من الاشتراك فى الكيفيات مثل كون كل منهما عرضا قائما بغيره وهو صفة محسوسة باللمس وكذلك بين السواد والبياض من الاشتراك فى العرضية واللونية والقيام بالغير والرؤية بالبصر وغير ذلك من الصفات أعظم من الاشتراك بين الماء والنار فان الاشتراك بينهما هو فى القدر ونحو ذلك من الكميات والاشتراك فى الكيفية أعظم من الاشتراك فى الكمية فاذا كان ذلك لا يوجب التماثل فذلك بطريق الاولى وأيضا فالحرارة قد تنكسر بالبرودة فى مثل الفاتر فانه لا يبقى حارا كحرارة النار ولا باردا كبرودة الماء المحض وأما نفس الماء والنار فلا يجتمعان وأيضا فالاعراض المختلفة تشترك فى محل واحد وأما نفس الاقسام فلا تشترك فى محل واحد وهذا مبسوط فى غير هذا الموضع والمقصود هنا بيان اعتراف هؤلاء بفساد الاصول التى بنوا عليها ما خالفوه من النصوص وبيان تناقضهم فى ذلك وأنهم يقولون اذا تكلموا فى المنطق وغيره بما يناقض كلامهم هنا ويبعد أو يمتنع فى العادة أن يكون هذا لمجرد اختلاف الاجتهاد مع الفهم التام فى الموضعين بل يكون لنقص كمال الفهم والتصور وخوفا أن لا يكون القولان متنافيين فلا يهجم باثبات التناقض أو لنوع

في مسمى الوجود فلا بد أن يتميز أحدهما عن الآخر بأمر آخر قيل لكم المميز يمكن أن يكون وجودا خاصا فلم قلتم انه يكون شيأ خارجا عن مسمى الوجود حتى تثبتون حقيقة أخرى وهذا كما اذا قلنا الانسانان يشتركان في مسمى الانسانية وأحدهما يمتاز عن الآخر بخصوصية أخرى كان المميز انسانيته التي تخصه لم يحتج أن يجعل المميز شيأ غير الانسانية يعرض له الانسانية ولكن هؤلاء يظنون أن الانواع المشتركة في كلي لا يفصل بينها الا مواد أخرى وفي هذا الموضع كلام مبسوط على غلط أهل المنطق فيما غلطوا فيه في الكليات وتقسيم الكليات وتركيب الحدود من الذاتيات وغير ذلك ومواد الاقيسة والفرق بين اليقيني وغير اليقيني منها وغير ذلك مما هو مكتوب في غير هذا الموضع (الوجه الثالث) أن يقال اذا قلنا الموجودان يشتركان في مسمى الوجود وأحدهما لا بد أن يمتاز عن الآخر فليس المراد أنهما اشتركا في أمر بعينه موجود في الخارج فان هذا ممتنع بل المراد أنهما اتفقا في ذلك وتشابها فيه من هذه الجهة ونفس ما اشتركا فيه لا يكون بعينه مشتركا فيه الا في الذهن لا في الخارج والا فنفس وجود هذا لم يشركه فيه هذا وحينئذ فاذا قلنا لفظ الموجود من الالفاظ العامة الكلية المتواطئة أو المشككة وهي المتواطئة التي تتفاضل معانيها الا تماثل مع الاتفاق في أصل المسمى كالبياض المقول على بياض الثلج القوي وبياض العاج الضعيف والسواد المقول على سواد القار وعلى سواد الحبشة والعلو المقول على علو السماء وعلى علو السقف والواسع المقول على البحر وعلى الدار الواسعة والوجود المقول على الواجب بنفسه وعلى الممكن الموجود بغيره وعلى القائم بنفسه والقائم بغيره والقديم المقول على العرجون وعلى ما لا أول له والمحدث المقول على ما أحدث في اليوم وعلى كل ما خلقه الله بعد أن لم يكن والحي الذي يقال على الانسان والحيوان والنبات وعلى الحي القيوم الذي لا يموت أبدا بل أسماء الله تعالى التي تسمى بها خلقه كالملك والسميع والبصير والعليم والخبير ونحو ذلك كلها من هذا الباب فاذا قيل في جميع الالفاظ العامة ومعانيها العامة سواء كانت متماثلة أو متفاضلة ان أفرادها اشتركت فيها أو اتفقت ونحو ذلك لم يرد به أن في الخارج عاما يوجد عاما في الخارج وهو نفسه مشترك بل المراد أن الموجودات المعينة اشتركت في هذا العام الذي لا يكون عاما الا في علم العالم كما أن اللفظ العام لا يكون عاما الا في لفظ اللافظ والخط العام لا يكون عاما الا في خط الكاتب والمراد بكونه عاما شموله للافراد الخارجية لا أنه نفسه شئ موجود يكون هو نفسه مع هذا المعين وهو نفسه مع هذا المعين فان هذا مخالف للحس والعقل والمقصود هنا أن ابن سينا مذهبه أن الوجود الواجب لنفسه هو الوجود المقيد بسلب جميع الامور الثبوتية لا يجعله مقيدا بسلب النقيضين أو بالامساك عن النقيضين كما فعل السجستاني وأمثاله من القرامطة وغيرهم وعبر ابن سينا عن قولهم بأنه الوجود المقيد بأنه لا يعرض لشئ من الحقائق أو لشئ من الماهيات لاعتقادهم أن الوجود يعرض للممكنات وهو يقول وجود الواجب نفس ماهيته والجمهور من أهل السنة يقولون ذلك لكن الفرق بينهما أن عنده هو وجود مطلق بشرط سلب الماهيات عنه فليس له ماهية سوى الوجود المقيد بالسلب وأما الأنبياء وأتباعهم وجماهير العقلاء فيعلمون أن الله له حقيقة يختص بها لا تماثل شيأ من الحقائق وهي موجودة وطائفة من المعتزلة ومن وافقهم يقولون هي موجودة بوجود زائد على حقيقتها وأما الجمهور فيقولون الحقائق المخلوقة ليست في الخارج الا الموجود الذي هو الحقيقة التي في الخارج وانما يحصل الفرق بينهما بأن يجعل أحدهما ذهنيا والآخر

من الهوى والغرض ولو لم يكن الا مراعاة الطائفة التي يتكلم باصطلاحها أن لا يخالفها فيما هو من مشهورات أقوالها ولعل كلا الامرين موجود في مثل هذه المعاني التي يعبر عنها العبارات الهائلة ولها عند أصحابها هيبة ووهم عظيم والكلام على هذه الصور مبسوط في غير هذا الموضع والمقصود هنا نوع تنبيه على أن ما يدعونه من العقليات المخالفة للنصوص لا حقيقة لها عند الاعتبار الصحيح وانما هي من باب القعقعة بالشنان لمن يفزعه ذلك ذلك من الصبيان ومن هو شبيه بالصبيان واذا أعطى النظر في المعقولات حقه من التمام وجدها براهين ناطقة بصدق ما أخبر به الرسول وأن لوازم ما أخبر به لازم صحيح وأن من نفاه نفاه لجهله بحقيقة الامر وفزعا باطنا وظاهرا كالذي يفزع من الآلهة المعبودة من دون الله أن تضره ويفزع من عدو الاسلام لما عنده من ضعف الايمان قال تعالى عن الخليل صلوات الله عليه وحاجه قومه قال أتحاجوني في الله وقد هدان ولا أخاف ما تشركون به الا أن يشاء ربي شيأ وسع ربي كل شئ علما أفلا تتذكرون وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطانا فأي الفريقين أحق بالأمن ان كنتم

خارجيا فاذا جعلت الماهية أو الحقيقة اسما لما فى الذهن كان ذلك غير ما فى الخارج وأما اذا قيل الوجود الذهنى فهو الماهية الذهنية واذا قيل الماهية الخارجية فهى الوجود الخارجى فاذا كان هذا فى المخلوق فالخالق أولى ومذهب ابن سينا معلوم الفساد بضرورة العقل بعد التصور التام فانه اذا اشترك الموجودان فى مسمى الوجود لم يتميز أحدهما عن الآخر بمجرد السلب فان التميز فى نفس الامر بين المشتركين لا يكون بمجرد العدم المحض اذ العدم المحض ليس بشئ وماليس بشئ لا يحصل منه الامتياز فى نفس الامر ولا يكون الفاصل بين الشيئين الموجودين الذى يختص باحدهما الا أمرا ثبوتيا أو متضمنا لامر ثبوتى وهذا مستقر عندهم فى المنطق فكيف يكون وجود الرب مماثلا لوجود الممكنات فى مسمى الوجود ولا يمتاز عن المخلوقات الا بعدم محض لا ثبوت فيه بل على هذا التقدير يكون أى موجود قدرا كل من هذا الموجود فان ذلك الموجود مختص مع وجوده بأمر ثبوتى عنده والوجود الواجب لا يختص عنده الا بأمر عدمى مع تماثلهما فى مسمى الوجود فهذا القول يستلزم مماثلة الوجود الواجب لوجود كل ممكن فى الوجود وأن لا يمتاز عنه الا بسلب الامور الثبوتية والكمال هو فى الوجود لا فى العدم اذ العدم المحض لا كمال فيه فحينئذ يمتاز عن الممكنات بسلب جميع الكمالات وتمتاز عنه باثبات جميع الكمالات وهذا غاية ما يكون من تعظيم الممكنات فى الكمال والوجود ووصف الوجود الواجب بالنقص والعدم وأيضا فهذا الوجود الذى لا يمتاز عن غيره الا بالامور العدمية يمتنع وجوده فى الخارج بل لا يمكن الا فى الذهن لانه اذا شارك سائر الموجودات فى مسمى الوجود كان هذا كليا والوجود لا يكون كليا الا فى الذهن لا فى الخارج والامور العدمية المحضة لا توجب ثبوته فى الخارج فان ما فى الذهن هو بسلب الحقائق الخارجة عنه أحق لسلبها عما فى الخارج لو كان ذلك ممكنا فى الخارج فكيف اذا كان ممتنعا فاذا كان الكلى لا يكون الا ذهنيا والقيد العدمى لا يخرجه عن أن يكون كليا ثبت أنه لا يكون فى الخارج وأيضا فان ما فى الخارج لا يكون الا معينا له وجود يخصه فما لا يكون كذلك لا يكون الا فى الذهن فثبت بهذه الوجوه الثلاثة وغيرها أن ما ذكره فى واجب الوجود لا يتحقق الا فى الذهن لا فى الخارج فهذا قول من قيده بالامور العدمية ولهم قول ثالث وهو الوجود المطلق بشرط الاطلاق الذى يسمونه الكلى الطبيعى وهذا لا يكون فى الخارج الا معينا فيكون من جنس القولين قبله ومنهم من يظن أنه ثابت فى الخارج وأنه جزء من المعينات فيكون الوجود الواجب المبدع لكل ما سواه اما عرضا قائما بالمخلوقات واما جزأ منها فيكون الواجب مفتقرا الى الممكن عرضا فيه أو جزأ منه بمنزلة الحيوانية فى الحيوانات لا تكون هى الخالقة للحيوان ولا الانسانية هى المبدعة للانسان فان جزء الشئ وعرضه لا يكون هو الخالق له بل الخالق مباين له منفصل عنه اذ جزؤه وعرضه داخل فيه والداخل فى الشئ لا يكون هو المبدع له كله فما وصفوا به رب العالمين يمتنع معه أن يكون جاعلا لشئ من الموجودات فضلا عن أن يكون خالقا لكل شئ وهذه الامور مبسوطة فى موضع آخر والمقصود هنا أن هؤلاء الملاحدة حقيقة قولهم تعطيل الخالق وجحد حقيقة النبوات والمعاد والشرائع وينتسبون الى موالاة على ويدعون أنه كان على هذه الاقوال كما تدعى القدرية والجهمية والرافضة أنه كان على قولهم أيضا ويدعون أن هذه الاقوال مأخوذة عنه وهذا كله باطل كذب على على رضى الله عنه

(فصل) قال الرافضى وعلم التفسير اليه يعزى لان ابن عباس كان تلميذه فيه قال

تعلمون قال الله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون ومن خالف الرسل لا يسلم من الشرك والافك فسبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ان الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة فى الحياة الدنيا وكذلك نجزى المفترين قال أبو قلابة هى لكل مفتر من هذه الامة الى يوم القيامة وما أشبه هؤلاء فى رعبهم من الالفاظ الهائلة التى لم يعلموا حقيقتها عن رأى العدو المخذول فلما رأى لباسهم رعب منهم قبل تحقق حالهم ومن كشف حالهم وجدهم فى غاية الضعف والعجز ولكن قال تعالى سنلقى فى قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله مالم ينزل به سلطانا وبسط هذا يطول والمقصود التنبيه فهذا ما ذكره فى الجوهر * وأما الجسم فانه اعتمد فى نفيه على هذه الوجوه الاربعة فى الجوهر وقد عرف حالها قال ويختص الجسم باربعة أوجه الاول أنه اذا ثبت أن الرب غير متصف بكونه جوهرا امتنع أن يكون متصفا بكونه جسما لأن الجسم مركب من الجواهر ومفتقر اليها ويلزم من انتفائها ما لابد منه فى كونه جسما أن لا يكون جسما * قلت هذا الوجه بين الضعف وذلك أنه لو قدر انتفاء كون الشئ جوهرا

ابن عباس حدثنى أمير المؤمنين فى تفسير الباء من بسم الله الرحمن الرحيم من أول الليل الى آخره

(والجواب) أن يقال أولا أين الاسناد الثابت بهذا النقل عن ابن عباس فان أقل ما يجب على المحتج بالمنقولات أن يذكر الاسناد الذى يعلم به صحة النقل والا فمجرد ما يذكر فى الكتب من المنقولات لا يجوز الاستدلال به مع العلم بأن فيه شيأ كثيرا من الكذب ويقال ثانيا أهل العلم بالحديث يعلمون أن هذا من الكذب فان هذا الاثر المأثور عن ابن عباس كذب عليه وليس له اسناد يعرف وانما يذكر مثل هذه الحكايات بلا اسناد وهذه يرويها أهل المجهولات الذين يتكلمون بكلام لا حقيقة له ويجعلون كلام على وابن عباس من جنس كلامهم كما يقولون عن عمر أنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يتحدثان وكنت كالزنجى بينهما فان هذا كذب على عمر باتفاق أهل العلم وكما ينقلون عن عمر أنه تزوج امرأة أبى بكر وانما تزوجها على تزوج أسماء بنت عميس ومعها ربيبه محمد بن أبى بكر فتربى عنده وهذا ابن عباس نقل عنه من التفسير ما شاء الله بالاسانيد الثابتة ليس فى شئ منها ذكر على وابن عباس يروى عن غير واحد من الصحابة يروى عن عمر وأبى هريرة وعبد الرحمن بن عوف وعن زيد بن ثابت وأبى بن كعب وأسامة بن زيد وغير واحد من المهاجرين والانصار وروايته عن على قليلة جدا ولم يخرج أصحاب الصحيح شيأ من حديثه عن على وخرجوا حديثه عن عمر وعبد الرحمن بن عوف وأبى هريرة وغيرهم وأيضا فالتفسير أخذ عن عمر وابن عباس أخذ عن ابن مسعود وغيره من الصحابة الذين لم يأخذوا عن على شيأ وما يعرف بأيدى المسلمين تفسير ثابت عنه وهذه كتب الحديث والتفسير مملوأة بالآثار عن الصحابة والتابعين والذى فيها عن على قليل جدا وما ينقل فى حقائق السلمى من التفسير عن جعفر الصادق عامته كذب على جعفر كما قد كذب عليه غير ذلك كما تقدم

(فصل) قال الرافضى وأما علم الطريقة فاليه منسوب فان الصوفية كلهم يسندون الخرقة اليه

(والجواب) أن يقال أولا أما أهل المعرفة وحقائق الايمان المشهورين فى الامة بلسان الصدق فكلهم متفقون على تقديم أبى بكر وأنه أعظم الامة فى الحقائق الايمانية والاحوال العرفانية وأين من يقدمونه فى الحقائق التى هى أفضل الامور عندهم الى من ينسب اليه الناس لباس الخرقة وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم وانما ينظر الى قلوبكم وأعمالكم فأين حقائق القلوب من لباس الابدان ويقال ثانيا الخرق متعددة أشهرها خرقتان خرقة الى عمر وخرقة الى على فخرقة عمر لها اسنادان اسناد الى أويس القرنى واسناد الى أبى مسلم الخولانى وأما الخرقة المنسوبة الى على فاسنادها الى الحسن البصرى والمتأخرون يصلونها بمعروف الكرخى فان الجنيد صحب السرى والسرى صحب معروفا الكرخى بلا ريب وأما الاسناد من جهة معروف فينقطع فتارة يقولون ان معروفا صحب على بن موسى الرضا وهذا باطل قطعا لم يذكره المصنفون لاخبار معروف بالاسناد الثابت المتصل كأبى نعيم وأبى الفرج بن الجوزى فى كتابه الذى صنفه فى فضائل معروف ومعروف كان منقطعا فى الكرخ وعلى بن موسى كان المأمون قد جعله ولى العهد بعده وجعل شعاره لباس الخضرة ثم رجع عن ذلك وأعاد شعار السواد ومعروف لم يكن ممن يجتمع بعلى بن موسى

منفرد الم يلزم أن لا يكون جسما مؤلفا من الجواهر فان الاجسام جميعها كل منها عنده ليس جوهرا منفردا مع كونها مؤلفة من الجواهر وهو لم يقم دليلا على نفى كونه جوهرا ولا نفى ما يستلزم الجوهر وهذا كما لو أقام دليلا على أنه ليس بعلم أو قدرة أو كلام أو مشيئة لم يستلزم ذلك أن لا تكون هذه من لوازمه فنفى كون الشئ أمرا من الامور غير نفى كونه ملزوما لذلك الامر وأيضا فيقال أنت لم تقم دليلا على كون الجواهر متماثلة بل صرحت بأنه لا دليل على ذلك فبطل ما ذكرته فى نفى الجوهر وأيضا فيقال لفظ الجوهر فيه اجمال وله عدة معان أحدها الجوهر الفرد وعلى هذا فالجسم ليس بجوهر وفى كونه مركبا منه نزاع والثانى المتحيز وعلى هذا فالجسم جوهر ومن نفى الجوهر الفرد قال كل جسم جوهر وكل جوهر جسم ومن أثبته قال الجوهر أعم من الجسم والثالث الجواهر العقلية عند من يثبت جوهرا ليس بمتحيز كالعقول والنفوس والمادة والصورة فان هؤلاء المتفلسفة المشائين يدعون أن الجوهر خمسة أقسام وجمهور العقلاء يدفعون هذا ويقولون هذه الامور التى سميتموها جواهر عقلية انما وجودها فى الاذهان لا فى الاعيان وقد يراد بالجوهر

ماهو قائم بنفسه فمن كان الجوهر عنده أعم من الجسم فإذا انتفى الاعم انتفى الاخص وكذلك من كان الجوهر عنده مرادفا للجسم وأما من كان الجوهر عنده لا يتناول معنى الجسم مثل أن يقدر أنه لا يستعمل لفظ الجوهر الا فى الفرد فهذا لا يلزم من نفى كونه جوهرا نفى كونه جسما الا بالحجة التى ذكرها وهو أن يقال الجسم مركب من الجواهر فالحجة لا تستقيم الا على تقدير ثبوت هذا الاصطلاح مع أنى لا أعرفه اصطلاحا لأحد مطلقا ولكن بعض الناس قد يخص به الفرد مع أنه هو وغيره دائما يسمون الجسم جوهرا ولهذا قال هذا الآمدى وغيره فى نفى كونه جوهرا إما أن يكون قابلا للتحيز به فيكون جسما مركبا وإما أن لا يكون قابلا للتحيز به فيكون فى غاية الصغر والحقارة وكثيرا ما يقع فى كلامهم لفظ الجوهر متناولا للجسم وكثيرا ما يقع مختصا بالفرد فما ذكره أولا فى نفى الجوهر بالمعنى العام فالجسم يدخل فيه فان صح ما ذكره صح نفى الجسم لكن قد عرف ضعفه وأما اذا كان المنفى هو الجوهر الفرد فقط فيحتاج أن يقول ان الجسم مركب منه لينفى الجسم لكن هذا فيه نزاع معروف وأكثر الناس على أنه ليس بمركب من الجواهر المنفردة وهو الصواب كما قد بسط

ولا نقل عنه ثقة أنه اجتمع به أو أخذ عنه شيأ بل ولا يعرف أنه رآه ولا كان معروف بوابه ولا أسلم على يديه وهذا كله كذب وأما الاسناد الآخر فيقولون ان معروفا صحب داود الطائى وهذا أيضا لا أصل له وليس فى أخباره المعروفة ما يذكرفيها وفى اسناد الخرقة أيضا أن داود الطائى صحب حبيبا العجمى وهذا أيضا لم يعرف له حقيقة وفيها أن حبيبا العجمى صحب الحسن البصرى وهذا صحيح فان الحسن كان له أصحاب كثيرون مثل أيوب السختيانى ويونس بن عبيد وعبد الله ابن عوف ومثل محمد بن واسع ومالك بن دينار وحبيب العجمى وفرقد السبخى وغيرهم من عباد البصرة وفيها أن الحسن صحب عليا وهذا باطل باتفاق أهل المعرفة فانهم متفقون على أن الحسن لم يجتمع بعلى وانما أخذ عن أصحاب على أخذ عن الاحنف بن قيس وقيس بن عباد وغيرهما عن على وهكذا رواه أهل الصحيح والحسن ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر وقتل عثمان وهو بالمدينة كانت أمه أمة لام سلمة فلما قتل عثمان حمل الى البصرة وكان على بالكوفة والحسن فى وقته صبى من الصبيان لا يعرف ولا له ذكر والأثر الذى يروى عن على أنه دخل الى جامع البصرة وأخرج القصاص الا الحسن كذب باتفاق أهل المعرفة ولكن المعروف أن عليا دخل المسجد فوجد قاصا يقص فقال ما اسمك قال أبو يحيى قال تعرف الناسخ من المنسوخ قال لا قال هلكت وأهلكت انما أنت أبو اعرفونى ثم أخذ باذنه فأخرجه من المسجد فروى أبو حاتم فى كتاب الناسخ والمنسوخ حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن أبى حصين عن أبى عبد الرحمن السلمى قال انتهى على الى قاص وهو يقص فقال أعلمت الناسخ والمنسوخ قال لا قال هلكت وأهلكت قال وحدثنا زهير بن عباد الرواسى حدثنا أسد بن حمران عن جويبر عن الضحاك أن على بن أبى طالب دخل مسجد الكوفة فاذا قاص يقص فقام على رأسه فقال يا هذا تعرف الناسخ من المنسوخ قال لا قال أفتعرف مدنى القرآن من مكيه قال لا قال هلكت وأهلكت قال أتدرون من هذا هذا يقول اعرفونى اعرفونى اعرفونى وقد صنف ابن الجوزى مجلدا فى مناقب الحسن البصرى وصنف أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسى جزأ فيمن لقيه من أصحابه وأخبار الحسن مشهورة فى مثل تاريخ البخارى وقد كتبت أسانيد الخرقة لانه كان لنا فيها أسانيد فبينتها لتعرف الحق من الباطل ولهم أسانيد أخر بالخرقة المنسوبة الى جابر وهو منقطع جدا وقد علم بالنقل المتواتر أن الصحابة لم يكونوا يلبسون مريديهم خرقة ولا يقصون شعورهم ولا التابعون ولكن هذا فعله بعض مشايخ المشرق من المتأخرين وأخبار الحسن مذكورة بالاسانيد الثابتة من كتب كثيرة يعلم منها ما ذكرنا وقد أفرد أبو الفرج بن الجوزى له كتابا فى مناقبه وأخباره وأضعف من هذا نسبة الفتوة الى على وفى أسنادها من الرجال المجهولين الذين لا يعرف لهم ذكر ما يبين كذبها وقد علم كل من له علم بأحوال الصحابة والتابعين أنه لم يكن فيهم أحد يلبس سراويل ولا يسقى ملحا ولا يختص أحد بطريقة تسمى الفتوة لكن كانوا قد اجتمع بهم التابعون وتعلموا منهم وتأدبوا بهم واستفادوا منهم وتخرجوا على أيديهم وصحبوا من صحبوه منهم وكانوا يستفيدون من جميع الصحابة وأصحاب ابن مسعود كانوا يأخذون عن عمر وعلى وأبى الدرداء وغيرهم وكذلك أصحاب معاذ بن جبل رضى الله عنه كانوا يأخذون عن ابن مسعود وغيره وكذلك أصحاب ابن عباس يأخذون عن ابن عمر وأبى هريرة وغيرهما وكذلك أصحاب زيد بن ثابت يأخذون عن أبى هريرة وغيره وقد انتفع بكل منهم من نفعه الله وكلهم متفقون على دين واحد وطريق واحدة وسبيل واحدة يعبدون الله ويطيعون الله

ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن بلغهم من الصادقين عن النبي صلى الله عليه وسلم شيأ قبلوه ومن فهم من السنة والقرآن مادل عليه القرآن والسنة استفادوه ومن دعاهم الى الخير الذي يحبه الله ورسوله أجابوه ولم يكن أحد منهم يجعل شيخه ربا يستغيث به كالاله الذي يسأله ويرغب اليه ويعبده ويتوكل عليه ويستغيث به حيا وميتا ولا كالنبي الذي تجب طاعته في كل ماأمر فالحلال ماحلله والحرام ماحرمه فان هذا ونحوه دين النصارى الذين قال الله فيهم اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله والمسيح بن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون وكانوا متعاونين على البر والتقوى لا على الاثم والعدوان متواصين بالحق متواصين بالصبر والامام والشيخ ونحوهما عندهم بمنزلة الامام في الصلاة وبمنزلة دليل الحاج فالامام يقتدي به المأمومون فيصلون فصلاته لا تصلى عنهم وهو يصلي بهم الصلاة التي أمر الله ورسوله بها فان عدل عن ذلك سهوا أو عمدا لم يتبعوه ودليل الحاج يدل الوفد على طريق البيت ليسلكوه ويحجوه بأنفسهم فالدليل لا يحج عنهم وان أخطأ الدلالة لم يتبعوه واذا اختلف دليلان وامامان نظر أيهما كان الحق معه اتبع فالفاصل بينهم الكتاب والسنة قال تعالى يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر الآية وكل من الصحابة الذين سكنوا الامصار أخذ عنه الناس الايمان والدين وأكثر المسلمين بالمشرق والمغرب لم يأخذوا عن علي شيأ فانه رضي الله عنه كان ساكنا بالمدينة وأهل المدينة لم يكونوا يحتاجون اليه الا كما يحتاجون الى نظرائه كعثمان في مثل قضية يشاورهم فيها عمر ونحو ذلك ولما ذهب الى الكوفة كان أهل الكوفة قبل أن يأتيهم قد أخذوا الدين عن سعد بن أبي وقاص وابن مسعود وحذيفة وعمار وأبي موسى وغيرهم ممن أرسله عمر الى الكوفة وأهل البصرة أخذوا الدين عن عمران بن حصين وأبي بكرة وعبد الرحمن بن سمرة وأنس وغيرهم من الصحابة وأهل الشام أخذوا الدين عن معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وأبي الدرداء وبلال وغيرهم من الصحابة والعباد والزهاد من أهل هذه البلاد أخذوا الدين عمن شاهدوه من الصحابة فكيف يجوز أن يقال ان طريق أهل الزهد والتصوف متصل به دون غيره وهذه كتب الزهد مثل الزهد للامام أحمد والزهد لابن المبارك ولوكيع بن الجراح ولهناد بن السري ومثل كتب أخبار الزهاد كحلية الاولياء وصفوة الصفوة وغير ذلك فيهما من أخبار الصحابة والتابعين أمور كثيرة وليس الذي فيها لعلي أكثر مما فيها لابي بكر وعمر ومعاذ وابن مسعود وأبي بن كعب وأبي ذر وأبي الدرداء وأبي أمامة وأمثالهم من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين

(فصل) قال الرافضي وأما علم الفصاحة فهو منبعه حتى قيل كلامه فوق كلام المخلوق ودون كلام الخالق ومنه تعلم الخطباء

(والجواب) أن يقال لا ريب أن عليا كان من أخطب الصحابة وكان أبو بكر خطيبا وعمر خطيبا وكان ثابت بن قيس بن شماس خطيبا معروفا بأنه خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان حسان بن ثابت وكعب بن مالك وعبد الله بن رواحة شعراءه ولكن كان أبو بكر يخطب عن النبي صلى الله عليه وسلم في حضوره وغيبته فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج في الموسم يدعو الناس الى الاسلام وأبو بكر معه يخطب معه ويبين بخطابه ما يدعو الناس الى متابعة النبي صلى الله عليه وسلم ونبي الله ساكت يقره على ما يقول وكان كلامه تمهيدا وتوطئة

في موضعه فمن الناس من يقول انه مركب من جواهر متناهية لا تقبل القسمة بوجه من الوجوه حتى ولا بالوهم ومنهم من يقول هو مركب من جواهر غير متناهية كذلك ومنهم من يقول هو مركب من الهيولى والصورة لكنه يقبل القسمة الى غير نهاية ومنهم من يقول ليس بمركب لكنه يقبل التقسيم الى الجواهر المنفردة التي لا تتجزأ ومنهم من يقول بل كل موجود فلا بد أن يتميز منه شئ عن شئ فلا يتصور وجود جوهر لا يتميز منه شئ عن شئ لكن اذا تصغرت الاجزاء استحالت وقد لا تقبل القسمة الفعلية بل اذا قسمت استحالت كما في أجزاء الماء اذا تصغرت فانها تصير هواء فهي وان كان يتميز منها شئ عن شئ لكن ليس لها من القوة ما يحتمل الانقسام الفعلي بل يستحيل اذا أريد بها ذلك وعلى هذا القول فلا نثبت شيأ لا يتميز منه جانب عن جانب ولا يثبت ما لا نهاية له في ضمن ما لا يتناهى ولا انقسام الى غير نهاية بل كل موجود فانه يتميز منه شئ عن شئ وهو قد يستحيل قبل وجود الانقسامات التي لا تتناهى فتزول بهذا القول الاشكالات الواردة على غيره مع أنه مطابق للواقع فتبين ضعف هذا الوجه

لما بلغه الرسول معرنته له لا تقـدما بين يدى الله ورسوله كما كان ثابت بن قيس بن شماس يخطب أحيانا عن النبى صلى الله عليه وسلم وكان يسمى خطيب رسول الله وكان عمر من أخطب الناس وأبو بكر أخطب منه يعرف له عمر بذلك وهو الذى خطب المسلمين وكشف لهم عن موت النبى صلى الله عليه وسلم وثبت الايمان فى قلوب المسلمين حتى لا يضطرب الناس لعظيم المصيبة التى نزلت بهم ولما قدم هو وأبو بكر مهاجرين الى المدينة قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقام أبو بكر يخاطب الناس عنه حتى ظن من لم يعرفهما أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أن عرف بعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو القاعد وكان يخرج معه الى الوفود فيخاطب الوفود وكان يخاطبهم فى مغيبه ولما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هو الذى خطب الناس وخطب يوم السقيفة خطبة بليغة انتفع بها الحاضرون كلهم حتى قال عمر كنت قد زورت فى نفسى مقالة أعجبتنى أريد أن أقدمها بين يدى أبى بكر وكنت أدارى منه بعض الحد فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر على رسلك فكرهت أن أغضبه فتكلم أبو بكر وكان أحلم منى وأوقر والله ماترك من كلمة أعجبتنى فى تزويرى الا قال فى بديهته مثلها أو أفضل منها وقال أنس خطبنا أبو بكر رضى الله عنه ونحن كالثعالب فما زال يثبتنا حتى صرنا كالاسود وكان زياد بن أبيه من أخطب الناس وأبلغهم حتى قال الشعبى ما تكلم أحد فأحسن الا تمنيت أن يسكت خشية أن يزيد فيسئ إلا زيادا كان كلما أطال أجاد أو كما قال وقد كتب الناس خطب زياد وكان معاوية خطيبا وكانت عائشة من أخطب الناس حتى قال الاحنف بن قيس سمعت خطبة أبى بكر وعمر وعثمان وعلى فما سمعت الكلام من مخلوق أفخم ولا أحسن من عائشة وكان الخطباء الفصحاء كثيرين فى العرب قبل الاسلام وبعده وجماهير هؤلاء لم يأخذوا عن على شيأ فقول القائل انه منبع علم الفصاحة كذب بين ولو لم يكن الا أن النبى صلى الله عليه وسلم كان أخطب منه وأفصح ولم يأخذ منه شيأ وليست الفصاحة التشدق فى الكلام ولا سجع الكلام ولا كان فى خطبة على ولا سائر خطباء العرب من الصحابة وغيرهم تكلف الأسجاع ولا تكلف التحسين الذى يعود الى مجرد اللفظ الذى يسمى علم البديع كما يفعله المتأخرون من أصحاب الخطب والرسائل والشعر وما يوجد فى القرآن من مثل قوله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا وان ربهم بهم ونحو ذلك فلم يتكلف لأجل التجانس بل هذا تابع غير مقصود بالقصد الاول كما يوجد فى القرآن من أوزان الشعر ولم يقصد به الشعر كقوله تعالى وجفان كالجواب وقدور راسيات وقوله نبئ عبادى أنى أنا الغفور الرحيم ووضعنا عنك وزرك الذى أنقض ظهرك ونحو ذلك وانما البلاغة المأمور بها فى مثل قوله تعالى وقل لهم فى أنفسهم قولا بليغا هى علم المعانى والبيان فيذكر من المعانى ما هو أكمل مناسبة للمطلوب ويذكر من الالفاظ ما هو أكمل فى بيان تلك المعانى فالبلاغة بلوغ غاية المطلوب أو غاية الممكن من المعانى بأتم ما يكون من البيان فيجمع صاحبها بين تكميل المعانى المقصودة وبين تبيينها بأحسن وجه ومن الناس من تكون همته الى المعانى ولا يوفيها حقها من الالفاظ المبينة ومن الناس من يكون مبينا لما فى نفسه من المعانى لكن لا تكون تلك المعانى محصلة للمقصود المطلوب فى ذلك المقام فالمخبر مقصوده تحقيق المخبر به فاذا بينه وبين ما يحقق ثبوته لم يكن بمنزلة الذى لا يحقق ما يخبر به أولا يبين ما يعلم به ثبوته والآمر مقصوده تحصيل الحكمة المطلوبة فمن أمر ولم يحكم ما أمر به أو لم يبين الحكمة فى ذلك لم يكن بمنزلة الذى أمر بما هو حكمة وبين وجه الحكمة فيه وأما تكلف الاسجاع والاوزان والجناس والتطبيق ونحو ذلك مما تكلفه

(قال الآمدى) الثانى أنه قد ثبت أن الرب متصف بالعلم والقدرة وغيرهما من الصفات فلو كان جسما كالاجسام لزم من اتصافه بهذه الصفات المحال وذلك من وجهين الاول أنه لو اتصف بهذه الصفات فاما أن يكون كل جزء من أجزائه متصفا بجميع الصفات واما أن يكون المتصف بجملتها بعض الاجزاء واما أن يكون كل جزء مختصا بصفة واما أن تقوم كل صفة من هذه الصفات مع اتحادها بجملة الاجزاء فان كان الاول يلزم منه تعدد الآلهة وأما الثانى فهو ممتنع لانه لا أولوية لبعض تلك الاجزاء بان يكون هو المتصف دون الباقى ولانه يلزم أن يكون الاله هو ذلك الجزء دون غيره لان حكم العلة لا يتعدى محلها وان كان الثالث فلا أولوية أيضا وان كان الرابع فهو محال لما فيه من قيام المتحد بالمتعدد ﴿ ولقائل أن يقول الاعتراض على هذا من وجوه الاول قولك لو اتصف بكل واحدة من هذه الصفات فاما أن يكون كل جزء من أجزائه متصفا بجميع هذه الصفات الى آخره فرع على ثبوت الاجزاء وذلك ممنوع فلم قلت ان كل ما هو جسم فهو مركب من الاجزاء فان هذا مبنى على أن الاجسام مركبة من الجواهر المنفردة وهذا ممنوع وجمهور العقلاء على خلافه وهو

متأخرو الشعراء والخطباء والمترسلين والوعاظ فهذا لم يكن من دأب خطباء الصحابة والتابعين والفصحاء منهم ولا كان ذلك مما يهتم به العرب وغالب من يعتمد ذلك يزخرف اللفظ بغير فائدة مطلوبة من المعانى كالمجاهد الذى يزخرف السلاح وهو جبان ولهذا يوجد الشاعر كلما أمعن فى المدح والهجو خرج فى ذلك الى الافراط فى الكذب يستعين بالتخيلات أو التمثيلات وأيضا فأكثر الخطب التى ينقلها صاحب نهج البلاغة كذب على على وعلى رضى الله عنه أجل وأعلى قدرا من أن يتكلم بذلك الكلام ولكن هؤلاء وضعوا أكاذيب وظنوا أنها مدح فلا هى صدق ولا هى مدح ومن قال ان كلام على وغيره من البشر فوق كلام المخلوق فقد أخطأ وكلام النبى صلى الله عليه وسلم فوق كلامه وكلاهما مخلوق ولكن هذا من جنس كلام ابن سبعين الذى يقول هذا كلام بشر يشبه بوجه ما كلام البشر وهذا ينزع الى أن يجعل كلام الله مافى نفوس البشر وليس هذا من كلام المسلمين وأيضا فالمعانى الصحيحة التى توجد فى كلام على موجودة فى كلام غيره لكن صاحب نهج البلاغة وأمثاله أخذوا كثيرا من كلام الناس فجعلوه من كلام على ومنه ما يحكى عن على أنه تكلم به ومنه ما هو كلام حق يليق به أن يتكلم به ولكن هو فى نفس الامر من كلام غيره ولهذا يوجد فى كلام البيان والتبيين للجاحظ وغيره من الكتب كلام منقول عن غير على وصاحب نهج البلاغة يجعله عن على وهذه الخطب المنقولة فى كتاب نهج البلاغة لو كانت كلها عن على من كلامه لكانت موجودة قبل هذا المصنف منقولة عن على بالاسانيد وبغيرها فاذا عرف من له خبرة بالمنقولات أن كثيرا منها بل أكثرها لا يعرف قبل هذا علم أن هذا كذب والا فليبين الناقل لها فى أى كتاب ذكر ذلك ومن الذى نقله عن على وما اسناده والا فالدعوى المجردة لا يعجز عنها أحد ومن كان له خبرة بمعرفة طريقة أهل الحديث ومعرفة الآثار والمنقول بالاسانيد وتبين صدقها من كذبها علم أن هؤلاء الذين ينقلون مثل هذا عن على من أبعد الناس عن المنقولات والتمييز بين صدقها وكذبها

(فصل) قال الرافضى وقال سلونى قبل أن تفقدونى سلونى عن طرق السماء فانى أعلم بها من طرق الارض

(والجواب) أن يقال لا ريب أن عليا لم يكن يقول هذا بالمدينة بين المهاجرين والانصار الذين تعلموا كما تعلم وعرفوا كما عرف وانما قال هذا لما صار الى العراق وقد دخل فى دين الاسلام خلق كثير لا يعرفون كثيرا من الدين وهو الامام الذى يجب عليه أن يفتيهم ويعلمهم فكان يقول لهم ذلك ليعلمهم ويفتيهم كما أن الذين تأخرت حياتهم من الصحابة واحتاج الناس الى علمهم نقلوا عن النبى صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة لم ينقلها الخلفاء الأربعة ولا أكابر الصحابة لان أولئك كانوا مستغنين عن نقلها لان الذين عندهم قد علموها كما علموها ولهذا يروى لابن عمر وابن عباس وعائشة وأنس وجابر وأبى سعيد ونحوهم من الصحابة من الحديث ما لا يروى لعلى ولا لعمر وعمر وعلى أعلم من هؤلاء كلهم لكن هؤلاء احتاج الناس اليهم لكونهم تأخرت وفاتهم وأدركهم من لم يدرك أولئك السابقين فاحتاجوا أن يسألوهم واحتاج أولئك أن يعلموهم ويحدثوهم فقول على لمن عنده بالكوفة سلونى هو من هذا الباب لم يقل هذا لابن مسعود ومعاذ وأبى بن كعب وأبى الدرداء وسلمان وأمثالهم فضلا عن أن يقول ذلك لعمر وعثمان ولهذا لم يكن هؤلاء ممن يسأله فلم يسأله قط لا معاذ ولا أبى ولا ابن مسعود ولا من هو دونهم من الصحابة وانما كان يستفتيه المستفتى كما يستفتى أمثاله من الصحابة وكان عمر وعثمان

لم يثبته هنا بالدليل فيكفى مجرد المنع وبسط ذلك فى موضعه وكل من أمعن فى معرفة هذا المقام علم أن ما ذكروه من أن الجسم مركب من جواهر منفردة متشابهة عرض لها التركيب أو من مادة وصورة وهما جوهران من أفسد الكلام واذا كان كذلك أمكن أن يكون كل من الصفات القائمة بجميع المحل شائعة فى جميع الموصوف ولا يلزم أن يكون الواحد قام بأجزاء بل القول فى الصفة الحالة كالقول فى المحل الذى هو الموصوف (الوجه الثانى) أن يقال القول فى وحدة الصفة وتعددها وانقسامها وعدم انقسامها كالقول فى الموصوف وسواء فى ذلك الصفات المشروطة بالحياة والقدرة والحس بل والحياة نفسها أو التى لا تشترط بالحياة كالطعم واللون والريح فان طعم التفاحة مثلا شائع فيها كلها فاذا بعضت تبعض ولا يقال انها قام طعم واحد بجملة التفاحة بل ان قيل ان التفاحة أجزاء كثيرة قيل قام بها طعوم كثيرة وان قيل هى شئ واحد قيل قام بها طعم واحد فان قيل فهذا هو التقدير الاول وهو اتصاف كل جزء من هذه الأجزاء بجميع هذه الصفات قيل ليس كذلك أما أولا فلمنع التجزى وأما ثانيا فلأنه لم يقم بكل جزء لا جزء من الصفة القائمة بالجميع لم تقم

يشاوره كما يشاور أمثاله فكان عمر يشاور في الامور لعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبي موسى ولغيرهم حتى كان يدخل ابن عباس معهم مع صغر سنه وهذا مما أمر الله به المؤمنين ومدحهم عليه بقوله وأمرهم شورى بينهم ولهذا كان رأي عمر وحكمه وسياسته من أسد الامور فما رؤي بعده مثله ولا ظهر الاسلام وانتشر وعز كظهوره وانتشاره وعزه في زمنه وهو الذي كسر كسرى وقصر قيصر والروم والفرس وكان أميره الكبير على الجيش الشامي أبا عبيدة وعلى الجيش العراقي سعد بن أبي وقاص ولم يكن لأحد بعد أبي بكر مثل خلفائه ونوابه وعماله وجنده وأهل شوراه وقوله أنا أعلم بطرق السماء من طرق الارض كلام باطل لا يقوله عاقل ولم يصعد أحد ببدنه الى السماء من الصحابة والتابعين وقد تكلم الناس في معراج النبي صلى الله عليه وسلم هل هو ببدنه أو بروحه وان كان الأكثرون على انه ببدنه فلم ينازع السلف في غير النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يعرج ببدنه ومن اعتقد هذا من الغلاة في أحد من المشايخ وأهل البيت فهو من الضلال من جنس من اعتقد من الغلاة في أحد من هؤلاء النبوة أو ما هو أفضل من النبوة أو الالهية وهذه المقالات كلها كفر بين لا يستريب في ذلك أحد من علماء الاسلام وهذا كاعتقاد الاسمعيلية أولاد ميمون القداح الذين كان جدهم يهوديا ربيبا لمجوسي وزعموا أنهم أولاد محمد بن اسمعيل ابن جعفر واعتقد كثير من أتباعهم فيهم الالهية أو النبوة وأن محمد بن اسمعيل بن جعفر نسخ شريعة محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك طائفة من الغلاة يعتقدون الالهية أو النبوة في علي وفي بعض أهل بيته اما الاثنا عشر واما غيرهم وكذلك طائفة من العامة والنساك يعتقدون في بعض الشيوخ نوعا من الالهية أو النبوة أو انهم أفضل من الانبياء ويجعلون خاتم الاولياء أفضل من خاتم الانبياء وكذلك طائفة من هؤلاء يجعلون الاولياء أفضل من الانبياء ويعتقد ابن عربي ونحوه أن خاتم الانبياء يستفيد من خاتم الاولياء وأنه هو خاتم الاولياء ويعتقد طائفة أخرى أن الفيلسوف الكامل أعلم من النبي بالحقائق العلمية والمعارف الالهية فهذه الاقوال ونحوها هي من الكفر المخالف لدين الاسلام باتفاق أهل الاسلام ومن قال منها شيأ فانه يستتاب منه كما يستتاب نظراؤه ممن يتكلم بالكفر كاستتابة المرتد ان كان مظهرا لذلك والا كان داخلا في مقالات أهل الزندقة والنفاق وان قدر أن بعض الناس خفي عليه مخالفة ذلك لدين الاسلام اما لكونه حديث عهد بالاسلام أو لنشأته بين قوم جهال يعتقدون مثل ذلك فهذا بمنزلة من يجهل وجوب الصلاة أو بعضها أو يرى الواجبات تجب على العامة دون الخاصة وأن المحرمات كالزنا والخمر مباح للخاصة دون العامة وهذه الاقوال قد وقع في كثير منها كثير من المنتسبين الى التشيع والمنتسبين الى كلام أو تصوف أو تفلسف وهي مقالات باطلة معلومة البطلان عند أهل العلم والايمان ولا يخفى بطلانها على من هو من أهل الاسلام والعلم

(فصل) قال الرافضي واليه ترجع الصحابة في مشكلاتهم ورد عمر في قضايا كثيرة قال فيها لولا علي لهلك عمر

(والجواب) أن يقال ما كان الصحابة يرجعون اليه ولا الى غيره وحده في شيء من دينه لا واضحه ولا مشكله بل كان اذا نزلت النازلة يشاورهم عمر رضي الله عنه فيشاور عثمان وعليا وعبد الرحمن وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبا موسى حتى يشاور ابن عباس وكان من أصغرهم سنا وكان السائل يسأل عليا تارة وأبي بن كعب تارة وعمر تارة وقد سئل ابن عباس أكثر مما سئل علي وأجاب

جميع الصفة بكل جزء وحينئذ فيبطل التلازم المذكور وهو كون كل جزء إلها فان الاله سبحانه هو المتصف بأنه بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير أما اذا قدر موصوف قام به جزء من هذه القدرة لا تنقسم هي ولا محلها لم يلزم أن يكون ذلك الجزء قادرا فضلا عن أن يكون ربا اذ القادر لا يجب أن يكون من قام به جزء من القدرة ولا الحي من قام به جزء من الحياة ولا العالم من قام به جزء من العلم فان قيل كيف يعقل انقسام القدرة والحياة والعلم قيل كما يعقل انقسام محل هذه الصفات فان الانسان تقوم حياته بجميع بدنه وكذلك الحس والقدرة تقوم ببدنه وغيرهما من صفاته فكما أن بدنه ينقسم فالقائم ببدنه ينقسم فان قيل اذا انقسم لم يبق قدرة ولا علما ولا حياة قيل وكذلك المحل لا يبقى يدا ولا عضوا لا قادرا ولا حيا ولا عالما ولا حساسا فان الجزء المنفرد بتقدير وجوده هو أحقر من أن يقال انه يد أو عضو أو بدن حي عالم قادر فكيف يقال فيه انه اله (الوجه الثالث) أن ما ذكروه معارض بقيام هذه الصفات في الانسان فان الانسان تقوم به الحياة والقدرة والحس ولم نذكر العلم ولا نحتاج أن نقول كما قالت المعتزلة ان الاعراض المشروطة بالحياة اذا قامت بجزء في الجملة عاد حكمها الى جميع الجملة

عن المشكلات أكثر من على وما ذاك لأنه أعلم منه بل على أعلم منه لكن احتاج اليه من لم يدرك عليا فأما أبو بكر رضى الله عنه فما ينقل عنه أحد أنه استفاد من على شيأ من العلم والمنقول أن عليا هو الذى استفاد منه كحديث صلاة التوبة وغيره وأما عمر فكان يشاورهم كلهم وكان عمر أعلم منهم وكان كثير من القضايا يقول فيها ولأتم يتبعونه كالعمريتين والعول وغيرهما فان عمر هو أول من أجاب فى زوج وأبوين وامرأة وأبوين بأن للام ثلث الباقى وتبعه أكابر الصحابة وأكابر الفقهاء كعثمان وابن مسعود وعلى وزيد والائمة الأربعة وخفى وجه قوله على ابن عباس فأعطى الأم الثلث ووافقه طائفة وقول عمر أصوب لان الله انما أعطى الأم الثلث اذا ورثه أبواه كما قال فان لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فأعطاها الثلث اذا ورثه أبواه والباقى بعد فرض الزوجين هو ميراث بين الابوين يقتسمانه كما اقتسما الاصل كما لو كان على الميت دين أو وصية فانهما يقتسمان ما بقى اثلاثا وأما قوله انه ردعمر الى قضايا كثيرة قال فيها لولا على لهلك عمر فيقال هذا لا يعرف أن عمر قاله الا فى قضية واحدة ان صح ذلك وكان عمر يقول مثل هذا لمن هو دون على قال للمرأة التى عارضته فى الصداق رجل أخطأ وامرأة أصابت وكان قد رأى أن الصداق ينبغى أن يكون مقدرا بالشرع فلا يزاد على صداق أزواج النبى صلى الله عليه وسلم وبناته كما رأى كثير من الفقهاء أن أقله مقدر بنصاب السرقة واذا كان مقدرا بالشرع والفاضل قد بذله الزوج واستوفى عوضه والمرأة لا تستحقه فيجعل فى بيت المال كثمن عصير الخمر اذا باعه المسلم وأجرة من أجر نفسه لحمل الخمر ونحو ذلك على أظهر أقوال العلماء فان من استوفى منفعة محرمة بعوضها كالذى يزنى بالمرأة بالجعل أو يستمع الملاهى بالجعل أو يشرب الخمر بالجعل ان أعيد اليه جعله بعد قضاء غرضه فهذا زيادة فى اعانته على المعصية فان كان يطلبها بالعوض فاذا حصلت له هى والعوض كان ذلك أبلغ فى اعانته على الاثم والعدوان وان أعطى ذلك للبائع والمؤجر كان قد أبيح له العوض الخبيث فصار مصرف هذا المال فى مصالح المسلمين وعمر امام عدل فكان قد رأى أن الزائد على المهر الشرعى يكون هكذا فعارضته امرأة وقالت لم تمنعنا شيأ أعطانا الله اياه فى كتابه فقال وأين فى كتاب الله فقالت فى قوله تعالى وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيأ وروى أنها قالت له أمنك نسمع أم من كتاب الله تعالى قال بل من كتاب الله فقرأت عليه الآية فقال رجل أخطأ وامرأة أصابت ومع هذا فقد أخبر عنه النبى صلى الله عليه وسلم من العلم والدين والالهام بما لم يخبر بمثله لا فى حق عثمان ولا على ولا طلحة ولا فى الزبير وفى الترمذى عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه قال وقال ابن عمر ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه وقال عمر فيه الا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر وفى سنن أبى داود عن أبى ذر قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان الله وضع الحق على لسان عمر يقول به وفى الترمذى عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان بعدى نبى لكان عمر وفى الصحيحين عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان فيمن كان قبلكم من الامم ناس محدثون من غير أن يكونوا أنبياء فان يكن فى أمتى أحد فعمر قال ابن وهب تفسير محدثون ملهمون وقال ابن عيينة محدثون أى مفهمون وفى الصحيحين عن أبى سعيد قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون وعليهم قمص فمنها ما يبلغ الثدى ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض على عمر وعليه قميص يجره قالوا فما أولته يا رسول الله قال الدين وفى الصحيحين عن ابن عمر

بل نذكر من الاعراض ما يعلم قيامه بالبدن الظاهر كالحياة والحس والحركة والشدة فان هذا التقسيم الذى ذكروه يرد عليه فانه ان قيل ان كل جزء من أجزائه متصف بهذه الصفات لزم تعدد الانسان وان كان المتصف بجملتها بعض الأجزاء فلا أولوية ولزم أن لا يتعدى حكم الصفة محلها والتقدير أن ظاهر البدن كله حى حساس وان قيل ان كل واحد يختص بصفة فهو معلوم الفساد بالضرورة مع أنه لا أولوية وان قيل تقوم الصفة الواحدة بالجملة لزم قيام الواحد بالمتعدد فاذا كان هذا التقسيم واردا على ما يعلم قيام الصفات به ولم ينف قيامها به علم أنها حجة باطلة الوجه الرابع قوله والرابع محال لانه يلزم قيام المتحد بالمتعدد فيقال لا نسلم التلازم فان هذا القيام مبناه على أنه حينئذ يقوم الواحد بالمتعدد فانه فرض قيام علم واحد وقدرة واحدة وحياة واحدة بجملة أجزاء وهذا الاصل فاسد فان المعلوم من وحدة الصفة الحالية وتعددها هو المعلوم من وحدة المحل وتعدده فالحياة القائمة بجسم حى اذا قيل هى حياة واحدة قيل هو حى واحد واذا قيل الحى أجزاء متعددة قيل الحياة أجزاء متعددة فالحال ومحله سواء فى الاتحاد والتعدد وحينئذ فقولهم انه قام المتحد بالمتعدد كلام

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه حتى
انى أرى الرى يخرج من تحت أظفارى ثم أعطيت فضلى عمر بن الخطاب قال من حوله فما أولت
ذلك يارسول الله قال العلم وفى الصحيحين أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له يا ابن الخطاب والذى
نفسى بيده مالقيك الشيطان سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك وفى الصحيحين عن أنس أن عمر
قال وافقت ربى فى ثلاث قلت لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم
مصلى وقلت يارسول الله يدخل على نسائك البر والفاجر فلو أمرتهن يحتجبن فنزلت آية الحجاب
واجتمع نساء النبى صلى الله عليه وسلم فى الغيرة فقلت عسى ربه ان طلقكن أن يبدله أزواجا
خيرا منكن فنزلت كذلك وهذا الباب فى فضائل عمر كثير جدا وأما قصة الحكومة فى الارغفة
فهى مما يحكم فيها وماهو أدق منها دون على والفقهاء فى تفاريع مسائل القضاء والقسمة وغير
ذلك من الدقائق ماهو أبلغ من هذه وليسوا مثل على وأما مسئلة القرعة فقد رواها أحمد
وأبوداود عن زيد بن أرقم لكن جمهور الفقهاء لايقولون بهذه وأما أحمد فنقل عنه بضعف
الخبر فلم يأخذ به وقيل أخذ به وأحمد أوسع الأئمة أخذا بالقرعة وقد أخذ بقضاء على فى الرتبة
وحديثها أثبت من هذا رواه سماك بن حرب وأخذ به أحمد وأما الثلاثة فما بلغهم لا هذا
ولا هذا أو بلغهم ولم يثبت عندهم وكان عند أحمد من العلم بالآثار ومعرفة صحتها من سقمها
ماليس لغيره وهذا يدل على فضل على ولا نزاع فى هذا لكن لايدل على أنه أقضى الصحابة وأما
قوله معرفة القضايا بالالهام فهذا خطأ لأن الحكم بالالهام بمعنى أنه من ألهم أنه صادق حكم
بذلك بمجرد الالهام وهذا لايجوز فى دين المسلمين وفى الصحيح عن أم سلمة عن النبى صلى الله عليه
وسلم أنه قال انكم تختصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض وانما أقضى
بنحو مما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيأ فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار فأخبر
أنه يقضى بالسمع لا بالالهام فلو كان الالهام طريقا لكان النبى صلى الله عليه وسلم أحق بذلك
وكان الله يوحى اليه معرفة صاحب الحق فلا يحتاج الى بينة ولا اقرار ولم يكن ينهى أحدا أن
يأخذ مما يقضى له ولما حكم فى اللعان بالفرقة قال ان جاءت به كذا فهو للزوج وان جاءت به
كذا فهو للذى رميت به فجاءت به على النعت المكروه فقال لولا مامضى من كتاب الله لكان لى
ولها شأن فأنفذ الحكم باليمين ولم يحكم بالشبه وأما ان قيل انه يلهم الحكم الشرعى فهذا
لابد فيه من دليل شرعى لايجوز الحكم بمجرد الالهام فان الذى ثبت بالنص أنه كان ملهما هو
عمر بن الخطاب كما فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال قد كان فى الامم قبلكم محدثون
فان يكن فى أمتى فعمر ومع هذا فلم يكن يجوز لعمر أن يفتى ولا يقضى ولا يعمل بمجرد ما يلقى
فى قلبه حتى يعرض ذلك على الكتاب والسنة فان وافقه قبله وان خالفه رده وأما ماذكره من
الحكومة فى البقرة التى قتلت حمارا فهذا الحديث لايعرف وليس هو فى شئ من كتب الحديث
والفقه مع احتياج الفقهاء فى هذه المسئلة الى نص ولم يذكر له اسنادا فكيف يصدق بشئ
لادليل على صحته بل الأدلة المعلومة تدل على انتفائه ومع هذا فهذا الحكم الذى نقله عن على
وأن النبى صلى الله عليه وسلم أقره اذا حمل على ظاهره كان مخالفا لسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم واجماع المسلمين فان النبى صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه قال العجماء جبار وهذا
فى الصحيحين وغيرهما واتفق العلماء على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق والعمل به والعجماء
تأنيث أعجم وكل بهيمة فهى عجماء كالبقرة والشاة وغيرهما وهذه اذا كانت ترعى فى المراعى

باطل بل ما فسروا به الاتحاد فى
أحدهما كان موجودا فى الآخر
وما فسروا به تعدد أحدهما كان
موجودا فى الآخر الوجه
الخامس أنا لانسلم الحصر فيما
ذكروه من الاقسام بتقدير انقسام
الجسم بل من الممكن أن يقال قام
كل جزء من أجزاء هذه الصفات بجزء
من أجزاء الموصوف وكل جزء منه
متصف بجزء من الصفة وهذا
التقسيم غير ماذكره من الاقسام
ليس فيه اتصاف كل جزء بجميع
الصفة ولا المتصف بجميعها بعض
الجملة ولا كل جزء مختصا بجميع
صفته ولا قيام واحد بمتعدد فان
قال الصفة لاتنقسم ومحلها ينقسم
قيل هذه مكابرة للحس والعقل بل
انقسامها بانقسام محلها بين
هذا أن من أعظم عمدة مثبتى
الجوهر الفرد قولهم ان الحركة
قائمة بالجسم والزمان مقدار الحركة
والزمان فيه الآن الذى لاينقسم
فلا ينقسم قدره من الحركة فلا
ينقسم الجزء الذى يحلها فانما
استدلوا على وجود الجزء الذى لا
ينقسم بوجود جزء من الحركة لا
ينقسم فعلم أن انقسام الحال
عندهم كانقسام محله مع أن هذا
معلوم بالحس والعقل وكذلك
المتفلسفة القائلون بان النفس
الناطقة ليست جسما عمدتهم أنه
يقوم بها مالاينقسم ومالاينقسم
لايقوم الا بمالاينقسم وقد

المعتادة فأفلتت نهاراً من غير تفريط من صاحبها حتى دخلت على حمار فأفسدته أو أفسدت زرعاً لم يكن على صاحبها ضمان باتفاق المسلمين فانها عجماء لم يفرط صاحبها وأما ان كانت خرجت بالليل فعلى صاحبها الضمان عند أكثر العلماء كمالك والشافعي وأحمد لقصة سليمان بن داود في النفش ولحديث ناقة البراء بن عازب فانها دخلت حائطاً فأفسدته فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن على أهل المواشي ما أفسدت مواشيهم بالليل وقضى على أهل الحوائط بحفظ حوائطهم بالنهار وذهب أبو حنيفة وابن حزم وغيرهما الى أنه لا ضمان في ذلك وحملوها داخلة في العجماء وضعف بعضهم حديث ناقة البراء وأما ان كان صاحبها اعتدى وأرسلها في زرع قوم أو بقرب زرع أو أدخلها الى اصطبل الحمار بغير إذن صاحبه فأتلفته فهنا يضمن لعدوانه فهذه قضية البقرة والحمار ان كان صاحب البقرة لم يفرط فالتفريط من صاحب الحمار كما لو دخلت الماشية نهاراً فأفسدت الزرع فان صاحبه لم يغلق عليه الباب كما لو دخل الحمار على البقرة (١) ان كان الحمار نائماً وان كان هو المفرط بادخالها الى الحمار كان ضامناً وأما أن يجعل مجرد اعتداء البقرة بدون تفريط صاحبها كاعتداء صاحبها فهذا يوجب كون البهيمة كالعبد ما أتلفته يكون في رقبتها ولا يكون جباراً وهذا ليس من حكم المسلمين ومن نقل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد كذب عليه وقد قلنا غير مرة ان هؤلاء الجهال يكذبون ما يظنونه مدحاً و يمدحون به فيجمعون بين الكذب و بين المدح فلا صدق ولا علم ولا عدل يظنون في الخير والعدل وقد تقدم الكلام على قوله يهدي الى الحق

(فصل) قال الرافضي الرابع أنه كان أشجع الناس و بسيفه ثبتت قواعد الاسلام وتشيدت أركان الايمان ما انهزم في موطن قط ولا ضرب بسيف الا قط طالما كشف الكرب عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفر كما فر غيره و وقاه بنفسه لما بات على فراشه مستتراً بازاره فظنه المشركون اياه وقد اتفق المشركون على قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحدقوا به وعليهم السلاح يرصدون طلوع الفجر ليقتلوه ظاهراً فيذهب دمه لمشاهدة بني هاشم قاتليه من جميع القبائل ولا يتم لهم الأخذ بثاره لاشتراك الجماعة في دمه و يعود كل قبيل عن قتال رهطه وكان ذلك سبب حفظ دم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمت السلامة وانتظم به الغرض في الدعاء الى الملة فلما أصبح القوم و رأوا الفتك به ثار اليهم فتفرقوا عنه حين عرفهم وانصرفوا وقد ضلت حيلتهم وانتقض تدبيرهم

(والجواب) أنه لا ريب أن علياً رضي الله عنه كان من شجعان الصحابة وممن نصر الله الاسلام بجهاده ومن كبار السابقين الاولين من المهاجرين والانصار ومن سادات من آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله وممن قتل بسيفه عدداً من الكفار لكن لم يكن هذا من خصائصه بل غير واحد من الصحابة شاركه في ذلك فلا يثبت بهذا فضله في الجهاد على كثير من الصحابة فضلا عن أفضليته على الخلفاء فضلا عن تعينه للامامة وأما قوله انه كان أشجع الناس فهذا كذب بل أشجع الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وكان أجود الناس وكان أشجع الناس ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم راجعاً وقد سبقهم الى الصوت وهو على فرس لابي طلحة عري في عنقه السيف وهو يقول لن تراعوا قال البخاري استقبلهم وقد استبرأ الخبر وفي المسند عن علي رضي الله عنه قال كان اذا اشتد البأس اتقينا برسول الله

اتفقت الطوائف على أن الصفة اذا لم تنقسم كان محلها لا ينقسم الوجه السادس أن قوله اما أن يكون كل جزء من الأجزاء متصفا بهذه الصفات يقال له ان أردت أنه يتصف به كما تتصف به الجملة فهذا لا يقوله عاقل فانه ليس في الاجسام ما يكون صفة جميعه صفة للجوهر الفرد منه على الوجه الذي هي به صفة لجميعه وان أردت أنه متصف به كما يليق بذلك الجزء فلم قلت ان ما اتصف بالصفة على هذا الوجه يمكن انفراده عن غيره فضلا عن كونه الها وهذا لانه ليس في جميع ما يعلم من الموصوفين المنفردين بأنفسهم ما هو جوهر فرد ولا في شئ مما يشاهد من الموصوفين ما هو جوهر فرد بل والجوهر الفرد بتقدير وجوده لا يحس به ولا يوجد منفردا فما كان لا يوجد وحده حتى ينضم اليه أمثاله كيف يكون حيا فضلا عن أن يكون فرسا أو بعيرا فضلا عن أن يكون انسانا أو ملكا أو جنيا فضلا عن أن يكون الها وهل ذكر مثل هذا في حق الله الا من أعظم الدليل على جهل قائله

(١) قوله ان كان الحمار نائما كذا في النسخة والكلام بدونه مستقيم وقوله بعد أسطر يظنون في الخير والعدل كذا فيها أيضا ولا معنى له وحرر كتبه مصححه

صلى الله عليه وسلم فهو كان أقرب الى العدو منا والشجاعة تفسر بشيئين أحدهما قوة القلب وثباته عند المخاوف والثانى شدة القتال بالبدن بأن يقتل كثيرا ويقتل قتلا عظيما والاول هو الشجاعة وأما الثانى فيدل على قوة البدن وعمله وليس كل من كان قوى البدن كان قوى القلب ولا بالعكس ولهذا تجد الرجل الذى يقتل كثيرا ويقاتل (١) اذا كان معه من يؤمنه اذا خاف أصابه الجبن وانخلع قلبه وتجد الرجل الثابت القلب الذى لم يقتل بيده كثيرا ثابتا فى المخاوف مقداما على المكاره وهذه الخصلة يحتاج اليها فى أمراء الحروب وقواده ومقدميه أكثر من الاولى فان المقدم اذا كان شجاع القلب ثابتا أقدم وثبت ولم ينهزم فقاتل معه أعوانه واذا كان جبانا ضعيف القلب ذل ولم يقدم ولم يثبت ولو كان قوى البدن والنبى صلى الله عليه وسلم كان أكمل الناس فى هذه الشجاعة التى هى المقصودة فى أئمة الحرب ولم يقتل بيده الا أبى بن خلف قتله يوم أحد ولم يقتل بيده أحدا لا قبلها ولا بعدها وكان أشجع من جميع الصحابة حتى ان جمهور أصحابه انهزموا يوم حنين وهو راكب على بغلة والبغلة لا تكر ولا تفر وهو يقدم عليها الى ناحية العدو وهو يقول

أنا النبى لا كذب * أنا ابن عبد المطلب

فيسمى نفسه وأصحابه قد انكفوا عنه وعدوه مقدم عليه وهو مقدم على عدوه على بغلته والعباس آخذ بعنانها وكان على وغيره يتقون برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه أشجع منهم وان كان أحدهم قد قتل بيده أكثر مما قتل النبى صلى الله عليه وسلم واذا كانت الشجاعة المطلوبة من الائمة شجاعة القلب فلا ريب أن أبا بكر كان أشجع من عمر وعمر أشجع من عثمان وعلى وطلحة والزبير وهذا يعرفه من يعرف سيرهم وأخبارهم فان أبا بكر رضى الله عنه باشر الاهوال التى كان يباشرها النبى صلى الله عليه وسلم من أول الاسلام الى آخره ولم يجبن ولم يحرج ولم يفشل وكان يقدم على المخاوف يقى النبى صلى الله عليه وسلم بنفسه يجاهد المشركين تارة بيده وتارة بلسانه وتارة بماله وهو فى ذلك كله مقدم وكان يوم بدر مع النبى صلى الله عليه وسلم فى العريش مع علمه بأن العدو يقصدون مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ثابت القلب ربيط الجاش يظاهر النبى صلى الله عليه وسلم ويعاونه ولما قام النبى صلى الله عليه وسلم يدعو ربه ويستغيث ويقول اللهم أنجز لى ما وعدتنى اللهم ان تهلك هذه العصابة لا تعبد اللهم اللهم وجعل أبو بكر يقول له يارسول الله هكذا مناشدتك ربك انه سينجز لك ما وعدك وهذا يدل على كمال يقين الصديق وثقته بوعد الله وثباته وشجاعته شجاعة ايمانية زائدة على الشجاعة الطبيعية وكان حال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكمل من حاله ومقامه أعلى من مقامه ولم يكن الامر كما ظنه بعض الجهال أن حال أبى بكر أكمل نعوذ بالله من ذلك ولا نقص فى استغاثة النبى صلى الله عليه وسلم ربه فى هذا المقام كما توهمه بعض الناس وتكلم ابن عقيل وغيره فى هذا الموضع بخطل من القول مردود على من قاله بل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعا كاملا له من كل مقام ذروته وسنامه ووسيلته فيعلم أن الالتفات الى الاسباب شرك فى التوحيد ومحو الاسباب أن تكون أسبابا قدح فى العقل والاعراض عن الاسباب بالكلية قدح فى الشرع ويعلم أن عليه أن يجاهد المشركين ويقيم الدين بكل ما يقدر عليه من جهاده بنفسه وماله وتحريضه للمؤمنين ويعلم أن الاستنصار بالله والاستغاثة به والدعاء له فيه أعظم الجهاد وأعظم الاسباب فى تحصيل المأمور ودفع المحذور ولهذا كان يستفتح بصعاليك

المهاجرين

فانهم لا يعلمون شيأ من الجواهر المنفردة يسمى باسم جملته لقيام الصفة بالجملة فكيف يجب فى حق الله اذا قامت به صفات الكمال أن يكون يتقدر بما ذكروه ويجب فيه مثل ذلك السابع أن يقال كما أنه لا يجب فى كل جزء من الانسان أن يكون انسانا لانه قام به من الصفات ما يقوم بالانسان ولا فى كل جزء من أجزاء الفرس وسائر الحيوان أن يكون فرسا لكونه من الجملة التى قامت بها الصفة فلماذا يجب فى كل ما كان من الاله أن يكون الها لقيام صفة الاله بالاله الموصوف كله مع أن كل واحد من الموجودات لا يكون حكم جزئه حكم كله لقيام الصفة بالجميع وهل هذا الا من أفسد الحجج وان كان هو من أعظم عمد النفاة

قال الوجه الثانى فى بيان لزوم المحال من اتصافه بهذه الصفات هو أنه لا يخلو إما أن يكون اتصافه بها واجبا لذاته أو لغيره لا جائز أن يقال بالاول والا لزم اتصاف كل جسم بها وجوبا لذاته للتساوى فى الحقيقة على ما وقع به الفرض وان كان الثانى لزم أن يكون الرب مفتقرا الى ما يخصصه بصفاته والمحتاج الى غيره فى افادة صفاته له لا يكون

(١) قوله اذا كان معه الخ لعله اذا لم يكن معه من يؤمنه تأمله كتبه مصححه

المهاجرين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أقبلت قريش ومعه أصحابه أخبر أصحابه بمصارعهم وقال هذا مصرع عتبة بن ربيعة وهذا مصرع شيبة بن ربيعة وهذا مصرع أمية بن خلف وهذا مصرع أبي جهل بن هشام وهذا مصرع فلان ثم مع علمه أن ذلك سيكون يعلم أن الله اذا قضى شيأ يكون فلا يمنع ذلك أن يقضيه بأسباب تكون وان من الاسباب ما يكون العباد مأمورين به ومن أعظم ما يؤمر به الاستعانة بالله فقام بما يؤمر به مع علمه بأنه سيكون ما وعد به كما أنه يعبد الله ويطيعه مع علمه بأن له السعادة في الآخرة والقلب اذا غشيته الهيبة والمخافة والتضرع قد يغيب عنه شهود ما يعلمه ولا يمنعه ذلك أن يكون عالما به مصدقا له ولا أن يكون في اجتهاد وجهاد بمباشرة الاسباب ومن علم أنه اذا مات يدخل الجنة لم يمنعه أن يجد بعض ألم الموت والمريض الذي اذا أخبر أن في دوائه العافية لا يمنعه ذلك أن يجد مرارة الدواء فقام مجتهدا في الدعاء المأمور به وكان هو رأس الأمر وقطب رحا الدين فعليه أن يقوم بأفضل مما يقوم به غيره وذلك الدعاء والاستغاثة كان أعظم الاسباب التي نزل بها النصر ومقام أبي بكر دون هذا وهو معاونة الرسول والذب عنه واخباره بأنا واثقون بنصر الله تعالى والنظر الى جهة العدو وهل قاتلوا المسلمين أم لا والنظر الى صفوف المسلمين لئلا تختل وتبليغ المسلمين ما يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال ولهذا قال تعالى الا تنصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار وأخبر تعالى أن الناس اذا لم ينصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار وهذا الحال كان الخوف فيها على النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره وسيأتي الكلام على هذه القصة في آخر الكتاب والوزير مع الامير له حال والامير حال والمقصود هنا أن أبا بكر كان أشجع الناس ولم يكن بعد الرسول صلى الله عليه وسلم أشجع منه ولهذا لما مات النبي صلى الله عليه وسلم ونزلت بالمسلمين أعظم نازلة نزلت بهم حتى أوهنت العقول وطيشت الالباب واضطربوا اضطراب الأرشية في الطوى البعيدة القعر فهذا ينكر موته وهذا قد أقعد وهذا قد دهش فلا يعرف من يمر عليه ومن يسلم عليه وهؤلاء يضجون بالبكاء وقد وقعوا في نسخة القيامة وكأنها قيامة صغرى مأخوذة من القيامة الكبرى وأكثر البوادي قد ارتدوا عن الدين وذلت كماته فقام الصديق رضي الله عنه بقلب ثابت وفؤاد شجاع فلم يجزع ولم ينكل قد جمع له بين الصبر واليقين فأخبرهم بموت النبي صلى الله عليه وسلم وأن الله اختار له ما عنده وقال لهم من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفائن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيأ وسيجزي الله الشاكرين فكأن الناس لم يسمعوا هذه الآية حتى تلاها الصديق فلا تجد أحدا الا وهو يتلوها ثم خطبهم فثبتهم وشجعهم قال أنس خطبنا أبو بكر رضي الله عنه وكنا كالثعالب فما زال يشجعنا حتى صرنا كالاسود وأخذ في تجهيز أسامة مع اشارتهم عليه وأخذ في قتال المرتدين مع اشارتهم عليه بالتمهل والتربص وأخذ يقاتل حتى مانعي الزكاة فهو مع الصحابة يعلمهم اذا جهلوا ويقويهم اذا ضعفوا ويحثهم اذا فتروا فقوى الله به علمهم ودينهم وقوتهم حتى كان عمر مع كمال قوته وشجاعته يقول له يا خليفة رسول الله تألف الناس فيقول علام أتألفهم أعلى دين مفترى أم على شعر مفتعل وهذا باب واسع يطول وصفه فالشجاعة المطلوبة من الامام لم تكن في أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أكمل منها في أبي بكر ثم عمر وأما القتل فلا ريب أن غير علي من الصحابة قتل من الكفار أكثر مما قتل علي

الها ﴿قلت﴾ ولقائل أن يقول لم لا يجوز أن يكون اتصافه بها واجبا لذاته ﴿قوله﴾ يلزم اتصاف كل جسم بها لتساوي في الحقيقة على ما وقع به الفرض ﴿قيل﴾ الذي وقع به الفرض أنه جسم كالاجسام وذلك يقتضي الاشتراك في مسمى الجسمية فلم قلت ان ذلك يستلزم التساوي في الحقيقة فان هذا مبني على تماثل الاجسام وهو ممنوع وهو باطل وان قيل انه يقتضي مماثلة كل جسم في حقيقته بحيث يجوز عليه ما يجوز على كل جسم ويمتنع عليه ما يمتنع عليه ويجب له ما يجب له فهذا لا يقوله عاقل يفهم ما يقول ولا يعرف هذا قولا لطائفة معروفة وفساده ظاهر لا يحتاج الى اطناب ولكن لا يلزم من فساده أن لا يكون النزاع الا لفظيا فان المنازع يقول ليس هو مثل كل جسم من الاجسام فيما يجب ويجوز ويمتنع ولكن شاركها في مسمى الجسمية كما اذا قيل هو حي وغيره حي شاركه في مسمى الحي وكذلك شاركه غيره في مسمى العالم والقادر والموجود والذات والحقيقة فما كان من لوازم القدر المشترك ثبت لهما وما اختص بأحدهما لم يثبت للآخر ومعلوم أن مسمى الجسمية ان قيل انه يستلزم أن يجوز على كل جسم ما جاز على الآخر فلا يقول عاقل ان الله جسم بهذا التفسير ومن قال انه جسم

فان كان من قتل أكثر يكون أشجع فكثير من الصحابة أشجع من على فالبراء بن مالك أخو أنس قتل مائة رجل مبارزة غير من شورك فى دمه وأما خالد بن الوليد فلا يحصى عدد من قتله الا الله وقد انكسر فى يده فى غزوة موتة تسعة أسياف ولا ريب أنه قتل أضعاف ما قتله على وكان لابى بكر مع الشجاعة الطبيعية شجاعة دينية وقوة يقينية فى الله عز وجل وثقة بأن الله ينصره والمؤمنين وهذه الشجاعة لا تحصل الا لمن كان قوى القلب لكن هذه تزيد بزيادة الايمان واليقين وتنقص بنقص ذلك فمتى تيقن أنه يغلب عدوه كان اقدامه عليه بخلاف اقدام من لم يكن كذلك وهذا كان من أعظم أسباب شجاعة المسلمين واقدامهم على عدوهم فانهم كانوا أيقنوا بخبر الله ورسوله أنهم منصورون والله يفتح لهم البلاد ومن شجاعة الصديق ما فى الصحيحين عن عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو عن أشد ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت عقبة بن أبى معيط جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فوضع رداءه من عنقه فخنقه خنقا شديدا فجاء أبو بكر فدفعه عنه وقال أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم

(فصل) ومما ينبغى أن يعلم أن الشجاعة انما فضيلتها فى الدين لاجل الجهاد فى سبيل الله والا فالشجاعة اذا لم يستعن بها صاحبها على الجهاد فى سبيل الله كانت إما وبالا عليه ان استعان بها صاحبها على طاعة الشيطان واما غير نافعة له ان استعملها فيما لا يقربه الى الله تعالى فشجاعة على والزبير وخالد وأبى دجانة والبراء بن مالك وأبى طلحة وغيرهم من شجعان الصحابة انما صارت من فضائلهم لاستعانتهم بها على الجهاد فى سبيل الله فانهم بذلك استحقوا ما حمد الله به المجاهدين واذا كان كذلك فمعلوم أن الجهاد منه ما يكون بالقتال ومنه ما يكون بالحجة والبيان والدعوة قال تعالى ولو شئنا لبعثنا فى كل قرية نذيرا فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهادا كبيرا فأمره الله سبحانه وتعالى أن يجاهد الكفار بالقرآن جهادا كبيرا وهذه السورة مكية نزلت بمكة قبل أن يهاجر النبى صلى الله عليه وسلم وقبل أن يؤمر بالقتال ولم يؤذن له وانما كان هذا الجهاد بالعلم والقلب والبيان والدعوة لا بالقتال وأما القتال فيحتاج الى التدبير والرأى ويحتاج الى شجاعة القلب والى القتال باليد وهو الى الرأى والشجاعة فى القلب فى الرأس المطاع أحوج منه الى قوة البدن وأبو بكر وعمر رضى الله عنهما مقدمان فى أنواع الجهاد غير قتال البدن قال أبو محمد بن حزم وجدناهم يحتجون بأن عليا كان أكثر الصحابة جهادا وطعنا فى الكفار وضربا والجهاد أفضل الاعمال قال وهذا خطأ لان الجهاد ينقسم أقساما ثلاثة أحدها الدعاء الى الله تعالى باللسان والثانى الجهاد عند الحرب بالرأى والتدبير والثالث الجهاد باليد فى الطعن والضرب فوجدنا الجهاد باللسان لا يلحق فيه أحد بعد النبى صلى الله عليه وسلم أبا بكر ولا عمر أما أبو بكر فان أكابر الصحابة أسلموا على يديه فهذا أفضل عمل وليس لعلى من هذا كثير حظ وأما عمر فانه من يوم أسلم عز الاسلام وعبد الله علانية وهذا أعظم الجهاد وقد انفرد هذان الرجلان بهذين الجهادين اللذين لا نظير لهما ولا حظ لعلى فى هذا وبقى القسم الثانى وهو الرأى والتدبير فوجدناه خالصا لابى بكر ثم لعمر بقى القسم الثالث وهو الطعن والضرب والمبارزة فوجدناه أقل مراتب الجهاد ببرهان ضرورى وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شك عند كل مسلم فى أنه المخصوص بكل فضيلة فوجدنا جهاده صلى الله عليه وسلم انما كان فى أكثر أعماله وأحواله بالقسمين الاولين من الدعاء الى الله عز وجل والتدبير والارادة

لم يقل ان القدر المشترك الا كالقدر المشترك فى الذات والقائم بالنفس ومسمى التحيز ويقول مع ذلك ان هذا المسمى وقع على أمور مختلفة الحقائق كالموصوف والقائم بالنفس ونحو ذلك وبالجملة ان ثبت تماثل الاجسام فى كل ما يجب ويجوز ويمتنع أغناه عن هذا الكلام وان لم يثبت لم ينفعه هذا الكلام فهذا الكلام لا يحتاج اليه على التقديرين فالمنازع يقول مسمى الجسم كمسمى الموصوف والقائم بنفسه والذات والماهية والموجود ينقسم الى واجب بنفسه وواجب بغيره واذا كان أحد النوعين واجبا بنفسه لم يجب أن يكون كل موصوف قائما بنفسه ولا كل موجود وكذلك لا يكون كل جسم فتبين أن ما ذكره مغلطة لانه قال اما أن يقال انه جسم كالاجسام واما أن يقال جسم لا كالاجسام فان قيل بالثانى كان النزاع فى اللفظ لا فى المعنى فدل ذلك على أن قوله فى المعنى موافق لقول من يقول جسم لا كالاجسام ثم جعل القسم الاول هو القول بتماثل الاجسام فكان حقيقة قوله أنه اما أن يقال انه مماثل للاجسام فى حقيقتها بحيث يتصف بما تتصف به من الوجوب والجواز والامتناع واما أن لا يقال بذلك فمن لم يقل بذلك لم ينازعه فى المعنى ومن قال بالاول فقوله باطل ومعلوم أن

وكان أقل عمله الطعن والضرب والمبارزة لاعن جبن بل كان أشجع أهل الارض قاطبة نفسا
وبناوأتمهم نجدة ولكنه كان يؤثر الافضل فالأفضل من الاعمال فيقدمه ويشتغل به ووجدناه
يوم بدر وغيره كان أبو بكر معه لا يفارقه ايثارا من النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك واستظهارا
برأيه في الحرب وأنسابكانه ثم كان عمر ربما شورك في ذلك وقد انفرد بهذا المحل دون علي
ودون سائر الصحابة الا في الندرة ثم نظرنا مع ذلك في هذا القسم في الجهاد الذي هو الضرب والطعن
والمبارزة فوجدنا عليا لم ينفرد بالسبوق فيه بل قد شاركه فيه غيره شركة العيان كطلحة والزبير
وسعد ومن قتل في صدر الاسلام كحمزة وعبيدة بن الحرث بن عبد المطلب ومصعب بن عمير ومن
الانصار سعد بن معاذ وسماك بن حارثة يعني أبا دجانة وغيرهما ووجدنا أبا بكر وعمر قد شاركاه
في ذلك بحظ حسن وان لم يلحقا بحظوظ هؤلاء وانما ذلك لشغلهما بالافضل من ملازمة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وموازرته في حين الحرب وقد بعثهما على البعوث أكثر مما بعث عليا وقد
بعث أبا بكر الى بني فزارة وغيرهم وبعث الى بني فلان وما نعلم لعلي بعثا الا الى بعض حصون
خيبر ففتحه فحصل أرفع أنواع الجهاد لابي بكر وعمر وقد شاركا عليا في أقل أنواع الجهاد مع
جماعة غيرهم

(فصل) قلت وأما قوله بسيفه ثبت قواعد الاسلام وتشيدت أركان الدين فهذا
كذب ظاهر لكل من عرف الاسلام بل سيفه جزء من أجزاء كثيرة جزء من أجزاء أسباب تثبيت
قواعد الاسلام وكثير من الوقائع التي ثبت بها الاسلام لم يكن لسيفه فيها تأثير كيوم بدر كان
سيفا من سيوف كثيرة وقد قدمنا غير مرة أن غزوات القتال كلها كانت تسع غزوات وعلي
بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم لم يشهد قتال الروم وفارس ولم يعرف لعلي غزاة أثر فيها تأثيرا
منفردا كثيرا عن النبي صلى الله عليه وسلم بل كان نصره في المغازي تبعا لنصر رسول الله
صلى الله عليه وسلم والحروب الكبار التي كان فيها هو الامير ثلاثة يوم الجمل والصفين
والنهروان وفي الجمل والنهروان كان منصورا فان جيشه كان أضعاف المقاتلين له ومع
هذا لم يستظهر على المقاتلين بل مازالوا مستظهرين عليه الى أن استشهد الى كرامة الله ورضوانه
وأمره يضعف وأمر المقاتلين له يقوى وهذا مما يدل على أن الانتصار الذي كان يحصل له في
حياة النبي صلى الله عليه وسلم كان نصرا من الله لرسوله ولمن قاتل معه على دينه فان الله يقول
انا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الاشهاد وكذلك انتصار غير علي كانتصار
أبي بكر وعمر وعثمان على من قاتلوه انما كان نصرا من الله لرسوله كما وعده بذلك في كتابه

(فصل) وأما قوله ما انهزم قط فهو في ذلك كأبي بكر وعمر وطلحة والزبير وغيرهم
من الصحابة رضي الله عنهم فالقول في أنه ما انهزم كالقول في أن هؤلاء ما انهزموا قط ولم يعرف
لاحد من هؤلاء هزيمة وان كان قد وقع شيء في الباطن ولم ينقل فيمكن أن عليا وقع منه ما لم ينقل
والمسلمون كانت لهم هزيمتان يوم أحد ويوم حنين ولم ينقل أن أحدا من هؤلاء انهزم بل
المذكور في السير والمغازي أن أبا بكر وعمر ثبتا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد ويوم
حنين لم ينهزما مع من انهزم ومن نقل أنهما انهزما يوم حنين فكذبه معلوم وانما الذي انهزم
يوم أحد عثمان وقد عفا الله عنه وما نقل من انهزام أبي بكر وعمر بالراية يوم حنين فمن
الاكاذيب المختلقة التي افتراها المفترون وقوله ما ضرب بسيفه الا قط فهذا لا يعلم ثبوته
ولا انتفاؤه وليس معنا في ذلك نقل يعتمد عليه ولو قال قائل في خالد والزبير والبراء بن مالك

أحدا من الطوائف المعروفة
وأهل الاقوال المنقولة لم يقل انه
جسم مماثل للاجسام كما ذكر
ومعلوم أيضا أن فساد هذا أبين من
أن يحتاج الى ما ذكره من الادلة
فان فساد هذا معلوم بالادلة
اليقينية لما في ذلك من الجمع بين
النقيضين اذ كان كل منهما يلزم
أن يكون واجبا بنفسه لا واجبا
بنفسه محدثا لا محدثا ممكنا لا ممكنا
قديما لا قديما اذ المتماثلان يجب
اشتراكهما في هذه الصفات واذا
كان القول الذي نفاه لم يقله أحد ولم
ينازعه فيه أحد والقول الذي
ادعى أنه موافق لقائله في المعنى
لا يخالف فيه قائله بقي مورد النزاع
لم يذكره ولم يقم دليلا على نفيه وهو
قول من يقول هو جسم كالاجسام
بمعنى أنه مشارك لغيره في مسمى
الجسمية كما يشاركه في مسمى
الموصوفية والقيام بالنفس وانه لم
يثبت له لوازم القدر المشترك ولا
يثبت له شيء من خصائص المخلوقين
ولا يكون مماثلا لشيء من الاجسام
فيما يجب ويجوز ويمتنع عليه
لان الاجسام المخلوقة لها خصائص
تختص باعتبارها ثبت لها ما يجب
ويجوز ويمتنع عليه والقدر
المشترك عند هؤلاء لا يستلزم شيأ
من خصائص المخلوقين وهذا القدر
لم يتعرض له هنا بنفي ولا اثبات
لكنه يقول ان القدر المشترك
يستلزم التماثل في الحقيقة وان

وأبي دجانة وأبي طلحة ونحوهم انه ماضرب بسيفه الاقط كان القول في ذلك كالقول في علي بل
صدق هذا في مثل خالد والبراء بن مالك أولى فان النبي صلى الله عليه وسلم قال خالد سيف من
سيوف الله سله الله على المشركين فاذا قيل فيمن جعله الله من سيوفه انه ماضرب الاقط كان
أقرب الى الصدق مع كثرة ماعلم من قتل خالد في الحروب وأنه لم يزل منصورا وأما قوله وطالما
كشف الكروب عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم فهذا كذب بين من جنس أكاذيب
الطرقية فانه لايعرف أن عليا كشف كربة عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم قط بل ولا يعرف
ذلك عن أبي بكر وعمر وهما كانا أكثر جهادا منه بل هو صلى الله عليه وسلم الذي طالما
كشف عن وجوههم الكرب لكن أبو بكر دفع عنه لما أراد المشركون أن يضربوه ويقتلوه بمكة
جعل يقول أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله حتى ضربوا أبابكر ولم يعرف أن عليا فعل مثل
هذا وأما كون المشركين أحاطوا به حتى خلصه أبو بكر أو علي بسيفه فهذا لم ينقله أحد
من أهل العلم ولا حقيقة له لكن هذا الرافضي وأمثاله كأنهم قد طالعوا السير والمغازي
التي وضعها الكذابون والطرقية مثل كتاب تنقلات الانوار للبكري الكذاب وأمثاله مما هو
من جنس مايذكر في سيرة البطال ودلهمة والعيار وأحمد الدنف والزيبق المصري والحكايات
التي يحكونها عن هارون ووزيره مع العامة والسيرة الطويلة التي وضعت لعنترة بن شداد وقد
وضع الكذابون في مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ماهو من هذا الجنس وهذا يصدقه
الجهال ومن لم يكن عارفا بما ذكره العلماء من الاخبار الصحيحة في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم
وأما أهل العلم فيعلمون أن هذا كذب وما ذكره من مبيته على فراشه فقد قدمنا أنه لم يكن
هناك خوف على علي أصلا وأشهر مانقل من ذلك ذب المؤمنين عن النبي صلى الله عليه وسلم
يوم أحد لما ولى أكثر المسلمين مدبرين فطمع العدو في النبي صلى الله عليه وسلم وحرصوا على قتله
وطمع أمية بن خلف في قتله فقتله النبي صلى الله عليه وسلم بيده وشج المشركون جبينه
وهشموا البيضة على رأسه وكسروا رباعيته وذب عنه الصحابة الذين حوله كسعد بن أبي وقاص
جعل يرمي والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ارم فداك أبي وأمي ووقاه طلحة بيده فشلت يد
طلحة وقتل حوله جماعة من خيار المسلمين وفي الحديث أن عليا لما أمر فاطمة تغسل سيفه يوم
أحد قال اغسليه غير ذميم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان تكن أحسنت فقد أحسن
فلان وفلان وعد جماعة من الصحابة

(فصل) قال الرافضي وفي غزاة بدر وهي أول الغزوات كانت على رأس ثمانية
عشر شهرا من مقدمه الى المدينة وعمره سبع وعشرون سنة قتل منهم ستة وثلاثين رجلا
بانفراده وهو أعظم من نصف المقتولين وشرك في الباقين

(والجواب) أن هذا من الكذب البين المفترى باتفاق أهل العلم العالمين بالسير والمغازي ولم
يذكر هذا أحد يعتمد عليه في النقل وانما هو من وضع جهال الكذابين بل في الصحيح قتل غير
واحد لم يشرك علي في واحد منهم مثل أبي جهل وعقبة بن أبي معيط ومثل أحد ابني ربيعة
اما عتبة بن ربيعة واما شيبة بن ربيعة وأبي بن خلف وغيرهم وذلك أنه لما برز من المشركين
ثلاثة عتبة وشيبة والوليد فانتدب لهم ثلاثة من الانصار فقالوا من أنتم فسموا أنفسهم فقالوا
أكفاء كرام ولكن نريد بني عمنا فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أقاربه بالبروز اليهم فقال قم
ياحمزة قم ياعبيدة قم ياعلي وكان أصغر المشركين هو الوليد وأصغر المسلمين علي فبرز هذا الى هذا

مالزم كلا من الاجسام لزم الآخر
وانما يفترقان فيما يعرض لهما
بمشيئة الخالق لكن هذا القول لم
يقرر هنا فبقي كلامه هنا بلا حجة مع
أن هذا القول فاسد في نفسه كما قد
عرف وهو لما قرره في موضع آخر
بناه على أصلين على اثبات الجوهر
الفرد وتماثل الجواهر وكلاهما
ممنوع باطل قد قرر هو أنه لا حجة
عليه مع أن القول بانه جسم
كالاجسام ماعلمت أنه قاله أحد ولا
نقله أحد عن أحد وهو مع هذا لم
يذكر دليلا على نفيه فكيف
يكون قد أقام دليلا على نفي قول
من يقول هو جسم لا كالاجسام
* قال الثالث هو أنه لو كان جسما
لكان له بعد وامتداد وذلك اما أن
يكون غير متناه أو متناهيا فان كان
غير متناه فاما أن يكون غير متناه
من جميع الجهات أو من بعض
الجهات دون بعض فان كان الاول
فهو محال لوجهين الاول ماسنبينه
من احالة بعد لا يتناهى والثاني
يلزم منه أن لا يوجد جسم غيره أو
أن تتداخل الاجسام وهو يخالط
القاذورات وهو محال وان كان
الثاني فهو ممتنع أيضا لوجهين
الاول ماسنبينه من احالة بعد لا
يتناهى والثاني أنه اما أن يكون
اختصاص أحد الطرفين بالنهاية
دون الآخر لذاته أو لمخصص من
خارج فان كان الاول فهو محال
لعدم الاولوية وان كان الثاني

فقتل علي قرنه وقتل حمزة قرنه قيل انه كان عتبة وقيل كان شيبة وأما عبيدة فجرح قرنه وساعده حمزة على قتل قرنه (١) وحمل عبيدة بن الحرث وقيل ان عليا لم يقتل ذلك اليوم الا نفرا دون العشرة أو أقل أو أكثر وغاية ما ذكره ابن هشام وقبله موسى بن عقبة وكذلك الاموي جميع ما ذكروه أحد عشر نفسا واختلف في ستة أنفس هل قتلهم هو أو غيره وشارك في ثلاثة هذا جميع ما نقله هؤلاء الصادقون

(فصل) قال الرافضي وفي غزاة أحد لما انهزم الناس كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم الا على بن أبي طالب ورجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفر يسير أولهم عاصم ابن ثابت وأبو دجانة وسهل بن حنيف وجاء عثمان بعد ثلاثة أيام فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لقد ذهبت فيها عريضة وتعجبت الملائكة من شأن علي فقال جبريل وهو يعرج الى السماء لاسيف الاذو الفقار * ولا فتى الا علي وقتل أكثر المشركين في هذه الغزاة وكان الفتح فيها على يده وروى قيس بن سعد قال سمعت عليا يقول أصابني يوم أحد ستة عشر ضربة سقطت الى الارض في أربع منهن فجاءني رجل حسن الوجه حسن اللحية طيب الريح فأخذ بضبعي فأقامني ثم قال أقبل عليهم فقاتل في طاعة الله وطاعة رسوله فهما عنك راضيان قال علي فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته فقال يا علي أما تعرف الرجل قلت لا ولكن شبهته بدحية الكلبي فقال يا علي أقر الله عينيك كان ذاك جبريل

(والجواب) أن يقال قد ذكر في هذه من الاكاذيب العظام التي لا تنفق الا على من لم يعرف الاسلام وكأنه يخاطب بهذه الخرافات من لا يعرف ما جرى في الغزوات كقوله ان عليا قتل أكثر المشركين في هذه الغزاة وكان الفتح فيها على يده فيقال آفة الكذب الجهل وهل كان في هذه الغزاة فتح بل كان المسلمون قد هزموا العدو أولا وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد وكل بثغرة الجبل الرماة وأمرهم بحفظ ذلك المكان وأن لا يأتوهم سواء غلبوا أو غلبوا فلما انهزم المشركون صاح بعضهم أي قوم الغنيمة فنهاهم أميرهم عبد الله بن جبير ورجع العدو عليهم وأميرالمشركين اذ ذاك خالد بن الوليد فأتاهم من ظهورهم فصاح الشيطان قتل محمد واستشهد في ذلك اليوم نحو سبعين ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم الا اثنا عشر رجلا فيهم أبو بكر وعمر وأشرف أبو سفيان فقال أفي القوم محمد أفي القوم محمد والحديث في الصحيحين وقد تقدم لفظه وكان يوم بلاء وفتنة وتمحيص وانصرف العدو عنهم منتصرا حتى هم بالعود اليهم فندب النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين لحاقه وقيل ان في هؤلاء نزل قوله تعالى الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح وكان في هؤلاء المنتدبين أبو بكر والزبير قالت عائشة لابن الزبير أبوك وجدك ممن قال الله فيهم الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح ولم يقتل يومئذ من المشركين الا نفر قليل وقصد العدو رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتهدوا في قتله وكان ممن ذب عنه يومئذ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وجعل يرمي عنه والنبي صلى الله عليه وسلم يقول له ارم فداك أبي وأمي وفي الصحيحين عن سعد قال جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أبويه يوم أحد وكان سعد مجاب الدعوة مسدد الرمية وكان فيهم أبو طلحة راميا فكان شديد النزع وطلحة بن عبيد الله وقى النبي صلى الله عليه وسلم بيده فشلت يده وظاهر النبي صلى الله عليه وسلم بين درعين وقتل دونه نفر قال ابن اسحق في السيرة في النفر الذين قاموا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ترس

فيلزم أن يكون الرب مفتقرا في افادة مقداره الى موجب ومخصص ولا معنى للعبد غير نفس الاجزاء على ما تقدم فيكون الرب معلول الوجود وهو محال وان كان متناهيا من جميع الجهات فله شكل ومقدار وهو اما أن يكون مختصا بذلك الشكل والقدر لذاته أو لامر خارج فان كان الاول لزم منه اشتراك جميع الاجسام فيه ضرورة الاتحاد في الطبيعة وان كان الثاني فالرب محتاج في وجوده الى غيره وهو محال ﴿ قلت ولقائل أن يقول لم لا يجوز أن يكون مختصا بالشكل والمقدار لذاته قوله ان ذلك يستلزم اشتراك جميع الاجسام فيه ضرورة الاتحاد في الطبيعة انما يصح اذا سلم أن طبيعة الاجسام كلها متحدة وهذا ممنوع بل باطل بل معلوم الفساد بالضرورة والحس فان طبيعة النار ليست طبيعة الماء ولا طبيعة الحيوان طبيعة النبات وهذا مبني على القول بان الاجسام متماثلة في الحقيقة وهذا الوجه لأغنى عن هذه الوجوه كلها وهو في كتابه لما ذكر قول من يقول بتجانس الاجسام من أهل الكلام المعتزلة

(١) قوله وحمل عبيدة بن الحرث كذا في النسخ ولعله من زيادة الناسخ فان الكلام بدونه مستقيم وحرر كتبه مصححه

والاشعرية قال انهم بنوا ذلك على أصلهم ان الجسم هو الجوهر المؤلف أو الجواهر المؤتلفة وان الجواهر متجانسة وأن التأليف من حيث هو تأليف غير مختلف فالاجسام الحاصلة منها غير مختلفة ومعلوم أن هذين الاصلين اللذين بنوا عليهما تماثل الاجسام قد أبطلهما هو وغيره وهي مما يخالفهم فيها جمهور العقلاء فأكثر العقلاء لا يقولون ان الاجسام مركبة من الجواهر المنفردة لا جمهور أهل الملل ولا جمهور الفلاسفة بل جمهور أهل الكلام من الهشامية والنجارية والضرارية والكلابية والكرامية لا يقولون بذلك فكيف عن عدا أهل الكلام من سائر أنواع أهل العلم فانهم من أعظم الناس انكار الذلك وكذلك القول بتماثل الجواهر قول لا دليل عليه اذ المتنازعون في الجواهر المنفردة منهم من يقول باختلافها ومنهم من يقول بتماثلها وأيضا فقول القائل اما أن يكون مختصا بذلك المقدار لذاته أم لامر خارج يقال له أتريد بذاته مجرد الجسمية المشتركة أم ذاته الذي يختص بها ويمتاز بها عن غيره أما الاول فلا يقوله عاقل فان عاقلا لا يعلل الحكم المختص بالامر المشترك فلا يقول عاقل ان ما اختص به أحد الشيئين عن الآخر كان للقدر المشترك بينهما فان القدر المشترك بين الشيئين

دون النبي صلى الله عليه وسلم أبو دجانة بنفسه يقع النبل في ظهره وهو منحن عليه حتى كثر فيه النبل ورمى سعد بن أبي وقاص دون النبي صلى الله عليه وسلم قال سعد فلقد رأيته يناولني النبل ويقول ارم فداك أبي وأمي حتى انه ليناولني السهم ماله نصل فيقول ارم وقال النبي صلى الله عليه وسلم حين غشيه القوم من يشرى لنا نفسه فقام زياد بن السكن في نفر خمسة من الانصار وبعض الناس يقول انما هو عمارة بن زيد بن السكن فقاتلوا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ثم رجلا يقتلون دونه حتى كان آخرهم زياد أو عمارة فقاتل حتى أثبتته الجراحة ثم فاءت فئة من المسلمين فأجهضوهم عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أدنوه مني فأدنوه منه فوسده قدمه فمات وخده على قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى عن قوسه حتى اندقت سيتها فأخذها قتادة بن النعمان فكانت عنده وأصيبت يومئذ عين قتادة بن النعمان حتى وقعت على وجنته وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردها بيده وكانت أحسن عينيه وأحدهما ولم يكن علي ولا أبو بكر ولا عمر من الذين كانوا يدفعون عن النبي صلى الله عليه وسلم بل كانوا مشغولين بقتال آخرين وجرح النبي صلى الله عليه وسلم في جبينه ولم يجرح علي فقوله ان عليا قال أصابتني يوم أحد ست عشرة ضربة سقطت في أربع منهن الى الارض كذب على علي وليس هذا الحديث في شئ من الكتب المعروفة عند أهل العلم فأين اسناد هذا ومن الذي صححه من أهل العلم وفي أي كتاب من الكتب التي يعتمد على نقلها ذكر هذا بل الذي جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثير من الصحابة قال ابن اسحق فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى فم الشعب خرج علي بن أبي طالب حتى ملأ ترسه من المهراس فجاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشرب منه فوجد له ريحا فعافه فلم يشرب منه وغسل عن وجهه الدم وصب على رأسه وهو يقول اشتد غضب الله على من أدمى وجه نبيه وقوله ان عثمان جاء بعد ثلاثة أيام كذب آخر وقوله ان جبريل قال وهو يعرج لاسيف الا ذو الفقا * ر ولا فتى الا علي كذب باتفاق الناس فان ذا الفقار لم يكن لعلي ولكن كان سيفا لابي جهل غنمه المسلمون يوم بدر فروى الامام أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس قال تنفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد قال رأيت في سيفي ذي الفقار فلا فأولته فلا يكون فيكم ورأيت أني مردف كبشا فأولته كبش الكتيبة ورأيت أني في درع حصينة فأولتها المدينة ورأيت بقرا تذبح فبقر والله خير فكان الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الكذب المذكور في ذي الفقار من جنس كذب بعض الجهال أنه كان له سيف يمتد اذا ضرب به كذا وكذا ذراعا فان هذا مما يعلم العلماء أنه لم يكن قط لا سيف علي ولا غيره ولو كان سيفه يمتد لمده يوم قاتل معاوية وقال بعض الجهال انه مد يده حتى عبر الجيش على يده بخيبر وانه قال للبغلة قطع الله نسلك فانقطع نسلها فهذا من الكذب البين فانه يوم خيبر لم يكن معهم بغلة ولا كان للمسلمين بغلة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا بغلته التي أهداها اله المقوقس وذلك بعد غزوة خيبر بعد أن أرسل الى الامم وأرسل الى هرقل ملك الشام والى المقوقس ملك مصر والى كسرى ملك الفرس وأرسل الى ملوك العرب مثل صاحب اليمامة وغيره وأيضا فالجيش لم يعبر أحد منهم على يد علي ولا غيره والبغلة لم تزل عقيما قبل ذلك ولم تكن قبل ذلك تلد فعقمت ولو قدر أنه دعا على بغلة معينة لم تعم الدعوة جنس البغال ومثل هذا

الكذب

الكذب الظاهر قول بعض الكذابين انه لما سبى بعض أهل البيت جاوا على الجمال عرايا فنبتت لهم سنامات من يومئذ وهي البخاتي وأهل البيت لم يسب أحد منهم في الاسلام ولا حمل أحد من نسائهم مكشوف العورة وانما جرى هذا على أهل البيت في هذه الازمان بسبب الرافضة كما قد علمه الخاص والعام بل هذا الكذب مثل كذب من يقول ان الحجاج قتل الاشراف لم يقتل أحدا من بني هاشم مع ظلمه وفتكه بكثير من غيرهم لكن قتل كثيرا من أشراف العرب وكان عبد الملك قد أرسل اليه أن لا يقتل أحدا من بني هاشم وذكر له أنه لما قتل الحسين في ولاية بني حرب يعني ملك يزيد أصابهم شر فاعتبر عبد الملك بذلك فنهاه أن يقتل أحدا من بني هاشم حتى ان الحجاج طمع أن يتزوج هاشمية فخطب الى عبد الله بن جعفر ابنته وأصدقها صداقا كثيرا فأجابه عبد الله الى ذلك فغضب من ذلك من غضب من أولاد عبد الملك ولم يروا الحجاج أهلا لان يتزوج واحدة من بني هاشم ودخلوا على عبد الملك وأخبروه بذلك فمنع الحجاج من ذلك ولم يروه كفؤا لنكاح هاشمية ولا أن يتزوجها وبالجملة فالاحاديث التي ينقلها كثير من الجهال لاضابط لها لكن منها ما يعرف كذبه بالعقل ومنها ما يعرف كذبه بالعادة ومنها ما يعرف كذبه بأنه خلاف ما علم بالنقل الصحيح ومنها ما يعرف كذبه بطرق أخرى

(فصل) قال الرافضي وفي غزاة الاحزاب وهي غزاة الخندق لما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الخندق أقبلت قريش يقدمها أبو سفيان وكنانة وأهل تهامة في عشرة آلاف وأقبلت غطفان ومن تبعها من أهل نجد ونزلوا من فوق المسلمين ومن تحتهم كما قال تعالى اذ جاؤكم من فوقكم ومن أسفل منكم فخرج عليه الصلاة والسلام بالمسلمين مع ثلاثة آلاف وجعلوا الخندق بينهم واتفق المشركون مع اليهود وطمع المشركون بكثرتهم وموافقة اليهود وركب عمرو ابن ود وعكرمة بن أبي جهل ودخلا من مضيق في الخندق الى المسلمين وطلبا المبارزة فقام علي وأجابه النبي صلى الله عليه وسلم انه عمرو فسكت ثم طلب المبارزة ثانيا وثالثا وكل ذلك يقوم علي ويقول له النبي صلى الله عليه وسلم انه عمرو فأذن له في الرابعة فقال له علي كنت عاهدت الله أن لا يدعوك رجل من قريش الى احدى خلتين الا أخذتها منه وأنا أدعوك الى الاسلام قال عمرو لا حاجة لي بذلك قال أدعوك الى البراز قال ما أحب أن أقتلك قال علي بل أنا أحب أن أقتلك فحمي عمرو ونزل عن فرسه وتجاولا فقتله علي وانهزم عكرمة ثم انهزم باقي المشركين واليهود وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل علي لعمرو بن عبد ود أفضل من عبادة الثقلين

(والجواب) أن يقال أولا أين اسناد هذا النقل وبيان صحته ثم يقال ثانيا قد ذكر في هذه الغزوة أيضا عدة أكاذيب منها قوله ان قريشا وكنانة وأهل تهامة كانوا في عشرة آلاف فالأحزاب كلهم من هؤلاء ومن أهل نجد تميم وأسد وغطفان ومن اليهود كانوا قريبا من عشرة آلاف والاصناف كانوا ثلاثة أحزاب قريش وحلفاؤها وهم أهل مكة ومن حولها وأهل نجد تميم وأسد وغطفان ومن دخل معهم واليهود بنو قريظة وقوله ان عمرو بن ود وعكرمة ركبا ودخلا من مضيق في الخندق وقوله ان عمرا لما قتل انهزم المشركون واليهود هذا من الكذب البارد فان المشركين بقوا محاصرين المسلمين بعد ذلك هم واليهود حتى خبب بينهم نعيم بن مسعود وأرسل الله عليهم الريح الشديدة ريح الصبا والملائكة من السماء كما قال تعالى يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وكان الله بما تعملون

لا يستلزم المختص فضلا عن أن يكون علة للمختص والعلة مستلزمة للمعلول والملزوم أعم من العلة فاذا لم يكن المشترك ملزوما للمختص كان أن لا يكون علة أولى وأحرى فان الملزوم حيث وجد وجد اللازم ومعلوم أنه ليس حيث وجد المشترك يوجد المختص اذ المشترك يوجد في هذا والمختص بالآخر منتف ويوجد في هذا والمختص في الآخر منتف وفي الجملة فهذا مما لا يتنازع فيه العقلاء فلا يكون اختصاص أحد الجسمين بخصائصه لمجرد الجسمية المشتركة بل تلك الخصائص مما يمتنع ثبوتها لسائر الاجسام وحينئذ فيقال معلوم أن كل جسم مختص بخصائص وخصائصه لا تكون لاجل الجسمية المشتركة وذلك يمنع تماثل الاجسام لانها لو كانت متماثلة للزم أن يكون اختصاص بعضها بخصائصه لمخصص والمخصص اما الرب واما غيره وتخصيص غيره ممتنع لانه جسم من الاجسام فالكلام فيه كالكلام في غيره ولان التقدير أنها متماثلة فليس هذا بالتخصيص أولى من هذا وتخصيصه أيضا ممتنع لانه يستلزم ترجيح أحد المتماثلين على الآخر بغير مرجح وذلك ممتنع واذا قيل المرجح هو القدرة والمشيئة قيل نسبة القدرة والمشيئة الى جميع المتماثلات سواء فيمتنع الترجيح بمجرد ذلك فلا بد أن يكون

بصيرا اذجاؤكم من فوقكم ومن أسفل منكم واذزاغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديدا واذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ماوعدنا الله ورسوله الاغرورا الى قوله وكفى الله المؤمنين القتال وهذا يبين أن المؤمنين لم يقاتلوا فيها وأن المشركين ماردهم الله بقتال وهذا هو المعلوم المتواتر عند أهل العلم بالحديث والتفسير والمغازي والسير والتاريخ فكيف يقال بانه باقتتال علي وعمرو بن عبدود وقتله انهزم المشركون والحديث الذي ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قتل علي لعمرو بن عبدود أفضل من عبادة الثقلين من الاحاديث الموضوعة ولهذا لم يروه أحد من علماء المسلمين في شيء من الكتب التي يعتمد عليها بل ولا يعرف له اسناد صحيح ولا ضعيف وهو كذب لايجوز نسبته الى النبي صلى الله عليه وسلم فانه لايجوز أن يكون قتل كافر أفضل من عبادة الجن والانس فان ذلك يدخل فيه عبادة الانبياء وقد قتل من الكفار من كان قتله أعظم من قتل عمرو بن عبدود وعمرو هذا لم يكن فيه من معاداة النبي صلى الله عليه وسلم ومضارته له وللمؤمنين مثل ما كان في صناديد قريش الذين قتلوا ببدر مثل أبي جهل وعقبة بن أبي معيط وشيبة بن ربيعة والنضر بن الحرث وأمثالهم الذين نزل فيهم القرآن وعمرو هذا لم ينزل فيه شيء من القرآن ولا عرف له شيء ينفرد به في معاداة النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وعمرو بن ود هذا لم يعرف له ذكر في غزاة بدر ولا أحد ولا غير ذلك من مغازي قريش التي غزوا فيها النبي صلى الله عليه وسلم ولا في شيء من السرايا ولم يشتهر ذكره الا في قصة الخندق ومع أن قصته ليست مذكورة في الصحاح ونحوها كما نقلوا في الصحاح مبارزة الثلاثة يوم بدر الى الثلاثة مبارزة حمزة وعبيدة وعلي مع عتبة وشيبة والوليد وكتب التفسير والحديث مملوءة بذكر المشركين الذين كانوا يؤذون النبي صلى الله عليه وسلم مثل أبي جهل وعقبة بن أبي معيط والنضر بن الحرث وغيرهم وبذكر رؤساء الكفار مثل الوليد بن المغيرة وغيره ولم يذكر أحد عمرو بن ود لا في هؤلاء ولا في هؤلاء ولا كان من مقدمي القتال فكيف يكون قتل مثل هذا أفضل من عبادة الثقلين ومن المنقول بالتواتر أن الجيش لم ينهزم بقتله بل بقوا بعده محاصرين مجدين كما كانوا قبل قتله

(قال الرافضي) وفي غزاة بني النضير قتل علي رامي ثنية النبي صلى الله عليه وسلم وقتل بعده عشرة وانهزم الباقون

(والجواب) أن يقال ماتذكره في هذه الغزاة وغيرها من الغزوات من المنقولات لابد من ذكر اسناده أولا والا فلو أراد انسان أن يحتج بنقل لايعرف اسناده في جزئية لايقبل منه فكيف يحتج به في مسائل الأصول ثم يقال ثانيا هذا من الكذب الواضح فان بني النضير هم الذين أنزل الله فيهم سورة الحشر باتفاق الناس وكانوا من اليهود وكانت قصتهم قبل الخندق وأحد ولم يذكر فيها مصاف ولا هزيمة ولا رمى أحد ثنية النبي صلى الله عليه وسلم فيها وانما أصيبت ثنيته يوم أحد وكان النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون في غزاة بني النضير وقد حاصروهم حصارا شديدا وقطعوا نخيلهم وفيهم أنزل الله تعالى ماقطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فباذن الله وليخزي الفاسقين ولم يخرجوا للقتال حتى ينهزم أحد منهم وانما كانوا في حصن يقاتلون من ورائه كما قال تعالى لايقاتلونكم جميعا الا في قرى محصنة أو من وراء جدر بأسهم بينهم شديد تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم أجلاهم اجلاء لم يقتلهم فيه قال تعالى هو الذي أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم لأول الحشر

المرجح مالله تعالى في ذلك من الحكمة والحكمة تستلزم علم الحكيم بأن أحد الأمرين أولى من الآخر وأن يكون ذلك الراجح أحب اليه من الآخر وحينئذ فذلك يستلزم تفاضل المعلومات المرادات وذلك يمنع تساويهما وهو المطلوب وهذا الكلام يتعلق بمسألة حكمة الله في خلقه وأمره وهو مبسوط في غير هذا الموضع ونفاة ذلك غاية ماعندهم أنهم يزعمون أن ذلك يقتضي افتقاره الى الغير لان من فعل شيأ لمراد كان مفتقرا الى ذلك المراد متكملا به والمتكمل بغيره ناقص بنفسه وهذه الحجة باطلة كبطلان حجتهم في نفي الصفات وذلك أن لفظ الغير مجمل فان أريد بذلك أنه يفتقر الى شيء مباين منفصل عنه فهذا ممنوع فان مفعولاته ومراداته هو الفاعل لها كلها لايحتاج في شيء منها الى غيره وان أريد بذلك أنه يفتقر الى ماهو مقدور له مفعول له كان حقيقة ذلك أنه مفتقر الى نفسه أو لوازم نفسه ومعلوم أنه سبحانه موجود بنفسه لايفتقر الى ماهو غير له مباين له وأنه مستوجب لصفات الكمال التي هي من لوازم ذاته فاذا قال القائل انه مفتقر الى نفسه كان حقيقته أنه لايكون موجودا الا بنفسه وهذا المعنى حق واذا قيل هو مفتقر الى صفاته اللازمة أو جزئه أو لوازم ذاته أو

ماظننتم أن يخرجوا وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا الى قوله تعالى فاعتبروا يا أولى الابصار قال ابن اسحق بعد أن ذكر نقضهم العهد وأنهم أرادوا قتل النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج اليهم يستعين بهم فى دية القتيلين اللذين قتلهما عمرو بن أمية قال فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسير اليهم وبالتهيؤ لحربهم واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم فيما ذكر ابن هشام ونزل تحريم الخمر قال ابن اسحق فتحصنوا منه فى الحصون فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع النخيل والتحريق فيها فنادوه أى محمد قد كنت تنهى عن الفساد وتعيبه على من صنعه فما بال قطع النخيل وتحريقها قال وقد كان رهط من بنى عوف بن الخزرج قد بعثوا الى بنى النضير أن اثبتوا وتمنعوا فانا لن نسلمكم ان قوتلتم قاتلنا معكم وان خرجتم خرجنا معكم فتربصوا من ذلك نصرهم فلم يفعلوا وقذف الله فى قلوبهم الرعب وسألوا الرسول صلى الله عليه وسلم أن يجليهم ويكف عن دمائهم على أن لهم ما حملت الابل من أموالهم الا الحلقة ففعل فاحتملوا من أموالهم ما استقلت به الابل فكان الرجل منهم يهدم بيته عن نجاف بابه فيضعه على ظهر بعيره فينطلق به فخرجوا الى خيبر ومنهم من سار الى الشام قال وحدثنى عبد الله بن أبى بكر بأنه حدث أنهم استقلوا بالنساء والابناء معهم الدفوف والمزامير والقينات يعزفن خلفهم بزهو وفخر ما رؤى مثله من حى من الناس وخلوا الاموال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة يضعها حيث يشاء فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين الاولين دون الانصار الا أن سهل بن حنيف وأبا دجانة ذكرا فاقة وفقرا فأعطاهما النبي صلى الله عليه وسلم قال وأنزل الله تبارك وتعالى فى بنى النضير سورة الحشر بأسرها يذكر فيها ما أصابهم من نقمة وما سلط الله به رسوله عليهم وما عمل فيهم وفى الصحيحين عن ابن عمر أن يهود بنى النضير وبنى قريظة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلى بنى النضير وأقر قريظة ومنّ عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وسبى نساءهم وأولادهم وأموالهم وقسم أنفالهم بين المسلمين الا بعضهم لحقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسلموا وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بنى قينقاع وهم قوم عبد الله بن سلام ويهود بنى حارثة وكل يهودى كان بالمدينة

﴿ قال الرافضى وفى غزوة السلسلة جاء أعرابى فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم أن جماعة من العرب قصدوا ان يكبسوا عليه بالمدينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من للوادى فقال أبو بكر أنا له فدفع اليه اللواء وضم اليه سبعمائة فلما وصل اليهم قالوا ارجع الى صاحبك فانا فى جمع كثير فرجع فقال فى اليوم الثانى من للوادى فقال عمر أنا فدفع اليه الراية ففعل كالاول فقال فى اليوم الثالث أين على فقال على أنا ذا يا رسول الله فدفع اليه الراية ومضى الى القوم ولقيهم بعد صلاة الصبح فقتل منهم ستة أو سبعة وانهزم الباقون وأقسم الله تعالى بفعل أمير المؤمنين فقال والعاديات ضبحا السورة

(فالجواب) أن يقال له أجهل الناس يقول لك بين لنا سند هذا حتى نثبت أن هذا نقل صحيح والعالم يقول لك ان هذه الغزاة وما ذكر فيها من جنس الكذب الذى يحكيه الطرقية الذين يحكون الاكاذيب الكثيرة من سيرة عنترة والبطال وان كان عنترة له سيرة مختصرة والبطال له سيرة يسيرة وهى ما جرى له فى دولة بنى أمية وغزوة الروم لكن ولدها الكذابون حتى صارت مجلدات وحكايات الشطار كأحمد الدنف والزيبق المصرى وصاروا يحكون حكايات يختلقونها

نحو ذلك كان حقيقة ذلك أنه لا يكون موجودا الا بصفات الكمال وأنه يمتنع وجوده بـ[illegible] صفات الكمال التى هى من لوازم ذاته وهذا حق ومعلوم أن الامور التى لا يمكن وجودها الا حادثة متعاقبة ليس الكمال فى أن يكون كل منها أزليا فان ذلك ممتنع ولا فى أن ذلك لا يكون فان ذلك نقص وعدم بل فى أن تكون بحسب امكانها على ما تقتضيه الحكمة فيكون وجود تلك المرادات الحادثة من الكمالات التى يستحقها ولا يحتاج فيها الى غيره فيكون فعله ما يفعله للحكمة من أعظم نعوت الكمال التى يجب أن يوصف بها ونفيها عنه يقتضى وصفه بالنقائص وان كل كمال يوصف به فليس مفتقرا فيه الى غيره أصلا بل هو من لوازم ذاته سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا الذين يصفونه بالنقائص ويسلبونه الحكمة التى هى من أعظم نعوت الكمال توهما أن اثباتها يقتضى الحاجة الى غيره وذلك غلط محض بل لا يقتضى اثباتها الا استلزام ذاته لنعوت كماله وكمال نعوته لا افتقارا الى شئ مباين لنفسه المقدسة وأيضا فيقال القول فى استلزام الذات لقدرها الذى لم يقدره المشركون كما قال تعالى وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه سبحانه

عن الرشيد وجعفر فهذه الغزاة من جنس هذه الحكايات لم يعرف في شيء من كتب المغازي والسير المعروفة عند أهل العلم ذكر هذه الغزاة ولم يذكرها أئمة هذا الفن فيه كموسى بن عقبة وعروة بن الزبير والزهري وابن اسحق وشيوخه والواقدي وسعيد بن يحيى الاموي والوليد ابن مسلم ومحمد بن عائذ وغيرهم ولا لها ذكر في الحديث ولا نزل فيها شيء من القرآن وبالجملة مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما غزوات القتال معروفة مشهورة مضبوطة متواترة عند أهل العلم بأحواله مذكورة في كتب أهل الحديث والفقه والتفسير والمغازي والسير ونحو ذلك وهي مما تتوفر الدواعي على نقلها فيمتنع عادة وشرعا أن يكون للنبي صلى الله عليه وسلم غزاة يجري فيها مثل هذه الامور لا ينقلها أحد من أهل العلم بذلك كما يمتنع أن يكون قد فرض في اليوم والليلة أكثر من خمس صلوات أو فرض في العام أكثر من شهر رمضان ولم ينقل ذلك وكما يمتنع أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد غزا الفرس بالعراق وذهب الى اليمن ولم ينقل ذلك أحد وكما يمتنع أمثال ذلك مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله لو كان ذلك موجودا وسورة والعاديات فيها قولان أحدهما أنها نزلت بمكة وهذا روي عن ابن مسعود وعكرمة وعطاء وغيرهم فعلى هذا يظهر كذب هذا القول والثاني أنها نزلت بالمدينة وهو مروي عن ابن عباس وقتادة وهذا القول يناسب قول من فسر العاديات بخيل المجاهدين لكن المشهور عن علي المنقول عنه في كتب التفسير أنه كان يفسر العاديات بابل الحجاج وعدوها من مزدلفة الى منى وهذا يوافق القول الاول فيكون على ما قاله علي يكذب هذا القول وكان ابن عباس والاكثرون يفسرونها بالخيل العاديات في سبيل الله وأيضا ففي هذه الغزاة أن الكفار نصحوا المسلمين وقالوا لأبي بكر ارجع الى صاحبك فانا في جمع كثير ومعلوم أن هذا خلاف عادة الكفار المحاربين وأيضا فأبو بكر وعمر لم ينهزما قط وما ينقله بعض الكذابين من انهزامهما يوم حنين فهو من الكذب المفترى فلم يقصد أحد المدينة الا يوم الخندق وأحد ولم يقرب أحد من العدو المدينة للقتال الا في هاتين الغزاتين وفي غزوة الغابة أغار بعض الناس على سرح المدينة وأما ما ذكر في غزوة السلسلة فهو من الكذب الظاهر الذي لا يذكره الا من هو من أجهل الناس وأكذبهم وأما غزوة ذات السلاسل فتلك سرية بعث فيها النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص أميرا فيها لان المقصود منها كانوا بني عذرة وكان بينهم وبين عمرو بن العاص قرابة فأرسله اليهم لعلهم يسلمون ثم أردفه بأبي عبيدة بن الجراح وليس لعلي فيها ذكر وكانت قريبا من الشام بعيدة من المدينة وفيها احتلم عمرو بن العاص في ليلة باردة فتيمم وصلى بأصحابه فلما أخبروا النبي صلى الله عليه وسلم قال يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب قال اني سمعت الله يقول ولا تقتلوا أنفسكم فأقره النبي صلى الله عليه وسلم على فعله ولم ينكره لما بين له عذره وقد تنازع الفقهاء هل قوله صليت بأصحابك وأنت جنب استفهام أي هل صليت مع الجنابة فلما أخبره أنه تطهر بالتيمم ولم يكن جنبا أقره أو هو اخبار بانه جنب والتيمم يبيح الصلاة ولا يرفع الجنابة على قولين والاول هو الاظهر

﴿فصل﴾ قال الرافضي وقتل من بني المصطلق مالكا وابنه وسبا كثيرا من جملتهم جويرية بنت الحرث بن أبي ضرار فاصطفاها النبي صلى الله عليه وسلم فجاءها أبوها في ذلك اليوم فقال يا رسول الله كريمة لا تسبى فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يخيرها فقال أحسنت وأجملت ثم قال يا بنية لا تفضحي قومك قالت اخترت الله ورسوله

(والجواب)

وتعالى عما يشركون كاستلزام الذات لما وصفناها من العلم والقدرة والحياة فانه لو كان كل مختص يحتاج الى مخصص لزم الدور أو التسلسل الباطلان فلا بد من مختص بما يختص به يختص بذاته لنفسه وذاته لا لأمر مباين له وهذا هو حقيقة الواجب لنفسه المستلزم لجميع نعوته من غير افتقار الى غير نفسه مع أن ما ذكره في وجوب تناهي الابعاد قد أبطل فيه مسالك الناس كلها وأنشأ مسلكا ظن أنه لم يسبقه اليه أحد واذا حرر الأمر عليه وعليهم في تلك المسالك كان القدح فيه أقوى من مسالكهم فلو قدر أن اثنين أثبت أحدهما موجودا قائما بنفسه لا يتناهى وأثبت الآخر موجودا لا يكون متناهيا ولا غير متناه كان قول الثاني أفسد والاول أقرب الى الصواب وما من مقدمة يدعون بها افساد قول الاول الا وفي أقوالهم ما هو أفسد منها والمناظرة تارة تكون بين الحق والباطل وتارة بين القولين الباطلين لتبين بطلانهما أو بطلان أحدهما أو كون أحدهما أشد بطلانا من الآخر فان هذا ينتفع به كثيرا في أقوال أهل الكلام والفلسفة وأمثالهم ممن يقول أحدهم القول الفاسد وينكر على منازعه ما هو أقرب منه الى الصواب فيبين أن قول منازعه أحق بالصحة ان كان قوله صحيحا

(والجواب) أن يقال أولا لابدمن اسناد كل مايحتج به من المنقول أوعزوه الى كتاب تقوم به الحجة والافمن أين يعلم أن هذا وقع ثم يقول من يعرف السيرة هذا كله من الكذب من أخبار الرافضة التي يختلقونها فانه لم ينقل أحد أن عليا فعل هذا في غزوة بني المصطلق ولاسبي جويرية بنت الحرث وهي لما سبيت كاتبت على نفسها فأدى عنها النبي صلى الله عليه وسلم وعتقت من الكتابة وأعتق الناس السبي لأجلها وقالوا أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقدم أبوها أصلا ولاخبرها ورروى أبو داود عن عائشة قالت وقعت جويرية بنت الحرث بن المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس أوابن عم له فكاتبت على نفسها وكانت امرأة ملاحة تأخذها العين قالت عائشة فجاءت تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابتها فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها وعرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيرى منها مثل الذي رأيت فقالت يارسول الله أنا جويرية بنت الحرث وأنا كان من أمري مالايخفى عليك واني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس واني كاتبت على نفسي وجئت تعينني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل لك فيما هو خير لك قالت وما هو يارسول الله قال أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك قالت قد فعلت فلما تسامع الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تزوج جويرية أرسلوا مافي أيديهم من السبي وأعتقوهم وقالوا أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها أعتق في سببها أكثر من مائة أهل بيت من بني المصطلق

(فصل) قال الرافضي وفي غزوة خيبر كان الفتح فيها على يد أمير المؤمنين ودفع الراية فيها الى أبي بكر فانهزم ثم الى عمر فانهزم ثم الى علي وكان أرمد فتفل في عينيه وخرج فقتل مرحبا فانهزم الباقون وغلقوا عليهم الباب فعالجه أمير المؤمنين فقلعه وجعل جسرا على الخندق وكان الباب يغلقه عشرون رجلا ودخل المسلمون الحصن ونالوا الغنائم وقال عليه السلام والله ماقلعه بقوة جسمانية ولكن بقوة ربانية وكان فتح مكة بواسطته

(والجواب) بعد أن يقال لعنة الله على الكاذبين أن يقال من ذكر هذا من علماء النقل وأين اسناده وصحته وهو من الكذب فان خيبر لم تفتح كلها في يوم واحد بل كانت حصونا متفرقة بعضها فتح عنوة وبعضها فتح صلحا ثم كتموا ماصالحهم عليه النبي صلى الله عليه وسلم فصاروا محاربين ولم ينهزم فيها أبو بكر ولاعمر وقد روى أن عليا اقتلع باب الحصن وأما جعله جسرا فلا وقوله كان فتح مكة بواسطته من الكذب أيضا فان عليا ليس له في فتح مكة أثر أصلا الا كما لغيره ممن شهد الفتح والاحاديث الكثيرة المشهورة في غزوة الفتح تتضمن هذا وقد عزم علي على قتل حموين لاخته اجارتهما أخته أم هانئ فأجار رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجارت وقد هم بتزويج بنت أبي جهل حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم فتركه وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال كنا يوم الفتح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليسرى وجعل الزبير على المجنبة اليمنى وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادي فقال ياأبا هريرة ادع لي الانصار فجاؤا يهرولون فقال يامعشر الانصار هل ترون أوباش قريش قالوا نعم قال انظروا اذا لقيتموهم غدا ان تحصدوهم حصدا وأخفى بيده ووضع يمينه على شماله وقال موعدكم الصفا فما أشرف يومئذ لهم أحد الا أناموه قال فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا وجاءت الانصار فأطافوا بالصفا فجاء أبو سفيان فقال يارسول الله أبيدت خضراء قريش

وان قوله أحق بالفساد ان كان قول منازعه فاسدا لتنقطع بذلك حجة الباطل فان هذا أمر مهم اذ كان المبطلون يعارضون نصوص الكتاب والسنة بأقوالهم فان بيان فسادها أحد ركني الحق وأحد المطلوبين فان هؤلاء لو تركوا نصوص الانبياء لهدت وكفت ولكن صالوا عليها صول المحاربين لله ولرسوله فاذا دفع صيالهم وبين ضلالهم كان ذلك من أعظم الجهاد في سبيل الله وقد حكى الاشعري وغيره عن طوائف أنهم يقولون انه لايتناهى وهؤلاء نوعان نوع يقول هو جسم ونوع يقول ليس بجسم فاذا أراد النفاة أن يبطلوا قول هؤلاء لم يمكنهم ذلك فانهم اذا قالوا يلزم أن يخالط القاذورات والاجسام قالوا كما أثبتم موجودا لايشار اليه ولا هو داخل ولاخارج فنحن نثبت موجودا هو داخل ولايخالط غيره فاذا قالوا هذا لايعقل قالوا وذلك لايعقل ومذهب النفاة أبعد في العقل من مذهب الحلولية ولهذا اذا ذكر القولان لاهل الفطر السليمة نفروا عن قول النفاة أعظم من نفورهم عن قول الحلولية وكذلك ماذكره من امتناع النهاية من بعض الجوانب دون بعض فان هذا قاله طائفة ممن يقول انه على العرش وقول هؤلاء وان قيل انه باطل فقول النفاة أبطل منه أما احتجاجه

لاقريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن وفي الصحيحين من حديث عروة بن الزبير قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فبلغ ذلك قريشا خرج أبو سفيان بن حرب وحكيم ابن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبلوا يسيرون حتى أتوا مر الظهران فاذا هم بنيران كأنها نيران عرفة فقال أبو سفيان ماهذه لكأنها نيران عرفة فقال بديل بن ورقاء نيران بني عمرو فقال أبو سفيان عمرو أقل من ذلك فرآهم ناس من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدركوهم فأخذوهم فأتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم أبو سفيان فلما سار قال للعباس أمسك أبا سفيان عند خطم الجبل حتى ينظر الى المسلمين فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي صلى الله عليه وسلم كتيبة كتيبة على أبي سفيان فمرت كتيبة فقال يا عباس من هذه قال هذه غفار قال مالي ولغفار ثم مرت جهينة فقال مثل ذلك ثم مرت سليم فقال مثل ذلك حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها قال من هؤلاء قال الانصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية فقال سعد بن عبادة يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحل الكعبة فقال أبو سفيان يا عباس حبذا يوم الذمار ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتائب فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير فلما مر النبي صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان قال ألم تعلم ماقال سعد بن عبادة قال وماقال قال قال كذا وكذا فقال كذب سعد ولكن هذا يوم تعظم فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة ثم أمر أن تركز رايته بالحجون

(فصل) قال الرافضي وفي غزوة حنين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متوجها في عشرة آلاف من المسلمين فعانهم أبو بكر وقال لن نغلب اليوم من كثرة فانهزموا ولم يبق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسعة من بني هاشم وأيمن بن أم أيمن وكان أمير المؤمنين بين يديه بالسيف وقتل من المشركين أربعين نفسا فانهزموا

(والجواب) بعد المطالبة بصحة النقل أما قوله فعانهم أبو بكر فكذب مفترى وهذه كتب الحديث والسير والمغازي والتفسير لم يذكر أحد قوله ان أبا بكر عانهم واللفظ المأثور لن نغلب اليوم من قلة فانه قد قيل انه قد قاله بعض المسلمين وكذلك قوله لم يبق معه الا تسعة من بني هاشم هو كذب أيضا قال ابن اسحق في السيرة بقي مع النبي صلى الله عليه وسلم نفر من المهاجرين والانصار وأهل بيته وممن ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر ومن أهل بيته علي والعباس وابنه الفضل وأبو سفيان بن الحرث وربيعة بن الحرث وأسامة بن زيد وأيمن بن أم أيمن وبعض الناس يعد فيهم قثم بن العباس ولا يعد أبا سفيان هذا من كلام ابن اسحق وقوله ان عليا كان بين يديه بالسيف وانه قتل أربعين نفسا كل هذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث والمغازي والسير والذي فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين لما وافوا وادي حنين عند الفجر وكان القوم رماة فرموهم رمية واحدة فولوا وكان مع النبي صلى الله عليه وسلم عمه العباس وأبو سفيان بن الحرث وكان شاعرا يهجو النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم فحسن اسلامه فثبت معه يومئذ قال العباس لزمت أنا وأبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه قال البراء بن عازب وأمر النبي صلى الله عليه وسلم العباس أن ينادي فيهم وكان العباس جهوري الصوت فنادى يا أهل الشجرة يا أهل سورة البقرة يعني الشجرة التي بايعوا تحتها فذكرهم بيعته لهم هنالك على أن لا يفروا وعلى الموت فتنادوا بالبيك فعطفوا عليه عطفة البقرة على أولادها

على هؤلاء بان اختصاص أحد الطرفين بالنهاية دون الآخر محال لعدم الأولوية أو لافتقاره الى مخصص من خارج فيقولون له انت دائما تثبت تخصيصا من هذا الجنس كما تقول ان الارادة تخصص أحد المثلين لا لموجب فاذا قيل لك هذا يستلزم ترجيح أحد المتماثلين بلا مرجح قلت هذا شأن الارادة والارادة صفة من صفاته فاذا كانت ذاته مستلزمة لما من شأنه ترجيح أحد المثلين لذاته بلا مرجح فلأن تكون ذاته تقتضي ترجيح أحد المثلين بلا مرجح أولى وهذا المعتزلة والفلاسفة ألزم فان المعتزلة يقولون ان القادر المختار يرجح بلا مرجح والفلاسفة يقولون مجرد الذات اقتضت ترجيح الممكنات بلا مرجح آخر فقد اتفقوا كلهم على أن الذات توجب الترجيح لاحد المتماثلين بلا مرجح فكيف يمكنهم مع هذا أن يمنعوا كونها تستلزم تخصيص أحد الجانبين بلا مخصص ولو قال لهم منازعهم الموجودات القائمات بانفسها لابد أن يكون بينها احد وانفصال فعلمنا التناهي من جانب هذا الموجود وأما الجانب الآخر فلا نعلم امتناعه الا اذا علمنا امتناع وجود أبعاد لا تتناهى وهذا غير معلوم لنا أو هو باطل لكان قولهم أقوى من قولهم والمقصود هنا أن غايتهم في ابطال قول هؤلاء أن ينتهوا

فقاتلوا حتى انهزم المشركون وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد أخذ كفاً من حصباء فرمى بها القوم وقال انهزموا ورب الكعبة وكان على بغلته وهو يقول

أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب

وهذا مما رواه أهل الصحيحين وفي الصحيحين عن البراء وسأله رجل قال أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمارة فقال أشهد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم ما ولى ولكنه انطلق أخفاء من الناس وحسر الى هذا الحي من هوازن وهم قوم رماة فرموهم برشق من نبل كأنها رجل من جراد فانكشفوا فأقبل القوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو سفيان بن الحرث يقود بغلته فنزل ودعا واستنصر وهو يقول

أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب

اللهم أنزل نصرك قال البراء وكنا اذا احمر البأس نتقي به وكان الشجاع منا الذي يحاذي به يعني النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث سلمة بن الاكوع لما غشوا النبي صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة ثم قبض قبضة من تراب الارض واستقبل بها وجوههم فقال شاهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين وهزمهم الله وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين رواه مسلم رضي الله عنه

(فصل) قال الرافضي الخامس اخباره بالغائب والكائن قبل كونه فأخبر أن طلحة والزبير لما استأذناه في الخروج الى العمرة قال لا والله ما تريدان العمرة وانما تريدان البصرة وكان كما قال وأخبر وهو بذي قار جالس لاخذ البيعة يأتيكم من قبل الكوفة ألف رجل لا يزيدون ولا ينقصون يبايعونني على الموت وكان كذلك وكان آخرهم أويس القرني وأخبر بقتل ذي الثدية وكان كذلك وأخبره شخص بعبور القوم في قصة النهروان فقال لن يعبروا ثم أخبره آخر بذلك فقال لن يعبروا وانه والله لمصرعهم فكان كذلك وأخبر بقتل نفسه الشريفة وأخبر بأن شهر بان اللعين يقطع يداه ورجلاه ويصلب ففعل به معاوية ذلك وأخبر ميثما التمار بأنه يصلب على باب دار عمرو بن حريث عاشر عشرة وهو أقصرهم خشبة وأراه النخلة التي يصلب عليها فوقع كذلك وأخبر رشيدا الهجري بقطع يديه ورجليه وصلبه وقطع لسانه فوقع وأخبر كميل بن زياد أن الحجاج يقتله وأن قنبرا يذبحه الحجاج فوقع وقال للبراء بن عازب ان ابني الحسين يقتل ولا تنصره فكان كما قال وأخبر بموضع قتله وأخبر بملك بني العباس وأخذ الترك الملك منهم فقال ملك بني العباس يسير لا عسر فيه لو اجتمع عليهم الترك والديلم والهند والبربر والطيلسان على أن يزيلوا ملكهم ما قدروا أن يزيلوه حتى تشذ عليهم مواليهم وأرباب دولتهم ويسلط عليهم ملك من الترك يأتي عليهم من حيث بدأ ملكهم لا يمر بمدينة الا فتحها ولا ترفع له راية الا نكسها الويل ثم الويل لمن ناواه فلا يزال كذلك حتى يظفر بهم ثم يدفع ظفره الى رجل من عترتي يقول بالحق ويعمل به ألا وان الأمر كذلك حيث ظهر هولاكو من ناحية خراسان ومنه ابتداء ملك بني العباس حتى بايع لهم أبو مسلم الخراساني

(والجواب) أن يقال أما الاخبار ببعض الامور الغائبة فمن هو دون علي يخبر بمثل ذلك فعلي أجل قدرا من ذلك وفي أتباع أبي بكر وعمر وعثمان من يخبر بأضعاف ذلك وليسوا ممن يصلح للامامة ولا هم أفضل أهل زمانهم ومثل هذا موجود في زماننا وغير زماننا وحذيفة بن اليمان وأبو هريرة وغيرهما من الصحابة كانوا يحدثون الناس بأضعاف ذلك وأبو هريرة يسنده الى النبي

الى ابطال بعد لا يتناهى أو الى عدم الأولوية أو وجوب المخالطة وهذه المقدمات يمكن منازعيهم أن ينازعوهم فيها أعظم مما يمكنهم هم منازعة أولئك في مقدمات حججهم ويرد عليهم من المناقضات والمعارضات أعظم مما يرد على أولئك وهذا مبسوط في موضعه فهذه الحجة وأمثالها من حجج النفاة يمكن ابطالها من وجوه كثيرة بعضها من جهة المعارضة بأقوال أهل باطل آخر وبيان أنه ليس قول أولئك بأبطل من قول هؤلاء فاذا لم يمكن الاستدلال على نفي أحد القولين الا بالمقدمة التي بها نفي القول الآخر لم يكن نفي أحدهما أولى من نفي الآخر بل ان كانت المقدمة صحيحة لزم نفيهما جميعا وان كانت باطلة لم تدل على نفي واحد منهما فكيف اذا كانت المقدمة التي استدل بها المستدل على نفي قول منازعه قد قال بها وبما هو أبلغ منها وبعض ما تبطل به هذه الحجة يكون من جهة أهل الحق الذين لم يقولوا باطلا ونحن نذكر ما يحضر من ابطالها بالكلام على مقدماتها والمواضع التي ينازع فيها الناس الاول قوله لو كان جسما لكان له بعد وامتداد فان هذا مما نازعه فيه طائفة ممن يقول هو جسم وهو مع ذلك واحد لا يقبل القسمة بوجه من الوجوه فلا يشار الى شئ منه دون شئ فان هذا معروف عن

طائفة من أهل الكلام من الكرامية وغيرهم والرازى قد ذكر ذلك عن بعضهم لكنه ادعى أن هذا القول لا يعقل وأن فساده معلوم بالضرورة وكذلك قول من قال انه فوق العرش وانه مع ذلك ليس بجسم كما ذكر ذلك عن الاشعرى وكثير من أهل الكلام والحديث والفقه من أصحاب الائمة الاربعة وغيرهم وهو قول القاضى أبى يعلى وأبى الحسن الزاغونى وقول أبى الوفاء بن عقيل فى كثير من كلامه وهو قول أبى العباس القلانسى وقبله أبو محمد بن كلاب وطوائف غير هؤلاء فاذا قال القائل كونه جسما مع كونه غير منقسم أو كونه فوق العرش مع كونه غير جسم مما يعلم فساده بضرورة العقل فيقال ليس العلم بفساد هذا بأظهر من العلم بفساد قول من قال انه موجود قائم بنفسه فاعل لجميع العالم وانه مع ذلك لا داخل فى العالم ولا خارج عنه ولا حال فيه ولا مباين له لاسيما اذا قيل مع ذلك انه حى عالم قادر وقيل مع ذلك ليس له حياة ولا علم ولا قدرة أو قيل هو عاقل ومعقول وعقل وعاشق ومعشوق وعشق وان العلم والحب نفس العالم المحب ونفس الحب هو نفس العلم أو قيل مع ذلك انه حى بحياة عليم بعلم قدير بقدرة سميع يسمع بصير ببصر متكلم بكلام وقيل مع ذلك انه لا داخل فى

صلى الله عليه وسلم وحذيفة تارة يسنده وتارة لا يسنده وان كان فى حكم المسند وما أخبر به هو وغيره قد يكون مما سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم وقد يكون مما كوشف هو به وعمر رضى الله عنه قد أخبر بأنواع من ذلك والكتب المصنفة فى كرامات الاولياء وأخبارهم مثل ما فى كتاب الزهد للامام أحمد وحلية الاولياء وصفوة الصفوة وكرامات الاولياء لابى محمد الخلال وابن أبى الدنيا واللالكائى فيها من الكرامات عن بعض أتباع أبى بكر وعمر كالعلاء بن الحضرمى نائب أبى بكر وأبى مسلم الخولانى بعض أتباعهما وأبى الصهباء وعامر بن عبد قيس وغير هؤلاء ممن على أعظم منه وليس فى ذلك ما يدل على أنه يكون هو الافضل من أحد من الصحابة فضلا عن الخلفاء وهذه الحكايات التى ذكرها عن على لم يذكر لشئ منها اسنادا وفيها ما يعرف صحته وفيها ما يعرف كذبه وفيها ما لا يعرف هل هو صدق أم كذب فالخبر الذى ذكره عن ملك الترك كذب على على فانه لم يدفع ظفره الى رجل من العترة وهذا مما ذكره متأخرهم والكتب المنسوبة الى على أو غيره من أهل البيت فى الاخبار بالمستقبلات كلها كذب مثل كتاب الجفر والبطاقة وغير ذلك وكذلك ما يضاف اليهم من أنه كان عنده علم من النبى صلى الله عليه وسلم خصه به دون غيره من الصحابة وفى صحيح البخارى عن أبى جحيفة قال قلت لعلى هل عندكم شئ من الوحى مما ليس فى القرآن فقال لا والذى فلق الحبة وبرأ النسمة الا فهما يعطيه الله رجلا فى القرآن وما فى هذه الصحيفة قلت وما فى هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وأن لا يقتل مسلم بكافر وكذلك ما ينقل عن غير على من الصحابة أن النبى صلى الله عليه وسلم خصه بشئ من علم الدين الباطن كل ذلك باطل ولا ينافى ذلك ما فى الصحيحين عن أبى هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جرابين أما أحدهما فبثثته فيكم وأما الآخر فلو بثثته لقطعتم هذا البلعوم فان هذا حديث صحيح ليس فيه أن النبى صلى الله عليه وسلم خص أبا هريرة بما فى ذلك الجراب بل كان أبو هريرة أحفظ من غيره فحفظ ما لم يحفظه غيره وكذلك قال حذيفة والله انى لأعلم الناس من فتنة هى كائنة بينى وبين الناس وما بى أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أسر الى فى ذلك شيأ لم يحدثه غيرى ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يحدث مجلسا أنا فيه الحديث وقال انه لم يبق من الرهط غيره وفى الصحيحين عن حذيفة رضى الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ما ترك شيأ يكون فى مقامه ذلك الى قيام الساعة الا حدث به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه وحديث أبى زيد عمرو بن أخطب فى صحيح مسلم قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر وصعد المنبر ثم خطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى بنا ثم صعد المنبر فخطبنا حتى حضرت العصر فنزل فصلى بنا ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس فأخبرنا بما كان وبما هو كائن فأعلمنا أحفظنا وأبو هريرة أسلم عام خيبر فلم يصحب النبى صلى الله عليه وسلم الا أقل من أربع سنين وذلك الجراب لم يكن فيه شئ من علم الدين علم الايمان والامر والنهى وانما كان فيه الاخبار عن الامور المستقبلة مثل الفتن التى جرت بين المسلمين فتنة الجمل وصفين وفتنة ابن الزبير ومقتل الحسين ونحو ذلك ولهذا لم يكن أبو هريرة ممن دخل فى الفتن ولهذا قال ابن عمر لو حدثكم أبو هريرة أنكم تقتلون خليفتكم وتفعلون كذا وكذا لقلتم كذب أبو هريرة وأما الحديث الذى يروى عن حذيفة أنه صاحب السر الذى لا يعلمه غيره فرواه البخارى عن ابراهيم النخعى قال ذهب علقمة الى الشأم فلما دخل المسجد قال اللهم يسر لى جليسا صالحا فجلس الى أبى الدرداء فقال أبو الدرداء ممن أنت

قال

قال من أهل الكوفة قال أليس منكم أوفيكم الذى أجاره الله على لسان نبيه يعنى من الشيطان يعنى عمارا قال قلت بلى قال أليس منكم أوفيكم صاحب السر الذى لا يعلمه غيره قال قلت بلى الحذيفة وذلك السر كان معرفته بأعيان ناس من المنافقين كانوا فى غزوة تبوك هموا بأن يحلوا حزام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ليسقط فأعلمه الله بهم وكان حذيفة قريبا فعرفهم وكان اذا مات الميت المجهول حاله لا يصلى عليه عمر حتى يصلى عليه حذيفة خشية أن يكون من المنافقين ومعرفة بعض الصحابة والصالحين ببعض المستقبلات لا توجب أن يكون عالما بها كلها والغلاة الذين كانوا يدعون علم على بالمستقبلات مطلقا كذب ظاهر فالعلم ببعضها ليس من خصائصه والعلم بها كلها لم يحصل له ولا لغيره ومما يبين لك أن عليا لم يكن يعرف المستقبلات أنه فى ولايته وحروبه فى زمن خلافته كان يظن أشياء كثيرة فيتبين له الامر بخلاف ما ظن ولو ظن أنه اذا قاتل معاوية وأصحابه يجرى ما جرى لم يقاتلهم فانه كان لو لم يقاتل فى عز ونصر وكان أكثر الناس معه وأكثر البلاد تحت ولايته فلما قاتلهم ضعف أمره حتى صار معهم كثير من البلاد التى كانت فى طاعته مثل مصر واليمن وكان الحجاز دولا ولو علم أنه اذا حكم الحكمين يحكمان بما حكما لم يحكمهما ولو علم أن أحدهما يفعل بالآخر ما فعل حتى يعزلاه لم يول من يوافق على عزله ولا من خذله الحكم الآخر بل قد أشار عليه من أشار أن يقر معاوية على امارته فى ابتداء الأمر حتى يستقيم له الامر وكان هذا الرأى أحزم عند الذين ينصحونه ويحبونه ومعلوم أن النبى صلى الله عليه وسلم ولى أبا سفيان أبا معاوية نجران وكان واليا عليها حتى مات النبى صلى الله عليه وسلم وقد اتفق الناس على أن معاوية كان أحسن اسلاما من أبيه ولم يتهم أحد من الصحابة والتابعين معاوية بنفاق واختلفوا فى أبيه والصديق كان قد ولى أخاه يزيد بن أبى سفيان أحد الامراء فى فتح الشام لما ولى خالدا وأبا عبيدة ويزيد بن أبى سفيان لما فتحوا الشام بقى أميرا الى أن مات بالشام وكان من خيار الصحابة رجلا صالحا أفضل من أخيه وأبيه ليس هذا هو يزيد بن معاوية الذى تولى بعد معاوية الخلافة فان ذاك ولد فى خلافة عثمان لم يكن من الصحابة ولكن سمى باسم عمه فطائفة من الجهال يظنون يزيد هذا من الصحابة وبعض غلاتهم يجعله من الانبياء كما أن آخرين يجعلونه كافرا أو مرتدا وكل ذلك باطل بل هو خليفة بنى أمية (١) وبنى العباس والحسين رضى الله عنه ولعن قاتله قتل مظلوما شهيدا فى خلافته بسبب خلافته لكنه هو لم يأمر بقتله ولم يظهر الرضا به ولا انتصر ممن قتله ورأس الحسين حمل الى قدام عبيد الله بن زياد وهو الذى ضربه بالقضيب على ثناياه وهو الذى ثبت فى الصحيح وأما حمله الى عند يزيد فباطل واسناده منقطع وعمه يزيد الرجل الصالح هو من الصحابة توفى فى خلافة عمر فلما مات ولى معاوية مكان أخيه وعمر من أعلم الناس بأحوال الرجال وأحذقهم فى السياسة وأبعد الناس عن الهوى لم يول فى خلافته أحدا من أقاربه وانما كان يختار للولاية من يراه أصلح لها فلم يول معاوية الا وهو عنده ممن يصلح للامارة ثم لما توفى زاد عثمان فى ولاية معاوية حتى جمع له الشام وكانت الشام فى خلافة عمر أربعة أرباع فلسطين ودمشق وحمص والاردن ثم بعد ذلك فصلت قنسرين والعواصم من ربع حمص ثم بعد هذا عمرت حلب وخربت قنسرين وصارت العواصم دولا بين المسلمين وأهل الكتاب وأقام معاوية نائبا عن عمر وعثمان عشرين سنة ثم تولى عشرين سنة ورعيته شاكرون لسيرته واحسانه راضون به حتى أطاعوه فى مثل قتال على ومعلوم أنه خير من أبيه أبى سفيان وكانت ولايته أحق بالجواز من ولاية أبيه فلا يقال انه

مخلوقاته ولا خارج عنها ولا حال فيها ولا مباين لها وان ارادته لهذا المراد هو ارادته لهذا المراد ونفس رؤيته لهذا هو نفس رؤيته لهذا ونفس علمه بهذا هو نفس علمه بهذا أو ان الكلام معنى واحد بالعين فمعنى آية الكرسى وآية الدين وسائر القرآن والتوراة والانجيل وسائر ما تكلم به هو شئ واحد فان كانت هذه الاقوال مما يمكن صحتها فى العقل فصحة قول من قال هو فوق العرش وليس بجسم أو هو جسم وليس بمنقسم أقرب الى العقل وان قيل بل هذا القول باطل فى العقل فيقال تلك أبطل فى العقل ومتى بطلت تلك صح هذا واذا قيل النافى لامكان تلك الأمور هو الوهم والا فالعقل يجوز وجود ما ذكر قيل والنافى لامكان هذا هو الوهم والا فالعقل يجوز وجود ما ذكر واذا قيل البرهان العقلى دل على وجود ما أنكره الوهم قيل والبرهان العقلى دل على وجود ما أنكره الوهم هنا ومن تأمل هذا وجده من أصح المعارضة وأبين التناقض فى كلام هؤلاء النفاة وقد بسط هذا فى غير هذا الموضع (الوجه الثانى)

---

(١) قوله وبنى العباس لعلها من زيادة النساخ فى هذا الموضع والمعنى على حذفها مستقيم وحرر كتبه مصححه

لم تكن تحل ولايته ولو قدر أن غيره كان أحق بالولاية منه أو أنه ممن يحصل به معونة لغيره ممن فيه ظلم لكان الشر المدفوع بولايته أعظم من الشر الحاصل بولايته وأين أخذ المال وارتفاع بعض الرجال من قتل الرجال الذين قتلوا بصفين ولم يكن في ذلك عز ولا ظفر فدل هذا وغيره على أن الذين أشاروا على أمير المؤمنين كانوا حازمين وعلي إمام مجتهد لم يفعل إلا ما رآه مصلحة لكن المقصود أنه لو كان يعلم الكوائن كان قد علم أن اقراره على الولاية أصلح له من حرب صفين التي لم يحصل بها إلا زيادة الشر وتضاعفه لم يحصل بها من المصلحة شيء وكانت ولايته أكثر خيرا وأقل شرا من محاربته وكل ما يظن في ولايته من الشر فقد كان في محاربته أعظم منه وهذا وأمثاله كثير مما يبين جهل من يقول انه كان يعلم الامور المستقبلة بل الرافضة تدعي الامور المتناقضة يدعون عليه علم الغيب مع هذه الامور المنافية لذلك ويدعون له من الشجاعة ما يزعمون معه أنه كان هو الذي ينصر النبي صلى الله عليه وسلم في مغازيه وهو الذي أقام الاسلام بسيفه في أول الامر مع ضعف الاسلام ثم يذكرون من عجزه عن مقاومة أبي بكر رضي الله عنه مع ضعفه عندهم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ما يناقض ذلك فان أبا بكر رضي الله عنه لم يكن له بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم مال يستعطف به الناس ولا كان له قبيلة عظيمة ينصرونه ولا موال ولا دعا الناس الى بيعته لا برغبة ولا برهبة وكان علي رضي الله عنه على دفعه أقدر منه على دفع الكفار الذين حاربوا النبي صلى الله عليه وسلم بكثير فلو كان هو الذي دفع الكفار وكان مريد الدفع أبي بكر رضي الله عنه لكان على ذلك أقدر لكنهم يجمعون بين المتناقضين وكذلك في حربه لمعاوية قد قهر وعسكره أعظم وتحت طاعته من هم أفضل وأكثر من الذين تحت طاعة معاوية وهو رضي الله عنه لا ريب أنه كان يريد أن يقهر معاوية وعسكره فلو كان هو الذي نصر النبي صلى الله عليه وسلم مع كثرة الكفار وضعف المسلمين وقلتهم لكان مع كثرة عسكره على عسكر معاوية أقدر على قهر معاوية وجيشه منه على قهر الكفار الذين قاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يجمع بين تلك الشجاعة والقوة وبين هذا العجز والضعف الا من هو جاهل متناقض بل هذا يدل على أن النصر كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الله أيده بنصره وبالمؤمنين كلهم وعلي وغيره من المؤمنين الذين أيده الله بهم وكان تأييده بأبي بكر وعمر أعظم من تأييده بغيرهما من وجوه كثيرة ومما يبين أن عليا لم يكن يعلم المستقبل أنه ندم على أشياء مما فعلها وكان يقول

لقد عجزت عجزة لا أعتذر * سوف أكيس بعدها وأستمر

* وأجمع الرأي الشتيت المنتشر *

وكان يقول ليالي صفين يا حسن يا حسن ما ظن أبوك أن الأمر يبلغ هذا لله در مقام قامه سعد ابن مالك وعبد الله بن عمر ان كان برا إن أجره لعظيم وان كان اثما ان خطره ليسير وهذا رواه المصنفون وتواتر عنه أنه كان يتضجر ويتململ من اختلاف رعيته عليه وأنه ما كان يظن أن الامر يبلغ ما بلغ وكان الحسن رأيه ترك القتال وقد جاء النص الصحيح بتصويب الحسن وفي البخاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابني هذا سيد وان الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فمدح الحسن على الاصلاح بين الطائفتين وسائر الاحاديث الصحيحة تدل على أن القعود عن القتال والامساك عن الفتنة كان أحب الى الله ورسوله وهذا قول أئمة السنة وأكثر أئمة الاسلام وهذا ظاهر في الاعتبار فان محبة الله ورسوله للعمل بظهور ثمرته فما

قوله واذا كان له بعد وامتداد فاما أن يكون غير متناه واما أن يكون متناهيا فيقال من الناس من يقول انه غير متناه وهؤلاء منهم من يقول جسم ومنهم من يقول غير جسم وقد حكى القولين أبو الحسن الاشعري في المقالات وحكاهما غيره أيضا ومن الناس من قال هو متناه من بعض الجهات وهذا مذكور عن طائفة من أهل الكلام من الكرامية وغيرهم وقد قاله بعض المنتسبين الى الطوائف الاربعة من الفقهاء كما ذكره القاضي أبو يعلى في عيون المسائل فان هذه الاقوال يوجد عامتها في بعض أتباع الائمة منها ما يوجد في بعض أصحاب أبي حنيفة ومنها ما يوجد في بعض أصحاب مالك ومنها ما يوجد في بعض أصحاب الشافعي ومنها ما يوجد في بعض أصحاب أحمد ومنها ما يوجد في بعض أصحاب اثنين أو ثلاثة أو الاربعة قوله ان كان غير متناه من جميع الجهات فهو محال لوجوه الاول ما سنبينه من احالة بعد لا يتناهى فيقال له أنت قد أبطلت أدلة نفاة ذلك ولم تذكر الا دليلا هو أضعف من أدلة غيرك فبقيت الدعوى بلا دليل قوله الثاني أنه يلزم منه نفي الاجسام أو تداخلها ومداخلة القاذورات فيقال هؤلاء يقولون لا يلزم منه شيء من ذلك بل هو غير متناه مع كونه جسما أو مع كونه

كان أنفع للمسلمين فى دينهم ودنياهم كان أحب الى الله ورسوله وقد دل الواقع على أن رأى الحسن كان أنفع للمسلمين لما ظهر من العاقبة فى هذا وفى هذا وفى صحيح البخارى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول للحسن وأسامة اللهم انى أحبهما فأحبهما وأحب من يحبهما وكلاهما كان يكره الدخول فى القتال أما أسامة فانه اعتزل القتال نطلبه على ومعاوية فلم يقاتل مع واحد من هؤلاء كما اعتزل أكثر فضلاء الصحابة رضى الله عنهم مثل سعد بن أبى وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وزيد بن ثابت وأبى هريرة وعمران بن حصين وأبى بكرة وغيرهم وكان ما فعله الحسن أفضل عند الله مما فعله الحسين فانه وأخاه سيدا شباب أهل الجنة فقتل الحسين شهيدا مظلوما وصار الناس فى قتله ثلاثة أحزاب حزب يرون أنه قتل بحق ويحتجون بما فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق بين جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان قالوا وهو جاء والناس على رجل واحد فأراد أن يفرق جماعتهم وحزب يرون أن الذين قاتلوه كفار بل يرون أن من لم يعتقد امامته كافر والحزب الثالث وهم أهل السنة والجماعة يرون أنه قتل مظلوما شهيدا والحديث المذكور لا يتناوله بوجه فانه رضى الله عنه لما بعث ابن عمه عقيلا الى الكوفة فبلغه أنه قتل بعد أن بايعه طائفة (١) فبلغ فطلب الرجوع الى بلده فخرج اليه السرية التى قتلته فطلب منهم أن يذهبوا به الى يزيد أو يتركوه يرجع الى مدينته أو يتركوه يذهب الى الثغر للجهاد فامتنعوا من هذا وهذا وطلبوا أن يستأسر لهم ليأخذوه أسيرا ومعلوم باتفاق المسلمين أن هذا لم يكن واجبا عليه وأنه كان يجب تمكينه مما طلب فقاتلوه ظالمين له ولم يكن حينئذ مريد التفريق الجماعة ولا طالبا للخلافة ولا قاتل على طلب خلافة بل قاتل دفعا عن نفسه لمن صال عليه وطلب أسره وظهر بطلان قول الحزب الاول وأما الحزب الثانى فبطلان قوله يعرف من وجوه كثيرة من أظهرها أن عليا لم يكفر أحدا ممن قاتله حتى ولا الخوارج ولا سبى ذرية أحد منهم ولا غنم ماله ولا حكم فى أحد ممن قاتله بحكم المرتدين كما حكم أبو بكر وسائر الصحابة فى بنى حنيفة وأمثالهم من المرتدين بل كان يترضى عن طلحة والزبير وغيرهما ممن قاتله ويحكم فيهم وفى أصحاب معاوية ممن قاتله بحكم المسلمين وقد ثبت بالنقل الصحيح أن مناديه نادى يوم الجمل لا يتبع مدبر ولا يجهز على جريح ولا يغنم مال وهذا مما أنكرته الخوارج عليه حتى ناظرهم ابن عباس رضى الله عنه فى ذلك كما ذكر ذلك فى موضعه واستفاضت الآثار عنه أنه كان يقول عن قتلى عسكر معاوية انهم جميعا مسلمون ليسوا كفارا ولا منافقين كما قد ذكر فى غير هذا الموضع وكذلك عمار وغيره من الصحابة وكانت هذه الاحزاب الثلاثة بالعراق (٢) طائفة ناصبة من شيعة عثمان تبغض عليا والحسين وطائفة من شيعة على تبغض عثمان وأقاربه وقد ثبت فى صحيح مسلم عن أسماء عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال سيكون فى ثقيف كذاب ومبير فكان الكذاب الذى فيها هو المختار بن عبيد وكان الحجاج هو المبير وكان هذا يتشيع لعثمان ويبغض شيعة على وكان الكذاب يتشيع لعلى حتى قاتل عبيد الله بن زياد وقتله ثم ادعى أن جبريل يأتيه فظهر كذبه وانقسم الناس بسبب هذا فى يوم عاشوراء الذى قتل فيه الحسين الى قسمين فالشيعة اتخذته يوم مأتم وحزن يفعل فيه من المنكرات ما لا يفعله الا من هو من أجهل الناس وأضلهم وقوم اتخذته بمنزلة العيد فصاروا يوسعون النفقات والاطعمة واللباس وورووا فيه أحاديث موضوعة كقوله من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته وهذا الحديث كذب على النبى صلى الله عليه وسلم قال حرب الكرمانى سئل أحمد بن حنبل

غير جسم ويقولون لا يلزم نفى سائر الاجسام ولا مداخلتها فاذا قيل لهم هذا ينفيه العقل قالوا نفى العقل لهذا كنفيه وجوده قائما بنفسه فاعلا للعالم وهو مع ذلك لا حال فى العالم ولا بائن من العالم بل نفى العقل لهذا أعظم من نفيه لهذا وما قيل من الاعتذار عن ذلك بالفرق بين الوهم والعقل يمكن فى هذا بطريق الاولى كما قد بسط فى موضعه فان هؤلاء ادعوا أن القائل كل موجودين اما أن يكونا متحايثين أو متباينين أو كل موجودين قائمين بأنفسهما فاما أن يكونا متباينين أو متلاصقين أو كل موجود قائم بنفسه فلا بد أن يكون مشارا اليه وان قول القائل باثبات موجود لا هو داخل العالم ولا خارجه ولا حال فيه ولا مباين له ولا يشار اليه ولا يقرب من شئ ولا يبعد من شئ ولا يصعد اليه شئ ولا ينزل منه شئ وأمثال ذلك من الصفات السالبة النافية هو محال فى العقل قالوا ان هذا الموجب لذلك التقسيم والمحيل لوجود هذا انما هو الوهم دون العقل وان الوهم

---

(١) قوله فبلغ فطلب الرجوع الى بلده الخ كذا فى الاصل وفيه سقط ظاهر تأمل

(٢) كذا فى النسخة ولعل هنا سقطا ووجهه وبالعراق طائفة الخ تأمل كتبه مصححه

عن هذا الحديث فقال لا أصل له والمعروف عند أهل الحديث انه يرويه سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه انه قال بلغنا انه من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته قال ابن عيينة جربناه من ستين سنة فوجدناه صحيحا (قلت) ومحمد بن المنتشر هذا من فضلاء الكوفيين لكن لم يكن يذكر ممن سمعه ولا عمن بلغه ولا ريب أن هذا أظهره بعض المتعصبين على الحسين ليتخذ يوم قتله عيدا فشاع هذا عند الجهال المنتسبين الى السنة حتى روى في حديث ان يوم عاشوراء جرى كذا وجرى كذا حتى جعلوا أكثر حوادث الانبياء كانت يوم عاشوراء مثل مجئ قميص يوسف الى يعقوب ورد بصره وعافية أيوب وفداء الذبيح وأمثال هذا وهذا الحديث كذب موضوع وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وان كان قد رواه هو في كتاب النور في فضائل الايام والشهور وذكر عن ابن ناصر شيخه أنه قال حديث صحيح واسناده على شرط الصحيح فالصواب ماذكره في الموضوعات وهو آخر الامرين منه وابن ناصر راج عليه ظهور حال رجاله والا فالحديث مخالف للشرع والعقل لم يروه أحد من أهل العلم المعروفين في شئ من الكتب وانما دلس على بعض الشيوخ المتأخرين كما جرى مثل ذلك في أحاديث أخر حتى في أحاديث نسبت الى مسند أحمد وليست منه مثل حديث رواه عبد القادر بن يوسف عن ابن المذهب عن القطيعي عن عبد الله عن أبيه عن عبد الله بن المثنى عن عبد الله بن دينار عن عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال القرآن كلام الله غير مخلوق منه بدا واليه يعود وهذا القول صحيح متواتر عن السلف انهم قالوا ذلك لكن رواية هذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم كذب وعزوه الى المسند لاحمد كذب ظاهر فان مسنده موجود وليس هذا فيه وأحمد امام أهل السنة في زمن المحنة وقد جرى له في مسئلة القرآن ما اشتهر في الآفاق وكان يحتج لان القرآن كلام الله غير مخلوق بحجج كثيرة معروفة عنه ولم يذكر هذا الحديث قط ولا احتج به فكيف يكون هذا الحديث عنده ولا يحتج به وهذا الحديث انما عرف عن هذا الشيخ وكان بعض من قرأ عليه دسه في جزء فقرأه عليه مع غيره فراج ذلك على من لم يكن له معرفة وكذلك حديث عاشوراء والذي صح في فضله هو صومه وأنه يكفر سنة وأن الله نجى فيه موسى من الغرق وقد بسطنا الكلام عليه في موضع آخر وبينا أن كل ما يفعل فيه سوى الصوم بدعة مكروهة لم يستحبها أحد من الائمة مثل الاكتحال والخضاب وطبخ الحبوب وأكل لحم الاضحية والتوسيع في النفقة وغير ذلك وأصل هذا من ابتداع قتلة الحسين ونحوهم وأقبح من ذلك وأعظم ما تفعله الرافضة من اتخاذه مأتما يقرأ فيه المصرع وينشد فيه قصائد النياحة ويعطشون فيه أنفسهم ويلطمون الخدود ويشقون الجيوب ويدعون فيه بدعوى الجاهلية وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وهذا مع حدثان العهد بالمصيبة (١) فتكون اذا كانت بعد ستمائة ونحو سبعين سنة وقد قتل من هو أفضل من الحسين ولم يجعل المسلمون ذلك اليوم مأتما وفي مسند أحمد عن فاطمة بنت الحسين وكانت قد شهدت قتله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال مامن مسلم يصاب بمصيبة فيذكر مصيبته وان قدمت فيحدث لها استرجاعا الا أعطاه الله من الاجر مثل أجره يوم أصيب بها فهذا يبين أن السنة في المصيبة اذا ذكرت وان تقادم عهدها أن يسترجع كما جاء بذلك الكتاب والسنة قال تعالى وبشر الصابرين الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون وأقبح من ذلك

يحكم في غير المحسوس بحكم المحسوس وهذا باطل فقيل لهم فأنتم لم تثبتوا بعد وجود مالا يمكن الاحساس به وحكم الفطرة أولى بديهى والوهم عند كم انما يدرك الاشياء المعينة كادراك العداوة والصداقة كادراك الشاة عداوة الذئب وصداقة الكبش وهذه أحكام كلية والكليات من حكم العقل لا من حكم الوهم فهذا وأمثاله مما أبطل به ماذكروه من الاعتذار بأن هذا حكم الوهم لكن المقصود هنا أن ذلك العذر ان كان صحيحا فلمنازعيهم أن يعتذروا به ههنا فيقولون ماذكرتموه من كونه لو كان فوق العرش أو لو كان جسما لكان ممتدا متناهيا أو غير متناه هو من حكم الوهم وهو فرع كونه قابلا لثبوت الامتداد ونفيه أو لثبوت النهاية ونفيها ونحن نقول هو فوق العرش أو هو جسم وهو مع ذلك لا يقبل أن يكون ممتدا ولا غير ممتد ولا أن يكون متناهيا ولا غير متناه كما قلتم أنتم انه موجود قائم بنفسه مبدع للعالم مسمى بالاسماء الحسنى وانه مع ذلك لا يقبل أن

(١) قوله فتكون اذا كانت الخ كذا في النسخة ولعل فيه سقطا ووجهه فتكون أحرى بهذا الوعيد اذا كانت الخ أو نحو ذلك تأمل كتبه مصححه

نتف النعجة تشبيهاً لها بعائشة والطعن في الجبس الذي في جوفه سمن تشبيهاً له بعمر وقول القائل يا ثارات أبي لؤلؤة الى غير ذلك من منكرات الرافضة فانه يطول وصفها والمقصود هنا أن ما أحدثوه من البدع فهو منكر وما أحدثه من يقابل البدعة بالبدعة وينسب الى السنة هو أيضاً منكر مبتدع والسنة ما سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بريئة من كل بدعة فما يفعل يوم عاشوراء من اتخاذه عيداً بدعة أصلها من بدع النواصب وما يفعل من اتخاذه مأتماً بدعة أشنع منها وهي من البدع المعروفة في الروافض وقد بسطنا هذه الامور وبالله المستعان

(فصل) قال الرافضي السادس أنه كان مستجاب الدعاء دعا على بسر بن أرطاة بأن يسلبه الله عز وجل عقله فخولط فيه ودعا على العيزار بالعمى فعمي ودعا على أنس لما كتم شهادته بالبرص فأصابه وعلى زيد بن أرقم بالعمى فعمي

(والجواب) أن هذا موجود في الصحابة أكثر منه وممن بعد الصحابة ما دام في الارض مؤمن وكان سعد بن أبي وقاص لا تخطئ له دعوة وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اللهم سدد رميته وأجب دعوته وفي صحيح مسلم أن عمر لما أرسل الى الكوفة من يسأل عن سعد فكان الناس يثنون خيراً حتى سئل عنه رجل من بني عبس فقال أما اذا أنشدتمونا سعداً فكان لا يخرج في السرية ولا يعدل في الرعية ولا يقسم بالسوية فقال سعد اللهم ان كان كاذباً قام رئاء وسمعة فأطل عمره وعظم فقره وعرضه للفتن فكان يرى وهو شيخ كبير تدلى حاجباه من الكبر يتعرض للجواري يغمزهن في الطرقات ويقول شيخ كبير مفتون أصابتني دعوة سعد وكذلك سعيد بن زيد كان مستجاب الدعوة فروى حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه أن أروى بنت أوس استعدت مروان على سعيد وقالت سرق من أرضي ما أدخله في أرضه فقال سعيد اللهم ان كانت كاذبة فأذهب بصرها واقتلها في أرضها فذهب بصرها وماتت في أرضها والبراء بن مالك كان يقسم على الله فيبر قسمه كما في الصحيح ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره منهم البراء بن مالك والعلاء بن الحضرمي نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نائب أبي بكر رضي الله عنه على البحرين مشهور باجابة الدعاء روى ابن أبي الدنيا باسناده قال سهم بن منجاب غزونا مع العلاء بن الحضرمي دارين فدعا بثلاث دعوات فاستجاب الله له فيهن كلهن قال سرنا معه ونزلنا منزلاً وطلبنا الوضوء فلم نقدر عليه فقام فصلى ركعتين ثم دعا الله فقال اللهم يا عليم يا حكيم يا علي يا عظيم انا عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك فاسقنا غيثاً نشرب منه ونتوضأ من الاحداث واذا تركناه فلا تجعل فيه نصيباً لاحد غيرنا قال فما جاوزنا غير بعيد فاذا نحن بنهر من ماء السماء تتدفق قال فنزلنا فروينا وملأت أدواتي ثم تركتها وقلت لأنظرن هل استجيب له فسرنا ميلاً أو نحوه فقلت لاصحابي اني نسيت أدواتي فجئت الى ذلك المكان فكأنما لم يكن فيه ماء قط فأخذت أدواتي فلما أتينا دارين وبيننا وبينهم البحر فدعا الله فقال اللهم يا عليم يا حكيم يا علي يا عظيم انا عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك فاجعل لنا سبيلاً الى عدوك ثم اقتحم بنا البحر فوالله ما ابتلت سروجنا ثم خرجنا اليهم فلما رجعنا اشتكى البطن فمات فلم نجد ماء نغسله فلففناه في ثيابه فدفناه فلما سرنا غير بعيد اذا نحن بماء كثير فقال بعضهم لبعض ارجعوا نستخرجه فنغسله فرجعنا فخفي علينا قبره فلم نقدر عليه فقال رجل من القوم اني سمعته يدعو الله يقول اللهم يا عليم يا حكيم يا علي يا عظيم أخف حفرتي ولا تطلع على عورتي أحداً فرجعنا وتركناه وقد كان عمر دعا بدعوات أجيب فيها من ذلك انه لما نازعه بلال وطائفة معه في القسمة قسمة الارض

يقال هو متناه ولا غير متناه بل ذاته لا تقبل اثبات ذلك ولا نفيه ولا تقبل أن يقال هو حال في العالم ولا خارج عنه فلا توصف ذاته بالدخول ولا بالخروج فان ذاته لا تقبل الاتصاف لا باثبات ذلك ولا بنفيه فهذا ونحوه قولكم فان كان هذا القول صحيحاً أمكن من أثبت العلو دون التجسيم أو العلو والتجسيم ونفى ما تذكرون من لوازمه أن يقول فيه ما تقولون أنتم حيث أثبتم موجوداً قائماً بنفسه مبدعاً للعالم ونفيتم ما يذكرون من لوازمه فان لزوم تلك اللوازم لما أثبتموه أظهر في صريح العقل من لزوم هذه اللوازم لما أثبته هؤلاء فان أمكنكم نفي اللزوم وادعيتم أن القول باللزوم واحالة ما أثبتموه من حكم الوهم دون العقل أمكن خصومكم أن يقولوا مثل ذلك بمثل ما قلتموه بطريق الاولى وهذا يفهمه من تصور حقيقة قول الطائفتين وأدلتهم العقلية فانه اذا قابل بين قول هؤلاء وقول هؤلاء تبين له صحة الموازنة وان الاثبات أقرب الى صريح المعقول وأبعد عن التناقض كما أنه أقرب الى صحيح المنقول وكذلك يقال في الوجه الثالث فان اثبات النهاية من أحد الطرفين دون الآخر أبعد عن الاحالة من اثبات موجود قائم بنفسه لا يمكن

فقال اللهم اكفني بلاء ونوبه فما حال الحول ومنهم عين تطرف وقال اللهم كبرت سني
وانتشرت رعيتي فاقبضني اليك غير مفتون ولا مضيع فمات من عامه ومثل هذا كثير جدا
وقد صنف ابن أبي الدنيا في مجابي الدعوة كتابا مع أن هذه القصص المذكورة عن علي لم يذكر لها
اسنادا فتتوقف على معرفة الصحة مع أن فيها ما هو كذب لا ريب فيه كدعائه على أنس بالبرص
ودعائه على زيد بن أرقم بالعمى

(فصل) قال الرافضي السابع أنه لما توجه الى صفين لحق أصحابه عطش شديد
فعدل بهم قليلا فلاح لهم دير فصاحوا بساكنه فسألوه عن الماء فقال بيني وبينه أكثر من
فرسخين ولولا أني أوتى ما يكفيني كل شهر على التقتير لتلفت عطشا فأشار أمير المؤمنين الى مكان
قريب من الدير وأمر بكشفه فوجدوا صخرة عظيمة فعجزوا عن ازالتها فقلعها وحده ثم شربوا
الماء فنزل اليهم الراهب فقال أنت نبي مرسل أو ملك مقرب فقال لا ولكني وصي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأسلم على يده وقال ان هذا الدير بني على طالب هذه الصخرة ومخرج الماء من
تحتها وقد مضى من تحتها جماعة قبلي لم يدركوه وكان الراهب من جملة من استشهد معه ونظم
القضية السيد الحميري في قصيدته

(والجواب) أن هذا من جنس أمثاله من الأكاذيب التي يظنها الجهال من أعظم مناقب
علي وليست كذلك بل الذي وضع هذه كان جاهلا بفضل علي وبما يستحقه من المدائح فان
الذي فيه من المنقبة أنه أشار الى صخرة فوجدوا تحتها الماء وأنه قلعها ومثل هذا يجري لخلق كثير
علي رضي الله عنه أفضل منهم بل في المحبين لأبي بكر وعمر وعثمان من يجري لهم أضعاف هذا
وأفضل من هذا وهذا وان كان اذا جرى على يد بعض الصالحين كان نعمة من الله وكرامة له فقد
يقع مثل ذلك لمن ليس من الصالحين كثيرا وأما سائر ما فيها مثل قوله ان هذا الدير بني على طالب
هذه الصخرة ومخرج الماء من تحتها فليس هذا من دين المسلمين وانما تبنى الكنائس والديارات
والصوامع على أسماء المقتدى بهم بسير النصارى فأما المسلمون فلا يبنون معابدهم وهي المساجد
التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه الا على اسم الله لا على اسم مخلوق فقول الراهب أنت نبي
مرسل أو ملك مقرب يدل على جهله وأنه من أضل الخلق فان الملائكة لا تشرب الماء ولا تحتاج
الى أن تستخرجه من تحت صخرة ومحمد صلى الله عليه وسلم لا نبي بعده ومعلوم ان هذا الراهب
قد سمع بخبر المسلمين الذين فتحوا تلك المواضع فان كان يجوز أن يبعث رسول بعد المسيح فمحمد هو
الرسول ومعجزاته ظاهرة وباطنة فان صدقه فقد علم أنه لا نبي بعده وان لم يصدقه فكيف يعتقد
في غيره أنه نبي مرسل بمجرد دلالته على ماء تحت صخرة أو لكون الدير بني على اسمه وهم يبنون
الديارات على أسماء خلق كثير ليسوا من الملائكة ولا الرسل وما فيه من قول علي ولكني وصي
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو مما يبين أنه كذب على علي فان عليا لم يدع هذا قط لا في خلافة
الثلاثة ولا ليالي صفين وقد كانت له مع منازعيه مناظرات ومقامات ما ادعى هذا قط ولا ادعاه
أحد له وقد حكم الحكمين وأرسل ابن عباس لمناظرة الخوارج فذكروا فضائله وسوابقه
ومناقبه ولم يذكر أحد منهم قط أنه وصي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن هذا مما
تتوفر الهمم والدواعي على نقله بدون هذه الأسباب الموجبة لنقله لو كان حقا فكيف مع هذه
الأسباب فلما رووا فضائله ومناقبه كقوله عليه السلام لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله
ورسوله ويحبه الله ورسوله وكقوله عام تبوك ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى

أن يقال فيه هو متناه ولا أن يقال
غير متناه وكذلك اثبات موجود
لا نهاية له من الطرفين أقرب الى
المعقول من كونه لا يقبل اثبات
النهاية ولا نفيها قوله فيستلزم أن
يكون الرب مفتقرا في افادة
مقدار الى موجب ومخصص ولا
معنى للمقدار غير نفس الاجزاء
فيكون الرب معلولا لغيره يقال ما
من أحد من النفاة الا وقد قال
نظير هذا فالكلابية والاشعرية
يقولون الذات اقتضت صفات
معدودة دون غيرها من الصفات
فانهم وان تنازعوا في كون صفاته
كلها معلومة للبشر فانهم لم يتنازعوا
في اثبات صفات لا تتناهى بل لا بد
أن تكون صفاته متناهية فجعلوا
الذات مقتضية لعدد معين دون غيره
من الأعداد ولصفات معينة دون
غيرها من الصفات بل واقتضت
الأمر بشيء دون غيره من المأمورات
وبارادة شيء دون غيره من المرادات
مع أن نسبتها الى جميع المرادات
والمأمورات نسبة واحدة وأصلهم
أنه يجوز تخصيص أحد المثلين
دون الآخر بغير مخصص بل بمحض
الارادة وان الذات اقتضت تلك
الارادة على ذلك الوجه دون غيرها
لا لأمر آخر فاذا قيل الذات اقتضت
تناهيا من جانب دون جانب أو قدرا
مخصوصا لم يكن هذا في صريح
العقل بأبعد من الامتناع من ذلك
لاسيما وهم مع ذلك يقولون ان

الا أنه لانبي بعدى وقوله أنت مني وأنا منك وغير ذلك من فضائله ولم يرووا هذا مع مسيس الحاجة الى ذكره علم أنه من جملة ما افتراه الكذابون

(فصل) قال الرافضي الثامن ما رواه الجمهور أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج الى بني المصطلق حيث خرجوا عن الطريق وأدركه الليل بقرب واد وعر فهبط جبريل وأخبره أن طائفة من كفار الجن قد استبطنوا الوادي يريدون كيده وايقاع الشر بأصحابه فدعا بعلي وعوذه وأمره بنزول الوادي فقتلهم

(والجواب) أن يقال أولا علي أجل قدرا من هذا واهلاك الجن موجود لمن هو دون علي لكن هذا الحديث من الاحاديث المكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى علي عند أهل المعرفة بالحديث ولم يجر في غزوة بني المصطلق شئ من هذا وقوله ان هذا رواه الجمهور ان أريد بذلك أنه مروي باسناد ثابت أو في كتاب يعتمد على مجرد نقله أو صححه من يرجع الى تصحيحه فليس كذلك وان أراد أن جمهور العلماء رووه فهذا كذب وان أراد أنه رواه من لا يقوم بروايته حجة فهذا لا يفيد ومن هذا الجنس ما روى أنه قاتل الجن في بئر ذات العلم وهو حديث موضوع عند أهل المعرفة وعلي أجل قدرا من أن تثبت الجن لقتاله ولم يقاتل أحد من الانس الجن بل كان الجن المؤمنون يقاتلون الجن الكفار وكان من أهل العلم أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسي رحمه الله سأله بعض الشيعة عن قتال الجن فقال أنتم معشر الشيعة ليس لكم عقل أيما أفضل عندكم عمر أو علي فقالوا بل علي فقال اذا كان الجمهور يروون عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعمر ما رآك الشيطان سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك فاذا كان الشيطان يهرب من عمر فكيف يقاتل عليا وأيضا فدفع الجن والشياطين واهلاكهم موجود لكثير من أتباع أبي بكر وعمر وعثمان وفي ذلك قصص يطول وصفها وقد روى ابن الجوزي في كتاب الموضوعات حديثا طويلا في محاربته للجن وأنه كان في الحج عام الحديبية وأنه حاربهم ببئر ذات العلم من طريق أبي بكر محمد بن جعفر بن محمد السامري حدثنا عبد الله بن أحمد السكوني حدثنا عمارة بن يزيد حدثنا ابراهيم بن سعد عن محمد بن اسحق حدثني يحيى بن عبيد الله بن الحرث عن أبيه عن ابن عباس قال لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية الى مكة أصاب الناس عطش شديد وحر شديد فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل من رجل يمضي في نفر من المسلمين معهم القرب فيردون بئر ذات العلم ثم يعود يضمن له رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة فذكر حديثا طويلا فيه أنه بعث رجلا من الصحابة ففزع من الجن فرجع ثم بعث آخر وأنشد شعرا ففزع من الجن فرجع ثم أرسل علي بن أبي طالب فنزل البئر وملأ القرب بعد هول شديد وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له الذي هتف بك من الجن هو سماعة بن عزاب الذي قتل عدو الله مسعرا شيطان الاصنام الذي يكلم قريشا منها وفزع من هجائي ثم قال الشيخ أبو الفرج هذا الحديث موضوع محال (١) والفنيد ومحمد بن جعفر والسكوني مجروحون قال أبو الفتح الازدي وعمارة يضع الحديث قلت وكتب ابن اسحق التي رواها عنه الناس ليس فيها شئ من هذا

(فصل) قال الرافضي التاسع رجوع الشمس له مرتين احداهما في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية بعده أما الاولى فروى جابر وأبو سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عليه جبريل يوما يناجيه من عند الله فلما تغشاه الوحي توسد فخذ أمير

هذه الارادة اقتضت أن تكون الحوادث متناهية من أحد الطرفين دون الآخر فالحوادث عندهم لا تتناهى من جانب المستقبل مع تناهيها من جانب الماضي ومع امكان تقدم الحوادث على مبدا حدوثها وتأخرها عن ذلك المبدا ولكن الارادة هي المخصصة لأحد المثلين والذات هي المخصصة لتلك الارادة المعينة دون غيرها من الارادات وهي المخصصة للكلام المعين الذي هو أمر بشئ معين دون غيره من الكلام والاوامر والمعتزلة يقولون ان تلك الذات هي المخصصة لأحد المقدورين دون أمثاله من المقدورات وكذلك هي المخصصة لكونها آمرة ومتكلمة وفاعلة بالامر المعين والكلام المعين والفعل المعين دون غيره من الاوامر والكلام والفعل وهي المخصصة للارادة أو لكونه مريدا دون غير تلك الارادة أو غير تلك المريدية والفلاسفة يقولون ان الذات أو الوجود الذي لا اختصاص له بحقيقة من الحقائق ولا صفة من الصفات هو المخصص للعالم كله بما هو عليه من الحقائق والصفات والمقادير وأنه علة تامة موجبة

(١) كذا في النسخة والفنيد بالفاء والنون ولم يتقدم في السند ولم نقف عليه في الاسماء وحرر كتبه مصححه

المؤمنين فلم يرفع رأسه حتى غابت الشمس فصلى على العصر بالايماء فلما استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم قال له سل الله تعالى يرد عليك الشمس لتصلى العصر قائما فدعا فردت الشمس فصلى العصر قائما وأما الثانية فلما أراد أن يعبر الفرات ببابل اشتغل كثير من أصحابه بدوابهم وصلى لنفسه فى طائفة من أصحابه العصر وفات كثيرا منهم فتكلموا فى ذلك فسأل الله رد الشمس فردت ونظمه الحميرى فقال

ردت عليه الشمس لما فاته * وقت الصلاة وقد دنت للمغرب

حتى تبلج نورها فى وقتها * للعصر ثم هوت هوى الكوكب

وعليه قد ردت ببابل مرة * أخرى وما ردت لخلق مغرب

(والجواب) أن يقال فضل على وولايته لله وعلو منزلته عند الله معلوم عند الله ولله الحمد من طرق ثابتة أفادتنا العلم اليقينى لا يحتاج معها الى كذب ولا الى ما لا يعلم صدقه وحديث رد الشمس له قد ذكره طائفة كالطحاوى والقاضى عياض وغيرهما وعدوا ذلك من معجزات النبى صلى الله عليه وسلم لكن المحققون من أهل العلم والمعرفة بالحديث يعلمون أن هذا الحديث كذب موضوع كما ذكره ابن الجوزى فى كتاب الموضوعات فرواه من كتاب أبى جعفر العقيلى فى الضعفاء من طريق عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن ابراهيم بن الحسن عن فاطمة بنت الحسين عن أسماء بنت عميس قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى اليه ورأسه فى حجر على فلم يصل العصر حتى غربت الشمس فقال النبى صلى الله عليه وسلم صليت يا على قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انه كان فى طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس فقالت أسماء فرأيتها غربت ثم رأيتها طلعت بعدما غربت قال أبو الفرج هذا الحديث موضوع بلا شك وقد اضطرب الرواة فيه فرواه سعيد بن مسعود عن عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن عبد الرحمن بن عبيد عن عبد الله بن دينار عن على بن الحسين عن فاطمة بنت الحسين عن أسماء قال وفضيل بن مرزوق ضعفه يحيى وقال أبو حاتم بن حبان يروى الموضوعات ويخطئ على الثقات قال أبو الفرج وهذا الحديث مداره على عبيد الله بن موسى عنه (قلت) والمعروف أن سعيد بن مسعود رواه عن عبيد الله بن موسى عن فضيل بن مرزوق عن ابراهيم بن الحسن عن فاطمة بنت الحسين عن أسماء ورواه محمد بن مرزوق عن حسين الاشقر عن على بن عاصم عن عبد الرحمن بن عبيد عن عبد الله بن دينار عن على بن الحسين عن فاطمة بنت على عن أسماء كما سيأتى ذكره قال أبو الفرج وقد روى هذا الحديث ابن شاهين حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمدانى حدثنا أحمد بن يحيى الصوفى حدثنا عبد الرحمن بن شريك حدثنى أبى عن عروة بن عبد الله بن قيس قال دخلت على فاطمة بنت على بن أبى طالب فحدثتنى أن على بن أبى طالب وذكر حديث رجوع الشمس قال أبو الفرج وهذا حديث باطل أما حديث عبد الرحمن بن شريك فقال أبو حاتم هو واهى الحديث قال وأنا لا أتهم بهذا الحديث الا ابن عقدة فانه كان رافضيا يحدث بمثالب الصحابة قال أبو أحمد بن عدى الحافظ سمعت أبا بكر بن أبى طالب يقول ابن عقدة لا يتدين بالحديث كان يحمل شيوخا بالكوفة على الكذب يسوى لهم نسخا ويأمرهم أن يرووها وقد بينا ذلك منه فى غير نسخة وسئل عنه الدارقطنى فقال رجل سوء قال أبو الفرج وقد رواه ابن مردويه من حديث داود ابن فراهيج عن أبى هريرة قال وداود ضعيف ضعفه شعبة قلت فليس فى هؤلاء من يحتج به فيما

للمعلول ومع أن الحوادث من المعلولات ليست أعيانها أزلية ولم يكن فيه ما يوجب تأخر شئ من المعلولات ولا قام به صفة ولا معنى ولا فعل يوجب التخصيص لا بحقيقة دون حقيقة ولا بصفة دون صفة ولا لحادث دون حادث ولا لتأخير ما يتأخر والعالم يشهد فيه من الحقائق المختلفة والحوادث الحادثة ما يعلم معه بالضرورة أنه لا بد له من مخصص وهم لا يثبتون الا وجودا مطلقا ليس فيه اختصاص وجودى بوجه من الوجوه فضلا عن أن يكون مقتضيا لتخصيص حقيقة دون حقيقة وصفة دون صفة والحدوث من غير سبب يقتضى الحدوث وهذه الأمور لبسطها موضع آخر والمقصود أن هؤلاء القائلين بعدم التناهى أو بالتناهى من جانب دون جانب مع كون قولهم فاسدا افنفاة كون الرب على العرش الذين يحتجون على نفى ذلك بنفى الجسم وعلى نفى الجسم بهذه الحجج يلزمهم من التناقض أعظم مما يلزم المثبتين والمقدمات التى يحتجون بها هى أنفسها وما هو أقوى منها من جنسها تدل على فساد أقوالهم بطريق الأولى فان كانت صحيحة دلت على فساد قولهم ومتى فسد قولهم صح قول المثبتة لامتناع رفع النقيضين وان كانت باطلة لم تدل على فساد قول المثبتة فدل ذلك على

دون هذا وأما الثاني ببابل فلا ريب أن هذا كذب وانشاد الحميري لاحجة فيه لانه لم يشهد ذلك
والكذب قديم فقد سمعه فنظمه وأهل الغلو في المدح والذم ينظمون ما لا تتحقق صحته لاسيما
والحميري معروف بالغلو وقد أخرجا في الصحيحين عن أبي هريرة قال غزا نبي من الانبياء فقال
لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة يريد أن يبني بها ولما يبن ولا رجل قد بنى بيتا ولم يرفع سقفه
ولا رجل اشترى غنما أو خلفات وهو ينتظر ولادها قال فغزا فادنا من القرية حتى صلى العصر
قريبا من ذلك فقال للشمس أنت مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها علي شيأ فحبست عليه حتى
فتح الله عليه فان قيل فهذه الامة أفضل من بني اسرائيل فاذا كانت قد ردت ليوشع فما
المانع أن ترد لفضلاء هذه الامة فيقال يوشع لم ترد له الشمس ولكن تأخر غروبها طول له النهار
وهذا قد لا يظهر للناس فان طول النهار وقصره لا يدرك ونحن انما علمنا وقوفها ليوشع بخبر النبي
صلى الله عليه وسلم وأيضا لا مانع من طول ذلك لو شاء الله لفعل ذلك لكن يوشع كان محتاجا الى
ذلك لان القتال كان محرما عليه بعد غروب الشمس لاجل ما حرم الله عليهم من العمل ليلة السبت
ويوم السبت وأما أمة محمد فلا حاجة لهم الى ذلك ولا منفعة لهم فيه فان الذي فاتته العصر إن
كان مفرطا لم يسقط ذنبه الا بالتوبة ومع التوبة لا يحتاج الى الرد وان لم يكن مفرطا كالنائم
والناسي فلا ملام عليه في الصلاة بعد الغروب وأيضا فبنفس غروب الشمس خرج الوقت
المضروب للصلاة فالمصلي بعد ذلك لا يكون مصليا في الوقت الشرعي ولو عادت الشمس وقول
الله تعالى فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يتناول الغروب المعروف فعلى العبد
أن يصلي قبل هذا الغروب وان طلعت ثم غربت والاحكام المتعلقة بغروب الشمس حصلت
بذلك الغروب فالصائم يفطر ولو عادت بعد ذلك لم يبطل صومه مع أن هذه الصورة لا تقع لاحد
ولا وقعت لاحد فتقديرها تقدير ما لا وجود له ولهذا لا يوجد الكلام على حكم مثل هذا في كلام
العلماء المفرعين وأيضا فالنبي صلى الله عليه وسلم فاتته العصر يوم الخندق فصلاها قضاء هو
وكثير من أصحابه ولم يسأل الله رد الشمس وفي الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه
بعد ذلك لما أرسلهم الى بني قريظة لا يصلين أحد العصر الا في بني قريظة فلما أدركتهم الصلاة
في الطريق قال بعضهم لم يرد منا تفويت الصلاة فصلوا في الطريق فقالت طائفة لا نصلي الا في
بني قريظة فلم يعنف واحدة من الطائفتين فهؤلاء الذين كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم صلوا
العصر بعد غروب الشمس وليس علي بأفضل من النبي صلى الله عليه وسلم فاذا صلاها هو
وأصحابه معه بعد الغروب فعلي وأصحابه أولى بذلك فان كانت الصلاة بعد الغروب لا تجزى
أو ناقصة تحتاج الى رد الشمس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى برد الشمس وان كانت
كاملة مجزئة فلا حاجة الى ردها وأيضا فمثل هذه القضية من الامور العظام الخارجة عن العادة
التي تتوفر الهمم والدواعي على نقلها فاذا لم ينقلها الا الواحد والاثنان علم بيان كذبهم في ذلك
وانشقاق القمر كان بالليل وقت نوم الناس ومع هذا فقد رواه الصحابة من غير وجه وأخرجوه
في الصحاح والسنن والمساند من غير وجه ونزل به القرآن فكيف برد الشمس التي تكون بالنهار
ولا يشتهر ذلك ولا ينقله أهل العلم نقل مثله ولا يعرف قط أن الشمس رجعت بعد غروبها وان
كان كثير من الفلاسفة والطبيعيين وبعض أهل الكلام ينكر انشقاق القمر وما يشبه ذلك
فليس الكلام في هذا المقام لكن الغرض أن هذا من أعظم خوارق العادات في الفلك وكثير
من الناس ينكر امكانه فلو وقع لكان ظهوره ونقله أعظم من ظهور ما دونه ونقله فكيف يقبل

أن هذه المقدمات مستلزمة فساد
قول النفاة دون قول أهل الاثبات
وهذه الطريق هي ثابتة في الادلة
الشرعية والعقلية فانا قد بينا في
الرد على أصول الجهمية النفاة
للصفات في الكلام على تأسيس
التقديس وغيره أن عامة ما يحتج
به النفاة للرؤية والنفاة لكونه فوق
العرش ونحوهم من الادلة الشرعية
الكتاب والسنة هي أنفسها تدل
على نقيض قولهم ولا تدل على قولهم
فضلا عما يعترفون هم بدلالته على
نقيض قولهم وهكذا أيضا عامة
ما يحتجون به من الأدلة العقلية
اذا وصلت معهم فيها الى آخر
كلامهم وما يجيبون به معارضهم
وجدت كلامهم في ذلك يدل على
نقيض قولهم وأن ما يذكرونه
من المناظرات العقلية هو على قول
أهل الاثبات أدل منه على قولهم
(الجواب الرابع) قوله اذا كان
متناهيا من جميع الجهات
فاختصاصه بالشكل والمقدار ان
كان لذاته لزم منه اشتراك جميع
الاجسام فيه ضرورة الاتحاد في
الطبيعة فيقال له لا نسلم اشتراك
جميع الاجسام في ذلك ولا نسلم
أن الاجسام متحدة في الطبيعة وقد
عرف أن النزاع في هذه المسئلة من
النظار من أشهر الأمور وهذا
المصنف نفسه قد بين فساد حجج
أصحابه المدعين تماثلها وتماثل
الجواهر فاذا كان هو نفسه قد بين

وحديثه ليس له اسناد مشهور فان هذا يوجب العلم اليقيني بأنه كذب لم يقع وان كانت الشمس احتجبت بغيم ثم ارتفع سحابها فهذا من الامور المعتادة ولعلهم ظنوا أنها غربت ثم كشف الغمام عنها وهذا وان كان قد وقع ففيه أن الله بين له بقاء الوقت حتى يصلى فيه ومثل هذا يجرى لكثير من الناس وهذا الحديث قد صنف فيه مصنف جمعت فيه طرقه صنفه أبو القاسم عبد الله بن عبد الله بن أحمد الحكانى سماه مسئلة فى تصحيح رد الشمس وترغيب النواصب الشمس وقال هذا حديث روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من طريق أسماء بنت عميس الخثعمية ومن طريق أمير المؤمنين على بن أبى طالب ومن طريق أبى هريرة وأبى سعيد وذكر حديث أسماء من طريق محمد بن اسمعيل بن أبى فديك قال أخبرنى محمد بن موسى وهو القطرى عن عون بن محمد عن أمه أم جعفر عن جدتها أسماء بنت عميس أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى الظهر ثم أرسل عليا فى حاجة فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى العصر فوضع رأسه فى حجر على ولم يحركه حتى غابت الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ان عبدك عليا احتبس نفسه على نبيه فرد عليه شرقها قالت أسماء فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال فقام على فتوضأ وصلى العصر ثم غابت الشمس قال أبو القاسم المصنف أم جعفر هذه هى أم محمد بن جعفر بن أبى طالب والراوى عنها هو ابنها عون بن محمد بن على المعروف أبوه محمد بن الحنفية والراوى عنه هو محمد بن موسى المدينى المعروف بالقطرى محمود فى روايته ثقة والراوى عنه محمد بن اسمعيل بن أبى فديك المدنى ثقة وقد رواه عنه جماعة منهم هذا الذى ذكرت روايته وهو أحمد بن الوليد الانطاكى وقد روى عنه نفر منهم أحمد بن عمير بن حوصاء وذكره باسناده من طريقه وفيه أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء ثم أرسل عليا فى حاجة فرجع وقد صلى النبى صلى الله عليه وسلم العصر فوضع رأسه فى حجر على فلم يحركه حتى غربت الشمس فقال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم ان عبدك عليا احتبس نفسه على نبيه فرد عليه شرقها قالت أسماء فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الارض فقام على وتوضأ وصلى العصر وذلك فى الصهباء فى غزوة خيبر قال ومنهم أحمد بن صالح المصرى عن ابن أبى فديك رواه أبو جعفر الطحاوى فى كتاب تفسير متشابه الأخبار من تأليفه من طريقه ومنهم الحسن بن داود عن ابن أبى فديك وذكره باسناده ولفظه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالصهباء من أرض خيبر ثم أرسل عليا فى حاجة فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فى حجر على فلم يحركه حتى غربت الشمس فاستيقظ وقال يا على صليت العصر قال لا وذكره قال ويرويه عن أسماء فاطمة بنت الحسين الشهيد ورواه من طريق أبى جعفر الحضرمى حدثنا محمد بن مرزوق حدثنا حسين الاشقر حدثنا فضيل بن مرزوق عن ابراهيم ابن الحسن عن فاطمة عن أسماء بنت عميس قالت نزل جبريل على النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما صلى العصر فوضع رأسه أو خده لا أدرى أيهما قال فى حجر على ولم يصل العصر حتى غابت الشمس وذكره قال المصنف ورواه عن فضيل بن مرزوق جماعة منهم عبيد الله بن موسى العبسى ورواه الطحاوى من طريقه ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوحى اليه ورأسه فى حجر على فلم يصل العصر حتى غابت الشمس ورواه أيضا من حديث عمار بن مطر عن فضيل بن مرزوق من طريق أبى جعفر العقيلى صاحب كتاب الضعفاء قلت وهذا اللفظ

يناقض

فساد حجج القائلين بالاتحاد فى الطبيعة كان قد أفسد حجته بما ذكره هو من الأدلة العقلية على فسادها فضلا عما يذكره غيره من العقلاء وقد بسط هذا فى موضعه وانما المقصود هنا التنبيه على أن كل مقدمة فى هذه الحجة يمكن منعها ويكون قول المانع فيها أقوى من قول المحتج

* قال الرابع أنه لو كان جسما لكان مركبا من الاجزاء وهو محال لوجهين الأول أنه يكون مفتقرا الى كل واحد من تلك الاجزاء ضرورة استحالة وجود المركب دون أجزائه وكل منها غير مفتقر اليه وما افتقر الى غيره كان ممكنا لا واجبا لذاته وقد قيل انه واجب لذاته ❁ قلت ولقائل أن يقول هذا باطل من وجوه أحدها أن الذين قالوا انه جسم لا يقول أكثرهم انه مركب من الاجزاء بل ولا يقولون ان كل جسم مركب من الاجزاء فالدليل على امتناع ما هو مركب من الاجزاء فقط لا يكون حجة على من قال انه ليس بمركب وان كان بناء على أن كل جسم مركب فهذا ممنوع وان قيل لا نعنى بالاجزاء أجزاء كانت موجودة بدونه وانما نعنى بها انه لا بد أن يتميز منه شئ عن شئ قيل فحينئذ لا يلزم أن يكون ذلك الذى يمكن أن يصير جزأ غيره مفتقر اليه اذ هو لا بد منه فى وجود الجملة وليس

يناقض الاول ففيه أنه نام في حجره من صلاة العصر الى غروب الشمس وأن ذلك في غزوة خيبر
بالصهباء وفي الثاني انه كان مستيقظا يوحى اليه جبريل ورأسه في حجر علي حتى غربت الشمس
وهذا التناقض يدل على أنه غير محفوظ لان هذا اصرح بأنه كان نائما هذا الوقت وهذا قال
كان يقظان يوحى اليه وكلاهما باطل فان النوم بعد العصر مكروه منهي عنه والنبي صلى الله
عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه فكيف تفوت عليا صلاة العصر ثم تفويت الصلاة بمثل
هذا إما أن يكون جائزا واما أن لا يكون فان كان جائزا لم يكن على علي إثم اذا صلى العصر بعد
الغروب وليس علي أفضل من النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم فاتته العصر
يوم الخندق حتى غربت الشمس ثم صلاها ولم ترد عليه الشمس وكذلك لم ترد لسليمان لما توارت
بالحجاب وقد نام النبي صلى الله عليه وسلم ومعه علي وسائر الصحابة عن الفجر حتى طلعت الشمس
ولم ترجع لهم الى الشرق وان كان التفويت محرما فتفويت العصر من الكبائر وقال النبي
صلى الله عليه وسلم من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله وعلي كان يعلم أنها الوسطى وهي
صلاة العصر وهو قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيحين لما قال شغلونا عن الصلاة
الوسطى صلاة العصر حتى غربت الشمس ملأ الله أجوافهم وبيوتهم نارا وهذا كان في الخندق
وخيبر بعد الخندق فعلي أجل قدرا من أن يفعل مثل هذه الكبيرة ويقره عليها جبريل ورسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن فعل هذا كان من مثالبه لا من مناقبه وقد نزه الله عليا عن ذلك ثم اذا
فاتت لم يسقط الاثم عنه بعود الشمس وأيضا فاذا كانت هذه القصة في خيبر في البرية قدام
العسكر والمسلمون أكثر من ألف وأربعمائة كان هذا مما يراه العسكر ويشاهدونه ومثل هذا
مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله فيمتنع أن ينفرد بنقله الواحد والاثنان فلو نقله الصحابة لنقله
منهم أهل العلم كما نقلوا أمثاله لم ينقله المجهولون الذين لا يعرف ضبطهم وعدالتهم وليس في جميع
أسانيد هذا الحديث اسناد واحد يثبت تعلم عدالة ناقليه وضبطهم ولا يعلم اتصال اسناده وقد قال
النبي صلى الله عليه وسلم عام خيبر لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله
فنقل ذلك غير واحد من الصحابة وأحاديثهم في الصحاح والسنن والمساند وهذا الحديث ليس
في شيء من كتب الحديث المعتمدة لا رواه أهل الحديث ولا أهل السنن ولا المساند بل اتفقوا
على تركه والاعراض عنه فكيف يكون مثل هذه الواقعة العظيمة التي هي لو كانت حقا من
أعظم المعجزات المشهورة الظاهرة ولم يروها أهل الصحاح والمساند ولا نقلها أحد من علماء المسلمين
وحفاظ الحديث ولا يعرف في شيء من كتب الحديث المعتمدة والاسناد الاول رواه القطري
عن عون عن أمه عن أسماء بنت عميس وعون وأمه ليسا ممن يعرف حفظهم وعدالتهم ولا من
المعروفين بنقل العلم ولا يحتجون بحديثهم في أهون الاشياء فكيف في مثل هذا ولا فيه سماع
المرأة عن أسماء بنت عميس فلعلها سمعت من يحكيه عن أسماء فذكرته وهذا المصنف ذكر
عن ابن أبي فديك انه ثقة وعن القطري أنه ثقة ولم يمكنه أن يذكر عمن بعدهما انه ثقة وانما
ذكر أنسابهم ومجرد المعرفة بنسب الرجل لا توجب أن يكون حافظا ثقة وأما الاسناد الثاني
فداره على فضيل بن مرزوق وهو معروف بالخطا على الثقات وان كان لا يتعمد الكذب قال فيه
ابن حبان يخطئ على الثقات ويروي عن عطية الموضوعات وقال فيه أبو حاتم الرازي لا يحتج به
وقال فيه يحيى بن معين مرة هو ضعيف وهذا لا يناقضه قول أحمد بن حنبل فيه لا أعلم الا خيرا
وقول سفيان هو ثقة ويحيى مرة هو ثقة فانه ليس ممن يتعمد الكذب ولكنه يخطئ واذا روى له

موجودا دونها فالجملة لا تستغني
عنه وهو أيضا لا يستغني عنها
فتكون الحجة باطلة الثاني أن
يقال ما تعني بقولك انه يكون
مفتقرا الى كل واحد من تلك
الاجزاء أتعني أنه يكون مفعولا
للجزء أو معلولا لعلة فاعلة أم تعني
أنه يكون وجوده مشروطا بوجود
الجزء بحيث لا يوجد أحدهما الا
مع الآخر فان ادعيت الاول كان
التلازم باطلا فانه من المعلوم أن
الاجسام التي خلقها الله تعالى
ليس شيء من أجزائها فاعلا لها ولا
علة فاعلة لها فاذا لم يكن شيء
من المركبات المخلوقة جزؤه فاعلا له
ولا علة فاعلة له كان دعوى أن ذلك
قضية كلية من أفسد الكلام فانه
لا يعلم ثبوتها في شيء من الجزئيات
المشهودة فضلا عن أن تكون كلية
وان قيل نعني بالافتقار أنه لا يوجد
هذا الا مع هذا قيل ولم قلتم ان
مثل هذا ممتنع على الواجب بنفسه
فان الممتنع عليه أن يكون فاعلا
أو علة فاعلة اذا قيل بامكان علة
فاعلة لا تفعل بالاختيار فأما كونه
لا يكون وجوده مستلزما للوازم
لا يكون موجودا الا بها فالواجب
بنفسه لا ينافي ذلك سواء سميت
صفات أو أجزاء أو ما سميت ويظهر
هذا بالوجه الثالث وهو أن
النافي لمثل هذا التلازم ان كان
متفلسفا فهو يقول ان ذاته
مستلزمة للممكنات المنفصلة عنه

مسلم ما تابعه غيره عليه لم يلزم أن يروى ما انفرد به مع أنه لم يعرف سماعه عن ابراهيم ولا سماع
ابراهيم من فاطمة ولا سماع فاطمة من أسماء ولا بد فى ثبوت هذا الحديث من أن يعلم أن كلا
من هؤلاء عدل ضابط وأنه سمع من الآخر وليس هذا معلوما وابراهيم هذا لم يرو له أهل الكتب
المعتمدة كالصحاح والسنن ولا له ذكر فى هذه الكتب بخلاف فاطمة بنت الحسين فان لها حديثا
معروفا فكيف يحتج بحديث مثل هذا ولهذا لم يروه أحد من علماء الحديث المعروفين فى الكتب
المعتمدة وكون الرجل أبوه كبير القدر لا يوجب أن يكون هو من العلماء المأمونين على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه وأسماء بنت عميس كانت عند جعفر ثم خلف عليها أبو بكر
ثم خلف عليها على ولها من كل هؤلاء ولد وهم يحبون عليا ولم يرو هذا أحد منهم عن أسماء ومحمد
ابن أبى بكر الذى فى حجر على هو ابنها ومحبته لعلى مشهورة ولم يرو هذا عنها وأيضا فأسماء كانت
زوجة جعفر بن أبى طالب وكانت معه فى الحبشة وانما قدمت معه بعد فتح خيبر وهذه القصة قد
ذكر أنها كانت بخيبر فان كانت صحيحة كان ذلك بعد فتح خيبر وقد كان مع النبى صلى الله
عليه وسلم ممن شهد خيبر أهل الحديبية ألف وأربعمائة وازداد العسكر بجعفر ومن
قدم معه من الحبشة كأبى موسى الاشعرى وأصحابه والحبشة الذين قدموا مع جعفر فى السفينة
وازدادوا أيضا عن كان معهم من أهل خيبر فلم يرو هذا أحد من هؤلاء وهذا مما يوجب القطع
بأن هذا من الكذب المختلق والطعن فى فضيل ومن بعده اذا تيقن بأنهم رووه والا ففى ايصاله اليهم
نظر فان الراوى الاول عن فضيل حسن بن الحسين الاشقر الكوفى قال البخارى عنده
مناكير وقال النسبى قال الدارقطنى ليس بالقوى وقال الازدى ضعيف وقال السعدى
حسين الاشقر غال من الشاتمين للخيرة وقال ابن عدى روى حديثا منكرا والبلاء عندى منه
وكان جماعة من ضعفاء الكوفة يحيلون ما يروون عنه من الحديث فيه وأما الطريق الثالث ففيه
عمار بن مطر عن فضيل بن مرزوق قال العقيلى يحدث عن الثقات بالمناكير وقال الرازى
كان يكذب أحاديثه بواطل وقال ابن عدى متروك الحديث والطريق الاول من حديث
عبيد الله بن موسى العبسى وفى بعض طرقه عن فضيل وفى بعضها حدثنا فاذا لم يثبت أنه قال
حدثنا أمكن أن لا يكون سمعه فانه من الدعاة الى التشيع الحراص على جمع أحاديث التشيع
وكان يروى الاحاديث فى ذلك عن الكذابين وهو من المعروفين بذلك وان كانوا قد قالوا فيه
ثقة وانه لا يكذب فالله أعلم انه هل كان يتعمد الكذب أم لا لكنه كان يروى عن الكذابين
المعروفين بالكذب بلا ريب والبخارى لا يروى عنه الا ما عرف أنه صحيح من غير طريقه وأحمد بن
حنبل لم يرو عنه شيأ قال المصنف وله روايات عن فاطمة سوى ما قدمنا ثم رواه بطريق مظلمة
يظهر أنها كذب لمن له معرفة منوطة بالحديث فرواه من حديث أبى حفص الكتانى حدثنا
محمد بن عمر القاضى هو الجعانى حدثنا محمد بن ابراهيم بن جعفر العسكرى من أصل كتابه حدثنا
أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم حدثنا خلف بن سالم حدثنا عبد الرزاق حدثنا سفيان الثورى
عن أشعث بن أبى الشعثاء عن أمه عن فاطمة عن أسماء ان النبى صلى الله عليه وسلم دعا لعلى
حتى ردت عليه الشمس وهذا مما لا يقبل نقله الا ممن عرف عدالته وضبطه لا من مجهول الحال
فكيف اذا كان مما يعلم أهل الحديث أن الثورى لم يحدث به ولا حدث به عبد الرزاق وأحاديث
الثورى وعبد الرزاق يعرفها أهل العلم بالحديث ولهم أصحاب يعرفونها ولا رواه خلف بن سالم
ولو قدر أنهم رووه فأم أشعث مجهولة لا يقوم بروايتها شئ وذكر طريقا ثانيا من طريق محمد

فكيف تمنع أن تكون مستلزمة
لصفاته اللازمة له أو لما هو داخل
فى مسمى اسمه وهو أيضا يسلم أن
ذاته تستلزم كونه واجبا وموجودا
وعاقلا وعقلا ولذيذا وملتذا به
ومحبا لذاته ومحبوبا لها وأمثال
ذلك من المعانى المتعددة فاذا قيل
هذه كلها شئ واحد قيل هذا ممتنع
لكونه معلوم الفساد بالضرورة
لكونه تضمن أن العلم هو الحب وان
العالم المحب هو العلم والحب فان
قدر امكانه فقول القائل ان الجسم
ليس بمركب من الهيولى والصورة
ولا من الجواهر المنفردة بل هو
واحد بسيط أقرب الى العقل من
دعوى اتحاد هذه الحقائق وان
كان من المعتزلة وأمثالهم فهم
يسلمون أن ذاته تستلزم أنه حى عالم
قادر وان كان من الصفاتية فهم
يسلمون استلزام ذاته للعلم والقدرة
والحياة وغير ذلك من الصفات
فما من طائفة من الطوائف الا
وهى تضطر الى أن تجعل ذاته
مستلزمة للوازم وحينئذ فنفى هذا
التلازم لا سبيل لاحد اليه سواء
سمى افتقارا أو لم يسم وسواء قيل
ان هذا يقتضى التركيب أو لم يقل
(الوجه الرابع) أن يقال قول
القائل ان المركب مفتقر الى
كل واحد من تلك الاجزاء أتعنى
بالمركب تلك الاجزاء أو تعنى به
اجتماعها أو الامرين أو شيأ رابعا
فان عنيت الاول كان المعنى ان

ابن مرزوق حدثنا حسين الاشقر عن علي بن هاشم عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن علي بن الحسين عن فاطمة بنت علي عن أسماء بنت عميس الحديث وقد تقدم كلام العلماء في حسين الاشقر فلو كان الاسناد كلهم ثقات والاسناد متصل لم يثبت بروايته شئ فكيف اذا لم يثبت ذلك وعلي بن هاشم بن البريد قال البخاري هو وأبوه غاليان في مذهبهما وقال ابن حبان كان غاليا في التشيع يروي المناكير عن المشاهير واخراج أهل الحديث لما عرفوه من غير طريقه لا يوجب أن يثبت ما انفرد به ومن العجب أن هذا المصنف جعل هذا والذي بعده من طريق رواية فاطمة بنت الحسين وهذه فاطمة بنت علي لا بنت الحسين وكذلك ذكر الطريق الثالث عنها من رواية عبد الرحمن بن شريك حدثنا أبي عن عروة بن عبد الله عن فاطمة بنت علي عن أسماء عن علي بن أبي طالب رفع الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد أوحى اليه فجلله بثوبه فلم يزل كذلك حتى أدبرت الشمس يقول غابت أو كادت تغيب وان نبي الله صلى الله عليه وسلم سري عنه فقال أصليت يا علي قال لا قال اللهم رد على علي الشمس فرجعت الشمس حتى بلغت نصف المسجد فيقتضي أنها رجعت الى قريب وقت العصر وان هذا كان بالمدينة وفي ذلك الطريق انه كان بخيبر وانها ظهرت على رؤس الجبال وعبد الرحمن بن شريك قال أبو حاتم الرازي هو واهي الحديث وكذلك قد ضعفه غيره ورواه من طريق رابع من حديث محمد بن عمر القاضي وهو الجعاني حدثنا علي بن العباس بن الوليد بن عباد وهو الرواجني حدثنا علي بن هاشم عن صباح بن عبد الله بن الحسين أبي جعفر عن حسين المقتول عن فاطمة عن أسماء بنت عميس قالت كان يوم خيبر شغل عليا ما كان من قسم المغانم حتى غابت الشمس أو كادت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما صليت قال لا فدعا الله فارتفعت حتى توسطت السماء فصلى علي فلما غابت الشمس سمعت لها صريرا كصرير المنشار في الحديد وهذا اللفظ الرابع يناقض الالفاظ الثلاثة المتناقضة وتبين أن الحديث لم يروه صادق ضابط بل هو في نفس الامر مما اختلقه واحد وعملته يداه فتشبه به آخر فاختلق ما يشبه حديث ذلك والقصة واحدة وفي هذا أن عليا انما اشتغل بقسم المغانم لا برسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي لم يقسم مغانم خيبر ولا يجوز الاشتغال بقسمتها عن الصلاة فان خيبر بعد الخندق سنة سبع وبعد الحديبية سنة ست وهذا من المتواتر عند أهل العلم والخندق كانت قبل ذلك اما سنة خمس أو أربع وفيها أنزل الله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ونسخ التأخير بها يوم الخندق مع أنه كان للقتال عند أكثر أهل العلم ومن قال انه لم ينسخ بل يجوز التأخير للقتال كأبي حنيفة وأحمد في احدى الروايتين فلم يتنازع العلماء أنه لم يجز تفويت الصلاة لاجل قسم الغنائم فان هذا لا يفوت والصلاة تفوت وفي هذا أنها توسطت المسجد وهذا من الكذب الظاهر فان مثل هذا من أعظم غرائب العالم التي لو جرت لنقلها الجم الغفير وفيه أنها لما غابت سمع لها صرير كصرير المنشار وهذا أيضا من الكذب الظاهر فان هذا لا موجب له أيضا والشمس عند غروبها لا تلاقي من الاجسام ما يوجب هذا الصوت العظيم الذي يصل من الفلك الرابع الى الارض ثم لو كان هذا حقا لكان من أعظم عجائب العالم التي تنقلها الصحابة الذين نقلوا ما هو دون هذا مما كان في خيبر وغير خيبر وهذا الاسناد لو روي به ما يمكن صدقه لم يثبت به شئ فان علي بن هاشم ابن البريد كان غاليا في التشيع يروي عن كل واحد غرضه ويأتي بما يقوى به هواه ويروي عن مثل صباح هذا وصباح هذا لا يعرف من هو ولهم في هذه الطبقة صباح بن سهل الكوفي يروي

تلك الاجزاء مفتقرة الى تلك الاجزاء وكان حاصله أن الشئ المركب مفتقر الى المركب وان الشئ مفتقر الى نفسه وأن الواجب بنفسه مفتقر الى الواجب بنفسه ومعلوم ان الواجب بنفسه لا يكون مستغنيا عن نفسه بل وجوبه بنفسه يستلزم أن نفسه لا تستغني عن نفسه فاذ كرتموه من الافتقار هو تحقيق لكونه واجبا بنفسه لا مانع لكونه واجبا بنفسه وان قيل ان المركب هو الاجتماع الذي هو اجتماع الاجزاء وتركبها قيل فهذا الاجتماع هو صفة وعرض للاجزاء لا يقول عاقل انه واجب بنفسه دون الاجزاء بل انما يقال هو لازم للاجزاء والواجب لنفسه هو الذات القائمة بنفسها وهي الاجزاء لا مجرد الصفة التي هي نسبة بين الاجزاء واذا لم يكن هذا هو نفس الذات الواجبة بنفسها وانما هو صفة لها فالقول فيه كالقول في غيره مما سميتموه أنتم أجزاء وغايته أن يكون بعض الاجزاء مفتقرا الى سائرها وليس هذا هو افتقار الواجب بنفسه الى جزئه وان قيل ان المركب هو المجموع أي الاجزاء واجتماعها فهذا من جنس أن يقال المركب هو الاجزاء لكن على هذا التقدير صار الاجتماع جزأ من الاجزاء وحينئذ فاذا قيل هو مفتقر الى الاجزاء كان حقيقته أنه مفتقر

عن حصين بن عبد الرحمن قال البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم منكر الحديث وقال الدارقطني
ضعيف وقال ابن حبان يروى المناكير عن أقوام مشاهير لا يجوز الاحتجاج بخبره ولهم آخر
يقال له صباح بن محمد بن أبي حازم البجلي الاحمسي الكوفي يروى عن مرة الهمداني قال ابن
حبان يروى عن الثقات الموضوعات ولهم شخص يقال له صباح قال الرازي هو مجهول وآخر
يقال له ابن مجالد مجهول يروى عنه بقية قال ابن عدي ليس بالمعروف هو من شيوخ بقية
المجهولين وحسين المقتول ان أريد به الحسين بن علي فذاك أجل قدرا من أن يروى عن واحد
عن أسماء بنت عميس سواء كانت فاطمة أخته أو بنته فان هذه القصة لو كانت حقا لكان هو
أخبر بها من هؤلاء وكان قد سمعها من أبيه ومن غيره ومن أسماء امرأة أبيه وغيرها لم يروها
عن بنته أو أخته عن أسماء امرأة أبيه ولكن ليس هو الحسين بن علي بل هو غيره أو هو
عبد الله بن الحسن أبو جعفر ولهما اسوة أمثالهما والحديث لا يثبت الا برواية من علم أنه عدل
ضابط ثقة يعرفه أهل الحديث بذلك ومجرد العلم بنسبته لا يفيد ذلك ولو كان من كان وفي أبناء
الصحابة والتابعين من لا يحتج بحديثه وان كان أبوه من خيار المسلمين هذا ان كان علي بن هاشم
رواه والا فالراوي عنه عباد بن يعقوب الرواجني قال ابن حبان كان رافضيا داعية يروى المناكير
عن المشاهير فاستحق الترك وقال ابن عدي يروى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت
ومثالب غيرهم والبخاري وغيره روى عنه من الاحاديث ما يعرف صحته والا فحكاية قاسم المطرز
عنه أنه قال ان عليا حفر البحر وان الحسن أجرى فيه الماء مما يقدح فيه قدحا بينا قال المصنف
قد رواه عن أسماء سوى هؤلاء وروى من طريق أبي العباس بن عقدة وكان مع حفظه جماعا
لأكاذيب الشيعة قال أبو أحمد بن عدي رأيت مشايخ بغداد يسيئون الثناء عليه يقولون
لا يتدين بالحديث ويحمل شيوخا بالكوفة على الكذب ويسمي لهم نسخا ويأمرهم بروايتها
وقال الدارقطني كان ابن عقدة رجل سوء قال ابن عقدة حدثنا يحيى بن زكريا أخبرنا يعقوب
ابن معبد حدثنا عمرو بن ثابت قال سألت عبد الله بن حسن بن حسن بن علي عن حديث رد
الشمس على علي هل ثبت عندكم فقال لي ما أنزل الله في علي في كتابه أعظم من رد الشمس قلت
صدقت جعلني الله فداك ولكني أحب ان أسمعه منك قال حدثني أبي الحسن عن أسماء بنت
عميس أنها قالت أقبل علي ذات يوم وهو يريد أن يصلي العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوافق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انصرف ونزل عليه الوحي فأسنده الى صدره فلم يزل
مسنده الى صدره حتى أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصليت العصر يا علي قال جئت
والوحي ينزل عليك فلم أزل مسندك الى صدري حتى الساعة فاستقبل رسول الله صلى الله عليه
وسلم القبلة وقد غربت الشمس فقال اللهم ان عليا كان في طاعتك فارددها عليه قالت أسماء
فاقبلت الشمس ولها صرير كصرير الرحا حتى ركدت في موضعها وقت العصر فقام علي متمكنا
فصلى العصر فلما فرغ رجعت الشمس ولها صرير كصرير الرحا فلما غابت الشمس اختلط
الظلام وبدت النجوم قلت فهذا اللفظ الخامس يناقض تلك الالفاظ المتناقضة ويزيد الناظر
بيانا في انها مكذوبة مختلقة فانه ذكر فيها انها ردت الى موضعها وقت العصر وفي الذي قبله الى
نصف النهار وفي الآخر حتى ظهرت على رؤس الجبال وفي هذا أنه كان مسنده الى صدره وفي ذاك
أنه كان رأسه في حجره وعبد الله بن الحسن لم يحدث بهذا قط وهو كان أجل قدرا من أن يروى
مثل هذا الكذب ولا أبوه الحسن روى هذا عن أسماء وما أنزل الله في علي في كتابه في رد الشمس

الى نفسه أي لا يستغني عن نفسه
وهذا حقيقة وجوبه بنفسه لا
مناف لوجوبه بنفسه وان عنيت
به شيأ رابعا فلا يعقل هنا شيء رابع
فلا بد من تصويره ثم هذا الكلام عليه
وان قال بل المجموع يقتضي افتقاره
الى كل جزء من الاجزاء قبل افتقار
المجموع الى ذلك الجزء كافتقاره الى
سائر الاجزاء وذلك وسائر الاجزاء
هي المجموع فعاد الى أنه مفتقر الى
نفسه فان قيل فأحد الجزأين
مفتقر الى الآخر أو قيل الجملة
مفتقرة الى كل جزء الى آخره قيل
أولا ليس هذا هو حجتكم فانما
ادعيتم افتقار الواجب بنفسه الى
جزئه وقيل ثانيا ان عنيت بكون
أحد الجزأين مفتقرا الى الآخر
أن أحدهما فاعل للآخر أو علة
فاعلة له فهذا باطل بالضرورة فان
المركبات الممكنة ليس أحد أجزائها
علة فاعلة للآخر ولا فاعلا له
باختياره فلو قدر أن في المركبات ما
يكون جزؤه فاعلا لجزئه لم يكن
كل مركب كذلك فلا تكون
القضية كلية فلا يجب أن
يكون مورد النزاع داخلا فيما
جزؤه مفتقر الى جزئه فكيف اذا لم
يكن في الممكنات شيء من ذلك
فكيف يدعى في الواجب بنفسه اذا
قدر مركبا أن يكون بعض أجزائه
علة فاعلة للجزء الآخر وان عنيت
أن أحد الجزأين لا يوجد الا مع
الجزء الآخر فهذا معناه تلازمهما

وكون أحدهما مشروطا بالآخر وذلك دور معي اقتراني وهو ممكن صحيح لا بد منه في كل متلازمين وهذا لا ينافي كون المجموع واجبا بالمجموع وإذا قيل في كل من الأجزاء هل هو واجب بنفسه أم لا قيل إن أردت هل هو مفعول معلول لعلة فاعلة أم لا فليس في الأجزاء ما هو كذلك بل كل منها واجب بنفسه بهذا الاعتبار وإن عنيت أنه هل فيها ما يوجد بدون وجود الآخر فليس فيها ما هو مستقل دون الآخر ولا هو واجب بنفسه بهذا الاعتبار والدليل دل على إثبات واجب بنفسه غني عن الفاعل والعلة الفاعلة لا على أنه لا يكون شيء غني عن الفاعل مستلزما للوازم فلفظ الواجب بنفسه فيه إجمال واشتباه دخل بسببه غلط كثير فما قام عليه البرهان من إثبات الواجب بنفسه ليس هو ما فرضه هؤلاء النفاة فإن الممكن هو الذي لا يوجد إلا بموجد يوجده والواجب هو الذي يكون وجوده بنفسه لا بموجد يوجده فكونه موجودا بنفسه مستلزما للوازم لا ينافي أن يكون ذاتا متصفة بصفات الكمال وكل من الذات والصفات ملازم للآخر وكل من الصفات ملازمة للأخرى وكل ما يسمى جزأ فهو ملازم للآخر وإذا قيل هذا فيه تعدد الواجب قيل إن أردتم تعدد الإله الموجود بنفسه

شـ أ وهذا الحديث إن كان ثابتا عن عمرو بن ثابت الذي رواه عن عبد الله فهو الذي اختلقه فإنه كان معروفا بالكذب قال أبو حاتم بن حبان يروي الموضوعات عن الأثبات وقال يحيى بن معين ليس بشيء وقال مرة ليس بثقة ولا مأمون وقال النسائي متروك الحديث قال المصنف وأما رواية أبي هريرة فأنبأ عقيل بن الحسن العسكري حدثنا أبو محمد صالح بن أبي الفتح الشناسي حدثنا أحمد بن عمرو بن حوصاء حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي عن أبيه قال حدثنا داود بن فراهيج عن عمارة بن فروة عن أبي هريرة رضي الله عنه وذكره قال المصنف اختصرته من حديث طويل قلت هذا الإسناد مظلم لا يثبت به شيء عند أهل العلم بل يعرف كذبه من وجوه فإنه وإن كان داود بن فراهيج مضعفا كان شعبة يضعفه وقال النسائي ضعيف الحديث لا يثبت الإسناد إليه فإن فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو الذي رواه عنه وعن عمارة قال البخاري أحاديثه شبه لا شيء وضعفه جدا وقال النسائي متروك الحديث وقال الدارقطني منكر الحديث جدا وقال أحمد عنده مناكير وقال الدارقطني ضعيف إن كان حدث به إبراهيم بن سعيد الجوهري فالآفة من هذا وإن كان يقال إنه لم يثبته إلا إبراهيم بن سعيد الجوهري وإلا ابن حوصاء فإن هذين معروفان وأحاديثهم معروفة قد رواها عنهم الناس ولهذا لما روى ابن حوصاء الطريق الأول كان الإسناد إليه معروفا عنه رواه بالأسانيد المعروفة لكن الآفة فيه ممن بعده وأما هذا فمن قبل ابن حوصاء لا يعرفون وإن قدر أنه ثابت عنه فالآفة بعده وذكر أبو الفرج بن الجوزي أن ابن مردويه رواه من طريق داود بن فراهيج وذكر ضعف ابن فراهيج ومع هذا فالإسناد إليه فيه الكلام أيضا قال المصنف وأما رواية أبي سعيد الخدري فأخبرنا محمد بن إسمعيل الجرجاني كتابة أن أبا طاهر محمد بن علي الواعظ أخبرهم أنبأنا محمد بن أحمد بن منعم أنبأنا القاسم بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر حدثني أبي عن أبيه محمد عن أبيه عبد الله عن أبيه عمر قال قال الحسين بن علي سمعت أبا سعيد الخدري يقول دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا رأسه في حجر علي وقد غابت الشمس فانتبه النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا علي صليت العصر قال لا يا رسول الله ما صليت كرهت أن أضع رأسك من حجري وأنت وجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع الله أن يرد عليك الشمس فقال علي يا رسول الله ادع أنت وأنا أؤمن قال يا رب إن عليا في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس قال أبو سعيد فوالله لقد سمعت للشمس صريرا كصرير البكرة حتى رجعت بيضاء نقية ❊ قلت هذا الإسناد لا يثبت بمثله شيء وكثير من رجاله لا يعرفون بعدالة ولا ضبط ولا حمل في العلم ولا لهم ذكر في كتب العلم ورجاله لو لم يكن فيهم إلا واحد بهذه المنزلة لم يكن ثابتا فكيف إذا كان كثير منهم أو أكثرهم كذلك ومن هو معروف بالكذب مثل عمرو بن ثابت وفيه أنه كان وجعا وأنه سمع صوتها حين طلعت كصرير البكرة وهذا باطل عقلا ولم يذكره أولئك ولو كان مثل هذا الحديث عند أبي سعيد مع محبته لعلي وروايته لفضائله لرواه عنه أصحابه المعروفون كما رووا غير ذلك من فضائل علي مثل رواية أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر الخوارج قال تقتلهم أولى الطائفتين بالحق ومثل روايته أنه قال لعمار تقتلك الفئة الباغية فمثل هذا الحديث الصحيح عن أبي سعيد بين فيه أن عليا وأصحابه أولى بالحق من معاوية وأصحابه فكيف لا يروي عنه مثل هذا لو كان صحيحا. ولم يحدث بمثل هذا الحسين ولا أخوه عمر ولا علي ولو كان مثل هذا عندهما لحدث عنهما المعروف بالحديث عنهما

فان هـذا أمر عظيم قال المصنف وأمارواية أمير المؤمنين فأخبرنا أبو العباس الفرغاني أخبرنا
أبو الفضل الشيباني حدثنا رجاء بن يحيى الساماني حدثنا هرون بن مسلم بسامرى سنة أربعين
ومائتين حدثنا عبد الله بن عمرو الاشعث عن داود بن الكميت عن عمه المستهل بن زيد عن أبي
زيد بن سهلب عن جويرية بنت مسهر قالت خرجت مع علي فقال ياجويرية ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يوحى اليه ورأسه في حجري وذكره * قلت وهذا الاسناد أضعف مما تقدم وفيه
من الرجال المجاهيل الذين لا يعرف أحدهم بعدالة ولا ضبط وانفرادهم بمثل هذا الذي لو كان علي
قاله لرواه عنه المعروفون من أصحابه وبمثل هذا الاسناد عن هذه المرأة ولا يعرف حال هذه المرأة
ولا حال هؤلاء الذين رووا عنها بل ولا تعرف أعيانهم فضلا عن صفاتهم لا يثبت به شئ وفيه
ما يناقض الرواية التي هي أرجح منه مع أن الجميع كذب فان المسلمين رووا من فضائل علي
ومعجزات النبي صلى الله عليه وسلم ما هو دون هذا وهذا لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث وقد
صنف جماعة من علماء الحديث في فضائل علي كما صنف الامام أحمد فضائله وصنف أبو نعيم
في فضائله وذكر فيها أحاديث كثيرة ضعيفة ولم يذكر هذا لان الكذب ظاهر عليه بخلاف غيره
وكذلك لم يذكره الترمذي مع أنه جمع في فضائل علي أحاديث كثير منها ضعيف وكذلك النسائي
وأبو عمر بن عبد البر وجمع النسائي مصنفا من خصائص علي قال المصنف وقد حكى أبو جعفر
الطحاوي عن علي بن عبد الرحمن عن أحمد بن صالح المصري أنه كان يقول ينبغي لمن كان سبيله
العلم التخلف عن حفظ حديث أسماء في رد الشمس لانه من علامات النبوة * قلت أحمد بن صالح
رواه من الطريق الاول ولم يجمع طرقه وألفاظه التي تدل من وجوه كثيرة على أنه كذب وتلك
الطريق راويها مجهول عنده ليس معلوم الكذب عنده فلم يظهر له كذبه والطحاوي ليست
عادته نقد الحديث كنقد أهل العلم ولهذا روى في شرح معاني الآثار الاحاديث المختلفة
وانما يرجح ما يرجحه منها في الغالب من جهة القياس الذي رآه حجة ويكون أكثرها مجروحا من
جهة الاسناد لا يثبت ولا يتعرض لذلك فانه لم تكن معرفته بالاسناد كمعرفة أهل العلم به وان
كان كثير الحديث فقيها عالما قال المصنف وقال أبو عبد الله البصري عود الشمس بعد مغيبها
آكد حالا فيما يقتضي نقله لانه وان كان فضيلة لامير المؤمنين فانه من أعلام النبوة وهو مفارق
لغيره من فضائله في كثير من أعلام النبوة * قلت وهذا من أظهر الادلة على أنه كذب فان
أهل العلم بالحديث رووا فضائل علي التي ليست من أعلام النبوة وذكروها في الصحاح والسنن
والمساند رووها عن العلماء الاعلام الثقات المعروفين فلو كان هذا مما رواه الثقات لكانوا
أرغب في روايته وأحرص الناس على صحته لكنهم لم يجدوا أحدا رواه باسناد يعرف أهله بحمل
العلم ولا يعرفون بالعدالة والضبط مع ما فيه من الادلة الكثيرة على تكذيبه قال وقال أبو
العباس بن عقدة حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو حدثنا سليمان بن عباد سمعت بشار بن دراع
قال لقي أبو حنيفة محمد بن النعمان فقال عمن رويت حديث رد الشمس فقال عن غير الذي رويت
عنه ياسارية الجبل قال المصنف وكل هذه أمارات ثبوت الحديث * قلت هذا يدل على أن أئمة
أهل العلم لم يكونوا يصدقون بهذا الحديث فانه لم يروه امام من أئمة المسلمين وهذا أبو حنيفة أحد
الائمة المشاهير وهو لا يتهم على علي فانه من أهل الكوفة دار الشيعة وقد لقي من الشيعة وسمع من
فضائل علي ما شاء الله وهو يحبه ويتولاه ومع هذا أنكر هذا الحديث على محمد بن النعمان
وأبو حنيفة أعلم وأفقه من الطحاوي وأمثاله ولم يجبه ابن النعمان بجواب صحيح بل قال عن غير من

الخالق للممكنات فليس كذلك وان
أردتم تعدد معان وصفات له أو
تعدد ما سميتموه أجزاء له فلم قلتم انه
اذا كان كل من هذه واجبا بنفسه
أي هو موجود بنفسه لا موجد
يوجده مع أن وجوده ملزوم لوجود
الآخر يكون ممتنعا ولم قلتم ان
ثبوت معنيين أو شيئين واجبين
متلازمين يكون ممتنعا وهذا كما
تقول المعتزلة انكم اذا أثبتم الصفات
قلتم بتعدد القديم فيقال لهم ان
قلتم ان ذلك يتضمن تعدد آلهة
قديمة خالقة للمخلوقات فهذا التلازم
باطل وان قلتم يستلزم تعدد صفات
قديمة للاله القديم فلم قلتم ان هذا
محال فعامة ما يلبس به هؤلاء النفاة
ألفاظ مجملة متشابهة اذا فسرت
معانيها وفصل بين ما هو حق منها
وبين ما هو باطل زالت الشبهة وتبين
أن الحق الذي لا محيد عنه هو قول
أهل الاثبات للمعاني والصفات
(الوجه الخامس) أن يقال قولك
ان المركب مفتقر الى كل واحد
من تلك الأجزاء ضرورة استحالة
وجود المركب دون أجزائه ليس
فيه ما يدل على افتقار المركب الى
أجزائه فان كونه يستحيل
وجوده دون الاجزاء يقتضي أنه لا
يوجد بدونها بل لا يوجد الا
وهي موجودة وكون الشئ لا يوجد
الا مع الشئ لا يقتضي افتقاره اليه
بل انما يكون مفتقرا اليه اذا كان
لا يوجد الا به ألا ترى أن المتضايفين

رويت عنه حديث ياسارية الجبل فيقال له هب أن ذلك كذب فأي شئ في كذبه مما دل على صدق هذا فان كان ذلك فأبو حنيفة لا ينكر أن يكون لعمر وعلي وغيرهما كرامات بل أنكر هذا الحديث للدلائل الكثيرة على كذبه ومخالفته للشرع والعقل وانه لم يروه أحد من العلماء المعروفين بالحديث من التابعين وتابعيهم وهم الذين يروون عن الصحابة بل لم يروه الا كذاب أو مجهول لا يعلم عدله وضبطه فكيف يقبل هذا من مثل هؤلاء وسائر علماء المسلمين يودون أن يكون مثل هذا صحيحا لما فيه من معجزات النبي صلى الله عليه وسلم وفضيلة علي على الذين يحبونه ويتولونه ولكنهم لا يستجيزون التصديق بالكذب فردوه ديانة والله أعلم

(فصل) قال الرافضي العاشر ما رواه أهل السير أن الماء زاد بالكوفة وخافوا الغرق ففزعوا الى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب فركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرج الناس معه فنزل على شاطئ الفرات ثم دعا وضرب صفحة الماء بقضيب كان في يده فغاض الماء فسلم عليه كثير من الحيتان ولم ينطق الجري ولا المارماهي فسئل عن ذلك فقال أنطق الله ما طهره من السمك وأسكت ما أنجسه وأبعده

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بأن يقال أين اسناد هذه الحكاية الذي يدل على صحتها وثبوتها والا فمجرد الحكايات المرسلة بلا اسناد يقدر عليه كل أحد لكن لا يفيد شيأ (الثاني) أن بغلة النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن عنده (الثالث) أن هذا لم ينقله أحد من أهل الكتب المعتمد عليهم ومثل هذه القصة لو كانت صحيحة لكانت مما تتوفر الهمم والدواعي على نقلها وهذا النقل لم يذكر لها اسنادا فكيف يقبل ذلك بمجرد حكاية لا اسناد لها (الرابع) أن السمك كله مباح كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته وقد قال تعالى أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وقد أجمعت الامة وأئمتها على حل السمك كله وعلي مع سائر الصحابة يحلون هذه الانواع فكيف يقولون ان الله أنجسه ولكن الرافضة جهال يحرمون ما أحل الله بمثل هذه الحكايات المكذوبة (الخامس) أن يقال نطق السمك ليس مقدورا له في العادة ولكن هو من خوارق العادات فالله تعالى هو الذي أنطق ما أنطق منها وأسكت ما أسكته ان كان قد وقع فأي ذنب لمن أسكته الله حتى يقال هو نجس ومن جعل العجماء ذنبا بأن الله لم ينطقها كان ظالما لها وان قال قائل بل الله أقدرها على ذلك فامتنعت منه فيقال اقدارها على ذلك لو وقع انما كان كرامة لعلي رضي الله عنه والكرامة انما تحصل بالنطق بالسلام عليه لا بمجرد القدرة عليه مع الامتناع منه فاذا لم يسلم عليه لم يكن في اقدارها مع امتناعها كرامة له بل فيه تحريم الطيبات على الناس فان لحمها أطيب وذلك من باب العقوبات كما قال تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيرا وقد قيل ان تحريم ذلك كان من أخلاق اليهود وما هو من اخوانهم الرافضة ببعيد (السادس) أن يقال المقصود هنا كان حاصلا بنضوب الماء فأما تسليم السمك فلم يكن اليه حاجة ولا كان هناك سبب يقتضي خرق العادة لتقوية الايمان فان ذلك يكون حجة وحاجة ولم يكن هناك حجة ولا حاجة ألا ترى ان انفلاق البحر لموسى كان أعظم من نضوب الماء ولم يسلم السمك على موسى ولما ذهب الى الخضر وكان معه حوت مالح في مكتل فأحياه الله حتى انساب ونزل في الماء وصار البحر عليه سربا ولم يسلم على موسى ولا على يوشع والبحر انما يجزر ويمد ولم يعرف ان السمك سلم على أحد من الصحابة والتابعين وغيرهم وعلي أجل قدرا من أن يحتاج الى

لا يوجد أحدهما دون الآخر ولا يقال ان أحدهما مفتقر الى الآخر كالبنوة والابوة بل كلاهما معلول علة منفصل فعلولا العلة لا يوجد أحدهما دون الآخر وهما جميعا مفتقران الى العلة ليس أحدهما مفتقرا الى الآخر فاذا قدر أنه لا علة لهما لم يكن أحدهما مفتقرا الى الآخر ولا الى علة (الوجه السادس) أن يقال قولك وكل منهما غير مفتقر اليه خطأ ظاهر فانه ليس من ضرورة كون المركب متوقفا على كل من أجزائه أن لا يكون شئ من تلك الاجزاء متوقفا عليه وذلك أن المركب ان أريد به نفس الأجزاء المجتمعة كان المعنى أن المجتمع متوقف على المجتمع أو أن كل جزء متوقف على سائر الأجزاء أو على جزء آخر أو على نفسه وأي شئ فرض من ذلك لم يلزم أن يكون أحد الجزأين هو المفتقر دون الآخر وان قدر أن المركب هو الاجتماع أو الاجتماع مع الأجزاء فانه اذا قدر أنها متلازمة لم يكن أحد الأجزاء واجبا بنفسه بمعنى امكان وجوده دون سائر الاجزاء لا الاجتماع ولا غيره بل لا يوجد شئ منها الا بالآخر فلا يكون شئ من الاجزاء غير مفتقر الى المركب بل كل منها مفتقر اليه وهذا لا يقاس بالواحد مع العشرة الذي يمكن وجوده دون وجود العشرة فان أجزاء العشرة ليست

اثبات فضائله بمثل هذه الحكايات التى تعلم العقلاء أنها من المكذوبات والله سبحانه وتعالى أعلم

(فصل) قال الرافضى الحادى عشر روى جماعة أهل السير أن عليا كان يخطب على منبر الكوفة فظهر ثعبان فرقى المنبر وخاف الناس وأرادوا قتله فنعهم فخاطبه ثم نزل فسأل الناس عنه فقال انه حاكم الجن التبست عليه قصة فأوضحتها له وكان أهل الكوفة يسمون الباب الذى دخل منه باب الثعبان فأراد بنو أمية اطفاء هذه الفضيلة فنصبوا على ذلك الباب قتلى مدة حتى سمى باب القتلى

(والجواب) أنه لا ريب ان من دون على بكثير تحتاج الجن اليه وتستفتيه وتسأله وهذا معلوم قديما وحديثا فان كان هذا قد وقع فقدره أجل من ذلك وهذا من أدنى فضائل من هو دونه وان لم يكن وقع لم ينقص فضله بذلك وانما يحتاج أن يثبت فضيلة على بمثل هذه الامور من يكون محتاجا منها فاما من باشر أهل الخير والدين الذين لهم أعظم من هذه الخوارق أو رأى فى نفسه ما هو أعظم من هذه الخوارق لم يكن هذا مما يوجب أن يفضل بها على ونحن نعلم أن من هو دون على بكثير من الصحابة خير منا بكثير فكيف يمكن مع هذا أن يجعل مثل هذا حجة على فضيلة على على الواحد منا فضلا عن أبى بكر وعمر ولكن الرافضة لجهلهم وظلمهم وبعدهم عن طريق أولياء الله ليس لهم من كرامات الأولياء المتقين ما يعتد به فهم لافلاسهم منها اذا سمعوا شيأ من خوارق العادات عظموه تعظيم المفلس للقليل من النقد والجائع للكسرة من الخبز ولو ذكرنا ما باشرناه نحن من هذا الجنس مما هو أعظم من ذلك مما قد رآه الناس لذكرنا شيأ كثيرا والرافضة لفرط جهلهم وبعدهم عن ولاية الله وتقواه ليس لهم نصيب كثير من كرامات فاذا سمعوا مثل هذا عن على ظنوا أن هذا لا يكون الا لافضل الخلق بل هذه الخوارق المذكورة وما هو أعظم منها يكون لخلق كثير من أمة محمد صلى الله عليه وسلم المعروفين بأن أبا بكر وعمر وعثمان وعليا خير منهم الذين يتولون الجميع ويحبونهم ويقدمون من قدم الله ورسوله لاسيما الذين يعرفون قدر الصديق ويقدمونه فانهم أخص هذه الأمة بولاية الله وتقواه واللبيب يعرف ذلك بطرق اما أن يطالع الكتب المصنفة فى أخبار الصالحين وكرامات الأولياء مثل كتاب ابن أبى الدنيا وكتاب الخلال واللالكائى وغيرهم ومثل ما يوجد من ذلك فى أخبار الصالحين مثل الحلية لأبى نعيم وصفوة الصفوة وغير ذلك واما أن يكون قد باشر من رأى ذلك واما أن يخبره بذلك من هو عنده صادق فما زال الناس فى كل عصر يقع لهم من ذلك شئ كثير ويحكى ذلك بعضهم لبعض وهذا فى كثير من المسلمين واما أن يكون بنفسه وقع له بعض ذلك وهذه جيوش أبى بكر وعمر ورعيتهما لهم من ذلك أعظم من ذلك مثل العلاء بن الحضرمى وعبوره على الماء كما تقدم ذكره فان هذا أعظم من نضوب الماء ومثل استسقائه ومثل البقر الذى كلم سعد بن أبى وقاص فى وقعة القادسية ومثل نداء عمر ياسارية الجبل وهو بالمدينة وسارية بنهاوند ومثل شرب خالد بن الوليد السم ومثل القاء أبى مسلم الخولانى فى النار فصارت عليه النار بردا وسلاما لما ألقاه فيها الأسود العنسى المتنبئ الكذاب وكان قد استولى على اليمن فلما امتنع أبو مسلم من الايمان به ألقاه فى النار فجعلها الله عليه بردا وسلاما فخرج منها يمسح جبينه وغير ذلك مما يطول وصفه ومما ينبغى أن يعلم أن خوارق العادات تكون لأولياء الله بحسب حاجتهم فمن كان بين الكفار أو المنافقين أو الفاسقين احتاج اليها لتقوية اليقين فظهرت عليه كظهور النور فى الظلمة فلهذا يوجد بعضها لكثير من المفضولين أكثر مما يوجد للفاضلين لحاجتهم الى ذلك وهذه الخوارق لا تراد لنفسها

متلازمة وانما الكلام فى أمور متلازمة لا يمكن وجود بعضها دون بعض كالصفات اللازمة للرب تعالى وما سماه النفاة أجزاء فانه لا يمكن وجود صفة من تلك الصفات دون الذات بل ولا دون الصفة الاخرى وكذلك ما سموه جزأ لا يمكن وجوده دون الجميع ولا دون جزء آخر فامتنع أن يقال ان كل جزء من الاجزاء غير مفتقر الى المجموع المركب مع أن المجموع المركب مفتقر اليه بل اذا سمى هذا التلازم افتقارا فافتقار الصفة وما سموه جزأ الى المجموع أعظم من افتقار الذات الواجبة بنفسها أو ما سموه المجموع المركب الواجب بنفسه الى الصفة أو الجزء فان المجموع هو الواجب بنفسه الذى لا يقبل العدم أصلا وكل جزء من أجزائه فلا يتصور وجوده بدون وجود الآخر وهذا كما يقولون ان الحيوانية والناطقية جزء من الانسانية ومع هذا يمتنع وجود الجزء دون هذه الماهية المركبة وكذلك يقولون ان الجسم مركب من المادة والصورة ويمتنع وجود أحدهما بدون الجسم بل والجوهر الفرد عند عامة القائلين به يمتنع وجوده بدون وجود الجسم (الوجه السابع) أن يقال قولك ان المركب الواجب بنفسه مفتقر الى كل واحد من أجزائه ضرورة استحالة وجود المركب دون أجزائه وكل منها غير مفتقر اليه كلام باطل

بل لأنها وسيلة الى طاعة الله ورسوله فمن جعلها غاية له وبعبد لأجلها العبث به الشياطين
وأظهرت له خوارق من جنس خوارق السحرة والكهان فمن كان لا يتوصل الى ذلك الا بها كان
أحوج اليها فتكثر في حقه أعظم مما تكثر في حق من استغنى عنها ولهذا كانت في التابعين
أكثر منها في الصحابة ونظير هذا في العلم علم الأسماء واللغات فان المقصود بمعرفة النحو واللغة
التوصل الى فهم كتاب الله ورسوله وغير ذلك وأن ينحو الرجل بكلامه نحو كلام العرب والصحابة
لما استغنوا عن النحو واحتاج اليه من بعدهم صار لهم من الكلام في قوانين العربية ما لا يوجد
مثله للصحابة لأن هذه وسائل تطلب لغيرها فكذلك كثير من النظر والبحث احتاج اليه كثير من
المتأخرين واستغنى عنه الصحابة وكذلك ترجمة القرآن لمن لا يفهمه بالعربية يحتاج اليه من لغته
فارسية وتركية ورومية والصحابة لما كانوا عربا استغنوا عن ذلك وكذلك كثير من التفسير
والغريب يحتاج اليه كثير من الناس والصحابة استغنوا عنه فمن جعل النحو ومعرفة الرجال
والاصطلاحات النظرية والجدلية المعينة على النظر والمناظرة مقصودة لنفسها رأى أصحابها
أعلم من الصحابة كما يظنه كثير ممن أعمى الله بصيرته ومن علم أنها مقصودة لغيرها علم أن الصحابة
الذين علموا المقصود بهذه أفضل ممن لم تكن معرفتهم مثلهم في معرفة المقصود وان كان بارعا في
الوسائل وكذلك الخوارق كثير من المتأخرين صارت عنده مقصودة لنفسها فيكثر العبادة والجوع
والسهر والخلوة ليحصل له نوع من المكاشفات والتأثيرات كما يسعى الرجل ليحصل له من السلطان
والمال وكثير من الناس انما يعظم الشيوخ لأجل ذلك كما تعظم الملوك والاغنياء لأجل ملكهم
وملكهم وهذا الضرب قد يرى أن هؤلاء أفضل من الصحابة ولهذا يكثر في هذا الضرب
المنكوس الخروج عن الرسالة وعن أمر الله ورسوله ويقفون مع أذواقهم وارادتهم لا عند طاعة
الله ورسوله ويبتلون بسلب الاحوال ثم الاعمال ثم أداء الفرائض ثم الايمان كما أن من أعطى
ملكا ومالا فخرج فيه عن الشريعة وطاعة الله ورسوله واتبع فيه هواه وظلم الناس عوقب على
ذلك اما بالعزل واما بالخوف والعدو واما بالحاجة والفقر واما بغير ذلك والمقصود لنفسه في
الدنيا هو الاستقامة على ما يرضاه الله ويحبه باطنا وظاهرا فكلما كان الرجل أتبع لما يرضاه
الله ورسوله وأتبع لطاعة الله ورسوله كان أفضل ومن حصل له المقصود من الايمان واليقين
والطاعة بلا خارق لم يحتج الى خارق كما أن صديق الامة أبا بكر وعمر وعثمان وعليا وطلحة والزبير
وأمثالهم من السابقين الاولين لما تبين لهم أن محمدا صلى الله عليه وسلم رسول الله آمنوا ولم
يحتاجوا مع ذلك من الخوارق الى ما احتاج اليه من لم يعرف كمعرفتهم ومعرفة الحق له أسباب
متعددة وقد نبهنا على ذلك في غير هذا الموضع في تقرير الرسالة وأعلام النبوة وبينا أن الطرق
الى معرفة صدق الرسول كثيرة جدا وأن طريق المعجزات طريق من الطرق وأن من قال من
النظار ان تصديق الرسول لا يمكن الا بالمعجزة كان كمن قال ان معرفة الصانع لا تحصل الا
بالمعرفة بحدوث العالم وهذا وأمثاله مما يقوله كثير من النظار الذين يحصرون نوعا من العلم بدليل
معين يدعون انه لا يحصل الا بذلك مما أوجب تفرق الناس فطائفة توافقهم على ذلك فيوجبون
على كل أحد ما لم يوجبه الله ورسوله لا سيما ان كان ذلك الطريق الذي استدلوا به مقدوحا في بعض
مقدماته كأدلتهم على حدوث العالم بحدوث الاجسام وطائفة تقدح في الطرق النظرية جملة
وتسد باب النظر والمناظرة وتدعي تحريم ذلك مطلقا واستغناء الناس عنه فتقع الفتنة بين هؤلاء
وبين هؤلاء وهؤلاء وحقيقة الأمر أن طرق العلم متعددة وقد يغني الله كثيرا من الناس عن تلك

وهو بالعكس أولى وذلك أن ما قدر
أنه جزء اذا كان غير مفتقر اليه
لزم أن يكون واجبا بنفسه واذا
كان واجبا بنفسه فاما أن يكون
مستقلا لا يتوقف على وجود
الجزء الآخر ولا الجملة أو لا بد له من
ذلك فان كان مستقلا بنفسه
لا يتوقف على جزء آخر ولا على
المجموع لزم تعدد الامور الواجبة
بنفسها المستقلة التي يستغني
بعضها عن بعض ولا يتوقف
واحد منها على الآخر ومعلوم أنه
اذا كان هذا جائزا لزم أن يكون
هناك مجموع كل منه واجب بنفسه
والمجموع واجب بتلك الواجبات
فاذا قدر تعدد الواجب بنفسه كان
هذا مبطلا لأصل هذا الكلام
فضلا عن فروعه ومع تقدير
تعدده يمتنع عدم تعدده فيكون
الدليل الذي استدل به على
نفي التركيب مستلزما لثبوت
التركيب فيكون دليله يدل على
نقيض مطلوبه وهذا أبلغ ما يكون
في بطلان قوله وان قدر أن للمجموع
حقيقة غير تلك الافراد فان ما لزم
الواجب كان واجبا ويبقى حينئذ
الكلام في أن المجموع ان كان
زائدا على العدد انما وجوبه بالعدد
نزاعا لا فائدة فيه فانه اذا قدر عشرة
كل منهم واجب بنفسه لزم أن
تكون العشرة واجبة قطعا واذا
كان كل جزء من العشرة لا يقبل
العدم لنفسه فالعشرة لا تقبل العدم

بطريق الاولى والاحرى وانضمام الواجب بنفسه الى الواجب بنفسه اذا قدر ذلك لا يوجب ضعفا لأحدهما بل نفس ذلك الاجتماع هو من لوازم وجودهما بطريق الاولى والاحرى واذا قدر أن اتصال بعضها ببعض من لوازم وجودها الواجب بنفسه لم يكن ممتنعا فان الواجب بنفسه على هذا التقدير لا يمتنع أن يكون له لوازم وملزومات واجبة ومن العجب ان هؤلاء القوم كهذا وأمثاله من الخائضين في واجب الوجود على طريقة ابن سينا وأمثاله الذين جعلوا التركيب عمدتهم في نفي ما ينفونه يوردون في طريق اثبات واجب الوجود أسولة تفسد ماذكروه في انتفاء التركيب بالضرورة وهي لا تفسد امتناع التسلسل وهم مع ذلك يوردونها في طريق اثباته اشكالا على ابطال القول بالتسلسل الذي جعلوه مقدمة من مقدمات اثباته حتى يبقوا دائما في نصرة التعطيل بالباطل وهم اذا نصروا الاثبات ببعض ما نصروا به التعطيل كان فيه كفاية وبيان افساد التعطيل وبيان ذلك أنهم لما أثبتوا واجب الوجود جعلوا اثباته موقوفا على ابطال التسلسل لما قالوا ان الممكن لابد له من مرجح مؤثر ثم اما ان يتسلسل الامر حتى يكون لكل ممكن مرجح ممكن فتسلسل العلل

الطرق المعينة بل عن النظر بعلوم ضرورية تحصل لهم وان كانت العبادة قد تعد النفس لتلك العلوم الضرورية حتى تحصل الهاما وطائفة من الناس يحتاجون الى النظر أو الى تلك الطرق اما العدم ما يحصل لغيرهم واما الشبه عرضت لهم لا تزول الا بالنظر (١) وكذلك من الاحوال التي تعرض لبعض السالكين من الصعق والغشي والاضطراب عند الذكر وسماع القرآن وغيره ومن الفناء عن شهود المخلوقات بحيث يصطلم ويبقى لا يشهد قلبه الا الله حتى يغيب بمشهوده عن نفسه فمن الناس من يجعل هذا لازما لابد لكل من سلك منه ومنهم من يجعله هو الغاية ولا مقام وراءه ومنهم من يقدح في هذا ويجعله من البدع التي لم تنقل عن الصحابة والتحقيق أن هذا أمر يقع لبعض السالكين بحسب قوة الوارد عليه وضعف القلب عن التمكين بحبه فمن لم يجد ذلك قد يكون لكمال قوته وكمال ايمانه وقد يكون لضعف ايمانه مثل كثير من البطالين والفساق وأهل البدع وليس هذا من لوازم الطرق بل قد يستغني عنه كثير من السالكين وليس هو الغاية بل كمال الشهود بحيث يميز بين المخلوق والخالق ويشهد معاني أسماء الله وصفاته ولا يشغله هذا عنه هذا هو أكمل في الشهود وأقوى في الايمان ولكن من عرض له تلك الحال احتاج الى ما يناسبها وهذه الامور مبسوطة في غير هذا الموضع لكن المقصود أن تعرف مرتبة الخوارق وأنها عند أولياء الله الذين يريدون وجهه ويحبون ما أحبه الله ورسوله في مرتبة الوسائل التي يستعان بها كما يستعان بغير الخوارق فان لم يحتاجوا اليها استغناء بالمعتادات لم يلتفتوا اليها وأما عند كثير ممن يتبع هواه ويحب الرياسة عند الجهال ونحو ذلك فهي عندهم أعلى المقاصد كما أن كثيرا من طلبة العلم ليس مقصودهم به الا تحصيل رياسة أو مال ولكل امرئ ما نوى وأما أهل العلم والدين الذين هم أهله فهو مقصود عندهم لمنفعته لهم وحاجتهم اليه في الدنيا والآخرة كما قال معاذ بن جبل في صفة العلم ان طلبه لله عبادة ومذاكرته تسبيح والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة به يعرف الله ويعبدونه ولهذا تجد أهل الانتفاع به يزكون به نفوسهم ويقصدون فيه اتباع الحق لا اتباع الهوى ويسلكون فيه سبيل العدل والانصاف ويحبونه ويلتذون به ويحبون كثرته وكثرة أهله وتنبعث هممهم على العمل به وبموجبه وبمقتضاه بخلاف من لم يذق حلاوته وليس مقصوده الا مالا أو رياسة فان ذلك لو حصل له بطريق آخر سلكه وربما رجحه اذا كان أسهل عليه ومن عرف هذا تبين له أن المقاصد التي يحبها الله ويرضاها التي حصلت لابي بكر أكمل مما حصل لعمر والتي حصلت لعمر أكمل مما حصل لعثمان والتي حصلت لعثمان أكمل مما حصل لعلي وان الصحابة كانوا أعلم الخلق بالحق وأتبعهم له وأحقهم بالعدل وايتاء كل ذي حق حقه وأنه لم يقدح فيهم الا مفرط في الجهل بالحقائق التي تستحق المدح والتفضيل وبما آتاهم الله من الهدى الى سواء السبيل ولهذا من لم يسلك في عبادته الطريق الشرعية التي أمر الله بها ورسوله وتعلقت همته بالخوارق فانه قد يقترن به من الجن ومن الشياطين من يحصل له به نوع من الخبر عن بعض الكائنات أو يطير به في الهواء أو يمشي به على الماء فيظن ذلك من كرامات الاولياء وأنه ولي لله ويكون سبب شركه أو كفره أو بدعته أو فسقه فان هذا الجنس قد يحصل لبعض الكفار وأهل الكتاب وغيرهم وقد يحصل لبعض الملحدين المنتسبين الى المسلمين مثل من لا يرى الصلوات واجبة بل ولا يقر بأن محمدا رسول الله بل يبغضه ويبغض القرآن ونحو ذلك من الامور التي توجب كفره ومع هذا تغوبه الشياطين ببعض الخوارق كما تغوى المشركين كما كانت تقترن بالكهان والاوثان وهي اليوم كذلك في المشركين من أهل الهند والترك والحبشة

(١) قوله وكذلك من الأحوال كذا في الاصل وحرر كتبه مصححه

والحبشة وفى كثير من المشهورين فى البلاد التى فيها الاسلام ممن هو كافر أو فاسق أو جاهل مبتدع كما قد بسط فى موضع آخر

(فصل) قال الرافضى الثانى عشر الفضائل اما نفسانية أو بدنية أو خارجية وعلى التقديرين الاولين فاما أن تكون متعلقة بالشخص نفسه أو بغيره وأمير المؤمنين على جمع الكل اما فضائله النفسانية المتعلقة به كعلمه وزهده وكرمه وحلمه فأشهر من أن تحصى والمتعلقة بغيره كذلك كظهور العلم عنه واستيفاء غيره منه وكذا فضائله البدنية كالعبادة والشجاعة والصدقة وأما الخارجية كالنسب فلم يلحقه فيه أحد لقربه من النبى صلى الله عليه وسلم وتزويجه اياه بابنته سيدة نساء العالمين وقد روى أخطب خوارزم من كتاب السنة باسناده عن جابر قال لما تزوج على فاطمة زوجها الله اياه من فوق سبع سموات وكان الخاطب جبريل وكان ميكائيل واسرافيل فى سبعين ألفا من الملائكة شهودا فأوحى الله الى شجرة طوبى انثرى ما فيك من الدر والجوهر ففعلت فأوحى الله الى الحور العين أن القطن فلقطن منهن الى يوم القيامة وأورد أخبارا كثيرة فى ذلك وكان أولاده رضى الله عنه أشرف الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد أبيهم وعن حذيفة اليمانى قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم أخذ بيد الحسين بن على فقال أيها الناس هذا الحسين ألا فاعرفوه وفضلوه فوالله لجده أكرم على الله من جد يوسف بن يعقوب هذا الحسين جده فى الجنة وجدته فى الجنة وأمه فى الجنة وأبوه فى الجنة وخاله فى الجنة وخالته فى الجنة وعمه فى الجنة وعمته فى الجنة وأخوه فى الجنة وهو فى الجنة ومحبوه فى الجنة ومحبو محبيهم فى الجنة وعن حذيفة قال بت عند النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فرأيت شخصا فقال لى هل رأيت قلت نعم قال هذا ملك لم ينزل الىّ منذ بعثت أتانى من الله فبشرنى أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة والاخبار فى ذلك كثيرة وكان محمد بن الحنفية فاضلا عالما حتى ادعى قوم فيه الامامة

(والجواب) اما الامور الخارجة عن نفس الايمان والتقوى فلا يحصل بها فضيلة عند الله تعالى وانما يحصل بها الفضيلة عند الله اذا كانت معينة على ذلك فانها من باب الوسائل لا المقاصد كالمال والسلطان والقوة والصحة ونحو ذلك فان هذه الامور لا يفضل بها الرجل عند الله الا اذا أعانته على طاعة الله بحسب ما يعينه قال الله تعالى يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان أكرمكم عند الله أتقاكم وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه سئل أىّ الناس أكرم فقال أتقاهم لله قيل ليس عن هذا نسألك قال يوسف نبى الله بن يعقوب نبى الله بن اسحق نبى الله بن ابراهيم خليل الله قيل ليس عن هذا نسألك قال أفعن معادن العرب تسألونى خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا بين لهم أولا أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم وان لم يكن ابن نبى ولا أبا نبى فابراهيم صلى الله عليه وسلم أكرم على الله من يوسف وان كان أبوه آزر وهذا أبوه يعقوب وكذلك نوح أكرم على الله من اسرائيل وان كان هذا أولاده أنبياء وهذا أولاده ليسوا بأنبياء فلما ذكروا أنه ليس مقصودهم الا الانساب قال لهم فأكرم أهل الانساب من انتسب الى الانبياء وليس فى ولد آدم مثل يوسف فانه نبى ابن نبى ابن نبى فلما أشاروا الى أنه ليس مقصودهم الا ما يتعلق بهم قال أفعن معادن العرب تسألونى الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا بين أن الانساب كالمعادن فان الرجل يتولد منه كما يتولد من المعدن الذهب

والمعلولات الممكنة أو ينتهى الامر الى واجب بنفسه ثم قالوا لم لا يجوز أن يكون التسلسل جائزا كما قد تكلم على هذا فى غير هذا الموضع ومن أعظم أسؤلتهم قولهم لم لا يكون المجموع واجبا بأجزائه المتسلسلة وكل منها واجب بالآخر وهذا السؤال الذى ذكره الآمدى وذكر أنه لا يستطيع أن يجيب عنه ومضمونه وجوب وجود أمور ممكنة بنفسها ليس فيها ما هو واجب موجود بنفسه لكن كل منها معلول للآخر والمجموع معلول بالاجزاء ومن المعلوم انا اذا فرضنا مجموعا واجبا بأجزائه الواجبة التى لا تقبل العدم كان أولى فى العقل من مجموع يجب بأجزاء كل منها ممكن لا يوجد بنفسه فان المحتاج الى الممكنات أولى بالامكان أما الذى يكون وجوده لازما للواجبات فلا يمكن عدمه والعقل الصريح الذى لم يكذب قط يعلم أن المركب المجموع من أجزاء كل منها ممكن لا وجود له بنفسه هو أيضا ممكن لا وجود له وأما المركب من أجزاء كل منها واجب بنفسه فانه لا يمتنع كونه واجبا بنفسه أى بتلك الاجزاء التى كل منها واجب واذا قيل الاجتماع نفسه مفتقر الى تلك الاجزاء التى كل منها واجب بنفسه كان ذلك نزاعا لفظيا والمقصود أن العقل يصدق بامكان

والفضة ولا ريب ان الارض التى تنبت الذهب أفضل من الارض التى تنبت الفضة فهكذا من عرف أنه يلد الافاضل كان أولاده أفضل ممن عرف أنه يلد المفضول لكن هذا سبب ومظنة وليس هو لازما فربما تعطلت أرض الذهب وربما قل نبتها فحينئذ تكون أرض الفضة أحب الى الانسان من أرض معطلة والفضة الكثيرة أحب اليهم من ذهب قليل لا يماثلها فى القدر فلهذا كانت أهل الاسباب الفاضلة يظن بهم الخير ويكرمون لاجل ذلك فاذا تحقق من أحد خلاف ذلك كانت الحقيقة مقدمة على المظنة وأما ما عند الله فلا يثبت على المظان ولا على الدلائل انما يثبت على ما يعلمه هو من الاعمال الصالحة فلا يحتاج الى دليل ولا يجتزئ بالمظنة فلهذا كان أكرم الخلق عنده أتقاهم فاذا قدر تماثل اثنين عنده فى التقوى تماثلا فى الدرجة وان كان أبو أحدهما أو ابنه أفضل من أبى الآخر وابنه لكن ان حصل له بسبب نسبه زيادة فى التقوى كان أفضل لزيادة تقواه ولهذا حصل لازواج النبى صلى الله عليه وسلم اذا قنتن لله ورسوله وعملن صالحا أجران لا لمجرد المصاهرة بل لكمال الطاعة كما أنهن لو أتين بفاحشة مبينة لضوعف لهن العذاب ضعفين لقبح المعصية فان ذا الشرف اذا ألزم نفسه التقوى كان تقواه أكمل من تقوى غيره كما أن الملك اذا عدل كان عدله أعظم من عدل الرجل فى أهله ثم ان الرجل اذا قصد الخير قصدا جازما وعمل منه ما يقدر عليه كان له أجر كامل كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح ان بالمدينة رجالا ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم قالوا وهم فى المدينة قال وهم بالمدينة حبسهم العذر ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الصحيح من دعا الى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيأ ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيأ وهذا مبسوط فى موضع آخر ولهذا لم يثن الله على أحد فى القرآن بنسبه أصلا لا على ولد نبى ولا على أبى نبى وانما أثنى على الناس بايمانهم وأعمالهم واذا ذكر صنفا وأثنى عليهم فلما فيهم من الايمان والعمل لا لمجرد النسب ولما ذكر الانبياء ذكرهم فى الانعام وهم ثمانية عشر قال ومن آبائهم وذرياتهم واخوانهم واجتبيناهم وهديناهم الى صراط مستقيم فبهذا حصلت الفضيلة باجتبائه سبحانه وتعالى وهدايته اياهم الى صراط مستقيم لا بنفس القرابة وقد يوجب النسب حقوقا ويوجب لاجله حقوقا ويعلق فيه أحكاما من الايجاب والتحريم والاباحة لكن الثواب والعقاب والوعد والوعيد على الاعمال لا على الانساب ولما قال تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين وقال أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما كان هذا مدحا لهذا المعدن الشريف لما فيهم من الايمان والعمل الصالح ومن لم يتصف بذلك منهم كما فى قوله تعالى ولقد أرسلنا نوحا وابراهيم وجعلنا فى ذريتهما النبوة والكتاب فمنهم مهتد وكثير منهم فاسقون وقال تعالى وباركنا عليه وعلى اسحق ومن ذريتهما محسن وظالم لنفسه مبين وفى القرآن الثناء والمدح للصحابة بايمانهم وأعمالهم فى غير آية كقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وقوله لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى وقوله لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما فى قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحا قريبا وقوله هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقوله للفقراء المهاجرين الذين

اخرجوا

هذا ولا يصدق بامكان أجزاء كل منها ممكن والمجموع واجب بها وهؤلاء قلبوا الحقائق العقلية فقالوا اذا اجتمعت واجبات بأنفسها صارت ممكنة واذا اجتمعت ممكنات بأنفسها صارت واجبة فاذا تكلموا فى نفى الصفات الواجبة لله جعلوا كون المركب يستلزم أجزاءه موجبا لامتناع المركب الذى جعلوه مانعا من العلو والتجسيم ومن ثبوت الصفات ولا يوردون على أنفسهم ما أوردوه فى اثبات واجب الوجود وايراده هنا أولى لان فيه مطابقة لسائر أدلة العقل مع تصديق ما جاءت به الرسل وما فى ذلك من اثبات صفات الكمال لله تعالى بل واثبات حقيقته التى لا يكون موجودا الا بها فكان يمكنهم أن يقولوا لم لا يجوز أن يكون المجموع الواجب أو المركب الواجب أو الجملة الواجبة واجبة بوجوب كل جزء من أجزائها التى هى واجبة بنفسها لا تقبل العدم وكان هذا خيرا من أن يقولوا لم لا يجوز أن يكون المجموع الذى كل من أجزائه ممكن بنفسه هو واجبا بنفسه أو واجبا بأجزائه وهذا الآمدى مع أنه من أفضل من تكلم من أبناء جنسه فى هذه الامور وأعرفهم بالكلام والفلسفة اضطرب وعجز عن الجواب عن الشبهة الداحضة القادحة فى اثبات واجب الوجود

أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم
الصادقون والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم
حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وقوله محمد رسول الله والذين معه
الآية وهكذا في القرآن الثناء على المؤمنين من الامة أولها وآخرها على المتقين والمحسنين
والمقسطين والصالحين وأمثال هذه الانواع وأما النسب ففي القرآن اثبات حق لذوي القربى
كما ذكروه وفي القرآن آية الخمس والفيء وفيه أمر لهم بما يذهب عنهم الرجس ويطهرهم تطهيرا
وفي القرآن الامر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقد فسر ذلك بأن يصلي عليه وعلى آله
وفي القرآن الامر بمحبة الله ومحبة رسوله ومحبة أهله من تمام محبته وفي القرآن أن أزواجه
أمهات المؤمنين وليس في القرآن مدح أحد لمجرد كونه من ذوي القربى وأهل البيت ولا الثناء
عليهم بذلك ولا ذكر استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك ولا تفضيله على من يساويه في التقوى
بذلك وان كان قد ذكر ما ذكره من اصطفاء آل ابراهيم واصطفاء بني اسرائيل فذاك أمر ماض
فأخبر بأن في جعله عبرة لنا فبين مع ذلك ان الجزاء والمدح بالاعمال ولهذا ذكر ما ذكره من
اصطفاء بني اسرائيل وذكر ما ذكره من كفر منهم وذنوبهم وعقوبتهم فذكر فيهم النوعين
الثواب والعقاب وهذا من تمام تحقيق ان النسب الشريف قد يقترن به المدح تارة ان كان
صاحبه من أهل الايمان والتقوى والا فان ذم صاحبه أكثر كما كان الذم لمن ذم من بني اسرائيل
وذرية ابراهيم وكذلك المصاهرة قال تعالى ضرب الله مثلا للذين كفروا امرأت نوح وامرأت
لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيأ وقيل ادخلا
النار مع الداخلين وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأت فرعون اذ قالت رب ابن لي عندك بيتا في
الجنة ونجني من فرعون وعمله ونجني من القوم الظالمين واذا تبين هذا فيقال اذا كان الرجل
أعجميا والآخر من العرب فنحن وان كنا نقول مجملا ان العرب أفضل جملة فقد قال النبي
صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داود وغيره لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا
لأبيض على أسود ولا لأسود على أبيض الا بالتقوى الناس من آدم وآدم من تراب وقال ان
الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء الناس رجلان مؤمن تقي وفاجر شقي ولذلك
اذا كان الرجل من أفناء العرب وآخر من قريش فهما عند الله بحسب تقواهما ان تماثلا فيها
تماثلا في الدرجة عند الله وان تفاضلا فيها تفاضلا في الدرجة وكذلك اذا كان رجل من
بني هاشم ورجل من أفناء قريش أو العرب أو العجم فأفضلهما عند الله أتقاهما فان تماثلا في
التقوى تماثلا في الدرجة ولا يفضل أحدهما عند الله بأبيه ولا ابنه ولا زوجته ولا بعمه ولا
بأخيه كما أن الرجلين اذا كانا عالمين بالطب أو الحساب أو الفقه أو النحو أو غير ذلك فأكملهما بالعلم
بذلك أعلمهما به فان تساويا في ذلك تساويا في العلم ولا يكون أحدهما أعلم بكون أبيه أو ابنه أعلم
من الآخر وهكذا في الشجاعة والكرم والزهد والدين اذا تبين ذلك فالفضائل الخارجية لا عبرة
بها عند الله تعالى الا أن تكون سببا في زيادة الفضائل الداخلة وحينئذ فتكون الفضيلة
بالفضائل الداخلة وأما الفضائل البدنية فلا اعتبار بها ان لم تكن صادرة عن الفضيلة
النفسانية والا فمن صلى وصام وقاتل وتصدق بغير نية خالصة لم يفضل بذلك فالاعتبار بالقلب
كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ألا ان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح لها
سائر الجسد واذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب وحينئذ فمن كان أعظم في الفضائل

وهو دائما يحتج بنظيرها الذي هو
أضعف منها على نفي العلو وغيره من
الامور الثابتة بالشرع والعقل
ويقول ان ذلك يستلزم التجسيم
وان المخالفين في الجسم جهال ولو
أعطي النظر حقه لعلم أن الجهل
المركب فضلا عن البسيط أحق
بمن سلك مثل تلك الطريق فان من
شك في أوضح الامرين وأبينهما
في العقل وفي أمر لم يشك أحد
من الاولين والآخرين فيه كان
أولى بالجهل ممن قال بما قالت
به الانبياء والرسل وأتباعهم وسائر
عقلاء بني آدم من الاولين والآخرين
وعلم ثبوته بالبراهين اليقينية
وذلك أنه لم يجوز أحد من بني آدم
وجود فاعل للعالم وذلك الفاعل
فاعل الى ما لا نهاية له من غير أن
يكون هناك فاعل موجود بنفسه
فمن شك في جواز هذا أو عجز عن
جواب شبهة مجوزه كان جهله
بينا وكان أجهل من أفحش الناس
قولا بالباطل المحض من التشبيه
والتجسيم حتى لو فرض القول الذي
يحكى عن غالية المنتقصة لله من
اليهود وغيرهم مثل الذين يصفونه
بالبكاء والحزن وعض اليد حتى
جرى الدم ورمد العين وباللغوب
والفقر والبخل وغير ذلك من
النقائص التي يجب تنزه الله تعالى
عنها سبحانه وتعالى عما يقول
الظالمون علوا كبيرا فاذا قدر
واجب بنفسه موصوف بهذه

النفسانية فهو أفضل مطلقا وأهل السنة لا ينازعون في كمال علي وأنه في الدرجة العليا من الكمال وانما النزاع في كونه أكمل من الثلاثة وأحق بالامامة منهم وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك وهذا الباب للناس فيه طريقان منهم من يقول ان تفضيل بعض الاشخاص على بعض عند الله لا يعلم الا بالتوقيف فان حقائق ما في القلوب ومراتبها عند الله مما استأثر الله به فلا يعلم ذلك الا بخبر الصادق الذي يخبر عن الله ومنهم من يقول قد يعلم ذلك بالاستدلال وأهل السنة يقولون ان كلا من الطريقين اذا أعطى حقه من السلوك دل على أن كلا من الثلاثة أكمل من علي ويقولون نحن نقرر ذلك في عثمان فاذا ثبت ذلك في عثمان كان في أبي بكر وعمر بطريق الاولى فان تفضيل أبي بكر وعمر على عثمان لم ينازع فيه أحد وتفضيلهما على عثمان وعلي لم يتنازع فيه من له عند الامة قدر لا من الصحابة ولا التابعين ولا أئمة السنة بل اجماع المسلمين على ذلك قرنا بعد قرن أعظم من اجماعهم على اثبات شفاعة نبينا في أهل الكبائر وخروجهم من النار وعلى اثبات الحوض والميزان وعلى قتال الخوارج ومانعي الزكاة وعلى صحة اجارة العقار وتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها بل ايمان أبي بكر وعمر وعدالتهما مما وافقت عليه الخوارج مع تعنتهم وهم ينازعون في ايمان علي وعثمان واتفقت الخوارج على تكفير علي وقدحهم فيه أكثر من قدحهم في عثمان والزيدية بالعكس والمعتزلة كان قدماؤهم يميلون الى الخوارج ومتأخروهم يميلون الى الزيدية كما ان الرافضة قدماؤهم يصرحون بالتجسيم ومتأخروهم على قول الجهمية والمعتزلة وكانت الشيعة الاولى لا يشكون في تقديم أبي بكر وعمر وأما عثمان فكثير من الناس يفضل عليه عليا وهذا قول كثير من الكوفيين وغيرهم وهو القول الاول للثوري ثم رجع عنه وطائفة أخرى لا تفضل أحدهما على صاحبه وهو الذي حكاه ابن القاسم عن مالك عمن أدركه من المدنيين لكن قال ما أدركت أحدا ممن يقتدى به يفضل أحدهما على صاحبه وهذا يحتمل السكوت عن الكلام في ذلك فلا يكون قولا وهو الاظهر ويحتمل التسوية بينهما وذكر ابن القاسم عنه أنه لم يدرك أحدا ممن يقتدى به يشك في تقديم أبي بكر وعمر على عثمان وعلي وأما جمهور الناس ففضلوا عثمان وعليه استقر أمر أهل السنة وهو مذهب أهل الحديث ومشايخ الزهد والتصوف وأئمة الفقهاء كالشافعي وأصحابه وأحمد وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه واحدى الروايتين عن مالك وأصحابه قال مالك لا أجعل من خاض في الدماء كمن لم يخض فيها وقال الشافعي وغيره انه بهذا قصد والى المدينة الهاشمي ضرب مالك وجعل طلاق المكره سببا ظاهرا وهو أيضا مذهب جماهير أهل الكلام الكرامية والكلابية والاشعرية والمعتزلة وقال أيوب السختياني من لم يقدم عثمان على علي فقد أزرى بالمهاجرين والانصار وهكذا قال أحمد والدارقطني وغيرهما انهم اتفقوا على تقديم عثمان ولهذا تنازعوا فيمن لم يقدم عثمان هل يعد مبتدعا على قولين هما روايتان عن أحمد فاذا قام الدليل على تقديم عثمان كان ما سواه أوكد وأما الطريق التوقيفي فالنص والاجماع أما النص ففي الصحيحين عن ابن عمر قال كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي أفضل أمة النبي صلى الله عليه وسلم بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان وأما الاجماع فالنقل الصحيح قد أثبت أن عمر قد جعل الامر شورى في ستة وأن ثلاثة تركوه لثلاثة عثمان وعلي وعبد الرحمن وان الثلاثة اتفقوا على أن عبد الرحمن يختار واحدا منهما وبقي عبد الرحمن ثلاثة أيام حلف أنه لم ينم فيها كثيرا يشاور المسلمين وقد أجمع بالمدينة أهل الحل والعقد حتى أمراء الانصار وبعد ذلك اتفقوا على مبايعة عثمان بغير رغبة

النقائص لم يكن هذا أبعد في العقل من وجود فاعل ليس موجودا بنفسه له فاعل ليس موجودا بنفسه الى ما لا يتناهى فان هذا وصف لجميع الفاعلين بالعدم الذي هو غاية النقص فان غاية النقص أنه يرجع الى أمور عدمية فكيف عدم كل ما يقدر فاعلا للعالم فتبين أن هؤلاء الذين يدعون العقليات التي تعارض السمعيات هم من أبعد الناس عن موجب العقل ومقتضاه كما هم من أبعد الناس عن متابعة الكتاب المنزل والنبي المرسل وان نفس ما به يقدحون في أدلة الحق التي توافق ما جاء به الرسول لو قدحوا به فيما يعارض ما جاء به الرسول لسلموا عن التناقض وصح نظرهم وعقلهم واستدلالهم ومعارضتهم صحيح المنقول وصريح المعقول بالشبهات الفاسدة ومن أعجب الاشياء أن هذا الآمدي لما تكلم على مسئلة هل وجوده زائد على ذاته أم لا ذكر حجة من قال لا يزيد وجوده على ذاته فقال احتجوا بأنه لو كان زائدا على ذاته لم يخل اما أن يكون واجبا أو ممكنا لا جائز أن يكون واجبا لانه مفتقر الى الذات ضرورة كونه صفة لها ولا شئ من المفتقر الى غيره يكون واجبا فاذا وجوده لو كان زائدا على ذاته لما كان واجبا فلم يبق الا أن يكون ممكنا واذا كان ممكنا فلا بد له من

ولا رهبة فيلزم أن يكون عثمان هو الاحق ومن كان هو الاحق كان هو الافضل فان أفضل الخلق من كان أحق أن يقوم مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وانما قلنا يلزم أن يكون هو الأحق لانه لولم يكن ذلك للزم اما جهلهم واما ظلمهم فانه اذا لم يكن أحق وكان غيره أحق فان لم يعلموا ذلك كانوا جهالا وان علموه وعدلوا عن الحق الى غيره كانوا ظلمة فتبين أن عثمان ان لم يكن أحق لزم اما جهلهم واما ظلمهم وكلاهما منتف لانهم أعلم بعثمان وعلى منا وأعلم بما قاله الرسول فيهما منا وأعلم بما دل عليه القرآن فى ذلك منا ولانهم خير القرون فيمتنع أن نكون نحن أعلم منهم بمثل هذه المسائل مع أنهم أحوج الى علمها منا فانهم لو جهلوا مسائل أصول دينهم وعلمناها نحن لكنا أفضل منهم وذلك ممتنع وكونهم علموا الحق وعدلوا عنه أعظم وأعظم فان ذلك قدح فى عدالتهم وذلك يمنع أن يكونوا خير القرون بالضرورة ولان القرآن أثنى عليهم ثناء يقتضى غاية المدح فيمتنع اجماعهم واصرارهم على الظلم الذى هو ضرر فى حق الامة كلها فان هذا ليس ظلما للممنوع من الولاية فقط بل هو ظلم لكل من منع نفعه من ولاية الاحق بالولاية فانه اذا كان راعيان أحدهما هو الذى يصلح للرعاية ويكون أحق بها كان منعه من رعايتها يعود بنقص الغنم حقها من نفعه ولان القرآن والسنة دلا على أن هذه الامة خير الامم وأن خيرها أولها فان كانوا مصرين على ذلك لزم أن تكون هذه الامة شر الامم وأن لا يكون أولها خيرها ولانا نحن نعلم أن المتأخرين ليسوا مثل الصحابة فان كان أولئك ظالمين مصرين على الظلم فالامة كلها ظالمة فليست خير الامم وقد قيل لابن مسعود لما ذهب الى الكوفة من وليتم قال ولينا اعلانا ذا فوق ولم نأل وذو الفوق هو السهم يعنى اعلانا سهما فى الاسلام فان قيل قد يكون أحق بالامامة وعلى أفضل منه قيل أولا هذا السؤال لا يمكن أن يورده أحد من الامامية لأن الأفضل عندهم أحق بالامامة وهذا قول الجمهور من أهل السنة وهنا مقامان إما أن يقال الأفضل أحق بالامامة لكن يجوز تولية المفضول اما مطلقا واما للحاجة واما أن يقال ليس كل من كان أفضل عند الله يكون أحق بالامامة وكلاهما منتف ههنا أما الاول فلان الحاجة الى تولية المفضول فى الاستحقاق كانت منتفية فان القوم كانوا قادرين على تولية على وليس هناك من ينازع أصلا ولا يحتاجون الى رغبة ولا رهبة ولم يكن هناك لعثمان شوكة تخاف بل التمكن من تولية هذا كان كالتمكن من تولية هذا فامتنع أن يقال ما كان يمكن الا تولية المفضول واذا كانوا قادرين وهم يتصرفون للامة لا لأنفسهم لم يجز تفويت مصلحة الأمة من ولاية الفاضل فان الوكيل والولى المتصرف لغيره ليس له أن يعدل عما هو أصلح لمن ائتمنه مع كونه قادرا على تحصيل المصلحة فكيف اذا كانت قدرته على الأمرين سواء وأما الثانى فلان النبى صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق وكل من كان به أشبه فهو أفضل ممن لم يكن كذلك والخلافة كانت خلافة نبوة لم تكن ملكا فمن خلف النبى وقام مقامه كان أشبه به ومن كان أشبه به كان أفضل فالذى يخلفه أشبه به من غيره والأشبه به أفضل فالذى يخلفه أفضل وأما الطريق النظرية فقد ذكر ذلك من ذكره من العلماء فقالوا عثمان كان أعلم بالقرآن وعلى أعلم بالسنة وعثمان أعظم جهادا بماله وعلى أعظم جهادا بنفسه وعثمان أزهد فى الرياسة وعلى أزهد فى المال وعثمان أورع عن الدماء وعلى أورع عن الأموال وعثمان حصل له من جهاد نفسه حيث صبر عن القتال ولم يقاتل مالم يحصل مثله لعلى وقال النبى صلى الله عليه وسلم المجاهد من جاهد نفسه فى ذات الله وسير عثمان فى الولاية كان أكمل من سير على فقالوا فثبت أن عثمان أفضل لأن علم القرآن أعظم

مؤثر والمؤثر فيه اما الذات أو خارج عنها والاول ممتنع لانه يستلزم كون الذات قابلة وفاعلة ولان المؤثر فى الوجود لابد أن يكون موجودا فتأثيرها فى وجودها يفتقر الى وجودها فالوجود مفتقر الى نفسه وهو محال وان كان المؤثر غيرها كان الوجود الواجب مستفادا له من غيره فلا يكون الوجود واجبا بنفسه ثم قال وهذه الحجة ضعيفة اذ لقائل أن يقول ما المانع من كون الوجود الزائد على الماهية واجبا بنفسه قولكم لانه مفتقر الى الماهية والمفتقر الى غيره لا يكون واجبا لنفسه قلنا لا نسلم أن الواجب لنفسه لا يكون مفتقرا الى غيره بل الواجب لنفسه هو الذى لا يكون مفتقرا الى مؤثر فاعل ولا يمتنع أن يكون موجبا بنفسه وان كان مفتقرا الى القابل فان الفاعل الموجب بالذات لا يمتنع توقف تأثيره على القابل وسواء كان اقتضاؤه بالذات لنفسه أو لما هو خارج عنه وهذا كما يقول الفيلسوف فى العقل الفعال بانه موجب بذاته للصور الجوهرية والأنفس الانسانية وان كان ما اقتضاه لذاته متوقفا على وجود الهيولى القابلة قال وان سلمنا أنه لابد أن يكون ممكنا ولكن لا نسلم ان حقيقة الممكن هو المفتقر الى المؤثر بل الممكن هو المفتقر الى الغير والافتقار الى الغير أعم من الافتقار

من علم السنة وفي صحيح مسلم وغيره أنه قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة
سواء فأعلمهم بالسنة وعثمان جمع القرآن كله بلا ريب وكان أحيانا يقرؤه في ركعة وعلي قد
اختلف فيه هل حفظ القرآن كله أم لا والجهاد بالمال مقدم على الجهاد بالنفس كما في
قوله تعالى وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله الآية وقوله الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا
في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم الآية وقوله ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم
وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض وذلك لان الناس يقاتلون
دون أموالهم فان المجاهد بالمال قد أخرج ماله حقيقة لله والمجاهد بنفسه لله يرجو النجاة
لا يوافق أنه يقتل في الجهاد ولهذا أكثر القادرين على القتال يهون على أحدهم أن يقاتل
ولا يهون عليه اخراج ماله ومعلوم أنهم كلهم جاهدوا بأموالهم وأنفسهم لكن منهم من كان
جهاده بالمال أعظم ومنهم من كان جهاده بالنفس أعظم وأيضا فعثمان له من الجهاد بنفسه
بالتدبير في الفتوح ما لم يحصل مثله لعلي وله من الهجرة الى أرض الحبشة ما لم يحصل مثله لعلي
وله من الذهاب الى مكة يوم صلح الحديبية ما لم يحصل مثله لعلي وانما بايع النبي صلى الله عليه وسلم
بيعة الرضوان لما بلغه أن المشركين قتلوا عثمان وبايع باحدى يديه عن عثمان وهذا من أعظم
الفضل حيث بايع عنه النبي صلى الله عليه وسلم وأما الزهد والورع في الرياسة والمال فلا
ريب أن عثمان تولى ثنتي عشرة سنة ثم قصد الخارجون عليه قتله وحصروه وهو خليفة الارض
والمسلمون كلهم رعيته وهو مع هذا لم يقتل مسلما ولا دفع عن نفسه بقتال بل صبر حتى قتل لكنه
في الاموال كان يعطي لاقاربه من العطاء ما لا يعطيه لغيرهم وحصل منه نوع توسع في الاموال
وهو رضي الله عنه ما فعله الا متأولا فيه له اجتهاد وافقه عليه جماعة من الفقهاء منهم من يقول
ان ما أعطاه الله للنبي من الخمس والفيء هو لمن يتولى الأمر بعده كما هو قول أبي ثور وغيره ومنهم
من يقول ذوو القربى المذكورون في القرآن هم ذوو قربى الامام ومنهم من يقول الامام العامل
على الصدقات يأخذ منها مع الغنى وهذه كانت مآخذ عثمان رضي الله عنه كما هو منقول
عنه فما فعله هو نوع تأويل يراه طائفة من العلماء وعلي رضي الله عنه لم يخص أحدا من أقاربه
بعطاء لكن ابتدأ بالقتال لمن لم يكن مبتدئا له حتى قتل بينهم ألوف مؤلفة من المسلمين وان كان
ما فعله هو متأول فيه تأويلا وافقه عليه طائفة من العلماء وقالوا ان هؤلاء بغاة والله تعالى أمر
بقتال البغاة بقوله فقاتلوا التي تبغي لكن نازعه أكثر العلماء كما نازع عثمان أكثرهم وقالوا ان
الله تعالى قال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى
فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل الآية قالوا فلم يأمر
الله بقتال البغاة ابتداء بل اذا وقع قتال بين طائفتين من المؤمنين فقد أمر الله بالاصلاح بينهما
فان بغت احداهما على الاخرى قوتلت ولم يقع الامر كذلك ولهذا قالت عائشة رضي الله
تعالى عنها ترك الناس العمل بهذه الآية رواه مالك باسناده المعروف عنها ومذهب أكثر العلماء
أن قتال البغاة لا يجوز الا أن يبتدؤا الامام بالقتال كما فعلت الخوارج مع علي فان قتاله
الخوارج متفق عليه بين العلماء ثابت بالاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف
قتال صفين فان أولئك لم يبتدؤا بقتال بل امتنعوا عن مبايعته ولهذا كان أئمة السنة كمالك
وأحمد وغيرهما يقولون ان قتاله للخوارج مأمور به وأما قتال الجمل وصفين فهو قتال فتنة فلو
قال قوم نحن نقيم الصلاة ونؤتي الزكاة ولا ندفع زكاتنا الى الامام ونقوم بواجبات الاسلام لم يجز

الى المؤثر وقد تحقق ذلك بالافتقار
الى الذات القابلة فيقال في هذا
الكلام يجوز أن يكون الوجود
الواجب مفتقرا الى الماهية وذكر
ان الواجب بنفسه هو الذي لا
يفتقر الى المؤثر ليس هو الذي لا
يفتقر الى الغير وان كونه ممكنا يعني
افتقاره الى الغير لا الى المؤثر هو
الامكان الذي وصف به الوجود
الواجب المفتقر الى الماهية وهذا
الذي قاله هو بعينه يقال له فيما
ذكره هنا حيث قال ان المجموع
مفتقر الى كل من أجزائه والمفتقر
الى الغير لا يكون واجبا بنفسه
لانه ممكن فيقال له لا نسلم أن
المفتقر الى الغير على الاطلاق لا
يكون واجبا بنفسه بل المفتقر الى
المؤثر لا يكون واجبا بنفسه
وافتقار المجموع الى كل من
أجزائه ليس افتقارا الى مؤثر بل
الى الغير كافتقار الوجود الى
الماهية اذا فرض تعددها ويقال
قولك ان المجموع يكون ممكنا
أتعني بالممكن ما يفتقر الى مؤثر
أم ما يفتقر الى الغير فان قلت
الاول كان باطلا وان قلت الثاني
لم قلت ان الواجب بنفسه الذي
لا يفتقر الى فاعل لا يكون ممكنا بمعنى
أنه لا يفتقر الى غير لا الى فاعل فهذا
الكلام الذي ذكره هو بعينه
يجيب به عن نفسه فيما ذكره هنا
لتشريك الاولى والاخرى فان
توقف المجموع الواجب بأجزائه

للامام

للامام قتلهم عند أكثر العلماء كأبي حنيفة وأحمد وأبو بكر الصديق رضي الله عنه انما قاتل مانعي الزكاة لانهم امتنعوا عن أدائها مطلقا والا فلو قالوا نحن نؤديها بأيدينا ولا ندفعها الى أبي بكر لم يجز قتالهم عند الاكثرين كأبي حنيفة وأحمد وغيرهما ولهذا كان علماء الامصار على أن القتال كان قتال فتنة وكان من قعد عنه أفضل ممن قاتل فيه وهذا مذهب مالك وأحمد وأبي حنيفة والاوزاعي بل والثوري ومن لا يحصى عدده مع أن أبا حنيفة ونحوه من شيوخ الكوفيين فيما نقله القدوري وغيره عندهم لا يجوز قتال البغاة الا اذا ابتدؤا الامام بالقتال وأما اذا أدوا الواجب من الزكاة وامتنعوا عن دفعها اليه لم يجز قتالهم وكذلك مذهب أحمد وغيره وهكذا جمهور الفقهاء على أن ذوي القربى هم قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه ليس للامام ما كان للنبي صلى الله عليه وسلم والمقصود أن كليهما رضي الله عنه وان كان ما فعله فيه هو متأول مجتهد يوافقه عليه طائفة من العلماء المجتهدين الذين يقولون بموجب العلم والدليل (١) ليس لهم عمل يتوهمون فيه لكن اجتهاد عثمان كان أقرب الى المصلحة وأبعد عن المفسدة فان الدماء خطرها أعظم من الاموال ولهذا كانت خلافة عثمان هادية مهدية ساكنة والامة فيها متفقة وكانت ست سنين لا ينكر الناس عليه شيأ ثم أنكروا أشياء في الست الباقية وهي دون ما انكروه على علي من حين تولى والذين خرجوا على عثمان طائفة من أوباش الناس وأما علي فكثير من السابقين الاولين لم يتبعوه ولم يبايعوه وكثير من الصحابة والتابعين قاتلوه وعثمان في خلافته فتحت الامصار وقوتلت الكفار وعلي في خلافته لم يقتل كافر ولم تفتح مدينة فان كان ما صدر عن الرأي فرأي عثمان أكمل وان كان عن القصد فقصده أتم قالوا وان كان علي تزوج بفاطمة رضي الله عنها فعثمان قد زوجه النبي صلى الله عليه وسلم ابنتين من بناته وقال لو كان عندنا ثالثة لزوجناها عثمان وسمي ذا النورين بذلك اذ لم يعرف أحد جمع بين بنتي نبي غيره وقد صاهر النبي صلى الله عليه وسلم من بني أمية من هو دون عثمان أبو العاص بن الربيع فزوجه زينب أكبر بناته وشكر مصاهرته محتجا بها على علي لما أراد أن يتزوج بنت أبي جهل فانه قال ان بني المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا فتاتهم علي بن أبي طالب واني لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن الا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي ويتزوج ابنتهم والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل أبدا انما فاطمة بضعة مني يريبني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس فأثنى عليه وقال حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي وهكذا مصاهرة عثمان له لم يزل فيها حميدا لم يقع منه ما يعتب عليه فيها حتى قال لو كان عندنا ثالثة لزوجناها عثمان وهذا يدل على أن مصاهرته للنبي صلى الله عليه وسلم أكمل من مصاهرته لعلي وفاطمة كانت أصغر بناته وعاشت بعده وأصيبت به فصار لها من الفضل ما ليس لغيرها ومعلوم أن كبيرة البنات في العادة تزوج قبل الصغيرة فأبو العاص تزوج أولا زينب بمكة ثم عثمان تزوج رقية وأم كلثوم واحدة بعد واحدة قالوا وشيعة عثمان المختصون به كانوا أفضل من شيعة علي المختصين به وأكثر خيرا وأقل شرا فان شيعة عثمان أكثر ما نقم عليهم من البدع انحرافهم عن علي وسبهم له على المنابر لما جرى بينهم وبينه من القتال ما جرى لكن مع ذلك لم يكفروه ولا كفروا من يحبه وأما شيعة علي ففيهم من يكفر الصحابة والامة ولعنة أكابر الصحابة ما هو أكثر من ذلك بأضعاف مضاعفة وشيعة عثمان تقاتل الكفار والرافضة لا تقاتل الكفار وشيعة عثمان لم يكن فيهم زنديق ولا مرتد وقد دخل في شيعة علي من الزنادقة والمرتدين

على كل من اجزائه لا ينفي وجوبه بنفسه التي هي المجموع مع الاجزاء أما توقف الوجود على الماهية المغايرة له فانه يقتضي توقف الوجود الواجب على ما ليس داخلا فيه ومعلوم أن افتقار الشئ الى جزئه ليس هو كافتقاره الى ما ليس جزأه بل الاول لا ينفي كمال وجوبه اذ كان افتقاره الى جزئه ليس أعظم من افتقاره الى نفسه والواجب بنفسه لا يستغني عن نفسه فلا يستغني عما هو داخل في مسمى نفسه أما اذا قدر وجود واجب وماهية مغايرة له كان الواجب مفتقرا الى ما ليس داخلا في مسمى اسمه فمن جوز ذلك كيف يمنع هذا ولهذا كان قول مثبتة الصفات خيرا من قول أبي هاشم وأمثاله من المعتزلة وأتباعهم الذين قالوا ان وجود كل موجود في الخارج مغاير لذاته الموجودة في الخارج وان وجود واجب الوجود زائد على ماهيته وان كان قد وافقه على ذلك طائفة من أهل الاثبات في أثناء كلامهم حتى من أصحاب الائمة الاربعة وغيرهم كابن الزاغوني وهو أحد قولي الرازي بل هو الذي رجحه في أكثر كتبه وكذلك أبو حامد فابطال مثل هذا التركيب أولى من ابطال ذلك وأدنى

(١) قوله ليس لهم عمل يتوهمون فيه كذا في النسخة وتأمل وانظر كتبه مصححه

مالا يحصى عدده الا الله تعالى وشيعة عثمان لم تو ال الكفار والرافضة يوالون اليهود والنصارى والمشركين على قتال المسلمين كما قد عرف عنهم فى وقائع وشيعة عثمان ليس فيهم من يدعى فيه الالاهية ولا النبوة وكثير من الداخلين فى شيعة على من يدعى نبوته أو الهيته وشيعة عثمان ليس فيهم من قال ان عثمان امام معصوم ولا منصوص عليه والرافضة تزعم أن عليا منصوص عليه معصوم وشيعة عثمان متفقة على تقديم أبى بكر وعمر وتفضيلهما على عثمان وشيعة على المتأخرون أكثرهم يذمونهما ويسبونهما وأما الرافضة فتفقة على بغضهما وذمهما وكثير منهم يكفرونهما وأما الزيدية فكثير منهم أيضا يذمهما ويسبهما بل ويلعنهما وخيار الزيدية الذين يفضلونه عليهما ويذمون عثمان أو يقعون فيه وقد كان أيضا فى شيعة عثمان من يؤخر الصلاة عن وقتها يؤخر الظهر أو العصر ولهذا لما تولى بنو العباس كانوا أحسن مراعاة للوقت من بنى أمية لكن شيعة على المختصون به الذين لا يقرون بامامة أحد من الائمة الثلاثة وغيرهم أعظم تعطيلا للصلاة بل ولغيرها من الشرائع وانهم لا يصلون جمعة ولا جماعة فيعطلون المساجد ولهم فى تقديم العصر والعشاء وتأخير المغرب ماهم أشد انحرافا فيه من أولئك وهم مع هذا يعظمون المشاهد مع تعطيل المساجد مضاهاة للمشركين وأهل الكتاب الذين كانوا اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا فأين هذا من هذا فالشر والفساد الذى فى شيعة على أضعاف أضعاف الشر والفساد الذى فى شيعة عثمان والخير والصلاح الذى فى شيعة عثمان أضعاف أضعاف الخير الذى فى شيعة على وبنو أمية كانوا شيعة عثمان فكان الاسلام وشرائعه فى زمنهم أظهر وأوسع مما كان بعدهم وفى الصحيحين عن جابر بن سمرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يزال هذا الامر عزيزا الى اثنى عشر خليفة كلهم من قريش ولفظ البخارى اثنى عشر أميرا وفى لفظ لا يزال أمر الناس ماضيا ولهم اثناعشر رجلا وفى لفظ لا يزال الاسلام عزيزا الى اثنى عشر خليفة كلهم من قريش وهكذا كان فكان الخلفاء أبو بكر وعمر وعثمان وعلى ثم تولى من اجتمع الناس عليه وصار له عز ومنعة معاوية وابنه يزيد ثم عبد الملك وأولاده الاربعة وبينهم عمر بن عبد العزيز وبعد ذلك حصل فى دولة الاسلام من النقص ماهو باق الى الآن فان بنى أمية تولوا على جميع أرض الاسلام وكانت الدولة فى زمنهم عربية والخليفة يدعى باسمه عبد الملك وسليمان لا يعرفون عضد الدولة ولا عز الدين وبهاء الدين وفلان الدين وكان أحدهم هو الذى يصلى بالصلوات الخمس وفى المسجد يعقد الرايات ويؤمر الامراء وانما يسكن داره لا يسكنون الحصون ولا يحتجبون على الرعية وكان من أسباب ذلك أنهم كانوا فى صدر الاسلام فى القرون المفضلة قرن الصحابة والتابعين وتابعيهم وأعظم مانقمه الناس على بنى أمية شيا آن أحدهما تكلمهم فى على والثانى تأخير الصلاة عن وقتها ولهذا رؤى عمر بن مرة الجملى بعد موته فقيل له مافعل الله بك قال غفر لى بمحافظتى على الصلوات فى مواقيتها وحبى على بن أبى طالب فهذا حافظ على هاتين السنتين حين ظهر خلافهما فغفر الله له بذلك وهكذا شأن من تمسك بحب الخلفاء الثلاثة حيث يظهر خلاف ذلك وما أشبهه ثم كان من نعم الله سبحانه ورحمته بالاسلام أن الدولة لما انتقلت الى بنى هاشم صارت فى بنى العباس فان الدولة الهاشمية أول ماظهرت كانت الدعوة الى الرضا من آل محمد وكانت شيعة الدولة محبين لبنى هاشم وكان الذى تولى الخلافة من بنى هاشم يعرف قدر الخلفاء الراشدين والسابقين الاولين من المهاجرين والانصار فلم يظهر فى دولتهم الا تعظيم الخلفاء الراشدين وذكرهم على المنابر

الاحوال أن يكون مثله فان من قال ان الوجود زائد على الماهية لزمه أن يجعل الماهية قابلة للوجود والوجود صفة لها فيجعل الوجود الواجب صفة لغيره والصفة مفتقرة الى محلها وهذا الافتقار أقرب الى أن تكون الصفة ممكنة من افتقار الجميع الى جزئه فان افتقار الجميع الى نفسه لا ينافى وجوبه بنفسه فكيف افتقاره الى صفته اللازمة له والى ما يقدر أنه جزؤه الذى لا يوجد الا فى ضمن نفسه وأما افتقار الصفة الى الموصوف فأدل على امكان الصفة بنفسها فاذا كان الوجود الواجب لا يمتنع أن يكون صفة لماهيته فكيف يمتنع أن يكون مجموعا وغاية ما يقال ان الاجتماع صفة للاجزاء المجتمعة الموجودة الواجبة ومعلوم أن صفة الاجزاء الواجبة بنفسها أولى أن تكون موجودة واجبة من صفة الماهية التى هى فى نفسها ليست وجودا فهذا الذى ذكره هنا حجة عليه هنا مع أنه يمكن تقريره بغير ما قرره به فانه قد يقال ان هذا تقرير ضعيف وذلك أنه قال لا نسلم ان الواجب لنفسه لا يكون مفتقرا الى غيره فان الواجب لنفسه هو الذى لا يكون مفتقرا الى مؤثر فاعل ولا يمتنع أن يكون موجبا بنفسه وان كان مفتقرا الى القابل فان الفاعل الموجب بالذات لا يمتنع توقف تأثيره على القابل

والثناء عليهم وتعظيم الصحابة والافالو تولى والعياذ بالله رافضى يسب الخلفاء والسابقين الاولين لقاب الاسلام ولكن دخل فى عمار الدولة من كانوا الا يرضون باطنه ومن كان لا يمكنهم دفعه كما لم يمكن عليا قمع الامراء الذين هم أكابر عسكره كالاشعث بن قيس والاشتر النخعى وهاشم المرقال وأمثالهم ودخل من أبناء المجوس ومن فى قلبه غل على الاسلام من أهل البدع والزنادقة وتتبعهم المهدى بقتلهم حتى اندفع بذلك شر كبير وكان من خيار خلفاء بنى العباس وكذلك كان فيه من تعظيم العلم والجهاد والدين ما كانت به دولته من خيار دول بنى العباس وكأنها كانت تمام سعادتهم فلم ينتظم بعدها الأمر لهم مع أن أحدا من العباسيين لم يستولوا على الاندلس ولا على أكثر المغرب وانما غلب بعضهم على أفريقية مدة ثم أخذت منهم بخلاف أولئك فانهم استولوا على جميع المملكة الاسلامية وقهروا جميع أعداء الدين وكانت جيوشهم جيشا بالاندلس يفتحه وجيشا ببلاد الترك يقاتل القان الكبير وجيشا ببلاد العبيد وجيشا بأرض الروم وكان الاسلام فى زيادة وقوة عزيزا فى جميع الارض وهذا تصديق ما أخبر به النبى صلى الله عليه وسلم حيث قال لا يزال هذا الدين عزيزا ما تولى اثنا عشر خليفة كلهم من قريش وهؤلاء الاثنا عشر خليفة هم المذكورون فى التوراة حيث قال فى بشارته باسمعيل وسيلد اثنى عشر عظيما ومن ظن أن هؤلاء الاثنى عشر هم الذين تعتقد الرافضة امامتهم فهو فى غاية الجهل فان هؤلاء ليس فيهم من كان له سيف الا على بن أبى طالب ومع هذا فلم يتمكن فى خلافته من غزو الكفار ولا فتح مدينة ولا قتل كافرا بل كان المسلمون قد اشتغل بعضهم بقتال بعض حتى طمع فيهم الكفار بالشرق والشام من المشركين وأهل الكتاب حتى يقال انهم أخذوا بعض بلاد المسلمين وان بعض الكفار كان يحمل اليه كلام حتى يكف عن المسلمين فأى عز للاسلام فى هذا والسيف يعمل فى المسلمين وعدوهم قد طمع فيهم ونال منهم وأما سائر الائمة غير على فلم يكن لاحد منهم سيف لا سيما المنتظر بل هو عند من يقول بامامته إما خائف عاجز وإما هارب مختف من أكثر من أربعمائة سنة وهو لم يهد ضالا ولا أمر بمعروف ولا نهى عن منكر ولا نصر مظلوما ولا أفتى أحدا فى مسئلة ولا حكم فى قضية ولا يعرف له وجود فأى فائدة حصلت من هذا لو كان موجودا فضلا عن أن يكون الاسلام به عزيزا ولا يزال أمر هذه الامة حتى يتولى اثنا عشر خليفة وآخرهم المنتظر وهو موجود الآن الى أن يظهر عندهم أكان الاسلام لم يزل عزيزا فى الدولتين الاموية والعباسية وكان عزيزا وقد خرج الكفار بالمشرق والمغرب وفعلوا بالمسلمين ما يطول وصفه وكان الاسلام لا يزال عزيزا الى اليوم وهذا خلاف ما دل عليه الحديث وأيضا فالاسلام عند الامامية هو ما هم عليه وهم أذل فرق الامة فليس فى أهل الاهواء أذل من الرافضة ولا أكتم لقوله منهم ولا أكثر استعمالا للنفاق منهم وهم على زعمهم شيعة الاثنى عشر وهم فى غاية الذل فأى عز للاسلام بهؤلاء الاثنى عشر على زعمهم وكثير من اليهود اذا أسلم يتشيع لانه رأى فى التوراة ذكر الاثنى عشر الذين ولوا على الامة من قريش ولاية عامة فكان الاسلام فى زمنهم عزيزا وهذا معروف وقد تأول ابن هبيرة الحديث على أن المراد أن قوانين المملكة باثنى عشر مثل الوزير والقاضى ونحو ذلك وهذا ليس بشئ بل الحديث على ظاهره لا يحتاج الى تكلف وآخرون قالوا فيه مقالة ضعيفة كأبى الفرج بن الجوزى وغيره ومنهم من قال لا أفهم معناه كأبى بكر بن العربى وأما مروان وابن الزبير فلم يكن لاحد منهما ولاية عامة بل كان زمنه زمن فتنة لم يحصل فيها من عز الاسلام وجهاد أعدائه ما بينيا وله الحديث ولهذا جعل طائفة

وسواء كان اقتضاؤه بالذات لنفسه أو لما هو خارج عنه وهذا كما يقول الفيلسوف فى العقل الفعال بأنه موجب بذاته للصور الجوهرية والانفس الانسانية وان كان ما اقتضاه لذاته متوقفا على وجود الهيولى القابلة فقد يقال ان هذا التقرير ضعيف لوجوه أحدها ان الكلام فيما هو واجب بنفسه لا فيما هو موجب لغيره أو فاعل له واذا قدر ان الموجب الفاعل يقف على غيره لم يلزم أن يكون الواجب بنفسه يقف على غيره الثانى ان الموجب الفاعل لا تقف نفسه على غيره وانما يقف تأثيره ولا يلزم من توقف تأثيره على غيره توقفه وهذا كما ذكره من التمثيل بالعقل الفعال فان أحدا لا يقول ان نفسه تتوقف على غيره الذى يقف عليه تأثيره فاذا كان هذا فى الموجب فكيف بالواجب بل هم يقولون ان نفس الحبابة يتوقف على غيره بل وصول الاثر الى المحل يتوقف على استعداد المحل الثالث أن هذا التمثيل يمكن فى غير الواجب بنفسه أما هو سبحانه وتعالى فلا يتصور أن تقف ذاته على غيره ولا فعله على غيره فان القوابل هى أيضا من فعله فالكلام فى فعله للقبول لها كالكلام فى فعله القابل فكل ما سواه فقير اليه مفعول له وهو مستغن عن كل ما سواه من كل وجه بخلاف الفاعل المخلوق

من الناس خلافة على من هذا الباب وقالوا لم تثبت بنص ولا اجماع وقد أنكر الامام أحمد وغيره
على هؤلاء وقالوا من لم يربع بعلي في الخلافة فهو أضل من حمار أهله واستدل على ثبوت
خلافته بحديث سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة
ثم تكون ملكا فقيل للراوي ان بني أمية يقولون ان عليا لم يكن خليفة فقال كذبت أستاه بني
الزرقاء والكلام على هذه المسئلة لبسطه موضع آخر والمقصود هنا أن الحديث الذي فيه ذكر
الاثني عشر خليفة سواء قدر أن عليا دخل فيه أو قدر أنه لم يدخل فالمراد بهم من تقدم من الخلفاء
من قريش وعلي أحق الناس بالخلافة في زمنه بلا ريب عند أحد من العلماء

(فصل) اذا تبين هذا فما ذكره من فضائله التي هي عند الله فضائل فهي حق لكن
للثلاثة ما هو أكمل منها وأما ما ذكره من الفضيلة بالقرابة فعنه أجوبة أحدها أن هذا ليس
هو عند الله فضيلة فلا عبرة به فان العباس أقرب منه نسبا وحمزة من السابقين الاولين من
المهاجرين وقد روى أنه سيد الشهداء وهو أقرب نسبا منه وللنبي صلى الله عليه وسلم من
بني العم عدد كثير كجعفر وعقيل وعبد الله وعبيد الله والفضل وغيرهم من بني العباس
وكربيعة وأبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب وليس هؤلاء أفضل من أهل بدر ولا من أهل
بيعة الرضوان ولا من السابقين الاولين الا من تقدم بسابقته كحمزة وجعفر فان هذين رضي الله
عنهما من السابقين الاولين وكذلك عبيدة بن الحرث الذي استشهد يوم بدر وحينئذ فما ذكره
من فضائل فاطمة والحسن والحسين لا حجة فيه مع أن هؤلاء لهم من الفضائل الصحيحة ما لم يذكره
هذا المصنف ولكن ذكر ما هو كذب كالحديث الذي رواه أخطب خوارزم أنه لما تزوج علي
بفاطمة زوجه الله اياها من فوق سبع سموات وكان الخاطب جبريل وكان اسرافيل وميكائيل
في سبعين ألفا من الملائكة شهودا وهذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث
وكذلك الحديث الذي ذكره عن حذيفة (الثاني) أن يقال ان كان ايمان الاقارب فضيلة
فأبو بكر متقدم في هذه الفضيلة فان أباه آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم باتفاق الناس وأبو
طالب لم يؤمن وكذلك أمه آمنت بالنبي صلى الله عليه وسلم وأولاده وأولاد أولاده وليس هذا
لاحد من الصحابة غيره فليس في أقارب أبي بكر ذرية أبي قحافة لا من الرجال ولا من النساء الا من
قد آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم بنته وكانت أحب
أزواجه اليه وهذا أمر لم يشركه فيه أحد من الصحابة الا عمر ولكن لم تكن حفصة ابنته بمنزلة
عائشة بل حفصة طلقها ثم راجعها وعائشة كان يقسم لها ليلتين لما وهبتها سودة ليلتها ومصاهرة
أبي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم كانت على وجه لا يشاركه فيها أحد وأما مصاهرة علي فقد شركه
فيها عثمان وزوجه النبي صلى الله عليه وسلم بنتيه بنتا بعد بنت وقال لو كان عندنا ثالثة لزوجناها
عثمان ولهذا سمي ذا النورين لانه تزوج بنتي نبي وقد شركه في ذلك أبو العاص بن الربيع زوجه
النبي صلى الله عليه وسلم أكبر بناته زينب وحمد مصاهرته وأراد أن يتشبه به علي في حكم
المصاهرة لما أراد علي أن يتزوج بنت أبي جهل فذكره صهره هذا قال حدثني فصدقني
ووعدني فوفى لي وأسلمت زينب قبل اسلامه بمدة وتأيمت عليه حتى أعادها اليه النبي صلى الله عليه
وسلم قيل أعادها بالنكاح الاول وقيل بل جدد لها نكاحا والصحيح أنه أعادها بالنكاح الاول
هذا الذي ثبته أئمة الحديث كأحمد وغيره وقد تنازع الناس في مثل هذه المسئلة اذا أسلمت الزوجة
قبل زوجها على أقوال مذكورة في غير هذا الموضع والله أعلم

الذي يتوقف فعله على قابل فانه
فعل مفتقر الى شئ منفصل عنه
لكن يمكن أن يجاب عنه بأن يقال
اذا كان الموجب لغيره المتوقف
ايجابه على غيره لا يمتنع أن يكون
موجبا بنفسه كما قالوا في العقل
الفعال فأن يكون توقف ايجابه
على غيره لا يمتنع أن يكون واجبا
بنفسه أولى وأحرى فان الموجب
لغيره واجب وزيادة اذ لا يوجد
الا ما هو موجود ولا يوجب الا ما هو
واجب والعقل الفعال يقولون هو
واجب بغيره وهو موجب لغيره
لا واجب بنفسه ومقصوده أن
الوجوب والايجاب بالذات لا يمتنع
توقف ذلك على غيره وانما يمتنع
كونه مفعولا للغير وتلخيص
الكلام أنه اذا قيل ان الوجود زائد
على الماهية كانت الماهية محلا
للوجود الواجب فيكون الواجب
لنفسه مفتقرا الى قابل لا الى فاعل
فنقول الواجب هو الذي لا يكون
مفتقرا الى فاعل ليس هو الذي
لا يكون مفتقرا الى قابل فان الذي
قام عليه قطع التسلسل أن
الواجب لا فاعل له ولا علة أما
كون الوجود الواجب له محل هو
موصوف به أم لا فذلك كلام آخر
لكنه عضد ذلك بأن الايجاب
بالذات لا ينافي كون الموجب له
محل يقبله فكذلك الوجوب
بالذات لا ينبغي أن يكون له محل
واستشهد بالعقل الفعال

(باب) قال الرافضى الفصل الرابع فى امامة باقى الائمة الاثنى عشر لنا فى ذلك طرق احدها النص وقد تواترته الشيعة فى البلاد المتباعدة خلفا عن سلف عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال للحسين هذا امام ابن امام أخو امام أبو أئمة تسعة تاسعهم قائمهم اسمه كاسمى وكنيته كنيتى يملأ الارض عدلا وقسطا كما ملئت جورا وظلما

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال أولا هذا كذب على الشيعة فان هذا لا ينقله الا طوائف من طوائف الشيعة وسائر طوائف الشيعة تكذب هذا والزيدية بأسرها تكذب هذا وهم أعقل الشيعة وأعلمهم وخيارهم والاسمعيلية كلهم يكذبون بهذا وسائر فرق الشيعة تكذب بهذا الا الاثنى عشرية وهم فرقة من نحو سبعين فرقة من طوائف الشيعة وبالجملة فالشيعة فرق متعددة جدا وفرقهم الكبار أكثر من عشرين فرقة كلهم تكذب هذا الا فرقة واحدة فأين تواتر الشيعة (الثانى) أن يقال هذا معارض بما نقله غير الاثنى عشرية من الشيعة من نص آخر يناقض هذا كالقائلين بامامة غير الاثنى عشر وبما نقله الراوندية أيضا فان كلا من هؤلاء يدعى من النص غير ما تدعيه الاثناعشرية (الثالث) أن يقال علماء الشيعة المتقدمون ليس فيهم من نقل هذا النص ولا ذكره فى كتاب ولا احتج به فى خطاب وأخبارهم مشهورة متواترة فعلم أن هذا من اختلاق المتأخرين وانما اختلق هذا لما مات الحسن بن على العسكرى وقيل ان ابنه محمدا غائب فحينئذ ظهر هذا النص بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم بأكثر من مائتين وخمسين سنة (الرابع) أن يقال أهل السنة وعلماؤهم أضعاف أضعاف الشيعة كلهم يعلمون أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم علما يقينيا لا يخالطه الريب ويباهلون الشيعة على ذلك كعوام الشيعة مع على فان ادعى علماء الشيعة أنهم يعلمون تواتر هذا لم يكن هذا أقرب من دعوى علماء السنة بكذب هذا (الخامس) أن يقال ان من شرط التواتر حصول من يقع به العلم من الطرفين والوسط وقبل موت الحسن بن على العسكرى لم يكن أحد يقول بامامة هذا المنتظر ولا عرف من زمن على ودولة بنى أمية أحد ادعى امامة الاثنى عشر وهذا القائم وانما كان المدعون يدعون النص على على أو على ناس بعده وأما دعوى النص على الاثنى عشر وهذا القائم فلا يعرف أحد قاله متقدما فضلا عن أن يكون نقله متقدما (السادس) أن الصحابة لم يكن فيهم أحد رافضى أصلا وان ادعى مدع على عدد قليل منهم أنهم كانوا رافضة فقد كذب عليهم ومع هذا فأولئك لا يثبت بهم التواتر لان العدد القليل المتفقين على مذهب يمكن عليهم التواطؤ على الكذب والرافضة تجوز الكذب على جمهور الصحابة فكيف لا يجوز على من نقل هذا النص مع قلتهم ان كان نقله أحد منهم واذا لم يكن فى الصحابة من تواتر به هذا النقل انقطع التواتر من أوله (السابع) أن الرافضة يقولون ان الصحابة ارتدوا عن الاسلام بجحد النص على عدد قليل نحو العشرة أو أقل أو أكثر مثل عمار وسلمان وأبى ذر والمقداد ومعلوم أن أولئك الجمهور لم ينقلوا هذا النص فانهم قد كتموه عندهم فلا يمكنهم أن يضيفوا نقله الى هذه الطائفة وهؤلاء كانوا عندهم مجتمعين على موالاة على متواطئين على ذلك وحينئذ فالطائفة القليلة التى يمكن تواطؤها على النقل لا يحصل بها تواتر لجواز اجتماعهم على الكذب فاذا كانت الرافضة تجوز على جماهير الصحابة مع كثرتهم الارتداد عن الاسلام وكتمان ما يتعذر فى العادة التواطؤ على كتمانه فلأن يجوز على قليل منهم تعمد الكذب بطريق الاولى والاحرى وهم يصرحون بكذب الصحابة فكيف يمكنهم مع ذلك تصديقهم

لكنهم يقولون العقل الفعال ليس بموجب بالذات وأما الرب الموجب بالذات فليس له محل يقبله فتبين ان الاستشهاد بهذا لا يصح وليس التمثيل به مطابقا والمقصود هنا أن الذى يعتمد عليه هو وأمثاله فى نفى ما يسمونه التركيب هم أنفسهم قد أبطلوه فى مواضع أخر واحتجوا به فى موضع آخر وهو حيث احتجوا به أضعف منه حيث أبطلوه وكذلك ما ذكره من الوجه الثانى على ابطال التركيب فانه قال الوجه الثانى فى امتناع كونه مركبا من الاجزاء أن تلك الاجزاء إما أن تكون واجبة الوجود لذاتها أو ممكنة أو البعض واجب والبعض ممكن لا جائز أن يقال بالاول على ما سيأتى تحقيقه فى اثبات الوحدانية وان كان الثانى أو الثالث فلا يخفى أن المفتقر الى الممكن المحتاج الى الغير أولى بالامكان والاحتياج والممكن المحتاج لا يكون واجبا لذاته وما لا يكون واجبا لذاته لا يكون الها

في مثل هذا اذا كان الناقلون له ممن له هوى ومعلوم أن شيعة علي لهم هوى في نصره فكيف يصدقون في نقل النص عليه هذا مع أن العقلاء وأهل العلم بالنقل يعلمون أنه ليس في فرق المسلمين أكثر تعمد الكذب وتكذيبا بالحق من الشيعة بخلاف غيرهم من الخوارج وان كانوا مارقين فهم يصدقون لا يتعمدون الكذب وكذلك المعتزلة يتدينون بالصدق وأما الشيعة فالكذب عليهم غالب من حين ظهروا (الوجه الثامن) أن يقال قد علم أهل العلم أن أول ماظهرت الشيعة الامامية المدعية للنص في أواخر أيام الخلفاء الراشدين وافترى ذلك عبد الله ابن سبأ وطائفته الكذابون فلم يكونوا موجودين قبل ذلك فأي تواتر لهم (التاسع) أن الاحاديث التي نقلها الصحابة في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان أعظم تواترا عند العامة والخاصة من نقل هذا النص فان جاز أن يقدح في نقل جماهير الصحابة لتلك الفضائل فالقدح في هذا أولى وان كان القدح في هذا متعذرا ففي تلك أولى واذا ثبتت فضائل الصحابة التي دلت عليها تلك النصوص الكثيرة المتواترة امتنع اتفاقهم على مخالفة هذا النص فان مخالفته لو كان حقا من أعظم الاثم والعدوان (العاشر) أنه ليس أحد من الامامية ينقل هذا النص باسناد متصل فضلا عن أن يكون متواترا وهذه الالفاظ تحتاج الى تكرير فان لم يدرس ناقلوها عليها لم يحفظوها وأين العدد الكثير الذين حفظوا هذه الالفاظ كحفظ ألفاظ القرآن وحفظ التشهد والأذان جيلا بعد جيل الى الرسول ونحن اذا ادعينا التواتر في فضائل الصحابة ندعي تارة التواتر من جهة المعنى كتواتر خلافة الخلفاء الاربعة ووقعة الجمل وصفين وتزوج النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة وعلي بفاطمة ونحو ذلك مما لا يحتاج فيه الى نقل لفظ معين يحتاج الى درس وكتواتر ما للصحابة من السابقة والاعمال وغير ذلك وتارة التواتر في نقل ألفاظ حفظها من يحصل العلم بنقله (الوجه الحادي عشر) أن المنقول بالنقل المتواتر عن أهل البيت يكذب مثل هذا النقل وانهم لم يكونوا يدعون أنه منصوص عليهم بل يكذبون من يقول ذلك فضلا عن أن يثبتوا النص على اثني عشر (الوجه الثاني عشر) أن الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في عدد الاثني عشر مما أخرجاه في الصحيحين عن جابر بن سمرة قال دخلت مع أبي على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول لا يزال أمر الناس ماضيا ولهم اثناعشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت عني فسألت أبي ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قال قال كلهم من قريش وفي لفظ لا يزال هذا الامر عزيزا الى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم أفهمها قلت لابي ما قال قال كلهم من قريش وفي لفظ لا يزال هذا الامر عزيزا الى اثني عشر خليفة والذي في التوراة يصدق هذا وهذا النص لا يجوز أن يراد به هؤلاء الاثناعشر لانه قال لا يزال الاسلام عزيزا ولا يزال هذا الامر عزيزا ولا يزال أمر الناس ماضيا وهذا يدل على أنه يكون أمر الاسلام قائما في زمن ولايتهم ولا يكون قائما اذا انقضت ولايتهم وعند الاثني عشرية لم يقم أمر الامة في مدة أحد من هؤلاء الاثني عشر بل ما زال أمر الامة فاسدا منتقضا يتولى عليهم الظالمون المعتدون بل المنافقون الكافرون وأهل الحق أذل من اليهود وأيضا فان عندهم ولاية المنتظر دائمة الى آخر الدهر وحينئذ فلا يبقى زمان يخلو عندهم من الاثني عشر واذا كان كذلك لم يبق الزمان نوعين نوع يقوم فيه أمر الامة ونوع لا يقوم بل هو قائم في الازمان كلها وهو خلاف الحديث الصحيح (١) وأيضا فالامر الذي لا يقوم بعد ذلك الا اذا قام المهدي اما المهدي الذي يقر به أهل السنة واما مهدي الرافضة ومدته قليلة لا ينتظم فيها أمر الامة وأيضا فانه قال

* قلت ولقائل أن يقول هذا الوجه أيضا فاسد من وجوه أحدها أن يقال لم لا يجوز أن تكون تلك الاجزاء كلها واجبة قوله على ما سيأتي تحقيقه في مسئلة التوحيد يقال له الذي ذكرته فيما بعد في مسئلة التوحيد هي الطريقة المعروفة لابن سينا وأتباعه من الفلاسفة وهي وجهان أحدهما مبناه على أن المركب يفتقر الى أجزائه وهذا هو الوجه الذي ذكرته هنا فصار مداره هذا الوجه الثاني على الاول فلم يذكر الا الاول وقد تبين فساده الوجه الثاني الذي ذكرته في التوحيد مبناه على كون الوجوب يصير معلولا وهذا هو الذي ذكرته في كون الوجود الواجب لا يزيد على الماهية لئلا يكون معلولا للماهية وأنت قد أفسدت هذا الوجه وبما أفسدته به يفسد الآخر أيضا فتبين أن ما ذكرته في مسئلة

(١) قوله وأيضا فالامر الذي الخ في العبارة نقص ظاهر وحرر كتبه مصححه

فى الحديث كلهم من قريش ولو كانوا مختصين بعلى وأولاده لذكر مايميزون به ألا ترى انه لم يقل كلهم من ولد اسمعيل ولا من العرب وان كانوا كذلك لانه قصد القبيلة التى يمتازون بها فلو امتاز وا بكونهم من بنى هاشم أو من قبيل على مع على لذكروا بذلك فلما جعلهم من قريش مطلقا علم أنهم من قريش بل لا يختصون بقبيلة بل بنو تيم و بنو عدى و بنو عبد شمس و بنو هاشم فان الخلفاء الراشدين كانوا من هذه القبائل

﴿فصل﴾ وأما الحديث الذى رواه عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم يخرج فى آخر الزمان رجل من ولدى اسمه كاسمى وكنيته كنيتى يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا وذلك هو المهدى ﴿ج﴾ فالجواب ان الاحاديث التى يحتج بها على خروج المهدى أحاديث صحيحة رواها أبو داود والترمذى وأحمد وغيرهم من حديث ابن مسعود وغيره كقوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الذى رواه ابن مسعود لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يخرج فيه رجل منى أو من أهل بيتى يواطئ اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما ورواه الترمذى وأبو داود من رواية أم سلمة وأيضا فيه المهدى من عترتى من ولد فاطمة ورواه أبو داود من طريق أبى سعيد وفيه يملك الارض سبع سنين ورواه عن على رضى الله عنه أنه نظر الى الحسن وقال ان ابنى هذا سيد كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه فى الخلق ولا يشبهه فى الخلق يملأ الارض قسطا وهذه الاحاديث غلط فيها طوائف طائفة أنكروها واحتجوا بحديث ابن ماجه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا مهدى الا عيسى بن مريم وهذا الحديث ضعيف وقد اعتمد أبو محمد بن الوليد البغدادى وغيره عليه وليس مما يعتمد عليه ورواه ابن ماجه عن يونس عن الشافعى والشافعى رواه عن رجل من أهل اليمن يقال له محمد بن خالد الجندى وهو ممن لا يحتج به وليس هذا فى مسند الشافعى وقد قيل ان الشافعى لم يسمعه من الجندى وان يونس لم يسمعه من الشافعى (الثانى) أن الاثنى عشرية الذين ادعوا أن هذا هو مهديهم مهديهم اسمه محمد ابن الحسن والمهدى المنعوت الذى وصفه النبى صلى الله عليه وسلم اسمه محمد بن عبد الله ولهذا حذفت طائفة لفظ الأب حتى لا يناقض ما كذبت وطائفة حرفته فقالت جده الحسين وكنيته أبو عبد الله فمعناه محمد بن أبى عبد الله وجعلت الكنية اسما وممن سلك هذا ابن طلحة فى كتابه الذى سماه غاية السول فى مناقب الرسول ومن له أدنى نظر يعرف أن هذا تحريف صحيح وكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل يفهم أحد من قوله يواطئ اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى الا أن اسم أبيه عبد الله وهل يدل هذا اللفظ على أن جده كنيته أبو عبد الله ثم أى تمييز يحصل له بهذا فكم من ولد الحسين من اسمه محمد وكل هؤلاء يقال فى أجدادهم محمد ابن أبى عبد الله كما قيل فى هذا وكيف يعدل من يريد البيان الى من اسمه محمد بن الحسن فيقول اسمه محمد بن عبد الله و يعنى بذلك ان جده أبو عبد الله وهذا كان تعريفه بأنه محمد بن الحسن أو ابن أبى الحسن لان جده على كنيته أبو الحسن أحسن من هذا وأبين لمن يريد الهدى والبيان وأيضا فان المهدى المنعوت من ولد الحسن بن على لا من ولد الحسين كما تقدم لفظ حديث على (الثالث) أن طوائف ادعى كل منهم أن المهدى المبشر به مثل مهدى القرامطة الباطنية الذى أقام دعوتهم بالمغرب وهم من ولد ميمون القداح وادعوا أن ميمونا هذا من ولد محمد بن اسمعيل والى ذلك انتسب الاسمعيلية وهم ملاحدة فى الباطن خارجون عن جميع الملل أكفر من

التوحيد يعود الى وجه واحد وأنت قد قدمت فساده فالحوالة على ماسيأتى وماسيأتى منه ماهو مكرر فكلاهما فاسد وهو دائما فى كلامه يذكر فساد هذه الطريقة حتى انه لما استدلت الفلاسفة أتباع ابن سينا وغيرهم على أن الاجسام ممكنة بهذه الطريقة واستدل بها طائفة على حدوث العالم وهذا أول طريقة ذكرها فى حدوث العالم فقال قد احتج الاصحاب بمسالك الاول قولهم العالم ممكن الوجود بذاته وكل ممكن بذاته فهو محدث وقرر الامكان بأن قال أجسام العالم مؤلفة ومركبة لما سبق بيانه فى الاجسام وكل ما كان مؤلفا مركبا فهو مفتقر الى أجزائه وكل مفتقر الى غيره لا يكون واجبا بذاته فالاجسام ممكنة بذواتها والاعراض قائمة بالاجسام ومفتقرة اليها والمفتقر الى الممكن أولى أن يكون ممكنا ثم ضعف هذا المسلك قال وقولهم ان العالم مركب مسلم ولكن ما المانع أن

الغالية كالنصيرية ومذهبهم مركب من مذهب المجوس والصابئة والفلاسفة مع اظهار التشيع وجدهم رجل يهودى كان ربيبا لرجل مجوسى وقد كانت لهم دولة وأتباع وقد صنف العلماء كتبا فى كشف أسرارهم وهتك أستارهم مثل كتاب القاضى أبى بكر الباقلانى والقاضى عبد الجبار الهمدانى وكتاب الغزالى ونحوهم ومن ادعى أنه المهدى ابن التومرت الذى خرج أيضا بالمغرب وسمى أصحابه الموحدين وكان يقال له فى خطبهم الامام المعصوم والمهدى المعلوم الذى يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما وهذا ادعى أنه من ولد الحسن دون الحسين فانه لم يكن رافضيا وكان له من الخبرة بالحديث ما ادعى به دعوى تطابق الحديث وقد علم بالاضطرار أنه ليس هو الذى ذكره النبى صلى الله عليه وسلم ومثل عدة آخرين ادعوا ذلك منهم من قبل ومنهم من ادعى ذلك فيه أصحابه وهؤلاء كثيرون لا يحصى عددهم الا الله وربما حصل بأحدهم نفع لقوم وان حصل به ضرر لآخرين كما حصل بمهدى المغرب انتفع به طوائف وانضر به طوائف وكان فيه ما يحمد وكان فيه ما يذم وبكل حال فهو وأمثاله خير من مهدى الرافضة الذى ليس له عين ولا أثر ولا يعرف له حس ولا خبر لم ينتفع به أحد لا فى الدنيا ولا فى الدين بل حصل باعتقاد وجوده من الشر والفساد ما لا يحصيه الا رب العباد وأعرف فى زماننا غير واحد من المشايخ الذين فيهم زهد وعبادة يظن كل منهم أنه المهدى وربما يخاطب أحدهم بذلك مرات متعددة ويكون المخاطب له بذلك الشيطان وهو يظن أنه خطاب من قبل الله ويكون أحدهم اسمه أحمد بن ابراهيم فيقال له محمد وأحمد سواء وابراهيم الخليل هو جد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوك ابراهيم فقد واطأ اسمك اسمه واسم أبيك اسم أبيه ومع هذا فهؤلاء مع ما وقع لهم من الجهل والغلط كانوا خيرا من منتظر الرافضة ويحصل بهم من النفع ما لا يحصل بمنتظر الرافضة ولم يحصل بهم من الضرر ما حصل بمنتظر الرافضة بل ما حصل بمنتظر الرافضة من الضرر أكثر منه

(فصل) قال الرافضى الثانى أنا قد بينا أنه يجب فى كل زمان امام معصوم ولا معصوم غير هؤلاء اجماعا

(والجواب) من وجوه أحدها منع المقدمة الاولى كما تقدم والثانى منع طوائف لهم المقدمة الثانية (١) الثانى القول بالموجب (الثالث) أن هذا المعصوم الذى يدعونه فى وقت ما فقد ولد عندهم لأكثر من أربعمائة وخمسين سنة فانه دخل السرداب عندهم سنة ستين ومائتين وله خمس سنين عند بعضهم وأقل من ذلك عند آخرين ولم يظهر عنه شئ مما يفعله أقل الناس تأميرا مما يفعله آحاد الولاة والقضاة والعلماء فضلا عما يفعله الامام المعصوم فأى منفعة للوجود فى مثل هذا لو كان موجودا فكيف اذا كان معدوما والذين آمنوا بهذا المعصوم أى لطف وأى منفعة حصلت لهم به نفسه فى دينهم أو دنياهم وهل هذا الا أفسد مما يدعيه كثير من العامة فى القطب والغوث ونحو ذلك من أسماء يعظمون مسماها ما هو أعظم من رتبة النبوة من غير تعيين لشخص معين يمكن أن ينتفع به الانتفاع المذكور فى مسمى هذه الاسماء وكما يدعى كثير منهم حياة الخضر مع أنهم لم يستفيدوا بهذه الدعوى منفعة لا فى دينهم ولا فى دنياهم وانما غاية من يدعى ذلك أنه يدعى جريان بعض ما يقدر الله على يدى مثل هؤلاء وهذا مع أنهم لا حاجة لهم الى معرفته ولم ينتفعوا بذلك لو كان حقا فكيف اذا كان ما يدعونه باطلا ومن هؤلاء من يتمثل له الجنى فى صورة ويقول أنا الخضر ويكون كاذبا وكذلك الذين يذكرون رجال الغيب

تكون أجزاؤه واجبة وما ذكره من الدلالة فقد بينا ضعفها فى مسألة الوحدانية فهنا لما احتجوا بهذه الدلالة على حدوث العالم ذكر ضعفها وأحال على ما ذكره فى الوحدانية فكيف يحتج بها بعينها فى مثل هذا المطلوب بعينه وهو كون الاجسام ممكنة لأنها مركبة ويحيل على ما ذكره فى التوحيد ومعلوم أنه لو أبطلها حيث تعارض نصوص الكتاب والسنة واعتمد عليها حيث لا تناقض ذلك لكان مع ما فيه من التناقض أقرب الى العقل والدين من أن يحتج بها فى نفى لوازم نصوص الكتاب والسنة ويبطلها حيث لا تخالف نصوص الانبياء الوجه الثانى أن يقال أنت أيضا قد بينت فى الكلام على اثبات وحدانية الله تعالى فساد

(١) قوله الثانى القول بالموجب كذا فى الاصل وتأمل فان الثانى تقدم والثالث الذى بعده فيه الجواب بالتسليم فلعله من زيادة الناسخ أو فى الكلام نقص اهـ كتبه مصححه

ورؤيتهم احجارا أو الجن وهم رجال غائبون وقد يظنون أنهم انس وهذا قد بيناه في مواضع تطول حكايتها مما تواتر عندنا وهذا الذي تدعيه الرافضة اما مفقود عندهم واما معدوم عند العقلاء وعلى التقديرين فلا منفعة لاحد به لا في دين ولا في دنيا فمن علق دينه بالمجهولات التي لا يعلم ثبوتها كان ضالا في دينه لان ما علق به دينه لم يعلم صحته ولم يحصل له به منفعة فهل يفعل مثل هذا الا جاهل لكن الذين يعتقدون حياة الخضر لا يقولون انه يجب على الناس طاعته مع أن الخضر كان حيا موجودا

(فصل) قال الرافضي الثالث الفضائل التي اشتمل كل واحد منهم عليها الموجبة لكونه اماما

(والجواب) من وجوه أحدها أن تلك الفضائل غايتها أن يكون صاحبها أهلا أن تعقد له الامامة لكنه لا يصير اماما بمجرد كونه أهلا كما أنه لا يصير الرجل قاضيا بمجرد كونه أهلا لذلك (الثاني) أن أهلية الامامة ثابتة لآخرين من قريش كثبوتها لهؤلاء وهم أهل أن يتولوا الامامة فلا موجب للتخصيص ولم يصير وا بذلك أئمة (الثالث) أن الثاني عشر منهم معدوم عند جمهور العقلاء فامتنع أن يكون اماما (الرابع) أن العسكريين ونحوهما من طبقة أمثالهما لم يعلم لهما تبريز في علم أو دين كما عرف لعلي بن الحسين وأبي جعفر وجعفر بن محمد

(باب) قال الرافضي الفصل الخامس أن من تقدمه لم يكن اماما ويدل عليه وجوه

(قلت والجواب) أنه ان أريد بذلك أنهم لم يتولوا على المسلمين ولم يبايعهم المسلمون ولم يكن لهم سلطان يقيمون به الحدود ويوفون به الحقوق ويجاهدون به العدو ويصلون بالمسلمين الجمع والاعياد وغير ذلك مما هو داخل في معنى الامامة فهذا بهت ومكابرة فان هذا أمر معلوم بالتواتر والرافضة وغيرهم يعلمون ذلك ولو لم يتولوا الامامة لم تقدح فيهم الرافضة لكن هم يطلقون ثبوت الامامة وانتفاءها ولا يفصلون هل المراد ثبوت نفس الامامة ومباشرتها أو نفس استحقاق ولاية الامامة ويطلقون لفظ الامام على الثاني ويوهمون أنه يتناول النوعين وان أريد بذلك أنهم لم يكونوا يصلحون للامامة وأن عليا كان يصلح لها دونهم أو أنه كان أصلح لها منهم فهذا كذب وهو مورد النزاع ونحن نجيب في ذلك جوابا عاما كليا ثم نجيب بالتفصيل أما الجواب العام الكلي فنقول نحن عالمون بكونهم أئمة صالحين للامامة علما يقينيا قطعيا وهذا لا يتنازع فيه اثنان من طوائف المسلمين غير الرافضة بل أئمة الامة وجمهورها يقولون انا نعلم أنهم كانوا أحق بالامامة بل يقولون انا نعلم أنهم كانوا أفضل الامة وهذا الذي نعلمه ونقطع به ونجزم به لا يمكن أن يعارض بدليل قطعي ولا ظني أما القطعي فلان القطعيات لا يتناقض موجبها ومقتضاها وأما الظنيات فلأن الظني لا يعارض القطعي وجملة ذلك أن كل ما يورده القادح فلا يخلو عن أمرين اما نقل لا نعلم صحته أولا نعلم دلالته على بطلان امامتهم وأي المقدمتين لم يكن معلوما لم يصلح لمعارضة ما علم قطعا واذا قام الدليل القطعي على ثبوت امامتهم لم يكن علينا أن نجيب عن الشبه المفصلة كما أن ما علمناه قطعا لم يكن علينا أن نجيب عما يعارضه من الشبه السوفسطائية وليس لاحد أن يدفع ما علم يقينا بالظن سواء كان ناظرا أو مناظرا بل ان تبين له وجه فساد الشبهة وبينه لغيره كان ذلك زيادة علم ومعرفة وتأييد في الحق في النظر والمناظرة وان لم يتبين ذلك لم يكن له أن يدفع اليقين بالشك وسنبين ان شاء الله تعالى الادلة الكثيرة على استحقاقهم للامامة وأنهم كانوا أحق بها من غيرهم

هذه الطريقة التي سلكها ابن سينا وغيره من الفلاسفة التي أحالت عليها هنا وذلك انه قال الفصل الثاني في امتناع وجود الهين لكل واحد منهما من صفات الالهية ما للآخر وقد احتج النافون للشركة بمسالك ضعيفة المسلك الاول هو ما ذكره الفلاسفة وذلك انهم قالوا لو قدر وجود واجبين كل واحد منهما واجبا لذاته فلا يخلو اما أن يقال باتفاقهما من كل وجه أو باختلافهما من كل وجه أو باتفاقهما من وجه دون وجه فان كان الاول فلا تعدد في مسمى واجب الوجود اذ التعدد والتغاير دون مميز محال وان كان الثاني فما اشتركا في وجوب الوجود وان كان الثالث فما به الاشتراك غير ما به الافتراق وما به الاشتراك ان لم يكن هو وجوب الوجود فليسا بواجبين بل أحدهما دون الآخر وان كان الاشتراك بوجوب الوجود فهو ممتنع لوجهين الاول هو أن ما به الاشتراك من وجوب الوجود اما أن يتم تحققه في كل

(فصــــل) قال الرافضى الاول قول أبى بكر ان لى شيطانا يعتـرينى فان استقمت فأعينونى وان زغت فقوّمونى ومن شأن الامام تكميل الرعية فكيف يطلب منهم الكمال

(والجواب) من وجوه أحـدها أن المأثور عنه أنه قال ان لى شيطانا يعـترينى يعنى الغضب فاذا اعترانى فاجتنبونى لا أوثر فى ابشاركم وقال أطيعونى ما أطعت الله فاذا عصيت الله فلا طاعة لى عليكم وهـذا الذى قاله أبو بكر رضى الله عنـه من أعظم ما يمدح به كما سنبينه ان شاء الله تعالى (الثانى) أن الشيطان الذى يعتريه قد فسر بأنه يعرض لابن آدم عند الغضب فخاف عند الغضب أن يعتدى على أحد من الرعية فأمرهم بمجانبته عند الغضب كما ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقضى القاضى بين اثنين وهو غضبان فنهى عن الحكم فى الغضب وهذا هو الذى أراد أبو بكر أراد أن لا يحكم وقت الغضب وأمرهـم أن لا يطلبوا منـه حكما أو يحملوه على حكم فى هـذه الحال وهـذا من طاعته لله ورسوله (الثالث) أن يقال الغضب يعترى بنى آدم كلهم حتى قال سيد ولد آدم اللهـم انما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر وانى اتخذت عنـدك عهدا لن تخلفنيه أيمـا مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فاجعلها له كفارة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة أخرجاه فى الصحيحين عن أبى هريرة وأخرجه مسلم عن عائشة قالت دخل رجلان على النبى صلى الله عليه وسلم فأغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت يا رسول الله من أصاب من الخير ما أصاب هـذان الرجلان قال وماذاك قلت لعنتهـما وسببتهما قال أو ما علمت ما شارطت عليـه ربى قلت انما أنا بشر فأى المسلمين سببته أو لعنته فاجعـله له زكاة وأجرا وفى رواية أنس انى اشترطت على ربى فقلت انما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأيما أحد دعوت عليـه من أمتى بدعوة ليس لها بأهـل أن يجعلها له طهورا وزكاة وقـربة وأيضا فموسى رسول كريم وقد أخبر الله عن غضبه بما ذكره فى كتابه فاذا كان مثل هـذا لا يقدح فى الرسالة فكيف يقدح فى الامامة مع أن النبى صلى الله عليه وسلم شبه أبا بكر بابراهيم وعيسى فى لينـه وحلمه وشبه عمر بنوح وموسى فى شـدته فى الله فاذا كانت هذه الشدة لا تنافى الامامة فكيف تنافيها شـدة أبى بكر (الرابع) أن يقال أبو بكر رضى الله عنـه قصد بذلك احترازا أن يؤذى أحدا منهـم فأيما أكل هـذا أو غيره ممن غضب على من عصاه وقاتلهـم وقاتلوه بالسيف وسفك دماءهم فان قيـل كانوا يستحقون القتال بمعصية الامام واغضابه قيـل ومن عصى أبا بكر وأغضبـه كان أحق بذلك لكن أبو بكر ترك ما يستحقه ان كان على يستحق ذلك والا فيمتنع أن يقال من عصى عليا وأغضبه جاز له أن يقاتله ومن عصى أبا بكر لم يجز له تأديبه فدل على أن ما فعله أبو بكر أكبر من الذى فعله على وفى المسند وغيره عن أبى برزة أن رجـلا أغضب أبا بكر قال فقلت له أتأذن لى أن أضرب عنقـه يا خليفـة رسول الله قال فأذهبت كلمتى غضبـه ثم قال ما كانت لأحد بعـد رسول الله صـلى الله عليه وسـلم فلم يستحل أن يقتل مسلما بمجرد مخالفة أمره والعلماء فى حديث أبى برزة على قولين منهم من يقول مراده أنه لم يكن لاحد أن يقتل أحدا سـبه الا الرسول صلى الله عليه وسـلم ومنهـم من يقول ما كان لأحد أن يحكم بعلمه فى الدماء الا الرسول وقد تخلف عن بيعته سعد بن عبادة فما آذاه بكلمة فضلا عن فعل وقد قيل ان عليا وغيره امتنعوا عن بيعته ستة أشهر فما أزعجهم وما ألزمهم بيعته فهل هذا كله الا من كمال ورعه عن أذى الامة وكمال عدله وتقواه وهكذا قوله فاذا اعـترانى فاجتنبونى (الخامس) ان فى الصحيح عن ابن مسعود عن النبى صـلى الله عليه وسـلم أنه قال ما منكم من أحد الا وكل به قرينه من الجن

واحد من الواجبـين بدون ما به الافتراق أو لا يتم دونه فان كان الاول فهو محال والا كان المعنى المشترك المطلق متحققا فى الاعيان من غير مخصص وهو محال وان كان الثانى كان وجوب الوجـود ممكنا لافتقاره فى تحققه الى غـيره فالموصوف به وهو ما قيل بوجـوب وجـوده به أولى أن يكون ممكنا الوجـه الثانى ان مسمى واجب الوجود اذا كان مركبا من أمرين وهو وجوب الوجود المشترك وما به الافـتراق فيكون مفتقرا فى وجوده الى كل واحد من مفرديه وكل واحـد من المفردين مغاير للجملة المركبة منهما ولهذا يتصور تعـقل كل أحـد من الافراد مع الجهل بالمركب منها والمعلوم غـير المجهول وكل ما كان مفتقـرا الى غـيره فى وجـوده كان ممكنا لا واجبا لذاته اذ لا معنى لواجب الوجود لذاته الا ما لا يفتقـر فى وجوده الى غيره وهذه المحالات انما لزمت من القـول بتعـدد واجب الوجود لذاته فيكون محالا قال

قالوا

قالوا واياك يارسول الله قال واياى ولكن ربى أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني الا بخير وفي الصحيح عن عائشة قالت يارسول الله أومعي شيطان قال نعم قالت ومع كل انسان قال نعم قالت ومعك يارسول الله قال نعم ولكن ربى أعانني عليه حتى أسلم والمراد في أصح القولين استسلم وانقاد لي ومن قال حتى أسلم أنا فقد حرف معناه ومن قال الشيطان صار مأمونا فقد حرف لفظه وقد قال موسى لما قتل القبطي هذا من عمل الشيطان انه عدو مضل مبين وقال فتى موسى وما أنسانيه الا الشيطان أن أذكره وذكر الله في قصة آدم وحواء فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقوله فوسوس لهما الشيطان ليبدي لهما ما ووري عنهما من سوآتهما فاذا كان عرض الشيطان لا يقدح في نبوة الانبياء عليهم السلام فكيف يقدح في امامة الخلفاء وان ادعى مدع أن هذه النصوص مؤولة قيل له فيجوز لغيرك أن يتأول قول الصديق لما ثبت بالدلائل الكثيرة من ايمانه وعلمه وتقواه وورعه فاذا ورد لفظ مجمل يعارض ما ورد وجب تأويله وأما قوله فان استقمت فأعينوني وان زغت فقوموني فهذا من كمال عدله وتقواه وواجب على كل امام أن يقتدي به في ذلك وواجب على الرعية أن تعامل الأئمة بذلك فان استقام أعانوه على طاعة الله تعالى وان زاغ وأخطأ بينوا له الصواب ودلوه عليه وان تعمد ظلما منعوه منه بحسب الامكان فاذا كان منقادا للحق كأبي بكر فلا عذر لهم في ترك ذلك وان كان لا يمكن دفع الظلم الا بما هو أعظم فسادا منه لم يدفعوا الشر القليل بالشر الكثير * وأما قول الرافضي ومن شأن الامام تكميل الرعية فكيف يطلب منهم التكميل فعنه أجوبة أحدها انا لا نسلم ان الامام يكملهم وهم لا يكملونه أيضا بل الامام والرعية يتعاونون على البر والتقوى لا على الاثم والعدوان بمنزلة أمير الجيش والقافلة والصلاة والحج والدين قد عرف بالرسول فلم يبق عند الامام دين ينفرد به ولكن لابد من الاجتهاد في الجزئيات فان كان الحق فيها بينا أمر به وان كان متبينا للامام دونهم بينه لهم وكان عليهم أن يطيعوه وان كان مشتبها عليهم اشتوروا فيه حتى يتبين لهم وان تبين لاحد من الرعية دون الامام بينه له وان اختلف الاجتهاد فالامام هو المتبع في اجتهاده اذ لابد من الترجيح والعكس ممتنع وهذا كما تقوله الرافضة الامامية في نواب المعصوم فانه وان تبين لهم الكليات فلابد في تبيين الجزئيات من الاجتهاد وحينئذ فكل امام هو نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا ريب في عصمته ونوابه أحق بالاتباع من نواب غيره والمراد بكونهم نوابه أن عليهم أن يقوموا بما قام به ليس المراد استخلافهم فان طاعة الرسول واجبة على كل متول سواء ولاه الرسول أو غيره وطاعته بعد موته كطاعته في حياته ولو ولى هو رجلا لوجب عليه وعلى غيره ما يجب على غيره من الولاة (الوجه الثاني) أن كلا من المخلوقين قد استكمل بالآخر كالمتناظرين في العلم والمتشاورين في الرأي والمتعاونين المتشاركين في مصلحة دينهما ودنياهما وانما يمتنع هذا في الخالق سبحانه لانه لابد أن يكون للممكنات المحدثات فاعل مستغن بنفسه غير محتاج الى أحد لئلا يفضي الى الدور في المؤثرات والتسلسل فيها وأما المخلوقان فكلاهما يستفيد حوله وقوته من الله تعالى لا من نفسه ولا من الآخر فلا دور في ذلك (الوجه الثالث) أنه ما زال المتعلمون ينبهون معلمهم على أشياء ويستفيدها المعلم منهم مع أن عامة ما عند المتعلم من الاصول تلقاها من معلمه وكذلك في الصناع وغيرهم (الوجه الرابع) ان موسى صلى الله عليه وسلم قد استفاد من الخضر ثلاث مسائل وهو أفضل منه وقد قال الهدهد لسليمان أحطت بما لم تحط به وليس الهدهد قريبا من سليمان ونبينا صلى الله عليه وسلم

وربما استروح بعض الاصحاب في اثبات الوحدانية الى هذا المسلك أيضا وهو ضعيف اذ لقائل أن يقول وان سلمنا الاتفاق بينهما من وجه والافتراق من وجه وأن ما به الاتفاق هو وجوب الوجود ولكن لم قلتم بالامتناع وما ذكرتموه في الوجه الاول انما يلزم أن لو كان مسمى وجوب الوجود معنى وجوديا وأما بتقدير أن يكون أمرا سلبيا ومعنى عدميا وهو عدم افتقار الوجود الى علة خارجة فلا فلم قلتم بكونه أمرا وجوديا ثم بسط الكلام في كونه عدميا الى ليس هذا موضع الكلام فيه قال وعلى هذا فقد بطل القول بالوجه الثاني فانه اذا كان حاصل الوجوب يرجع الى صفة سلب فلا يوجب ذلك التركيب من ذات واجب الوجود والا لما وجد بسيط أصلا فانه ما من بسيط الا ويتصف بسلب غيره عنه وان سلمنا ان وجوب الوجود أمر وجودي ولكن ما ذكرتموه من لزوم التركيب فهو لازم وان كان واجب الوجود

كان يشاور أصحابه وكان احيانا يرجع اليهم فى الرأى قال له الحباب يوم بدر يارسول الله أرأيت هذا المنزل أهو منزل أنزلكه الله تعالى فليس لنا أن نتعداه أم هو الحرب والرأى والمكيدة فقال هو الحرب والرأى والمكيدة فقال ليس هذا بمنزل قتال فرجع الى رأى الحباب وكذلك يوم الخندق كان قد رأى أن يصالح غطفان على نصف تمر المدينة وينصرف عن القتال فجاءه سعيد فقال يارسول الله ان كان الله أمرك بهذا فسمعا وطاعة أو كما قال وان كنت انت انما فعلت هذا لمصلحتنا فلقد كانوا فى الجاهلية وما ينالون منها ثمرة الا بشراء أو قراء فلما أعزنا الله بالاسلام نعطيهم تمرنا ما نعطيهم الا السيف أو كما قال فقبل منه النبى صلى الله عليه وسلم ذلك وعمر أشار عليه لما أذن لهم فى غزوة تبوك فى نحر الركاب أن يجمع ازوادهم ويدعو فيها بالبركة فقبل منه وأشار عليه بأن يرد أبا هريرة لما أرسله بنعليه يبشر من لقيه وراء هذا الحائط يشهد أن لا اله الا الله بالجنة لما خاف أن يتكلوا فقبل منه وأبو بكر لم يكن يرجع اليهم فيما ليس فيه نص من الله ورسوله بل كان اذا تبين له ذلك لم يبال بمن خالفه ألا ترى أنه لما نازعه عمر فى قتال أهل الردة لأجل الخوف على المسلمين ونازعوه فى قتال مانعى الزكاة ونازعوه فى ارسال جيش أسامة لم يرجع اليهم بل بين لهم دلالة النص على ما فعله وأما فى الامور الجزئية التى لا يجب أن تكون منصوصة بل يقصد بها المصلحة فهذه ليس هو فيها بأعظم من الانبياء (الخامس) أن هذا الكلام من أبى بكر ما زاده عند الامة الا شرفا وتعظيما ولم تعظم الامة أحدا بعد نبيها كما عظمت الصديق ولا أطاعت أحدا كما أطاعته من غير رغبة أعطاهم اياها ولا رهبة أخافهم بها بل الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة بايعوه طوعا مقرين بفضيلته واستحقاقه ثم مع هذا لم نعلم أنهم اختلفوا فى عهده فى مسئلة واحدة فى دينهم الا وأزال الاختلاف ببيانه لهم ومراجعتهم له وهذا أمر لا يشركه فيه غيره وكان عمر أقرب اليه فى ذلك ثم عثمان وأما على فقاتلهم فقاتلوه فلا قومهم ولا قوموه فأى الامامين حصل به مقصود الامامة أكثر وأى الامامين أقام الدين ورد المرتدين وقاتل الكافرين واتفقت عليه كلمة المؤمنين هل يشبه هذا بهذا الا من هو فى غاية النقص من العقل والدين

﴿فصل﴾ قال الرافضى (الثانى) قول عمر كانت بيعة أبى بكر فلتة وقى الله المسلمين شرها فمن عاد الى مثلها فاقتلوه وكونها فلتة يدل على أنها لم تقع عن رأى صحيح ثم سأل وقاية شرها ثم أمر بقتل من يعود الى مثلها وكان ذلك يوجب الطعن فيه

(والجواب) أن لفظ عمر ما ثبت فى الصحيحين عن ابن عباس من خطبة عمر التى قال فيها ثم انه قد بلغنى أن قائلا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا يغترن امرؤ أن يقول انما كانت بيعة أبى بكر فلتة ألا وانها قد كانت كذلك ولكن قد وقى الله شرها وليس فيكم من تقطع اليه الاعناق مثل أبى بكر من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذى بايعه تغرة أن يقتلا وانه كان من خيرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وفيه أن الصديق قال وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم فأخذ بيدى ويد أبى عبيدة وهو جالس بيننا فلم أكره مما قال غيرها كان والله أن أقدم فيضرب عنقى لا يقربنى من اثم أحب الى من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر اللهم الا أن تسول لى نفسى شيأ عند موتى لا أجده الآن وقد تقدم الحديث بكماله ومعنى ذلك أنها وقعت فجأة لم نكن قد استعددنا لها ولا تهيأنا لان أبا بكر كان متعينا لذلك فلم يكن يحتاج فى ذلك الى أن يجتمع لها الناس اذ كلهم يعلمون أنه أحق بها

واحدا من حيث ان مسمى واجب الوجود مركب من الذات المتصفة بالوجوب ومن الوجوب الذاتى فما هو العذر عنه مع اتحاد واجب الوجود فهو العذر مع تعدده * قلت الوجه الاول ذكره الرازى قبله فى ابطال هذا والوجه الثانى ذكره الرازى كما ذكره الشهرستانى قبله وهو أن هذا منقوض بمشاركة واجب الوجود لسائر الموجودات فى مسمى الوجود وامتيازه عنها بوجوب الوجود فقد صار فيه على أصلكم ما به الاشتراك وما به الامتياز والآمدى يقول ان وجوب الوجود بالاشتراك اللفظى وقاله قبله الشهرستانى والرازى مع تناقضهما فى ذلك وقولهما فى موضع آخر خلاف ذلك والمقصود هنا ان ما ذكروه فى ابطال تعدد واجب الوجود وافساد طرق ابن سينا وأتباعه فى ذلك يبين بطلان ما أحال عليه فى قوله لا يجوز أن تكون الاجزاء كلها واجبة على ما سيأتى تحقيقه فى مسئلة التوحيد ومن أعجب خذلان

وليس

وليس بعد أبي بكر من يجتمع الناس على تفضيله واستحقاقه كما اجتمعوا على ذلك في أبي بكر فمن أراد أن ينفرد ببيعة رجل دون ملاء من المسلمين فاقتلوه وهو لم يسأل وقاية شرها بل أخبر أن الله وقى شر الفتنة بالاجماع

(فصــل) قال الرافضي (الثالث) قصورهم في العلم والتجاؤهم في أكثر الاحكام الى علي

(والجواب) أن هذا من أعظم البهتان أما أبو بكر فما عرف أنه استفاد من علي شيأ أصلا وعلي قد روى عنه واحتذى حذوه واقتدى بسيرته وأما عمر فقد استفاد علي منه أكثر مما استفاد عمر منه وأما عثمان فقد كان أقل علما من أبي بكر وعمر ومع هذا فما كان يحتاج الى علي حتى ان بعض الناس شكا الى علي بعض سعاة عثمان فأرسل اليه بكتاب الصدقة فقال علي لا حاجة لنا به وصدق عثمان وهذه فرائض الصدقة ونصبها التي لا تعلم الا بالتوقيف فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي من أربع طرق أصحها عند علماء المسلمين كتاب أبي بكر الذي كتبه لانس بن مالك وهذا هو الذي رواه البخاري وعمل به أكثر الائمة وبعده كتاب عمر وأما الكتاب المنقول عن علي ففيه أشياء لم يأخذ بها أحد من العلماء مثل قوله في خمس وعشرين شاة وان هذا خلاف النصوص المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا كان ما روي عن علي اما منسوخ واما خطأ في النقل والرابع كتاب عمرو بن حزم كان قد كتبه لما بعثه الى نجران وكتاب أبي بكر هو آخر الكتب فكيف يقول عاقل انهم كانوا يلجؤن اليه في أكثر الأحكام وقضاته لم يكونوا يلتجؤن اليه بل كان شريح وعبيدة السلماني ونحوهما من القضاة الذين كانوا في زمن علي يقضون بما تعلموه من غير علي وكان شريح قد تعلم من معاذ بن جبل وغيره من الصحابة وعبيدة تعلم من عمر وغيره وكانوا لا يشاورونه في عامة ما يقضون به استغناء بما عندهم من العلم فكيف يقال ان عمر وعثمان كانا يلتجئان اليه في أكثر الاحكام وقد قال علي كان رأيي ورأي عمر في أمهات الاولاد أن لا يبعن والآن قد رأيت أن يبعن فقال له عبيدة السلماني رأيك مع عمر في الجماعة أحب الينا من رأيك وحدك في الفرقة فهذا قاضيه لا يرجع الى رأيه في هذه المسئلة مع أن أكثر الناس انما منع بيعها تقليدا لعمر ليس فيها نص صريح صحيح فاذا كانوا لا يلتجؤن اليه في هذه المسئلة فكيف يلتجؤن اليه في غيرها وفيها من النصوص ما يشفي ويكفي وانما كان يقضي ولا يشاور عليا وربما قضي بقضية أنكرها على لمخالفتها قول جمهور الصحابة كابني عم أحدهما أخ لأم قضى له بالمال فأنكر ذلك علي وقال بل يعطى السدس ويشتركان في الباقي وهذا قول سائر الصحابة زيد وغيره فلم يكن الناس مقلدين في ذلك أحدا وقول علي في الجد لم يقل به أحد من العلماء الا ابن أبي ليلى وأما قول ابن مسعود فقال به أصحابه وهم أهل الكوفة وقول زيد قال به خلق كثير وأما قول الصديق فقال به جمهور الصحابة وقد جمع الشافعي ومحمد بن نصر المروزي كتابا كبيرا فيما لم يأخذ به المسلمون من قول علي لكون قول غيره من الصحابة أتبع للكتاب والسنة وكان المرجوح من قوله أكثر من المرجوح من قول أبي بكر وعمر وعثمان والراجح من أقاويلهم أكثر فكيف انهم كانوا يلتجؤن اليه في أكثر الاحكام

(فصــل) قال الرافضي (الرابع) الوقائع الصادرة عنهم وقد تقدم أكثرها

(قلنا الجواب) قد تقدم عنها مجملا ومفصلا وبيان الجواب عما ينكر عليهم أيسر من الجواب عما ينكر على علي وانه لا يمكن أحدا له علم وعدل أن يجرحهم ويزكي عليا بل متى زكى عليا كانوا

المخالفين للسنة وتضعيفهم للحجة اذا نصر بها حق وتقويتها اذا نصر بها باطل أن حجة الفلاسفة على التوحيد قد أبطلها لما استدلوا بها على أن الاله واحد والمدلول حق لاريب فيه وان قد رضعف الحجة ثم انه احتج بها بعينها على نفي لوازم علو الله على خلقه بل ما يستلزم تعطيل ذاته فجعلها حجة فيما يستلزم التعطيل ويبطلها اذا احتج بها على التوحيد وأيضا فما ذكره في ابطال هذه الحجة يبطل الوجه الاول أيضا فانه اذا لم يمتنع واجبان بأنفسهما فأن لا يمتنع جزآن كل منهما واجب بنفسه بطريق الاولى والأحرى واعلم أن الوجهين اللذين أبطل بهما الحجة أحدهما منع كون الوجوب أمرا ثبوتيا والثاني المعارضة أما المعارضة فواردة على هؤلاء الفلاسفة لا مندوحة لهم عنها ومعارضة الشهرستاني والرازي وأظن الغزالي أجود من معارضة الآمدي ومن اعتذر عن ذلك بان الواجب لفظ مشترك لزم بطلان توحيد الفلاسفة

أولى بالتزكية وإن جرحهم كان قد طرق الجرح الى على بطريق الاولى والرافضة ان طردت قولها لزمها جرح على أعظم من جرح الثلاثة وان لم تطرده تبين فساده وتناقضه وهو الصواب كما يلزم مثل ذلك اليهود والنصارى اذا قدحوا فى نبوة محمد دون نبوة موسى وعيسى فما يورد الكتابى على نبوة محمد سؤالا الا ويرد على نبوة موسى وعيسى أعظم منه وما يورد الرافضى على امامة الثلاثة الا ويرد على امامة على ما هو أعظم منه وما يورد الفيلسوف على أهل الملل يرد عليه ما هو أعظم منه وهكذا كل من كان أبعد عن الحق من غيره يرد عليه أعظم مما يرد على الاقرب ومن الطرق الحسنة فى مناظرة هذا أن يورد عليه من جنس ما يورده على أهل الحق وما هو أغلظ منه وان المعارضة نافعة وحينئذ فان فهم الجواب الصحيح علم الجواب عما يورد على الحق وان وقع فى الحيرة والعجز عن الجواب اندفع شره بذلك وقيل له جوابك عن هذا هو جوابنا عن هذا

(فصل) قال الرافضى (الخامس) قوله تعالى لا ينال عهدى الظالمين أخبر بأن عهد الامامة لا يصل الى الظالم والكافر ظالم لقوله والكافرون هم الظالمون ولا شك فى ان الثلاثة كانوا كفارا يعبدون الاصنام الى ان ظهر النبى صلى الله عليه وسلم

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال الكفر الذى يعقبه الايمان الصحيح لم يبق على صاحبه منه ذم هذا معلوم بالاضطرار من دين الاسلام بل من دين الرسل كلهم كما قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الاسلام يجب ما قبله وفى لفظ يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج يهدم ما كان قبله (الثانى) أنه ليس كل من ولد على الاسلام بأفضل ممن أسلم بنفسه بل قد ثبت بالنصوص المستفيضة أن خير القرون القرن الاول وعامتهم أسلموا بانفسهم بعد الكفر وهم أفضل من القرن الثانى الذين ولدوا على الاسلام ولهذا قال أكثر العلماء انه يجوز على الله أن يبعث ممن آمن بالانبياء قبل محمد صلى الله عليه وسلم فانه اذا جاز أن يبعث نبيا من ذرية ابراهيم وموسى فمن الذين آمنوا بهما أولى وأحرى كما قال تعالى فآمن له لوط وقال انى مهاجر الى ربى وقال تعالى وقال الذين كفروا لرسلهم لنخرجنكم من أرضنا أو لتعودن فى ملتنا فأوحى اليهم ربهم لنهلكن الظالمين ولنسكننكم الارض من بعدهم وقال تعالى قال الملأ الذين استكبروا من قومه لنخرجنك ياشعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن فى ملتنا قال أولو كنا كارهين قد افترينا على الله كذبا ان عدنا فى ملتكم بعد اذ نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها الا أن يشاء الله ربنا وسع ربنا الآية وطرد هذا من باب الذنب وغفرانه لم يقدح فى علو درجته كائنا من كان والرافضة لهم فى هذا الباب قول فارقوا به الكتاب والسنة واجماع السلف ودلائل العقول والتزموا لاجل ذلك ما يعلم بطلانه بالضرورة كدعواهم ايمان آزر وأبوى النبى وأجداده وعمه أبى طالب وغير ذلك (الثالث) أن يقال قبل أن يبعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم لم يكن أحد مؤمنا من قريش لا رجل ولا صبى ولا امرأة ولا الثلاثة ولا على واذا قيل عن الرجال انهم كانوا يعبدون الاصنام والصبيان كذلك على وغيره وان قيل كفر الصبى ليس مثل كفر البالغ قيل ولا ايمان الصبى مثل ايمان البالغ فأولئك يثبت لهم حكم الايمان والكفر وهم بالغون وعلى يثبت له حكم الكفر والايمان وهو دون البلوغ والصبى المولود بين أبوين كافرين يجرى عليه حكم الكفر فى الدنيا باتفاق المسلمين واذا أسلم قبل البلوغ على قولين للعلماء بخلاف البالغ فانه يصير مسلما باتفاق المسلمين فكان اسلام الثلاثة مخرجا لهم من الكفر باتفاق المسلمين وأما اسلام على فهل يكون

بطريق الاولى فانه لا محذور وحينئذ فى اثبات أمور متعددة كل منها يقال له واجب الوجود بمعنى غير ما يقال للآخر فبكل حال يلزم اما لزوم التركيب واما بطلان توحيدهم وأيهما كان لازما لزم الآخر فانه اذا لزم التركيب بطل توحيدهم واذا بطل توحيدهم أمكن تعدد الواجب وهذا يبطل امتناع التركيب ولا ريب أن أصل كلامهم بل وكلام نفاة العلو والصفات مبنى على ابطال التركيب واثبات بسيط كلى مطلق مثل الكليات وهذا الذى يثبتونه لا يوجد الا فى الاذهان والذى أبطلوه هو لازم لكل الاعيان فأثبتوا ممتنع الوجود فى الخارج وأبطلوا واجب الوجود فى الخارج ونحن نبين بطلان ذلك بغير ما ذكره هؤلاء فنقول قول القائل اما أن يقال باتفاقهما من كل وجه أو اختلافهما من كل وجه أو اتفاقهما من وجه دون وجه ان أريد به أنهما يتفقان فى شئ بعينه موجود فى الخارج فليس فى الموجودات شيئان ما يتفقان فى شئ بعينه موجود

مخرجاله من الكفر على قولين مشهورين ومذهب الشافعي ان اسلام الصبي غير مخرج له من الكفر وأما كون صبي من الصبيان قبل النبوة سجد لصنم أو لم يسجد فهو لم يعرف فلا يمكن الجزم بأن عليا أو الزبير أو نحوهما لم يسجد والصنم كما أنه ليس معنا نقل بثبوت ذلك بل ولا معنا نقل معين عن أحد من الثلاثة أنه سجد لصنم بل هذا يقال لان من عادة قريش قبل الاسلام أن يسجدوا للاصنام وحينئذ فهذا ممكن في الصبيان كما هو العادة في مثل ذلك (الرابع) أن أسماء الذم كالكفر والظلم والفسق التي في القرآن لا تتناول الا من كان مقيما على ذلك وأما من صار مؤمنا بعد الكفر وعادلا بعد الظلم وبرا بعد الفجور فهذا تتناوله أسماء المدح دون أسماء الذم باتفاق المسلمين فقوله عز وجل لا ينال عهدي الظالمين أي ينال العادل دون الظالم فاذا قدر أن شخصا كان ظالما ثم تاب وصار عادلا يتناوله العهد كما يتناوله سائر آيات المدح والثناء كقوله تعالى ان الابرار لفي نعيم وقوله ان المتقين في جنات ونعيم (الخامس) أن من قال ان المسلم بعد ايمانه كافر فهو كافر باجماع المسلمين فكيف يقال عن أفضل الخلق ايمانا انهم كفار لاجل ما تقدم (السادس) انه قال لموسى اني لا يخاف لدي المرسلون الا من ظلم ثم بدل حسنا بعد سوء فاني غفور رحيم (السابع) أنه قال انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا ليعذب الله المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات ويتوب الله على المؤمنين والمؤمنات الآية فقد أخبر الله عن جنس الانسان أنه ظلوم جهول واستثنى من العذاب من تاب ونصوص الكتاب صريحة في أن كل بني آدم لابد أن يتوب وهذه المسئلة متعلقة بمسئلة العصمة هل الانبياء معصومون من الذنوب أم لا فيحتاجون الى التوبة والكلام فيها مبسوط قد تقدم

(فصل) قال الرافضي (السادس) قول أبي بكر أقيلوني فلست بخيركم ولو كان اماما لم يجز له طلب الاقالة

(والجواب) أن هذا أولا كان ينبغي أن يبين صحته والا فما كل منقول صحيح والقدح بغير الصحيح لا يصح وثانيا ان صح هذا عن أبي بكر لم تجز معارضته بقول القائل الامام لا يجوز له طلب الاقالة فان هذه دعوى مجردة لا دليل عليها فلم لا يجوز له طلب الاقالة ان كان قال ذلك بل ان كان قاله لم يكن معنا اجماع على نقيض ذلك ولا نص فلا يجب الجزم بانه باطل وان لم يكن قاله فلا يضر تحريم هذا القول وأما تثبيت كون الصديق قاله والقدح في ذلك بمجرد الدعوى فهو كلام من لا يبالي ما يقول وقد يقال وهذا يدل على الزهد في الولاية والورع فيها وخوف الله أن لا يقوم بحقوقها وهذا يناقض ما يقوله الرافضة انه كان طالبا للرياسة راغبا في الولاية

(فصل) قال الرافضي (السابع) قول أبي بكر عند موته ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للانصار في هذا الامر حق وهذا يدل على شكه في صحة بيعة نفسه مع أنه الذي دفع الانصار يوم السقيفة لما قالوا منا أمير ومنكم أمير بما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الائمة من قريش

(والجواب) أما قول النبي صلى الله عليه وسلم الائمة من قريش فهو حق ومن قال ان الصديق شك في هذا أو في صحة امامته فقد كذب ومن قال ان الصديق قال ليتني كنت سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل للانصار في الخلافة نصيب فقد كذب فان المسألة عنده وعند الصحابة

في الخارج ولكن يشتبهان من بعض الوجوه ومع أن كلا منهما مختص بما قام به نفسه كالبياضين أو الابيضين المشتبهين مع أنه ليس في أحدهما شئ مما في الآخر وان أراد بقوله أو اختلافهما من كل وجه أنهما لا يشتبهان في شئ ما ولا يشتركان في شئ ما فليس في الوجود شيآن الا بينهما اشتراك في شئ وتشابه في شئ ما ولو أنه مسمى الوجود وان أراد امتياز أحدهما عن الآخر فكل منهما ممتاز عن الآخر من وجه وان كانا مشتركين في شئ بمعنى اشتباههما لا بمعنى أن في الخارج شيأ بعينه اشتركا فيه كما يشترك الشركاء في العقار واذا عرف أن هذه الالفاظ مجملة فنقول هما مشتبهان مشتركان في وجوب الوجود كما أن كل متفقين في اسم متواطئ بالمعنى العام سواء كان متماثلا وهو التواطؤ الخاص او مشككا وهو المقابل للتواطئ الخاص كالموجودين والحيوانين والانسانين والسوادين اشتركا في مسمى اللفظ الشامل لهما مع أن

أظهر من أن يشك فيها لكثرة النصوص فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على بطلان هذا النقل وان قدر صحته ففيه فضيلة للصديق لانه لم يكن يعرف النص واجتهد فوافق اجتهاده النص ثم من اجتهاده وورعه تمنى أن يكون معه نص يعينه على الاجتهاد فهذا يدل على كمال علمه حيث وافق اجتهاده النص ويدل على ورعه حيث خاف أن يكون مخالفا للنص فأى قدح فى هذا

(فصل) قال الرافضى (الثامن) قوله فى مرض موته ليتنى كنت تركت بيت فاطمة لم أكبسه وليتنى كنت فى ظلة بنى ساعدة ضربت على يد أحد الرجلين وكان هو الأمير وكنت الوزير وهذا يدل على اقدامه على بيت فاطمة عند اجتماع أمير المؤمنين والزبير وغيرهما فيه

(والجواب) أن القدح لا يقبل حتى يثبت اللفظ باسناد صحيح ويكون دالا دلالة ظاهرة على القدح فاذا انتفت احداهما انتفى القدح فكيف اذا انتفى كل منهما ونحن نعلم يقينا أن أبا بكر لم يقدم على على والزبير بشئ من الاذى بل ولا على سعد بن عبادة المتخلف عن بيعته أولا وآخرا وغاية ما يقال انه كبس البيت لينظر هل فيه شئ من مال الله الذى يقسمه وان يعطيه لمستحقه ثم رأى أنه لو تركه لهم لجاز فانه يجوز أن يعطيهم من مال الفئ وأما اقدامه عليهم أنفسهم بأذى فهذا ما وقع فيه قط باتفاق أهل العلم والدين وانما ينقل مثل هذا جهال الكذابين ويصدقه حمقى العالمين الذين يقولون ان الصحابة هدموا بيت فاطمة وضربوا بطنها حتى اسقطت وهذا كله دعوى مختلق وافك مفترى باتفاق أهل الاسلام ولا يروج الا على من هو من جنس الأنعام وأما قوله ليتنى كنت ضربت على يد أحد الرجلين فهذا لم يذكر له اسنادا ولم يبين صحته فان كان قاله فهو يدل على زهده وورعه وخوفه من الله تعالى

(فصل) قال الرافضى (التاسع) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جهزوا جيش أسامة وكرر الامر وكان فيهم أبو بكر وعمر وعثمان ولم ينفذ أمير المؤمنين لأنه أراد منعهم من الوثوب على الخلافة بعده فلم يقبلوا منه

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة بصحة النقل فان هذا لا يروى باسناد معروف ولا صححه أحد من علماء النقل ومعلوم أن الاحتجاج بالمنقولات لا يسوغ الا بعد قيام الحجة بثبوتها والا فيمكن أن يقول كل أحد ما شاء (الثانى) أن هذا كذب باجماع علماء النقل فلم يكن فى جيش أسامة لا أبو بكر ولا عثمان وانما قد قيل انه كان عمر وقد تواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه استخلف أبا بكر على الصلاة حتى مات وصلى أبو بكر رضى الله عنه الصبح يوم موته وقد كشف سجف الحجرة فرآهم صفوفا خلف أبى بكر فسر بذلك فكيف يكون مع هذا قد أمره أن يخرج فى جيش أسامة (الثالث) أن النبى صلى الله عليه وسلم لو أراد تولية على لكان هؤلاء أعجز أن يدفعوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكان جمهور المسلمين أطوع لله ورسوله من أن يدعوا هؤلاء يخالفون أمره لاسيما وقد قاتل ثلث المسلمين أو أكثر مع على لمعاوية وهم لا يعلمون أن معه نصا فلو كان معه نص لقاتل معه جمهور المسلمين (الرابع) أنه أمر أبا بكر أن يصلى بالناس ولم يأمر عليا فلو كان على هو الخليفة لكان يأمره بالصلاة بالمسلمين فكيف ولم يؤمر عليا على أبى بكر قط بل فى الصحيحين أنه لما ذهب يصلح بين بنى عمرو بن عوف قال لبلال اذا حضرت الصلاة فر أبا بكر أن يصلى بالناس وكذلك فى مرضه ولما أراد اقامة الحج أمر أبا بكر أن

كلا منهما متميز فى الخارج عن الآخر من كل وجه فهما لم يشتركا فى أمر يختص بأحدهما بل وجود هذا يخصه ووجود هذا يخصه وانما اشتركا فى مطلق الوجود والوجود المطلق المشترك الكلى لا يكون كليا الا فى هذا ولا فى هذا بل هو كلى فى الأذهان مختص فى الاعيان واذا قيل الكلى الطبيعى موجود فمعناه أن ما كان كليا فى الذهن يوجد فى الخارج لكن لا يتصور اذا وجد أن يكون كليا كما يقال العام موجود فى الخارج وهو لا يوجد عاما وقوله اما أن يختلفا من كل وجه أو يتفقا من كل وجه قلنا اذا أريد بالاختلاف ضد الاشتباه فقد يقال ليسا مختلفين من كل وجه وان أريد الامتياز فهما مختلفان من كل وجه وقوله اذا كانا متفقين من كل وجه زال الامتياز يصح اذا أريد بالاختلاف ضد الامتياز فانهما اذا لم يتميز أحدهما عن الآخر بوجه بطل الامتياز واما اذا أريد بالاتفاق التشابه والتماثل فقد يكونان متماثلين

يحج وأردفه بعلى تابعاله وأبو بكر هو الامام الذى يصلى بالناس بعلى وغيره ويأمر علياوغيره فيطيعونه وقد أمر أبا بكر على على فى حجة سنة تسع وكان أبو بكر مؤمر اعليهم اماما لهم

(فصل) قال الرافضى (العاشر) أنه لم يول أبا بكر شيأ من الأعمال وولى عليه

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا باطل بل الولاية التى ولاها أبا بكر لم يشركه فيها أحد وهى ولاية الحج وقد ولاه غير ذلك (الثانى) أن النبى صلى الله عليه وسلم قد ولى من هو باجماع أهل السنة والشيعة من كان عنده دون أبى بكر مثل عمرو بن العاص والوليد بن عقبة وخالد ابن الوليد فعلم انه لم يترك ولايته لكونه ناقصا عن هؤلاء (الثالث) أن عدم ولايته لايدل على نقصه بل قد يترك ولايته لانه عنده أنفع له منه فى تلك الولاية وحاجته اليه فى المقام عنده وغنائه عن المسلمين أعظم من حاجته اليه فى تلك الولاية فانه هو وعمر كانا مثل الوزيرين له يقول كثيرا دخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر وكان أبو بكر يسمر عنده عامة ليله وعمر لم يكن يولى أهل الشورى عثمان وطلحة والزبير وغيرهم وهم عنده أفضل ممن ولاه مثل عمرو بن العاص ومعاوية وغيرهما لان انتفاعه بهؤلاء فى حضوره أكمل من انتفاعه بواحد منهم فى ولاية يكفى فيها من دونهم وأبو بكر كان يدخل مع النبى صلى الله عليه وسلم ويليه عمر وقال لهما اذا اتفقتما على شئ لم أخالفكما واذا قدم عليه الوفد شاورهما فقد يشير هذا بشئ ويشير هذا بشئ ولذلك شاورهما فى اسرى بدر وكان مشاورته لابى بكر أغلب فاجتماعه به أكثر هذا أمر يعلمه من تدبر الاحاديث الصحيحة التى يطول ذكرها

(فصل) قال الرافضى (الحادى عشر) أنه صلى الله عليه وسلم انفذه لاداء سورة براءة ثم أنفذ عليا وأمره برده وأن يتولى هو ذلك ومن لايصلح لاداء سورة أو بعضها فكيف يصلح للامامة العامة المتضمنة لاداء الاحكام الى جميع الامة

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا كذب باتفاق أهل العلم وبالتواتر العام فان النبى صلى الله عليه وسلم استعمل أبا بكر على الحج سنة تسع لم يرده ولا رجع بل هو الذى أقام للناس الحج ذلك العام وعلى من جملة رعيته يصلى خلفه ويدفع بدفعه ويأتمر بأمره كسائر من معه وهذا من العلم المتواتر عند أهل العلم لم يختلف اثنان فى أن أبا بكر هو الذى أقام الحج ذلك العام بأمر النبى صلى الله عليه وسلم فكيف يقال انه أمره برده ولكن أردفه لينبذ الى المشركين عهدهم لان عادتهم كانت جارية أن لا يعقد العهود ولا يحلها الا المطاع أو رجل من أهل بيته فلم يكونوا يقبلون ذلك من كل أحد وفى الصحيحين عن أبى هريرة قال بعثنى أبو بكر الصديق فى الحجة التى أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع فى رهط يؤذنون فى الناس يوم النحر لايحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وفى رواية ثم أردف النبى صلى الله عليه وسلم بعلى وأمره أن يؤذن ببراءة فأذن على معنا فى أهل منى يوم النحر ببراءة وبان لايحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان قال فنبذ أبو بكر الى الناس فى ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع التى حج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم مشرك قال أبو محمد بن حزم وما حصل فى حجة الصديق كان من أعظم فضائله لانه هو الذى خطب بالناس فى ذلك الموسم والجمع العظيم والناس منصتون لخطبته يصلون خلفه وعلى من جملتهم وفى السورة فضل أبى بكر وذكر الغار فقرأها على على الناس فهذا مبالغة فى فضل أبى بكر وحجة قاطعة وتأميره لابى بكر على هذا كان بعد قوله

من كل وجه كتماثل أجزاء الماء الواحد والتماثل لايوجب أن يكون أحد المثلين هو الآخر بل لابد أن يكون غيره وحينئذ فقوله مابه الاشتراك غير مابه الامتياز قلنا لم يشتركا فى شئ خارجى حتى يحوجهما الاشتراك هما فيه الى الامتياز بل هما ممتازان بأنفسهما وانما تشابها أو تماثلا فى شئ والمتماثلان لايحوجهما التماثل الى مميز بين عينيهما بل كل منهما ممتاز عن الآخر بنفسه وقوله مابه الاشتراك اما وجوب الوجود أو غيره قلنا كل منهما مختص بوجوب وجوده الذى يخصه كما هو مختص بسائر صفاته التى تخص نفسه وهو أيضا مشابه الآخر فى وجوب الوجود فالمشترك فيه من الكلى لا يقبل الاختصاص وما اختص به كل منهما عن الآخر لايقبل الاشتراك فضلا عن أن يكون ما اشتركا فيه محتاجا الى مخصص وما اختص به كل منهما يقارنه فيه مشترك وحينئذ فالاشتراك فى وجوب الوجود المشترك والامتياز

أما رضي أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى ولا ريب أن هذا الرافضي ونحوه من شيوخ الرافضة من أجهل الناس بأحوال الرسول وسيرته وأموره ووقائعه يجهلون من ذلك ما هو متواتر معلوم لمن له أدنى معرفة بالسيرة ويجيئون الى ما وقع فيقلبونه ويزيدون فيه وينقصون وهذا القدر وان كان الرافضي لم يفعله فهو فعل شيوخه وسلفه الذين قلدهم ولم يحقق ما قالوه ويراجع ما هو المعلوم عند أهل العلم المتواتر عندهم المعلوم لعامتهم وخاصتهم (الثاني) قوله الامامة العامة متضمنة لاداء جميع الاحكام الى الامة قول باطل فالاحكام كلها قد تلقتها الامة عن نبيها لا تحتاج فيها الى الامام الا كما تحتاج الى نظائره من العلماء وكانت عامة الشريعة التي يحتاج الناس اليها عند الصحابة معلومة ولم يتنازعوا زمن الصديق في شئ منها الا واتفقوا بعد النزاع بالعلم بالذي كان يظهره بعضهم لبعض وكان الصديق يعلم عامة الشريعة واذا خفي عنه الشئ اليسير سأل عنه الصحابة ممن كان عنده علم ذلك كما سألهم عن ميراث الجد فأخبره من أخبره منهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه السدس ولم يعرف لأبي بكر فتيا ولا حكم خالف نصا وقد عرف لعمر وعثمان وعلي من ذلك شئ والذي عرف لعلي أكثر مما عرف لهما مثل قوله في الحامل المتوفى عنها زوجها انها تعتد أبعد الاجلين وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسبيعة الاسلمية لما وضعت بعد وفاة زوجها بثلاث ليال حللت فانكحي من شئت ولما قالت له ان أبا السنابل قال ما أنت بناكحة حتى يمضي عليك آخر الاجلين قال كذب أبو السنابل وقد جمع الشافعي في كتاب خلاف علي وعبد الله من أقوال علي التي تركها الناس لمخالفتها النص أو معنى النص جزأ كبيرا وجمع بعده محمد بن نصر المروزي أكثر من ذلك فانه كان اذا ناظره الكوفيون يحتج بالنصوص فيقولون نحن أخذنا بقول علي وابن مسعود فجمع لهم أشياء كثيرة من قول علي وابن مسعود تركوه أو تركه الناس يقول اذا جاز لكم خلافهما في تلك المسائل لقيام الحجة على خلافهما فكذلك في سائر المسائل ولم يعرف لابي بكر مثل هذا (الثالث) أن القرآن بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم كل أحد من المسلمين فيمتنع أن يقال ان أبا بكر لم يكن يصلح لتبليغه (الرابع) أنه لا يجوز أن يظن أن تبليغ القرآن يختص بعلي فان القرآن لا يثبت بخبر الآحاد بل لابد أن يكون منقولا بالتواتر (الخامس) أن الموسم ذلك العام كان يحج فيه المسلمون والمشركون وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن ينادي في الموسم أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان كما ثبت في الصحيحين فأي حاجة كانت بالمشركين الى أن يبلغوا القرآن والله سبحانه وتعالى أعلم

﴿فصل﴾ قال الرافضي (الثاني عشر) قول عمر ان محمدا لم يمت وهذا يدل على قلة علمه وأمر برجم حامل فنهاه علي فقال لولا علي لهلك عمر وغير ذلك من الاحكام التي غلط فيها وتلون فيها

(والجواب) أن يقال أولا ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال قد كان قبلكم في الامم محدثون فان يكن في أمتي أحد فعمر ومثل هذا لم يقله لعلي وأنه قال رأيت اني أتيت بقدح فيه لبن فشربت حتى اني لأرى الري يخرج من أظفاري ثم ناولت فضلي عمر قالوا فما أولته يارسول الله قال العلم فعمر كان أعلم الصحابة بعد أبي بكر وأما كونه ظن أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت فهذا كان ساعة ثم تبين له موته ومثل هذا يقع كثيرا قد يشك الانسان في موت ميت ساعة وأكثر ثم يتبين له موته وعلي قد تبين له أمور بخلاف ما كان يعتقده فيها أضعاف ذلك

بوجوب الوجود المختص والاشتراك أيضا في كل مشترك والامتياز بكل مختص وقوله وان كان الاشتراك بوجوب الوجود فهو ممتنع لوجهين أحدهما أن المشترك اما أن يتم بدون ما به الافتراق وذلك محال والا كان المطلق متحققا في الاعيان من غير مختص وان لم يتم الا بما به الافتراق كان وجوب الوجود ممكنا لافتقاره في تحققه الى غيره * قلنا ان أريد بالمشترك بينهما المعنى المطلق الكلي فذلك لا يفتقر الى ما به الامتياز وليس له ثبوت في الاعيان حتى يقال انه يلزم أن يكون المطلق في الاعيان من غير مختص وان أريد به ما يقوم بكل منهما من المشترك وهو ما يوجد في الاعيان من الكلي فذلك لا اشتراك فيه في الاعيان فان كل ما لاحدهما فهو مختص به لا اشتراك فيه وحينئذ فالموجود من الوجوب هو مختص بأحدهما بنفسه لا يفتقر الى مختص فلا يكون الوجوب الذي لكل منهما في الخارج مفتقرا الى مختص واذا

بل ظن كثيرا من الاحكام على خلاف ماهى عليه ومات على ذلك ولم يقدح ذلك فى أمامته كفتياه فى المفوضة التى ماتت ولم يفرض لها وأمثال ذلك مما هو معروف عند أهل العلم وأما الحامل فان كانت لم يعلم انها حامل فهو من هذا الباب فانه قد يكون أمر برجمها ولم يعلم أنها حامل فأخبره على أنها حامل فقال لولا أن عليا أخبرنى بها لرجمتها فقتلت الجنين فهذا هو الذى خاف منه وان قدر أنه كان يظن جواز رجم الحامل فهذا مما قد يخفى فان الشرع قد جاء فى موضع بقتل الصبى والحامل تبعا كما اذا حوصر الكفار فان النبى صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف ونصب عليهم المنجنيق وقد يقتل النساء والصبيان وفى الصحيح أنه سئل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسائهم وصبيانهم فقال هم منهم وقد ثبت عنه أنه نهى عن قتل النساء والصبيان وقد اشتبه هذا على طائفة من أهل العلم فمنعوا من البيات خوفا من قتل النساء والصبيان فكذلك قد يشتبه على من ظن جواز ذلك ويقول ان الرجم حد واجب على الفور فلا يجوز تأخيره لكن السنة فرقت بين ما يمكن تأخيره كالحد وبين ما يحتاج اليه كالبيات والحصار وعمر رضى الله عنه كان يراجعه آحاد الناس حتى فى مسئلة الصداق قالت امرأة له أمنك نسمع أم من كتاب الله فقال من كتاب الله فقالت ان الله يقول وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيأ فقال امرأة أصابت ورجل أخطأ وكذلك كان يرجع الى عثمان وغيره وهو أعلم من هؤلاء كلهم وصاحب العلم العظيم اذا رجع الى من هو دونه فى بعض الامور لم يقدح هذا فى كونه أعلم منه فقد تعلم موسى من الخضر ثلاث مسائل وتعلم سليمان من الهدهد خبر بلقيس وكان الصحابة فيهم من يشير على النبى صلى الله عليه وسلم وكان عمر أكثر الصحابة مراجعة للنبى صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن بموافقته فى مواضع كالحجاب وأسارى بدر واتخاذ مقام ابراهيم مصلى وقوله عسى ربه ان طلقكن وغير ذلك وهذه الموافقة والمراجعة لم تكن لعثمان ولا لعلى وفى الترمذى لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر ولو كان بعدى نبى لكان عمر

(فصل) قال الرافضى (الثالث عشر) أنه ابتدع التراويح مع أن النبى صلى الله عليه وسلم قال أيها الناس ان الصلاة بالليل فى شهر رمضان من النافلة جماعة بدعة وصلاة الضحى بدعة فان قليلا فى سنة خير من كثير فى بدعة ألا وان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار وخرج عمر فى شهر رمضان ليلا فرأى المصابيح فى المساجد فقال ما هذا فقيل له ان الناس قد اجتمعوا لصلاة التطوع فقال بدعة ونعمت البدعة فاعترف بأنها بدعة

(فيقال) ما رؤى فى طوائف أهل البدع والضلال أجرأ من هذه الطائفة الرافضة على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقولها عليه ما لم يقله والوقاحة المفرطة فى الكذب وان كان فيهم من لا يعرف أنها كذب فهو مفرط فى الجهل كما قال

فان كنت لا تدرى فتلك مصيبة * وان كنت تدرى فالمصيبة أعظم

(والجواب) من وجوه أحدها المطالبة فيقال ما الدليل على صحة هذا الحديث وأين اسناده وفى أى كتاب من كتب المسلمين روى هذا ومن قال من أهل العلم بالحديث ان هذا صحيح (الثانى) أن جميع أهل المعرفة بالحديث يعلمون علما ضروريا أن هذا من الكذب الموضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأدنى من له معرفة بالحديث يعلم أنه كذب لم يروه أحد من

لم يكن ذلك بطل ما احتجوا به على كونه ممكنا وأما المشترك الكلى المطلق من الوجوب فذلك ليس موجودا لهذا ولا لهذا ولا متحققا فى الاعيان وحينئذ فلا يلزم أن الكلى يتحقق فى الاعيان بلا مخصص وأيضا فيقال هب أن المشترك لا يتحقق فى الاعيان الا بالمخصص فهذا لا يمنع وجوب وجوده اذ الواجب هو ما لا فاعل له ليس هو ما لا لازم له ولا ملزوم له وهذا الآمدى ذكر هذا فيما تقدم وبين أن الوجود الواجب لا يمتنع توقفه على القابل وانما يمتنع توقفه على الفاعل وبهذا يبطل الوجه الثانى وهو كون الوجود الواجب مركبا مما به الاشتراك وما به الامتياز ولكن كل منهما موصوف بصفة يشابه بها الآخر وهو الوجوب واتصاف الموصوف بصفة يشابه بها غيره من وجه وأمر يختص به انما يوجب ثبوت معان تقوم به وأن ذاته مستلزمة لتلك المعانى وهذا لا ينافى وجوب الوجود بل لا يتم وجوب

المسلمين فى شئ من كتبه لا كتب الصحيح ولا السنن ولا المسانيد ولا المعجمات ولا الاجزاء ولا يعرف له اسناد لا صحيح ولا ضعيف بل هو كذب بين (الثالث) أنه قد ثبت أن الناس كانوا يصلون بالليل فى رمضان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وثبت أنه صلى بالمسلمين جماعة ليلتين أو ثلاثا ففى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج ليلة من جوف الليل فصلى وصلى رجال بصلاته فأصبح الناس فتحدثوا فاجتمع أكثر منهم فصلى فصلوا معه فأصبح الناس فتحدثوا فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى صلاته فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله فلم يخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق رجال يقولون الصلاة فلم يخرج اليهم حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال أما بعد فانه لم يخف على مكانكم ولكن خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر على ذلك وذلك فى رمضان وعن أبى ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيأ من الشهر حتى بقى سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فقلت يارسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة قال ان الرجل اذا صلى مع الامام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة فلما كانت الليلة الرابعة لم يقم بنا فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قلت وما الفلاح قال السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر رواه أحمد والترمذى والنسائى وأبو داود وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب فى قيام رمضان من غير أن يأمر فيه بعزيمة ويقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك فى خلافة أبى بكر وصدرا من خلافة عمر وخرج البخارى عن عبد الرحمن ابن عبد القارى قال خرجت مع عمر ليلة من رمضان الى المسجد فاذا الناس أوزاع متفرقون يصلى الرجل لنفسه ويصلى الرجل فيصلى بصلاته الرهط فقال عمر إنى لأرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل ثم عزم فجمعهم على أبى بن كعب ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم قال عمر نعمت البدعة هذه والتى تنامون عنها أفضل من التى تقومون يريد بذلك آخر الليل وكان الناس يقومون أوله وهذا الاجتماع العام لما لم يكن قد فعل سماه بدعة لان ما فعل ابتداء يسمى بدعة فى اللغة وليس ذلك بدعة شرعية فان البدعة الشرعية التى هى ضلالة هى ما فعل بغير دليل شرعى كاستحباب مالم يحبه الله وايجاب مالم يوجبه الله وتحريم مالم يحرمه الله فلا بد مع الفعل من اعتقاد يخالف الشريعة والا فلو عمل الانسان فعلا محرما يعتقد تحريمه لم يقل انه فعل بدعة (الرابع) أن هذا لو كان قبيحا منهيا عنه لكان على أبطله لما صار أمير المؤمنين وهو بالكوفة فلما كان جاريا فى ذلك مجرى عمر دل على استحباب ذلك بل روى عن على أنه قال نور الله على عمر قبره كما نور علينا مساجدنا وعن أبى عبد الرحمن السلمى أن عليا دعا القراء فى رمضان فأمر رجلا منهم يصلى بالناس عشرين ركعة وكان على يوتر بهم وعن عرفجة الثقفى قال كان على يأمر الناس بقيام شهر رمضان ويجعل للرجال اماما وللنساء اماما قال عرفجة فكنت أنا امام النساء رواهما البيهقى فى سننه وقد تنازع العلماء فى قيام رمضان هل فعله فى المسجد جماعة أفضل أم فعله فى البيت أفضل على قولين مشهورين هما قولان للشافعى وأحمد وطائفة يرجحون فعلها فى المسجد جماعة منهم الليث وأما مالك وطائفة فيرجحون فعلها فى البيت ويحتجون بقول النبى صلى الله عليه وسلم أفضل الصلاة صلاة المرء

الوجود الا به ولو سلم أن مثل هذا تركيب فلا نسلم أن مثل هذا التركيب ممتنع كما تقدم بيانه فقد تبين بطلان الوجه الاول من وجهين وبطلان الوجه الثانى من وجهين غير ما ذكروه والله أعلم والوجه الاول من الوجهين هو الذى اعتمده ابن سينا فى اشاراته وقد بسطنا الكلام عليه فى جزء مفرد شرحنا فيه أصول هذه الحجة التى دخل منها عليهم التلبيس فى منطقهم والهياتهم وعلى من اتبعهم كالرازى والسهروردى والطوسى وغيرهم وقد ذكرنا عنه هناك جوابين أحدهما أن هؤلاء عمدوا الى الصفات المتلازمة فى العموم والخصوص ففرضوا بعضها مختصا وبعضها عاما بمجرد التحكم كالوجود والثبوت والحقيقة والماهية ونحو ذلك فاذا قيل الواجب والممكن كل منهما يشارك الآخر فى الوجوب ويفارقه بحقيقته أو ماهيته قيل لهم معنى الوجود يعمهما ومعنى الحقيقة يعمهما وكل منهما يمتاز عن الآخر

في بيته الا المكتوبة أخرجاه في الصحيحين وأحمد وغيره احتجوا بقوله في حديث أبي ذر الرجل اذا قام مع الامام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة وأما قوله أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة فالمراد بذلك مالم تشرع له الجماعة أما ما شرعت له الجماعة كصلاة الكسوف ففعلها في المسجد أفضل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة واتفاق العلماء قالوا فقيام رمضان انما لم يجمع النبي صلى الله عليه وسلم الناس عليه خشية أن يفترض وهذا قد أمن بموته فصار هذا كجمع المصحف وغيره واذا كانت الجماعة مشروعة فيها ففعلها في الجماعة أفضل وأما قول عمر رضي الله عنه والتي تنامون عنها أفضل يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله فهذا كلام صحيح فان آخر الليل أفضل كما أن صلاة العشاء في أوله أفضل والوقت المفضول قد يختص العمل فيه بما يوجب أن يكون أفضل منه في غيره كما أن الجمع بين الصلاتين بعرفة ومزدلفة أفضل من التفريق بسبب أوجب ذلك وان كان الاصل أن الصلاة في وقتها الحاضر أفضل والابراد بالصلاة في شدة الحر أفضل وأما يوم الجمعة فالصلاة عقب الزوال أفضل ولا يستحب الابراد بالجمعة لما فيه من المشقة على الناس وتأخير العشاء الى ثلث الليل أفضل الا اذا اجتمع الناس وشق عليهم الانتظار فصلاتها قبل ذلك أفضل وكذلك الاجتماع في شهر رمضان في النصف الثاني اذا كان يشق على الناس وفي السنن عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كان أكثر فهو أحب الى الله ولهذا كان الامام أحمد في احدى الروايتين يستحب اذا أسفر بالصبح أن يسفر بها لكثرة الجمع وان كان التغليس أفضل فقد ثبت بالنص والاجماع أن الوقت المفضول قد يختص بما يكون الفعل فيه أحيانا أفضل وأما الضحى فليس لعمر فيها اختصاص بل قد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أنام وفي صحيح مسلم عن أبي الدرداء مثل حديث أبي هريرة وفي صحيح مسلم عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزي من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى

﴿فصل﴾ قال الرافضي (الرابع عشر) أن عثمان فعل أمورا لا يجوز فعلها حتى أنكر عليه المسلمون كافة واجتمعوا على قتله أكثر من اجتماعهم على امامته وإمامة صاحبيه

(والجواب) من وجوه أحدها أن هذا من أظهر الكذب فان الناس كلهم بايعوا عثمان في المدينة وفي جميع الامصار لم يختلف في امامته اثنان ولا تخلف عنها أحد ولهذا قال الامام أحمد وغيره انها كانت أوكد من غيرها باتفاقهم عليها وأما الذين قتلوه فنفر قليل قال ابن الزبير يعيب قتلة عثمان خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية فقتلهم الله كل قتلة ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب يعني هربوا ليلا ومعلوم بالتواتر أن أهل الامصار لم يشهدوا قتله فلم يقتله بقدر من بايعه وأكثر أهل المدينة لم يقتلوه ولا أحد من السابقين الاولين دخل في قتله كما دخلوا في بيعته بل الذين قتلوه أقل من عشر معشار من بايعه فكيف يقال ان اجتماعهم على قتله كان أكثر من اجتماعهم على بيعته لا يقول هذا الا من هو من أجهل الناس بأحوالهم وأعظمهم تعمدا للكذب عليهم (الثاني) أن يقال الذين أنكروا على علي وقاتلوه أكثر بكثير من

بوجوده المختص به كما يمتاز عنه بحقيقته التي تختص به فليس جعل هذا مشتركا وهذا مختصا باولى من العكس وهكذا اذا قدر واجبان لكل منهما حقيقة فهما مشتركان في مطلق الوجوب ومطلق الحقيقة وكل منهما يمتاز عن الآخر بما يخصه من الوجوب والحقيقة فما قلتم به الامتياز متلازم وما قلتم به الاشتراك متلازم ولا يفتقر ما جعلتم به الاشتراك الى ما جعلتم به الامتياز ولا ما جعلتم به الامتياز الى ما جعلتم به الاشتراك بل كل منهما موصوف بما به الامتياز وهو ما يخصه وتلك الخصائص تشابه خصائص الآخر من بعض الوجوه فذلك القدر المشترك الذي لا يختص بأحدهما هو ما به الاشتراك فاذا قيل هذا لون وهذا لون كانت لونية كل

الذين أنكروا على عثمان وقتلوه فان عليا قاتله بقدر الذين قتلوا عثمان أضعافا مضاعفة وقطعه كثير من عسكره خرجوا عليه وكفروه وقالوا أنت ارتددت عن الاسلام لا نرجع الى طاعتك حتى تعود الى الاسلام ثم ان واحدا من هؤلاء قتله قتل مستحل لقتله متقرب الى الله بقتله معتقدا فيه أقبح مما اعتقده قتلة عثمان فيه فان الذين خرجوا على عثمان لم يكونوا مظهرين لكفره وانما كانوا يدعون الظلم وأما الخوارج فكانوا يجهرون بكفر علي وهم أكثر من السرية التي قدمت المدينة لحصار عثمان حتى قتل فان كان هذا حجة في القدح في عثمان كان ذلك حجة في القدح في علي بطريق الاولى والتحقيق ان كليهما حجة باطلة لكن القادح في عثمان بمن قتله أدحض حجة من القادح في علي بمن قاتله فان المخالفين لعلي المقاتلين له كانوا أضعاف المقاتلين لعثمان بل الذين قاتلوا عليا كانوا أفضل باتفاق المسلمين من الذين حاصروا عثمان وقتلوه وكان في المقاتلين لعلي أهل زهد وعبادة ولم يكن قتلة عثمان لا في الديانة ولا في اظهار تكفيره مثلهم ومع هذا فعلي خليفة راشد والذين استحلوا دمه ظالمون معتدون فعثمان أولى بذلك من علي (الثالث) أن يقال قد علم بالتواتر أن المسلمين كلهم اتفقوا على مبايعة عثمان لم يتخلف عن بيعته أحد مع أن بيعة الصديق تخلف عنها سعد بن عبادة ومات ولم يبايعه ولا بايع عمر ومات في خلافة عمر ولم يكن تخلف سعد عنها قادحا فيها لان سعدا لم يقدح في الصديق ولا في أنه أفضل المهاجرين بل كان هذا معلوما عندهم لكن طلب أن يكون من الانصار أمير وقد ثبت بالنصوص المتواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الائمة من قريش فكان ما ظنه سعد خطأ مخالفا للنص المعلوم فعلم أن تخلفه خطأ بالنص لم يحتج فيه الى الاجماع وأما بيعة عثمان فلم يتخلف عنها أحد مع كثرة المسلمين وانتشارهم من أفريقية الى خراسان ومن سواحل الشام الى أقصى اليمن ومع كونهم كانوا ظاهرين على عدوهم من المشركين وأهل الكتاب يقاتلونهم وهي في زيادة فتح وانتصار ودوام دولة ودوام المسلمين على مبايعته والرضا عنه ست سنين نصف خلافته معظمين له مادحين له لا يظهر من أحد منهم التكلم فيه بسوء ثم بعد هذا صار يتكلم فيه بعضهم وجمهورهم لا يتكلم فيه الا بخير وكانت قد طالت عليهم امارته فانه بقي اثنتي عشرة سنة لم تدم خلافة أحد من الاربعة ما دامت خلافته فان خلافة الصديق كانت سنتين وبعض الثالثة وخلافة عمر عشر سنين وبعض الاخرى وخلافة علي أربع سنين وبعض الخامسة ونشأ في خلافته من دخل في الاسلام كرها فكان منافقا مثل ابن سبا وأمثاله وهم الذين سعوا في الفتنة بقتله وفي المؤمنين من يسمع المنافقين كما قال تعالى لو خرجوا فيكم ما زادوكم الا خبالا ولأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة وفيكم سماعون لهم أي وفيكم من يسمع منهم فيستجيب لهم ويقبل منهم لانهم يلبسون عليه وهكذا فعل أولئك المنافقون لبسوا على بعض من كان عندهم يحب عثمان ويبغض من كان يبغضه حتى تقاعد بعض الناس عن نصره وكان الذين اجتمعوا على قتله عامتهم من أوباش القبائل ممن لا يعرف له في الاسلام ذكر بخير ولولا الفتنة لما ذكروا وأما علي فمن حين تولى تخلف عن بيعته قريب من نصف المسلمين من السابقين الاولين من المهاجرين والانصار وغيرهم ممن قعد عنه فلم يقاتل معه ولا قاتله مثل أسامة بن زيد وابن عمر ومحمد بن مسلمة ومنهم من قاتله ثم كثير من الذين بايعوه رجعوا عنه منهم من كفره واستحل دمه ومنهم من ذهب الى معاوية كعقيل أخيه وأمثاله ولم تزل شيعة عثمان القادحين في علي تحتج بهذا على أن عليا

لم

منهما مختصة به واللونية العامة مشتركة بينهما وكذلك اذا قيل هذا الحيوان وهذا الحيوان وهذا انسان وهذا انسان وهذا أسود وهذا أسود وأمثال ذلك فليس شئ من الموجودات في الخارج مركبا من نفس ما به الاشتراك وما به الامتياز بل هو مختص بوصف وذلك الوصف يشابه غيره لكن هو مشتمل على صفات بعضها أعم من بعض أي بعضها يوجد نظيره في غيره أكثر مما يوجد نظير الآخر وأما هو نفسه فلا يوجد في غيره

(وأما الجواب الثاني) فلا ريب ان كلا منهما فيه وجوب وفيه معنى آخر غير الوجوب بل نفس الواجب الواحد فيه الوجوب وفيه ذاته وهذا هو النقض الذي عارضهم به الآمدي لكن قول

لم يكن خليفة راشدا وما كانت حجتهم أعظم من حجة الرافضة واذا كانت حجتهم داحضة وعلى قتل مظلوما فعثمان أولى بذلك

(باب) قال الرافضى الفصل السادس فى حجتهم على امامة أبى بكر احتجوا بوجوه الاول الاجماع والجواب منع الاجماع فان جماعة من بنى هاشم لم يوافقوا على ذلك وجماعة من أكابر الصحابة كسلمان وأبى ذر والمقداد وعمار وحذيفة وسعد بن عبادة وزيد بن أرقم وأسامة بن زيد وخالد بن سعيد بن العاص حتى ان أباه أنكر ذلك وقال من استخلف على الناس فقالوا ابنك فقال ومافعل المستضعفان اشارة الى على والعباس قالوا اشتغلوا بتجهيز رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأوا ابنك أكبرسنا وبنو حنيفة كافة ولم يحملوا الزكاة اليه حتى سماهم أهل الردة وقتلهم وسباهم فأنكر عمر عليه ورد السبايا أيام خلافته

(والجواب) بعد أن يقال الحمد لله الذى أظهر من أمر هؤلاء اخوان المرتدين ماتحقق به عند الخاص والعام أنهم اخوان المرتدين حقا وكشف أسرارهم وهتك أستارهم بألسنتهم فان الله لا يزال يطلع على خائنة منهم تبين عداوتهم لله ورسوله ولخيار عباد الله وأوليائه المتقين ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيأ فنقول من كان له أدنى علم بالسيرة وسمع مثل هذا الكلام جزم بأحد أمرين اما بأن قائله من أجهل الناس بأخبار الصحابة واما أنه من أجرإ الناس على الكذب فظنى أن هذا المصنف وأمثاله من شيوخ الرافضة ينقلون مافى كتب سلفهم من غير اعتبار منهم لذلك ولا نظر فى أخبار الاسلام وفى الكتب المصنفة فى ذلك حتى يعرف أحوال الاسلام فيبقى هذا وأمثاله فى ظلمة الجهل بالمنقول والمعقول ولا ريب أن المفترين للكذب من شيوخ الرافضة كثيرون جدا وغالب القوم ذوو هوى أو جهل فمن حدثهم بما يوافق هواهم صدقوه ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه ومن يحدثهم بما يخالف أهواءهم كذبوه ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه ولهم نصيب وافر من قوله تعالى فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه كما أن أهل العلم والدين لهم نصيب وافر من قوله تعالى والذى جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون ومن أعظم مافى هذا الكلام من الجهل والضلال جعله بنى حنيفة من أهل الاجماع فانهم لما امتنعوا عن بيعته ولم يحملوا اليه الزكاة سماهم أهل الردة وقتلهم وسباهم وقد تقدم مثل هذا فى كلامه وبنو حنيفة قد علم الخاص والعام أنهم آمنوا بمسيلمة الكذاب الذى ادعى النبوة باليمامة وادعى أنه شريك النبى صلى الله عليه وسلم فى الرسالة وادعى النبوة فى آخر حياة النبى صلى الله عليه وسلم هو والاسود العنسى بصنعاء اليمن وكان اسمه عبهلة واتبع الاسود أيضا خلق كثير ثم قتله الله بيد فيروز الديلمى ومن أعانه على ذلك وكان قتله فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم وأخبر النبى صلى الله عليه وسلم ليلة قتل وقال قتله رجل صالح من بيت صالحين والاسود ادعى الاستقلال بالنبوة ولم يقتصر على المشاركة وغلب على اليمن وأخرج منها عمال النبى صلى الله عليه وسلم حتى قتله الله ونصر عليه المسلمين بعد أن جرت أمور وقد نقل فى ذلك ماهو معروف عند أئمة العلم وأما مسيلمة فانه ادعى المشاركة فى النبوة وعاش الى خلافة أبى بكر وقد ثبت فى الصحيح عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال رأيت فى منامى كأن فى يدى سوارين من ذهب فأهمنى شأنهما فقيل لى انفخهما فنفختهما فطارا فأولتهما الكذابين صاحب صنعاء وصاحب اليمامة وأمر مسيلمة وادعاؤه النبوة واتباع بنى حنيفة له أشهر وأظهر من أن يخفى الا على من هو من أبعد الناس عن المعرفة والعلم وهذا أمر قد علمه اليهود

القائل وجوب الوجود حينئذ يكون ممكنا لافتقاره فى تحققه الى غيره فالموصوف به أولى أن يكون ممكنا كلام مجمل فانه يقال ماتعنى بكون الوجوب مفتقرا الى غيره أتعنى به أنه مفتقر الى مؤثر أم مستلزم لغيره فان عنيت الاول فهو باطل فانه لا يحتاج الوجوب سواء فرض مختصا أو مشتركا الى فاعل ولكن لابد له من محل يتصف به فان الوجوب لا يكون الا واجب وافتقار الوجوب الى محله الموصوف به لا يمنع المحل أن يكون واجبا بل ذلك يستلزم كونه واجبا وقول القائل ان الوجوب يكون ممكنا ان أراد به افتقاره الى محل فهذا حق لكن هذا لا يستلزم كونه لا يفتقر الى فاعل ولا كون المحل مفتقرا الى فاعل فقوله وان كان الثانى كان الوجوب ممكنا

والنصارى فضلا عن المسلمين وقرآنه الذى قرأه قد حفظ الناس منه سورا الى اليوم مثل قوله يا ضفدع بنت ضفدعين نقى كم تنقين لا الماء تكدرين ولا الشارب تمنعين رأسك فى الماء وذنبك فى الطين ومثل قوله الفيل وما أدراك ما الفيل له زلوم طويل ان ذلك من خلق ربنا القليل ومثل قوله انا أعطيناك الجماهر فصل لربك وهاجر ولا تطع كل ساحر وكافر ومثل قوله والطاحنات طحنا والعاجنات عجنا والخابزات خبزا إهالة وسمنا ان الارض بيننا وبين قريش نصفين ولكن قريشا قوم لا يعدلون وأمثال هذا الهذيان ولهذا لما قدم وفد بنى حنيفة على أبى بكر بعد قتل مسيلمة طلب منهم أبو بكر أن يسمعوه شيأ من قرآن مسيلمة فلما أسمعوه قال لهم ويحكم أين يذهب بعقولكم ان هذا كلام لم يخرج من إل أى من رب وكان مسيلمة قد كتب الى النبى صلى الله عليه وسلم فى حياته من مسيلمة رسول الله الى محمد رسول الله أما بعد فانى كنت قد أشركت فى الامر معك فكتب اليه النبى صلى الله عليه وسلم من محمد رسول الله الى مسيلمة الكذاب ولما جاء رسوله الى النبى صلى الله عليه وسلم قال له أتشهد أن مسيلمة رسول الله قال نعم قال لولا ان الرسل لا تقتل لضربت عنقك ثم بعد هذا أظهر أحد الرسولين الردة بالكوفة فقتله ابن مسعود وذكره بقول النبى صلى الله عليه وسلم هذا وكان مسيلمة قدم فى وفد بنى حنيفة الى النبى صلى الله عليه وسلم وأظهر الاسلام ثم لما رجع الى بلده قال لقومه ان محمدا قد أشركنى فى الامر معه واستشهد رجلين أحدهما الرجال بن عنفوة فشهد له بذلك وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لثلاثة أحدهم أبو هريرة والثانى الرجال هذا ان أحدكم ضرسه فى النار أعظم من كذا وكذا فاستشهد الثالث فى سبيل الله وبقى أبو هريرة خائفا حتى شهد هذا لمسيلمة بالنبوة واتبعه فعلم انه هو كان المراد بخبر النبى صلى الله عليه وسلم وكان مؤذن مسيلمة يقول أشهد أن محمدا ومسيلمة رسولا الله ومن أعظم فضائل أبى بكر عند الامة أولهم وآخرهم أنه قاتل المرتدين وأعظم الناس ردة كان بنو حنيفة ولم يكن قتاله لهم على منع الزكاة بل قاتلهم على أنهم آمنوا بمسيلمة الكذاب وكانوا فيما يقال نحو مائة ألف والحنفية أم محمد بن الحنفية سرية على كانت من بنى حنيفة وبهذا احتج من جوز سبى المرتدات اذا كان المرتدون محاربين فاذا كانوا مسلمين معصومين فكيف استجاز على أن يسبى نساءهم ويطأ من ذلك السبى وأما الذين قاتلهم على منع الزكاة فأولئك ناس آخرون ولم يكونوا يؤدونها وقالوا لا نؤديها اليك بل امتنعوا من أدائها بالكلية فقاتلهم على هذا لم يقاتلهم ليؤدوها اليه وأتباع الصديق كأحمد بن حنبل وأبى حنيفة وغيرهما يقولون اذا قالوا نحن نؤديها ولا ندفعها الى الامام لم يجز قتالهم لعلمهم بأن الصديق انما قاتل من امتنع من أدائها جملة لا من قال أنا أؤديها بنفسى ولو عد هذا المفترى الرافضى من المتخلفين عن بيعة أبى بكر المجوس واليهود والنصارى لكان ذلك من جنس عده لبنى حنيفة بل كفر بنى حنيفة من بعض الوجوه كان أعظم من كفر اليهود والنصارى والمجوس فان أولئك كفار أصليون وهؤلاء مرتدون وأولئك يقرون بالجزية وأولئك لهم كتاب أو شبهة كتاب وهؤلاء اتبعوا مفتريا كذابا لكن كان مؤذنه يقول أشهد أن محمدا ومسيلمة رسولا الله وكانوا يجعلون محمدا ومسيلمة سواء وأمر مسيلمة مشهور فى جميع الكتب التى يذكر فيها مثل ذلك من كتب الحديث والتفسير والمغازى والفتوح والفقه والاصول والكلام وهذا أمر قد خلص الى العذارى فى خدورهن بل قد أفرد الاخباريون لقتال أهل الردة كتبا سموها كتب الردة والفتوح كسيف بن عمر والواقدى وغيرهما يذكرون فيها من

فالموصوف به أولى مغلطة فان الامكان الذى يوصف به الوجوب انما هو افتقاره الى محل لا الى فاعل ومعلوم أنه اذا كانت صفة الموصوف تفتقر اليه لكونه محلا لها لا فاعلا لم يلزم أن يكون الموصوف أولى بأن يكون محلا ولو قدر بأن الوجوب يفتقر الى مميز غير المحل فهو من افتقار الشرط الى المشروط والملازم الى الملازم ليس هو من باب افتقار المعلول الى العلة الفاعلة ومثل هذا لا يمتنع على وجوب الوجود بل لا بد لوجوب الوجود من ذلك اذ وجوب الوجود ليس هو الواجب الوجود بل هو صفة له مع أن الواجب الوجود له لوازم وملزومات وذلك لا يوجب افتقاره الى المؤثر فالوجوب أولى أن لا يفتقر الى مؤثر لاجل ماله من اللوازم والملزومات فهذان وجهان غير ما ذكره هو وأمثاله

تفاصيل أخبار أهل الردة وقتالهم ما يذكرون كما قد أوردوا مثل ذلك في مغازي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفتوح الشام فمن ذلك ما هو متواتر عند الخاصة والعامة ومنه ما نقله
الثقات ومنه أشياء مقاطيع ومراسيل يحتمل أن تكون صدقا وكذبا ومنه ما يعلم أنه ضعيف
وكذب لكن تواتر ردة مسيلمة وقتال الصديق وحربه له كتواتر هرقل وكسرى وقيصر ونحوهم
ممن قاتله الصديق وعمر وعثمان وتواتر كفر من قاتله النبي صلى الله عليه وسلم من اليهود
والمشركين مثل عتبة وأبي بن خلف وحيي بن أخطب وتواتر نفاق عبد الله بن أبي ابن سلول وأمثال
ذلك بل تواتر ردة مسيلمة وقتال الصديق له أظهر عند الناس من قتال الجمل وصفين ومن كون
طلحة والزبير قاتلا عليا ومن كون سعد وغيره تخلفوا عن بيعة علي وفي الصحيحين عن ابن
عباس قال قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فجعل يقول ان
جعل لي محمد الامر من بعده اتبعته فقدمها في بشر كثير من قومه فأقبل اليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شماس وفي يد النبي صلى الله عليه وسلم قطعة من جريد حتى
وقف على مسيلمة في أصحابه فقال لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها ولن تعد وأمر الله فيك ولئن
أدبرت ليعقرنك الله واني لأراك الذي رأيت فيك ما رأيت وهذا ثابت يجيبك عني ثم انصرف
قال ابن عباس فسألت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم رأيت فيك ما رأيت فأخبرني أبو هريرة
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا أنا نائم رأيت في يدي سوارين من ذهب فأهمني شأنهما
فاوحى الله الي في المنام أن انفخهما فنفختهما فطارا فأولتهما كذابين يخرجان بعدي فكان
أحدهما العنسي صاحب صنعاء أي والآخر مسيلمة وأما قول الرافضي ان عمر أنكر قتال
أهل الردة فمن أعظم الكذب والافتراء على عمر بل الصحابة كانوا متفقين على قتال مسيلمة
وأصحابه ولكن كانت طائفة أخرى مقرين بالاسلام وامتنعوا عن أداء الزكاة فهؤلاء حصل
لعمر أولا شبهة في قتالهم حتى ناظره الصديق وبين له وجوب قتالهم فرجع اليه والقصة في ذلك
مشهورة وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن عمر قال لابي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم
وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله قال أبو بكر ألم يقل الا بحقها فان الزكاة من حقها والله
لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر
فوالله ما هو الا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق وعمر احتج بما بلغه
أو سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فبين له الصديق أن قوله بحقها يتناول الزكاة فانها حق
المال وفي الصحيحين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أمرت أن أقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله واني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني
دماءهم وأموالهم الا بحقها فهذا اللفظ الثاني الذي قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين فقه
أبي بكر وهو صريح في القتال على أداء الزكاة وهو مطابق للقرآن قال تعالى فاقتلوا المشركين
حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا
الزكاة فخلوا سبيلهم فعلق تخلية السبيل على الايمان واقام الصلاة وايتاء الزكاة والاخبار
المنقولة عن هؤلاء أن منهم من كان قبض الزكاة ثم أعادها الى أصحابها لما بلغه موت النبي
صلى الله عليه وسلم ومنهم من كان يتربص ثم هؤلاء الذين قاتلهم الصديق عليها لما قاتلهم صارت
العمال الذين كانوا على الصدقات زمن النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يقبضونها كما كانوا

هنا (الوجه الرابع) أن يقال لم
لا يجوز أن يكون بعض تلك
الاجزاء واجبا وبعضها ممكنا قوله
الموقوف على الممكن أولى بالامكان
قيل متى اذا كان الجزء الممكن
من مقتضيات الجزء الواجب أو
بالعكس وهذا كما أن مجموع الوجود
بعضه واجب لنفسه وبعضه ممكن
والممكن منه من مفعولات الواجب
لنفسه ولا يلزم من ذلك أن يكون
مجموع الموجودات أولى بالامكان
من الموجودات الممكنة وهذا
الجواب يقوله من يقوله في مواضع
أحدها في الذات مع الصفات فاذا
قيل له الذات والصفات مجموع
مركب من أجزاء فاما أن تكون
واجبة كلها أو بعضها واجب
وبعضها ممكن أمكنه أن يقول
الذات واجبة والصفات ممكنة
بنفسها وهي واجبة بالذات كما

يقبضونها في زمنه ويصرفونها كما كانوا يصرفونها وكتب الصديق لمن كان يستعمله كتابا للصدقة فقال بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم والتي أمر بها وبهذا الكتاب ونظائره يأخذ علماء المسلمين كلهم فلم يأخذ لنفسه منها شيأ ولا ولى أحدا من أقاربه لا هو ولا عمر بخلاف عثمان وعلي فانهما وليا أقاربهما فان جاز أن يطعن في الصديق والفاروق أنهما قاتلا لأخذ المال فالطعن في غيرهما أوجه فاذا وجب الذب عن عثمان وعلي فهو عن أبي بكر وعمر أوجب وعلي يقاتل ليطاع ويتصرف في النفوس والاموال فكيف يجعل هذا قتالا على الدين وأبو بكر يقاتل من ارتد عن الاسلام ومن ترك ما فرض الله ليطيع الله ورسوله فقط ولا يكون هذا قتالا على الدين وأما الذين عدهم هذا الرافضي أنهم تخلفوا عن بيعة الصديق من أكابر الصحابة فذلك كذب عليهم الا على سعد ابن عبادة فان مبايعة هؤلاء لأبي بكر وعمر أشهر من أن تنكر وهذا مما اتفق عليه أهل العلم بالحديث والسير والمنقولات وسائر أصناف أهل العلم خلفا عن سلف وأسامة بن زيد ما خرج في السرية حتى بايعه ولهذا يقول له يا خليفة رسول الله وكذلك جميع من ذكره بايعه لكن خالد بن سعيد كان نائبا للنبي صلى الله عليه وسلم فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أكون نائبا لغيره فترك الولاية والا فهو من المقرين بخلافة الصديق وقد علم بالتواتر أنه لم يتخلف عن بيعته الا سعد بن عبادة وأما علي وبنو هاشم فكلهم بايعه باتفاق الناس لم يمت أحد منهم الا وهو مبايع له لكن قيل علي تأخرت بيعته ستة أشهر وقيل بل بايعه ثاني يوم وبكل حال فقد بايعوه من غير اكراه ثم جميع الناس بايعوا عمر الا سعدا لم يتخلف عن بيعة عمر أحد لا بنو هاشم ولا غيرهم وأما بيعة عثمان فاتفق الناس كلهم عليها وكان سعد قد مات في خلافة عمر فلم يدركها وتخلف سعد قد عرف سببه وأنه كان يطلب أن يصير أميرا ويجعل من المهاجرين أميرا ومن الانصار أميرا وما طلبه سعد لم يكن سائغا بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم واجماع المسلمين واذا ظهر خطأ الواحد المخالف للاجماع ثبت أن الاجماع كان صوابا وأن ذلك الواحد الذي عرف خطؤه بالنص شاذ لا يعتد به بخلاف الواحد الذي يظهر حجة شرعية من الكتاب والسنة فان هذا يسوغ خلافه وقد يكون الحق معه ويرجع اليه غيره كما كان الحق مع أبي بكر في تجهيز جيش أسامة وقتال مانعي الزكاة وغير ذلك حتى تبين صواب رأيه فيما بعد وما ذكر عن أبي قحافة فمن الكذب المتفق عليه ولكن أبو قحافة كان بمكة وكان شيخا كبيرا أسلم عام الفتح أتى به أبو بكر الى النبي صلى الله عليه وسلم ورأسه ولحيته مثل الثغامة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو أقررت الشيخ مكانه لأتيناه اكراما لأبي بكر وليس في الصحابة من أسلم أبوه وأمه وأولاده وأدركوا النبي صلى الله عليه وسلم وأدركه أيضا بنو أولاده الا أبو بكر من جهة الرجال والنساء فمحمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة هؤلاء الاربعة كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنين وعبد الله بن الزبير ابن أسماء بنت أبي بكر كلهم أيضا آمنوا بالنبي صلى الله عليه وسلم وصحبوه وأم الخير آمنت بالنبي صلى الله عليه وسلم فهم أهل بيت ايمان ليس فيهم منافق ولا يعرف في الصحابة مثل هذا لغير بيت أبي بكر وكان يقال للايمان بيوت وللنفاق بيوت فبيت أبي بكر من بيوت الايمان من المهاجرين وبنو النجار من بيوت الايمان من الانصار وقوله انهم قالوا لأبي قحافة ان ابنك أكبر الصحابة سنا كذب ظاهر وفي الصحابة خلق كثير أسن من أبي بكر مثل العباس فان العباس كان أسن من النبي صلى الله عليه وسلم

يجيب بمثل ذلك طائفة من الناس فاذا قيل المجموع متوقف على الممكن قال ان ذلك الممكن من مقتضيات الواجب بنفسه وهذا بقوله هؤلاء اذا فسر امكان الصفات بأنها تفتقر الى محل فالذات لا تفتقر الى محل فالذات لا تفتقر الى فاعل ولا محل والصفات لا بد لها من محل وان فسر الواجب بما لا يفتقر الى موجب فالصفات أيضا لا تفتقر الى موجب لكنه قد يسلم لهم هؤلاء ان الصفات لها موجب وهو الذات وقولهم ان الشيء الواحد لا يكون فاعلا وقابلا من أفسد الكلام كما قد بسط في موضعه فيقول هؤلاء الذات موجبة للصفات ومحل لها والذات واجبة بنفسها والصفات واجبة بها والمجموع واجب وان توقف على الممكن بنفسه الواجب بغيره لان الواجب

وسلم بثلاث سنين والنبي صلى الله عليه وسلم كان أسن من أبي بكر قال أبو عمر بن عبد البر لا يختلفون أنه يعني أبا بكر مات وسنه ثلاث وستون سنة وأنه استوفى سن النبي صلى الله عليه وسلم الا مالا يصح لكن المأثور عن أبي قحافة أنه لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم ارتجت مكة فسمع ذلك أبو قحافة فقال ماهذا قالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أمر جليل فمن ولي بعده قالوا ابنك قال فهل رضيت بذلك بنو عبد مناف و بنو المغيرة قالوا نعم قال لا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع وحينئذ فالجواب عن منعه الاجماع من وجوه أحدها ان هؤلاء الذين ذكرهم لم يتخلف منهم الا سعد بن عبادة والا فالبقية كلهم بايعوه باتفاق أهل النقل وطائفة من بني هاشم قد قيل انها تخلفت عن مبايعته أولا ثم بايعته بعد ستة أشهر من غير رهبة ولا رغبة والرسالة التي يذكر بعض الكتاب أنه أرسلها الى علي كذب مختلق عند أهل العلم بل علي أرسل الى أبي بكر أن ائتنا فذهب هو اليهم فاعتذر علي اليه وبايعه ففي الصحيحين عن عائشة قالت أرسلت فاطمة الى أبي بكر رضي الله عنهما تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال أبو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة وانما يأكل آل محمد من هذا المال واني والله لا أغير شيأ من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهده واني لست تاركا شيأ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به اني أخشى ان تركت شيأ من أمره أن أزيغ فوجدت فاطمة على أبي بكر فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر فلما توفيت دفنها علي ليلا ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها علي وكان لعلي وجه من الناس حياة فاطمة فلما ماتت استنكر علي وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ولم يكن بايع تلك الاشهر فأرسل الى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا معك أحد كراهة محضر عمر فقال عمر لابي بكر والله لا تدخل عليهم وحدك فقال أبو بكر ماعساهم أن يفعلوا بي والله لآتينهم فدخل عليهم أبو بكر فتشهد علي ثم قال انا قد عرفنا فضلتك يا أبا بكر وما أعطاك الله ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله اليك استبددت بالامر علينا وكنا نرى أن لنا فيه حقا القرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل يكلم أبا بكر حتى فاضت عينا أبي بكر فلما تكلم أبو بكر قال والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الي أن أصل من قرابتي وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الامور فاني لم آل فيها عن الحق ولم أترك أمرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها الا صنعته فقال علي لابي بكر موعدك العشية للبيعة فلما صلى أبو بكر الظهر رقي على المنبر وتشهد وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره الذي اعتذر به ثم استغفر وتشهد علي فعظم حق أبي بكر وانه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا انكار للذي فضله الله به ولكنا كنا نرى ان لنا في الامر نصيبا فاستبد علينا به فوجدنا في أنفسنا فسر بذلك المسلمون وقالوا أصبت وكان المسلمون الى علي قريبا حين راجع الامر بالمعروف ولاريب ان الاجماع المعتبر في الامامة لا يضر فيه تخلف الواحد والاثنين والطائفة القليلة فانه لو اعتبر ذلك لم يكد ينعقد اجماع على امامة فان الامامة أمر معين فقد يتخلف الرجل لهوى لا يعلم كتخلف سعد فانه كان قد استشرف الى أن يكون هو أميرا من جهة الأنصار فلم يحصل له ذلك فبقي في نفسه بقية هوى ومن ترك الشئ لهوى لم يؤثر تركه بخلاف الاجماع على الاحكام العامة كالايجاب والتحريم والاباحة فان هذا

بنفسه مستلزم الصفات ولاجتماع المجموع وأيضا فيقوله من يقول انه يقوم بذاته أمور متعلقة بمشيئته وقدرته فان تلك ممكنة بنفسها وقد تدخل في مسمى أسمائه ففي الجملة ليس معهم حجة تمنع كون المجموع فيه ماهو واجب موجب لغيره واذا قيل المحتاج الى الغير أولى بالاحتياج قيل هب أن الامر كذلك لكن اذا كان الغير من لوازم الجزء الواجب بنفسه كان المجموع من لوازم الجزء الواجب بنفسه وحاصله أن في الامور المجتمعة ماهو مستلزم لسائرها واذا قيل فحينئذ لا يكون الواجب بنفسه الا ذلك الملزوم قيل هذا نزاع لفظي فان الممكنات لا بد لها من فاعل غني عن الفاعل والدليل دل على هذا وليس فيما ذكرتموه ماينفي أن تكون ذاته مستلزما الامور لازمة له واسمه

لو خالف فيه الواحد أو الاثنان فهل يعتد بخلافهما فيه قولان للعلماء وذكر عن أحمد في ذلك روايتان احداهما لا يعتد بخلاف الواحد والاثنين وهو قول طائفة كمحمد بن جرير الطبري والثاني يعتد بخلاف الواحد والاثنين في الاحكام وهو قول الاكثرين والفرق بينه وبين الامامة أن الحكم أمر عام يتناول هذا وهذا فان القائل بوجوب الشئ يوجبه على نفسه وعلى غيره والقائل بتحريمه يحرمه على نفسه وعلى غيره فالمنازع فيه ليس متهما ولهذا تقبل رواية الرجل للحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في القصة وان كان خصما فيها لأن الحديث عام يتناولها ويتناول غيرها وان كان المحدث اليوم محكوماله بالحديث فغدا يكون محكوما عليه بخلاف شهادته لنفسه فانها لا تقبل لانه خصم والخصم لا يكون شاهدا فالاجماع على امامة المعين ليس حكما على أمر عام كلي كالاحكام على أمر خاص معين وأيضا فالواحد اذا خالف النص المعلوم كان خلافه شاذا كخلاف سعيد بن المسيب في أن المطلقة ثلاثا اذا نكحت زوجا غيره أبيحت للاول بمجرد العقد فان هذا لما جاءت السنة الصحيحة بخلافه لم يعتد به وسعد كان مراده أن يولوا رجلا من الانصار وقد دلت النصوص الكثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الامام من قريش فلو كان المخالف قرشيا واستقر خلافه لكان شبهة بل علي كان من قريش وقد تواتر أنه بايع الصديق طائعا مختارا (الثاني) أنه لو فرض خلاف هؤلاء الذين ذكرهم وبقدرهم مرتين لم يقدح ذلك في ثبوت الخلافة فانه لا يشترط في الخلافة الا اتفاق أهل الشوكة والجمهور الذين يقام بهم الامر بحيث يمكن أن يقام بهم مقاصد الامامة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بالجماعة فان يد الله على الجماعة وقال ان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أقرب وقال ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم والذئب انما يأخذ القاصية وقال عليكم بالسواد الاعظم ومن شذ شذ في النار (الثالث) أن يقال اجماع الامة على خلافة أبي بكر كان أعظم من اجتماعهم على مبايعة علي فان ثلث الامة أو أقل أو أكثر لم يبايعوا عليا بل قاتلوه والثلث الآخر لم يقاتلوا معه وفيهم من لم يبايعه أيضا والذين لم يبايعوه منهم من قاتله ومنهم من لم يقاتله فان جاز القدح في الامامة بتخلف بعض الامة عن البيعة كان القدح في امامة علي أولى بكثير وان قيل جمهور الامة لم تقاتله أو قيل بايعه أهل الشوكة والجمهور أو نحو ذلك كان هذا في حق أبي بكر أولى وأحرى واذا قالت الرافضة امامته ثبتت بالنص فلا يحتاج الى الاجماع والمبايعة قيل النصوص انما دلت على خلافة أبي بكر لا على خلافة علي كما تقدم التنبيه عليه وكما سنذكره ان شاء الله تعالى ونبين أن النصوص دلت على خلافة أبي بكر الصديق وعلى أن عليا لم يكن هو الخليفة في زمن الخلفاء الثلاثة فخلافة أبي بكر لا تحتاج الى الاجماع بل النصوص دالة على صحتها وعلى انتفاء ما يناقضها (الرابع) أن يقال الكلام في امامة الصديق اما أن يكون في وجودها واما أن يكون في استحقاقه لها أما الاول فهو معلوم بالتواتر واتفاق الناس بأنه تولى الامر وقام مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفه في أمته وأقام الحدود واستوفى الحقوق وقاتل الكفار والمرتدين وولى الاعمال وقسم الاموال وفعل جميع ما فعل الامام بل هو أول من باشر الامامة في الامة وأما ان أريد بامامته كونه مستحقا لذلك فهذا عليه أدلة كثيرة غير الاجماع فلا طريق يثبت بها كون علي مستحقا للامامة الا وتلك الطريق يثبت بها ان أبا بكر مستحق للامامة وأنه أحق بالامامة من علي وغيره وحينئذ فالاجماع لا يحتاج اليه لا في الاولى ولا في الثانية وان كان الاجماع حاصلا

يتناول الملزوم واللازم جميعا وان سمي الملزوم واجبا بنفسه واللازم واجبا بغيره كما قاله من قاله في الذات والصفات فيقول المنازع له فهذه مجموع الادلة التي ذكرها هو وغيره على نفي كون الواجب بنفسه جسما أو جوهرا قد تبين أنه لا دلالة في شئ منها بسل هي على نقيض مطلوبهم أدل منها على المطلوب وهذا ذكرناه لما أحال عليه قوله ان الحروف اذا قام كل منها بمحل غير الآخر يلزم التركيب وقد أبطلناه في ابطال التجسيم ثم قال الوجه الثاني انه قال ليس اختصاص بعض الاجزاء ببعض الحروف دون البعض أولى من العكس ولقائل أن يقول هذا الوجه في غاية الضعف وذلك انه اذا كانت الحروف مقدورة له حادثة بمشيئته كما ذكرته عن منازعيك فتخصيص كل منها بمحله

(فصــل) قال الرافضى أيضا الاجماع ليس أصلا فى الدلالة بل لابد أن يستند المجمعون الى دليل على الحكم حتى يجتمعوا عليه والا كان خطأ وذلك الدليل اما عقلى وليس فى العقل دلالة على امامته واما نقلى وعندهم أن النبى صلى الله عليه وسلم مات من غير وصية ولا نص على امام والقرآن خال منه فلو كان الاجماع متحققا كان خطأ فتنتفى دلالته

(والجواب) من وجوه أحدها أن قوله الاجماع ليس أصلا فى الدلالة ان أراد به ان أمر المجتمعين لا تجب طاعته لنفسه وانما تجب لكونه دليلا على أمر الله ورسوله فهذا صحيح ولكن هذا لا يضر فان أمر الرسول كذلك لم تجب طاعته لذاته بل لان من أطاع الرسول فقد أطاع الله ففى الحقيقة لا يطاع أحد لذاته الا الله له الخلق والامر وله الحكم وليس الحكم الا لله وانما وجب طاعة الرسول لان طاعته طاعة الله ووجبت طاعة المؤمنين المجتمعين لان طاعتهم طاعة الله والرسول ووجب تحكيم الرسول لان حكمه حكم الله وكذلك تحكيم الامة لان حكمها حكم الله وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال من أطاعنى فقد أطاع الله ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ومن عصانى فقد عصى الله ومن عصى أميرى فقد عصانى وقد قامت الأدلة الكثيرة على أن الامة لا تجتمع على ضلالة بل ما أمرت به الامة فقد أمر الله به ورسوله والامة أمرت بطاعة أبى بكر فى امامته فعلم أن الله ورسوله أمر بذلك فمن عصاه كان عاصيا الله ورسوله وان أراد به أنه قد يكون موافقا للحق وقد يكون مخالفا له وهذا هو الذى أراده فهذا قدح فى كون الاجماع حجة ودعوى أن الامة قد تجتمع على الضلالة والخطا كما يقول ذلك من يقوله من الرافضة الموافقين للنظام وحينئذ فيقال كون على اماما معصوما وغير ذلك من الاصول الامامية أثبتوه بالاجماع اذ عمدتهم فى أصول دينهم على ما يذكرونه من العقليات وعلى الاجماع وعلى ما ينقلونه فهم يقولون علم بالعقل أنه لا بد للناس من امام معصوم وامام منصوص عليه وغير على ليس معصوما ولا منصوصا عليه بالاجماع فيكون المعصوم هو عليا وغير ذلك من مقدمات حججهم فيقال لهم ان لم يكن الاجماع حجة فقد بطلت تلك الحجج فبطل ما بنوه على الاجماع من أصولهم فبطل قولهم واذا بطل ثبت مذهب أهل السنة وان كان الاجماع حقا فقد ثبت أيضا مذهب أهل السنة وهو المطلوب وان قالوا نحن ندع الاجماع ولا نحتج به فى شئ من أصولنا وانما عمدتنا العقل والنقل عن الائمة المعصومين قيل لهم اذا لم تحتجوا بالاجماع لم يبق معكم حجة سمعية غير النقل المعلوم عن النبى صلى الله عليه وسلم فان ما ينقلونه عن على وغيره من الائمة لا يكون حجة حتى نعلم عصمة الواحد من هؤلاء وعصمة الواحد من هؤلاء لا تثبت الا بنقل عمن علم عصمته والمعلوم عصمته هو الرسول فما لم يثبت نقل معلوم عن الرسول بما يقولونه لم يكن معهم حجة سمعية أصلا لا فى أصول الدين ولا فى فروعه وحينئذ فيرجع الامر الى دعوى خلافة على بالنص فان أثبتم النص بالاجماع فهو باطل لنفيكم كون الاجماع حجة وان لم تثبتوه الا بالنقل الخاص الذى يذكره بعضكم فقد تبين بطلانه من وجوه وتبين ان ما ينقله الجمهور وأكثر الشيعة مما يناقض هذا القول يوجب علما يقينيا بان هذا كذب وهذه الامور من تدبرها تبين له أن الامامية لا يرجعون فى شئ مما ينفردون به عن الجمهور الى حجة أصلا لا عقلية ولا سمعية ولا نص ولا اجماع وانما عمدتهم دعوى نقل مكذوب يعلم انه كذب أو دعوى دلالة نص أو قياس يعلم انه لا دلالة له وهم وسائر أهل البدع كالخوارج والمعتزلة وان كانوا عند التحقيق لا يرجعون الى حجة صحيحة لا عقلية ولا سمعية وانما لهم شبهات لكن حججهم أقوى من حجج الرافضة السمعية والعقلية أما

كتخصيص جميع الحوادث بما اختصت به من الصفات والمقادير والامكنة والازمنة وهذا اما ان يرد الى محض المشيئة واما الى حكمة جلية أو خفية وقد تنازع الناس فى الحروف التى فى كلام الآدميين هل بينها وبين المعانى مناسبة تقتضى الاختصاص على قولين مشهورين وأما اختصاصها بمحالها فى حق الآدميين بسبب يقتضى الاختصاص فهذا لا نزاع فيه فعلم أن الاختصاص منه بالمحل أولى منه بالمعنى وأما قوله ان قالوا باجتماع الحروف بذاته مع اتحاد الذات فيلزم منه اجتماع المتضادات فى شئ واحد فهذا قد تقدم أن للناس فيه قولين وأن القائلين باجتماع ذلك ان كان قولهم فاسدا فقول من يقول باجتماع المعانى المتعاقبة وانها شئ واحد وان الصفات

السمعيات فانهم لا يتعمدون الكذب كما تتعمده الرافضة ولهم في النصوص الصحيحة شبهة أقوى من شبه الرافضة وأيضا فان سائر أهل البدع أعلم بالحديث والآثار منهم والرافضة أجهل الطوائف بالاحاديث والآثار وأحوال النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا يوجد في كتبهم وكلامهم من الجهل والكذب في المنقولات مالا يوجد في سائر الطوائف وكذلك لهم في العقليات مقاييس هي مع ضعفها وفسادها أجود من مقاييس الرافضة وأيضا فنحن نشير على ما يدل على أن الاجماع حجة بالدلالة المبسوطة في غير هذا الموضع ولكل مقام مقال ونحن لا نحتاج في تقرير امامة الصديق رضي الله عنه ولا غيره الى هذا الاجماع ولا نشترط في امامة أحد هذا الاجماع لكن هو لما ذكر أن أهل السنة اعتمدوا على الاجماع تكلمنا على ذلك فنشير الى بعض ما يدل على صحة الاجماع فنقول أولا مامن حكم اجتمعت الامة عليه الا وقد دل عليه النص فالاجماع دليل على نص موجود معلوم عند الائمة ليس مما درس علمه والناس قد اختلفوا في جواز الاجماع عن اجتهاد ونحن نجوز أن يكون بعض المجتمعين قال عن اجتهاد لكن لا يكون النص خافيا على جميع المجتهدين ومامن حكم يعلم أن فيه اجماعا الا وفي الامة من يعلم أن فيه نصا وحينئذ فالاجماع دليل على النص ولهذا قال ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين مع العلم بأن مجرد مشاقة الرسول توجب الوعيد ولكن هما متلازمان ولهذا علقه بهما كما يعلقه بمعصية الله ورسوله وهما متلازمان أيضا وخلافة الصديق من هذا الباب فان النصوص الكثيرة دلت على أنها حق وصواب وهذا مما لم يختلف العلماء فيه واختلفوا هل انعقدت بالنص الذي هو العهد كخلافة عمر أو بالاجماع والاختيار وأما دلالة النصوص على أنها حق وصواب فما علمت أحدا نازع فيه من علماء السنة كلهم يحتج على صحتها بالنصوص اذا كنا نبين أن ما انعقد عليه الاجماع فهو منصوص عليه كان ذكر الاجماع لانه دليل على النص لا يفارقه البتة ومع هذا فنحن نذكر بعض ما يستدل به على الاجماع مطلقا ويستدل به على من يقول قد لا يكون معه نص كقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر فهذا يقتضي أنهم يأمرون بكل معروف وينهون عن كل منكر ومن المعلوم أن ايجاب ما أوجبه الله وتحريم ما حرمه الله هو من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بل هو نفسه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيجب أن يوجبوا كل ما أوجبه الله ورسوله ويحرموا كل ما حرمه الله ورسوله وحينئذ فيمتنع أن يوجبوا حراما ويحرموا واجبا بالضرورة فانه لا يجوز عليهم السكوت عن الحق من ذلك فكيف نجوز السكوت عن الحق والتكلم بنقيضه من الباطل ولو فعلوا ذلك لكانوا قد أمروا بالمنكر ونهوا عن المعروف وهو خلاف النص فلو كانت ولاية أبي بكر حراما وطاعته حراما منكرا لوجب أن ينهوا عن ذلك ولو كانت مبايعة علي واجبة لكان ذلك من أعظم المعروف الذي يجب أن يأمروا به فلما لم يكن كذلك علم أن مبايعة هذا اذ ذاك لم تكن معروفا ولا واجبا ولا مستحبا ومبايعة ذلك لم تكن منكرا وهو المطلوب وأيضا فقوله تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر والاستدلال به كما تقدم وأيضا فقوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس وقوله هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيدا عليكم وتكونوا شهداء على الناس؟ ومن جعلهم الرب شهداء على الناس فلابد أن يكونوا عالمين بما يشهدون به ذوي عدل في شهاداتهم فلو كانوا يحللون ما حرم الله ويحرمون ما حلل الله ويوجبون ما عفا الله عنه ويسقطون

المتنوعة شئ واحد أعظم فسادا وأما قوله وان لم يقولوا باجتماع حروف القول في ذاته فيلزم منه مناقضة أصلهم في أن ما اتصف به الرب يستحيل عروه عنه فكلام صحيح ولكن تناقضهم لا يستلزم صحة قول منازعيهم اذا كان ثم قول ثالث وهذا اللازم فيه نزاع معروف وقد حكى النزاع عنهم أنفسهم فمن قال ان ما اتصف به من الاصوات والافعال ونحو ذلك يجوز عروه عنه لم يكن مناقضا والذين قالوا منهم انه لا يجوز عروه عما اتصف به عندهم أنه لو جاز عروه عنه لم يمكن ذلك الا بحدوث ضد ثم ذلك الضد الحادث لا يزول الا بضد حادث فيلزم تسلسل الحوادث بذاته وهذا يجيب عنه بعضهم بانه يجوز عدمه بدون حدوث ضد ويجيب عنه بعضهم بالتزام التسلسل في مثل ذلك في المستقبل

ماأوجبه الله لم يكونوا كذلك وكذلك اذا كانوا يجرحون الممدوح ويمدحون المجروح فاذا شهدوا أن أبا بكر أحق بالامامة وجب أن يكونوا صادقين فى هذه الشهادة عالمين بما شهدوا به وكذلك اذا شهدوا أن هذا مطيع لله وهذا عاص لله وهذا فعل مايستحق عليه الثواب وهذا فعل مايستحق عليه العقاب وجب قبول شهادتهم فان الشهادة على الناس تتناول الشهادة بما فعلوه من مذموم ومحمود والشهادة بان هذا مطيع وهذا عاص هى تتضمن الشهادة بأفعالهم وأحكام أفعالهم وصفاتها وهو المطلوب وفى الصحيحين عن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت ومر عليه بجنازة فأثنوا عليها شرا فقال وجبت فقيل يارسول الله ماقولك وجبت قال هذه الجنازة أثنيتم عليها خيرا فقلت وجبت لها الجنة وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرا فقلت وجبت لها النار أنتم شهداء الله فى الارض وأيضا فقوله ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولى الآية فانه توعد على المشاقة للرسول واتباع غير سبيل المؤمنين وذلك يقتضى أن كلا منهما مذموم فان مشاقة الرسول وحدها مذمومة بالاجماع فلو لم يكن الآخر مذموما لكان قد رتب الوعيد على وصفين مذموم وغير مذموم وهذا لايجوز ونظير هذا قوله تعالى والذين لايدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولايزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا فانه يقتضى ان كل واحد من الخصال الثلاثة مذموم شرعا وحينئذ فاذا كان المؤمنون قد أوجبوا أشياء وحرموا أشياء فخالفهم مخالف وقال ان ما أوجبوه ليس بواجب وماحرموه ليس بحرام فقد اتبع غير سبيلهم لان المراد بسبيلهم اعتقاداتهم وأفعالهم واذا كان كذلك كان مذموما ولو لم يكن سبيلهم صوابا وحقا لم يكن المخالف لهم مذموما وأيضا فقوله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم فان تنازعتم فى شئ فردوه الى الله والرسول ورد معلقا بالتنازع والحكم المعلق بالشرط عدم عند عدمه فعلم أنه عند انتفاء التنازع لايجب الرد الى الله ورسوله فدل على أن اجماعهم انما يكون على حق وصواب فانه لو كان على باطل وخطا لم يسقط عنهم وجوب الرد الى الكتاب والسنة لاجل باطلهم وخطئهم ولان أمر الله ورسوله حق حال اجماعهم ونزاعهم فاذا لم يجب الرد عليه عند الاجماع دل على أن الاجماع موافق له لامخالف له فلما كان المستدل بالاجماع متبعا له فى نفس الامر لم يحتج الى الرد اليه وأيضا قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا ولاتفرقوا أمرهم بالاجتماع ونهاهم عن الافتراق فلو كانوا فى حال الاجتماع قد يكونون مطيعين لله تارة وعاصين له أخرى لم يجز أن يأمر به الا اذا كان اجتماعا على طاعة والله أمر به مطلقا ولأنه لو كان كذلك لم يكن فرق بين الاجتماع والافتراق لان الافتراق اذا كان معه طاعة كان مأمورا به مثل أن يكون الناس نوعين نوع يطيع الله ورسوله ونوع يعصيه فانه يجب أن يكون مع المطيعين وان كان فى ذلك فرقة فلما أمرهم بالاجتماع دل على انه مستلزم لطاعة الله وأيضا فانه قال انما وليكم الله ورسوله فجعل موالاتهم كموالاة الله ورسوله وموالاة الله ورسوله لاتتم الا بطاعة أمره وكذلك المؤمنون لاتتم موالاتهم الا بطاعة أمرهم وهذا لايكون الا اذا كان أمرهم أمرا متفقا فان أمر بعضهم بشئ وأمر آخر بضده لم يكن موالاة هذا بأولى من موالاة هذا فكانت الموالاة فى حال النزاع بالرد الى الله والرسول وأيضا قد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فى أحاديث كثيرة متعددة الامر بالاعتصام بالجماعة والمدح لها وذم الشذوذ وأن الخير والهدى والرحمة مع الجماعة وان الله لم يكن ليجمع هذه الامة

(قال الآمدى) السابع فى تناقض الكرامية أنهم جوزوا اجتماع الارادة الحادثة مع الارادة القديمة ومنعوا ذلك فى العلم والقدرة ولو سئلوا عن الفرق لكان متعذرا * قلت ولقائل أن يقول ان كانوا هم فرقوا فغيرهم لم يفرق بل جوز تجدد علوم وقدر وحينئذ فهم اعتمدوا فى الفرق على مااعتمدت عليه المعتزلة فى الفرق بين كونه عالما قادرا وبين كونه متكلما مريدا حيث قالوا العلم والقدرة عام فى كل معلوم ومقدور فانه بكل شئ عليم وعلى كل شئ قدير والارادة والكلام ليسا عامين فى كل مراد ومقول بل لايقول الا الصدق ولايأمر الا بالخير ولا يريد الا ماوجد ولايريد ارادة محبة الا لما أمر فهذا انما احتجوا به على حدوث كونه مريدا متكلما

على ضلالة وانه لن يزال فيها طائفة ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم ولا يزال الله يغرس فى هذا الدين غرسا يستعملهم فيه بطاعة الله وان خير هذه الامة القرن الاول ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وقد روى الحاكم وغيره عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع الله أمتى على الضلالة أبدا ويد الله على الجماعة وعن أبى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خالف جماعة المسلمين شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه وعن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه حتى يراجعه ومن مات وليس عليه امام جماعة فان ميتته ميتة جاهلية وعن الحرث الاشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمركم بخمس كلمات أمرنى الله بهن الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من رأسه الا أن يرجع وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة شبرا دخل النار وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فارق أمته أو عاد أعرابيا بعد هجرته فلا حجة له وعن ربعى قال أتيت حذيفة ليالى سار الناس الى عثمان فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فارق الجماعة واستذل الامارة لقى الله ولا حجة له وعن فضالة بن عبيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يسئل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى امامه فمات عاصيا فذكر الحديث وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة المكتوبة الى التى بعدها كفارة لما بينهما والجمعة الى الجمعة والشهر الى الشهر يعنى رمضان كفارة لما بينهما قال بعد ذلك الا من ثلاث فعرفت أن ذلك من أمر حدث فقال الا من الاشراك بالله ونكث الصفقة وترك السنة وأن تبايع رجلا بيمينك ثم تخالف تقاتله بسيفك وترك السنة الخروج من الجماعة وعن النعمان بن بشير قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نضر الله وجه امرئ سمع مقالتى فحملها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو أفقه منه ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن اخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الامر ولزوم جماعة المسلمين روى هذه الاحاديث الحاكم فى المستدرك وذكر أنها على شرط الصحيح وذلك يقتضى أن اجتماع الأمة لا يكون الا على حق وهدى وصواب وأن أحق الامة بذلك هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك يقتضى أن ما فعلوه من خلافة الصديق كان حقا وهدى وصوابا وأيضا فان السلف كان يشتد انكارهم على من يخالف الاجماع ويعدونه من أهل الزيغ والضلال فلو كان ذلك شائعا عندهم لم ينكروه وكانوا ينكرون عليه انكارا هم قاطعون به لا يسوغون لاحد أن يدع الانكار عليه فدل على أن الاجماع عندهم كان مقطوعا به والعقول المتباينة لا تتفق على القطع من غير تواطؤ ولا تشاعر الا لما يوجب القطع والا فلو لم يكن هنالك ما يوجب القطع بل لا يوجب الظن لم تكن الطوائف الكثيرة مع تباين هممهم وقرائحهم وعدم تواطئهم يقطعون فى موضع لا قطع فيه فعلم أنه كان عندهم أدلة قطعية توجب كون الاجماع حجة يجب اتباعها ويحرم خلافها وأيضا فان السنة والشيعة اتفقوا على أنه اذا كان على معهم كان اجماعهم حجة ولا يجوز أن يكون ذلك لاجل عصمة على لان عصمته لم تثبت الا بالاجماع فان عمدتهم فى ذلك الاجماع على انتفاء العصمة من غيره اذ ليس فى النص ولا المعقول ما ينفى العصمة من غيره وهذا مما يبين تناقض الرافضة فان أصل دينهم بنوه على الاجماع ثم قد حوا فيه والقدح فيه قدح فى عصمة على فلا يبقى لهم

دون كونه عالما قادرا قالوا لان الاختصاص يتعلق بالمحدثات بخلاف العموم فانه يكون للقديم

(فصل) ومما يبين الامر فى ذلك وأن الادلة التى يحتج بها هؤلاء على نفى لوازم علو الله على خلقه هم يقدحون فيها ويبينون فسادها فى موضع آخر أن عامة هذه الحجج التى احتج بها الآمدى وغيره على نفى كونه جسما هم أنفسهم أبطلوها فى موضع آخر والمقصود هنا ذكر ما قاله الآمدى وذلك أنه لما ذكر مسالك الناس فى اثبات حدوث الاجسام أبطل عامتها واختار الطريقة المبنية على أن الجسم لا يخلو من الاعراض وأن العرض لا يبقى زمانين فتكون الاعراض حادثة ويمتنع حدوث ما لا نهاية له وما لا يخلو عن الحوادث التى لها أول فله أول وذكر أن هذه

ما يعتمدون عليه وهذا شأنهم في عامة أقوالهم التي ينفردون بها ولهذا قال فيهم الشعبي يأخذون بأعجاز لا صدور لها أي بفروع لا أصول لها فان كان الاجماع ليس بحجة لم تثبت عصمته وان كان حجة لم يحتج الى عصمته فثبت أنه على التقدير ين لا يجوز أن يكون قولهم حجة والا لزم بطلان قول السنة والشيعة

(فصل) قال الرافضي وأيضا الاجماع اما أن يعتبر فيه قول كل الامة ومعلوم أنه لم يحصل بل ولا اجماع أهل المدينة أو بعضهم وقد أجمع أكثر الناس على قتل عثمان

(والجواب) أن يقال أما الاجماع على الامامة فان أريد به الاجماع الذي ينعقد به الامامة فهذا يعتبر فيه موافقة أهل الشوكة بحيث يكون متمكنا بهم من تنفيذ مقاصد الامامة حتى اذا كان رؤس الشوكة عددا قليلا ومن سواهم موافق لهم حصلت الامامة بمبايعتهم له هذا هو الصواب الذي عليه أهل السنة وهو مذهب الائمة كأحمد وغيره وأما أهل الكلام فقدرها كل منهم بعدد وهي تقديرات باطلة وان أريد به الاجماع على الاستحقاق والاولوية فهذا يعتبر فيه اما الجميع واما الجمهور وهذه الثلاثة حاصلة في خلافة أبي بكر وأما عثمان فلم يتفق على قتله الا طائفة قليلة لا يبلغون نصف عشر عشر عشر الامة كيف وأكثر جيش علي والذين قاتلوه والذين قعدوا عن القتال لم يكونوا من قتلة عثمان وانما كان قتلة عثمان فرقة يسيرة من عسكر علي والامة كانوا في خلافة عثمان مئي ألوف والذين اتفقوا على قتله الالف أو نحوهم وقد قال عبد الله بن الزبير يعيب قتلة عثمان خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية وقتلهم الله كل قتلة ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب

(فصل) قال الرافضي وأيضا كل واحد من الامة يجوز عليه الخطأ فأي عاصم لهم عن الكذب عند الاجماع

(والجواب) أن يقال من المعلوم أن الاجماع اذا حصل من الصفات ما ليس في الآحاد لم يجز أن يجعل حكم الواحد حكم الاجتماع فان كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط والكذب فاذا انتهى المخبرون الى حد التواتر امتنع عليهم الكذب والغلط وكل واحد من اللقم والجرع والاقداح لا يشبع ولا يروى ولا يسكر فاذا اجتمع من ذلك عدد كثير أشبع وأروى وأسكر وكل واحد من الناس لا يقدر على قتال العدو فاذا اجتمع طائفة كثيرة قدروا على القتال والكثرة تؤثر في زيادة القوة وزيادة العلم وغيرهما ولهذا قد يخطئ الواحد والاثنان في مسائل الحساب فاذا كثر العدد امتنع ذلك فيما لم يكن يمتنع في حال الانفراد ونحن نعلم بالاضطرار أن علم الاثنين أكثر من علم أحدهما اذا انفرد وقوتهما أكثر من قوته فلا يلزم من وقوع الخطا حال الانفراد وقوعه حال الكثرة قال تعالى أن تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى والناس في الحساب قد يخطئ الواحد منهم ولا تخطئ الجماعة كالهلال فقد يظنه الواحد هلالا وليس كذلك فأما العدد الكثير فلا يتصور فيهم الغلط ونعلم أن المسلمين اذا اجتمعوا وكثروا يكون داعيهم الى الفواحش والظلم أقل من داعيهم اذا كانوا قليلا فانهم في حال الاجتماع لا يجتمعون على مخالفة شرائع الاسلام كما يفعله الواحد والاثنان فان الاجتماع والتمدن لا يمكن الامع قانون عدلي فلا يمكن أهل مدينة أن يجتمعوا على اباحة ظلم بعضهم بعضا مطلقا لانه لا حياة لهم مع ذلك بل نجد الامير اذا ظلم بعض الرعية فلا بد أن يكون بعض أصحابه لا نظلم حين نظلم الرعية وما استووا

الطريقة هي المسلك المشهور للاشعرية وعليه اعتماده والرازي وأمثاله لم يعتمدوا على هذا المسلك لانه مبني على أن الاعراض ممتنعة البقاء وهذه مقدمة خالف فيها جمهور العقلاء وقالوا ان قائلها مخالفون للحس والضرورة العقل فرأى ان الاعتماد عليها في حدوث الاجسام في غاية الضعف والآمدي قدح في الطرق التي اعتمد عليها الرازي كلها والمقصود هنا ذكر طعن الآمدي في حجج نفسه التي احتج بها على نفي كونه جسما ونفي قيام الحوادث به وقد تقدم أن حججه المبنية على تماثل الجواهر والاجسام قد قدح فيها وبين أنه لا دليل لمن أثبت ذلك وحججه المبنية على التركيب قد قدح هو فيها في غير موضع كما ذكر بعضه وأما حججه المبنية على نفي

كلهم فليس فيه ظلم من بعضهم لبعض ومعلوم أن المجموع قد خالف حكمه حكم الافراد سواء كان اجتماع أعيان أو اعراض ومن الامثال التي يضرب بها المطاع لاصحابه ان السهم يمكن كسره واذا اجتمعت السهام لا يمكن كسرها والانسان قد يغلبه عدوه ويهزمه فاذا صار واحدا كثيرا لم يمكن ذلك كما كان يمكنه حال الانفراد وأيضا فان كان الاجماع قد يكون خطأ لم يثبت ان عليا معصوم فانه انما علمت عصمته بالاجماع على أنه لا معصوم سواه فاذا جاز كون الاجماع أخطأ أمكن أن يكون في الامة معصوم غيره وحينئذ فلا يعلم انه هو المعصوم فتبين أن قدحهم في الاجماع يبطل الاصل الذي اعتمدوا عليه في امامة المعصوم واذا بطل أنه معصوم بطل أصل مذهب الرافضة فتبين أنهم ان قدحوا في الاجماع بطل أصل مذهبهم وان سلموا أنه حجة بطل مذهبهم فتبين بطلان حجتهم على التقديرين

(فصل) قال الرافضي وقد بينا ثبوت النص الدال على امامة أمير المؤمنين فلو أجمعوا على خلافه لكان خطأ لان الاجماع الواقع على خلاف النص يكون عندهم خطأ

(والجواب) من وجوه أحدها أنه قد تقدم بيان بطلان كل ما دل على أنه امام قبل الثلاثة (الثاني) ان النصوص انما دلت على خلافة الثلاثة قبله (الثالث) أن يقال الاجماع المعلوم حجة قطعية لا سمعية لا سيما مع النصوص الكثيرة الموافقة له فلو قدر ورود خبر يخالف الاجماع كان باطلا اما لكون الرسول لم يقله واما لكونه لا دلالة فيه (الرابع) أنه يمتنع تعارض النص المعلوم والاجماع فان كليهما حجة قطعية والقطعيات لا يجوز تعارضها لوجوب وجود مدلولاتها فلو تعارضت لزم الجمع بين النقيضين وكل من ادعى اجماعا يخالف نصا فأحد الامرين لازم اما بطلان اجماعه واما بطلان نصه وكل نص اجتمعت الامة على خلافه فقد علم النص الناسخ له وأما أن يأتي في الامة نص معلوم والاجماع مخالف له فهذا غير واقع وقد دل الاجماع المعلوم والنص المعلوم على خلافة الصديق رضي الله عنه وبطلان غيرها ونص الرافضة مما نحن نعلم كذبه بالاضطرار وعلى كذبه أدلة كثيرة

(فصل) قال الرافضي (الثاني) ما رووه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر والجواب المنع من الرواية ومن دلالتها على الامامة فان الاقتداء بالفقهاء لا يستلزم كونهم أئمة وأيضا فان أبا بكر وعمر قد اختلفا في كثير من الاحكام فلا يمكن الاقتداء بهما وأيضا فانه معارض لما رووه من قوله أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم مع اجماعهم على انتفاء امامتهم

(والجواب) من وجوه أحدها أن يقال هذا الحديث باجماع أهل العلم بالحديث أقوى من النص الذي يروونه في امامة علي فان هذا أمر معروف في كتب أهل الحديث المعتمدة ورواه أبو داود في سننه وأحمد في مسنده والترمذي في جامعه وأما النص على علي فليس في شيء من كتب أهل الحديث المعتمدة وأجمع أهل الحديث على بطلانه حتى قال أبو محمد بن حزم ما وجدنا قط رواية عن أحد في هذا النص المدعى الا رواية واهية عن مجهول الى مجهول يكنى أبا الحمراء لا نعرف من هو في الخلق فيمتنع أن يقدح في هذا الحديث مع تصحيح النص على علي وأما الدلالة فالحجة في قوله باللذين من بعدي أخبر أنهما من بعده وأمر بالاقتداء بهما فلو كانا ظالمين في كونهما بعده لم يأمر بالاقتداء بهما فانه لا يأمر بالاقتداء بالظالم فان الظالم لا يكون قدوة يؤتم به

المقدار والشكل وأنه لا بد له من مخصص وكل ما له مخصص فهو محدث فانه قال المقدمة الاولى وان كانت مسلمة غير أن الثانية وهي ان كل مفتقر الى المخصص محدث وما ذكر في تقريرها باطل بما سبق في المسلك الاول قال وبتقدير تسليم حدوث ما أشير اليه من الصفات فلا يلزم أن تكون الاجسام حادثة لجواز أن تكون هذه الصفات المتعاقبة عليها الى غير النهاية الا بالتفات الى ما سبق من بيان امتناع حوادث متعاقبة لا أول لها تنتهي اليه فقد ذكرهنا أنه وان كان لا بد للمختص من مخصص فلا يلزم أن يكون حادثا بل جاز أن يكون قديما في ذاته وصفاته أو قديما في الذات مع تعاقب الصفات المحدثة من المقادير وغيرها عليه الا اذا قيل ببطلان

بدليل قوله لا ينال عهدي الظالمين فدل على ان الظالم لا يؤتم به والائتمام هو الاقتداء فلما أمر بالاقتداء بمن بعده والاقتداء هو الائتمام مع اخباره أنهما يكونان بعده دل على أنهما امامان بعده وهذا هو المطلوب وأما قوله اختلفا في كثير من الاحكام فليس الامر كذلك بل لا يكاد يعرف اختلاف أبي بكر وعمر الا في الشئ اليسير والغالب أن يكون عن أحدهما فيه روايتان كالجد مع الاخوة فان عمر عنه فيه روايتان احداهما كقول أبي بكر وأما اختلافهما في قسمة الفيء هل يسوى فيه بين الناس أو يفضل فالتسوية جائزة بلا ريب كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم الفيء والغنائم فيسوى بين الغانمين ومستحق الفيء والنزاع في جواز التفضيل وفيه للفقهاء قولان هما روايتان عن أحمد والصحيح جوازه للمصلحة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفضل أحيانا في قسمة الغنائم والفيء وكان يفضل السرية في البدأة الربع بعد الخمس وفي الرجعة الثلث بعد الخمس فما فعله الخليفتان فهو جائز مع أنه قد روي عن عمر أنه اختار في آخر عمره التسوية وقال لئن عشت الى قابل لاجعلن الناس ببانا واحدا وروى عن عثمان التفضيل وعن علي التسوية ومثل هذا لا يسوغ فيه انكار الا أن يقال فضل من لا يستحق التفضيل كما أنكر على عثمان في بعض قسمه وأما تفضيل عمر فما بلغنا ان أحدا ذمه فيه وأما تنازعهما في تولية خالد وعزله فكل منهما فعل ما كان أصلح فكان الاصلح لابي بكر تولية خالد لان أبا بكر ألين من عمر فينبغي لنائبه أن يكون أقوى من نائب عمر فكانت استنابة عمر لابي عبيدة أصلح له واستنابة أبي بكر لخالد أصلح له ونظائر هذا متعددة وأما الاحكام التي هي شرائع كلية فاختلافهما فيها اما نادر واما معدوم واما الاحد هما فيه قولان وأيضا فيقال النص يوجب الاقتداء بهما فيما اتفقا عليه وفيما اختلفا فيه فتسويغ كل منهما المصير الى قول الآخر متفق عليه بينهما فانهما اتفقا على ذلك وأيضا فاذا كان الاقتداء بهما يوجب الائتمام بهما فطاعة كل منهما اذا كان اماما وهذا هو المقصود واما بعد زوال امامته فالاقتداء بهما انهما اذا تنازعا رد ما تنازعا فيه الى الله والرسول وأما قوله أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم فهذا الحديث ضعيف ضعفه أهل الحديث قال البزار هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس هو في كتب الحديث المعتمدة وأيضا فليس فيه لفظ بعدي والحجة هناك قوله بعدي وأيضا فليس فيه الامر بالاقتداء بهم وهذا فيه الامر بالاقتداء بهم

﴿فصل﴾ قال الرافضي (الثالث) ما ورد فيه من الفضائل كآية الغار وقوله تعالى وسيجنبها الاتقى وقوله قل للمخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم أولي بأس شديد والداعي هو أبو بكر كان أنيس رسول الله صلى الله عليه وسلم في العريش يوم بدر وأنفق على النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم في الصلاة (قال) والجواب أنه لا فضيلة له في الغار لجواز أن يستصحبه حذرا منه لئلا يظهر أمره وأيضا فان الآية تدل على نقيضه لقوله لا تحزن فانه يدل على خوفه وقلة صبره وعدم يقينه بالله تعالى وعدم رضاه بمساواته النبي صلى الله عليه وسلم وبقضاء الله وقدره ولان الحزن ان كان طاعة استحال أن ينهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وان كان معصية كان ما ادعوه من الفضيلة رذيلة وأيضا فان القرآن حيث ذكر انزال السكينة على رسول الله أشرك معه المؤمنين الا في هذا الموضع ولا نقيض أعظم منه وأما سيجنبها الاتقى فان المراد أبو الدحداح حيث اشترى نخلة شخص لاجل جاره وقد عرض النبي صلى الله عليه وسلم على صاحب النخلة نخلة في الجنة فأبى فسمع أبو الدحداح فاشتراها ببستان له ووهبها الجار فجعل النبي

حوادث لا تتناهى وحينئذ فيقال القديم اما واجب بنفسه واما واجب بغيره فان كان واجبا بنفسه بطلت حجته وان كان واجبا بغيره لزم من كون المعلول مختصا أن تكون علته مختصة أيضا والا فبتقدير أن تكون العلة الموجبة وجودا مطلقا لا تختص بشئ من الاشياء كما يقوله من يقول هو وجود مطلق تكون نسبته الى جميع أجناس الموجودات ومقاديرها وصفاتها نسبة واحدة وحينئذ فلا يختص مقدار دون مقدار بالاقتضاء والايجاب الا أن يقال لا يمكن غير ذلك المقدار واذا قيل ذلك لزم أن يكون من المقادير ما هو واجب لا يمكن غيره فاذا قيل هذا في الممكن ففي الواجب بنفسه أولى فان تطرق الجواز الى الممكن بنفسه أولى من تطرقه الى الواجب

صلى الله عليه وسلم عوضها له بستانا فى الجنة وأما قوله تعالى قل للمخلفين من الاعراب ستدعون
بريد سندعوكم الى قوم فانه أراد الذين تخلفوا عن الحديبية والتمس هؤلاء أن يخرجوا الى غنيمة
خيبر فنعهم الله تعالى بقوله قل لن تتبعونا لانه تعالى جعل غنيمة خيبر لمن شهد الحديبية ثم قال
قل للمخلفين من الاعراب ستدعون بريد سندعوكم فيما بعد الى قتال قوم أولى بأس شديد وقد
دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوات كثيرة كموتة وحنين وتبوك وغيرها فكان
الداعى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا جاز أن يكون على هو الداعى حيث قاتل الناكثين
والقاسطين والمارقين وكان رجوعهم الى طاعته لقوله عليه الصلاة والسلام ياعلى حربك
حربى وحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر وأما كونه أنيسه فى العريش يوم بدر فلا
فضل فيه لان النبى صلى الله عليه وسلم كان أنسه بالله تعالى مغنيا له عن كل أنيس لكن لما عرف
النبى صلى الله عليه وسلم ان أمره لابى بكر بالقتال يؤدى الى فساد الحال حيث هرب عدة مرات
فى غزواته وأيما أفضل القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه فى سبيل الله وأما انفاقه على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذب لانه لم يكن ذا مال فان أباه كان فقيرا فى الغاية وكان
ينادى على مائدة عبد الله بن جدعان لمد كل يوم يقتات به فلو كان أبو بكر غنيا لكفى أباه
وكان أبو بكر فى الجاهلية معلما للصبيان وفى الاسلام كان خياطا ولما ولى أمر المسلمين منعه
الناس عن الخياطة فقال انى محتاج الى القوت فجعلوا له فى كل يوم ثلاثة دراهم من بيت المال
والنبى صلى الله عليه وسلم كان قبل الهجرة غنيا بمال خديجة ولم يحتج الى الحرب وتجهيز
الجيوش وبعد الهجرة لم يكن لابى بكر البتة شئ ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن كما
نزل فى على هل أتى ومن المعلوم أن النبى أشرف من الذين تصدق عليهم أمير المؤمنين والمال
الذى يدعون انفاقه أكثر فحيث لم ينزل فيه قرآن دل على كذب النقل وأما تقدمه فى الصلاة
فخطأ لأن بلالا لما أذن بالصلاة أمرته عائشة أن يقدم أبا بكر ولما أفاق النبى صلى الله عليه
وسلم سمع التكبير فقال من يصلى بالناس فقالوا أبو بكر فقال أخرجونى فخرج بين على والعباس
فنحاه عن القبلة وعزله عن الصلاة وتولى هو الصلاة (قال الرافضى) فهذه حال أدلة القوم فلينظر
العاقل بعين الانصاف وليقصد اتباع الحق دون اتباع الهوى ويترك تقليد الآباء والاجداد
فقد نهى الله تعالى عن ذلك ولا تلهيه الدنيا عن ايصال الحق مستحقه ولا يمنع المستحق عن حقه
فهذا آخر ما أردنا اثباته فى هذه المقدمة

(والجواب) أن يقال فى هذا الكلام من الاكاذيب والبهت والفرية ما لا يعرف مثله لطائفة
من طوائف المسلمين ولاريب أن الرافضة فيهم شبه قوى من اليهود فانهم قوم بهت يريدون أن
يطفؤا نور الله بأفواههم ويأبى الله الا أن يتم نوره ولو كره الكافرون وظهور فضائل شيخى
الاسلام أبى بكر وعمر أظهر بكثير عند كل عاقل من فضل غيرهما فيريد هؤلاء الرافضة قلب
الحقائق ولهم نصيب من قوله تعالى فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه وقوله
ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته انه لا يفلح المجرمون ونحو هذه الآيات وان
القوم من أعظم الفرق تكذيبا بالحق وتصديقا بالكذب وليس فى الامة من يماثلهم فى ذلك أما
قوله لا فضيلة له فى الغار فالجواب أن الفضيلة فى الغار ظاهرة بنص القرآن لقوله تعالى اذ يقول
لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فأخبر الرسول ان الله معه ومع صاحبه كما قال لموسى وهرون اننى
معكما أسمع وأرى وقد أخرجا فى الصحيحين من حديث أنس عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه

قال

بنفسه فاذا قدر فى الممكن مقدار
لا يمكن وجود ما هو أكبر منه
فتقديره ذلك فى الواجب بنفسه
أولى ونكتة الجواب ان الموجب
الذى يسمونه علة ان كان له مقدار
بطل أصل قولكم وان لم يكن له
مقدار فاما أن يكون جميع
المقادير ممكنة بالنسبة اليه واما
أن لا يكون كذلك فان كان
الاول لم يخص بعضها دون بعض
بلا مخصص لما فى ذلك من ترجيح
أحد المتماثلين على الآخر بلا
مرجح وان لم يمكن الا بعضها كما
يقوله من يقوله من المتفلسفة
فحينئذ لزم أن يكون من المقادير
ما هو ممتنع لنفسه بل منها ما هو
متعين لا يمكن وجود غيره واذا جاز
أن يمتنع بعضها لنفسه فوجوب
بعضها لنفسه أولى وأحرى واذا جاز
أن يتعين ممكن من المقادير دون

قال نظرت الى أقدام المشركين على رؤسنا ونحن فى الغار فقلت يارسول الله لو أن أحدهم نظر الى قدميه لأبصرنا فقال ياأبابكر ماظنك باثنين الله ثالثهما وهذا الحديث مع كونه مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقيه بالقبول والتصديق فلم يختلف فى ذلك اثنان منهم فهو مما دل القرآن على معناه بقوله اذ يقول لصاحبه لاتحزن ان الله معنا والمعية فى كتاب الله على وجهين عامة وخاصة فالعامة كقوله تعالى هو الذى خلق السموات والارض ومابينهما فى ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم مايلج فى الارض ومايخرج منها وماينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم أينما كنتم الآية وقوله ألم تر أن الله يعلم مافى السموات ومافى الارض مايكون من نجوى ثلاثة الاهو رابعهم ولاخمسة الاهو سادسهم ولاأدنى من ذلك ولاأكثر الا هو معهم أينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة ان الله بكل شئ عليم فهذه المعية عامة لكل متناجين وكذلك الاولى عامة لجميع الخلق ولما أخبر سبحانه فى المعية أنه رابع الثلاثة وسادس الخمسة قال النبى صلى الله عليه وسلم ماظنك باثنين الله ثالثهما فانه لما كان معهما كان ثالثهما كما دل القرآن على معنى الحديث الصحيح وان كانت هذه معية خاصة وتلك عامة وأما المعية الخاصة فكقوله تعالى لما قال لموسى وهرون لاتخافا اننى معكما أسمع وأرى فهذا تخصيص لهما دون فرعون وقومه فهو مع موسى وهرون دون فرعون وكذلك لما قال النبى صلى الله عليه وسلم لابى بكر لاتحزن ان الله معنا كان معناه ان الله معنا دون المشركين الذين يعادونهما ويطلبونهما كالذين كانوا فوق الغار ولو نظر أحدهم الى قدميه لأبصر ماتحت قدميه وكذلك قوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون فهذا تخصيص لهم دون الجازعين وكذلك قوله ولقد أخذ الله ميثاق بنى اسرائيل وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا وقال الله انى معكم لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وآمنتم برسلى الآية وقال اذ يوحى ربك الى الملائكة أنى معكم فثبتوا الذين آمنوا ففى ذكره سبحانه للمعية عامة تارة وخاصة أخرى مايدل على أنه ليس المراد بذلك أنه بذاته فى كل مكان أو أن وجوده عين وجود المخلوقات ونحو ذلك من مقالات الجهمية الذين يقولون بالحلول العام والاتحاد العام أو الوحدة العامة لانه على هذا القول لايختص بقوم دون قوم ولامكان دون مكان بل هو فى الحشوش على هذا القول وأجواف البهائم كما هو فوق العرش فاذا أخبر أنه مع قوم دون قوم كان هذا مناقضا لهذا المعنى لانه على هذا القول لايختص بقوم دون قوم ولامكان دون مكان بل هو فى الحشوش على هذا القول كما هو فوق العرش والقرآن يدل على اختصاص المعية تارة وعمومها أخرى فعلم أنه ليس المراد بلفظ المعية اختلاطه وفى هذا أيضا رد على من يدعى أن ظاهر القرآن هو الحلول لكن يتعين تأويله على خلاف ظاهره ويجعل ذلك أصلا يقيس عليه مايتأوله من النصوص فيقال له قولك ان القرآن يدل على ذلك خطأ كما أن قول قرينك الذى اعتقد هذا المدلول خطأ وذلك لوجوه أحدها ان لفظ مع فى لغة العرب انما تدل على المصاحبة والموافقة والاقتران ولاتدل على أن الاول مختلط بالثانى فى عامة موارد الاستعمال كقوله تعالى محمد رسول الله والذين معه لم يرد أن ذواتهم مختلطة بذاته وقوله اتقوا الله وكونوا مع الصادقين وكذلك قوله والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم وكذلك قوله عن نوح وما آمن معه الاقليل وقوله عن نوح أيضا فأنجيناه والذين معه فى الفلك الآية وقوله عن هود فأنجيناه والذين آمنوا معه برحمة منا وقول قوم شعيب لنخرجنك ياشعيب والذين آمنوا معك من قريتنا وقوله الا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك

غيره لنفسه فتعين مقدار واجب لنفسه أولى وأحرى وهذا كلام لامحيص لهم عنه فان العالم ان كان واجبا بنفسه فقد ثبت ان الواجب بنفسه يختص بمقدار وان كان ممكنا فوجود ماهو أكبر منه أو أصغر اما ان يكون فى نفسه ممكنا واما أن لايكون فان لم يكن ممكنا ثبت امتناع بعض المقادير لنفسه دون بعض فى الممكنات ففى الواجب أولى وحينئذ فبطل قول القائل مامن مقدار الا ويمكن ماهو أكبر منه وأصغر وان كان غير هذا المقدار ممكنا فتخصيص أحد الممكنين بالوجود يفتقر الى مخصص والوجود المطلق لااختصاص له بممكن دون ممكن فلابد أن يكون المخصص أمرا فيه اختصاص وذلك الاختصاص واجب بنفسه واذا كان الواجب

مع المؤمنين وقوله وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وقوله
ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم إنهم لمعكم وقوله ألم تر الى الذين نافقوا
يقولون لاخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لنخرجن معكم وقوله عن نوح
اهبط بسلام منا وبركات عليك وعلى أمم ممن معك وأمم سنمتعهم وقوله واذا صرفت أبصارهم
تلقاء أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين وقوله فقل لن تخرجوا معي أبدا ولن
تقاتلوا معي عدوا انكم رضيتم بالقعود أول مرة فاقعدوا مع الخالفين وقوله رضوا بأن يكونوا مع
الخوالف وقال لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم ومثل هذا كثير
في كلام الله تعالى وسائر الكلام العربي واذا كان لفظ مع اذا استعملت في كون المخلوق مع
المخلوق لم تدل على اختلاط ذاته بذاته فهي أن لا تدل على ذلك في حق الخالق بطريق الاولى
فدعوى ظهورها في ذلك باطل من وجهين أحدهما ان هذا ليس معناها في اللغة ولا اقترن بها في
الاستعمال ما يدل على الظهور فكان الظهور منتفيا من كل وجه الثاني أنه اذا انتفى الظهور فيما
هو أولى به فانتفاؤه فيما هو أبعد عنه أولى (الثاني) أن القرآن قد جعل المعية خاصة أكثر مما
جعلها عامة ولو كان المراد اختلاط ذاته بالمخلوقات لكانت عامة لا تقبل التخصيص (الثالث)
أن سياق الكلام أوله وآخره يدل على معنى المعية كما قال تعالى في آية المجادلة ألم تر أن الله يعلم
ما في السموات وما في الارض ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم
ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة ان الله بكل شئ
عليم فافتتحها بالعلم وختمها بالعلم فعلم أنه أراد عالم بهم لا يخفى عليه منهم خافية وهكذا فسرها
السلف الامام أحمد ومن قبله من العلماء كابن عباس والضحاك وسفيان الثوري وفي آية الحديد
قال ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج
فيها وهو معكم أينما كنتم والله بما تعملون بصير فختمها أيضا بالعلم وأخبر أنه مع استوائه على
العرش يعلم هذا كله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الأوعال والله فوق عرشه وهو
يعلم ما أنتم عليه فهناك أخبر بعموم العلم لكل نجوى وهنا أخبر أنه مع علوه على عرشه يعلم
ما يلج في الارض وما يخرج منها وهو مع العباد أينما كانوا يعلم أحوالهم والله بما يعملون بصير وأما
قوله ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون فقد دل السياق على أن المقصود ليس مجرد علمه
وقدرته بل هو معهم في ذلك بتأييده ونصره وانه يجعل للمتقين مخرجا ويرزقهم من حيث
لا يحتسبون وكذلك قوله لموسى وهرون انني معكما أسمع وأرى فانه معهما بالتأييد والنصر
والاعانة على فرعون وقومه كما اذا رأى الانسان من يخاف فقال له من ينصره نحن معك أي
معاونوك وناصروك على عدوك وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لصديقه ان الله معنا
يدل على أنه موافق لهما بالمحبة والرضا فيما فعلاه وهو مؤيدهما ومعينهما وناصرهما وهذا صريح
في مشاركة الصديق للنبي في هذه المعية التي اختص بها الصديق لم يشركه فيها أحد من الخلق
والمقصود هنا أن قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر ان الله معنا هي معية الاختصاص التي
تدل على أنه معهم بالنصر والتأييد والاعانة على عدوهم فيكون النبي صلى الله عليه وسلم قد
أخبر أن الله ينصرني وينصرك يا أبا بكر على عدونا ويعيننا عليهم ومعلوم أن نصر الله نصر
اكرام ومحبة كما قال تعالى انا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا وهذا غاية المدح
لأبي بكر اذ دل على أنه ممن شهد له الرسول بالايمان المقتضي نصر الله له مع رسوله في مثل هذه

الحال

لنفسه فيه اختصاص واجب لم
يمكن أن يقال كل اختصاص فلا
بد له من مخصص اذ الاختصاص
بنفسه الى واجب لنفسه ويمكن
يوضح هذا أن المتفلسف اذا قال
ان الموجب لتخصيص الفلك بمقدار
دون مقدار كون الهيولى لا تقبل
الا ذلك المقدار مثلا أو امتناع بعد
وراء العالم أو ما قيل من الاسباب
قيل له ما ذكرته من الهيولى
وامتناع وجود موجود وراء العالم
وان كان باطلا فيقال ما الموجب
لكون الهيولى لا تكون على غير تلك
الصفة ولم لا كانت الهيولى غير
هذه بحيث تقبل شكلا أكبر من
هذا ثم اذا زعمت أن الممكن له
مقدار لا يمكن أن يكون أكبر منه
لعدم القابل مع أنه لا يعلم وجود
مخصص لمقدار دون مقدار ولا
يكون حيز هذا المقدار يقبل الوجود

الحال التي بين الله فيها اغناءه عن الخلق فقال إلا تنصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار ولهذا قال سفيان بن عيينة وغيره ان الله عاتب الخلق جميعهم في نبيه الا أبا بكر وقال من أنكر صحبة أبي بكر فهو كافر لأنه كذب القرآن وقال طائفة من أهل العلم كأبي القاسم السهيلي وغيره هذه المعية الخاصة لم تثبت لغير أبي بكر وكذلك قوله ما ظنك باثنين الله ثالثهما بل ظهر اختصاصهما في اللفظ كما ظهر في المعنى فكان يقال للنبي صلى الله عليه وسلم محمد رسول الله فلما تولى أبو بكر بعده صار وا يقولون خليفة رسول الله فيضيفون الخليفة الى رسول الله المضاف الى الله والمضاف الى المضاف الى الله مضاف الى الله تحقيقا لقوله ان الله معنا ما ظنك باثنين الله ثالثهما ثم لما تولى عمر بعده صار وا يقولون أمير المؤمنين فانقطع الاختصاص الذى امتاز به أبو بكر عن سائر الصحابة ومما يبين هذا أن الصحبة فيها عموم وخصوص فيقال صحبه ساعة ويوما وجمعة وشهرا وسنة وصحبه عمره كله وقد قال تعالى والصاحب بالجنب قيل هو الرفيق في السفر وقيل الزوجة وكلاهما تقل صحبته وقد سمى الله الزوجة صاحبة في قوله أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة ولهذا قال أحمد بن حنبل في الرسالة التى رواها عبدوس بن مالك عنه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم سنة أو شهرا أو يوما أو ساعة أو رآه مؤمنا به فهو من أصحابه له من الصحبة على قدر ما صحبه وهذا قول جماهير العلماء من الفقهاء وأهل الكلام وغيرهم يعدون في أصحابه من قلت صحبته ومن كثرت وفي ذلك خلاف ضعيف والدليل على قول الجمهور ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتى على الناس زمان يغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من رأى من صحب النبي صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم وهذا لفظ مسلم وله في رواية أخرى يأتى على الناس زمان يبعث منهم البعث فيقولون انظروا هل تجدون فيكم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتح لهم به ثم يبعث البعث الثاني فيقولون هل فيكم من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم فيفتح لهم به ثم يبعث البعث الثالث فيقال انظروا هل ترون فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون نعم ثم يكون البعث الرابع فيقال هل ترون فيكم أحدا رأى من رأى أحدا رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيوجد الرجل فيفتح لهم به ولفظ البخارى ثلاث مراتب كالرواية الاولى لكن لفظه يأتى على الناس زمان يغزو فئام من الناس وكذلك قال في الثانية والثالثة وقال فيها كلها صحب واتفقت الروايات على ذكر الصحابة والتابعين وتابعيهم وهم القرون الثلاثة وأما القرن الرابع فهو في بعضها وذكر القرن الثالث ثابت في المتفق عليه من غير وجه كما في الصحيحين عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير أمتى القرن الذين يلونى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجىء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته وفي الصحيحين عن عمران أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان خيركم قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فلا أدرى أقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قرنه قرنين أو ثلاثة ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون وفي رواية ويحلفون ولا يستحلفون فقد شك عمر في القرن الرابع

دون الحيز الذى يجاوره فان الأحياز المجردة المحضة متشابهة أبلغ من تشابه المقادير فاذا ادعيت التخصيص في هذا ففي الواجب بنفسه أولى وأحرى ثم بتقدير أن تكون المقادير والصفات حادثة فالحجة المبنية على نفي حوادث لا تتناهى قد عرف ضعفها وقد أبطل هو جميع أدلة الناس التى ذكرها الا حجة واحدة اختارها وهي أضعف من غيرها كما قد ذكر غير مرة واذا كانت هذه الحجة لا تمنع جواز تعاقب الحوادث على القديم لم يمتنع كون القديم محلا للحوادث فبطل استدلالهم على نفي ذلك بمثل هذه الحجة فهذه الحجج الثلاث قد قدح هو فيها وأما الرابعة وهي تعدد الصفات فالقدح فيها تبع للقدح في هذه الثلاث فانها مبنية عليها اذ عمدة النفاة

وقوله يشهدون ولا يستشهدون حمله طائفة من العلماء على مطلق الشهادة حتى كرهوا ان يشهد
الرجل بحق قبل ان يطلب منه المشهود له اذا علم الشهادة وجمعوا بذلك بين هذا وبين قوله ألا أخبركم
بخير الشهداء الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسئلها وقال طائفة أخرى انما المراد ذمهم على الكذب
أي يشهدون بالكذب كما ذمهم على الخيانة وترك الوفاء فان هذه من آيات النفاق التي ذكرها
في قوله آية المنافق ثلاث اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا اؤتمن خان أخرجاه في الصحيحين
وأما الشهادة بالحق اذا أداها الشاهد لمن علم أنه محتاج اليها ولم يسأله ذلك فقد قام بالقسط وأدى
الواجب قبل أن يسئله وهو أفضل ممن لا يؤديه الا بالسؤال كمن له عند غيره أمانة فأداها قبل أن
يسأله أداءها حيث يحتاج اليها صاحبها وهذا أفضل من أن يحوج صاحبها الى ذل السؤال
وهذا أظهر القولين وهذا يشبه اختلاف الفقهاء في الخصم اذا ادعى ولم يسأل الحاكم سؤال
المدعى عليه هل يسأله الجواب والصحيح أنه يسأله الجواب ولا يحتاج ذلك الى سؤال المدعي لان
دلالة الحال تغني عن السؤال ففي الحديث الاول هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال هل فيكم من رأى من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على أن الرائي هو الصاحب
وهكذا يقول في سائر الطبقات هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله ثم يكون المراد
بالصاحب الرائي وفي الرواية الثانية هل تجدون فيكم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم يقال في الثالثة هل فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم ان كان
الحكم لصاحب الصاحب معلقا بالرؤية ففي الذي صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطريق الاولى
والاحرى ولفظ البخاري قال فيها كلها صحب وهذه الالفاظ ان كانت كلها من ألفاظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهي نص في المسئلة وان كان قد قال بعضها والراوي مثل أبي سعيد روى
اللفظ بالمعنى فقد دل على أن معنى أحد اللفظين عندهم هو معنى الآخر وهم أعلم بمعاني ما سمعوه
من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا فان كان لفظ النبي صلى الله عليه وسلم رأى
فقد حصل المقصود وان كان لفظه صحب في طبقة أو طبقات فان لم يرد به الرؤية لم يكن قد بين
مراده فان الصحبة اسم جنس ليس لها حد في الشرع ولا في اللغة والعرف فيها مختلف والنبي
صلى الله عليه وسلم لم يقيد الصحبة بقيد ولا قدرها بقدر وعلق الحكم بمطلقها ولا مطلق لها الا
الرؤية وأيضا فانه يقال صحبه ساعة وصحبه سنة وشهرا فتقع على القليل والكثير فاذا أطلقت من
غير قيد لم يجز تقييدها بغير دليل بل تحمل على المعنى المشترك بين سائر موارد الاستعمال
ولا ريب أن مجرد رؤية الانسان لغيره لا توجب أن يقال قد صحبه ولكن اذا رآه على وجه الاتباع له
والاقتداء به دون غيره والاختصاص ولهذا لم يعتد برؤية من رأى النبي صلى الله عليه وسلم من
الكفار والمنافقين فانهم لم يروه رؤية من قصده أن يؤمن به ويكون من أتباعه وأعوانه
المصدقين له فيما أخبر المطيعين له فيما أمر الموالين له المعادين لمن عاداه الذي هو أحب اليهم من
أنفسهم وأموالهم وكل شئ وامتازا عن سائر المؤمنين بأن رآه وهذه حاله معه فكان صاحباله
بهذا الاعتبار ودليل ثان ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
وددت أني رأيت اخواني قالوا يا رسول الله أولسنا اخوانك قال بل أنتم أصحابي واخواني الذين
يأتون بعدي يؤمنون بي ولم يروني ومعلوم أن قوله اخواني أراد به اخواني الذين ليسوا أصحابي
وأما أنتم فلكم مزية في الصحبة ثم قال قوم يأتون بعدي يؤمنون بي ولم يروني فجعل هذا حدا فاصلا
بين اخوانه الذين ود أن يراهم وبين أصحابه فدل على ان من آمن به ورآه فهو من أصحابه لا من

هي هذه الثلاث وكلامهم كله
يدور عليها حجة التركيب وحجة
الاعراض وما لا يخلو عن الحوادث
فهو حادث وحجة الاختصاص
وحجته الاولى على نفي الجوهر مبنية
على نفي تماثل الجواهر وهو قد بين
أن جميع ما ذكروه فانه يرجع الى
ما قاله وقال انه لا دليل فيه على نفي
تماثلها وأما الثانية وهي قوله
اما أن يكون مركبا فيكون جسما
أولا يكون فيكون جوهرا فردا
فمبنية على نفي التركيب وهو قد
أفسد أدلة ذلك أو على نفي الجسم
وقد عرف كلامه وقدحه في حجج نفي
ذلك وأما حجته الثالثة فهي مبنية
على تماثل الجواهر أيضا وهو قد
أبطل أدلة ذلك ومبنية على امتناع
حلول الحوادث به أيضا وقد أبطل
هو أيضا جميع حجج ذلك واستدل
بحجة الكمال والنقصان كما احتج

هؤلاء الاخوان الذين لم يرهم ولم يروه فاذا عرف ان الصحبة اسم جنس تعم قليل الصحبة وكثيرها وأدناها ان يصحبه زمنا قليلا فمعلوم ان الصديق فى ذروة سنام الصحبة وأعلى مراتبها فانه صحبه من حين بعثه الله الى ان مات وقد أجمع الناس على انه أول من آمن به من الرجال الاحرار كما أجمعوا على ان أول من آمن به من النساء خديجة ومن الصبيان على ومن الموالى زيد بن حارثة وتنازعوا فى أول من نطق بالاسلام بعد خديجة فان كان أبو بكر أسلم قبل على فقد ثبت أنه أسبق صحبة كما كان أسبق ايمانا وان كان على أسلم قبله فلا ريب ان صحبة أبى بكر للنبى صلى الله عليه وسلم كانت أكمل وأنفع له من صحبة على ونحوه فانه شاركه فى الدعوة فأسلم على يديه أكابر أهل الشورى كعثمان وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن وكان يدفع عنه من يؤذيه ويخرج معه الى القبائل ويعينه فى الدعوة وكان يشترى المعذبين فى الله كبلال وعمار وغيرهما فانه اشترى سبعة من المعذبين فى الله فكان أنفع الناس له فى صحبته مطلقا ولا نزاع بين أهل العلم بحال النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن مصاحبة أبى بكر له كانت أكمل من مصاحبة سائر الصحابة من وجوه أحدها أنه كان أدوم اجتماعا به ليلا ونهارا وسفرا وحضرا كما فى الصحيحين عن عائشة أنها قالت لم أعقل أبوى قط الا وهما يدينان الدين ولم يمض علينا يوم الا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيه طرفى النهار فكان النبى صلى الله عليه وسلم فى أول الامر يذهب الى أبى بكر طرفى النهار والاسلام اذ ذاك ضعيف والاعداء كثيرة وهذا غاية الفضيلة والاختصاص فى الصحبة وأيضا فكان أبو بكر يسمر عند النبى صلى الله عليه وسلم بعد العشاء يتحدث معه فى أمور المسلمين دون غيره من أصحابه وأيضا فكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا استشار أصحابه أول من يتكلم أبو بكر فى الشورى وربما تكلم غيره وربما لم يتكلم غيره فيعمل برأيه وحده فاذا خالفه غيره اتبع رأيه دون رأى من يخالفه فالاول كما فى الصحيحين أنه شاور أصحابه فى أسارى بدر فتكلم أبو بكر أولا فروى مسلم فى صحيحه عن ابن عباس قال لما أسر الاسارى يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبى بكر وعمر ما ترون فى هؤلاء الأسارى فقال أبو بكر هم بنو العم والعشيرة فأرى أن تقبل منهم الفدية فتكون لنا قوة على الكفار فقال عمر لا والله يا رسول الله ما أرى ما رآى أبو بكر ولكن ان تمكننا فنضرب أعناقهم تمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكن حمزة من العباس فيضرب عنقه وتمكننى من فلان قريب لعمر فأضرب عنقه وأشار ابن رواحة بتحريقهم فاختلف أصحابه فمنهم من يقول الرأى ما رآى أبو بكر ومنهم من يقول الرأى ما رآى عمر ومنهم من يقول الرأى ما رآى ابن رواحة قال فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت وذكر تمام الحديث وأما الثانى ففى يوم الحديبية لما شاورهم على أن يغير على ذرية الذين أعانوا قريشا أو يذهب الى البيت فمن صده قاتله والحديث معلوم عند أهل العلم أهل التفسير والمغازى والسير والفقه والحديث رواه البخارى ورواه أحمد فى مسنده حدثنا عبد الرزاق عن معمر قال قال الزهرى أخبرنى عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدق كل منهما صاحبه قالا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فى بضع عشرة مائة من أصحابه حتى اذا كانوا بذى الحليفة قلد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى وأشعره وأحرم بعمرة وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يخبره عن قريش وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بغدير الاشطاط قريب من عسفان أتاه عينه الخزاعى فقال انى قد تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى قد جمعوا

بها الرازى وهو أيضا قد أبطل هذه الحجة لما استدل بها الفلاسفة على قدم العالم كما ذكرعنه وأما حجته الرابعة على نفى الجوهر فبناها على نفى التحيز وبنى نفى التحيز على حجتين على حجة الحركة والسكون وعلى تماثل الجواهر وهو قد بين أنه لا دليل على تماثل الجواهر وأبطل أيضا حجة الحركة والسكون لما احتج بها من احتج على حدوث الاجسام فانه قال المسلك السادس لبعض المتأخرين من أصحابنا يعنى به الرازى وهذا المسلك أخذه الرازى عن المعتزلة ذكره أبو الحسين وغيره أنه لو كانت الاجسام أزلية لكانت اما أن تكون متحركة أو ساكنة والقسمان باطلان فالقول بأزليتها باطل ثم اعترض عليه بوجوه متعددة قال ولقائل أن

لكَ الاحابيش قال أحمد وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك قد جمعوا لك الاحابيش وجمعوا لك بجوعا وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم أشيروا على أترون أن أميل الى ذرارى هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم فان قعدوا قعدوا موتورين محروبين وان نجوا يكن عنقا قطعها الله أو ترون أن نؤم البيت فمن صدنا عنه قاتلناه فقال أبو بكر الله ورسوله أعلم يانبي الله انما جئنا معتمرين ولم نجئ لقتال أحد ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه قال النبي صلى الله عليه وسلم فروحوا اذا قال الزهري وكان ابو هريرة يقول ما رأيت أحدا قط كان أكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الزهري حديث المسور بن مخرمة ومروان ابن الحكم فراحوا حتى اذا كانوا ببعض الطريق ومن هنا رواه البخاري من طريق ورواه في المغازي والحج وقال الزهري في حديث المسور الذي اتفق عليه أحمد والبخاري حتى اذا كانوا ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة فخذوا ذات اليمين فوالله ما شعر بهم خالد حتى اذا هم بقترة الجيش فانطلق يركض نذيرا لقريش وسار النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته فقال الناس حل حل فألحت فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله الا أعطيتهم اياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبث الناس أن نزحوه وشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك اذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي ونفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل تهامة وفي لفظ لاحمد مسلمهم ومشركهم فقال اني تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى نزلوا أعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لم نجئ لقتال أحد ولكنا جئنا معتمرين وان قريشا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فان شاؤا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس فان أظهر فان شاؤا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا والا فقد جموا وان هم أبوا فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن الله أمره قال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق حتى أتى قريشا فقال انا قد جئنا كم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فان شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا فقال سفهاؤهم لا حاجة لنا أن تخبرنا عنه بشئ وقال ذوو الرأى منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام عروة بن مسعود فقال أى قوم ألستم بالوالد قالوا بلى قال أولست بالولد قالوا بلى قال فهل تتهموني قالوا لا قال ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ فلما بلحوا على جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني قالوا بلى قال فان هذا قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها منه ودعوني آتيه قالوا ائته فأتاه فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم له نحوا من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك أى محمد أرأيت ان استأصلت قومك هل سمعت أحدا من العرب اجتاح أهله قبلك وان تكن الاخرى فاني والله لأرى وجوها واني لأرى أوشابا من الناس خليقا أن يفروا ويدعوك ولفظ أحمد خلقاء أن يفروا ويدعوك فقال له أبو بكر رضي الله عنه امصص بظر اللات أنحن نفر عنه وندعه

يقول اما أن تكون الحركة عبارة عن الحصول في الحيز بعد الحصول في حيز آخر والسكون عبارة عن الحصول في الحيز بعد أن كان في ذلك الحيز أولا يكون كذلك فان كان الاول فقد بطل الحصر بالجسم في أول زمان حدوثه فانه ليس متحركا لعدم حصوله في الحيز بعد ان كان فيه وان كان الثاني فقد بطل ما ذكره في تقرير كون السكون أمرا وجوديا ولا يتخلص عنه قلت هذه مسألة نزاع بين أهل النظر ان الجسم في أول أوقات حدوثه هل يوصف بأحدهما أو بخلوه عنهما والذي قاله الرازي هو قول أبي هاشم وغيره من المعتزلة ومضى سيبويه انه في أول أوقات حدوثه ليس متحركا ولا ساكنا واعترض عليه بتقسيم حاصر فقال ان كانت الحركة عبارة

فقال من ذا قالوا أبو بكر قال أما والذى نفسى بيده لولا يد كانت لك عندى لم أجزك بها لأجبتك وجعل يكلم النبى صلى الله عليه وسلم فكلما كلمه أخذ بلحيته والمغيرة قائم على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلما أهوى عروة بيده الى لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل السيف و يقول أخر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع عروة رأسه فقال من ذا قالوا المغيرة بن شعبة قال أى غدر أولست أسعى فى غدرتك وكان المغيرة صحب قوما فى الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم أما الاسلام فأقبل وأما المال فلست منه فى شئ ثم ان عروة جعل يرمق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة الا وقعت فى كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتدروا أمره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون النظر اليه تعظيما له فرجع عروة الى أصحابه فقال أى قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشى والله ان رأيت ملكا قط يعظمه قومه وأصحابه ما يعظم أصحاب محمد محمدا والله ان تنخم بنخامة الا وقعت فى يد رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده واذا أمرهم ابتدروا أمره واذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه واذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون النظر اليه تعظيما له وانه قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها فقال رجل من كنانة دعونى آته فقالوا ائته فلما أشرف على النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال النبى صلى الله عليه وسلم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فبعثت له واستقبله الناس يلبون فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغى لهؤلاء أن يصدوا عن البيت فلما رجع الى أصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فما أرى أن يصدوا عن البيت فقام رجل يقال له مكرز بن حفص فقال دعونى آته فلما أشرف عليهم قال النبى صلى الله عليه وسلم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبى صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو قال معمر فأخبرنى أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبى صلى الله عليه وسلم قد سهل لكم من أمركم قال معمر عن الزهرى فى حديثه فجاء سهيل فقال له هات اكتب بيننا وبينك كتابا فدعا النبى صلى الله عليه وسلم الكاتب فقال النبى صلى الله عليه وسلم اكتب بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل أما الرحمن فما أدرى ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم والله انى لرسول الله وان كذبتمونى اكتب محمد بن عبد الله قال الزهرى وذلك لقوله لا يسألونى خطة يعظمون فيها حرمات الله الا أعطيتهم اياها قال النبى صلى الله عليه وسلم على أن تخلوا بيننا وبين المسجد الحرام نطوف به فقال سهيل والله لا تتحدث العرب انا أخذنا ضغطة ولكن ذلك من العام المقبل فكتب وقال سهيل وعلى أن لا يأتيك منا رجل وان كان على دينك الا رددته الينا قال المسلمون سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما فبينما هم كذلك اذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف فى قيوده وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين فقال سهيل يا محمد هذا أول ما أقاضيك عليه أن ترده الى قال فقال النبى صلى الله عليه وسلم انا لم نقض الكتاب بعد قال

عن الانتقال من حيز الى حيز والسكون البقاء فى حيز بعد حيز فالجسم فى أول أوقات حدوثه لا متحرك ولا ساكن وان لم يكن الامر كذلك فقد بطل ما ذكره من كون السكون أمرا وجوديا فانه اعتمد فى ذلك على أن السكون عبارة عن الحصول فى الحيز بعد أن كان فى ذلك الحيز

(قال الآمدى) فان قيل الكلام انما هو فى الجسم فى الزمان الثانى والجسم فى الزمان الثانى لا يخلو عن الحركة والسكون بالتفسير المذكور فهذا قول ظاهر الاحالة فانه اذا كان الكلام فى الجسم انما هو فى الزمان الثانى فوجود الجسم بالزمان الثانى ليس هو حاله الاولية وعند ذلك فلا يلزم أن يكون الجسم أزلا لا يخلو عن الحركة والسكون * قلت بل بتقدير قدمه

فوالله اذا لا أصالحك على شئ أبدا قال النبي صلى الله عليه وسلم فأجزلي قال ما أنا بمجيزه قال بلى فافعل قال ما أنا بفاعل قال مكرز بلى قد أجزناه لك قال أبو جندل أى معاشر المسلمين أرد الى المشركين وقد جئت مسلما ألا ترون ما قد لقيت وقد كان عذب عذابا شديدا فى الله قال عمر فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ألست نبي الله حقا فقال بلى قال قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطى الدنية فى ديننا اذا قال انى رسول الله ولست أعصيه وهو ناصرى قلت أولست كنت تحدثنا أنا سنأتى البيت ونطوف به قال فأخبرتك انك آتيه العام قلت لا قال فانك آتيه ومطوف به فأتيت أبا بكر فقلت يا أبا بكر أليس هذا نبي الله حقا قال بلى قلت فلم نعطى الدنية فى ديننا اذا قال أيها الرجل انه رسول الله وليس يعصى ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزه فهو والله على الحق قلت أليس كان يحدثنا أنا سنأتى البيت ونطوف به قال بلى أفأخبرك أنك تأتيه العام قلت لا قال فانك آتيه ومطوف به قال عمر فعملت لذلك أعمالا قال فلما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقى من الناس فقالت أم سلمة يا نبي الله أتحب ذلك أخرج ولا تكلم أحدا منهم حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك فنحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما ثم جاء نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار الى قوله ولا تمسكوا بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له فى الشرك فتزوج احداهما معاوية بن أبى سفيان والأخرى صفوان بن أمية ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة فجاء أبو بصير رجل من قريش وهو مسلم فأرسلوا فى طلبه رجلين فقالوا العهد الذى جعلت لنا فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر لهم فقال أبو بصير لاحد الرجلين والله انى لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر فقال أجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت فقال أبو بصير أرنى أنظر اليه فامكنه منه فضربه حتى برد وفر الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال النبي صلى الله عليه وسلم حين رآه لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي وانى لمقتول فجاء أبو بصير رضى الله عنه فقال يا نبي الله لقد وفى الله ذمتك فلقد رددتنى اليهم ثم أنجانى الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل أمه مسعر حرب لو كان له أحد فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده اليهم فخرج حتى أتى سيف البحر قال وتفلت منهم أبو جندل بن سهيل رضى الله عنه فلحق بأبى بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل أسلم الا لحق بأبى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوها فقتلوهم وأخذوا أموالهم فأرسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما أرسل اليهم فمن أتاه منهم فهو آمن فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم وأنزل الله عز وجل وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة حتى بلغ حمية الجاهلية وكانت حميتهم أنهم لم يقروا أنه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم وبين البيت رواه البخارى عن عبد الله بن محمد المسندى عن عبد الرزاق ورواه أحمد عن عبد الرزاق وهو أجل قدرا من المسندى شيخ البخارى فما فيه من زيادة هى أثبت مما فى البخارى وفى الصحيحين

لا يخلو عن الحركة والسكون لانه حينئذ اما أن يبقى فى حيز أو ينتقل عنه والاول السكون والثانى الحركة وما ذكره الآمدى من جواز خلوه عنهما على أحد التقديرين فانما هو بتقدير حدوثه ومعلوم أنه اذا كان بتقدير قدمه لا يخلو عنهما وكلاهما ممتنع كان بتقدير قدمه مستلزما الامر ممتنع وهو الجمع بين النقيضين فانه اذا صحت المقدمتان لزم أن يكون حادثا بتقدير قدمه وهو أنه لو كان قديما لم يخل من حادث وما لا يخلو من الحوادث فهو حادث وما ذكره الآمدى انما يتوجه اذا قبل الجسم مطلقا لا يخلو عن الحركة والسكون وحينئذ فاما أن يخلو عنهما أو لا يخلو فان خلا عنهما لم يكن ذلك الا حال حدوثه فيكون حادثا وان لم يخل عنهما لزم أن

عن البراء بن عازب قال كتب علي بن أبي طالب الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم الحديبية فكتب هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لا تكتب رسول الله لو نعلم أنك رسول الله لم نقاتلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي امحه قال ما أنا بالذي أمحوه قال فمحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده قال وكان فيما اشترطوا عليه أن يدخلوا فيقيموا ثلاثا ولا يدخلوا بسلاح الا جلبان السلاح قال شعبة قلت لابي اسحق وما جلبان السلاح قال القراب وما فيه وفي الصحيحين عن أبي وائل قال قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال يا أيها الناس اتهموا أنفسكم وفي لفظ اتهموا رأيكم على دينكم لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين وجاء عمر فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فيم نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم قال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله أبدا قال فانطلق عمر فلم يصبر متغيظا فأتى أبا بكر فقال يا أبا بكر ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فعلام نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب انه رسول الله ولن يضيعه الله أبدا قال فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح فأرسل الى عمر فأقرأه اياه فقال يا رسول الله أو فتح هو قال نعم وفي لفظ مسلم فطابت نفسه ورجع وفي لفظ لمسلم أيضا أيها الناس اتهموا رأيكم لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أني أستطيع أن أرد أمر رسول الله لرددته وفي رواية والله ورسوله أعلم والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى أمر قط الا أسهلن بنا الى أمر نعرفه الا أمركم هذا ما نسد منه خصما الا انفجر علينا خصم ما ندري كيف نأتي له يعني يوم صفين وقال ذلك سهل يوم صفين لما خرجت الخوارج على علي حين أمر بمصالحة معاوية وأصحابه وهذه الاخبار الصحيحة هي باتفاق أهل العلم بالحديث في عمرة الحديبية تبين اختصاص أبي بكر بمنزلة من الله ورسوله لم يشركه فيها أحد من الصحابة لا عمر ولا علي ولا غيرهما وانه لم يكن فيهم أعظم ايمانا وموافقة وطاعة لله ورسوله منه ولا كان فيهم من يتكلم بالشورى قبله فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصدر عن رأيه وحده في الامور العظيمة وانه يبدأ بالكلام بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم معاونة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان يفتي بحضرته وهو يقره على ذلك ولم يكن هذا لغيره فانه لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم جاسوسه الخزاعي وأخبره أن قريشا قد جمعوا له الأحابيش وهي الجماعات المستجمعة من قبائل والتحبش التجمع وانهم مقاتلوه وصادوه عن البيت استشار أصحابه أهل المشورة مطلقا هل يميل الى ذراري الاحابيش أو ينطلق الى مكة فلما أشار عليه أبو بكر أن لا يبدأ أحدا بالقتال فانا لم نخرج الا للعمرة لا للقتال فان منعنا أحد من البيت قاتلناه لصده لنا عما قصدنا لا مبتدئين له بقتال قال النبي صلى الله عليه وسلم روحوا اذا ثم انه لما تكلم عروة بن مسعود الثقفي وهو من سادات ثقيف وحلفاء قريش مع النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم وأخذ يقول له عن أصحابه انهم أشواب أي أخلاط وفي المسند أوباش يفرون عنك ويدعونك قال له الصديق رضي الله عنه امصص بظر اللات أنحن نفر عنه وندعه فقال له عروة ولما يجاوبه عن هذه الكلمة لولا يد لك عندي لم أجزك بها لأجبتك وكان الصديق قد أحسن اليه قبل ذلك فرعى حرمته ولم يجاوبه عن هذه الكلمة ولهذا قال

يكون حادثا فيلزم حدوثه على كل تقدير ونحن نذكر ما يقدح به الآمدي وأمثاله في حججهم التي احتجوا بها في موضع آخر وان كان بعض ذلك القدح ليس بحق ولكن يعطى كل ذي حق حقه قولا بالحق واتباعا للعدل وقد ذكرنا كلام الآمدي على سائر ما ذكره في امتناع كون الحركة أزلية مثل قوله لم قلتم بامتناع كون الحركة أزلية وما ذكروه من الوجه الاول فانما يلزم أن لو قيل بأن الحركة الواحدة بالشخص أزلية وليس كذلك بل المعنى بكون الحركة أزلية أن أعداد أشخاصها المتعاقبة لا أول لها وعند ذلك فلا منافاة بين كون كل واحدة من آحاد الحركات الشخصية حادثة ومسبوقة بالغير وبين كون جملة آحادها أزلية بمعنى أنها متعاقبة الى غير نهاية الى آخر

من قال من العلماء ان هذا يدل على جواز التصريح باسم العورة للحاجة والمصلحة وليس من الفحش المنهى عنه كما فى حديث أبى بن كعب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من سمعتموه يتعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه هن أبيه ولا تكنوا رواه أحمد فسمع أبى بن كعب رجلا يقول يافلان فقال اعضض أير أبيك فقيل له فى ذلك فقال بهذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انه لما صالح النبى صلى الله عليه وسلم قريشا كان ظاهر الصلح فيه غضاضة وضيم على المسلمين وفعله النبى صلى الله عليه وسلم طاعة لله وثقة بوعده له وان الله سينصره عليهم واغتاظ من ذلك جمهور الناس وعز عليهم حتى على مثل عمر وعلى وسهل بن حنيف ولهذا كبر عليه على عليه السلام لما مات تبيينا لفضله على غيره يعنى سهل بن حنيف فعلى أمره النبى صلى الله عليه وسلم أن يمحو اسمه من الكتاب فلم يفعل حتى أخذ النبى صلى الله عليه وسلم الكتاب ومحاه بيده وفى صحيح البخارى انه قال لعلى امح رسول الله قال لا والله لا أمحوك أبدا فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب وليس يحسن يكتب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله

وسهل بن حنيف يقول لو استطعت أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وعمر يناظر النبى صلى الله عليه وسلم ويقول اذا كنا على الحق وعدونا على الباطل وقتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار وأنت رسول الله حقا فعلام نعطى الدنية فى ديننا ثم انه رجع عن ذلك وعمل له أعمالا وأبو بكر أطوعهم لله ورسوله لم يصدر عنه مخالفة فى شئ قط بل لما ناظره عمر بعد مناظرته للنبى صلى الله عليه وسلم أجابه أبو بكر بمثل ما أجابه النبى صلى الله عليه وسلم من غير أن يسمع جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من أبين الامور دلالة على موافقته النبى صلى الله عليه وسلم ومناسبته له واختصاصه به قولا وعملا وعلما وحالا اذ كان قوله من جنس قوله وعمله من جنس عمله وفى المواطن التى ظهر فيها تقدمه على غيره فى ذلك فأين مقامه من مقام غيره هذا يناظره ليرده عن أمره وهذا يأمره ليمحو اسمه فلا يمحوه وهذا يقول لو أستطيع أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وهو يأمر الناس بالحلق والنحر فيتوقفون ولا ريب أن الذى حملهم على ذلك حب الله ورسوله وبغض الكفار ومحبتهم أن يظهر الايمان على الكفر وأن لا يكون قد دخل على أهل الايمان غضاضة وضيم من أهل الكفر ورأوا أن قتالهم لئلا يضاموا هذا الضيم أحب اليهم من هذه المصالحة التى فيها من الضيم ما فيها لكن معلوم وجوب تقديم النص على الرأى والشرع على الهوى فالاصل الذى افترق فيه المؤمنون بالرسل والمخالفون لهم تقديم نصوصهم على الآراء وشرعهم على الاهواء وأصل الشر من تقديم الرأى على النص والهوى على الشرع فمن نور الله قلبه فرأى ما فى النص والشرع من الصلاح والخير والا فعليه الانقياد لنص رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس له معارضته برأيه وهواه كما قال صلى الله عليه وسلم انى رسول الله ولست أعصيه وهو ناصرى فبين أنه رسول الله يفعل ما أمره به مرسله لا يفعل من تلقاء نفسه وأخبر أنه يطيعه لا يعصيه كما يفعل المتبع لرأيه وهواه وأخبر أنه ناصره فهو على ثقة من نصر الله فلا يضره ما حصل فان فى ضمن ذلك من المصلحة وعلو الدين ما ظهر بعد ذلك وكان هذا فتحا مبينا فى الحقيقة وان كان فيه ما لم يعلم حسن ما فيه كثير من الناس بل رأى ذلك ذلا وعجزا وغضاضة وضيما ولهذا تاب الذين عارضوا ذلك رضى الله عنهم كما فى الحديث رجوع عمر وكذلك فى الحديث أن سهل بن حنيف اعترف بخطئه حيث قال والله ورسوله أعلم وجعل رأيهم عبرة لمن بعدهم فأمرهم أن يتهموا رأيهم على دينهم فان الرأى يكون خطأ كما كان رأيهم

كلامه والمقصود هنا التنبيه على أنه نقض فى موضع آخر عامة ما احتج به هنا

(فصل) ومما ينبغى معرفته فى هذا الباب أن القائلين بنفى علو الله على خلقه الذين يستدلون على ذلك أو عليه وعلى غيره بنفى التجسيم ينقضون الحجج التى يحتجون بها فتارة ينقض أحدهم الحجج التى يحتج (١) كالرازى والآمدى من حذاق النظار الذين جمعوا خلاصة ما ذكره النفاة من أهل الفلسفة والكلام بل يعارضون به لله بما يعلم بصريح العقل أنه خطأ بل يعارضون السمعيات التى يعلم أن العقل الصريح يوافقها بما يعلم العقلاء كل طائفة تبطل الطريقة

(١) بياض بالأصل فى هذه المواضع

يوم الحديبية خطأ وكذلك على الذى لم يفعل ما أمر به والذين لم يفعلوا ما أمروا به من الحلق
والنحر حتى فعل هو ذلك قد تابوا من ذلك والله يقبل التوبة عن عباده و يعفو عن السيئات
والقصة كانت عظيمة بلغت منهم مبلغا عظيما لا تحمله عامة النفوس الا من هم خير الخلق وأفضل
الناس وأعظمهم علما وايمانا وهم الذين بايعوا تحت الشجرة وقد رضى الله عنهم وأثنى عليهم وهم
السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والاعتبار فى الفضائل بكمال النهاية لا بنقص
البداية وقد قص الله علينا من توبة أنبيائه وحسن عاقبتهم وما آل اليه أمرهم من علىّ
الدرجات وكرامة الله لهم بعد أن جرت لهم أمور ولا يجوز أن يظن بغضهم لاجلها اذا كان
الاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية وهكذا السابقون الاولون من ظن بغضهم لاجلها اذا
كان الاعتبار بكمال النهاية كما ذكر فهو جاهل لكن المطلوب أن الصديق أكمل القوم وأفضلهم
وأسبقهم الى الخيرات وأنه لم يكن فيهم من يساويه وهذا أمر بين لا يشك فيه إلا من كان جاهلا
بحالهم مع الرسول صلى الله عليه وسلم أو كان صاحب هوى صده اتباع هواه عن معرفة الحق
والا فمن كان له علم وعدل لم يكن عنده فى ذلك شك كما لم يكن عند أهل العلم والايمان شك بل كانوا
مطبقين على تقديم الصديق وتفضيله على من سواه كما اتفق على ذلك علماء المسلمين وخيارهم
من الصحابة والتابعين وتابعيهم وهو مذهب مالك وأصحابه والشافعى وأصحابه وأحمد وأصحابه
وداود وأصحابه والثورى وأصحابه والاوزاعى وأصحابه والليث وأصحابه وسائر العلماء الذين لهم فى
الامة لسان صدق ومن ظن ان مخالفة من خالف أمر الرسول يوم الحديبية أو غيره لم تكن من
الذنوب التى تجب التوبة منها فهو غالط كما قال من أخذ يعتذر لمن خالف أمره عذرا اما يقصد به رفع
الملام بانهم انما تأخروا عن النحر والحلق لانهم كانوا ينتظرون النسخ ونزول الوحى بخلاف ذلك
وقول من يقول انما تخلف من تخلف عن طاعته اما تعظيما لمرتبته أن يمحو اسمه أو يقول
مراجعة من راجعه فى مصالحة المشركين انما كانت قصد الظهور أهل الايمان على الكفر
ونحو ذلك فيقال الامر الجازم من الرسول صلى الله عليه وسلم الذى أراد به الايجاب موجب
لطاعته باتفاق أهل الايمان وانما نازع فى الامر المطلق بعض الناس لاحتمال انه ليس بجازم
أراد به الايجاب وأما مع ظهور الجزم والايجاب فلم يسترب أحد فى ذلك ومعلوم أن أمره بالنحر
والحلق كان جازما وكان مقتضاه الفعل على الفور بدليل انه ردده ثلاثا فلما لم يقم أحد دخل
على أم سلمة فذكر لها مالقى من الناس وروى أنه غضب وقال مالى لا أغضب وأنا آمر بالامر ولا
يتبع و روى أنه قال ذلك لما أمرهم بالتحلل فى حجة الوداع ومعلوم أن الامر من التحلل
بهذه العمرة التى أحصروا فيها كان أوكد من الامر بالتحلل فى حجة الوداع وأيضا فانه كان محتاجا
الى محو اسمه من الكتاب ليتم الصلح ولهذا محاه بيده والامر بذلك كان جازما والمخالف لامره
ان كان متأولا فهو ظان أن هذا لا يجب لما فيه من قلة احترام الرسول صلى الله عليه وسلم أو لما
فيه من انتظار العمرة وعدم اتمام ذلك الصلح فحسب المتأول أن يكون مجتهدا مخطئا فانه مع جزم
النبى صلى الله عليه وسلم وتشكيه ممن لم يمتثل أمره وقوله مالى لا أغضب وأنا آمر بالمعروف
ولا أتبع لا يمكن تسويغ المخالفة لكن هذا مما تابوا منه كما تابوا من غيره فليس لاحد أن يثبت
عصمة من ليس بمعصوم فيقدح بذلك فى أمر المعصوم صلى الله عليه وسلم كما فعل ذلك فى توبة
من تاب وحصل له بالذنب نوع من العقاب فأخذ ينفى عن الفعل ما يوجب الملام والله قد لامه لوم
المذنبين فيريد تعظيم البشر فيقدح فى رب العالمين ومن علم أن الاعتبار بكمال النهاية وأن التوبة

العقلية التى اعتمدت عليها
الاخرى بما يظهر به بطلانها
بالعقل الصريح وليسوا متفقين
على طريقة واحدة وهذا يبين
خطأهم كلهم من وجهين من جهة
العقل الصريح الذى يبين به كل
قوم فساد ما قاله الآخرون ومن
جهة أنه ليس معهم معقول
اشتركوا فيه فضلا عن أن يكون
من صريح المعقول بل المقدمة
التى تدعى طائفة من النظار صحتها
تقول الاخرى هى باطلة وهذا
بخلاف مقدمات أهل الاثبات
الموافقة لما جاء به الرسول صلى الله
عليه وسلم فانها من العقليات التى
اتفقت عليها فطر العقلاء السليمى
الفطرة التى لا ينازع فيها الا من
يلقى النزاع تعليما من غيره لا من
موجب فطرته فانما يقدح فيها
بمقدمة تقليدية أو نظرية لا ترجح

تنقل العبد الى مرتبة أكمل مما كان عليه علم أن ما فعله الله بعباده المؤمنين كان من أعظم نعمة الله عليهم وأيضا فى المواضع التى لا يكون مع النبى صلى الله عليه وسلم من أكابر الصحابة الا واحد كان يكون هو ذلك الواحد مثل سفره فى الهجرة ومقامه يوم بدر فى العريش لم يكن معه فيه الا أبو بكر ومثل خروجه الى قبائل العرب يدعوهم الى الاسلام كان يكون معه من أكابر الصحابة أبو بكر وهذا الاختصاص فى الصحبة لم يكن لغيره باتفاق أهل المعرفة باحوال النبى صلى الله عليه وسلم وأما من كان جاهلا بأحوال النبى صلى الله عليه وسلم أو كذابا فيخاطب خطاب مثله فقوله تعالى فى القرآن اذ يقول لصاحبه لا يختص بمصاحبته فى الغار بل هو صاحبه المطلق الذى كمل فى الصحبة كمالا لم يشركه فيه غيره فصار مختصا بالاكملية من الصحبة كما فى الحديث الذى رواه البخارى عن أبى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال أيها الناس اعرفوا لأبى بكر حقه فانه لم يسؤنى قط أيها الناس انى راض عن عمر وعثمان وعلى وفلان وفلان فقد تبين أن النبى صلى الله عليه وسلم خصه دون غيره مع أنه قد جعل غيره من أصحابه أيضا لكن خصه بكمال الصحبة ولهذا قال من قال من العلماء ان فضائل الصديق خصائص لم يشركه فيها غيره ومن أراد أن يعرف فضائلهم ومنازلهم عند النبى صلى الله عليه وسلم فليتدبر الاحاديث الصحيحة التى صححها أهل العلم بالحديث الذين كملت خبرتهم بحال النبى صلى الله عليه وسلم ومحبتهم له وصدقهم فى التبليغ عنه وصار هواهم تبعا لما جاء به فليس لهم غرض الا معرفة ما قاله وتمييزه عما يخلط بذلك من كذب الكاذبين وغلط الغالطين كأصحاب الصحيح مثل البخارى ومسلم والاسمعيلى والبرقانى وأبى نعيم والدارقطنى ومثل صحيح ابن خزيمة وابن منده وأبى حاتم البستى والحاكم وما صححه أئمة أهل الحديث الذين هم أجل من هؤلاء وأمثالهم من المتقدمين والمتأخرين مثل مالك وشعبة ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى وابن المبارك وأحمد وابن معين وابن المدينى وأبى حاتم وأبى زرعة الرازيين وخلائق لا يحصى عددهم الا الله تعالى فاذا تدبر العاقل الاحاديث الصحيحة الثابتة عند هؤلاء وأمثالهم عرف الصدق من الكذب فان هؤلاء من أكمل الناس معرفة بذلك وأشدهم رغبة فى التمييز بين الصدق والكذب وأعظمهم ذبا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهم المهاجرون الى سنته وحديثه والانصار له فى الدين يقصدون ضبط ما قاله وتبليغه للناس وينفون عنه ما كذبه الكذابون وغلط فيه الغالطون ومن شركهم فى علمهم علم ما قالوه وعلم بعض قدرهم والا فليسلم القوس الى باريها كما يسلم الى الاطباء طبهم والى النحاة نحوهم والى الفقهاء فقههم والى أهل الحساب حسابهم مع أن جميع هؤلاء قد يتفقون على خطا فى صناعتهم الا الفقهاء فيما يفتون به من الشرع وأهل الحديث فيما يفتون به من النقل فلا يجوز أن يتفقوا على التصديق بكذب ولا على التكذيب بصدق بل اجماعهم معصوم فى التصديق والتكذيب باخبار النبى صلى الله عليه وسلم كما ان اجماع الفقهاء معصوم فى الاخبار عن الفعل بدخوله فى أمره أو نهيه أو تحليله أو تحريمه ومن تأمل هذا وجد فضائل الصديق التى فى الصحاح كثيرة وهى خصائص مثل حديث الخالة وحديث ان الله معنا وحديث انه أحب الرجال الى النبى صلى الله عليه وسلم وحديث الاتيان اليه بعده وحديث كتابة العهد اليه بعده وحديث تخصيصه بالصديق ابتداء والصحبة وتركه له وهو قوله فهل أنتم تاركو لى صاحبى وحديث دفعه عنه عقبة بن أبى معيط لما وضع الرداء فى عنقه حتى خلصه أبو بكر وقال أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله وحديث استخلافه فى الصلاة وفى الحج

الخ (١) وهو يدعى أنها عقلية فطرية ومن كان له خبرة بحقيقة هذا الباب تبين له أن جميع المقدمات العقلية التى ترجع اليها براهين المعارضين للنصوص النبوية انما ترجع الى تقليد منهم لأسلافهم لا الى ما يعلم بضرورة العقل ولا الى فطرة فهم يعارضون ما قامت الادلة العقلية على وجوب تصديقه وسلامته من الخطا بما قامت الادلة العقلية على أنه لا يجب تصديقه بل قد علم جواز الخطا عليه وعلم وقوع الخطا منه فيما هو دون الالهيات فضلا عن الالهيات التى يتيقن خطأ من خالف الرسل فيها بالادلة المجملة والمفصلة والمقصود هنا التنبيه على جوامع قدح كل طائفة فى طريق الطائفة الاخرى من نفاة العلو أو العلو

(١) بياض بالأصل

وصبره وثباته بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وانقياد الامة له وحديث الخصال التي اجتمعت فيه في يوم وما اجتمعت في رجل الا وجبت له الجنة وأمثال ذلك ثم له مناقب يشركه فيها عمر كشهادته بالايمان له ولعمر وحديث علي حيث يقول كثيرا ما كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول خرجت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وحديث استقائه من القليب وحديث البقرة التي يقول فيها النبي صلى الله عليه وسلم أومن بها أنا وأبو بكر وعمر وأمثال ذلك وأما مناقب علي التي في الصحاح فأصحها قوله يوم خيبر لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله وقوله في غزوة تبوك ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا أنه لا نبي بعدي ومنها دخوله في المباهلة وفي الكساء ومنها قوله أنت مني وأنا منك وليس في شيء من ذلك خصائص وحديث لا يحبني الا مؤمن ولا يبغضني الا منافق ومنها ما تقدم من حديث الشورى واخبار عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو راض عن عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن فمجموع ما في الصحيح لعلي نحو عشرة أحاديث ليس فيها ما يختص به ولابي بكر في الصحاح نحو عشرين حديثا أكثرها خصائص وقول من قال صح لعلي من الفضائل ما لم يصح لغيره كذب لا يقوله أحمد وغيره من أئمة الحديث لكن قد يقال روى له ما لم يرو لغيره لكن أكثر ذلك من نقل من علم كذبه أو خطؤه ودليل واحد صحيح المقدمات سليم عن المعارضة خير من عشرين دليلا مقدماتها ضعيفة بل باطلة وهي معارضة بأصح منها يدل على نقيضها والمقصود هنا بيان اختصاصه في الصحبة الايمانية عالم يشركه مخلوق لا في قدرها ولا في صفتها ولا في نوعها فانه لو أحصي الزمان الذي كان يجتمع فيه أبو بكر بالنبي صلى الله عليه وسلم والزمان الذي كان يجتمع به فيه عثمان أو علي أو غيرهما من الصحابة لوجد ما يختص به أبو بكر أضعاف ما اختص به واحد منهم لا أقول ضعيفة وأما المشترك بينهم فلا يختص به واحد وأما كمال معرفته ومحبته للنبي صلى الله عليه وسلم وتصديقه له فهو مبرز في ذلك على سائرهم تبريزا باينهم فيه مباينة لا تخفى على من كان له معرفة بأحوال القوم ومن لا معرفة له بذلك لم تقبل شهادته وأما نفعه للنبي صلى الله عليه وسلم ومعاونته له على الدين فكذلك فهذه الامور التي هي مقاصد الصحبة ومحامدها وبها يستحق الصحابة أن يفضلوا بها على غيرهم لابي بكر فيها من الاختصاص بقدرها ونوعها وصفتها وفائدتها ما لا يشركه فيه أحد ويدل على ذلك ما رواه البخاري عن أبي الدرداء قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبتيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم فقد غامر فسلم وقال اني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعت اليه ثم ندمت فسألته أن يغفر لي فأبى علي فأقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم فأتى منزل أبي بكر فسأل أثم أبو بكر قالوا لا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل وجه النبي صلى الله عليه وسلم يتمعر حتى أشفق أبو بكر فجثا على ركبتيه وقال يا رسول الله والله أنا كنت أظلم مرتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدق وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركو لي صاحبي مرتين فما أوذي بعدها وفي رواية كانت بين أبي بكر وعمر محاورة فأغضب أبو بكر فانصرف عنه عمر مغضبا فاتبعه أبو بكر يسأله أن يغفر له فلم يفعل حتى أغلق بابه في وجهه فأقبل أبو بكر الى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث قال وغضب النبي صلى الله عليه وسلم وفيه اني قلت يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت

وغيره من الصفات بناء على نفي التجسيم ففحول أهل الكلام كأبي علي وأبي هاشم والقاضي عبد الجبار وأبي الحسن الاشعري والقاضي أبي بكر وأبي الحسين البصري ومحمد بن الهيصم وأبي المعالي الجويني وأبي الوفاء بن عقيل وأبي حامد الغزالي وغيرهم يبطلون طرق الفلاسفة التي بنوا عليها النفي منهم من يبطل أصولهم المنطقية وتقسيمهم الصفات الى ذاتي وعرضي وتقسيم العرضي الى لازم للماهية وعارض لها ودعواهم أن الصفات اللازمة للموصوف منها ما هو ذاتي داخل في الماهية ومنها ما هو عرضي خارج عن الماهية وبناءهم توحيد واجب الوجود الذي مضمونه نفي الصفات على هذه الاصول وهم في هذا التقسيم جعلوا الماهيات النوعية

وقال أبو بكر صدقت فهذا الحديث الصحيح فيه تخصيصه بالصحبة في قوله فهل أنتم تاركو لي صاحبي و بين فيه من أسباب ذلك أن الله لما بعثه الى الناس قال اني رسول الله اليكم جميعا فقالوا كذبت وقال أبو بكر صدقت فهذا يبين فيه انه لم يكذبه قط وأنه صدقه حين كذبه الناس طرا وهذا ظاهر في أنه صدقه قبل أن يصدقه أحد من الناس الذين بلغهم الرسالة وهذا أحق فانه أول ما بلغ الرسالة آمن وهذا موافق لما رواه مسلم عن عمرو بن عبسة قلت يارسول الله من معك على هذا الامر قال حر وعبد ومعه يومئذ أبو بكر وبلال وأما خديجة وعلي وزيد فهؤلاء كانوا من عيال النبي صلى الله عليه وسلم وفي بيته وخديجة عرض عليها أمره لما فجأه الوحي وصدقته ابتداء قبل أن يؤمر بالتبليغ وذلك قبل أن يجب الايمان به فانه انما يجب اذا بلغ الرسالة فأول من صدق به بعد وجوب الايمان به أبو بكر من الرجال فانه لم يجب عليه أن يدعو عليا الى الايمان لان عليا كان صبيا والقلم عنه مرفوع ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بالايمان و بلغه الرسالة قبل أن يأمر أبابكر و يبلغه ولكنه كان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فيمكن انه آمن به لما سمعه يخبر خديجة وان كان لم يبلغه فان ظاهر قوله يا أيها الناس اني أتيت اليكم فقلت اني رسول الله اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت كما في الصحيحين يدل على أن كل من بلغه الرسالة كذبه أولا الا أبابكر ومعلوم أن خديجة وعليا وزيدا كانوا في داره وخديجة لم تكذبه فلم تكن داخلة فيمن بلغ وقوله في حديث عمرو بن عبسة قلت يارسول الله من معك على هذا الامر قال حر وعبد والذي في صحيح مسلم موافق لهذا أي اتبعه من المبلغين المدعوين ثم ذكر قوله وواساني بنفسه وماله وهذه خاصة لم يشركه فيها أحد وقد ذكر هذا النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث المخالة التي هي متواترة عنه كما في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال ان عبدا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الحياة الدنيا و بين ما عنده فاختار ما عنده فبكى أبو بكر وقال فديناك بآبائنا وأمهاتنا قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت أبابكر خليلا ولكن أخوة الاسلام ومودته وفي رواية إلا خلة الاسلام وفيه قال فعجبنا له وقال الناس انظروا الى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين أن يؤتيه الله من زهرة الحياة الدنيا و بين ما عنده وهو يقول فديناك بآبائنا وأمهاتنا وفي رواية و بين ما عنده فاختار ما عنده وفيه فقال لا تبك ان أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذا من أمتي خليلا لاتخذت أبا بكر ولكن أخوة الاسلام ومودته لا يبقين في المسجد باب الاسد إلا باب أبي بكر وروى البخاري من حديث ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فقعد على المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال انه ليس أحد من الناس أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة ولو كنت متخذا من الاسلام خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن خلة الاسلام أفضل سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر وفي رواية لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته ولكن أخوة الاسلام أفضل وفي رواية ولكن أخي وصاحبي ورواه البخاري عن ابن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته يعني أبابكر و رواه مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

زائدا في الخارج على الموجودات العينية وليس هذا قول من قال المعدوم شئ فان أولئك يثبتون ذواتا معينة ثابتة في العدم تقبل الوجود المعين وهؤلاء يثبتون ماهيات حسية لا معينة وأرسطو وأتباعه انما يثبتونها مقارنة للموجودات المعينة لا مفارقة لها وأما شيعة أفلاطن فيثبتونها مفارقة ويدعون أنها أزلية أبدية وشيعة فيثاغورس تثبت أعدادا مجردة وما يثبته هؤلاء انما هو في الاذهان ظنوا ثبوته في الخارج وتقسيمهم الحد الى حقيقي ذاتي ورسمي أولفظي أو تقسيم المعرف الى حد ورسم هو بناء على هذا التقسيم وعامة نظار أهل الاسلام وغيرهم ردوا ذلك عليهم وبينوا فساد كلامهم وان الحد انما يراد به التمييز بين المحدود وغيره وانه

لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا وفي رواية لو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت ابن أبي قحافة ولكن صاحبكم خليل الله وفي أخرى ألا اني أبرأ الى كل خل من خله ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ان صاحبكم خليل الله فهذه النصوص كلها مما تبين اختصاص أبي بكر من فضائل الصحبة ومناقبها والقيام بحقوقها بما لم يشركه فيه أحد حتى استوجب أن يكون خليله دون الخلق لو كانت الخلالة ممكنة وهذه النصوص صريحة بأنه أحب الخلق اليه وأفضلهم عنده كما صرح بذلك في حديث عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل قال فأتيته فقلت أي الناس أحب اليك قال عائشة قلت فمن الرجال قال أبوها قلت ثم من قال عمر وعد رجالا وفي رواية للبخاري قال فسكت مخافة أن يجعلني آخرهم

﴿فصل﴾ ومما يبين من القرآن فضيلة أبي بكر في الغار أن الله تعالى ذكر نصره لرسوله في هذه الحال التي يخذل فيها عامة الخلق الا من نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار أي أخرجوه في هذه القلة من العدد لم يصحبه الا الواحد فان الواحد أقل ما يوجد فاذا لم يصحبه الا الواحد دل على أنه في غاية القلة ثم قال اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا وهذا يدل على أن صاحبه كان مشفقا عليه محبا له ناصرا له حيث حزن وانما يحزن الانسان حال الخوف على من يحبه وأما عدوه فلا يحزن اذا انعقد سبب هلاكه فلو كان أبو بكر مبغضا كما يقول المفترون لم يحزن ولم ينه عن الحزن بل كان يضمر الفرح والسرور ولا كان الرسول يقول له لا تحزن ان الله معنا فان قال المفتري انه خفي على الرسول حاله لما أظهر له الحزن وكان في الباطن مبغضا قيل له فقد قال ان الله معنا فهذا اخبار ان الله معنا ولا يجوز للرسول أن يخبر بنصر الله لرسوله وللمؤمنين والله معهم ويجعل ذلك في الباطن منافقا فانه معصوم في خبره عن الله لا يقول عليه الا الحق وان جاز أن يخفى عليه حال بعض الناس فلا يعلم انه منافق كما قال وممن حولكم من الاعراب منافقون ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم فلا يجوز أن يخبر عنهم بما يدل على ايمانهم ولهذا لما جاءه المخلفون عام تبوك فجعلوا يحلفون و يعتذرون وكان يقبل علانيتهم ويكل سرائرهم الى الله لا يصدق أحدا منهم فلما جاءه كعب وأخبره بحقيقة أمره قال أما هذا فقد صدق أو قال صدقكم وأيضا فان سعد بن أبي وقاص قال للنبي صلى الله عليه وسلم أعطيت فلانا وفلانا وتركت فلانا وهو مؤمن قال أو مسلم مرتين أو ثلاثا فأنكر عليه اخباره بالايمان ولم يعلم منه الا ظاهر الاسلام فكيف يشهد لابي بكر بان الله معهما وهو لا يعلم ذلك والكلام بلا علم لا يجوز وأيضا فان الله أخبر بهذا عن الرسول اخبار مقرر له لا اخبار منكر له فعلم أن قوله ان الله معنا من الخبر الصدق الذي أمره الله به ورضيه لا مما أنكره وعابه وأيضا فمعلوم أن أضعف الناس عقلا لا يخفى عليه حال من يصحبه في مثل هذا السفر الذي يعاديه فيه الملأ الذين هو بين أظهرهم و يطلبون قتله وأولياؤه هنالك لا يستطيعون نصره فكيف يصحب واحدا ممن يظهر له موالاته دون غيره وقد أظهر له هذا حزنه وهو مع ذلك عدو له في الباطن والمصحوب يعتقد أنه وليه وهذا لا يفعله الا أحمق الناس وأجهلهم فقبح الله من نسب رسوله الذي هو أكمل الخلق عقلا وعلما وخبرة الى مثل هذه الجهالة والغباوة ولقد بلغني عن ملك المغول خربنداه الذي صنف له هذا الرافضي كتابه هذا في الامامة ان الرافضة لما صارت تقول له مثل هذا الكلام ان أبا بكر كان يبغض النبي صلى الله عليه وسلم وكان عدوه و يقولون

يحصل بالخواص التي هي لازمة ملزومة لا تحتاج الى ذكر الصفات العامة بل منعوا أن يذكر في الحد الصفات المشتركة بينه و بين غيره بل وأكثرهم منعوا تركيب الحد كما هو مبسوط في موضعه وقد صنف في ذلك متكلمو الطوائف كأبي هاشم وغيره من المعتزلة وابن النوبخت وغيره من الشيعة والقاضي أبو بكر وغيره من مثبتة الصفات وأما أبو حامد الغزالي فانه وان وافقهم على صحة الاصول المنطقية وخالف بذلك فحول النظر الذين هم أسعد بتحقيق النظر في الالهيات ونحوها من أهل المنطق واتبعه على ذلك من سلك سبيله كالرازي وذويه وأبي محمد ابن البغدادي صاحب ابن المنى وذويه فقد بين في كتابه تهافت الفلاسفة وغيره من كتبه فساد

مع هذا انه صحبه فى سفر الهجرة الذى هو أعظم الاسفار خوفا قال كلمة تلزم عن قولهم الخبيث وقدر أ الله رسوله منها لكن ذكرها على من افترى الكذب الذى أوجب أن يقال فى الرسول مثلها حيث قال كان قليل العقل ولا ريب ان من فعل ما قالته الرافضة فهو قليل العقل وقدر أ الله رسوله وصديقه من كذبهم وتبين أن قولهم يستلزم القدح فى الرسول

(فصل) ومما يبين أن الصحبة فيها خصوص وعموم كالولاية والمحبة والايمان وغير ذلك من الصفات التى تتفاضل فيها الناس فى قدرها ونوعها وصفتها ما أخرجاه فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى قال كان بين خالد بن الوليد و بين عبد الرحمن بن عوف شئ فسبه خالد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أحدا من أصحابى فان أحدكم لو أنفق مثل أحدذهبا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه انفرد مسلم بذكر خالد وعبد الرحمن دون البخارى فالنبى صلى الله عليه وسلم يقول لخالد ونحوه لا تسبوا أصحابى يعنى عبد الرحمن بن عوف وأمثاله لان عبد الرحمن ونحوه هم السابقون الاولون وهم الذين أسلموا قبل الفتح وقاتلوا وهم أهل بيعة الرضوان فهؤلاء أفضل وأخص بصحبته ممن أسلم بعد بيعة الرضوان وهم الذين أسلموا بعد الحديبية و بعد مصالحة النبى صلى الله عليه وسلم أهل مكة ومنهم خالد وعمرو بن العاص وعثمان بن أبى طلحة وأمثالهم وهؤلاء أسبق من الذين تأخر اسلامهم الى أن فتحت مكة وسموا الطلقاء مثل سهيل بن عمرو والحرث بن هشام وأبى سفيان بن حرب وابنيه يزيد ومعاوية وأبى سفيان بن الحرث وعكرمة بن أبى جهل وصفوان بن أمية وغيرهم مع أنه قد يكون فى هؤلاء من برز بعلمه على بعض من تقدمه كثيرا كالحرث بن هشام وأبى سفيان بن الحرث وسهيل بن عمرو وعلى بعض من أسلم قبلهم ممن أسلم قبل الفتح وقاتل وكما برز عمر بن الخطاب على أكثر الذين أسلموا قبله والمقصود هنا انه نهى لمن صحبه آخرا أن يسب من صحبه أولا لامتيازهم عنه فى الصحبة بما لا يمكنه أن يشركهم فيه حتى قال لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه فاذا كان هذا حال الذين أسلموا من بعد الفتح وقاتلوا وهم من أصحابه التابعين للسابقين مع من أسلم من قبل الفتح وقاتل وهم أصحابه السابقون فكيف يكون حال من ليس من أصحابه بحال مع أصحابه وقوله لا تسبوا أصحابى قد ثبت فى الصحيحين من غير وجه منها ما تقدم ومنها ما أخرجاه فى الصحيحين عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابى فو الذى نفسى بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه

(فصل) وأما قول الرافضى يجوز أن يستصحبه معه لئلا يظهر أمره حذرا منه (فالجواب) أن هذا باطل من وجوه كثيرة لا يمكن استقصاؤها (أحدها) أنه قد علم بدلالة القرآن موالاته له ومحبته لا عداوته فبطل هذا (الثانى) أنه قد علم بالتواتر المعنوى أن أبا بكر كان محبا للنبى صلى الله عليه وسلم مؤمنا به من أعظم الخلق اختصاصا به أعظم مما تواتر من شجاعة عنترة ومن سخاء حاتم ومن موالاة على ومحبته له ونحو ذلك من التواترات المعنوية التى اتفق فيها الاخبار الكثيرة على مقصود واحد والشك فى محبة أبى بكر كالشك فى غيره وأشد ومن الرافضة من ينكر كون أبى بكر وعمر مدفونين فى الحجرة النبوية وبعض غلاتهم ينكر أن يكون هو صاحبه الذى كان معه فى الغار وليس هذا من بهتانهم ببعيد فان القوم قوم بهت يجحدون المعلوم ثبوته بالاضطرار ويدعون ثبوت ما يعلم انتفاؤه بالاضطرار فى العقليات والنقليات ولهذا قال من قال لو قيل من أجهل الناس لقيل الرافضة حتى فرضها بعض الفقهاء

قولهم فى الالهيات مع وزنه لهم بموازينهم المنطقية حتى بين أنه لا حجة لهم على نفى التجسيم بمقتضى أصولهم المنطقية فضلا عن أن يكون لهم حجة على نفى الصفات مطلقا وان كان أبو حامد قد يوجد فى كلامه ما يوافقهم عليه تارة أخرى وبهذا تسلط عليه طوائف من علماء الاسلام ومن الفلاسفة أيضا كابن رشد وغيره حتى أنشد فيه

يوما يمان اذا ما جئت ذا يمن
وان لقيت معديا فعدنانى

فالاعتبار من كلامه وكلام غيره بما يقوم عليه الدليل وليس ذلك الا فيما وافق فيه الرسول صلى الله عليه وسلم فلا يقوم دليل صحيح على مخالفة الرسول البتة وهذا كما أن ابن عقيل يوجد فى كلامه ما يوافق المعتزلة والجهمية تارة وما يوافق به

مسألة فقهية فيما اذا أوصى لاجهل الناس قال هم الرافضة لكن هذه الوصية باطلة فان الوصية والوقف لا يكونان معصية بل على جهة لا تكون مذمومة فى الشرع والوقف والوصية لاجهل الناس فيه جعل الأجهلية والبدعة موجبة للاستحقاق فهو كالو أوصى لا كفر الناس أو للكفار دون المسلمين بحيث يجعل الكفر شرطا فى الاستحقاق فان هذا لا يصح وكون أبى بكر كان مواليا للنبى صلى الله عليه وسلم أعظم من غيره أمر علمه المسلمون والكفار والفجار والابرار حتى انى أعرف طائفة من الزنادقة كانوا يقولون ان دين الاسلام اتفق عليه فى الباطن النبى صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وثالثهما عمر لكن لم يكن عمر مطلعا على سرهما كله كما وقعت دعوة الاسمعلية الباطنية والقرامطة وكان كل من كان أقرب الى امامهم كان أعلم بباطن الدعوة وأكتم لباطنها من غيره ولهذا جعلوهم مراتب فالزنادقة المنافقون لعلمهم بأن أبا بكر أعظم موالاة واختصاصا بالنبى صلى الله عليه وسلم من غيره جعلوه ممن يطلع على باطن أمره ويكتمه عن غيره و يعاونه على مقصوده بخلاف غيره فمن قال انه كان فى الباطن عدوا كان من أعظم أهل الارض فرية ثم ان قائل هذا اذا قيل له مثل هذا فى على وقيل انه كان فى الباطن معاديا للنبى صلى الله عليه وسلم وانه كان عاجزا فى ولاية الخلفاء الثلاثة عن افساد ملته فلما ذهب أكابر الصحابة وبقى هو طلب حينئذ افساد ملته واهلاك أمته ولهذا قتل من المسلمين خلقا كثيرا وكان مراده اهلاك الباقين لكن عجز وانه بسبب ذلك انتسب اليه الزنادقة المنافقون المبغضون للرسول كالقرامطة والاسمعيلية والنصيرية فلا تجد عدوا للاسلام الا وهو يستعين على ذلك باظهار موالاة على استعانة لا تمكنه باظهار موالاة أبى بكر وعمر فالشبهة فى دعوى موالاة على للرسول أعظم من الشبهة فى دعوى معاداة أبى بكر وكلاهما باطل معلوم الفساد بالاضطرار لكن الحجج الدالة على بطلان هذه الدعوى فى أبى بكر أعظم من الحجج الدالة على بطلانها فى حق على فاذا كانت الحجة على موالاة على صحيحة والحجة على معاداته باطلة فالحجة على موالاة أبى بكر أولى بالصحة والحجة على معاداته أولى بالبطلان (الوجه الثالث) ان قوله استصحبه حذرا من أن يظهر أمره كلام من هو من أجهل الناس بما وقع فان أمر النبى صلى الله عليه وسلم فى خروجه من مكة ظاهر عرفه أهل مكة وأرسلوا الطلب فانه فى الليلة التى خرج فيها عرفوا فى صبيحتها انه خرج وانتشر ذلك وأرسلوا الى أهل الطرق يبذلون الدية فيه وفى أبى بكر بذلوا الدية لمن يأتى بأبى بكر فأى شئ كان يخاف وكون المشركين بذلوا الدية لمن يأتى بأبى بكر دليل على أنهم كانوا يعلمون موالاته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه كان عدوهم فى الباطن ولو كان معهم فى الباطن لم يفعلوا ذلك (الرابع) أنه اذا كان خرج ليلا كان وقت الخروج لم يعلم به أحد فما يصنع بأبى بكر و بصحابه معه فان قيل فلعله علم خروجه دون غيره قيل أولا قد كان يمكنه ان يخرج فى وقت لا يشعر بخروجه كما خرج فى وقت لم يشعر به المشركون (١) وكان يمكنه أن يعينه فكيف وقد ثبت فى الصحيحين ان أبا بكر استأذنه فى الهجرة فلم يأذن له حتى هاجر معه والنبى صلى الله عليه وسلم أعلمه بالهجرة فى خلوة ففى الصحيحين عن البراء بن عازب قال جاء أبو بكر الى أبى فى منزله فاشترى منه رحلا فقال لعازب ابعث ابنك معى يحمله الى منزلى فحمله وخرج أبى معه ينتقد ثمنه فقال أبى يا أبا بكر حدثنى كيف صنعتما ليلة سريت مع النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم سرينا ليلتنا كلها ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة وخلا الطريق فلا يمر فيه أحد حتى رفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه الشمس بعد فنزلنا عندها فأتيت الصخرة فسويت

المثبتة للصفات بل للصفات الخبرية أخرى فالاعتبار من كلامه وكلام غيره بما يوافق الدليل وهو الموافق لما جاء به الرسول والمقصود هنا أن نبين أن فحول النظار بينوا فساد طرق من نفى الصفات أو العلو بناء على نفى التجسيم وكذلك فحول الفلاسفة كابن سينا وأبى البركات وابن رشد وغيرهم بينوا فساد طرق أهل الكلام من الجهمية والمعتزلة والاشعرية التى نفوا بها التجسيم حتى ابن رشد فى تهافت التهافت بين فساد ما اعتمد عليه هؤلاء

(١) قوله وكان يمكنه أن يعينه كذا فى الاصل والظاهر أن لا سقطت من الناسخ والأصل وكان يمكنه أن لا يعينه تأمل كتبه مصححه

بيدى مكانا ينام فيه النبى صلى الله عليه وسلم فى ظلها ثم بسطت عليه فروة ثم قلت نم يارسول الله وأنا أنفض لك ما حولك فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ظلها وخرجت أنفض ما حوله فاذا أنا براع مقبل بغنمه الى الصخرة يريد منها الذى أردنا فلقيته فقلت لمن أنت ياغلام فقال لرجل من أهل المدينة يريد مكة لرجل من قريش سماه فعرفته فقلت له أفى غنمك لبن فقال نعم قلت أفتحلب لى قال نعم فأخذ شاة فقلت انفض الضرع من الشعر والتراب والقذى فحلب لى فى قعب معه كثبة من لبن قال ومعى اداوة أرتوى فيها لرسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب منها و يتوضأ قال فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم وكرهت أن أوقظه من نومه فوافيته قد استيقظ فصببت على اللبن الماء حتى برد أسفله فقلت يارسول الله اشرب من هذا اللبن فشرب حتى رضيت ثم قال ألم يأن للرحيل قلت بلى فارتحلنا بعد مازالت الشمس واتبعنا سراقة بن مالك قال ونحن فى جلد من الارض فقلت يارسول الله أوتينا فقال لا تحزن ان الله معنا فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فارتطمت فرسه الى بطنها فقال انى قد علمت أنكما دعوتما على فادعوا الله لى فالله لكما أن أرد عنكما الطلب فدعا الله فنجا فرجع لا يلقى أحدا الا قال قد كفيتم ماهنا ولا يلقى أحدا الارده وقال خذ سهما من كنانتى فانك تمر بابلى وغلمانى فخذ منها حاجتك فقال لا حاجة لى فى إبلك قال فقدمنا المدينة فتنازعوا أيهم ينزل عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل على بنى النجار أخوال عبد المطلب أكرمهم بذلك فصعد الرجال والنساء فوق البيوت وتفرق الغلمان والخدم فى الطرق ينادون يامحمد يارسول الله يامحمد يارسول الله وروى البخارى عن عائشة قالت لم أعقل أبوى قط إلا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم الا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفى النهار بكرة وعشية فلما ابتلى المسلمون خرج أبو بكر مهاجرا الى الحبشة حتى اذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال أين تريد ياأبا بكر قال أخرجنى قومى فأنا أريد أن أسيح فى الارض وأعبد ربى قال ابن الدغنة ان مثلك لا يخرج ولا يخرج فانك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق وأنا لك جار فاعبد ربك ببلدك فارتحل ابن الدغنة فرجع مع أبى بكر فطاف فى أشراف كفار قريش فقال لهم ان أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج أتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقرى الضيف ويعين على نوائب الحق فأنفذ قريش جوار ابن الدغنة وأمنوا أبا بكر وقالوا لابن الدغنة مر أبا بكر فليعبد ربه فى داره فليصل وليقرأ ماشاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فانا قد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا فقال ذلك ابن الدغنة لابى بكر فطفق أبو بكر يعبد ربه فى داره ولا يستعلن بالصلاة والقراءة فى غير داره ثم بدا لأبى بكر فابتنى بفناء داره مسجدا وبرز فكان يصلى فيه ويقرأ القرآن فتنقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم وهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان أبو بكر رضى الله عنه رجلا بكاء لا يملك دمعه حين يقرأ القرآن فأفزع ذلك أشراف قريش فأرسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا انا كنا أجرنا أبا بكر على أن يعبد ربه فى داره وانه جاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره وأعلن بالصلاة والقراءة وقد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا فأته فان أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه فى داره فعل وإلا فان أبى إلا أن يعلن ذلك فسله أن يرد اليك جوارك فانا قد كرهنا أن نخفرك ولسنا مقرين لابى بكر الاستعلان قالت عائشة فأتى ابن الدغنة أبا بكر فقال قد علمت الذى عقدت لك عليه فاما أن تقتصر على ذلك واما أن ترد الى ذمتى فانى لا أحب أن تسمع العرب

كما بين أبو حامد فى التهافت فساد ما اعتمد عليه الفلاسفة ولهذا كان فى عامة طوائف النظار من يوافق أهل الاثبات على اثبات الصفات بل وعلى قيام الامور الاختيارية فى ذاته وعلى العلو كما يوجد فيهم من يوافقهم على أن الله خالق أفعال العباد فأحذق متأخرى المعتزلة هو أبو الحسين البصرى ومن عرف حقيقة كلامه علم أنه يوافق على اثبات كونه حيا عالما قادرا وعلى أن كونه حيا ليس هو كونه عالما وكونه عالما ليس هو كونه قادرا لكنه ينازع مثبتة الاحوال الذين يقولون ليست موجودة ولا معدومة وهذا الذى اختاره هو قول أكثر مثبتة الصفات فنزاعه معهم نزاع لفظى كأنه

أني أخفرت في رجل عقدت له قال أبو بكر إني أرد اليك جوارك وأرضى بجوار الله ورسول الله يومئذ بمكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر من هاجر الى المدينة ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة الى المدينة وتجهز أبو بكر قبل المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلك فاني أرجو أن يؤذن لي فقال أبو بكر وهل ترجو ذلك بأبي أنت وأمي قال نعم فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبه وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر وهو الخبط أربعة أشهر قال ابن شهاب قال عروة قالت فبينما نحن يوما جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل لأبي هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متقنعا في ساعة لم يكن يأتينا فيها فقال أبو بكر فداء أبي وأمي والله ما جاء به في هذه الساعة الا أمر قالت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذن فأذن له فدخل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر أخرج من عندك فقال أبو بكر انما هم أهلك بأبي وأمي يارسول الله قال فاني قد أذن لي في الخروج قال أبو بكر الصحابة يارسول الله قال نعم قال أبو بكر فخذ بأبي أنت يارسول الله احدى راحلتي هاتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالثمن قالت عائشة فجهزناهما أحب الجهاز ووضعنا لهما سفرة في جراب فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب فبذلك سميت ذات النطاقين قالت ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر بغار في جبل ثور فمكثا فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن فيدلج من عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت ولا يسمع أمرا يكادان به الا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من الليل فيبيتان في رسل وهو لبن منحتهما ورضيفهما حتى ينعق بهما عامر بغلس يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بني الديل وهو من بني عبد بن عدي هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية قد غمس حلفا في آل العاص بن وائل السهمي وهو على دين كفار قريش فأمناه فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث فانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل وأخذ بهما طريق الساحل قال ابن شهاب فأخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي وهو ابن أخي سراقة بن مالك بن جعشم أن أباه أخبره أنه سمع سراقة بن جعشم يقول جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج إذ أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال ياسراقة اني قد رأيت آنفا أسودة بالساحل أراها محمدا وأصحابه قال سراقة فعرفت أنهم هم فقلت له انهم ليسوا بهم ولكنك رأيت فلانا وفلانا انطلقا بأعيننا ثم لبثت في المجلس ساعة ثم قمت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي من وراء أكمة فتحبسها علي وأخذت رمحي ثم خرجت به من ظهر البيت فخططت بزجه الارض وخفضت عاليه حتى أتيت فرسي فركبتها فرفعتها تقرب بي حتى دنوت منهم فعثرت فرسي فخررت عنها فقمت فأهويت بيدي الى كنانتي فاستخرجت منها الازلام فاستقسمت بها أضرهم أم لا فخرج الذي أكره فركبت فرسي وعصيت الازلام تقرب بي حتى اذا سمعت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يلتفت وأبو بكر يكثر الالتفات ساخت يدا فرسي في الارض حتى بلغتا الركبتين فخررت عنها ثم زجرتها فنهضت فلم تكد تخرج يديها فلما استوت قائمة اذا لأثر يديها غبار ساطع في السماء

يوافق على أن الله يخلق الداعي في العبد وعند وجود الداعي والقدرة يجب وجود المقدور وهذا قول أئمة أهل الاثبات وحذاقهم الذين يقولون ان الله خالق أفعال العباد وهو أيضا يقول انه سبحانه مع علمه بما سيكون فانه اذا كان يعلمه كائنا فعالميته متجددة وابن عقيل يوافق على ذلك وكذلك الرازي وغيره وهذا موافق لقول من يقول بقيام الحوادث به وبعض حذاق المعتزلة نصر القول بعلو الله ومباينته لخلقه بالادلة العقلية وأظنه من أصحاب أبي الحسين وقد حكى ابن رشد ذلك عن أئمة الفلاسفة وأبو البركات وغيره من الفلاسفة يختارون قيام الحوادث به كالارادات والعلوم المتعاقبة وقد ذكر ولذلك وما هو أبلغ منه

مثل الدخان فاستقسمت بالازلام فخرج الذى أكره فناديتهم بالأمان فوقفوا فركبت فرسى حتى جئتهم ووقع فى نفسى حين لقيت مالقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم (الوجه الخامس) أنه لما كان فى الغار كان يأتيه بالاخبار عبد الله بن أبى بكر وكان معهما عامر بن فهيرة كما تقدم ذلك فكان يمكنه أن يعلمهم بخبره (السادس) أنه اذا كان كذلك والعدو قد جاء الى الغار ... فانه كان يمكنه حينئذ أن يخرج من الغار و ينذر العدو به وهو وحده ليس معه أحد يحميه منه ومن العدو فمن يكون مبغضا لشخص طالبا لاهلاكه ينتهز الفرصة فى مثل هذه الحال التى لا يظفر فيها عدو بعدوه الا أخذه فانه وحده فى الغار والعدو قد صار واعند الغار وليس لمن فى الغار هنالك من يدفع عنه وأولئك هم العدو الظاهرون الغالبون المتسلطون بمكة ليس بمكة من يخافونه اذا أخذوه فان كان أبو بكر معهم مباطنا لهم كان الداعى الى أخذه تاما والقدرة تامة واذا اجتمع القدرة التامة والداعى التام وجب وجود الفعل فحيث لم يوجد دل على انتفاء الداعى أو انتفاء القدرة والقدرة موجودة فعلم انتفاء الداعى وأن أبا بكر لم يكن له غرض فى أذاه كما يعلم ذلك جميع الناس الا من أعمى الله قلبه ومن هؤلاء المفترين من يقول ان أبا بكر كان يشير باصبعه الى العدو و يدلهم على النبى صلى الله عليه وسلم فلدغته حية فردها حتى كفت عنه الالم وأن النبى صلى الله عليه وسلم قال له ان نكثت نكث بدلك وانه نكث بعد ذلك فمات منها وهذا يظهر كذبه من وجوه نبهنا على بعضها ومنهم من قال أظهر كعبه ليشعر وانه فلدغته الحية وهذا من نمط الذى قبله

(فصل) وأما قول الرافضى الآية تدل على نقصه لقوله تعالى لا تحزن ان الله معنا فانه يدل على خوره وقلة صبره وعدم يقينه وعدم رضاه بمساواته للنبى صلى الله عليه وسلم و بقضاء الله وقدره

(فالجواب) أولا أن هذا يناقض قولكم انه استصحبه حذرا منه لئلا يظهر أمره فانه اذا كان عدوه وكان مباطنا للعداء الذين يطلبونه كان ينبغى أن يفرح ويسر و يطمئن اذا جاء العدو وأيضا فالعدو قد جاؤا ومشوا فوق الغار فكان ينبغى أن ينذرهم به وأيضا فكان الذى يأتيه بأخبار قريش ابنه عبد الله فكان يمكنه أن يأمر ابنه أن يخبرهم قريشا وأيضا فغلامه عامر بن فهيرة هو الذى كان معه رواحلهما فكان يمكنه أن يقول لغلامه أخبرهم به فكلامهم فى هذا يبطل قولهم انه كان منافقا ويثبت أنه كان مؤمنا به (واعلم) أنه ليس فى المهاجرين منافق وانما كان النفاق فى قبائل الانصار لان أحدا لم يهاجر الا باختياره والكافر بمكة لم يكن يختار الهجرة ومفارقة وطنه وأهله لنصر عدوه وانما يختارها الذين وصفهم الله تعالى بقوله للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا و ينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون وقوله أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق الا أن يقولوا ربنا الله وأبو بكر أفضل هؤلاء كلهم واذا كان هذا الكلام يستلزم اعانه فمعلوم أن الرسول لا يختار لمصاحبته فى سفر هجرته الذى هو أعظم الاسفار خوفا وهو السفر الذى جعل مبدأ التاريخ لجلالة قدره فى النفوس ولظهور أمره فان التاريخ لا يكون الا بأمر ظاهر معلوم لعامة الناس لا يستصحب الرسول فيه من يختص بصحبته الا وهو من أعظم الناس طمأنينة اليه ووثوقا به و يكفى هذا فى فضائل الصديق وتميزه على

عن متقدمى الفلاسفة كما ذكرت أقوالهم فى غير هذا الموضع والمقصود هنا أن جميع ما احتج به النفاة قدح فيه بعض النفاة قدحا يبين بطلانه كما بين غير واحد فساد طرق الفلاسفة * قال أبو حامد مسئلة فى تعجيزهم عن اقامة الدليل على أن الاول ليس بجسم فنقول هذا لا يستقيم لمن يرى أن الجسم حادث من حيث انه لا يخلو عن الحوادث وكل حادث فيفتقر الى محدث فاما أنتم اذا عقلتم جسما قديما لا أول لوجوده مع انه لا يخلو عن الحوادث فلم يمتنع أن يكون الاول جسما اما الشمس واما الفلك الاقصى واما غيره فان قيل لان الجسم لا يكون الا مركبا منقسما الى جزأين بالكمية والى الهيولى

غيره وهذا من فضائل الصديق التي لم يشركه فيها غيره ومما يدل على أنه أفضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنده

﴿فصـل﴾ وأما قوله انه يدل على نقصه فنقول أولا النقص نوعان نقص ينافي ايمانه ونقص عمن هو أكمل منه فان أراد الاول فهو باطل فان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون وقال للمؤمنين عامة ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الاعلون وقال ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم لا تمدن عينيك الى ما متعنا به أزواجا منهم ولا تحزن عليهم فقد نهى نبيه عن الحزن في غير موضع ونهى المؤمنين جملة فعلم أن ذلك لا ينافي الايمان وان أراد بذلك أنه ناقص عمن هو أكمل منه فلا ريب أن حال النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من حال أبي بكر وهذا لا ينازع فيه أحد من أهل السنة ولكن ليس في هذا ما يدل على أن عليا أو عثمان أو عمر أو غيرهم أفضل منه لانهم لم يكونوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال ولو كانوا معه لم يعلم أن حالهم يكون أكمل من حال الصديق بل المعروف من حالهم دائما وحاله أنهم وقت المخاوف يكون الصديق أكمل منهم كلهم يقينا وصبرا وعند وجود أسباب الريب يكون الصديق أعظم يقينا وطمأنينة وعندما يتأذى منه النبي صلى الله عليه وسلم يكون الصديق أتبعهم لمرضاته وأبعدهم عما يؤذيه هذا هو المعلوم لكل من استقرأ أحوالهم في محيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته حتى انه لما مات وموته كان أعظم المصائب التي تزلزل بها الايمان حتى ارتد الاعراب واضطرب لها عمر الذي كان أقواهم ايمانا وأعظمهم يقينا كان مع هذا تثبيت الله تعالى للصديق بالقول الثابت أكمل وأتم من غيره وكان في يقينه وطمأنينته وعلمه وغير ذلك أكمل من عمر وغيره فقال الصديق رضي الله عنه من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت ثم قرأ وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفائن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيأ الآية وفي البخاري عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسنح فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله قالت وقال عمر والله ما كان يقع في نفسي الا ذلك وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم فجاء أبو بكر فكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله وقال بأبي أنت وأمي طبت حيا وميتا والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين أبدا ثم خرج فقال أيها الحالف على رسلك فلما تكلم أبو بكر جلس عمر فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال ألا من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت وقال انك ميت وانهم ميتون وقال وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفائن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيأ وسيجزي الله الشاكرين قال فنشج الناس يبكون وفي صحيح البخاري عن أنس أنه سمع خطبة عمر الاخيرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر صامت لا يتكلم قال كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا يريد بذلك أن يكون آخرهم فان يك محمد قد مات فان الله قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به وبه هدى الله محمدا وان أبا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين وانه أولى المسلمين باموركم فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر وفي طريق أخرى في البخاري أما بعد فاختار الله لرسوله الذي عنده على الذي عندكم وهذا

والصورة بالقسمة المعنوية والى أوصاف يختص بها الاحالة حتى يباين سائر الاجسام والا فالاجسام متساوية في أنها أجسام وواجب الوجود واحد لا يقبل القسمة بهذه الوجوه قلنا وقد أبطلنا هذا عليكم وبينا أنه لا دليل لكم عليه سوى أن المجتمع اذا افتقر بعض أجزائه الى البعض كان معلولا وقد تكلمنا عليه وبينا أنه اذا لم يبعد تقدير موجود لا موجد له لم يبعد تقدير مركب لا مركب له وتقدير موجودات لا موجد لها اذا نفي العدد والتثنية بنيتموه على نفي التركيب ونفي التركيب على نفي الماهية سوى الوجود وما هو الاساس الاخير فقد استأصلناه وبينا تحكمكم فيه فان قيل

الكتاب الذى هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا وانما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم ذكره البخارى فى كتاب الاعتصام بالسنة وروى البخارى أيضا عن عائشة فى هذه القصة قالت ما كان من خطبتهما من خطبة الا نفع الله بها لقد خوف الله عمر الناس وان فيهم لنفاقا فردهم الله بذلك ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى وعرفهم الحق الذى عليهم وأيضا فقصة يوم بدر فى العريش ويوم الحديبية فى طمأنينته وسكينته معروفة برز بذلك على سائر الصحابة فكيف ينسب الى الجزع وأيضا فقيامه بقتال المرتدين ومانعى الزكاة وتثبيت المؤمنين مع تجهيز أسامة مما يبين أنه أعظم الناس طمأنينة ويقينا وقد روى أنه قيل له لقد نزل بك مالو نزل بالجبال لهاضها وبالبحار لغاضها وما نراك ضعفت فقال ما دخل قلبى رعب بعد ليلة الغار فان النبى صلى الله عليه وسلم لما رأى حزنى أو كما قال قال لا عليك يا أبا بكر فان الله قد تكفل لهذا الامر بالتمام ثم يقال من شبه يقين أبى بكر وصبره بغيره من الصحابة عمر أو عثمان أو على فانه يدل على جهله والسنى لا ينازع فى فضله على عمر وعثمان ولكن دعوى الرافضى الذى ادعى أن عليا كان أكمل من الثلاثة فى هذه الصفات هى بهت وكذب وفرية فان من تدبر سيرة عمر وعثمان علم أنهما كانا فى الصبر والثبات وقلة الجزع فى المصائب أكمل من على فعثمان حاصروه وطلبوا خلعه من الخلافة أو قتله ولم يزالوا به حتى قتلوه وهو يمنع الناس من مقاتلتهم الى أن قتل شهيدا وما دافع عن نفسه فهل هذا الا من أعظم الصبر على المصائب ومعلوم أن عليا لم يكن صبره كصبر عثمان بل كان يحصل له من اظهار التأذى من عسكره الذين يقاتلون معه ومن العسكر الذين يقاتلهم مالم يكن يظهر مثله لا من أبى بكر ولا عمر ولا عثمان مع كون الذين يقاتلونهم كانوا كفارا وكان الذين معهم بالنسبة الى عدوهم أقل من الذين مع على بالنسبة الى من يقاتله فان الكفار الذين قاتلهم أبو بكر وعمر وعثمان كانوا أضعاف المسلمين ولم يكن جيش معاوية أكثر من جيش على بل كانوا أقل منه ومعلوم أن خوف الامام من استيلاء الكفار على المسلمين أعظم من خوفه من استيلاء بعض المسلمين على بعض فكان ما يخافه الأئمة الثلاثة أعظم مما يخافه على والمقتضى للخوف منهم أعظم ومع هذا فكانوا أكمل يقينا وصبرا مع أعدائهم ومحاربتهم من على مع أعدائه ومحاربته فكيف يقال ان يقين على وصبره كان أعظم من يقين أبى بكر وصبره وهل هذا الا من نوع السفسطة والمكابرة لما علم بالتواتر خلافه

﴿فصل﴾ وقول الرافضى ان الآية تدل على خوره وقلة صبره وعدم يقينه بالله وعدم رضاه بمساواته للنبى صلى الله عليه وسلم وبقضاء الله وقدره فهذا كله كذب منه ظاهر ليس فى الآية ما يدل على هذا وذلك من وجهين (أحدهما) أن النهى عن شئ لا يدل على وقوعه بل يدل على أنه ممنوع منه لئلا يقع فيما بعد كقوله تعالى يا أيها النبى اتق الله ولا تطع الكافرين والمنافقين فهذا لا يدل على أنه كان يطيعهم وكذلك قوله ولا تدع مع الله الها آخر فانه صلى الله عليه وسلم لم يكن مشركا قط لا سيما بعد النبوة فالامة متفقة على انه معصوم من الشرك بعد النبوة وقد نهى عن ذلك بعد النبوة ونظائره كثيرة فقوله لا تحزن لا يدل على أن الصديق قد حزن لكن من الممكن فى العقل انه يحزن فقد ينهى عن ذلك لئلا يفعله (الثانى) أنه بتقدير أن يكون حزن فكان حزنه على النبى صلى الله عليه وسلم لئلا يقتل ويذهب الاسلام وكان يود أن يفدى النبى صلى الله عليه وسلم ولهذا لما كان معه فى سفر الهجرة كان يمشى أمامه تارة ووراءه تارة فسأله النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال أذكر الرصد فأكون أمامك

الجسم ان لم يكن له نفس لا يكون فاعلا وان كان له نفس فنفسه علة له فلا يكون الجسم أولا قلنا أنفسنا ليست علة لوجود أجسامنا ولا نفس الفلك بمجردها علة لوجود جسمه عندكم بل هما يوجدان بعلة سواهما فاذا جاز وجودهما قديما جاز أن لا يكون لهما علة فان قيل كيف اتفق اجتماع النفس والجسم قلنا هو كقول القائل كيف اتفق وجود الاول فيقال هذا سؤال عن حادث فاما مالم يزل موجودا فلا يقال كيف اتفق فكذلك الجسم ونفسه اذا لم يزل كل واحد منهما موجودا لم يبعد أن يكون صانعا فان قيل لان الجسم من حيث أنه جسم لا يخلق غيره والنفس المتعلقة

وأذكر الطلب فأكون وراءك رواه أحمد في كتاب مناقب الصحابة فقال حدثنا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة قال لما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم خرج معه أبو بكر فأخذ طريق ثور قال فجعل أبو بكر يمشي خلفه ويمشي أمامه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مالك قال يارسول الله أخاف أن تؤتى من خلفك فأتأخر وأخاف أن تؤتى من أمامك فأتقدم قال فلما انتهينا الى الغار قال أبو بكر يارسول الله كما أنت (١) حتى أيمه قال نافع حدثني رجل عن ابن أبي مليكة أن أبا بكر رأى جحرا في الغار فألقمها قدمه [illegible] لسعة أولدغة كانت بي وحينئذ لم يكن يرضى بمساواة النبي صلى الله عليه وسلم لا بالمعنى الذي أراده الكاذب المفترى عليه انه لم يرض بأن يموتا جميعا بل كان لا يرضى بأن يقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يعيش بل كان يختار أن يفديه بنفسه وأهله وماله وهذا واجب على كل مؤمن والصديق أقوم المؤمنين بذلك قال تعالى النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وفي الصحيحين عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من ولده ووالده والناس أجمعين وحزنه على النبي صلى الله عليه وسلم يدل على كمال موالاته ومحبته ونصحه له واحتراسه عليه وذبه عنه ودفع الاذى عنه وهذا من أعظم الايمان وان كان مع ذلك يحصل له بالحزن نوع ضعف فهذا يدل على أن الاتصاف بهذه الصفات مع عدم الحزن هو المأمور به فان مجرد الحزن لا فائدة فيه ولا يدل ذلك على ان هذا ذنب يذم به فان من المعلوم ان الحزن على الرسول أعظم من حزن الانسان على ابنه فان محبة الرسول أوجب من محبة الانسان لابنه ومع هذا فقد أخبر الله عن يعقوب أنه حزن على ابنه يوسف وقال يا أسفا على يوسف وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم وأنهم قالوا تالله تفتأ تذكر يوسف حتى تكون حرضا أو تكون من الهالكين قال انما أشكو بثي وحزني الى الله الآية فهذا اسرائيل نبي كريم قد حزن على ابنه هذا الحزن ولم يكن هذا مما يسب عليه فكيف يسب أبو بكر اذا حزن على النبي صلى الله عليه وسلم خوفا أن يقتل وهو الذي علقت به سعادة الدنيا والآخرة ثم ان هؤلاء الشيعة وغيرهم يحكون عن فاطمة من حزنها على النبي صلى الله عليه وسلم مالا يوصف وانها بنت بيت الاحزان ولا يجعلون ذلك ذما لها مع انه حزن على أمر فائت لا يعود وأبو بكر انما حزن عليه في حياته خوف أن يقتل وهو حزن يتضمن الاحتراس ولهذا لما مات لم يحزن هذا الحزن لانه لا فائدة فيه فحزن أبي بكر بلا ريب أكمل من حزن فاطمة فان كان مذموما على حزنه ففاطمة أولى بذلك والا فأبو بكر أحق بأن لا يذم على حزنه على النبي صلى الله عليه وسلم من حزن غيره عليه بعد موته وان قيل أبو بكر انما حزن على نفسه لا يقتله الكفار قيل فهذا يناقض قولكم انه كان عدوه وكان استصحبه لئلا يظهر أمره وقيل هذا باطل بما علم بالتواتر من حال أبي بكر مع النبي صلى الله عليه وسلم وبما أوجبه الله على المؤمنين ثم يقال هب أن حزنه كان عليه وعلى النبي صلى الله عليه وسلم أفيستحق أن يشتم على ذلك ولو قدر أنه حزن خوفا أن يقتله عدوه لم يكن هذا مما يستحق به هذا السب ثم ان قدر أن ذلك ذنب فلم يصر عليه بل لما نهاه عنه انتهى فقد نهى الله تعالى الانبياء عن أمور كثيرة انتهوا عنها ولم يكونوا مذمومين بما فعلوه قبل النهي وأيضا فهؤلاء ينقلون عن علي وفاطمة من الجزع والحزن على فوت مال فدك وغيرها من الميراث ما يقتضي أن صاحبه انما يحزن على فوت الدنيا وقد قال تعالى لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم فقد دعا الناس الى أن لا يأسوا على ما فاتهم من الدنيا ومعلوم أن الحزن على الدنيا أولى بأن ينهى عنه من الحزن على الدين وان قدر أنه حزن

بالجسم لا تفعل الا بواسطة الجسم ولا يكون الجسم واسطة للنفس في خلق الاجسام ولا في ابداع النفوس والاشياء لا تناسب الاجسام قلنا ولم لا يجوز أن يكون في النفوس نفس تختص بخاصية يتهيأ بها لأن توجد الاجسام وغير الاجسام منها فاستحالة ذلك لا يعرف ضرورة ولا برهان يدل عليه الا انه لم يشاهد من هذه الاجسام المشاهدة وعدم المشاهدة لا يدل على الاستحالة فقد أضافوا الى

(١) قوله حتى أيمه كذا في الاصل ولعله تصحيف من الناسخ والحديث في رواية المواهب حتى أستبرئه وحرر كتبه مصححه.

على الدنيا لحزن الانسان على نفسه خوفا أن يقتل أولى أن يعذر به من حزنه على مال لم يحصل له وهؤلاء الرافضة من أجهل الناس يذكرون فيمن يوالونه من أخبار المدح وفيمن يعادونه من أخبار الذم ماهو بالعكس أولى فلا تجدهم يذمون أبابكر وأمثاله بأمر الاولو كان ذلك الامر ذما لكان علي أولى بذلك ولا يمدحون عليا بمدح يستحق أن يكون مدحا الا وأبو بكر أولى بذلك فانه أكمل في ... أمر المذام كلها حقيقها وخياليها

(فصل) وأما قوله انه يدل على قلة صبره فباطل بل ولا يدل على انه عدم شئ من الصبر المأمور به فان الصبر على المصائب بالكتاب والسنة ومع هذا الحزن القلب لا ينافي ذلك كما قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يؤاخذ على دمع العين ولا حزن القلب ولكن يؤاخذ على هذا يعني اللسان أو يرحم وقوله انه يدل على عدم يقينه بالله كذب وبهت فان الانبياء قد حزنوا ولم يكن ذلك دليلا على عدم يقينهم بالله كما ذكر الله عن يعقوب وثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مات ابنه ابراهيم قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي الرب وانا بك يا ابراهيم لمحزونون وقد نهى الله عن الحزن نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله ولا تحزن عليهم وكذلك قوله يدل على الخور وعدم الرضا بقضاء الله وقدره هو باطل كما تقدم نظائره

(فصل) وقوله وان كان الحزن طاعة استحال نهي النبي صلى الله عليه وسلم عنه وان كان معصية كان ما ادعوه فضيلة رذيلة

(والجواب) أولا أنه لم يدع أحد أن مجرد الحزن كان هو الفضيلة بل الفضيلة ما دل عليه قوله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا الآية فالفضيلة كونه هو الذي خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال واختص بصحبته وكان له كمال الصحبة مطلقا وقول النبي صلى الله عليه وسلم له ان الله معنا وما يتضمنه ذلك من كمال موافقته للنبي صلى الله عليه وسلم ومحبته وطمأنينته وكمال معونته للنبي صلى الله عليه وسلم وموالاته في هذه الحال من كمال ايمانه وتقواه هو الفضيلة وكمال محبته ونصره للنبي صلى الله عليه وسلم هو الموجب لحزنه ان كان حزن مع أن القرآن لم يدل على أنه حزن كما تقدم (ويقال ثانيا) هذا بعينه موجود في قوله عز وجل لنبيه ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون وقوله لا تمدن عينيك الى ما متعنا به أزواجا منهم ونحو ذلك بل في قوله تعالى لموسى خذها ولا تخف سنعيدها سيرتها الأولى فيقال ان كان الخوف طاعة فقد نهي عنه وان كان معصية فقد عصى ويقال انه أمر أن يطمئن ويثبت لان الخوف يحصل بغير اختيار العبد اذا لم يكن له ما يوجب الأمن فاذا حصل ما يوجب الأمن زال الخوف فقوله لموسى لا تخف سنعيدها سيرتها الاولى هو أمر مقرون بخبره بما يزيل الخوف وكذلك قوله فأوجس في نفسه خيفة موسى قلنا لا تخف انك أنت الأعلى هو نهي عن الخوف مقرون بما يوجب زواله وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لصديقه لا تحزن ان الله معنا نهي عن الحزن مقرون بما يوجب زواله وهو قوله ان الله معنا واذا حصل الخبر بما يوجب زوال الحزن والخوف زال والا فهو يهجم على الانسان بغير اختياره وهكذا قول صاحب مدين لموسى لما قص عليه القصص لا تخف نجوت من القوم الظالمين وكذلك قوله ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم

الموجود الاول ما لا يضاف الى موجود أصلا ولم يشاهد من غيره وعدم المشاهدة من غيره لا يدل على استحالته منه فكذا في نفس الجسم والجسم فان قيل الفلك الاقصى أو الشمس أو ما قدر من الاجسام فهو متقدر بمقدار يجوز أن يزيد عليه وينقص منه فيفتقر اختصاصه بذلك المقدار الجائز الى مخصص فلا يكون أولا قلنا بم تنكرون على من يقول ان ذلك الجسم يكون على مقدار يجب أن يكون عليه لنظام الكل ولو كان أصغر منه أو أكبر لم يجز كما انكم قلتم ان المعلول الاول يفيض الجرم الاقصى منه متقدرا بمقدار وسائر المقادير بالنسبة الى ذات المعلول الاول متساوية ولكن

الأعلون ان كنتم مؤمنين قرن النهي عن ذلك بما يزيله من اخباره أنهم هم الأعلون ان كانوا مؤمنين وكذلك قوله ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون مقرون بقوله ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون واخبارهم بأن الله معهم يوجب زوال الضيق من مكر عدوهم وقد قال لما أنزل الله الملائكة يوم بدر وما جعله الله إلا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم (ويقال ثالثا) ليس في نهيه عن الحزن ما يدل على وجوده كما تقدم بل قد ينهى عنه لئلا يوجد اذا وجد مقتضيه وحينئذ فلا يضرنا كونه معصية لو وجد وان وجد فالنهي قد يكون نهي تسلية وتعزية وتثبيت وان لم يكن المنهي عنه معصية بل قد يكون مما يحصل بغير اختيار المنهي وقد يكون الحزن من هذا الباب ولذلك قد ينهى الرجل عن افراطه في الحب وان كان الحب مما لا يملك وينهى عن الغشي والصعق والاختلاج وان كان هذا يحصل بغير اختياره والنهي عن ذلك ليس لان المنهي عنه معصية اذا حصل بغير اختياره ولم يكن سببه محظورا فان قيل فيكون قد نهى عما لا يمكن تركه قيل المراد بذلك أنه مأمور بأن يأتي بالضد المنافي للحزن وهو قادر على اكتسابه فان الانسان قد يسترسل في أسباب الحزن والخوف وسقوط بدنه فاذا سعى في اكتساب ما يقويه ثبت قلبه وبدنه وعلى هذا فيكون النهي عن هذا أمرا بما يزيله وان لم يكن معصية كما يؤمر الانسان بدفع عدوه عنه وبازالة النجاسة ونحو ذلك مما يؤذيه وان لم يكن حصل بذنب منه والحزن انما حصل بطاعة وهو محبة الرسول ونصحه وليس هو بمعصية يذم عليه وانما حصل بسبب الطاعة لضعف القلب الذي لا يذم المرء عليه وأمر باكتساب قوة تدفعه عنه ليثاب على ذلك (ويقال رابعا) لو قدر أن الحزن كان معصية فهو فعله قبل أن ينهى عنه فلما نهى عنه لم يفعله وما فعل قبل التحريم فلا اثم فيه كما كانوا قبل تحريم الخمر يشربونها ويقامرون فلما نهوا عنها انتهوا ثم تابوا كما تقدم * قال أبو محمد بن حزم وأما حزن أبي بكر رضي الله عنه فانه قبل أن ينهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان غاية الرضا لله تعالى فانه كان اشفاقا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذلك كان الله معه والله لا يكون قط مع العصاة بل عليهم وما حزن أبو بكر قط بعد أن نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحزن ولو كان لهؤلاء الاراذل حياء أو علم لم يأتوا بمثل هذا اذ لو كان حزن أبي بكر عيبا عليه لكان ذلك على محمد وموسى عليهما الصلاة والسلام عيبا لان الله تعالى قال لموسى سنشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطانا فلا يصلون اليكما بآياتنا أنتما ومن اتبعكما الغالبون ثم قال عن السحرة لما قالوا إما أن تلقي وإما أن نكون أول من ألقى الى قوله فأوجس في نفسه خيفة موسى قلنا لا تخف انك أنت الأعلى فهذا موسى رسول الله وكليمه كان قد أخبره الله عز وجل بأن فرعون وملأه لا يصلون اليهما وأنه هو الغالب وأوجس في نفسه خيفة بعد ذلك فايجاس موسى لم يكن الا لنسيانه الوعد المتقدم وحزن أبي بكر كان قبل أن ينهى عنه وأما محمد صلى الله عليه وسلم فان الله قال ومن كفر فلا يحزنك كفره وقال تعالى ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون وقال فلا يحزنك قولهم فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ووجدناه تعالى قد قال قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون ونهاه عن ذلك فيلزمهم في حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم كالذي أوردوا في حزن أبي بكر سواء ونعلم أن حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم عما كانوا يقولون من الكفر كان طاعة لله قبل أن ينهاه الله كما كان حزن أبي بكر طاعة لله قبل أن ينهاه عنه وما حزن أبو بكر بعد ما نهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن الحزن فكيف وقد يمكن أن أبا بكر

يعين بعض المقادير ليكون النظام متعلقا به فيوجب المقدار الذي وقع ولم يجز خلافه فكذلك اذا قدر غير معلول بل لو أثبتوا في المعلول الاول الذي هو علة الجرم الاقصى عندهم مبدأ التخصيص مثل ارادة مثلا لم ينقطع السؤال أو يقال ولم أراد هذا المقدار دون غيره كما ألزموه على المسلمين في اضافتهم الاشياء الى الارادة القديمة وقد قلبنا عليهم ذلك في تعيين جهة حركة السماء وفي تعيين نقطتي القطبين فاذا ظهر أنهم مضطرون الى تجويز تمييز الشئ عن مثله في الوقوع بعلة فتجويزه بغير علة

لم يكن حزن يومئذ لكن نهاه صلى الله عليه وسلم أن يكون منه حزن كما قال تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا

(فصل) قال شيخ الاسلام المصنف رحمه الله تعالى ورضي عنه وقد زعم بعض الرافضة أن قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا لا يدل على ايمان أبي بكر فان الصحبة قد تكون من المؤمن والكافر كما قال تعالى واضرب لهم مثلا رجلين جعلنا لاحدهما جنتين من أعناب وحففناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعا كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيأ وفجرنا خلالهما نهرا وكان له ثمر فقال لصاحبه وهو يحاوره أنا أكثر منك مالا وأعز نفرا ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال ما أظن أن تبيد هذه أبدا الى قوله قال له صاحبه وهو يحاوره أكفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة الآية فيقال معلوم أن لفظ الصاحب في اللغة يتناول من صحب غيره وليس فيه دلالة بمجرد هذا اللفظ على أنه وليه أو عدوه أو مؤمن أو كافر الا لما يقترن به وقد قال تعالى والصاحب بالجنب وابن السبيل وهو يتناول الرفيق في السفر والزوجة وليس فيه دلالة على ايمان أو كفر وكذلك قوله تعالى والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وقوله وما صاحبكم بمجنون المراد به محمد صلى الله عليه وسلم لكونه صحب البشر فانه اذا كان قد صحبهم كان بينه وبينهم من المشاركة ما يمكنهم أن ينقلوا عنه ما جاء من الوحي وما يسمعون به كلامه ويفقهون معانيه بخلاف الملك الذي لم يصحبهم فانه لا يمكنهم الأخذ عنه وأيضا قد تضمن ذلك أنه بشر من جنسهم وأخص من ذلك أنه عربي بلسانهم كما قال تعالى لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه وقال وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه فانه اذا كان قد صحبهم كان قد تعلم لسانهم وأمكنه أن يخاطبهم بلسانهم فيرسل رسولا بلسانهم ليتفقهوا عنه فكان ذكر صحبته لهم هنا دلالة على اللطف بهم والاحسان اليهم وهذا بخلاف اضافة الصحبة اليه كقوله تعالى لا تحزن ان الله معنا وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وقوله هل أنتم تاركو لي صاحبي وأمثال ذلك فان اضافة الصحبة اليه في خطابه وخطاب المسلمين تتضمن صحبة موالاة له وذلك لا يكون الا بالايمان به فلا يطلق لفظ صاحبه على من صحبه في سفره وهو كافر به والقرآن يقول فيه اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فأخبر الرسول أن الله معه ومع صاحبه وهذه المعية تتضمن النصر والتأييد وهو انما ينصره على عدوه وكل كافر عدوه فيمتنع أن يكون الله مؤيدا له ولعدوه معا ولو كان مع عدوه لكان ذلك مما يوجب الحزن ويزيل السكينة فعلم أن لفظ صاحبه تضمن صحبة ولاية ومحبة تستلزم الايمان له وبه وأيضا فقوله لا تحزن دليل على أنه وليه وانه حزن خوفا من عدوهما فقال له لا تحزن ان الله معنا ولو كان عدوه لكان لم يحزن الا حيث يتمكن من قهره فلا يقال له لا تحزن ان الله معنا لان كونه مع نبيه مما يسر النبي وكونه مع عدوه مما يسوءه فيمتنع أن يجمع بينهما لا سيما قوله لا تحزن ثم قوله اذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين اذ هما في الغار ونصره لا يكون بأن يقترن به عدوه وحده وانما يكون باقتران وليه ونجاته من عدوه فكيف ينصر على الذين كفروا من يكون قد لزموه لم يفارقوه ليلا ولا نهارا وهم معه في سفره وقوله ثاني اثنين حال من الضمير في أخرجه أي أخرجوه في حال كونه نبيا ثاني اثنين فهو موصوف بأنه أحد الاثنين فيكون الاثنان مخرجين جميعا فانه يمتنع أن يخرج ثاني اثنين الا مع الآخر فانه لو أخرج دونه لم يكن قد أخرج ثاني اثنين فدل على أن الكفار أخرجوه

كنحو يزه بعلة اذ لا فرق بين أن يتوجه السؤال في نفس الشئ فيقال لم اختص بهذا القدر وبين أن يتوجه في العلة فيقال ولم خصص هذا القدر عن مثله فان أمكن دفع السؤال عن العلة بان هذا المقدار ليس مثل غيره اذ النظام مرتبط به دون غيره أمكن دفع السؤال عن نفس الشئ ولم يفتقر الى علة وهذا لا مخرج عنه فان هذا المقدار المعين الواقع ان كان مثل الذي لم يقع فالسؤال متوجه أنه كيف ميز الشئ عن مثله خصوصا على أصلهم وهم ينكرون الارادة المميزة وان لم تكن مثلا له فلا يثبت

ثانى اثنين فأخرجوه مصاحبا القرينه فى حال كونه معه فلزم أن يكونوا أخرجوهما وذلك هو الواقع فان الكفار أخرجوا المهاجرين كلهم كما قال تعالى للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وقال تعالى أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق الا أن يقولوا ربنا الله وقال انما ينها كم الله عن الذين قاتلو كم فى الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على اخراجكم أن تولوهم وذلك أنهم منعوهم أن يقيموا بمكة مع الايمان وهم لا يمكنهم ترك الايمان فقد أخرجوهم اذا كانوا مؤمنين وهذا يدل على أن الكفار أخرجوا صاحبه كما أخرجوه والكفار انما أخرجوا أعداءهم لا من كان كافرا منهم فهذا يدل على أن صحبته صحبة موالاة وموافقة على الايمان لا صحبة مع الكفر واذا قيل هذا يدل على أنه كان مظهرا للموافقة وقد كان يظهر الموافقة له من كان فى الباطن منافقا وقد يدخلون فى لفظ الاصحاب فى مثل قوله لما استؤذن فى قتل بعض المنافقين قال لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه فدل على ان هذا اللفظ قد كان الناس يدخلون فيه من هو منافق قيل قد ذكرنا فيما تقدم أن المهاجرين لم يكن فيهم منافق وينبغى أن يعرف أن المنافقين كانوا قليلين بالنسبة الى المؤمنين وأكثرهم انكشف حاله لما نزل فيهم القرآن وغير ذلك وان كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يعرف كلا منهم بعينه فالذين باشروا ذلك كانوا يعرفونه والعلم بكون الرجل مؤمنا فى الباطن أو يهوديا أو نصرانيا أو مشركا أمر لا يخفى مع طول المباشرة فانه ما أسر أحد سريرة الا أظهرها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه وقال تعالى ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم وقال ولتعرفنهم فى لحن القول فالمضمر للكفر لا بد أن يعرف فى لحن القول وأما بالسيما فقد يعرف وقد لا يعرف وقد قال تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بايمانهن فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار والصحابة المذكورون فى الرواية عن النبى صلى الله عليه وسلم والذين يعظمهم المسلمون على الدين كلهم كانوا مؤمنين به ولم يعظم المسلمون ولله الحمد على الدين منافقا والايمان يعلم من الرجل كما يعلم سائر أحوال قلبه من موالاته ومعاداته وفرحه وغضبه وجوعه وعطشه وغير ذلك فان هذه الأمور لها لوازم ظاهرة والامور الظاهرة تستلزم أمورا باطنة وهذا أمر يعرفه الناس فيمن جربوه وامتحنوه ونحن نعلم بالاضطرار أن ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وأبا سعيد الخدرى وجابرا ونحوهم كانوا مؤمنين بالرسول محبين له معظمين له ليسوا منافقين فكيف لا يعلم ذلك فى مثل الخلفاء الراشدين الذين أخبارهم وايمانهم ومحبتهم ونصرهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد طبقت البلاد مشارقها ومغاربها فهذا مما ينبغى أن يعرف ولا يجعل وجود قوم منافقين موجبا للشك فى ايمان هؤلاء الذين لهم فى الامة لسان صدق بل نحن نعلم بالضرورة ايمان سعيد بن المسيب والحسن وعلقمة والأسود ومالك والشافعى وأحمد والفضيل والجنيد ومن هو دون هؤلاء فكيف لا يعلم ايمان الصحابة ونحن نعلم ايمان كثير ممن باشرنا من الاصحاب وقد بسط الكلام على هذا فى غير هذا الموضع وبين أن العلم بصدق الصادق فى اخباره اذا كان دعوى نبوة أو غير ذلك وكذب الكاذب مما يعلم بالاضطرار فى مواضع كثيرة بأسباب كثيرة واظهار الاسلام من هذا الباب فان الانسان اما صادق واما كاذب فهذا يقال أولا ويقال ثانيا وهو ماذكره أحمد وغيره ولا أعلم بين العلماء فيه نزاعا ان المهاجرين لم يكن فيهم منافق أصلا وذلك لان المهاجرين انما هاجروا باختيارهم

الجواز بل يقال وقع كذلك قديما كما وقعت بالعلة القديمة بزعمهم قال وليستمد النظر فى هذا الكتاب مما أوردناه لهم من توجيه السؤال فى الارادة القديمة وقلبنا ذلك عليهم فى نقطة القطب وجهة حركة الفلك ويتبين بهذا أن من لا يصدق بحدوث الاجسام فلا يقدر على اقامة الدليل على أن الاول ليس بجسم فهذا أبو حامد هو وغيره يبينون فساد ماذكروه من نفى كون الاول جسما ويقولون لا طريق الى ذلك الا الاستدلال على حدوث الجسم ثم أبو حامد وغيره من النظار يبينون أيضا

لما آذاهم الكفار على الايمان وهم بمكة لم يكن يؤمن أحدهم الا باختياره بل مع احتمال الاذى فلم يكن أحد يحتاج أن يظهر الايمان و يبطن الكفر لاسيما اذا هاجر الى دار يكون فيها سلطان الرسول عليه ولكن لما ظهر الاسلام في قبائل الانصار صار بعض من لم يؤمن بقلبه يحتاج الى أن يظهر موافقة قومه لان المؤمنين صار لهم سلطان وعز ومنعة وصار معهم السيف يقتلون من كفر ويقال ثالثا عامة عقلاء بني آدم اذا عاشر أحدهم الآخر مدة يتبين له صداقته من عداوته فالرسول يصحب أبا بكر بمكة بضع عشرة سنة ولا يتبين له هل هو صديقه أو عدوه وهو يجتمع معه في دار الخوف وهل هذا الاقدح في الرسول ثم يقال جميع الناس كانوا يعرفون أنه أعظم أوليائه من حين المبعث الى الموت فانه أول من آمن به من الرجال الاحرار ودعا غيره الى الايمان به حتى آمنوا وبذل أمواله في تخليص من كان آمن به من المستضعفين مثل بلال وغيره وكان يخرج معه الى الموسم فيدعو القبائل الى الايمان به ويأتي النبي صلى الله عليه وسلم كل يوم الى بيته إما غدوة وإما عشية وقد آذاه الكفار على ايمانه حتى خرج من مكة فلقيه ابن الدغنة أمير من أمراء العرب سيد القارة وقال الى أين وقد تقدم حديثه فهل يشك من له أدنى مسكة من عقل أن مثل هذا لا يفعله الا من هو في غاية الموالاة والمحبة للرسول ولما جاء به وان موالاته ومحبته بلغت به الى أن يعادي قومه و يصبر على أذاهم و ينفق أمواله على من يحتاج اليه من اخوانه المؤمنين و كثير من الناس يكون موالياً لغيره لكن لا يدخل معه في المحن والشدائد ومعاداة الناس واظهار موافقته على ما يعاديه الناس عليه فأما اذا أظهر اتباعه وموافقته له على ما يعاديه عليه جمهور الناس وقد صبر على أذى المعادين و بذل الاموال في موافقته من غير أن يكون هناك داع يدعو الى ذلك من الدنيا الا انه لم يحصل له بموافقته في مكة شيء من الدنيا لا مال ولا رياسة ولا غير ذلك بل لم يحصل له من الدنيا الا ما هو أذى ومحنة و بلاء والانسان قد يظهر موافقته للغير إما لغرض يناله منه أو لغرض آخر يناله بذلك مثل أن يقصد قتله أو الاحتيال عليه وهذا كله كان منتفيا بمكة فان الذين كانوا يقصدون أذى النبي صلى الله عليه وسلم كانوا من أعظم الناس عداوة لأبي بكر لما آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن بهم اتصال يدعو الى ذلك البتة ولم يكونوا يحتاجون في مثل ذلك الى أبي بكر بل كانوا أقدر على ذلك ولم يكن يحصل للنبي صلى الله عليه وسلم أذى قط من أبي بكر مع خلوته به واجتماعه به ليلا ونهارا وتمكنه مما يريد المخادع من اطعام سم أو قتل أو غير ذلك وأيضا فكان حفظ الله لرسوله وحمايته له يوجب أن يطلعه على ضميره السوء لو كان مضمرا له سوأ وهو قد أطلعه الله على ما في نفس أبي عزة لما جاء مظهرا للايمان بنية الفتك به وكان ذلك في قعدة واحدة وكذلك أطلعه على ما في نفس الحجبي يوم حنين لما انهزم المسلمون وهم بالسوء وأطلعه على ما في نفس عمير بن وهب لما جاء من مكة مظهرا للاسلام يريد الفتك به وأطلعه الله على المنافقين في غزوة تبوك لما أرادوا أن يحلوا حزام ناقته وأبو بكر معه دائما ليلا ونهارا حضرا وسفرا في خلوته وظهوره ويوم بدر يكون معه وحده في العريش ويكون في قلبه ضمير سوء للنبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم ضميره ذلك قط وأدنى من له نوع فطنة يعلم ذلك في أقل من هذا الاجتماع فهل يظن ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم وصديقه الا من هو مع فرط جهله وكمال نقص عقله من أعظم الناس نقصا بالرسول وطعنا فيه وقدحا في معرفته فان كان هذا الجاهل مع ذلك محبا للرسول فهو كما قيل عدو عاقل خير من صديق جاهل ولا ريب أن كثيرا ممن يحب الرسول من بني هاشم

فساد ما احتج به على حدوث الجسم وقد سبقهم الاشعري الى بيان فساد ما احتجت به المعتزلة على حدوث الجسم والرازي وأتباعه يبينون حدوث الجسم في كتبهم الكلامية كالاربعين ونهاية العقول والمحصل وغير ذلك ثم يبينون فساد كل ما يحتج به على حدوث الاجسام في موضع آخر مثل المباحث المشرقية وكذلك في المطالب العالية التي هي آخر كتبه بين فساد حجج من يقول بحدوثها وأنه فعل بعد أن لم يكن فاعلا ويذكر حججا كثيرة على دوام الفاعلية ويورد عليها مع ذلك ما يدل

وغيرهم وقد تشيع قد تلقى من الرافضة ما هو من أعظم الامور قدحا فى الرسول فان أصل الرفض انما أحدثه زنديق غرضه ابطال دين الاسلام والقدح فى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قد ذكر ذلك العلماء وكان عبد الله بن سبا شيخ الرافضة لما أظهر الاسلام أراد أن يفسد الاسلام بمكره وخبثه كما فعل بولص بدين النصارى فأظهر النسك ثم أظهر الامر بالمعروف والنهى عن المنكر حتى سعى فى فتنة عثمان وقتله ثم لما قدم على الكوفة أظهر الغلو فى على والنص عليه ليتمكن بذلك من أغراضه وبلغ ذلك عليا فطلب قتله فهرب منه الى قرقيسيا وخبره معروف وقد ذكره غير واحد من العلماء والا فمن له أدنى خبرة بدين الاسلام يعلم أن مذهب الرافضة مناقض له ولهذا كانت الزنادقة الذين قصدهم افساد الاسلام يأمرون باظهار التشيع والدخول الى مقاصدهم من باب الشيعة كما ذكر ذلك امامهم صاحب البلاغ الاكبر والناموس الاعظم قال القاضى أبو بكر بن الطيب قد اتفق جميع الباطنية وكل مصنف لكتاب ورسالة منهم فى ترتيب الدعوة المضلة على أن من سبيل الداعى الى دينهم ورجسهم المجانب لجميع أديان الرسل والشرائع أن يجتنب الداعى اليه الناس بما يبين وما يظهر له من أحوالهم ومذاهبهم وقالوا الكل داع لهم الى ضلالتهم ما أنا حاك لألفاظهم وصيغة قولهم بغير زيادة ولا نقصان ليعلم بذلك كفرهم وعنادهم بسائر الرسل والملل فقالوا للداعى (يجب عليك اذا وجدت من تدعوه مسلما أن تجعل التشيع عنده دينك وشعارك واجعل المدخل عليه من جهة ظلم السلف وقتلهم الحسين وسبيهم نساءه وذريته والتبرى من تيم وعدى ومن بنى أمية وبنى العباس وأن تكون قائلا بالتشبيه والتجسيم والبدء والتناسخ والرجعة والغلو وأن عليا يعلم الغيب مفوض اليه خلق العالم وما أشبه ذلك من أعاجيب الشيعة وجهلهم فانهم أسرع الى اجابتك بهذا الناموس حتى تمكن منهم ما تحتاج اليه أنت ومن بعدك ممن تثق به من أصحابك فترقيهم الى حقائق الأشياء حالا فحالا ولا تجعل كما جعل المسيح ناموسه فى زمن موسى القول بالتوراة وحفظ السبت ثم عجل وخرج عن الحد وكان له ما كان يعنى من قتلهم له بعد تكذيبهم اياه وردهم عليه وتفرقهم عنه فاذا آنست من بعض الشيعة عند الدعوة اجابة ورشدا أوقفته على مثالب على وولده وعرفته حقيقة الحق لمن هو وفيمن هو وباطل بطلان كل ما عليه أهل ملة محمد صلى الله عليه وسلم وغيره من الرسل ومن وجدته صابئا فادخل له بالاثاسيع وتعظيم الكواكب فان ذلك ديننا وجل مذهبنا فى أول أمرنا وأمرهم من جهة الاثاسيع يقرب عليك أمره جدا ومن وجدته مجوسيا اتفقت معه فى الاصل فى الدرجة الرابعة من تعظيم النار والنور والشمس والقمر واتل عليهم أمر السابق وانه نهرمن الذى يعرفونه وثالثه المكنون من طيبه الجيد والظلمة المكتوبة فانهم مع الصابئين أقرب الامم الينا وأولاهم بنا ولا يسير محفوه بجهلهم به) قالوا (وان ظفرت بيهودى فادخل عليه من جهة انتظار المسيح وانه المهدى الذى ينتظره المسلمون بعينه وعظم السبت عندهم وتقرب اليهم بذلك وأعلمهم أنه مثل يدل على ممثول وأن ممثوله يدل على السابع المنتظر يعنون محمد بن اسمعيل بن جعفر وانه دوره وانه هو المسيح وهو المهدى عنده معرفته بكون الراحة من الاعمال وترك التكليفات كما أمروا بالراحة يوم السبت وان راحة السبت هو دلالة على الراحة من التكليف والعبادات فى دور السابع المنتظر وتقرب من قلوبهم بالطعن على النصارى والمسلمين الجهال الحيارى الذين يزعمون أن عيسى لم يولد ولا أب له وقوّ فى نفوسهم أن يوسف النجار أبوه وأن مريم أمه وان يوسف النجار كان ينال منها ما ينال الرجال

على فسادها ويعترف بالحيرة فى هذه المواضع العظيمة فى مسائل الصفات وحدوث العالم ونحو ذلك وسبب ذلك انهم يقولون أقوالا تستلزم الجمع بين النقيضين تارة ورفع النقيضين تارة بل تستلزم كليهما والاصل العظيم الذى هو من أعظم أصول العلم والدين لا يذكرون فيه الا أقوالا ضعيفة والقول الصواب الموافق للميزان والكتاب لا يعرفونه كما فى مسئلة حدوث العالم فانهم لا يذكرون الاقول من يقول بقدم الافلاك وان كانت صادرة عن علة توجبها فالمعلول مقارن لعلته أزلا وأبدا

من النساء وماشا كل ذلك فانهم لن يلبثوا أن يتبعوك) قال (وان وجدت المدعى نصرانيا فادخل عليه بالطعن على اليهود والمسلمين جميعا وصحة قولهم فى الثالوث وان الاب والابن وروح القدس صحيح وعظم الصليب عندهم وعرفهم تأويله وان وجدته متبايناً فان المباينة تحرك الذى منه يعترف فداخلهم بالممازحة فى الباب السادس فى الدرجة السادسة من حدود البلاغ التى نصفها من بعد وامتزج بالنور وبالظلام فانك تملكهم بذلك واذا آنست من بعضهم رشدا فاكشف له الغطاء ومتى وقع اليك فيلسوف فقد علمت أن الفلاسفة هم العمدة لنا وقد أجمعنا نحن وهم على ابطال نواميس الانبياء وعلى القول بقدم العالم لولا ما يخالفنا بعضهم من أن للعالم مدبرا لا يعرفونه فان وقع الاتفاق منهم على أنه لا مدبر للعالم فقد زالت الشبهة بيننا وبينهم واذا وقع لك ثنوى منهم فبخ بخ قد ظفرت يداك بمن يقبل معه تعبك والمدخل عليه بابطال التوحيد والقول بالسابق والتالى ورتب له ذلك على ماهو مرسوم لك فى أول درجة البلاغ وثانيه وثالثه وسنصف لك عنهم من بعد واتخذ غليظ العهود وتوكيد الايمان وشدة المواثيق جنة لك وحصنا ولا تهجم على مستجيبك بالاستنادات الكبار التى يستبشعونها حتى ترقيهم الى أعلى المراتب حالا فحالا وتدرجهم درجة درجة على ماسنبينه من بعد وقف بكل فريق حيث احتمالهم فواحد لا تزيده على التشيع والائتمام بمحمد بن اسمعيل وأنه حى لا تجاوز به هذا الحد لاسيما ان كان مثله ممن يكثر به ويعوضع اسمه وأظهر له العفاف عن الدرهم والدينار وخفف عليه وطأتك ومره بصلاة السبعين وحذره الكذب والزنا واللواط وشرب النبيذ وعليك فى أمره بالرفق والمداراة له والتودد وتصبر له ان كان هواه متبعا لك تحظ عنده ويكون لك عونا على دهرك وعلى من لعله يعاديك من أهل الملل ولا تأمن أن يتغير عليك بعض أصحابك ولا تخرجه عن عبادة الهه والتدين بشريعة محمد نبيه صلى الله عليه وسلم والقول بامامة على وبنيه الى محمد بن اسمعيل وأقم له دلائل الاسابيع فقط ودقه بالصوم والصلاة تدقا وشدة الاجتهاد فانك يومئذ ان أومأت الى كريمته فضلا عن ماله لم يمنعك وان أدركته الوفاة فوض اليك ماخلفه وورثك اياه ولم ير فى العالم من هو أوثق منك وآخر ترقيه الى نسخ شريعة محمد وأن السابع هو الخاتم للرسل وانه ينطق كما ينطقون ويأتى بأمر جديد وأن محمدا صاحب الدور السادس وأن عليا لم يكن اماما وانما كان سوسا لمحمد وحسن القول فيه والاساسية فان هذا باب كبير وعمل عظيم منه ترقى الى ماهو أعظم منه وأكبر منه ويعينك على زوال ماجاء به من قبلك من وجوب زوال النبوات على المنهاج الذى هو عليه واياك أن ترتفع من هذا الباب الا الى من تقدر فيه النجابة وآخر ترقيه من هذا الى معرفة القرآن ومؤلفه وسببه واياك أن تغتر بكثير ممن يبلغ معك الى هذه المنزلة فترقيه الى غيرها (١) ان لا يغلطون المؤانسة والمدارسة واستحكام الثقة به فان ذلك يكون لك عونا على تعطيل النبوات والكتب التى يدعونها منزلة من عند الله وآخر ترقيه الى اعلامه أن القائم قد مات وانه يقوم روحانيا وأن الخلق يرجعون اليه بصور روحانية تفصل بين العباد بأمر الله عز وجل ويستصفى المؤمنين من الكافرين بصور روحانية فان ذلك يكون أيضا عونا لك عند ابلاغه الى ابطال المعاد الذى يزعمونه والنشور من القبر وآخر ترقيه من هذا الى ابطال أمر الملائكة فى السماء والجن فى الارض وانه كان قبل آدم بشر كثير وتقيم على ذلك الدلائل المرسومة فى كتبنا فان ذلك مما يعينك وقت بلاغه على تسهيل التعطيل والوحى والارسال الى البشر بملائكة والرجوع الى الحق والقول بقدم العالم وآخر ترقيه الى أوائل درجة التوحيد وتدخل عليه بما

وقول من يقول بل تراخى المفعول عن المؤثر التام وأنه يمتنع أنه لم يزل متكلما اذا شاء ويفعل ما يشاء والقول الصواب الذى هو قول السلف والأئمة لا يعرفونه وهو القول بأن الاثر يتعقب التأثير التام فهو سبحانه اذا كون شيأ كان عقب تكوينه له كما قال تعالى انما أمره اذا أراد شيأ أن يقول له كن فيكون وهذا هو المعقول كما يكون الطلاق والعتاق عقب التطليق والاعتاق والانكسار

(١) قوله أن لا يغلطون الخ كذا فى الأصل وحرر كتبه مصححه

تضمنه

تضمنه كتابهم المترجم بكتاب الدرس الشافى للنفس من انه لا اله ولا صفة ولا موصوف فان ذلك يعينك على القول بالالهية لمستحقها عند البلاغ والى ذلك يعنون بهذا ان كل داع منهم يترقى درجة درجة الى أن يصير اماما ناطقا ثم ينقلب الها روحانيا على ماسنشرح قولهم فيه من بعد) قالوا (ومن بلغته الى هذه المنزلة تعرفه حسب ماعرفناك من حقيقة أمر الامام وان اسمعيل وأباه محمدا كانا من نوابه وفى ذلك عون لك على ابطال امامة على وولده عند البلاغ والرجوع الى القول بالحق ثم لا يزال كذلك شيأ فشيأ حتى يبلغ الغاية القصوى على تدريج يصفه عنهم فيما بعد) قال القاضى فهذه وصيتهم جميعا للداعى الى مذاهبهم وفيها أوضح دليل لكل عاقل على كفر القوم وإلحادهم وتصريحهم بابطال حدوث العالم ومحدثه وتكذيب ملائكته و رسله و بجحد المعاد والثواب والعقاب وهذا هو الاصل لجميعهم وانما يتمخرقون بذكر الاول والثانى والناطق والاساس الى غير ذلك و يخدعون به الضعفاء حتى اذا استجاب لهم مستجيب أخذوه بالقول بالدهر والتعطيل وسأصف من بعد من عظيم سبهم لجميع الرسل صلوات الله وسلامه عليهم وتجريدهم القول بالاتحاد وانه نهاية دعوتهم ما يعلم به كل من قارن عظيم كفرهم وعنادهم الدين قلت وهذا بين فان الملاحدة من الباطنية الاسمعيلية وغيرهم والغلاة النصيرية وغير النصيرية انما يظهرون التشيع وهم فى الباطن أكفر من اليهود والنصارى فدل ذلك على أن التشيع دهليز الكفر والنفاق والصديق رضى الله عنه هو الامام فى قتال المرتدين وهؤلاء مرتدون فالصديق وحزبه هم أعداؤه والمقصود هنا أن الصحبة المذكورة فى قوله اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا صحبة موالاة للمصحوب ومتابعة له لا صحبة نفاق كصحبة المسافر للمسافر وهى من الصحبة التى يقصدها الصاحب لمحبة المصحوب كما هو معلوم عند جماهير الخلائق علما ضروريا بما تواتر عندهم من الامور الكثيرة أن أبا بكر كان فى الغاية من محبة النبى صلى الله عليه وسلم وموالاته والايمان به أعظم مما يعلمون أن عليا كان مسلما وأنه كان ابن عمه وقوله ان الله معنا لم يكن لمجرد الصحبة الظاهرة التى ليس فيها متابعة فان هذه تحصل للكافر اذا صحب المؤمن ليس الله معه بل انما كانت المعية للموافقة الباطنية والموالاة والمتابعة ولهذا كل من كان متبعا للرسول كان الله معه بحسب هذا الاتباع قال الله تعالى يا أيها النبى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين أى حسبك وحسب من اتبعك فكل من اتبع الرسول من جميع المؤمنين فانه حسبه وهذا معنى كون الله معه والكفاية المطلقة مع الاتباع المطلق والناقصة مع الناقص واذا كان بعض المؤمنين به المتبعين له قد حصل له من يعاديه على ذلك فالله حسبه وهو معه وله نصيب من معنى قوله اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فان هذا قلبه موافق للرسول وان لم يكن صحبه ببدنه والاصل فى هذا القلب كما فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال ان بالمدينة رجالا ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم قالوا وهم بالمدينة قال وهم بالمدينة حبسهم العذر فهؤلاء بقلوبهم كانوا مع النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه الغزاة فلهم معنى صحبته فى الغزاة فالله معهم بحسب تلك الصحبة المعنوية ولو انفرد الرجل فى بعض الامصار والاعصار بحق جاء به الرسول ولم تنصره الناس عليه فان الله معه وله نصيب من قوله إلا تنصروه فقد نصره الله اذ أخرجه الذين كفروا ثانى اثنين اذ هما فى الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فان نصر الرسول هو نصر دينه الذى جاء به حيث كان ومتى كان ومن وافقه فهو صاحبه عليه فى المعنى فاذا قام به ذلك الصاحب كما أمر الله

والانقطاع عقب الكسر والقطع فهو سبحانه ماشاء كان ومالم يشأ لم يكن و يذكرون فى كونه موجبا بذاته وفاعلا بمشيئته وقدرته قولين فاسدين أحدهما قول من يقول من المتفلسفة هو موجب بذاته فى الازل وانه علة تامة فى الازل فيجب أن يستلزم معلوله وان معلوله يجب أن يكون مقارنا له فى الزمان أزلا وأبدا وهذا القول من أفسد أقوال بنى آدم فانه يستلزم أن لا يحدث فى العالم حادث فانه اذا كانت علة تامة أزلية ومعلولها معها والعالم كله معلوله اما بوسط و إما بغير وسط لزم أن لا يكون فى العالم شئ الا

فان الله مع ماجاء به الرسول ومع ذلك القائم به وهذا المتبع له حسبه الله وهو حسب الرسول كما قال تعالى حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين

(فصل) وأما قول الرافضى ان القرآن حيث ذكر انزال السكينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم شرك معه المؤمنين الا فى هذا الموضع ولا نقص أعظم منه

(فالجواب) ان هذا يوهم أنه ذكر ذلك فى مواضع متعددة وليس كذلك بل لم يذكر ذلك الا فى قصة حنين كما قال تعالى ويوم حنين اذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيأ وضاقت عليكم الارض بما رحبت ثم وليتم مدبرين ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وأنزل جنودا لم تروها فذكر انزال السكينة على الرسول والمؤمنين بعد أن ذكر توليتهم مدبرين وقد ذكر انزال السكينة على المؤمنين وليس معهم الرسول فى قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا الى قوله هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين الآية وقوله لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما فى قلوبهم فأنزل السكينة عليهم ويقال ثانيا الناس قد تنازعوا فى عود الضمير فى قوله تعالى فأنزل الله سكينته عليه فنهم من قال انه عائد الى النبى صلى الله عليه وسلم ومنهم من قال انه عائد الى أبى بكر لانه أقرب المذكورين ولانه كان محتاجا الى انزال السكينة عليه كما أنزلها على المؤمنين الذين بايعوه تحت الشجرة والنبى صلى الله عليه وسلم كان مستغنيا عنها فى هذه لكمال طمأنينته بخلاف انزالها يوم حنين فانه كان محتاجا اليها لانهزام جمهور أصحابه واقبال العدو نحوه وسوقه ببغلته الى العدو وعلى القول الاول يكون الضمير عائدا الى النبى صلى الله عليه وسلم كما عاد الضمير اليه فى قوله وأيده بجنود لم تروها ولان سياق الكلام كان فى ذكره وانما ذكر صاحبه ضمنا وتبعا لكن يقال على هذا لما قال لصاحبه ان الله معنا والنبى صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع وأبو بكر تابع مطيع وهو صاحبه والله معهما اذا حصل للمتبوع فى هذه الحال سكينة وتأييد كان ذلك للتابع أيضا بحكم الحال فانه صاحب تابع لازم ولم يحتج أن يذكرها هنا أبو بكر لكمال الملازمة والمصاحبة التى توجب مشاركة النبى صلى الله عليه وسلم فى التأييد بخلاف حال المنهزمين يوم حنين فانه لو قال فأنزل الله سكينته على رسوله وسكت لم يكن فى الكلام ما يدل على نزول السكينة عليهم لكونهم بانهزامهم فارقوا الرسول ولكونهم لم يثبت لهم من الصحبة المطلقة التى تدل على كمال الملازمة ما ثبت لابى بكر وأبو بكر لما وصفه بالصحبة المطلقة الكاملة ووصفها فى أحق الاحوال أن يفارق الصاحب فيها صاحبه وهو حال شدة الخوف كان هذا دليلا بطريق الفحوى على أنه صاحبه وقت النصر والتأييد فان من كان صاحبه فى حال الخوف الشديد فلأن يكون صاحبه فى حال حضور النصر والتأييد أولى وأحرى فلم يحتج أن يذكر صحبته له فى هذه الحال لدلالة الكلام والحال عليها واذا علم أنه صاحبه فى هذه الحال علم أن ما حصل للرسول من انزال السكينة والتأييد بانزال الجنود التى لم يرها الناس لصاحبه المذكور فيها أعظم مما لسائر الناس وهذا من بلاغة القرآن وحسن بيانه وهذا كما فى قوله والله ورسوله أحق أن يرضوه فان الضمير إن عاد الى الله فارضاؤه لا يكون الا بارضاء الرسول وان عاد الى الرسول فانه لا يكون ارضاؤه الا بارضاء الله فلما كان ارضاؤهما لا يحصل أحدهما الا مع الآخر وهما يحصلان بشئ واحد والمقصود بالقصد الاول ارضاء الله وارضاء الرسول تابع وحد الضمير فى قوله أحق أن يرضوه وكذلك وحد الضمير فى قوله فأنزل الله سكينته عليه وأيده بجنود لم تروها لان نزول ذلك على أحدهما يستلزم مشاركة الآخر له اذ محال أن ينزل

أزليا فلا يكون فى العالم شئ من الحوادث وهو خلاف المشاهدة ثم انهم لما أثبتوا الواجب بالممكن انما استدلوا على الممكن بالحادث الذى يفتقر الى محدث فان لم يكن فى العالم حادث بطل الامكان الذى به أثبتوا الواجب ولزم اما أن لا يكون فى العالم واجب الوجود ولا ممكن الوجود وهو اخلاء للوجود عن النقيضين واما أن يكون جميعه واجب الوجود فيكون الحادث الذى كان بعد أن لم يكن واجب الوجود وأيضا فاذا كان المعلول لا يكون الا مع علة تامة لزم أن لا يحدث شئ من الحوادث الا مع

ذلك على الصاحب دون المصحوب أو على المصحوب دون الصاحب الملازم فلما كان لا يحصل ذلك الا مع الآخر وحد الضمير وأعاده الى الرسول فانه هو المقصود والصاحب تابع له ولو قيل فأنزل السكينة عليهما وأيدهما لأوهم أن أبا بكر شريك في النبوة كهرون مع موسى حيث قال سنشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطانا الآية وقال ولقد مننا على موسى وهرون ونجيناهما وقومهما من الكرب العظيم ونصرناهم فكانوا هم الغالبين وآتيناهما الكتاب المستبين وهديناهما الصراط المستقيم فذكرهما أولا وقومهما فيما يشاركونهما فيه كما قال فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين اذ ليس في الكلام ما يقتضي حصول النجاة والنصر لقومهما اذ نصرا ونجيا ثم فيما يختص بهما ذكرهما بلفظ التثنية اذ كانا شريكين في النبوة لم يفرد موسى كما أفرد الرب نفسه بقوله والله ورسوله أحق أن يرضوه وقوله أحب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فلو قيل أنزل الله سكينته عليهما وأيدهما لأوهم الشركة بل عاد الضمير الى الرسول المتبوع وتأييده تأييد لصاحبه التابع له الملازم بطريق الضرورة ولهذا لم ينصر النبي صلى الله عليه وسلم في موطن الا كان أبو بكر رضي الله عنه أعظم المنصورين بعده ولم يكن أحد من الصحابة أعظم يقينا وثباتا في المخاوف منه ولهذا قيل لو وزن ايمان أبي بكر بايمان أهل الارض لرجح كما في السنن عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هل رأى أحد منكم رؤيا فقال رجل أنا رأيت كأن ميزانا نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبي بكر ثم وزن أبو بكر وعمر فرجح أبو بكر ثم وزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فاستاءلها النبي صلى الله عليه وسلم فقال خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء وقال أبو بكر ابن عياش ما سبقهم أبو بكر بصلاة ولا صيام ولكن بشئ وقر في قلبه

(فصل) قال الرافضي وأما قوله وسيجنبها الأتقى فان المراد به أبو الدحداح حيث اشترى نخلة لشخص لأجل جاره وقد عرض النبي صلى الله عليه وسلم على صاحب النخلة نخلة في الجنة فسمع أبو الدحداح فاشتراها ببستان له ووهبها الجار فجعل النبي صلى الله عليه وسلم له بستانا عوضها في الجنة

(والجواب) أن يقال لا يجوز أن تكون هذه الآية مختصة بأبي الدحداح دون أبي بكر باتفاق أهل العلم بالقرآن وتفسيره وأسباب نزوله وهذه السورة مكية باتفاق العلماء وقصة أبي الدحداح كانت بالمدينة باتفاق العلماء فانه من الانصار والانصار انما صحبوه بالمدينة ولم تكن البساتين وهي الحدائق التي تسمى بالحيطان الا بالمدينة فمن الممتنع أن تكون الآية لم تنزل الا بعد قصة أبي الدحداح بل ان كان قد قال بعض العلماء انها نزلت فيه فمعناه انه ممن دخل في الآية وممن شمله حكمها وعمومها فان كثيرا ما يقول بعض الصحابة والتابعين نزلت هذه الآية في كذا ويكون المراد بذلك أنها دلت على هذا الحكم وتناولته وأريد بها هذا الحكم ومنهم من يقول بل قد تنزل الآية مرتين مرة لهذا السبب ومرة لهذا السبب فعلى قول هؤلاء يمكن أنها نزلت مرة ثانية في قصة أبي الدحداح وقيل أن يهاجر النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أنها نزلت في قصة أبي بكر فذكر ابن جرير في تفسيره باسناده عن عبد الله بن الزبير وغيره أنها نزلت في أبي بكر وكذلك ذكر ابن أبي حاتم والثعلبي أنها نزلت في أبي بكر عن عبد الله وعن سعيد بن المسيب وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره حدثنا أبي حدثنا محمد بن أبي عمر العدني حدثنا سفيان حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال أعتق أبو بكر سبعة كلهم يعذب في الله

تمام علته ولم يحدث حين حدوثه ما يوجب حدوث علة تامة له وان قد يحدوث ذلك لزم حدوث تمام علل ومعلولات في آن واحد وهو تسلسل في العلل وذلك معلوم الفساد بصريح العقل واتفاق العقلاء بخلاف تسلسل الحوادث المتعاقبة وهو أنه لا يكون حادث الا بعد حادث فهذا فيه نزاع مشهور والناس فيه على أربعة أقوال قيل

بلالا وعامر بن فهيرة والنهدية وابنتها وزنيرة وأم عميس وأمة بني المؤمل قال سفيان فأما زنيرة فكانت رومية وكانت لبني عبد الدار فلما أسلمت عميت فقالوا أعمتها اللات والعزى قالت فهي كافرة باللات والعزى فرد الله اليها بصرها وأما بلال فاشتراه وهو مدفون في الحجارة فقالوا لو أبيت الا أوقية لبعناكه فقال أبو بكر لو أبيتم الا مائة أوقية لأخذته قال وفيه نزلت وسيجنبها الأتقى الى آخر السورة وأسلم وله أربعون ألفا فأنفقها في سبيل الله ويدل على أنها نزلت في أبي بكر وجوه أحدها انه قال وسيجنبها الأتقى وقال ان أكرمكم عند الله أتقاكم فلابد أن يكون أتقى الامة داخلا في هذه الآية وهو أكرمهم عند الله ولم يقل أحد ان أبا الدحداح ونحوه أفضل وأكرم من السابقين الأولين من المهاجرين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم بل الامة كلهم سنيهم وغير سنيهم متفقون على أن هؤلاء وأمثالهم من المهاجرين أفضل من أبي الدحداح فلابد أن يكون الأتقى الذي يؤتي ماله يتزكى فيهم وهذا القائل قد ادعى أنها نزلت في أبي الدحداح فاذا كان القائل قائلين قائلا يقول نزلت فيه وقائلا يقول نزلت في أبي بكر كان هذا القائل هو الذي يدل القرآن على قوله وان قدر عموم الآية لهما فأبو بكر أحق بالدخول فيها من أبي الدحداح فكيف لا يكون كذلك وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما نفعني مال قط كمال أبي بكر فقد نفى عن جميع مال الامة أن ينفعه كنفع مال أبي بكر فكيف تكون تلك الامور المفضولة دخلت في الآية والمال الذي هو أنفع الاموال له لم يدخل فيها (الوجه الثاني) انه اذا كان الأتقى هو الذي يؤتي ماله وأكرم الخلق أتقاهم كان هذا أفضل الناس والقولان المشهوران في هذه الآية قول أهل السنة ان أفضل الخلق أبو بكر وقول الشيعة علي فلم يجز أن يكون الأتقى الذي هو أكرم الخلق على الله واحدا غيرهما وليس منهما واحد يدخل في الأتقى واذا ثبت أنه لابد من دخول أحدهما في الأتقى وجب أن يكون أبو بكر داخلا في الآية ويكون أولى بذلك من علي لأسباب أحدها أنه قال الذي يؤتي ماله يتزكى وقد ثبت في النقل المتواتر في الصحاح وغيرها أن أبا بكر أنفق ماله وانه مقدم في ذلك على جميع الصحابة كما ثبت في الحديث الذي رواه البخاري عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فقعد على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال انه ليس من الناس أحد أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر ابن أبي قحافة ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن خلة الاسلام أفضل سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد الا خوخة أبي بكر وفي الصحيحين عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم ان أمن الناس في صحبته وماله أبو بكر وفي البخاري عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركو لي صاحبي فما أوذي بعدها وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر فبكى أبو بكر وقال هل أنا ومالي الا لك يا رسول الله وعن عمر قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق ذلك مالا عندي فقلت اليوم أسبق أبا بكر ان سبقته يوما فجئت بنصف مالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك قلت مثله وجاء أبو بكر بماله كله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك قال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت لا أسابقك الى شئ أبدا رواه أبو داود والترمذي وصححه فهذه النصوص الصحيحة المتواترة الصريحة تدل على أنه كان من أعظم الناس انفاقا لماله

يمتنع في الماضي والمستقبل كقول جهم وأبي الهذيل ولهذا قال الجهم بفناء الجنة والنار وقال أبو الهذيل بفناء حركاتهما وقيل يمتنع في الماضي دون المستقبل وهو قول كثير من طوائف أهل الكلام كأكثر المعتزلة والاشعرية والكرامية وغيرهم وقيل يجوز فيما فيما هو مفتقر الى غيره كالفلك سواء قيل انه محتاج الى مبدع

فيما يرضي الله ورسوله وأما علي فكان النبي صلى الله عليه وسلم يعونه لما أخذه من أبي طالب لمجاعة حصلت بمكة ومازال علي فقيرا حتى تزوج بفاطمة وهو فقير وهذا مشهور معروف عند أهل السنة والشيعة وكان في عيال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له ما ينفقه ولو كان له مال لأنفقه لكنه كان منفقا عليه لا منفقا * السبب الثاني قوله ومالأحد عنده من نعمة تجزى وهذه لأبي بكر دون علي لأن أبا بكر كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة الايمان أن هداه الله به وتلك النعمة لا يجزى بها الخلق بل أجر الرسول فيها على الله كما قال تعالى قل ما أسئلكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين وقال قل ما سألتكم من أجر فهو لكم ان أجري الا على الله وأما النعمة التي يجزى بها الخلق فهي نعمة الدنيا وأبو بكر لم تكن للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة دنيا بل نعمة دين بخلاف علي فانه كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة دنيا يمكن أن تجزى * الثالث ان الصديق لم يكن بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم سبب يواليه لأجله ويخرج ماله الا الايمان ولم ينصره كما نصره أبو طالب لأجل القرابة وكان عمله كاملا في اخلاصه لله تعالى كما قال الا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى وكذلك خديجة كانت زوجته والزوجة قد تنفق مالها على زوجها وان كان دون النبي صلى الله عليه وسلم وعلي لو قدر انه أنفق لكان أنفق على قريبه وهذه أسباب قد يضاف الفعل اليها بخلاف انفاق أبي بكر فانه لم يكن له سبب الا الايمان بالله وحده فكان من أحق المتقين بتحقيق قوله الا ابتغاء وجه ربه الأعلى وقوله وسيجنبها الأتقى الذي يؤتى ماله يتزكى ومالأحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الأعلى استثناء منقطع والمعنى لا يقتصر في العطاء على من له عنده نعمة يكافئه بذلك فان هذا من باب العدل الواجب للناس بعضهم على بعض بمنزلة المعاوضة في المبايعة والمؤاجرة وهو واجب لكل أحد على أحد فاذا لم يكن لأحد عنده نعمة تجزى لم يحتج الى هذه المعاوضة فيكون عطاؤه خالصا لوجه ربه الأعلى بخلاف من كان عنده لغيره نعمة يحتاج أن يجزيه بها فانه يحتاج أن يعطيه مجازاة على ذلك وهذا الذي مالأحد عنده من نعمة تجزى اذا أعطى ماله (١) يتزكى في معاملة الناس دائما يكافئهم ويعاوضهم ويجازيهم فحين اعطائه ماله يتزكى لم يكن لأحد عنده من نعمة تجزى وفيه أيضا ما يبين أن الفضل بالصدقة لا يكون الا بعد أداء الواجب من المعاوضات كما قال تعالى ويسئلونك ماذا ينفقون قل العفو فمن عليه ديون من أثمان وقرض وغير ذلك فلا يقدم الصدقة على قضاء هذه الواجبات ولو فعل ذلك فهل ترد صدقته لأن الله تعالى انما أثنى على من آتى ماله يتزكى ومالأحد عنده من نعمة تجزى فاذا كان عنده نعمة تجزى فعليه أن يجزي بها قبل أن يؤتي ماله يتزكى فاذا آتى ماله يتزكى قبل أن يجزي بها لم يكن ممدوحا فيكون عمله مردودا لقوله صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد الرابع ان هذه الآية اذا قدر أنه دخل فيها من دخل من الصحابة فأبو بكر أحق الامة بالدخول فيها فيكون هو الأتقى من هذه الامة فيكون أفضلهم وذلك لأن الله تعالى وصف الأتقى بصفات أبو بكر أكمل فيها من جميع الامة وهو قوله الذي يؤتى ماله يتزكى وقوله ومالأحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الأعلى أما ايتاء المال فقد ثبت في الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن انفاق أبي بكر أفضل من انفاق غيره وان معاونته له بنفسه وماله أكمل من معاونة غيره وأما ابتغاء النعمة التي تجزى فأبو بكر لم يطلب من النبي صلى الله عليه وسلم مالا قط ولا حاجة دنيوية وانه كان يطلب منه العلم لقوله الذي ثبت في الصحيحين أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم علمني دعاء أدعو به في صلاتي فقال قل اللهم اني

كقول ابن سينا وأتباعه أو قيل انه محتاج الى ما ينشبه به كقول أرسطو وأتباعه وقيل يجوز فيهما لكن لا يجوز ذلك فيما سوى الرب فانه مخلوق مفعول وحوادثه القائمة به لا تحصل الا من غيره فهو محتاج في نفسه وحوادثه الى غيره

---

(١) قوله يتزكى في معاملة الناس دائما يكافئهم الخ كذا في النسخة ولعل في الكلام سقطا وحرر كتبه مصححه

ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك أنت الغفور الرحيم ولا أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم مالا يخصه به قط بل ان حضر غنيمة كان كآحاد الغانمين وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله كله وأما غيره من المنفقين من الانصار وبني هاشم فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيهم مالا يعطي غيرهم فقد أعطى بني هاشم وبني المطلب من الخمس مالا يعطي غيرهم واستعمل عمر وأعطاه عمالة وأما أبو بكر فلم يعطه شيأ فكان أبعد الناس من النعمة التي تجزى وأولاهم بالنعمة التي لا تجزى وأما اخلاصه في ابتغاء وجه ربه الأعلى فهو أكمل الامة في ذلك فعلم أنه أكمل من تناولته الآية في الصفات المذكورة كما أنه أكمل من تناوله قوله والذي جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقون وقوله لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى وقوله والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار وأمثال ذلك من الآيات التي فيها مدح المؤمنين من هذه الامة فأبو بكر أكمل الامة في الصفات التي يمدح الله بها المؤمنين فهو أولاهم بالدخول وأكمل من دخل فيها فعلم انه أفضل الامة

(فصل) قال الرافضي وأما قوله قل للمخلفين من الأعراب فانه أراد الذين تخلفوا عن الحديبية والتمس هؤلاء أن يخرجوا الى غنيمة خيبر فمنعهم الله بقوله قل لن تتبعونا لانه تعالى جعل غنيمة خيبر لمن شهد الحديبية ثم قال تعالى قل للمخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم أولي بأس شديد وقد دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غزوات كثيرة كموتة وحنين وتبوك وغيرها وكان الداعي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا جاز أن يكون عليا حيث قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين وكان رجوعهم الى طاعته اسلاما لقوله صلى الله عليه وسلم ياعلي حربك حربي وحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر

(فالجواب) أما الاستدلال بهذه الآية على خلافة الصديق ووجوب طاعته فقد استدل بها طائفة من أهل العلم منهم الشافعي والاشعري وابن حزم وغيرهم واحتجوا بأن الله تعالى قال فان رجعك الله الى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا الآية قالوا فقد أمر الله رسوله أن يقول لهؤلاء لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا فعلم أن الداعي لهم الى القتال ليس رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجب أن يكون من بعده وليس الا أبا بكر ثم عمر ثم عثمان الذين دعوا الناس الى قتال فارس والروم وغيرهم أو يسلمون حيث قال تقاتلونهم أو يسلمون وهؤلاء جعلوا المذكورين في سورة الفتح هم المخاطبين في سورة براءة ومن هنا صار في الحجة نظر فان الذين في سورة الفتح هم الذين دعوا زمن الحديبية ليخرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يذهب الى مكة وصده المشركون وصالحهم عام حينئذ بالحديبية وبايعه المسلمون تحت الشجرة وسورة الفتح نزلت في هذه القصة وكان ذلك العام عام ست من الهجرة بالاتفاق وفي ذلك نزل قوله وأتموا الحج والعمرة لله فان أحصرتم فما استيسر من الهدى وفيها نزلت فدية الأذى في كعب بن عجرة وهي قوله ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ولما رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة خرج الى خيبر ففتحها الله على المسلمين في أول سنة سبع وفيها أسلم أبو هريرة وقدم جعفر وغيره من مهاجرة الحبشة ولم يسهم النبي صلى الله عليه وسلم لأحد ممن شهد خيبر الا لأهل الحديبية الذين بايعوا تحت الشجرة الا أهل السفينة الذين قدموا مع جعفر وفي ذلك نزل قوله سيقول المخلفون اذا انطلقتم الى

والمحتاج لا يكون الامر بوبا والمربوب لا يكون الا مخلوقا محدثا والمحدث لا يقوم به حوادث لا أول لها فان ما لم يسبق الحادث المعين والحوادث المحدودة فهو محدث مثلها باتفاق العقلاء اذ لو كان لم يسبقها فاما أن يكون معها أو بعدها وعلى التقديرين فهو حادث بخلاف الرب القديم الازلي الواجب بنفسه فانه اذا كان لم يزل متكلما

مغانم لتأخذ وها ذرونا نتبعكم يريدون أن يبدلوا كلام الله قل لن تتبعونا كذلكم قال الله من قبل فسيقولون بل تحسدوننا الى قوله تقاتلونهم أو يسلمون وقد دعا الناس بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة عام ثمان من الهجرة وكانت خيبر سنة سبع ودعاهم عقب الفتح الى قتال هوازن بحنين ثم حاصر الطائف سنة ثمان وكانت هي آخر الغزوات التي قاتل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وغزا تبوك سنة تسع لكن لم يكن فيها قتال غزا فيها النصارى بالشام وفيها أنزل سورة براءة وذكر فيها المخلفين الذين قال فيهم قل لن تخرجوا معي أبدا ولن تقاتلوا معي عدوا وأما موتة فكانت سرية قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم أميركم زيد فان قتل فجعفر فان قتل فعبد الله بن رواحة وكانت بعد عمرة القضية وقبل فتح مكة فان جعفر احضر عمرة القضية وتنازع هو وعلي وزيد في بنت حمزة وقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لأسماء امرأة جعفر خالة البنت وقال الخالة بمنزلة الأم ولم يشهد زيد ولا جعفر ولا ابن رواحة فتح مكة لأنهم استشهدوا قبل ذلك في غزوة موتة واذا عرف هذا فوجه الاستدلال من الآية أن يقال قوله تعالى ستدعون الى قوم أولي بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون يدل على أنهم متصفون بأنهم أولو بأس شديد وبأنهم يقاتلون أو يسلمون قالوا فلا يجوز أن يكون دعاءهم الى قتال أهل مكة وهوازن عقيب عام الفتح لأن هؤلاء هم الذين دعوا اليهم عام الحديبية ومن لم يكن منهم فهو من جنسهم ليس هو أشد بأسا منهم كلهم عرب من أهل الحجاز وقتالهم من جنس واحد وأهل مكة ومن حولها كانوا أشد بأسا وقتالا للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يوم بدر وأحد والخندق من أولئك وكذلك في غير ذلك من السرايا فلا بد أن يكون هؤلاء الذين تقع الدعوة الى قتالهم لهم اختصاص بشدة البأس ممن دعوا اليه عام الحديبية كما قال تعالى أولي بأس شديد وهنا صنفان أحدهما بنو الاصفر الذين دعوا الى قتالهم عام تبوك سنة تسع فانهم أولو بأس شديد وهم أحق بهذه الصفة من غيرهم وأول قتال كان معهم عام موتة عام ثمان قبل تبوك فقتل فيها أمراء المسلمين زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة ورجع المسلمون كالمنهزمين ولهذا قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم لما رجعوا نحن الفرارون فقال بل أنتم العكارون أنا فئتكم وفئة كل مسلم ولكن قد عارض بعضهم هذا بقوله تقاتلونهم أو يسلمون وأهل الكتاب يقاتلون حتى يعطوا الجزية فتأول الآية طائفة أخرى في المرتدين الذين قاتلهم الصديق أصحاب مسيلمة الكذاب فانهم كانوا أولي بأس شديد ولقي المسلمون في قتالهم شدة عظيمة واستحر القتل يومئذ بالقراء وكانت من أعظم الملاحم التي بين المسلمين وعدوهم والمرتدون يقاتلون أو يسلمون لا يقبل منهم جزية وأول من قاتلهم الصديق وأصحابه فدل على وجوب طاعته في الدعاء الى قتالهم والقرآن يدل والله أعلم على أنهم يدعون الى قوم موصوفين بأحد الامرين اما مقاتلتهم لهم واما اسلامهم لا بد من أحدهما وهم أولو بأس شديد وهذا بخلاف من دعوا اليه عام الحديبية فانهم لم يوجد منهم لا هذا ولا هذا ولا أسلموا بل صالحهم الرسول بلا اسلام ولا قتال فبين القرآن الفرق بين من دعوا اليه عام الحديبية وبين من يدعون اليه بعد ذلك ثم اذا فرض عليهم الاجابة والطاعة اذا دعوا الى قوم أولي بأس شديد فلأن يجب عليهم الطاعة اذا دعوا الى من ليس بذي بأس شديد بطريق الاولى والأحرى فتكون الطاعة واجبة عليهم في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة وهوازن وثقيف ثم لما دعاهم بعد هؤلاء الى بني الأصفر كانوا أولي بأس شديد والقرآن قد وكد الامر في عام تبوك وذم المتخلفين عن الجهاد ذما عظيما كما تدل عليه سورة براءة وهؤلاء وجد فيهم أحد

اذا شاء فعالا لما يشاء كان ذلك من كماله وكان هذا كما قاله أئمة السنة والحديث والثاني قول من يقول انه فاعل مختار لكنه يفعل بوصف الجواز فيرجح أحد المتماثلين على الآخر بلا مرجح انما هو لمجرد كونه قادرا أو لمجرد كونه قادرا عالما أو لمجرد ارادته القديمة التي ترجح مثلا على مثل بلا مرجح ويقولون ان الحوادث تحدث بعد أن لم تكن

الامرين القتال أو الاسلام وهو سبحانه لم يقل تقاتلونهم أو يسلمون أى الى أن يسلموا ولا قال قاتلوهم حتى يسلموا بل وصفهم بأنهم يقاتلون أو يسلمون ثم اذا قوتلوا فانهم يقاتلون كما أمر الله حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون فليس فى قوله تقاتلونهم ما يمنع أن يكون القتال الى الاسلام وأداء الجزية لكن يقال قوله ستدعون الى قوم أولى بأس شديد كلام حذف فاعله فلم يعين الفاعل الداعى لهم الى القتال فدل القرآن على وجوب الطاعة لكل من دعاهم الى قتال قوم أولى بأس شديد يقاتلونهم أو يسلمون ولا ريب أن أبا بكر دعاهم الى قتال المرتدين ثم قتال فارس والروم وكذلك عمر دعاهم الى قتال فارس والروم وعثمان دعاهم الى قتال البربر ونحوهم والآية تتناول هذا الدعاء كله أما تخصيصها بمن دعاهم بعد النبى صلى الله عليه وسلم كما قال طائفة من المحتجين بها على خلافة أبى بكر فخطأ بل اذا قيل تتناول هذا وهذا كان هذا مما يسوغ ويمكن أن يراد بالآية ويستدل عليه بها ولهذا وجب قتال الكفار مع كل أمير دعا الى قتالهم وهذا أظهر الاقوال فى الآية وهو أن المراد تدعون الى قتال أولى بأس شديد أعظم من العرب لا بد فيهم من أحد أمرين اما أن يسلموا وإما أن يقاتلوا بخلاف من دعوا اليه عام الحديبية فان بأسهم لم يكن شديدا مثل هؤلاء (١) ودعوا اليهم فى ذلك لم يسلموا ولم يقاتلوا وكذلك عام الفتح فى أول الامر لم يسلموا ولم يقاتلوا لكن بعد ذلك أسلموا وهؤلاء هم الروم والفرس ونحوهم فانه لا بد من قتالهم اذا لم يسلموا وأول الدعوة الى قتال هؤلاء عام موتة وتبوك وعام تبوك لم يقاتلوا النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسلموا لكن فى زمن الصديق والفاروق كان لا بد من أحد الامرين اما الاسلام وإما القتال وبعد القتال أدوا الجزية لم يصالحوا ابتداء كما صالح المشركون عام الحديبية فتكون دعوة أبى بكر وعمر الى قتال هؤلاء داخلة فى الآية وهو المطلوب والآية تدل على أن قتال على لم تتناوله الآية فان الذين قاتلهم لم يكونوا أولى بأس شديد أعظم من بأس أصحابه بل كانوا من جنسهم وأصحابه كانوا أشد بأسا وأيضا فهم لم يكونوا يقاتلون أو يسلمون فانهم كانوا مسلمين وما ذكره فى الحديث من قوله حربك حربى لم يذكر له اسنادا فلا يقوم به حجة فكيف وهو كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث ومما يوضح الامر أن النبى صلى الله عليه وسلم قبل نزول براءة وآية الجزية كان الكفار من المشركين وأهل الكتاب تارة يقاتلهم وتارة يعاهدهم فلا يقاتلهم ولا يسلمون فلما أنزل الله براءة وأمره فيها بنبذ العهد الى الكفار وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون صار حينئذ مأمورا بأن يدعو الناس الى قتال من لا بد من قتالهم واسلامهم واذا قاتلهم قاتلهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية لم يكن له حينئذ أن يعاهدهم بلا جزية كما كان يعاهد الكفار من المشركين وأهل الكتاب كما عاهد أهل مكة عام الحديبية وفيها دعا الاعراب الى قتالهم وأنزل فيها سورة الفتح وكذلك دعا المسلمين وقال فيها للمخلفين من الاعراب ستدعون الى قوم أولى بأس شديد تقاتلونهم أو يسلمون بخلاف هؤلاء الذين دعاهم اليهم عام الحديبية والفرق بينهما من وجهين أحدهما ان الذين يدعون الى قتالهم فى المستقبل أولو بأس شديد بخلاف أهل مكة وغيرهم من العرب والثانى انكم تقاتلونهم أو يسلمون ليس لكم أن تصالحوهم ولا تعاهدوهم بدون أن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون كما قاتل أهل مكة وغيرهم والقتال الى أن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وهذا يبين أن هؤلاء أولى البأس لم يكونوا ممن يعاهدون بلا جزية فانهم يقاتلون أو يسلمون ومن يعاهد بلا جزية له حال ثالث لا يقاتل فيها ولا يسلم وليسوا أيضا من جنس العرب الذين

قوتلوا

حادثة من غير سبب يوجب الحدوث فيقولون بتراخى الأثر عن المؤثر التام وهذا وان كان خيرا من الذى قبله ولهذا ذهب اليه طوائف من أهل الكلام ففساده أيضا بين فانه اذا قيل ان المؤثر التام حصل مع تراخى الاثر عنه وعند حصول الاثر لم يحصل ما يوجب الحصول كان حاله بعد حصول الاثر وقبله واحدة متشابهة ثم اختص أحد

(١) قوله ودعوا اليهم فى ذلك الخ كذا فى الاصل وهو غير مستقيم فتأمله كتبه مصححه

قوتلوا قبل ذلك فتبين أن الوصف لا يتناول الذين قاتلوهم بحنين وغيرهم فان هؤلاء بأسهم من جنس بأس أمثالهم من العرب الذين قوتلوا قبل ذلك فتبين أن الوصف يتناول فارس والروم الذين أمر الله بقتالهم أو يسلمون واذا قوتلوا فانهم يقاتلون حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون واذا قيل انه دخل فى ذلك قتال المرتدين لانهم يقاتلون أو يسلمون كان أوجه من أن يقال المراد قتال أهل مكة وأهل حنين الذين قوتلوا فى حال كان يجوز فيها مهادنة الكفار فلا يسلمون ولا يقاتلون والنبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح وحنين كان بينه وبين كثير من الكفار عهود بلا جزية فأمضاها لهم ولكن لما أنزل الله براءة بعد ذلك عام تسع سنة غزوة تبوك بعث أبا بكر بعد تبوك أميرا على الموسم فأمره أن ينادى أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وأن من كان بينه وبين رسول الله عهد فعهده الى مدته وأردفه بعلى يأمره بنبذ العهود المطلقة وتأجيل من لا عهد له أربعة أشهر وكان آخرها شهر ربيع سنة عشر وهذه الحرم المذكورة فى قوله فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ليس المراد الحرم المذكورة فى قوله منها أربعة حرم ومن قال ذلك فقد غلط غلطا معروفا عند أهل العلم كما هو مبسوط فى موضعه ولما أمر الله بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون أخذ النبي صلى الله عليه وسلم الجزية من المجوس واتفق المسلمون على أخذها من أهل الكتاب والمجوس وتنازع العلماء فى سائر الكفار على ثلاثة أقوال فقيل جميعهم يقاتلون بعد ذلك حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون اذا لم يسلموا وهذا قول مالك وقيل يستثنى من ذلك مشركو العرب وهو قول أبى حنيفة وأحمد فى احدى الروايتين عنه وقيل ذلك مخصوص بأهل الكتاب ومن له شبهة كتاب وهو قول الشافعى وأحمد فى رواية أخرى عنه والقول الاول والثانى متفقان فى المعنى فان آية الجزية لم تنزل الا بعد فراغ النبى صلى الله عليه وسلم من قتال مشركى العرب فان آخر غزواته للعرب كانت غزوة الطائف وكانت بعد حنين وحنين بعد فتح مكة وكل ذلك سنة ثمان وفى السنة التاسعة غزا النصارى عام تبوك وفيها نزلت سورة براءة وفيها أمر بالقتال حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا بعث أميرا على جيش أو سرية أمره أن يقاتلهم حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون كما رواه مسلم فى صحيحه وصالح النبى صلى الله عليه وسلم نصارى نجران على الجزية وهم أول من أدى الجزية وفيهم أنزل الله صدر سورة آل عمران ولما كانت سنة تسع نفى المشركين عن الحرم ونبذ العهود اليهم وأمره الله تعالى أن يقاتلهم وأسلم المشركون من العرب كلهم فلم يبق معاهد بجزية ولا بغيرها وقبل ذلك كان يعاهدهم بلا جزية فعدم أخذ الجزية منهم هل كان لانه لم يبق فيهم من يقاتل حتى يعطوا الجزية بل أسلموا كلهم لما رأوا من حسن الاسلام وظهوره وقبح ما كانوا عليه من الشرك وأنفتهم من أن يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون أو لان الجزية لا يجوز أخذها منهم بل يجب قتالهم الى الإسلام فعلى الاول تؤخذ من سائر الكفار كما قاله أكثر الفقهاء وهؤلاء يقولون لما أمر بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ونهى عن معاهدتهم بلا جزية كما كان الامر أولا كان هذا تنبيها على أن من هو دونهم من المشركين أولى أن لا يهادن بغير جزية بل يقاتل حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم فى المجوس سنوا بهم سنة أهل الكتاب وصالح أهل البحرين على الجزية وفيهم مجوس واتفق على ذلك خلفاؤه وسائر علماء المسلمين وكان الامر فى أول الاسلام

الحالين بالاثر من غير ترجيح (١) لحادث بلا سبب حادث وهذا معلوم الفساد بصريح العقل والقول الثالث قول أئمة كان وما لم يشأ لم يكن فما شاء الله وجب بمشيئته وقدرته وما لم يشأ امتنع لعدم موجب بمشيئته وقدرته لا بذات خالية عن الصفات وهو موجب له اذا شاءه لا موجب قال انما أمره اذا أراد شيأ أن

---

(١) بياض بالاصل فى المواضع الأربعة

أنه يقاتل الكفار ويهادنهم بلا جزية كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله قبل نزول براءة فلما نزلت براءة أمره فيها بنبذ هذه العهود المطلقة وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية فغيرهم أولى أن يقاتلوا ولا يعاهدوا (١) وقوله تعالى فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا ولم يقل قاتلوهم حتى يتوبوا وقوله أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله حق فان من قال لا اله الا الله حق لم يقاتل بحال ومن لم يقلها قوتل حتى يعطي الجزية وهذا القول هو المنصوص صريحا عن أحمد والقول الآخر الذي قاله الشافعي ذكره الحوفي في مختصره ووافقه عليه طائفة من أصحاب أحمد ومما يبين ذلك أن آية براءة لفظها يخص النصارى وقد اتفق المسلمون على أن حكمها يتناول اليهود والمجوس والمقصود أنه لم يكن الامر في أول الاسلام منحصرا بين أن يقاتلهم المسلمون وبين اسلامهم اذ كان هنا قسم ثالث وهو معاهدتهم فلما نزلت آية الجزية لم يكن بد من القتال أو الاسلام والقتال اذا لم يسلموا حتى يعطوا الجزية فصار هؤلاء إما مقاتلين وإما مسلمين ولم يقل تقاتلونهم أو يسلمون ولو كان كذلك لوجب قتالهم الى أن يسلموا وليس الامر كذلك بل اذا أدوا الجزية لم يقاتلوا ولكنهم مقاتلين أو مسلمين فانهم لا يؤدون الجزية بغير القتال لأنهم أولو بأس شديد ولا يجوز مهادنتهم بغير جزية ومعلوم ان أبا بكر وعمر بل وعثمان في خلافتهم قوتل هؤلاء وضربت الجزية على أهل الشام والعراق والمغرب فأعظم قتال هؤلاء القوم وأشده كان في خلافة هؤلاء والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقاتلهم في غزوة تبوك وفي غزوة موتة استظهروا على المسلمين وقتل زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة وأخذ الراية خالد وغايتهم أن نجوا والله أخبر أننا نقاتلهم أو يسلمون فهذه صفة الخلفاء الراشدين الثلاثة فيمتنع أن تكون الآية مختصة بغزوة موتة ولا يدخل فيها قتال المسلمين في فتوح الشام والعراق والمغرب ومصر وخراسان وهي الغزوات التي أظهر الله فيها الاسلام وظهر الهدى ودين الحق في مشارق الارض ومغاربها لكن قد يقال مذهب أهل السنة أنه يغزى مع كل أمير دعا الناس اليه لانه ليس فيها ما يدل على أن الداعي امام عدل فيقال هذا ينفع أهل السنة فان الرافضة لا ترى الجهاد الا مع أمير معصوم ولا معصوم عندهم من الصحابة الا علي فهذه الآية حجة عليهم في وجوب غزو الكفار مع جميع الامراء واذا ثبت هذا فأبو بكر وعمر وعثمان أفضل من غزا الكفار من الامراء بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم من المحال أن يكون كل من أمر الله المسلمين أن يجاهدوا معه الكفار بعد النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون الا ظالما فاجرا معتديا لا تجب طاعته في شيء من الاشياء فان هذا خلاف القرآن حيث وعد على طاعته بأن يؤتي أجرا حسنا ووعد المتولي عن طاعته بالعذاب الاليم وقد يستدل بالآية على عدل الخلفاء لانه وعد بالأجر الحسن على مجرد الطاعة اذا دعوا الى القتال وجعل المتولي عن ذلك كما تولى من قبل معذبا عذابا أليما ومعلوم ان الامير الغازي اذا كان فاجرا لا تجب طاعته في القتال مطلقا بل فيما أمر الله به ورسوله والمتولي عن طاعته لا يتولى كما تولى عن طاعة الرسول بخلاف المتولي عن طاعة الخلفاء الراشدين فانه قد يقال انه تولى كما تولى من قبل اذا كان أمر الخلفاء الراشدين مطابقا لامر الرسول صلى الله عليه وسلم وفي الجملة فهذا الموضع في الاستدلال به نظر ودقة ولا حاجة بنا اليه ففي غيره ما يغني عنه * وأما قول الرافضي ان الداعي جاز أن يكون عليا دون من قبله من الخلفاء لما قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين يعني أهل الجمل وصفين والحرورية والخوارج فيقال له هذا

باطل

يقول له كن فيكون وهذا الايجاب مستلزم لمشيئته وقدرته لا مناف لذلك بل هو سبحانه يخلق ما يشاء ويختار فهو فاعل لما يشاء اذا شاءه وهو موجب له بمشيئته وقدرته والله تعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(١) قوله وقوله تعالى فاذا انسلخ الى قوله ولم يقل الخ كذا في الاصل وحرره فانه سقيم غير مستقيم وقوله بعد ولكنهم مقاتلين أو مسلمين فانهم لا يؤدون الخ كذا في الأصل وانظر كتبه مصححه

باطل قطعا من وجوه أحدها أن هؤلاء لم يكونوا أشد بأسا من بني جنسهم بل معلوم أن الذين قاتلوه يوم الجمل كانوا أقل من عسكره وجيشه كانوا أكثر منهم وكذلك الخوارج كان جيشه أضعافهم وكذلك أهل صفين كان جيشه أكثر منهم وكانوا من جنسهم فلم يكن في وصفهم بأنهم أولو بأس شديد ما يوجب امتيازهم عن غيرهم ومعلوم أن بني حنيفة وفارس والروم كانوا في القتال أشد بأسا من هؤلاء بكثير ولم يحصل في أصحاب علي من الخوارج من استحرار القتل ما حصل في جيش الصديق الذين قاتلوا أصحاب مسيلمة وأما فارس والروم فلا يشك عاقل أن قتالهم كان أشد من قتال المسلمين العرب بعضهم بعضا وان كان قتال العرب الكفار في أول الاسلام كان أفضل وأعظم فذلك لقلة المؤمنين وضعفهم في أول الأمر لا أن عدوهم كان أشد بأسا من فارس والروم ولهذا قال تعالى ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة الآية فان هؤلاء تجمعهم دعوة الاسلام والجنس فليس في بعضهم لبعض من البأس ما كان في فارس والروم والنصارى والمجوس للعرب المسلمين الذين لم يكونوا يعدونهم الا من أضعف جيرانهم ورعاياهم وكانوا يحتقرون أمرهم غاية الاحتقار ولولا أن الله أيد المؤمنين بما أيده رسوله والمؤمنين على سنته الجميلة معهم لما كانوا ممن يثبت معهم في القتال ويفتح البلاد وهم أكثر منهم عددا وأعظم قوة وسلاحا لكن قلوب المؤمنين أقوى بقوة الايمان التي خصهم الله بها (الوجه الثاني) أن عليا لم يدع ناسا بعيدين منه الى قتال أهل الجمل وقتال الخوارج ولما قدم البصرة لم يكن في نيته قتال أحد بل وقع القتال بغير اختيار منه ومن طلحة والزبير وأما الخوارج فكان بعض عسكره يكفيهم لم يدع أحدا اليهم من أعراب الحجاز (الثالث) أنه لو قدر أن عليا تجب طاعته في قتال هؤلاء فمن الممتنع أن يأمر الله بطاعة من يقاتل أهل الصلاة لردهم الى طاعة ولي الامر ولا يأمر بطاعة من يقاتل الكفار ليؤمنوا بالله ورسوله ومعلوم أن من خرج من طاعة علي ليس بأبعد عن الايمان بالله ورسوله ممن كذب الرسول والقرآن ولم يقر بشيء مما جاء به الرسول بل هؤلاء أعظم ذنبا ودعاؤهم الى الاسلام أفضل وقتالهم أفضل ان قدر أن الذين قاتلوا عليا كفار وان قيل هم مرتدون كما تقوله الرافضة فمعلوم أن من كانت ردته الى أن يؤمن برسول آخر غير محمد كأتباع مسيلمة الكذاب فهو أعظم ردة ممن لم يقر بطاعة الامام مع ايمانه بالرسول فبكل حال لا يذكر ذنب لمن قاتله علي الا وذنب من قاتله الثلاثة أعظم ولا يذكر فضل ولا ثواب لمن قاتل مع علي الا والفضل والثواب لمن قاتل مع الثلاثة أعظم هذا بتقدير أن يكون من قاتله علي كافرا ومعلوم أن هذا قول باطل لا يقوله الا حثالة الشيعة والافعة لا وهم لا يقولون ذلك وقد علم بالتواتر عن علي وأهل بيته أنهم لم يكونوا يكفرون من قاتل عليا وهذا كله اذا سلم أن ذلك القتال كان مأمورا به كيف وقد عرف نزاع الصحابة والعلماء بعدهم في هذا القتال هل كان من باب قتال البغاة الذي وجد شرط وجوب القتال فيه أم لم يكن من ذلك لانتفاء الشرط الموجب للقتال والذي عليه أكابر الصحابة والتابعين أن قتال الجمل وصفين لم يكن من القتال المأمور به وأن تركه أفضل من الدخول فيه بل عدوه قتال فتنة وعلى هذا جمهور أهل الحديث وجمهور أئمة الفقهاء فذهب أبي حنيفة فيما ذكره القدوري أنه لا يجوز قتال البغاة الا أن يبدؤا بالقتال وأهل صفين لم يبدؤا عليا بقتال وكذلك مذهب أعيان فقهاء المدينة والشام والبصرة وأعيان فقهاء الحديث كمالك وأيوب والاوزاعي وأحمد وغيرهم أنه لم يكن مأمورا به وأن تركه كان خيرا من فعله وهو قول جمهور أئمة السنة كما دلت على ذلك الاحاديث الصحيحة الصريحة في هذا

الباب بخلاف قتال الحرورية والخوارج أهل النهروان فان قتال هؤلاء واجب بالسنة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم وباتفاق الصحابة وعلماء السنة ففي الصحيحين عن أسامة ابن زيد قال أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطم من آطام المدينة وقال هل ترون ما أرى قالوا لا قال فاني أرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر وفي السنن عن عبد الله بن عمرو ابن العاص أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون فتنة تستنظف العرب قتلاها في النار اللسان فيها أشد من وقع السيف وفي السنن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ستكون فتنة صماء بكماء عمياء من أشرف لها استشرفت له واستشراف اللسان فيها كوقوع السيف وعن أم سلمة قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال سبحان الله ماذا أنزل من الخزائن وماذا نزل من الفتن وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من يستشرف لها تستشرف له ومن وجد فيها ملجأ فليعذ به ورواه أبو بكرة في الصحيحين وقال فيه فاذا نزلت أو وقعت فمن كان له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه قال فقال رجل يا رسول الله أرأيت من لم يكن له ابل ولا غنم ولا أرض قال يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر ثم لينج ان استطاع النجاء اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت فقال رجل يا رسول الله أرأيت ان أكرهت حتى ينطلق بي الى أحد الصفين أو احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه أو يجيء سهم فيقتلني فقال يبوء باثمه واثمك ويكون من أصحاب النار ومثل هذا الحديث معروف عن سعد بن أبي وقاص وغيره من الصحابة والذين رووا هذه الاحاديث من الصحابة مثل سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة وأسامة بن زيد ومحمد بن مسلمة وأبي هريرة وغيرهم جعلوا قتال الجمل وصفين من ذلك بل جعلوا ذلك أول قتال فتنة كان في الاسلام وقعدوا عن القتال وأمروا غيرهم بالقعود عن القتال كما استفاضت بذلك الآثار عنهم والذين قاتلوا من الصحابة لم يأت أحد منهم بحجة توجب القتال لا من كتاب ولا من سنة بل أقروا أن قتالهم كان رأيا رأوه كما أخبر بذلك علي رضي الله عنه عن نفسه ولم يكن في العسكر بن أفضل من علي (١) فيكون من هو دونه وكان علي أحيانا يظهر فيه الندم والكراهة للقتال مما يبين أنه لم يكن عنده فيه من الادلة الشرعية ما يوجب رضاه وفرحه بخلاف قتاله للخوارج فانه كان يظهر فيه من الفرح والرضا والسرور ما يبين أنه كان يعلم أن قتالهم كان طاعة لله ورسوله يتقرب به الى الله لان في قتال الخوارج من النصوص النبوية والادلة الشرعية ما يوجب ذلك ففي الصحيحين عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تمرق مارقة على خير فرقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق وفي لفظ مسلم قال ذكر قوما يخرجون في أمته يقتلهم أدنى الطائفتين الى الحق سيماهم التحليق هم شر الخلق أو من شر الخلق قال أبو سعيد فأنتم قتلتموهم يا أهل العراق ولفظ البخاري يخرج ناس من قبل المشرق يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لا يعودون فيه حتى يعود السهم وفي الصحيحين عن علي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج قوم من أمتي يقرؤن القرآن ليس قراءتكم الى قراءتهم بشيء ولا صلاتكم الى صلاتهم بشيء ولا صيامكم الى صيامهم بشيء يقرؤن القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضي لهم على لسان نبيهم لنكلوا عن العمل آيتهم أن فيهم رجلا له عضد ليس فيها ذراع على رأس عضده مثل حلمة

(١) قوله فيكون ممن هو دونه كذا في الأصل ولعل فيه تحريفا وسقطا والأصل فيكون من هو دونه أولى أو نحو ذلك وحرر كتبه مصححه

الثدي عليه شعرات بيض (الوجه الرابع) أن الآية لا تتناول القتال مع علي قطعا لأنه قال تقاتلونهم أو يسلمون فوصفهم بأنهم لابد فيهم من أحد الأمرين المقاتلة أو الاسلام ومعلوم أن الذين دعا اليهم علي فيهم خلق لم يقاتلوه البتة بل تركوا قتاله فلم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه فكانوا صنفا ثالثا لا قاتلوه ولا قاتلوا معه ولا أطاعوه وكلهم مسلمون وقد دل على اسلامهم القرآن والسنة واجماع الصحابة على وغيره قال تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ان الله يحب المقسطين فوصفهم بالايمان مع الاقتتال والبغي وأخبر أنهم اخوة وان الاخوة لا تكون إلا بين المؤمنين لا بين مؤمن وكافر وفي صحيح البخاري وغيره عن أبي بكرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للحسن ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فأصلح الله به بين عسكر علي وعسكر معاوية فدل على أن كلاهما مسلمون ودل على أن الله يحب الاصلاح بينهما وأثنى على من فعل ذلك ودل على أن ما فعله الحسن كان رضا الله ورسوله ولو كان القتال واجبا أو مستحبا لم يكن تركه رضا الله ولرسوله وأيضا فالنقل المتواتر عن الصحابة أنهم حكموا في الطائفتين بحكم الاسلام وورثوا بعضهم من بعض ولم يسبوا ذراريهم ولم يغنموا أموالهم التي لم يحضروا بها القتال بل كان يصلي بعضهم على بعض وخلف بعض وهذا أحد ما نقمته الخوارج على علي فان مناديه نادى يوم الجمل لا يتبع مدبر ولا يجهز على جريح ولم يغنم أموالهم ولا سبى ذراريهم وأرسل ابن عباس الى الخوارج وناظرهم في ذلك فروى أبو نعيم بالاسناد الصحيح عن سليمان بن الطبراني عن محمد بن اسحق بن راهويه وسليمان عن علي بن عبد العزيز أن أبا حذيفة وعبد الرزاق قالا حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا أبو زميل الحنفي عن ابن عباس قال لما اعتزلت الحرورية قلت لعلي يا أمير المؤمنين أبرد عن الصلاة فلعلي آتي هؤلاء القوم فأكلمهم قال اني أتخوفهم عليك قال قلت كلا ان شاء الله فلبست أحسن (١) عليه من هذه اليمانية ثم دخلت عليهم وهم قائلون في نحر الظهيرة فدخلت على قوم لم أر قوما أشد اجتهادا منهم أيديهم كأنها ثفن الابل ووجوههم معلمة من آثار السجود قال فدخلت فقالوا مرحبا بك يا ابن عباس ما جاء بك قال جئت أحدثكم عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الوحي وهم أعلم بتأويله فقال بعضهم لا تحدثوه وقال بعضهم لنحدثنه قال قلت أخبروني ما تنقمون على ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمينه وأول من آمن به وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالوا ننقم عليه ثلاثا قلت ما هن قالوا أولهن أنه حكم الرجال في دين الله وقد قال تعالى إن الحكم إلا لله قال قلت وماذا قالوا قاتل ولم يسب ولم يغنم لئن كانوا كفارا لقد حلت له أموالهم وان كانوا مؤمنين فقد حرمت عليه دماؤهم قال قلت وماذا قالوا ومحا نفسه من أمير المؤمنين فان لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين قال قلت أرأيتم ان قرأت عليكم كتاب الله المحكم وحدثتكم عن سنة نبيكم ما لا تنكرون أترجعون قالوا نعم قال قلت أما قولكم انه حكم الرجال في دين الله فان الله يقول يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم وقال في المرأة وزوجها وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها أنشدكم الله أفحكم الرجال في حقن دمائهم وأنفسهم وصلاح ذات بينهم أحق أم في أرنب ثمنها ربع درهم أحق ... أخرجت من هذه قالوا اللهم نعم قال وأما قولكم قاتل ولم يسب ولم يغنم أتسبون أمكم ثم تستحلون منها

(١) بياض بالاصل

ما تستحلون من غيرها فقد كفرتم وان زعمتم أنها ليست أمكم فقد كفرتم وخرجتم من الاسلام ان الله يقول النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم وأنتم مترددون بين ضلالتين فاختاروا أيهما شئتم أخرجت من هذه قالوا اللهم نعم قال وأما قولكم محا نفسه من أمير المؤمنين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا يوم الحديبية على أن يكتب بينهم وبينه كتابا فقال اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقالوا والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله فقال والله انى لرسول الله وان كذبتمونى اكتب يا على محمد بن عبد الله ورسول الله كان أفضل من على أخرجت من هذه قالوا اللهم نعم فرجع منهم عشرون ألفا وبقى منهم أربعة آلاف فقتلوا * وأما تكفير هذا الرافضى وأمثاله لهم وجعل رجوعهم الى طاعة على اسلاما لقوله صلى الله عليه وسلم فيما زعمه يا على حربك حربى فيقال من العجائب وأعظم المصائب على هؤلاء المخذولين أن يثبتوا مثل هذا الاصل العظيم بمثل هذا الحديث الذى لا يوجد فى شئ من دواوين أهل الحديث التى يعتمدون عليها لا هو فى الصحاح ولا السنن ولا المساند ولا الفوائد ولا غير ذلك مما يتناقله أهل العلم بالحديث ويتداولونه بينهم ولا هو عندهم لا صحيح ولا حسن ولا ضعيف بل هو أخس من ذلك وهو من أظهر الموضوعات كذبا فانه خلاف المعلوم المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنه جعل الطائفتين مسلمين وأنه جعل ترك القتال فى تلك الفتنة خيرا من القتال فيها وأنه أثنى على من أصلح به بين الطائفتين فلو كانت احدى الطائفتين مرتدين عن الاسلام لكانوا أكفر من اليهود والنصارى الباقين على دينهم وأحق بالقتال منهم كالمرتدين أصحاب مسيلمة الكذاب الذين قاتلهم الصديق وسائر الصحابة واتفقوا على قتالهم وسبوا ذراريهم وتسرى على من ذلك السبى بالحنفية أم محمد بن الحنفية

(فصل) قال الرافضى وأما كونه أنيسه فى العريش يوم بدر فلا فضل فيه لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان أنسه بالله مغنيا له عن كل أنيس لكن لما عرف النبي صلى الله عليه وسلم أن أمره لابى بكر بالقتال يؤدى الى فساد الحال حيث هرب عدة مرار فى غزواته وأيما أفضل القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه فى سبيل الله

(الجواب) أن يقال لهذا المفترى الكذاب ما ذكرته من أظهر الباطل بوجوه أحدها أن قوله هرب عدة مرار فى غزواته يقال له هذا الكلام يدل على أن قائله من أجهل الناس بمغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحواله والجهل بذلك غير منكر من الرافضة فانهم من أجهل الناس بأحوال الرسول وأعظمهم تصديقا بالكذب فيها وتكذيبا بالصدق منها وذلك ان غزوة بدر هى أول مغازى القتال لم يكن قبلها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لابى بكر غزاة مع الكفار أصلا وغزوات القتال التى قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم تسع غزوات بدر وأحد والخندق وبنى المصطلق وغزوة ذى قرد وخيبر وفتح مكة وحنين والطائف وأما الغزوات التى لم يقاتل فيها فهى نحو بضعة عشر وأما السرايا فمنها ما كان فيه قتال ومنها ما لم يكن فيه قتال وبكل حال فبدر أول مغازى القتال باتفاق الناس وهذا من العلم الذى يعلمه كل من له علم بأحوال الرسول من أهل التفسير والحديث والمغازى والسير والفقه والتواريخ والاخبار يعلمون أن بدرا هى أول الغزوات التى قاتل فيها النبي صلى الله عليه وسلم وليس قبلها غزوة ولا سرية كان فيها قتال الا قصة بنى الحضرمى ولم يكن فيها أبو بكر فكيف يقال انه هرب

قبل ذلك عدة مرار فى مغازيه (الثانى) أن أبابكر رضى الله عنه لم يهرب قط حتى يوم أحد لم ينهزم لاهو ولا عمر وانما كان عثمان تولى وكان ممن عفا الله عنه وأما أبو بكر وعمر فلم ينقل أحد قط انهما انهزما مع من انهزم بل ثبتا مع النبى صلى الله عليه وسلم يوم حنين كما تقدم ذلك عن أهل السير لكن بعض الكذابين ذكر أنهما أخذا الراية يوم حنين فرجعا ولم يفتح عليهما ومنهم من يزيد فى الكذب ويقول انهما انهزما وهذا كذب كله وقبل أن يعرف الانسان أنه كذب فمن أثبت ذلك عليهما هو المدعى لذلك فلابد من اثبات ذلك بنقل يصدق ولا سبيل الى هذا فأين النقل المصدق على أبى بكر أنه هرب فى غزوة واحدة فضلا عن أن يكون هرب عدة مرات (الثالث) أنه لو كان فى الجبن بهذه الحالة لم يخصه النبى صلى الله عليه وسلم دون أصحابه بأن يكون معه فى العريش بل لا يجوز استصحاب مثل هذا فى الغزو فانه لا ينبغى للامام أن يقدمه على سائر أصحابه ويجعله معه فى عريشه (الرابع) أن الذى فى الصحيحين من ثباته وقوة يقينه فى هذه الحال يكذب هذا المفترى ففى الصحيحين عن ابن عباس عن عمر قال لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وسبعة عشر رجلا فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يديه وجعل يهتف بربه اللهم أنجز لى ماوعدتنى اللهم ان تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد فى الارض فمازال يهتف بربه ماذا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ثم التزمه من ورائه فقال يانبى الله كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ماوعدك فأنزل الله عز وجل اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم الآية وذكر الحديث (الخامس) أن يقال قد علم كل من علم السيرة أن أبا بكر كان أقوى قلبا من جميع الصحابة لا يقاربه فى ذلك أحد منهم فانه من حين بعث الله رسوله الى أن مات أبو بكر لم يزل مجاهدا مقداما شجاعا لم يعرف قط أنه جبن عن قتال عدو بل لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعفت قلوب أكثر الصحابة وكان هو الذى يثبتهم حتى قال أنس خطبنا أبو بكر ونحن كالثعالب فمازال يشجعنا حتى صرنا كالأسود وروى أن عمر قال ياخليفة رسول الله تألف الناس فأخذ بلحيته وقال يا ابن الخطاب أجبار فى الجاهلية خوار فى الاسلام علام أتألفهم على حديث مفترى أم على شعر مفتعل (السادس) قوله أيما أفضل القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه فى سبيل الله فيقال بل كونه مع النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحال هو من أفضل الجهاد فانه هو الذى كان العدو يقصده فكان ثلث العسكر حوله يحفظونه من العدو وثلثه اتبع المنهزمين وثلثه أخذوا الغنائم ثم ان الله قسمها بينهم كلهم (السابع) قوله ان أنس النبى صلى الله عليه وسلم بربه كان مغنياله عن كل أنيس فيقال قول القائل انه كان أنيسه فى العريش ليس هو من ألفاظ القرآن والحديث ومن قاله وهو يدرى مايقول لم يرد أنه يؤنسه لئلا يستوحش بل المراد أنه كان يعاونه على القتال كما كان من هو دونه يعاونه على القتال وقد قال تعالى هو الذى أيدك بنصره وبالمؤمنين وهو أفضل المؤمنين الذين أيده الله بهم وقال فقاتل فى سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين وكان الحث على أبى بكر أن يعاونه بغاية ما يمكنه وعلى الرسول أن يحرضهم على الجهاد ويقاتل بهم عدوه بدعائهم ورأيهم وفعلهم وغير ذلك مما يمكن الاستعانة به على الجهاد (الثامن) أن يقال المعلوم لعامة العقلاء أن مقدم القتال المطلوب الذى قد قصده أعداؤه يريدون قتله اذا أقام فى عريش أو قبة أو خركاه أو غير ذلك مما يجنه ولم يستصحب معه

من أصحابه الا واحـد او سائرهم خارج ذلك العريش لم يكن هـذا الا أخص الناس به وأعظمهم موالاة له وانتفاعا به وهذا النفع فى الجهاد لا يكون الا مع قوة القلب وثباته لا مع ضعفه وخوره فهـذا يدل على أن الصـديق كان أكملهم ايمانا وجهادا وأفضـل الخلق هم أهـل الايمان والجهاد فمن كان أفضـل فى ذلك كان أفضـل مطلقا قال تعالى أجعلتم سـقاية الحاج وعمارة المسجد الحـرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهـد فى سبيل الله لا يستوون عنـد الله الى قوله وأولئك هم الفائزون فهؤلاء أعظم درجة عند الله من أهـل الحج والصدقة والصديق أكمل فى ذلك وأما قتـال على بيـده فقد شاركه فى ذلك سائر الصحابة الذين قاتلوا يوم بدر ولم يعرف أن عليا قاتل أكثر من جميع الصحابة يوم بدر ولا أحـد ولا غير ذلك ففضيلة الصـديق مختصة به لم يشركه فيها غيره وفضـيلة على مشتركة بينه وبين سائر الصحابة رضى الله عنهم أجمعين (الوجـه التاسع) أن النبى صلى الله عليه وسـلم هو وأبو بكر خرجا بعد ذلك من العريش ورماهم النبى صـلى الله عليه وسـلم الرميـة التى قال الله فيها وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى والصـديق قاتلهـم حتى قال له ابنه عبـد الرحمن قـد رأيتك يوم بدر فصدفت عنك فقـال لكنى لو رأيتك لقتلتك

(فصـــل) قال الرافضى وأما انفـاقه على النبى صـلى الله عليه وسـلم فكذب لانه لم يكن ذا مال فان أباه كان فقيرا فى الغـاية وكان ينادى على مائدة عبـد الله بن جدعان كل يوم بمد يقتات به ولو كان أبو بكر غنيا لكفى أباه وكان أبو بكر معلما للصبيان فى الجاهلية وفى الاسلام كان خياطا ولما ولى أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطـة فقـال انى محتاج الى القوت فجعلوا له كل يوم ثلاثة دراهم من بيت المـال

(والجـواب) أن يقال أولا من أعظم الظـلم والبهتان أن ينكر الرجـل ما تواتر به النقل وشاع بين الخـاص والعـام وامتلأت به الكتب كتب الحـديث الصحاح والمسانيد والتفسير والفقه والكتب المصنفة فى أخبار القوم وفضائلهم ثم يدعى شيأ من المنقولات التى لا تعلم بمجرد قوله ولا ينقله باسناد معروف ولا الى كتاب يعرف يوثق به ولا يذكر ما قاله فلو قدرنا انه ناظر أجهل الخلق لأمكنه أن يقول له بل الذى ذكرت هو الكذب والذى قاله منازعوك هو الصدق فكيف تخبر عن أمر كان بلا حجة أصلا ولا نقل يعرف به ذلك ومن الذى نقل من الثقات ما ذكره عن أبى بكر ثم يقـال أما انفـاق أبى بكر ماله فمتواتر منقول فى الحـديث الصحيح من وجوه كثـيرة حتى قال ما نفعنى مال قط ما نفعنى مال أبى بكر وقال ان أمن النـاس علينا فى صحبتـه وذات يده أبو بكر وثبت عنـه أنه اشترى المعـذبين من ماله بلالا وعامر بن فهـيرة اشترى سبعة أنفس وأما قول القائل ان أباه كان ينادى على مائدة عبـد الله بن جدعان فهـذا لم يذكر له اسنادا يعرف به صحته ولو ثبت لم يضر فان هذا كان فى الجاهلية قبـل الاسلام فان ابن جدعان مات قبـل الاسلام وأما فى الاسـلام فكان لأبى قحافة ما يعينـه ولم يعرف قط أن أبا قحافة كان يسأل الناس وقد عاش أبو قحافة الى أن مات أبو بكر وورث السدس فرده على أولاده لغناه عنه ومعلوم أنه لو كان محتاجا لكان الصديق يبره فى هذه المدة فقد كان الصديق ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابة بعيدة وكان ممن يتكلم فى الافك فحلف أبو بكر أن لا ينفق عليـه فأنزل الله تعـالى ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القربى والمسـاكين الى قوله غفور رحيم فقـال أبو بكر بلى والله أحب أن يغفر الله لى فأعاد عليـه النفقة والحديث بذلك ثابت فى الصحيحين وقد اشترى بماله سبعة

من المعذبين فى الله ولما هاجر مع النبى صلى الله عليه وسلم استصحب ماله فجاء أبو قحافة وقال
لأهله ذهب أبو بكر بنفسه فهل ترك ماله عندكم أو أخذه قالت أسماء فقلت بل تركه
ووضعت فى الكوة شيأ وقلت هذا هو المال لتطيب نفسه أنه ترك ذلك لعياله ولم يطلب أبو قحافة
منهم شيأ وهذا كله يدل على غناه وقوله ان أبا بكر كان معلما للصبيان فى الجاهلية فهذا من
المنقول الذى لو كان صدقا لم يقدح فيه بل يدل على أنه كان عنده علم ومعرفة وكان جماعة من
علماء المسلمين يؤدبون منهم أبو صالح الكلبى كان يعلم الصبيان وأبو عبد الرحمن السلمى وكان من
خواص أصحاب على وقال سفيان بن عيينة كان الضحاك بن مزاحم وعبد الله بن الحرث يعلمان
الصبيان فلا يأخذان أجرا ومنهم قيس بن سعد وعطاء بن أبى رباح وعبد الكريم أبو أمية
وحسين المعلم وهو ابن ذكوان والقاسم بن عمير الهمدانى وحبيب المعلم مولى معقل بن يسار
ومنهم علقمة بن أبى علقمة وكان يروى عنه مالك بن أنس وكان له مكتب يعلم فيه ومنهم
أبو عبيد القاسم بن سلام الامام المجمع على امامته وفضله فكيف اذا كان من الكذب المختلق
بل لو كان الصديق قبل الاسلام من الارذلين لم يقدح ذلك فيه فقد كان سعد وابن مسعود
وصهيب وبلال وغيرهم من المستضعفين وطلب المشركون من النبى صلى الله عليه وسلم طردهم
فنهاه الله عن ذلك وأنزل ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ما عليك
من حسابهم من شئ وما من حسابك عليهم من شئ الى قوله أليس الله بأعلم بالشاكرين
وقوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ولا تعد عيناك
عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطا
وقال فى المستضعفين من المؤمنين ان الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون واذا مروا بهم
يتغامزون واذا انقلبوا الى أهلهم انقلبوا فكهين واذا رأوهم قالوا ان هؤلاء لضالون وما أرسلوا
عليهم حافظين فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون على الأرائك ينظرون الى آخر السورة
وقال زين للذين كفروا الحياة الدنيا ويسخرون من الذين آمنوا والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة
والله يرزق من يشاء بغير حساب وقال ونادى أصحاب الاعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم
قالوا ما أغنى عنكم جمعكم وما كنتم تستكبرون أهؤلاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة ادخلوا
الجنة لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وقال وقالوا ما لنا لا نرى رجالا كنا نعدهم من الاشرار
أتخذناهم سخريا أم زاغت عنهم الابصار وقال عن قوم نوح قالوا أنؤمن لك واتبعك الأرذلون
وقال تعالى فقال الملأ الذين كفروا من قومه ما نراك الا بشرا مثلنا وما نراك اتبعك الا الذين
هم أراذلنا بادى الرأى وقال عن قوم صالح قال الملأ الذين استكبروا من قومه للذين استضعفوا
لمن آمن منهم أتعلمون أن صالحا مرسل من ربه قالوا انا بما أرسل به مؤمنون قال الذين استكبروا
انا بالذى آمنتم به كافرون وفى الصحيحين أن هرقل سأل أبا سفيان بن حرب عن النبى صلى الله
عليه وسلم قال أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم قال بل ضعفاؤهم قال هم أتباع الرسل فاذا
قدر أن الصديق كان من المستضعفين كعمار وصهيب وبلال لم يقدح ذلك فى كمال ايمانه
وتقواه كما لم يقدح فى ايمان هؤلاء وتقواهم وأكمل الخلق عند الله أتقاهم ولكن كلام
الرافضة من جنس كلام المشركين الجاهلية يتعصبون للنسب والآباء لا للدين ويعيبون الانسان
بما لا ينقص ايمانه وتقواه وكل هذا من فعل الجاهلية ولهذا كانت الجاهلية ظاهرة عليهم
فهم يشبهون الكفار من وجوه خالفوا بها أهل الايمان والاسلام وقوله ان الصديق كان

خياطا في الاسلام ولما ولي أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطة كذب ظاهر يعرف كل أحد
أنه كذب وان كان لا غضاضة فيه لو كان حقا فان أبا بكر لم يكن خياطا وانما كان تاجرا تارة
يسافر في تجارته وتارة لا يسافر وقد سافر الى الشأم في تجارته في الاسلام والتجارة كانت أفضل
مكاسب قريش وكان خيار أهل الاموال منهم أهل التجارة وكانت العرب تعرفهم بالتجارة ولما
ولي أراد أن يتجر لعياله فمنعه المسلمون وقالوا هذا يشغلك عن مصالح المسلمين وكان عامة
ملابسهم الاردية والازر فكانت الخياطة فيهم قليلة جدا وقد كان بالمدينة خياط عند النبي
صلى الله عليه وسلم لا آل بيته وأما المهاجرون المشهورون فما أعلم فيهم خياطا مع أن الخياطة
من أحسن الصناعات وأجلها وانفاق أبي بكر في طاعة الله ورسوله هو من المتواتر الذي تعرفه
العامة والخاصة وكان له مال قبل الاسلام وكان معظما في قريش محببا مؤلفا خبيرا بأنساب
العرب وأيامهم وكانوا يأتونه لمقاصد التجارة ولعلمه واحسانه ولهذا لما خرج من مكة قال له
ابن الدغنة مثلك لا يخرج ولا يخرج ولم يعلم أحد من قريش عاب أبا بكر بعيب ولا نقصه
ولا استرذله كما كانوا يفعلون بضعفاء المؤمنين ولم يكن له عندهم عيب الا ايمانه بالله ورسوله كما
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن قط به عيب عند قريش ولا نقص ولا يذمونه بشئ قط
بل كان معظما عندهم بيتا ونسبا معروفا بمكارم الاخلاق والصدق والامانة وكذلك صديقه
الاكبر لم يكن له عيب عندهم من العيوب وابن الدغنة سيد القارة احدى قبائل العرب كان
معظما عند قريش يجيرون من أجاره لعظمته عندهم وفي الصحيحين أن أبا بكر لما ابتلى المسلمون
خرج مهاجرا الى أرض الحبشة حتى اذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد القارة فقال
أين تريد يا أبا بكر فقال أخرجني قومي فأريد أن أسيح في الارض وأعبد ربي فقال ابن الدغنة
فان مثلك لا يخرج ولا يخرج انك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف
وتعين على نوائب الحق فأنا لك جار فارجع واعبد ربك ببلدك فرجع وارتحل معه ابن الدغنة
فطاف ابن الدغنة عشية في أشراف قريش فقال لهم ان أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج
أتخرجون رجلا يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري الضيف ويعين على نوائب
الحق فلم يكذب قريش بجوار ابن الدغنة وقالوا لابن الدغنة مر أبا بكر فليعبد ربه في داره فليصل
فيها وليقرأ ما شاء ولا يؤذنا بذلك ولا يستعلن به فانا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا فقال ذلك ابن
الدغنة لابي بكر فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربه في داره ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره
ثم بدا له فابتنى مسجدا بفناء داره فكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين
وأبناؤهم يعجبون منه وينظرون اليه وكان أبو بكر رجلا بكاء لا يملك عينيه اذا قرأ القرآن وأفزع
ذلك أشراف قريش فأرسلوا الى ابن الدغنة فقدم اليهم فقالوا انا كنا أجرنا أبا بكر بجوارك على
أن يعبد ربه في داره فجاوز ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره فأعلن بالصلاة والقراءة فيه وانا قد
خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا فانهه فان أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل وان
أبى الا أن يعلن بذلك فسله أن يرد اليك ذمتك فانا قد كرهنا أن نخفرك ولسنا مقرين لابي بكر
الاستعلان قالت عائشة فأتى ابن الدغنة الى أبي بكر فقال قد علمت الذي عاقدت لك عليه فاما ان
تقتصر على ذلك واما أن ترجع الي ذمتي فاني لا أحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل
عقدت له فقال أبو بكر فاني أرد عليك جوارك وأرضى بجوار الله وذكر الحديث فقد وصفه
ابن الدغنة بحضرة أشراف قريش بمثل ما وصفت به خديجة النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل

عليه الوحي وقال لها لقد خشيت على عقلي فقالت له كلا والله لن يخزيك الله أبدا انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتقري الضيف وتكسب المعدوم وتعين على نوائب الحق فهذه صفة النبي صلى الله عليه وسلم أفضل النبيين وصديقه أفضل الصديقين وفي الصحيحين عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر وقال ان عبدا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عند الله فاختار ما عنده فبكى أبو بكر وقال فديناك بآبائنا وأمهاتنا فكان النبي صلى الله عليه وسلم هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تبك يا أبا بكر إن أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أبي بكر وفي الصحيحين عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه وذكر الحديث الى أن قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت وواساني بنفسه وماله فهل أنتم تاركو لي صاحبي مرتين وروى البخاري عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما من الناس أحد أمن علي في ماله ونفسه من أبي بكر بن أبي قحافة ولو كنت متخذا خليلا فذكر تمامه وروى أحمد عن أبي معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر فبكى وقال وهل أنا ومالي إلا لك يا رسول الله وروى الزهري عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما مال رجل من المسلمين أنفع لي من مال أبي بكر ومنه أعتق بلالا وكان يقضي في مال أبي بكر كما يقضي الرجل في مال نفسه

(فصل) وقوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة غنيا بمال خديجة ولم يحتج الى الحرب

(والجواب) أن انفاق أبي بكر لم يكن نفقة على النبي صلى الله عليه وسلم في طعامه وكسوته فان الله قد أغنى رسوله عن مال الخلق أجمعين بل كان معونة له على اقامة الايمان فكان انفاقه فيما يحبه الله ورسوله لا نفقة على نفس الرسول فاشترى المعذبين مثل بلال وعامر ابن فهيرة وزنيرة وجماعة

(فصل) وقوله وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شئ البتة فهذا كذب ظاهر بل كان يعين النبي صلى الله عليه وسلم بماله وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقة فجاء بماله كله وأصحاب الصفة كانوا فقراء فحث النبي صلى الله عليه وسلم على طعمتهم فذهب بثلاثة كما في الصحيحين عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال ان أصحاب الصفة كانوا ناسا فقراء وان النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس أو كما قال وان أبا بكر جاء بثلاثة وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة وذكر الحديث وروى زيد بن أسلم عن أبيه قال قال عمر أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق ووافق ذلك مالا عندي فقلت اليوم أسبق أبا بكر ان سبقته يوما فجئت بنصف مالي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما أبقيت لأهلك فقلت مثله قال وأتى أبو بكر بكل مال عنده فقال يا أبا بكر ما أبقيت لاهلك فقال أبقيت لهم الله ورسوله فقلت لا أسابقك الى شئ أبدا رواه أبو داود والترمذي وقال حديث صحيح

﴿فصــل﴾ وأما قوله ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن كما أنزل في علي هــل أتى على الانسان حين

(فالجـواب) أما نزول هل أتى في علي فما اتفق أهل العلم بالحديث على أنه كذب موضوع وانما يذكره من المفسرين من جرت عادته بذكر أشياء من الموضوعات والدليـل الظاهر على أنه كذب أن سورة هل أتى مكية باتفاق الناس نزلت قبل الهجرة وقبل أن يتزوج علي بفاطمة وبولاد الحسن والحسين وقد بسط الكلام على هذه القضية في غير موضع ولم ينزل قط قرآن في إنفاق علي بخصوصه لانه لم يكن له مال بل كان قبل الهجرة في عيال النبي صلى الله عليه وسلم وبعد الهجرة كان أحيانا يؤجر نفسه كل دلو بتمرة ولما تزوج بفاطمة لم يكن له مال الا درعه وانما أنفق على العرس ما حصل له من غزوة بدر وفي الصحيحين عن علي رضي الله عنه قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وأعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفا من الخمس فلما أردت أن أبتني بفاطمة واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع يرتحل معي فنأتي باذخر أردت أن أبيعه من الصواغين فأستعين به في وليمة عرسي فبينا أنا أجمع لشارفي متاعا من الاقتاب والغرائر والحبال وشارفاي مناخان الى جانب بيت رجل من الانصار قال وحمزة يشرب في ذلك البيت وقينة تغنيه فقالت * ألا يا حمز للشرف النواء * فثار اليها حمزة فاجتب أسنمتها وبقر خواصرها وذكر الحديث قال البخاري وذلك قبل تحريم الخمر وأما الصديق رضي الله عنه فكل آية نزلت في مدح المنفقين في سبيل الله فهو أول المرادين بها من الامة مثل قوله تعالى لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وأبو بكر أفضل هؤلاء وأولهم وكذلك قوله الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم وقوله وسيجنبها الأتقى الذي يؤتي ماله يتزكى فذكر المفسرون مثل ابن جرير الطبري وعبد الرحمن بن أبي حاتم وغيرهما بالاسانيد عن عروة بن الزبير وعبد الله بن الزبير وسعيد بن المسيب وغيرهم أنها نزلت في أبي بكر

﴿فصــل﴾ قال الرافضي وأما تقدمه في الصلاة فخطأ لان بلالا لما أذن بالصلاة أمرت عائشة أن يقدم أبا بكر فلما أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع التكبير فقال من يصلي بالناس فقالوا أبو بكر فقال أخرجوني فخرج بين علي والعباس فنحاه عن القبلة وعزله عن الصلاة وتولى هو الصلاة

(والجواب) ان هذا من الكذب المعلوم عند جميع أهل العلم بالحديث ويقال له أولا من ذكر ما نقلته باسناد يوثق وهل هذا الا في كتب من نقله مرسلا من الرافضة الذين هم من أكذب الناس وأجهلهم بأحوال الرسول مثل المفيد بن النعمان والكراجكي وأمثالهما من الذين هم من أبعد الناس عن معرفة حال الرسول وأقواله وأعماله ويقال ثانيا هذا كلام جاهل يظن أن أبا بكر لم يصل بهم الا صلاة واحدة وأهل العلم يعلمون أنه لم يزل يصلي بهم حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم باذنه واستخلافه له في الصلاة بعد أن راجعته عائشة وحفصة في ذلك وصلى بهم أياما متعددة وكان قد استخلفه في الصلاة قبل ذلك لما ذهب الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف في غيبته على الصلاة في حال سفر وفي حال غيبته في مرضه الا أبا بكر ولكن عبد الرحمن بن عوف صلى بالمسلمين مرة صلاة الفجر في السفر

عام تبوك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد ذهب ليقضي حاجته فتأخر وقدم المسلمون
عبد الرحمن بن عوف فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم ومعه المغيرة بن شعبة وكان النبي صلى الله
عليه وسلم قد توضأ ومسح على خفيه فأدرك معه ركعة وقضى ركعة وأعجبه ما فعله من صلاته
لما تأخر فهذا اقرار منه على تقديم عبد الرحمن وكان اذا سافر عن المدينة استخلف من يستخلفه
يصلي بالمسلمين كما استخلف ابن أم مكتوم تارة وعليا تارة في الصلاة واستخلف غيرهما تارة فأما في
حال غيبته في مرضه فلم يستخلف الا أبا بكر لا عليا ولا غيره واستخلافه للصديق في الصلاة متواتر
ثابت في الصحاح والسنن والمسانيد من غير وجه كما أخرج البخاري ومسلم وابن خزيمة وابن حبان
وغيرهم من أهل الصحيح عن أبي موسى الاشعري قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم فاشتد
مرضه فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة يا رسول الله ان أبا بكر رجل رقيق
متى يقم مقامك لا يستطيع أن يصلي بالناس فقال مري أبا بكر فليصل بالناس فانكن صواحب
يوسف فصلى بهم أبو بكر في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر البخاري فيه مراجعة
عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات وهذا الذي فيه من أن أبا بكر صلى بهم في حياة النبي
صلى الله عليه وسلم في مرضه الى أن مات مما اتفق عليه العلماء بالنقل فان النبي صلى الله عليه
وسلم مرض أياما متعددة حتى قبضه الله اليه وفي تلك الايام لم يكن يصلي بهم الا أبو بكر وحجرته
الى جانب المسجد فيمتنع والحال هذه أن يكون قد أمر غيره بالصلاة فصلى أبو بكر بغير أمره تلك
المدة ولا مراجعة أحد في ذلك والعباس وعلي وغيرهما كانوا يدخلون عليه بيته وقد خرج بينهما
في بعض تلك الايام وقد روى أن ابتداء مرضه كان يوم الخميس وتوفي بلا خلاف يوم الاثنين من
الاسبوع الثاني فكان مدة مرضه فيما قيل اثني عشر يوما وفي الصحيح عن عبيد الله بن عبد الله
قال دخلت على عائشة فقلت لها ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
بلى ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أصلى الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله
قال ضعوا الى ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوأ فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى
الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قال ضعوا الى ماء في المخضب ففعلنا فاغتسل ثم ذهب
لينوأ فأغمي عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قالت والناس
عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة قالت فأرسل
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي بكر أن يصلي بالناس فأتاه الرسول فقال ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تصلي بالناس فقال أبو بكر وكان رجلا رقيقا يا عمر صل بالناس
فقال عمر أنت أحق بذلك قالت فصلى بهم أبو بكر رضي الله عنه تلك الايام ثم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين أحدهما العباس لصلاة الظهر
وأبو بكر يصلي بالناس فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأومأ اليه النبي صلى الله عليه وسلم أن
لا يتأخر وقال لهما أجلساني الى جنبه فأجلساه الى جنب أبي بكر فكان أبو بكر يصلي وهو قائم
بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة أبي بكر والنبي صلى الله عليه
وسلم قاعد قال عبيد الله فدخلت على ابن عباس فقلت ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن
مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هات فعرضت عليه حديثها فما أنكر منه شيأ غير أنه
قال أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس قلت لا قال هو علي بن أبي طالب فهذا الحديث
الذي اتفقت فيه عائشة وابن عباس كلاهما يخبران عن مرض النبي صلى الله عليه وسلم واستخلاف

أبي بكر في الصلاة وانه صلى بالناس قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم أياما وأنه لما خرج لصلاة الظهر أمره أن لا يتأخر بل يقيم مكانه وجلس النبي صلى الله عليه وسلم الى جنبه والناس يصلون بصلاة أبي بكر وأبو بكر يصلي بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والعلماء كلهم متفقون على تصديق هذا الحديث وتلقيه بالقبول وتفقهوا في مسائل فيه منها صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قاعدا وأبو بكر قائم هو والناس هل كان من خصائصه أو كان ذلك ناسخا لما استفاض عنه من قوله واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون أو يجمع بين الامرين ويحمل ذلك على ما اذا ابتدأ الصلاة قاعدا وهذا على ما اذا حصل القعود في أثنائها على ثلاثة أقوال للعلماء والاول قول مالك ومحمد بن الحسن والثاني قول أبي حنيفة والشافعي والثالث قول أحمد وحماد بن زيد والاوزاعي وغيرهما ممن يأمر المؤتمين بالقعود اذا قعد الامام لمرض وتكلم العلماء فيما اذا استخلف الامام الراتب خليفة ثم حضر الامام هل يتم الصلاة بهم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه وفعله مرة أخرى سنذكرها أم ذلك من خصائصه على قولين هما وجهان في مذهب أحمد وقد صدق ابن عباس عائشة فيما أخبرت به مع أنه كان بينهما بعض الشئ بسبب ما كان بينها وبين علي ولذلك لم تسمه وابن عباس يميل الى علي ولا يتهم عليه ومع هذا فقد صدقها في جميع ما قالت وسمى الرجل الآخر عليا فلم يكذبها ولم يخطئها في شئ مما روته وفي الصحيحين عن عائشة قالت لقد راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وما حملني على كثرة مراجعته الا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلا قام مقامه أبدا والا أني كنت أرى لن يقوم مقامه أحد الا تشاءم الناس به فأردت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر قال البخاري ورواه ابن عمر وأبو موسى وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الصحيحين عنها قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت فقلت يا رسول الله ان أبا بكر رجل أسيف وانه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو أمرت عمر فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت فقلت لحفصة قولي له ان أبا بكر رجل أسيف وانه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس فلو أمرت عمر فقالت له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكن لأنتن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت فأمروا أبا بكر أن يصلي بالناس وفي رواية البخاري ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه إنكن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت حفصة لعائشة ما كنت لأصيب منك خيرا ففي هذا أنها راجعته وأمرت حفصة بمراجعته وأن النبي صلى الله عليه وسلم لامهن على هذه المراودة وجعلها من المراودة على الباطل كمراودة صواحب يوسف ليوسف فدل هذا على أن تقديم غير أبي بكر في الصلاة من الباطل الذي يذم من يراود عليه كما ذم النسوة على مراودة يوسف هذا مع أن أبا بكر قد قال لعمر يصلي فلم يتقدم عمر وقال أنت أحق بذلك فكان في هذا اعتراف عمر له أنه أحق بذلك منه كما اعترف له بأنه أحق بالخلافة منه ومن سائر الصحابة وأنه أفضلهم كما في البخاري عن عائشة لما ذكرت خطبة أبي بكر بالمدينة وقد تقدم ذلك قالت واجتمعت الانصار الى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة فقالوا منا أمير ومنكم أمير فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر وكان عمر يقول والله ما أردت بذلك الا أني هيأت كلاما أعجبني خفت أن لا يبلغه أبو بكر ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس فقال في كلامه نحن الامراء وأنتم الوزراء فقال حباب بن المنذر لا نفعل منا أمير ومنكم أمير فقال أبو بكر ولكنا الأمراء

وأنتم الوزراء هم أوسط العرب دارا وأعرقهم أحسابا فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح فقال عمر بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقال عمر قتله الله ففي هذا الخبر اخبار عمر بين المهاجرين والانصار أن أبا بكر سيد المسلمين وخيرهم وأحبهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل ذلك علة مبايعته فقال بل نبايعك أنت فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبين بذلك أن المأمور به تولية الأفضل وأنت أفضلنا فنبايعك كما ثبت في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل من أحب الرجال اليك قال أبو بكر ولما قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا وهذا مما يقطع أهل العلم بالحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله وان كان من ليس له مثل علمهم لم يسمعه أو سمعه ولا يعرف أصدق هو أم كذب فلكل علم رجال يقومون به وللحروب رجال يعرفون بها وللدواوين حساب وكتاب وهؤلاء الثلاثة هم الذين عنتهم عائشة فيما رواه مسلم عن أبي مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله مستخلفا لو استخلف قالت أبو بكر فقيل لها من بعد أبي بكر قالت عمر قيل لها من بعد عمر قالت أبو عبيدة بن الجراح ثم انتهت الى هذا والمقصود هنا أن استخلافه في الصلاة كان أياما متعددة كما اتفق عليه رواية الصحابة ورواه أهل الصحيح من حديث أبي موسى وابن عباس وعائشة وابن عمر وأنس ورواه البخاري من حديث ابن عمر وفيه قوله مروا أبا بكر فليصل بالناس ومراجعة عائشة له في هذه القصة وذكر المراجعة مرتين وفيه قوله مروه فليصل بالناس فانكن صواحب يوسف ولم يزل يصلي بهم باتفاق الناس حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رآهم النبي صلى الله عليه وسلم يصلون خلفه آخر صلاة في حياته وهي صلاة الفجر يوم الاثنين وسر بذلك وأعجبه كما في الصحيحين عن أنس أن أبا بكر كان يصلي بهم في وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه حتى اذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر الحجرة فنظر الينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف ثم تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا فبهتنا ونحن في الصلاة من الفرح بخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف وظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خارج للصلاة فأشار اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده أن أتموا صلاتكم قال ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرخى الستر قال فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه ذلك وفي بعض طرق البخاري قال فهم الناس أن يفتتنوا في صلاتهم فرحا برسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر أن ذلك كان في صلاة الفجر وفي صحيح مسلم عن أنس قال آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف الستارة يوم الاثنين وذكر القصة وفي الصحيحين عن أنس قال لم يخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فأقيمت الصلاة فذهب أبو بكر يتقدم فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم بالحجاب فرفعه فلما وضح لنا وجه النبي صلى الله عليه وسلم ما نظرنا منظرا قط أعجب الينا من وجهه حين وضح لنا قال فأومأ نبي الله صلى الله عليه وسلم بيده الى أبي بكر أن يتقدم وأرخى نبي الله صلى الله عليه وسلم الحجاب فلم يقدر عليه حتى مات فقد أخبر أنس أن هذه الخرجة الثانية الى باب الحجرة كانت بعد احتجابه ثلاثا وفي تلك الثلاث كان يصلي بهم أبو بكر كما كان يصلي بهم قبل خرجته الاولى التي خرج فيها بين علي والعباس وتلك كان يصلي قبلها أياما فكل هذا ثابت في الصحيح كما تراه وفي حديث أنس أنه أومأ الى أبي بكر

أن يتقدم فيصلي بهم هذه الصلاة الآخرة التي هي آخر صلاة صلاها المسلمون في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وهنا باشره بالاشارة اليه اما في الصلاة واما قبلها وفي أول الامر أرسل اليه رسلا فأمروه بذلك ولم تكن عائشة هي المبلغة لامره ولا قالت لابيها انه أمره كما زعم هؤلاء الرافضة المفترون فقول هؤلاء الكذابين ان بلالا لما أذن أمرته عائشة أن يقدم أبا بكر كذب واضح لم تأمره عائشة أن يقدم أبا بكر ولا تأمره بشئ ولا أخذ بلال ذلك عنها بل هو الذي آذنه بالصلاة وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل من حضره بلال وغيره مروا أبا بكر فليصل بالناس فلم يخص عائشة بالخطاب ولا سمع ذلك بلال منها وقوله فلما أفاق سمع التكبير فقال من يصلي بالناس فقالوا أبو بكر فقال أخرجوني فهو كذب ظاهر فانه قد ثبت بالنصوص المستفيضة التي اتفق أهل العلم بالحديث على صحتها أن أبا بكر صلى بهم أياما قبل خروجه كما صلى بهم أياما بعد خروجه وأنه لم يصل بهم في مرضه غيره ثم يقال من المعلوم المتواتر أن النبي صلى الله عليه وسلم مرض أياما متعددة عجز فيها عن الصلاة بالناس أياما فمن الذي كان يصلي بهم تلك الايام غير أبي بكر ولم ينقل أحد قط لا صادق ولا كاذب أنه صلى بهم غير أبي بكر لا عمر ولا علي ولا غيرهما وقد صلوا جماعة فعلم أن المصلي بهم كان أبا بكر ومن الممتنع أن يكون الرسول لم يعلم ذلك ولم يستأذنه المسلمون فيه فان مثل هذا ممتنع عادة وشرعا فعلم أن ذلك كان باذنه كما ثبت ذلك في الاحاديث الصحيحة وثبت أنه روجع في ذلك وقيل له لو أمرت غير أبي بكر فلام من راجعه وجعل ذلك من المنكر الذي أنكره لعلمه بأن المستحق لذلك هو أبو بكر لا غيره كما في الصحيحين عن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتابا لابي بكر فاني أخاف أن يتمنى متمن أو يقول قائل أنا أولى ويأبى الله ورسوله والمؤمنون الا أبا بكر وفي البخاري عن القاسم بن محمد قال قالت عائشة وارأساه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك فقالت عائشة واثكلتاه والله اني لأظنك تحب موتي فلو كان ذلك لظللت آخر يومك معرسا ببعض أزواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وارأساه لقد هممت أن أرسل الى أبي بكر وابنه وأعهد أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون ويدفع الله ويأبى المؤمنون وهذا الحديث الصحيح فيه همه بأن يكتب لابي بكر كتابا بالخلافة لئلا يقول قائل أنا أولى ثم قال يأبى الله ذلك والمؤمنون فلما علم الرسول أن الله تعالى لا يختار الا أبا بكر والمؤمنون لا يختارون الا اياه اكتفى بذلك عن الكتاب فأبعد الله من لا يختار ما اختاره الله ورسوله والمؤمنون وقد أراد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك مرتين في مرضه قال لعائشة ادعي لي أباك وأخاك وقال قبل ذلك لما اشتكت عائشة قال لقد هممت أن أكتب لأبي بكر كتابا ثم انه عزم يوم الخميس في مرضه على الكتاب مرة أخرى كما في الصحيحين عن ابن عباس أنه قال يوم الخميس وما يوم الخميس اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم الوجع فقال ائتوني بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ما شأنه هجر استفهموه فذهبوا يردون عليه فقال ذروني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني اليه فأمرهم بثلاث فقال أخرجوا اليهود من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم وسكت عن الثالثة أو قال فنسيتها وفي رواية في الصحيحين قال وفي البيت رجال فيهم عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلموا أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده فقال بعضهم وفي رواية عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله فاختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من

يقول

يقول قربوا يكتب لكم ومنهم من يقول غير ذلك فلما أكثروا اللغط قال قوموا عني قال عبيد الله
الراوي عن الزهري قال ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبين كتابه فحصل لهم شك هل قوله أكتب لكم كتابا لا لن تضلوا بعده هو مما أوجبه المرض
أو هو من الحق الذي يجب اتباعه واذا حصل الشك لهم لم يحصل به المقصود فأمسك عنه وكان
لرأفته بالامة يحب أن يرفع الخلاف بينها ويدعو الله بذلك ولكن قدر الله قد مضى بأنه لابد من
الخلاف كما في الصحيح عنه أنه قال سألت ربي ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألته أن
لا يسلط على أمتي عدوا من غيرهم فأعطانيها وسألته أن لا يهلكهم بسنة عامة فأعطانيها وسألته
أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها ولهذا قال ابن عباس ان الرزية كل الرزية ما حال بين النبي
صلى الله عليه وسلم وبين الكتاب فان ذلك رزية في حق من شك في خلافة الصديق وقدح فيها
اذ لو كان الكتاب الذي هم به أمضاه لكانت شبهة هذا المرتاب تزول بذلك ويقول خلافته ثبتت
بالنص الصريح الجلي فلما لم يوجد هذا كان رزية في حقه من غير تفريط من الله ورسوله بل
قد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم البلاغ المبين وبين الادلة الكثيرة الدالة على أن الصديق
أحق بالخلافة من غيره وأنه المقدم وليست هذه رزية في حق أهل التقوى الذين يهتدون
بالقرآن وانما كانت رزية في حق من في قلبه مرض كما كان نسخ ما نسخه الله وانزال القرآن
وانهزام المسلمين يوم أحد وغير ذلك من مصائب الدنيا رزية في حق من في قلبه مرض قال
تعالى فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وان كانت
هذه الامور في حق من هداه الله مما يزيدهم الله به علما وايمانا وهذا كوجود الشياطين
من الجن والانس يرفع الله به درجات الايمان بمخالفتهم ومجاهدتهم مع ما في وجودهم من الفتنة
لمن أضلوه وأغووه وهذا كقوله تعالى وما جعلنا عدتهم الا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين
أوتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا ايمانا وقوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم من
يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وقول موسى ان هي الا فتنتك تضل بها من تشاء وتهدي
من تشاء وقوله انا مرسلو الناقة فتنة لهم وقوله وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا اذا تمنى
ألقى الشيطان في أمنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم ليجعل
ما يلقي الشيطان فتنة للذين في قلوبهم مرض والقاسية قلوبهم وان الظالمين لفي شقاق بعيد
وليعلم الذين أوتوا العلم أنه الحق من ربك فيؤمنوا به فتخبت له قلوبهم وإن الله لهادي الذين
آمنوا الى صراط مستقيم

(فصل) وقد تقدم التنبيه على أن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد الامة الى خلافة
الصديق ودلهم عليها وبين لهم أنه أحق بها من غيره مثل ما أخرجاه في الصحيحين عن جبير بن مطعم
أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم شيأ فأمرها أن ترجع اليه فقالت يا رسول الله
أرأيت ان جئت فلم أجدك كأنها تعني الموت قال فان لم تجديني فأتي أبا بكر والرسول علم
أن الله لا يختار غيره والمؤمنون لا يختارون غيره ولذلك قال يأبى الله والمؤمنون الا أبا بكر
فكان فيما دلهم به من الدلائل الشرعية وما علم بأن الله سيقدره من الخيرا الموافق لامره ورضاه
ما يحصل به تمام الحكمة في خلقه وأمره قدرا وشرعا وقد ذكرنا أن ما اختاره الله كان أفضل
في حق الأمة من وجوه وأنهم اذا ولوا بعلمهم واختيارهم من علموا أنه الأحق بالولاية عند الله
ورسوله كان في ذلك من المصالح الشرعية ما لا يحصل بدون ذلك وبيان الاحكام يحصل تارة

بالنص الجلي المؤكد وتارة بالنص الجلي المجرد وتارة بالنص الذي قد يعرض لبعض الناس فيه شبهة بحسب مشيئة الله وحكمته وذلك كله داخل في البلاغ المبين فانه من شرط البلاغ المبين أن لا يشكل على أحد فان هذا لا ينضبط وأذهان الناس وأهواؤهم متفاوتة تفاوتا عظيما وفيهم من يبلغه العلم وفيهم من لا يبلغه اما لتفريطه واما لعجزه وانما على الرسول البلاغ المبين البيان الممكن وهذا ولله الحمد قد حصل منه صلى الله عليه وسلم فانه بلغ البلاغ المبين وترك الامة على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده الا هالك وما ترك من شئ يقرب الى الجنة الا أمر الخلق به ولا من شئ يقربهم من النار الا نهاهم عنه فجزاه الله عن أمته أفضل ما جزى نبيا عن أمته وأيضا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر بالصلاة بالناس اذا غاب واقراره اذا حضر قد كان في صحته قبل هذه المرة كما في الصحيحين عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت الصلاة فجاء المؤذن الى أبي بكر فقال أتصلي بالناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر فجاء النبي صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما أكثر الناس من التصفيق التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بهم ثم انصرف فقال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت اذ أمرتك فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي أراكم أكثرتم التصفيق من نابه شئ في صلاته فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه وانما التصفيق للنساء وفي رواية فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرق الصفوف حتى قام عند الصف المقدم وفيها ان أبا بكر رجع القهقرى وفي رواية للبخاري فجاء بلال الى أبي بكر فقال يا أبا بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وقد حانت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس فقال نعم ان شئت وفي رواية أيها الناس مالكم حين نابكم شئ في صلاتكم أخذتم في التصفيق انما التصفيق للنساء من نابه شئ في صلاته فليقل سبحان الله فانه لا يسمعه أحد يقول سبحان الله الا التفت يا أبا بكر ما منعك أن تصلي بالناس حين أشرت اليك وفي رواية ان تلك الصلاة كانت صلاة العصر وان النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الى بني عمرو بن عوف بعد ما صلى الظهر وفيه فلما أومأ اليه النبي صلى الله عليه وسلم أن امضه وأومأ بيده هكذا فلبث أبو بكر هنيهة يحمد الله على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مشى القهقرى وفي رواية ان أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذهبوا بنا نصلح بينهم فحضرت الصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فأذن بالصلاة ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فهذا من أصح حديث على وجه الارض وهو مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقيه بالقبول وفيه ان أبا بكر أمهم في مغيب النبي صلى الله عليه وسلم لما حضرت صلاة العصر وهي الوسطى التي أمروا بالمحافظة عليها خصوصا وقد علموا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مشغولا ذهب الى قباء ليصلح بين أهل قباء لما اقتتلوا وقد علموا من سنته أنه يأمرهم في مثل هذه الحال أن يقدموا أحدهم كما قدموا عبد الرحمن بن عوف في غزوة تبوك لصلاة الفجر لما أبطأ النبي صلى الله عليه وسلم حين ذهب هو والمغيرة لقضاء حاجته وكان عليه جبة من صوف وبلال هو المؤذن الذي هو أعلم بذلك من غيره فسأل أبا بكر

أن يصلي بهم فصلى بهم لاسيما وقد أمرهم بتقديمه ففي الصحيحين عن سهل بن سعد قال كان
قتال بين بني عمرو بن عوف فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر
فقال لبلال ان حضرت الصلاة ولم آتك فمر أبا بكر فليصل بالناس وذكر الحديث ثم لما قدم
النبي صلى الله عليه وسلم أشار الى أبي بكر أن يتم بهم الصلاة فسلك أبو بكر مسلك الادب معه وعلم
أن أمره أمر إكرام لا أمر الزام فتأخر تأدبا معه لا معصية لأمره فاذا كان هو صلى الله عليه وسلم
يقره في حال صحته وحضوره على اتمام الصلاة بالمسلمين التي شرع فيها ويصلي خلفه صلى الله
عليه وسلم كما صلى صلاة الفجر خلف عبد الرحمن بن عوف في غزوة تبوك صلى احدى الركعتين
وقضى الأخرى فكيف يظن به أنه في مرضه واذنه له في الصلاة بالناس يخرج ليمنعه من امامته
بالناس فهذا ونحوه مما يبين أن حال الصديق عند الله وعند رسوله والمؤمنين في غاية المخالفة
لما هي عند هؤلاء الرافضة المفترين الكذابين الذين هم ردء المنافقين واخوان المرتدين
والكافرين الذين يوالون أعداء الله ويعادون أولياءه ولا ريب أن أبا بكر وأعوانه هم أشد
الامة جهادا الكفار والمنافقين والمرتدين وهم الذين قال الله فيهم فسوف يأتي الله بقوم يحبهم
ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك
فضل الله يؤتيه من يشاء فأعوانه وأولياؤه خير الأمة وأفضلها وهذا أمر معلوم في السلف
والخلف فخيار المهاجرين والانصار الذين كانوا يقدمونه في المحبة على غيره ويرعون حقه
ويدفعون عنه من يؤذيه مثال ذلك أن أمراء الانصار اثنان سعد بن معاذ وسعد بن عبادة
وسعد بن معاذ أفضلهما ففي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه اهتز لموت سعد عرش
الرحمن فرحا بقدوم روحه وجعله النبي صلى الله عليه وسلم على كاهله ولما حكم في بني قريظة
بحكم لم تأخذه في الله لومة لائم قال له النبي صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الله من
فوق سبع سموات وقد عرف أنه وابن عمه أسيد بن حضير كانا من أعظم أنصار أبي بكر وابنته
على أهل الافك ولما دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح كان أبو بكر رأس المهاجرين
عن يمينه وأسيد بن حضير رأس الانصار عن يساره فان سعد بن معاذ كان قد توفي عقب الخندق
بعد حكمه في بني قريظة وقال أسيد بن حضير لما نزلت آية التيمم ما هي بأول بركتكم يا آل
أبي بكر ما نزل بك ما تكرهينه الا جعل الله لك فيه فرجا وجعل للمسلمين فيه بركة وعمر
وأبو عبيدة وأمثالهما من خيار المهاجرين وكانا من أعظم أعوان الصديق وهؤلاء أفضل من
سعد بن عبادة الذي تخلف عن بيعته وعن القيام على أهل الافك وعزله عن الامارة يوم فتح مكة
وقد روى أن الجن قتلته وان كان مع ذلك من السابقين الاولين من أهل الجنة وكذلك عمر
وعثمان أفضل من علي فانه لم يكن له في قصة الافك من نصرة الصديق وفي خلافة أبي بكر من
القيام بطاعة الله ورسوله ومعاونة أبي بكر ما كان لغيره والله حكم عدل يجزي الناس بقدر
أعمالهم وقد فضل الله النبيين بعضهم على بعض وفضل الرسل على غيرهم وأولو العزم أفضل من
سائر الرسل وكذلك فضل السابقين الاولين من المهاجرين والانصار على غيرهم وكلهم أولياء الله
وكلهم في الجنة وقد رفع الله درجات بعضهم على بعض فكل من كان الى الصديق أقرب من
المهاجرين والانصار كان أفضل فما زال خيار المسلمين قديما وحديثا وذلك لكمال نفسه وايمانه

وكان رضى الله عنه من أعظم المسلمين رعاية لحق قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته فان كمال محبته للنبي صلى الله عليه وسلم أوجب مراعاة الحب لاهل بيته اذ كان رعاية أهل بيته مما أمر الله ورسوله به وكان الصديق رضى الله عنه يقول ارقبوا محمدا في آل بيته رواه عنه البخارى وقال والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب الى أن أصل من قرابتى وصلى الله وسلم على من لانبي بعده محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مانقلت صحائف السرور رغواديها وكتبت

أقلام النور على ورق الرياض حكمة

باريها والله سبحانه

وتعالى أعلم

تم

(وكتب بآخر الأصل تقريظا للكتاب ما نصه)

تم الكتاب المسمى بمنهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال لعلامة عصره فهامة الأنام أحمد بن تيمية شيخ الاسلام تغمده الله بالرحمة والغفران وأسكنه أعلى فراديس الجنان «برسم» سيدنا ومولانا قبلة قلوب العلماء أين خيموا ومعتقد أفئدة الرؤساء أين عموا كوكب الفضل الذى لاح في سماء الكمال ومعدن الفخر الذى حاز الجمال والجلال ذى الاخلاق السنية والافعال السديدة المرضية والاقوال المحررة والانفاس المطهرة والفضائل المشهورة والاسرار المعمورة ناصر السنة السنية على ألعن فرقة فلسفية ومشيد نخوت العدل بالديار الحجازية وانتشر فضل هذا الحبر بالاقطار اليوسفية أعنى به من لم يسمح الزمان له بنظير وكل كامل وفاضل الى كماله وفضله يشير عين أعيان العلماء الاعلام وزبدة أهل الفضل والاحتشام مفتى مكة وخطيبها وامامها وأديبها لم لاوقد حاز مذهب الامام وصاحبيه وتصدى لحل المشكلات وصار الامر والنهى اليه كيف لاوقد أيد الله به السنة وشد أزرها وشيد أركانها وأعلى قدرها ألا وهو المحفوف بعناية المولى القادر «سيدنا ومولانا الشيخ عبد القادر» فتح الله له أبواب المآرب فتحا وشرح صدره بأنوار المواهب شرحا ماتلاطمت في الابحر الامواج وطاف بالبيت العتيق من كل فج عميق الحجاج لازالت آيات السعادة تتلى على سمعه من صحف البشائر ونفائس الكمالات تجرى على ذاته في أسعد طالع وأيمن طائر

صديقك لايثنى عليك بطائل * فماذا ترى فيك العدو يقول

فأسأل من هو الذى اذا سئل أجاب أن يكلأ بعين عنايته ذلك الجناب ويطاول بعمره الابد ويحرسه بسر قل هو الله أحد ولقد أحسن من قال وصدق في المقال

لله في الارض أجناد مجندة * أرواحها بيننا بالصدق تعترف

فما تعارف منها فهو مؤتلف * وما تناكر منها فهو مختلف

ولقد أنشدنى العلامة المزبور من اسمه في النثر مذكور أعنى به من الصديق جدا بيته

فالله

فالله تعالى يقر بطلعته البهية كل نبيه أبياتا عدح بها المصنف شيخ الاسلام أحسن الله لنا وله الختام وهاهى هذه الابيات جعل الله ناظمها من سعداء الدارين فى الحياة والممات

لله در شهاب الدين أحمد من * دعى ابن تيمية ذى الفطنة اللسن

فقد أتى بالذى لايستطاع له * دفع بتحريره بالمنهج الحسن

وأضحت السنة الغراء تزهر من * أنوار منهاجه فى واضح السنن

فالله يوسعه برا ويشكر ما * أبدى لنا معشر القرآن والسنن

وكان تمام الكتاب المبارك فى يوم الخميس سلخ شعبان المبارك من شهور سنة ١١٣٢ من الهجرة النبوية والحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(يقول طه بن محمود قطريه رئيس التصحيح بالمطبعة الكبرى الاميريه)

بسم الله الرحمن الرحيم (نحمدك) اللهم يامن هدى السبيل وجعل الكائنات على وجوده أوضح دليل ونشكرك يامن هدى بكتابه الى محاسن الامور وأنقذ برسوله من الظلمات الى النور ونصلى ونسلم على أول الانبياء موجودا وآخرهم مولودا سيدنا محمد الذى بعثه بأقوم منهاج وقومت به القلوب والألسنة من الاعوجاج وعلى آله الابرار وصحبه الاخيار من المهاجرين والانصار الذين صدقوا فى محبته وبذلوا نفوسهم فى محبته فأيدت بهم الدين ووعدتهم الحسنى وجعلت مدحهم قرآنا يتلى وكفى به مقاما أسنى فاجزهم اللهم عن المسلمين خيرا واحشرنا فى زمرتهم وانفعنا بحبهم فى الدنيا والاخرى (أما بعد) فان من فضل الله العميم على كل من هدى الى صراط مستقيم طبع هذين الكتابين الجليلين اللذين هما لكل مسلم مسرة قلب وقرة عين الكتاب المسمى منهاج السنة النبويه فى نقض كلام الشيعة والقدريه وبهامشه الكتاب المسمى بيان موافقة صريح المعقول لصحيح المنقول كلاهما من مؤلفات الامام الهمام شيخ مشايخ الاسلام أبى العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحرانى الحنبلى رحمه الله وأكرم فى دار السلام قراه لقد قام فيهما أحسن قيام على قدم الجد والاهتمام بخدمة الشرع الشريف وميز الحق المتين من الباطل السخيف وتتبع الاهواء والعقائد الزائغه فصدعها بالحجج البالغه والبراهين الدامغه ولم يدع شيأ من كلام الملحدين وهمزات الشياطين الافل صفاته وكسر قناته حتى صار طائرهم مقصوص الجناح وذهب باطلهم أدراج الرياح وصب على الرافضة وابله فجرعهم الوبال وجر عليهم كلا كله فأذاقهم النكال وأحاط بما لديهم من الضلال وما قدموه من سيئ الاعمال حتى كأنه كاتب الشمال فلو رأوا كتابه وقد نشر مخازيهم فبددها وشتتها لصاحوا يقولون ياويلتنا مال هذا الكتاب لايغادر صغيرة ولا كبيرة الا أحصاها فلله أبوه من عالم عامل وتقى كامل أعلى الله به كعب الحق وأرغم أنف الباطل لقد جاهد فى سبيل الله بكتابه وناضل عن سنة نبيه ونافح عن أكابر أصحابه وقام المقام الاكبر فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فأثابه الله على هذا المقام وما أولاه بأن يكون قدوة حسنة للعلماء الاعلام

من يفعل الخير لم يعدم جوازيه * لايذهب العرف بين الله والناس

❁ هذا ولما كانت نسخ الكتابين نادرة والحاجة اليهما شديدة والرغبة فيهما زائدة أكيدة نهض بطبعهما حضرات الاماجد المحترمين الشيخ مصطفى البابى الحلبى وأخويه جعل الله أعمالهم صالحه وتجارتهم رابحه وقد بذلنا فى تصحيح كليهما المجهود وقفنا فيه ولله الحمد المقام المحمود على ما فى نسخة الاصل من التحريف والسقم والتصحيف وطغيان القلم وما جاء بها من الزيادة والنقصان والبياض الذى ترك فى الاصل فذهب بحسن البيان وليس بيدنا ثانية تساعدنا عليها ويكون رجوعنا اذا أشكل أمر الاولى اليها بل هى واحدة على علاتها آمنة من علاتها وطالما عنانا تحريفها وأنصبنا تصحيفها لولا أن الله فرج الكرب وسهل الصعب فأصلحنا فيها مواطن كثيره بالرجوع الى كتب الحديث والسير الشهيره ومواطن أصلحناها مما تكرر ايراده فى الكتاب وأخرى نبهنا عليها بالتحرى الواقف عليها الصواب وهذا غاية ما فى الامكان ونهاية المستطاع لنوع الانسان

وما أبرئ نفسى اننى بشر * أسهو وأخطئ مالم يحمنى قدر

❁ وكان طبعه بالمطبعة الكبرى الاميريه فى عهد الدولة الفخيمة الخديوية العباسيه مد الله ظلالها وألهم العدل والاصلاح رجالها فى أواخر ذى القعدة الحرام عام ١٣٢٢ من هجرة من هو للانبياء ختام عليه وعلى آله وصحبه الصلاة والسلام

❁ هذا ولما آذن طبعه بالكمال انطلق لسان الحال بهذه القافية فقال

بأقوم منهاج أتى القوم أحمد	فما لى لا أثنى عليه وأحمد
امام حباه الله علما وحكمة	وقلبا تقيا نوره يتوقد
فقام بأمر الحق فى الناس صادعا	بأوضح برهان له العقل يشهد
وبدد أهواء تجمع شملها	بها ضل قوم والضلال مبدد
أتاهم وهم شتى المذاهب مالهم	من العقل هاد أو من الدين مرشد
أتاهم وليل الرفض والنصب حالك	وقاعدة الطغيان فيهم توطد
أتى معشرا للغى أهدى من القطا	ولم يبصروا طرق الرشاد فيهتدوا
أتى أمة بغض الصحابة دينهم	وسب أبى بكر به قد تعبدوا
فأنكر ما قد خالف الدين والتقى	ومن ديننا انكار ماليس يحمد
وأفشى كتاب الله فيهم وانهم	أباة عن الاذعان للحق شرد
وناضل عن صحب النبى وحزبه	ومن لهم رأى وقول مسدد
فهل مثل هذا الحبر أولى بشكره	على ما أتاه أم تراه يفند
ولكن أعداء الفضائل جمة	وهل ساد إلا ذو الأيادى المحسد
سأشكره دهرى عن الناس اذ غدا	عليهم جميعا لابن تيمية اليد
فلو كان تأليف الفتى مخلدا له	لكان من المنهاج والله مخلد
ولو كان فى الدنيا جزاء لمحسن	لكان له فيها النعيم المؤبد
فأسأل اللهم هتان رحمة	على قبره مالاح فى الافق فرقد



